

الجزء الاول من السراج المنير شرح الجامع الصغير
في حديث البشير النذير للعالم العلامة
الشيخ علي ابن الشيخ احمد ابن الشيخ
نور الدين محمد ابن الشيخ ابراهيم
الشهير بالعزيزي
تقدمه الله برحمته
آمين

{ قد جلبت جيلاد طرره ووشيت حواشي غرره بعقود فرائد الحاشية }
{ الفائقه ذات المعاني الباهرة والتقاير الرائقة التي كشفت عن وجوه }
{ محذرات من الجامع الصغير النقاب وأبرزت من كنوز معانيه كل }
{ جوهرية قيمة تنسب من تحت الباب الطلابل للعالم العامل والوديعي }
{ الفاضل المصمم الذي لم تقل تحقيق فاته على عا لومزايه نظري وتقني }
{ الاستاذ العلامة الشيخ الحفني طيب الله ثراه وجهل الجنة منواه }



بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي وقفنا للاشتغال بسمه رسول له * وتبلغها من رغب فيها واجابته له * وله أحده
على ذلك وأبغى منه المزيد من فيض رحمته فانه جواد كريم يحب من عباده أن يثقه واعليه ويبذل
كل ما منهم لقصوده ومأموله * وأشهد أن لا اله الا الله وحده لا شريك له شهادة تقبى قائلها
من الفرع عنه حصوله * وأشهد أن سيدنا ونبينا محمد عبده ورسوله المبعوث بالبحر من
الظواهرات والشريعة الواضحة لمن تأمل فيما أقر عليه وفعله وقوله * اللهم صل وسلم عليه
وعلى آله واصحابه الذين حسنت نياتهم وصحت أقوالهم وذوقوا عن ضعفهم فهم النجوم المهندي
بهم المفلح من اتبعهم في قوله وعمله * صلاة وسلاما دائمين ملازمين مادام باب التوبة مفتوحا
من تاب من خطاياهم وزله (وبعد) فيقول العبد الفقير الى رحمة ربه القدير * علي بن أحمد بن
نور الدين محمد بن ابراهيم الغزي نزيل هذا شرح لطيف وضعته على الكتاب المسقى بالجامع الصغير *
في أحاديث البشير النذير * تأليف الامام العالم العلامة بمجتهده عصره شيخ الحديث أبي الفضل
عبد الرحمن جلال الدين الأسبوطي نفعه الله تعالى بالرحمة والرضوان * وأسكنه الله أعلى
فراذيس الجنان * جمعه من شروح الكتاب خفيث قلت قال الشيخ فرادى به شيخي خادم
السمعة محمد مجازي الشيرازي المشهور بالواعظ وأدام أعز الله كلامه لأحد فهو عن الشيخ عبد
الرؤف المناوي حافظ عصره غالبا وقد أصرح بأسمه كما سئري * ومهمته السراج المنير * بشرح
الجامع الصغير * والله أسأل أن يجعله خالصا لوجه الكريم * وسببا للفوز بجنات النعيم *
ويحتمل كتابه بخبر أمين (بسم الله الرحمن الرحيم) أي ابتداء أو افتتاح أو أولف وهذا أولى
إذا كل فاعل يبدأ في فعله بسم الله يهضم ما جعل التسمية مبدأ له كما أن المسافر إذا دخل أو ارتحل

(بسم الله الرحمن الرحيم)

(قوله الحمد لله)

فقال بسم الله كان المسمى بسم الله أحل بسم الله أرتحل والاسم مشتق من الشهو وهو العاقو
وقيل من الوسم وهي العلامة والله علم على الذات الواجب الوجود المستحق لجميع المحامد
لم يقسم به سواه تسمى به قبل أن يسمى وأنزله على آدم في جملة الأسماء قال تعالى هل تعلم له سميا
وهو عربي عند الأكثر وعند المحققين أنه اسم الله الأعظم وقد ذكر في القرآن العزيز في ألفين
وثلاثمائة وستين موضعا والرحمن الرحيم صفتان مشبهتان بنيتا للبا لغة من مصدر رحم والرحمن
أبلغ من الرحيم لأن زيادة البناء تدل على زيادة المعنى كما في قطع بالتخفيف وقطع بالشد يد
واقولهم رحم الدنيا والآخرة ورحيم الآخرة وقيل رحيم الدنيا والآخرة رقة القلب تقضي
التفضل والآنعام وذلك غايتها وأسماء الله تعالى المأخوذة من نحو ذلك إنما تؤخذ باعتبار الغاية
لا المبدأ (مائدة) قال النسفي في تفسيره قيل الكتب المنزلة من السماء إلى الدنيا مائة وأربعة
صحف شيت ستون وصحف إبراهيم ثلاثون وصحف موسى قبل التوراة عشرة والتوراة والأناجيل
والزبور والفرقان ومعاني كل الكتب مجموعة في القرآن ومعاني القرآن مجموعة في الفاتحة
ومعاني الفاتحة مجموعة في البسملة ومعاني البسملة مجموعة في بائها ومعناها هي كان ما كان وبني
دكون ما يكون (الحمد لله) بدأ بالبسملة وبالحمدلة اقتداء بالكتاب العزيز وعمل بالخبر كل أمر ذي بال
أي حال يهتم به شرعا لا يبدأ فيه بسم الله الرحمن الرحيم فهو أقطع أي ناقص غير تام فيكون قليل
البركة وفي رواية لابي داود بالحمد لله وجمع المؤلف رحمه الله تعالى بين الابتداءين عملا بالروايتين
وأشاره إلى أنه لا تعارض بينهما إذا لا ابتداء حقيقي وإضافي فالحقيقي حصل بالبسملة والإضافي
بالحمدلة لأنه يعتمد على الشروع في المقصود وجملة الحمد خبرية لفظا إنشائية معنى لحصول الحمد
بالتكلم به مع الإذعان بمدلولها ويجوز أن تكون موضوعا شرعا لإنشاء الحمد مختص بالله
تعالى كما أفادته الجملة سواء جعلت أل فيه للاستغراق كما عليه الجمهور وهو ظاهر أم للجنس كما
عليه المخشرون لأن لا ملة للاختصاص فلا فرد منه لغيره تعالى والأفلا اختصاص لتحقيق
الجنس في الفرد الثابت لغيره أم لا عهد كاتبي قوله تعالى اذ هما في الغار كما نقله ابن عبد السلام
وأجازه الواحدى على معنى أن الحمد الذي حمد الله به نفسه وحمده به أنبياءه وأوليائه مختص به
والعبارة مجمدة من ذكر فلا فرد منه لغيره وأولى الثلاثة الجنس لأن الجنس هو المتبادر الشائع
لا سيما في المصادر وعند خفاء القرائن والحمد أى اللفظي الثناء باللسان على الجميل
الاختياري على جهة التجميل سواء تعلق بالفضائل أم بالفواضل فدخل في الثناء الحمد وغيره
ونخرج باللسان على الجميل غير الجميل أن قلنا برأى ابن عبد السلام أن الثناء حقيقة في الخير والشر
وأن قلنا برأى الجمهور أنه حقيقة في الخير فقط ففائدة ذلك تحقيق الماهية أو دفع توهم
إرادة الجمع بين الحقيقة والمجاز عند من يجوز به الاختياري المدح فإنه يعم الاختياري وغيره
تقول مدحت الأئمة على حسن أدون مدحتنا وعلى جهة التجميل متناول للظاهر والباطن اذ لو
تجرد الثناء على الجميل من مطابقة الاعتقاد أو مخالفته أفعال الجوارح لم يكن محاد بل تكملة ليع
وهذا لا يقتضى دخول الجوارح والجنسان في التعريف لأنهما اعتبرافيه شرطا لا شطرا والشكر
لغة فعل ينبئ عن تهظيم المنعم من حيث أنه منعم على الشاكر أو غير سواء كان باللسان أم بالجنان
أم بالاركان فورد الحمد للسان وحده ومتعلقه النعمة وغيرها ومورد الشكر للسان وغيره ومتعلقه
النعمة وحدها فالحمد أعم متعلقا وأخص موردا والشكر بالعكس ومن ثم تحقق تصادقهما
في الثناء باللسان في مقابلة الاحسان وتفاوتهما في صدق الحمد فقط على الثناء باللسان على العلم

الذي بعث الخ) اقتباس من حديث أن الله بعث الخ وفيه إشارة إلى أن هذا التأليف من أعظم المؤلفات حتى لا يقدر على تأليفه إلا البائع في العلوم والاتقان حتى يكون تأليفه تجديدا للدين وهو أي المصنف محمد للقرن التاسع وأول المجدين سيدنا عمر بن عبد العزيز ولد سنة ٥٩ ومات سنة ١٥١ وبعددها مائتا المائتين رضي الله تعالى عنه (قوله بعث) الأولى باعتبار أن يكون مثنيا باسم صريح من أسماء الله تعالى الواردة وإن كان بعث يتقصد بعثا الذي بالصريح أولى بخلاف قول بعضهم الحمد لله الذي رفع الخ فإنه لا يكون رافع لم يرد وباعث ورد إلا أن يقال أني بذلك لم يكون أوقع في النفس لأنه إذا قيل الذي تشوق النفس إلى صلته لتبينه من أي شخص أو أكثر (قوله على رأس) ذكره اقتداء بالحديث وليس قيدي بل ذكره للغالب ولدفع توهم خلو أول القرن الثاني عن المجدد أي فاذا فرغت المائة كان في أول المائة الثانية من مجددين أمرا الدين ولذا عقبه المصنف بقوله وأقام وأما كان ليس قيما لأن سيدنا عمر المذكور أول المجدين مع أنه لم يوجد أول القرن فضا لا عن تأهله لذلك بل اغما وجد بعد نصف القرن ومعنى التجديد أن يتصف بصفة أو صفات ينشأ عنها نفع الأمة كالتمريس والوعظ والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ودفع المنكر عن الناس ونصر أهل الحق كمنزلة الأمانة كالأمان بن هريرة بن الرشد وقوله بعث يعني هيا وفي نحو بعث السلطان أي أرسل بالخبر وفي ٤ نحو بعثه الله أي أرسله بالوحي فكل مقام له مقال والسنة مرادفة للعام وقيل بينهم ماعوم

والشجاعة وصدق الشكر فقط على التثناء بالجنان على الاحسان والحمد عرفا قول بني عن تعظيم المنعم من حيث أنه منعم على الخيامد أو غيره والشكر عرفا صرف العبد جميع ما أنعم الله به عليه من السمع وغيره إلى ما خاق لأجله فهو أخص متعلقا من الثلاثة لا اختصاصا من متعلقه بالله تعالى ولا اعتبار بشمول الآلات فيه بخلاف الثلاثة والشكر للنعمة مساو للحمد للنعمة والعرفى وبين المجددين عموم من وجه (الذي بعث على رأس) أي أول (كل مائة سنة) قال المناوي من المولد النبوي أو البعثة أو الهجرة (من) أي مجتهدا واحدا أو متعددا (يحدد لهذه الأمة) المجددة (أمريتها) أي ما تدرس من أحكام شرعية (وأقام) أي نصب (في كل عصر) أي زمن (من) (منحوط) بفتح أوله (هذه الملة) المراد أنه يتعاهد أحكامها ويحفظها عن الضياع (بتشديد) أي أعلاه (أركانها وتأييدها) أي تقوية (سنتها وتأييدها) أي توضيحها للناس (وأشهد أن لا اله) أي معبود بحق (إلا الله وحده لا شريك له شهادة بترجيح) أي بيزيل (ظلام الشكوك) صريح بيقينها أي شهادة جازمة بيزيل غور بيقينها ظاهرا كل شك وريب (وأشهد أن سيدنا محمد عبده ورسوله) إلى كافة الثقلين (المبعوث لرفع كلمة الإسلام) أي الكامة التي من نطق بها حكم بإسلامه وفيه إطلاق الكامة على الكلام (وتشديد ما) أي أعلاها (وخفض كلمة الكفر) دعوى الشريعة لله ونحو ذلك (وتوهمها صلى الله وسلم عليه وعلى آله) أي أقاربه المؤمنين من بني هاشم والمطلب أو

مطلق لأن العام من أول المحرم إلى آخر الحجة والسنة من أول يوم في أي شهر إلى أن يأتي مثله فكل عام سنة ولا عكس فليس خاصا بالاجتهاد لا يمكن لا بد أن يكون المتصف بذلك تقيا وهو معنى ما ورد في الحديث والمجدد من آل البيت والمراد بالبيت كل تقى لا خصوص الأشراف لحديث آل البيت كل تقى ورأس بالضمز على الأشهر وبتركه أول الشيء وأعلاه (قوله لهذه الأمة) أي أمة الاجابة بدليل اضافتها

للدين وأصل الأمة الجماعة (قوله وأقام) يطلق القيام على الانتصاب ولو قهرا يقال قام زيد من موضعه أي انصب وبطلق على العزم الامامت عليه قائما أي عازما وعلى الحفظ يقال قام بالمسأل حفظه قال تعالى الامامت عليه قائما أي حافظا والمراد هنا غير ذلك أي وفق لذلك (قوله من يحوط) أي يحفظ (قوله الملة) الملة والدين والشريعة تطلق اصطلاحا على شيء واحد لكن بينها فرق من حيث أن الملة لا تنضاف إلا رئيسها المتابعة عنه نحو ملة إبراهيم فلا يقال ملة زيد لا يجوز أو يقال دين زيد حقيقة وأيضاً الدين يضاف له تعالى فيقال دين الله ولم يوجد في الكلام القصص ملة الله وأن صح من جهة المعنى (قوله بتشديد أركانها) الأركان الدعائم التي يعتمد عليها فهو من إضافة المشبه به للمشبه لأن التسمية للملة أي الملة التي كالأركان بجماع الاعتماد أو شبه الاحتكام التفصيلية بالأركان مصرحة والضمير للملة بمعنى الأحكام الاجالية ليحصل التباين بين المضاف والمضاف إليه ويقال قصر مشيد ومشيدي أي مبني بالشيء أي الجبس (قوله ظلام الشكوك) أي الشك الذي كالظلمة بجماع عدم الاهتداء واليقين الذي كالصبح وقول الشارح استعاره غير مسلم ولئن سلم فهي نصيحة فكيف بقول مكينة (قوله لرفع) فيه براعة استهلال لأنه يشير للحديث المرفوع وإن كان يصح براعة استهلال للنفوذ دعوى الشارح أنه كان خفص لا يناسب إلا النفوذ غير مسلم (قوله كلمة الإسلام) أي الشهادة بين أو القرآن فالإضافة لادنى ملائمة أي له تعلق بالإسلام (قوله كلمة الكفر) مفرقة مضاف فيسهل كل ما نافي الإسلام

(قوله ليوث الغابة) أي صعبه الذين كالليوث فهو تشبيهه باليافع وقول الشارح استعارة يلزم عليه الجمع بين الطرفين ولئن سلم فهي مصرية فكيف يقول مكينة والغابة كل ما يغيب الشخص ويسيره (قوله أودعت) لم يقل صنف أو ألفت إشارة إلى أن هذا الكتاب حيز مصون فيه الأحاديث فلا يصل إليه حاسد وإشارة إلى أن الطالب يأخذ منه ما أراد براحة (قوله المكلم) هو جمع كلمة فهو نض فيها ولذا لم يقل الكلمات لأنه جمع قلة ولا الكلام لأنه اسم جنس يطابق على القليل والكثير فيقول ذلك لتوهم قلته وإن كان العمان يمنع ذلك (قوله المصطفوية) فيه أن الألف إذا كانت خامسة تحذف في النسب ولا نقاب وأواسوا كانت أصلية كما هنا أوزائدة للتأنيث نحو جباري فدقال جباري ومصطفى هذا كلام الجهم وروحكي المناوي أن ثم قولاً بقلبها وأولاً بقلبها حفظ ذلك وأنه سبق نظره في ألف غير ذلك كما يؤخذ من الأشموني فإنه حكى خلافاً في غير هذه أي أما هذه فصرح في الجمع بأنه لا خلاف في حذفها وقال المرادى قولهم مصطفوى خطأ (قوله الأحاديث) اسم جمع لا يثبت لا جمع له لأن فعلاً لا يجمع فإن جعل جمع أحده وثمة كان قياساً ما يمكنه غير مناسب هذا لأن الأحاديث ما يتحدث به مع أن المراد هنا خصوص ما نسب إلى صلى الله عليه وسلم (قوله معادن)

جمع معادن بكسر الدال يطلق على مكان الجواهر وعلى نفس الجواهر فيكون شبه الأثر بالمكان مجامع الاحتواء على النقائس أو بنفس الجواهر مجامع ميل النفوس والنفع وإضافة معادن للأثر من إضافة المشبه به للمشبه وأشار بذلك إلى أنه أذهب نفسه في ذلك كما استخرج المعادن فإنه أذهب نفسه (قوله الأثر) أي المأثور أي المنقول عن النبي أو عن الصحابي عن الأصح وقيل إن الأول يقال له حديث والثاني يقال له أثر واقتصر الشارح على قوله المنقول عن النبي صلى الله عليه وسلم إشارة إلى أنه المناسب هنا لأن أحاديثه

انقياداً عنه (وصحبه) اسم جمع لصاحب بمعنى الصحابي وهو من اجتمع مؤمناً بنبينا محمد صلى الله عليه وسلم بعد نبوته وعظمت الحب على الأول الشامل لبعضهم يشمل الصلاة والسلام بأقربهم (ليوث الغابة) قال المناوي استعاره لمرئيه شجاعاً ثم جمع لث وهو الأسد والغابة شجر ملتصق ونحوه تأوى إليه الأسود وزاد قوله (وأسدع بينهما) دفعاً لتوهم احتمال عدم إرادة الحيوان المقترن بل فقط اللفظ إذا لفت أيضاً فوقع من العنكبوت والعريضة مأوى الأسد (هذا) المؤلف (كتاب) أي مكتوب (أودعت) صفت وحفظت (فيه من الكلام) بفتح فكسر جمع كلمة كذلك (النبوية) أي المنسوبة إلى النبي صلى الله عليه وسلم (الوفاء) جمع ألف قيل وعدته عشرة آلاف وتسعمائة وأربعة وثلاثون (ومن الحسك) بكسر ففتح جمع حكمة وهي العلم النافع المؤدي إلى العمل (المصطفوية) المنسوبة إلى المصطفى صلى الله عليه وسلم (صنوفاً) أي أنواعاً من الأحاديث فأنشأ متنوعة إلى مواعظ وغيرها (اقتصرت فيه على الأحاديث الوجيزة) غالباً (ونلصقت فيه من معادن الأثر) بالتحريك أي المأثور أي المنقول عن النبي صلى الله عليه وسلم (ابريزه) بكسر الهمزة أي خالصه وأحسنه قال المناوي شبه أصول الحديث بالمعادن وما أخذ منها بالذهب الخالص وجهه لها بالانضمام (وبالفت في تحريرها التحريج) أي اجتمعت في تحريرها عزو الأحاديث إلى مخرجها (فتكرت القشر وأخذت اللباب) أي تجنبت الأخبار الموضوعية (وصفته عما تفرد به) أي بروايته راو (وضاع) للحديث (أو كذاب) كثير الكذب وإن لم يعرف بالوضع (ففاق بذلك الكتب المؤلفة في هذا النوع كالفائق) للعلامة ابن غنائم (والشهاب) بكسر أوله للقاضي أبي عبد الله القاضي (وحدوى) جمع وضع (من نقائس الصناعة الحديثة) أي المنسوبة للحديثين (ما لم يودع قبله في كتاب) من

مرفوعة (قوله القشر) شبه الأحاديث الموضوعية وشديدة الضعف بالقشر والأحاديث الصحيحة والحسنة والضعيفة المتأسكة باللباب (قوله أو كذاب) صيغة المبالغة ليست مرادة وسبب الوضع ما نسب إلى أو سبق لسان كان يحفظ حديثاً فحدثه وضعه في كتابه ينسب فيه وضع غيره وذلك الغير موضوع أو عهد تقريره يسبق لسببه الغير الموضوع وهذا غير مؤخذ وأما قصد إيراد شبه على أهل السنة فيذكر حديثاً موضوعاً فيه شبهة تدل له وأما قصد الترغيب في الأعمال فيذكر حديثاً موضوعاً يدل على فضل تلك الأعمال وهذا مؤخذ (قوله في هذا النوع) أي كون أخذها مجردة عن الأسانيد فلا يرد نحو البخاري (قوله كالفائق) أي لابن غنائم لا للتحشيري وإن كان في الحديث أيضاً لأنه ليس من هذا النوع إذ هو غاذ كرفيه الألفاظ الغربية التي في الأحاديث التي رواها والفائق والشمهاب إسمان هذا النوع من كل وجه بل من جهة حذف الأسانيد وليس امرئيين على حروف المهمل ولا فيهم ما رموز للمخرجين كما هنا (قوله الصناعة) هي في اصطلاح الخاصة العلم المتعلق بكيفية عمل وإن لم يباشر العلم بذلك العمل كن علم الزاويل ولم يباشره فتسمى صناعة وعند العامة لا تسمى صناعة إلا إذا باشرها وصنعها وهو المراد هنا أي التي تلبس الحديث بتأليفها (قوله ما لم يودع قبله في كتاب) من

فيه ان مسند الفردوس الذي هو مادة المصنف مثل هذا وجواب بان هذا ما بلغه للدخ و ايضا ذلك مرتب على نحو عشرين
 حرفا من المجهم وهذا على اكثر حروف المجهم بان يسد دائما اوله همزة فان اتفقا في الهمزة نظرا لسد هاءا فان كان بعده هاءا في
 أحدهما وبعد هاءا في الآخر قدم الأول لان الباء سابقة على التاء فان اتفقا في الحرف الثاني نظر الثالث وهكذا فان اتفقا في جميع
 حروف الكلمة نظر الكلمة الثانية فما أولها حرف سابق قدمه ثم الكلمة الثالثة وهكذا ولذا يقدم حديث من رآني في النوم
 فسيراني على حديث من رآني في النوم فقد يراني لان السين سابقة على القاف وهذا باعتبار الغالب والافتقار يقدم ما حرفه متاخر لئلا يكتة
 كأن يكون الآخر كالديل له ورتبة الدليل التأخير ومعنى المجهم انه لعدم فهم معانيها الا بانضمام غيرها كانت كالام المجهم
 او انه أراد بالمجهم الحروف المنقوطة أي باعتبار الغالب (قوله البشير النذير) فيه الطباق (قوله لانه الخ) أي اغماضية لانه مقتضب
 أي مقتطع ومنه سمي القضب المأخوذ من الشجرة بذلك لانه مقطوع (قوله وقصدت فيه) متعلق بجمع لا بقصديت وهو متعد
 بنفسه كما هنا وباللام نحو قصدت لزيد وبالي نحو قصدت الى زيد (قوله بأسرها) أي برمتها وجاهتها كما يقال ذهب الاسير

بأسرها أي بجسمه وان كان
 الامر القيد وهذا ما بلغه اذا
 المشاهدة تمنع من كون هذا
 الكتاب جمع كل الاحاديث
 على انه رحمه الله تعالى توفي
 قبل اكمله (قوله للبخاري)
 من خواصه انه ما وضع في
 بيت الاو من الحرق أو سفينة
 الا وامن الغرق وألفه في مكة
 وكان لا يضح فيه حديثا
 الا اذا اغتسل من ماء زمزم
 وتطيب وصلى ركعتين وأخذه
 من ستمائة ألف حديث ومسلم
 أخذه من ثلثمائة ألف حديث
 وقوله خ الى آخره أي
 المسهمات هي المرقومة وتسمية
 هذه رموزا مجازا لمر الإشارة
 بأي عضو كان وبعضهم فرق
 فقال ان كانت الإشارة باليد

الكتب المؤلفة في ذلك النوع (ورتبته على حروف المجهم) أي حروف التهجي (مراعيا)
 في الترتيب (أول الحديث فما بعده) أي محافظا على الابتداء بالحرف الأول والثاني من كل
 كلمة أولى من الحديث وهكذا (تسهيلا على الطلاب) لعلم الحديث (وسميته بالجامع الصغير
 من حديث البشير النذير) ثم بين وجه التسمية بقوله (لانه مقتضب) أي مقتطع (من
 الكتاب الكبير الذي سميته جمع الجوامع) تبعه كل مؤلف جامع (وقصدت فيه) أي في
 الكتاب الكبير (جمع الاحاديث النبوية بأسرها) أي جمعها قال المناوي وهذا يحسب ما اطالع
 عليه المصنف لا باعتبار ما في نفس الامر (وهذه رموزه) أي اشاراته الدالة على من خرج
 الحديث من أهل الاثر (خ للبخاري) امام المحدثين أبي عبد الله محمد بن اسمعيل بن ابراهيم بن
 المغيرة بن بردزبه صاحب أصح الكتب بعد القرآن (م لمسلم) بن الحجاج القشيري (ق لهما)
 في الصحيحين (د لابي داود) قال المناوي سليمان بن الاشعث الشافعي (ت للترمذي) محمد بن
 عيسى (ن للنسائي) أحمد بن شعيب الخراساني الشافعي (ه لابي ماجه) محمد بن يزيد وواجه
 لقب لابي (ع لهؤلاء الاربعة) أبي داود ومن بعده (س لهم الابن ماجه) حم لا حمد في
 مسنده) هو الامام أحمد بن محمد بن حنبل ناصر السنة (عم لابنه) عبد الله (في زوائده) أي
 زوائده مسند أبيه (ك للعالم) محمد بن عبد الله (فان كان في مستدركه) على الصحيح الذي
 قصد فيه جمع الزائد عما هو على شرطهما أو شرط أحدهما أو هو صحيح (أطلقت) العزو
 اليه (والا) بان كان في غيره كتاريخه (بينته) بأن أصرح باسم الكتاب المضاف اليه (خذ
 للبخاري في الادب) كتاب مشهور (تبعه في التاريخ) قال المناوي أي الكبير اذ هو المجهود

سهي غمز أو بالفهم سهي رمزا أو بالعين سهي همزا أو بالحاجب سهي لمزاف شبه هذه بالإشارة بالفهم بجامع الافهام (قوله ق عند
 لهما) إشارة الى اتفاقهما والقاعدة أن يقال في ذلك انحاء الميم القاف الخ لان ذلك على حرف ويقال حم وطس لالحاء والميم والطاء
 والسين فيعتبر بالمهمي لا بالاسم لوضع ذلك على حرفين وقد لأن الله تعالى الحديث لابي داود كما لأن الحديث لاسيد ناداود وكتابه من
 الكتب الاربع وفيها الصحيح والحسن والضعيف بخلاف البخاري ومسلم ليس فيهما الضعيف بل الصحيح والحسن (قوله للنسائي)
 كان كثير التبسط والجماع ومع ذلك كان كثير العبادة (قوله في مسنده) أي الاحاديث المسندة وفيه نحو ثلاثين ألف حديث
 وقيل أربعين ألفا وليس فيه موضوع الاربعة منها حديث دخول عبد الرحمن بن عوف الجنة زحفا كما ذكره المناوي وان وجد
 في كتب الأفاضل (قوله مستدركه) أي استدركه فيه الاحاديث الزائدة على ما في الصحيحين هما هو على شرطهما أو أحدهما لكن
 مات قبل تحريره فلذا وجد أكثره انه ليس على شرطهما ولا على شرط أحدهما وهو يظن انه على شرطهما أو شرط أحدهما
 (قوله خذ) الدال إشارة للادب المفرد (قوله في التاريخ) ال للعهدي الكبير الذي ألفه وهو ابن ثمانية عشرة سنة وهو أول
 التواريخ فكل ما حديث عوله عليه ويحتمل ان ال للاستغراق أي الكبير أو الاوسط أو الاصغر ويدل لذلك انه اطلق فيلوكان

الكبير قال الكبير فان اردت غيره فبنته وهو ستون الف حديث والاولى نصفه والاصغر عشرون الفا وقرأه الحافظ ابن حجر في محاسن واحد فضر به المثل (قوله في سننه) ليس فيه حديث موقوف لان اصطلاحهم ان الموقوف لا يسمى سنة ويصحب حديثنا قوله نعم) بضم النون واشد تعلق الناس بالحلية لما ألف بيوع باربع مائة دينار وهذا ٧ الكتاب متى كان في بيت لا يدخله

شيطان (قوله في التاريخ) اي تاريخ بغداد لان اكثره متعلق بها وان تعلق بغيرها (قوله بقوله) بالسكون للضعف وكذا رسوله (قوله وخبر رسوله) كان الاولى تقديمه على غيره المقلين ليكون له موقع لانه يلزم من كونه من المقلين ان يكون من حزب رسوله لكنه اخره للضعف (قوله انما الاعمال بالخشية) ختم خطبته به هذا الحديث اقتداء بالسلف والخلفاء الاربع فاتهم ذكره في خطبهم على المنبر فاقتدت بهم المؤلفون وجعلوه آخر من الخطبة وشارة الى انه ينبغي للشارع في تأليف ان يحوز رتبته فيه (قوله بالنيات) اي لا عمل الابنية اي لا صحة او لافضيلة وكما ان اذ صورة العمل توجد بدون نية والمراد الاعمال المتصقة بالعبادة فخرج نية الكافر فلا تصح اذ عمله لا يتصف بالعبادة والمراد غالبا فلا بد نحو الصلوة والوقف وغسل الميت وازالة النجاسة وترك الزنا فان ذلك يصح بدون نية لكن لا يحصل الثواب الا اذا نوى ذلك فلا يحصل له

عند الاطلاق ويحمل غيره وله ثلاثة توار يخ (حب لابن حبان) محمد بن حبان التيمي الفقيه الشافعي (في صحيحه طب للطبراني) سليمان النخعي (في الكبير) اي في مجتمعه الكبير المصنف في أسماء الصحابة (طس له في الاوسط) اي في مجتمعه الاوسط الذي ألفه شيوخه (طس له في الصغير) اي في اصغر مجتمعه الثلاثة (ص لسعبد بن منصور في سننه ش لابن أبي شيبة) عبد الله بن محمد بن أبي شيبة (عب لعبد الرزاق في المجامع ع لابي يعلى في مسنده قط للدارقطني) علي بن عمر البغدادي الشافعي (فان كان في السنن اطلقت) الغزاليه (والايته) اي أضفته الى الكتاب الذي هو فيه (قر للدلي في مسند الفردوس) قال المناوي المخرج على كتاب الشهاب المرتب على هذا النحو والفردوس له اتمام الاسلام الى شجاع الديلمي ومسنده ولده أبي منصور (حل لابي نعم) أحمد بن عبد الله الاصفهاني الصوفي الفقيه الشافعي (في الحلية) اي في كتاب حلية الاولياء وطبقات الاصفياء (هـ للبيهقي) أحمد أئمة الشافعية (في شعب الايمان حق له في السنن) الكبير (عد لابن عدي) عبد الله بن عدي الجرجاني (في الكامل) الذي ألفه في معرفة الضعفاء (عق للعقيلي) في كتابه الذي صنفه (في الضعفاء) اي في بيان حال الحديث الضعيف (خط للخطيب) أحمد بن علي بن ثابت البغدادي الفقيه الشافعي (فان كان) الحديث الذي أعزوا اليه (في التاريخ اطلقت والا) بان كان في غيره من مؤلفاته (بينته) بان أعين الكتاب الذي هو فيه (والله أسأل) لا غيره كما يفيد تقديم المعمول (ان يمين بقبوله وان يحملنا) قال المناوي اتى بنون العظمة اظهرا الملزومها الذي هو نية من تعظيم الله تعالى له بتأهيه له للعالم امتثال لقوله تعالى وأما بنعمة ربك فحدث (عنده) عذبة اعظام وأكرام لا مكان (من خزنة) خاصته وجنده (المفهلين) الفاترين بكل خير (وخبر رسوله) آمين (انما الاعمال) اي انما صحت اوانما كمالها (بالنيات) جمع نية وهي لغة القصد وشرعا قصد الشيء مقترنا بفعله فان تراخى عنه كان عزموا والمحصرا كثر لا كل اذ قد يصح العمل بالنية كالاذان والقراءة (وانما لكل امرئ) أو امرأة (ما نوى) أشار به كما قال العلقمي الى ان تعين المنوي بشرط فلو كان على انسان صلاة فائتة لا تكفيه أن ينوي الصلاة الفائتة بل يشترط أن ينوي كونها ظهرا أو عصر أو غيرها ولو لا اللفظ الثاني أي وانما لكل امرئ ما نوى لا يقتضي الاول انما الاعمال بالنيات صحة النية بلا تعيين أو أوهم ذلك وقال المناوي فليس هذا تكرارا فان الاول دل على ان صلاح العمل وفساده بحسب النية المقتضية للايجاد والثاني على ان العامل ثوابه على عمله بحسب نيته (فن كانت هجرته الى الله ورسوله) اي انما قاله من دار الكفر الى دار الاسلام قصده أو عزمه (فهي هجرته الى الله ورسوله) ثوابا أو جوازاى فقد استحق

ثواب ازالة النجاسة الا اذا قصده امتثال الشارع في الواجبة والمندوبة وقس الباقي (قوله امرئ) يقال فيه مرأيا وكذا مؤنثه فيه لغتان امرأة وامرأة (قوله فن كانت هجرته) هذا بيان للسبب في الحديث وتوضيح لما يترتب على الجملتين السابقين وزجر للهاجر بهذا القصد فانه لا ينبغي التلبس بالطاعة ظاهرا وفي الباطن قصد غير هاتين انما جاءه من جهة انه في الظاهر هاجر لله ورسوله وفي الباطن قصد غير ذلك فلا يقال ان تحصيل الدنيا مباح لا يلزم عليه بل يكون عبادة ان قصد بتحصيل الفساح الاعفاف مثلا أو قصد تحصيل المال كفاية عما هو اصل الله ثم يقال من وطنه الى مكان آخر والمراد هنا ان كان المعنوي لا الحسي اي من كان

من ثم واثق نفسه الى طاعة الله تعالى الخ (قوله لذييا) في رواية الى ذييا ويجوز كسر الدال وهي جميع المخلوقات أظهر من القول بانها الارض وما عليها والجو والهواء والخروج السماء واهلها وتطابق الدنيا على الذهب والفضة وعلى ما يتبع به ويتوسط به من ذهب أو فضة أو امرأة أو ملبوس وهذا الأخير هو المراد هنا (قوله عن أبي سعيد) الخ دري وقوله ابن عساكر بالرفع أي ورواه ابن عساكر عن أنس بن مالك وكذا الرشيد أي ٨ ورواه الرشيد عن أبي هريرة فهو مروي عن أربعة من الصحابة عشرين الخ طاب وابي سعيد

وانس وابي هريرة لكن لم يصح غير طريق عمير رضي الله تعالى عنه فذكر المصنف للثلاثة الاخيرين أنهم أنها صححة ايضا مع انه تكلم في أسانيد ها بالضعف الا ان يقال ذكرهم لاتفاق الاربعة على لفظ الحديث أي فهذه الطريق وان كانت ضعيفة لم تخالف الطريق الا الضعيفة ولا يقال ان هذا الحديث رواه نيف وثلاثون صحابيا فلم يقتصر على الاربعة لانهم انما رووا حديث النسبة ولم يذكر رواه اللفظ بتمامه كالاربعة فلذا اقتصر عليهم (قوله من تخريجه) هذا يقتضي أن هذا الحديث وجد في كتاب الرشيد انما هو الخرج غير كونه المسمى بالمجمع مع انه تقبيل مؤلفاته فلم يوجد هذا الحديث الا في مجتمعه دون باقي مؤلفاته فثبت بذلك ان قوله من تخريجه أي من مجتمعه الذي ذكر فيه الاما حديث المخرجة أي المذكور رواها الذين خرجوها

الشواهد العظمى المستقر لها جرين وقال زين العرب الفناء في قوله فن كانت هجرته الخ فاء جزاء شرط مقدر أي واذا كانت الاعمال بالنيابة فن كانت هجرته الى الله ورسوله أي من قصد بالهجرة القربة الى الله تعالى لا يخطئها شيء من أعراض الدنيا فها هجرته الى الله ورسوله أي فها هجرته مقبولة مثاب عليها وقد حصل التغيير بين الشرط والجزاء بهذا التقدير (ومن كانت هجرته الى دنيا) وفي رواية لذييا بضم اؤه والقصر بلا تنوين واللام للتعليل أو بمعنى الى (بصحبها) أي بحصلها (أو امرأة ينكحها) قال المناوي جعلها قسيما لنيابة مقاب لالهها تعظيما لأمرها لكونها أشد قربة فأول التقسيم وهو أولى من جعله عطف خاص على عام لان عطف الخاص على العام يختص بالواو (فهجرة الى ما هو احواله) قال الملقم قال الكرماني فان قلت المبتدأ والخبر بحسب المفهوم متحذان في الفائدة في الاخبار قلت لاتحاد لان الجزاء محذوف وهو فلا ثواب له عند الله والمذكور مستلزم له دال عليه أو فهي هجرة قبيحة خبيثة لان المبتدأ والخبر وكذا الشرط والجزاء اذا اتحد اصوره يعلم منه التعظيم نحو أنا أنا وشعري شعري ومن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرة الى الله ورسوله أو التحقير نحو فهجرة الى ما هو احواله قال المناوي وذم فاصدا حدهما وان قصد مبا طاله كونه خرج اطلب فضيلة ظاهرا أو أبطن غيره وفيه ان الامور بقاصدها وهي احدى القواعد الخمس التي رد بعضهم جميع مذهب الشافعي اليها وغير ذلك من الاحكام التي تريد على سبيلها وقد تواتر النقل عن الأئمة في تعظيم هذا الحديث حتى قال ابن عبيد بن راس في الاحاديث أجمع وأغنى وأكثر فائدة منه وقال الشافعي وأحمد هونث العلم اه قال الملقم وقيل ربه وقيل خمسة وكان المتقدمون يستحبون تقديم حديث انما الاعمال بالنيابة أمام كل شيء ينشأ ويتقدم من أمور الدين لعدم الحاجة اليه ولما صدر به المصنف تبعها للبخاري فيه يخفى لمن أراد ان يصنف كتابا أن يبدأ به (ق ٤ عن) أمير المؤمنين (عمر بن الخطاب حل قط في غرائب) الامام (مالك) بن أنس (عن أبي سعيد) سعد بن مالك الانصاري الخ دري (ابن عساكر) أبو القاسم على الدمشقي الشافعي (في اماليه عن أنس) ابن مالك الانصاري خادم النبي صلى الله عليه وسلم (الرشيد العطار) قال المناوي رشيد الدين أبو الحسن بن يحيى المشهور بابن العطار (في جزء من تخريجه عن أبي هريرة) الدوسي عبيد الرحمن بن صخر على الاصح من ثلاثين قولاً

﴿حرف الهمزة﴾

(آتي) بـ الهمزة أي أجي بهذا الانصراف من الموقف (باب الجنة) قال المناوي باب الرحمة أو التوبة وفي نسخة شرح عليهم المناوي يوم القياسة (فأستفتح) أي اطلب فتح الباب بالرفع

﴿حرف الهمزة﴾

أي هذا باب أحاديث حرف

الهمزة مخدفت هذه المضافات للملمها وضافة أحاديث حرف الهمزة لادنى سلاسة أي الاحاديث التي تفتح بالهمزة (قوله آتي باب الجنة) أي بهذا انقضاء حال أهل الموقف واختار آتي على أجي لان الايمان اخص لانه المحي بسبيله وذلك في يوم القيامة على وزن فعالة ففهم فيم البناء المبالغة والغلبة (قوله فأستفتح) النساء للتعقيب أي عقب جميعي اطلب الفتح بالرفع لا باللفظ فلا أقف على عادة الوفود على أبواب الملوك لانه تعالى أعطاني كل ما أردت وجعله معلقا على طلي

(قوله الخازن) أي رضوان وهو لم يفتح لغيره صلى الله عليه وسلم بل يأمر بعض الملائكة الذين هم تحت يده بالفتح للناس فهو أي رضوان رئيس الجنة صار بهذا الفتح خادماً له صلى الله عليه وسلم فعمل الكبير خادماً للكبير (قوله من أنت) هذا للتأذي به معصيته صلى الله عليه وسلم وسامع لفظ سجود والافاقاب الجنة لا تحب ما وراءها وان ورد أنها من ذهب وحلقها من فضة لان أمور الآخرة ليست كالدينيا فلا يقال ان الذهب يحجب ما وراءها فيجب رد حجبته صلى الله عليه وسلم لم يراه رضوان وعرفه والاستهفام للتأذي ان قيل ان أبواب الجنة تنفتح بنفسها أجيب بأنها تنفتح بنفسها لكن بارادة رضوان أو بارادة من يأمره بالفتح (قوله فاقول محمد) لم يقل أنا لأنها وقعت من أبياس تكبراً فتركها صلى الله عليه وسلم تعاليمها أمته التباعد عما فيه شائنة التكبر والتنفير عنه وأيضاً ليحصل لرضوان مطلوبه أعني سماع لفظ محمد فلا يقال انه صلى الله عليه وسلم معصوم من التكبر فلا يضره النطق بذلك أذ بعض الأولياء أعطى الدنيا ومع ذلك لا تضره لفظه من الرغوات فهو صلى الله عليه وسلم أحق بذلك وحاصل الجواب انه أغترك لفظاً بالمر لا لأنها تدل على التكبر (قوله بك) أي أمرت بسبيلك ان لا أفتح في متعلقاتك بمرت ومعناها السبعية أو معناها النعبدية فقط وان لا أفتح بدل من الكاف والمبدل منه في نية الطرح فكأنه قال أمرت بأن لا أفتح الخ ولا ينافي هذا ما ورد ان السبعة من ألقاب الذين الجنة قبل انتهائهم حال أهل الموقف لانهم لا يحاسبون ولا مشقة عليهم في الصراط ولا غيره فيدخلون سابقاً صلى الله عليه وسلم لان الرواية في الفتح لا في الدخول وهم يدخلون من فوق حيطانها لامن الباب والرواية التي تدل على انه صلى الله عليه وسلم لا يدخلها أحد قبله صلى الله عليه وسلم على الدخول من الباب وما ورد انه صلى الله عليه وسلم يسمع شخصته دلالاً أمامه في الجنة فيقول له بسم الله هذا فيقول لا في عذبت في الله أي رضوانه فذلك رؤية منامية لا تنافي هذا أي رآه صلى الله عليه وسلم

(فيقول الخازن) أي الحافظ للجنة وهو رضوان (من أنت فأقول محمد) أكتفي به وان كان المسمى به كثير لأنه العلم الذي لا يشبهه (فيقول بك أمرت ان لا أفتح لحد منك) قال العلامة في الطبي بك متعلق بمرت والباء للسببية قدمت للتخصيص المعنى بسببك أمرت بأن لا أفتح لغيرك لا بشئ آخر ويجوز ان تكون صلة للفعل وان لا أفتح بدل من الضمير المحرور أي أمرت بأن لا أفتح لحد غيرك اه وقد اسقش كل بادريس فانه دخل الجنة وهو فيه ساقت اختلاف في قوله تعالى في قصة ادريس ورفعناه مكاناً علياً فليل هو حي في السماء الرابعة أو السادسة أو السابعة أو في الجنة أدخلها بعد ان أذيق الموت وأحيى ولم يخرج منها فهذه أقوال ولم يرجع منها شيء فلم يثبت كونه في الجنة باتفاق وعلى تقدير كونه في الجنة فيجيب بأن المراد بالدخول الدخول التام في يوم القيامة فانه لا بد ان يحضر الموقف مع الانبياء للسؤال لهم هل بانوا أنهم الرسالة أم لا وما قيل بأن السبعة من ألقاب الذين يدخلون الجنة يدخلون قبله يقال في جوابه انهم اغاد دخولوا بشفاعته فالدخول منسوب اليه ويحجب بأنهم لا يدخلون من الباب لما ورد بانهم يطبرون فيدخلون من أعلى السور فيقول الخازن من أذن لكم فيقولون بشفاعة محمد صلى الله عليه وسلم (حم م عن انس) بن مالك (آخرون يدخل الجنة) قال المناوي من الموحدين (رجل يقال له جهينة) ويجوز ان يرفع بالفعل لان المراد به الاسم أي هذا اللفظ

٢ ينزل وسلم أما في القيامة فلا يدخل الا بهداه أي لان الرؤية لروح بلال أي فرويته صلى الله عليه وسلم له في الجنة رؤية لوجه تنهم فبما تدل الرؤية على انه ينهم في الجنة وقد حمل فلا يقال ان رؤيته صلى الله عليه وسلم لا تتخاف وحاصل الجواب انها لم تتخاف وما ورد ان امرأة تساق في دخول الجنة فيقول له ما شأنك وما تريد فيقول اعطاني الله ذلك بسبب قربية اطفال قت عليهم به بحكم الله تعالى لا ينافي هذا لان ذلك ليس في دخوله صلى الله عليه وسلم أول مرة بل في غيرها فانه يدخلها أربع مرات لأنه بعد دخوله يتجلى عليه الله تعالى فيسجد وهو معنى حديث فيسجدت لربي أي بالرحمات العظيمة فيقول له تعالى ارفع رأسك واشفع تشفع فيقول آمي فيقول اذهب فترأته من أمك في قلبه ايمان قد رمت في ذرة من شير فأدخله الجنة فيخرج ثم يرجع ثم يتجلى الله تعالى عليه وهكذا أربع مرات وكذا لا ينافي هذا ان سيدنا ادريس أمته الله بعد رفعه وأدخله الجنة لانه لا يدخلها أحد الا بعد الموت لان المراد لا يدخلها أحد قبله دخوله مستقراً وهذا يخرج منها يوم القيامة ليس مثل هل بانوا الرسالة وشهد على أمته بالتبليغ ثم يدخلها به صلى الله عليه وسلم وقوله تعالى وما هم منها بمخرج حين أي بعد الدخول المستقر أي المخلد (قوله آخرون يدخل الجنة) أي من الموحدين ولومن أمة غير نبينا صلى الله عليه وسلم (قوله جهينة) انظر من أمة من هو وقل في كتب الجنة انه كان عشاراً في بني اسرائيل فهو من أمة سيدنا موسى ولا ينافي هذا ان آخرون يدخل الجنة رجل عشي على الصراط فارتكب أخرى

وله به النار تارة لأن المراد أن هذا آخر من يدخل الجنة من الذين لم يدخلوا النار وسبب تعويقه كجهنمه أغما هو كثرة الذنوب (قوله عند جهنمه الخ) وفي رواية زيادة فساد أوله هل بقي من الخلائق أحد بعدك فقال لا والجمهور على أن هذا الحديث بزيادة ضعیف ولم يبلغنا قول الدارقطني أنه بزيادة موضوع هذا وأهل المصنف لا يرى ضعفه لأنه لا ياتى بمقامه أن يهتم بجمع الأحاديث الضعيفة لكن الذي يليق من هذا الحفاظ أن يفهم على كل حديث فيقول صحيح أو حسن أو ضعيف لسهولة اطلاعه عن غيره (قوله في رواية مالك) أي في كتاب رواية الخ أي فان خطيب ألف كتابا بين فيه أحوال رواية مالك من التوفيق وغيره وذكر فيه هذا الحديث (قوله قرية) مأخوذة من القرى وهو الجمع لاجتماع الناس فيها والوجهها النفوس الكثيرة وما أخذ التسمية لا يلزم إطراده والنبية المجتمعة إذا كانت قليلة سميت قرية وإن كانت ١٠ كثيرة جدا سميت مدينتا وإن كانت متوسطة عرفا سميت مدينة (قوله خرابا المدينة) الخراب والتخريب زوال

الديمان والخلوة من الناس وقوله من قرى الاسلام لا مفهوم له اذ لا تكون قرية من قرى الكفار عامة حيثما كما يؤخذها وردان سيدنا عيسى لما نزل لا يقبل الا الاسلام والسيف فيخرب قرى الكفار أو يعمرها بالاسلام وقول الشارح كما يؤخذ من الحديث بعده غير مسلم اذ هو غايدل على أن آخر من يحشر راعيان واطلاق القرية على المدينة بحسب ما كان أي قبل الهجرة فانها كانت صغيرة والنسبة للمدينة المذكورة مدني ولفظها من المدن مديني ولذا في مدائني اختلاف النسبة للفرق وتجمع المدينة على مدائن وعلى مدن وعلى مدن (قوله راعيان) ثنية راع وهو حافظ الماشية وبطابق على مطلق

كما افاده البضاوى في تفسير قوله تعالى يقول له ابراهيم وهو بضم ففتح اسم قبيلة ممي به الرجل (فيقول أهل الجنة عند جهنمه الخبر اليقين) قال الملقمى زادني الكبير بعد قوله اليقين سلوه هل بقي من الخلائق أحد بعدك فيقول لا قلت قوله من الخلائق أي من أمة محمد صلى الله عليه وسلم لما علم أن الكفار يخافون أبدا اه فانظروا الحامل للملقمى على التخصيص بامة محمد صلى الله عليه وسلم (خطي) كتاب (رواية مالك) بن انس قال الشيخ أي في كتابه الذي اقتصر فيه على رواية مالك أي الراوي عن مالك (عن) عبدالله (بن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف (آخر قرية من قرى الاسلام خرابا المدينة) النبوية علم لها بالقبيلة فلا يستعمل مخرفا إلا في ما قال الملقمى وعند ذلك من خصائصه صلى الله عليه وسلم وهو أن بلدة لا تزال عامرة إلى آخر الوقت (ت عن أبي هريرة) قال الملقمى بجانبه علامة الحسن (آخر من يحشر) أي يساق إلى المدينة والحشر السوق من جهات مختلفة أو المراد من عوت قال عكرمة في قوله تعالى وإذا الوحوش حشرت حشرت حشرا مواتها (راعيان) ثنية راع وهو حافظ الماشية (من مزينة) بالنه خبر قبيلة معروفة (يريدان) أي بقصدان (المدينة بنعان بفهمها) قال الملقمى بفتح القهنية وسكون النون وكسر العين المهملة بعدها قاف ثم ألف ثم نون والنون زجرا الفخم أي يصيحان بها يسوقانها (فيجدانها) أي الغنم (وحوشا) بضم الواو بأن تنقلب ذواتها وأبأن تنوحش فتفر من صياحه ما أو الضهير للمدينة خالية والوحش الخلاء أو يسكنها الوحش لا تقراض ساكنها قال النووي وهو الصحيح والاول غلط وتعبه ابن حجر أن قوله (حتى إذا بلغ ثنية الوداع) يؤيد الاول لأن وقوع ذلك قبل دخول المدينة وثنية الوداع بفتح الواو محل عقبة عند حرم المدينة سمي به لأن المودعين يشون مع المسافر من المدينة اليها وقال الملقمى ثنية الوداع هي ثنية مشرفة على المدينة يطوئها من يريد مكة وقيل من يريد الشام وأيده السهوي وقيل يقال لكل منهم ثنية الوداع (خرا) أي سقطا (على وجوهها) أي أخذتهم الصلعة عند الثغمة الاولى وذا ظاهري أنه يكون

الحفاظ ومنه الراعي للسلطان لحفظه الرعية (قوله بفهمها) لم يقل بفهمها بالثنية لعله لا يشترى كهمافي الغنم وقصد ههنا لا المدينة حيث لا نهما كهمافي الدنيا واشتغالها ما حيثما يتدبير معاشهم وترك الاهتمام بأمور الآخرة حيث أراد أن يقولنا غنمهمافي المدينة لأنها عامرة حيثما يحتمل أنهم أقصد أهاليس كما فيها (قوله ثنية الوداع) اللفظ صادق يأتي من جهة مكة والتي من جهة الشام لكن المراد هنا الثانية وقوله وحوشا بضم أوله بأن تنقلب ذواتها وأبأن تنوحش فتفر أو الضهير للمدينة والواو مفتوحة أي يجدان المدينة خالية والوحش الخلاء أو يسكنها الوحش لا تقراض ساكنها قال النووي وهو الصحيح والاول غلط وقول الشارح عن ابن حجر أن قوله حتى إذا بلغ ثنية الوداع يؤيد الاول لأن وقوع ذلك قبل دخول المدينة غير مسلم اذ يمكن أنهما راياها آخرها قبل دخولها القرية ما فيها (قوله خرا) أي سقطا ولم يعبر بسقطا لأن خرا أخس لأنه الوقوع مع صياح (قوله وجوهها) أي مقدم بينهم من الأعضاء فلما اجتمع الوجوه وأنه على حقيقة وجمع كراهة اجتماع لفظي ثنية

(قوله اذالم تسبح) قال الشارح بيانه واحدة وله اراد الباء التي كانت قبل الجازم واحترزة قوله واحده عن ان يقرأ تسبحي ويكون بيانه من هذه المذكورة والثانية حذف الجازم (قوله فاصنع ماشئت) يحتمل انه خبري فان الامر بانى بمعنى الخبر اى اذالم تسبح صفت ماشئت ويحتمل انه امر للتمديد اى اصنع ماشئت فسترى عاقبته او هو امر للخاصة على حقيقة اى اذا كنت فى امورك آمن من الحياء فى فعلها لكونه على وفق الشرع فاصنع الخ (قوله آخر ما تكلم به الخ) يعنى

انه سبق ذلك شئ وهو كذلك فانه قال لجبريل حين قال له لك حاجة اما المسك فلا فقال له صل الله فقال حسبي من سؤالي عابه بحالى ثم قال حسبي الله ونعم الوكيل فهو آخر كلامه (قوله والمخفوط عن ابن عباس) اى المشهور عنده الحفظ ان هذا الحديث

مروى عن ابن عباس لا عن ابي هريرة فهو وخلاف المشهور اى غريب كما قال لكنه صحيح لاجتماع شروطه فى رجاله فالغريب انما يجتمع الصحة والضعف والحسن بالنظر للشروط فلا تنافي فى ذلك وقول الحفظ موقوف اى على ابن عباس يقتضى ان رواية الخطيب له عن ابي هريرة مرفوعة مع انه لم يذكر ان ابا هريرة رفعه ويمكن ان يقال انه اطلع على ان ابا هريرة ذكر الرفع وان لم يذكره هنا (قوله يوم خمس) اى شؤم ان قيل ينافي هذا النهى عن التطبير وهو التشاؤم واعتقاد ان ذلك

لا درا كهم الساعة قال المناوى وابتاع الجمع موقع النذمة جائز وواقع فى كلامهم اذ لا يكون لواحد اكثر من وجه ذكره ابن الشجرى اه وقال الجلال المحلى فى تفسير قوله تعالى فقد صغت قلوبكما اطلقى قلبه على قلبه من ولم يجر به لانه نقل الجمع بين تثنيتين فيما هو كالكلمة الواحدة (ك عن ابي هريرة) وهو حديث صحيح (آخر ما اوردك الناس) قال العلامة اى اهل الجاهلية (من كلام النبوة الاولى) اى نبوة آدم (اذالم تسبح فاصنع ماشئت) اى اذالم تسبح من العيب ولم تخش من العار مما فعله فافعل ما تحب ذلك به نفسك من اغراضها حسنا كان او قبيحا فانك محمى به فهو امرته ديد وفيه اشعار بان الذى يردع الانسان عن موافقة السوء هو الحياء وقال المناوى او هو على حقيقة ومعه ان اذا كنت فى امورك آمن من الحياء فى فعلها لكونه على وفق الشرع فاصنع منها ماشئت ولا عليك من احد وقد نظم بعضهم معنى الحديث وقال

اذالم تصن عروضا ولم تخش خالفا وتسخ مخلوقا فاشئت فاصنع

(ابن عساكر فى تاريخه) تاريخ دمشق (عن ابي مسعود) البدرى الانصاسى (آخر ما تكلم به ابراهيم) الخليل (حين القى فى النار) اى اعد هاله ثم رذف فعلوه فى محضيق ورموه فيها فقال له جبريل هل لك حاجة قال اما اليك فلا فقال سل ربك فقال حسبي من سؤالي علمه بحالى ففعل الله الحظيرة روضة فلم يحترق منه الا وثاقه فاطلع الله عليه ثم رذف من المصريح فقال انى مقرب الى الملك فذبح اربعة آلاف بقره وكف عن ابراهيم وكان اذذاك ابن ست عشرة سنة (حسبي) اى كفانى وكافى هو (الله) لا غيره (ونعم) كلمة مدح (الوكيل) اى الموكل اليه وفهم من قوله آخر ما تكلم به ابراهيم انه تكلم بغيره وسماى انه لما القى ابراهيم فى النار قال اللهم انت فى السماء واحدا وانا فى الارض واحد اعبدك (خط عن ابي هريرة وقال) الخطيب (غريب) اى هو حديث غريب وهو ما انفرد به حافظ ولم يذكره غيره (والمخفوط) عند المحدثين (عن ابن عباس موقوف) عليه غير مرفوع قال المناوى لکن مثله لا يقال من قبل الراى فهو فى حكمه (آخر اربعاء) قال المناوى بتثنية الباء والمد (فى الشهر) من الشهرة يقال اشهر الشهر اذا طلع هلاله (يوم خمس) بالاضافة وبدونها اى شؤم وبلاء (مسقر) على من نظيره اذ اعتقد نحو سته لذاته وخاف منها معتقدا ما علمه المجنون اما من اعتقده لا ينفع ولا يضر الا الله تعالى فليس هو بنفس عابه (وكبيع) ابن الجراح بن سفيان الرامى (فى) كتاب (الفرر وابن مردويه) ابو بكر احمد بن موسى (فى التفسير) تفسير القرآن (خط عن ابن عباس) قال العلقمى وحاصل كلام شيخنا على الموضوعات انه ليس بموضوع (آدم) قال المناوى من آدم الارض اى ظاهر وجهه اسمى

اليوم كالتعم مؤثر اى يبين ما لا يلزم لانية لك اجيب بان هذا الحديث لا يدل على التطبير لانما قاله صلى الله عليه وسلم رحمة لضعفاء العقول اى فى عنده قوة يقين لا يشكهم ومن عنده ضعف يقين يفتنى له ان يترك التجارة والسفر ونحو ذلك فى ذلك اليوم الا يخسر فباعتقاد التأثير اليوم وبما لم يفسد نفسه فى ترك هذا التشاؤم (قوله آدم) من الادمة وهى السمرة لكونه امر اى يبيانه مشرب بحمرة فقد ورد ان حسن يوسف ثالث حسنه

(قوله في السماء الدنيا) أي روحه متشكلة به صورة مدنه وكذا الباقي على التحقيق وقيل أيدانهم الحقيقة التي رأها صلى الله عليه وسلم وحكمة اجتماعهم أنه يحصل له من المشاق مثل ما حصل لهم ومن الارتفاع مثلهم بل أرقى (قوله أعمال ذريته) بأن تشكّل بشكّل الأجرام وقيل ١٤ هو على تقديره من أفعالهم وعلمه ليس المراد منه أن الذوات

ترفع للسماء بل يكشف أسيدنا آدم فيرى ذواتهم في الأرض فيعلم الصالح وغيره (قوله ويوسف) من الأسف فقيهه إشارة للمؤمن الذي حصل (قوله وإنما الخالة) أي كل ابن خالة الآخر (قوله الثالثة) لا ينافي ما ورد أنه صلى الله عليه وسلم اجتمع بها في الثانية لأنهما نزلتا معاً بلاه فيها ثم رفعها إلى الثالثة مكانهما (قوله السادسة) لا ينافي ما ورد أنه صلى الله عليه وسلم مر على موسى فوجده يصلي في قبره لأنه لما رفع عاد بعد ذلك لمكانه في السادسة واجتمع به صلى الله عليه وسلم في السماء بعد أن اجتمع به في الأرض (قوله مردويه) بفتح الميم قال ابن ناصر الدين في شرح مشيئة السنة بفتح الميم وحكي ابن نقطة كسرهما عن بعض الأصهبانيين والرافس كنة والدال المهملة مضمومة والواو ساكنة والياء مفتوحة بلبها هاء اه بحروفه قال شيخنا الجهمي والهاء ساكنة كراهويه ونظويه بخط بعض الفضلاء (قوله الظرف) أي فصاحة

به خلقه منه (في السماء الدنيا) أي القريبة منا (تعرض عليه أعمال ذريته) قال المناوي ولا مانع من عرض المعاني وإن كانت أعراضاً لأنها في عالم الملكوت متشكلة بأشكال تخصها ومعنى عرضها أنه يراها بعوضهم فيرى السعداء من الجانب الأيمن وغيرهم من الأيسر (ويوسف) بن يعقوب (في السماء الثانية) وإنما الخالة يحكي ويعيسى في السماء الثالثة وأدريس في السماء الرابعة وهارون في السماء الخامسة وموسى (بن عمران) في السماء السادسة وأبراهيم في السماء السابعة قال المناوي وزاد في رواية مسند ظهره إلى البيت المعمور وقال وإذا لم يقل بتعدد المعراج فأثبت ما قيل في الترتيب أن ابني الخالة في السماء الثانية ويوسف في الثالثة وقد استشكل رؤية الأنبياء في السموات مع أن أجسادهم مسخرة في قبورهم وأجيب بأن أرواحهم تشكّل بصور أجسادهم أو حضرت أجسادهم ملاقاته صلى الله عليه وسلم تلك الليلة وهو قطعة من حديث الأسراء عند الشيخين من حديث أنس لا يكن فيه مخالفة في الترتيب (ابن مردويه) في التفسير (عن أبي سعيد) الخدرى (آفة الظرف) آفة بالمد المعاهة قال في المصباح الآفة عرض بقصد ما يصيبه وهي المعاهة والظرف بفتح الظاء وسكون الراء الوعاء والمراد هنا الكيس والبراعة (الصلف) قال العلقمي بالصاد المهملة واللام المفتوحة تين والفاء هو الف كفي الظرف والزيادة على المقدار مع تكبره وقال المناوي الصلف بالتحريك مجاوزة القدر يعني وعاهة براءة اللسان وذكاء الجنان التطاول على الأقران والتدحج بما ليس في الإنسان والمردان الظرف من الصفات الحسنة لكنه له آفة رديئة كثير ما تعرض له فإذا عرضت له أفسدته فليحذر ذوا الظرافة تلك الآفة وكذا يقال فيما بعده (وآفة الشجاعة) قال العلقمي قال الجوهري الشجاعة شدة القلب عند البأس وقد شجع الرجل بالضم فهو شجاع اه وقال في المصباح شجع بالضم شجاعة قوى قلبه وأسبغ بالحر وبجوافه وأقدا ما فهو شجاع (البني) قال العلقمي أصل البني مجاوزة الحد وقال المناوي وعاهة شدة القلب عند البأس تجاوز الحد والتعدي والافساد (وآفة السماحة) قال العلقمي السماحة المساهلة والسماحة رباح أي المساهلة في الأشياء ترجيح صاحبها وأسمع بفتح لاء أي سهل يسهل عليك والاصماح لغة في السماحة يقال سمح وأسمع إذا جاد وأعطى عن كرم وقال في المصباح سمح بكذا أسمع بفتح تين وهو جاد وسماحة جاد وأعطى أو وافق على ما أراد منه وأسمع بالالف لغة (المن) المذموم وهو تعدد النعم الصادرة من الشخص إلى غيره كقوله فعلت مع فلان كذا وكذا وبطاق المن على الأنعام وتعديد النعم من الله تعالى مدح ومن الإنسان ذم ومن بلاغة الزمخشري طعم الألاء أحلى من المن وهو أمر من الألاء عند المن أراد بالالألاء الأولى النعم والثانية التبحر المر وأراد بالمن الأول المذكور في قوله تعالى المن والسملوى والثاني تعديد النعم على المنع عليه (وآفة الجبال) أي الحسن والجبال يقع على الصور والمعاني قال في المصباح وجل الرجل بالضم وبالكسر جبالاً لافه وجبل وامرأة جميلة (الخيلاء) قال في النهاية الخيلاء بالضم والكسر الكبر

اللسان الصلف أي مجاوزة القدر أي قدر الظرف أي الادعاء فوق ذلك تكبراً وهو البعض والمقت والهجى صفات المرأة إذا لم تحفظ عندها وجهها وأغضها فهي صالحة (قوله المن) إذا عرض له ما يجوز كذا قال لا ينفذ أو وزوجته ألم أعطك كذا وكذا اليردة لطاعته أو لا جني لأجل أن يدفع عنه شره بسبب تدكر ذلك

(قوله الفقرة) أي التكاسل (قوله الكذب) إلا إذا جاز لمحاكاة الكذب آفة التحدث فإذا تحدث ولو بصدق لم يصدق لتجربة الكذب (قوله هب) وكذا ابن لال (قوله عن علي) وفي سنده كذاب وكون السند فيه ذلك لا يدل على وضع المتن بل هو ضعف كما ثبت من طريق آخر (قوله وأمام) سلطان والمراد بالسلطان من له ولاية في شمل ١٣

اتلافه وإهلاكه ففسده العلم الملقى لغير أهله بجواهره ففسيه استعارة مكثمة والاضاعة تخميل بناء على أن الاضاعة لا تنطبق لغة الاعلى اتلاف الاموال أما على أنها تطلق على غير ذلك كفعل ما لا يليق فلا استعارة ومحل الشيء ما لم يقصد مصلحته كدوام الحفاظ وثباته ولذا كان بعض العلماء يذهب للصبيان ويقرأ لهم العلم ليثبت في ذهنه قال بعضهم من يحدث العلم لغير أهله كمن يصنع مائدة ففسيه لاهل القبور أرى فلا يفتنون أو كمن يطبخ الحديد لياقدم به ولا يمكن ذلك (قوله فقط) أي أن أردت زيادة على القدر فأنه (قوله آكل) اسم فاعل وقراءته مصدر خطأ إذ لا يناسب المعطوف ولا قوله ملغونون لأن اللعن على الأشخاص لا الأفعال والمراد بالآكل تعاطيه بأي وجه كان (قوله وشاهداه) أي اللذان يقرآن الشهادة على العقد وأن لم يؤدياها (قوله إذا علموا ذلك) أما لوجهوا كونه ربا أو كونه باطلا حراما أقرب عهدهم بالاسلام أولئك هم بعداء عن العلماء

والعجب قال المناوي أي وعاهة حسن الصور والمعاني العجب والكبر والتبسم (وآفة العبادة الفقرة) أي وعاهة الطاعة التواني والتكاسل فيها بعد كمال النشاط والاجتهاد (وآفة الحديث) أي ما يحدث به وينقل (الكذب) بالتصريح ويجوز بالتخفيف بكسر الكاف وسكون الذال أي الاخبار بالشيء بخلاف ما هو عليه (وآفة العلم) قال العلقمي هو حكم الذهن الجازم المطابق لموجب (النسيان) أي وعاهة العلم أن يهمله العالم حتى يذهب عن ذهنه (وآفة الحلم) بالكسر (السفه) أي وعاهة الاناة والتبسم وعدم الجهلة الخفة والطيش وعدم المداكة (وآفة الحسب) بالتصريح هو الشرف بالآباء وما بعده الانسان من مفاخره (الفخر) هو ادعاء العظم والكبر والشرف أي وعاهة الشرف بالآباء ادعاء العظم والتمسح بالخصال (وآفة الجود السرف) أي عاهة السخاء التبذير وهو الانفاق في غير طاعة ومحارزة المقاصد الشرعية والقصد التحذير من هذه العاهات المفسدة لهذه الخصال الحميدة (هب) وكذا ابن لال (وضعه) أي البهيقي (عن علي) أمير المؤمنين (آفة الدين ثلاثة) من الرجال (فقيه) أي عالم بالاحكام الشرعية (فاجر) أي منبت في المعاصي (وامام) سلطان معنى به لانه يتقدم على غيره (جائر) أي ظالم (وعايد مجتهد) في العبادة (جاهل) بأحكام الدين وخص الثلاثة لعظم الضرر بهم لأن شؤم كل منهم يعود على الذين بالوهم فالعالم يقتدى به والامام تعتقد العامة وجوب طاعته والمتعبد يعظم الاعتقاد فيه (فرعن ابن عباس) وهو حديث ضعيف (آفة العلم النسيان) لما تقدم (واضاعة) أي هلاكه (ان تحدث به غير أهله) من لا يفهمه ولا يعرفه فحديثه به بالعلم غير أهله هلاك للعالم لعدم معرفتهم بما يحدثهم به (ش عن الاعمش مرفوعا) إلى النبي صلى الله عليه وسلم (معضلا) وهو ما سقط من اسناده اثنين فأكثر على التوالي (وأخرج) ابن أبي شيبة (صدره فقط) وهو قوله آفة العلم النسيان (عن ابن مسعود) عبد الله المذني أحد العبادة الأربعة على ما في صحاح الجوهرى (موقوف) عليه غير مرفوع (آكل) بكسر الكاف والمداي متناول (الربا) قال العلقمي بالقصر والف بدل من واو ويكتب به ما وبالبايع ويقال فيه الرماه بالميم والمدود هو زيادة وشرا عاقد على عوض مخصوص غير معلوم التماثل في مقياس الشرع حالة العقد أو مع التأخير في البدلين أو أحدهما وهو أنواع ربا الفضل وهو البيع مع زيادة أحد الموضين عن الآخر وربا المبد وهو البيع مع تأخير قبضتهما أو قبض أحدهما وربا الفسأ وهو البيع لأجل قيل وربا القرض المشروط فيه جرتفع ويمكن عوده لربا الفضل وكلهما حرام كما ثبت له الحديث وهو من الكبائر وسبأ في مصر حان ذلك (وهو كاه) أي مطعمه (وكاتبه) أي الذي يكتب الوثيقة بين المترايين (وشاهداه) اللذان يشهدان على العقد إذا علموا ذلك) أي أنه ربا (و) المرأة (الواشمة) التي تغرز الجلد بخوابة وتذر عليه نحو نيلة ليخضر أو يزرق (والموشومة) المفعول بهذا ذلك (للحسن) أي لأجل التحسن قال المناوي

فلا حرمه عليهم وهذا القيد معتبر في الكل وذكره هنا ليعلم أنه إذا عذر الجاهل هنا فغيره بالاولى (قوله والواشمة) أي الغشمة الواشمة ليشمل الذكور والانثى والمراد المرأة الواشمة ويكون اقصر على الأنثى لكون وجود الوشم منها أغلب (قوله للهن) أي لأجله وهو بالنظر الغالب والافه حرام ولو لغير الحسن لانه تغيير خلق الله تعالى بلا حاجة

ويحرم على الكبير وشتم الصغير وان كان لا اثم على الصغير (قوله ولاوى الصدقة) أى المماطل يدفع الزكاة اذا حضر المال والمستحقون (قوله والمرئ) حالة ١٤ كونه أعربيا يعنى الأعرابي الذي هو ساكن البادية اذا هاجمه

صلى الله عليه وسلم لم يثم لما كتب في الجهاد خاف من القتل فرجع من الحاضرة الى البادية ليقر من القتال فهو ملعون وعبر عنه بالمرئد الخالي عن الاسلام اشارة لشدة لؤمه فهو كالمترد في اللؤم (قوله ملعونون) اللعن اذا كان على الاشخاص المراد به الطرد عن مقام الامرار لعن رحمة الله اذا مسلم ولو عاصيا لا يطرده عن رحمة الله فلا يجوز ملاحظته هذا المعنى الا اذا كان اللعن على معين علم موته على الكفر كما في جهيل أو سميت عليه كابليس وماورد أن المرأة اذا هجرت فراش الزوج أى دعاه للتمتع فامتنعت تبت الملائكة ناهيها ليس هذا من لعن المعين بل المراد أن الملائكة تقول اللهم لعن المرأة التي تهجر الخ لانه المرأة يمينها (قوله محمد) في بعض النسخ صلى الله عليه وسلم وهي مدرجة من الراوى وقوله يوم القيامة ظرّف للمعونون أو لقوله على لسان بمعنى أنه صلى الله عليه وسلم يذكّر لهم يوم القيامة وقول الشارح وفيه

ولا مفهوم له لان الوشم قبج شرعاً طلقاً (ولاوى) بكسر الواو (الصدقة) أى مانع الزكاة (والمترد) حال كونه (أعربيا) بفتح الهمزة وباء النسبة الى الجمع لانه صار علما فهو كالمفرد (بعد الهجرة) يعنى والمائد الى البادية ليقيم مع الأعراب بعد هجرته مسلما وكان ممن رجع بعد هجرته بلا عذر بعد كالمترد لوجوب الإقامة مع النبي صلى الله عليه وسلم نصرته (ملعونون) أى مطرودون عن مواطن الأبرار لما اجترأوا من أرتكاب هذه الافعال القبيحة التي هي من كبار الآصار (على لسان محمد) صلى الله عليه وسلم أى بقوله بما أوحى اليه لانه صلى الله عليه وسلم لم يبعث لسانا كما ورد (يوم القيامة) ظرّف للعن أى هم يوم القيامة فبعدون مطرودون عن منازل القرب وفيه أن ما حرم أخذه حرم اعطاؤه وقد عدّها الفقهاء من القواعد وفرعوا عليها كثير من الأحكام لكن استثنوا منها مسائل منها الرشوة لعلكم يصل الى حقه وفلك الأسير وأعطاه شئ لمن يخاف هجوه وغير ذلك وفيه جواز لعن غير المؤمنين من أصحاب المعاصي (ن عن أبي مسعود) قال العلقمى بجانبه علامة الصحة ﴿آكل﴾ بعد الهمزة وضم الكاف (كيا كل العبد) قال المناوى أى في القصة قوله وهبته للناسول والرضا بما حضر فلا يمكن عند جلوسى له كفعل أهل الرفاهية (وأجلس كما يجلس العبد) ظاهر الحديث الاطلاق وقال المناوى للاكل واحتمال الاطلاق بعد من السابق لا كما يجلس الملك فان الخلق بأخلاق العبدية أشرف الاوصاف البشرية وقصده تعليم أمته آداب الاكل وسلوك منهاج التواضع وتجنب عادة المكبرين وأهل الرفاهية أعظم (ابن سعد) في الطبقات (ع) كلاهما (عن عائشة) أم المؤمنين قال العلقمى وبجانبه علامة الحسن ﴿آل محمد كل نبي﴾ أى من قربانته اقيام الأدلة على أن آل من حرمت عليهم الصدقة وهم أقاربه المؤمنون من بنى هاشم والمطاب أو المراد آل بالنسبة لمقام نحو الدعاة فلاضافة للاختصاص أى هم مختصون به اختصاص أهل الرجل به وأما حديث أنا جد كل نبي فقول المؤلف لا يعرفه قال العلقمى المتقى اسم فاعل من قولهم وقاه فأتقى والوقاية فرط الصيانة وفي عرف الشرع اسم لمن يبقى نفسه عما يضره في الآخرة (طس عن أنس) بن مالك قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم من آل محمد فذكره وهو حديث ضعيف ﴿آل القرآن﴾ المراد بهم حفظته العاملون به وأضيفوا الى القرآن لشدة اعتنائهم به ﴿آل الله﴾ قال العلقمى أى أوليائه المختصون به اختصاص أهل الانسان به وحيث أنهم أشرف الناس كما سبأ في أشرف أمتي سورة القرآن اه وقال المناوى أضيفوا الى الله تعالى تشريفاً ما من حفظه ولم يحفظ حدوده ويوقف عند أمره ونواهيه فاجنبني من هذا التبريف اذا القرآن بحجة عليه لاله (خط في رواية مالك عن أنس) بن مالك شريفاً من كلام العلقمى أنه حديث ضعيف لا موضوع ﴿آل أمروا﴾ بعد الهمزة وميم مخففة مكسورة (الفساء في بناتهن) أى شاوروهن في تزويجهن قال العلقمى وذلك من جملة استطابة أنفسهن وهو أدعى الى الالفة وخوفاهن وقوع الوحشة بينهما اذا لم يكن برضا الأم اذا البنات الى الامهات أميل وفي سماع قولهن أرغب ولان المرأة بما علمت من حال بناتها

أى في هذا الحديث اشارة الى أن ما حرم أخذه حرم اعطاؤه وقوله ليصل أى دفع الخ إلى حقه فيجوز الاعطاء ويحرم الاخذ (قوله آل القرآن) قيل هذا حديث باطل موضوع لكن ذكره العلقمى والعزى أنه ضعيف

(قوله صحتها) وفي رواية مهمها وعلى كل هو مبتدأ مؤخر (قوله ابن عميرة) بفتح العين ١٥ وقول الشارح وكسر الراء صوابه

كسر الميم كما في شرح العزبزي
(قوله آمن شعرامية) أي
اشتمل شعره على كلام يقتضي
الامتنان لكن لم ينفعه الكفر
قلبه وقول الشارح وهو
عبد الله ظاهره انه امم أمية
وليس كذلك بل هو اسم أبي
الصلت كما قاله العلقمي
وقول الشارح وأيامه لذا
بخطه (قوله في المصاحف)
أي في الكتاب المشتمل على
أحاديث في فضل المصاحف
(قوله على لسان) أي على
نطق لسان الخ أي أما الكافر
إذا قال آمين عقب دعائه لم
تسكن مائة من خيمته دعائه
بل الغالب خيمته لما قال
به أي وقد تمنع من خيمته دعائه
إذا راجع أنه لا مانع من
استجابة دعائه وآية ومادعاء
الكافرين إلا في ضلال
المراد غالباً أي فآمين وان
منعت خيمته دعاء الكافر
ليست كخيمته دعاء المؤمن
بل ذلك قليل وهذا كثير
(قوله في الدعاء) أي في
الكتاب المشتمل على أحاديث
في فضل الدعاء (قوله آية
الكسرى) يصح كسر الكاف
لكن المشهور الضم (قوله
أبو الشيخ) أي ابن حبان
بالهاء المثناة ومتى قالوا
رواه الشيخ بدون أبو الفاراد
أبو حبان بالمثناة القهية
أو ابن حبان بالموحدة
(قوله آية ما) أي التمسيز
بيننا وفي رواية بأسقاط ما وتبين آية

الخلاف عن أبيها أمر الياصلح معه النكاح من علة تكون بها أو سبب يمنع من الوفاء بحقوق
النكاح (دهق) كلاهما (عن ابن عمر) بن الخطاب قال العلقمي بجانبه علامة الحسن
(أمر والنساء) المكلفات (في أنفسهم) أي شاوروهن في تزويجهن (فان الشيب)
قال المناوي فيعـل من ثاب رجـع رجوعها عن الزوج الأول أو معاودتها التزوج (تعرّب)
أي تبين وتوضح (عن نفسها) لعدم غلبة الحياء عليها بالمسابق لها من ممارسة الرجال (واذن
البكر) أي العذراء وهي من لم توطأ في قبلها (صحتها) أي سكوتهما وان لم تعلم أن ذلك أذنها
وفي نسخة صحتها قال المناوي والأصل وصحتها كاذنها فاشبهه الصدمات بالأذن شرعاً ثم
جعل أذنا مجازاً ثم قدم للبالغـة وأفاد أن الولي لا يزوج مولايتها إلا بأذنها وان الشيب لا يد
من نطقها وأن البكر يكفي سكوتهما الشبهة حياها وهـذا عند الشافعي في غير المجبر أما هو
فيزوج البكر بغير إذن مطلقاً لا دلة أخرى وقال الأئمة الثلاثة عقده بغير إذن موقوف
على إجازتها (طبـهـق عن العرس) بضم العين المهملة وسكون الراء (ابن عميرة) بفتح
المهملة وكسر الميم الكندي صحابي معروف (لا آمن) بالمد وفتح الميم (شعر) بكسر
المججمة (أمية) بضم الهمزة وفتح الميم والمثناة القهية المشددة تصغيراً تعبد في الجاهلية
وطمع في النبوة (ابن أبي الصلت) قال العلقمي وأسم أبي الصلت عبد الله بن ربيعة بن
عوف الثقفي (وكفر قلبه) قال العلقمي كان أمية يتعبد في الجاهلية ويؤمن بالبعث
وأدرك الإسلام ولم يسلم ومن شعره ما رأيته مقلداً عن البغوي روى عن أمية أنه لما غشي
عليه وأفاق قال

كل عيش وإن تطاول دهرًا * صائر أمره إلى أن يزولا
لبقي كنت قبل ما قد يدالي * في فلال الجبال أرمي الوعولا
إن يوم الحساب يوم عظيم * شاب فيه الوليد يوم أثقلا
قال الدميري وذكر عن سهل أن النبي صلى الله عليه وسلم لما سمع قول أمية
للك الحمد والنعمة والفضل ربنا * فلا شيء أعلى منك حمداً وأمجداً

قال آمن شعرامية وكفر قلبه اهـ وكفر قلبه عدم إيمانه بالنبي صلى الله عليه وسلم فهو كافر كما
صرح به النووي رحمه الله (أبو بكر) محمد بن القاسم (ابن الأنباري في) كتاب (المصاحف
خط وابن عساكر) في تاريخه (عن ابن عباس) قال آمين وآمين وآمين بالمد
والقصير والمد أكثر قال العلقمي وهو اسم مبنى على الفتح ومعناه اللهم استجب لي (خاتم) بفتح
التاء وكسرها (رب العالمين على لسان عباده المؤمنين) أي هو خاتم دعاء الله تعالى به في أنه
يمنع الدعاء من الخبيثة والرد لان العاهات والالابات تدفع به كما يمنع الطابع على الكتاب من
فساده وظهر ما فيه على الغير (عـطـطـق) كتاب (الدعاء عن أبي هريرة) وهو حديث
ضعيف (آية الكسرى) أي الآية التي يذكر فيها الكسرى (ربيع القرآن) لاشتماله
على التوحيد والنبوة وأحكام الدارين وآية الكسرى ذكر فيها التوحيد فهي ربه بهذا الاعتبار
(أبو الشيخ) ابن حبان (في) كتاب (الثواب) للأعمال (عن أنس) بن مالك وهو حديث
ضعيف (آية ما بيننا) أي العلامة المميزة بيننا (وبين المنافقين) الذين آمنوا بأفواههم ولم
تؤمن قلوبهم (أنهم لا يتضاعفون) أي لا يكثرون (من) شرب ماء بئر (زمر) وهو أشرف
مياه الدنيا والكور أشرف مياه الآخرة قال العلقمي قال أصحابنا يستحب أن يشرب من

بيننا وفي رواية بأسقاط ما وتبين آية

(قوله وقل الحمد لله) قال المناوي والظاهر أنه من قصره فأتى بهار رعاية الاختصار واتكالا على حفظ الناس لهامع الآية
بكمال ثابته في لفظ الحديث وبدل على رعاية الاختصار قوله في الجامع الكبير آية العز قل الحمد لله اه ولم يذكر لفظ الآية
(قوله الذي لم يتخذ ولدا) أي لم يسم ١٦ احدا له من الملائكة ولا من غيرهم ولدا وأما التولد فمعلوم فنية لاستحالة ولدا

مفعول ثان والاول محذوف
أي أحدا وله صلة ولدا
والمعنى أنه يستحق الحمد
لاتصافه بهذه الصفات
الكاملة (قوله آية الايمان)
أي كماله أو نفسه على أن
المسراد أن من أحبهم من
حيث أنهم أنصار له صلى الله
عليه وسلم كان مؤمنا ومن
أبغضهم من هذه الحشمة
فهو كافر وقول بعضهم أن
الحديث أنه الايمان هذا
الضبط تصحيف (قوله
الانصار) جمع قلة مع أنهم
كثيرون ويجب أن يحمل
كونه جمع قلة إذا كان فكرة
وهذا علم شخصي على أنه قد
يستعمل جمع القلة في
الكثرة وهذا لا يقتضي
تفضيلهم على المهاجرين
اذ قد يوجد في المنة منقول الخ
وهذا الفضل ليس في أبنائهم
كما قال ابن النسي لا يلزم أن
يكون نبيا (قوله وآية اتفاق
الخ) مقتضى المقابلة أن يقول
آية الكفر ويجب أن
الكفر ظاهر لا يحتاج لعلامة
(قوله بغض الانصار) أي
فهو كبيرة لهذا الوعيد
(قوله عن أنس) الصحابي

ما عزم وأن يكثرنه ويستحب الدخول إلى البئر والنظر فيه أو أن يفرغ منها بالد الذي عليها
ويشرب قال المناوي ويستحب أن ينضح منه على رأسه ووجهه وصدره وأن يزود من مائها
ويستحب منه ما أمكنه (تحفه عن ابن عباس) قال الشيخ حديث حسن (آية العز)
أي القوة والشدة قال العلقمي العزة في الأصل القوة والشدة والغلبة والمعنى أن الملازم على
قراءتها صاحبها يحصل له من القوة والشدة ما يصير به عزيزا شديدا (الحمد) أي
الوصف بالجميل ثابت (لله الذي لم يتخذ ولدا) ولم يكن له شريك في الملك (في الألوهية) (ولم
يكن له ولي) ناصر يواليه (من) أجل (الذل) أي مذلة ليس فيها نصرة ومعاونته
(وكبره تكبيرا) أي عظمه عن كل ما لا يليق به قال البيضاوي روى أنه عليه الصلاة والسلام
كان إذا أذبح الغلام من بني عبد المطلب عليه هذه الآية (حم طيب عن معاذ بن أنس)
وهو حديث ضعيف (آية الايمان) قال العلقمي آية بهمزة ممدودة وهي مفتوحة وهاء
ثابتة والايان مجرور بالإضافة أي علامته قال الحافظ بن حجر هذا هو المعنى في ضبط هذه
اللفظة في جميع الروايات في الصحيح وغيره ووقع في أعراب الحديث لاني البقاء لانه الايمان بكسر
الهمزة وفنون مشددة وهاء والايان مرفوع وأعرابه فقال أن التوكيد والهاء ضمير الشأن
والايان مبتدأ وما بعده خبره قال ابن حجر وهذا تصحيف منه قال شيخنا ذات ويؤيد ذلك أن في
رواية النسائي حب الانصار آية الايمان (حب الانصار) جمع ناصر كصاحب وأصحاب أو نصير
كشريف وأشرف قال المناوي أي علامة كمال ايمان الانسان أو نفس ايمانه حب مؤمن في الأوس
والخزرج لحسن وفائهم بما عاهدوا عليه من أوائه ونصره على أعدائه زمن الضعف والعسرة
(آية المنافق بغض الانصار) قال المناوي صرح به مع فهمه مما قبله لاقتضاء المقام التأكيد
ولا دلالة في ذاعلى أن من لم يحبهم غير مؤمن إذا العلامة ويعبر عنها بالخاصة تطرد ولا تنعكس فلا
يلزم من عدم العلامة عدم ما هي له أو يحمل البغض على التقييد بالجهة فبعضهم من جهة
كونهم أنصار النبي صلى الله عليه وسلم لا يجتمع التصديق انتهى وقال العلقمي قال ابن السني
المراد حب جميعهم وبغض جميعهم لان ذلك انما يكون للدين ومن أبغض بعضهم لمعنى يسوغ
البغض له فليس داخل في ذلك (حم ق ن عن أنس) بن مالك (آية) أي علامة (المنافق
ثلاث) أخبر عن آية ثلاث باعتبار ارادة الجنس أي كل واحد منها آية أولان مجموع الثلاث
هو الآية (إذا حدث كذب) بالتخفيف أي أخبر بخلاف الواقع (واذا وعد) قال
المناوي أخبر بخبر في المستقبل وقال العلقمي والوعد يستعمل في الخير والشر يقال وعدته
خيرا أو وعدته شرا فإذا أسقطوا الخير والشر قالوا في الخبر الوعد والعسرة وفي الشر الايعاد
والوعد قال الشاعر

وإني إذا واعدته أو وعدته تخلف إيمادي ومخير مؤعدي

لأنه المراد عند الإطلاق (قوله آية المنافق) المراد بالآية الجنس بدليل رواية آيات المنافق أي الذي كان (اخلف)
في عصره صلى الله عليه وسلم غيره أحد هذه الثلاث فلا ينافي أنه الآن عكن اجتماع هذه الثلاثة في معلوم الايمان والمراد اتفاق
عمل أي عمله كعمل المنافق من حيث اظهرا خلاف ما في الباطن (قوله ثلاث) خصصهم مع أن العلامات كثيرة لكون البعض
متعلقا بالنية والبعض بالقول والبعض بالفعل والمادة على الثلاث

(قوله أخاف) فان ثوى

الخلق وقت الوعد حرم من
الصغار فان لم ينوه ولم يوف
لم يذر فلا دلام أصلا وان لم
ينوه وترك الوفاء لم يذر
فلا ثم أيضا لكنه لا يفي
(قوله واذا اتتمن) في رواية
أتمن بقلب الهمزة الثانية
واو وابدال الواو تاء والادغام
(قوله هما بحم ما الله)
قال الشارح الظاهر أنه
من تصرف الرواة لان
القياس يحبه أي من القرآن
الذي يحبه الله أو يحبه أي
من الآيات التي يحبه الله
وبها مشي الخكم على الرواة
بالتصرف أم كان لا يصح
فلا حسن أن يقال انهما من
الذين أو الذين يحبه ما الله
تعالى اه وفيه نظر (قوله
ابت) بكسر الهمزة الاولى
وسكون الباء التثنية وكسر
الهاء شرح المتبولي وقوله
الاولى أي والثانية هي التي
قلت باء لقوله ومدا يدل
ثاني الهمزة من الخ فان كان
هذا الابدال ليس واجبا جاز
قراءة الحديث بتحقيق
الهمزة الثانية كذا فقرر
شيهنا ثم قال هذا الابدال
واجب فلا يترك الاشدوذ
أو شمر (قوله ما يجب
اذنك) الظاهر اسناد الجب
لأنفس ويجاب بأنه أسنده
للاذن للتأكد بانها باقية
اليها ذلك (قوله اذقت)
ليس للتقديم بقا ما به بل
المراد المفارقة ولو بقيامهم

(أخلف) أي لم يف بوعده والاصح منه الخلف (واذا اتتمن) قال العلقمي بصيغة المجهول وفي
بعض الروايات بتشديد التاء وهو بقلب الهمزة الثانية منه واو وابدال الواو تاء وادغام التاء
في التاء أي جعل امينا (خاف) الخيانة ضد الامانة وأصل الخيانة المنقص أي ينقص ما اتتمن عليه
ولا يؤديه كما كان عليه وخيانة العبد ربه ان لا يؤدي حقوقه والامانات عبادته التي اتتمن عليها
وعلامات المنافق ازيد من ثلاث ووجه الاختصار على الثلاث ههنا انهم نية على ما عداها
اذ اصل البيانات مختصرة في القول والفعل والنية فنبه على فساد القول بالكذب وعلى فساد
الفعل بالخيانة وعلى فساد النية بالخلاف لان خلف الوعد لا يقدح الا اذا كان العزم عليه
مقارنا للوعد فان وعد ثم عرض له بعد ما منع أو بعد اله رأي فأنيس بصورة النفاق قاله الغزالي
فخلف الوعد ان كان مقصودا حال الوعد ثم فاعله والا فان كان بلا عذر كره له ذلك أو بعذر
فلا كراهة فان قيل قد توجد هذه الخصال في المسلم احبب بأن المراد نفاق العمل لانفاق
الكفر كما أن الايمان يطابق على العمل كالاقتداء وقيل المراد من اعتنا ذلك وصار دينه وقيل
المراد التحذير من هذه الخصال التي هي من صفات المنافقين وصاحبها شبهة بالمنافقين ومقتضى
بأخلاقهم (ق ف ن عن أبي هريرة ربه) بالتنوين أي علامة (بيننا وبين المنافقين)
تفقا علميا (ثم ردا للعشاء والصبح) أي حضور صلاتهم واجبة (لا يستطعمونها) لان الصلاة
كلها ثقيلة على المنافقين وأثقل ما عليهم صلاة العشاء والفجر لقوة الداعي الى تركهما لان العشاء
وقت السكون والراحة والشروع في النوم والصبح وقت لذة النوم وسببه ان النبي صلى الله
عليه وسلم صلى يوما الصبح فقال أشاهد فلان قالوا الا قال فلان قالوا لا فذكره (ص عن سعيد
ابن المسيب) بفتح الباء وتكسر (مرسلا) قال الشيخ حديث صحيح (آيتان) تثنية آية
(هما قرآن) أي من القرآن (وهما يشفيان) المؤمن (وهما يحبهما الله) قال
المنافق والقياس يحبه أو يحبه اذ التقدير وهما من الشيء الذي أو الاشياء التي والظاهر ان
التثنية من تصرف بعض الرواة (الآيتان من آخر) سورة (البقرة) وقد ورد في عموم
فضائلها ما لا يحصى والقصد هنا بيان فضلها ما على غيرها والحث على لزوم تلاوتها وفيه
رد على من كره ان يقال البقرة أو سورة البقرة بل السورة التي يذكر فيها البقرة وفيه ان بعض
القرآن أفضل من بعض خلافا لبعض (فائدة) قال المتبولي في بعض الروايات من قرأ عشر
آيات من سورة البقرة على مصروع أفاق من أولها أربع آيات الى قوله المفلحون وآية الكرسي
وبعد آياتان الى خال دون وثلاث من آخرها أوله الله ما في السموات وما في الارض الى آخرها
(فر عن أبي هريرة) وهو حديث ضعيف (أنت المعروف) أي فعله (واجتنب المنكر)
أي لا تقر به قال المناوي والمعروف ما عرفه الشرع أو العقل بالحسن والمنكر ما أنكره أحدهما
لقبحه عنده وقال العلقمي قال في النهاية المعروف النصفة وحسن الصفة مع الالهل وغيرهم من
الناس والمنكر ضد ذلك (وانظر) أي تأمل (ما يجب اذنك) أي الذي يسرك سمعه (ان يقول
لك القوم) المصدر المنسوب اليك ببيان لما واللام بمعنى في أي من قول القوم فيك من ثناء حسن
وفعل جميل ذكروك به عند غيبتك (اذ ائت من عندهم) يعني فارقتهم أو فارقتك (فاته) أي
افعله (وانظر الذي ذكره) سمعاه من الوصف الذميمة كالظلم والشح وسوء الخلق والغيبة
والنميمة ونحو ذلك (ان يقول لك) أي فيك (القوم اذ ائت من عندهم فاجتنبه) لقبحه فانه
مهلك وسببه ان حمله قال بارسل الله ما تأمرني به فذكره (خذ و) الحافظ محمد (بن سعد)

(قوله والباوردی) بفتح الواو (قوله وماله غيره) الاولى ولم يعرف له غيره لاحتمال أن يكون له غيره لم يطالع عليه (قوله حوثك) أي محل الحث وهو القبل فشيء بارض محرقة بجماع الانتاح فبطل استدلال من استدله به على جواز الوطء في الدبر اذا لم ينتج (قوله أني شئت) فيه رد على قول اليهود أن آتيان الزوجة في قبلها من خلفها سبب

١٨

فيبطل التشبيه لعدم الجامع في محي الولد أحول (قوله وأطعمها) بفتح الهمزة أي الزوجة المملوكة من مرجع الغدير المعبر عنه بالحث وأكسها بوصل الهمزة وضم السين وكسرها والكسوة بكسر الكاف والضم لغة قاله في الكبير (قوله اذا طعمت) بقاء الخطاب لا التأنيت كما قيل فهو خطأ أي اذا أكلت فاجعلها تاكل معك أو المراد اذا أكلت شيئا فأعطها منه ولا تنفسد به واذا أكتسبت فأكسها مثل كسوتك اذا كانت لا تناسب النساء (قوله ولا تقبح الوجه) أي الذات (قوله عن بهزبن حكيم) بهزبن مصروف وان كان مجهولاً لانه ثلاثي ساكن الوسط (قوله عن جده) معاوية ابن جندب (قوله ايتوا) أصله ائتوا الهمزة الاولى همزة وصل اتى بها التوصل للتساكن والثانية فاء الكلمة فقلت الثانية ياء وحذفت ضمة الساء انقلها ثم الياء لانتفاء الساكنين (قوله حسرا) أي بدون عمامهم ومعصيين أي بالعمائم

في الطبقات (والبعوى في محله والباوردی) بفتح الموحدة وسكون الراء وآخوه دال مهملة نسبة للمدة بن ساجدة خراسان وكنيته أبو منصور (في) كتاب (المعرفة) معرفة الصحابة (هب) كلهم (عن حرملة) بفتح الحاء والميم (ابن عبد الله بن اوس) بفتح الهمزة وسكون الواو وكان من أهل الصفة (وماله غيره) أي لم يعرف لحرملة رواية غير هذا الحديث قال الشيخ حديث حسن لغیره (اثبت حوثك) أي محل الحث من حديثك وهو قبلها اذ هو لك بمنزلة أرض تزرع وذكر الحديث يدل على أن الآتيان في غير المأني حرام (انني شئت) أي كيف شئت من قيام وقعود واضطجاع واقبال وادبار بأن يأتيها في قبلها من جهة دبرها وفيه رد على اليهود حيث قالوا من أتى امرأة في قبلها من جهة دبرها جاء الولد أحول (وأطعمها) بفتح الهمزة (اذا طعمت) بقاء الخطاب لا التأنيت (وأكسها) بوصل الهمزة وضم السين ويجوز كسرها (اذا أكتسبت) قال العلقمي وهذا أمر ارشاد يدل على أن من كمال المرأة أن يطعمها كلها أكل ويكسوها اذا اكتسب وفي الحديث إشارة إلى أن أكله يندم على أكلها وأنه يسد في الأكل قبلها وحقه في الأكل والكسوة مقدم عليهما الحديث أنما بنفسك ثم بمن تعول (ولا تقبح الوجه) بتشديد الموحدة أي لا تقل أنه قبح أو لا تقل قبح الله وجهك أي ذاك فلا تشبهه ولا تشبهها من بدنها إلى القبح الذي هو ضد الحسن لأن الله تعالى صور وجهها وجسمها واحسن كل شيء خلقه وضم الهمزة يعود إلى ذم الصانع وهذا نظير كونه صلى الله عليه وسلم ما عاب طعاما قط ولا شيا قط واذا امتنع التقيح فالشتم واللعن بطريق الأولى (ولا تضرب) أي ضربا مبرحا مطلقا ولا غير مبرح بغير إذن شرعي كشوز وظاهر الحديث النهي عن الضرب مطلقا وان حصل نشوز وبه أخذ الشافعية فقالوا الاولى ترك الضرب مع الشوز وبه أتى غيرهم ولا يضرب الا شراكم وبه أتى بهزبن حكيم قال حدثني أبي عن جدي قال قالت يا رسول الله نساؤنا أي أزواجنا ما تأتي منها وما تفرأ ما فسمع من الزوجة وما تترك قال هي حوثك واثبت حوثك (دعن بهزبن حكيم عن أبيه عن جده) معاوية بن حيدة الصحابي القشيري قال الشيخ حديث حسن لغیره (ايتوا المساجد) جمع مسجد وهو بيت الصلاة حال كونكم (حسرا) بضم الحاء المهملة وفتح السين المهملة المشددة جمع حاسر يقال حسرت العمامة عن رأسي والثوب عن بدني أي كشفتم ما (ومعصيين) بكسر الصاد الشديدة أي كاشفي الرؤس وغير كاشفيها والعصاة كل ما عصيت به رأسك من عمامة أو منديل أو خرق (فان العمامم) جمع عمامة بكسر العين المهملة (تيحان المساجين) مجاز على التشبيه وهو علة لحذف أي وآتيانكم بالعمائم أفضل فانها كتيحان الملوك والتاج ما يصاغ للملوك من الذهب (عد عن علي) أمير المؤمنين وهو حديث ضعيف (ايتوا الدعوة) بفتح الدال وضم (اذا دعيت) والاجابة إلى وليمة العرس فرض عين بشرط وتسقط باعذار محلها (تب الفقه وأما الاجابة إلى غيرهما فتدو به وليس من الاعذار كون المدعو صائغا

أي ائتوا المساجد كيف أمكن فليس عدم العمامة عذرا في ترك الجمعة والجماعة أي ان لم يحصل عذر أو توقوله فان الخ علة لحذف ما هو معلوم من السياق أي اذا دار الامر بين التعمم وغسيرة فالآتيان بالعمائم أفضل فان الخ (قوله تيحان المساجين) أي كتيحان ملوك المعصيين أي الأكمل الذي هو مرصع بالجواهر (قوله ايتوا الدعوة) لم يقل كوا اذا دعيت ليشمل الصائم

(قوله ائتدموا) ائدم يجمع على آدم اما ائدم فجمع على ادم ككتاب وكتب (قوله وادهنوا) أي وقتا بعد وقت لانهم من ادامته خصوصا في الرأس فانه يضر البصر واكثر نفع الدهن به في البلاد الحارة كالحجاز وانفع الدهانات البسيطة الزيت ثم الشمن ثم الشيرج اما المركبات فعلمومة في الطب (قوله مباركة) لكثرة ما فيها من النفع والمراد أرضها وهي الشام مباركة لكونها أرض مدفن الانبياء عليهم الصلاة والسلام (قوله ولو بالماء) فانه ائدم وقال بعضهم ١٩ ليس آدموا واجب بانه لباقة أي

ائتموا بأي شيء ولو قليلا ولا تتركوا ائدم والمراد بالماء القليل الدم من المرق وهذا هو الظاهر (قوله عن ابن عمر) بن الخطاب كذا قاله الشارح في الصغير وقال في الكبير عن عمرو ابن العاص وهو والذي في خط الداودي وكذا في الجامع الكبير (قوله عرض) أي ظهر له باهداء أو غيره من قوله عرض السعة على البيع أي أظهرها للبيع (قوله فابصب) أي ينظف منه وقوله ومن عرض عليه طيب الخ يدل على أن قبوله سنة ونظم بعضهم ما ينسب قبوله في قوله

عن المصطفى صلى الله عليه وسلم عن ابن عباس (قوله كذا) أي بغيره من قوله ومن عرض عليه طيب الخ يدل على أن قبوله سنة ونظم بعضهم ما ينسب قبوله في قوله

(م عن ابن عمر) بن الخطاب (ائتموا) ارشادا أو تذكيرا قال المصنف والادب بالهم ما يؤكل مع الخبز أي شيء كان قال في المصباح وادمت الخبز وادمت بالفتح أي بالقصر والمد إذا أصحبت أساغته بالادام والادام ما يؤتد به ما ناعا كان أو جامدا ووجهه آدم مثل كتاب وكتب ويسكن للتخفيف فيعامل معاملة المفرد ويجمع على آدم مثل قفل وأقفال (بالزيت) المتصهر من الزيتون (وادهنوا) بالتشديد أي اطلوا (به) يذكركم بشرا وشعرا يعني وقتا بعد وقت لا دائما لانهم من الادمان والترجل الاغصان حديث آخر (فانه يخرج) أي يفصل (من) ثمرة (شجرة مباركة) لكثرة ما فيها من القوى النافعة ويلزم من بركتها بركتها ما يخرج منها (هـ) وقال علي شرطهما (هـ) من حديث معمر عن زيد بن أسلم عن ابيه (عن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث صحيح (ائتموا) أي أصلحوا الخبز بالادام فان أكل الخبز بغير ادم وعكسه ضار فالأولى المحافظة على الائتمام (ولو بالماء) قال المناوي الذي هو مادة الحياة وسيد الشراب وأحد أركان العالم بل ركنه الأصلي وقال الشيخ ولو عرق بقرب من الماء (طس) وكذا أبو نعيم والخطيب (عن ابن عمر) بن الخطاب (ائتموا من) عصارة ثمرة (هذه الشجرة) شجرة الزيتون وقوله (يعني الزيت) مدرج من كلام بعض الرواة بيان لما وقعت الإشارة عليه (ومن عرض عليه طيب) فهو هداية أو ضافة فلا يرد كالحبي في حديث نخلة المنة في قبوله وإذا قبله (فابصب) أي فليتطيب (منه) فبقائه غذاء الروح التي هي مهلية القوى وهو خفيف المؤنة والمنة (طس عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف (ائتموا) أي البسوا الأزار (كأرايت الملائكة) في ليلة الأسراء وغيره فأي بهيرية (تأخر عند) عرش (ربها إلى أنصاف) جمع نصف (سوقها) بضم فسكون جمع ساق والمراد انتهى عن أسبال الأزار وأن السنة جعله إلى نصف الساق فان جاوز الكعبين وقصد الخيلاء حرم وان لم يقصد كره قال المناوي والملائكة جمع ملائكة من الألوكة بمعنى الرسالة وهم عند جمهور المتكلمين أجسام لطيفة نورانية قادرة على التشكل بأشكال مختلفة وعندنا كجواهر مجردة علوية هي الخلق للنفوس الانسانية بالذات ورؤية المصطفى لهم تدل للأول (فر) من حديث عمران القطان عن المثني (عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده) عبد الله بن عمرو بن العاص وهو حديث ضعيف (ائتموا) أي الأزواج الأمر للندب باعتبار ما كان في الصدر الأول من عدم الفساد ولهذا قالت عائشة لو علم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أحدث الفساد بعده لمنعن من المساجد كما منعت نساء بني إسرائيل (للنساء) اللاتي لا يخافون عليهن ولا منهن فتنة (ان يصلين بالليل في المسجد الطيب السبي) أبو داود (عن ابن عمر) بن الخطاب قال

سوقها جمع ساق فخذ لا يقال الملائكة أجسام نورانية فكيف يكون لها ساق وتعلمهم بهيمة الا تزار ارشاد صلى الله عليه وسلم إلى الدوام عليه وأمراته به والأفاملاك لا عورة له يطالب سقرها (قوله ائتموا) أي معاشر الأزواج أو الأواباء (قوله بالليل) قيل خرج النهار فلا يجوز الاذن فيه لانه يحل ابصار الناس وردبانه اذا جاز الاذن في الليل الذي هو محل الرتبة فيها النهار أولى (قوله الطيب السبي) نسبة إلى الطيب السبي التي تجعل على العمامة قاله الصفي واسمه سليمان بن داود الجبار وأصله من فارس وسكن البصرة ثقة حافظ غلط في أحاديث

الشيخ حديث صحيح ﴿ (ائذوا بالنساء) ان يذهبن (بالليل الى المساجد) للصلاة قال
 العلقمي خص الليل بذلك لكونه أسوأ وقال شيخنا فهو منه أن لا يؤذن لهن بالنهار والجمعة
 نهارية فدل على أنها لا تجب عليهن وقال المناوي وعلم منه ومما قبله بمفهوم الموافقة انهم
 بأذون لهن بالنهار أيضا لأن الليل مظنة الفتنة بتقديم المفهوم الموافقة على مفهوم المخالفة (حم
 م دق عن ابن عمر) بن الخطاب ﴿ (إني الله) أي لم يرد (ان يجعل لقاتل المؤمن) بغير
 حق (توبة) هذا عجول على المسحول لذلك ولم يقب ويخلص التوبة أو هو من باب الزجر
 والتنفير لينكشف الشخص عن هذا الفعل المذموم أما كافر غير ذمي ونحوه فيحل قتله (طب
 والاضياء) الحافظ ضياء الدين المقرئ (في) الاحاديث (المختارة) مما ليس في الصحيحين
 (عن انس) بن مالك وهو حديث صحيح ﴿ (إني الله ان يرزق عبده المؤمن) أي الكامل
 الايمان كما يؤذن به اضافته اليه سبحانه وتعالى (الامن حيث لا يحتسب) أي من جهة
 لا تخطر بباله قال تعالى ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب فالرزق اذا
 جاء من حيث لا يتوقع كان أهنا وأمرأ (فر عن ابي هريرة هب عن علي) أمير المؤمنين
 وهو حديث ضعيف ﴿ (إني الله) أي امتنع (ان يقبل عمل صاحب بدعة) بمعنى أن لا
 يقبله على ما عمله مادام متلبسا بها قال العلقمي قال النووي البدعة بكسر الباء في الشرع هي
 أحداث ما لم يكن في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي متقسمة الى حسنة وقبيحة وقال
 ابن عبد السلام في آخر اقواله البدعة متقسمة الى واجبة ومحرمة ومندوبة ومكروهة ومباحة
 قال والطريق في ذلك أن تعرض البدعة على قواعد الشريعة فان دخلت في قواعد الايجاب
 فهي واجبة أو في قواعد التحريم فهي محرمة أو في قواعد المندوبة أو في كروهة أو في المباح
 فبأحدها وللبدعة الواجبة أمثلة منها الاشتغال بعلم النحو الذي يفهم كلام الله تعالى وكلام رسوله
 صلى الله عليه وسلم وذلك واجب لان حفظ الشريعة واجب ولا يتأتى حفظها الا بذلك وما لا يتم
 الواجب الا به فهو واجب الثاني حفظ غريب الكتاب والسنة من اللغة الثالث تدريس
 أصول الفقه الرابع الكلام في الجرح والتعديل وقبيل الصحيح من السقيم وقد دلت قواعد
 الشريعة على ان حفظ الشريعة فرض كفاية فيما زاد على المتعين ولا يأتى ذلك الا بمأذ كونه
 وللبدع المحرمة أمثلة منها مذاهب القدرية والجبرية والمرجئة والتجسمة والرد على هؤلاء من
 البدع الواجبة وللبدع المندوبة أمثلة منها أحداث الربط والمدارس وكل احسان لم يعهد
 في العصر الاول ومنها التراجم والكلام في دقائق التصوف وفي الجدل ومنها جمع المخالف في
 الاستدلال على المسائل ان قصده بذلك وجه الله وللبدع المكروهة أمثلة كزخرفة المساجد
 وتزويق المصاحف وللبدع المباحة أمثلة منها المصاحفة عقب الصبح والعصر ومنها التوسع في
 اللبذ من المأكول والمشرب والملابس والمساكن وليس الطيبات وتوسيع الاكام وقد يختلف
 في بعض ذلك فيجعلها بعض العلماء من البدع المكروهة ويجعلها آخرون من السفن المفعولة
 في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فبأبعده وذلك كالاستعاذة في الصلاة والسملة (حتى)
 أي الى ان (يدع) أي يترك (بدعته) والمراد البدعة المذمومة وفي القبول قد يؤذن بانقاء
 الصفة كما في خبر لا تقبل صلاة أحدكم اذا أحدث حتى يتطهر وقد لا يكافئنا (موان ابي عاصم في

(قوله ائذوا للنساء بالليل الى المساجد) أي للصلاة أو
 الاحتكاك أو الطواف فهو
 عام في كل العبادة بخلاف
 ما قبله (قوله أي الله) الاباء
 شدة الامتناع والمراد هنا
 عدم الارادة بدليل مقابلتها
 به في قوله تعالى يريدون
 له طغرا فورا لله بأفواههم
 وبأي الله أي لم يرد الا انقام
 فوره (قوله المؤمن) المفهوم
 فيه نفسه قيل (قوله أي
 الله) أي لم يرد الله أن يرزق
 الخ وهذا الطائفة مخصوصة
 جعل رزقه من حيث
 لا يهتدون أملا يكون لاحد
 عليهم منه وان كان من هو
 أعلى منهم جعل رزقه
 بالكسب لا لاقتداء به فقد
 كان سيدنا زكريا نجارا
 وسيدنا ادريس خياطا
 وسيدنا داود دراعا وفي
 حديث وجعل رزقي تحت
 ظل رحمتي وكان أبو بكر تاجرا
 (قوله صاحب بدعة) البدعة
 ما أحدث بعد الصدر الاول
 ولم يشهد له أصل من اصول
 الشرع زاد الشارح في
 الكبير وغابت على
 ما خالف أصول أهل السنة

في العقائد وهو المراد بالحدوث لا يراد في حديث التذير منها والذم لها والتوبيخ عايبا أما لو عرضت البدعة على أصول الشرع فوافقت الواجب كانت واجبة أو المندوب كانت مفيدة أو المكروه كانت مكروهة الخ والمراد هنا البدعة المحرمة سواء كفر بها إنكار علمه تعالى بالجزئيات أولا كالجسمة والجهرية على الراجح إن لم تقبل الأولى كالأجسام ففي قبول العمل بمعنى إبطاله وردها كان البدعة مكفرة له وبمعنى نفي الثواب إن كانت

٣١

لنفس ثوابا بدراهم منها درهم حرام وصلى فيه لم تقبل صلاته أي لم يثبت عليها ومنى أطاعت البدعة فالمراد المحرمة وإن كانت في الأصل تطلق على المحرمة وغيرها (قوله للبلى) بكسر الباء والقصر مصدر بكسر الباء والقصر مصدر بلى سماعى والقياس الفتح كفرج فرح قال الشارح في الكبير ويجوز فتح الباء أي مع المد كما في المصباح فيكون سماعيا أيضا والمراد به السقم أي لم يجعل له سلطانا

على القلب فلم يمنع من التعلق بالله تعالى فيكون أطلق البدن وأراد الخصال فيه أو المراد بالبلى المعاصى فإن بلاها أشد من الاستقام (قوله ابتدروا الأذان الخ) لأن المؤذن أمين والامام ضامن ومن المعلوم أن الأمين كافي الودعية ليس كالضامن كافي المارية (قوله مرسلا) بفتح السين وتسكسر (قوله تحم) أي تتكلف الحسم والعفو عن جهل

(السنة) والديلى (عن ابن عباس) قال الشيخ حديث حسن ﴿ (إني الله أن يجعل للبلى) قال العلقمى يقال بلى الثوب يبلى بلى بالكسر فان فتحته امتدت فالذى في الحديث بكسر الباء والقصر قال في المصباح بلى الثوب يبلى بلى بالكسر والقصر وبلاء بالفتح والمدخاق فهو بال والمعنى امتنع الله تعالى أن يجعل للآل والسقم (سلطانا) سلطة وشدة ضئلك (على بدن عبده) أضافه إليه لتشريف (المؤمن) أي على الدوام فلا ينافى وقوعه أحيانا لتطهيره وتجهيز ذنوبه وحمل المتبولى هذا الحديث على المؤمن الغير الكامل الأيمان فلا يعارضه حديث إذا أحب الله عبد ابتلاه وحديث أشد الناس بلاء الأنبياء ثم الصالحون ثم الأمثل فالأمثل لأن ذلك محمول على المؤمن الكامل الأيمان لا يقال ما هنا أيضا محمول على الكامل الأيمان لأضافته إليه سبحانه وتعالى لأن مرتكب المعاصى قد يضادف إليه سبحانه وتعالى حتى لا يأس أحد من رحمته كما في الحديث اجتنبوا الكبائر فإن العبد لا يزال يتكبر حتى يقول الله تعالى اكتبوا عبدى هذا فى الجبارين (فر عن انس) بن مالك وهو حديث ضعيف ﴿ (ابتدروا) بكسر الهمزة (الأذان) أي أمرعوا إلى فعله (ولا تبدروا الإمامة) لأن المؤذن أمين والامام ضامن ومن ثم ذهب النووي إلى تفضيله عليهم وأعمال يؤذن النبي صلى الله عليه وسلم لشغله بشأن الأمة ولهذا قال عمر رضى الله تعالى عنه ولا خلافة لاؤذنت لأن المؤذن يحتاج لمراقبة الاوقات فلو أذن لقائه الاشتغال بشأن الأمة (ش عن يحيى بن ابي كثير مرسلا) وله شواهد ﴿ (ابتغوا) بكسر الهمزة أي اطلبوا (الرفعة) الشرف وعلو المنزلة (عند الله) أي فى دار كرامته قال له بعضهم وماهى قال (تحمل) بضم اللام (عن جهل) أي سفه (عليك) بأن تضبط نفسك عن هيجان الغضب عن سفه (وتعطى من حرمك) منعك ما هو لك لأن مقام الاحسان إلى المسمى ومقابلته اسأته باحسان من كمال الايمان وذلك يؤدى إلى الرفعة فى الدارين قال العلقمى والمعنى اطلب الرفعة بأن تحم عن جهل عليك بالمعروف والصحيح عنه وعدم المؤاخذه بما نال منك (عنه عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف ﴿ (ابتغوا) أي اطلبوا (الخير عند حسن الوجه) لأن حسن الوجه يدل على الحياء والجود والمروءة غالباً والمراد حسن الوجه عند السؤال فأرشد صلى الله عليه وسلم إلى أن من هذه صفته تطلب منه الخواصج لأن ذلك قل أن يخطئ (قط فى) كتاب (الأفراد عن ابي هريرة) قال الشيخ صحيح المتن حسن السند ﴿ (أبد) بفتح الهمزة وسكون الموحدة

أي سفه عليك وهذا جواب سؤال فان بعض الصحابة قال له وماهى يا رسول الله أى وما يحصلها (قوله من حرمك) أي منعك حرمك أو حرمك من الاحسان إليك (قوله عند حسن الوجه) لأن حسن الوجه يدل على الحياء والجود غالباً ولا يراد من سأله أو المراد وجهه الناس أى كآبرهم الصلحاء والمراد بحسن الوجه بشأسته عند السؤال وبذل السؤال عند الوجدان وحسن الاعتذار عند العدم والوعد بالاعطاء إذا وجد والمراد بالخير هنا الحاجة الأخروية كما يفسره رواية اطلبوا الخواصج (قوله أبد) بفتح الهمزة وسكون الباء وكسر الدال فعمل أمر من أسباب المحبة اقتضاء السلام وتشجيع الجنادة وعبادة المرضى ونحو ذلك

(قوله اثبت) أي أدوم (قوله الساعدي) عبد الرحمن (قوله ابدأ) بالله مزأويدونه وكذا ما بعده كذا ذكره الزركشي وهذا ان لم يصبر على الاضافة والاقدم غيره وكان من الاشار (قوله فتصديق عليهما) أطلق الصدقة على الاضرار والافندوبة (قوله فان فضل) من باب نصر وعلم وفضل ٤٢ بفضل شاذ (قوله فلذی قرابتك) ولم يذكر المملوك له من انسان أو بهيمة لانه ان لم

بفضل له شيء يسع منه جزء الخ (قوله فهكذا الخ) كناية عن تكثير الصدقة سواء كان من جهة أو وجهتين (قوله خرام) بفتح الخاء والزاي كذا ضبطه ابن رسلان وضبطه حج كالكرماني بكسر الخاء وهو الظاهر (قوله ابدوا الخ) قاله جوابا لمن سأله في السعي أنبأ بالصفاء والمروة وفي رواية ابدأ وفي أخرى نبدأ (قوله ابدوا بالظاهر) أما الجمعة فلا يسن وفعله له صلى الله عليه وسلم ليمان جواز تأخير الجمعة عن أول وقتها وغير الصلاة لا يطالب تأخيرها كالاذان وانما لم يطالب تأخير الصبح الى زوال البرد فانه ورد ايضا ان شدة البرد من فيج جهنم لانه لو طاب فيه ذلك لأدى الى خروج وقته اذ البرد لا يزول في وقته (قوله فيج) ويقال فوج أي هيجانها ومن انتدأته أي نشأت من فيج الخ أو تبعه فيضيه أي بعض من فيجها وهو الوجه (قوله جهنم) من الجاهمة يقال رجل جهنم أي قبيح

وكسر الدال المهملة والامر للارشاد (المودع من وادك) والودخالص الحب أي أظهر المحبة لمن أخاص حبه لك قال الملقم ي بار تقول لمن تحب ابني أحبك كما سيأتي مصرحاً بذلك وان أتبع القول بفعل هدية كان ذلك أبلغ في الكمال (فانها) أي انحصلة أو الفعلة هـ هذه (اثبت) أي أدوم وأرسخ (الحديث) بن أبي أسامة (طب) كلاهما (عن أبي حميد الساعدي) قال الشيخ حديث حسن (أبدأ) بكسر الهمزة بصيغة الامر (بنفسك) فتصديق عليهما أي قدم نفسك بما تحتاج اليه من كسوة ونفقة على عاتقها لانك المخصوص بالنعمة المنعم عليك بها (فان فضل) بفتح الضاد (شيء) عن كفاية نفسك (فلاهلك) أي فهو لزوجتك للزوم نفقتها لك وعدم سقوطها بمضي الزمان (فان فضل عن اهالك شيء فلذی قرابتك) قال المناوي ان حمل على التطوع سهل كل قريب أو على الواجب اختص بن تحب نفقته منهم على اختلاف المذاهب (فان فضل عن ذی قرابتك شيء فهكذا وهكذا) أي بين يديك وعن عينيك وشمالك كناية عن تكثير الصدقة وتنويع جهاتها (ن عن جابر) بن عبد الله السلمي ورواه عن مسلم أيضا (أبدأ أي تعول) أي تعون يعني من تلزم مؤنته من زوجة وقريب وذی روح ملكته فقدمهم على غيرهم وجوبا (طب عن حكيم بن خزام) بكسر الخاء المهملة قال الشيخ حديث صحيح (أبدوا) أيها الامة في أعمالكم (بما) أي بالذي (بدأ الله به) في القرآن فيجب عليكم الآية بدءا في السعي بالصفاء وذا وان ورد عن سبب لم يكن العبرة به موم اللفظ (قط) من عدة طرق (عن جابر) بن عبد الله وصححه ابن خزم (أبدوا بالظهور) أي ادخلوها في البرد بان تؤخروها عن أول وقتها الى أن يصير للحيطان ظل يمشي فيه فاصمد الصلاة في مسجد يبعد بناذی بالحرف طريقه والامر للندب (فان شدة الحر من فيج جهنم) قال الملقم ي بفتح الفاء وتسكون التهمية وجاء مهملة أي سمعة انتشارها وتنفسها والجملة تعليل لمشروعية التأخير وهل الحكمة فيه دفع المشقة لكونها تسبب الخسوع أو كونها الحالة التي ينشرف فيها العذاب الاظهر الاول (ثمة) قال شيخنا قال أبو البقاء يقال فوج وفج وكلاهما قد وردوهي من فاحت الریح نفوح وتفتح وقال الطبري من أما انتدأته أي شدة الحر نشأت وحصلت من فيج جهنم أو تبعه فيضيه أي بعض منها وهو لا وجه وكذا قوله الحمى من فيج جهنم (خ ه عن أبي سعيد) الخدری (حم لك عن صفوان بن محرزة) بفتح الميم وتسكون الخاء المعجمة وفتح الراء الزهري (ن عن أبي موسى) الأشعري (طب عن ابن مسعود) عبدالله (عنه عن جابر) بن عبدالله (ه عن المغيرة بن شعبه) بضم الميم وتكسر (أبدوا) بفتح الهمزة تدبأوا وارشادا (بالطعام) بأو للتعديبة أو زائدة أي تنا ولوه باردا (فان الحار) تعليل لمشروعية التأخير (البركة فيه) لانفاء ولا زيادة والمراد في الخير الالهی قال أنس أتى النبي صلى الله عليه وسلم لم يحففة نفور فرفع يده

المنظروسميت النار بذلك لفتح منظرها (قوله ابن محرزة) الزهري (قوله بالطعام) شامل للماء على حد ومن لم يطعمه منها أو يقال خاص بالطعام ومقاس به المشروب بدليل العلة وهي تقتهضي أيضا التماعد عن الخارج حتى في الوضوء والغسل وقال الاطباء الغسل بالماء الحار يورث الأمراض وقوله ابدوا أي أخره الى البرودة بحيث لا تحصل مشقة بوضعه في القم واما كاه باليد وان لم توجد شدة البرودة

(قوله وعن أسماء) أنت سيدتنا عائشة رضي الله تعالى عنها ما زوج الزبير بن العوام (قوله مسدد) في المسند عن أنس بن مالك قال أتى النبي صلى الله عليه وسلم بحفنة فتورفرع يده منها وقال إن الله لم يطعمنا ناراً (قوله من وراءكم) أي من سواكم فوراً تأتي بمعنى سوى ويهيج من وراءكم أي بشر وشخصاً من غيركم وسواكم فيكون صفة وما قال ذلك صلى الله عليه وسلم كان سيدنا عمر رضي الله تعالى عنه ليس حاضراً فسمع الإشارة بذلك فجاءه صلى الله عليه وسلم وقال إذا ٢٣

فصليت صلى الله عليه وسلم ولم يجبه فعرف سيدنا عمر أنه لم يرض بذلك وأن المراد الإشارة بذلك على كل حال (قوله أبعاد الناس من الله) أي من رحمته الخاصة والافضل فهو مسلم مرحوم (قوله القاص) أي الذي يأتي بالقصص والوعظ أي من يعلم الناس العلم ولم يعمل به (قوله يخالف) أي يعدل إلى غير ما رآه الناس به بالبناء للتعامل ويهيج بناؤه للقول أي ما أمره الله تعالى به لكن الأول أنسب بقوله القاص (قوله أبغض الحلال) أي لا يرضاه أي لا يثيب عليه فأنكره بوصف بالابغض وكذا المباح بهذا المعنى (قوله ثم كفر) خصه لشدة قبح حاله وإن كان جميع الكفار مبغضين لله تعالى (قوله تمام) بالتشديد (قوله اللال) جمع له بضم اللام عملاً بقول الخلاصة

فعل لنحو أحر وحراً أي الشديد الخصومة وقوله الخصم أي الكثير الخصومة فكونه يتبع له الخصومة

منها ثم ذكره (فر عن ابن عمر) بن الخطاب (ك عن جابر) بن عبد الله (وعن أسماء) بنت أبي بكر (مسدد) في المسند (عن أبي يحيى طس عن أبي هريرة) حل عن أنس بن مالك قال الشيخ حديث صحيح (ابشروا بشرى) أي أخبركم بما يسركم وأخبروا (من وراءكم) بما يسرهم (أنه) أي بانه (من شهد أن) حفنة من النخيلة أي أنه (لا اله) أي لا معبود بحق في الوجود (الا لله) الواجب الوجود (صادقاً) نصب على الحال (بها) بالشهادة أي خصائصها بأن يصدق قلبه لسانه (دخل الجنة) إن مات على ذلك ولو بعد دخوله النار والمراد قال ذلك مع محمد رسول الله (حم طس عن أبي موسى) الأشعري قال العلقمي بحجابه علامة الصحة (أبعد الناس من الله تعالى) أي من كرامته ورحمته (يوم القيامة) خصه لأنه يوم كشف الحقائق (القاص) بالتشديد أي الذي يأتي بالقصص أي يتبع ما حفظه منها شيئاً فشيئاً (الذي يخالف إلى غير ما أمر به) بناءً أمر للفاعل أو المفعول أي الذي يخالف ما أمره الله تعالى به أو ما أمره الناس به من البر والتقوى فيعدل عنه لغيره فيعظ ولا يعظ ومن لا يفعل لحظه لا يفعل وعظه أي نعماته ما فلا ينافي أن العالم غير العامل قد يتفجع بعلمه (فر عن أبي هريرة) وهو حديث ضعيف (أبغض الحلال) أي الشيء الجائر الفحل والمراد غير الحرام فيشمل المذكور (إلى الله الطلاق) لأنه قطع للعصمة الناشئة عنها التناسل الذي به تكثر هذه الأمة المحمدية (دهك عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث صحيح (أبغض الخلق) أي الخلائق (إلى الله من) أي مكاف (آفن) أي صدق وأذن عن وانقاد لأحكامه (ثم كفر) أي ارتد من بعد إيمانه (تمام) في فوائد (عن معاذ) بن جبل قال الشيخ حديث حسن (أبغض الرجال) وكذا الخلق والنساء وخصهم لعلمة اللادنيهم (إلى الله) تعالى (الال) بالتشديد أي الشديد الخصومة بالباطل (الخصم) بفتح فكسر بوزن فرح أي المولع بالخصومة المأهر فيها الحريص عليها (ق ت ن عن عائشة) ورواه عنها أحمد (أبغض العباد) بالتحفيف جمع عبد ويجوز تشديد جمع عابد لكن الأقرب الأول لبعده عن التكلف (من كان ثوباًه) ثمنه ثوب (خير من عمله) يعني من لباسه لباس الأبرار وعمله كعمل الظهار كما قال (إن تكون ثوباًه ثياب الأنبياء) أي مثل ثيابهم (وعمله عمل الجبارين) أي كعملهم جمع جبار وهو المتكبر العاتى (عق عن عائشة) قال الشيخ حديث ضعيف (أبغض الناس إلى الله) أي أبغض عصاة المؤمنين إليه إذا كان كافراً بغير منهم (ثلاثة) أحدهم (مهلدي الحرم) المهكي قال العلقمي قال في النهاية وأصل الأحكام الميل والعقول عن الشيء وقال شيخنا

نادراً لم يقتض البغض (قوله أبغض العباد) جمع عابد أو العباد جمع عبد وهو الظاهر (قوله ثوباًه) هم الأزار والرداء وخصهم ما يكون ثوباًه عادة لبس السافل لكن المراد هنا جميع الثياب بدليل أن تكون ثوباًه الخ فهو بيان لقوله من كان ثوباًه فقوله من كان أي إنسان وقوله أن تكون أي كون ثوباًه الخ (قوله ثياب) أي كثياب الأنبياء أي أو نحوهم من الأصفياء (قوله عمل الجبارين) أي في البطش بالخلق وعدم شكر نعمته الخالق وعدم التقاضي بالرحمة (قوله أبغض الناس الخ) هو للتنفير والافاد الكافر أبغض (قوله ملهد) أي ولو بشتم الخادم ذكره المحلى في سورة الحج (قوله الحرم) المهكي فهو خاص به ولذا قيل فيه السبحة تضاعف بعشرة وهذا

الحديث موضوع وإن كان مشتملا على فوائد عظيمة (قوله سنة) أي طريقة الجاهلية كنكاح النساء ومطالبة الأب بما على الابن
الابن بما على الأب والابن واحد الناس أشنع من ذلك لأن من وسق الشخص بما على أهل بلده (قوله ومطلب) أصله متطلب
أبدت التماسا أي شديد الطلب (قوله امرئ) قال الشارح مثل الميم كذا في خطه وفي الكبير مثل الراء وهو الصواب أي في حد
ذاته من حيث اللغة أما في هذا الحديث ٤٤ فالراء مكسورة فقط (قوله ليريق دمه) يفتح الراء وسكونها وبضم الباء من أهراق

وخص الأهراق لأنه الغالب
في القتل والافالم دار على
أهراق الروح ولو يخفق
ونحوه وقول الشارح والثلاثة
أي وخص الثلاثة لجمعهم
الح (قوله ابغوني الضعفاء)
الباغى في ابغوني مفعول به
والضعفاء منصوب بنزع
الضمة فاض أي في الضعفاء
وشرح به في رواية الترمذي
والمعنى اطلبوني في الضعفاء
أي في الجلوس معهم ويصح
أن يكون المعنى اطلبوا لي
الضعفاء فالمطلوب على هذا
الضعفاء أي أكرموا الضعفاء
لأجل شيخنا اج (قوله
ابغوني) بكسر الهمزة أي
اطلبوا لي الضعفاء بأن
تجالسوهم وتطلبوا منهم
الدعاء وتحسنوا إليهم لأجل
فالمساراد بطلبهم التمس
منهم والاحسان لهم والمراد
بالضعفاء هنا الفقير الذي
يستضعفه الناس لثأته حاله
فلا يكرم إذا حضر ولا يستل
عنه إذا غاب فالمعنى انتم
وإن كنتم فرسانا متحصنين
بالعدد والخيال لا بد لكم من

الاحسان المليل والهدول عن الحق والظلم والعدوان وقال في المصباح والحد في الحرم بالالف اسحق
حرمته وانتم سكرها قال المناوي بأن يفعل معصية فيه لم تكن حرمته مع مخالفة لأمر ربه فهو
عاص من وجهين (ومبتغى في الاسلام سنة الجاهلية) أي وطالب في ملة الاسلام احياء ما أثر
أهل زمن الفترة قبل الاسلام بأن يكون له الحق عند شخص في طلبه من غيره كوالده أو ولده أو
قريبه (ومطلب) بضم الميم وشذ الطاء قال العلامة مقتول من الطلب والمراد من يسأل في
الطلب قال الكرماني المعنى المتكلف للطلب والمراد المتعرب عنه المطلوب لا مجرد الطلب
أو ذكر الطلب ليجزم الزجر عن الفعل بطريق الأولى (دم امرئ) أي اراقه دم انسان (بغير
حق) احتراز عن يقع له ذلك بحق كطلب قصاص (ليريق) بضم الراء وفتح الراء ويجوز
اسكانها أي يصب (دمه) يعني يزهق روحه بأي طريق كان وخص الصب لأنه أغلب
والثلاثة لجمعهم بين الذنب وما يزيد به قهصا من الاحداد وكونه في الحرم واحداث بدعة وكونها
من أمر الجاهلية وقتل نفس بلام موجب (خ عن ابن عباس) ابغوني قال العلامة في
رسالته همزة وصل مكسورة لأنه فعل ثلاثي أي اطلبوا لي (الضعفاء) أي صغار المسلمين
وهم من يستضعفهم الناس لثأته حاله استعين بهم فاذا قلت ابغوني بفتح الراء فمعناه أعني
على الطلب يقال ابغيتك الشيء أي أعنتك عليه اه قال شيخنا قال الزركشي والاول المراد
بالحديث قلت والحاصل انه ان كان من الثلاثي والمراد منه الطلب فهمزة همزة وصل مكسورة
وان كان من الرباعي والمراد منه طلب الاعانة فهمزة همزة قطع مفتوحة (فاغترزقون
وتنصرون) تمانون على عدوكم (بضم فائكم) أي يسبهم أو ببركة دعائهم (حممكم
حب عن ابى الدرداء) وهو حديث صحيح (ابغوا) قال العلامة في المصباح وأبلغه
بالالف وبلغه باللام والتشديد أو صله أي وصلوا (حاجته من لا يستطيع) أي لا يطيق (ابلاغ
حاجته بنفسه إلى) أو إلى ذي سلطان (فن ابغ سلطانا) أي انسانا ذا قوة واقتدار على انفاذ
ما يبلغه (حاجته من لا يستطيع ابلاغها) ديفة أو دنيوية (ثبت الله) تعالى (قدميه)
أقرهما وقواههما (على الصراط) الجسر المضروب على متن جهنم (يوم القيامة) لأنه لما
حركهما في ابلاغ حاجته هذا العاجز جوزى بمثلها جزاء وفاقا (طب) وكذا الشيخ (عن ابى
الدرداء) وأمه عويم والدرداء ولده قال الشيخ حديث حسن (ابنوا المساجد) فبدأ
مؤكد (واتخذوها) أي اجعلوها (جها) بجمع مضنومة وميم مشددة بلا شرف جمع أجم
شبه الشرف بالقرون فان اتخذوا الشرف مكره له لكونه من الزينة المنهي عنها (عق ش هق
عن افس) بن مالك قال الشيخ حديث حسن (ابنوا مساجدكم جها وابنوا مدائنكم)

النوصل بهم لأجل نصركم قال تعالى كم من فئة قليلة ألبغواكم بفتح الهمزة من الرباعي فعناء طالب الاعانة أي بالهمز
أعني نفوق على طالب الضعفاء الخ وهذا المعنى لا يناسب هنا (قوله سلطانا) أي من له سلطة واقتدار على انفاذ ما يبلغه والامر في
الحديث للوجوب لأنه من الامر بالمعروف لا يمكن محله أن أمن على نفسه وعرضه ومروءته والا فالاولى عدم السعي الآن كانت نفسه
مطهرة لا يتأثر بعدم قضاء الحاجة والا فقد يحصل له أثم أكثر من ثواب السعي بأن يغتاب الامير أو يسبه ويخط عليه لعدم قضاء
حاجته (قوله ابى الدرداء) اسمه عويم والدرداء ولده (قوله جها) جمع أجم أي بلا شرف وهي القطع المشرفة التي تجعل طرف

الجدار فان اخذ الشرف مكره لكونه من الزينة انتهى عنها فاذا كانت امام المصل كان الشكرامة للاماء ايضا وقولنا جمع اجمع
علا يقول الخلاصة : فكل نحو احر وحرا (قوله فن بنى الله بيتا الخ) هذا الفضل لا يحصل الا بامناء فلو جعل مسجد ابي حنيفة
تواب ونحوه لم يحصل له هذا الفضل (قوله واخراج القمامة منها مهورا لخور العين) ٢٥ جمع حوراء وهى البيضاء

من نساء الجنة والعين جمع
عيناء وهى الواسعة العين أى
يعطى بكل كنسة للقمامات
حوراء أى كنسة بالاجرة ومع
قصد الامتثال فالذى بالاجرة
يحصل له ثواب غير هذا
(قوله ابن القدح) أى بعده
عند النفس فانه أحفظ
لحرمة الشخص اذ لو تنفس
فيه كان مثل شرب البعير
فتسقط حرمة ويغير الماء فاذا
شرب وتنفس وحصل له
الرى أول مرة لم يعد ثانيا
وثالثا لان التثليث ليس
مطلوبا فى الشرب بل
المطلوب أن يتركه ونفسه
تستريح كالأكل انتهى
(قوله ابن آدم) الهمزة للنداء
ويحتمل أنها همزة الوصل
وباء النداء مخدوفة وهذا
الحديث ضعيف كذا فى تفسر
عليه الدرر بنى وفي شرح
المناسى أنه كالذى بعده
موضوع (قوله ما يطغىك)
أى يملك على مجاوزة الحد
(قوله لا يقلل) بينه وبين
كثير جناس الطباق (قوله
إذا أصبحت) أشار إلى نفسه
(قوله فى جسديك) أى
بدنك وجسمك وقيل الجسد
خاص بالإنسان ويقال للجسم

بالهمز تركه جمع مدينة وهى المصر الجامع (مشرقة) بضم الميم وفتح الشين المبهمة وشدة الراء
والشرف بضم الشين وفتح الراء واحدتها شرفة التى طوأت ابقيتها بالاشرف لآل الزينة انما تليق
بالمدين دون المساجد التى هى بيوت الله تعالى (ش عن ابن عباس) قال الشيخ حديث حسن
❦ (ابنوا المساجد واخرجوا القمامة) بالضم الكناسه (منها فن بنى الله بيتا) مكانا يعطى فيه
(بنى الله تعالى له بيتا فى الجنة) سمته كسعة المسجد عشر مرات فأكثر كما يفيد التفسير الدال
على التعظيم والتكثير (واخراج القمامة منها مهورا لخور العين) أى نساء أهل الجنة البيض
الواسعات العيون يعنى لمن يكسها وينظفها بكل مرة من أنفس أزواجه من حور الجنة فن أكثر
له ومن قلل قلل له (طب والضماء) المقدمى (ق) كآب (المختارة عن ابن قريصة)
بكسر القاف حيدرة السكتانى قال الشيخ حديث صحيح ❦ (اس) بفتح الهمزة وكسر الموحدة
فعل أمر أى افضل (القدح) أى الاناء الذى يشرب منه (عن فيك) عند النفس للام
يسقط فيه شئ من الربق وهو من البين أى البعد (ثم تنفس) فانه أبعد من تقدير الماء وأزله
عن القذارة (مرويه فى فوائده) الحديثية زاد فى الكبير (هب) كلاهما (عن أبي سعيد)
الخدري قال العلقمى بحاشية علامة الحسن ❦ (ابن آدم) الهمزة للنداء (اطع ربك) ما لك
(نسى) أى اذا طعنته تستحق أن تسمى بين الملا (عاقلا ولا تفهمه فتبهي جاملا) لان
ارتكاب المعاصى مما يدعوا إليه السوء والجهل مما لاتدعوا إليه الحكمة والعقل فعلمة العقل
الكف عما يخطئ الله تعالى ولزوم ما خلق لأجله من العبادة والعساقل من عقم عن الله تعالى
ما أمره ونهاه فعمل على ذلك قال العلقمى أحسن ما قيل فى حد العقل آله غريبة تميز بها بين الحسن
والقبيح أو غريبة يتبعها العلم بالضرورات عند سلامة الآلات وقيل صفة تميز بها بين الحسن
والقبيح وقيل العقل هو التمييز الذى يميز به الإنسان من سائر الحيوانات ومحله القلب وقيل
الرأس (عن ابن جرير وابن سعد) الخدري وهو حديث ضعيف ❦ (ابن آدم) بفتح
الهمزة فى المواضع الثلاثة (عندك ما بكفيك) أى ما يمدح حاجتك على وجه الكفاف
(وانت تطالب) أى والحال أنك تحاول أخذ (ما يطغىك) أى يملك على الظلم ومجاوزة
الحدود الشرعية والحقوق المرعية (ابن آدم لا يقلل) من الرزق (تفزع) أى ترضى والقناعة
الرضا بما قسم (ولان كثير تشيع) بل لا تزال شريفا من (ابن آدم اذا أصبحت) أى
دخلت فى الصباح (ههنا) أى سالمين الاسقام والآن نام قال فى الصباح عافاه الله تعالى
أى صحا عنه الاسقام والذنوب (فى جسديك) أى بدنك (آمنا) بالمد (فى سربك) بكسر
فسكر نفسك أو بفتح فسكون أى مساكك وطريقك وبفتح من منزلك (عندك قوت يومك
ففى الدنيا العفاء) الهلاك والدروس وذهاب الأثر وامن جوامع الكلام البدية والمواظ
السفينة البليغة (ع-ذهب) قال العلقمى زاد فى الكبير حمل وانطلمب وابن عساكر وابن
النجار (عن عمر بن الخطاب) ❦ ابن أخت القوم منهم) بقطع همزة أخت قال العلقمى قال

بزى ل مثلا جسم لا جسد (قوله قوت يومك) حصه لان الليل لا يأكل فيه غالباً وهو تابع للنهار
(قوله العفاء) بالمد كسواء قاموس أى الهلاك واندراس الأثر اه والمراد عدم احتياجك إليها حيثئذ (قوله ابن أخت القوم
منهم) المراد على الجاهلية الذين ينفون قرابة الألف فهو منهم وله حق فى الرحم

(قوله أول شارب) أي ينبغي

تقبل بدل ينبغي تفهيمه في
الشرب ولو من غير زرم
لمشقة بالسفر وفي التظليل
أيضا أي إذا مر على أناس
تحت شجرة ينبغي لهم أن
يقدموه في التظليل (قوله
كهول) الاحسن أن المراد
بالكهول الشجعان الكرماء
لاحقة بفتحهم باعتبار وقت
الموت كما قال الشارح لأن
ذلك أبلغ في المدح (قوله
بمنزلة السمع الخ) أي أنه مع
بهما كنهى بالسمع الخ أو
أحدهما كما أحب معنى الخ ولا
يقال أنه صلى الله عليه وسلم
يشفع جميع الناس به ولا ينبغي
أن يقال يشفع هو بالناس
لأنه قول هذا قاله صلى الله عليه
وسلم بيانا لفضله ما ولم
تقله الأمة حتى يعترض بذلك
(قوله المطلب) بصيغة
الفاعل عز بن زي وقوله أبو
بكر كان اسمه عبد المكبة
فسماه صلى الله عليه وسلم
عبد الله وهو له محبة وكذا
لأبيه وولده وولد ولده محبة
ولم يجتمع هذا إلا من
الصلابة وروى مائة وأربعين
وأربعين حديثا له في الصحيحين
ثمانية عشر انفرد البخاري
بأحد عشر ومسلم بأحد
(قوله إلا أن يكون) أي
وحدني فهو تامه (قوله
غير خوخة) بالنصب صفة
لكل وفيه إشارة إلى أن
أبا بكر يكون خليفة بعده صلى الله عليه وسلم فيحتاج للسجد

لاهل مكة إذا قدم عليهم ابن السبيل أن يقدموه في الشرب من زمزم وليس

النورى استدل به من يورث ذوى الارحام وأجاب الجمهور بأنه ليس في هذا اللفظ ما يقتضى
توريثه وإنما معناه أن بينه وبينهم ارتباطا وقربة ولم يتعرض للارث وسياق الحديث يقتضى
أن المراد أنه كانوا أحدهم في افشاء سرهم ونحو ذلك كالتصيرة والمودة والمشورة (حم ق من
عن أنس) بن مالك (وعن أبي موسى) الأشعري (طب عن جابر) بالنصب غير (ابن مطعم)
بصيغة اسم الفاعل (وعن ابن عباس وعن أبي مالك الأشعري) (ابن السبيل) أي
السافر والسبيل الطريق معى به للزومه له (أول شارب) يعنى (من زرم) أي هو مقدم
على المقيم في شربه منها الجوز وضدعه واحتياجه إلى إيراد حصة مشقة السفر (طس) عن أبي
هريرة قال الشيخ حديث حسن (أبو بكر) الصديق رضى الله تعالى عنه واسمه عبد الله أو
عتيق (وعمر) بن الخطاب (سيدا كهول اهل الجنة) أي الكهول عند الموت أذ ليس في
الجنة كهول فاعتبر ما كانوا عليه عند فراق الدنيا كقوله تعالى وأقوال التبايح أموالهم (فائدة)
قال الخطيب الشربى الناس صغار وأطفال وصبيان وذراير إلى البلوغ وشباب وفتيان إلى
الثلاثين وكهول إلى الأربعين وبعدها الرجل شيخ والمرأة شبيخة واسم تقيط بعضهم ذلك من
الكتاب العزيز قال تعالى وأتيناها الحكم صبيا قالوا سمعنا قتي يذكرهم وبكم الناس في المهد
وكهلا أن له أبا شيخا كبيرا والمهرم قصي الكبير قال من جاوز السبعين (من الأولين والآخرين)
أي الناس أجمعين (الأنبياء والمرسلين) زاد في رواية ياعلى لا تخبرهما أي قبل ليكون
أخباري أعظم لسرورهما (حم ه) كلهم (عن علي) أمير المؤمنين (ه عن أبي بصير)
بقديم الجسم (ع والضياء) المقدمى (في) كتاب (المختارة) كلاهما (عن أنس) بن
مالك (طس عن جابر) بن عبد الله (وعن أبي سعيد الخدري) قال العلقمي بحجابه علامة
الصحة (أبو بكر) الصديق (وعمر) الفاروق (مضى بمنزلة السمع والبصر من الرأس) قال
العلقمي قال شيخنا قال البيضاوي أي هما في المسابح بمنزلة السمع والبصر في الأعضاء أو منزلتهما
في الدين بمنزلة السمع والبصر في الجسد أو هما في العزة كالسمع والبصر قلت وهذا الاحتمال
الثالث هو المناسب للحديث ويحتمل أنه صلى الله عليه وسلم سمياهما بذلك لشدة حرصهما على
استماع الحق واتباعه وهما كهما على النظر في الآيات المبينة في الانفس والاتفاق والتأمل
فيها والاعتبار بها (ع عن المطلب بن عبد الله بن حنطب عن أبيه) عبد الله (عن حمزة)
حنطب المخزومي (قال) أبو عمر (ابن عبد البر) ما له غيره حل عن ابن عباس خط عن جابر
ابن عبد الله قال العلقمي بحجابه علامة الحسن (أبو بكر) خير الناس (وفي رواية خير أهل
الارض) (الآن يكون نبى) قال العلقمي نبى مرفوع بحول كان تامه والتقدير الآن يوجد
نبى فلا يكون خير الناس أه يعنى هو أفضل الناس إلا الأنبياء (طب دة عن سلمة) بن عمرو
(ابن الأكواع) ويقال ابن وهب بن الأكواع الأسلمى وهو حديث ضعيف (أبو بكر) صاحب
ومؤنس في العار) أي الكهف الذي يجبل ثور الذي أوبأ إليه في خروجه مأمهاجر بن (سدوا
كل خوخة) أي باب صغير (في المسجد) النبوى صيانة له عن التطرق (الآن خوخة أبي بكر)
استئناها تكرر عماله وأظهارا لفضله وفيه إيماء بأنه خليفة بعده (عم عن ابن عباس) قال الشيخ
حديث صحيح (أبو بكر) منى وأمانته أي هو متصل في وأمانته متصل به فهو كعضي في المحبة
والشفقة والطريقة (وأبو بكر) أخى في الدنيا والآخرة) فأدبه إن ماتة دم لا يختص بالدنيا

(قوله ابو بكر في الجنة الخ) لم يجمع من البشر بين الجنة في عبارة الا عشرة المذكورين فلا ينافي انه بشر غيرهم كالخسنيين واما هما
 وجدتهما ما خدجته رضى الله تعالى عنهم وصنفى البشارة بذلك عدم دخولهم النار فلا ينافي انه يمكن لهم حصول مشقة الحساب
 والموقف فلذا كانوا على شدة خوف على انه يمكن ان خوفهم اظنهم ان هذه البشارة معلقة على وجود امرهم ولم يوجد وانما ذكر
 لفظ الجنة بعد كل مع انه يكفي ذكرها آخر اقية قول ابو بكر وعمر الخ في الجنة لان المقام مقام اطناب لانه لا رد على الزاعمين ان
 بعضهم من اهل النار ووقاص بالتشديد (قوله سيد قتيبان اهل الجنة) اى الاضياء الكرماء الا ما خرج لدليل كالخسنيين (قوله
 اهل الين) اى الموجود منهم حيث لا كل اهل الين في كل زمان انتهى علمي ٤٧ (قوله الفقه) اى الفهم في

الدين فهو علم الشرع
 والحكمة كل علم نافع فهو
 عطف عام وقرره بختان
 الفقه ادراك الشئ وان لم
 يوافق الواقع والحكمة ادراك
 الشئ من العلم على ما هو في
 الواقع (قوله بالحي الخ)
 لا مانع من تجسيم كل بصورة
 جسمانية (قوله اتاني جبريل
 الخ) جملة الاحاديث التي فيها
 لفظ اتاني جبريل أربعة عشر
 وهي متوالية كما في النسخ
 الصحاح من المتن ووقع في
 شرح المناوي الصغير
 والعريزي عدم الترتيب
 فيها لكن الترتيب فيها هو
 ما في النسخ الصحاح من المتن
 وشرح عاينه المناوي في
 كبيره وقوله بالحي بالقصر
 وهي انواع منها ربع
 والثلاث والغاب وغير ذلك
 (قوله بالمدينة) اى لان الحي
 اخف من الطاعون اى
 امسكها بالمدينة ابتداء ثم لما
 كثرا المسلمون بالمدينة توجه

(فرعن عائشة) وهو حديث ضعيف (ابوبكر) الصديق (في الجنة وعمر) الفاروق
 (في الجنة وعثمان) بن عفان (في الجنة وعلى) بن ابي طالب (في الجنة وطهجة) بن عبيد
 الله (في الجنة) قتل يوم الجمل (والزبير) بن العوام حوارى المصطفى وابن عمته (في الجنة)
 قتل يوم الجمل (وعبد الرحمن بن عوف في الجنة وسعد بن ابي وقاص في الجنة وسعيد بن زيد)
 العدوي (في الجنة وابوعبيدة) عامر (ابن الجراح في الجنة) وتبشير العشرة لابن ابي محيى
 تبشير غيرهم ايضا في اخبار لا الاعدد لا ينفي الزائد (حم والضياف) المقدمي (عن سعيد بن
 زيد عن عبد الرحمن بن عوف) الزهري قال الشيخ حديث صحيح (ابو سفيان) راصبه اخيرة
 (ابن الحرث) ابن عم النبي صلى الله عليه وسلم واخوه من الرضاعة (سيد قتيبان) بكسر الغاء
 اى شباب (اهل الجنة) الاضياء الكرماء الا ما خرج بدليل آخر كالخسنيين وفي رواية ابو
 سفيان بن الحرث خبر اهل (ابن سعد) في طبقاته (لكن عن عروة) بن الزبير (مرسلا) قال الشيخ
 حديث صحيح (انكم) ايها العجب (اهل الين) قال العلقمي اى بعض اهل الين وهم وفد
 جبر قالوا اتيناك لتنفقه في الدين قبل قال ذلك وهم يقولون (هم اضيف قلوبا) اى اعطفها
 واشفقها (وارق افندة) اى اليها واسر عها قبل ولا للحق فانهم اجابوا الى الاسلام بغير محاربة
 والافراد وسط القاب وصفهم بوصفين اشارة الى ان بناء الايمان على الشفقة والرافقة على الخلق
 قال العلقمي والمراد الموجودون منهم حيث لا كل اهل الين في كل زمان (الفقه) اى الفهم
 في الدين (يمان) اى في قالا الف عوض عن بقاء النفس (والحكمة) قال البضاوي
 تحقيق العلم واتقان العمل وقال الجلال الاسميوطى العلم النافع المؤدى الى العمل (يمانية)
 بتخفيف الياء وتشديد الالف عوض عن بقاء النسبة (ق) عن ابي هريرة (قال المناوي مرفوعا
 وقال الشيخ موقوف) (اتاني جبريل بالحي) وهي حارة بين الحلة واللحم (والطاعون)
 بثرة مع لمب واسوداد من اثر وخالجن (فامسكت) حبست (الحي بالمدينة) النبوة
 لا يكونها لا تنقل غالبا (وارسات الطاعون الى الشام) بالهمز ويسمى كل كى الرأس لا يكونه
 يقتل غالبا (الطاعون شديدة لامتني) اى اداة الاجابة (ورحمه لهم ورجز) بالزاي اى
 عذاب (على الكافرين) اختار الحي اولاً على الطاعون واقرها بالمدينة ثم دعا الله فنفقها
 الى الجنة وبقيت منها بقاياها (حم وابن سعد) في طبقاته (عن ابي عبيد) مهملتين كعظيم

الى الله وسأله ان ينفقها الى سلطانها الى الجنة وتبقى بعضها بالمدينة وفيه انها مافات الحج فنضر الحاج واجب بانها حيث كانت
 مسكنها ليمودوا ثم لم يحفل لهم الطاعون الذي هو أشد لان الشام كانت حيث نزل مسكن الجبارين من قوم فرعون لا ترى انها محل
 خصيب وزفاهية فربما يحصل لهم بطر والوباء غير الطاعون لانه مرض مخصوص قارة بهم وتارة يخص مشال ذلك ان تحصل الحي
 مشلا بالناس ويموتون كثيرا وتارة يخص الصبيان فيموتون كثيرا وهذا هو الوباء والمراد بالامة هنا واما هذه الامة الاجابة (قوله
 ورجز) كذا في رواية بالسسين في آخره وفي رواية اخرى ورجز بالزاي المجهمة في آخره فهو ما رواه ثمان وان اقتصر العريزي
 على الزاي

(قوله انه من مات) قال اشرح بشرني بان قال لي انه الخ وهو هذا يقتضي كسر ان ولم يتعرض لذلك شراح مسلم حور الرواية شيخنا
 عجمي امكن في نسخة من البخاري معتمدة صحيحة منسوبة بفتح الله حرة ولذا قد راعى عزيزي خوف الجر حيث قال بشرني انه أي
 بانه أي الشأن وقضية بفتح الله حرة (قوله لا يشرك بالله الخ) اغاخص الاشراك لانه الموجد اذ ذاك والا فالمراد من مات غير كافر
 فاما ان يدخل تحت ساحة الرضا وهو عاص فيدخل الجنة من غير عذاب واما ان يعذب ثم يدخل الجنة وهذه الادلة قاصمة
 اظهر المبتدئين القائلين بخلود اهل المعاصي في النار (قوله قلت يا جبريل الخ) واغافل ذلك لانه قد جاء عن الله تعالى ان اهل
 المعاصي يدخلون النار وخص المارقة من سائر حقوق الادميين لانها لا تروى وقوعا واهل الله المقربين محفوظون من
 حقوق الادميين دون حقوق الله تعالى ولذا قيل الجنة بيد اهل بني العارف فسكت ثم قال ان وقع ذلك كان قد رآه الله
 مقدورا ثم سئل نانيا واهل يسرق فقال لا وبعضهم لا يقع منه معصية أصلا ومن وقع منه ذلك لا يعذب لانهم احباب الله
 فيمتوبون حالا وخص جبريل الخ لانهما سبب في زوال العقل المؤدى الى المعاصي وقد ورد انه صلى الله عليه وسلم قومه مع أبي ذر
 فوصل أحدهما فقال صلى الله عليه وسلم لا يذنب ذرا لا يسرقني ان يكون عندي مثلي أحد ذهبا فابقبه بل

٢٨

قال الشيخ حديث صحيح (انني جبريل فقال لي) (بشراعتك) أمة الاجابة (انه) أي
 بانه أي الشأن (من مات) حال كونه (لا يشرك بالله شيئا) المراد مصداق بكل ما جاء به
 الشارع (دخل الجنة) أي عاقبته دخوله وان دخل النار والبشارة لغة امم ظهر بغير بشرة
 الوجه مطلقا سارا او مخزنا امكن غلب استعماله في الاول وصار اللفظ حقيقة له بحكم العرف حتى
 لا يقع منه غير واعتبر فيه الصدق فالعنى العرفي للبشارة الذي ليس عند المخبر علمه (قلت
 يا جبريل وان سرق وان زنى قال نعم) أي يدخلها وان فعل ذلك مرارا (قلت وان سرق وان
 زنى قال نعم قلت وان سرق وان زنى قال نعم) كرر الامة غفلة ثلاثا للاسئلة ثبات أواسد عظما
 لشأن الدخول مع ملازمة ذلك أو تعقبها كده بقوله (وان شرب الخمر) واقتصر من البكائر
 على السرقة والزنا لان الحق اما لله اوله العبد فأشار بالزنا لا قول وبالسرق للثاني (حم ت ن حب
 عن أبي ذر) الغفاري (انني جبريل في ثلاث) أي في اول ثلاث ليال (بقين من ذى
 القعدة) بفتح القاف وتكسر (فقال لي) (دخلت العمرة) أي أهلها (في) أعمال
 (الحج) لمن قرن فيكفيه أعمال الحج عنهما أو دخلت في وقته وأشهره بمعنى أنه يجوز فعلها فيها
 أو معناه سقوط وجوب العمرة بوجوب الحج (الي يوم القيامة) فليس الحكم خاصا بهذا العام
 (طعن ابن عباس فلب هذا) أي قوله في ثلاث الخ (اصل) يستعمل به (في) مشروعية
 (التاريخ) وهو تعرف الوقت به في هومن جملة أصوله لانه منفرد بالاصالة وهو حديث حسن
 (انني جبريل فقال يا محمد عش ماشئت) من العمر (فانك ميت) بالتشديد والتخفيف

الذي يسرقني ان لا يقبضه
 ثلاثة أيام فهذا حدث على
 الكرم ومواساة الفقراء ثم
 قال له امكث ولا تفارق
 مكانك حتى آتيك فلما ذهب
 صلى الله عليه وسلم مع أبو ذر
 صوتا فظن انه احديته عرض
 له صلى الله عليه وسلم فأراد
 أن يذهب لمقبه بنفسه
 فتذكر قوله ولا تفارق مكانك
 فوقف الى ان جاءه فأخبره
 بالحال فقال له صلى الله
 عليه وسلم سمعته قال نعم
 قال انه جبريل قال لي بشر
 أمك الخ (قوله في ثلاث)
 أي ليال بدليل بقين
 ويؤخذ من الحديث فلب

التاريخ لما فيه من الفوائد واختلافوا في تاريخ زمنه صلى الله عليه وسلم فبعضهم قال
 تأرخ من زمن ولادته صلى الله عليه وسلم وبعضهم قال من زمن وفاته وبعضهم من زمن نبوته وبعضهم من زمن هجرته ففعلوا
 ما اقتضاه رأي سيدنا عمر رضي الله تعالى عنه من زمن الهجرة وفي الحديث استعمال القصص في التاريخ وهو انه مادام في النصف
 الاول يؤرخ بما مضى فيقال من ثلاث أو أربع أو عشرة أو خمسة عشر مضى من كذا واذا دخل النصف الثاني يؤرخ بما بقي
 فيقال من أربع عشرة بقين مثلا وان التاريخ بالليالي لا بالايام لان المراد بالسنين القمرية والقمر في الليل لا في الايام (قوله دخلت
 العمرة في الحج) أي في القران أي أعمالها وزمنها في زمنه بمعنى أنه يجوز فعلها في وقته وأشهره فيكون رد المعاملة اهل الجاهلية من
 ان فعل العمرة في أشهر الحج من أكبر الفجور (قوله اليوم) أي أول يوم القيامة فأرله من الدنيا وآخره من الآخرة (قوله فقال
 يا محمد) اغنا ناداه بجمعه مع ان سيدنا جبريل كان خادما له صلى الله عليه وسلم بشأن الخدم ومن مثله أن يتأدى السيد بالفظ السادة
 فيقول يا سيدنا أو يا رسول الله لان الامر للتمديد والتعليم والمراد منه أمته لان أعماله دائمة بين الواجب والمنسذوب (قوله فانك
 ميت) أي ومن كان مقطوعا بموته ينبغي أن لا يفعل الا ما يسره بعد الموت

(قوله مفارقة) ومن كان كذلك ينبغي أن لا يكون محبة الاعلى وجهه يقربه من الله تعالى ٢٩ (قوله ماشئت) من خير أو شر ومن

علم انه مجزئ به ينبغي أن لا يعمل الا ما يسهل (قوله ان شرف المؤمن) أي علاه ورفعه بين الملا والمولى والسفلى وعند الله (قوله اتاني آت) أي ملك غير جبريل والالقال جبريل ويحتمل انه جبريل ويحتمل انه معنى آت في قلبه صلى الله عليه وسلم (قوله أن يدخل نصف أمي الجنة) أي من غير سبق عذاب (قوله فاخترت الشفاعة) أي لامتي أي أمة الاجابة (قوله لا يشرك بالله شيئا) أي ويشهد أني رسوله ولم يذكره لان عدم الشرك بالله تعالى لا يعتبر الامع شهادة الرسالة (قوله ومحا) أي أزال يقال محامحو محوا ومحى محى محيا أزال (قوله ورفع) بالبناء للفاعل (قوله ورد عليه مثلها) على وفق القاعدة أن الجزاء من جنس العمل فصلاة الله على النبي جزاء لصلاته هو عليه كذا في الشرح الصغير وعبارته في الشرح الوسيط فصلاة الله على المصلى عليه جزاء الخ وهي العواب (قوله اتاني ملك الخ) القصد من هذا الحديث الاعلام بمعظم شج الملائكة فقد ورد أن ملائكة ثلاث تكون وآخر ملائكة ثلاث يكون كله لا يقال كيف تكون الاول والثاني مع وجود الثالث لان الملائكة أنوار لا تتراحم (قوله كن عجبا) أي رافعا صوتك بالتلبية

(واحد من شئت فانك مفارقة) بموت أو غيره (واعل ماشئت) من خير أو شر (فانك مجزئ به) بفتح الميم وكسر الزاي وبضمها وفتح الزاي (واعلم ان شرف المؤمن قيامه بالليل) أي تهجد فيه (وعزه) أي قوته وغلبته على غيره (استغناؤه عن الناس) أي عما في أيديهم (الشيرازي في) كتاب (الاقاب) والكنى (ك هب) كلهم (عن سهل بن سعد) الساعدي (هب عن جابر) بن عبد الله (حل عن علي) أمير المؤمنين قال الشيخ حديث حسن (اناني آت) أي ملك وفيه اشعار بأنه غير جبريل (من عند ربي) أي برسالته بأمره (جبرئيل بين ان يدخل) بهم أوله أي الله (نصف أمي) أمة الاجابة (الجنة وبين الشفاعة) فيهم (فاخترت الشفاعة) لعدمها اذ بها يدخلها من مات مؤمنا ولو بعد دخول النار كما يفهم من قوله (وهي) كائنة أو حاصلة (لمن مات) من هذه الامة ولو مع اصبره على كل كبيرة لكنه (لا يشرك بالله شيئا) أي ويشهد أني رسوله (حم عن أبي موسى) الأشعري (ت حب عن عوف بن مالك الاثني) وهو حديث حسن (اناني آت من عند ربي عز وجل فقال من صلى عليك من أمتك صلاة) قال المناوي أي طاب لك من الله دوام التبريد ومزيد التعظيم وذكرها ليقصد حصولها بأي لفظ كان لكن لفظ الوارد أفضل وأفضل الوارد المذكور بعد التشميد (كتب الله) قدرا وأوجب (له بها عشر حسنات) أي ثوابها مضاعفا إلى سبع مائة ضعف إلى أضعاف كثيرة لان الصلاة حسنة واحدة بل حسنات متعددة (ومحا) أي أزال (عنه عشر سمات) ورفع له عشر درجات ورد عليه مثلها) أي بقول عليك صلاتي على وفق القاعدة أن الجزاء من جنس العمل (فائدة) قال العلقمي قال شيخنا قال ابن عبد البر لا يجوز لاحد أن يذكر النبي صلى الله عليه وسلم أن يقول رحمه الله لانه قال من صلى على ولم يقل من ترحم على ولا من دعائي وان كان معنى الصلاة الرحمة ولكنه خفي بهذا اللفظ تعظيمه فلا يعدل عنه إلى غيره ويؤيده قوله تعالى لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضا اه وقال أبو القاسم شارح الارشاد الانصاري يجوز ذلك مضافا للصلاة ولا يجوز مفردا وفي الذخيرة من كتب الحنفية عن عن محمد بن بكره ذلك لايهامه النقص لان الرحمة غالبا انما تكون بفعل ما يلام عليه اه وقول الاعرابي وحديثه في الصحيحين اللهم ارحمني ومحمدا فقد يجاب عنه بأن الدعاء فيه على سبيل التبعة لما قامها أو قوله في حديث أبي داود كان يقول بين المحدثين اللهم اغفر لي وارحمني الخ قال شيخنا قلت لا بد من هذا على ابن عبد البر حيث منع الدعاء له صلى الله عليه وسلم بالمغفرة والرحمة فان هذا الحديث سبق للتشريع وتعليم الامة كيف يقولون في هذا المحل من الصلاة مع ما فيه من تواضعه صلى الله عليه وسلم لربه وأما نحن فلان دعواه الا بافظ الصلاة التي أمرنا أن ندعوه بها المسامحة من التعظيم والتفخيم والتعجيل اللائق بمنه الشريف وقد وافق ابن عبد البر على المنع أبو بكر بن العربي ومن أصحابنا الصمداني ونقله الرافعي في الشرح وأقره والنووي في الاذكار (حم عن أبي طلحة) زيد بن مهمل الأنصاري واسناده حسن (اناني ملك برسالة أي بشئ) رسول له (من الله عز وجل ثم رفع رجله فوضه فوق السماء) الدنيا (والأخرى) ثابتة (في الارض لم يرفعها) تأكيدها لبقوله والقصد الاعلام بمعظم أشباح الملائكة (طس عن أبي هريرة) وهو حديث حسن (اناني جبريل فقال يا محمد كن عجبا) بالتشديد أي رافعا صوتك (محا) أي سبلا الدماء الهدى بأن تفرها (حم والضياء) المقدسي (عن السائب بن خالد) قال الشيخ حديث صحيح (اناني جبريل فقال يا محمد

(قوله ثم رفع رجله) ليظهر عظم شجته وأشار به كرجل إلى انه تصور بصورة رجل (قوله كن عجبا) أي رافعا صوتك بالتلبية

ثم اجابني ناحرا لابل الهدى او النفس ويحتمل أن المعنى كن آتيا بجميع أعمال الحج واقصره إلى العارف الأول أعني التلبية
والأخير أعني النحر والمراد الجميع (قوله عن ابن عمر) إذا نسخ الماتن ووقع في نسخة الشارح عن عمر (قوله ان أمر اصحابي الخ)
هذا عام بخلاف كن بجهاج الخ فان الخطاب له صلى الله عليه وسلم (قوله ومن معي) نسخة أو من معي فاولئك من الراوى (قوله
أن يرفعوا أصواتهم) أي فأمر اصحابه بخفض الصوت عنده صلى الله عليه وسلم محله في غير التلبية من شعار الحج خصه مع انها
من شعار العمرة أيضا لان الوقت ٣٠ اذ ذلك كان في حجة الوداع (قوله ان ربي) أي المربي لي والمربي لك (قوله الله أعلم)

اشار الى أنه ينبغي أن يقول
الشخص ذلك وان كان عالما
بالجواب من باب الادب
(قوله الاذ كرت معي) أي
غاليا والافتديد كروونه أو
المراد في صحة الاسلام أي
لا يصح الاسلام بقدر كرى الا
ان ذكر كرت معي (قوله
جبريل) ويقال له طائوس
الملائكة وهو افضلهم على
الاطلاق (قوله في خضر)
أي ثوب خضر وفي رواية
خضراء أي حلة خضراء
وذلك اشارة الى ان تلك
المسنة خضراء مباركة
خصبة (قوله تعلق به) أي
مذلك الاخضر (قوله الدر)
أي اللاتى العظام أي ذلك
الاخضر مكال باللائى (قوله
اذ توضأت) هذا يقتضى
ان الوضوء شرعية وهو
كذلك وان كانت آتية
الدالة عليه مدينة وذلك
الوضوء قبل ركعتي نفل
وقبل الصلاة الليل وقبل
كان للركعتين اللتين أمرهما

صرح باسمه هنا وفيما قبل تاذ ذاب كره (كن بجهاج بالتلبية) أي بقولك إيمانك اللهم ليكن
لا شريك لك بل لك الحمد والمنة لك والملك لا شريك لك (بجهاج نهر البدن) بضم فسكون
المهداة أو المجهولة أضحية فيسن رفع الصوت بالتلبية في النفس للرجل دون غيره (القاضى
عبد الجبار في أماله عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن لغيره (أتاني جبريل
فأمرني) عن الله تعالى (ان أمر اصحابي) أمر تدب (ومن معي) عطفه عليهم ثم دفعنا التوهم
ان مرادهم من عرف به بطول ملازمة وخدمة (ان يرفعوا أصواتهم بالتلبية) اظهارا
لشعار الاحرام وتظيمه مالا يحكم (حم حب كن معي) كلهم (عن السائب بن جراد)
الا نصارى الخ زحى وهو حديث صحيح (أتاني جبريل فقال لي ان الله يأمرك ان تأمر اصحابك
ان يرفعوا أصواتهم بالتلبية فانهم من شعائر الحج) أي أعلامه وعلاماته (حم مك حب عن زيد
ابن خالد) الجعفي قال الشيخ حديث صحيح (أتاني جبريل فقال لي ان ربي وربك) المحسن
الى واليك بحبل التربة (يقول لك تدرى) بحذف همزة الاستفهام تخفيفا (كبرت رفعت
ذكرك فقلت الله أعلم) من كل عالم (قال لا ذكرك) بضم الهمزة وفتح الكاف (الاذ كرت)
بضم فكسر (معني) قال الجلال المحلى في تفسير قوله تعالى ورفعتك ذكرك بأن تذكركم
ذكرك في الآداب والاقامة والتشديد والخطبة وغیرها اه قال البيضاوى وأى رفع مثل ان
قرن اسمه باسمه في كل الشهادة (ع حب والضمياء) المقدمة (في) كتاب (المختارة)
كلهم (عن ابى سعيد) الخدرى قال الشيخ حديث صحيح (أتاني جبريل في خضر) بفتح
فكسر لباس أخضر (تعلق) بشد اللام وبالقياف (به) أي الأخضر (الدر) اللؤلؤ
العظام يعني غشلى بثلاث الهمة المسنة وكان يأتيه على هيأت متكررة (قطي) كتاب
(الافراد عن ابن مسعود) قال الشيخ حديث ضعيف (أتاني جبريل فقال اذا توضأت
تخلل بحيتن) أي أوصل الماء الى أصول شعرك باوئبه به على تدب تخليل كل شعرة يجب
غسل ظاهره فقط وهو الذى لا ترى بشرته عند الخطاب لان الجنة صلى الله عليه وسلم كذلك
ما الهمة الخفيفة فيجب اوصول الماء الى باطنها (ش عن انس) بن مالك قال الشيخ حديث
حسن (أتاني جبريل بقدر) بكسر فسكون اناه بطيخ فيه (فاكل منها) أي مما فيها قال
الشيخ وكان الذى فيه سائر ولحم (فاعطيت قوة اربعة من رجلى الجمع) زاد أبو نعيم عن
محمد وكل رجل من أهل الجنة يعطى قوة مائة (ابن سعد) في الطبقات (عن صفوان

قبل الشمس وقبل الغروب لا الشمس لانها لم تكن شرعت حديث (قوله بقدر) أي مطرووف قدر وفي خبره ابن
هريرة عن الجنة وهي فتح ولحم طبخا جيدا معا وفي رواية يقال له الكفيت والقدر مؤنث ومع ذلك صغر على قدر شذوذ القياس
قدرة نقل أصحاب المعارج ان بعض الانبياء شكلته وجع ظهره فأوحى اليه أن اطبخ اللحم وكله يعني الهريرة (قوله فأكلت) أي
فقال كل فأكلت منها وكان من طعام الجنة قاله في الكبير (قوله فاعطيت الخ) قيل فيه اشارة الى طلب تعاطى أسباب قوة
الشهوة ورد بأنه يطلب اضعاف الشهوة غاية ما في الحديث جواز تعاطى ذلك لا طلبه ووقوع ذلك له صلى الله عليه وسلم ليكون
من باهر مكرهاته اذ العادة ان كثرة الشهوة انما تنشأ عن كثرة المأكول وهو صلى الله عليه وسلم على غاية في قلة الأكل ومع ذلك

أقوى شهوة من كل الناس (قوله فليكن الوضوء) أي بالفعل لا بالقول (قوله فرج) أي رشح الأزار الذي يلي محل الفرج من الأديم والافجبريل لا فرج له إلا ينصف مذكورة ولا أنثى فيندب ذلك لدفع الوسواس (قوله فليكن على) فيه دليل على أن السلام كان متعارفا بين الملائكة (قوله لم ينزل قبلها) أشار إلى أنه غير جبريل (قوله إن الحسن والحسين) لم يقسم بهذين الاسمين أحدهما (قوله سيد شباب أهل) أي من مات وهو شاب فلا يردنحو أو يكر رضى الله تعالى عنه وليس المراد أن الحسنين ماتا في زمن النبوة لأنهما ماتا بعد بلوغهما سن الشيخوخة (قوله سيدة نساء أهل الجنة) وهي أحب أولاده صلى الله عليه وسلم وكانت إذا قدمت عليه قام لها تعظيما وسجدة وكان يقبلها في فها ويطلب منها أن تحمرج لسانها ليصه وكانت أحسن الناس شمرا ويؤخذ من الحديث تفهيمها على جميع النساء حتى المختلف في نبوتهم كسيدة تنامريم وهو كذلك لكن لا مطلقا بل من حيث أنها بصفة ٣١ وجزء منه صلى الله عليه وسلم

وسمى تنامريم أفضل من حيث أوصاف آخر قامت بها لقوله تعالى واصطفاك على نساء العالمين وتوتيهن في الفضل كما في البيت ففصل في النساء بنت عمران ففاطمة

خديجة ثم من قدر الله وكذا سيدنا إبراهيم ولده صلى الله عليه وسلم أفضل من جميع الصحابة من حيث أنه بضعة صلى الله عليه وسلم (قوله اتبعوا العلماء) وفي بعض النسخ اتبعوا وهو تحريف (قوله مرج الدنيا) أي كسرج الدنيا في الانتفاع فانهم يدفع بهم ظلام الجهل والسرج يدفع بها الظلام الحسى ولم يشبههم بالنجوم أو القمر أو الشمس لأن

ابن سائيم) بالتصغير (مرسلا) قال الشيخ حديث حسن (إتاني جبريل في أول ما وصي إلى) بالنساء قول (فليكن الوضوء) بالهم (والصلاة فليفرغ من الوضوء) أي أقمه (أخذ غرة من الماء ففصح بها فرج) يعني رشح بالماء الأزار الذي يلي محل الفرج من الأديم فيندب ذلك لدفع الوسواس (حم فطك عن أسامة بن زيد) حب المصطفى وابن حبه (عن أبيه زيد بن حارثة) السكبي مولى المصطفى قال الشيخ حديث صحيح (إتاني ملك فسلم على) فيه أن السلام متعارف بين الملائكة (نزل من السماء لم ينزل قبلها) أي قبل ثلاث المرات قال المناوي صريح في أنه غير جبريل (فبشرني إن الحسن والحسين) لم بسمهما أحدهما (سيدا شباب أهل الجنة) قال المناوي أي من مات شابا في سبيل الله من أهل الجنة الأمن نخص بدليل وهم الأنبياء (وإن فاطمة) أمهما (سيدة نساء أهل الجنة) هذا مما يدل على فضلها على مريم (ابن عساكر) في تاريخه (عن خديجة) بن الإيمان قال الشيخ حديث صحيح (اتبعوا العلماء) العام لين أي حالسوهم واهتدوا بهديهم (فانهم مرج الدنيا) بهذين جميع مراج أي يستضاء بهم من ظلمات الجهل كما يحج إلى ظلام الليل بالسراج المنير ويتهدى به فيه (ومصايح الآخرة) قال المناوي جمع مصباح وهو السراج فغارة التعبير مع اتحاد المعنى للتعين وقد يدعى أن المصباح أعظم (فرعن انس) بن مالك وهو حديث ضعيف (أنتمكم المنية) أي الموت (رابعة) أي حال كونها نائمة مستقرة قال الملقمى قال في القاموس رتب رتوبا ثبت ولم يترك اه وقال في المصباح رتب الشيء رتوبا من باب قعدا مستقر ودام (لازمة) أي لا تفارق قال في المصباح لزمت الشيء لزما ثبت ودام ويتعدى باله مرة فيقال الزمته (أما) بكسر فتشديد مركبة من أن وما (بشقاوة) أي بسوء عاقبة (وأما بسعادة) ضد الشقاوة أي كائنكم بالموت وقد حضركم والميت اما إلى النار واما

السراج أنسب من حيث أنه يستضيء سراج من مراج آخر فيبقى الثاني وإن ذهب الأول والكواكب ليست كذلك فلهذا إشارة إلى بقاء نفع ما أخذ من العلماء وإن ماتوا أيضا الكواكب لا يستضيء منها ولا ينفع بها كالسراج بعد ما (قوله ومصايح) أي كصايح الآخرة في الانتفاع على تقدير وجود مصايح في الآخرة ينفع بها كصايح الدنيا وفيه إشارة إلى احتياج الناس للعلماء في الآخرة لما يقول الله تعالى للناس تمنوا الخير وهذا الحديث وإن كان معناه محيها موضوع كما قاله الذهبي والدارقطني والاستقلاني والمصنف السبوطي وإنما ذكره هنا في متنه سهوا عن كونه من الموضوعات خلافا للعزيزي حيث اقتصر على ضعفه أذهولاء الحفاظ أدرى منه (قوله أنتمكم المنية الخ) كان يقوله صلى الله عليه وسلم لا صحابه إذا أنس أي علم منهم غفلة أو غرة كذا في الشارح وفي الصحاح أن الغرة هي الغفلة فلا حاجة لذكرها بعد غفلة (قوله أما بشقاوة الخ) أي ملتبسة بشقاوة وأما هنا تفصيلية وقول الشارح مركبة من أن وما لا يظهر فهو سبق قلم لأنها الما التفصيلية مثل اضرب أما زيد وأما عمر وأما المركبة المذكورة فهي التي في قولك افعل هذا الما لا فتأمل

(قوله لا تأكلها) بالرفع على الاستئناف وبالجزم في جواب الامر على حذف فاعله لم طر في الهريسة الاختلاف عند الجمهور ولا تخف عند حمزة وقول الشارح أي ائلا تأكلها حل معنى لا اعراب اذ لم يزل عليه حذف اللام وأن معا ولا نظير له في مثل هذا التركيب ومعلوم ان الصدقة لا تأكل ففيه استعارة ٣٣ مكتوبة وتخييل أو كتابة عن فناء المال (قوله اتحب أن يلين قلبك)

الى الجنة فالزموا العمل الصالح قال راوى الحديث كان النبي صلى الله عليه وسلم لم اذا آتس من أصحابه غفلة فادى فيهم بذلك (ابن أبي الدنيا) أبو بكر القرشي (في) كتاب (ذكر الموت) أي ما جاء فيه (هـ) كلاهما (عن زيد السلي مرسل) ويؤخذ من كلام المناوي انه حديث حسن لا يبره **﴿** اتجروا **﴾** أمر من التجرارة وهو تقلب المال للربح (في اموال البتامي) جمع يقيم وهو صغير لا أب له (لا تأكلها الزكاة) أي تنقصها وتنفقها قال العلقمي ومنه يؤخذ انه يجب على الولي أن يفي مال اليتيم وهو المرجع ويلحق به بقية الاولياء (طس عن انس) ابن مالك قال العلقمي بحاشية علامة الحسن وقال في الكبير الأصح قامت ولعله ورد من طريقين اه وقال المناوي وسنده كما قال الحافظ العراقي صحيح **﴿** اتحب ان يلين قلبك **﴾** أي تزدل قسوته قال العلقمي قال في المسباح لان يلين الامم ليمان مثل كتاب وهولين وجمعه ألين ويتعدى بالمعزة والتضعيف (وتدرك حاجتك) أي تصل الى ما تطلبه (ارحم اليقيم) قال العلقمي الرحمة لغة رقة في القلب تقتضي التفضل فالمنى تفضل على اليتيم شيء من مالك وقال المناوي وذلك بأن تعطف عليه وتحنن حنونا تقتضي التفضل والاحسان (وامسح رأسه) ناطقا أو يناسا أو بالدهن وسمايتي حديث امسح رأس اليتيم هكذا الى مقدم رأسه أي من المؤخر الى المقدم ومن له أب هكذا الى مؤخر رأسه أي من مقدمه الى مؤخره (واطعمه من طعامك يلين قلبك) برفع يلين على الاستئناف في كثير من الفصح وجوزا المتبولي الجزم جوابا لا لمر (وتدرك حاجتك) أي ان احسنت اليه وفعلت به ما ذكر حصل لك لين القلب والفاقر عطاولك وسماه ان رجلا شكك اليه صلى الله عليه وسلم قسوة القلب فذكره (طس عن ابى الدرداء) قال الشيخ حديث ضعيف **﴿** اتخذ الله ابراهيم خليلا وموسى نبيا **﴾** أي مخاطبا وأما له من المناجاة (واتخذني حبيبيا) فعمل بمعنى مفعول أو فاعل (ثم قال وعزني وجلالي) أي قوتي وغلبتي (لا وثرن حبيبي على خليلي ونحبي) أي مناجي موسى يعني لا فضلته وأقدمته عليهما قال العلقمي المحبة أصلها الميل الى ما يوافق المحب وان كان هو في حق من يهوى منه الميل والانفعال بالرفق وهي درجة الخلق وأما الخلق تعالى فتنزه عن الاغراض المحبة به بعدة تمكنه من سعادته وعصمته وقوته وتهميته أسباب القرب اليه وإضافة رحمته اليه وقصوهاها كشف المحب عن قلبه حتى يراه بقلبه وينظر اليه بنفسه ويرته ولسانه الذي ينطق به والخللة أعلى وأفضل من المحبة قال ابن القيم وأما ما يظنه بعض الغالطين من أن المحبة تأكل من الخللة وأن ابراهيم خليل الله ومحمد احبيب الله فمن جهله فان المحبة عامة والخللة خاصة وهي نهاية المحبة وقد أخبر النبي صلى الله عليه وسلم ان الله اتخذ خديلا ونبي أن يكون له خليل غير ربه مع اخباره بحبه لعائشة ولا يبره اوامر من الخطاب وغيرهم وأيضاً فان الله تعالى يحب التوابين ويحب المتطهرين ويحب الصابرين وخالته خاصة بالخليلين وبسط الكلام على ذلك ثم قال وانما هذا من قلبه الفهم والعلم عن الله تعالى ورسوله وقال الزركشي في شرح البردة زعم بعضهم

أي يسهل استفهام معنى الشرط أي ان أحسنت ذلك فارحم الخ وفيه إشارة الى أنه يطلب مداواة الصفات القبيحة (قوله وامسح رأسه) ناطقا أو يناسا أو بالدهن وعلى كل يسن أن يقول عند مسح الرأس جبر الله يتمك وجعلك خلفا من أميت سواء كان وليه أو غيره ومظاهره انه لا يسرق بين يقيم المسلمين وأهل الذمة فيكون فعل ذلك معه سببا لما ذكر (قوله يلين قلبك وتدرك حاجتك) برفع الفعلين على الاستئناف وجرهما ما في جواب الامر (قوله خليلي) من الخللة بالافتق وهي الخلصة أو الحاجة والافتق جعله متصفا بخصلة من صفاته تعالى أي الصفات التي تصلح للخلق كالكرم أو متصفا بالحاجة أي بنفوس بعض حاجاته كلها له تعالى ولذا لما أمر بذي ولده لم يستشفع ولم يرجع وكذا حين أتى في المارو من الخللة بالضم بمعنى تخلل محبة الله تعالى في قلبه وهي بهذا المعنى لا تضاف له تعالى فلا يقال الله تعالى خليل ابراهيم بهذا المعنى لنتزده

تعالى عن الجارحة (قوله لا وثرن الخ) فهو داصر مجي تفضيله صلى الله عليه وسلم على سيدنا ابراهيم وموسى وهما أفضل الانبياء لانهم من أولي العزم فابراهيم أفضل من موسى وموسى أفضل من بقية الانبياء وإذا كان صلى الله عليه وسلم أفضل منهما كان أفضل من الجميع

(قوله اتخذوا السراويلات) قاله صلى الله عليه وسلم لما كان مع أصحابه في البقيع يوم غيم ومطر وسقطت امرأة قاهر من عندها صلى الله عليه وسلم بوجهه مخافة كشف عورتها فقيل انها سرولة فقال صلى الله عليه وسلم اتخذوا الخ وأول من لبسه سيدنا ابراهيم عليه السلام ولم يتخذ من أنواع الملبوس الا فردا واحدا الا هذا فكان يتخذ منه ٣٣ اثنين ليلبس الثاني اذا غسل

الأول ولم يلبسه سيدنا عثمان لا اسلاما ولا جاهلية الا حين استشهد فانه لما حوضر رأى النبي صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر في النوم وقالوا له اصبر فانك ستعظم معنا وكان صائما فعرف انه سيقتل وتكون روحه معهم وقت الافطار فلبس السراويلات حينئذ خوفا ان تكشف عورته حال القتل ولم يلبسه صلى الله عليه وسلم قط وانما اشتراه وشراؤه لم يدل على سن لبسه لاحتمال انه لاهل بيته وكذا هذا الحديث لا يدل على نديه لانه حديث منكر لكن صدر المناوي في الكبير بانه سنة مؤكدة فهو من دليل آخر اطاع عليه (قوله اذا خرجن) أي او كان في البيت اجنبي (قوله اتخذوا السراويل) أي نوعا منهم وهم الحبشة بدليل فان ثلاثة الخ فانهم حبشة وللنبي عن الزنج فنحو اجنبوا الزنج للطن والفرج الخ وقد ورد ان البيت الذي يدخله حبشي أو حبشية تدخله البركة وهذا الامر للإرشاد أي

ان المحبة افضل من الخلة وقال محمد حبيب الله و ابراهيم خليل الله وضعف بان الخلة خاصة وهي توحيد المحب والمحبة عامة قال الله تعالى ان الله يحب المتوابين قال وقد صح ان الله تعالى اتخذ نبينا خليلا كما اتخذ ابراهيم خليلا اه وقال المناوي قال ابن عربي سمى خليلا لخلة الصافات الالهية أي دخوله حضراتها وقيامه بظهورياتها واستبعاية آياتها بحيث لا يشد شي منها عنه قال الشاعر

قد تخلفت مسالك الروح مني * وبه سمى الخليل خليلا

أي دخلت من حيث محبة لك جميع مسالك روحي من القوى والاعضاء بحيث لم يبق شيء منها لم تصل اليه وبسبب هذا الخلل سمى الخليل خليلا وهذا كما يتخيل اللون الذي هو عرض المتلون الذي هو جوهر حل فيه ذلك العرض حلول السريان والخليل من الارض المضموم الذي كشف الغطاء عنه حتى لا يعقل سواه (هـ عن أبي هريرة) وهو حديث ضعيف (اتخذوا) نقبا (السراويلات) التي ليست طويلة ولا واسعة فانها مكرهة كما في حديث أبي هريرة قال العلقمي وابس صلى الله عليه وسلم السراويل بل ورد عن أبي هريرة قالت يا رسول الله وانك لتلبس السراويل قال اجل في السر والخضر والليل والنهار فاني امرت بالسراويل اجد شيئا استر منه والسراويل معرب يذكر ويؤنث وبالنون بدل اللام وبالمجمة بدل المهملة ومصرفوفة وغير مصرفوفة قال الازهرى السراويل اعجمية عربت وجاء السراويل على لفظ الجماعة وهي واحدة وقد سمعت غير واحد من الاعراب يقول سراويل واذا قالوا سراويل اثنوا اه قال في المصباح والجمهور ان السراويل اعجمية وقيل عربية جمع سرولة نقديرا والجمع سراويلات (فانهم من استر ثيابكم) أي من اكثرها سترة أو هي اكثرها سترة ومن زائدة وذلك لسترها للعورة التي يسوء صاحبها كشفها (وحصنها بانساءكم اذا خرجن) قال العلقمي قال الجوهري وحصنت القرية بنيت حولها اه فالعني اتخذوا ما يخشى من كشفه حصنها أي ستراما نعام الرؤية لو انكشف بسبب وقعة أو هبوب ريح شديدة ترفع الثياب أو نحو ذلك (عن عدو البهقي في) كتاب (الادب) كلهم (عن علي) أمير المؤمنين رضي الله تعالى عنه قال الشيخ حديث حسن لغيره (اتخذوا) ارشادا (السودان) جمع اسود اسم جنس يعي الحبشي وغيره لكن المراد هنا الحبشان بقرينة ما يحكى (فان ثلاثة منهم من سادات اهل الجنة) أي من أشراهم وعظمائهم (اقمان الحكيم) عبد حبشي لداود أعطاه الله الحكمة لا النبوة عند الأكثر (والنجاشي) بفتح النون أشهر واسمه أحممة بمهملات (وبلال الحبشي) (المؤذن) للنبي صلى الله عليه وسلم من السابقين الأولين الذين عبدوا في الله (حب في) كتاب (الضعفاء) من الرواة (طب) كلاهما (عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف (اتخذوا) نقبا (الدليل الأبيض) فان دارا فهدى بك الأبيض لا يقر به الشيطان

الاذن في اتخاذهم فيساوي المباح كالا كل فانه مباح مع ما فيه من البركة فلا يدل على ان اتخاذ الحبشة منه بدوب (قوله اقمان الحكيم) قيل كان حيا كالواهباني اسمه أحممة كاربعة بالحاء المهملة وقيل بالحاء المعجمة وقيل مكحول قال الكشاف ومعناه بالعربية عطية (قوله الدليل) يجمع على دبكة ودبولك واقتناؤا بالعافية كالمالك في هذه الفوائد (قوله الأبيض) أي لا غيره فهذه الفوائد خاصة بالأبيض

(قوله ولا ساحر) على حذف مضاف أي ولا ساحر ما حوى لا يضره ما حصره والافا الساحر يدخلها لكن لا يضره ما حصره ولا القديرات
 مصغر دور كذا في بعض نسخ اشرح وفي بعض النسخ مصغر اجمع دار أي جمع دار جمع تصحيح على دورات فقوله مصغرا أي
 بصورة المصغر هذا أو الظاهر راجع إلى المصغر وهو دور أي ولاية. وبالدورات حولها وهذا الحديث ضعيف وقيل
 موضوع ومن قال كل حديث فيه ذلك تسكلم فيه معناه تسكلم فيه بالضعف أو بالوضع فلم يصل إلى درجة الصحيح ولا الحسن وليس
 معناه أنه موضوع لهذا إذا لم يمتنع ذلك قوله تسكلم فيه (قوله الحمام) هو ما عاب وهو در فيشمل الحمام والقمرى والفاخت والحمامة
 تصدق بالذكور والأنثى فالقائمة واحدة لا لثلاث (قوله الحمام) كائنا في الشاة فانهما واحدة (قوله المقاصيص) جمع مقصوص أو مقصوصة
 ثلاث تطير فلا يحصل الاستئناس والالهاء ٣٤ لأن (قوله تلهي) من لهياها هو كذا في الشارح والظاهر أنه من الهاء عنه شغل

قال تعالى ألهكم التستكاث
 وقال تعالى لا تلهكم أموالكم
 فان كانت الرواية بفتح أوله
 فعنه تصرف الجن كما حقه
 البضاوي في سورة ألهكم
 التستكاث والأجر من الجسم له
 مزيد اختصاص عن غيره لأن
 الجن يحب اللون الأحمر أكثر
 من غيره وهذا الحديث موضوع
 كما قاله ابن الجوزي والمنصف
 وغيرهما من الحفاظ خلافا لقول
 العزيمى أنه ضعيف (قوله
 اتخذوا الغنم الخ) وقد ورد خبر
 بأن جميع الأنبياء رعو الغنم
 فقيل له صلى الله عليه وسلم
 حين قال ذلك وأنت يا رسول
 الله فقال وأنا فقد رعى غنما
 قبل النبوة في مكة بقرار يطأ
 بموضع مكة اسمه قرار يطأ وقيل
 معناه كل شاة يقرب أطأ أي دينار
 وقد كان سيدنا إبراهيم عليه

فيعال من شطن بعد الله عنه عن الحق أو إعلان من شاط بطل أو أحد ترق غصبا (ولا ساحر)
 وعلم من نفى القرب نفي الدخول والمراد لا يؤثر في أهلها ما حصر ساحر ولا تساط شيطان لخواص
 عملها الشارح (والدورات) بالتصغير جمع دار (حولها) أي المحيطة بها من الجهات
 الأربع وسبأني بسط ذلك في حرف الدال (طس عن انس) بن مالك قال الشيخ حديث
 ضعيف (اتخذوا هذه الحمام) قال العلقمي هو ما عاب أي شرب الماء بلامص وزاد بعضهم
 وهو رأى صوت ولا حاجة إليه لأنه لازم اللعب (المقاصيص) جمع مقصوص والمراد التي
 قصت أجفنها حتى لا تطير (في بيوتكم) فانهما تلهي الجن عن صبيانكم أي عن تعلقهم بهم
 وإذا هم لهم قبل ولا حرج في ذلك مزيد خصوصية (الشيرازي في) كتاب (الألقاب) والكنى
 (خط قر) كلهم (عن ابن عباس عمن عن انس) بن مالك قال الشيخ حديث ضعيف
 (اتخذوا الغنم) يشمل الضأن والمعز (فانهما بركة) أي خير وغناء لسرعة نتاجها وكثرة
 اذ هي تنج في العام مرتين وتضع الواحد ولا أكثر (طب خط عن أم هانئ) بنت أبي طالب
 اخت علي أمير المؤمنين (ورواه ه) عنها أيضا (بلفظ اتخذني) بأم هانئ (عنهما فان
 قيم بركة) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن (اتخذوا عند الفقراء أبادي) جمع يدي
 اصنعوا معهم معروفًا والبدن كما تطلق على الجارية تطلق على نحو النعمة (فان لهم دولة يوم
 القيامة) أي انقلابا من الشدة إلى الرخاء ومن العسر إلى اليسر (حل عن الحسين بن علي)
 ابن أبي طالب وهو حديث ضعيف (اتخذوا من ورق) قال المناوي بفتح الواو وبقية ثلث الرأ
 أي السكون والفتح والكسر أي من فضة والامر للندب (ولانتمه مثقالا) وهو درهم وثلاثة
 أسباع درهم والنهي للتنبيه فان زاد عن مثقال فهو للتنبيه أيضا ما لم يسرف عادة وقوله (يعني
 الخاتم) تفسير من الراوي وليس الخاتم سنة قال العلقمي وحاصل ما ذهب إليه أصحابنا الشافعية
 أنه يباح بلا كراهة لبس الخاتم الحديد والنحاس والرصاص بفتح الراء ليسر الأصحح من التمس ولو

السلام له غنم كثيرة جدا واعدة الكلاب التي تحرسها أربعة آلاف كلب في عنق كل واحد طوق ذهب قدره ألف خاتما
 مثقال فقيل له لم تفعل ذلك فقال لعلي بأن الدنيا جيفة وكلابها طلابها فاعطيتهم الأهل وأذلك جائز في شرعه لهذه الحكمة أي اهانة
 الدنيا وإن كان يحرم في شرعنا لصناعة المال واجعت الأئمة على تعزير من غير رعي الغنم فقال النبي صلى الله عليه وسلم كان
 برعاه لان هذا مقام تحقير فلا يقال ذلك إلا في مقام السؤال كأن قيل هل رعى النبي صلى الله عليه وسلم الغنم فيقال نعم (قوله أبادي)
 أي نعم ما وقوله دولة بفتح الدال وضعها أي انقلبا من الشدة إلى الرخاء رؤى سيدنا علي في النوم فقيل له أي الأعمال أحب فقال
 مواساة الفقراء وأحب منته أن تنبيه الفقراء على الأغنياء أي تظهر الحب عليهم والفتى عنهم فلا يتدللون لهم لأجل طلب شيء منهم
 الآن خافوا ضررا من التبع عليهم وهذا الحديث موضوع وإن قال الشارح ضعيف (قوله من ورق) بثلث الرأ كذا في الشارح
 قال العزيمى أي بسكون الرأ وفيها وكسرها (قوله ولا تنتمه مثقالا) فان بلغ مثقالا بالوزن أو بقية الصنعة وهو عادة أمثاله كره
 فان زاد على عادة أمثاله حرم أن لم يبلغ مثقالا (قوله يعني الخاتم) تفسير من الراوي وهذا المرجع معلوم من الواقعة فانه جاء

رجل لا يسخطنا هذا فقال صلى الله عليه وسلم انه حتى اهل النار فقال من اى شئ يتخذنا ثم فقال اتخذ الخ (قوله اندرون)
 اصل الدار به العلم مع قيل على انك شئ من الخطاب والمراد هنا مطلق العلم ولذا لا يقال على الله تعالى وقول بعض العرب لا هم
 اى بالله لا ادري وانت تدري من جهالهم بالخكم (قوله ما العضة) بفتح العين وسكون الضاد (قوله اترعوا) اى املوا ارشادا
 والطسوس جمع طس لغة في الطست اى املوا الطست من غسالة الايدي ٣٥ اومن ماء الوضوء اى لا تريقوه الا بعد

امتلائه لا قبله كما تفعله
 الجوس اى فينبذ ذلك كما
 في الكبير وسره ان فيه صون
 الماء عن التزليق الذي قد
 يقع فيه بعض الحاضرين
 فيؤذيه (قوله اترعوا الخ)
 بفتح الهمزة للاستفهام
 الانكارى والقاء وكسر الراء
 اى اتخرجون وتخرجون
 وشروط كرفجوره ثلاثه ان
 يكون معانا وان يذكر ما اعلن
 به فقط لا ما ليس فيه ولا ما هو
 فيه لكنه غير معان به وان
 يقصد نهج الناس لا التشفي
 والاحتقار للفاعل وما ذكره
 الشارح من الزجوع قول
 الشخص لا كلب انت كلب
 ابن كلب حيث كان فيه
 احتقار لا يظهر لان المنوع
 احتقار الانسان واحتقار
 الكلب لاحرمه فيه وهذا
 الحديث موضوع كما ذكره
 العلقمى وغيره من الحفاظ
 وقول الشارح بالغ درجته
 الحسن لقوي به شاهد وهو
 الحديث الذي بعده لا يظهر
 لان الذى بعده موضوع
 ايضا لان كذا قد تفرد به
 الجار وهو موضوع ولذا جاء

خاتمة من حديث واما خبر ما لى ارى عليك حلية اهل النار من جاء وعليه خاتم من حديث فضة
 النورى (٣ عن بريده) بالتصغير ابن الحبيب الاسلمى قال الشيخ حديث حسن (اتدرون)
 اتعلمون (ما العضة) بفتح العين المهملة وسكون الضاد المعجمة قال العلقمى الرضى بالعضة وهو
 البهتان والكذب فائدة البهتان الباطل الذى يتخير منه والبهت الكذب والافتراء قالوا الله
 ورسوله اعلم ففسره صلى الله عليه وسلم بقوله (نقل الحديث من بعض الناس الى بعض
 ليعسدوا) اى الناقلون (بينهم) اى المنقول اليهم وعندهم وهما النعمة المودعة من الكبار
 والقصد النهى عن ذلك (خديق عن انس) بن مالك قال الشيخ حديث حسن (اترعو)
 بفتح الهمزة وسكون المشددة الفوقية وكسر الراء وضم العين المهملة (الطسوس) بضم الطاء
 جمع طس وهو لغة في الطست قال العلقمى اترعت الخوض اذا ملأته والمعنى املوا الطست بالماء
 الذى تغسل به الايدي اى الغسالة لما سأتى عن ابي هريرة (وخالفوا الجوس) وهم عبدة
 النار فانهم لا يفعلون ذلك قال العلقمى قال شيخنا قال البيهقى اترعوا يعنى املوا واخرج عن ابي
 هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم لا تريقوا الطسوس حتى تطف اجهوا وضوءكم
 جمع الله شملكم واخرج عن عمر بن عبد العزيز انه كتب الى عامله بواسط بلعنى ان الرجل
 يتوضأ في طست ثم يترقبها فتراق وان هذامن زى الاعاجم فتوضأ فيهما فاذا امتلأت
 فأهرقوها (هب خط فر) كلهم (عن ابن عمر) بن الخطاب وضعفه البيهقى (اترعون)
 بفتح الهمزة والمشددة الفوقية وكسر الراء وضم العين المهملة اى اتخرجون وتخرجون
 الجوسى وتورع عن كذا اى تخرج (عن ذكرا الفاجر) هو المنبعث فى المعاصى والمحارم
 قال فى المصباح وفجر العبد فجورا من باب قد فمسق وفجر الخالف فجورا كذب والمصدر
 المنسبك من (ان تذكروه) لئلا يذنبوا ما ظهر بعد التأمل والاستفهام لانكار فاذا علمتم
 انكار ذلك (فاذكروه) بما تجاهر به فقط وقال العلقمى اذكروا الناس حتى يحافيه من غير
 زيادة اه فانكم ان تذكروه (يعرفه الناس) اى يعرفوا حاله فيحذروه ويتجنبوه فأمر
 بذكركم للصحة فقط لم يلب ذلك من امن على نفسه (خط فى) كتاب تراجم (رواة مالك عن ابي
 هريرة) قال الشيخ حديث ضعيف (اترعون عن ذكرا الفاجر حتى يعرفه الناس) قال
 العلقمى اى اتخرجون عن ذكره بما فيه لئلا يعرفه الناس اه والظاهر ان معنى استفهامية
 اى ان امتنعتم عن ذكره حتى يعرفه الناس (اذكروا الفاجر بما فيه يحذره الناس) قال
 العلقمى المعنى اذكروا الفاسق المعلن بما فيه من غير زيادة لتعرف عينه وتحذره الناس (ابن ابي
 الدنيا) أبو بكر القرشى (فى ذم الغيبة والحكيم فى نوادر الاصول والحكام فى الكنى والشيرازى
 فى) كتاب (الانقاب عند طب هق خط عن هزين حكيم عن ابيه عن جده) قال

ولده على قبره وقال يا ابنى لولا انك تروى الحديث عن هزين حكيم لزلت اى لولا انك تتفرد به عنه وتكذب عليه لزلت فيهم
 ليس وضاعا (قوله ان تذكروه) المصدرا منسبك من ان تذكروه تأكيده لقوله عن ذكرا الفاجر هذا ما ظهر بعد التأمل
 عزيزى (قوله يعرفه) بالجزم جواب الامر (قوله حتى يعرفه) الظاهر ان معنى استفهامية اى ان امتنعتم من ذكره حتى يعرفه
 الناس

(قوله اتركوا الترك) أي الكفار جميع تركي ويجب أن يضاف على أن ترك أي لا تعرضوا لهم بالجهد مدة عدم تعرضهم لكم به لأنكم لا تقدر واعي شدة بأسهم وبرد بلادهم فإن تعرضوا لنا بالقتال لم نتركهم بل يجب علينا الجهاد لنصرة الإسلام (قوله فإن أول من يسلب أمي ما فيكم) خبر أن بنو قنطورا بالمد والقصر وهي جارية إبراهيم عليه السلام من نسلها الترك أو الترك والديلم والفرق في الصحاح الديلم جيل من الناس والغز جنس من الترك الواحد غزى مثل روم ورومي فالبناء فارقة بين الواحد والجمع والمراد بالامة هنا أهل الولايات من المسلمين فهو عام أريد به خاص فقد ورد أن الترك يستولون على ولايات المسلمين (قوله وما خولهم) أي أعطاهم معطوف على ما فيكم (قوله اتركوا الحبشة) أي الكفار وما في مدحهم في المسلمين فلا تنافي (قوله

الشيخ حديث ضعيف) (اتركوا الترك) جيل من الناس معروف والجمع اتركوا والنواحد تركي كرومي واروام (ما ترككم) أي مدة ترككم قال العلقمي والمعنى المراد لا تعرضوا لهم ماداموا في ديارهم ولم تعرضوا لكم وخمسة الشدة بأسهم وبرد بلادهم (فإن أول من يسلب أمي ما فيكم) أي أول من ينزع منهم بلادهم التي ملكوها (وما خولهم الله) فيه أي أعطاهم من النعم (بنو قنطورا) بالمد جارية سيدنا إبراهيم صلي الله عليه وسلم من نسلها الترك أو الترك والديلم والغز وقيل هم بنو عجم بأجوج وما جوج (طب) وكذا في الأوسط والصغير (عن ابن مسعود) وهو حديث ضعيف (اتركوا الحبشة) جيل من الناس معروف (ما ترككم) أي مدة دوام ترككم لكم قال العلقمي ووجه تخصيصهم أن بلادهم وعرة ذات حوض عظيم ويقال إن غمر النيل الواسع إلى مصر من بلادهم يأتي فإن شأوا حبسوه وبين المسلمين وبينهم وبينهم مهادة عظيمة ومفاوز شاقة فلم يكف الشارح المسلمين دخول بلادهم لعظم ما يحصل لهم من التعب والمشقة في ذلك فإن الحبشة ستأتي إلى الكعبة وتستخرج كنزها فلا يطاقون كما أشار إليه بقوله (فانه) أي الشأن (لا يستخرج كنز الكعبة) أي المال المدفون تحتها (الا) عمدة حبشي لقبه (ذوالسويقتين) بالتصغير ثمانية سويقة أي هو دقيقه ما جردا والحبشة وإن كان شأنهم دقة السوق لكن هذا مميزات يزيد من ذلك يعرف به (دك عن ابن عمرو) بن العاص قال الشيخ حديث صحيح (اتركوا الدنيا لاهلها) أي لعبد الدرهم والدinar والمنهم كمن في تخصيصها المشغوفين بحبها فمن تركها استراح (فانه) أي الشأن (من أخذ من فوق ما يكفيه) لنفسه وعياله (أخذ من حنقه) قال العلقمي الحنف الملاك والذي يظهر أن معنى من هنا يكون بمعنى في كما في قوله تعالى إذا فودى للصلاة من يوم الجمعة وبعد ما مضاف محذوف ويكون المعنى أخذ في أسباب هلاكه (وهو لا يشعر) أي لا يعلم والقصد الحديث به على الاقتصاء على قدر الكفاية (فرع أنس) بن مالك قال الشيخ حديث ضعيف (أتق الله فيما تعلم) قال العلقمي وسببه أن يزيد بن سلمة قال بأمر رسول الله أني قد سمعت منك حديثا كثيرا أخاف أن ينسبني أوله آخره فأرشدني صلى الله عليه وسلم أن يعمل بما يعلم قلت ويؤيده حديث من عمل بما علم ورثه الله ما لم يعلم (تحت عن يزيد بن سلمة الجعفي) قال

كنز الكعبة) أي المال المدفون داخل الكعبة (قوله ذو السويقتين) ثمانية سويقة التي هي مصفر ساق فيه إشارة إلى شدة الحبشة لكون هذا المليون أضعفهم لدقة ساقه أكثر منهم ومع ذلك يمدد الكعبة ويستولي عليها فانه ورد أنه يظهر في مدة مدنا عيسى ويهدم بعض الكعبة فيرسى إليه سيدنا عيسى جنداته ثم يطرده ثم يهدم بيت سيدنا عيسى يعود إليها ويهدم جميعها ويستخرج الكنز (قوله اتركوا الدنيا) المراد بها هذا الذهب والفضة والمطعم والمشرب والملبس أي فإن من توغل في ذلك ثم قللت عنه لم يصبر على تركها بل يستعجلها ولو من حرام فيملك بخلاف من ترك ذلك وتوعد على القلة فانه يصبر على الضيق وقد ورد أن سيدنا عيسى مر على نائم فقال له قم

يا عبد الله فقال له ماتت يدني وقد تركت الدنيا لاهلها فقال له سيدنا عيسى ثم حبيبي فأراد ألا أن ينهه لظنه أنه غافل فإذا هو منه غابة التفتة (قوله أخذ من حنقه) من بمعنى في والحنف الملاك وهو على تقدير مضاف أي أخذ في أسباب هلاكه ومعنى قولهم فلان مات حنقا أنه مات بالأسباب ظاهرا كعدم وزبح وافتهم قوله فوق ما يكفيه أن أخذ ما يكفيه لا يضربل ربما كان واجبا أن يأخذ زيادة على ما يكفيه وأدخره بقصد أن ينفع به مستحقه وقت حاجته ووثق من نفسه بالفاء فهو محذوح (قوله أتق الله) أي خفه واشش عقابه والتقوى جعل وقاية بين العبد وبين غضبه تعالى وهي امتثال الأوامر واجتناب النواهي هي امتثال ذلك تقوى لأنه بقي الشخص من النار (قوله فيما تعلم) قيد به إشارة إلى أن الجاهل لا يتأني منه تقوى فعلية أن يتعلم أولا الأمور والممنيات ثم يمثل ذلك وقول الشارح حذف المفعول أي حذف تعينه أي إبهمه

(قوله في عسر ك) قدمه إشارة إلى أن العسر بعينه (قوله الزبيدي) بفتح الزاي (قوله حيثما كنت) أي في أي زمان وأي مكان ولو مع المخاطبة للظلمة (قوله واتبع السبئية الخ) هذا بالنظر للعالم فلو فرض أنه عمل ٣٧ حسنة ثم عمل سبئية كفرت الحسنة

السابقة السبئية المتأخرة (قوله تمعها) من تحف الملازمة أو المراد عدم المؤاخذه وإن كانت ثابتة في الصحف وقول الشارح كدورات بضم الكاف (قوله ولا تحقرن) هذا الضبط كما في شرح المتبولى (قوله ان تفرغ) أي تصب (قوله أخاك) يطلق الأخ على المشارك في الصنعة أو الدين وهو المراد هنا كما يطلق على المشارك في النسب والرضاع (قوله من المحلة) أي طريق اليها فيكره ذلك أن لم يحصل كبر وعجب بسبب ذلك والاحرم ومحل كراهة ذلك ما لم يكن تركه مزييا للابس تحلا بمرواته لكونه من العلماء أو ذوي المروآت والأفلا يكره ولو أسفل من الكعبين (قوله ليس هو فيك) الشيخ المتقدمه بأسقاط ليس كما يدل له أنه رواه في الكبير بلفظ وإن امرؤ شئت بما يعلم فيك فلا تشتمه بما تعلم فيه (قوله وباله) أي المذكور ونقد في الشارح صفة بعد يكون يقتضي نصب وباله خبرها وليس كذلك ففي تقديره تغيب لآعراب الحديث قالوا ضح عبارة في الكبير دعه أي تركه يكون وباله أي سوء عاقبته وشؤم وزره عليه اه (قوله ولا تسبن)

الشيخ حديث حسن (أنى الله في عسر ك ويسرك) أي في ضيقك وشدةك وضدهما بان تحب ما تحب حتى عنه وتفعل ما أمر به في جميع أحوالك (أبو قرة) بضم القاف وشدة الراء (الزبيدي) نسبة إلى زبيد المدينة المشهورة باليمن (في سننه) بضم السين (عن طليب) بالتصغير (ابن عرفة) قال الشيخ حديث صحيح (أنى الله) بامتثال أمره واجتناب نهيه (حيثما كنت) أي في أي زمان ومكان كنت فيه (وأتبع السبئية) الصادرة منك وظاهر الحديث يعم الصغائر والكبائر قال المناوي وحي عليه بعضهم لكن خصه بالجهور بالصغائر انتهى وقال الجلال السيوطي في تفسير قوله تعالى أن الحسنات كالأصلوات الخس يذهبن السيئات الذنوب الصغائر نزات فيمن قبل اجنبية فاحذر صلى الله عليه وسلم فقال إلى هذا قال الجميع أمي كلهم رواه الشيخان (الحسنة) كصلاة وصدقة واستغفار (تمعها) أي السبئية (وخالف) بالقاف (الناس بخلق حسن) أي تكلف معاشرتهم بالمعروف من طلاقه وجهه وخفض جناح وتلطف وإناس وبذل هدي وتحمل أذى فان فاعل ذلك يرجي له في الدنيا الفلاح وفي الآخرة الفوز بالجنة والنجاح (فائدة) قال المناوي قال الامام أحمد بن حنبل لأبي حاتم ما السلامة من الناس قال يارببع تغفر لهم جهلهم وقبح جهلهم وتبدي لهم شيطانك وتكون من شديهم آيسا (حمت ك هب) كلهم (عن أبي ذر) الغفاري (حمت ك هب عن معاذ) ابن جبل (ابن عساكر) في تاريخه (عن انس) بن مالك قال الشيخ حديث حسن (أنى الله) أي اتق عاقبه بفعل المأمورات وتجنب المنهيات فالتقوى هي التي يحصل بها الوقاية من النار والفوز بدار القرار (ولا تحقرن) بفتح المشنة الفوقية وسكون الحاء المهملة وكسر القاف ونون التوكيد النقبيلة أي لا تستصغرن (من المعروف) ما عرفه الشرع والعقل بالحسن (شياء) وان قل كما أشار إلى ذلك بقوله (ولو ان تفرغ) بضم أوله أي تصب (من دلوك في اناء المستقي) أي طالم المستقيما (و) لو (ان تاتي أخاك) في الاسلام أي تراه وتجتمع به (ووجهك الله منبسط) منطلق بالبشر والسرور (واياك واسمبال الأزار) بنصب اسمال على التحذير أي احذر ازخاءه إلى أسفل الكعبين أي الرجل اما المرأة فلا اسمبال في حقها أولى بحفاضة على الستر (فان اسمبال الأزار من المحلة) بوزن عظمة الكبر وانحلالا الكبر الناشئ عن تخيل فضيلة مجدها الإنسان في نفسه (ولا يحبها الله) أي لا يرضاه أو يعذب عليها ان شاء وهذا ان قصه بذلك (وان امرؤ) أي انسان (شتمك) أي سبك (وعسرك) بالشد يد أي قال فيك ما يعيبك ويلحق بك عارا (بامر هو فسان) هذا ما في كثير من النسخ وفي نسخة شرح عالم المناوي بأمريس هو فيك وهو أبلغ (فلا تعبره بامر هو فيه) لان التزهد عن ذلك من مكارم الأخلاق (ودعه) أي تركه (يكون وباله) أي وبال ما ذكر أي سوء عاقبته وشؤم وزره (عليه) وحده (وأجره لك ولا تسبن احدا) من المصومين اما غير المصوم كحربي ومرتد فلا يحرم شتمه وبأق في خبر ما يفيد ان من سبه انسان فله شتمه عثم له لا بأزيد فاهنا الاكمل (الطيب السبي) أبوداود (حب عن جابر بن سليم الهجيمي) من بني هجيم قال الشيخ حديث صحيح (أنى الله يا أبا الوليد) كنية عبادة

بفتح التاء وما وقع في بعض نسخ الشارح قبل وهي التي بخطه بضم التاء سبق قلم (قوله الهجيمي) بضم الهاء (قوله يا أبا الوليد) فيه إشارة إلى طلب تسكني الاكبر وإشارة إلى أنه ينبغي لمن ولي شخصا على أمر أن يعظه ويحذره من الظلم لا يظلمه له منه ثم لا يكون سبيا

(قوله لا تأتي) قال في الكيمياء لا تأتيه إلا زائدة وأصله لا ينفذ إلا الام اه أقول رواية الزمخشري أن لا تأتي بأشياء أن
 فالفعل منصوب وأما رواية المصنف فليس فيها إلا أن فالفعل مرفوع على الاستئناف على حذف فاعله ثم طريقا في الخبر بـ
 لا تخاف في قراءة الجمهور (قوله بغير تحمله) حقيقة إذا ما منع من ذلك فلا قلنا أوله بأنه كناية عن هتك ذلك الشخص فقط
 ولا يقال هذا يقتضي أن ذنب سرقة الهيرعلا أشد من ذنب سرقة ألف دينار لأن كلا يأتي حاملا ما سرق والهيرعلا أشد لأنه ليس
 عقابه ذلك الثقل وإنما القصد من قوله هيرعلا من الخلق لا تعذيبه بشقه (قوله ثواج) بالهمزة روى أن عبادة قال يا رسول الله أن
 ذلك كذلك قال أي والذي نفسي بيده أن ذلك كذلك إلا من رحم الله قال والذي بعثك بالحق لأعجل أي بعد هذه التوبة على
 اثنين أبدأ ولا أنا مرة على أحد أي لا أتولى ٣٥ على اثنين في حكومة (قوله تكن أعبد الناس) أي من أعبدهم ولا نحن أتق

المحارم وفعل المندوبات أعبد
 من أتق المحرمات فقط (قوله
 واحسن الخ) الاحسان أن
 تعطى فوق ما يلزمك أو تترك
 بعض حقك فان اقتصر في
 الاستدوا لا عطاء على الحق
 فهو عدل والجود فوق ذلك
 (قوله تكن مسلما) عبر في
 الأول بالامان وهنا بالاسلام
 تفننا والافه ما عني واحد
 (قوله ولا تكثر الصالحات)
 فيسيرة غير منسوبة عنه وقد
 وقع منه صلى الله عليه وسلم
 نادرا بما نال العوا (قوله أتق)
 يا على كما هو ثابت في رواية
 غير جبه الخطيب وقد ورد أن
 الله تعالى لما خلق الملائكة
 رفعت ابصارها وقالت مع من
 أنت بارب فقال مع المظلوم
 حتى أخذ بيده (قوله فأنما
 يسأل الله تعالى حقه) فاعل
 يسأل ضمير يعود على المظلوم
 وما كاهه غلبة أول الخلاصة
 هو وصل ما بذى الحروف
 مطل
 (قوله البهايم) أي المأكولة

ابن السامت قال له لما بعثه عاملا على الزكاة (لا تأتي يوم القيامة) أي لا تأتي يوم العرض
 الا كبر (بغير تحمله) زاد في رواية على رقبته (له رغاء) بضم الراء والمد أي تصويت والرغاء
 صوت الابل (أو بقرة لها خوار) بخاء معجمة مضمومة أي تصويت والخوار صوت البقرة
 (أو شاة لها ثواج) بمثناة معجمة فهمزة محدودة فميم صياح الغنم والمراد لا تتجاوز الواجب
 في الزكاة فخذ بهيرازائد أو شاة أو بقرة فانك تأتي به يوم القيامة تحمله على منتهى فقال
 عبادة يا رسول الله أن ذلك كذلك قال أي والذي نفسي بيده لا من رحم الله قال والذي بعثك
 بالحق لأعجل على اثنين أبدأ (طوب عن عبادة بن الصامت) الخزرجي وأسناده حسن
 (أتق المحارم) أي حذر الوقوع فيما حرم الله عليك (تكن أعبد الناس) أي من أعبدهم
 اذ يلزم من ترك المحارم فعل الفرائض ومن فعل ذلك وأتى ببعض النوافل كان أكثر عبادة
 (وارض بما قسم الله لك) أي اعطاك (تكن أغني الناس) ليس الغنى بكثرة العرض
 ولكن الغنى غنى النفس (واحسن إلى جارك) بالقول والفعل (تكن مؤمنا) أي كامل
 الايمان (واحب للناس ما تحب لنفسك) من الخير الاخرى والدينى (تكن مسلما)
 كامل الاسلام (ولا تكثر الصالحات) فان كثرة الصالحات قيمت القالب أي تصيره معهودا في
 الظلمات بمنزلة الميت الذي لا ينفخ نفسه وذا من دواعي الكمال (حم ت هب) كلهم (عن
 أبي هريرة) قال الشيخ حديث حسن (أتق يا على) كذا هو ثابت في رواية غير جبه للخطيب
 (دعوة) بفتح الدال المارة من الدعاء أي تجنب دعاء (المظلوم) أي تجنب الظلم فاقام المسبب
 مقام السبب (فأنما يسأل الله تعالى حقه) وان الله تعالى أن يمنع ذا حق) أي صاحب حق
 (حقه) لأنه الخاتم العادل نعم ورد في حديث أنه تعالى يرضى بعض خصوم بعض عباده بما شاء
 (خط عن على) أمير المؤمنين قال الشيخ حديث ضعيف السند حسن المتن (أتقوا الله في
 هذه البهايم) جمع بهيمة (المجمعة) أي التي لا تقدر على النطق قال العلقمي والمعنى خافوا الله
 في هذه البهايم التي لا تفهم فتسأل ما بها من الجوع والعطش والتعب والمشقة (فاركبوها)
 ارشاد حال كونها (صالحه وكاوها صالحة لا كل) أي سمينة والقصد من الزجر عن تجويعها
 وتكليفها ما لا تطيق (حسم د وابن خزيمة) في صحيحه (حب) كلهم (عن سهل بن
 الحنفلية) وأسناده صحيح (أتقوا الله واعبدوا في أولادكم) بأن نسووا بينهم في العطية

وغيرها التي تركب وغيرها والمراد البهايم المحترمة ليخرج الكلب المقور مثلا (قوله المجمعة) بضم الميم وفتح الجيم وغيرها
 وقبل بكسر هـ أي التي لا تقدر على النطق فن لا تقدر على النطق يسمى بجمعا وان كان عربيا (قوله فاركبوها) أي ان جرت
 العادة بركبها لا الجواميس في بلاد لم تجر العادة بركبها فلا ينبغي تركبها وصالحه منصوب على الحال (قوله وكاوها صالحة) أي
 لا كل بان تكون سمينة فان اكل لحم الهن باله ربحا بضم الهمزة فالأمر لا ارشاد (قوله في أولادكم) أي بين أولادكم كما في رواية
 بأن نسووا بينهم في العطية وغيرها كالأقربة والبشاة فيكون تقبيل أحد بنيهم بحضرة الآخر وترك الآخر الذي يدل على أن عدم
 العدل بين الأولاد مكروه ولا حرام خلافا لما قبله أي ان خص أحدكم لا معنى يبيع التفضيل والافلاحة عندهم ولا كراهة عندنا

قوله صلى الله عليه وسلم شهد غيري فاني لا شهد على جور حين جاءه رجل فقال له اني نجات اى اعطيت ولدى كذا فقال صلى الله عليه وسلم هل لك ولد غيره فقال نعم فقال هل نجاته فقال لا فقال شهد غيري الخ اذ لو كان حرام لم يقل شهد غيري وتسميته جورا لانه مكروه وهو بوصف بالجور بالنسبة للواجب والمنسوب وقد قال صلى الله عليه وسلم لا يرحم الله من لا يرحم ولده (قوله ذات بينكم) اى الحالة التى يقع بها الاجتماع اى لا تسعوا فيما ينفركم ويقطع اجتماعكم بل اسعوا فيما يجتمعكم (قوله يصلح بين المؤمنين) فقد ورد انه تعالى يأمر مناديا ينادى يوم القيامة ان الله عفا عنكم ورضى عنكم فليرض بعضكم عن بعض والجزاء على قال الشارح المتبولى الانسب تقديم هذا الحديث على الحديثين ٣٩

الذين قبله (قوله فيما ملكت أيمانكم) من الارقاء والدواب فما مستعملة فى العاقل وغيره اى وان لم ينقطع بها فليزمنه مؤنة رقيقه ودانته المربضين و اضاف الملك للعين او البعد على ما فى بعض الروايات وان كان الملك لجميع الذات لان السبب فى الملك اليد حيث يقاب بها ويدفع الثمن بها (قوله فى الصلاة) اى احذر واغضب به تعالى بسبب الصلاة اى اضاعة شئ منها كترك الطمأنينة ولما كانت عماد الدين اهتم بها اكثر فى الحديث الا ترى حيث كرر الله ثلاث مرات (قوله فى الضعيفين) وصفا بالضعف اقهرهما تحت يد الغير (قوله والمرأة) اى فتيرة اولوان كانت الفقيرة اولى بذلك ولذا نبه عليها نائبا فى الحديث الا ترى بقوله الارملة اى الفقيرة واصل الارمل هو الذى بين

وغيرها قال العلامة وسببه ان رجلا اعطى احدا اولاده واراد ان يشهد اني صلى الله عليه وسلم على ذلك فامتنع وذكره وعدم العدل بين الاولاد مكروه لاحرام بقريته قوله فى مسلم شهد على هذا غيري فامتنعه صلى الله عليه وسلم من الشهادة تورع ونزهة انتهى وقال الحنابلة بالحرمة (ق عن النعمان بن بشير) الخ زجى (اتقوا الله واعدوا بين اولادكم كما تحبون ان يبروكم) بفتح اوليه اى كما تحبون ان يبروكم الجميع (طب عنه) اى النعمان المذكور قال الشيخ حديث صحيح (اتقوا الله واصلوا ذات بينكم) اى الحالة التى يقع بها الاجتماع والائتلاف (فان الله تعالى يصلح بين المؤمنين يوم القيامة) بأن يلهم المظلوم العفو عن ظالمه أو يعوضه عن ذلك باحسن الجزاء (ع ك عن انس) بن مالك قال الشيخ حديث صحيح (اتقوا الله فيما ملكت أيمانكم) من الارقاء وغيرهم بالقيام بما يحتاجون اليه ولا تسكفوههم على الدوام مالا يطيقونه على الدوام (حد عن على) أمير المؤمنين قال الشيخ حديث صحيح (اتقوا الله فى الصلاة) بالمحافظة على تعلم كيفية او المداومة على فعلها فى أوقاتها بشروطها وعدم ارتكاب منهياتها والسعي إليها جمعة وجماعة وغير ذلك (ومما ملكت أيمانكم) من آدمي وحيوان محترم (خط عن أم سلمة) هند أم المؤمنين قال الشيخ حديث ضعيف (اتقوا الله فى الضعيفين) قالوا وما هما يا رسول الله قال (المملوك) ذكرنا كان أو أنثى (والمرأة) أى الأنثى زوجة كانت أو غيرها بقوله فى الحديث الا ترى المرأة الارملة ويحتمل أن يكون المراد الزوجة ووصفها بالضعف استعظافا (ابن عساكر) فى تاريخه (عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف (اتقوا الله فى الصلاة اتقوا الله فى الصلاة اتقوا الله فى الصلاة) بتعليم أركانها وشروطها وهما تهاوا واضعه او الايمان بها فى أوقاتها والتكبر بمرزئتها كعب (اتقوا الله فيما ملكت أيمانكم) بفعل ما تقدم (اتقوا الله فى الضعيفين المرأة الارملة) قال المناوى أى المحتاجة المسكينة التى لا كافل لها (والصبي اليتيم) أى الصغير الذى لا أب له ذكرنا كان أو أنثى (ه ب عن انس) بن مالك قال الشيخ حديث حسن (اتقوا الله وصلوا خمسكم) أى صلواتكم الخمس واصلها اليهم لانهم لم يتجمعوا غيرهم (وصوموا شهركم) رمضان والاضافة للاختصاص (وأدوا زكاة أموالكم) الى مستحقها أو الى الامام (طبعة بها انفسكم) قال المناوى ولم يذكر الحج لكون الخطاب وقع لمن يعرفه وغالب أهل الحجاز يجعون

جمال ورمال والغالب ان يكون محتاجا فالمراد المحتاجة التى لا كافل لها ففقه يجوز بحسب الاصل وهـ هذا الامر شامل لغير السيد والزوجة فانه يقبى الرحمة بالمماليك والنساء من غير ساداتهم وازواجهم وان كان السيد والزوجة مطلوبين منهم اذ لا اكثر (قوله اتقوا الله فيما ملكت أيمانكم) كرهه مرتين اعماء الخ قال شيخنا محمى وليس هو فى الجامع الكبير ولا فى الصغير (قوله وصوموا شهركم) اضافته لتامع أن الراجح أنه ما من أمة الا وفرض عليهم رمضان لانه لم يغير ولم يضل عندنا بخلاف الامم السابقة فانهم غيروه وأصلوه فى أيام السنة (قوله كرهه مرتين) هكذا روايته التى كتب عليها ونسخة الشارح لا تذكر فيها ولا يحررها

(قوله ذا) أي صاحب أمركم أي من ولي عليكم أي إن لم يأمركم بما يخالف الشرع تدخلوا الجنة ربكم أي مع السابقين أو المراد تدخلوها حال كونكم مرفوعاً عنكم درجات أكثر من لا يأتي بذلك وأسطح الحج لأن وجوبه معلوم وأولاً لأنه لم يفرض إذاً واقتضى طيبة بها أنفسكم في بعض الفسخ وفي بعض بأسقاط ذلك وهي الغشقة المعتمدة من الجامع الصغير والكبير وقد أوردتها في الكبير من رواية الخطابي بلفظ وجعوا ببيت ربكم وأدوا زكاة أموالكم وزاد سجواً (قوله امامة) بهم الممزة وخفة الميم واسمه صدي مصغراً (قوله وصلوا) ٤

كل عام أولاه لم يكن فرض (وأطيعوا ذا) صاحب (أمركم) أي من ولي أموركم في غير مصيبة (تدخلوا الجنة ربكم) الذي رباكم في نعمته قال الطيبي أضاف الصلاة والصوم والزكاة والطاعة إليهم ليقابل العمل بالثواب في قوله جنة ربكم ولتتبعه البيعة بين الرب والعبد كما في آية إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم وقوله طيبة بها أنفسكم هو في بعض الروايات وفي بعض النسخ وفي أخرى ساقطة (ت حسب لك عن أبي امامة) صدي بن عجلان الباهلي آخر الصحب مونا بالشام قال ت حسن صحيح ﴿انقروا الله وصلوا﴾ بالكسر والتخفيف من الصلاة وهي العطية (أرحاكم) أقاربكم بأن تحسنوا إليهم قولاً وفعلاً ما هم أهلها من ذلك وصية الله للامم السابقة في الكتب المنزلة كالتوراة والإنجيل (ابن عساكر) في تاريخه (عن ابن مسعود) واستفاده ضعيف لا يمكن له شواهد ﴿انقروا الله فان أخونكم عندنا﴾ معشر النبيين أو النون للتعظيم (من طلب العمل) أي الولاية وليس أهلاً لها قال العلقمي لأن طابعها وهو ليس لها أهل يدل على أن فيه خيانة فظاهراً كالأخون ليس على بابها وقال المناوي أي أكثركم خيانة فإن كان للولاية أهلاً فالأولى عدم الطلب ما لم يتعين عليه والأوجب (طب عن أبي موسى) الأشعري قال الشيخ حديث حسن ﴿انقروا البول﴾ أي احذروا أن يصيبكم منه شيء فاستبرأوا منه تدبوا وقبل وجوباً لأن أنتم أول ما يحاسب به العبد أي أفضل الأعمال فلذا كان أول ما يسئل عنه كما قال (فانه أول ما يحاسب به العبد) أي الإنسان المكلف (في القبر) أي أول ما يحاسب فيه على ترك النثرة منه فإما أن يعاقب ولا يعاقب أو يناقش فيه مذنب قال العلقمي لا يقال قوله أول ما يحاسب به العبد في القبر يناقش قوله لا في أول ما يحاسب به العبد على الصلاة لأننا نقول المحاسب عليه في القيامة جميع الأعمال وذات من بعضها ولا بعد في أن يترك رعايته مرتين في البرزخ وفي القيامة وأن النثرة عنه من شروطها فهو كالجزء منها والحساب عليه في القيامة على جميعها جلة وتفصلاً لا في القبر على بعض شروطها (طب عن أبي امامة) الباهلي قال الشيخ حسن حديث ﴿انقروا الحجر﴾ بالتحريك (الحرام) أي الذي لا ينحل لكم استعماله بملك أو إجارة أو أمانة أي انقروا أخذكم واستعماله (في البنان) وغيره وانما خص البنان لأن الانتفاع به فيه أكثر (فانه) أي فإن ادخله في البنان (أساس الخراب) أي قاعدته وأصله وعنه بنشأ وإليه يصير والمراد خراب الدين أو الدنيا بقسلة البركة وشؤم البيت المبني به (هب عن ابن عمر) ابن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف ﴿انقروا الحديث عني﴾ أي لا تتحدثوا عني (الاما) في

بالرحم القرابة وارثين أولاً وقد ثبت أن صانهم تراث البركة في المال والعمر والعطية والعمل وقد ورد أن الرحم مصورة بصورة تحت العرش تقول اللهم أوصل من وصاني واقطع من قطعي وهي مندوبة وقيل واجبة ويجعل على ما إذا كان قطعها بأذنه كضرب وسب ونحو ذلك فانه يحرم قطعاً (قوله فان أخونكم) أي أكثركم خيانة لعهد الله من طلب العمل أي الولاية وليس أهلاً لها فإن كان أهلاً فالأولى عدم الطلب ما لم يتعين لأن العمل يشغل عن الله تعالى أي من شأنه ذلك وإن كان أهلاً لله تعالى لا يشغلهم شيء لأن ذلك نادر (قوله فانه) أي عدم التحرز أول الخ ولا ينافية أنه لا يسئل في القبر إلا عن التوحيد لأن هذا في سؤال منه كرونه كبراً ما غير التوحيد فيسأله عنه غيرهما ولا ينافية أيضاً ما ورد أن

أول ما يحاسب به الصلاة يوم القيامة لأنه يحاسب على أول مقدماتها في أول مقدمات الآخرة ثم يحاسب يوم القيامة على جميع الشروط والأركان (قوله الحجر الحرام) أي الحرام وضعه ومثل الحجر الخشبية والحديدية الحرام ونحو ذلك كاللص والمسا وغير ذلك وإن ذلك بالقياس على الحجر ومثله أن يظلم العملة ولذا أورد أن من استعمال الضعفاء في البناء لم يتمتع ببنائه (قوله انقروا الحديث) إن كان المراد الحديث المعلوم كان على حذف مضاف أي رواية الحديث وإن كان المراد الحديث فلا حاجة للمضاف أي الحديث عني أي نسبة شيء إلى من قول أو فعل (قوله الاما علمتم) أي لا تكن لا تتحدثوا بما علمتم

(قوله فن كذب على متعمدا) ومنه اللحن اذا كان عمدا بخلافه جهلا وان كان يقضي له أن لا يقرأه الا على من يصح له ومثله سبق لسان من العالم بالعربية (قوله فن كذب الخ) من المكذب اللحن في الحديث عهدا ما لم يسبق لسانه فلا حجة قال العزيزي ومثل القرآن في ذلك كل حديث نبوي (قوله برأيه) أي وان صادف الواقع فلا يجوز تفسير آية لا ينقل من النفس ببر لمن لم يكن يعلم النقص ولا غيره ويجوز ان كان عالما باللغة والنحو والاحمال والنقصيل ونحو ذلك أي متضلعا في ذلك فقوله برأيه أراد به كما قال البيهقي الراي الذي يغلب على القلب من غير دليل قام عليه أما الذي يستند به رهبان فاقول به جائز وقول

الشارح أبو نواس اسمه الحسن ابن هانئ الشاعر كما في القاموس (قوله اتقوا الدنيا) المراد بها كل ما يشغل عن الله تعالى من ذهب وفضة وغيرهما ومنه تعس عبد الدرهم تعس عبد الدينار بخلاف ما لا يشغل عن الله تعالى بل يستعين به على مصالحه فهي ممدوحة ومنه نعم الدنيا مطلية المؤمن الحديث فهي من حيث ذاتها لا تدم ولا تفسد وانما هما من حيث ما يعرض لها قال الشاعر

هي الدنيا تقول بل فيها الخ فهي كعبية فيها ترواق وسم فلا يسل من سمها وبأخذ ترواقها الا الحكيم الماهر (قوله فان ابليس طلاع رصاد) أي لا تظنوا انه لا يصل اليكم اكونكم متعاضدين عن الماهي لانه طلاع الخ (قوله الخ) هو بخل مع حرص اكتر المال وادخاره فهو اخص من البخل الذي هو منع الزكاة وعدم قرى

رواية عما (عالم) نسبته الى (فن كذب على متعمدا) حال من فاعل كذب (فليتقوا الله) من النار (أي فليتخذ له محلا فيما يغفل فيه فهو أمر يعني الخبير او هو دعاء أي يواته الله ذلك) (ومن قال في القرآن برأيه) أي من غير ان يكون له خبرة بلغة العرب وما ذكره الالف من معانيه (فليتقوا الله) من النار (لانه وان طابق المعنى المقصود بالآية فقد اقدم على كلام رب العالمين بغير اذن ومثل القرآن في ذلك كل حديث نبوي (حمت عن ابن عباس) قال الشيخ حديث حسن (اتقوا الدنيا) أي اجتنبوا الأسباب المؤدية الى الانهالك في الزيادة على الكفاية فانها مؤدية الى الهلاك قال بعضهم لو وصفت الدنيا بشئ لماعدت قول أبي نواس

اذا تمكّن الدنيا لبس تكشفت له عن عذوق في ثياب صديق

(واتقوا انفساء) أي اجتنبوا التطلع الى الفسقاء الاجنبيات والتعرب منهن فانه مهلك (فان ابليس طلاع) بالتشديد والمطاع مكان الاطلاع من موضع عال يقال مطلع هذا الجبل من مكان كذا أي ما تراه ومصدده فان ابليس محب للامور ركب لها ما يلوها بقهر وغلبة (رصاد) بفتح الراء والصاد الملهمة المشددة الرصد الشئ الرقيب له كما يرصد القطيع القافلة فيشون عليها (وما هو بشئ من فتوحه) جمع فتح وهو آلة الصيد ويجمع على فتاخ أيضا (باروق لصيده) أي مصيده (في الانقياء) بالمشاء جمع تقي (من النساء) فهن أعظم مصايدهن ينهن في قلوب الرجال ويغويهم بهن فيقعون في المحذور (فر عن معاذ) بن حبل باسناد ضعيف (اتقوا الظلم) الذي هو مجاوزة الحد والتمادي على الخلق (فان الظلم) في الدنيا (ظلمات) على صاحبه (يوم القيامة) فلا يمدى بسببه يوم يسعى نور المؤمنين بين أيديهم فالظلم حسبة وقيل معنوية (حمت طيب هب عن ابن عمر) بن الخطاب (اتقوا الظلم فان الظلم ظلمات يوم القيامة واتقوا الشح) الذي هو بخل مع حرص فهو أشد البخل والبخل مانع الزكاة ومن لا يقرى الضيف في كل منهم ما ينجل (فان الشح اهلك من كان قبلكم) من الامم (وحدهم على ان سفكوا دماءهم) أي أسالوها بقتل بعضهم بعضا حرصا على استثمار المال (واستحلوا محارمهم) أي ما حرم الله من أموالهم وغيره وان الخطاب للمؤمنين ردعهم عن الوقوع فيها يؤديهم الى منازل الهالكين من الكافرين الماضين وتحذر بضالهم على التوبة والمسايرة الى نيل الدرجات مع الفائزين (حمت خدم عن جابر) بن عبد الله (اتقوا القدر) بفتح القاف والدال المهملة أي احذروا انكاره فعلمكم ان نعمته وان ما قدر في الازل لا بد من كونه وما لم يقدر وقوعه محال وانه تعالى خالق الخير والشر فها مضان ان الله تعالى خلقا واجادا

يزي ل

الحرص كان رأى انسانا تصدق فقال له لا تفعل ذلك فانه يذهب مالك فتصير فقيرا حرص على حفظ مالك ينفعك (قوله اتقوا القدر) أي احذروا انكاره فان كل شئ بقدر أو المراد احذروا الخوض في القدر أو المراد احذروا من القول بالقدر أي القدرة للعبد وانه يخاف افعال نفسه وهذا الذي هو شبهة أي فرقة من فرق دين النصارى لان النصارى تثبت الهين والقدرية تثبت شريكه تعالى في الافعال اكتم لم يكفر واعلى الزاجح لا يستدل لهم بالأدلة وان رد دليلهم

(قوله الاماني) ووقع في مسلم الملاعن قال النووي وهما روايتان في حديثان ظاهران انتهى وبه يعلم ما في شرح المناوي الكبير من الخلل وهما ما عرفت ان يكون ما تسبى في اذن الناس لهما في كنه ما لهما انفسهما فالعن الملاعن لا تفهمهما بالتسبب وهذا الملاعن ليس بمحرم لان الشخص يقول عن الله ٣٤ فاعل ذلك فهو من على غير معين ومعناه الطرد عن منازل الافاضل لا عن رحمة

والى العبد فعلا واكتسابا وان جميع الكائنات بقضائه وقدره قال العاقبي وفي الطبقات الكبرى لابن السبكي عن الربيع بن سليمان قال سئل الشافعي رضي الله تعالى عنه عن القدر فانشأ يقول

ما شئت كان وان لم اشأ * وما شئت ان لم تشأ لم يكن
خلقت العباد على ما علمت * ففي العلم يجري الفى والمن
على فامنت وهذا خلدت * وهذا أعنت وذالم تمن
فهم شقي ومنهم سعيد * ومنهم قبيح ومنهم حسن

(فانه) أي فان انكاره كما تقدم (شعبة من النصرانية) أي فرقة من فرق دين النصارى وذلك لان المعتزلة الذين هم القدرية انكروا إيجاد الباري فحل العبد وجعلوا العبد قادر عليه فهو ثابت للشر بل كقول النصارى (ابن أبي عامر) أحمد بن عمرو (ط ب عد) كلهم (عن ابن عباس) قال الشيخ حديث ضعيف (انقوا الملاعن) وفي رواية مسلم الملاعن بصفة المبالغة أي الامرين الجاهلين للعن أو الشتم والطرد الباعثين عليه (الذي يتخلى) على حذف مضاف وهو خبر عن مبتدأ المحذوف أي احدهما انقوط الذي يتعوط (في طريق الناس) المسلول (أوفى طاهم) أي والشأن في تعوط الذي يتعوط في ظاهم المتخذة مقبلا وللتحدث فيكره تنزيها وقيل تحريما واختاره في المجموع لما فيه من الايذاء (حم م د عن أبي هريرة انقوا الملاعن) مواضع الملاعن جمع مائة الف فعلية التي يلحن بها قائلها (الثلاث) في رواية الثلاثة والاول القياس (البراز) قال العلقمي قال في النهاية هو بالفتح اسم للقضاء الواسع فكأنوا به عن قضاء الحاجة كما كانوا بالاء وبالكسر كناية عن الغائط فيجوز فتح الاء وكسرها (في الموارد) أي الجارى والطريق الى الماء (وقارعة الطريق) قال الجوهري أعلاه وقال في النهاية وسطه وقيل أعلاه وقال النووي في شرحه صدره وقيل وسطه وقيل ما برز منه (والطل) الذي يجتمع فيه الناس لمباح ومثله كل محل اتخذ لمصلحتهم المباحة فليس المراد كل ظل يمنع قضاء الحاجة فتحته فقد قدم المصطفى صلى الله عليه وسلم الحاجة تحت حائش نخل ولما أشغل بلا ريب ذكره في المجموع (د ه ه ق عن معاذ بن جبل واسناده صحيح) (انقوا الملاعن) الثلاث ان بقدر احدكم لقضاء الحاجة وبقضيتها (في ظل يستظل) بالبناء للجهول أي يستظل الناس (فيه) للوقاية من حر الشمس ومثله موضع الشمس في الشتاء (أوفى طريق مسلول أوفى نفع) أي ماء نافع بنون ثم قاف أي مجتمعة في كره ذلك قال الاذري وغيره وفي هذه الاحاديث عموم للقضاء يمتنع وهو رد على من خصه بالغائط (حم عن ابن عباس) قال الشيخ حديث صحيح (انقوا المجذوم) أي الذي به الجذام وهو داء ردي جدا معروف (كما يتقى الاسد) أي اجتنابوا الخطاة كما تجنبوا الخطاة الحيوان المفترس فانه يهدى المعاشر باطالة

الله أي خصلة الملاعين (قوله الذي يتخلى) أي خصلة الذي يتخلى وخصيلته هي التي يتخلى وهو المنقوط والبول أو المنقوط فقط وينقاس به البول وقارعة الطريق أي صدره أو وسطه أو أعلاه أو ما برز منه والمراد هنا طاق الطريق كما يدل له أوفى طريق في الحديث الا تقي أي المسلول للناس المسلمين فالمنجور والمسلول لا كفار لا كراهة فيه (قوله أوفى نفع ماء) هو الماء الراكد فزاد ذلك على الحديث السابق فحالة ما يؤخذ من هذه الاحاديث كراهة التخلى في أربعة مواضع في الطريق المسلول والظل ومثله الشمس وموارد الماء والماء الراكد وقوله في الشارح تحت حائش نخل قال في الصحاح الحش بالفتح أكثر من الضم البستان وقال ابو حاتم يقال لبستان النخل حش والجمع حشان وحشان (قوله انقوا المجذوم) هذا امر ارشاد لضيق البعير فان شتم رائحة المجذوم ريبا يكون سببا في العدوى وكذا تورم العدوى ريبا يكون سببا

في العدوى وان لم يشتم رائحته وقد وقع انه صلى الله عليه وسلم اكل مع المجذوم تارة وترك مصاحف تارة أخرى ليعلم أمته التباعد عنه ما لم يقو يقين الشخص ومثله الجذام مرض السل وهو شمر القلب وشقه المسمى بمرض القصة فقد أخبر الأطباء انه جرب الماء فان كلابه دى وحديث لا عدوى أي بطبع المرض فاذا اعتقد ان المؤثر هو الله تعالى وتباعد فقد عمل بحديث لا عدوى (قوله كما يتقى الاسد) خصه مع أن الحية أقوى من حيث انها يضر في الحلال

اشتد

إشارة إلى أن هذا المرض يسمى مرض الاسد (قوله ولوبشق غمرة) أكثر المصنفين من يخرج هذا الحديث مع أنه في الصحيحين فلا يحتاج إلى تقوية إشارة إلى أنه متواتر والذي يظهر أن الواو في ولوبشق غمرة عاطفة كما ذكره أبو حيان والمعنى انقروا النار على كل حال ولو الخ قال أبو حيان ولا تحي هذه الحبال الامنية على ما كان يتوهم أنه ليس ٤٣ مندرجات في عموم الحال المحذوفة

فأدرج تحته الا ترى انه لا يحسن أعط السائل ولو فقيرا (قوله فوالذي الخ) أقسم اعظم الامر ونقص النفس لان نفسه صلى الله عليه وسلم أعظم الموجودات الحادثات (لا سمح الخ) انما كانت أشد من سحرهما لانهما كانا يحذران حديث يقولان انما نحن فتنه فلا تكفر بخلاف الدنيا فانها فتنه لا تحذر من بطانيها بل تطلب الزيادة كل وقت (قوله من هاروت الخ) أي من سحر هاروت الخ (قوله يقال له الجاهل) انما قال يقال لانه صلى الله عليه وسلم لم يره بل سمع به فانه كان في زمانه صلى الله عليه وسلم اذا أول من وضعه سيدنا سليمان عليه السلام فدخله للرجال مباح وللنساء مكروه حيث لم يشتمل على حمة (قوله انقروا له العالم) أي لا تفعلوا مثله وتقولون نحن أولى بفعله هذه المصيبة اذ فعلها هذا العالم (قوله انقروا دعوة المظلوم) أي احذروا ان ظلموا احد اذ يدعوا عليكم فالا مرياة لقاء دعوته يلزمه الامر بانقضاء الظلم فبقية نوع من البدع يسمى باللعنات

اشتمام ربحه او باسته داه زاجه لقبوله ولا يناقضه خبر لا عدوى لانه نفي لا اعتقاد الجاهلية نسبة الله على غير الله تعالى وجميع بعضهم بأن ما هنا خطاب لمن ضعف بيمينه وذلك خطاب لمن قوى بيمينه (صح عن أبي هريرة) وهو حديث حسن (انقروا صاحب الجذام كما ينفي) بضم المثناة التامة وشدة الفوقية المفتوحة (السبع اذا هبط وادبا فافهط واخيره) مبالغة في التباعده منه (ابن سعد) في الطبقات (عن عبد الله بن جعفر) بن أبي طالب المشهور بالحكم المفرط قال الشيخ حديث صحيح (انقروا النار) أي احملوا يديكم وبينها وقاية من الصدقات واجمال البر (ولو) كان الاقنعة المندكور (مشق غمرة) بكسر الشين المهمة أي جانبها أو نصفها فانه قد بسد الرق صيدا للطفل فلا يحتمل التصديق ذلك (قن عن عدي بن حاتم) الطائي الجواد ابن الجواد (حم عن عائشة) ام المؤمنين (البرار) في مسنده (طس والصيناء) المقدمي (عن انس) بن مالك (البرار عن النعمان بن بشير) الانصاري (وعن أبي هريرة) الدوسي (طب عن أبي عباس وعن أبي امامة) الباهلي وهو متواتر (انقروا النار) أي نار جهنم (ولوبشق غمرة فان لم تجدوا) ما تصدقون به لفقد حيا أو شرا كان احتجتموه لمن تلزمكم نفقته (فكلمة طيبة) تطيب قلب الانسان بان يتطالف به بالقول أو بالفعل فانها سبب للنجاة من النار (حم قن عن عدي) بن حاتم (انقروا الدنيا) أي احذروها فانها أعدى أعدائكم تطالبكم بحفظها التصديق عن طاعة ربكم بطلب لذاتها (فوالذي نفسي بيده) أي بقدرته وادارته (انها لا يصح من هاروت وما ربت) لانهم لا يعلمان السحر حتى يقولوا انما نحن فتنه فلا تكفر فيعلموا به ويدينان فتنه والدنيا تعلم سحرها وتكتم فتنها وشرا كما يرشد اليه قول أبي قحافة المتقدم

اذا همك الدنيا لبيب تكشفت له عن عدو في ثياب صديق

الترمذي (الحكيم عن عبد الله بن بسر) بضم الموحدة وسكون السين المهملة (المازني) واسناده ضعيف (انقروا بيتا يقال له الجاهل) أي احذروا دحوه قالوا انه يذهب الوسخ ويذكر النار قال ان كنتم لا بدفاعا بين (قن دحوه) منكم (فليس تتر) أي فليست عورته عن بحرمة نظره اليها وجوبا وعن غيره فقد بدخله مع السحر حائر امكن الاولى تركه الا انذر (طبك هب عن ابن عباس) قال الشيخ حديث صحيح (انقروا له العالم) أي فعله الخطيئة لا تقبوه (وانظروا فيه ثمة) بفتح الفاء أي رجوعه عما لا يسه من الزلل فان العلم لا يصحح أهله ويرجي عودا العالم ببركته وللهذا قال بعضهم طلبة العلم اغبر الله فاني أن يكون الله (الخلواني) بضم الخاء المهملة وسكون اللام (عد هق) كلهم (عن كثير) بفتح الكاف وكسر المثناة ضد اقليل (ابن عبد الله بن عمرو بن عوف المازني) بالزاي لا بالdal (عن أبيه) عبد الله (عن جده) عمرو المذكور قال الشيخ حديث ضعيف (انقروا دعوة المظلوم) أي تجنبوا الظلم ائلا يدعوا عليكم المظلوم وفيه نسبة على المنع من جميع أنواع الظلم (فانها تحمل على الغمام) أي بأمر الله بارتفاعها حتى تجاوز الغمام أي السحاب

(قوله تحمل على الغمام) المراد بالغمام هنا هب أبيض فوق السحاب السبع لو نزل على السماء انشقت من ثقله قال تعالى ويوم تشقى السماء بالغمام وهذا كناية عن وصولها إلى حضرة القدس وقبولها أو تحسب وتحمّل فوق ذلك السحاب حقيقة

(قوله لا نصر لك) أشار بالقسم واللام والنون الى أنه لا بد من النصر والكاف فيه مفتوحة وفي رواية بكسر هاء الى أيها العدو أي
انصر صاحبك (قوله ولو بعد حين) أي فيمهل ولا يجل ولذا أجاب دعوة موسى على فرعون بعد أربعين سنة (قوله كأنها مرارة)
أي في سرعة الوصول فهو كزانية عن سرعة الوصول (قوله فإرأسه) في المصباح ما يقتضي أنه يفتح الفاء حيث قال الفتح لقسه ومنه
انقوا فراسة المؤمن الخ لكن جمهور ٤٤ الحديث على أنه بكسر الفاء فان ثبت ان رواية بالفتح كما افتضاه كلام المصباح

الابيض حتى تصل الى حضرة تقي قدس وتعالى (يقول الله وعزتي وحدي لا نصر لك) بنون
التوكيد الثقيلة وفتح الكاف أي لاستقصاها من لك الحق من ظلمك (ولو بعد حين) قال المناوي أي
امد طول بل وذامسوق الى بيان انه تعالى يهل الظالم ولا يمهله (طب والضماء) في المختارة (عن
خزيمة بن ثابت) باسناد صحيح (انقوا دعوة المظلوم فانه نصله الى السماء كأنها مرارة) كناية
عن سرعة الوصول والشراير ما تطاير من النار لانه من طر في دعائه وقد قال سبحانه آمن يجب
المضطر اذا دعاه (ك) من حديث عاصم بن كليب عن محارب (عن ابن عمر) بن الخطاب قال
الشيخ حديث صحيح (انقوا دعوة المظلوم) فانها مقبولة (وان كان كافرا) معصوما (فانه) أي
الشان (ليس دونها حجاب) أي ليس بينها وبين القبول مانع قال العلامة قال ابن العربي
هذا مقيد بالحديث الاستخوان الداعي على ثلاث مراتب اما ان يهل له ما طلب واما ان يدخر
له أفضل منه واما ان يدفع عنه من السوء مثله (حم والضماء) المقدسي (عن انس) بن مالك
واسناده صحيح (انقوا فراسة المؤمن) بكسر الفاء واما الفراسة بالفتح فهي الخلق في ركوب
الخيال قال المناوي أي اطلعه على ما في الضمائر بسواطع أنوار اشرفت على قلبه فتجلبت له بها
الحقائق وقال العلامة عرفها بعضهم بانها الاطلاع على ما في ضمير الناس وبعضهم بانها ما كشفت
اليقين ومعاينة المقيب أي ليست بشك ولا ظن ولا وهم وانما هي علم وهي وبعضهم بانها سواطع
أنوار لامعت في قلبه قادر لها المعاني ونور الله من خواص الايمان وقال بعضهم من غص بصبره
عن المحارم وامسك نفسه عن الشهوات من حلال وغيره وعم باطنه بدوام المراقبة لله وعم
ظاهره باتباع السنة وتعمد كل الحلال للتعوي على عبادته لم تخط فراسته اه فان قيل ما معنى
الامر باتباع فراسة المؤمن ؟ أجيب بأن المراد تجنيبهم وافعل المماضي ان لا يطاع عليكم فتفضحوا
عنده (فانه ينظر بنور الله عز وجل) أي يبصر بهين قلبه المشرق بنور الله تعالى والكلام
في المؤمن السكامل وفيه قبل

يرى عن ظهر غيب الامر مالا * براه عن آخره عن عيان

(نح عن أبي سعيد) الخدرى (الحكيم) الترمذى (وهو به) في فوائده (طب بعد) كلهم (عن أبي
امامة) الباهلى (ابن جرير) الطبرى (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن (انقوا
محاسن النساء) بجاء مهمله وشين معجمة وقبل مهمله أي ادا برهن جمع محشة وهي الدبر والنهى
للتكريم فيكرم وطء الخبيثة في دبرها ولا حد فيه ويمتنع منه فان عاد عزز (وهو به) في فوائده
عد) وكذا أبو نعيم والديلى (عن حابر بن عبد الله) قال الشيخ حديث ضعیف (انقوا هذه
المدائح) جمع فصح (بمعنى المحاريب) قال العلامة أي احبوا واتخاذها في المساجد والوقوف

جازا لفتح والافقة نصر على
رواية الكسر وقول المستن
قياسا سبق الى الحلواني بالضم
نسبة الى حلوان بلد بآخر
العراق وفي اللب السبوطى
بالضم والسكون نسبة الى
حلوان مدينة آخر السواد
وقر به بضم بفتح اوله وسكون
اللام نسبة الى الحلوانا كولة
اه وبها مشهورة يقال همزة
بدل النون كماه الذهبى
وغیره وقوله آخر السواد
قال في المصباح العرب تسمى
الاخضر اسود لانه كذلك
على بعد ومنه سواد العراق
نظيرة أشجار وزروع وكل
شخص من افسان وغیره
يسمى سوادا اه بلغة (قوله
محاسن) وفي رواية محاس
بالمهمل فهو جمع محشة كذا
في الشارح وقياسه على
الاهمال انه جمع محشة وقال
شيخنا ح ف ه ما جمع حش
وحش وهي أسفل الامعاء
التي هي مجرى الطعام كنى
به عن الدبر المحاور له اديامنه
صلى الله عليه وسلم عن التلطف
بمثل ذلك حيث كان ثم لفظ

آخر يعبر به عنه فهذا على عادته صلى الله عليه وسلم من التحاشي عن الالفاظ التي يستحى منها تعليمها
للامنة كقيمة التعبير كتعبيره عن الفضلة الملوحة بالالفاظ الذي هو في الاصل المكان المطهر من الارض (قوله سهويه) بضم
الميم المشددة (قوله هذه المذاهب) جمع مذهب والمراد بها صدور الجالس فان الجلوس فيها بدع وللتكبر أي اياكم والجلوس في
المجالس المرتفعة (قوله المحاريب) أي محارب الشيطان فقد فسر صدر الجالس أي أشرفه بالحرب الشيطان فيه ومن
المحارب يعني أشرف المواضع قوله تعالى ذكر بالمحارب أي أشرف مواضع المسجد الاقصى لانها وضعت في أشرف موضع من بيت

المقدس على أحد النافس... يرانظر اليه صاوي وقال المناوي أي تجنبوا تحري صدور المجالس يعني التنافس فيها وفهم المؤلف أنه
 نهى عن اتخاذ الحاربي في المساجد والوقوف فيها وفيه كلام بيته في الأصل انتهى وقوله صدور المجالس فهي المراد بالمحارب
 وقوله وفيه كلام الخ أي فانهما وان كانت يدعة لكنها غير صحيحة لأنها لا أجل أن تستوى الصفوف وراءه لكن يكره استقطابها أي
 ملازمة جهة منها أي أن يصلي جهة يمينه نارة ويسارها أخرى خروجاً من ذلك (قوله لا راكم) أي رؤية ادراك وكشف قلبي
 فلا تتوقف على وجود البصر ولا على وجود الضوء فهو خرق للعادة وهذا الادراك حاصل له صلى الله عليه وسلم من حين رأى ربه
 ليلة الإسراء بعين بصره وما قيل كان له صلى الله عليه وسلم حدقتان في ظهره رد بأن ذلك مشوه للعلاقة وقد كان سيدنا موسى يرى
 النملة السوداء في الليلة الظلماء مسيرة عشرة أيام وقيل فراسخ من حين كلفه الله تعالى أي ومن كان يعلم أنه
 ٤٥

صلى الله عليه وسلم براه فلما أت
 بالعبادة على الوجه الأكمل
 فأتى بالقسم على ذلك لأنه أمر
 خارق للعادة فربما يتردده
 اكمالاً على العقل فذلك
 الادراك ليس بمحدقتين في
 ظهره كسهم انطباع لا تحجبها
 الشباب كما قال بعضهم فانه
 لا أصل له اذ هو مشوه وليس
 هذا خاصاً بالصلاة (قوله
 أقموا الصفوف الخ) فلا يشرع
 في صف ثان مادام في الأول
 ما يسع واحداً وهكذا الثاني
 والثالث والأفان ثواب
 الجماعة وان حصل ثواب
 الاجتماع وهو ان تعود بركة
 كامل على غيره ومنه يعلم
 عدم حصول ثواب ثان
 يصلي بواقي معصراً بالآزهر
 الا اذا اعتد الصف من الحائط
 للمحائط وكذا خلف الراتب
 ومن قال ان غافات ثواب
 الصف فجعل أول أو غير ترار
 بقول ضيف فتي ابتدئ

ففيها والمختار الكراهة لورود النهي عنه من طرق وقال المناوي أي تجنبوا تحري صدور المجالس
 يعني التنافس فيها (طب هق عن ابن عمرو) بن العاص قال الشيخ حديث حسن ﴿أَقْمُوا
 الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ أَيِ اطْمِئْنُوا فِيهِمَا﴾ (قوله الذي نفسي بيده) أي بقدرته وتصرفه (أي
 لا راكم) بفتح الهمزة (من وراء ظهري اذار كتم واذا سجدتم) قال المناوي أي رؤية ادراك فلا
 تتوقف على النهار ولا على شماع ومقابلة خرقاً للعادة وقال العلامة في قيل المراد به العلم بالوحى
 والصلوات انه على ظاهره وانه ابصار حقيقي خاص به صلى الله عليه وسلم وعلى هذا فقول هو
 بمعنى وجهه فـ كان يرى بهما من غير مقابلة وقيل كانت له عين خلف ظهره وقيل كان بين
 كتفيه عمنان وظاهر الاحاديث ان ذلك يختص بمحالة الصلاة ويحتمل ان يكون ذلك واقعاً في
 جميع احواله وقد نقل ذلك عن مجاهد وحكي في الدين بن محمد انه صلى الله عليه وسلم لم كان
 يبصر في الظلمة كما يبصر في الضوء (حم ق ن عن انس) بن مالك ﴿أَقْمُوا الصُّفُوفَ﴾ أي
 صفوف الصلاة الأول فالأول ندباً مؤكداً (فاني أراكم حاضراً ظهري ه عن انس) ﴿أَقْمُوا
 الصف المقدم﴾ وهو الذي يلي الإمام قال العلامة في قيل قال العلماء في الحضر على الصف الأول
 المسارعة الى خـ الاصل الذمة والسبق لدخول المسجد والقرب من الإمام واستماع قراءته
 والنهـ لم منه والفتح عليه والتبليغ عنه والسلامة من اختراق المارة بين يديه وسلامة البال
 من رؤية من يكون قد دامه وسلامه موضع سجوده من اذبال المصـ لين ويؤخذ منه انه يكره
 الشروع في صف قبل ان تمام ما قبله وان هذا الفعل مفقوت لفضيلة الجماعة التي هي التضعيف
 وبركة الجماعة واعة ببعضهم ان فضل الجماعة يحصل وان كان بقوة فضل الصف المقدم
 (ثم الذي يليه) وهكذا (فما كان من نقص فليكن في الصف المؤخر حم ن طب وابن خزيمة)
 في صحيحه (والضـياء) في المختارة (عن انس) بن مالك واسناده صحيح ﴿أَقْمُوا الصُّفُوفَ﴾ أي
 أقموا بالماء جميع اجزاء كل عضو من أعضاء الوضوء قال العلامة في قيل قال الطائي اتمام الوضوء
 استيعاب المحل بالغسل وتطويل الغرة وتكرار الغسل والمصحح (وبل) أي شدة هالكة في نار
 الآخرة (للاعتاق من النار) قال العلامة في قيل جاء على لغة من يجعل المثنى جمعاً أو جمع

صف قبل تمام ما بعده فثواب الكل اذا الأولون مقصرون بعدم تسوية الصفوف (قوله أقموا الصف المقدم) فان كان فيه
 فرجة تسع شخصاً فثواب المؤخر ثواب الجماعة وكذا المقدم الناقص لنتقصيره بعدم جرح شخص ممن خلفه أو بعدم تقصيره من إلى أن
 يصـ طرفة مع المؤخر وما قيل انه يفوت ثواب الصف فقط فرجوح لا يقابل الغائت ثواب الجماعة السبع والعشرون درجة
 خصوصاً بركتها من الحفظ من الشيطان وعود البركة من قبله على من لا بركة فيه أما المؤخر فلما أخيره وأما الناقص فلنتقصيره
 (قوله ويل للاعتقاب) أي لصاحبها من النار أي فيها فمن معنى في قال ذلك صلى الله عليه وسلم لجماعة توضؤوا فرأى اعقابهم تلعب
 له عدم وصول الماء لها وخصت الاعتقاب بذلك مع أن من ترك تعميم أي عضو كان له الويل أي شدة العذاب لانها محل القدر
 لوطنها الخبايا ولا نها آخر الوضوء فرجما استعمل في غسلها ولان الشخص لا ينظر اليها حين الغسل

(قوله وشرب جبريل بن حسنة) بضم الشين وفتح الراء قاله في ترتيب المطالع (قوله بمقالة الدنيا) المراد بالملء اليد المفاتيح والمراد بالدنيا الارض على حذف مضاف أي خزائن الارض (قوله على فرس أباقي) بمحتمل انه فرس صيد ناجر بل المقدري قوله تعالى من أثر الرسول الذي اسمه حيزوم ويحتمل انه من الخيل البلق التي جاءت بها الجن الى سليمان لما أخبرته بأنه يحيى وخضر وتشرى من البحر فالزمهم بإحضارها فوضوا

العقير وما حولها وخصها بالمال ذاب لانها امة والذى لم يغسل وقيل اراد صاحب الاعقاب (هـ عن خالد بن الوليد) سيف الله بن الميرة (ويزيد بن أبي سفيان وشرب جبريل) بضم الشين المججمة وفتح الراء وسكون الحاء المهملة بعد هاء باء موحدة مكسورة (ابن حسنة وعمر بن العاص) بحذف الياء ويجوز إثباتها قال الشيخ حديث حسن ﴿أوتيت﴾ بالهاء لانه قول أي جاءني الملك (بمقالة الدنيا) أي بمفاتح خزائن الدنيا (على فرس أباقي) أي لونه مختلط ببياض وسواد (جاءني به جبريل) وفي رواية امرأ قيل (عليه قطيفة) بفتح القاف وكسر الطاء المهملة كساء مربة مع له خيل بفتح الخاء المججمة وسكون الميم أي هذب (من سندس) هو مارق من الديباج فغيره بين أن يكون نديا عسلا أو نديا عسلا كافا فاختار الأول وترك التصريف في خزائن الارض (حم حب والضياء) المقدسي (عن جابر) بن عبد الله وهو حديث صحيح ﴿أثبتكم على الصراط أشدكم حباً لاهل بيته﴾ على وفاطمة وأبناهما وذريتهما (ولاهجواي) قال المناوي يحتمل أن المراد أثبتكم في المرور على الجسر المضراب على من جهنم ويحتمل أن المراد من كان أشد حباً لهم كان أثبت الناس على الصراط المستقيم صراط الذين أنعم الله عليهم (عد فرعن على) أمير المؤمنين وأسناده ضعيف ﴿أثردوا﴾ بضم الهمزة ماضية ثم دأى فتوالخيز في المرق يدبأيان فيه سهولة المساع وتيسير التناول رمز يد اللذة (ولو بالماء) بمالفة في نأ كدطابه والمراد ولو رقا قرب من الماء (طس هب عن انس) بن مالك قال الشيخ حديث ضعيف ﴿اثان فافوقهم أجماعة﴾ فاذا صلى الشخص مع شخص آخر حصلت له فضيلة الجماعة قال المناوي وهذا قاله لما رأى رجلاً يصلي وحده فقال ألا رجل يتصدق على هذا فيصلي معه فقام رجل فصلى معه فذكره (هـ عد عن أبي موسى) الأشعري (حم طب عد عن أبي امامة) الباهلي (قط عن ابن عمرو) بن العاص (ابن سعدة) في طباقته (والبعوى والباوردي عن الحكم) بفتح الكاف (ابن عمير) بالنصب غير قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿أشار لا ينظر الله اليهما﴾ فطر رحمة ولطف (يوم القيامة) خصه لانه يوم الجزاء (قاطع الرحمة) أي القرابة بأساءة أو هجر (وجار السوء) هو الذي رأى حسنة كتمها أو سبها ففشاها كما فسرها في خبر (فرعن انس) بن مالك قال الشيخ حديث ضعيف ﴿اثان خير من واحد﴾ أي هو الأولى بالاتباع والاعد عن الابتداع (وثلاثة خير من اثنين) كذلك (واربعة خير من ثلاثة) كذلك (فعليكم بالجماعة) أي الزموها (فان الله) تعالى (إن يجمع أمتي) أمة الاحابة (الاعلى هدى) أي حق وصواب ولم يقع قط انهم اجتمعوا على ضلال وهذه خصوصية لهم ومن ثم كان اجماعهم حجة (حم عن أبي ذر) الغفاري قال الشيخ حديث صحيح ﴿اثان لا تجاوزوا لاتهم رؤسهم﴾ أي لا ترفع الى الله رفع

(قوله جاءني به جبريل) أي وخبره بين أن يكون نديا عسلا أو نديا عسلا كافا فاختار الثاني فهو ضده الله تعالى بترك التصريف في خزائن الارض التصريف في خزائن السماء كانشقاق القمر وارسال الشهب على مسترق الجمع (قوله عليه) أي جبريل أو الفرس قطيفة أي كساء مربة مع له خيل أي هذب من سندس أي حوير رقيق (قوله أثبتكم) أي أقواكم وأسرعكم مشياعلى الصراط والمراد بأهل البيت على وفاطمة وذريرتهم ما وذلك لان شدة حبه لهم تنشأ عن شدة الحب لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولله تعالى وهذا يلزمه قوة الايمان المستلزمة للقوة (قوله أثردوا) بضم همزة الوصل وضم الراء كافي شرح المناوي الكبير فضم الهمزة اتباعاً لضم الراء لانه من ثرد يثرد كنصر ينصر لامن أثردوا الامر من الثلاثي يفتح ما لم يكن ثاءه مضموماً أي فتوالخيز في المرق وهذا

أمر ارشاد (قوله اثان) أي أربعة خمسة الخ (قوله لا ينظر الله اليهما) أي نظر رحمة أي لا يرضى قبول

عليهما بل يغضب عليهما ورفقهم منهما فقدم النظر كناية عن الغضب فان الشخص اذا أراد ان ينتقم من شخص أعرض عنه (قوله خير من واحد) أي في الاتباع في فعل ما فقلد اثني في فعل ما خير من واحد الخ (قوله لا تجاوزوا لاتهم رؤسهم) كناية عن عدم الثواب وان كانت ههنا

(قوله عبد) اي رقيق ذ كر
 او اني (قوله ابق) اي او
 ابق اي من غير عذرا ما
 لوهرب لكونه محمله مالا
 يطبق مثلا في ثاب على صلته
 اذ لا حومة عليه (قوله من
 مواليه) اي ان كان مشتركا
 ومثله ما لوهرب من مولا
 اذ لم يكن له الاسيد واحد
 فهو رب السيد كالزوجة بلا
 عذر كبيرة (قوله اثنتان)
 اي خصلتان هما اي
 الخصلتان بهن اي حالة
 كونهما بهن اي فهم اي في
 الناس كقراي خصلة كفر
 فلا حاجة لدعوى القلب وقال
 المتبول لقلب اذا التقدير
 هما كفر واقع بهن (قوله ذلة
 المال) قال في الكبير يسمي
 مالا لا يميل القلوب عن
 الله تعالى وفي خبر لا تزول
 قد ما عبد يوم القيامة حتى
 يسئل عن اربع قال الشارح
 وفيه عن ماله اي في ذلك
 الخبر من جملة الاربع عن
 ماله اي من اين اكتسبه
 وفيما انقذه ولو حلالا (قوله
 بكرة) كني بذلك لانه تدلى
 من حصن بيكرة للنبي صلى
 الله عليه وسلم واسلم على يديه
 (قوله يبارك) اي الله تعالى
 فهو مسمى للفاعل ويجوز
 بناءه للمفعول (قوله اجتنب
 الغضب) قاله صلى الله عليه
 وسلم الشخص سأل ان يعظه
 بشي ولا يطيل عليه

قبول اي لا ثواب لما فيها وان همت احدهما (عبد ابق) بصيغة الماضي اي هرب (من
 مواليه) اي ماله بغير عذر فلا ثواب له في صلته (حتى يرجع) الى طاعة ماله بكرة
 (و) الثاني (امرأة عصت زوجها) في امر يجب عليها طاعته فيه فلا ثواب لها في صلته
 حتى ترجع الى طاعته (ك عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث صحيح (اثنتان)
 اي خصلتان في الناس (هما بهن كفر) قال المناوي هم بهن كفر فهو من باب القلب والمراد
 انهما من اعمال الكفار لا من خصائص الابرار اه وقال المتبول هما بهن كفر اي هما كفر
 واقع بهن فلا قلب احدهما (الظمن في الانساب) كان يقال هذا ليس ابن فلان مع ثبوت
 نسبه في ظاهر الشرع (و) الثانية (النياحة على الميت) وهو رفع الصوت بالندب بهديد
 شهائله (حم م عن ابى هريرة) اثنتان بكرة هما ما ابن آدم بكرة الموت اي حمله له
 (والموت خبره من الفتنة) الكفر والضلال والاثم والامهات فانه مادام حيا لا يأمن من
 الوقوع في ذلك (وبكرة قلة المال وقلة المال اقل للحساب) اي السؤال عنه كما في خبر لا تزول
 قد ما عبد يوم القيامة حتى يسئل عن اربع وفيه عن ماله (ص حم عن محمود بن لبدة)
 الانصاري ولد في حياة النبي صلى الله عليه وسلم ورواياته مرسلة قال الشيخ حديث صحيح (اثنتان
 بهنهما الله) تعالى اي يجهل عقوبتهن ما (في الدنيا) لفاعلهما احدهما (البقي) اي
 مجاوزة الحد يعني التعدي بغير حق (وعقوف الوالدين) قال العلقمي يقال عوف والده يعقه
 عقوقا فهو عاق اذا اذاه وعصاه وخرج عليه وهو ضد البرية اه والمراد من له ولادة وان علا
 من الجهتين (نح طب عن ابى بكرة) نفع بن حوث قال الشيخ حديث صحيح (اشيوا)
 اي كافوا (اخاكم) في الدين على صنعه معكم معروف (ادعوا بالبركة) اي اغفوا الزيادة
 في الخير قال العلقمي وسببه ما رواه ابوداود عن جابر قال صنع ابوالهيثم طعاما ودعا النبي صلى الله
 عليه وسلم واصحابه فلما فرغ من الاكل ذكره قال ابن رسلان لعل هذا محمول على من يحجز عن
 عن اثابته لخبر من اتى اليكم معروف فافقه فان لم تجددوا فدعوا له حتى تعلموا انكم كافاكموه
 فعمل الدعاء عند الحجز عن المكافاة (فان الرجل اذا اكل طعامه وشرب شرابه) بالبناء
 للمفعول فيهما (ثم دعوا له بالبركة) بقائه للمفعول اي دعاه الا يكون بها (فذلك ثوابه منهم)
 اي من الاضياف العاجزين عن مكافاته (ذهب عن جابر) بن عبد الله قال الشيخ حديث
 حسن (اجتمعوا على) اكل (طعامكم واذكروا اسم الله) عليه حال الشروع في الاكل
 (يبارك لكم فيه) بالجزم جواب الامر فالاجتماع على الطعام مع التسمية بسبب البركة التي هي
 سبب للشبع قال العلقمي وسببه ما رواه ابوداود بسنده ان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قالوا يا رسول الله اتانا كل ولا نشبع قال لعلكم تتفرون قالوا نعم فذكره (حم د ه حب ك
 عن وحشي بن حرب) باسناد حسن (اجتنب الغضب) قال العلقمي وسببه ان رجلا
 قال يا رسول الله حدثني بكلاما اعيش بهن ولا تكثر علي فذكره وفي رواية البخاري ان
 رجلا قال يا رسول الله اوصني قال لا تغضب اي اجتنب اسباب الغضب ولا تفعل ما يارك به
 الغضب لان نفس الغضب مطبوع في الانسان لا يمكن اخراجه عن جبابته وقال ابن التين جمع
 صلى الله عليه وسلم في قوله لا تغضب خبري الدنيا والآخرة لان الغضب يؤل الى التقاطع ومنع
 الرفق وربما آل الى ان يؤذي المغضوب عليه فيقتض ذلك في الدين وقال بعض العلماء خلق الله

(قوله اجتنبوا) أي ابتعدوا عنه وأبلغ ٤٨ من لاتفعلوا لانه لا يدل على طلب البعد وفي المصباح حذفت الهمزة من الشر جنوبا

من باب فعد ابتعدته عنه
وجنبته بالفتح والهمزة
وجنبته بالفتح والهمزة
على وزن الفعول (قوله
السبع) حذفت الهمزة
المقام ذكرها أي إن كان في
المجلس من يرتكب ذلك أو
كان أرحى إليه في ذلك
الوقت فذكرها وفي السبع
الكبير أعظم الكبائر الشريك
ثم القتل ظاهرا وما عداه ذلك
يحتمل أنه في مرتبة واحدة
فإن الواو لا تقتضي الترتيب
(قوله وأكل مال اليتيم)
ويؤثر سوء الخلق والشرط
القاضي أبو سعيد الهروي
في كون الغصب كغيره
بأنه نصيبا ويؤثر في السرقة
وغيره وأطلقه جماعة في
أكل مال اليتيم وأنواع
الغشيانة ذكره في الفتح انتهى
بالفظة (قوله يوم الزحف)
الزحف اسم الجيش الكفار
وهو بذلك أكثر زحفهم
على المسلمين أي وإن كان لو
ثبت قتل فيحرم التولي حيث
كان في قتله نكابة في العدو
بأن يقاتل كثير قبل أن
يقتل والأبأن علم أنه إن ثبت
قتل من غير نكابة لم فلا
يحرم (قوله المحصنات) بكسر
الصاد وفتحها (قوله المؤمنات)
أي الكافران فقد فتن
صغيرة وغير الغافلات عن
الفواحش فلا يحرم قذفهن
إن كن معلمات

الغضب من النار ووجهه غيرة في الإنسان فها قصد أو فزع في غرض ما اشتعلت نار الغضب
ونارت حتى يهيج الوجه والهيئتان من الدم وقال الطوخي أقوى الأشياء في طبع الغضب
استحضار التوحيد الحقيقي وأنه لا فاعل إلا الله سبحانه وتعالى وكل فاعل غيره فهو آله فمن
توجه إليه مكرهه من جهة غيره فاستحضر أن الله تعالى لو شاء لم يكن ذلك الغير منه اندفع غضبه
لأنه لو غضب والحالة هذه كان غضبه على ربه (ابن أبي الدنيا) أبو بكر القرشي (في)
كتاب (ذم الغضب وابن عساكر) في التارخ (عن رجل من الصحابة) وجهاته
لا تدرج لأن الصحابة كاهم عدول (اجتنبوا) ابتعدوا وهو أبغ من لاتفعلوا (السبع)
أي الكبائر السبع المذكورة في هذا الخبر لا تقتضي المقام ذكرها فقط والأفهي إلى السبعين
بل قيل إلى السبع مائة أقرب قال العلامة في اضطرب في حد الكبيرة فقال جماعة هي ما لحق
صاحبها وعبد شديد بنص كتاب أوسنة وقيل هي المعصية الموجهة للهدوهم إلى ترجيح الثاني
أميل والأول هو الموافق لما ذكره في تفصيل الكبائر لأنهم عدوا منها أشياء كالربا وأكل مال
اليتيم وشهادة الزور ولا حد فيها (الموقوفات) بموحدة مكسورة وقاف أي المهلكات جمع
موقفة سميت بذلك لأنها سبب لاهلاك مرتكبها في الدنيا بما يترتب عليها من العقوبات وفي
الآخرة من العذاب (الشرك بالله) أي جعل أحد شريكا لله سبحانه وتعالى والمراد بالكفر
به بأي نوع وهو أعظم الكبائر ويجوز نصب الشرك على أنه بدل من السبع ورفع على أنه خبر
مبتدأ محذوف وكذا يقال فيما بعده (والسحر) قال المناوي وهو من أوله النفس الخبيثة
لأقوال وأفعال يترتب عليها أمور خارقة اه قال العلامة في والحق أن لبعض أسباب السحر
تأثير في القلوب كالحب والبغض وفي البدن بالأم والسقم وأغما المنكر أن الجسد ينقلب حيوانا
وعكسه بسحر الساحر ونحو ذلك فإن كان فيه ما يقتضي الكفر كفر واجاز بعض العلماء تعلم
السحر لأمري ما يتميز فيه كفر عن غيره وأما لازمه عن وقوع فيه وأما القصص به فعند
الشافعية أن قال قتله بسحر وسحرى يقتل غالبا فعليه القصص أو نادر فاشبهه عمد أو قصدت
غيره نكطا والدبة في الخطا وشبه العمد في ماله الآن تصدقه العاقلة فعليه والفرق بين السحر
والهجرة والكرامة أن السحر يكون بعمارة أقوال وأفعال حتى يتم للساحر ما يريد والكرامة
لا تحتاج لذلك بل إنما تقع غالبا انفسا أو أاما المهجرة فتمتاز عن الكرامة بالقصد أي دعوى
الرسالة (وقتل النفس التي حرم الله) عمدا أو شبهه عمد (الابالغ) أي بقدره موجب
للقتل شرعا (وأكل الربا) أي تناوله بأي وجه كان (وأكل مال اليتيم) يعني التعدي
فيه (والتولي يوم الزحف) قال المناوي أي الأدبار من وجوه الكفار إلا أن علم أنه إن ثبت
قتل من غير نكابة في العدو اه قال العلامة في وأغما كون التولي كبرية إذا لم يزد عددا الكفار
على مثل المسلمين الاكثر فاقبال أو تمهيز إلى فئة (وقذف المحصنات المؤمنات) أي
رمين بالزنا والاحصان هنا العفة عن الفواحش أي الحافظات فروجهن (الغافلات)
عن الفواحش وما قد فن به (تنبيه) قال العلامة في أكبر المعاصي الشرك بالله ويليه القتل
بغير حق وأما مساوهم من الزنا واللاوط وعقوق الوالدين وغير ذلك من الكبائر فمقال في كل
واحدة منها هي من أكبر الكبائر وإن شاء الله أكبر الكبائر كان المراد أنها من أكبر الكبائر
(ق د ن عن أبي هريرة) (اجتنبوا) أي اجتنبوا تعاطيها شربا وغيره والمراد

(قوله فانها) أي شر بها مفتاح كل شروفي خبر الدليلى عن ابن عمر رفعه تزوج شيطانه الى شيطان فخطب ابايس اللعين بينهم فقال
أوصيكم بالخير والغناء وكل مسكر فاني لم اجمع جميع الشر الا فيها (قوله ٩٩ الوجه) ولو وجه بهيمة ويحتل ان المراد

وجوه الناس أي اكارهم
فالمعنى انه اذا وجب على
احدهم تعزير لا تضر بوجهه
يكفي في تعزيره - ثم زجرهم
وقيامهم من المجلس مثلاً
لمكن وردت احاديث اخرى
تدل على ان المراد الوجه
حقيقة وقوله لا تضر بوجهها
بدل له والاقلال لا تضر بوجههم
الان يقال قال ذلك باعتبار
الجماعة (قوله اجتنبوا
التكبر) كذا في الكبير وفي
الصغير في النسخ المتقدمة
اجتنبوا التكبر (قوله في
الجبارين) أي مجاوزي الحد
(قوله بسقم) بكسر السين
وحذف الشين لا يطلع عليه وان
غلب على الظن انه يفعل
الكبائر سراً (قوله يبد) من
ابدى (قوله نقم عليه) كتاب
الله أي ما دل عليه كتاب
الله من الحد (قوله عن ابان)
مصرف لانه فعال كغزال
وقيل هو افعال فلا يصرف
للعلمية ووزن الفعل قاله في
الكبير فيجوز الصرف
وعدمه (قوله واشروا) قال
العلامي بقطع الالف (قوله
دعوات المظلوم) وفي رواية
دعوة وهي مفرد مضاف
فتوافق الرواية الاخرى على
انه اذا امر باجتناب دعوة
واحدة فالدعوات بالاولى
ولا ينبغي ان يقول المظلوم

بها ما أسكر عند الاكثر وقال ابو حنيفة هي المختصة من ماء العنب (فانها مفتاح كل شر)
كان مغلقاً من زوال العقل والوقوع في المنهيات وحصول الاسقام والالام (ك ه ب)
كلهم (عن ابن عباس) وهو حديث صحيح (اجتنبوا الوجه) قال المناوي من كل
آدمي محترم يريد حده أو تأديبه أو بهيم قصداً مستقامته وتدريبه (لا تضر بوجهها) لان الوجه
نظف شريف والضرب يشوهه فيحرم ذلك (عنه عن ابي سعيد) الحدري باسمه نادى ضعيف
(اجتنبوا التكبر) قال المناوي بمائة فوقية قبل الكفا وهو تظيم المرء نفسه واحتقاره
غيره والافتقار عن مساواته والكبر ظن المرء انه اكبر من غيره والتكبر اظهره ذلك وهذه صفة
لا يستحقها الا الله والكبر يتولد من الاعجاب والاعجاب من الجهل اه وقال العلقي اجتنبوا
الكبر بالكسر وهو العظمة (فان العبد) أي الانسان (لا يزال يتكبر حتى يقول الله تعالى)
لما لا تكنه (اكتبوا عبدى هذا في الجبارين) جمع جباروه والمتكبر العاني وأضاف العبد
اليه حتى لا يأس أحد من رحمة ربه وان كثرت ذنوبه ويعلم انه اذا رجع اليه قبله وعطف عليه
(ابوبكر) أحمد بن علي (بن لال في) كتاب (مكارم الاخلاق) أي فيما ورد في فضائلها
(وعنه عن ابي بن سعيد في) كتابه (ايضاح الاشكال عد) كلهم (عن ابي امامة)
الماهلي قال الشيخ حديث ضعيف (اجتنبوا هذه القاذورات) قال العلقي جمع قاذورة
وهي الفعل القبيح والقول السيئ وقال المناوي لكن المراد هنا الفاحشة يعني الزنا (التي نهى
الله تعالى عنها فان لم تنهئ منها) قال العلقي فتح الله مزه واللام وتشديد الميم أي قارف بالقاف
والراء والفاء قال في الدر قارف الذنب واقترفه عليه (فليس يترس من الله وابتغى الى الله)
بالندم والرجوع والعزم على عدم العودة (فانه) أي الشأن (من يبدلنا صفته) أي من
يظهر لنا فعله الذي حقه الستم والاختفاء (نقم عليه) معشر الحكام (كتاب الله) أي
الحكم الذي شرعه الله في كتابه والسنة من الكتاب قال العلقي والمعنى اجتنبوا فعل الذنوب
التي توجب الحد فن عمل شيئاً منها فليس يترس من الله ولا يظهره لنا فاعلمنا ان الله عليه الحد ولا
يسقط الحد بالتوبة في الظاهر ويسقط فيما بينه وبين الله تعالى قطعاً لان التوبة تسقط أثر
المعصية قال ابن عمر قام النبي صلى الله عليه وسلم بعد رجوعه الى الله (ك ه ب) عن ابن
عمر بن الخطاب قال الشيخ حديث صحيح (اجتنبوا مجالس العشرة) أي الرفقاء المتعاشرين
الذين يكثرون الكلام في عيبه ذكر الله تعالى وما والا له ما يقع فيه من الغفول والاهو واضاعة
الواجبات (ص عن ابان بن عثمان) بن عفان (مرسلاً) هو تابعي جليل قال الشيخ
حديث ضعيف (اجتنبوا الكبر) جمع كبيرة وهي ما توقعه عليه بخصوصه في الكتاب
او السنة فيخبره من أو غضب وقيل غير ذلك (وسددوا) أي اطلبوا بأعمالكم السداد أي
الاستقامة والاقتصاد ولا تشددوا فبشد دعائكم (واشروا) قال العلقي قال الجوهرى بقطع
الالف ومنه قوله تعالى واشروا بالجنة اه وقال المناوي اذا تجنبتم الكبر ما تشددوا بكم السداد
فاشروا بما وعدكم الله بكم بقوله ان تجنبوا كبراً ما تنهون عنه تكفر عنكم الآية (ابن جرير
عن قتادة مرسلاً) قال الشيخ حديث ضعيف (اجتنبوا دعوات المظلوم) أي اجتنبوا

قد دعوت فلم يستجب لي لانه قد يدخره في الآخرة
خير من ذلك فلا يلزم من الاجابة ان يجاب بعين ما طلب

(قوله اجثوا) بالضم (قوله
اجثوكم) من الجرأة أو
من الجرأة أى اسرعكم على
قسم أى الافتاء فى ذلك (قوله
على الفتيا الخ) أى فتكرم
المسارعة لجواب حكم شرعى
من غير تفتنة وان صادف
الواقع فبدخل فى هذا الوعيد
(قوله نفسا) المراد به هنا
الوقت والزمن (قوله
المتوضى) أى الشارع فيه
فمن انتظاره لم يصح له
ببطلان من لم يشرع فى الوضوء
فلا ينتظره بأن فرغ من الاذان
فوجد له لم يشرع فيه ومثل
الشارع فى الوضوء والشارع فى
الاكل قبل فراغ الاذان أما
بعده فلا ينتظره ومن هذا
الانتظار منوط بنظر الامام
أى فيما راقبهم بتأخير الإقامة
الى أدراك من ذكرهما
الاذان فنوط بنظر المؤذن أى
فلا يؤخره لذلك بل يؤذن
تعب دخول الوقت (قوله
اجعلوا آخر الخ) ما قاله
الشارح مناسب قلم من ان
الامر للندب عند ناول الوجوب
عند الحنفية اذ لم يقل ابو
حنيفة بوجوب تأخير الوتر
فهذا الانتقال الى صيغة او تروا
(قوله فيما) أى الحالة التى
يشكم الخ

انظروا لثلاث دعواتكم المظلوم (ما بيننا وبين الله بحجاب) مجاز عن سرعة القبول (ع عن ابى
سعيد وابى هريرة) الدوسى (معاً) وزاد قوله معادفاً لتوهم ان الواو بمعنى أو قال الشيخ
حديث صحيح (اجثوا كل مسكر) يشمل المتخذ من ماء العنب وغيره أى اجثوا ما شأنه
الاسكار وان قل كقطرة (طب عن عبد الله بن مغفل) بضم الميم وفتح الميممة هو شد الفاء
المفتوحة المزنى قال الشيخ حديث صحيح (اجثوا ما أسكر) أى ما شأنه الاسكار فيهرم شره وان
لم يسكر لقلته (الحلوانى) بضم الحاء المهمله وسكون اللام نسبة الى مدينة حلوان وهو الحسن
ابن على اللال (عن على) أمير المؤمنين ويؤخذ من كلام المناوى أنه حديث حسن لغيره
(اجثوا) أى اجلسوا وابتعدوا (على الركب) عند ارادتهم الدعاء فانه أبلغ فى الادب (ثم
قولوا يارب) اعطنا (يارب) اعطنا أى كرروا ذلك كثيراً والحوافى الدعاء فان الله يحب المحبين
فيه وقد قيل يارب يارب هو الاسم الاعظم (ابوعوانة) فى صحيحه (والهوى) فى صحيحه
(عن سعد) بن مالك قال الشيخ حديث صحيح (اجثوكم) من الجرأة لا فساد على الشئ
(على قسم الحد) اذا اجتمع مع الاخوان أى اجثوكم على الوقوع فيها فطلب من المفتى أو الحاكم التأمّل فى
معهم (اجثوكم على النار) أى اقدمكم على الوقوع فيها فطلب من المفتى أو الحاكم التأمّل فى
أحواله قبل القسمة فان لم يكن معهم صاحب فرض فله الاحسن من أمرين المقاسمة وثلاث
المال وان كان معهم صاحب فرض فله الاحسن من ثلاثة أمور ثلاث الباقى بعد اخراج
الفرض والمقاسمة فى الباقى وسدس جميع المال (ص عن سعد بن المسيب) بفتح المشددة
التحتية أشهر من كسرها (مرسلاً) قال الشيخ حديث صحيح (اجثوكم على الفتيا الجروكم
على النار) قال العلامة لان المفتى موقع عن الله حكمه من لال وحرام وصحة وفساد وغير
ذلك فاذا لم يكن عالماً بما ألقى به أو تهاون فى تحريره أو تهاون فى استنماطه من الأدلة ان كان
مجتهداً كان أقدمه على ذلك سبباً لدخوله النار (الدارمى عن عبيد الله) بالتصغير (مرسلاً)
هو أبو بكر البهزى قال الشيخ حديث ضعيف (اجعل) باللام اذا الخطاب معه كما صرح به
فى رواية البيهقى (بين اذانك وإقامتك) للصلاة (نفساً) بفتح النون والفاء أى ساعة
(حتى يقضى المتوضى) أى يريد الوضوء (حاجته فى مهل) بفتح الميم والهاء أى تؤذنه وسكون
(وبفرغ الاكل) بالمد (من طعامه) بأن يشبع (فى مهل) أى من غير عجلة فيمنع
ان تؤخر الإقامة بقدر فعل المذكور ان عند اتساع الوقت وذلك منوط بنظر الامام وأما
الاذان فبنظر المؤذن (ع عن ابى) بن كعب (ابو الشيخ) ابن حبان (فى) كتاب
(الاذان عن سلمان) الفارسى (وعن ابى هريرة) قال الشيخ حديث حسن (اجعلوا
آخر صلاتكم بالليل) أى تهجدكم فيه (ونراً) والوتر سنة مؤكدة عند الشافعية وواجب
عند الحنفية وأقله ركعة أو أكثر احدى عشرة ووقته بين صلاة العشاء ولو جمع مع المغرب
وطلوع الفجر والافضل تأخيرها الى وقتى باسمة ظاهرة وان فاتته الجماعة فيه وتجهله لغيره (فى د
عن ابن عمر) بن الخطاب (اجعلوا) فدا (أنتمكم) الذين يؤمنون بكم فى الصلاة
(خياركم) أى أفضلكم بالفقهاء والقراء وتؤخذ ذلك مما هو مبين فى الفروع (فانهم) أى الأئمة
(وفدكم) أى متقدموكم المتوسطون (فيما بينكم وبين ربكم) لان دعاءهم أقرب الى الإجابة
قال العلامة والوفد الجماعة المختارة من القوم ليقدموهم فى لى العظاماء (قط هق عن

(قوله من صلاتكم) من للتبعية أوزائدة لا تخش أي اجعلوا صلاتكم والمراد بعضهم أي بيوتكم مفعول ثان (قوله سترامن الحلال) أي اتركوا شيأ من الحلال خوفا من الحرام فهو منهي عن تعاطي

٥١

المدح والذم من الإنسان
فقول العامة في عرض الله تعالى يحرم (قوله ومن ارتع) أي أطلق نفسه (قوله إلى جنب) أي جهة وقرب الحى فالجنب كما يطلق على جنب الشخص يطلق على الجهة كقولهم على عين فلان أو شماله فالمراد جهة اليمن أو الشمال لا الجارحة (قوله حجابا) أي سترامانها فالجانب كما يطلق على الحى يطلق على الأمر المعنوى كقولهم المعصية حجاب بين الشخص وربه أي مانعة من رحمته تعالى (قوله ولو بشق تمر) وفي رواية فانها تقع من الجائع كما تقع من الشبعان أي كما يجد الشبعان لها لذة فكذا الجائع يجد لها لذة وان لم تسد رمقه (قوله اجعلوا الله) أي اعتقدوا جلالة وعظمته وأظهروا ذلك على ألسنتكم بأن تقولوا الله عظيم جليل الخ وروى بجاء مهمله أي اخرجوا من خطر الشرك إلى حل الإسلام أي الإسلام الحلال من قولهم حل الرجل إذا خرج من الحرم إلى الحل (قوله اجعلوا الخ) بأن

ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف (اجعلوا من صلاتكم) من للتبعية أي شيأ منها والمراد النوافل فمن اسم مفعول اجعلوا كما صرح به المناوى (في بيوتكم) لتعود بركتكم على البيت وأهله ولتنزل الرحمة والملائكة فيها (ولا تتخذوا قبورا) أي ثاقبور مهجورة من الصلاة شبه البيوت التي لا يصل فيها بالقبور التي تقبر الموتى فيها (حم ف د عن ابن عمر) بن الخطاب (ع والرويانى) محمد بن هرون الفقيه (والضياء) المقدمى (عن زيد بن خالد ومحمد بن نصر) الفقيه الشافعى (فى) كتاب (الصلاة) كلهم (عن عائشة) أم المؤمنين (اجعلوا بينكم وبين الحرام سترامن الحلال) قال العلقمى والمعنى أن من جعل بينه وبين الحرام شيأ من الحلال كان ذلك من دينه وورعه وسلامة عرضه من الذم الشرعى والعرفى ومن اتسع فى الملاذ كان كمن يطوف حول الحمى ويدور به يقرب أن يقع فيه (من فعل ذلك استبرا) بالله مزوق قد يخفف أى طاب السبابة (أعرضه ودينه) عن الذم والعرض بكسر الهمزة موضع الذم والمدح من الإنسان (ومن ارتع فيه) أي الحلال أي أكل ماشاء وبسط فى المطعم والملبس (كان كالمترع إلى جنب الحى) أي الشئ المحمى (يوشك) أي يقرب (أن يقع فيه) أي الشئ المحمى فيعاقب (وان أكل ملك حى) قال المناوى وفي رواية ألا وان لكل ملك أى من ملوك العرب حى يحمله عن الناس فلا يقربه أحد خوفا من سطوته (وان حى الله) تعالى (فى الأرض) وفي رواية فى أرضه (محارمه) أي معاصيه فمن دخل حراما بارتكاب شئ منها استحق العقوبة ومن قارب يوشك أن يقع فيه فالمخاطب لديه لا يقربه (حب طيب عن النعمان بن بشير الانصارى) وهو حديث صحيح (اجعلوا بينكم وبين النار حجابا) أي سترأ وحاجزا منيعا (ولو بشق تمر) بكسر الشين المججمة أى بشق تمره فلا يمتدق فانه حجاب منيع من النار (طيب عن فضالة) بفتح الفاء ومججمة خفيفة (ابن عبيد) مصغرا وهو حديث حسن (اجعلوا لله) قال العلقمى اجعلوا بفتح الهمزة وكسر الجيم وتشديد اللام أى قولوا له يا ذا الجلال والإكرام وقيل المراد عظمه وروى بالحاء الملهمة أى أسلموا قال الخطابى معناه الخروج من حظركم إلى حل الإسلام وسعته من قولهم أحل الرجل إذا خرج من الحرم إلى الحل (يفسر لكم) ذنوبكم قال المناوى ومن اجلاله أن لا يمضى كيف وهو يرى ويسمع (حم ع طيب عن ابى الدرداء) وهو حديث حسن (اجعلوا فى طاب الدنيا) قال العلقمى اجعلوا بفتح الهمزة المفتوحة وسكون الجيم وكسر الميم أى ترفقوا فيه (فان كلا) أى من الخلق (ميسر) أى هيبا مصروف مسهل (لما كتب) أى قدر (له منها) يعنى الرزق المقدر له سبحانه فلا فائدة لاجتهاد النفس والمعنى ترفقوا فى طلب دنياكم بأن تأتوا به على الوجه المحبوب الذى لا محذور فيه ولا شدة أهتامة به (ه ك طيب عن ابى حميد الساعدى) عبد الرحمن أو المنذر وهو حديث صحيح (اجوع الناس طالب العلم) قال العلقمى والمعنى أن طالب العلم المستأذ بفهمه وحصوله لا يزال يطلب ما يزيد أسئلته فكلما اطلب ازداد لذة فهو يطلب نهاية اللذة

تطلبوا الرزق طلبا جديلا بأن تحسنوا السعى بلا كد وتكالب أى ترفع (قوله أجوع الخ) الجوع شدة توجه النفس إلى ما يغذيه ويطبق مجازا على تعلق النفس بلذة المعانى وقال أجوع لأن الجائع حسانة تقضى شهوته بالشبع وطالب العلم لا تنقضى شهوته

(قوله أحيوا الداعى) أى كل داع سواء كانت ولاية عرس أو غيره أو يكون الامر مستمرا فى الوجوب والندب عنه من يجوز
فيه كون أعم مما قبله أو المراد أحيوا الداعى لدعوة العرس ويكون غير ما علموا من حديث آخر ولا تردوا الهدية ان لم تكن
من ماله أو أكثره حرام أو من ينظر عوضا فلا يسقط قبولها أو من يطالب منك أن تقضى له بشيئ حاجة (قوله أحيوا) أى أغلقوا
حال كونكم قائلين بسم الله عند كل

بقتضى ان ذلك أغلق مع
الشيطان الخارج من البيت
دون الداخل فيه (قوله
واكثروا) قال القاضى
عياض رويناه بقطع الالف
وكسر الفاء رباعى وبوصلها
وفتح الفاء ثلاثى وهم صحيحان
وقوله وفتح الفاء أى بعد ما
همزة فيقرأ هكذا أو كثرأ
لانه هموز قال شيخنا ع ش
وفى القاموس وغيره كفاء
كنهه ضربه وكبه وقلبه (قوله
واو كثرأ) قال العزيرى
بكسر الكاف بعد ما همزة
اه وهذا على قطع الهمزة ما
على انها همزة وصل فيقرأ
واو كوا بضم الكاف بلا
همز وبلا رسم ياء قاله شيخنا
ع ش (قوله وأطفئوا
سرجكم) به همزة قطع قال
تعالى كلما أوقدوا نارا
للعرب أطفأها الله فقول
العالمى كالمنادى الكبير
به همزة وصل أمر من الاطفاء
فيه نظر وصوابه به همزة
مفتوحة كما يفيد كلام
المصباح والقمرآن (قوله
فاهم) أى الشياطين الخ
وهذا راجع للاول فقط

ولانهاية لها فهو مشاركا غيره فى الجوع غير ان ذلك الغير له نهاية وهو الشيع وهو الانهاية له
ولهذا عبر بصيغة افعال التفضيل (واشبههم الذى لا يتعبه) فهو لا ياتيه ذنب ولا يشتهيه أشبهه
(ابونعيم) كتاب فصل (العلم) الشرعى (فر عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ
حديث ضعيف (أحيوا) وجوبا (هذه الدعوة) قال المنادى أى دعوة ولاية العرس
(اذا دعيتن لها) وتوفرت شروط الاجابة (ق عن ابن عمر) بن الخطاب (أحيوا
الداعى) أى الذى يدعوكم لولاية وجوب ان كانت لعرس وتوفرت الشروط كما تقر وقد بان
كانت غيرها (ولا تردوا الهدية) قال العالمى أى اذا لم يعلم انها من جهة حرام اما اذا علم انها
من جهة حرام فالرد واجب والقبول حرام نعم ان علم مال كها فتأخذها ليردها اليه فهذا لا بأس به
وقد يجب القبول لاجل الرد اذا كان ذلك المحجور عليه ونحوه والنهى عن رد الهدية فى حق غير
القاضى اما هو فيجب عليه الرد ويحرم القبول (ولا تضربوا المسلمين) أى فى غير حد أو تأديب
بل تطفوا وامهم بالقول والفعل فضرب المسلم بغير حق حرام بل كبيرة والتعبير بالمسلم غالى فن له
ذمة أو عهد فيحرم ضربه تعديا (حم خد طه هب عن) عبد الله (بن مسعود) وهو
حديث صحيح (أحيوا البواكم) بفتح الهمزة وكسر الجيم وسكون المشنة القهية وضم الفاء
أى أغلقوا مع ذكرا سم الله تعالى (واكثروا آذنينكم) قال العالمى بقطع الالف المفتوحة
قال القاضى عياض رحمه الله رويناه بقطع الالف المفتوحة وكسر الفاء رباعى وبوصلها وفتح
الفاء ثلاثى وهم صحيحان ومعناه اقلبوا الاناء ولا تتركوه لالعق الشيطان ولحس الهوام وذوات
الاقذار (واو كثرأ اسقيةكم) بكسر الكاف به همزة أى اربطوا افواه قريكم فكم لم ان
الوكاء ما يربط به من خيط أو نحوه والسقاء بالمظرف المساء من جلد ويجمع على أسقية والمعنى
سد وافم الأسقية بخيط أو نحوه (وأطفئوا سرجكم) به همزة قطع أمر من الاطفاء وانما أمر بذلك
لخبر البخارى ان الفريسة تجوز القتيلة فاحرق أهل البيت (فانهم لم يؤذن لهم) أى الشياطين
(بالتسور عليكم) تعليل لما تقدم والمعنى انكم اذا فعلتم ما ذكر مع ذكرا سم الله تعالى فى الجمع
لا يستطيعون أن يتسوروا أى يتساقوا عليكم واستنظت بعضهم من ذلك مشروعية غلق الفم
عند المناوئ له حوله فى عموم الابواب مجازا (حم عن أبى امامة) الباهلى وهو حديث صحيح
(أحب الاعمال الى الله الصلاة لوقتها) قال العالمى ومن يحصل ما أحاط به العلماء عن
هذا الحديث وغيره مما اختلفت فيه الاجوبة بأنه افضل الاعمال ان الجواب اختلف لاختلاف
احوال السائلين بان أعلم كل قوم بما يحتاجون اليه أو بما هو اللائق بهم أو كان الاختلاف
باختلاف الاوقات بان يكون العمل فى ذلك الوقت افضل منه فى غيره وقد تظاهرت النصوص
على ان الصلاة افضل من الصدقة ومع ذلك قد يعرض حال يقتضى مواساة المضطر فتهكون

الصدقة

خلاف القول المنادى انه راجع لكل (قوله بالتسور) أى التسلى والنظ (قوله أحب

الاعمال الى الله) أى عند الله (قوله لوقتها) اللام بمعنى فى أى وقتها فالصلاة خارج الوقت محبوبه لله تعالى فصحب التفضيل
وانما المفعول الناحية فلا يعترض حينئذ أو يقال هو على حذف مضاف أى لاول وقتها ويكون فيه الحث على المسارعة
للمسألة اول الوقت

(قوله بر الوالدين) أي من له ولادة وإن كان بر الأقرب أكثر ثوابا من الابدع ومثل بر الوالد بر صاحبه ولو بعد موت الوالد فانك اذا أحسنت الى صاحب أبيك حصل له سرور بذلك وقرن بر الوالدين بالصلة لأن الله تعالى قرنه بالاخلاص له تعالى في قوله تعالى الاتعبدوا الاياه وبالوالدين احسانا (قوله ادومها) افعّل الغفص سبل بالنظر للادومة العرفية أي اذا حصل فترة يسيرة في العمل فهو واجب مما حصل فيه فترة كثيرة والاول كان المراد

٥٣

اذلا ادم حبه نذل كلها دائمة (قوله رطب) أي شديد الحركة فان رطوبة اللسان ناشئة عن شدة حركته وحفاة ناشئة عن عدم حركته فهو من باب الكناية ولا يقال هذه الاحداث متعاقبة حيث يقول أحب الاعمال كذا ثم يقول أحبها كذا لانه صلى الله عليه وسلم انما يقول ذلك باعتبار حال الخطاب فاذا كان الخطاب لا يبرو اليه فأحب الاعمال اليه تعالى ذلك أولا يطعم المسكين فأحب الاعمال اليه تعالى ذلك الخ (قوله مغرما) أي ديناً أو غيره مما توجه عليه من الحقوق وسواء كان الدفع باداء أو ابراء أو شفاة في ذلك أو اخلاص من الحبس الذي توجه عليه أي ما لم يكن عصى بالدين والا فلا يطلب دفعه عنه (قوله الحب في الله) في سببية فتقيد بالانجيل أي لاجل الله كان يحب شخصا اصلاحه وعلمه وكرمه وليس من الحب في الله أن

الصدقة حبه نذل أو ان أفضل لم يست على بابها بل المراد بها الفضل المطلق أو المراد من افضل الاعمال خذفت من كرامة فلان افضل الناس و براد من افضلهم فعلى هذا يكون الايمان افضلها والباقيات متساوية في كونها من افضل الاعمال أو الاحوال ثم يعرف فضل بعضها على بعض بدلائل تدل عليها وقوله لو قتها ورد على وقتها قيل والمعنى في وقتها ومعنى المحبة من الله تعالى تعالى الارادة بالثواب (ثم بر الوالدين) أي الاحسان الى الاصلين وان عليا وامثال أمرهم الذي لا يخالف الشرع (ثم الجهاد في سبيل الله) لاعلاء كلمته واظهار شأربه (حم ق دن عن ابن مسعود) عبدالله (أحب الاعمال الى الله ادومها وان قل) أي أكثرها ثوابا أكثرها تنابعا ومواظبة والقليل الدائم خير من الكثير المنقطع لان تارك العمل بعد الشروع فيه كالمعرض بعد الوصل قال المناوي والمراد المواظبة العرفية والاختقية الدوام شمول جميع الازمنة وهو غير مقدور (ق عن عائشة) أحب الاعمال الى الله ان تعوت ولسانك رطب من ذكر الله يعني ان تلازم الذكر حتى يحضر الموت وانت ذا كرفان لئلا كرفوا فلا تحصى قال الغزالي افضل الاعمال بعد الايمان ذكر الله (حب وابن السني في عمل يوم وليلة طب هب عن معاذ بن جبل وهو حديث صحيح) (أحب الاعمال) قال المناوي التي يفعلها احدكم مع غيره (الى الله من أطعم مسكينا من جوع) على حذف مضاف أي عمل من أطعم مسكينا محترما (أو دفع عنه مغرما) ديناً أو غيره مما توجه عليه سواء لزمه أو لم يلزمه وسواء كان الدفع باداء أو شفاة (أو كشف عنه كرا) ويكون هذا أعم مما قبله ختم به قصداً للتعظيم (طب عن الحسن بن عمير) أحب الاعمال الى الله تعالى بعد الفرائض أي بعد اداء الفرائض العينية من صلاة وزكاة وصوم وحج (ادخال السرور) أي الفرح (على المسلم) أي المعصوم بان يفعل معه ما يسر به من نحو تبشير بحدوث نعمة أو اندفاع نقمة (طب) وكذا في الاوسط (عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف (أحب الاعمال الى الله حفظ اللسان) أي صيانه عن النطق بما يهين عنه من نحو كذب وغيبة ونقمة (هب عن أبي بصير) بالتصغير اسم هب السواقي قال الشيخ حديث ضعيف (أحب الاعمال الى الله الحب في الله) أي لاجله لا لغرض آخر كبل واحسان ومن لازم الحب في الله حب اوليائه واصفيائه ومن شرط محبتهم اقتفاء آثارهم وطاعتهم (والحب في الله) أي لا مريسوغ له البغض كالفسقة والظلمة وأر باب المعاصي (حم عن أبي ذر) الغفاري وهو حديث حسن (أحب أهلي الى فاطمة) قال المناوي قاله حسين سأله علي والعباس يا رسول الله أي أهلك أحب اليك (ت لك عن اسامة) بن زيد وهو حديث صحيح (أحب أهل بيتي الى الحسن والحسين) قال العاقمي هم علي وفاطمة والحسنان وقال بعضهم بدخول الزوجات وبعضهم مؤمنوني هاشم

تحب من يحسن اليك وان كان لا بأس به لان الحامل على حبك احسانه اليك فهو لغرضك الدنيوي والله تعالى والبغض لاجل الله تعالى أي لا مريسوغ كارباب المعاصي (قوله أحب أهلي) المراد أهل بيتي وهم علي وفاطمة وذريتهم فاغفرهما بالاولى أو المراد مطاقي أقاربهم صلى الله عليه وسلم (قوله الحسن والحسين) أي أحب أهل بيته الذكور فلا ينافي ما قبله ان أهمها أحب منهما لانها الاصل

(قوله عائشة) أي أحب الناس أي أحب زوجته صلى الله عليه وسلم الموجودات في المدنية حال هذه المقالة فلا يراد أن خديجة أحب إليه من نهارضى الله عن الجميع (قوله ومن الرجال أبوها) أي أحب من كل الرجال إلا الحسين فأنه ما أحب من حيث البضعة (قوله وعبد الرحمن) لأن عبد الله أفضل من عبد الرحمن لأن لفظ الله يدل على الذات المستكملة الصفات ثم عبد الرحمن لا يكون له لم يطلق على غيره تعالى الرحمن ثم بقية ما أضيف فيه عبد لاسم من أسمائه تعالى فهو عبد الكريم وعبد المتق وعبد العزيز بلطغ نهى كلها في مرتبة واحدة ثم محمد ثم أحمد ثم إبراهيم وإسماعيل الخليل إبراهيم مع أن محمد وعبد الله مثلاً أفضل لأن الأفضلية لم تظهر حينئذ وانما ظهرت على إسمان نبينا صلى الله عليه وسلم وإسماعيل صلى الله عليه وسلم إبراهيم مع أن عبد الله ونحوه أفضل إشارة إلى طلب التسمية ٤٤ بأسماء الأنبياء والتسمية بعبد النبي قيل حرام لإيهامه أن النبي خلفه ورد بأن كل

من سمع عبد النبي لا يفهم إلا معنى عبد الخدمة لا عبد الخلق والعبادة لا يتوهم ذلك أحد نعم الأولى ترك التسمية به لهذا الإيهام ولو على بعد (قوله همام وحارث) وذلك لمطابقة الاسم لمعناه لأن الحمد والعزم والحسب والكسب وكل شخص يعزم على الأمر ويكتسب وعبرة العزيز يري قال العلامة لما فيه من مطابقة الأسماء معناه الذي اشتق منه لأن الحارث هو الكاسب والانسنان لا يخلو من الكسب غالباً طبعاً واختياراً كما قال تعالى أنك كادح إلى ربك كدحاً أي عامل أما الدنيا وأما الآخرة وهما فعال من هم بالأمريهم إذا عزم عليه وقصد فعله فكل أحد لا بد له أن يجهل بأمر خير كان أو شراً وسبأني أقبحها حرب

المطالب اه واقفة المناوي على الأول فقال ولا تعارض بين هـ ذوا مقابلة لأن جهات الحب مختلفة أو يقال فاطمة أحب أهل الأناث والحسان أحب أهل الذكور وهذا الحق أن فاطمة لها الأحقية المطلقة ثبت ذلك في عدة أحاديث أفاد مجموعها التواتر المعنوي وما عداها فعلى معنى من أو اختلاف الجهة (ت) وكذا أبو يعلى (عن أنس) بن مالك وهو حديث حسن (أحب النساء) بالمدة هو ما في كثير من النسخ وفي بعضها الناس بدل النساء (إلى عائشة) قال المناوي أي من حلائل الموجودين بالمدينة حال هذه المقالة (ومن الرجال أبوها) لمساقة في السلام ونفعه لله ورسوله وبذل نفسه وماله في رضاهما (ق ت عن عمرو بن العاصي) بالباء ويجوز حذفها (ت هـ عن أنس) بن مالك (أحب الأسماء إلى الله عبد الله وعبد الرحمن) قال المناوي أي أحب ما انتهى به العبد لتضعفها ما هو وصف واجب لله تعالى وهو الإلهية والرحمانية وما هو وصف للإنسان وواجب له وهو العبودية والافتقار اه قال العلامة ويحق هذين الأسمين ما كان مثلهما كعبد الرحيم والخدمة في الاختصار على الأسمين أنه لم يقع في القرآن إضافة عبد إلى اسم من أسمائه غير هـ ما (م د ت هـ عن ابن عمر) ابن الخطاب (أحب الأسماء إلى الله تعالى ما تعبد له) بضم تين فتشديد (وأصدق الأسماء همام) بفتح الهاء وشدة الميم (وحارث) قال العلامة لما فيه من مطابقة الاسم معناه الذي اشتق منه لأن الحارث هو الكاسب والإنسان لا يخلو من الكسب غالباً طبعاً واختياراً كما قال تعالى أنك كادح إلى ربك كدحاً أي عامل أما الدنيا وأما الآخرة وهما فعال من هم بالأمريهم إذا عزم عليه وقصد فعله فكل أحد لا بد له أن يجهل بأمر خير كان أو شراً وسبأني أقبحها حرب (عن ابن مسعود) عبد الله قال الشيخ حديث ضعيف (أحب الأديان) جمع دين قال المناوي والمراد هنا مل الأنبياء (إلى الله) دين (الحنيفية) أي المسألة عن الباطل إلى الحق (السمعة) أي السهولة المنقادة إلى الله المسماة أمرها إليه (حم خد طب عن ابن عباس) وهو حديث حسن (أحب البلاد) أي أحب ما كن البلاد ويمكن أن يراد

ومرة في تسهوا انتهت بحروفها (قوله أحب

بالبلد

الأديان) أي ملل الأنبياء أي قبل النسخ أما بعد فليست محبوبة أصلاً فلا تنأى في المفاضلة والحنيفية غلب عليه معنى العلمية على هذا الدين فذهب منه معنى التأنيت فلذا أصبح الأخبار به عن أحب المذكر أو يقال لأن أحب أقبل تفضيل يستوى فيه المذكر والمؤنث (قوله أحب البلاد) أي أما كن البلاد مساجدها أي من عكث في المساجد أحب إلى الله تعالى ممن عكث في غيرها إذا المحبة لا تارة ولا معنى لا تارة نفس المساجد فالمراد ما كثر فيها الذكر أو أوعته كاف وكذا المراد بغض من في الأسواق لتعاطفه الإيمان السكينة والنفس والأعراض الغائبة لا بغض نفس الأسواق نظير ما ورد في مدح الدنيا وذهابها فالمراد مدح من قام بمقوق الله تعالى فيم أودم منه اه

(قوله أسواقها) جمع سوق سمي به لأن الأشياء تساق للبيع فيه أولان الناس تمشي فيه للبيع والشراء على سوقها جمع ساق (قوله كلمة حق) بالاضافة وعدمها كما ذكره المناوي في كبره وقوله لا امام جابر قال العز يزي أي ظالم لأن من جاهد العدو فقد تردد بين رجاء وخوف وصاحب السلطان إذا قال الحق وأمر بالمعروف ونهى عن المنكر يعرض نفسه للهلاك

٥٥

قطعا وهو أفضل انتهى بحروقه (قوله أحب الحديث الخ) قاله صلى الله عليه وسلم لما جاءته هوازن لطلب سيدهم فانه صلى الله عليه وسلم لم يهدان سي نساءهم وأطفالهم ومالههم انتظرهم لفسادهم ولم يفر ذلك عليهم فلم يأووا إلا بعد مدة طويلة فقال أحب الحديث الخ أي لا أعطيكم الجميع بل النساء والأطفال فأخذوا النساء والأطفال وتركوا المال قسمه صلى الله عليه وسلم على الغائبين وأصدق بعني صادق أذ الكذب لا صدق فيه وأحب بعني محبوب لأن الكذب غير محبوب أصلا (قوله عن المسور بن مخرمة) فقه عالم قتل في فتنه ابن الزبير أصابه حجر المهنين وهو قائم بصلي في الحجر (قوله كان يصوم يوما الخ) فهو أفضل من صوم يومين وفطر يومين ومن صوم الدهر لأن النفس تعود عليه فلا يحصل المقصود من قمع النفس فظير ما قاله الأطباء من أن المرض إذا تعود عليه

بالدأ ماوى فلا تدير (إلى الله مساعدها) لأنها بيوت الطاعة وأساس القوى ومحل تنزلات الرحمة (وأبغض البلاد إلى الله أسواقها) لأنها مواطن الغفلة والغش والحرص والفتن والطمع والخيانة والأيمان الكاذبة والأعراض المانية فالمراد محبة وبغض ما يقع فيه ما (م) في الصلاة (عن أبي هريرة حم ك عن جابر) بالتحسين (ابن مطيع) بضم أوله وكسر ثالثه (أحب الجهاد إلى الله تعالى كلمة حق) فقال لا امام حائر أي ظالم لأن من جاهد العدو فقد تردد بين رجاء وخوف وصاحب السلطان إذا قال الحق وأمر بالمعروف ونهى عن المنكر يعرض نفسه للهلاك قطعا فهو أفضل (حم ط ب عن أبي امامة) الباهلي وهو حديث حسن (أحب الحديث إلى) بالتحسين (أصدق) قال المناوي أفضل تفصيل بتقدير من أوجه في فاعل والصدق مطابقة الخبر للواقع والكذب عدمها (حم خ عن المسور بن مخرمة) بن نوفل الزهري فقيه عالم (ومروان معا) ابن الخكم الاموي وزاد معاد فعالتوه م أنه من أحدهما (أحب الصيام إلى الله صيام داود) قال العلقمي نسبة المحبة في الصيام والصلاة إلى الله تعالى على معنى أراد أن لا يرافعا لهما (كان يصوم يوما ويفطر يوما) هو أفضل من صوم الدهر والسرف في ذلك ان صوم الدهر قد يفتوت بعض الحقوق وقد لا يبق باعتماد له بخلاف صوم يوم وفطر يوم (وأحب الصلاة إلى الله تعالى صلاة داود كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه) قال العلقمي وهو الوقت الذي ينادى فيه الرب هل من سائل هل من مستغفر اه وورد أنه ينادى إلى أن ينقبر الفجر (وينام سدسه) أي الاخيرا يستريح من تعب القيام وانما كان ما ذكر أحب إلى الله تعالى لأنه أخذ بالرفق على النفوس التي يخشى منها الساعة التي هي سبب ترك العادة والله تعالى يحب أن يوالى فضله ويدام احسانه (حم ق دن ه عن) عبد الله (ابن عمرو) بن العاص (أحب الطعام إلى الله ما كثرت عليه الأيدي) أي أيدي الأكلين قال المناوي والمراد الانقياء لغير لا ياكل طعاما لا يتقى (ع حب هب والضيافة) المقدسي (عن جابر) بن عبد الله قال الشيخ حديث صحيح (أحب الكلام إلى الله تعالى) أي أحب كلام المخلوقين (أن يقول الحمد) أي الأنسان حوا كان أرقنا (سبحان الله) أي أنزهه عن النقائص (ومجده) الواو للحال أي أسبح الله متابا بمجده أو عاطفة أي أسبح الله وتابا بمجده يعني أنزهه عن جميع النقائص واحمد به بانواع الكمالات (حم م ت عن أبي ذر) الغفاري (أحب الكلام إلى الله تعالى أربع سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله أكبر) قال المناوي لتضمنها تنزيهه تعالى عن كل ما يستحيل عليه ووصفه بكل ما يجب له من أوصاف كماله وإفراده بوحدة أبنية واختصاصه بفضله وقدمه المنة ومن أكبر بته (لا يضر لك بايها بدأت) أي في حيازة ثوابه لكن الأفضل ترتيبها كما ذكر (حم م عن سمرة) بضم الميم وتسكن (ابن جندب) الفزاري (أحب الله وإلى الله تعالى) قال المناوي أي اللعب وهو ترويح

البدن لم يحتاج إلى دواء وما لم يمكن تبعض اليوم بالصوم وأمكن تبعض الليل بالقيام ذكره هذه الكيفية أفضل من قيام الليل كله وقيامه صلى الله عليه وسلم الليل لا يرد لأنه مشرع بين جوازه (قوله أحب الطعام) أي أكثره بركة ونفع في بدن الأكل (قوله أحب الكلام) أي كلام الخلق فلا يرد أن القرآن أحب (قوله ومجده) الواو عاطفة للجملة (قوله أحب الله) أي ترويح

النفس باللعب

فيه يتبين ان كما يدل عليه
الافهوم (قوله أحب الله الخ)
دعاء أى الله هم احبه أو خير
بان أوحى اليه صلى الله عليه
وسلم بان الله احبه (قوله
سمعا) أى سهلا يقال سمع
سماعة وسموعة فهو سمع
(قوله اقلناكم طعاما) ولذا ورد
ان سيدنا يحيى ابنى ايليس
فرأى معه معاينى اى صورة
كلايىب فقال ما هذه فقال
هذه الشهوات اصطادها
الناس فقال هل معك لى
شئ فقال شهوة الاكل
استطاع عليه فكش به
فكسب عن العبادة فقال
لله على أن لا أشبع ابدا فقال
ايلىس وكذلك على أن
لا تصح احدا ابدا وروى
ان أبا الحسن الشاذلى مكث
ثمانين يوما لا يأكل شىئا
مخافته نفسه أن قد اطاع
ربه فخبرته عليه امرأة
من غارودها كانته مرفقات
لقد طاع الرجل ثمانين يوما

محدثه نفسه الخ فواته ما أكلت شيئا منذ ستة أشهر وهذا من إطفاء الله بالشيخ نفعنا الله به حيث
 تبعه على عدم ركونه له - مل (قوله أحب للناس ما تحب) أي مثل ما تحب فلا يرد أن الشخص لا يحب أن ينقل ما تحب يده إلى
 غيره (قوله أسيد) ويصح أسيد ومما ش كذا في الشرح بزيادة ياء والصواب أسيد دون ياء كما في الإصابة وغيرهما قال ابن عبد
 البرقي الاستيعاب بن زيد بن أسيد بن كرز بن عامر القسري جده خالد بن عبد الله القسري يقال إنه وفد على رسول الله صلى الله عليه
 وسلم فأسلم وإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له يا بن زيد أسيد أحب للناس ما تحب لنفسك انتهى

(قوله أحب) كذا يحفظه والنسخة المعتمدة أحب حبيبك (قوله يومئذ) أي أي يوم من الأيام (فائدة) كان علي بن أبي طالب رضي الله عنه يذكر أصحابه وجلسه في استعمال حسن الأدب بقوله **وكن معذرا للخير واصفح عن الأذى** * فانك راء ما عمت وسامع وأحباب إذا حبيت حبا مقاربا * فانك لا تدري متى أنت نازع وأبغض إذا أبغضت بغضا مقاربا * فانك لا تدري متى الحب راجع (قوله لما يغذوكم) بالذال المججمة من الغذاء ما يتقوم به البدن سواء كان تناول أول النهار أو آخره فهو أعم من الغذاء لأنه ما يتناول أول النهار والمراد هنا ما يشمل الغذاء الحسي والمعنوي ومن نعمه بيان لما والنعمة ملائم أي مناسب للنفس تجوز عاقبته فإفيه الكافر استدراج لاجل زيادة ٥٧ الوبال ولذا ورد أن ملكين التقيا في الأرض فقال أحدهما

للاخر ما سب نزولك الأرض فقال الكافر الفلاني أشتمت نفسه سمكة فأرسلني الله لا سوقها إليه لنتم له لذة نفسه فيه عذب على عدم الحمد عليها وقال الآخر العابد الفلاني الذي في الجبل طلبت نفسه الزيت فأحضره فأرسلني الله لا ريقه ليتم له النعيم في الآخرة ثم أعلم أن النعم من الله تعالى مع التوفيق لله مدد عليهم دليل على محبة الله لعبده فحبه سابق وحبهم لاحق قال تعالى يحبهم ويحبونه وأما أمر في الحديث بالحببة لاجل النعم لا مطلقا لأن محبة الله علينا لا تصح إلا لأنه كان معرفته بدون شيء يدل عليه والعبد مغفور بأحسناته الذي لا يحصى في كل نفس فلم يكن حبه إلا إحسانه (قوله وأحبوني الخ) إذ لا يصح أن يكون محبا لله تعالى بأغضا لحبيبه إذ من أحبب الشيء

قال المناوي بزادة ياء وضم المهمزة وفتحها قال الشيخ حديث صحيح (أحب حبيبك هوئاما عسى أن يكون بغيضك يومئذ أو أبغض بغيضك هوئاما عسى أن يكون بغيضك يومئذ) قال العلامة أي حبا مقصدا لا أفرط فيه وإضافة ما إليه تفيد التقليل يعني لا تسرف في الحب والبغض فعسى أن يصير الحبيب بغيضا والبغض حبيبا فلا تنككون قد أسرفت في الحب فتندم ولا في البغض فتستحي (فائدة) أخرج الرافعي عن أبي اسحق السبعي قال كان علي بن أبي طالب يذكر أصحابه وجلساءه في استعمال حسن الأدب بقوله

وكن معذرا للخير واصفح عن الأذى * فانك راء ما عمت وسامع وأحباب إذا حبيت حبا مقاربا * فانك لا تدري متى أنت نازع وأبغض إذا أبغضت بغضا مقاربا * فانك لا تدري متى الحب راجع (ت) في البر والصلة (هـ) عن أبي هريرة (ط) كلاهما (عن ابن عمر) بن الخطاب (وعن ابن عمرو) بن العاص (ذه في الأفراد) بفتح المهمزة (عد هـ عن علي) أمير المؤمنين مرفوعا (خـ) هـ عن علي موقوفا عليه قال الشيخ حديث حسن (أحبوا الله لما يغذوكم به) قال العلامة يغذوكم بالغين والذال المججمة من الغذاء بكسر الغين المججمة والذال المججمة المفتوحة ما به يتغذى من الطعام والشراب والغذاء بفتح الججمة والذال المهملة والمد الطعام الذي يؤكل أول النهار (من نعمه) جمع نعمة بمعنى أنعام والمعنى أحبوا الله لاجل ما خلق لكم من المأكول والمشروب ويحتمل أن يكون عاما لأن نعمه كلها (وأحبوني لحب الله وأحبوا أهل بيته) المصدر مضاف للفاعل في الموضعين (ت ك) في فضائل أهل البيت (عن ابن عباس) وهو حديث صحيح (أحبوا العرب) قال العلامة العربي جيل من الناس والأعراب سكان البادية والعرب العاربة هم الذين تكلموا بالسان يعرب بن قحطان وهو اللسان القديم والعرب المستعربة هم الذين تكلموا بالسان اسمعيل بن إبراهيم عليهم الصلاة والسلام وهي لغات أهل الحجاز وما والاها وورد من أحب العرب فهو حبيبي حقا وذلك لأنهم هم الذين قاموا في نصرة الدين وباعوا أنفسهم لله تعالى وأظهروا الإسلام وأزاحوا ظلمة الشرك والكفر (لثلاث) أي لاجل خصال ثلاث امتازت بها (لاني عربي والقرآن عربي) قال الله تعالى بالسان عربي مبين (وكلام أهل الجنة عربي) والقصد الحديث على حب العرب أي من حيث كونهم عربا وقد

بزي ل أحب محبوبه (قوله أحبوا العرب الخ) أي زيدوا في محبتهم لاجل هذه الثلاثة قال العزبي قال العلامة حي العرب جيل من الناس والأعراب سكان البادية والعرب العاربة هم الذين تكلموا بالسان يعرب بن قحطان وهو اللسان القديم والعرب المستعربة هم الذين تكلموا بالسان اسمعيل بن إبراهيم عليهم الصلاة والسلام وهي لغات أهل الحجاز وما والاها وورد من أحب العرب فهو حبيبي حقا وذلك لأنهم هم الذين قاموا في نصرة الدين وباعوا أنفسهم لله تعالى حتى أظهروا الإسلام وأزاحوا ظلمة الكفر انتهى بحروفه والمراد أحبهم أصل الحب لكونهم عربا وإن كان ينقض العاصي منهم من حيث كونه عاصيا واجبا لمن حيث أنه من العرب وهذا الحديث وإن كان معناه صحيحا فأكثرا الحديثين على أنه موضوع وقيل ضعيف

(قوله قريشا) ثم غير قرش الجيوان المعروف في البحر الشديد القوة سميت به أولاد النضر بن كنانة لشدة تهمهم على غيرهم
أو تفرقهم بعد اجتماعهم وقبلهم أولاد فهر بن مالك وتخلص من هذا والذي قبله الأمر عتبة قريش لأنه صلى الله عليه وسلم منهم
والأمر عتبة العرب لأن قريش منهم وهذا الحد يث ضيف (قوله طب عن سهل بن سعد) هذا هو الصواب وفي نسخة المناوي
زيادة رموز ليست في نسخ الجامع ولا في الكبير فهو خلاف الصواب (قوله أحبوا الفقراء) أي ذوي المسكنة والذل لنزول الرحمة
بهم كثير وأحب القوم ملحق بهم ٥٨ وجالسوهم أي ليحصل لهم ببر وليحصل لكم تواضع وقوله صلى الله عليه وسلم

يعرض ما يوجب البغض والازدياد منه بحسب ما تعرض لهم من كفر أو فاق (عق طب لك
هب عن ابن عباس) قال الشيخ حديث ضعيف (أحبوا قريشا) قال العلقمي هم ولد النضر
ابن كنانة على الصحيح وقبل ولد فهر بن مالك بن النضر وهو قول الأكثر وقال في المصباح
قريش هو النضر بن كنانة بن خزيمه بن مدركة بن اليماس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان
ومن لم يلد له فليس بقريشي وأصل القرش الجمع وقرشوا تجمعوا وقبل القرش دابة في البحر هي
سيدة الدواب البحرية وكذلك قريش سادات الناس اه وقال المناوي أحبوا قريشا القبيلة
المعروفة والمراد المسلمون منهم فإذا كان ذاق مطلق قريش فإطلاقك بأهل البيت (فانه) أي
الشان (من أحبهم) من حيث كونهم قريشا المؤمنين (أحبهم الله تعالى) دعاء أو جبر (الالك)
في الموطأ (حم ق) في الاستئذان (د) في الأدب (عن أبي موسى) الأشعري (وأي سعيد)
الخدري (معا طب والصياء) المقدسي في المختارة كلهم (عن حنبل الجلي) له صحبة (أحبوا
الفقراء وحالسوهم) ليحصل لكم الرحمة والرفعة في الدارين (وأحب العرب من قبلك) أي حبا
صادقا (وليردك عن الناس مائة) لم من نفسك) قال العلقمي أي من المعائب والذائل فلا
تحبس على أحوال الناس وأحوالهم الخفية عنك فان ذلك يجري ما لا خير فيه اه أي
اشغل بتطهير نفسك عن عيب غيرك (ك) عن أبي هريرة) وهو حديث صحيح (أحبوا
صبيانكم) أي امنعوهم من الخروج من البيوت من الغروب (حتى تذهب فوعة العشاء) قال
المناوي أي شدة سوادها وظلمتها والمراد أول ساعة من الليل (فانها ساعة تخترق) عثمانيين
فوقيتين مفتوحتين بينهما ما جاء محمدا كنهه وراء وقاف أي تنشر (فيها الشياطين) أي مردة
الجن فان الليل محل تصرفهم وحركتهم في أول انتشارهم أشد اضطرابا (ك) في الأدب (عن
جابر) بن عبد الله وهو حديث صحيح (أحبوا على المؤمنين ضالتهم) قال المناوي أي
ضائعهم يعني امنعوا من ضياع مائة قوم به سياستهم الدنيوية ويوصلهم إلى الفوز بالسعادة
الأخروية ثم بين ذلك المأمور بحبسه وحفظه بقوله (العلم) أي الشرع بان لا تهملوه ولا تقصروا
في طلبه فالعلم الذي به قيام الدين وسياسة المسلمين فرض كفاية فإذا لم ينتصب في كل قطر من
تدفع الخبايا به اثموا كلهم اه وقال العلقمي هي أي الضالة الضائعة من كل ما يقتني وقد
نطلق الضالة على المعاني ومنه الحكمة ضالة المؤمن أي لا يزال يتطلبها كما يتطلب الرجل
ضالته والمعنى امنعوا عابثهم ضالتهم أن تذهب وهي العلم اه فاعلم انه يجوز رفع العلم ونصبه
(فر وابن الهار) واسمه محمد بن محمود (في تاريخه) تاريخ بغداد (عن أنس) بن مالك وهو

وأحب الخ أمر لو احدث كان
بالمجلس خصه لعله لا يجب
العرب (قوله وليردك) أي
عنه لك عن احتقار الناس
ما تعلم من معائب نفسك فان
الموفق لا يرى نفسه الامعية
والافهو غافل الاتري قول
الصديقي وما أبرئ نفسي
أي فاشغلالك بمعائب نفسك
يصونك عن التكلم في
الناس (قوله احبسوا) يكسر
اللهزة كما قاله في الشرح
الكبير (قوله صبيانكم)
جمع صبي وهو الذكرا الصغير
من بني آدم والاني صبيحة
وجها صبايا والمراد مطلق
الصغير ذكرا كان أو أنثى
(قوله فوعة) قال في الشرح
الكبير بضم الفاء والصواب
بفتحها كما في فصل الفاء من
باب العيين من القاموس
الفرعية من الليل والنهار
أو لهما (قوله تخترق) أي
تنشر مع افساد ولذا لم يقل
تنشر وذلك لان الكفار
منهم وان خلقوا من النار
قلوبهم مملوءة ظلمة

فيألفونهم أو ينتشرون فيها ويكرهون النور على عكس المؤمنين وانما خص أول الليل وان كانوا
في طبع الليل لانه أول خروجهم من الخبيث فاضرارهم فيه أشد وخص الصبيان لانهم لا يحتزون عن الخجاسة ويغفلون عن
ذكر الله كثيرا والشياطين يألفون الخجاسة خصوصا اذا لم يكن ذكر (قوله العلم) بدل من الضالة أو عطف بيان قال العزيزي
يجوز رفعه ونصبه والمراد بحب العلم قراءته وتعليمه فهو فرض كفاية في كل قطر فيجب على الامام أن يقيم بكل بلدة عالما ويكفيه
من بيت المال والاعشى

(قوله احتجوا) أمر ارشادهم للامة ما ينفعهم لكن الجماعة التي هي اخراج الدم من ظاهر الجسد انما هي لاهل القطر الحار لانه يخرج الدم الى الظاهر بخلاف اهل القطر البارد والمعتدل فيطاب لهم القصد الذي هو اخراج الدم من العرق اذ لا يخرج الدم المضرا لانه لا يضر الدم الذي يخرج الى الظاهر (قوله الخ) لانه مادام الدم في الزيادة فالدماء هائلة متخاطة فاذا جاء الظلام سكن الدم وتميز ولذا كان ربع الشهر الثالث أشد نفعاً من أوله وآخره والوتر أدخل في ذلك وهذا ان كان الاحتجام لحفظ الصحة فان كان لمرض فلا يتقيد بوقت من الشهر ولا بعضه من البدن بل أي عضو حل فيه الالم (قوله لا يبيع) بوزن بتمه لم وهو منصوب بان مضرة أي أثلاً وبقية بكم بالنصب عطفاً عليه كدائمة مقتضى كلام الشارح ولا يبيع بن عربية بل يجوز الرفع واذا علمت الرواية اتبعت وجوباً (قوله احتسوا) أي تحذروا من الاختلاط بهم بان تحملوا أفعالهم على غير اسداد ولا ينافسه حديث اياكم وسوء الظن لانه محمول على من لم تعلم عليهم الجراءة على المعاصي ولم يظعن فيهم ٥٩

روى ابن عباس خبراً مرفوعاً من حسن بن ظنه بالناس كثرت مدامته فان لم يعلم منه شيء من الامر من حكمت القسرا من من الادب والاجتماع على أهل الخير وضده له وفي هذا قال بعضهم

اجعل يقينك سوء الظن تنجيه من عاص منتهى اقلت مصائبه والى العدو بفرض ذلك فيهم وانصب له في الحشا جيشاً يحاربه

(قوله احتسوا الخ) هو شراء ما يقتات وجسه الى الغلاء فهو حرام ولو في غير الحرم وخص الحرم لان الاتمه به أشد اما لو اشترى غير طعام أو طعاماً غير مقتات بقصد اخاره الى الغلاء لم يحرم وخرج بالشراء ما لو كان عنده بر مثلاً

حديث ضعيف (احتجوا والخمس عشرة أو سبع عشرة أو تسع عشرة أو إحدى وعشرين) قال المناوي وخص الا وثار لانه تعالى وتر يحب الوتر والامر للارشاد (لا يبيع) بالثبوت التخيية ثم الفوقية ثم الموحدة المفتوحات ثم التخيية المشددة ففبين محجة أي أثلاً لا يبيع أي يشترى ويبيع أي يمنع ثورانه وهي حانة (بكم لدم فيقتاتكم) أي فيكون ثورانه سبباً لموتكم والخطاب لاهل الحجاز ونحوهم قال الموفق البغدادي الجماعة تنق سطح البدن أكثر من الفصد وامن غائلة ولهذا وردت الاخبار بكراهة دون الفصد (اليزار) في مسنده (وابو يعقوب) كتاب (الطب) النبوي وكذا الطبراني (عن ابن عباس) وهو حديث حسن (احتسوا من الناس) أي تحفظوا من شرارهم (سوء الظن طس عد) وكذا العسكري (عن أس) بن مالك قال الشيخ حديث ضعيف (احتسوا الطعام) أي احتسوا ما يقتات ليقول فيعلموا حصصه الشافعية بما اشتره في زمن الغلاء وامسكه ليزيد السعر (في الحرم) أي المكي (الحاد فيه) أي احتسوا ما يقتات حرام في جميع البلاد وبالحرم أشد تحريمه لانه يواد غريزي زرع فيه ظم الضرر بذلك والاتحاد الانحراف عن الحق الى الباطل (د) في الحج (عن يعلى بن أمية) التميمي وهو حديث حسن (احتسوا الطعام بحكمة الحاد) قال العلامة قال تعالى ومن يرد فيه بالحداد أي من يهتم فيه بامر من المعاصي وأصل الاتحاد الميل وهذا الاتحاد والظلم يقع جميع المعاصي الكبائر والصغائر لعظم حرمته الممكن فن قوى سيئته ولم يعملها لم يحاسب عاها الا في مكة (طس عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن (احتسوا التراب في وجوده المدايح) بضم الهمزة والمثناة وسكون الحاء المهملة بينهما أي ازموا هو كناية عن الخيبة وأن لا يعطوا عليه شيئاً ومنهم من يجزيه على ظاهره فبري فيها التراب وفي هذا الحديث خمسة أقوال أحدها حمله على ظاهره الثاني المراد الخيبة والتسمران الثالث قولوا له بفتح التراب والعرب تستعمل ذلك لمن تذكره الرابع ان ذلك يتعلق بالمدح كان يأخذ تراباً فيذره بين يديه يتذكر بذلك مصيره اليه فلا يتجر بالمدح الذي يسمعه

ما كاه فادخره الى الغلاء فلا يحرم وكذا لو اشتراه بقصد أن يبيعه حالاً أو في زمن الرخاء فلا حرمه (قوله في الحرم) أي المكي بدليل الحديث الذي بعده (قوله بحكمة) المراد بها جميع الحرم بدليل ما قبله فشكل من الحديثين مبين للاحتسوا (قوله احتسوا) أي ازموا الخ أي لان فيه إشارة الى انكم أيها المدايحون مثلثان من التراب فليس منا كلنا من أهل المدح والمدايح من يذكر أوصافاً جميلة في شخص وليس منه فاهم أو المراد لا تطوهم ما يطالبونه من الدنيا لان فيه اعانتهم على مدحهم الكذب الذي ليس في الشخص المدح أو المراد أعطوهم ما يطلبون من الدنيا فكفوا السنتهم عنكم بالذم ويكون قد شبت الدنيا أي المال بالتراب بجامع الخيبة والمقارنة في كل عند الله تعالى وكان بعض السابيين اذا رأى شخصاً متهماً بنفسه راكباً جواداً قال له مقالة على سبيل النصيحة تراب راكبت تراباً والمدح للشخص في غيبته مطلوب لانه يورث المحبة خصوصاً اذا كان له لمة تأليف بينه وبين من حضر وفي حديثه كذلك ان كان من الموفقين فان كان اذسمع مدح نفسه تكبر فذموم

(قوله في أفواه المداحين) هو بمعنى ما قبله وانما يخص الافواه بما اغتال المدح بنشأته (قوله عن المحدثين عمرو) الكندي بكسر الكاف (قوله أحد) أصله ٦٠ وحده قلبت الواو همزة أي أشربا صبيح واحدة عند الدعاء إشارة الى انه تعالى

وتركان الذي انخط عليه
الكلام أنه يسر بسط الدين
في الدعاء ولو استغفارا خلافا
لمن قال يسر فيه رفع الاصبع
فقوله أحد أي ان لم تبسط
يدك كما هو المطلوب عند
جميع الأئمة فيما هنا إشارة
للخواز (قوله يحبنا ونحبه)
أما محبة العاقل للبعه اذ فقطا هرة
لان المحبة المبل للشيء وراحة
النفس عند رؤيته ومحبة
الجبل قيل معناها انه فيه
ما يفتخ به وقيل انه على
حذف مضاف أي يحبنا أهله
وهم الانصار وقيل المراد انه
يسد بيننا وبين ما يؤذينا
والظاهر انه على حقيقة وانه
خلق الله تعالى فيه أدراكا
للعبادة وبعبارة العزيز قال
العلقمي جبل بقرب مدينة
النبي صلى الله عليه وسلم من
جهة الشام والصحيح ان أحدنا
يجب حقيقة جعل الله فيه
غير ما يحب به كما حن الجذع
البابس وكما سجد الحصى
وقيل المراد أنه له خذف
المضاف انتهت بحروفها
(قوله سويد) بضم أوله (قوله
وماله غيره) الأولى ولم نعلم
له غيره فقد ثبت ان له حديثا
آخر وهو صلوات الله عليكم ولو
بالسلام (قوله جثته) أي
مررت عليه أو ألقته به

الخامس المراد بمحبة التراب في وجهه المادح اعطاه ما طلب لان كل الذي فوق التراب للتراب
وبهذا جزم الميضاوي وقال الطبري ويحتمل أن يراد دفعه عنه وقطع لسانه عن عرضه بما يرضيه
وقال ابن بطلال المراد بقوله أحدنا الخ من يمدح الناس في وجوههم بالمباطل فقدم مدح صلى الله
عليه وسلم في الشعر والخطب والمحاضرة ولم يبحث في وجهه مادحه ترابا قال النووي طريق الجمع
بين الأحاديث الواردة في النهي عن المدح في الوجه والواردة بعدم النهي ان النهي محمول على
المجازفة في المدح والزيادة في الأوصاف أو على من يخاف عليه فتنة بالتحباب ونحوه اذ سمع المدح
وأما من لا يخاف عليه ذلك اكتمل تقواه ورسوخ عقله ومعرفة فلا ينسب في مدحه في وجهه ادا
لم يكن فيه مجازفة بل ان حصل بذلك مصلحة كنتشطه للغير أو لا لزيد ياد منه أولاد وام عليه
أولاد فتدأ به كان مستهبا وقال في محل آخر هذا اذا كان في الوجه أما الذي في الغيبة فلا تمنع
منه الان يجازف المادح ويدخل في الكذب فيحرم عليه بسبب الكذب والمدح لغة الثناء
باللسان على الجميل مطلقا على جهة التعميم وعرفا ما يدل على اختصاص الممدوح بنوع من
الفضائل وقال الجوهري هو الثناء الحسن (ب عن أبي هريرة عد حل عن ابن عمر) بن
الخطاب وهو حديث حسن (أحدنا في أفواه المداحين التراب) قال المناوي يعني لانه طوهم
على المدح شيئا فالتشويق كناية عن الرذوالحرمان أو اعطوهم ما طلبوا فان كل ما فوق التراب تراب
(ه عن المقداد بن عمرو) الكندي (ه عن ابن عمر) بن الخطاب (ابن عساكر) في التاريخ
(عن عبادة) بضم العين المهملة مخففا (ابن الصامت) وهذا الحديث صحيح المتن (أحد) بفتح
الهمزة وكسر الحاء المهملة الشديدة فعل امر (ياسعد) هو ابن أبي وقاص أي أشربا صبيح واحدة
فان الذي تدعوه واحد قال أنس مر النبي صلى الله عليه وسلم بسعد وهو يدعوا بصبغ عين فقد كره
(حم عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث حسن (أحد أحد) بضمط الذي قبله أي ياسعد
وكرره لتأكيد (د) في الدعوات (ن) في الصلوات (ك) في الدعوات (عن سعد) بن
أبي وقاص (ت ن ك) عن أبي هريرة قال الشيخ حديث حسن (أحد) بضمط (جبل)
قال المناوي على ثلاثة أميال من المدينة (يحبنا ونحبه) أي نحن نأمن به وترتاح نفوسنا
لرؤيته وهو سديد بيننا وبين ما يؤذينا والمراد أهله الذين هم أهل المدينة (خ عن سهل بن سعد)
الساعدي (ف عن أنس) بن مالك (حم طب والضيافة) المقدسي (عن سويد بن عامر) بن
زيد بن حارثة (الانصاري) قال ابن المنذر لا يعرف له محبة (وماله غيره) أي ليس لسويد غير
هذا الحديث قال المناوي واعتراض (أبو القاسم بن بشران في أماليه) الحديث (عن أبي هريرة)
ورواه عنه مسلم أيضا (أحد جبل يحبنا ونحبه) قال العلقمي بقرب مدينة النبي صلى الله عليه
وسلم من جهة الشام والصحيح ان أحدنا يجب حقيقة جعل الله فيه غير ما يحب به كما حن الجذع
البابس وكما سجد الحصى وقيل المراد أنه له خذف المضاف (فاذا جثته) أي حلقه به أو مررت
عليه (فكلوا) فدا بقرصه التبرك (من شجرة) الذي لا يضر أكله (ولو من عضائه) قال
العلقمي العضاء كل شجرة عظيم له شوك الواحدة عضه بالتاء وأصلها عضة وقيل واحدة
عضاهة اه قال المناوي والقصد الحث على عدم اهمال الاكل (طس عن أنس) بن مالك

(قوله ولو من عضائه) جميع عضه كغيب بالهاء كما في الفاموس وبالتاء كما في النهاية وهو الشجر ذو الشوك
أي كلوا منه فدا بالتبرك بان عضه وترموه ان لم يتيسر بانه كشجر الشوك

(قوله من أركان الجنة) أصله منها ويعود إليه وأنه متصل إليه في الاستحواذ أما له بحجة حبيب الله تعالى فيكون مع من أحب
(قوله هذا) زاده هذا لا يشته به غيره (قوله على باب الخ) أي من داخلها كما أنصح به في الروض فلا ينافي ما قبله (قوله غير)
بالفتح مشترك بين الجار والخبيل وبالكسر القافلة (قوله يعضنا ونعضه) أي نكون الكفار أجنة عواقبه بعد وقعة أحد (قوله)
وأنه على باب الخ) قياس ما قبله أنه من داخلها البراءة من اجتماع فيه فيزداد تنكيرا فقد شقي بسبب مجاورة الكفار له فإن البقاع
تسعد وتشتق (قوله عيسى بن جبر) بإسكان الباء فيهما (قوله أحد أبوي) ٦١ أي أمهاتان ملكا إلهين مرعلي

رجل في غار فطلب منه أن
يسقيه فأرسل له بنته بالماء
فأذا هي كفاية فرفق له
الملك زوجها مني فقال له أنا
من الجن ظهر نالك فقال
وان كان فقال بشرط أن
لا تسألنا عن شيء فإن سألنا
فهو والفرق بينكما فرضي
وتزوجها فأنت بذكروا كان
الملك لم يولد له ذكور أصلا
ففرح به فرحا كثيرا فبجته
فلم يسألها ثم أنت بنت
وصارت تكثر من تعظمها
فلم يتمالك حتى سألها فقال
لها لم ذبحت الغلام وتكرمين
البنت فقالت هذا جزائي
منك أن أبي يسترق السمح
وحين ولدت الغلام سمع الملا
الأعلى يقول إن عاش هذا
الغلام قتل أباه فذبحته من
أجلك وسمعه يقول حين
ولدت البنت إن عاشت كان
لها ملك عظيم وفارقته من
حين ذلك (قوله بلقيس)
بكسر الباء كما في القاموس
وفي حاشية البيضاوي الشيخ
الاسلام قال الطيبي بكسر

قال الشيخ حديث ضعيف (أحد ركن من أركان الجنة) قال المناوي أي جانب عظيم من
جوانبها وأركان الشيء جوانبه التي تقوم بها ما هيته وأخذ منه بعضهم أنه أفضل الجبال وقيل
أفضلها عرفة وقيل أبو قبيس وقيل الذي تكلم فيه موسى وقيل ق وقدر جمع كل امرئ جحون
(ع طب عن سهل بن سعد) الساعدي قال الشيخ حديث ضعيف (أحد ركن من أركان الجنة) قال المناوي
بجانبه وهو على باب من أبواب الجنة) قال المناوي ولا يعارضه قوله فيما قبله ركن من
أركان الجنة لأنه ركن بجانب الباب (وهذا غير) بفتح العين المهملة وسكون المثناة التحتية
جبل مشهور في قبلي المدينة المشرفة بقرب ذي الحليفة (بعضنا ونعضه) وهو على باب من
أبواب النار) قال المناوي قالوا جعل الله أحدا حبيبا يحب بآل من حضر وقمته وجعله معهم في
الجنة وجعل غيرا مبعوضا وجعل لجهته المنافقين حيث رجعوا في الواقعة من جهة أحد إلى جهته
فكان معهم في النار (طس) وكذا البزار (عن أبي عيسى) بفتح العين المهملة وسكون
الموحدة التحتية (ابن جبر) بفتح الجيم وسكون الموحدة التحتية قال الشيخ حديث ضعيف
(أحد أبوي بلقيس) بفتح الهمزة والحاء المهملة وهي ملكة سبا (كان جنيا) قال المناوي
وجاء في آثاره أمهات قال الماوردي زمامته كركل العقول لتباين الجنس بين واختلاف الطبعين
أه وقال العلامة في تزوج أبوها امرأة من الجن يقال لها ساريجانة بنت السكن فولدت له بلقيس
ويقال إن مؤخر قدمها كان مثل حافر الدابة وكان في ساقها شهر وتزوجها سليمان صلوات الله
وسلامه عليه أه (فائدة) هل يجوز للانسي نكاح الجنينة أم لا خلاف وسئل شيخنا الزاوي
عن ذلك وعن نكاح الجنى للانسية فأجاب بالجواز (أبو الشيخ) بن حبان (في) كتاب
(الغزاة) له (وابن مردويه في التفسير) المشهور (وابن عساكر) في تاريخه (عن أبي
هريرة) قال الشيخ حديث ضعيف (أحد ركن من أركان الجنة) بكسر الغاء كما تقدم أي الكامل
الآيمان (فانه ينظر بنور الله) أي الذي شرح به صدره (وينطق بتوفيق الله) إذا النور إذا
دخل القلب استنار وانفتح وأفاض على اللسان (ابن جبر) الطبري (عن ثوبان) مولى
المصطفى صلى الله عليه وسلم قال الشيخ حديث ضعيف (أحد ركن من أركان الجنة) إذا النور إذا
تكميكة في النار) أي خافوا وأحذروا من العمل بها فأنها تلقى في النار لما يترقب على زلته من
المفاسد فلا تقدر على الخلق به فالعالم أحق الخلق بالتقوى وتوقي الشهوات والشبهات والزهد فانه
لنفسه ولغيره ففساده فساد متعدد وصلاحه متعد (فرعن أبي هريرة) قال الشيخ حديث ضعيف
(أحد ركن من أركان الجنة) أي أحذروا من الانهماك في طمأنينة الوقوع في لذاتها وشهواتها (فأنها أسهر

الباء في العربية وبفتحها في الهمزة وفي تهذيب الاسماء واللغات للنووي قال ابن مكي والاجود والافقار
(قوله أحد ركن من أركان الجنة) أي العمل بها كركوبه مراكب الاعاجم كما في القضاة فانهم يركبون الخيل التي عليها فضة وذهب
وكرده على الامراء غير المرء بالمعروف ونهى عن المنكر وكاستهاله بالحوار وكلمه محرما كالحرير وكلمه على الدنيا ولو
من حلال (قوله تكميكة) أي تلقى على وجهه ورأسه وذلك لان زلة العالم بفضلها عالم فالذا عوقب أكثر من غيره (قوله أسهر)
أي أشد مالة للمناطل

(قوله من هاروت وماروت) الناقة ظاهر فابليس وان تاب

٦٢

أى من شهرهما وذكروا بعض الأئمة أنهم ما كابلوس وعاقرا الناقة لا تقبل قوتهم وهو فى ابليس وعاقرا لا تقبل قوته وعاقرا الناقة لم يوفق للتوبة وان فرض أنه تاب لم تقبل قوته

وليس بظاهر فى هاروت وماروت فانه ثبت عذابهما فى الدنيا فقط وفى الآخرة يلتحقان بالملائكة (قوله خضرة حلوة) أى شبيهة بذلك فى حسن المنظر والتزين فابست خضرة حلوة حقيقة وهذا التشبيه بالنسبة إلى المنظر المبالى به فلا ينفى تشبيهها بالبول والغائط وانها قادرة لأن ذلك بالنسبة لاهل البصائر (قوله العالم) أى شهوة العالم وبينها بقوله يجب أن يجلس إليه (قوله الشهرين) تنقبة شهرة وهى ظهور الشئ فى شئته قال فى المصباح شئع الشئ بالضم شاعة قبح والجمع شئع مثل بر يورد (قوله الصوف) أى ملازمة لبسهم فان لبس الصوف يشهر النفس بالمصالح والنجس يشهرها بالتجمل وما يصنعها الشيخ من أمر تلهته بلبس الصوف لأجل تأديب النفس بترك المألوف لها لا يضربل هو مطلوب لهذا الغرض وقوله والخزأى اذا كان بعضه حريرا والاكثر غيره والا كان حراما من حيث ذاته وان لم يكن فيه شهرة (قوله صفر الوجوه) قاله صلى الله عليه

من هاروت وماروت) لأنها تكمتم فتتمها وهما يقولان انما نحن فتنة فلا تسكنكم (ابن ابى الدنيا) أبو بكر (ق) كتاب (ذم الدنيا) كلاهما (عن ابى الدرداء) قال الشيخ حديث ضعيف (احذروا الدنيا فاما خضرة) بفتح الخاء وكسر الصاد المجهمة بين وقع الرأى أى حسنة المنظر (حلوة) أى حلوة المذاق صعبة الفراق وقال العلقمى قال الجوهرى الخلو نقص المرمى والمعنى احترزوا تيقظوا لما تقتنوا ولونه منقاه ربحا أدى نعمته وطراوته الى كثرة التطلب لها فيكون ذلك شاغلا بكم عن عبادة ربكم وربما كان سببا لله فاقب فى الآخرة والتعب فى الدنيا (حم فى) كتاب (الزهد) له (عن مصعب) بضم الميم وفتح العين المهملة (ابن سعد) بن أبى وقاص (مرسلا) قال الشيخ حديث ضعيف (احذروا الشهوة الخفية) قال العلقمى فسرهما صلى الله عليه وسلم بقوله (العالم يجب أن يجلس إليه) وقيل هى شهوة الدنيا قال أبو عبيدة هو أى حديث واكن اعمالا لا غير الله وشهوة خفية عندى ليس بخصوص ولا كنه فى كل شئ من المعاصى يضمه المرء ويهرع عليه وقيل هى حب اطلاع الناس على العمل وورد تفسيرها بغير ذلك فى مسند أحمد زيادة قبل وما الشهوة قال يصح العبادة ما فتعرض له شهوة من شهواته فيواقعها ويدع صومعه فالأولى أن يقال ان الجواب يختلف لاختلاف أحوال الناس وما قاله أبو عبيدة هو الظاهر الذى لا محيد عنه والمعنى احترسوا وتيقظوا من الشهوة الخفية فان أسباب مؤدية الى الوقوع فى الآثم اه وقال المناوى العالم يجب أن يجلس إليه بالبناء للجهول أى يجلس الناس إليه للاخذ عنه والله لم منه فان ذلك يطل عملا له لتقويته للاخلاص فالعالم الصادق لا يتعرض لاستحلاب الناس إليه بلطف الرفق وحسن القول محبة للاستبصار فان ذلك من غوائل النفس الامارة فيحذر ذلك فانه ابتلاء من الله واختبار النفوس جلت على محبة قبول الخلق والشهرة وفى الخمول سلامة فاذا بلغ الكتاب أجله وخلعت عليه خلعة الارشاد أقبل الناس إليه قهرا عنهم (فر عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث ضعيف (احذروا الشهرين) بالشين المجهمة والراء تنقبة شهرة وهى ظهور الشئ فى شئته حيث يشهره الناس (الصوف والخز) يعنى احذر والبس ما يؤدى الى الشهرة فى طرفي الخشن والتحسن قال العلقمى والخز يطلق على ثياب تتخذ من صوف وأبريسم وهى مباحة وقد لبسها الصالحون والتابعون فيكون النهى عنها لأجل التشبه بالهموزى المترفين وعلى النوع الثانى المعروف وهى حرام لأن جميعه معمول من الأبريسم والمعنى احترزوا من لبس الصوف اذا كان لأجل أن يشتهر لابس به بصفة من الصفات وان كانت فيه ومن لبس الخمر لانه ان كان النوع الاول فهو زى المترفين فيه الشهرة والتشبه بهم وان كان الثانى فهو محرم بالاجماع على الرجال المبالغين (ابو عبد الرحمن) محمد بن الحسين (السلمى) بضم السين وفتح اللام وكسر الميم (ق) كتاب (سنن الصوفية) قال المناوى قال الخطيب كان وضاعا (فر) من طريق السلمى هذا (عن عائشة) أم المؤمنين وبؤخذ من كلام المناوى أنه حديث ضعيف (احذروا صفر الوجوه فانه) أى ما بهم من الصفرة (ان لم يكن) ناشئا (من علة)

وسلم فى قوم موجودين فى زمنه صلى الله عليه وسلم اما اليهود واما المنافقون والافقه تكون الصفرة من بالسكر محادة النفس بالجوع ونحوه والعرب تمدح البياض مع الصفرة وهو خير الوان أهل الجنة كما أن خيرا لوان أهل الدنيا البياض المشرب بحمرة (قوله فانه) أى ما بهم من الصفرة ان لم يكن الخ أى وهؤلاء القوم ليس بهم علة ولا شهرة فانحصر سببه فى الغل

(قوله في قلوبهم) ذكره ايضا اذ هو لا يكون الا في القلب وقول الشارح كشاحم اسم شاعر (قوله فانه) الشأن (قوله اسروا) بانهم (قوله مبارك) أي نافع للخلق فان كل عافية تأكل منه تذافي الشارح والعافية والعافي كل طالب رزق من انسان أو بهيمة أو طائر قاله في النهاية (قوله من الجاحم) أي البذر أي لا تجعلوه خفيفا بل أكثر وامنه ليكون الزرع كثيرا والمراد بالجاحم العظام التي تعلق على الزرع لدفع العين فان العائن يشتغل بالنظر اليها

٦٣

الطير وعن الزرع واقتصر

العلقى على هذا وقد صرح

به في حديث آخر فهو الاولى

(قوله أنه يخشى الله) فينبغي

أن يقرأ يتخشع فان لم يحصل

له خشوع فليخشع كما أنه

يطلب أن لم يحصل له بكاء

على نفسه وان يتباكى أي

يظهر ضرورة البكاء (قوله

يخزن) أي يتخشع وهو

قريب من قول الشارح أي

يرقق صوته به لما أهمه من

شأن القراءة اه والذي أهمه

هو الخشوع (قوله احسنوا

اذ اوليتم) أو اوليتم (قوله

جوار) بكسر الجيم وضعها

لغتان فصحة هتان والخطاف

في الافصح قبيل الضم وقيل

الكسر والمراد بنعم الله جميع

ما أنعم الله به على الانسان

واحسان جوارها استعمالها

فيما خلقت له سواء المال

وغيره ولا تنفروها أي تزيروها

أو تبدوا عنها بفعل المعاصي

اه خط شيخنا محمد العشماوى

(قوله لا تنفروها) قال الشارح

نهي بمعنى الامر أي لا تبدوها

عنكم بعمل المعاصي ولم يقل

نهي بمعنى الامر لان حذف

النون يقتضى أن لا ناهية (قوله فقلوا الخ) التقليل من نصب على قوله فعدت أي فعدوها مع المعاصي قليل فالغالب عدم الوجود وقد

تعود استدراجا (قوله أحسنوا إقامة الصفوف الخ) قال العلقمى أي سوا صفوفكم وتسوية الصفوف تطابق على أمرين اعتدال

القائم على سمت واحد وسد الخلل الذي في الصفوف وكل منهما مراداه عزيزي وبسن أن ينادى الامام أو يرسل شخص ينادى

بالكسر أي مرض أو سهر (فانه) يكون ناشئا (من غل) بكسر الغين المعجمة أي غش وحقد (في قلوبهم للمسلمين) اذا ما خفت الصدور وظهر على صفحات الوجوه (فر عن ابن عباس) قال الشيخ حديث ضعيف (أحذروا البغي فانه) أي الشأن (ليس من عقوبة هي احضر) أي أيجل (من عقوبة البغي) وهي الجناية على الغير وحنى عليه قهره قال العلقمى احذروا من فعله فان فعله يعود عليه جزاء فعله سر بها (عبد وابن النجار) في تاريخه (عن علي) أمير المؤمنين قال الشيخ حديث ضعيف (أحذروا) بضم الهمزة والراء ومثله أي ازرعوا من حوث الارض أنارها للزراعة وبذرهما (فان الحوت) يعني تهيئة الارض للزراعة والقاء البذر فيها (مبارك) نافع للخلق فان كل عافية أي طالب رزق يأكل منه وصاحبه مأجور عليه مبارك له فيما يصير اليه (واكثر وافية من الجاحم) بجمعين أي البذر أو العظام التي تعلق على الزرع لدفع العين أو الطير والمراد شادي (د في مراسله عن علي بن الحسين مرسل) هو زين العابدين قال الشيخ حديث ضعيف (أحسن الناس قراءة الذي اذا قرأ أبت) أي علمت (أنه يخشى الله) قال العلقمى والمعنى انه اذا قرأ حصل له الخوف لما تدبره من المواعظ ولما فيه من الوعيد (محمد بن نصر في) كتاب (الصلاة هب خط عن ابن عباس السجزي) بكسر السين المهملة وسكون الجيم وكسر الزاي (في) كتاب (الابانة خط عن ابن عمر) بن الخطاب (فر عن عائشة أم المؤمنين) قال الشيخ حديث ضعيف (أحسن الناس قراءة من قرأ القرآن يخزنيه) قال العلقمى قال الجوهرى وفلان يقرأ بالخز بن اذارق صوته به (طب عن ابن عباس) قال الشيخ حديث حسن (أحسنوا) بفتح الهمزة وسكون الحاء وكسر السين المهملة (اذ اوليتم) بفتح الواو وكسر اللام ويجوز ضم الواو مع شدة اللام قال العلقمى الولاية هي الامانة فكل من ولي أمرا أو قام به فهو مولود ووليّه (واعفوا عما ملكتكم) والعفو التجاوز عن الذنب وترك العقاب عليه والمعنى أكثر والاحسان للمسلمين في حال ولايتكم مع العدل وتجاوزوا عن ذنوب من تمسكون فان ذلك أنفع لكم (الخراطة) محمد بن جعفر بن أبي بكر (في) كتاب (مكارم الاخلاق) وكذا الدارمي (عن أبي سعيد) الخدرى قال الشيخ حديث ضعيف (أحسنوا جوار نعم الله) بكسر الجيم وضم أي النعم المجاورة لكم أي الخاصة (لا تنفروها) المعنى لا تزيروها أو لا تبدوها عنكم بعمل المعاصي فانها تزيروا نعم الله (فقلوا زالت عن قوم فعدت اليهم) واذا زالت قل أن تعود (عبد عن انس بن مالك) قال الشيخ حديث ضعيف (أحسنوا إقامة الصفوف في الصلاة) قال العلقمى أي سوا صفوفكم وتسوية الصفوف تطابق على أمرين اعتدال القائم على سمت واحد وسد الخلل الذي في الصفوف وكل منهما مراد (حم حب

أحسنوا الصفوف وسورها

(قوله لباسكم) أي ملبوسكم بأن تنظفوه وتجهزوه من أحسن الثياب لأنه محمول ٣ على ما لو دعت حاجة إليه كناديب النفس والرضا به عند عدم وجدان غيره وقوله راحلكم أي أمتعة اليد أو سرج ما تركونه أي يطلب التبعمل لظواهر نعمة الله تعالى لاسيما في حق العلماء وولاة الأمور ليحصل تعظيمهم ومهابتهم فيقبل قولهم (قوله شامة) بفتح فسكون الهمزة ٣ وتخفيف الميم وهي الخال في الخلد على والمعروف ٦٤ أنها في الخلد لكن أصل الشامة أثر يغبر لونه لون الجسد قبل هو على حذف

أداة التشبيه أي كشامة ولا حاجة له مع قوله كأنكم (قوله باقرآن) أي القراءة مصدر قرأ يقرأ قراءة وقرآن أي زينة أو قراءة القرآن بأصواتكم بترقيتها مع الترتيل والتدبر والتخشع والتأمل ووردا لكل شيء حلية وحلية القرآن حسن الصوت عزيزي (قوله إلى محسن الانصار الخ) هذا الحكم عام في غير الانصار وخصهم إشارة إلى أنه يتأكد في حقهم أكثر لشرفهم وقد قال هذا الحديث رسول للحجاج ليظم الانصار ويعرف مقامهم فقال لا بد من بينة على أنه صلى الله عليه وسلم قال هذا الحديث فأتى له بهما بين فشمهما بذلك وكان لم يبلغ الحجاج هذا الحديث (قوله أحصوا بفتح الهمزة كافي العلقمى وقول الشارح في الكبير بضمها سبق قل لأنه من أحصى قال تعالى وأحصوا العدة ويخط شيخنا محمد العثماني بهامش نسخة مانعه أحصوا بفتح الهمزة

عن أبي هريرة) وهو حديث صحيح (أحسنوا لباسكم) أي ما تلبسونه من نحو ازورداء وعمامة قال العلقمى وفيه أن للمرء أن يحسن ثوبه وبدنه ملافاة لخواصه وظواهر الحديث يدل على أن للانسان أن يتحرز من المذمة ويطلب راحة الاخوان فلا يستقذرونه وورد عن ابن عدي وقال انه يذكر عن عائشة مرفوعا ان الله يحب من العبد أن يتزين لخواصه اذا خرج اليهم ويؤيد ذلك الامر بالتزين في الجمع والاعباد ونحوها (واصلها وراحلكم) أي التي أنتم راكبون عليها (حتى تكونوا كأنكم شامة في الناس) بفتح الشين المجهمة وسكون الهمزة وتخفيف الميم أصلها أثر يغبر لون البدن أراد كونوا في أحسن زينة وهيئة حتى تظهر للناس وينظروا إليكم كما تظهر الشامة وينظروا للناس ويستحسنونها سيما اذا كانت في الوجه (ك عن سهل بن الحنظلية) المتعبد الزاهد وهو سهل بن الربيع والحنظلية أمه قال الشيخ حديث صحيح (أحسنوا الاصوات) جمع صوت وهو واه منضبط بين قارع ومقروع (بالقرآن) أراد بالقرآن القراءة مصدر قرأ يقرأ قراءة وقرآن أي زينة وأقرأتكم القرآن بأصواتكم بترقيتها مع الترتيل والتدبر والتأمل ووردا لكل شيء حلية وحلية القرآن حسن الصوت (طب عن ابن عباس) قال الشيخ حديث ضعيف (أحسنوا إلى محسن الانصار واعفوا عن مسيئتهم) فيه الحديث على اكرامهم والمجاورة عن سيئاتهم أي التي لا توجب الحد اليهم من الماء ثم الجيدة وظاهر كلام المناوي أن الخطاب فيه للأمة فانه قال وفيه رمز إلى أن الخلافة ليست فيهم (طب عن سهل بن سعد الساعدي) (وعبد الله بن جعفر) وزاد (معا) لما قال الشيخ حديث صحيح (أحصوا) بفتح الهمزة وضم الصاد المهملة قال تعالى وأحصوا العدة قال العلقمى الاحصاء العدد والحفظ قال العراقي يحتمل أن المراد احصوا السنة لاله حتى تكملوا العدة ان غم عليكم أو المراد تحسروا (هلال شعبان) وأحصوه (رمضان) ليرتب عليه السنة كمال أو بالرؤية (ت ك) في الصوم (عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث صحيح (أحضروا الجمعة) بضم الهمزة والضاد المجهمة بينهما حاء مهملة (راد ثواب الامام) أي اقربوا منه في يوم الجمعة وغيره قال العلقمى في الحديث فضيلة القرب من الامام فله بكل خطوة وخطوة القرب منه قيام سنة وصيامها كما رواه الامام أحمد وضابط ما يحصل به القرب انه يجلس مجلسا يتمكن فيه من الاستماع والنظر إلى الخطيب فاذا انصت ولم يبلغ كان له كفلان من الاجر (فان الرجل لا يزال يتبعه) أي عن الامام (حتى يؤخر) بضم التحتية وتشديد الخاء المجهمة المفتوحة بمعنى يتأخر عن المجالس العامة (في الجنة وان دخلها) حم د ك هق عن سمرة بن جندب وهو حديث صحيح (أحفظ لسانك) قال العلقمى أي عن النطق بما لا يليق به شرعا وتيقظ لما تنطق به من

وضم الصاد المهملة كما قيده العلقمى وهو الموافق لقوله تعالى وأحصوا العدة ووقع في شرح المناوي الكبير خير ضبطه بضم الهمزة وهو سبق قلم أو تحريف من النسخ كما قاله شيخنا الجهمي انتهت بحروفه وقوله في الصغير وان تحصوا العدة وان تطيقوا ليصح قوله قبل كنى عنه بالطاقة (قوله حتى يؤخر في الجنة) أي يؤخر عن الدرجات العالية فيها أو يؤخر عن الدخول فيها مع السابقين (قوله أحفظ لسانك) أي صنه عما لا ينبغي أن يكثر كلامه كتر سقطه أي خطؤه كما في القاموس ومن كثر سقطه فهو في النار هذا الذي في خط الشارح وفي نسخة ومن كثر سقطه كثر ذنوبه ومن كثر ذنوبه فهو في النار

(قوله ابن بخامر) ويصح

بخامر واخير فقبه ثلاث

اغات (قوله الامن

زوجتك) الانصح حذف

النساء (قوله ان لا يربها احد)

بتشديد النون او يربها

بتخفيفها لان الرواية لم تعلم

وقوله فلا يربها بالنساء وفي

بعض النسخ فلا يربها (قوله

ود) قال في المصباح ودقته

أودمه من باب تعب ودا بفتح

الواو وضهها الحبيته ويؤخذ

من قصة ابن عمر انه يطلب

اكرام ابن صديق الاب

كصديق الاب خصوصاً بعد

موت الاب فانه جاء شخص

لحق ابن عمر فنزل عن مركوبه

واعطاه له ثم اعطاه عمامته

فقبل له كان يكفيه درهمان

فقال انه ابن صديق أبي (قوله

ودايك) اي عماله ولادة

ولومن جهة الام وود بضم

الواو محبته وبكسر هاء صديقه

فهو على كسر الواو لا يحتاج

لنقدبر واما على الضم فيقدر

مضاف أي حب صديق

أيك وبتا كذلك بعد

موت ابيه (قوله نورك) اي

نور ايمانك اي لا يكون

لايمانك نور يوم القيامة تضي

فنه كثير (قوله في العباس)

ولذا كان اذا قبله عمر وعثمان

راكبهين نزلا عن مركوبيهما

تعظيمه ولا يركبان حتى

يذهب (قوله فانه) اي

العباس وقول الشارح أي

الشان يؤذني ما يؤذيه اذهو عني

خير أو شر (ابن عساكر) في تاريخه (عن مالك بن بخامر) بضم المشددة التحتية وخاء
مجمعة وكسر الميم وآخره راء قال الشيخ حديث صحيح المتن (احفظ ما بين حبيبي وما بين
رجليك) قال العلامة المراد حفظ لسانه وفرجه اه وقال المناوي احفظ ما بين حبيبي
بفتح اللام على الاشهر بان لا تنطق الا بخير ولا تأكل الا حلالا وما بين رجليك بأن تصون
فرجك عن الفواحش وتستعير ذلك عن العيون (ع وابن قانع) في مجمعه (واس منده)
محمد بن اسحق الاصمغاني (والنساء) المقدسي (عن صعدة) بفتح الصادين المهماتين
وسكون العين المهملة الاولى وفتح الثانية (المجاشعي) بضم الميم وبالجيم وكسر الشين المهملة
والعين المهملة نسبة الى قبيلة قال الشيخ حديث صحيح (احفظ عورتك) قال العلامة
سببه قول معاوية حديث قال قلت يا رسول الله عورتنا ما تأتي منها وما نذكر قال فذكره وهذا
الخطاب وان كان مفردا فهو خطاب للجمع الحاضر منهم والغائب اقرب منه عموم السؤال (الا
من زوجتك او ما ملكك عينك) أي زوجتك وأمتك اللتين يجوز لك التمتع بهما وعبارة البهجة
وشرحها ولا يحرم نظار الرجل الى المرأة وعكسه مع النكاح والملاك الذين يجوز معهم التمتع وان
عرض مانع قريب الزوال كخبر وضوءه ولو في سريرة لكن بكراهية وأما اذا امتنع معها ما التمتع
كزوجه معتدة عن شبهة وأمة مرتدة ومحوسة ووثنية ومزوجة ومكاتب ومشرقة فحرم نظره
منهن الى ما بين السريرة والركبة دون ما زاد على ذلك على الصحيح في الروضة وأصلها لكن قال
البلقيني ما ذكره في المشركة ممنوع فالصواب فيها وفي المبعضة والمبعض بالنسبة الى سببه
كالا جانب (قبل اذا كان القوم) يعني قال معاوية الصهاجي يا رسول الله اذا كان القوم
(بعضهم في بعض) قال المناوي وفي نسخ بعضهم من بعض كاب وجدوا بين وابنة أو المراد الممثل
لمثله كرجل لرجل وأنتي لانت (قال ان استظمت ان لا يربها احد) بنون التوكيد شديدة
او تخفيفة (فلا يربها) أي اجتمعت في حفظها ما استطعت وان دعت ضرورة لا كشف جاز
بقدرها (قبل) أي قلت يا رسول الله (اذا كان احدنا خاليا) أي في خلوة فها حكمة السر
حديث (قال الله احق) أي اوجب (ان يسهوا) بالنساء للجهول (منه من الناس)
عن كشف العورة قالوا واذر مرالى مقام المراقبة (حمك ع حق عن بهز من حكيم) كما مر
(عن ابيه عن جده) معاوية بن حيدة القشيري الصهاجي قال الشيخ حديث صحيح (احفظ
ودايك) بضم الواو ومحبة وبكسر هاء صداقته (لا تقطعه) فهو صداقته (فيطفي الله
نورك) بالنصب جواب النسي أي يخمده ضياءك والمراد احفظ محبة أيك أو صداقته بالاحسان
والحبة سيما بعد موته ولا تمحره فذهب الله نور ايمانك والظاهر ان هذا مخصوص بما اذا كان
صديق الاب من يحبه في الله (حدث طس هب عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث حسن
(احفظوني في العباس) أي احفظوا حرمي وحقى عليكم باحترامه واكرامه وكفى الاذى
عنه (فانه عي وصنوا بي) بكسر الصاد المهملة وسكون النون الضو والمثل وأصله أن يطالع نخلتان
في عرق واحد يريد أن أصل العباس وأصل أبي واحد وهو مثل أبي (عد وابن عساكر) في
تاريخه (عن علي) أمير المؤمنين وهو حديث ضعيف (احفظوني في الصهاجي) المراد بالصاحب
في الحديث من اجتمع بالنبي صلى الله عليه وسلم بعد النوبة في عالم الشهادة مؤمنات ومات على ذلك
وان تخللت ردة فخرج من اجتمع به في عالم الملائكة كالتائب والملائكة وهل ثبتت الصفة

(قوله وأصهارى) قال العلامة قال شيخنا الصهر يطلق على جميع أقارب المرأة والزجل ومنهم من يخصه بأقارب المرأة قال النووي الصهر يطلق على أقارب الزوجين وقال الأزهرى الأصهار أهل بيت المرأة قال الخليل ومن العرب من يجعل الصهر من الإخاء والاختان بفتح الهمزة جمع ختن أقارب الزوج والوجه والصهر يحتملها (قوله أحفوا) بفتح الهمزة من أحق وكسرها من حفي يستعمل بمعنى الاستئصال أى الإزالة وبه استدل الحنفية على نكاح الشوارب كلها وبمعنى الإدارة أى جعلها دائرة حول الفم بأن لا تزيلوا منها إلا ما أحاط بالفم حتى تبتدو حجرة الشفة وبه أخذ الشافعى ومالك بل قال مالك أن من أخذها كلها جمع بالضرب ٦٦ أى يضرب ضرباً وجعاً واعفوا اللهى بالقطع والوصل كما فى العلامة

لعمري عليه الصلاة والسلام الظاهر نعم لانه ثبت انه رأى فى الارض (وأصهارى) الصهر يطلق على أقارب الزوجين والمراد من الحديث الذين تزوجوا اليه وهم أصهار بناته (فن حفظنى فيهم) أى راعانى فى أكرامهم وحسن الادب معهم (حفظه الله تعالى) (فى الدنيا والآخرة) أى منه من كل ضر يضربه فيهم (ومن لم يحفظنى فيهم) بما ذكر (تحلى الله عنه) أى عرض عنه وتركه فى غيبه يتردد ويحتمل الدعاء والخير (ومن تحلى الله عنه أو شك) أى أسرع (أن يأخذه) أى توقع العذاب به ويهاك به إذا أخذ الإيقاع بالشخص العقوبة وذو عيب شديد من تدبره (النوى) نسبة الى بلد مشهور فى مجهم (طب وابو فهم) الحافظ (فى) كتاب (المعرفة) معرفة الصحابة (وابن عساكر) وكذا الديلمى (عن عباس) بأهـ مال أوله وكسره واحجاء آخره مخففاً (الانصارى) قال الشيخ حديث حسن (أحفوا الشوارب) بفتح الهمزة وهم القاء وهو بقطع الهمزة ووصلها من أحق شار به وحفها إذا استأصل أخف شعره والمراد هنا أحفوا ما طال عن الشفتين قال النووي والمختارانه بقص حتى يبدو طرف الشفة (واعفوا اللهى) بالقطع والوصل بالضمبط السابق من أعفيت الشعر وعفوت والمراد توفيراً للهبة خلاف عادة الفرس من قصها وهـزة القطع لا تضم اه بحروفه (قوله ولا تشبهوا) أصله تشبهوا باليهود وفى رواية بالجوس وفى أخرى بآل كسرى قال المناوى قال الزين العراقى والمشهورانه من فعل الجوس اه (قوله الاناف) جمع انف وقول الشارح فهو نسي عن نتف الخ سبق قلم ويمكن ان يتكلف بحذف مصناف وأن الامر بالشئ نهى عن ضده

لعمري عليه الصلاة والسلام الظاهر نعم لانه ثبت انه رأى فى الارض (وأصهارى) الصهر يطلق على أقارب الزوجين والمراد من الحديث الذين تزوجوا اليه وهم أصهار بناته (فن حفظنى فيهم) أى راعانى فى أكرامهم وحسن الادب معهم (حفظه الله تعالى) (فى الدنيا والآخرة) أى منه من كل ضر يضربه فيهم (ومن لم يحفظنى فيهم) بما ذكر (تحلى الله عنه) أى عرض عنه وتركه فى غيبه يتردد ويحتمل الدعاء والخير (ومن تحلى الله عنه أو شك) أى أسرع (أن يأخذه) أى توقع العذاب به ويهاك به إذا أخذ الإيقاع بالشخص العقوبة وذو عيب شديد من تدبره (النوى) نسبة الى بلد مشهور فى مجهم (طب وابو فهم) الحافظ (فى) كتاب (المعرفة) معرفة الصحابة (وابن عساكر) وكذا الديلمى (عن عباس) بأهـ مال أوله وكسره واحجاء آخره مخففاً (الانصارى) قال الشيخ حديث حسن (أحفوا الشوارب) بفتح الهمزة وهم القاء وهو بقطع الهمزة ووصلها من أحق شار به وحفها إذا استأصل أخف شعره والمراد هنا أحفوا ما طال عن الشفتين قال النووي والمختارانه بقص حتى يبدو طرف الشفة (واعفوا اللهى) بالقطع والوصل بالضمبط السابق من أعفيت الشعر وعفوت والمراد توفيراً للهبة خلاف عادة الفرس من قصها وهـزة القطع لا تضم اه بحروفه (قوله ولا تشبهوا) أصله تشبهوا باليهود وفى رواية بالجوس وفى أخرى بآل كسرى قال المناوى قال الزين العراقى والمشهورانه من فعل الجوس اه (قوله الاناف) جمع انف وقول الشارح فهو نسي عن نتف الخ سبق قلم ويمكن ان يتكلف بحذف مصناف وأن الامر بالشئ نهى عن ضده

والنقدير فهو نسي عن ترك الخ والاولى قوله فى الكبير والامر للندب ويظهر ان المراد ازالته ينتف أو قص فالاناف بالنون قال المناوى فى صغيره وبمثلثة جمع انفية بحجارة تنصب وتجعل عليه القدور وعليه هو أمر باحكام الانافى وتوقى الخلل الذى يكون منها كقلب البرمة انتهت وقوله الانافى أى الكوانين وأصل اناف اناف بهمزتين أبدلت الهمزة الثانية مداعلة بقول الخلاصة ومما يدل نانى الهمز من كلمة الخ (قوله أحق) أى أوجب ماصليتم الخ وذلك لدفع توهم عدم وجوب الصلاة على الصغير وما ورد انه صلى على الله عليه وسلم لم يصل على ولده ابراهيم فمحمول على أنه لم يصل عليه جماعة لانه ثبت انه صلى الله عليه وسلم صلى عليه (قوله وحرم) بالبناء للفعول (قوله كورها) أى المكلفين والحق بهم الخلفانى

(قوله فالخوت) أي ولو طافنا أي سبتنا على وجه الماء وهذه الرواية هي الصحيحة ورواية السك بدل الخوت منكورة (قوله والجراد) أي في أي بلد كان خلافاً لمن قال يحرم الجراد في بعض البلدان التي يضراً كانه بها فهو مردود لانه يتوقف على اثبات ضرره مع انه لم يثبت عن الشارع جواز كونه مطلقاً (قوله الدمان) بتخفيف الميم وتشديد ديهاته نسبة دم بالتخفيف والتشديد (قوله والطحال) فان دقه حتى صار دماً لم يحز تناوله قال المزني الطحال من الامعاء معروف ويقال هو اسكل ذي كرش الا الفرس ولا طحال له (قوله احلفوا) بوزن اضربوا العقمى (قوله واصدقوا) عطف تفسير (قوله ٦٧ احلفوا الخ) فيكره بقاء البعض من أي

حياته بغير ذكاة شرعية (ودمان) تشبيه دم بتخفيف ميمه ورشد ها (فاما المقتان فالخوت) يعني حيوان البحر الذي يحمل اكله وان لم يسم سمكاً ولو كان على غير صورته ولو كان طافياً والجراد وأما الدمان فالأكبد والطحال بكسر الطاء من الامعاء معروف ويقال هو اسكل ذي كرش الا الفرس فلا طحال له (هـ ك هـ) عن ابن عمر بن الخطاب قال الشيخ حديث صحيح (احلفوا بالله) قال العلقمي بكسر الهمزة واللام وسكون الخاء بينهما (زوبروا) بفتح الموحدة وضم الراء المشددة (واصدقوا فان الله يحب أن يحلف به) ارشد صلى الله عليه وسلم الى ان الحالف اذا كان غرضه فعل طاعة كجهاد أو فعل خسران أو ترك ما هو حرام أو تعظيماً وهو جازم على فعل ذلك أنه لا يخرج عليه في الامن به بل هي طاعة وحينئذ فلا ينافي ذلك قوله تعالى ولا تجعلوا الله عرضة لايمنكم أي لا تجعلوا ما لا يملكه الله عرضة لايمنكم (احلفوا) بكسر الهمزة واللام يدينهم ما جاءهمه له أي شهر الرأس (كاه) بان لا تبقوا منه شيئاً (أو اتركوه كاه) بان لا تتركوا منه شيئاً فان حاق بعض الرأس وترك بعضه ويسمى القزع فهو مكره قال العلقمي وسببه كما في أبي داود ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى صديقاً قد حاق بضم الخاء بعض شعره وترك بعضه فنهاههم عن ذلك (د) في الترحيل (ن) في الزينة (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف منجبر (احملوا النساء على أهوائهن) الامر فيه للاولياء أي زوجوهن بمن يرغبن فيه وبرضيته اذا كان كنوا واسقطنها ولا تزوجوهن ممن لا يرغبن فيه وبرضيته (عد ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف (أخاف على أمتي ثلاثاً زلة العالم) الزال هو الخطأ والذنب والمراد هنا أن يفعل العالم أمراً محذوراً فيقتدي به كثير من الناس (وجدل منافق بالقرآن) الجدال مقابلة النجاة بالنجاة والمجادلة المناظرة والمخاصمة والمذموم منه الجدال على الباطل وطالب المغالبة فيه لاطهار الحق فان ذلك مجرود (والسكنديب بالقدر) بان يستعدوا لأفعالهم اذ الى قدرتهم وينسكروا القدر فيها وانما معنى أخاف على أمتي من اتباع عالم فيما وقع منه على سبيل الزل والاصغاء الى جدال منافق ونفيم القدر (طب عن أبي الدرداء) قال الشيخ حديث ضعيف (أخاف على أمتي من بعدى) أي بعدوني أي خصالاً (ثلاثاً ضلالة الاهواء) مفردة هوى مقصوراً أي هوى النفس (واتباع الشهوات في البطون والفروج) بان يصير الواحد منهم كالبيضة قد علق هـ منه على بطنه وفرجه (والغفلة بعد المعرفة) أي اهمال الطاعة بعد معرفة وجوبها وفقدانها (الحكيم)

ويقولون انه يكذب علمنا والامسا كل منه (قوله ثلاثاً الخ) لا ينافي ما في رواية انها ستة لان العدد لا مفهوم له وعلى القول بانه له مفهوم محاسن بانها أخبر بالقليل ثم بالكثير وغاير بين هذه الامور بحسب المقام فاذا كان في المجلس من هو من أهل الجدال الخ قال ذلك (قوله الاهواء) جمع هوى وهو ميل النفس الى ما لا يليق بدليل اضافة الضلالة له (قوله بعد المعرفة) بان يعرف الشيء انه واجب أو مندوب ثم يترك العمل به هذا هو المراد بالغفلة في حق العوام اما في حق الخواص فهي الغفلة عن الله تعالى طرفة عين ولذا قال بعض العارفين اذا مكثت في المشاهدة ألف سنة ثم غفلت لحظة كان ما فاتك اعظم مما نلت لان هذا اعراض عن الله تعالى بعد اعطائه هذه المرتبة العظيمة

(قوله عن أفلح) هو من مد في الصحابة والمراد به هنامولى رسول الله صلى الله عليه وسلم (قوله حيف الأئمة) أى من له سلطنة
 فتمهل الحكام ونوابهم (قوله بالنجوم) أى بانها تؤثر وما قولك علامة الرخاء مثل طلوع النجم الفلاني وقت كذا فلا بأس به (قوله
 بشاطئ الفرات) قال المناوي بضم الفاء مخففة أى بجانب نهر الكوفة المشهور وهو يمر بأطراف الشام ثم يارض الطاف من بلاد
 كرك بلاه فلا تعارض بين الروايات اه وقال العلقمي حديث آخر يقتل بأرض الطاف وهو ساحل البحر وفي أرض الطاف مضجعه
 كما في رواية ابن سعد وأطبراني فبطل حديثه ما قيل أنه في المكان الفلاني أو في مكان كذا أنهم رأسه طيف بها في البلاد فمن الله من
 استهان بسيف آل النبوة وفعل بهم ما لا يليق أن يفعل اه عزيزي (قوله أخبروني بشجرة شبيهة) أى أو شبهة وفي رواية مثل أى
 أو مثل والمعنى واحد والناس على المسائل الصعبة على الناس محمول على ما إذا قصدوا التمييز وأوصفوا الوجه فان قصدوا التعليم
 وتفتيق الأذهان فعمودا لكنه ينبغي ٩٨ في الانغاز على الطلبة المقصود تعليمهم أن لا يغلق عليهم هم بالمرء بل يظهر

وجها للفهم كما أشار صلى الله
 عليه وسلم لباب معرفة
 الشجرة بقوله لا يهتات ورقها
 أى خوصها لا يسقط أصلا
 بخلاف ورق الأشجار فإنه
 يتساقط وأشار بجعل الشجرة
 مشبهة بالمسلم إلى أن وجهه
 الشبه الأتقى في المسلم أقوى
 كما شبهت النجوم بعقائد أهل
 السنة مع أن الظاهر العكس
 إشارة إلى أن الانتفاع بالسنة
 في الدين أقوى من الانتفاع
 بالنجوم ووجه الشبه المبين
 ظاهر وأما تبينه بان الخلة
 إذا قطعت رأسها مات وإذا
 غرقت ماتت ولا يحصل الثمر
 إلا بطامع الذكور كما مؤمن
 في ذلك فلا يظهر لأن ذلك غير
 خاص بالمؤمن بل في الكافر
 والبهائم وما قيل وجه الشبه
 أنها خلقت من فضلة طينة

في نوادره (والبعوى) أبو القاسم (وابن منده) عبد الله (وابن قانع وابن شاهين وابو نعيم الحنبل
 في كتب الصحابة) هي ماعد الحسك (عن أفلح) مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
 الشيخ حديث ضعيف (أخاف على أمتي من بعدى) في رواية بعدى بأسقاط من (ثلاثا
 حيف الأئمة) أى جورا لآل الأمام الأعظم ونوابه (وأيضا بالنجوم) أى تصديقا بآباعتقاد أهلنا أنبرا
 (وتكذبا بالقدر) أى بأن الله تعالى قدر الخير والشر ومنه النفع والضرر (ابن عساكر) في
 التاريخ (عن أبي محمد) عمر الثقفي قال الشيخ حديث حسن (أخاف على أمتي بعدى)
 قال المناوي وفي نسخ من بعدى (شبهة تكذيبا بالقدر وتصديقا بالنجوم) لأنهم إذا صدقوا
 بتأثيراتهم قصور نظرهم إلى الأسباب هل كوا بالارتباب (ع عذ حط في كتاب النجوم
 عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث حسن (أخبرني جبريل أن حسيينا يقتل بشاطئ
 الفرات) قال المناوي الفرات بضم الفاء مخففة أى بجانب نهر الكوفة المشهور وهو يمر بأطراف
 الشام ثم يارض الطاف من بلاد كرك بلاه فلا تعارض بين الروايتين اه وقال العلقمي وفي حديث
 آخر يقتل بأرض الطاف وهو ساحل البحر وفي أرض الطاف مضجعه كما في رواية ابن سعد
 وأطبراني فبطل ما قيل أنه في المكان الفلاني أو في مكان كذا أنهم رأسه طيف بها في البلاد فمن
 الله تعالى من استهان بسيف آل النبوة وفعل بهم ما لا يليق أن يفعل (ابن سعد) في طبقاته (عن
 علي) أمير المؤمنين وهو حديث حسن (أخبروني) بأصحابي (بشجرة شبيهة الرجل المسلم)
 قال العلقمي قال القرطبي وجه الشبه أن أصل ديني المسلم ثابت وإن ما يصدر عنه من العلوم والخير
 قوت للأرواح مستطاب وأنه لا يزال مستورا بدينه وأنه ينتفع بكل ما يصدر عنه حيا وميتا اه
 وقال غيره وجه الشبه بينهما ثمرة خيرهما أى الخلة فدوام ظلالها وطيب ثمرها وو جوده على
 الدوام واستعمال خشبها ورقها ونواها علفا وأما في المسلم فكثرة طاعته ومكارم أخلاقه
 ومواظبته على صلاته وصيامه وقراءته اه أمان زعم أن وجهه كونه الخلة إذا قطع رأسها

آدم كما أن المؤمن من طينته لا يظهر أيضا لأن الكافر من طينته أيضا على أن الخبر الدال على خلق
 الفل من فضلة طينة آدم لم يصح ولم يثبت وإن كان يشير لذلك حديث أكر مواعدا معكم الخلق وعبارة عزيزي قال العلقمي قال
 القرطبي وجه الشبه أن أصل ديني المسلم ثابت وإن ما يصدر عنه من العلوم والخير قوت للأرواح مستطاب وأنه لا يزال مستورا
 بدينه وأنه ينتفع بكل ما يصدر عنه حيا وميتا اه وقال غيره وجه الشبه بينهما ثمرة خيرهما أى الخلة فدوام ظلالها وطيب
 ثمرها وو جوده على الدوام واستعمال خشبها ورقها ونواها علفا وأما في المسلم فكثرة طاعته ومكارم أخلاقه أذهى ليست قاصرة
 على صلاته وصيامه وقراءته اه أمان زعم أن وجهه كونه الخلة إذا قطع رأسها ماتت أو أنها لا تمهل حتى تلحق أو أنها تموت
 إذا غرقت أو أن ظلالها راحة مني الأذى أراها تشرب من أعلاها فوجه ضعيفة لأن كل ذلك مشترك في الأكرمين
 لا يختص بالمسلم وأضرب من ذلك زعم أنه لا يكون أخاقت من فضلة طينة آدم فان الحديث في ذلك لم يثبت انتهت بحرفها

(قوله ولا) أي ولا ينقطع عمرها وخبرها كالمسلم (ولا) أي ولا يعدم فيها أي ظاهرا أي في سترها فحتمه وكذا المسلم يسترها به في قضاء
 الحوائج (ولا) أي ولا يبطل نفقها بالليف ونحوه فقال ابن عمر فخرجت الصحابة ننظر شجر البوادي وحالك في صدرى أنها الخلة
 ولم أذكر ذلك لكون القوم أكبر منى ففيه إشارة إلى أنه ينبغي للمسلم أن لا يجيب حتى ينظر جواب الكبير فقالوا يا رسول الله
 حدثنا ما هي قال الخلة ففيه إشارة إلى أنه يطلب البيان للطلبة حيث لم يعرفوا ذلك الآخر (قوله أخبرته) بتمته وثق بالناس رويها
 كذا في العلقمى ونقله بضم اللام وفتحها واسكانها والله أعلم بالصواب ٦٩ كافي الدمايني وفي بعض الشراح

ان فتح اللام لغة مع ان في
 القاموس ذكر الفتح ولم
 يذكر الضم وبالجملة تجوز
 الثلاثة (قوله بالقدم)
 بتخفيف الدال وتشديد ها
 آلة الفهار فانه لما امر
 بالاختتان وجمد القدم
 فقطع قلفة نفسه به فشق
 عليه فقال الله تعالى له قد
 استجبت قبل أن أئين لك
 الآية فقال خفت أن أتوانى
 عن امتثال أمرك وقبل هو
 اسم محل بالشام أو الجاز سواء
 كان محققا أو مشددا ولا ما وقع
 من كونه صلى الله عليه وسلم
 قطع قلفته به بالآلة النجارية في
 ذلك الموضع المسمى بالقدم
 (قوله بالحناء) بالمد (قوله
 فانه) أي المذكور من الحناء
 طيب الريح عوروض بأن
 المشاهدين ربح الحناء
 مستكره وورد أنه صلى الله
 عليه وسلم كان يكره ربحها
 وأجيب بأن المراد بطيب
 الريح أن ربحه صالح مفتتح به
 في البدن وان كرهته النفس

ما نت وأنها تشرب من أعلاها فكلها ضعيفة لان كل ذلك مشتبك في الأدبيات لا يختص
 بالمسلم وأضعف من ذلك من زعم أنه لا يكون اختلافت من فضيلة طينة آدم فان الحديث في ذلك
 لم يثبت (لا يثبت ورفها ولا) ينقطع عمرها (ولا) يدم فيها (ولا) يبطل نفقها (تؤى أكلها
 كل حين) قال المناوي فانه تأكل من حين تطلع حتى تبيس قالوا يا رسول الله حدثنا ما هي
 قال (هي الخلة) وكان القياس أن يشبه المسلم بالخلة لكون الشبه فيها أظهر قلت التشبيه
 ليعبدان المسلم أتم فقهنا منها وكثر (خ) عن ابن عمر (بن الخطاب) (أخبر) قال العلقمى
 بضم الهمزة والموحدة وسكون الخاء المعجمة بينهما (نقله) بضم اللام ويجوز الكسر والفتح لغة
 والقليل المغض والمغنى جرب الناس فانك إذا جربتهم قليتهم أي بغضتهم ومنزكهم لما يظهرك
 من بواطن أسرارهم (ع) طب عد حل (عن أبي الدرداء) قال الشيخ حديث ضعيف (اختتن
 ابراهيم وهو ابن ثمانين سنة بالقدم) بفتح القاف والتخفيف اسم آلة النجار وبالتشديد اسم
 مكان في الشام وقيل عكسه والراجح أن المراد الآية حديث أبي عبد الله ابراهيم بالختان
 فاختنن بالقدم فاشتد عليه فأوحى الله إليه عجبات قبل أن آمر بك بالآلة ففقال يا رب كرهت أن
 أؤخر أمرك وفي رواية عن أبي هريرة واختتن بالافاس والختان موضع القطع من الذكروالفرج
 (حم) عن أبي هريرة (اختنصوا بالحناء) بكسر الهمزة وشدة النون قال العلقمى أي
 اصبغوا الشعر الشائب بجمرة أو صفرة وأما بالسواد فحرام لغير الجهاد والمرأة كالرجل اه ولم
 يخصه المناوي بالشائب بل قال أي غير اللون شمرهم (فانه طيب الريح) أي ذكرى الرائحة
 عطرها (يسكن الروح) بفتح الراء أي الفزع الخاصة فيها علمها الشارع وما ينطق عن الهوى
 (ع ك في) كتاب (الكفى) واللقاب (عن انس) بن مالك قال الشيخ حديث
 ضعيف (اختنصوا بالحناء فانه يزيد في شـ بياكم وجهكم ونسكاحكم) قال المناوي لانه يشد
 الاعضاء والمراد خضب شـ هو الهيئة أما خضب الدين والرجالين فمروع لانه حرام على
 الذكور على الأصح عند الشافعية (البرار) أحمد بن عمرو بن عبد الخالق (وابو نعيم)
 الاصماني (في) كتاب (الطب) النبوي (عن انس وابو نعيم في المعرفة) أي في كتاب
 معرفة الصحابة (عن درهم) بن زياد بن درهم عن أبيه عن جده قال الشيخ حديث ضعيف
 (اختنصوا وافرخوا) بضم الراء والقاف أي اجعلوا شعر الرأس فرقتين فرقة على اليمنين
 وفرقة على اليسار (وخالفوا اليهود) قال المناوي فانهم وان خضبوا لا يفرقون بل يسدلون

كالدواء ينفع البدن وتكرهه النفس (قوله الروح) أي الخوف وما قيل ان المراد الخوف من الموت لا يصح الا اذا كان المراد من
 الخضب في الهيئة الشائبة فقط مع أنه يسن خضبها مطلقا (قوله في شباكم) أي في حسن هيئة شباكم اذن من الشباب مقدر
 لا يزيد أصلا (قوله وجهكم) أي جمال شمركم لان المطلوب خضب الشعر لا البشرة وهو نصريح بما علم مما قبله قال المناوي
 في صغره ولونه أي الحناء ناري محبوب والمراد خضب شعر الهيئة كما قرر أما خضب الدين والرجالين فمروع لانه حرام على
 الذكور على الأصح عند الشافعية انتهت وقوله مشروع أي مندوب كما به في الكبير وقوله حرام على الذكور الأعداء (قوله
 ونسكاحكم) لانه يشد الاعضاء فيقوى على النكاح (قوله وخالفوا اليهود) فانهم وان خضبوا لا يفرقون بل يسدلون بضم الدال

أفصح من كسرها كما في العلقمى فليس الخصب منقبا عنهم أو هو منقبي والمراد المنقبي عنهم كثرة (قوله اختلاف أمتي رحمة) أي في الفروع أما في الأصول فليس رحمة بل من خالف مذهب أهل السنة كالقدرية فاختلافهم ضلال لا رحمة ويؤخذ من هذا الحديث جواز الانتقال من مذهب إلى غيره خلافا لجمهور الخنفسة وبعضهم يوافقنا فقد انتقل الثوري من مذهب الخنفة إلى الشافعي ويؤخذ منه أيضا جواز التقليل لغير مذهبهم لكونه بشرط أربعة أن لا يلزم عليه تركب حقيقة لم يقل بها أحد المذاهبين وأن لا يتبع الرخص وأن لا يقصده ٧٠ هو نفسه بأن يكون لضرورة أو حاجة وأن يعتد أن المذهب الذي قلده

في ذلك أرجح من مذهبه
وسبب ظهور أدلة في تلك
المسائل التي قلده فيها أو
مساوئ مذهبه فإن اعتد أنه
دونه لم يجز له تقليده وهذه
الشروط يعلم عدم صحة تقليد
العلامة الذي لا يعرف الشروط
بل ولا معنى التقليد إذ ليس
معناه أن يقول أنا تابع
للحنفي مثلا لأن هذا وعد بل
معناه أن تقع له حادثة
يقصدها أعلى مذهب
الحنفي مثلا لأن وجدت
الشروط اه شيخنا الحنفى
(قوله بغير سند) أي فهو معلق
(قوله ولعله الخ) هو كذلك
(قوله الهدية) هي ما نقل
لشخص على جهة الإكرام
من غير صيغة تقتضى الملك
والافهى هبة (قوله وقبول
الخ) ع بر فبه بالقبول وفي
الأول بالاختار إشارة إلى أن
سكوت القاضي على الرشوة
بغيره أخذته تشديدا عليه
بخلاف الأمير فاعلموا أخذ
بالأخذ لا بالسكوت (قوله

ولكن هذا في الخطب بغير سواد أما الخطب بالسواد فخرا عند الشافعية مكره عند
المالكية (عد عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف ❀ (اختلاف أمتي) أي
مجتهدى أمتي (رحمة) أي متبعة يجعل المذاهب كشرائع متعددة بعث النبي صلى الله عليه
وسلم بكلها توسيعا في شريعته السجدة السهلة (نهر المقدسى في) كتاب (الحجة والبيم في
الرسالة الأشعرية) معاقا (بغير سند) لكنه لم يجزم به بل قال روى (وأورده الحلبي)
الحسين بن الحسن الإمام أبو عبد الله (والقاضي حسين وإمام الحرمين وغيرهم) كالدبلي
والسبكي (ولعله خرج في بعض كتب الحفاظ التي لم تصل إلينا) والامر كذلك فقد أسنده
البيهقي في المدخل وكذا الدبلي في الفردوس من حديث ابن عباس لكنه باقظ اختلاف
أصحابي رحمة قال الشيخ حديث ضعيف ❀ (أخذ الأمير) أي الإمام وفوائده (الهدية هبت)
أي حرام بسبب البركة أي يذهبها وهو أي الهدية فمضمون الحرام وما خبث من المكاسب
(وقبول القاضي الرشوة) بثلاث الرأى ما به ذل للقاضي إيهكم بغير الحق أو ليمتنع من الحكم
بالحق (كفر) محمول على المسخول أو للزجر والتنفير (حم في) كتاب (الزهد عن علي)
أمير المؤمنين قال الشيخ حديث حسن ❀ (أخذنا فالك) بالهمز وتركه أي كلامك الحسن
أيها الناطق (من فيك) وإن لم تقصد خطبا قال المناوي قاله لما خرج في عسكر فسمع من
يقول يا حسن قال المناوي أو لما خرج لغزوة خيبر فسمع عليا يقول يا خضره فأسل فيه بأس سيف
اه وقال العلقمى الفأل به مزه ساكنة ويجوز التخفيف هو أن تسمع كلاما حسنا فقتل أي
تبرك به وفي الحديث قيل يا رسول الله ما الفأل فقال الكلمة الصالحة ويستحب لمن يسمع
ما يحبه أن يقول يا أئمة أخذنا فالك من فيك (د عن أبي هريرة) الذوسي (بن السني
وأبو نعيم معاني) كتاب (الطب) النبوي (عن كثير) بفتح الكاف وكسر المثناة
(ابن عبد الله عن أبيه عن جده) عمرو بن عوف (فر) وكذا أبو الشيخ (عن ابن عمر)
ابن الخطاب ورواه العسكري عن سمرة قال الشيخ حديث حسن ❀ (أخرا الكلام) بالتشديد
والبناء للقول (في القدر) بالقهر بك (لشرار أمتي) أي القائلين بفسادهم أي في كون
الأمم كلها بتقدير الله (في آخر الزمان طس لك) في التفسير (عن أبي هريرة) قال الشيخ
حديث صحيح ❀ (أخروا الإجمال) جمع حمل بكسر فسكون قال العلقمى المراد لا يكون الحمل
على حال يضرب أقدم عليه أو أخروسيه أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى جملا موقعا على يديه

فألك) بالهمز وتركه وقول الشارح سمع عليا يقول يا خضره زاد في الكبير فقال أخذنا فالك من فيك
أخروا بنا إلى خضره فأسل فيه ما منع من التعداد وخضره اسم قرية بالحجاز قاله الواعظ في شرحه هنا وفي القاموس
أنها علم خيبر وبغنى أن سمع الفأل الحسن أن يقول له بك أي يا هذا بك كما لو سمع المريض من يقول يا سالم أوب الضالة من
يقول يا واحة ومقابل الفأل الطيرة (قوله في آخر الزمان) يعلم منه أن أول الزمان زمنه صلى الله عليه وسلم وزمن أممائه لأنه
الزمن المتبرق قال الواعظ في شرحه وقد وجد أولهم أي الشرار في زمن الصحابة كابي معبد الجهلي وأبي الأسود الدؤلي (قوله
أخروا الإجمال) قاله صلى الله عليه وسلم حين رأى دابة جهلها مقدم فأنهم

(قوله مغالقة) أي كأياب مقلقة والمراد أنها عاجزة عن المشي فتسعى عن تقديم الجمل على يديها (قوله موثقة) أي كوثقة أي مقيدة والمراد منه لا تؤثر الجمل على رجليها بل اجعل لونه في وسط ظهرها (قوله عنه) أي عن الزهري عن أبي هريرة (٣) كذا في الشرح الصغير وفي المتن كالشرح الكبير عنه عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة فقد أسقط في الصغير سعيد مع أنه ثابت (قوله منديل القمر) أي الذي فيه دسم فانه أي المنديل المذكور صيبت الخبيث أي

وفيها قطاب اخراجه اطرد الشيطان وان كان يمكن طرده بالتسمية عند النوم وعند غلق الباب بمبالغة في طرده على أنه قد يغفل عن التسمية حينئذ لا سيما العود على أن تعدد طرق الطرد لا تضر (قوله أخسر الناس) أي أشدهم خسرانا وقوله صفقة أي ثوبا وأصل الخسران نقص مال التجارة فشبه الثواب بالمال يجامع النفع بكل (قوله أخسر الناس صفقة) المراد هنا ثوبا وان كانت الصفقة في الأصل ضرب الكف بالكف ثم استعمل في كل عقد لانهم كانوا اذا تبايعوا ضرب أحدهم كفه بكف الآخر وأمسك بها (قوله اخلق) أي أتعب يديه وأفقرهما مأخوذ من قوله حجر أخلق أي أملس ليس عليه شيء والخلق الفقير ويقال لبس الثوب حتى أخلقه أي أبلاه وهذا كناية عن صحائفه أي لم يقدم فيها شيئا كما قاله الواعظ في شرحه وأضيف للبدن

فذكره (فان الأيدي مغالقة) قال المناوي بعين مجمعة أي مثقلة بالجمل (والأرجل موثقة) بضم فسكون أي كأنها مشدودة بوثاق والقصد الرفق بالدابة ما أمكن (د في مراسيل عن ابن شهاب (الزهري مرسل لا ووصله البزار) في مسنده (ع طس عنه) أي الزهري (عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة نحوه) وهو حديث حسن (آخر جوامع منديل الغمر) أي ارشادا قال العلامة في بفتح الهمزة وسكون الخاء المجمة وكسر الراء وضم الجيم والمنديل بكسر الميم والقمر بفتح القين المجمة والميم معا قال الجوهرى هوريج اللحم اه قلت والمراد ما عليه زهومة ودسم من اللحم اه أي الخرقعة المعدة لمسح الأيدي من زهومة اللحم ودسمه (من بيوتكم) أي الاماكن التي يبيتون فيها (فانه مبيت) بفتح فكسر (الخبيث) أي الشيطان الرجيم (وجاسه) لانه يحب الدفس ويأوى اليه (فر عن جابر) بن عبد الله وهو حديث ضعيف (أخسر الناس صفقة) قال المناوي أي أشد المؤمنين خسرانا وأعظمهم حسرة يوم القيامة (رجل اخلق) أي أتعب (يديه) أي أفقرهما بالكد والجهد (في) بلوغ (آماله) جمع أمل وهو الرجاء (ولم تساعده) أي تعاونه (الايام) أي الاوقات (على) بلوغ (أمنيته) أي على الظفر عطف لونه من نحو مال ومنصب وجاء (نخرج من الدنيا) أي بالموت (بغير زاد) يوصله إلى المأدب وينفقه يوم يقوم الأشهاد (وقدم على الله تعالى بغير حجة) أي معذرة يعتذر بها ويرهان يتمسك به على تفريطه اه وقال العلامة اخلق يديه الخلق التقدير بالمعنى ضل وهلك رجل قد ران يعمل في المستقبل أعمالا صالحة ولم تعاونه الاوقات على تحصيل أمنيته فخرج من الدنيا بغير زاد أي عمل وقدم على الله تعالى بغير حجة لانه وقت التقدير كان صمحا فارغا (ابن الجبار في تاريخه) تاريخ بغداد (عن عامر بن ربيعة) العنزي البصري (وهو ما يبيض له الديلمي) قال المناوي لعدم وقوفه على مسنده قال الشيخ حديث ضعيف (أخشي ما خشيت) قال العلامة في المعنى أخوف ما أخاف (على امتي) انهما كهم في كثرة المأكول والمشارب المتولد عنها (كبر البطن) والتشاغل عن الأعمال الصالحة وطروق ظن اوشك بما عند الله من رزقه واحسانه (ومداومة النوم) المنقوت للحقوق المطبوعة شرعا الجانب البغض الرب وقسوة القلب (والسكسل) أي التماسع عن النهوض إلى معاطم الامور واقتور عن العبادات (وضعف البقين) قال المناوي اسقلاء الظلمة على القلب الممانعة من ولوج النور فيه (قط في كتاب (الافراد) بفتح الهمزة وكذا الديلمي (عن جابر) بن عبد الله قال الشيخ حديث ضعيف (أخضروا) قال العلامة بكسر الهمزة والساد المجمة وسكون الخاء المجمة وضم

لان الغالب ان الكسب يعملها (قوله بغير زاد) أي ثواب شبه بزاد المسافر (قوله مما يبيض له الديلمي) أي ذكر الحديث وتركه بياضا بعده لانه كتب فيه سنده اذا وقف عليه ولم يقف عليه (قوله أخشي) أي أعظم ما خشيت أي خفت على امتي مع تعظيمي لهم لشدة قلبي على الله وسلم عليهم فالخشية أخص من الخوف لانها الخوف مع التعظيم ولذا أسندت للعلماء في قوله تعالى انما يخشى الله من عباده العلماء أي يخافونه تعالى مع تعظيمهم له تعالى فقول المناوي في صغيره أي أخوف ما خفت عليهم معترض بالاعلمت ان الخشية أخص من الخوف (قوله أخضروا لها كم) أي اصغروها بغير سواد ندبا

(قوله فان الملائكة) يستعمل الحفظه ويحتمل ملائكة الارض ويحتمل الاعم فتأمل (قوله اخفضي) اي بأم عطية اي اختنى النساء قطع البظر لان ترك قطعه يكثر الشهوة فيحمل على الزنا ولا تنه كي اي لا تبالي في استقصاء محل الختان بالقطع لان ذلك يزيل الشهوة فتكره الجساع حقيقة لذيفوت حظ الزوج منها فابقا بعض البظر يبق بعض الشهوة ويحسن جمال الوجه فهو ارشاد منه صلى الله عليه وسلم لامته ٧٢ فيما بينهم في دنياهم فانه ساع في كل ما ينفهم دنيا واخرى (قوله اخفضي) قال العلقمي بكسر

الموحدة اي اصبروا (لما ك) بكسر اللام افصح اي بغير سواد (فان الملائكة تستبشر بخصاب المؤمن) اي يحصل له سواد وروده الفاعل لما فيه من امتثال امر صاحب الشرع ومخافة اهل الكتاب اه والامر للندب (عد عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف (اخفضي) قال العلقمي بكسر الموحدة والفاء والضاد المعجمة وسكون الخاء المعجمة بعد المزة وكل فعل ثلاثي او خماسي او سداسي فان همزته همزة وصل في الامر والمصدر فان كان ما بعد الحرف الذي يليه مكسورا او مفتوحا كسرت او مضموما ضمت ولا تفتح ابدا وانخفض للنساء كالختان للرجال (ولا تنه كي) بفتح المثناة الفوقية وسكون النون وكسر الهاء اي لا تبالي في استقصاء الختان (فانه) اي عدم المبالغة (انظر الوجه) انضارة حسن الوجه (واحظي عند الزوج) يقال حظمت المرأة عند زوجها اي سدت به ودنت من قلبه واحبها يقال حظي عند الناس يحظى اذا احبوه ورفهوا منزلة والمعنى اختنى ولا تبالي فان عدم المبالغة يحصل به حسن الوجه ومحبة عند الزوج اه والخطاب لام عطية التي كانت تختن الاناث بالمدينة (طب ك من الضمك بن قيس) قال الشيخ حديث صحيح (اخلاص) قال العلقمي بفتح المزة وسكون الخاء المعجمة وكسر اللام الاخلاص اي الكامل هو افراد الخلق في الطاعة بالقصد وهو ان يريد بطاعته التقرب الى الله تعالى دون شئ آخر ودرجات الاخلاص ثلاثة عاليا وهوان يعمل العبد لله وحده امتثالا لامره وقبلا بما يحق عبوديته ووسطى وهوان يعمل لثواب الاخرة ودنيا وهوان يعمل للكرام في الدنيا والسلامة من آفاتهما وما عداه الثلاث من الربا (دينك) بكسر الدال قال الجوهرى الدين الطاعة اه والطاعة هي العبادة والمعنى اخلاص في جميع عبادتك بان تعبد ربك امتثالا لامره وقبلا بما يحق عبوديته لا خوفا من ناره ولا طمعا في جنته ولا لاسلامة من غصه الدهر ونسكته فحينئذ يكفيل القليل من الاعمال الصالحة وتكون تجارتك رابحة وفي التوراة ما يريد به وجهي فقليله كثير وما اريد به غير وجهي فكثيره قليل ومن كلامهم لاتسع في اكثر الطاعة بل في اخلاصها (يكفيل القليل من العمل) باثبات الباء في كثير من النسخ وفي بعضها بحذفها (ابن ابي الدنيا) ابو بكر القرشي (في) كتاب (الاخلاص ك) في النذر (عن معاذ) بن جبل قال الشيخ حديث ضعيف (اخلاصوا اعمالكم لله فان الله تعالى لا يقبل الا ما خلاص له) الاخلاص ترك الربا فلو شرك في عمله فلا ثواب له (قط عن الضمك بن قيس) قال الشيخ حديث ضعيف (اخلاصوا عباداتكم لله تعالى) بين به ان المراد بالعمل في الحديث الذي قيل العبادة (واقويوهمكم) التي هي افضل عبادات البدن ولا تكون اقامتها الا بالمحافظة على جميع حدودها (وادواز كاهامو الك طيبة بها انفسكم) اي قلوبكم بان تدفعوها الى

الهمزة والفاء والضاد المعجمة وسكون الخاء المعجمة بعد المزة وكل فعل ثلاثي او خماسي او سداسي فان همزته همزة وصل في الامر والمصدر فان كان ما بعد الحرف الذي يليه مكسورا او مفتوحا كسرت او مضموما ضمت ولا تفتح ابدا وانخفض للنساء كالختان للرجال انتم اي عزيزي وقوله واحظي عند الزوج المراد به المجامع فشم السيد (قوله اخلاص دينك) بان تعتقد وحدانيته تعالى وهذا اعم انواع الاخلاص ومنها ان يخلص في عمله له تعالى فلا يرائي فيه ومنها ان يعبد الله تعالى لكونه مستحقا لذلك وامثالا لامره تعالى لاثواب ولا لمهرب من عقاب (قوله يكفيل) كذا في خطه بالباء وفي الشرح الكبير بكفت بالجزم جواب الامروفي نسخ بكفيل بالياء ولا اصل لها في خطه اه (قوله الا ما خلاص) بفتح اللام (قوله اخلاصوا عباداتكم) بفتح المزة

(قوله خمسكم) اضافها لانها لم تجتمع لابي قبلنا وقوله وفي حديث صبيحة الاسراء وقت الانبياء من قبلك المراد استحقاقها اجمالا لا تفصيلا (قوله وادواز كاهامو الك طيبة بها انفسكم) اضافها اليها وان كان فرض على جميع الانبياء لانه لم يفضل ولم يزد عليه شئ عندنا بخلاف غيرنا فاضلمه ونقصه وزادوا عليه

(قوله وجوابيتمكم) أضافه المبالان الذي بناه ابراهيم واسماعيل وهما ابونا وان كان ما من نبي الا وجه البيت (قوله تدخلوا الجنة ربكم) أي مع السابقين فلا ينافي ان دخول الجنة بفضل الله تعالى وليس مرتبة على فعل ذلك فالاعمال أفادت السابق الذي هو من جملة الدرجات العلية وأما أصل الدخول فبفضل وهدا إلى ما أحاط به المناوي في كبره (قوله تعالى) المراد بها كل ما يابس في الرجل ما عدا الخلف لمشقة نزعه عند اعادة كل أكل لانه يجوز المسح عليه يوما وليلة لاقيم واذا طلب قلعه عند كل أكل لم يثبت المسح يوما وليلة (قوله سنة) أي طريقة فالمراد المعنى اللغوي والطريقة تشمل القيمة والجميلة ولذا قيلت بها بالجملة أي لما فيه من راحة النفس فالامر للارشاد لا للندب (قوله عن أبي عباس بن جبر) هـ ذاسبق قلم اذ الحساكم رواء عن أنس الصحابي لأن أبي عباس فسد الحساكم انما يفتح إلى أنس بن مالك فانه كان حاضر الواقعة وهي ان أبا عباس ضف النبي صلى الله عليه وسلم وخضع أبو عباس نعله فقال له النبي صلى الله عليه وسلم (قوله اخلفوني) أي ٧٣ كونوا خلفائي في الاحترام والتعظيم أي فاشفقوا عليهم كشفقني

مستحقها بسماع وسخاء (وصوموا شهركم) رمضان (وجوابيتمكم) أضافه اليهم لان اباهم ابراهيم واسماعيل بنياه فانكم ان فعلتم ذلك (تدخلوا) بالجزم جواب الامر (جنة ربكم) طب عن أبي الدرداء قال الشيخ حديث ضعيف (اخلفوا نعالكم) نفيا (عند الطعام) أي عند ارادة أكله والعمل ما وقت به القدم عن الارض فخرج الخلف (فانها) أي النعل التي هي النزع (سنة جميلة) عن أبي عباس (بفتح العين المهملة وسكون الموحدة بعد هاء سين مهملة (ابن جبر) بفتح الجيم وسكون الموحدة بعد هاء راء قال الشيخ حديث ضعيف (اخلفوني في اهل بيتي) وهم علي وفاطمة وابناه ما وذر يتهم أي كونوا خلفائي فيهم باعظامهم واحترامهم والاحسان اليهم والتجاوز عنهم (طس عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف (اخلف الاسماء) قال العلقمي بفتح الهمزة والنون بينهما خاء معجمة ساكنة أي أرضعها واذا لها والخلف الذليل الخاضع قال ابن بطلال واذا كان الاسم أذل الاسماء كان من تسمى به أشد ذلا (عند الله يوم القيامة رجل) على حذف مضاف أي اسم رجل (تسمى ملك الاملاك) أي تسمى نفسه أو تسمى بذلك فرضى به واستمر عليه وفي الحديث الزجر عن التسمية بملك الاملاك فمن تسمى بذلك فقد نازع الله في رداء كبريائه واستسكف أن يكون عبده (لا ممالك) لجميع الخلائق (الا الله في ذات عن أبي هريرة) اخوانكم خولكم (بفتح الخاء المعجمة والواو جمع خائل أي خادم قال المناوي) اخبر عن الاخوان بالتحول مع ان القصص عكسه اهتما ما بشأن الاخوان اولهصر التحول في الاخوان أي ليسوا بالاخوانكم واخوانكم مبتدأ وخولكم بدل منه (جعلهم الله) خبره (قنبه تحت ايديكم) أي ملكا لكم (فن كان اخوه تحت يده أي ما تعجز قدرته عنه) فليطعمه من طعامه وليلبسه من لباسه (قال العلقمي) يضم الياء فيه ما والامرف فيه ما للاستحباب هذا لاكثر (ولا يكلفه ما يغلبه) أي ما تعجز قدرته عنه والنهي عنه للتحريم (فان كلفه ما يغلبه فليعنه) بنفسه أو بغيره (حمق دت ه عن أبي ذر) الغفاري (أخوف ما أخاف)

١٠ بزي ل في معنى الالهة أي لانه لا مالك الخ (قوله اخوانكم خولكم) أي خدمكم فهو خاص بالارقاء وبتقاس بهم الخدم بالاجرة أو تبرعا والدواب فيفعل معهم ما يأتي خلا فان قال هو شامل لهم واخوانكم خبر مقدم أي خولكم هم اخوانكم لكونهم من اولاد حواء وآدم فيشمل الارقاء الكفار فيفعل معهم ما يأتي خلا فان قال اخوانكم في الاسلام فان الاخوة كما تطلق على اخوة النسب تطلق على اخوة الاسلام وكتب العلقمي برفعهما الاول على انه خبر محذوف بدليل روايته هم اخوانكم والثاني على انه نعمت اخوانكم او خبر محذوف وضمهمما الاول لمحذوف أي احفظوا اخوانكم والثاني نعمت قال أبو البقاء والنسب اجد اه (قوله قنبه) أي ملكا تحت ايديكم (قوله فليطعمه) وجوبا من جنس طعامه فدا (قوله وليلبسه) ما يليق وجوبا من لباسه فدا بان لم يكن أمر دجلا فيتم كلم فيه لوانه من لباسه فينبغي تركه (قوله ما يغلبه) أي يعجز عنه (قوله فليعنه) وجوبا (قوله أخوف) أي من أشد ما أخاف

(قوله كل منافق عليم) أي طاق اللسان في العلوم والفهم واحدة خالي القلب من العمل به وانما خاف صلى الله عليه وسلم على امته منه لانه لقهمه العلم يقتدي به الناس ٧٤ فيضلهم وكل منافق خبر عن أخوف أو مبتدأ أو عليم فعيل صفة لمنافق قاله

الواعظ في شرحه (قوله عن ابن عمر) كذا بخط الشارح والذي في نسخ المتن عن عمر (قوله بطول الامل) اما اصل الامل فلا بد منه والا لم ينطع شخص أن يشتغل بشئ من أسباب الدنيا (قوله أخوك البكري) هو من الالفاظ التي كانت تقولها الجاهلية ثم تكلم به صلى الله عليه وسلم فصارت حديثا والمراد منه القهدير من لم تعلم سر برته أو علمت فكانت سرا فان علمت فكانت خيرا فلا يحذر منه والمعنى احذر من ذكر وان كان أخاك البكري الذي ولده أبوك قبلك الذي هو لا يكونه شقيقا بمنزلة أهلك والبكري صفة أخوك الذي هو مبتدأ حديث خبره تقديره محذور منه كذا قدره العلقمي وقدره الشارح يخاف منه وقدره شيخنا ح ف خف وكل صحيح اذ يجوز كون الخبر انشاء وعلى كل قوله ولا تأمنه عطف على ذلك الخبر المحذوف (قوله ادا لامة) أي رد هاسواه كانت لله تعالى وهي ما طالب الوفاء به من الاحكام أو غيره تعالى وهي حقوق الناس كالودعة والرهن والعارية فنقوله الى

أي من أخوف ما يخافه (على أمي كل منافق) أي نفاقا عمليا (علم اللسان) قال المناوي أي عالم بالعلم منطلق اللسان به لكنه جاهل القلب والعمل فاسد العقيدة معتر للسان بشقايقه وتقصيره وتقره في الكلام اه وقال العلقمي اخرج الطبراني عن علي قال النبي صلى الله عليه وسلم اني لا أخوف على أمي مؤمنا ولا مشركا فاما المؤمن فيحجزه إيمانه وأما المشرك فيقمعه كفره ولكن أخوف عليكم منافقا عالم اللسان يقول ما تعرفون ويعمل ما تنكرون (عد عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف (أخوف ما أخاف على أمي الهوى) قال العلقمي الهوى مقصوره مصدره يته إذا أحببته ثم أطلق على ميل النفس ثم استعمل في ميل مذهوم والجمع الأهواء والهواء بالمدا مسخر بين السماء والارض والجمع أهوية (وطول الامل) وهو رجاء ما تحببه النفس والمذهوم منه الاسترسال فيه وعدم الاستعداد لمر الآخرة (عد عن جابر) بن عبد الله وهو حديث ضعيف (أخوك البكري) بكسر الباء أول ولد الابوين أي أخوك شقيقك احذر (ولا تأمنه) فضلا عن الاجنبي فأخوك مبتدأ والبكري نعت والخبر محذوف تقديره يخاف منه والقصد التحذير من الناس حتى الاقرب قال العلقمي وأورده أي هذا الحديث في الكبير بلفظ اذا هبطت بلاد قومه فأحذر منه فانه قد قال القائل أخوك البكري ولا تأمنه اه وقال الخطابي هذا مثل مشهور للرب وفيه اثبات الحذر واستعمال سوء الظن اذا كان على وجه السلامة من شر الناس اه وسببه ما أخرجه أبو داود عن عبد الله بن عمرو بن الغفراء الخزاعي عن أبيه قال دعا في رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد أراد أن يبعثني بمالي الى أبي سفيان بقمه في قريش بمكة بعد الفتح فقال التمس صاحبها فبعاني عمرو بن أمية الضمري قال أتريد صاحبها قلت نعم قال أنا لك صاحب فأخبرت النبي صلى الله عليه وسلم بذلك فقال اذا هبطت الخ قال فخر جناحتي اذا كنت بالابواء قال اني أريد حاجة الى قومي فذهب وجاء بجماعة من قومه فسبقه ونجاه الله منه (طس عن عمر) بن الخطاب (د عن) عبد الله (س عمرو بن الغفراء) بفتح الفاء وسكون الغين المعجمة والمد قال الشيخ حديث حسن (اذا الامانة الى من ائتمنتك) قال العلقمي قال الامام غفر الدين في الامانة وجوه منهم من قال هي التكليف وسمى امانة لان من قصر فيه فعليه الغرامة ومن وفى فله السكرامة (ولا تن من خانك) أي لا تعامله بمثل خيانتة نعم من ظفر بمال من له عليه مال ويجوز عن اخذ منه جازان يأخذها ظفربه بقدر حقه ولانه يستدرك ظلامته وان زاد على حقه فهي خيانة (تدك عن أبي هريرة قطك والضياء) المفسر (عن أنس) بن مالك (طب) وكذا ابن عساكر (عن أبي امامة) الباهلي (قط عن أبي بن كعب) البدرى سيد سند جليل القدر (د عن رجل من الصحابة) وجه الله لا تضر قال الشيخ حديث حسن (أدما افترض الله عليك تسكن من أعباء الناس) قال العلقمي يشمل المستحبات لان الفرض عند الإطلاق انما ينصرف الى الكمال والكامل هو التسام ولا يكون تاما الا اذا أتى الفاعل بجميع ما يطلب منه وينسب اليه اه وليس المراد ما تقوم به حقيقة بل ما تتم به هيئته مما يطلب فيه اه وفسر المناوي افترض بأوجب ثم قال يعني اذا دبت العبادة على أكمل الاحوال تسكن من أعباءهم

من ائتمنتك ليس قيدا وقوله ولا تن الخ نسبه ذلك خيانة مشا كله (قوله عن رجل من الصحابة) (واجتنب ولا يضر جهله لانهم كاهم عدول

(قوله من أروع) والأروع على الإطلاق من بقر الحمرات والشبهات أيضا (قوله أدبني ربي) أي علمني التخلق بكل خلق جميل
أي علم روعي ذلك قبل ادخاله أجسادى ثم ادخلها فيه فكان منطبقا مع أول الأمر على أتم الصفات وهذا قطعة من حديث فهو
من تصرفه هذا المأثور عنه ثم أمرني بكارم الأخلاق فقال خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين وقول الشارح
المهموردى نسبة إلى سهرورد بالضم بلد عنده زنجبان اه من اللب للخص (قوله في أدب الاملاء) أي أملاء الحديث (قوله
أدبوا أولادكم) أي علموهم كل جميل ومروءة بالمداومة على ذلك وخص الثلاثة ٧٥ المذكورة لشرافها وقوله أولادكم

(واجتنب ما حرم الله عليك) أى لا تقربه فضلا عن أن تفعله (تتمكن من أوسع الناس) أى من أعظمهم كفاعة المحرمات وأكثر الشبهات (وأرض) أى اقنع بما قسم الله) أى قدره (لأنك) وجهه له نصيبك من الدنيا (تتمكن من أغنى الناس) فإن من قنع بما قسم له كان كذلك والقناعة أكثر لاغنى (عنه عن ابن مسعود) ورواه عنه البيهقي أيضا وهو حديث حسن ﴿أدبى ربى فاحسن تأديبى﴾ قال العلقمى وسببه أن أبا بكر قال يا رسول الله قد طقت فى العرب وسعت فصحاءهم فسامعت أنصح منك فى أدبك فذكره الله وقال المناوى أدبى ربى أى علمى رياضة النفس ومحاسن الأخلاق فأحسن تأديبى بأفضاله على جميع العلوم السكينة والوهبية بما لم يقع نظيره لأحد من البشر (ابن السمعاني فى أدب الاملاء عن ابن مسعود) قال الشيخ حديث ضعيف ﴿ادبوا أولادكم﴾ أى علموهم لينشؤا ويستمروا (على فعل ثلاث خصال) قال العلقمى فائدة قال ابن السمعاني فى القواطع اعلم أن أول فروض التعلم على الآباء والأولاد أنه يجب عليه أى الأب تعليم الولدان نبينا محمدا صلى الله عليه وسلم بعثت بحكمة ودفن بالمدينة فإن لم يكن أب فعلى الأمهات فعلى الأولياء الأقرب فالأقرب فالأمام إن كان فعلى جميع المسلمين (حب نبيكم) أى المحبة الإيمانية لا الطمعية لأنها غير اختيارية ومحبة تبيح على امتثال ما جاء به (وحب أهل بيته) وهم على وفاطمة وأبناءهم ما وذريتهم ما تكلموا (وقراءة القرآن) أى حفظه ومدارسته (فإن جملة القرآن) أى حفظته على ظهر قلب (فى ظل الله يوم لا ظل إلا ظله) وهو يوم القيامة (مع أنبيائه وأصفياه) الذين اختارهم من خلقه وأرضاهم (أبو نصر) عبد الكريم (الشيرازى فى فوائده فى راس الخبار) فى تاريخه (عن على) أمير المؤمنين قال الشيخ حديث ضعيف ﴿أدخل الله﴾ قال المناوى بصيغة الماضي دعاء وقد يجعل خبرا وانتهى حصوله نزل منزلة الواقع فحوالى أمر الله (الجنة رجلا) يعنى أفسانا (كان محلا) أى لينامه إذا حال كونه (مشتريا وبائعا وقاضيا) أى مؤديا لغرضه ما عليه (ومقتضيا) أى طالبا ما له على غيره فلا يعسر عليه ولا يضيقه فى استيفائه ولا يرهقه لمبيع متاعه بالخس (حم ن ه هب عن عثمان) بن عفان قال الشيخ حديث صحيح ﴿ادروا﴾ بكسر الهمزة وسكون الدال المهملة وفتح الراء وباء هاء حمزة مضمومة أى ادفعوا (الحدود) جمع حدود وعقوبة مقدرة على ذنب (عن المسلمين) أى والماتر من اللا حكام (ما استطاعتم) بأن وجدتم إلى الترك سبيلا شرعا (فإن وجدتم للسلطان

(قوله لان يخطئ في العفو خير الخ) افضل التفضل ليس على بابه اذ انطأ في العقوبة لا خير فيه (قوله بالاشبهات) جمع شبهة وهي ما يجهل به الناس في الامر (قوله ٧٦ واقبلوا الكرام عثراتهم) جمع عثرة وهي الزلة والمراد بالكرام الصالحين واهل

القرآن والعلم (قوله ومسدود) بفتح الدال المشددة (قوله موقنون بالاجابة) المراد المزموم أي متأسسون بالصفات التي هي سبب في الاجابة (قوله لا يستجيب) أي لا يجيب دعاء الخ فالسجين والنساء زائدتان (قوله من قلب غافل) بالاضافة أي قلب شخص غافل ويجوز عدمها وتنوينها (قوله لاه) أي متشاغل (قوله ادفعوا الخ) هذا بين أن معنى ادروا المتقدم ادفعوا وان التقدم بالمسلمين اغاي (قوله ادفعوا) بالكسر وكذا ما بعده أي تخرجوا ايها الاولياء أي اولياء الميت في ذلك (قوله وسط الخ) أي يجوارهم وان لم يكونوا من سائر الجهات (قوله نأذني الخ) ولو أذني نأذ كثرؤ به العذاب والنقي ومنه يعلم أن علة حرمة دفن المسلم بمقبرة الكفار وحرمة دفن الكفار بمقبرة المسلمين التأذي (قوله بجوار السوء) بفتح السين فهو وفيما بعده (قوله ادفعوا القتلى) أي قتلى أحد فهو وارد في حقهم لكن المراد مطلق الشهاداء (قوله في مصارعهم) أي الاماكن التي قتلوا فيها سميت بذلك

مخرجوا لاسيما (أي اتركوهم ولا تحددوه وان قويت الرية كشتم رائحة الخمر في نفسه ووجوده مع امرأة أجنبية بخلوة (فان الامام) أي الحاكم (لان يخطئ في العفو خير من ان يخطئ في العقوبة) أي خطؤه في العفو أولى من خطئه في العقوبة واللام للتعظيم والخطاب في قوله ادروا للائمة ونوابهم (ش ف ك) في الحدود (حق) كلهم (عن عائشة) قال الشيخ حديث حسن (ادروا الحدود بالشبهات) جمع شبهة بالضم (واقبلوا الكرام عثراتهم) أي زلاتهم بأن لا تعاقبوهم عليها (الافى حد من حدود الله تعالى) أي فلا يجوز افعالهم فيه اذ ابلغ الامام (عد في جزئه من حديث اهل مصر والجزي بركة عن ابن عباس) مرفوعا (وروي صدره) فقط وهو قوله ادروا الحدود بالشبهات (أبو مسلم الكعبي) بفتح الكاف وتشديد الجيم نسبة إلى الكعبي وهو الحاصل لقب به لانه كان يبنى به كثيرا (وابن السمعاني في الذيل) كلهم (عن عمر بن عبد العزيز) الاموي رضي الله تعالى عنه (مرسل ومسدود في مسنده عن ابن مسعود موقونا) قال الشيخ حديث حسن (ادروا الحدود ولا يفتي للامام تعطيل الحدود) أي لا تنهضوا عنها اذ لم تثبت عندكم بعد الشكوت اقبموها وحوها (قط هق من عني) أمير المؤمنين قال الشيخ حديث حسن (ادعوا الله وانتم موقنون بالاجابة) قال العلقمي فيه وجهان أحدهما أن يقول كونوا وان الدعاء على حالة تستحقون فيها الاجابة وذلك باتيان المعروف واجتناب المنكر الثاني ادعوه معتقدين لوقوع الاجابة لان الداعي ان لم يكن متحققا في الرجاء لم يكن صادقا واذ لم يكن رجاءه صادقا لم يكن الدعاء خالصا والداعي مختصا وقال بعضهم لا بد من اجتماع الوجهين اذ كل منهما مطلوب لرجاء الاجابة (واعلموا ان الله تعالى لا يستجيب دعاء من قاب غافل لاه) المراد ان القلب استولى عليه أمر استغفل به عن الدعاء فلم يحضر التذلل والخضوع والمسكنة اللائق بذلك بحال الداعي (ت) في الدعوات واستغفره (ك) في الدعاء (عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث صحيح لغيره (ادفعوا الحدود عن عباد الله) تعالى (ما وجدتم له مدعا) أي للهد الذي هو واحد الحدود لان الله تعالى كريم يحب العفو والستر (ه) عن أبي هريرة) ورواه عنه الترمذي أيضا قال الشيخ حديث حسن (ادفعوا موتاكم وسط قوم صالحين) قال العلقمي يفتح السين ويجوز تسكينها وعبارة النهاية الوسط بالسكون فيما كان متفرقا في الاجزاء غير متصل كالناس والدواب وغير ذلك فاذا كان متصلا في الاجزاء كالدواب والاس فهو بالفتح وقيل كل ما يصلح فيه بين فهو بالسكون وما لا يصلح فيه بين فهو بالفتح وقيل كل منهما يقع موقع الاخر وكأنه الاشبهاه والاشهر في تفسير الصالح انه القائم بما يجب عليه من حقوق الله تعالى وحقوق عباده وتفاوت درجاته (فان الميت يتأذى بجوار السوء كما يتأذى الحي بجوار السوء) قال المناوي بالفتح والقصد الحادث على الدفن في مقابر الصالحين وعلى العمل الصالح والبعث من أهل الشرف الحياة وبعد الموت (حل) وكذا التحليل (عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث ضعيف (ادفعوا القتلى) أي قتلى أحد (في مصارعهم) أي في الاماكن التي قتلوا فيها لما أرادوا دفنهم لم يدفنوه بم بالقبور مع مقبرة

وعلى الاول الامر لاجل ان يدفنوا مع دمهم الذي يشهد لهم يوم القيامة فلا ينافي ما ورد ان الارض المقدسة لا تفقد الميت شيئا وانما ينفعه عمله لان المراد لا تفيد ثوابا ولا تدفع عنه عقابا وهذا لاجل دفنه مع دمه لاجل الارض (قوله ادمان) تشبه ادم وهو ما يؤتى به من غسل ومن وابن فخره وادم جمع ادم فهو جمع سواء كان بالضم فاسكون او بفتح عين وقيل ادم مفرد والذى هو جمع ادم انما هو ادم بالفتح يركب ويصحب هذا الحديث ما رواه انس انه صلى الله عليه وسلم اتى بقميص اواناء فيه غسل وابن فذكره (قوله في اناه) ليس قيد فينبغي لمن اراد نعم الاخرة وترك نعيم الدنيا ان لا يجمع بين ادمين سواء كانا في اناه او في اناه ابن وقد جمع صلى الله عليه وسلم بين ادمين في بعض الاحيان اما ايمان الجواز اوله تطيب ٧٧ خاطر من قدم ذلك الا دم او اسكون

أحدهما باردا والاخر حارا
فقد دفع كل ضرر الا آخر
(قوله لا آكله) لاني اكره
النذبة فيم الدنيا (قوله
ولا أحرمه) لانه جائز (قوله
ادن) اي قرب فهو مئة من
ادن الرباعي واما ادن ما زيد
مثلا فهو ولازم من دنا الثلاثي
وهذا امر ارشاد لان نهش
اللحم من العظم بالفم انفع
للبدن من تحليص العظم
من اللحم باليد وتناوله في
الفم خالصا وايضا فيه علامة
الكبر والخطاب في اذن
الصنفان بن امة رضى الله
عنه (قوله اناه) اي لا ينقصه
شيء وكتب بعضهم اناه واما
بالله زفيره ما والهي والذي
لا مشقة فيه ولا اعباء والمرى
الذي ينهضم من ربه وقيل
الهي الذي لا اثم فيه والمرى
الذي لا داع فيه وقيل الهي
الذي ينسأع اه وقول
الشارح يهدك كذا في خطه
بالثنية وفي الكبير يهدك

المدينة فنهاهم قال ابن بركة والصحيح ان اذا كان قبل دفنهم وحيفة نذرا لالذنب (ع عن
جابر) بن عبد الله قال الشيخ حديث حسن صحيح (ادمان) بضم الهمزة وسكون الدال
المهملة تشبه ادم (في اناه لا آكله ولا أحرمه) بل انكره وسببه ما رواه انس قال اتى النبي صلى
الله عليه وسلم بقميص اواناء فيه لبن وغسل فذكره وهذا محمول على الزهد في لذات الدنيا والتقليل
من لذتها فلا ينافي ما ورد من جمعه صلى الله عليه وسلم بين التمر واللبن وغيرهما (طس ك) في
الاطعمة (عن انس) بن مالك قال الشيخ حديث صحيح (ادن العظم من فيك) قال العلقمي
بفتح الهمزة وسكون الدال المهملة وكسر النون اي قرب (فانه اناه واما) كلاهما بالهمزة
وسببه ما أخرجه ابوداود عن صفوان بن امية قال كنت آكل مع النبي صلى الله عليه وسلم فآخذ
اللحم من العظم فقال اذن فذكره والهي وهو الذي لا مشقة فيه ولا اعناء والمرى وهو الذي ينهضم
سريعا (د عن صفوان بن امية) بضم الهمزة وفتح الميم وشدة المنة التحتية تصغير امة ابن
خلف الجعفي قال الشيخ حديث حسن (ادني ما تقطع فيه يد السارق ثمن المجن) بكسر الميم وفتح
الجيم هو الترس وكان ثمنه اذ ذاك ثلاثة دراهم وكانت مساوية ربع دينار (الطحاوي) في
مسنده (طب ك) كلاهما (عن ايمن الحبشي) ابن ام ايمن حاضنة المهبطي صلى الله عليه وسلم
واسمها بركة قال الشيخ حديث حسن (ادني اهل النار عذابا) اي أهونهم وأقلهم وهو
أبو طالب (يقول بن علي بن نارية على دماغه من حرارة نعليه) والمراد ان النار تأخذ له الى
كعبه فقط ولا تصل الى بقية بدنه رفقاه فذكر الثقلين عبارة عن ذلك (م عن ابى سعيد)
الخدري لكن لفظ ان أدنى (ادني اهل الجنة منزلة) قال المناوي هو جهة أو هو غيره
(الذي له ثمانون الف خادم) أي يعطى هذا العدد وهو ما بلغه في الكثرة (واثنان وسبعون
زوجة) أي من الجوار الذين كما في رواية أي غير ماله من نساء الدنيا (وتنصب له قبة) بضم
القاف وشدة الواو الحديثة صغير مستدير (عن ثؤاو وزبر جشوا ياقوت) أي مركبة من هذه
الجواهر الثلاث (كابين الجابية) بالجيم قرية من الشام (وصنعاء) بلدة باليمن قال
المناوي والمسافة بينهما أكثر من شهر قال البيضاوي أراد أن يهدم ما بين طرفي الكابين الموضوعين
واذا كان هذا الأدنى في مالك بالأعلى (حم ت) واستغربه (حب والضياع) في المختارة

بالافراد (قوله ادني) أي أقل ما أي مال ثمن الخوع ببرائته من لانه في الغالب يكون قدر القيمة والا فالأدنى على القيمة سارت
الثلث أو نقصت أو زادت والثلث ما يكون في مقابلة الشيء المبيع والقيمة ما يستحقه الشيء والمجن هو الترس وهو يشبه الجادة
التي كنف الجمل التي يستعملونها في المسعى بالحكم وكانت قيمته ثلاثة دراهم وهي تساوي ربع دينار (قوله يتعل) أي لباس
نعلم من النار فهم مة فارتون في النار (قوله خادم) يطلق على الذكر والاثني والمراد أن من ذكر كريمة لقون بخدمة وهذه الأعداد من
أولاد الكفار ومن الولدان والخور (قوله واثنان وسبعون) الاثنان بطريق الاصل أي من غير وراثته عن أحد والسبعون
وراثته عن الكفار أي لو أسلموا ل أعطوا السبعين (قوله وتنصب له) أي في بستانه في الجنة أو على حافة الكوثر (قوله الجابية)
بالشام وصنعاء باليمن

(قوله جذبات) أي جذبات وهو سهل الشيء أي لو ضرب شخص مائة ضربة بالسيف ولم يمض فأنظر ما أشدها ألم الموت في الأثناء فلم يذق حرارتها فالمراد أن جذبة يجذبها الملك من العروق والشرايين والعصب واللبم بمنزلة مائة ضربة وهو حي وهذا العلم بشدة ما ذكر (قوله ابن حجر) ٧٨

(عن أبي سعيد) الخلدري قال الشيخ حديث صحيح (أدنى جذبات الموت) قال العلقمي قال الجوهري جذبت الشيء مثل جذبة مقلوب منه اه فهو بالجيم والموحدة والذال المججمة (بمنزلة مائة ضربة بالسيف) أي مثله في الألم وفي الحديث إشارة إلى أنه خاف قطيع لا يمر بالآدمي ولا غيره في حياته مثله في الشدة والصعوبة (ابن أبي الدنيا) أبو بكر القرشي (في كتاب ذكر الموت عن الضعفاء بن حمزة مرسل) بعضهم الحاء المهملة وفتح الراء بينهما ميم ساكنة قال الشيخ حديث ضعيف (ادواصا من طعام) أي من غالب ما تقتاتونه وفي رواية أخرجوا (في الفطر) أي في زكاة الفطر (حل هق عن ابن مسعود) قال الشيخ حديث حسن غيره (ادواحق المجالس) قبل وما حقه قال (اذكروا الله) ذكرنا (كثيرا وأرشدوا السبيل) أي أهدوا الفضل إلى الطريق (وغضوا الأبصار) قال المناوي أي كفوها عن المسارعة حذر من الافتتان بامرأة أو غيرها والمراد بالمجالس أعين من الطرق (طب عن سهل بن حنيف) بعضهم المهملة وفتح الذون وسكون التحتية قال الشيخ حديث حسن (ادوا العزائم) جميع عزيمته وهي الحسك الأصلي السالم عن المعارض (واقبلوا الرخص) جميع رخصة وهي الحسك المتغير إلى سهولة مع قيام السبب للحسك الأصلي والمراد أعم الوام ولا تشددوا على أنفسكم بالتزام العزائم (ودعوا الناس) أي انزكروهم ولا تبغضوا عن أحوالهم (فقد كفبتهم وهم) أي كفأكم الله شرهم (خط عن ابن عمر) من الخطأ قال الشيخ حديث ضعيف (ادعوا) أي واطلبوا وابتاعوا (الحج والعمرة فانهما ينفقان الفقر) بفتح الباء وتضم ضد الغنى (والذنوب) أي يجهلون الذنوب يعني أن الله سبحانه وتعالى يكفرها عنهم (كما يفي الكبير) قال العلقمي بكسر الكاف وسكون التحتية وهو زق ينفق فيها الحسد أو ما المني من الطين فذكر (حبت الحديد) بفتح الحاء ونصب المثناة أي وسخه الذي يخرجه النار والمعنى أن الذي يتابع الحج والعمرة يفتني عنه الفقر ويظهر من الذنوب كما يفي الكبير وسخ الحديد قال المناوي أما الحج فكفر الصغار والكبار وأما العمرة فإظهارها تكفر الصغار (قطافي) كتاب (الأفراد طس) كلاهما (عن جابر) بن عبد الله وهو حديث حسن (إذا ناك الله مالا) بميم المهملة أي أعطاك قال العلقمي وسببه ما أخرجه أبو داود عن أبي الأحوص عن أبيه قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم في ثوب دوني أي خلقي فقال لك مال قلت نعم قال من أي المال قلت قد آتاني الله من الأبل والغنم والخيل والرقيق فقال إذا ناك الله فذكره (فليرثر نعمته الله عليك وكرامته) تسكون لام الأمر وضم المثناة التحتية ويجوز بالمثناة العوقبة لاضافة المذكر إلى المؤنث في قوله أثرت نعمته الله عليك وكرامته وفيه استهزاء بنبأ يلقى بحال الغني لا يعرفه الفقير وذو الحاجة ومن هنا كان العلماء أن يلبسوا من الثياب ما يليق بهم من غير أن يراف لهم المستفتي وطالب العلم (٣) عن والد أبي الأحوص) بميم المهملة وأبو الأحوص اسمه عوف وأبوه اسمه مالك وهو

في تقريره (قوله المجالس) جميع مجالس وهو ما يجالس فيه الشخص (قوله اذكروا الله) بالهمزة كما في الكبير ووقع في الصغير ذكر الله بلا همزة (كثيرا) أي لأجل أن تشغلوا بذلك عن الغيبة مثلا واتشبهوا بكم هذه العبارة بذلك (قوله وأرشدوا) أهدوا السبيل أي أهله أي أهدوهم حسا أو معنفا إذا مال شخص عن الحق يجب هدايته إليه أو عن الطريق الحسبي سببه هدايته إليها فان كان لا يستطيع أن يهديه الحق لكونه لم يمثل فليبتعد عنه وعن أمثاله من الناس فلا يجالسهم مع المنكر (قوله ودعوا الناس) انزكروا عن الطينهم والتجسس على عيوبهم (قوله ينفقان الفقر) فقد ورد أن الحج وحده من أسباب الغنى سواء كان فعله فرض عين أو كفاية أي غنى النفس أو غنى المال (قوله الذنوب) فالجح بكفر الكبار والعمرة تكفر الصغار وبعض أهل الله تعالى يقول كل نص ورد فيه تكفير شمل الصغار والكبار وقد نقل شيخنا ح

حديث ف عن الشيخ العياشي أن من قرأ الصمدية مائة ألف مرة كفرت صغائر ذنوبه وقال علوها للطلبة لانهود عليهم بركتها (قوله خبث) بفتح الخاء المججمة عزيزي أي يخلص الحديد من خبثه حتى يصفو طيبه ويخلص الحديد لكثرة خبثه

(قوله آتاك) بعد المزمرة فإير الخ أي فالبس الثياب الحسنة بقصد حسن كاظهار فعمدة الله تعالى ويدخل في قوله تعالى وإني شكريم لازيدنكم أي أقصد باللبس شكر الله تعالى فعمدة الله تعالى لم تكن تحت يد شيخ مرب لك لاجل أن يظهر لك فالأولى لك حمنة لبس الخشن فاد طهر قلبك فالأولى لك لبس الثياب الحسنة وقل أن سيدنا الحسن لبس ثوبا بارعاً ثم ما تارة ينار فقال له بعض أهل الله تعالى ثوبك لين فقال له سيدنا الحسن إن قصدت به شكر نعمته الله فديكم من لبس أعلى الثياب وقامه في التواضع والخشوع وورد أنه صلى الله عليه وسلم لبس حلة بمن نيف وثلاثين ناقة أظهار النعمة الله ٧٩ والافتدائه صلى الله عليه وسلم

في ذلك مطلوب يمكن بالشرط السابق (قوله البؤس) أي الخشن في الملبس واظهار الفاقة ولا التأؤس أي اظهار التحزن والتخلفن (قوله اذا آتني الرجل) أي الانسان ذكر او أنثى أو خنثى أي اذا علم شخص من آخر صداقته فيمنعني ان يؤاخره بأن يقول له اتخذت أخى وحينئذ يكون له عليه حقوق زائدة على حقوق اخوة الاسلام (قوله فانه) أي المندكور من السؤال عن اسمه واسم أبيه وقبيلته (قوله اذا آمنك) أي دفع لك الدية المقتضية لان يأمن على دمه فلا تقتله لان الواجب القصاص أو الدية (قوله مرد) معروف (قوله عند حسن الوجه) أي حسنه منواهم الصالحاء او حسنه منواهم واستقامة الاعضاء الذي يقتضي ميل أهل الطباع السليمة اليه وليس المراد الجمال الذي

حديث صحيح (اذا آتاك الله مالا فإير) بسكون لام الامر (عليك فان الله يحب ان يرى اثره على عبده حسنا) أي بحسن الهيئة والتعبد (ولا يحب البؤس) أي الخضوع للناس على جهة الطمع (ولا التأؤس) بالمسود والقسيم بل أي اظهار التحزن والتخلفن والتسكينة للناس (تخ طيب والضياء) المقدسي (عن زهير بن أبي علقمة) ويقال ابن علقمة الضبي قال الشيخ حديث صحيح (اذا آتاك الرجل رجلا) بالمدة أي اتخذ أخا يعني صديقا وذكر الرجل غالبي (فابسأله) ندبامؤ كذا (عن اسمه واسم أبيه وعن هو) أي من أي قبيلة (فانه اوصل للوادة) أي فان سؤاله عما ذكره اتصاله لانه على الاهتمام بمزيد الاعتناء وشدة المحبة قال العلامة في رواية ليزيد بن نعامه أيضا اذا احب الرجل الرجل فابسأله الى آخره فالمراد بقوله آتني أحب والحديث يفسر بعنه بعضا خصوصا اذا كان الراوى واحدا (ابن سعد) في الطبقات (تخت) في الزهد (عن يزيد بن نعامه) بلفظ الحيوان (الضبي) بفتح المعجمة وكسر الموحدة مشددة نسبة لضبة قبيلة مشهورة قال الشيخ حديث حسن لغيره (اذا آتيت رجلا فاسأله عن اسمه واسم أبيه) فان في ذلك فوائد كثيرة منها اذ كره بقوله (فان كان غائبا حفظته) أي في أهله وماله وما ينهائي به (وان كان مريضا عدته) أي زرعته ونهته دية (وان مات شهيدته) أي حضرت جنازته (هب عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف (اذا آمنك) بالمدة (الرجل على دمه فلا تقتله) أي لا يجوز لك قتله قال المناوي كان الولي في الجاهلية يؤمن القاتل بقبول الدية فاذا ظفر به قتله فنهى عن ذلك الشارع (حرمه عن سليمان بن صرد) الخ زاعى الكوفي قال الشيخ حديث صحيح (اذا ابتغيت المعروف) أي النصفة والرفق والاحسان (فاطلبوه عند حسن الوجه) أي الحسنة ووجههم حسنا حسيما أو معنويا على ما مر تفصيلا (عبد هب عن عبد الله بن جواد) قال الشيخ حديث ضعيف (اذا ابتلى احدكم) بالبناء للفعل (بالقضاء) أي الحكم (بين المسلمين) خصمهم لاصالتهم والافانوسى الاتي يتناول مالو قضى بين ذميين رفعا اليه (فلا يقض وهو غصبان) النهى فيه للتنزيه (وليسوا بينهم) بضم المنة التعتية وفتح السين المهملة أي بين الخصوم (في النظر) أو عدمه (والجاس) فلا يرفع بعضهم على بعض (والاشارة) فلا يشير الى واحد دون الآخر والامر للوجوب (ع عن ام سلمة) قال الشيخ حديث ضعيف (اذا ابردتني الى ريدا) البريد الرسول أي اذا ارسلتم الى رسولا (فابعثوه حسن الوجه حسن الاسم) للتفاضل بحسن صورته وحسن اسمه

ميل اليه أهل الهوى فانه منهي عنه أي فان احسان الوجه بالمعنى المذكور يوجب عدمهم الظاهر بالمراد بخلاف الشرير وهو قبيح الوجه فجهام منواهم مشوهة الخلقة وهو قبيح الوجه قبحا حسيما فان الغالب أنه لا يظفر منهم بما المقصود (قوله ابردتني) أي ارسلتم الى بريدا أي رسولا واصله حيوان يركب ثم غلب على ركبته والمراد هنا طاق رسول راكبا كان أو ماشيا (قوله حسن الاسم) بأن لم يتطهر به ولذا كان صلى الله عليه وسلم يغير اسم الشخص الذي يتطهر به وورد أنه صلى الله عليه وسلم قال لشخص ما اسمك فقال نحن فقال من قال ان شاء الله فقال لا أعير اسمي الذي سمانى به أبى فم كان الحزن في ذلك الرجل وفي ذريته من بعده لعدم

أهله (قوله ألقى العبد) أي بلا عذر فإن كان اطلب سببه منه انفساداً وأهدم انفاقه عليه مثلاً فهرب ليستغيب غيره فلا بأس به
(قوله لم تقبل له صلاة) أي لا يثاب عليه اصلاً وانما سقط اطلب فقط كن صلى فكان معصوب خلاف ما ن قال لم تقبل قبول كمال
ومثل الصلاة في ذلك سائر الطاعات من صوم وحج وشحوة (قوله أهله) أي حليته زوجة أو أمة (قوله ثم أرد العود) الذي في نسخ
الجماع بين ومسلم اراد ان يعود (قوله فليتبوضاً) اصل السنة يحصل بالاستنجاء واكمل منه الوضوء واكمل منه الغسل (قوله فليستتر)
أي هو رايها يهدل ولا يتجرد ان واغناخص الذي كره لانه فوق الانثى حين الجماع فيستلزم من استناره استنارهها والامر للندب ان لم
يكن ثم من ينظر للعودة فانه مع الكشف محمل للعودة ولو حجاب حيث نذر فالولد غير مبارك فيه فان كان ثم من يحرم نظره وجب
الاستنار ويكره الجماع في أول ليلة من الشهر وليلة النصف والليله الاخيره يقال ان الشيطان يحضر فيها ويحيا مع أهله فيها
واذا قضى وطوره فليستعمل على ٨٠ أهله حتى تقضي ايضاً ثم يفر بما تأخر انزالها عن انزاله له بخط الشيخ

(البرار) من عدة طرق (عن بريده) رضى الله عنه بالتصغير قال الشيخ حديث حسن
(إذا أتى العبد) أي هرب من فيه رق من ماله كنه غيره عذر (لم تقبل له صلاة) قال
العالمى قال ابن الصلاح هو على ظاهره وان لم يستحل لانه لا يلزم من الصلوة القبول فصلاة
الانثى صحيحة غير مقبولة كاصلاة في الدار المغصوبة يسقط بها الفرض ولا ثواب فيها وكونه
لا ثواب فيها هو المقصود وهو الذي نقله النووي عن الجماهير وما ذكره الجلال المحلى وتبعه
الاشعرون من أن له الثواب نازعه فيه أصحاب الخواشي (م) في الايمان (عن جوير) بن
عبد الله (إذا أتى أحدكم أهله) أي جامعها قال العالمى أي من يحل له وطؤها من زوجة
وأمة (ثم اراد ان يعود) أي الى الجماع (فليتبوضاً) المراد بالوضوء هنا وضوء الصلاة الكامل
لما في رواية فليتبوضوا وضوءاً للصلاة ولو عاد الى الجماع من غير وضوء جازع الكراهة ولا
خلاف عندنا ان هذا الوضوء ليس بواجب وبهذا قال مالك والجمهور وذهب ابن حبيب من
أصحاب مالك الى وجوبه وهو مذهب داود الظاهري (حم م ع) في الطهارة (عن أبي
سعيد) الخدرى (زاد حب لك حق فانه انشط للعود) قال المناوى أي أخف وأطيب
لنفس وأعون عليه (إذا أتى أحدكم أهله) أي أراد جماع حليته (فليستتر) فليستقط
هو رايها بثوب يسفرهما ثياباً (ولا يتجردان تجرد العيرين) قال العالمى قدنية عير يفتح العين
المهمله وسكون المثناة التحتية الجمار الوحشى والاهلى ايضاً والانثى عيرة اه وخصه المناوى
بالاهلى (ش طب هق عن ابن مسعود) عبدالله (ه عن عتبة بن عبد) هو في الصحب
متعدد فلم يميزه كان أولى (ن عن عبد الله بن مسرجس) يفتح الميم حلة وكسر الراء وسكون
الجيم المزنى (طب عن ابى امامة) الباهلى قال الشيخ حديث صحيح (إذا أتى الرجل القوم)
قال المناوى أي العدول الصلحاء (فقالوا له) بلسان الحال أو القال (مرحبا) نصب بفعل
مقدراى صادقاً أو اقيم رحباً بالاضم أي سعة (فرحباه يوم القيامة يوم يلقى ربه) بدلها

عبد البر الاجهورى بما مش
نسخته (قوله تجرد العيرين)
أي الجمارين وخص الجمار
لانه بلد الخيوانات فالعيرين
قدنية عير يفتح العين المهمله
وسكون المثناة التحتية
الجمار الوحشى والاهلى
والانثى عيرة وكسر العين
الابل التي تحمل الميرة زوى
الخطيب بسند ضعيف عن
أم مسيلة أن النبي صلى الله
عليه وسلم كان يغطي رأسه
ويخفف شدة وقوة ويقل
للراة عليك بالسكنة وضرب
المثل بالجمارين لفتح عينهما
وعندم فهمه ما قال الغزالي
ويبقى أن يكون بينهما
الناطف بالكلام والتقبل
قال النبي صلى الله عليه وسلم
لا يقعن أحدكم على أهله
كما يقع الجمار ليدن بينهما

رسول قبل وما الرسول قال القبلة والكلام اللين اه
يخط الشيخ عبد البر الاجهورى (قوله عن عتبة) عتبة فوق وسرجس يفتح السين وكسر الراء وسكون الجيم كذا في الشارح
وهو سبق قلم والصواب سكون الراء وكسر الجيم على وزن نرجس كما ضبطه في التقريب ووافقه في الكبير وهو صحابي حليف بنى
مخزوم سكن البصرة (قوله القوم) أي العدول الصلحاء اذ لا عيرة بافساق فقد يقولون للفاسق اذا قبل عليه م مرحباً لكونه
يرافقهم على فسقه م ويقولون للصالح اذا قبل عليه م فخطا لكونه لاوافقه م على هواه م والمراد من الحديث انه اذا حبت
الصلحاء شخصاً ورحبوا به فهو دليل على محبة الله تعالى له والرضاعنه واكرامه في الآخرة وضده بضده (قوله فرحباه) أي
بذلك الشخص الذي قال له القوم مرحباً يوم القيامة أي فهو يلقى يوم القيامة مرحباً أي مكاناً متسعاً وراحة وهو كناية
عن رحمة وادخاله الجنة

(قوله قحطا) أصله الجذب والمراد هنا الأزه وهو انقطاع الخبير عنه قال في النهاية إذا كان من يقال له عند قدومه على الناس هذا القول فإنه يقال له مثل ذلك يوم القيامة وقحطاه منصوب على المصدر أي قحطت قحطا وهو دعاء بالجدب فاستعاره لانقطاع الخبير عنه وجديبه من الأعمال الصالحة اه بخط الشيخ عبد الله الجهوري (قوله الغائط) أي المكان المطهر فإنه حقيقة عرفية في ذلك فلا يحتاج لقربة على ان القربة هنا قوله أي وان أريد حقيقة الغائط اللغوية فهو على حذف مضاف أي مكان الغائط (قوله فيه علما) أي علم التوحيد أي المتعلق بالله تعالى وصفاته وأفعاله ٨١ أو المراد مطلق علم الشامل للاحكام

الفرعية وفيه أنه منسب إلى الله عليه وسلم بحث للرحمة وطالب التخفيف على الأمة وهذا يقتضي طالب الزيادة في الأحكام وأجيب بأن المراد زيادة الأحكام التي فيها ثواب مع قلة المشقة والذي طالب تخفيفه هو ما فيه مشقة كبيرة (قوله إلى الله) أي إلى رحمته (قوله فلا يورك الخ) أخبارا ظهر من جعله دعاء (قوله شمس ذلك اليوم) أشار بذلك كراشمس إلى أن عدم البركة من أول النهار إلى آخره وخص اليوم لأنه محل اكتساب العلم وغيره والليل محل النوم وفي هذا الحديث إشارة إلى شرف العلم لكنه موضوع كما ذكره ابن الجوزي في الموضوعات وقال العزيزي ضعيف (قوله أحدكم) أي أيها الخدمون خادمه بالرفع فاعل أجبراً كان أو مملوكاً أو متبرعاً ذكره كان أو أنثى فان خادماً مما غلب عليه الأسمة يستعمل

قبله وهذا كناية عن رضاه عنه وادخاله الجنة والمراد إذا عمل عملاً لا يستحق به ان يقال له ذلك فهو علم له معادته (وإذا أتى الرجل القوم فقالوا له قحطا) بفتح فسكون أو فتح فصب على المصدر أي صادفت قحطاً أي شدة وجبس غيث (فقططاه يوم القيامة) أصله الدعاء عليه بالجدب فاستعير لانه طاع الخبير وهو كناية عن كونه منسوباً إليه (طب لك) في الفضائل (عن الفضائل بن قيس) وهو حديث صحيح (إذا أتى أحدكم الغائط) أي محل قضاء الحاجة (فلا يستقبل القبلة) أي الكعبة المعظمة ولا هنا ناهية بقربة (ولا يؤكل ظهروه) يحذف الياء قال العلقمي ويجوز رفع الأول يجعل لانا فيه (شرفوا وغربوا) قال العلقمي قال الشيخ ولي الدين ضبط طناه في سنن أبي داود وغربوا غير ألف وفي نسخة الكتب السبعة أو غربوا بآثارها وكل منهما صحيح والمعنى استقبلوا جهة المشرق والمغرب قال الخطابي هذا خطاب لاهل المدينة ومن كان قبلته على ذلك السمت فأما من كانت قبلته إلى جهة المشرق أو المغرب فإنه لا يشرق ولا يغرب (سم في ع عن أبي أيوب) الانصاري (إذا أتى على يوم لا زداد فيه علما) سبأ عظماء قال الترمذي كبيراً لفخيم (يقربني إلى الله تعالى) إلى رحمته ورضاه وكرمه (فلا يورك لي في طلوع شمس ذلك اليوم) قال المناوي دعاء أو خبر وذلك لأنه كان دائماً الترقى في كل لحظة فاهل كانه دعاء له قال بعضهم أشار المصطفى صلى الله عليه وسلم إلى أن العارف يكون دائماً التطلع إلى مواهب الحق تعالى فلا يقع عياله وفيه بل يكون دائماً الطالب قارعا باب النفحات راجيا حصول المزيد ومواهبه تعالى لا تحصى ولانهاية لها وهي متصلة بكلماته التي تنفذ البهردون نفاذها وتنفذ أعداد المال دون أعدادها ومعه مودة تبهيد نفسه من ذلك وبيان أن عدم الازد يادما وقع قط ولا يقع أبداً المأذ كرقال بعض العارفين والمراد بالعلم هنا علم التوحيد لا الأحكام لان فيه زيادة تكاليف على الأمة وقد بحث رحمه (طس عدد حل عن عائشة) قال الشيخ حديث ضعيف (إذا أتى أحدكم) بالانصب (خادمه بطعامه) بالرفع فاعل أتى قال العلقمي والخادم يطلق على الذكر والأنثى أهم من أن يكون رقيقاً أو حراً (قد كفاه علاجه) أي عمله (ودخانه) بالتخفيف أي مقاساة شمس لخب النار (فليجاسه معه) أي على سبيل الذنب وهو أولى من المناولة (فان لم يجاسه معه) لعذر كقلة طعام أو لعمافة نفسه لذلك أوله كونه أمر دويخشي من القالة بسببه (فليتناوله أكلة أو كلنين) قال العلقمي بهضم

١١ نرى ل في الأنثى بدون التاء كما شق فانه يقال رجل عاشق وامرأة عاشق ومثل الخدام غيره ممن عالج في الطعام ومثل من عالج وطبخ غيره ممن أتى بالطعام أو وضعه من فوق رأس حامله أو كان حاضراً عند الأكل وان لم يصنع شيئاً (قوله ودخانه) عطف خاص لانه أشق علاجه (قوله فليجاسه معه) ان لم يكن ثم عذر ككون الخدام أمرد جيل أو امرأة أجنبية فيعصى بأجله من ذكره (قوله فليجاسه) أي ندبا وقوله فليتناوله أي ندبا وقوله أكلة أو كلنين قال العلقمي بضم الهمزة أي لقمة أو لقمتين بحسب حال الطعام وحال الخدام وفي معنى الخدام حامل الطعام لوجود المعنى فيه وهو تعلق نفسه به بل يؤخذ منه الاستعجاب في مطاق خدم المرء ممن يعاين الطعام فتسكن نفسه فيه كونه لسكف شره والحاصل أنه لا يسه تأثر عليه بشئ فيفسر كه في

كل شيء لكنه يدفع به شرعيته وقد نقل ابن المنذر عن جميع أهل العلم أن الواجب إطعام الخادم من غالب القوت الذي
كل منه مثله في تلك البلدة وكذلك القول في الادم والكسوة فان لا سيد أن يستأثر بالنفيس من ذلك وإن كان الأفضل أن
يشرك معه الخادم اه عزيزي (قوله كريم قوم) أي شريهم ولو فاسقاً لأنه إن لم يكرم حصل له حقد فيطالب اكرامه لدفع الضرر
ولو كافر حيث خيف من عدم اكرامه الضرر بسبب هذا الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل بعض بيوتهم فدخل عليه أصحابه
حتى غص المجلس بأهله وأمنلاً فجاء جوير بن عبد الله الجبلي فلم يجد مكاناً فقعده على الباب فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم
رداءه وفرشه له وقال له اجلس على هذا فأخذ جوير فوضعه على وجهه وجعل يقبله ويبكي ورعى به إلى النبي صلى الله عليه وسلم
وقال ما كنت لأجلس على ثوبك ٨٢ أكرمك الله كما أكرمته فتنظر النبي صلى الله عليه وسلم عينا وشمالاً وقال إذا لم

قال الدميري والذي أعتمدته
أن مراد النبي صلى الله عليه
وسلم بقوله إذا أناكم كريم
قوم المشار إليه بقوله تعالى
إن أكرمكم عند الله أتقاكم
فإن قالت قال الله ولقد كرمنا
بنى آدم وفيهم الشقي فالجواب
لأنه لا يلزم من
كون الأكرم هو الأتقى
انحصار أسباب الأكرم في
التقوى بل إن التقوى أعظم
أسباب الأكرامة على أن قوله
ولقد كرمنا بنى آدم يحمل على
كرامة غير الأكرامة المقصودة
هنا فإن غير التقى انسخ من
الأكرامة كذا بخط الشيخ
عبد البر الأجهوري بهامش
نسخته وحيث قيل بخط
الأجهوري فالمراد به الشيخ
عبد البر المذكور بهامش
نسخته (قوله الدولابي)
نسبة إلى الدولاب والصحيح

المهزة لقمة أو لقمتين بحسب حال الطعام وحال الخادم وفي معنى الخادم حامل الطعام لوجود
المعنى فيه وهو تعلق نفسه به بل يؤخذ منه الاستعجاب في مطلق خدم المرأة يابس الطعام
فيمكن نفسه فيكون له كلف شره والحاصل أنه لا يستأثر عليه بشيء بل يشركه في كل شيء لا يمكن
بحسب ما يدفع به شرعيته وقد نقل ابن المنذر عن جميع أهل العلم أن الواجب إطعام الخادم من
غالب القوت الذي يأكل منه مثله في تلك البلدة وكذلك القول في الادم والكسوة فان لا سيد
أن يستأثر بالنفيس من ذلك وإن كان الأفضل أن يشرك معه الخادم في ذلك (ق د ت ه عن
أبي هريرة ؓ) إذا أناكم كريم قوم فأكرموه قال العلقمي قال الدميري وهذا الحديث
لا يدخل في عموم الكافرة قوله تعالى ومن من الله في أهله من مكرم فلا يوقر الذي ولا يصدر في
مجلس وإن كان كريماً في قومه لأن الله تعالى أذله وقال أيضاً والذي أعتمدته أن مراد النبي صلى
الله عليه وسلم بقوله إذا أناكم كريم قوم فأكرموه المشار إليه بقوله إن أكرمكم عند الله أتقاكم
(ه عن ابن عمر) بن الخطاب (البرار) في مسنده (وابن حزيمة) في صحيحه (طب عه
ذهب عن جوير) الجبلي بالهريك (البرار) في المسند (عن أبي هريرة عه عن معاذ) بن
جبل (وإلى قتادة ؓ عن جابر) بن عبد الله (طب عن ابن عباس) ترجمان القرآن
(وعن عبد الله بن زهرة) بن مالك الجبلي (ابن عساكر) في تاريخه (عن أنس) بن مالك
(وعن عدي بن حاتم والدولابي) محمد بن أحمد بن حماد (في) كتاب (الكافي) واللقاب
(وابن عساكر) في التاريخ (عن أبي راشد عبد الرحمن بن عبد) بدل من أبي راشد
ويقال ابن عبيد أبو معاوية بن أبي راشد الذي أي رواه عنه الدولابي وابن عساكر لا يمكن
بلفظ إذا أناكم شريف قوم من الشرف وهو المحل العالي سمي الشريف به لارتفاع منزلته
قال الشيخ حديث صحيح (إذا أناكم الزائر فأكرموه) أي بالتوقير والتعظيم والضيافة
وفيه ذلك وإن لم يكن كريم قوم وتقدم به في الحديث قبله أغما هو لآ كدية (ه عن أنس)
قال الشيخ حديث حسن (إذا أناكم من ترضون خلقه ودينه) أي أناكم يطالب التزويج

في هذه النسبة دولابي بفتح الدال وليكن الناس يصفونها اه لباب واغماً أكثر من سنده هذا الحديث (فتزوجوه)
للرد على من قال أنه موضوع فالحق أنه ضعيف لاموضوع بل قال العزيزي أنه صحيح وسلمه شيخنا (قوله الزائر) ولو غير كريم أي
المريد زيارته ولو غير كريم وغير شريف فأكرموه لله تعالى له كونه قام به وصف حسن كالعالم والصالح أولاً فثقتهم أنه كان
ظالماً فهو أي انقلبه شره غرض ديني (قوله من ترضون خلقه) أي شخص بخطب موليتكم وهو كفوكم من وجوه والاتزوجه تكن
فتنة لما يترتب على عدم زواج الأنثى من الزنا الشبهة الشبهة وهوة على عدم إجابة ذلك الخاطب الكفو من العداوة المؤدية
إلى القتل

(قوله ان لاتفعلوا) أى من غير عذر بأن تطارثهم اطعمهم الدنيا (قوله عن أبى حاتم) هو صحابى على الصحيح قال البخارى ولا أعلم له غيره وهو أولى من قول المسنف وماله غيره (قوله اذا أناكم السائل) الايمان ليس قديما بل المدار على علم احتياجه وكذا الوضع فى الدليس قديما (قوله الثوب) أى الرداء بدل قوله بعده بغير رداء (قوله فتعطف به) أى توشع به فانه أسير من الانتزاع به (قوله عن ذلك) أى التعطف (قوله فشده) أى بذلك الثوب الذى هو الرداء (قوله حقولك) أى خاصرتك مما فوق السرة لتستر العورة فالحقوة عقد الأزارى محل عقد الأزارى والمراد اذا كان الثوب ٨٣ واسما فتعطف به وان كان ضيقا فالتزويده

وبيان التعطف أن يؤخذ طرف الثوب اليسرى من تحت اليد اليسرى ويبقى على المشبك الأيمن ويؤخذ الطرف الأيمن من تحت اليد اليمنى كذلك اه بخط

الشيخ عبد البر الأجهورى (قوله بغير رداء) أى بغير تعطف بأن لم يكن رداء أصلا أو كان وضاق عن التعطف به (قوله اذا أتى الخ) قاله صلى الله عليه وسلم جوابا لمن قال علمنى عملا يندخلنى الجنة فقال له كن محسنا فقال ومنى أكون محسنا فقال اذا أتى الخ (قوله أثنى عليك جيرانك) أى ذكرتك بخير أى طاعة أى الصلحاء من جيرانك لانه ورد أن السنة الخلق أعلام الحق ومتى نطق الصلحاء بدمح شخص فهو من أهل الخير (قوله يا نيك مسىء) أى عاص واطلاق الثناء على الشر مجازا وصدقته على الخلاف (قوله الداعيان) أى لولية

(فزوجوه) نداء وقد يكون وجوبا وذلك فيما اذا سألت بالغة رشيدة ولم أن يزوجهما من كف فوجب عليه اجابته الا اذا كان الولي مجبرا واختار كراهة غير الذى اختاره لان نظرها من نظرها وقال المسألة يجب أن يزوجهما من اختارته لانه قد يزوجهما وشروط الكفاة ذكرها العاقمى وقال وهى السلامة من العيوب والنسب والدين والحريفة والحرفة ونظامها بعضهم فقال

شروط الكفاة ستة قد حوت * بمثلك عنها بيت شعر مفرد
نسب ودين صنعة حريفة * فقد العيوب وفى اليسار تردد

(ان لاتفعلوا) أى ان لم تزوجوا من ترضون خلقة ودينه (تكن فتنة فى الأرض وفساد عريض) أى ظاهر قال المناوى وفى رواية كبير أى بدل عريض قال العلقمى والمعنى ان ردتم الكف الراغب من غير رخصة فهو ضلال فى الأرض وفساد ظاهر لرد من أمر الشارع تزويجه (ت ه ك) فى النكاح (عن أبى هريرة عن عبد بن عمر) بن الخطاب (ت ه ق) عن أبى حاتم المزنى وماله غيره) أى لا يعرف له غير هذا الحديث وهو حديث ضعيف (اذا أناكم السائل فتصروا فى يده) أى أعطوه (ولو ظافا) بكسر فسكون (محرفا) قال العلقمى والظلف للبقرة والغنم كالحافر للفرس والمراد ردوا السائل عما تبسم ولو كان شيئا قبيلا (عنه عن جابر) ابن عبد الله وهو حديث ضعيف (اذا اتسع الثوب) أى غير المخيط كالرداء (فتعطف به على مشكبك ثم صل) قال العلقمى التعطف هو التوشع بالثوب وهو ان يأخذ طرف الثوب الذى ألقاه على مشكبه الأيمن من تحت يده اليسرى ويأخذ طرفه الذى ألقاه على اليسرى من تحت يده اليمنى ثم يعقدهما على صدره (وان ضاق عن ذلك) بأن لم تكن الكيفية المذكورة (فشده حقولك) قال المناوى بفتح الحاء وتسعة كسر معقد أزارك وخاصرتك (ثم صل بغير رداء) محافظة على السر مما كان (حم والظهاوى) فى مسنده (عن جابر) ابن عبد الله وهو حديث صحيح (اذا أتى عليك جيرانك) بكسر الجيم فى الموضين (انك محسن فانت محسن واذا أتى عليك جيرانك انك مسىء فانت مسىء) قال العلماء والمعنى اذا ذكرتك جيرانك بخير فانت من أهل واذا ذكرتك جيرانك بسوء فانت من أهل اه وقال المناوى جيرانك الصالحون للزكاة ولو اثنان منهم (ابن عساكر) فى تاريخه (عن ابن مسعود) وهو حديث حسن (اذا اجتمع الداعيان) الى ولاية قال المناوى أو غيرها كشفاعة (فاجب أقربهما بابا فان أقربهما بابا أقربا الذى سبق) وجوبا فى ولاية العرس

عرس أو غيره أو لشفاعة أو لشفاعة حاجة (قوله بابا) أى فلا عبرة بقرب الجدار (قوله فان أقربهما بابا) تعاملا لان أقرب الجيران أحق بالاجابة وقوله فاجب الذى سبق أى وجوبا فى ولاية العرس حيث لا عذر وندبافى غيرها قال العلقمى فيه دليل على انه اذا دعا الانسان رجلا ولم يسبق أحدهما الاخر اجاب أقربهما بابا منه فاذا استويا اجاب أكثرهما علما ودينا وصلاحا فان استويا أقرع وعامة شرح المنهج قدم الأسبق ثم الأقرب رحما ثم دارا ثم يقرع وهى صريحة فى ان الأقرب رحما يقدم على الأقرب دارا اه من العربى وقوله فى ان الأقرب رحما يقدم الخ أى ما فيه من صلة الرحم

(قوله العالم) أي بعلوم الشرع وبالأية فلا عبرة بعلوم غيره ذلك والمراد بالعلم بعلمه وكذا كل نص فيه شرف للعالم أو قارئ القرآن (قوله الاشفعت) أشار به الى شرف العالم على غيره مثل العابد ووجهه أن نفعه متعدده الى غيره والعابد نفعه قاصر عليه وفيه حظ للامة على الاشتغال بالعلم وتخصيله والمراد بالعالم من يعمل بعلمه والا فلا يكون شافعا بل ليقع في نفسه وأني له ذلك أه بخط الاجهوري وقوله لمن أحببت أي أردت أن تشفع له سواء سبقته محبة له في الدنيا أولا (قوله أبو الشيخ) واسمه عبد الله بن حبان (قوله إذا أحب الله عبدا) ٨٤ أي إذا أراد له الخير الاخرى والمراد بالعبد الانسان حوا كان أورقيا

حيث لا عذر ونذافي غيرها قال العلقمي فيه دليل أنه إذا دعا الانسان رجلا ولم يسبق أحدهما الاخر أجاب أقربهما منه بابا فإذا استويا أجاب أكثرهما علما وديننا وصلا فان استويا أقرع أه وعبارة شرح المنهج قدم الاسبق ثم الأقرب رحا ثم دارا ثم يقرع وهي صريحة في أن الأقرب رحا يقدم على الأقرب دارا (حم د عن رجل له صحبة) قال الشيخ حديث حسن (إذا اجتمع العالم) بالعلم الشرعي النافع (والعابد) أي القائم بوظائف العبادات وهو جاهل بالعلم الشرعي أي بما زاد على الفرض العيني منه (على الصراط قيل) أي يقول بعض الملائكة أو من شاء الله من خلقه بأمره (للعابد ادخل الجنة) أي برحمة الله وترفع لك الدرجات فبها عملك (وتنعم) ما تشيد (بعبادتك) أي بسبب عملك الصالح فانه قد نفعك لئلا يفتخر عليك (وقيل للعالم قف هنا) أي عند الصراط (فاشفع لمن أحببت فانك لا تشفع لاحد) أي من أذن لك في الشفاعة له (الاشفعت) أي قبالت شفاعتك جزاء لك على الاحسان الى عباد الله بعلمك (فما مقام الانبياء) أي في كونه في الدنيا هاديا للارشاد وفي الهدي شافعا في المعاد (أبو الشيخ) بن حبان (في) كتاب (الثواب) أي ثواب الاعمال (مر) وكذا أبو نعيم (عن ابن عباس) قال الشيخ حديث ضعيف (إذا أحب الله عبدا) أي أراد به الخير ووفقه (ابتلاه) أي اختبره وامتحنه فهو مرض أو هم أو ضيق (ليسمع تضرعه) أي تذله واستكانته وخضوعه ومبالغته في السؤال وبشيء (هب عن ابن مسعود) عبد الله (وكردوس موقوفا عليهم ما هب فرعن ابى هريرة) وهو حديث حسن لا يره (إذا أحب الله قوما ابتلاهم) فهو ما تقدم ليظهرهم من الذنوب (طس) وكذا في الكبير (هب والضياء) المقدسي (عن انس) بن مالك وهو حديث صحيح (إذا أحب الله عبدا جاء من الدنيا) أي حال بينه وبينها والمراد ما زاد عن الكفاية (كما يحكي أحدكم سقيمه الماء) أي شربه إذا كان يضر والاطباء يسمون شرب الماء في أمراض معروفة بل الاكثر منه منهي عنه مطلقا أي في حق المريض وغيره (ت ك) في الطب (هب) كلهم (عن قتادة بن النعمان) الظفري البصري قال الشيخ حديث حسن (إذا أحب الله عبدا) أي أراد توفيقه واسعاده (قدف حبه في قلوب الملائكة) أي ألقاه (وإذا أبغض الله عبدا قدف بغضه في قلوب الملائكة ثم يقدفه في قلوب الأدميين) فلا يراه أو يسمع به أحد من البشر الا ببغضه فتطابق القلوب على محبة عبدا أو بغضه علامة على ما عند الله (حل) وكذا الديلمي (عن انس) بن مالك قال الشيخ حديث ضعيف (إذا أحب أحدكم انما) أي في الدين

ذكر أو أوتى وقوله ابتلاه أي اختبره وامتحنه بمرض أو هم أو ضيق وقوله يسمع تضرعه أي تذله واستكانته وخضوعه ومبالغته في السؤال انتهى عز بن زي وقوله كردوس ذكره ابن أبي داود في الصحابة وروى عنه أبو وائل (قوله كما يحكي أحدكم سقيمه الماء) فالسقاء يضر المريض في أمراض معروفة عند الأطباء بل الأكثر منه تضرر الصبي فتورث البلاءة وضرر رافي المعدة فلا ينبغي الشرب الا شدة عطش أو اساعة لقمة (قوله إذا أحب الله عبدا الخ) وعلامة ذلك حب الأطباء له وثناؤهم عليه (قوله أخاه) أي في الاسلام قلبه له ند بامو كذا بأن يقول له اني أحبك وينبغي الجواب بأن يقول له أحبك الله كما أحببتني لله تعالى ومحل ذلك ان كان يحبه الله تعالى

(فليعلمه)

تعالى كان لعلمه أو صلاحه فان كان

لاجل اعطاء مال ونحوه فلا يطلب اخباره أنه يحبه لان ذلك يزول بقطع ذلك والمراد بالاخ الشخص ذكره كان أو أنثى ومحله اذا كان ذكره مع أنثى أو ذكره مع أنثى محرم أو زوجة فان كانت أجنبية وأحب الله تعالى كماله فلا ينبغي اعلامها بما فيه من الريبة قال الفزالي انما أمر الرجل بآء لاهه بحبه لانه يوجب زيادة الحب فان

الرجل اذا عرف ان احابه محبه بالطبع لا محالة ثم اذا عرف ايضا انه يحبه ازداد حبه لا محالة فلا يزال الحب يتزايد بين المحبين وذلك مطلوب بالشرع انتهى بخط الابعه هوري (قوله فليأته في منزله) فديامو كذا ويحصل أصل السنة باخباره بذلك في غير منزله والمراد بالاحد الشخص ذكر الواقعي مع اتحاد النوع

٨٥

(قوله فانه يجد الخ) الظاهر ان

فاعل يجد الاول يرجع

للمحسوب عز بنزي (قوله يجد

مثل الخ) أي غالباً فان لم

يجد مثل ذلك كان اخباره

سبباً لا يجد المحبة (قوله ان

يحدث) أي يناسج (قوله

ولا تشاره) بالشد يد أي

لا تفعل به شراً ففعل بك مثله

وبالتخفيف أي لا تعامله

بالبيع والشراء كما في الكبير

وفي الصغير من الإشارة أي

أي الملاحظة في النهاية

المشاراة الملاحظة بل صوابه

الملاحظة كما ذكر ذلك

في لحي انتهى كذا بما مش

أي فيقال لحي ملاحظة

لاملاحظة (قوله فيخبر بك)

بالنصب وكذا يفرق (قوله

أحدث) هو بالهني المعروف

اصطلاح حدث لاهل الشرع

فلم تعرفه اهل اللغة بهذا المعنى

ولذا ما سمع بعض العرب

بعض الصحابة يذكرون كذا

أحدث قال ما حدث فقيل

له فساء أو ضراط وهذا لا يستحق

من ذكره في مقام التعظيم

(قوله فليأخذ) فديامو كذا

(فليأخذه) فديا (انه) أي بأنه (يحبه) قال العلقمي قال الغزالي اغما أمر الرجل باعلامه
بحبه لانه يوجب زيادة الحب فان الرجل اذا عرف أخاه محبه أحبه بالطبع (حم خلد د) في
الأدب (ت) في الزهد (حب ك) وصحبه (عن المقداد بن معد يكرب) السكندري صحابي
مشهور (حب عن انس) بن مالك (خذ عن رجل من الصحابة) قال الشيخ حديث
حسن (إذا أحب أحدكم صاحب فليأته في منزله) فديامو كذا (فليخبره انه يحبه لله)
لا يخبره من أمور الدنيا فانه أبقى للألفة وأثبت للوادة (حم والضماء) المقدسي (عن أبي
ذر) الغفاري قال الشيخ حديث صحيح (إذا أحب أحدكم عبداً فليأته في بيته إنساناً حراً كان أو
رقيقاً) فليخبره فانه أي المحبوب (يجد مثل الذي يجد له) الظاهر ان فاعل يجد الاول
يرجع الى المحبوب وفاعل الثاني يرجع للمحب يعني محبه بالطبع كما يحبه هو (هب عن ابن
عمر) وهو حديث صحيح (إذا أحب أحدكم ان يحدث ربه) أي يناسجه (فليقرأ القرآن)
أي مع حضور قلب وتدبر (خط فر عن انس) بن مالك وهو حديث ضعيف (إذا أحببت
رجلاً فلا تشاره) قال العلقمي الممارسة والمرام المحادثة والمخافة ذكره في الأشارق (ولا تشاره)
المشاراة بتشديد الراء وفي الحديث ولا تشار أخاك أي لا تفعل به شراً يحوجه ان يفعل بك مثله
ويروى بالتخفيف من الإشارة أي الملاحظة (ولا تسأل عنه أحداً فحسب ان توافي) أي
تصادف (له عدو فليخبرك بما ليس فيه) لان هذا شأن العدو (فيفرق ما بينك وبينه)
بزيادة ما (حل عن معاذ) بن جبل وهو حديث ضعيف (إذا أحببت أن تغامر أو ما لا بعد
عند ربه) قال المناوي من خير أوشر (فاظفر وما يتبعه من الثناء) بالفتح والمد أي اذا ذكره
أهل الصلاح بشئ فاعلموا أن الله أجري على لسانهم ماله عنده فانهم ينطقون بالهامة (ابن
عساكر) في تاريخه (عن علي) أمير المؤمنين (ومالك) بن انس (عن كعب الاحبار)
الجيري اسلم في خلافة أبي بكر وأبو عمر (موقوفاً) قال الشيخ حديث حسن لغیره (إذا أحدث
أحدكم في صلاته فليأخذ بآفته ثم لينصرف) قال العلقمي أي ليؤم القوم ان به رعافاً وفي
هذا باب من الأخذ بالأدب في ستر العورة وإخفاء القبيح والنورية بما هو أحسن وليس يدخل
في باب الرياء والكذب وانما هو من باب التحمل واستعمال الحياء وطلب السلامة من الناس
اه وقال المناوي وذلك لا ينجح ويسؤل له الشيطان المضى فيه استحياء من الناس (ه حب
ك) في الطهارة (هق) في الصلاة (عن عائشة) أم المؤمنين وهو حديث صحيح (إذا
أحسن الرجل) يعني الانسان ذكراً كان أو أنثى (الصلاة فاقم ركوعها وسجودها) تفسير
لقوله أحسن قال المناوي وانما اقتصر عليهم ما لان العرب كانت تأنف من الأخشاء لكونه يشبه
عمل قوم لوط فأرشدهم الى انه ليس من هذا القبيل (فالت الصلاة حفظك الله كما حفظتني)

في الكبير أي بأخذ بيده اليسرى وفيه نظر اذا لا يصح هذا الا لو كان ثم دم أو قدر وهذا انما هو لوهم ذلك فلا تقيد
باليسرى وقوله في صلاته مثله ما لو أقدمت الصلاة انتهى لها فانها فيه خجل كما لو كان فيها (قوله قالت
الصلاة) أي يفهم من حاله ذلك ويحتمل أنها تجسم ويكون له صوته (قوله حفظك) أي أنزل عليك الرحمة والثواب وضمه
بمعنى منع الرحمة والثواب عنك

أى قالت بلسان الحال أو المقال (فترفع) إلى عامين كفى خبرا حذوه و كناية عن القبول
والرضا (وإذا أساء الصلوة فلم يتم ركوعها وسجودها فالت الصلاة) بلسان الحال أو المقال
(ضربك الله كما ضمتني) أى ترك كلاءك وحفظك (فتلف كتابك الثوب الخلق) بفتح
اللام أى المال (فيمضرب بها وجهه) كناية عن خيبتها وخسارته (الطبايعى) أبو داود
وكذا الطبرانى (عن عبادة بن الصامت) الإفصارى ورواه عنه البيهقى أيضا قال
الشيخ حديث صحيح (إذا اختلفتم في الطريق فاجعلوا سبعة أذرع) قال العلقمى
إذا كان الطريق بين أراضى القوم وأرادوا الحياء فان اتفقوا على شئ فذاك وإن اختلفوا
في قدره جعل سبعة أذرع أما إذا وجدنا طريقا مقاسموا لو كانوا أكثر من ذلك فلا يجوز
لأحد أن يستولى على شئ منه (حم م د هـ) عن أبي هريرة حم م د هـ عن ابن عباس
إذا أخذ المؤذن في أذنه وضع الرب يده فوق رأسه قال المناوى كناية عن إدراك الرحمة
والإحسان وإفاضة البر والممد عليه (فلا يزال كذلك) أى ينعم عليه بما ذكر (حتى) أى إلا
أن (يفرغ من أذنه وأنه) أى الشأن (ليفرغه) بضم التحتية (مدصوته) قال العلقمى بالنصب
أى مسافة صوته أو ممد صوته والمعنى لو كانت ذنوبه عملا هذا المكان لفترت له أو يفرغه
من الذنوب ما فعله في زمان مقدر به هذه المسافة اه وقال المناوى وإن ذكر بعض الأقويين مد
بالتشديد ووصوب أنه ممد وليس بمنكر بل هما لغتان (فأذرع) من أذنه (قال الرب)
تقدس (صدق عبدى) أى أخبر بما طابنى الواقع (وشهدت بشهادة الحق) فيه الغفات وهى
أن لا اله الا الله وأن محمدا رسول الله (فابشر) قال المناوى بما يسرك من الثواب وهذا فضل
عظيم للأذان لم يرد مثله في غيره الا قليل وفيه شمول للمعصية ومن يأخذ عليه أجرا ويحتمل
اختصاصه بالاول (ك في التاريخ) تاريخ نيسابور المشهور (فر) وكذا أبو نعيم (عن
أفس) بن مالك قال الشيخ حديث صحيح (إذا أخذت من الجحيم وكسرها أى أتيت
محل نومك بعنى وغضت حنك على الأرض لتنام (من الليل) قال المناوى وكسرها أى فالتأخر
كذلك فيما أظن (فأقرأ قل يا أيها الكافرون) أى أقرأنا بالسورة التى أولها ذلك (ثم تم
على خاتمتها) أى أقرأها بكلماتها وأجمعها خاتمة كلامك (فأهراة من الشرك) قال العلقمى
أى لأنها متضمنة البراءة من الشرك بالله تعالى وهو عبادة الأصنام لأن الجنتين الأوليين أنفى
العبادة في الحال والجنتين الأخيرتين أنفى العبادة في الآخرة قبل ومشيى البضاوى على عكس
ذلك ولم يلاحظه في ذلك أن لا تختص المضارع إلى الاستقبال وهو قول مرجوح وسببه كما قال
الترمذى عن فروة بن نوفل أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله علمنى شأ أقوله
إذا أويت إلى فراشى قال فذكره اه وسأيت ما من مسلم لم يأتى مصحفه يقرأ سورة من كتاب
الله الا وكل الله به ما يحفظه فلا يقربه شئ يؤذيه حتى يصب متى هب (حم د) في الأدب
(ت) في الدعوات (ك) في التفسير (هـ) (كهم) (عن نوفل) بفتح النون والفاء (ان
معاوية) الديلمى (والبعوى) في الصحابة (وابن قانع) في معجمة (والضياء) في المختار كهم
(عن جيلة) بفتح الجيم والموحدة (ابن حارثة) وجيلة هو أخو زيد وهم أسامة حب المصطفى
قال قلت يا رسول الله علمنى شأ أنفع به فذكره وهو حديث صحيح (إذا دخل الله الموحدين
النار) قال المناوى وهذا شامل لموحدى هذه الأمة وغيرها والمراد بعضهم وهو من مات عاصيا

(قوله فترفع) إلى عامين
محل القبول (قوله فتلف الخ)
هو ظاهر على التفسير والا
فهو كناية عن الخيبة
والخسران وخيبة فقله
وجهه أى ذاته (قوله المؤذن)
أى ولو بأجوة (قوله فى أذنه)
أضافه إليه لانه به والافه
له ولا غيره (قوله يده) أى رحمته
أو هو على حذف مضاف
أى وضع ملك الرب يده
(قوله وأنه) أى المؤذن
لا الشأن خلافا لما شرح لتقديم
المرجع (قوله مدصوته) أى
مقداره من الفضاء (قوله
وشهدت الخ) هو تهرج
بما علم من قوله تعالى صدق
عبدى (قوله مصحفك) بفتح
الجيم وكسرها قاله المشرح
وقال العلقمى وأكثر من
يضبطه تهرج على الفتح (قوله
من الليل) وكذا النهار (قوله
على خاتمتها) بأن تكلم بها
فأدامت حديثها مات مسلما
نحو الصام من أنواع الكفر
(قوله نوفل بن معاوية) سبق
أن هذا الحديث عن نوفل
ابن فروة قاله صواب أن يبدله به

(قوله امانهم) أي ازال احسانهم فغير عنه بالموت مجازا واما منهم حقيقة (قوله امانهم الخ) التعبير بالامساس اشارة الى انه خفيف عنهم يكون عليه كحر الحسام ومنهم من هو أشد من ذلك ومقتضى هذا الحديث ان لا يسلمهم العذاب حال الدخول بل الخروج فقط (قوله يذهب) كعلم فالبناء أصليا أي يذهب مصاحبا للصداع ٨٧ فلا يتقدم عنه ولا يتأخر أو يذهب كيكرم فالبناء زائدة أي يذهب الصداع ولو قبل ذهاب الدهن (قوله اذا دبت) يكسر التاء وكسر كاف مائة وتاء اذ دبت وكاف عنك لانه خطاب لام سلمة لانه عام الحديث كماله في الكبير وقرره شيخنا حنف وفيه ما ش قال شيخنا عجمي وفيه نظر فان الحديث عن جابر لا عن أم سلمة وقد راجعته في مختصر مستدرك الحاكم للذهبي فلم أرفعه لام سلمة ذكرها الظاهر أن المناوي اتقى نظر أم سلمة ذهبه الحديث آخر عن أم سلمة أورده الجلال في الجامع الكبير ولفظه اذا دبت زكاة فليس بكسر طبع عن أم سلمة فظهر رآه حديث آخر أصابي آخر ولخرج آخر انتهى (قوله اذا أذن في قرية) مثل الاذان الإقامة فهي سبب في رفع البلاء والمراد بالقرية كل بناء يؤذن فيه فيشمل البلد وغيرها (قوله من عذابه) أي مطلقا وقيل عذاب المسخ والخسف ونحوه وقيل عذاب قتال المسلمين لهم أي لما أذنوا لا يتوهم انهم كفار حتى يقاتلون والاول هو الظاهر (قوله يوم الجمعة الخ) وقد ورد ان كل معاملة بعد اذان

ولم يقبل ولم يعرف عنه (امانهم فيها) يعني انه يغيب احسانهم أو يقبض ارواحهم لطفامته بهم واطهار الاثر التوحيد (امانة) مصدره وكذا ما قبله وفي بعض النسخ اسقاطه (فاذا اراد ان يخرجهم منها) أي بالشفاعة أو الرحمة (امانهم) أي اذ اقامهم (الم العذاب تلك الساعة) فر عن أبي هريرة وهو حديث حسن (اذا دهن احدكم) قال المناوي أي دهن شعر رأسه بالدهن (فليبدأ) نداء أو ارشاد (بما يجيبه فانه) أي دهنهما (يذهب بالصداع) يفتح حرف المشارة أي وجع الرأس لأنه يفتح المسام فيخرج البخار المحتبس في الرأس (ابن السني وابونعيم) كلاهما (ث) كتاب (الطب النبوي) (وابن عساكر) في تاريخه كلهم (عن قتادة مرسلا) وكر الحديث الترمذي (عنه) أي عن قتادة (عن انس) بن مالك مرفوعا قال الشيخ حديث ضعيف (اذا دى العمد) أي من فيه رق (حق الله) من نحو صلاة وصوم (وحق مرأته) من نحو خدمة ونهض (كان له اجران) اجر قيامه بحق الله واجرقبائه بخدمة سيده (حم م عن أبي هريرة) اذا دبت زكاة مائة أي استحقها (فقد قضيت ما علي من الحق الواجب) (ت ه ك) في الزكاة (عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث صحيح (اذا ادبت زكاة مائة فقد اذبت عنك شهة) قال المناوي أي الدينوى الذي هو ثلثه وحق البركة منه والاخرى الذي هو العذاب (ابن خزيمة) في صحيحه (ك) في الزكاة (عن جابر) بن عبد الله مرفوعا قال الشيخ حديث صحيح (اذا اذن في قرية) بالبناء للمفعول (آمنها الله من عذابه ذلك اليوم) قال المناوي أي آمن أهلها من انزال عذاب بهم بأن لا ينزل عليهم بلاء ولا يسايط عليهم عدواؤه وقال العلامة ان كان من الامن الذي هو ضد الخوف ومثله الامنة ومنه أمنة تعاسا فهو بفتح الهمة فالمقصود والميم والنون (طص عن انس) بن مالك (اذا اذن المؤذن يوم الجمعة حرم العمل) أي حرم على من تلزمه الجمعة المشاغل عن أعمالها يقولها قال العلامة المراد به أي بالاذان الاذان بين يدي الخطيب لانه هو المعروف في وقت الاذان بهذا الحديث ويكره العمل من الزوال لمن يجب عليه الجمعة ويحرم بالاذان المذكور وهذا أي كراهة العمل على من لم يلزمه السعي جهنم والافقيرم (فر عن انس) بن مالك وهو حديث ضعيف (اذا اراد الله بعد خير ارجل صناعته) قال العلامة هي الصفة هي العظيمة والكرامة والاحسان (ومعروفه) قال العلامة في النهاية المعروف الصفة وحسن الصفة مع الاهل وغيرهم من الناس (في اهل الحفاظ) بكسر الحاء المهدلة وتخفيف الفاء أي اهل الدين والامانة (واذا اراد به شر ارجل صناعته ومعروفه في غير اهل الحفاظ) أي جعل عطاياه وفعاله الجليل في غير اهل الدين والامانة (تنبيه) قال بعضهم أصحاب الانفس الطاهرة والاخلاق الزكية اللطيفة يؤثرونهم الجليل فينبعثون بالطبع والمودة الى توفية الحقوق ومكافأة الخلق بالاحسان اليهم ومن لم يكن كذلك فهو بالصد (فر عن جابر) بن عبد الله قال الشيخ حديث ضعيف (اذا اراد الله بعد خيرا) قال المناوي قبل المراد بالخير المطلق الجنة وقيل عموم خيرى الدنيا

أي وقت كان لا بركة فيه فيجب للناس اذا سمعوا اذان وقت ان يتركوا المعاملة ويشتغلوا بالصلاة (قوله خيرا) أي كاملا (قوله صناعته) جمع صنعة وهي العظيمة فعطف المعروف عليهم من عطف العام على الخاص فالعروف كحسن المعاشرة (قوله شرا) أي عظيم ما وقول السارح قد أخذنا شرة من أمه قال في القاموس نائمة بن أعوان قتل هماما غدرافقروا السارح واغتاله أي قتله على

والآخرة (جعل غناه في نفسه) أي جعله قانعا بالكفاف لا يفتقر في طلب الزيادة وليس له إلا ما قسم له اه قال العلقمي النفس هي الروح والنفس الجسد فالمراد جعل غناه في ذاته أي جعل ذاته غنية عن طلب ما لا حاجة له به (وتفاه في قلبه) بضم المثناة الفوقية وتخفيف القاف أي جعل خوفه في قلبه بأن يملأه بنور اليقين فيحصل منه غفلة ووقع في ذنب بأمر إلى التوبة (وإذا أراد الله بعد شره جعل فقره بين عينيه) فلا يزال فقيرا القلب حريصا على الدنيا منهم كافيها وإن كان موسرا (الحكيم) الترمذي (فر) كلاهما (عن أبي هريرة) إذا أراد الله بعد خيرا فقهه في الدين قال المناوي فقهه الأحكام الشرعية أو أراد بالفقه العلم بالله وصفاته التي تنشأ عنها المعارف القلبية اه وقال العلقمي أي فقهه الأحكام الشرعية أما بتصويرها والحكم عليها وأما باستنباطها من أدلتها (وزهد في الدنيا) قال العلقمي الزهد هو الأعراض بالقلب وقال الإمام أحمد بن حنبل الزهد على ثلاثة أوجه الأول ترك الحرام بالقلب وهو زهد العوام من المسلمين والثاني ترك الفضول من الحلال بالقلب وهو زهد الخواص منهم والثالث ترك ما يشغل العبد عن الله بالقلب وهو زهد العارفين وهم خواص الخواص (وبصره) بالشد يد (عيوبه) أي عرفه بها وبينها له ليتجنبها ويحذرها ومن لم يرد الله به خيرا يعنى عن عيوب نفسه (هب عن انس) بن مالك (وعن محمد بن كعب القرظي مرسل) قال المناوي بضم القاف وفتح الراء ومحممة نسبة لقريظة اسم رجل نزل حصنا قرب المدينة فمضى به وهو حديث حسن (إذا أراد الله بعد خيرا جعل له وأعظاما من نفسه) قال المناوي لفظ رواية الديلمي من قلبه (بأمره) بامثلة الأوامر الإلهية (وبنهاه) عن الممنوعات الشرعية وبذكره بالعواقب الرديئة (فر) وكذا ابن لال (عن أم سلمة) أم المؤمنين واسناده جيد كما ذكره القرافي (إذا أراد الله بعد خيرا عمله) قال المناوي يفتح العين والسين المهملة مخفقا ومشددا أي طيب ثنائه بين الناس (قبل وما عمله) أي قالوا يا رسول الله ما معنى عمله قال (يفتح له عملا صالحا قبل موته ثم يقبضه عليه) شبه ما رزقه الله من العمل الصالح الذي طاب به ذكروه بين الناس بالعمل الذي يجعل في الطعام ليكلوه ويطيب (حم طيب عن أبي عتبة) قال المناوي بكسر الهمزة وفتح الذنون (الخلوات) واسمه عبد الله وعمارة وهو حديث حسن (إذا أراد الله بعد خيرا استعمله قبل وما استعمله) أي قالوا يا رسول الله ما معناه وما المراد به (قال يفتح له عملا صالحا بين يدي موته) أي قبله (حتى يرضى عنه من حوله) قال المناوي بضم أوله والفاعل الله ويجوز فتحه والفاعل من حوله أي من أهله وجيرانه ومعارفه فيبرئون ذمته ويشنون عليه خيرا فيجيز الرب شهادتهم (حم ك عن عمرو ابن الحمق) يفتح الحاء المهملة وكسر الميم وهو حديث صحيح (إذا أراد الله بعد خيرا استعمله قال كعب يستعمله قال يوفقه لعمل صالح قبل الموت ثم يقبضه عليه) وهو متأس بن لالا العمل الصالح ومن مات على شيء بعثه الله عليه كما في خبر سيحى (حم ف هب لك عن انس) ابن مالك وهو حديث صحيح (إذا أراد الله بعد خيرا طهره قبل موته قالوا) يا رسول الله (وما طهره العبد) بضم الطاء أي ما المراد بتطهيره (قال عمل صالح بلمه أياه) قال العلقمي قال في النهاية الألهام أن يلقى الله في النفس شيئا يبعثه على الفعل أو الترك وهو نوع من الوحي يخص الله به من يشاء من عباده (حتى يقبضه عليه) أي يميتته وهو متأس به (ط ب عن أبي

غرة قال في المصباح غاله غولا من باب قال واغتاله قتله على غرة والاسم الغيلة (قوله خيرا) أي كاملا وكذا ما بعده (قوله فقهه في الدين) أي فقهه الأحكام الشرعية له عمل بها هذا والظاهر أن المراد في هذا الحديث ونظيره بالفقه العلم بالله تعالى وصفاته والخلق بمقتضى ما علم من هذا هو الذي ينفع القلب وعلم الفقه المعلوم وإن كان خيرا كبيرا لا يدخل له في تطهير القلب أذه وجرد أحكامه ووقائع (قوله القرظي) نسبة لقريظة اسم رجل نزل أولاده حصنا قرب المدينة وقريظة والنضير أخوان من أولاد هرون عليه السلام هلقمي (قوله يفتح) يفتح الياء وكذا ما بعده (قوله استعمله) ذكر هذا الحديث وما بعده للرد على من فهم أن عمله في الحديث السابق محسوف استعمله فيبين الحافظ أنهما روايتان ولا تخرب (قوله حتى يرضى) أي الله تعالى من حوله أو حتى يرضى من حوله فيصح بناؤه للقول والفاعل

(قوله عاتيه في منامه) أي لاه على تقصيره أو أراه في منامه ما ينميه كأن يرى كشاية طيه أو أنسا نايأخذ ذمابوسه أو يستقط في ضيق فيمنبه أن سبب هذا فعل المصيبة التي وقعت منه فيمتوب وقد وقع أن بعض الصالحين نام عن ورده فرأى بقرة تنطحه فأفاق وتنبه أن سببه ترك الورد (قوله إذا أراد الله بعبد خيرا) قال الشارح في الصغير وفي رواية بعبد خيرا وقال في الكبير أنه في بعض نسخ المؤلف بعبد خيرا وأصل له في نسخة والذي بخطه بعبد الخير وكونه ٨٩ لأصل له في نسخة لا ينسأ في أنه رواية

أخرى (قوله العقوبة في الدنيا)

كلا مراض وأذى الناس له ولذا أهل الله تعالى بتلذذون بالأمراض كما يتلذذون بالمال كل تعلمهم بأنهم آمنه تعالى فهي لسلامة البدن في المال وإن حصل بهام شاق كالإيوان دأبهم بطبيب لولد هـ ما يكرهه مثلاً لم يبدنه وإن حصل له مشقة بذلك والله تعالى أرحم بعبد من والديه وكل ما يغمر الناس أن من أمور الدنيا فيه ثواب حتى الشوكة وسقوط القلم من يد الكاتب إذا غتم بسببه (قوله حتى يوافي) أي يجيئ انتهى عزيزي فهو بكسر الفاء وفتح الياء (قوله أمسك) أي الله تعالى عنه بسبب ذنبه أي أمسك عنه ما يستحقه من عقوبة الدنيا بسبب ذنبه (قوله ففتح) أي أزال قفل قلبه أي ظلماته ففتحها بالقفل والفتح ترشيح (قوله وجعل فيه البقين) هذه تسمية بعد التخلية من الظلمات (قوله والصدق) أي العلم بوحدايته تعالى بسبب النظر في المصنوعات

إمامة الباهلي وهو حديث حسن (إذا أراد الله بعبد خيرا صير حوائج الناس إليه) أي إذا أراد الله بعبد مسلم خيرا وجه إليه ذوى الحاجات ويسر قضاءها على يده أو بشفاعته وقبضه عموم للمساكين والدينية (فر عن أنس) بن مالك وأسناده ضعيف (إذا أراد الله بعبد خيرا عاتيه في منامه) قال المناوي أي لاه على تقصيره وحذره من تقرب به وعذره برفق لئلا يكون على بصيرة من أمره (فر عن أنس) بن مالك وهو حديث ضعيف (إذا أراد الله بعبد خيرا) قال المناوي في رواية خيرا (يجعل له العقوبة في الدنيا) ليخرج منها وليس عليه ذنب ومن فعل ذلك معه فقد أعظم اللطف به والمِنَّة عليه (وإذا أراد الله بعبد خيرا) قال المناوي في رواية شرا (أمسك عنه بذنبه حتى يوافي به يوم القيامة) أي لا يجازيه بذنبه في الدنيا حتى يجيئ في الآخرة متوقفاً للثوب وافيا فيستوفي ما يستحقه من العقاب وهذا الحديث له قيمة وهي وإن أعظم الجزاء مع عظيم البلاء وإن الله تعالى إذا أحب قوما ابتلاهم فمن رضى فله الرضا ومن سخط فله السخط (ت) في الزهد (ك) في الحدود (عن أنس) بن مالك (ط ب ك هـ) عن عبد الله بن مغفل (بضم الميم وفتح الموحدة وشدة الفاء مفتوحة) الانصاري (ط ب) عن عمار بن ياسر عن أبي هريرة (قال الشيخ حديث حسن) (إذا أراد الله بعبد خيرا فقهه في الدين وألممه رشده) قال المناوي أي وفقه لأصابه الصواب وفي أفهامه أن من لم يفقهه في الدين ولم يلممه الرشده لم يرد به خيرا أه أي خيرا كاملا والفقهاء عرفوا الرشداً بأنه صلاح الدين والمال (البرار) في مسنده (عن) عبد الله (بن مسعود) (إذا أراد الله بعبد خيرا ففتح له قفل قلبه) بضم القاف وسكون الهمزة أي أزال عن قلبه سبب الاشكال وبصر بصيرته مراتب الكمال (وجعل فيه البقين) أي العلم بوحدايته تعالى بسبب النظر في المصنوعات الدالة على الصانع (والصدق) أي التصديق الجازم الدائم الذي ينشأ عنه دوام العمل (وجعل قلبه واعيا لما سلك فيه) فينفع فيه الوعظ والنصيحة (وجعل قلبه سليما) أي من آفات الحسد والكبر ونحو ذلك من حقد وعجب ورياء وغل (واسانه صادقا) أي ناطقا بما يطابق الواقع (وخلقه مستقيما) أي طيبه فته مفعلة مستوية متوسطة بين طرفي الإفراط والتفريط (وجعل الله سمعه) أي مهنية مقبلة على ما يسمعه من أحكام الله تعالى وزواجه ومواعظه وأذكاره (وعينه بصيرة) قال الملقمي أي عما يازمها من الطاعات والكف عن المحرمات أه فالمراد عين قلبه كما صرح به المناوي (ابن الشيخ) بن حبان (عن أبي ذر) القاري وهو حديث ضعيف (إذا أراد الله بآل بيت خيرا فقههم في الدين) فهمهم أمره ونهيه بأفاضة النور على أفئدتهم (ووقر) بالشديد (صغيرهم كبيرهم) أي صغيرهم

١٢ يزى ل ولذا سأل سيدي على الخواص شأبا فقال له أين تذهب فقال إلى مكة فقال من غير زاد ومن غير مركوب فقال له يا ضعيف البقين الذي قدر على أمساك السموات والأرض قادر على أن يرزقني ويحفظني حيثما كنت فانظر قول الشاب لهذا الأستاذ أكونه نظار إلى يقين لم ينظر إليه الأستاذ (قوله لما سلك) أي دخل فيه من الأنوار وقول الشارح حتى يرفع أي ينفع فيه الوعظ (قوله واسانه صادقا) أي ناطقا بما يطابق الواقع عزيزي (قوله صغيرهم) أي في السن كبيرهم في السن أو المراد بالكبير العالم وبالصغير الجاهل ولا مانع من إرادتهم ما عاينوا قول الشارح والدربة هي العادة والجرأة على الأمر

(قوله والقصد) أي التوسط في الاتفاق وعطفه على الرفق في العيشة من عطف الخاص على العام لان الرفق فيها يشمل الرفق في أسبابها بأن يستجلب المال من غير ضرر للناس ويشمل الرفق في الاتفاق بأن يتوسط فيه (قوله فيمتروا) توبة لغوية أو شرعية (قوله أكثر فقهاءهم) أي ٩٥ علماءهم بالأحكام الشرعية العامة فيها والافوجودهم أضرم من عدمهم (قوله اعوان)

وكبيرهم في السن أو المراد بالكبير العالم والصغير الجاهل (ورزقهم الرفق في معيشتهم) أي حياتهم (وانقصه في نفقاتهم) أي طريقا وسطا معتدلا بين طرفي الإفراط والتفريط (وبصرهم عيوضهم فيمتروا) أي امتدوا (منها) بالطاعة وترك النسي والخروج من المظالم والعزم على عدم العود (واذا أراد بهم غير ذلك) أي العذاب وسوء الخاتمة (تركهم هملا) قال العلامة الممل بالتحريك الأبل بالاراع ويقال نعم هم مل أي مهملة لا راعى لها وليس فيها من هملا وبصرهم في كمالها أه وقال المناوي تركها هملا بالتحريك أي ضلالا بأن ينجي بينهم وبين أنفسهم فيحل بهم البلاء ويتركهم الشقاء لغضبه عليهم وعرضه عنهم (قط في كتاب (الأفراد عن انس) بن مالك قال الشيخ حديث ضعيف (إذا أراد الله بقوم خيرا أكثر فقهاءهم) بأن يلهمهم الاشتغال بالعلم ويسهل لهم تحصيله (واقل جهلهم فاذا تكلم الفقيه) أي بما يوجب العلم كما مر معروف ونهى عن منكر (وحداء عوانا) جمع عون وهو كفا في أصحاب الظهير (واذا تكلم الجاهل قهر) بالبناء لفتح قول أي غلب ورد عليه (واذا أراد الله بقوم شرا أكثر جهلهم وأقل فقهاءهم فاذا تكلم الجاهل وجد حداء عوانا وإذا تكلم الفقيه قهر بونصر العجز في الإبانة عن حبان) بكسر الحاء المهملة وشدة الباء الموحدة (ابن أبي جبلة) بفتح الجيم والموحدة (فر عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف (إذا أراد الله بقوم خيرا أمدهم في العمر) أي أمهل لهم وطول لهم في مدة الحياة (والهمهم الشكر) أي ألقى في قلوبهم ما يحملههم على عرفان الاحسان والثناء على المنعم بالحنان والاركان فطول عمر العبد في طاعة الله علامة على إرادة الخير له (فر عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث ضعيف (إذا أراد الله بقوم خيرا أولى عليهم علماءهم) جمع حليم والحلم الأناة والثبت وعدم المبادرة إلى المؤاخذة بالذنب (وقضى بينهم علماءهم) بأن يلهم الله الامام الاعظم أن يصير الحكم بينهم إلى العلماء (وجعل المال في سمعائهم) أي كرمائهم (واذا أراد الله (بقوم شرا أولى عليهم سفهاءهم) جمع سفيه وهو ضد الحليم (وقضى بينهم جهالهم) بأن يولي الامام الجهال منهم لرشوة أو عصى بصيرة (وجعل المال في بخلائهم) الذين يكثرزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله (فر) وكذا ابن لال (عن مهران) مولى المصطفى قال المناوي واسناده جيد (إذا أراد الله بقوم غناء) بالفتح والمد زيادة وسعة في أرزاقهم (رزقهم السماحة) أي السخاء والكرم (والعفاف) أي الكف عن المنهيات وعن سؤال الناس تكثر (واذا أراد بهم اقتطاعا) أي أن يأخذهم ويسلبهم ما هم فيه من الخير والنعمة (فتح عليهم باب خيانة) أي نقص عما اتهموا عليه من حقوق الحق والخلق فضاعت أرزاقهم وفشا الفسق فيهم إذا لامته تحلب الرزق والخيانة تحلب الفقر كما في حديث ما في قال العلامة في مشارق اصل الخيانة النقص أي ينقص ما أتمن عليه ولا يؤديه كما كان عليه وخيانة العبدربه أن لا يؤدي حقوقه وأمانات

يعينه على ما تكلم به من الحق لكثرة أمثاله (قوله) عن حبان بن أبي جبلة (الجشمي) أورده عبدان بأسناده عن عبد الرحمن بن يحيى عن حبان بن أبي جبلة الجشمي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل أحد أحق بماله من ولده ووالده والناس أجمعين قال عبدان لا أدري له صحبة أم لا وقال غيره هو حبان بكسر الحاء وبالموحدة ويروى عن عمرو بن العاص وابنه عبد الله بن عمرو اه قاله في أسد الغابة (قوله في العمر) بضم العين والميم وبضم العين واسكان الميم ففيه افتتان والمعنى واحد وهو مدة الحياة (قوله والهمهم الشكر) أي الاصطلاح وهو امتثال الاوامر واجتناب النواهي أو الشكر اللغوي وهو الثناء (قوله علماءهم) جمع حليم والحليم ما يكثر في النفس تشا عنها الأناة في الامور (قوله علماءهم) بأن يلهم الله تعالى الامام أو نوابه أن يولوا القضاء لاهل العلم (قوله سمعائهم) كأنه جمع سمع قاموس فاذا اجتمعت هذه الثلاثة في قوم فو في علامة على إرادة الخير الكامل بهم وينقص بنقص البعض (قوله) مهران) بكسر أوله قاله في التقریب (قوله غناء) أي زيادة أي خيرا (قوله باب خيانة) أي نقصا كذا بخطه في الصغير والمناسب أي نقص بالجزم كافي الكبير

(قوله الرقي) بأن برقة وبالناس في المعاملات والمعاشرة (قوله الخرق) أي الشدة والغلظة في أسباب معاشهم وهو بالضم الجهل والحق وبالفتح وهو المراد هنا الصرف كذا بخط الاجهوري (قوله حب اصحابي ٩١ في قلبه) أي جميع اصحابي لافرق

بين من عاشه صلى الله عليه وسلم وبين غيره لانه اذا اجتمع شخص به صلى الله عليه وسلم لحظته حصل له نور في قلبه بسببه يتصف بالهداية وان حصل منه هفوة تاب لوقته وقول الماوردي ان الخبث على المحبة العظيمة اغماهى فيمن عاشه صلى الله عليه وسلم امان اجتمع به لحظته فقط فهو وان طلبت محبته اكتم لم يحث عليه العلم اتصافه بالعدالة بمجرد اجتماع اللفظة مردود (قوله وزير صدق) الوزير هو معاون على الشيء والحامل للثقال سمي به ذلك لانه ثقل امور من هو تاييده صدق أي افعاله واقواله مطابقة للواقع وان كان المشهور ان الصدق يطلق على مطابقة القول فقط للواقع فالمراد هنا القول والفعل حقيقة لغوية ان كان أهل اللغة ذكروا في مادة صدق انه يطلق على مطابقة القول والفعل للواقع والافهـى حقيقة عرفية (قوله ذكره) بالثبوت والثاني ذكره بالتخفيف (قوله وزير سوء) بالاضافة (قوله خضر) أي حسن له في اللين والطين

عبادته التي ائتمنها عليهم (فائدة) قال في المصباح وفرقوا بين الخائش والسارق والغاصب لان الخائش هو الذي خان ما جعل عليه أمينا والسارق من أخذ خفية من موضع كان ممنوعا من الوصول اليه ورما قيل كل سارق خائن دون العكس والغاصب من أخذ جهازا معتمدا على قوته (طب وابن عساكر) والديلمي (عن عبادة بن الصامت) قال الشيخ حديث ضعيف (اذا اراد الله باهل بيت خير ادخل عليهم الرقي) بالسكسر لين الجانب واللاطف والاخذ بالتالي هو احسن (حم) سمع عن عائشة (البرار) في مسنده (عن جابر) بن عبد الله قال الشيخ حديث حسن (اذا اراد الله بعبيد خير ارزقهم الرقي في معاشهم) قال العلقمي المعاش والمعيشة مكسب الانسان الذي يعيش بسببه (واذا ارادهم شر ارزقهم الخرق في معاشهم) قال العلقمي الخرق بفتح الخاء منه دخل خرق بضم الراء ويقال بكسرهما ضد الرقي وبضم الخاء اسم للحاصل بالفعل اه وقال المناوي فالمراد انه اذا اراد بأحد خيرا رزقه ما يستغنى به مدة حياته ولينه في تصرفه مع الناس والله اعلم بالقناعة وان اراد به الشر ابتلاه بضد ذلك (هب عن عائشة) قال الشيخ حديث ضعيف (اذا اراد الله برجل) أي انسان (من امتي خير التي حب اصحابي في قلبه) فحبهم علامة على ارادة الله الخير بهم كمان بغضهم علامة على عدمه (فر عن انس) ويؤخذ من كلام المناوي انه حديث حسن لا غيره (اذا اراد الله بالامير) قال العلقمي هو الذي له ولاية من خليفة وقاض ونحوهما (خير) بحتمل أن يراد به دعم وخيري الدنيا والآخرة لانه ذكره في معرض الشرط ويحتمل أن يكون معناه الخصوص لان ذلك سائغ في السنة العرب وقال بعض العلماء المراد بالخير المطلق الجنة والاول اولي (جعل له وزير صدق) أي صادق في النصيحة وله عيته والافهـر أن المراد به وزير صالحا لرواية النسائي جعل له وزير صالحا ولم يرد بالصدق الاختصاص بالقول فقط بل يعنى الاقوال والافعال (ان نسي) أي حكمنا من الاحكام الشرعية أو نسي مصلحة من مصالح الرعية ونحو ذلك (ذكره) مانسبه ودله على الاصلح والانفع (وان ذكره) الملك ذلك واحتاج الى مساعده تباري أو اللسان أو البدن (اعانه وان اراد به غير ذلك) أي اراد به شرا (جعل له وزير سوء) بالاضافة وفتح السين (ان نسي) شيئا (لم يذكره) اياه (وان ذكره لم يعنه) على ما فيه الرشد (د هب عن عائشة) قال الشيخ حديث حسن (اذا اراد الله بعبيد خيرا خضر) بفتح الخاء وشد الصاد المجهمة أي حبب وزيرين (له في اللين) بكسر الباء الطوبى للذي واحده لينة والمراد ما ينبت به من نخوطوب وحجر وخشب (والطين حتى ينبت) فيشغله ذلك عن أداء الواجبات ويزين له الحياة ونفسه الامات وهذا في بناء لم يرد به وجه الله وزاد على الحاجة (طب خط عن جابر) بن عبد الله قال الشيخ حديث حسن (اذا اراد الله بعبيد هوانا أنفق ماله في البنين والمساء والطين) قال المناوي اذا كان البناء لغير غرض شرعي وأدى اترك واجب أو فعل حرام (الغوى) أبو القاسم في المعجم (هب) كلاهما (عن محمد بن بشير الانصاري) قال جمع (وماله غيره) أي لا يعرف له غير هذا الحديث الواحد (عد عن انس) بن مالك قال الشيخ حديث ضعيف (اذا اراد الله بعبود سوءا) أي ينزل

الخ خصه ما لانهم الموجدون في بلاد الحجاز والافا لمراد كل الآلات والبناء من خشب ونحوه (قوله في البنان) أي في أجرة العمالة وقوله والمساء والطين أي وفي عن الماء والطين فليس المراد بقوله في البنان ما يشغل أجرة العمالة وعن آلات البناء والالام لكن لقوله

والماء والطين فائدة (قوله الى متفرقهم) أي متفرقهم أي جعل حكمهم المنعمين الذين لا ياتون الى مصالح الرعية لشغلهم بما بينهم من الملابس ونحوها وجلب الاموال التي هي سبب في التمتع فالمراد بقوله سواء المشقة والضرر بسبب ترك مصالحهم (قوله عذابا) أي عقوبة في الدنيا أصاب العذاب الخ نفسه اشارة الى أصاب بأوقع لابقته في نصيب العذاب بل هو مرفوع فاعل اذا يجوز تفسيره باللازم مع تعدد وعكسه على أنه يمكن ان يقرأ اوقع بالبناء للفعول (قوله من كان فيهم) أي من استحق منهم من فعل المعصية أو رضى بها أو لم يرض لكن قدر على ان ينزل على الطائعين منهم وهو يخالف قوله تعالى واتقوا فتنة لا تصيب الا الخويص جمع بأن الحديث مجمل على ما ذكروه من نفس المعاصي وتعم والاية مجعولة على ما لو فشت فان البلاء حديثهم الطائعين وغيرهم ٩٢ لكنه نقمة للعاصين أو تظهر لهم وثواب للطائعين بدل على هذا الجمع حديث أنهلك وفيما

الصالحون قال نعم ان كثرة الحديث أي ان فشت المعاصي وكثرت فيها جميع من صالح وغيره (قوله على أعمالهم) أي للعقاب عليهم فذاب الدنيا لكونه نقمة لا يدفع عذاب الآخرة أي لم يصف عنهم (قوله عاهة) أي بلاء دينيا ودينيا بأهل المساجد أي الذين يبنونها أو يجددون شيئا فيها (قوله فصرف عنهم) أي العمار لانهم أقرب هذا كورونزل بغيرهم لعدم اشتغالهم بالذكور والعبادة أي ما لم يكثر الحديث والا فيشتد الغضب حتى يعم عمار المساجد كما مروى في فضل قصرهم أي عن الجميع ببركة عمار المساجد كما يدل عليه لولا شيوخ ركن الخ (قوله الزنا) خصه لما يلزم عليه من خطا الانساب وفي رواية الربا بدل الزنا ووردان أفشاء الزنا بسبب للطاعون لان المحسن مستحل للقتل بالجماعة فتسلط

هم ما يسوءهم (جعل امرهم) قال المناوي أي يصير ملهمهم والتصرف فيهم (الى متفرقهم) أي متفرقهم المتعمقين في اللذات المشغولين بفيل الشهوات (فرع عن علي) أمير المؤمنين وهو حديث ضعيف (اذا اراد الله بقوم عذابا) أي عقوبة لهم على سئ أعمالهم (أصاب العذاب من كان فيهم) قال المناوي أي ولم ينكر عليهم فيهم الهلاك الطائع والمعاصي (ثم بعثوا على أعمالهم) قال العلقمي لان ذلك من العدل ولان أعمالهم الصالحة انما يجازون بها في الآخرة وما في الدنيا فهم أصابهم بلاء كان تكفير لما قدموه من عمل سيئ فكان العذاب المرسل في الدنيا على الذين ظلموا ويتناول من كان معهم ولم ينكر عليهم فكان ذلك جزاء لهم على مداومتهم يوم القيامة بعث كل منهم فيجازي بعمله والحاصل انه لا يلزم من الاشتراك في الموت الاشتراك في الثواب والعقاب بل يجازي كل أحد بعمله على حسب نيته ويستفاد من هذا مشروعية الحرب من الكفار ومن الظالمين وفي الحديث فخذوا برؤسهم فخذوا برؤسهم عن النبي فكيف بمن يرضى (فرع عن ابن عمر) بن الخطاب (اذا اراد الله بقوم عاهة) قال المناوي أي آفة أو بلية (نظر الى أهل المساجد) نظرا احتراموا كرام ورحمة وانعام وهم الملازمون والمترددون اليها لله وصلاحه وأوعه كاف او علم (فصرف) العاهة (عنهم) اكراما لهم واعتناء بهم (عد فر) كلاهما (عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث حسن (اذا اراد الله بقرية فلا كما) على حذف مضاف أي بأهل قرية (اظهر فيهم الزنا) قال العلقمي هو بالزنا والنون وبالراء والموحدة اه أي التجاهر بفعله لان المعصية اذا خفيت لا تعدى فاعلها فاذا ظهرت ضرت العامة والخاصة فالتجاهر بالناس بسبب في الهلاك والفقر والوباء والطاعون (فرع عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث ضعيف (اذا اراد الله ان يخلق خلقا للآخرة) أي لئلا (مصحح ناصيته بيده) يعني كساه حال الهيبة والوقار والقبول (عق) عد خط فر عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث ضعيف (اذا اراد الله قبض عبدا راض) أي قبض روحه بها (جعل له بها حاجة) بسافر اليها فيدفن باهنة التي خلق منها (حم ط ب حل عن أبي عزة) بن يسار بن عبد الله وهو حديث صحيح (اذا اراد الله ان يوقع عبدا) قال

عليهم الخ لم يقتلهم بالسهم وتحصل الشهادة وار كانوا عصاة (قوله خلقا) أي انسانا للخلافة أي لئلا الظاهر العلقمي كولاية الامور والباطن كولاية الله تعالى (قوله مسخ الخ) كناية عن حصول الهيبة فيه التي تمنع من ارتكاب الناس خلاف أمره بالاحكام الشرعية ولا يشك على ذلك حصول الملك للعصاة من الناس لان الله تعالى اذا ولاهم وأراد بهم الخذلان نزع منهم تلك الهيبة والرعب الذي يحصل منهم لا يعدم هيبة لانه بسبب ظلمهم (قوله ناصيته) أي جبيع بدنه فاطمق الجزء على السك (قوله عزة) بكسر العين (قوله أن يوقع) بالعين المهمة أي يهلك ف وفي الكبير انه بالغين المهمة قال في النهاية في مادة وقع بالغين المهمة في حديث الامارة حتى يكون عمله هو الذي يظلمه أو يوقعه أي يهلكه يقال وقع وتغ وتغوا وتغوا غيره اه ولم يدكره في مادة وقع بالعين المهمة ولا في غيره ايضا اه ولا ينافي ذلك انه يصح بالمهمة قال شيخنا هو بالمهمة كما مضى به العلقمي أيضا

أى قولاً لله ذكره أهل اللغة لما ضبطه اه وفي الصغير انه بالراء والذى في الكبير كما انتهى الله بالواو لا بالراء (قوله أعنى عليه الخيلة) قال العلقمى أعنى بفتح الهمزة والعين والميم المشددة كما هو بخطه فعداه بالهمزة أو بالتضعيف أو بما كافي القاموس اه قال شيخنا عجمى وفيه نظر فالهمزة والتضعيف لا يجتمعان بل يتعاقبان كما صرح به المصنف وغيره من علماء النحو على انه ليس في القاموس الاتينية بالتضعيف تارة والهمزة أخرى وليس للعشى مستند ٩٣ في التندية بهما لا مجرد خط المصنف

اه والذى قاله شيخنا ح ف أعنى هذا الضبط (قوله قضائه) أى ما أراد في الازل وقدره أى ما قدره على وجه مخصوص (قوله سلب الخ) أى أزال نفع عقولهم لأزاله من أصله (قوله حتى ينفذ فهم قضاءه) في المصباح في فصل الازل المجهمة من باب النون نفذ الله بهم نفوذاً من باب قعد ونفذ اخرف الرومية وخرج منها وأنفذته ونفذ الامر والقول نفوذاً ونفذاً مضى وأمره نافذ الخ مطاع اه (قوله يا معاء) كذا بخط الشارح وفي نسخة يا معى وكذا في الكبير بدون ألف بعد المعاء وبدون همزة آخره قال شيخنا وكل صحيح قال في المصباح المعى المصبران وألفه بباء والتذكير أكثر من التأنيث فيقال هو المعى وقصره أشهر من المدوحه أمعاء مثل عنب وأعقاب لان معى أصله معى كعنب والتثنية معيان وجمع الممدود أمعية كعماز وأجرة اه (قوله انس) كناية عن عدم

العلقمى الواقع بالواو والمثناة الفوقية المفتوحتين بعدهما عين مهملة الهلاك (اعنى عليه الخيلة) قال في المصباح الخيلة الخلق في تدبير الامور وهى تقليب الفكر حتى يمتدى الى مقصود الصواب والمعنى اذا اراد الله ان يهلك عبد احرف فكره فلا يمتدى الى مقصوده الصواب فيقع في الهلكة اه وقال المناوى يرتع عبد انضم التخبية وسكون الراء وكسر الفوقية كذا في عامة النسخ والذى في مجهم الطبراني يزيع بزاي مبهمة وقد وقفت على خط المؤلف فوجدته يزيع بالزاي اكتبه مصلح على كسط بخطه أى يهلكه (طس عن عثمان) بن عفان وهو حديث ضعيف (اذا اراد الله انقاذ) بالذال المجهمة (قضائه وقدره) أى امضاء حكمه المقدر في الازل (سلب ذوى العقول عقولهم حتى ينفذ فهم قضاءه وقدره) قال المناوى واختافوا في حد العقل على اقوال احدها انه ملكة أى هيئة راسخة في النفس تدرك بها العلوم الشانى أنه نفس الادراك سواء كان ضرورياً أم نظرياً الثالث أنه الادراك الضروري فقط وحله القاب وقيل الرأس (فاذا مضى أمره) أى وقع ما قدره (ردا اليهم عقولهم) قادر كواقب ما وقع منهم (ووقعت) منهم (التدامة) قال المناوى أى الاسف والحزن حتى لا ينفذهم ذلك اه وورد في حديث تفسير التوبة بالنسبة على الذنب وورد أيضاً ان التوبة تنفع قبل سلبها ما لم يغتر الانسان فتتفع التوبة قبل ذلك (فر) وكذا أبو نعيم (عن انس) بن مالك (و) عن (على) امير المؤمنين قال الشيخ حديث ضعيف (اذا اراد الله خلق شئ لم يعمه شئ) قال العلقمى سببه ما في مسلم عن ابي سعيد سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن العزل فقال ما من كل الماء يكون الولد واذا اراد الله فذكره والعزل هو ان يجامع فاذا قرب الانزال نزع واقل خارج الفرج وهو مكره اه وقال المناوى قاله لما سئل عن العزل فأخبر انه لا يبقى حذر من قدر وأن ما من نسمة كائنة الى يوم القيامة الا وهى كائنة (م عن ابي سعيد) الخلدري (اذا اراد الله يقوم قحطاً) أى جذاً وبأوشدة واحتباس مطر (نادى مناد من السماء) أى أمر الله ما كان ينادى قال المناوى قيل والظاهر أنه جبريل وعلى هذا فالنداء حقيقى ولا يلزم منه سماعه له ويحتمل أنه مجاز عن عدم خلق الشيع في بطونهم ومحق البركة (يا معى انس) قال العلقمى بكسر الميم مقصوراً والجمع أمعاء معدود وهى المصارين (ويا معى لا تشي) أى لا تقتلنى بل انظرى نظره وشهه وسبق لالا كل (ويا بركة) أى بزيادة الخير (ارتقى) أى انتقل عنهم وارحى (ابن الجار في تاريخه) تاريخ بغداد (عن انس) بن مالك (وهو ما يبض له الديلى) أى لعدم وقوفه على سند قال الشيخ حديث ضعيف (اذا اراد احدكم أن يبول فليرتد لبوله) فيه حذف المفعول للعلم به ودلالة الحال عليه أى فليطلب تدبيل بوله موضعاً رخواً ايئناً ليأمن

الشيع بما تاكله (قوله لا تشي) كناية عن عدم قنعه بما تراه من الماء كل فلا يقال ان العين لا تأكل فكيف يصرفها بعدم الشيع والنداء في ذلك حقيقى فيخاف الله تعالى في المذكورات ادراكاً حتى تدرك ما قيل لها ولا يلزم منه سماعه له أو هو مجاز عن عدم خلق الشيع في بطونهم ومحق البركة (قوله اذا اراد احدكم الخ) خطاب للهاضرين لكن الحكم عام (قوله أن يبول) صريح بذلك ولم يكن عنه بقوله ان يهرق ماء لانه معنى ذلك المكنى عنه هنا إشارة الى أنه لا يستحق منه في مقام التليم (قوله فليرتد) أى فليطلب موضعاً ليأمن من الخواثلة يصيبه الرشاش تحذف المفعول للعلم به

(قوله الى الخلاء) هو المحل المندفع فيه الحاجة ومثله كل ما تفتقر فيه وان لم يكن معه أي قبس له ترك الصلاة وقضاء الحاجة
عالم يفتقر الوقت والاقدم الصلاة ه ه ومجمله ان لم يحش ضررا باخبار طبيب أو بمعرفة والاقضى حاجته وان خرج الوقت

عود الرشاش اليه فان لم يجد الامكان صلبا اليه بنحو عود (دهق عن ابي موسى) الاشعري
قال الشيخ حديث حسن (اذا اراد احدكم ان يذهب الى الخلاء واقبمت الصلاة فليذهب
الى الخلاء) بالموضع الخالي ثم نقل الى موضع قضاء الحاجة والمعنى يذهب الى قضاء الحاجة
قبل الذهاب الى الصلاة فيفرغ نفسه ثم يرجع فيصلي ومجمل هذا الم يخفف فوت الوقت فلم
خاف فوت الوقت فالاصح تقديم الصلاة ما لم يتضرر (حم د ن ه ح ب ك عن عبد الله
ابن الارقم) بفتح الهمزة والوقف قال الشيخ حديث صحيح (اذا اراد احدكم ان يبيع عقاره
أي ماله كله الثابت كدار وبستان (فليعرضه على جاره) بفتح القمه لانه من باب عرضت المتاع
للبيع بأن يظهر له أنه يريد بيعه وأنه مؤثر له على غيره والعرض على الجار مستحب لاحتمال
أن يشتري أو يأتي بشخص صالح للجوار ويمنع من لا يصح له قال المناوي ويظهر أن المراد بالجار
الملاصق لكن يأتي خبرا ببعون دارا جارا وفي الاخذ به موه هنا بعد (ع عد عن ابن عباس)
قال الشيخ حديث صحيح (اذا اراد احدكم سفر فليسلم) فليبا (على اخوانه) من اقاربه
وجيرانه وامه بقاءه فيذهب اليهم ويطلب منهم الدعاء فيقول كل من المسافر والمودع للآخر
استودع الله دينك وأمانتك وخواتم عملك ويزيد المقيم وردك بخير (فانهم يزيدونه
بمعائهم) له (الى دعائه لنفسه) خيرا (طس عن ابي هريرة) قال الشيخ حديث حسن
(اذا اراد احدكم من امراته أو امته حاجته) أي جماعها كتي بها عنه لمزيد معيائه
وأما قوله صلى الله عليه وسلم لمن اعترف بالزنا أنه لا احتياط في تحقق موجب الحد
(فليأتها وان كانت على تنور) بفتح المشناه الفوقية وتشديد النون المضعومة ما يوقد فيه النار
للخبر وغيره والمراد انه يلزمها ان تطيعه وان كانت في شغل لا بد منه حيث لا عذر كحوض ولا
اضاعة مال كاحتراق خبز (حم طب عن طابق) بفتح الطاء وسكون اللام (ابن علي) وهو
حديث حسن (اذا اردت ان تفعل امرافد برعا فبته فان كان خيرا) أي غير منفي عنه شرعا
(فامضه) أي افعله (وان كان شرا) أي منهي عنه شرعا (فانته) أي كف عن فعله (ابن
المبارك) عبد الله الامام المشهور (في) كتاب (الزهد عن ابي جعفر عبد الله بن مسعود)
بكسر الميم وسكون السين المهملة وفتح الواو (الهاشمي) نسبة الى هاشم (مرسلا) اذا اردت
ان تنزق) بالزاي والسين والصاد (فلا تنزق عن عيملك) فمكره تنزيه الشرف اليهين وأدبامع
ملكه (واكن) ابصق (عن يسارك ان كان فارغا) لان الدنس حق اليسار واليهين
بعكسه وخص النبي باليهين مع ان شهادته ماله كالشرفه بكتابة الحسنات (فان لم يكن فارغا)
كان كان على اليسار انسان (ففتحت قدمك) أي اليسرى كما في خبر (اليزار) في مسنده (عن
طارق) كفاعل عهله أوله ووقف آخوه (ابن عبد الله) البخاري قال الشيخ حديث صحيح
(اذا اردت ان تغزو فاشتر فرسا اغر) قال المناوي يعني حصل فرسا ابيض تغزو عليه بشراء
أو غيره والاغرا لا يبيض من كل شيء اه وقال في الصحاح والغرة بالضم بياض في جهة الفرس
فوق الدرهم يقال فرس اغر والاغرا لا يبيض زاد في القاموس من كل شيء (مجهلا) هو الذي
قوائمه ببيض (مطابق البديهي) أي خالصة من البياض مع وجوده في بقية القوائم (فانك)

ولو الجمعة (قوله عقاره) ومثله
ما كان بجواره من نحو نخيل
(قوله فليعرضه على جاره)
نظيما لخطره وان لم يكن
له شفعة وفاء بحق الجار اثلا
يشتريه رجل سوء فيمتضرر
بجواره فيقول له اشترا
شئت والا فانظر من يشتريه
بمعرفة لك ان يكون ليس في
جواره لك ضرر عليك (قوله
على اخوانه) أي المسلمين
اذلا حرمة لا كفرار ولا للعائهم
(قوله على تنور) كناية عن
وجوب اطاعته في أي مكان
حيث لا عذر من نحو حميص
وخص التنور لثلاثتهم
استنناؤه فلا يقال ان ذكر
ذلك ليس فيه يحال عدم
مناسبتة اذا المناسب ولو كانت
غير مزيمة (قوله فامضه)
لم يقل في الثاني فلامضه
بل قال فانتبه اشارة الى التبعاض
عن ذلك فاذا تحير من له
ان يستخير أو ان يستشير
(قوله ففتحت قدمك) أي ان
لم يكن في المسجد (قوله ان
تغزو) مثل الغزو كل ما يحتاج
لركوب الخيل له من مفر
وتحويه (قوله اغر) أي ابيض
كذا قال الشارح ولعله أراد
ابيض الجبهة كما يدل له قوله
في الكبير والقول بأن المراد
الاغرة من الابيض غفلة فان
لفظ رواية الخاء كم ادهم اغر
وغيرها كذا في القاموس

اه وقول الشارح الوظيف هو مستدق الذراع والساق من الخيل والابل اذا

(قوله تسلم وتغنم) أى قيمة فاعل بقيمة الخليل الموصوفة بما ذكر (قوله بالتؤدة) كهزمة أى التأتى (قوله بلى) بلى كرضى قبيلة (قوله فأبغض الدنيا الخ) هذا الحديث من أمهات الأحاديث التى بنى عليها هـ الصوفية طريقة قديمهم اذ هو يوصل لمحبة الله

ومحبة الناس والسعي في نفعهم (قوله من فضولها) شاع استعمال لفظ الفضول فيما لا يعنى وان كان جمع فضل بمعنى الشرف (قوله فانبذه) بالوصل من نبذ (قوله أن تذكر عيوب غيرك) أى اذا سأل نفسك لك ذلك فامنعها باشغالها بعبودك (قوله اذا أسأت) بفعل كبيرة أو صغيرة أو ما لا ينبغي مع شخص فأحسن بالتوبة في الأول وبفعل ما يكفر الصغيرة في الثاني وبالأعذار الشخص في الثالث (قوله اذا استأجر أحدكم الخ) أى اذا أراد أحدكم عقد اجارة فلا بد من بيان ذلك فان لم يذكر له أجره لاشئ له ان كان العامل اهلا لا تبرع بأن كان بالغاً رشيداً وان جرت العادة بالاجرة في مثل هذا العمل خلافاً لبعض الأئمة حيث أوجب أجره المثل حيث عتد فان كان قد قال له اعمل وعلى رضاك لزمه أجره المثل (قوله ثلاثاً) أى بالقول كأن قال افتحوا لى أراؤنا لى أو بالفعل كأن طرق الباب ثلاث مرات وينبغي أن يبدأ بالسلام وأن لا يطرق الباب بعف لانه يورث السأمة (قوله عن جندب الجبلى) نسبة

اذا فعلت ذلك (تسلم) من العدو (وتغنم) أموالهم (طوبك هق عن عقبة) بالقف (ابن عامر) الجوهري قال الشيخ حديث حسن (اذا اردت امرأه ما لك بالتؤدة) أى التأتى والتبث (حتى يربك الله منه الخرج) بفتح الميم والراء أى المخلص والمعنى اذا اردت أن تفعل فملاشاقا فتثبت ولا تبخل حتى يهديك الله الى الخلاص منه (خذهب) وكذا الطيبالى (عن رجل من بلى) قال المناوى بوحدة تخمية مفتوحة كرضى قبيلة مشهورة واسناده حسن (اذا اردت أن يحبك الله فأبغض الدنيا واذا اردت أن يحبك الناس فما كان عندك من فضولها) بضم الفاء أى بقاياها (فانبذه) أى القه من يدك (اليهم) قال العلقمى والمعنى اذا اردت أن يحبك الله فأبغض الدنيا أى بقلبك والى ما لا تحتاجه الى الناس يحبك الله ويحبك الناس أه أما ما يحتاجه اعياله فيكرم عليه التصديق به وكفى بالمرء أثماً أن يضيع من يعول (خط عن ربي) بكسر الراء وسكون الموحدة (ابن حراش) بجاء مهملة مكسورة وشين معجمة مخففة (مرسلاً) قال الشيخ حديث صحيح (اذا اردت أنت تذكر عيوب غيرك) أى اذا اردت أن تتكلم بعيوب غيرك فاذا ذكر عيوب نفسك أى استحضرها في ذهنك فمضى أن يكون ذلك مانعاً لك من التكلم في الناس (الرافى) الامام عبد الكريم القزوينى (فى) كتاب (تاريخ قزوين عن ابن عباس) قال الشيخ حديث ضعيف (اذا أسأت فأحسن) بفتح همزة احسن أى اذا فعلت صغيرة من صغائر الذنوب فأتبع ذلك بحسنة من حسنات الطاعات كهلاة ونحوها قال تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات أما الكبيرة فلا يكفرها الا التوبة (لذهب عن ابن عمرو) بن العاص قال الشيخ حديث ضعيف (اذا استأجر أحدكم أجراً فليعلمه أجره) أى يعرفه قدر أجرته وجوباً ليصح العقد وليصبر كل منهم على بصيرة (قطفى) كتاب (الافراد عن ابن مسعود) ورواه عنه الديلمى أيضاً قال الشيخ حديث ضعيف (اذا استأذن أحدكم ثلاثاً لم يؤذن له فليرجع) قال العلقمى فيه أن المستأذن لا يزيد على ثلاث بل بعد الثلاث يرجع قال ابن عبد البر وذهب أكثر أهل العلم الى أنه لا تجوز الزيادة على الثلاث فى الاستئذان وقال بعضهم اذا لم يسمع فلا بأس أن يزيد وروى يحيى بن عمار عن مالك لا أحب أن أزيد على الثلاث الا من أعلم أنه لم يسمع قال بعضهم وهذا هو الأصح عند الشافعية قال ابن عبد البر وقيل تجوز الزيادة مطابقة لما على أن الامر بالرجوع بعد الثلاث للإباحة والتخفيف عن المستأذن فمن استأذن فكثر فلا حرج عليه أه وقال المناوى أى طلب من غيره الاذن في الدخول وكرره ثلاث مرات فلم يؤذن له فيه فليرجع وجوباً ان غلب على ظنه أنه سمعه والا فندبا (مالك) فى الموطأ (حم ق) فى الاستئذان (د) فى الادب (عن ابى موسى) الاشعري (وابن سعيد) الخدرى (معاً طيب والصنياء) المقدسى فى المختارة كهم (عن جندب الجبلى) اذا استأذنت أحدكم امرأته أى طلبت منه الاذن (الى المسجد) أى في الخروج الى الصلاة فيه لئلا (فلا عنها) بل بأذن لها بما حيث أمن الفتنة لها وعليها بان تكون محجوزاً لا تشتمى وليس عليها أثوب زينة كما مر تفصيلاً أه وخصه بالليل وهو محجوز فليأقده وقال العلقمى بعض الأحاديث مطلق في الزمان هكذا وبعضها مقيد بالليل أو بالعكس

الى قبيلة قبيلة (قوله أحدكم امرأته) أو امرته في الخروج للمسجد ونحو عيادة أبها ويسن له الاذن حيث لم يترتب على خروجها محرم ان لم تكن جميلة ولا مزينة ولا ينكشف منها شئ ولو محجوزاً

(قوله اذا استجمر الخ) هو الاستطابة والاستجمار بمعنى واحد وهو إزالة الخارج عن الفرج لئلا يكثر من الفقهاء الاول بالحرف المراد هنا الاستجمار استجمار كماله من تخصيص الفقهاء وبدليل قوله فليس يورثه في الماء لا يقال يسن الا بتاريل يسن التملث ويحتمل أن المراد بالاستجمار التجبر بالجور على الجور ومعنى التاريل تأخير الجور ثلاث مرات بأن يلقه ويقوم ثم يعود ثلاثا أو خمساً الخ ولا مانع من ارادة المعنيين معا (قوله فليشر عليه) أي يجب عليه أن يبذل له النهج ان كان من يعرف الامور بالتجربة ولم يهد عليه الكذب ولا يضره كونه تبين بعد ذلك ان الخير فيما نهاه عنه لانه مجتهد (قوله اذا استطاب السلطان) أي اشتد غضبه تساط الخ فينبغي له أن يتأنى في انزال العقوبة (قوله غنة أو يسرة) أي جهة كل (قوله اذا استلج الخ) أي لو حلف لا يجالس أهله من الاغنى مع التكفير خير من أن يدوم على البعاج وعدم الحنث الا يلزم التنفير والبغض فداومته على عدم الحنث آثم أي أشد اثماً من الحنث مع التكفير أي يفرض ان في الحنث اثماً والا فلي كان الحنث خيراً فلا آثم فيه بل فيه التكفير فقط فحينئذ لا يقال أفضل التفضيل

مشكل

يحمل المطلق منها على المقيد على تفاصيل تقدمت الاشارة الى بعضها في حديث ائذ قالوا لفساء بالليل الى المساحداه والتخصيص بالليل هو الظاهر خصوصاً اذا كان معها نحو محرم كزوج لان الليل استمرسا (حم ق ب) في الصلاة (عن ابن عمر) بن الخطاب (اذا استجمر احدكم فليستوتر) قال العلقمي قال النووي الاستجمار مسح محل البول أو الغائط بالماء وهو الحجارة الصغار الثلاث الاول واجبة وان حصل الانقاء بدونها الحديث مسلم لا يستنج أحدكم بأقل من ثلاثة أبحار والابتار بعد ما اذا حصل الانقاء بدونه مستحب للأديث الصحيح في السنن أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من استجمر فليستوتر من فعل فقد أحسن ومن لا فلا (حم م عن جابر) بن عبد الله (اذا استشار احدكم اخاه فليشر عليه) أي اذا شاوره أخوه في الدين وكذا من له ذمة في فعل شيء فليشر عليه وحووا بما هو الاصل بئذ لا لافضة (ه عن جابر) ابن عبد الله قال الشيخ حديث صحيح (اذا استطاب السلطان) قال العلقمي أي اذا التهب وتحرق من شدة الغضب صار كأنه نار (تساط عليه الشيطان) فأغراه بالايقاع عن غضب عليه اه وقال المناوي فيحذر السلطان ذلك ويظهر أن المراد بالسلطان من له سلاطة وقهر فيدخل الامام الاعظم ونوابه والسعيد في حق عبده والزوج بالنسبة لزوجته ونحو ذلك (حم طب عن عطية) بن عروة (السعدي) قال الشيخ حديث حسن (اذا استطاب احدكم فليستطاب بيديه) أي اذا استنجى أحدكم فليستنج بيديه أي فليستنجها بالاعذار مكروه وقيل بحرمته (وايسقج بشماله) لانها لا لاذي والأيمن لغيره قال المناوي والاستجمار عند الشافعي واحد واجب وعن أبي حنيفة ومالك في أحد قوليه سنة (ه عن أبي هريرة) وهو حديث صحيح (اذا استعطرت المرأة) أي استعملت العطر وهو الطيب الذي يظهر ريحه (فرت على القوم) أي الرجال (ليجدوا ريحها) أي لاجل أن يشموا ريح عطرها (فهى زانية) أي هي بسبب ذلك متعرضة للزنا ساعية في اسبابه قال المناوي وفيه أن ذلك بالقصد المذكور كبيرة ففسق به ويلزم لها كم المنع منه اه وقال العلقمي سمهاها النبي صلى الله عليه وسلم زانية مجازاً (٣ عن أبي موسى) الأشعري وهو حديث حسن (اذا استقبلت امرأتان) أي اجنبتان فلا تقرب بينهما (خديعة أو يسرة) لان المرأة مظنة الشهوة قال المناوي والنهي للسترية والامر للندب ما لم يتحقق حصول المفسدة بذلك والا كان التحريم وللوجوب (هب عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف (اذا استلجتم) أي أردتم السواك (فاستاكوا عرضاً) بفتح فسكون أي في عرض الاسنان فيكره طولاً لانه يدهي اللثة الا في اللسان فيستاك فيه طولاً لخبر فيه (ص عن عطاء مرسلاً) قال الشيخ حديث صحيح (اذا استلج احدكم في اليمن) قال العلقمي بفتح اللام وتشديد الجيم قال في الدرر كماله وهو استعمال من اللجاج ومعناه أن يحلف على شيء ويرى أن غيره خير منه فيقيم على يمينه ولا يحنث ولا يكفر وقيل هو أن يرى أنه صادق فيما يمينه فيعلم فيه ولا يكفر (فانه آثم له عند الله) بهمة مدودة وثناء مثلية أفضل تفضيل أي أكثر اثماً (من الكفارة التي امر بها) أي من أن يحنث ويكفر ولا بد من تنزيله على ما اذا كان الحنث ليس بمعصية وأما قوله آثم فخرج عن أفاظ المفاعلة المقتضية للاشتراك في الاثم لانه قصد مقابلة اللفظ على زعم الحالف وتوهمه فانه يتوهم ان عليه اثماً في الحنث مع أنه لا اثم عليه فقال صلى الله عليه وسلم الاثم عليه في اللجاج أكثر لو ثبت

(قوله فلا يضع الخ) أى مع إقامة رجله ووضع الأخرى فوقها الذم هذا والذي يخشى منه ان تكشف العورة فلم يدرج عليه ووضع واحدة فوق أخرى فلا بأس به ومحل التنبيه أيضا ما لم يكن لابس السراويلات أو أزارا متماحيث لا يلزم من ذلك كشف العورة (قوله البراء) بالمد (قوله اذا استيقظ الرجل) أى الانسان من الليل أى فى الليل قال المفسر أى استيقظ من نومه وقيد بذلك لان الاستيقاظ كما يكون من النوم يكون من الغفلة يقال استيقظ الشخص نفيه من غفلته (قوله أهله) أى حليته من زوجة وأمة أو غير أهله اذا قصد تنبيه الغير لفعل الخير (قوله ركعتين) أى أقل ما يحصل به الاندراج فى صلاة ركعتين فى الليل (قوله من اذا كرى) أى بعض اذا كرى المذكورين فى الآية فانهم أنواع أهلام الذكور كالحضرة القدسية بأن لم يفهم طرفة عين ومنهم المداوم على التذكير فى مصنوعاته تعالى ومنهم المشتغل بالذكور بلسانه ويدخل فيهم المشتغل

الاسم والذي اجمعهوا عليه ان من حلف على فعل شيء او تركه وكان الحنث خيرا من التماسي
على اليمين اسقط له ان يحنث واذا حنث لزمته الكفارة (عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث
صحح (اذا استلقى احدكم على فقهه فلا يضيع احدي رجليه على الاخرى) قال العلقمي
النهي عن ذلك منسوخ او يحتمل النهي حيث يخشى ان تبطل العورة والجواز حيث يؤمن
ذلك (ت عن البراء) بن عازب (حم عن جابر) بن عبد الله (البرار) في مسنده (عن ابن
عباس) قال الشيخ حديث صحح (اذا استنشق فاستنثر) أي امحط نديا برح الانف ان
كفي والافينهم المسمى (واذا استنقرت فاونر) أي نديا بالكن الثلاث واجبة وان
حصل الانقاء بدونها كما مر (طب عن سلمة بن قيس) قال الشيخ حديث صحح (اذا
استنقظ الرجل من الليل وابقظ اهله) قال المنذري حليته او نحو بفته (وصليار كعتين) نقلا
او فرضا (كثما) أي أمر الله تعالى بكتابتهم ما (من الذا كبر بن الله كثيرا والذا كرات) الذين اثى
الله عليهم في كتابه العزيز وقال العلقمي قال الدميري قال الزمخشري الذا كرون الله كثيرا
والذا كرات من لا يكاد يخلو بقلبه أو بلسانه أو بهـ ما عن ذ كراته وقراءة القرآن والاستقبال
بالمسلم من الذكر وقال القاضي عياض ذ كراته تعالى ضربان ذ كرا بالقلب وذ كرا باللسان
وذ كرا القلب نوعان أحدهما هو أرفع الاز كار وأبعاهم الفـ كمر في عظمة الله وجلاله وجبروته
وملاكوته وآياته في سمواته وأرضه ومنه الحديث خير الذ كرا الخفي والمراد به هذا والثاني ذ كرا
بالقلب عنه والامر والنهي فيتمثل ما أمر به ويتترك ما نهى عنه ويقف فيما أشكل عليه وأما
ذ كرا باللسان مجرد افه وأضعف الاز كاراـ كن فيه فضيلة عظيمة كما جاءت به الاحاديث (دنه
حب ك عن ابى هريرة وابى سعيد) المنذري (معا) ورواه عنه البيهقي أيضا قال الشيخ
حديث صحح (اذا استنقظ احدكم من نومه فلا يدخل يده في الاناء) أي الذي فيه ما هدون
قلتين أو مائع ولو كثيرا (حتى يغسلها ثلاثا) فيكره ادخاله ما قبل استكمال الثلاث فلا تزول
الكرامة عنه الشافعية الا بالانكسار لان الشارع اذا غلب حكم البغاية فلا يخرج من عهده

مضى بطله فانه لو كفى مرة أو مرتين لبطل قوله ثلاثا وقد يقال انكم استنبطتم منه ما بطله حدث قلتم بسن السبع مع التبريد
إذا كانت المتوهمة معظومة وبالآلة كذا بالرش ثلاثا إذا كانت المتوهمة مخففة واجيب بأن سن السبع وان أبطل النقيب
بالثلاثة يمكن فيه احتياط فعمل قولهم لا يستنبط من النص معنى بطله اذ لم يكن فيه احتياط والاكتفاء بالرش لا يبطله لان
فيه العدد اعني الثلاث وأريد بالفصل ٩٨ ما يشمل الرش بدليل التعديل بأنه لا يدري الخ فان العلة ازالة الخجاسة والمخففة

الاباستيفائها (فان احدكم لا يدري أين بات يده) وفي رواية فانه لا يدري قال العاقبي فيه ان
علة المنهي احتمال هل لاقت يده ما يؤثر في الماء أي نجسا يؤثر في الماء كعمل الاستنجاء أولا
ومقتضاها الحاق من شئت ذلك ولو كان متيقظا ومفهوما أن من درى أين بات يده كان كف
عليه آخره مثلا فاستيقظ وهي على حالها أن لا كراهة وان كان غسلها مستحباً على المختار
اه قال المناوي وفي الحديث فوائد منها أن الماء القليل اذا ورد عليه نجس نجس وان لم يتغير
والفرق بين ورود الماء على النجس وعكسه وأن محل الاستنجاء لا يظهر بالجبريل يعني عنه في
حق المصلى وندب غسل النجاسة ثلاثا فانه أمر به في المتوهمة ففي الحقيقة أولى والاخذ
بالاحتياط في العبادة وغيرهما لم يخرج الحد الوسوسة واستعمال الفاظ الكناية فيما يتحاشى
من التصريح به (مالك في الموطأ) (والشافعي في المسند) (حم في ع) كلهم في الظهارة
(عن أبي هريرة) إذا استيقظ احدكم من منامه فتوضأ فليستثر (أي فاخرج ماء
الاستنشاق والقذر اليأس المجتمع من الخياط فدا بعد الاستنشاق بفعل ذلك ثلاث مرات فان
الشیطان يبيت على خياشيمه) يحتمل أن المراد بالشیطان حقيقة أو هو كناية عن القذر
المجتمع أو عن وسوسته بالنسب عن العبادة والخياشيم جمع خيشوم وهو أقصى الأنف (ق ن
عن أبي هريرة) وفي نسخة عن أبي سعيد (إذا استيقظ احدكم فليقل المدة التي
رعد على روي وعافاني في جسدي واذن لي بذكره) أي يقل ذلك فدا بالان انوم اخو الموت
(ابن السني) في عمل يوم وليلة (عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث حسن (إذا سلم العبد
بخس اسلامه) أي صار اسلامه حسنا بعبادة قاده واخلاصه ودخوله فيه بالباطن والظاهر
(بكره الله عنه كل سيئة كان أزلفها) قال العلقمي وفي رواية زلفها تخفيف اللام كما ضبطه
صاحب المشارق وقال النووي وزان بالقشيد وأزاف بعني واحد أي أسلف وقدم (وكان
بهذا ذلك) أي بعد تكفير السيئات بالاسلام (القصاص) أي كناية المجازات في الدنيا ثم
فسر القصاص بقوله (الحسنة بعشر أمثالها إلى سبع مائة ضعف والسيئة بمثلها الا ان يتجاوز
الله عنها) أي بقبول التوبة أو بالعفو وان لم يقب قال العلقمي والقصاص اسم كان ويجوز
أن تكون تامة والحسنة مائة أو بعشر الخبر والجملة استثنائية وقوله إلى سبع مائة متعلق بقدر
أي منتهية وفي رواية منتهية إلى سبع مائة فهو منصوب على الحال وأخذ بعضهم بظاهر هذه
الغاية فزعم ان التضخيف لا يجاوز سبع مائة ورد بقوله تعالى والله يضاعف لمن يشاء (فائدة)
قال بعضهم الكافر لا يصح منه التقرب فلا يثاب على العمل الصالح الصادر منه في شركه وقال
النووي الصواب الذي عليه المحققون بل نقل بعضهم فيه الاجماع أن الكافر اذا فعل أفعالا
جميلة كالصدقة وصلة الرحم ثم أسلم ومات على الاسلام فان ثواب ذلك يكتب له (خ ن عن
أبي سعيد) الخدري (إذا أشار الرجل على أخيه بالسلاح) أي حمل على أخيه في الدين آله

تزل بالرش ثلاثا (قوله فان
أحدكم لا يدري الخ) أي
وأما أنا فنادري لما مر (قوله
فليستثر الخ) أي فاخرج الماء
من أنفه وقول الشارح من
فيه سبق قلم (قوله على
خياشيمه) لان الشياطين
تهوى القاذورات والمراد
بالشیطان كل ما يوسوس
لأخيه موص ابليس وقال
الشارح كالتوربشتي بهذا
الضبط ايم شيخ ويحتمل أن
ذلك حقيقة وآله كايه عن
السكس وذلك بزيله ومحل
كون الشيطان يبيت على
خياشيمه حيث لم يحصل منه
ذكر قبل النوم أما اذا
حصل منه كان قرآنة
الكبرى قبل نومه فان
الشیطان لا يبيت على
خياشيمه والخياشيم جمع
خيشوم وهو خرق الأنف
(قوله رد على روي) أي
احساسى فان النائم كالميت
لا يحس (قوله وعافاني)
يقول ذلك وان كان مريضاً
لانه ما من مرض الا وثم
أشده منه (قوله واذن لي
بذكره) وأردعني بالثواب
على ذلك كما جاء في حديث آخر
(قوله كل سيئة)

والكباثر من الحقوق المسالبة ككفارة القتل والظهار ولا (قوله زلفها) وفي رواية زلفها ومع تشديد اللام على الحرب
الاولى فيقال زلفها ومعنى كل قدمها (قوله القصاص) أي المجازاة على الشيء من خبر شره والقصاص لانقال الا في مقابلة قول
الشر فحواقتص من القاتل بالقتل ومن السارق بالقطع ومن الزاني بالجم أو الجلد الخ فهنا أريد به مطلق المجازاة (قوله إلى
سبع مائة) وفي رواية منتهية إلى سبع مائة فهو منصوب على الحال علقمي ثم تزيد إلى ما شاء الله (قوله أشار الرجل) أي الانسان فنهل

الأنثى (قوله على جرف) بضم الجيم وسكون الراء وضمها وبفتح الحاء وسكون الراء أى طرف (قوله وقع الخ) أما القاتل فظاهر وأما المقتول فلهزيمة على قتله وأما دون ثم القاتل فان لم يعزم على قتله فهو شهيد (قوله كلب الجوع) المراد اذا اشتد الجوع سواء كان بداء الكلب الذى اذا ابتلى به الانسان لم يشبع قط او كان بغير ذلك الداء وقد كرهه بالغة في اشتداد الجوع (قوله برغيف) ونحوه مما يدفع الجوع ورغيف بمعنى مرغوف أى مقطوع لانه مقطوع من انائه بقدر ملء الكف (قوله ٧) وجز جمع حزمة وهى المعروفة من القهار (قوله على الدنيا) أى الشاغلة عن الله تعالى وأهلها العصاة الذين لا يؤدون ٩٩ حقه الدمار لئلا أو المراد التباع

لاحقة الدعاء أى تبعه
عنهم ونزلتهم منزلة الله اليك
لاستغنائى عنهم حينئذ
(قوله لا يبيع) أى لا يبيع
فبقتله بالنصب في جواب
الأنثى (قوله اذا اشترى) أى
ملكه بشراء أو هبة أو ارث
وقال بغير الاله يشمل الذكر
والأنثى كالشاة بخلاف الجمل
فانه خاص بالذكر (قوله
فليأخذ بذروة) بكسر الهمزة
وضمها أى فليقبض على
البعير بيده اليمنى وليأصق
يده بسنانه ويتعوذوا لا كل
أن يذكروا الله عليه بعد
التعوذ لان الشيطان على
سنانه فاذا سمع ذلك هرب
اولان البعير أشرف أموال
العرب فربما يرى من ملكه
في نفسه كبراً فاذا قال ذلك
اندفع عنه الكبر وكتب
الشيخ عبد البر الاحمدي
على قوله ويتعوذ بالله من
الشيطان أى لان الابل
خلقت من الشياطين اه
وهذا الحديث حسن (قوله
اذا اشترى الخ) أى أو اهدى

الحرب كما بينته رواية من حمل علينا بالسلاح (قوله على جرف جهنم) بضم الجيم وضم الراء
وسكونها وبضم هاء مله وسكون الراء قال العلقمى وهما مقاربان ومعناه على طرف قريب من
السقوط فيها (فاذا قتله وقع فيها جميعاً) أما القاتل فظاهر وأما المقتول فلقصد قتله أخيه فان
لم يقصد قتله فهو شهيد فالحديث محمول على ما اذا قصد كل منهما قتل صاحبه (الطبايعى)
ابوداود (ب) كلاهما (عن ابى بكر) وهو حديث صحيح (اذا اشتد الحر فاردوا بالصلاة) أى
صلاة الظهر أى أخرها ندباً الى انحطاط قوة الوجه بشروط تقدم الكلام على بعضها (فان
شدة الحر من فيج جهنم) أى غلبتها وانتشارها قال المناوى قاعدة كل عبادة مؤقتة فالأفضل
تجيلها أول الوقت الا سبعة الأبراد بالظهر والضحى أول وقتها طلوع الشمس أى على رأى
النور ويسن تأخيرها ربع النهار والعيد يسن تأخيرها لالارتفاع والافطحة أول وقتها
غروب الشمس ليلة العيد ويسن تأخيرها اليوم ورمى حرة العقبة وطواف الافاضة والحق
يدخل وقتها بنصف الليل ويسن تأخيرها اليوم (حم في ع عن ابى هريرة حم ق د ت
عن ابى ذرق عن ابن عمر) ابن الخطاب وهو متواتر (اذا اشتد كلب الجوع) قال المناوى
بفتح اللام والكاف واللام أى حديثه (فعليل) بابا هريرة (برغيف وجرة) قال العلقمى قال في
الصالح الجرة من الخنزف والجمع جرو وجار وقال في المصباح والجرة بالفتح اناء معروف والجمع
جراره مثل كبة وكلاب (من ماء القراح) كسلام أى الذى لا يخاطه شئ (وقل على الدنيا
وأهلها) أى المتعبدين لها المشغولين بطلبها منهم كمين في تحصيلها (هى الدمار) أى الهلاك
أى قل انفسك بلسان الحال أو المقال بأن تجرد منها نفسك تخاطبها قال المناوى يعنى انزلهم
منزلة الله اليك فلا تنزل بهم حاجات ولا أقصد بهم فى مهملاتى فليس المراد حقيقة الدعاء
عليهم (عنه هب عن ابى هريرة) وهو حديث ضعيف (اذا اشتد الحر فاستمعوا بالصلاة)
أى على دفع اذاه لغلبة الدم حينئذ (لا يبيع الدم) أى لا يبيع (يا حذكم فيقتله) والخطاب
لاهل الحجاز ونحوهم من الاقطار الحارة (ك) فى الطب (عن انس) بن مالك وهو حديث صحيح
(اذا اشترى احدكم بعيراً فليأخذ بذروة سنانه) بضم الذال المعجمة وتكسر أى بأعلى علوه
وسنام كل شئ أعلاه (وليتعوذ بالله من الشيطان) قال المناوى لان الشيطان على سنانه
كما يجيى فى خبر فاذا سمع الاستعاذة هرب ومن العلة يؤخذ أنه ليس نحو القرس مثله (د) فى
الذبح (عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث حسن (اذا اشترى احدكم لحماً فليكثر مرقة
وان لم يصب احدكم لحماً اصاب مرقاؤه واحد اللحمين) أى اذا حصل احدكم لحماً بشراء
أو غيره أيطبخه فليكثر زبداً وأرشاد مرقة لان دسم اللحم يتحول فيه اقية قوم مقام اللحم فى التغذى

اليه لحم الخ وقبه اشارة الى أن طيب اللحم أجود من شحمه وعو كذلك كما قال الأطباء وقوله أيضاً اذا اشترى احدكم لحماً الخ وحده
فى نسخ قليلة قبل هذا حديث ولفظه اذا اشترى احدكم الجارية فليكن أول ما يطعمها الخلو فانه أطيب لنفسها اه ولم يتكلم
عليه الشارح (قوله فليكثر مرقة) للتوسعة على عياله وحيرانه (قوله وهو) أى المرق أحد اللحمين أى يسمى لحماً بحجاز المانزل
فيه من دسم اللحم (٧) قول المشى وجري يخالفه فى متن العزيزى من قوله وجرة وله ارايتان اه

(قوله فعلا) من خف وشكوه من كل ما يلبس في الرجل (قوله فاستغفرها) أي اتخذها فزاره أي مسرعة في السير والقراره الخادق بالشيء ويقال للبرذون والجاره فزاره بين الفروحة ولا يقال للفارس فزاره بل راعه وحواد وقوله كريمة قوم أي عزيزة قوم يقال كرم الشيء كرمه بنفس وعزه فهو كريم وقوم كرام وكراما و امرأة كريمة ونساء كرامهم وكريمات (قوله أيضا كريمة قوم) أي زوجة أوامة بكرمها بما كانت تكرم به عند ١٠٠ أهلها فان ذلك من المعاشرة بالمعروف (قوله اذا اشتكى المؤمن) أي

الكامل أي اذا مرض فغير من السبب بالمسبب أي اذا لم يفعل المؤمن ما يكفر ذنوبه من نحو الصلاة إلى الاشتغال فيها بغيره تعالى ولا وسوسة فبها ومن التوبة ونحو ذلك من المكفرات أنزل الله تعالى به الامراض له أن يوم القيامة خالصه صفي (قوله اخلصه) أي اخلصه المرض المفهوم من قوله اشتكى بمعنى سلم ونجاه منها (قوله خبث الحديد) أي رده (قوله ثم قل الخ) أي ان كان أهلا للقول فان كان عاصيا أو طفلا صغيرا فليقله له آخره بقول بنسبة صادقة من شرم ما يجد من وجهه هذا (قوله وترا) وأقله ثلاثة لا واحدة وفي كل مرة يرفع يده ويضعها وكتب المناوي على قوله وترا أي سبعا كما تقدمه رواية مسلم يعني فان ذلك ينزل الألم أو يخففه وهذا الحديث صحيح وفي الكبير حسن غريب اه بخط الأجهوري (قوله فليطعمه) أي ان لم يلم مرضه

والذئع (ت ك) في الاطعمة (ه ب) كلهم (عن عبد الله المزني) بضم الميم وفتح الزاي وهو حديث حسن (اذا اشتريت ثوبا فاستجدها واذا اشتريت ثوبا فاستجده) قال العلقمي بمحتمل أن يكون من الجودة ويحتمل أن يكون من الجديد المقابل للقديم ويدل كلام المصنف باح لكل منهما لأن قوله وجد فلان لا مرفوعه شامل للجديد والجيد وقال المناوي فاستجدها يسكون الدال الخفيفة أي اتخذها جديدة وليس من الجديد المقابل للقديم والاقوال استجدها بالقسم الجديد والامرأشادي (طس) عن أبي هريرة وعن ابن عمر (بن الخطاب) بزيادة (واذا اشتريت ثوبا فاستجدها) أي اتخذها فزاره والمراد النشاط والنشاط (واذا كانت عندك كريمة قوم فأكرمها) أي زوجة كريمة من قوم كرام بأنت نفسك بل بها ما يليق بمنصب آبائها وعصباتها فاذا كانت الزوجة تخدم في بيت أبيها وحب على الزوج اخداها (اذا اشتكى المؤمن) أي اذا مرض (اخلصه) أي المرض (من الذنوب) كما يخص الكبير حديث الحديد والمعنى ان ما يحصل له من الألم بسبب المرض يصفه كتحقيقه الكبير الحديث من الحديث فاستناد النصفية الى المرض مجاز والمراد الصغار أما الكبائر فلا يكفرها الا التوبة (حد ح ب طس عن عائشة) قال الشيخ حديث حسن (اذا اشتكى فضع يدك) واليدى اولى (حيث نشكى) أي على المحل الذي يؤلم (ثم قل بسم الله اعز الله) أي قوته وعظمته (وقدرته من شرم ما يجد من وجهي هذا ثم ارفع يدك ثم اعد ذلك) أي الوضع والقبضة والتعوذ (وترا) قال المناوي أي سبعا كما تقدمه رواية مسلم يعني فان ذلك ينزل الألم أو يخففه (ت ك) في الطب (عن انس) بن مالك قال الشيخ حديث حسن (اذا اشتكى مريض احدكم شيئا فليطعمه) قال العلقمي صبيه ما أخرجه ابن ماجه بسنده عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم عادر رجلا فقال له ما تشتهي قال أشتى خبز فرفق الله صلى الله عليه وسلم من كان عنده خبز فرفقه الى أخيه ثم قال اذا اشتى فذكره وهذا الحديث فيه حكمة لطيفة وهي أن المريض اذا تناول ما يشتهيه وان كان يضيق قلبه كان أنفع أو أقل ضررا مما لا يشتهيه وان كان نافعا فبغني للطبيب الكيس أن يجعل شهوة المريض من حبه له أداته على الطبيعة وما يشتهى به الى طريق علاجه فسيحان المستأثر بعلم الغيب اه وقال المناوي فليطعمه ما شتهاه فدا بالان المريض اذا تناول ما شتهاه عن شهوة صادقة طيبة وان كان فيه ضرر ما فهو أنفع له مما لا يشتهيه وان كان نافعا لم يكن لا يطعم الا قليلا بحيث قد كسر شهوة طيبة قال بقرط الاقلال من الضرر خير من الاكثار من النافع ووجود الشهوة في المريض علامة جديدة عند الأطباء قال ابن سينا مريض يشتهي أحد الى من يصح لا يشتهي وقيل لمريض ما تشتهي

الأطباء ويخبرون بأن ما شتهاه يضروه فلا يطعمه وسببه ما أخرجه ابن ماجه بسنده عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم عادر رجلا فقال له ما تشتهي قال أشتى خبز فرفق الله صلى الله عليه وسلم من كان عنده خبز فرفقه الى أخيه ثم قال صلى الله عليه وسلم لم اذا شتى فذكره وفي هذا الحديث حكمة وهو أن المريض اذا تناول ما يشتهيه وان كان يضيق قلبه كان أنفع أو أقل ضررا مما لا يشتهيه وان كان نافعا لم يكن لا يطعم الا قليلا بحيث قد كسر شهوة طيبة فليطعمه ما شتهاه فدا بالان المريض اذا تناول ما شتهاه عن شهوة صادقة طيبة وان كان فيه ضرر ما فهو أنفع له مما لا يشتهيه وان كان نافعا لم يكن لا يطعم الا قليلا بحيث قد كسر شهوة طيبة قال بقرط الاقلال من الضرر خير من الاكثار من النافع ووجود الشهوة في المريض علامة جديدة عند الأطباء قال ابن سينا مريض يشتهي أحد الى من يصح لا يشتهي وقيل لمريض ما تشتهي

(قوله أحدكم مصيبة) أصلها مصيبة قلبت الواو ياء لوقوعها بعد كسرة فقياس الجمع مصابوب بضمها على مصائب شاذ (قوله فليقل الخ) أي عند نزولها أو بعد نزولها لكن الأول آكد وعند المصيبة الأولى آكد (قوله أنا لله الخ) أي نحن وأموالنا وأهلونا عبيد لله يصنع فينا ما يشاء وأنا إليه أي أنفراد به بالحق كما كان أول مرة وفي أن الله أقرار له بالعبودية وفي إليه راجعون أقرار له بالبعث والقيوم وقال أبو بكر الوراق أن الله أقرار له بالملك وأنا إليه راجعون أقرار على أنفسنا بالملك أحسب مصيبتى أي ادخروا ثوابي مصائب حسنتي اهـ (قوله فاجزني) بالمد من أجري وأجرا فاجزني بالقصر من أجري بأجر من باب فسر (قوله أحدكم هم) أي خزن وقيل اللهم الحزن العظيم (قوله إذا أصاب أحدكم مصيبة) أي هم أو عدم نفع ونحو ذلك كالموت وغيره (قوله من أعظم) لا ينافي هذا أعظم على الإطلاق لأن كون الشيء من أعظم الأمور لا ينافي أنه أعظمها على الإطلاق فقد ورد أنه صلى الله عليه وسلم كان من أحسن الناس وجها وأخلق ولا شك أنه أحسنهم ١٠١ على الإطلاق وإنما كان ذلك أعظم المصائب

لأنه ترتب عليه انقطاع الوحي الذي هو رحمة ونقص الأنوار التي في قلوب الصحابة بسبب طاعته صلى الله عليه وسلم ولذا قال انس ما نقصنا أيدينا من التراب من دفنه حتى أنكرنا قلوبنا أي لم نجد فيها من النور ما كان النور قبل موته صلى الله عليه وسلم ولا ينافي كون موته صلى الله عليه وسلم أعظم المصائب بسبب انقطاع الخبر المذكور ما ينافي أن موته صلى الله عليه وسلم قبل أمته خير لهم لأن الجهة مختلفة إذ كون موته صلى الله عليه وسلم أعظم المصائب لا ينافي أنه يخلفه خير غيره وهو تنبيء المراتب لأمته والاسم تفاردهم إذا

قال أشتري أن أشتري (هـ عن ابن عباس) قال الشيخ حديث صحيح (إذا أصاب أحدكم مصيبة فليقل أنا لله وأنا إليه راجعون اللهم عندك أحسب مصيبتى) أي ادخروا ثواب مصيبتى في صحائف حسنتي (فاجزني فيها) أي عليهما قال العلقمي يسكون الهمزة وضم الجيم وكسرهما أي أثبتني والأجر الثواب (وأبداني بها خبرا منها) يعني المصيبة أي اجعل بدل ما فات شيئا آخر أنفع منه (دك عن أم سلمة) أم المؤمنين (ثـ هـ عن أبي سامة) عبد الله المخزومي قال الشيخ حديث حسن (إذا أصاب أحدكم هم أو آواء) نفخ الهم وسكون الهمزة والمد قال العلقمي الآواء الشدة وضيق المishi (فليقل أنا لله ربنا لا أشرك به شيئا) قال المناوي في رواية لا شريك له والمراد أن ذاب مرجعهم أن صدقت النبوة (طس عن عائشة) قال الشيخ حديث صحيح (إذا أصاب أحدكم مصيبة فليذكر مصيبتني) أي بفقدى فانها من أعظم المصائب قال العلقمي المصيبة بالنبي صلى الله عليه وسلم أعظم من كل مصيبة يصاب بها المسلم بعده إلى يوم القيامة انقطع بعوته صلى الله عليه وسلم الوحي ومات النبوة وكان أول ظهور الشر بارتداد العرب وغير ذلك وكان أول انقطاع الخبر وأول نقصانه وروى مسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن الله إذا أراد رحمة أمة من عباده قبض نبيها قبلها فبعده فرطوا وسلفا بين يديها (عـ هـ عن ابن عباس طب عن سابط الجعفي) قال الشيخ حديث حسن غيره (إذا أصبحت آمناني سر بك) بكسر السين أي نفسك أو بفتح فسكون مساكك أو بفتحتين منزلتك (معاني في بدئك) من البلاء والازيا (عندك قوب يومك) أي مؤنتك ومؤنته من تلزمك نفقته (فعلى الدنيا وأهلها العفاء) أي الملاك والدروس وذهاب الأثر (هـ عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث ضعيف (إذا أصبح ابن آدم فإن الأعضاء كلها تكفر بالإنسان) قال العلقمي قال في النهاية أي تذلل وتخضع والتكفير هو أن يخفى الإنسان ويطأ طئ رأسه قريبا من الركوع

عرضت عليه سيئاتهم فوته صلى الله عليه وسلم قبل أمته خير بهذا الاعتبار وصح كتاب العلقمي على قوله من أعظم المصائب أي أعظم من كل مصيبة يضر بها المسلم بعده إلى يوم القيامة انقطع بعوته صلى الله عليه وسلم الوحي ومات النبوة وكان أول ظهور الشر بارتداد العرب وغير ذلك وكان أول انقطاع الخبر وأول نقصانه اهـ (قوله إذا أصبحت) أي دخلت في الصباح وكون هذا الحديث في حرف الألف مع الباء موضوعا لا يقتضي أنه بلفظ إذا هنا موضوع (قوله في سر بك) أي نفسك أو منزلتك أما السرب بالفتح فالمالك أي الطريق والسرب بالهمز بك يطلق على معان منها الشق الذي في الأرض وعسارة الغريزي في سر بك بكسر السين أي نفسك أو بفتح فسكون مساكك أو بفتحتين منزلتك اهـ (قوله كلها) دفع به قوله إرادة البعض (قوله تكفر بالإنسان) ليس المراد تكفير الكفر له من قولهم كفر زيد بكفره بل من قولهم كفر الهمودي الصنم أي كفره أي خضع وذلل له فله اسمته لأن كفره بمعنى نسب الكفر له وكفره بمعنى كفره أي خضع وذلل له والمراد هنا أن تخضع وعسارة العلقمي تكفر بالإنسان أي تذلل وتخضع والتكفير هو أن يخفى الإنسان ويطأ طئ رأسه قريبا من الركوع كما بين بر بد تعظيم

صاحبه انتمت (قوله فاعلمنا نحن بك) الى نسقهم باستقامته وتثبيت استقامة الاعضاء على استقامة اللسان مجاز لان استقامتها مرتبة في الحقيقة على استقامة القلب واستقامة اللسان سبب في استقامة القلب (قوله فان استقامت الخ) القوام بالفتح المعدل والاعتدال قال تعالى وكان بين ذلك قواما أي عدلا وهو حسن القوام أي الاعتدال فالمنفى ان اعتدلت اعتدلتا وقوله وان اعوججت الخ العوج بفتح هاءين في الأجساد خلاف الاعتدال والعوج بكسر الهمزة في المعاني يقال في الدين عوج وفي الامر عوج وفي التزويل ولم يجعل له عوجا أي فيه اه علقمى (قوله بك أصبحنا الخ) خبر أصبحنا متعلق بك المحذوف على حذف مضاف أي أصبحنا لم يبين بعدهم قال العلقمى والصباح عند العرب من نصف الليل الاخير الى الزوال ثم المساء الى آخر نصف الليل الاول ومن فوائده أنه يشرع ١٠٢ ذكر الالفاظ الواردة في الاذكار المتعلقة بالصباح والمساء اما التي فيها ذكر اليوم

والليلة فلا يتأتى فيها ذلك
اذ أول اليوم شرعا من طلوع
الفجر واللييلة من غروب
الشمس اه من العزيزي
(قوله وبك أصبحنا الخ) أي
أصبحنا وأما تنانقه فدرتك
لا قدرة غيرك وفي هذه
الرواية اختصار وفي رواية
زيادة واذا أصبحت فقولوا
اللهم بك أصبحنا وبك أصبحنا
الخ بفتح الهمزة (قوله
شهر) أي يمنع الرؤية ومن
الشجر كل ما يمنع الرؤية من
شجرو حائط وغيره وخرج
ما لو تباعد من غير أن يحول
بينه - حائل أو حال حائل
لا يمنع الرؤية كالشجر المتخال
منه فضاء فلا يسكن السلام
(قوله وتباعدوا) أي يفشوا
السلام بمعنى يبتدي به أحدهم
ويرد عليه بعضهم وأشار
بقوله بتباعدوا الى أن التثنية
في قوله رجلان ليست قيدا
بل أو رجال (قوله اذا

كما فعل من يريد تعظيم صاحبه (فتقول اتي الله ههنا فاعلمنا نحن بك فان استقامت استقامنا وان اعوججت اعوججنا) قال المناوي حقيقة أي تقول ذلك حقيقة أو هو مجاز بلسان الحال فنطق اللسان يؤثر في أعضاء الانسان بالتوفيق والتدليل فلهذا من عضوا أصغره وأعظم نفسه وضمره (ت) في الزهد (وابن خزيمة) في صحيحه (هـ) (كاهم) (عن أبي سعيد) الخلدري وهو حديث صحيح (اذا أصبحتم فقولوا اللهم بك أصبحنا وبك أمسينا) قال المناوي أي أصبحنا وأمسينا متلبسين بغيره منك أو بجباطتك وحفظك (وبك أصبحنا وبك أمسينا) أي يستمر حالنا على هذا في جميع الأزمان (واليك المصير) أي المرجع وقال العلقمى والصباح عند العرب من نصف الليل الاخير الى الزوال ثم المساء الى آخر نصف الليل الاول ومن فوائده أنه يشرع ذكر الالفاظ الواردة في الاذكار المتعلقة بالصباح والمساء اما التي فيها ذكر اليوم واللييلة فلا يتأتى فيها ذلك اذ أول اليوم شرعا من طلوع الفجر واللييلة من غروب الشمس (هـ وابن السني عن أبي هريرة) وهو حديث حسن (اذا اضطجعت رجلان مسلمان فقال بينهما - ما شجرا أو شجرا ومدر) قال العلقمى المدر جمع مدرة مثل قصب وقصبية وهو التراب المتلبس وقال الأزهري المدر قطع الطين وبعضهم -م يقول الطين العلك والذي لا يخالطه رمل (فليسلم أحدهما على الآخر بآذنه السلام) أي يندب باللبتدي ووجوب بالراد لانهم ما بعد ان عرفا متفرقين ويؤخذ من كلام المناوي أن محل ذلك ان كان كل من الشجر والشجر والمدر يمنع الرؤية (هـ عن أبي الدرداء) قال الشيخ حديث حسن (اذا اضطجعت فقل بسم الله اعوذ بكلمات الله) قال المناوي أي كتيبه المنزلة على رسله وصفاته (الثناء) أي التلبية عن التناقض والاختلاف والنقائص وقال العلقمى انما وصف كلامه بالتسام لانه لا يجوز أن يكون في كلامه شيء من النقص والعيب كما يكون في كلام الناس وقبل معنى التمام ههنا انها تنفع المتعوز بها وتحفظه من الآفات (من غضبه) أي يخطئه على من عصاه واعراضه عنه (وعقابه) أي عقوبته (ومن شر عباده ومن همزات الشياطين) أي نزغاتهم ووساوسهم (وان يحضرون) أي يحوموا حولي (ابن نصر السجزي في) كتاب (الابانة) عن أصول الديانة (عن ابن عمرو) ابن العاص قال الشيخ حديث حسن (اذا طال أحدكم الغيبة) فيه التقييد بطول الغيبة

ولعل

اضطجعت) أي وضعت جنبك أو ظهرك على الارض (قوله بسم الله) والاكمل اتسامها
وقدم البسملة ههنا لان المقصود بالذات التعوذ بخلاف تقديم التعوذ في القراءة فان المقصود بالذات القراءة من بسملة أو غيرها
واذا قال شخص ذلك أمن من كل شر حتى لدغ العقرب والتمسان فان أصابه فن عدم اخلاص نيته (قوله غضبه) أي انتقامه
لان المبدأ محال عليه تعالى فقوله وعقابه عذاف تفسير (قوله وان يحضرون) هذه نون الوقاية ونون الرفع حذف (قوله اذا طال) أي عرفنا

(قوله فلا بطرق) من باب دخل وهو الدخول لئلا يسمى الدخول لئلا يطرقا لانه يشترط طرق الباب غالباً قوله لئلا تأكيد
 ودفع توهم التجوز بالطرق بأن يراد به مطلق الدخول لئلا تأنها راجع الدخول نهراً فلا بأس به (قوله أهله) أى حيلته من
 زوجة أو أمة يخرج أقاربه فلا بأس بالدخول عليهم لئلا لان العلة فى النهى أنه يفتأ أهله من غير تأهب للاستمتاع كتشوط
 واستعداد فربما يكرهها بسبب عدم ذلك ومن ثم لو علمت منه عدا محبة كما يحتاج أو أرسل لها رسولا أخبرها بوقت دخوله فلا بأس
 بالدخول لئلا (قوله اذا طمأن الرجل) أى الشخص أى سكن قلبه بسبب ١٠٣ تأمينة أو محبة ثم قتله بغير حق فصب
 له لواء غدر رأى رايته تنصب

على دبره لم منها أنه قتل
 غدر أفعه إشارة الى إفضاحه
 على رؤس الخلائق وهذا
 خصوصاً لمن قتل شخصاً
 بعد أن آمنه وسكن قلبه
 إليه فان كان قتله ظلماً لكان
 من غير أن يعرفه ويطعن
 قلبه إليه فلا تنصب له هذه
 الراية وإن عوقب عقاب
 القتل (قوله ابن الحق)
 بفتح الحاء المهملة وكسر
 الميم (قوله الريمان) أى
 ماله ربح لا خصوص الثبت
 المعروف (قوله من الجنة)
 يحتمل أن المراد بالجنة
 معناها اللغوى وهو البستان
 ويحتمل الجنة الحقيقية
 والمعنى على التشبيه أى كأنه
 خرج منها أو على حقيقة
 أى خرج منها حقيقة ولا
 يرد أن أزهارها لا تنفس
 لأنه لما خرج منها سلب
 خواصه وعلى كل فالمراد به
 ماله ربح من الثبات يخرج
 نحو المسك والعنبر اذ لم يثبت
 خروج ذلك من الجنة (قوله
 اذا أعطيت شيئاً) أى من أمور

ولعل الطول هنا مرجه العرف (فلا بطرق) بفتح أوله (أهله لئلا) قال العلقمى الطررق
 المحي بالليل وسمى الآتى بالليل طارقالا لانه يحتاج غالباً الى دق الباب وورد الامر بالدخول لئلا
 وجع بينهما بأن الامر بالدخول لئلا أن أعلم أهله بقدمه والنهى على من لم يفعل ذلك وقال
 المناوى فلا بطرق أهله أى حلائله بالدخول عليهم لئلا لتفويت التأهب عليهم بل يصبر حتى
 يصح لكى قنشط الشبهة وتستعد المغيبة (حمق عن جابر) بن عبد الله (اذا طمأن
 الرجل الى الرجل) قال فى المصباح اطمأن القلب سكن ولم يعلق والاسم اطمأن أى سكن
 قلبه بتأمينه له (ثم قتله بعد ما طمأن اليه) أى بغير حق (نصب له يوم القيامة لواء غدر) قال
 الشيخ لواء بكسر اللام وفتح الواو مدوداً مضافاً الى غدر بفتح الميم فكون المهمة فراء فى آخره
 ضد الوفاء كنى به عن ظهور العقوبة التى أعدها الله له فظهور اللواء وقال المناوى يعنى من غدر
 فى الدنيا تمديد عقوبته فى العقاب لئلا لان الجزاء من جنس العمل (ك عن عمرو بن
 الحق) الكاهن الخزازى قال الشيخ حديث صحيح (اذا أعطى الله أحدهم خيراً) أى مالا
 (فليبدل نفسه واهل بيته) أى فليبدل أوجوباً بالانفاق منه على نفسه ثم بمن تلزمه مؤتمنم
 (حمم) فى المنازى من حديث طويل (عن جابر بن سمرة) (اذا أعطى أحدكم الريمان فلا
 يرد) قال العلقمى هو كل نبت مشعوم طيب الريح (فانه خرج من الجنة) قال المناوى يعنى
 يشبه ريمان الجنة أو هو على ظاهره ويدعى سلب خواصه التى منها أنه لا يتغير ولا يذبل ولا
 يقطع ريحه (دق مراسيله فت) فى الاستئذان (عن ابى عثمان النهدي مرسلاً) أدرك
 زمن المصطفى ولم يسمع منه قال الشيخ حديث حسن (اذا أعطيت شيئاً) بالبناء للفعل (من
 غير أن تسأل فكل ونصدق) قال المناوى ارشاد يعنى انتفع به وفيه إشارة الى أن شرط قبول
 المذول علم حله أى باعتبار الظاهر ويؤخذ من كلام العلقمى أنه ان علم حله استحب القبول
 وان علم حرمته حرم القبول وان شئت فاحتياط رده وهو الورع (م دن عن ابن عمر
 اذا أعطيت الزكاة) بالبناء للفاعل (فلا تنسوا ثوابها) أى ما يحصل به الثواب (ان تقولوا)
 خبر عن مبتدأ محذوف أى هو قولكم (اللهم اجعلها مغنماً) أى غنمة مدخرة
 فى الآخرة (ولا تجعلها مغرم) قال المناوى أى لا تجعلها أى اخرجها غرامة أغرمها
 وهذا التقدير بناء على أن أعطيت مبنى للفاعل ويمكن بناؤه للفعل وتوجيه لا يخفى اه قال
 العلقمى قال النووى فى اذكاره ويستحب لمن دفع زكاة أو صدقة أو نذراً أو كفارة أن يقول ربنا
 تقبل منا انك انت السميع العليم (ه ع عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث ضيف (اذا

الدنيا وحرم قبوله ان علمت حرمته وكره ان علم ان فيه شبهة كمال المكاسين وحل بلا كراهة ان علم حله فالورع ردمافيه شبهة ان لم
 يمارضه حب الثناء كأن يقال فلان زاهد لا يقبل شيئاً فردمافيه شبهة حقيقة أضرم من قبوله (قوله تصدق منه) فيه إشارة الى
 أنه لم يعلم حرمته والالم يصح التصديق منه (قوله اذا أعطيت) بالبناء للفاعل فلا تنسوا ثوابها أى لا تتركوا ما يتم ثوابها من الدعاء
 بنحو اللهم اجعلها لى مغنماً أى لا أعتد بها الا لادخار ثوابها فى الآخرة لا لظهور باء الخ ويصح بناؤه للفعل ويكون المأمور بالدعاء
 المستحقين الآخذين للزكاة فيسئلهم الدعاء للمخرج واستعمال نفسوا يعنى تتركوا عجزاً نظير ولا تنسوا الفضل بينكم أى

لا تتركوه (قوله على غير) والافضل الرطب ثم البسمة ثم التمر ثم الماء ثم كل شيء حلوا خلا فالمن قدم الحلو على الماء في اساعلى التمر ومنع القياس بأن خصوصية التمروهي قوة البهر التي ضعفه بالصوم لا توجد في غيره من نحو الزبيب والعسل (قوله فانه) أي الافطار على ذلك بركة أي زيادة ثواب (قوله اذا قبل الليل) أي ظلمته وأدبر النهار أي ضوءه فكل على حذف مضاف (قوله من ههنا) يعني جهة المشرق علم ذلك الراوي بإشارة حسية أو بقرينة حالية (قوله وغربت الشمس) لم يكف بما قبله عن ذلك إشارة الى أنه قد يوجد اقبال الظلمة وأدبر الوضوء ولم يوجد غروب الشمس لكون الشخص في مكان منخفض فلا يكفي ذلك بل لابد من الغروب (قوله أفطار الصائم) أي دخل وقت افطاره فليس المراد أنه يحكم عليه بأنه تعاطى مفطرا بدخول ذلك الوقت (قوله اذا اقترب الزمان) قيل المراد زمن ١٠٤ تساوى الليل والنهار وزمن تفتح الأزهار وزمن نضج الثمار فان رؤية المنام في هذه الأزمنة لا تكاد

تكذب كمانص عليه المعبرون وقيل المراد زمن المهدي فانه لعله يمر كالاحلام وقيل المراد اذا قربت القيامة وهو الاقرب لانه حينئذ تقل المسلمون وتموت العلماء وتكثر الخوارق فلا يجدون ما يفتنهم فروية المسلم في المنام حينئذ لا مرصادقة بمنزلة الوحي وتعلم الاحكام لعدم من يعلم اذذاك (قوله قرضا) اسم مفعول بمعنى الاقراض فيكون مؤكدا لعماله أو بمعنى اسم المفعول أي شأ مقرضا (قوله أو حله) أي أراد المقرض أن يحمل المقرض على دابته أي دابة المقرض فلا يركبها والنهي للتحريم ان شرط ذلك في العقد لانه ربا والافهو منزل على الورع (قوله اذا اقشعر الخ)

افطار احدكم فليفطر على غير) أي بقر والمرا دجنس التمر فيصدق بالواحدة والسبع افضل وأولاه البهوه وهذا عند فقد الرطب فان وجد فهو افضل (فانه بركة) أي فان في الافطار عليه ثوبا كثيرا فالامر به شرعي وفيه شوب ارشاد (فان لم يجد تمرا) يعني لم يتيسر (فليفطر على الماء) القراح (فانه طهور) بفتح الطاء أي مطهر يحصل للمصود (حم ٤ وابن خزيمة) في صحيحه (حب) كله في الصوم (عن سلمان بن عامر الضبي) وهو حديث صحيح (اذا قبل الليل من ههنا) أي من جهة المشرق (وأدبر النهار من ههنا) أي من جهة المغرب (وغربت الشمس فقد أفطار الصائم) قال المناوي أي انقضى صومه أو تم صومه شرعا أو افطاره كما أدخل وقت افطاره ويمكن كما قال الطبرسي جعل الاخبار على الانشاء اظهار الحرص على وقوع المأمور به أي اذا قبل الليل فليفطر الصائم لان الخبرية منوطة بتجهيل الافطار فكانه وقع (في دت عن عمر) بن الخطاب (اذا اقترب الزمان) قال العلقمي قيل المراد باقتراب الزمان أن يعتدل ليله ونهاره وقيل المراد اذا اقتربت القيامة والاول أشهر عند أهل الرؤيا وجاء في حديث ما يؤيد الثاني انه واقعه سرا المناوي على الثاني فقال أي اقتربت الساعة (لم تذكره) بالرجل المسلم لم تكذب) أي رؤياه في منامه قال المناوي لانكشاف المغيبات وظهور الخوارق حينئذ (واصدقهم رؤيا اصدقهم حديثا) أي المسلمين المدلول عليهم بالمسلم فان غير الصادق في حديثه يتطرق الخلل الى رؤيا (ق ٥ عن أبي هريرة) اذا قرض احدكم أخاه قرضا) أي أخاه في الدين وكذا الذي (فاهدي اليه طبقا) مثلا أو اراد اهدي اليه شيئا (فلا يقبله أو حله على دابته) أي اراد أن يركبه دابته أو أن يحمل عليها امتاعه (فلا يركبها) أي لا يستعملها بركوب ولا غيره قال العلقمي هو محمول على التنزه والورع أي فهو خلاف الاولى (الا ان يكون جري بينه وبينه قبل ذلك ص ٥ هق عن انس) ابن مالك وهو حديث حسن (اذا اقشعر حلد العبد) بتشديد الراء أي أخذته قشعريرة أي رعدة (من خشية الله تحات عنه خطايا) أي تساقطت (كما ينهات عن الشجرة البالية ورقها) والمراد العبد المؤمن والخطايا نعم الصغائر والكبائر ان حصل مع ذلك توبة

في هذه الأزمنة لا تكاد تكذب كمانص عليه المعبرون وقيل المراد زمن المهدي فانه لعله يمر كالاحلام وقيل المراد اذا قربت القيامة وهو الاقرب لانه حينئذ تقل المسلمون وتموت العلماء وتكثر الخوارق فلا يجدون ما يفتنهم فروية المسلم في المنام حينئذ لا مرصادقة بمنزلة الوحي وتعلم الاحكام لعدم من يعلم اذذاك (قوله قرضا) اسم مفعول بمعنى الاقراض فيكون مؤكدا لعماله أو بمعنى اسم المفعول أي شأ مقرضا (قوله أو حله) أي أراد المقرض أن يحمل المقرض على دابته أي دابة المقرض فلا يركبها والنهي للتحريم ان شرط ذلك في العقد لانه ربا والافهو منزل على الورع (قوله اذا اقشعر الخ)

بشرطها

الاقشعرار هو رعدة البدن وليس مراد ابل المراد اذا تحل القلب بخشية الله تعالى وخوفه

سواء حصل للبدن رعدة أولا لكن الغالب على من لاحظ الوعيد والعقاب وحصل له خوف حصل لبدنه رعدة وعبر بالخشية دون الخوف لانها اخص اذهي شدة الخوف وهذا الحديث لا ينافي أن ثم قوما تبعده تعالى لاخوف من العذاب ولا طمعا في الثواب لان غالب الاحاديث في حق عامة الخلق اما الخاصة فاهم احاديث تنهمم تعصى اب الشريعة (قوله خطايا) أي الصغائر والكبائر ان اقترن بالخشية توبة كما هو الغالب (قوله كما يتحات الخ) وجه الشبه سرعة السقوط لا الكمال لان سقوط الذنوب كمال للانسان وسقوط ورق الشجرة نقص لها لا كمال فهو السرعة وجه الشبه لا يجب أن يكون من كل وجه

(قوله أقل الرجل) أي الشخص ولو فطر اخلافا لمن خسه بالصائم (قوله جوفه) أي قلبه (قوله فلا صلاة) أي كاملة وهو خير
 يعني انتهى أي فلا تصلوا صلاة حنيفة سواء سنة الصبح وغيرها خلافا لمن خص ذلك ١٥٥ بسنة الصبح وذلك لا يفوته

ثواب تكبيرة الاحرام الذي
 هو أكثر من ثواب النافلة
 ولذا جاء رجل عامي فرأى
 الامام أبا يوسف يشرع في
 فعل عند اقامة الصلاة فقال
 له ولم يعرف مقامه يا جاهل
 ما فائدة من ثواب فرضك
 أكثر مما شرعت فيه (قوله
 وانتم تسعون) أي تهملون
 وان خفيف فوات تكبيرة
 الاحرام نعم ان خفيف فوات
 الوقت وجب التهرول (قوله
 السكينة) وهي المشي بدون
 التفات مع غض البصر وعدم
 العبث وخفض الصوت (قوله
 حتى تروني) أي قد خرجت
 اليكم كما في الرواية الاخرى
 وهذا شامل لبطلان المقيم
 للصلاة فيقتضي أنه يقيم
 الصلاة وهو قاعد لا يمشي عن
 قيام الحاضرين الا بعد
 الاقامة وهو المراد بحتى تروني
 لانه صلى الله عليه وسلم كان
 يخرج عقب الفراغ من
 الاقامة وأحبيب بجوابين
 الاول أن سببنا بلال رضي
 الله عنه كان يراه صلى الله
 عليه وسلم قبل القوم بزمن
 ممكن فيه اقامة الصلاة
 لشدة حرصه على رؤيته
 صلى الله عليه وسلم لم فاذا رآه
 أقام الصلاة فادفرغ من

بشرطها والافراد الصغار (سهويه) في فوائده (طب) وكذا البزار (عن العباس) بن
 عبدالمطلب قال الشيخ حديث ضعيف (إذا أقل الرجل الطعم) بالضم أي الاكل بصوم
 أو غيره (ملا جوفه نوراً) ملا الرجل باطنه بالنور ثم يقبض ذلك النور على الجوارح
 فتصدر عنها الاعمال الصالحة وما ذكرته من أن فاعل ملا عائد الى الرجل هو ما في شرح
 الشيخ وجهه المناوي عائد الى الله سبحانه وتعالى قال وانما كان الجوع يورث تنوير الجوف
 لا يورث صفاء القلب وتنوير البصيرة ورقة القلب حتى يدرك لذة المناجاة وذل النفس وزوال
 البطر والطغيان وذلك بسبب لفيضان النور والجوع هو اساس طريق القوم قال السكتاني كنت
 أنا وعمرو المكي وعياش نصطحب ثلاثين سنة نصل الغداة بوضوء العصر ونحس على التجريد
 ما لنا ما يساوي فلساً فنعيم ثلاثة أيام وأربعة وخمسة لانا كل شيئاً ولا نسأل فان ظهر له شيء وعرفنا
 حله أكلنا ولا طويئنا فاذا اشتد الجوع وخفنا التاف أتيناً بأسماء الخراز فيتخذنا ألواناً كثيرة
 ثم نرجع الى ما كنا عليه (فر عن ابى هريرة) وهو حديث ضعيف (إذا اقيمت الصلاة)
 أي شرع في اقامتها أو قرب وقتها (فلا صلاة الا المكتوبة) أي لا صلاة كاملة فذكره التتفل
 حديثه انه فوته فضل تحريمه مع الامام (م) عن ابى هريرة (إذا اقيمت الصلاة فلا
 تأتوها وانتم تسعون) أي تهملون قال الملقمي قال النووي فيه الغلب الا كيداً الى اتيان
 الصلاة بسكينة ووقار انتهى عن اتيانها سواء في صلاة الجمعة وغيرها وسواء خاف فوت
 تكبيرة الاحرام أم لا قال في شرح البهجة وقيد ذلك في الروضة كأصلها بما اذا لم يضيق الوقت فان
 ضاق فالاولى الاسراع وقال المحب الطبري يجب اذا لم يدرك الجمعة الا به والمراد بقوله تعالى
 فاسعوا الى ذكر الله الذهاب يقال سعت في كذا أو الى كذا اذا ذهبت اليه وعملت فيه
 (واقتوموا وانتم تمشون) أي بهيئة (وعليكم السكينة) قال المناوي أي الزموا الوقار في المشي
 وغض البصر وخفض الصوت وعدم الالتفات والعبث (فما أدركتم) أي مع الامام من
 الصلاة (فصلوا) معه (وما فاتكم فماتوا) أي فاتكم يعني اكملوه وحدهم فماتوا لم ان ما أدركه
 المسبوق أول صلاته اذا انعم بجمع على باقي شيء تقدم وعليه الشافعية وقال الحنفية آخر صلاته
 بدليل رواية فاقضوا بدل فاتكم فيجهر في الركعتين الاخيرتين عندهم لا عند الشافعية (حم) في
 عن ابى هريرة (إذا اقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني) انه لا يطول عليكم القيام
 والنهي للترتيب قال الملقمي وهذا أي هذا الحديث معارض لحديث جابر بن سمرة ان بلالا
 كان لا يقيم حتى يخرج النبي صلى الله عليه وسلم ويجمع بينهما ان بلالا كان يراقب خروج النبي
 صلى الله عليه وسلم فأول ما يراه يشرع في الاقامة قبل أن يراه غالب الناس (حم) قد روي عن
 ابى قتادة زاد قد خرجت اليكم (إذا اقيمت الصلاة وحضر العشاء فابدؤا بالعشاء) العشاء بفتح
 العين المهملة والمد ما يؤكل آخر النهار كما يؤخذ من كلام صاحب القاموس وقال في الصحاح
 العشي والعشية من صلاة المغرب الى العتمة وكيفية حضوره وقرب حضوره وهذا ان اتسع الوقت
 وتأقت نفسه له قال المناوي وهذا وان ورد في صلاة المغرب لكنه مطرد في كل صلاة نظراً للعلة

١٤ يزيل الاقامة رآه القوم فيطلب لهم حينئذ القيام الثاني سلمناه لآبراه صلى الله عليه وسلم الامع القوم فهو مستثنى من
 القوم فيطلب له القيام للاقامة قبل رؤيته صلى الله عليه وسلم لدليل خارجي وهو الامر بالاذان والاقامة من قيام (قوله بالعشاء)
 مثله الغداء وهو ما يؤكل قبل الزوال أي لو حضر عند اداء صلاة العشاء مثلاً واكثر من سنده هذا الحديث اشارة لقوته

(قوله وترا) واصل سن الاكتحال من حديث آخر هذا الغيا يدل على سن الايتار ولوا كتحل في كل عين مرتين و جعل الخامسة نصفه في عين ونصفها الا تحرف عين حصل اصل سن الايتار و الا كل اغيا يكون بالايتار في كل عين على حديثها وان كان مجموع ما في العينين يكون شفعا بحصول المجموع وترا بقسم مردود بينهما كما سيجعل اصل سن الايتار لا كماله (قوله اذا كفر) أي نسب أخاه لكفر بأن قال له يا كافر فقد ياءهم أي بنسبة الكفر أحد هما إليهم الا حد لانه ان كان المقول له ذلك كافرا اصليا أو مرتدا فهو الذي رجح بنسبة التكفير وانظمت عليه وان كان مسلما فالذي رجح به القتل حيث لم يقصد كفران النعمة مثلا بأن قصد أنه خارج من دين الاسلام ١٥٦ فان أطلق فلا كفر بل يحرم للايذاء وكذا قول بعض الناس للمسلم يا نصراني مثلا

وهي خوف فوت الخشوع (حم ق ت ب ه عن انس) بن مالك (ق ه عن ابن عمر) ابن الخطاب (خ ه عن عائشة حم ط عن سلمة بن الأكوع) الأسلمي (طب عن ابن عباس) اذا كتحل أحدكم فليتحل وترا قال المناوي وكونه ثلاثا وليلا أولى (واذا استجمر) أي استعمل الايجار في الاستنجاء أو المراد بتجرا بفصعوده وهو أنسب بما قبله (فليس تجمر وترا) ثلاثا ونفسا وكذا وتقدم أن الثلاث واجبة وان حصل الانقاء بدونها (حم عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث صحيح (اذا كفر الرجل أخاه) كأن قال له يا كافر أو قال عنه فلان كافر (فقد باعها أحدهما) بالباء الموحدة والمداي رجح بعصية الكفار له فالراجح عليه اسم التكفير لا الكفر وقيل هو محمول على المستحل أو على من اعتقد كفر المسلم بدين ولم يكن كفر الجاهل وهو زوج وتنفير (م عن ابن عمر) بن الخطاب (اذا كل أحدكم طعاما) أي أراد أن يأكل (فليذ كر اسم الله) قد باولوا كان محدثا حديثا أكبر بأن يقول بسم الله والا كمال أن يقول بسم الله الرحمن الرحيم (فان نسي أن يذ كر اسم الله في أوله) وكذا ان تعمد (فليقل) ولو بعد فراغ الاكل (بسم الله على أوله وآخره) له عن عائشة قال الشيخ حديث صحيح (اذا كل أحدكم طعاما) أي أراد أن يأكل طعاما غير ابن (فليقل اللهم بارك لنا فيه وابدلنا خير منه) قال المناوي من طعام الجنة أو أعم (واذا شرب لنا) ولو غير حليب وعبر بالشرب لانه الغالب (فليقل اللهم بارك لنا فيه وزدنا منه) ولا يقول خير منه لانه ليس في الاطعمة خير منه (فانه ليس شيء يجزي) بضم أوله (من الطعام والشراب الا اللبن) أي لا يكفي في دفع العطش والجوع معاشي واحد الا اللبن (حم د ت ه عن ابن عباس) وهو حديث حسن (اذا كل أحدكم طعاما فلا يمسح بيده) أي أصابعه التي أكل بها (بالمندبل حتى يلعقها) بفتح أوله من الثلاث أي يلعقها هو (أو يلعقها) بضم أوله من الرباعي أي يلعقها غيره قال النووي المراد بالحق غيره لا يتقدر ذلك من زوجة وجارية وخادم وولد وكذا من كان في معناتهم كتلميذة تخدمه أو كلب يلعقها وكذا الوالد يلعقها شاة ونحوها قال المناوي ومحل ذلك اذا لم يكن في الطعام غمرا ولا غسلها بالخبر الترمذي من نام وفي يده غمرا فاصابه شيء فلا يلوم من الاذنه (حم ق د ه عن ابن عباس حم م ن ه عن جابر) بن

على سبيل السب أو المخبرية فيحرم ولا يكفر الا اذا قصد أنه خارج عن دين الاسلام كما قرره شيخنا ح ف ونقله شيخنا برأوى عن مرد (قوله اذا كل أحدكم طعاما) أي تناول شيئا يشمل الشراب (قوله على أوله وآخره) وفي رواية في أوله وآخره وفي أخرى أوله وآخره والمراد بالاول ما عد الاخر فيشمل الوسط ولو ترك الميسل لفظ على أوله وآخره حصل اصل السنة (قوله واذا شرب لنا) أي تناوله ولو غير شرب كأن فت فيه (قوله وزدنا منه) أي فلا يقول وابدلنا خيرا منه لانه ليس في الاطعمة خير منه كذا في الشرح ويستثنى اللحم لخروجه بدليل آخر فهو وسائر أنواعه أفضل من كل طعام حتى اللبن ومعنى الافضلية انه انفع للبدن أو كثرة الثواب اذا

تقرب به كأن نذر الصدق به ومقتضى هذا أنه لو أكل لحما لا يقول وابدلنا خيرا بل يقول زدنا منه ويحتمل أنه يقول عبد الله ذلك والمعنى أبدلنا خير منه من طعام الجنة والافليس في الدنيا خير منه قط ولم يقل ذلك أي أبدلنا خير منه في اللبن على معنى خيرا منه من طعام الجنة لانه ورد النص فيه بطاب وزدنا منه بخلاف اللحم فلم يرد فيه طلب ذلك فاحتمل ما ذكر (قوله ليس يجزي الخ) لانه اشتمل على الماء والسمن والجبن في دفع العطش والجوع (قوله فلا يمسح بيده) أي أصابعه الثلاث اذا السنة أن يأكل بذلك فلو خالف السنة وكل بجمع ميسر كفه طلب له الحق جميع الكف (قوله حتى يلعقها) بنفسه أو يلعقها بأن يأمر غيره من لا يتقدر منه ذلك كتلميذته وزوجته يلعقها

(قوله لا يدري الخ) ولذا طاب لعق الاناء ما لم يكن ثم من ينظر والاطاب الافضال (قوله من وضرا اللهم) أي دسومته ومثله كل طعام ملوث والميت بدون غسل اليد يورث اللهم أي الجنون والوضع ١٠٧ أي البرص (قوله اذا اكل الخ) وكذا لو ناول

احدكم طعاما أو شربا لغيره
سن أن يكون يعني المناسل
(قوله فان الشيطان الخ)
فان واقفه صار كأنه من جنده
ولذا ذهب بعضهم الى أنه
يحرم الاكل والشرب بالشمال
بدليل دعائه صلى الله عليه
وسلم على من أكل عنده
بشماله فقال له كل بيمينك
فقال لا أستطيع فقال له
صلى الله عليه وسلم لا استطعت
أبدا فلم يستطع رفع يمينه حتى
مات وأجيب بأنه صلى الله
عليه وسلم اغدا عا عليه لما
ظهر له من تكبره وعدم
امتناله للسنة لانه اكل
بالشمال (قوله اذا اكل
احدكم الخ) وكذا لو ناوله
شخص طعاما فسقطت منه
لقمة فيه فيطاب له ما ذكر
(قوله فليعلم) أي يزل مارابه
من قذرا ونجس ان أمكن
والاناوله فهو هرة تنقيصا
للشيطان وهذا مطلوب
وان كان معي أول الاكل
لما أن الشيطان يتربص
الاكل بسقوط شيء منه
(قوله الطعام فاخاها الخ)
خرج ماء الشرب فلا يسر
خلع النعال له (قوله ارواح)
أي أشد راحة ولذا يطلب
الخلع وان كان في راحة
حال أبسه والامر للندب

عبد الله (بزيادة فاعلم لا يدري في أي طعامه البركة) قال العلقمي قال النحوي معنى قوله في
أي طعامه البركة أن الطعام الذي يحضر للانسان فيه بركة لا يدري ان تلك البركة فيما أكل
أو فيما بقي على اصابه أو فيما بقي أسفل القصعة أو في اللقمة الساقطة فيبقى ان يحافظ على هذا
كأنه يتحصّل البركة والمراد بالبركة ما يحصل به التغذية أو تسلم عاقبته من الأذى ويقوى على
الطاعة والعلم عند الله تعالى (إذا اكل أحدكم طعاما فليعلم اصابه) بفتح حرف
المضارعة قال المناوي أي في آخر الطعام لا في اثنا له لانه يسبأ به بصاقه في فيه اذا لعقه ثم
يعدها فيصير كأنه يصبق فيه وذلك مستعجب ذكره القرطبي (فانه لا يدري في أي طعامه تكون
البركة) فان الله تعالى قد يخلق الشبع عند لعق الاصابع أو القصعة (حم م ت عن أبي
هريرة ط ب عن زيد بن ثابت ط س عن أنس) بن مالك (إذا اكل أحدكم طعاما فليعلم غسل
يده من وضرا اللهم) بفتح الواو والضاد المجهمة أي دسه وزهوته (عد عن ابن عمر) بن الخطاب
وهو حديث ضعيف (إذا اكل أحدكم فليأكل بيمينه وإذا شرب فليشرب بيمينه) فان
الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله (قال المناوي حقيقة أو يحتمل أو ياءه من الانس على
ذلك لضاده الضحاء) (حم م د عن ابن عمر) بن الخطاب (ن عن أبي هريرة) (إذا اكل
احدكم طعاما فليأكل بيمينه ويشرب بيمينه) فيكره بالشمال بلا عذر (ولأخذ بيمينه
وليأخذ بيمينه) أي ما شرف كصحن وطعام أما المستعذر وقلم الظفر ونحوه في اليسار (فان
الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله ويأخذ بشماله ويدعوى بشماله) قال المناوي وأخذ
جمع حنابلة وما نكبه وظاهره من التعليل حرمة أكله أو شربه أو أخذه أو إعطائه بها بلا عذر
لان فاعل ذلك إما شيطان أو شيعته به (الحسن بن سفيان) المشهور (في مسنده) المشهور (عن
أبي هريرة) وهو حديث حسن (إذا اكل أحدكم طعاما فسقطت لقمة فليعلم ما ربه
منها) أي فليعلم ما يعافه مما أصابها (ثم ليأكلها) بفتح التثنية وسكون الطاء أي يأكلها قال
العلقمي من آداب الاكل أن لا يأنف من أكل ما سقط من طعامه ولا يدعه للشيطان بل
يستحب له ان يأكل اللقمة الساقطة بعد مسح ما يصيبها من أذى هذا اذا لم تقع على موضع نجس
فان وقعت على موضع نجس تعجبت ان كان هناك رطوبة ولا بد من غسلها ان أمكن فان
تعذر اطعمها هرة أو نحوها (ولا يدعها للشيطان) قال المناوي جعل تركها لبقاءها للشيطان
لانه تضيق للنعمة وهو رضاء بأمره (ت عن جابر) بن عبد الله وهو حديث حسن (إذا
أكلتم الطعام) أي أردتم أكله (فاخاها وانعالمكم فانه ارواح لأقدامكم) قال المناوي لفظ رواية
الحاكم أبدأكم بأقدامكم وقام الحديث وانها سنة حملة (ط س ع ك عن أنس) بن
مالك قال الشيخ حديث حسن (إذا التقى المسلمان بسبيعهما) أو نحوهما قال المناوي وفيه
حذف تقديره متقاتلين بلا تأويل سائغ (فقتل أحدهما صاحبه فالتقيا) والمقتول في النار
قال العلقمي قال العلماء معنى كونهما في النار أنهما يستحقان ذلك ولكن أمرهما الى الله تعالى
ان شاء عاقبهما ثم أخرجهما من النار كسائر الموحدين وان شاء عفا عنهما فلم يعاقبهما أصلا
وقيل هو محمول على المستحق لذلك (قيل يا رسول الله) قال المناوي يعني قال أبو بكره راوى
الحديث (هذا القتال) قال العلقمي مبتدأ وخبره محذوف أي هذا القتال يستحق النار

بدليل الاجماع على عدم وجوبه وشذ من قال بالوجوب (قوله في النار) أي حقه ما أن يكونا في النار وقد يغفوا الله تعالى عنهما
وكونهما في النار لا يقتضي استواءهما في العذاب اذا لمقتول عليه ثم العزم فقط والقتال عليه ثم العزم والمباشرة للقتل والمراد

قوله افرغ من دنيوى يخرج قتال الصلابة رضى الله تعالى عنهم فانه لام افرغى باجتهاد ولا يشمله هذا الحديث (قوله المسلمين) ان لم يكن احدهما امرد جملان صاحبه بجائل فلا بأس به (قوله غفر لهما) أى جميع الصغائر (قوله كان أحدهما) خبر كان مقدم واحدهما أحسنهما (قوله الخنثان) فيه تغليب والافضل قطع الظاهر وقال له حفاض وهذا الحديث ناسخ لا يحصر في حديث اغما الماء من الماء وزيد بن ثابت رضى الله ١٠٨ تعالى عنه لم يباينه هذا الحديث فكان يفتى به عدم وجوب الغسل على من

جامع ولم ينزل فبلغ سيدنا عمر رضى الله تعالى عنه فأحضره وزجره فذكر له حديث اغما الماء من الماء فطلب منه اثباته فأبته ثم انخطا الامر على نسخ حصره بهذا الحديث (قوله اذا التقي الله في قلب الخ) خرج ما لو نظرت بشهوة نفسه من غير هذا الالقاء فلا يجوز منه ما لو أراد الكناس خطبة بنته العالم فانه معلوم انه لا يجاب فلا يجوز له النظر لانه لشهوة نفسه فهو لالقاء الشيطان لا لقاء الله تعالى وينبغي أن ينسب هذا الالقاء للشيطان (قوله اذا أم أحدكم) أى صار اماما بان صبره السلطان أو توابه أو القوم أو صلى منفردا ثم أم بغيره (قوله فان فهم الخ) مفهومه انه اذا لم يكن فهم من ذكر لم يسن التخفيف وليس مراد بل يسن ما لم يؤم به صوريين راضين بالنطويل والمراد بالتخفيف أن لا يأتى بجميع المندوبات بل يتصرف على أصل المندوبات لانه يترك

(فما بال المقتول) أى فاذنبه (قال انه كان حريصا على قتل صاحبه) أى بلا تاويل كما تقدم فلوصال عليه صائل ولم يدفع الا بقتله فقتله فلاثم عليه (حم قد ن من أبي بكره وعن أبي موسى) الأشعري (اذا التقي المسلمين) أى الذكران أو الانثيان أو الذكور ومحرمه أو حليلته (فتصاخوا وحمد الله واستغفرا وعمر لهما) قال المناوى زاد أبو داود قبل أن يتفرقا والمراد الصغائر قياما على النظائر ويستثنى من هذا الحكم الامرد الجبل الوجه فتحرم مصاحفهم ومن به عاهة كالابصر والاجذم فتكره مصاحفهم (د عن البراء) بن عازب قال الشيخ حديث حسن (اذا التقي المسلمين) سلم أحدهما على صاحبه كان أحدهما الى الله) ينصب أحب أى أكثرهما ثوابا عند الله (أحدهما مشرا) بكسر الموحدة قال العلامة فى النهاية البشر طلاقة الوجه وبشاشته (بصاحبه فاذا تصاخوا أنزل الله عليهم ما شاء من رحمته للمبدي تسعون) أى المبدي بالسلام والمصاحفة (ولما صافح عشرة) يفتح الفاء فيه أن المندوب قد بفضل الواجب (الحكيم) الترمذى (وأبو الشيخ) ابن حبان (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن لغيره (اذا التقي الخنثان) أى محل ختان الرجل وخفاف المرأة فغصهما بافظ واحد تغليما والمراد اذا تخذا بذلك يحصل بالاج المشقة فى الفرج (فقد وجب الغسل) على الفاعل والمفعول ولو بلا انزال قال المناوى والحصر فى خبر اغما الماء من الماء منسوخ وكذا خبر الصحيحين اذا جامع الرجل امرته ثم أكسل أى لم ينزل فليغسل ما أصاب المرأة منه ثم ليتوضأ وذكر الخنثان غالى فيجب بدخول ذكره بالاحشفة فى دبر أو فرج مبهمة عند الشافعى (ه عن عائشة وعن عمرو) بن العاص قال الشيخ حديث صحيح (اذا التقي الله فى قلب امرئ خطبة امرأة) بكسر الخاء أى التماس نكاحها (ولابأس ان ينظر اليها) أى لا يخرج عليه فى النظر اليها أى الى وجهها وكفها فقط بل بسن ذلك وان لم تأذن اكتفاء باذن الشارع (حم ه ك) فى المناقب (هق) كاهم (عن محمد بن مسلم) بفتح الميم واللام قال الشيخ حديث صحيح (اذا أم أحدكم الناس فليخفف) أى صلاته قال المناوى ندب أو قبل وجوباً بأن لا يخل بأصل سنن أو لا يستوعب الاكل نعم له النطويل اذا أم بمصوريين راضين بالنطويل غير ارفاء ولا مستأجرين (فان فهم الصغير والكبير) أى فى السن (والضعيف) قال العلامة المراد بالضعيف هنا ضعيف الخلقة لقوله بعد (والمرضى وذو الحاجة) قال العلامة هى أشمل الأوصاف المذكورة فهى من عطف العام على الخاص (واذا صلى لنفسه فليطول ما شاء) قال المناوى فى القراءة والركوع والمجود والعشدة وان خرج الوقت على الأصح عند الشافعية (حم ق ت عن أبي هريرة) (اذا أمن الامام) بشدة الميم أى أراد التأمين بعد الفاتحة فى

المندوبات ووقت صرع على الواجب (قوله فليطول ما شاء) أى ان لم يؤد النطويل الى الوسوسة أو بضع الوقت صلاة والا فالاولى تركه وان جاز (قوله اذا أمن) أى شرع فليس المراد اذا فرغ لان تأمين المأموم اقراءة الامام لالتأمينه والالكان عطفه مع ان المطلوب مقارنته كما يدل عليه فانه من وافق الخوع عبارة العزيزى اذا أمن الامام بشدة الميم أى أراد التأمين بعد الفاتحة فى جهريه وقال المناوى وظاهره انه اذا لم يؤمن لا يؤمنه وليس مراد التأمين قوله عن ابن عمر فى المناوى عن عمر اه قوله وعن عمرو فى المناوى وعن ابن عمر اه

(قوله فخر له ما تقدم) أي من الصغار عند الجمهور وقال السبكي والكبائر فهو خصوصية لهذا المجل عنه ووجه ترتيب الفقران على ذلك أن آمين بمعنى استجب مادعوت به ومن جعلته اهنا الصراط المستقيم والهدى لذلك لا يكون مع ذنوب وقول الملائكة آمين مقبول ومن وافقهم كذلك لأن من جاء مع المقبول قبل (قوله إذا نامت الخ) قاله صلى الله عليه وسلم حين قال له شخص إذا مات لمن أجيء فقال لا بي بكر فقال إذا مات أبو بكر فقال لا عمر فقال إذا مات عثمان فقال إذا نامت الخ وحواش إذا قوله فت وهو حديث ضعيف (قوله فت) أي إذا فرض أن موتك ١٠٩ طوع يدك فت حينئذ لان بطن الأرض

خير من ظاهرها المثرة
الفتن حيفة وذو هذامن
الاخبار بالغيب (قوله إذا
انتباط) أي بعد غزوكم أي
مواضع غزوكم فهو على حذف
مضاف (قوله وكثرت
العزائم) أي التشنج يد من
الامراء على الناس وقوله
واستحلت الغنائم أي استغناها
الاثمة وفواهم فلم يبق منها
على الغنائم كما أمروا انتهى
عزيزي وقوله الرباط أي
المرباطة وهي الإقامة في
الأنف ورأي أطراف بلاد
المسلمين قال العلقمي قال في
النهاية والمرباطة الإقامة في
الثغر للهرب انتهت وقوله
عن عتبة بضم العين رفع
المثناة القوفية وقوله ابن النذر
بنون مضمومة ودال مهملة
مشددة مفتوحة ابن عبيد
السلي كان اسمه غيلة فسماه
النبي صلى الله عليه وسلم
عتبة وقيل غير ذلك وهذا
الحديث حسن (قوله فلا
تصوموا) أي صوما نفلا بلا

صلاة جهرية (فامنوا) مقارنين له (قائه) أي الشأن (من وافق تأمينه تأمين الملائكة)
قال المناوي قولاً رزقنا وقيل اخلاصاً وخشوعاً والمراد جميعهم أو الحفظ أو من يشهد الصلاة
قال المؤلف وأحسن ما فسر به هذا الحديث ما رواه عبد الرزاق عن عكرمة قال صفوف أهل
الأرض على صفوف أهل السماء فإذا وافق آمين في الأرض آمين في السماء غفر له ما كان
الحافظين جهرته لا يقال بالرأي فالصبر إليه أولى (غفر له ما تقدم من ذنبه) من البيان
لأنه مبني على ظاهره غفران جميع الذنوب الماضية وهو محمول على العلماء على
الصغار وزاد الجرجاني في أماليه وما تأخر (مالك) في الموطأ (حم ق ع) عن أبي هريرة إذا
نامت وأبو بكر وعمر وعثمان فان استعطت ان تقومت فت أي يصير الموت حيفة خيراً من
الحياة قال المناوي قاله لمن قال له يا رسول الله ان جئت فلم أجده فالي من آتي (حل) وكذا
الطبراني (عن سهل بن أبي حنيفة) بفتح المهملة وسكون المثناة عبيد الله أو عامراً أنصاري
قال الشيخ حديث ضعيف (إذا انتباط غزوكم) بنون ومثناة فوقية أي بعد غزوكم
(وكثرت العزائم) تعين مهملة وزاي أي عزيمات الأمراء على الناس في الغزو إلى الاقطار
البعيدة (واستحلت الغنائم) أي استغناها الاثمة ونوابهم فلم يبق منها على الغنائم كما أمروا
(غيب جهادكم الرباط) أي الرباطة وهي الإقامة في الثغور أي أطراف بلاد المسلمين (طب
وابن منده) في الصحابة (حط) في ترجمة العباس المدايني (عن عتبة) بضم المهملة وفتح المثناة
القوفية (ابن النذر) بنون مضمومة ودال مهملة مشددة مفتوحة قال الشيخ حديث حسن
(إذا انتصف شعبان ولا تصوموا حتى يكون رمضان) أي حتى يجئ انتقوا على صومه فيحرم
الصوم في نصف شعبان الثاني عند الشافعية بلا سبب ما لم يصل النصف الثاني بما قبله
(حم ع عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث صحيح (إذا نمت لحدكم) أي لبس النعل
(فليبدأ) ندبا (بالأبي وإذا خلع فليبدأ باليسرى) أي لأن اللبس كراهة للبدن واليسرى أحق
بالأكرام (لنتمكن اليه أي أولهما تنعل وآخرهما تنزع) أولهما متعلق بتنعل وآخرهما متعلق
بتنزع والجملة خبر إن تمكن (حم م د ه) في اللباس (عن أبي هريرة) قال المناوي ونقل
ابن التين عن ابن وضاع أن تمكن مدرج وأن المرفوع إلى اليسرى (إذا نمت لحدكم إلى
المجلس) أي المجلس الذي يباح الجلوس فيه (فان وسع له فليجلس) قال الشيخ أي وسع له القوم
وقال المناوي وسع له أخوه المسلم كما في رواية (والأولى ينظر إلى أوسع مكان يراه فليجلس فيه)

سبب قوله حتى يكون بر يديه كان النامة وهذا الحديث صحيح وقوله إذا نمت لحدكم أي حديث صحيح وقوله إذا نمت لحدكم أي حديث حسن
وقوله إذا نمت لحدكم أي حديث صحيح (قوله إذا نمت لحدكم) أي أراد أن ينقل (قوله لنتمكن اليه الخ) مدرج من الراوي واللام في
لنتمكن لأم الأمر أو المراد ما حب اليه لا نفسه (قوله أولهما) بالهصب حال مقدم وبالرفع مبتدأ أخبره تنعل والجملة خبره يمكن
وكذا يقال في وآخرهما ولم يقل أولهما التأويل يعني بالهضوا والافهى مؤنثة (قوله وسع) بالبناء للفعول وبالبناء للفاعل أي
وسع له أخوه المسلم فضمير الفاعل عائده المعلوم من المقام (قوله والا) بأن لم يوسع له لعدم اتساع الموضوع أو لعدم اتبانه بالسنة فليمنظر
الخ فان لم يجد موضعاً لا عند النعال جلس وخالف الشيطان لأنه ان كان صدره أي مرفوع الرتبة انتهى المجلس إليه في أي موضع

جلس ولذا كان صلى الله عليه وسلم إذا دخل على أهله جلس حيث انتهى به المجلس ولو آخروهم فيه انتهى المجلس إليه وإن لم يجد
 موضعاً أصلاً خرج ولا يجلس وسط الحلقة لأنه ورد أن الجالس وسط الحلقة القوم ما دون نعم أن كان الجالس لا يجد موضعاً
 إلا وسط الحلقة فلا بأس به وقوله إلى أوسع مكان أي مكان واسع فافعل التفضيل ليس على بابه (قوله ثم إذا قام فإجلس) ويجب
 عليهم الرد أي لأن السلام الأول منها أمانتكم من شري حال حضورى فبسن السلام عند الانصراف أي من شري حال
 غيبته بل أولى ويؤخذ من هذا التمايل أنه لو جاء وسلم عليهم ووقف لحظاً ثم أراد أن ينصرف من غير أن يجلس سن له السلام
 قبل الانصراف وهو كذلك واجماع المسلمين أن ابتداء السلام سنة وأن رده فرض وأقله السلام عليك والافضل السلام
 عليكم واكل منه أن يزيد ورحمة الله وبركاته ولو قال سلام عليكم أجزأه ويشترط السماع له برفع الصوت به بحيث يسمع
 كل من هو ما واتصال الرد بالابتداء ١١٥ كاتصال الإيجاب بالقبول في العقود والألزم ترك جواب الرد فإن كان

ولا يستتفكف أن يجلس خاف القوم بل يخاف الشيطان ويجلس حيث كان (الغوى)
 أبو القاسم في المعجم (ط ب هـ عن شعبة بن عثمان) وهو حديث حسن (إذا انتهى إلى أحدكم
 إلى المجلس) قال المناوي بحث يرى الجالسين ويروند ويسمع كلامهم ويسمعونه (وليسلم)
 عليهم ندباً مؤكداً (فإن بدا) أي عن (له أن يجلس) معهم (واجلس) في أوسع مكان
 براه (ثم إذا قام) أي أراد أن يقوم (فليسلم) وإن قصر الفصل بين سلامه وقبائه بأن قام
 فوراً اه قال العلقمي وأقله السلام عليك وأهل مراده إذا سلم على واحد والافضل السلام
 عليكم واكل منه أن يزيد ورحمة الله وبركاته ولو قال سلام عليكم أجزأه ولا يكفي رد صبي مع
 وجود مكاف والفرق بينه وبين الصلاة على الميت حيث يكفي بصلاة الصبي مع وجود الرجال
 إن قصد الصلاة الميت الدعاء ودعاء الصبي أقرب إلى الإجابة والقصد بالسلام الأمان والصبي
 ليس أهلاً له وفي الحديث دلالة على أنه يسلم قبل أن يجلس وقبائه أن يسلم قبل أن يقوم قات
 وفي رواية أبي داود فإن أراد أن يقوم فليسلم وهي صريحة في ذلك فلتحمل هذه عليها (وليسلم)
 الأولى بأحق من الآخرة) أي ليست التسليمة الأولى بأولى وأحب من التسليمة الآخرة بل
 كتابها من حق سنة والرد واجب في الثانية كما في الأولى (حم د ت ح ب عن أبي هريرة)
 قال الشيخ حديث صحيح (إذا نفق الرجل على أهله نفقة وهو يحتسبها كانت له صدقة) أي
 يثاب عليها كإثاب على الصدقة قال العلقمي المراد بالاحتساب القصد إلى طلب الأجر
 والمراد بالصدقة الثواب وأطلقها عليه مجازاً ويستفاد منه أن الأجر لا يحصل بالاهل المأمورنا
 بالنية فالعافل عن نية التقرب لأثواب له وقوله على أهله يحمل أن يشهل الزوجة والأقارب
 ويحتمل أن يختص بالزوجة والحق بهما من علما بطريق الأولى لأن الثواب إذا ثبت فيما هو
 واجب فثبوته فيما ليس بواجب أولى (حم ف ن عن ابن مسعود) عقبة بالانفاق (إذا انفقت
 المرأة من بيت زوجها غير مفسدة) قال العلقمي بأن لم تتجاوز المادة ومنهم من حمله على ما إذا
 أذن الزوج ولو بطريق الإجمال (كان لها أجرها من انفاق) الباء للسببية (ولزوجها الجرة

هناك نيام خفض صوته
 بحيث لا ينفقون انتهت
 علقمي وقوله وأقله السلام
 عليك قال العزيزي لعل مراده
 إذا سلم على واحد ولا يكفي رد
 صبي مع وجود مكاف والفرق
 بينه وبين الصلاة على الميت
 حيث يكفي بصلاة الصبي
 مع وجود الرجال أن القصد
 بالصلاة على الميت الدعاء
 ودعاء الصبي أقرب إلى
 الإجابة والقصد بالسلام
 الأمان والصبي ليس أهلاً
 له وفي الحديث دلالة
 على أنه يسلم قبل أن
 يجلس وقبائه أن يسلم قبل
 أن يقوم قلت وفي رواية
 أبي داود فإذا أراد أن يقوم
 فليسلم وهي صريحة في ذلك
 فلتحمل هذه عليها انتهى
 بصرفه (قوله إذا نفق

الرجل) في رواية المسلم وذلك لأن الكافر لا ثواب له وهذا الحديث صحيح
 وكذا اللذان بعده (قوله نفقة واجبة) أو مندوبة (قوله وهو يحتسبها) أي قاصداً الثواب فإن غفل عن ذلك فلا ثواب له (قوله)
 كانت له صدقة) أي ثواب صدقة فهو على حذف مضاف أو من اطلاق السبب على المسبب (قوله إذا انفقت المرأة) أي الزوجة أو
 الأمة بأذن الزوج أو السيد صريحاً أو غالب على ظنهما رضاه بقرائن كأن رأته تصدق فحصل له بشر وأثنى عليها وقوله غير مفسدة
 قال العلقمي بأن لم تتجاوز المادة ومنهم من حمله على ما إذا أذن الزوج ولو بطريق الإجمال انتهى عزيرى (قوله كان لها أجرها)
 أي الصدقة أي مثله أي أجره ما رواه فهي مساوية للزوج في أصل الأجر لا في التكيف وكذا الخازن الحافظ للطعام المنفق منه إذ
 معلوم أن المسالك ثواباً كثر

(قوله لا ينقص بعضهم الخ) بل كل له أجر من عند الله تعالى (قوله عن غير امره) أى مع وجود قرينة على الرضا والا كان ترددت في الرضا حرم عليها (قوله دابة أحدكم) مثاها كل ضالة (قوله يا عباد الله الخ) أو يقول بإجماع الناس اليوم لا ريب فيه أجمع على ضالتي أو يقول أعيان عباد الله رحمكم الله والاولى أن يجمع بين الثلاثة (قوله سيحبه) من حبس (قوله اذا انقطع شمع الخ) مثله ما لو انخام أحدهما أو ضاع فان العلة كراهة المشي في واحدة وما ورد ١١١ من قول بعضهم في حقه صلى الله

عليه وسلم بأخير من عشي في نعل فردايس المراد المشي في نعل واحدة بل المراد بالافرد الغير المركب من طاقنتين (قوله فليست ترجع) أى يقل ان الله وانا لله راجعون فيحصل له ما رتب على ذلك من قوله تعالى أو لئن لم يكن عليهم صلوات الخ (قوله اذا أوى) بقصر الممزة أفصح من مدها لانه متعد بحرف الجر فان كان متعد بابتغى فهو أى زيد عمرافلا أفصح المد والمعنى فيه ما واحد أى انضم اليه في الاول وضمه اليه في الثاني (قوله فليتنفضه) بأى شئ كان من ملبوسه وانما يخص الازار لكونه الذى كان يلبس اذ ذلك (قوله بداخله أزاره) أى أحد جانبيه وهو الذى من جهة اليسار فانها توضع من تحت واتى من جهة اليمين توضع فوق طرفها خارجة وتلك داخلة وخص الداخلة لانه أبلغ لكون العرب من عادتها اذا أوت الى الفراش أزارت ذلك الطرف الداخلى بالميد اليسرى ووضعته اليد

بما كسب أى بسبب كسبه (ولا تخزن مثل ذلك) قال المناوى أى الذى أنفق عليه وقال العلقمى هو الذى يؤثر بحفظ ذلك وصرفه لاهله أى مسـ تحقيه (لا ينقص بعضهم من أجر بعض شيئا) فهم فى أصل الاجر سواء وان اختلف قدره والتقيد بعدم الافساد فى الخازن مستفاد من قوله فى الزوجة غير مفسـ دة اذا اعطى عليه اه وفى كونه مستفاد من ذلك فيه فطر (ق ع ع عن عائشة ؓ اذا انفقت المرأة من بيت زوجها) قال المناوى فى رواية من كسب وفى أخرى من طعام أى بدل بيت زوجها (عن غير امره) قال المناوى وفى رواية من غير امره أى فى ذلك القدر المعبى بعد وجود اذن سابق بصرح أو عرف (فلهانصف أجره) قال العلقمى مفروض فى قدرته لم رضا المالك به عرفا فان زاد على ذلك لم يجوز ويحتمل أن يكون المراد بالنصف فى الحد بل على المال الذى يملكه الرجل فى نفقة المرأة فاذا أنفقت منه بغير علمه كان الاجر بينهما الرجل لكونه الاصل فى اكتسابه ولا يكون مؤجرا على ما ينفعه على أهله والمرأة بانفاقها (ق د عن ابى هريرة ؓ اذا انفلت دابة أحدكم بارض فلاة) قال المناوى أى فقراء لا ماء فيها السكن المراد هنا بركة ليس فيها أحد كما يدل له رواية ليس بها أنيس (فليناد يا عباد الله احبسوا على) أى دابتي آمنعوها من الهرب (فان لله فى الارض حاضرا) أى خلاقا من خلقه انسيا أو جنبا أو ما كالا يغيب (سيحبه عليكم) ذكر الظاهر باعتبار الجوارح المنفقت فاذا قال ذلك بنية صادقة حصل المراد بعون الجوارح (ع وابن السني طب عن ابن مسعود) عبد الله قال الشيخ حديث ضعيف (اذا انقطع شمع فعل أحدكم) بكسر الشين المجهمة وسكون المهملة أى سيرها الذى بين الاصابع (ولا يمشى فى الاخرى حتى يمسها) أى النعل الذى انقطع شمعها فبكره المشي فى نعل واحدة أو خف أو مداس بالأعذار لانه يخل بالعدل بين الجوارح (حد م ن عن ابى هريرة طب عن شاذان بن اوس) بفتح المهملة وسكون الواو ومهملة (اذا انقطع شمع أحدكم) أى شمع فعله (فليست ترجع) أى يقل ان الله وانا لله راجعون (قائما) قال المناوى أى هذه الحادثة التى هى انقطاع شمع النعل (من المصائب البزارة) فى مسنده (عد عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث حسن (اذا أوى أحدكم الى فراشه) أى انضم اليه ودخل فيه قال العلقمى أى بقصر الممزة على الافصح أى دخل فيه وضابطه ان أوى ان كان لازما كما هنا كان القصر أفصح وان كان متعديا كما فى قوله الحمد لله الذى آوانا كان المد أفصح (وليته فضه بداخله أزاره) قال العلقمى للروى بداخل بلاهاء وهى طرف الازار الذى يلى الجسد (فانه لا يدري ما خلفه عليه) قال العلقمى بتخفيف اللازم أى حدث بعده فيه أى من الهوام المؤذنة (ثم لم يضطجع على شقه الايمن ثم اميل بامهك الى وضعت جنبى و بلى أرفعه ان امسكت نفسك)

اليمى بالطرف الخارج فوق العمرة ولا يسهل النفس حينئذ الا يمينا ولا اليسرى ولا اليسرى أولى بما شرفه ما فيه اهانة وتحصل السنة بالنفض بالطرف الخارج (قوله ان امسكت نفسك الخ) اشارة الى آية الله بتوفى النفس حين موتها أى يبطل فعلها فى الظاهر روايا بطن أى الحركة التى بالفـ هل والتى بالقوة لانه موت حقيقى والتى لم تمت فى منامها أى بتوفاها فى النوم بمعنى يبطل حركتها الظاهرة دون الباطنة التى بالقوة لان النائم انما تبطل حركته التى بالفـ هل وفيه الحركة بالقوة فالتوفى الاول غير التوفى الثانى

(قوله اذا باتت) اي دخلت في الميت فهي تامة حال كونها اجرة فراش زوجها بان باتت في فراش آخر اي انتقلت لموضع آخر وان لم يكن فيه فراش بلا عذر لعنتهم الملائكة ١١٤ اي سبها وذهبنها فليس المراد الطرد عن رحمة الله تعالى وفي الحديث

اشارة الى طالب قوم الزوجة مع زوجها في فرش واحد كما تفعله العرب لانه ادعى للالفة بخلاف الجهم فان كلا يشام في فراش (قوله فلا يمتنع) اي لا يستنج بيمينه (قوله فلا يتنفس في الاناء) لانه بقدره اذ قد يكون فيه دسم طعم ونحوه فان اكتفى بمرة او مرتين لم يطالب له العود لان التلبث ليس مطلوباً وانما يطالب الرفع اذا ضاق نفسه ولم يكن بمرة (قوله فليمتنع) اي يجذب بلطف (قوله يزاد) بن فساة او فساة (قوله يبوله) مثله الفاظ المائع بدليل العلة (قوله اذا بعثت) ايها الساطان او نائبه سرية لا يزو سميت الطائفة سرية اشرفها بكثرة الان السرى الشريف (قوله فلا تنفثهم) اي لا تنقي القوى وتترك الضعيف اثلاً يعتزوا بقوتهم فيحصل في أنفسهم انهم من منصورون بسبب قوتهم فيكون سبباً لذلك انهم (قوله حسن الوجه) اي مستقيم الخلقة لان ذلك يدل على حسن الباطن غالباً ولان الاسماء قوالب المسميات اي تدل عليها كما ان الفاظ قوالب

اي قبضت روحى في نومي (فارحها) اي تفضل عليها واحسن اليها (وان ارسلتها) اي وان اردت الحماة الى بدني واهفظني من النوم (واحفظها بما تحفظ به عبادك الصالحين) فيه اشارة الى آية الله يتدفق الانفس حين موتها قال العلقمي قال الذكر في الامسال كناية عن الموت فالغفرة والرحمة تناسبه والارسال كناية عن استمرار البقاء والحفظ تناسبه (ق د عن ابى هريرة) اذا باتت المرأة اجرة فراش زوجها اي بلا سبب شرعى واپس نحو الحيض عذراً اذ لا تمتنع بها فوق الازار (لعنتهم الملائكة حتى تصبح) اي تدخل في الصباح قال المناوي اي سبها وذهبنها الحفظة واهل السماء وخص الالعن بالليل لانه لا يمتنع فيه الا فان وقع ذلك في النهار لعنتهم حتى تمسي (حم ق عن ابى هريرة) اذا بال احدكم فليامس ذكره بيمينه اي حال البول ذكره على اليمين قال المناوي في ذكره مسه بها بلا حاجة تنزيها عند الشافعية ونحوه ما عند الحنابلة والظاهرية (واذا دخل الخلاء فلا يمتنع بيمينه) قال العلقمي اي لا يستنج والنهي للتنزيه عند الجمهور (واذا شرب ولا يتنفس في الاناء) يجوز مع الفعلين قبله على النهي وبرفعه معهما على النفي بل يفصل القدر عن فيه ثم يتنفس والنهي للتنزيه (حم ق عن ابى قتادة) الحرث او النعمان (اذا بال احدكم) اي اراد ان يبول (وليرقد) اي يطاق (لبوله مكان لينا) لئلا يعود اليه رشاشه (د) وكذا الطبراني (عن ابى موسى) الاشعري قال الشيخ حديث حسن (اذا بال احدكم) اي فرغ من بوله (فليمتنع ذكره ثلاث ترات) قال العلقمي وهو باناء المشاة من فوق لابل المثلثة هذا ما في النهاية وتعقبه المصنف فقال الصواب انه بالمثلثة اه وقال المناوي بمثلثة فوقيه لا مثله واقتصر عليه اي يجذبه بقود نذبا فلو تركه واستغنى عقب الانقطاع اجزاء (حم د في مراسيله عن يزداد) قال الشيخ حديث صحيح (اذا بال احدكم) اي اراد البول (فلا يستقبل الريح يبوله فترده عليه ولا يستنج بيمينه) النهي فيه حال التنزيه (ع وابن قانع) في مجمله (عن حضرمي) هملة مفتوحة فحمة ساكنة وراء مفتوحة بالفظ النسبة (وهو ما يبض له الديلى) اي يبض لسنده اي ترك له بماضال عدم وقوفه على سنده قال الشيخ حديث ضعيف (اذا بعثت سرية فلا تنفثهم) اي لا تختار الاقوياء (وافطعهم) اي خذ قطعة من اصحابك بغير انتقاء وارسالها (فان الله ينصر القوم باضعفهم) كما في قصة طالوت (الحرث) بن ابى اسامة في مسنده (عن ابن عباس) ويؤخذ من كلام المناوي انه حديث حسن لغيره (اذا بعثتم الى رجل فابتهوه حسن الوجه حسن الاسم) لان قبح الوجه مذموم والطباع تنفر عنه وحاجات الجمل الى الاجابة اقرب وحسن الاسم يتفائل به (البرار) في مسنده (طس) كلاهما (عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث حسن (اذا بلغ المساء قلتم لم يحمل الخبث) اي يدفعه ولا يقبله فلا يتنجس الا بتغييره (حم ٣ حب قطك) حق عن ابن عمر بن الخطاب قال الشيخ حديث صحيح (اذا نال العبد انسى الله الحفظة ذنوبه وانسى ذلك جوارحه) اي عوامله من نحو يديه ورجليه فلا تشهد عليه يوم القيامة (ومعالمه من الارض) قال العلقمي جمع معلم اي آثار تلك الاماكن التي

المعاني (قوله انسى الله الحفظة) اي ازال ذنوبه من فكرهم ومن صفهم فيستغفرون له انفسهم ذنوبه جرت (قوله جوارحه) اي جميعها من يديه ورجليه واسائه وجاهده حتى لا تشهد عليه يوم القيامة (قوله ومعالمه) جمع معلم اي اثر الاماكن التي جرت عليها المعصية فان كل مكان فعل فيه معصية يشهد على فاعلها يوم القيامة وان كثرت الاماكن

(قوله حتى يلقى الله) أي إلى أن يلقى الله وفيه سامعني التعامل أي لاجل أن يلقى الله وليس الخ (قوله بالعينة) هي الحيلة المختصة من الر بافانها مكروهة عندنا وقيل جميع حيل الر باعثرة وهو قوى سكن المفتي به الاول (قوله اذا تبايعتم بالعينة) بجانبه علامة الحسن والعينة بكسر العين المهملة واسكان التختية وبالنون قال في النهاية هو أن يبيع من رجل سلعة بثمن معلوم إلى أجل مسمى ثم يشتريها منه بأقل من الثمن الذي باعها به فان اشترى بخضرة طالب العينة ساعة من آخر بثمن معلوم وقبضها ثم باعها المشتري من البائع الاول بالنقد بأقل من الثمن فهذه أيضا عينة وهي أهون من الاولى وقال أصحابنا هو أن يبيعه عينا بثمن كثير مؤجل ويسلمها له ثم يشتريها منه بنقد يسير ليمضي الكثير في ذمته أو يبيعه عينا بثمن يسير نقدًا ويسلمها له ثم يشتريها منه بشمن كثير مؤجل وسواء قبض الثمن الاول أم لا وهي مكروهة عندنا ١١٣ فیه سامع الاستظهار على ذی الحاجة

والبيع صحيح ولو صار ذلك عادة له غالبية وهيت عينة لحصول النقد لصاحب العينة لان العين هو المال الحاضر من النقد والمشتري انما يشتريها بالبيعه بعين حاضرة تحصل اليه محجلة افتحى علقى (قوله ساط الله عليكم ذل الخ) أي اسكون ذلك يشغل عن الدين وان لم يكن محرما (قوله فلا تجلسوا حتى توضع) بالارض أو بالخد وهو اكل وذلك لان الميت كالميتوع فلا يقعد التسابع هذا في حق الماشي معها اما القاعد بنحو الطريق اذا مرت به أو على القبر فلا يقوم فانه مكروه على ما في الروضة كذا في الشارح والمفتي به في المذهب أنه يسن القيام للقاعد اذا مرت عليه الجنائز كذا في ع ش (قوله

جرت عليهم المعصية (حتى يلقى الله وليس عليه شاهد من الله) قال المناوي أي من قبل الله (بذنب) لانه تعالى يحب التوابين فاذا توبوا إليه عما يحبه أحبهم وادأحبهم غار عليهم أن يظهر أحد على نقص فيهم فيستقر عليهم (ابن عساكر) وكذا الحكيم (عن انس) بن مالك قال الشيخ حديث ضعيف (اذا تبايعتم بالعينة) قال العلقمى بكسر العين المهملة واسكان التختية وفتح النون هو أن يبيعه عينا بثمن كثير مؤجل ويسلمها له ثم يشتريها منه بنقد يسير ليمضي الكثير في ذمته أو يبيعه عينا بثمن يسير نقدًا ويسلمها له ثم يشتريها منه بشمن كثير مؤجل وسواء قبض الثمن الاول أم لا اه قال المناوي وهي مكروهة عند الشافعية بحرمة عند غيرهم (واحدتم اذنايب المقر) كناية عن الاشتغال بالحرف (ورضيتم بالزرع وتركتم ساط الجهاد الله عليكم ذلا) بضم الذال المحجمة وكسرها أي ضعفوا وامتأنا قال الجوهرى الذل ضد العز (لا ينزع) أي عنكم (حتى ترجعوا الى دينكم) قال المناوي أي الى الاهتمام بامور دينكم جعل ذلك بمنزلة الردة والخروج عن الدين لمزيد الزجر والتوبيخ (دع ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن (اذا تبايعتم الجنائز فلا تجلسوا حتى توضع) قال المناوي بالارض كما في رواية ابى داود عن ابى هريرة أو بالهد كجراوه أبو معاوية عن سميل هذا في حق الماشي معها اما القاعد بنحو الطريق اذا مرت به أو على القبر فلا يقوم فانه مكروه على ما في الروضة (م عن ابى سعيد) الخدرى (اذا تشاوب احدكم) قال العلقمى بوقية مثناة فمثناة فمزة بعد مدة ويقال التشاوب بواو وهو تنفيس ينفتح منه الفم لدفع البخارات المحتقنة في عضلات القلب وينشأ من امتلاء المعدة وثقل البدن فبورث السكسل وسوء الفهم والعفلة اه وقال المناوي به من بعد الاف وبالأو غلط (فليضع يده على فيه) أي ظهر كف يساره ندبا قال العلقمى لا فرق في هذا الامر بين المصلى وغيره بل يتأكد في حالة الصلاة (فان الشيطان يدخل مع التثاوب) قال المناوي من فاه الى باطن بدنه يعني يتمكن منه في تلك الحالة ويغلب عليه أو يدخل حقيقة ليمقل عليه صلاته فيخرج منها أو يترك الشروع فيها (حم ق

١٥ ينزى ل تشاوب) بالهمز في الفعل والمصدر أعنى تشاوبا فقولهم تشاوب تشاوبا غلط (قوله يده) أي ظهر يده اليسار هذا هو الاكمل وتحصل السنة بوضع الظهر أو البطن من اليمنى أو اليسرى (قوله يدخل مع التثاوب) كناية عن تمككه من وسوسته وقول الشارح أو يدخل حقيقة ممنوع لان الشيطان يجري من الانسان مجرى النفس فيدخل في أي عضو وأراد سواء كان فيه مفتوحا ولا وعبارة العلقمى قوله فان الشيطان يدخل الخ قال شيخ شيوخنا يحتمل أن يراد به الدخول حقيقة وهو وان كان يجري من الانسان مجرى الدم لكنه لا يتمكن منه مادام ذاكر الله تعالى والمتشاب في تلك الحالة غير ذاكر اذ يتمكن الشيطان من الدخول فيه حقيقة ويحتمل أن يكون أطاق الدخول وأراد التمكن منه لان من شأن من دخل في شيء أن يكون يتمكن منه انتهى بحروفه

(قوله فليرده) أى التثاؤب أى فليتماعط أسباب رده بأن يطبق فيه والافهوايس فى قدرته فان لم يكن رده موضع يده على فكه كما مر
(قوله اذا قال ها) أى هذا اللفظ (قوله ففعلك) أى حقيقة أو كناية عن فرجه وسروره يكونه أغواءه بماطى سبب التثاؤب وهو
كثرة الاكل فطاوله واغتموى (قوله اذا تجشأ أحدكم) أى ظهر صوت منه مع الريح الخارج مع النفس لان الجشاء صوت مع
ريح يخرج من الفم عند الشبع (قوله فلا يرفع الخ) فاذا رفع صوته بالعطاس كان من الشيطان واذا لم يرفعه كان من الله تعالى
لانه يريح البطن (قوله اذا تخففت) أى است الخفاف ذات المناقب أى ذات الصفات الحسنة وخصفوا نعالهم أى رقعوها برقاع
فيمسكينة وهذا الخبر بالغيب ١١٤ أى انه اذا وجد الزمان الذى يشغل فيه بزيادة الخفاف والنعال عن أمور الدين

فقد تخلى الله عنهم أى لم ينظر
لهم نظر راحة (قوله فليقل له)
أى لذلك المتزوج أى يقل
له من علم بزواجه من نحو
بجاءه وصديقه وغيره وهذا
القول بمن الزوجة أيضا
لانه فى الزوج أكد لانه
مطالب بالانفاق وحقوق
الزوجة (قوله وبارك عليك)
أى أنزل الخبر عليك وأعانك
على حقوق الزوجة وهذا
القول عند العقد والدخول
(قوله عن عقيل) أنخى
سيدنا على رضى الله تعالى
عنهم أجمعين وكان أكبر
سنان سيدنا على بعشر بن
سنة وكان لا يترك جوابا
لفصاحته ولذا قال له سيدنا
معاربة لما عى انكم يابنى
هاشم تصابون فى ابصاركم
فقال له مع كونه خليفة
وانتم يابنى أمية تصابون
فى ابصاركم أى بالميل
عن الاحاديث الواردة فى
حق أهل البيت لاعتقاده

دخ عن ابى سعيد الخدرى (اذا تشاء أحدكم فليرده ما استطاع) قال العلقمى أى
التثاؤب بوضع يده على فيه بان يأخذ فى أسباب رده وليس المراد أنه يلك دفعه لان الذى وقع
لا يرد حقيقة (فان أحدكم اذا قال ها) كناية صوت المتثائب اذا بالغ أحدكم فى التثاؤب
فظهر منه هذا اللفظ (ففعلك منه الشيطان) قال المناوى حقيقة أو كناية عن فرجه وانبساطه
بذلك (خ عن ابى هريرة) اذا تشاء أحدكم فليضع يده على فيه ولا يعوى) بمثناة تحتية
مفتوحة وعن مهمله سا كنة وواو مكسورة أى لا يصوت ولا يصيح كالكلب (فان الشيطان
يضعك منه) أى اذا فعل ذلك لانه يصير ماعبه له بتشويه خلقته فى تلك الحالة وتكاسله وفخوره
قال العلقمى شبه المتثائب الذى يستمرسل منه بعواء الكلب تغير اعنه واستقام حاله فان الكلب
يرفع رأسه ويقف فاه ويهوى والمتثائب اذا أفرط فى التثاؤب أشبه ومنها تظهر المنكبة فى قوله
يضعك منه لانه يصير ماعبه له بتشويه خلقته فى تلك الحالة (ع عن ابى هريرة) قال الشيخ
حديث صحيح (اذا تجشأ أحدكم) الجشاء صوت مع ريح يخرج من الفم عند الشبع
(او عطس) قال العلقمى بفتح الطاء فى المسامى وبكسر ها وخمها فى المضارع والضم اغته فليله
(فلا يرفع مـ ما الصوت) أى بالجشاء والعطاس فان الشيطان يحب أن يرفع به ما الصوت
(هـ عن عباد بن الصامت) الانصارى النزر جى (وعن شدد بن اوس وواثلة) بن
الاسقع اللبى (د فى مراسيله عن يزيد بن مرشد) بفتح الميم وسكون الراء وفتح المثلثة قال
الشيخ حديث صحيح (اذا تخففت امتى بالخفاف ذات المناقب الرجال والنساء) بدل من
امتى أى لبسهن الرجال والنساء (وخصفوا نعالهم) قال المناوى الظاهر ان المراد به جعلوها
براقة لامة متلونة بقصد الزينة والاماهة (تخلى الله عنهم) أى تركهم ههنا وأعرض عنهم
ومن تخلى عنه فهو من الهالكين (طب عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف (اذا تزوج
أحدكم فليقل له) بالياء لله مول أى فقلوا ندى فى التهنئة (بارك الله لك وبارك عليك) زاد فى
رواية وجمع بينكم كما فى خير قال المناوى كانت عادة العرب اذا تزوج أحدكم قالوا له بالرفاء
والبنين (الحديث) بن ابى اسامة (طب) كلاهما (عن عقيل بن ابى طالب) وهو حديث
ضعيف (اذا تزوج الرجل المرأة فليهنأ وجماعا لها كان فيها سداد من عوز) السداد بالسكر
كل شئ سدوت به خلا لاى كان فيه ما يدفع الحاجة ويسد الخلة قال المناوى وفيه اشعار بأن

ذلك

انه غطى ومع ذلك له أجر الاجتهاد وفرق بينهما (قوله سداد) أى ما سد الخلة أى يقضى
الحاجة وهو بكسر السين أفصح من قضاها خلا قال الفتح لمن هذا اذا كان السداد بمعنى قضاء الحاجة اما اذا كان بمعنى
الصواب نحو اللهم اسلك بنا طريق السداد فبالفتح فقط وكذا اذا كان بمعنى الاقتصاد والتوسط فى الفعل نحو فعمل زيد سداد
متوسطا فبالفتح فقط

(قوله لا الدنيا) أي اطلب الدنيا (قوله فاهشوا حفاة) أي أن أمن تجسس القدم وكافوا في محل لم يزر الحفاة بهم فيه وهذا الحديث موضوع وما قيل أنه قواه حديث غيره مردود بأن ذلك الغير موضوع أيضا لكن معناه صحيح لما ورد من طالب التواضع وقع النفس فيسن المشي مع الحفاة في القرب بالشرط المتقدم إذا قصد به التواضع لا لخصوص هذا الحديث بل لعموم طالب التواضع (قوله بي) أي باسهي يعني خصوص محمد فلا يحرّم على من ليس اسمه محمد التمكن بذلك كذا قيل والراجح التحريم مطلقا كما هو معلوم في الفروع (قوله فلا تكنوا) أي لا تكنوا أي بكنيتي أي لا تجتمعوا بين اسمي وكنيتي ومثّل الجميع التمكن فقط كما في الفروع (قوله إذا تصافح المسلمان) أي وضع أحدهما بطن يده اليمنى في بطن يميني ١١٥ الآخر فلا تحصل هذه الخصوصية إن

تصافحا باليسار والأولى المصافحة بلا سائل وخرج بالمسلمان الكافر فيكره للمسلم مصافحته (قوله لغير زوجها) أي ليستمتع بها غير زوجها أو ليشتم ريحها (قوله نار) أي دأع إلى النار وشنار أي عار (قوله الغيلان) أي الجن إذا تنمردت وما ورد من قوله صلى الله عليه وسلم لا غول معناه لا غول من الجن يقف في الطريق ويضلل المسافر عن الطريق ليزويه في موضع فيه لعله كما تزعمه العرب أما الغول فثبت فقط بدور دان سيدنا عمر لما سافر إلى تجارة من الشام لقيه غول صورته صورة إنسان ورجلاه كرجلي حمار فقتله بسيفه لكنه ليس بالصفة السابقة أعني كونه يقف ويضلل الناس الخ فلا ينافي نفسه صلى الله عليه وسلم (قوله فنادوا بالاذنان) أي لا بدائه

ذلك غيره مما يقع في مدحه وإن اللائق بالكل عدم الانتفاء بقصد غير الدين (الشيرازي) في كتاب (الانقباب) والكني (عن ابن عباس وعلى) أمير المؤمنين وهو حديث ضعيف (إذا تزين القوم بالآخرة) أي تزينوا بزى أهل الآخرة مع كونهم ليسوا على مناهجهم (وتجملوا للدنيا) أي طلبوا الدنيا بالمدين (فالفارما وأهم) أي يستحقون المكث في نار الآخرة (عنه عن أبي هريرة وهو مما يعض له الديلمي) في مسند الفردوس لعدم وقوفه على سند له وهو حديث ضعيف (إذا تسارعتم إلى الخير فامشوا حفاة) دفعه الله كبر وقصد التواضع واذلال النفس أي إذا أمنتم نفوس أقدامكم (فإن الله يضاعف أجره على المتأمل) أي يضاعف أجر الحافي على أجور لابس العمل بالقصد المذكور (طس خط عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف (إذا تسميتني ولا تكنوا بي) بفتح الكاف وشدة النون المفتوحة فيحرم الجمع بين اسمه وكنيته صلى الله عليه وسلم لو أحد ولو في هذا الزمن على الأصح عند الشافعية وقيل التحريم كان مختصا بعصره صلى الله عليه وسلم لئلا يشبهه فيقال يا أبا القاسم فيظن أنه المدعو فيلتفت فيبأذني (ت عن جابر) بن عبد الله وهو حديث حسن (إذا تصافح المسلمان لم تفرق) بخذف إحدى التاءين وأصله تتفرق (ألفهما حتى يغفر لهما) فالصاحفة سنة جمع عليهم والمراد الصفاة كحمار (طس عن أبي امامة) الباهلي قال الشيخ حديث ضعيف (إذا تصدقت فامض بها) أي إذا أردت التصديق بصديق فبادر باخراجها نداء بالثلاث لا يغلب الشيخ فيقول الشيطان بينك وبينها فانها لا تخرج حتى تغلق الحجاب سبعين شيطانا كما في خبر ما نفع (حم فتح عن ابن عمرو) بن العاص وهو حديث حسن (إذا تطيبت المرأة لغير زوجها) أي استعمات الطيب ليستمتع بها غير زوجها (فانما هو نار) أي فعلها ذلك يحرق إلى النار (وشنار) بجمجمة وتون مفتوحة تين مخففا أي عيب وعار وإذا كان هذا بالطيب فسا بالاك بالزنا (طس عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث حسن (إذا تقولت لكم الغيلان) أي ظهرت وتاوتت بصور مختلفة وهم جنس من الجن (فنادوا بالاذنان) أي أرفعوا أصواتكم بالاذنان (فإن الشيطان إذا سمع النداء أي الاذان (أدبره حصاص) بجملات أولها مضموم أي شدة عدو وضراط قال المناوي وأخذ منه أنه يندب الاذان في الدار التي تعبد

باسم الله الأعظم واقرانه بالتكبير الدال على التعميق ثم بالتهللة التي عليها مدار الاسلام ثم بالنداء للصلاة والحديث على الفلاح وانتم بالتوحيد (قوله حصاص) أي شدة عدو وضراط فله قدرة على اخراج الضراط أي وقت وذلك لشغل الاذان عليه فيخرج الضراط ليشغل سمعه به عن سماع الاذان وعبارة العقبى الحصاص بالخاء المعجمة والصاد المعجمة كدرة المهمة قال في النهاية سرعة العدو وقيل هو أن يصع بذنبه ويصير بأذنيه ويعدو وقبل هو والضراط انتهى مصع حرك وأصل المصع الحركة والضرب وهو بالصاد والعين المهملة تين ويصير بأذنيه أي يضعهما قال الجوهري أي قال ابن السكيت صر الفرس أذنيه ضعهما إلى رأسه انتهى

(قوله ملك عني) أي ملكه الله تعالى عني في أي وقت يظهر للناس الخشوع والصلاح فيحسنوا إليه ويقدموه في كل ما أمر به من الفساد فالدوح من البكاء ما نشأ عن خوف القاب (قوله فليتنظر) أي فليتنامل فيما يتناهى أي خيرا أي فليطلبه والا فليتركه فإنه لا بدري ما يكتب له من أمنيته ١٦ لكن قد تكون أمنيته سببا لحصول ما تنهانا لا راحة لله تعالى ساعات أحابة فربما صادفت أمنيته ذلك فتكون

سببا لنزول السوء به (قوله إذا أتى أحدكم) أي خيرا فليكثر الأمانى كذا قاله الشارح وقال شيخنا فليكثر أي من الطالب أما المطلوب فلا يجوز إلا كثر فيه إذا كان يلحق بالداعي وقوله فاعلم يا سائل ربه أي وهو تعالى خزائنه لا تنفذ (قوله فليبره أياه) أي ليكون سببا في المحبة لأنه إذا لم يبره رجحا توهم أنه يستخبره (قوله فليغيب) لم يقل فليدفعها الشارح إلى أن الدفن من غير تعقيب لا يكفي لأنه ربما عثر فيها شخص فتلوثه ولو كان خارج المسجد سئل له أن يوارى بها (قوله لا تعصيب) أي لئلا تعصيب (قوله إلى المسجد) أي محل الجماعة لطلب الجماعة ولو غير مسجد أو المسجد ولو منفردا لأن الصلاة فيه فرادى أفضل منها في البيت فرادى (قوله لا ينزعه) أي لا يذهب ولا يخرج المقصد الصلاة لا قصد دنوي فلو طرأ له قصد دنوي بعد الخروج لم يضرب (قوله لم تنزل الخ) جعل التكفير من جهة والانتابة من جهة أخرى لا ينافيه أنه تعالى يكفر عنه بسبب نقل الرجل في الطاعة السيئات وبتفضل عليه برفع الدرجات ولو ذهب من بيته محدثا فاصدا الفعل الوضوء والصلاة في المسجد كان له هذا الخبر فالتقيد بكونه توضأ قبل ثم خرج الخ فاعلموا لا كل (قوله ما في العتمة) أي صلاة العشاء وأقبل هذا النبي عن تسمية العشاء عتمة (قوله فلا يقل) أي لا يقل هكذا أي التثنية في ذكره التثنية في محل الصلاة من قصد

الجن فيها (طس عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث حسن (إذا تم غورا العبد) العاجر هو المنبث في المعاصي والمحارم (ملك عني) أي صار دمه ما كأنه في يده (فمكيهما متى شاء) ليوهم الناس أنه كثير الخوف من الله واطهار الخشوع (عد عن عتمة بن عامر) الجهني وهو حديث ضعيف (إذا أتى أحدكم) أي استخفى حصول أمر مرغوب فيه (فليتنظر ما يتق) أي فليتنامل فيما يتناهى من خير أفذاك واليكف عنه (فإنه لا بدري ما يكتب له من أمنيته) وقد تكون أمنيته سببا لحصول ما تنهانا (حم خذ هب عن أبي هريرة) وهو حديث حسن (إذا أتى أحدكم) أي فليكثر فاعلم يا سائل ربه (قال العلقي) إذا سأل الشخص الله حوائجه فليكثر فإن فضل الله كثير (طس عن عائشة) قال الشيخ حديث حسن (إذا تناول أحدكم عن أخيه شيئا) أي أخذ من على بدنه أو ثوبه نحو قذاة (فليبره أياه) بضم التخمينة وسكون الهمزة من أراه يبريه تطييبا لمخاطره وأشعارا بأنه بصدد إزالة ما يشينه وذلك يبعث على الحب وبزبد في الود (د في مراسيله عن ابن شهاب) الزهري (قطي الأفراد عنه عن انس) بن مالك (بلفظ إذا نزع) بدل إذا تناول قال الشيخ حديث ضعيف (إذا أتى أحدكم وهو في المسجد فليغيب ثيابه) قال العلقي ظاهره ولو في أرض المسجد إذا وقعت فيه ومجمله ما إذا كانت قرابة أو رماية مثل مسجدته صلى الله عليه وسلم وقال المناوي فليغيب ثيابه بثلاث النون بأن يوارى بها في التراب أي تراب غير المسجد أو ببصق في طرف نحو ثوبه أو رداءه ثم يحك بعضه ببعض ليعمل (لا تعصيب جلد مؤمن أو ثوبه فتؤذيه) قال المناوي وذلك مطلوب في غير المسجد أيضا لكن البصاق في أرضه حرام ومواراته أو إخراج راحه وفي غيره مندوب (حم ع وابن خزيمة) في صحيحه (هب والضياء) والديلمي (عن سعد) بن أبي وقاص قال الشيخ حديث صحيح (إذا توضأ أحدكم فأحسن الوضوء) بأن راعى شروطه وفروضه وآدابه (ثم خرج إلى المسجد لا ينزعه إلا الصلاة) أي لا يخرجها إلا أراد الصلاة (لم تنزل رجلاه اليسرى) تحو عنه سيئة وتكتب له الأجر حسنة حتى يدخل المسجد (قال المناوي) فيه أشعار بأن هذا الجزء لا يشي لألا يكفوفه تكفير السيئات مع رفع الدرجات وقد يجتمع في عمل واحد شيان أحدهما رافع والآخر مكفر واحتج به من فضل الرجل على البدو عكس بعضهم لأن بالبد البطش وحسن التناول ومزاولة الأعمال والصنائع والضرب في الجهاد والرمي وغير ذلك قال بعضهم والتحقيق أنهم ما عاد لأن يتميز كل بفضل ليست في الأخرى (ولو يعلم الناس ما في العتمة والصبح) أي ما في صلاتهما جماعة من جزيل الثواب (لا تؤموا ولو حبوا) أي زاحفين على الركب (طس ك هب عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث صحيح (إذا توضأ أحدكم في بيته ثم أتى المسجد كان في صلاة) أي حكمه حكم من هو في صلاة من حيث كونه مأمورا بالخشوع وترك العبث (حتى) أي إلى أن (يرجع) إلى محله (ولا يقل هكذا) يعني لا يشك بين أصابعه وفيه إطلاق القول على

تعالى يكفر عنه بسبب نقل الرجل في الطاعة السيئات وبتفضل عليه برفع الدرجات ولو ذهب من بيته محدثا فاصدا الفعل الوضوء والصلاة في المسجد كان له هذا الخبر فالتقيد بكونه توضأ قبل ثم خرج الخ فاعلموا لا كل (قوله ما في العتمة) أي صلاة العشاء وأقبل هذا النبي عن تسمية العشاء عتمة (قوله فلا يقل) أي لا يقل هكذا أي التثنية في ذكره التثنية في محل الصلاة من قصد

الصلاة وكذا في حال الصلاة وفي الذهاب إليها كما اقتضاه هذا الحديث مع ١١٧ أن المقر في الفقه أنه لا يكره إلا أن يجلس

يعمل الصلاة ينتظرها لأن التشبيك جالب للنوم وهو مظنة للسهو فلا يكره في الذهاب إليها فيعمل قوله فلا يقل هكذا على ما بعد اتيانه المتعبد فقط ومثل التشبيك فيما ذكر فرقة الأصابع ومثله تشبيك يده في يد غيره (قوله فابذوا عيائكم) أي من الأعضاء التي لا يطلب غسلها مع كالخدين والأذنين (قوله فوجد) أي وارثه الذي الميت لا يجد شيئا (قوله في ثوب حبرة) هو ثوب عساني من قطن أو كتان مخطط وهذا يعارضه الأحاديث الآمرة بالتسكين في البياض ويمكن الجمع بأنه ليس المراد خصوص الحبرة بل ما كان من جنسها أعني القطن أو الكتان على أنه لا حاجة للجمع إذا تقاومت الأحاديث وهذا ضعيف لا يعارض تلك لأنها صحيحة (قوله وليتجوز فيهما) بأن يقتصر على الواجب وجوبا كذا في الشارح والراجح كما قال سم أنه لا يطيلهما عرفا وإن أتى بالندوبات فلو أطالهما عرفا حرم مع الصحة خلافا لمن قال تبطل وذلك لأنه يفتقر في الدوام الخ (قوله كرامة) فلا يابأها فلو لم يوسع له أحد فينبغي أن يلبس لهم عذرا فلا يحقد عليهم

الفعل وهو شائع (وشبك بين أصابعه) أي شبك الذي صلى الله عليه وسلم لم فالشار إليه فعل النبي صلى الله عليه وسلم (ك) في الصلاة (عن أبي هريرة) وهو حديث صحيح (إذا قوض أحدكم فاحسن وضوءه) بآتيانه بواجباته وندوباته (ثم خرج) من محله (عائد إلى المسجد فلا يشبكن) ندبا (بين) أصابع (يديه فانه في صلاة) أي في حكم من هو في الصلاة ومفهوم الشرط ليس قيداً معتبراً فلو قوض أو اقتصر على الواجب تاركاً للسنن فهو مأثور بعدم التشبيك قال العلقمي وورد ما يدل على جواز التشبيك وجمع الأصابع على أن النسي مقيد بما إذا كان في الصلاة أو قاصداً إليها لئلا يمتنع نظر الصلاة في حكم المصلي ولا يكره التشبيك في المسجد بعد فراغ الصلاة إذا لم ينتظر صلاة أخرى (حم د ب عن كعب بن عجرة) بفتح العين المهملة وسكون الجيم وفتح الزاء قال الشيخ حديث صحيح (إذا قوض أحدكم فلا يغسل أسفل رجله بيده اليمنى) قال المناوي لأنهم كانوا عيشون حفاة فقلد يعلق نحواذي أو زبل بأسفلها ما فلا يشتر ذلك بينهما تكملة لها (عد عن أبي هريرة وهو) أي هذا الحديث (مما يعض له الديلمي) في مسند الفردوس لعدم وقوفه له على سند وهو حديث ضعيف (إذا قوضتم فابذوا عيائكم) أي يغسل اليمنى من اليدين والرجلين ندبا فان عكس صح مع الكراهة (ه عن أبي هريرة) وهو حديث صحيح (إذا قوضت) أي فرغت من وضوئك (فانتضج) أي رش الماء ندبا على مذاك كبرك وما يليها من الأزار حتى إذا أحسست ببياض ثقله بقاءه بقاءه الماء ثلاثين وسوس لك الشيطان (ه عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث حسن (إذا قوض أحدكم) أي قبضت روحه (فوجد شيئا) يعني خلف تركته لم يتعلق بها حق لازم (فليكن في ثوب حبرة) يجوز فيه الشيخ الوصف والاضافة وهو بكسر الخاء المهملة وفتح الموحدة نوزن عنه ثوب عساني من قطن أو كتان مخطط قال المناوي وهذا يعارضه الأحاديث الآمرة بالتسكين في البياض وهي أصح فلنقدم (دوالضياء) المقدسي (عن جابر) بن عبد الله قال الشيخ حديث صحيح (إذا جاء أحدكم الجمعة) أي أراد المجيء إليها وذكرا المجيء غالياً فالحكم بجمع المقيم عليها (فليغتسل) ندبا عند الجمهور وصرفه عن الوجوب خبر من قضا يوم الجمعة فيها ونعمت ومن اغتسل فانه غسل أفضل (مالك) في الموطأ (ق ن عن ابن عمر) بن الخطاب (إذا جاء أحدكم يوم الجمعة والامام يخطب فليصل ركعتين) أي ندبا قبل أن يقعد والركعتان يحصل بهما تحية المسجد فيكره الجلوس قبلهما عند الشافعي وفيه رد على أبي حنيفة ومالك في ذهابهم إلى كراهة التحية لداخله (وليتجوز فيهما) أي يخفف قال الخطيب الشيرازي والمراد بالتخفيف فيما ذكر الاقتصار على الواجبات كما قاله الزركشي لا الإسراع قال ويدل له ما ذكره من أنه إذا ضاق الوقت وأراد الوضوء اقتصر على الواجبات اه وقال المناوي فان زاد على أقل مجزئ بطان عند جمع شافعية اه وقال ابن قاسم العبادي خفيفتين عرفاً على الأوجه فلا يجب الاقتصار على الواجبات خلافاً للزركشي فلو طوله ما بطالت صلاته ويستغنى الداخل آخر الخطبة فان غلب على ظنه أنه ان صلاحها فتنه تكبيره الاحرام مع الامام تركها ولا يقعد بل يستمر قائماً لئلا يكون حاله في المسجد قبل التحية (حم ق د ن ه عن جابر) بن عبد الله (إذا جاء أحدكم فاسرع له أخوه) أي أخوه في الإسلام (فإنما هي كرامة كرمه الله

وإذا وسع له فلا ينبغي له أن يقول صدر المجلس وآخره سواء باللسان فقط وقلبه يجب الجلوس في صدره فهو رياء فان كان مظهرها واعتقد أن جلوسه في صدره مثله في آخره فلا بأس بقول ذلك للتواضع

فشغل المدرس والاعلم منه
والمتقى (قوله الحدثنان)
بفتح الحاء والذال أو بكسر
الحاء وسكون الذال (قوله)
فلا يجهلها) أي لا يتجهل علمها
بالترغ قبل قضاء شهوتها
وهو بضم المثناة التحتية من
أجل وقوله قبل فليصدقها
هو بفتح المثناة التحتية وضم
الذال المهملة كذا في العزيزي
وقوله فلا يجهلها قال العزيزي
بل يجهلها حتى تقضى وطرها
فانه من حسن المعاشرة
المأمور بها ويعلم ذلك بالقرائن
انتمهي (قوله فلا ينظر) أي
لا يكثر منه فلو نظر مرة أو
مرتين لم يترتب عليه شيء
(قوله فان ذلك) أي تكرر
ذلك ويطلب لها أن لا تنظر
إلى فرجه والمراد بالفرج
القبل ومثله الدبر (قوله)
قال ابن الصلاح الخ) أشار
بذلك إلى أن ما ذكره
ابن الجوزي من وضعه غير
مسلم ومع ذلك الذي الخط
عليه كلام المناوي أنه موضوع
(قوله فانه) أي أكاثر
الكلام بخلاف قلبه فلا
يترتب عليه ما ذكر (قوله)
مشيخته) أي في الكتاب
الذي أنه لا ذكر مشيخته فيه
(قوله اذا جعلت الخ) بكسر
التاء لانه خطاب لسعدتنا
عائشة رضي الله تعالى عنها
فالكتاب مكتوب في الموضوعين
(قوله سمعت خير الكوثر)
أي مثل خبره فليس المراد أن

بها) أي الفعل أو الخصلة حيث ألهه الله إياها (فتح هـ من مصعب) بضم الميم وسكون
الصاد وفتح العين المهملة وآخره موحدة (ابن شبيبة) وهو حديث حسن (اذا جاء الموت
لطالب العلم وهو على هذه الحالة) أي التي هي طالب العلم الشرعي المأمور به (ما ت وهو شهيد)
أي من شهداء الآخرة (البرار) في مسنده (عن أبي ذر) الغفاري (وإلى هريرة) معاقال
الشيخ حديث ضعيف (اذا جاءكم الزائر) قال المناوي أي المسلم (فاكرهوه) أي عا
لا تكلف فيه لأنه من التكلف للضعيف (الخرائط في) كتاب (مكارم الاخلاق فر) وكذا
ابن لال (عن انس) بن مالك وهو حديث ضعيف (اذا جاءكم الاكفاء فأنكروهم) قال الشيخ
بقطع المسموعة (ولا تروها) أي حدوث أمر بحدف إحدى التاءين تخفيفا أي تنظروا
(بن الحدثنان) قال الملقم المعنى اذا طالب الكف فلا تهمه وتبرهن وقوع أمر به من موت
ونحوه (فر عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف (اذا جامع أحدكم أهله)
أي زوجته أو أمته (فليصدقها) بفتح المثناة التحتية وضم الذال المهملة قال الشيخ أي فليجاملها
بشهوة قوية جماعا صالحا قال المناوي أي فليجاملها بشهوة وقوة وحسن فعل (فان سبها)
بالانزال وهي ذات شهوة (فلا يجهلها) بضم المثناة التحتية من أجل أي فلا يجملها على أن
تجمل فلا تقضى شهوتها بذلك الجماع بل يجهلها حتى تقضى وطرها فانه من حسن المعاشرة
المأمور به ويعلم ذلك بالقرائن (ع عن انس) بن مالك قال الشيخ حديث صحيح (اذا
جامع أحدكم أهله فليصدقها ثم اذا قضى حاجته قبل ان تقضى حاجتها) أي أنزل قبل أنزلهما
(فلا يجهلها) أي لا يجملها على مفارقة بل يستمر معها (حتى تقضى حاجتها) ويعلم ذلك بالقرائن
كما تقدم (ع عن انس) بن مالك وهو حديث صحيح (اذا جامع أحدكم امرأته فلا
يتفحى حتى تقضى حاجتها منه كما يجب أن يقضى حاجته منها) فنهى بذلك لانه من
المعاشرة بالمعروف (ع عن طلق) بفتح الطاء المهملة وسكون اللام آخره قاف قال الشيخ
حديث صحيح (اذا جامع أحدكم زوجته أو جاريته فلا ينظر إلى فرجها) قال المناوي وإذا
نهى عنه في حال الجماع ففي غيره أولى فيكره نظره فرج الحليلة مطلقا تنزيها وخروج بالانظر إلى
فلا يكره اتفاقا) فان ذلك يورث العمى) أي للبصيرة أو البصر للناظر أو الولد ولم ينظر إليه النبي
صلى الله عليه وسلم قط ولا رآه منه أحد من نسائه (بقى) بفتح الموحدة وكسر القاف وشهد
الباء التحتية (ابن محله) بفتح الميم وسكون الحاء المعجمة وفتح اللام بعد هاء الهمزة (ع
عن ابن عباس قال ابن الصلاح جيد الاسناد (اذا جامع أحدكم حليلته فلا ينظر إلى الفرج
فانه) أي النظر إليه (يورث العمى ولا يكثر الكلام) فيكره تنزيها حال الجماع بلا حاجة (فانه
يورث النورس) أي في المتكلم أو الولد (الأزدي في) كتاب (الضعفاء) والمتروكين (والخليلي
في مشيخته) المشهورة (فر) كاهم (عن أبي هريرة) وهو حديث ضعيف (اذا جاءت
اصبه عيل في اذنبك سمعت خير الكوثر) بالحاء المعجمة وهم سملتين بينهما مشاة تحتية أي
نصوية في جريه قال الملقم قال بعضهم ومعناه من أحبب أن يسمع خير من الكوثر أي نظيره
أو ما يشبهه لأنه ليس به بعينه (قط عن عائشة) قال الشيخ حديث صحيح (اذا جالستم) أي
أردتم الجلوس (فاخضعوا لعلكم) نذبا (تستريحوا قدماكم) بآتيان المشاة التحتية قال المناوي
أي لكي تستريحوا فكانه يوهم أنه منصوب قال وخروج الخلف فلا يطلب نزعه (البرار) في مسنده

فيه من المشقة (قوله في صلاتك) أي آخر صلاتك في القسمة الذي يعقبه السلام وقوله فلا تترك الصلاة على إشارة إلى أنه يحرم تركها (قوله زكاة الصلاة) أي صلاحها وتركها تنصف بالفساد (قوله إذا جهرتم) أي بجهرتم الميت بالخجور بوضع العود ونحوه في المحمرة بكسر الميم وقت غسله أو وضعه على السرير أو عند خروج ١١٩ شيء منه ولا يغير عنده شبه ولا عند

وضعه في القبر وقوله فأوتروا أي إذا جهرتم أ كفايته عند درجه فيها فأوتروا فإن الله وتر يحب الوتر قال المناوي في كبيره وكيفية تجزيه أن يدور من بيده المحمرة حول سريره وتواتر انتهى بحسب روفه (قوله جهل على أحدكم) أي سب شخص أحدكم لأن السب من الجهل (قوله أعوذ بالله منك) أي من شرك ولا يقولها إلا إذا لم يخف من الدعاء وجاء في روايته أنه يكرر ذلك ثلاثاً (قوله في نفسك) أي صدرك أي إذا خطر عليك خاطر ولم تعلم هل هو خير أو شر فدعه أي وهذا الخطاب للصحابة الذين ملئت قلوبهم نوراً أما من غلبت عليهم ظلمات الذنوب فأولئك كالأنعام بل هم أضل (قوله لا يبيسك الخ) أي لا قبولاً ولا إساءة ولا رضاء ولا خيراً لك لتبلسك بالحرام فهو مردود أي مردود ثوابه وإن حصل به سقوط الواجب عنه وكذا الوجه عن غيره أو عن والديه كما في الحديث الذي بعده وأما خص الوالدين بالذكراً لأنهم أحق بزيادة البر عن غيرهما والمراد أنه يحجب عنهم ما حجة واحدة

(عن أنس) بن مالك وهو حديث ضعيف (إذا جالس في صلاتك فلا تترك الصلاة على) بنون التوكيد الثقيلة فهي واجبة في الصلاة وبه أخذ الشافعي وأقواها اللهم صل على محمد ومحمد وآخ الصلاة بعد القسمة الأخير (فإنما زكاة الصلاة) أي صلاحها فتنفس الصلاة بتركها (قط عن بريدة) بن الحصيب وهو حديث ضعيف (إذا جهرتم الميت فأوتروا) أي إذا جهرتم أ كفايته بالطيب عند درجه فيها فخبروه وترا قال المناوي ثلاثة كما يدل له خبر أحمد إذا جهرتم الميت فأجروه ثلاثاً وذلك لأن الله وتر يحب الوتر (حبك عن جابر) قال الشيخ حديث صحيح (إذا جهل على أحدكم) بالبناء لا بفعل أي إذا فعل به أحد فعل الجاهلية من نحو سب وشتم (وهو صائم فاقبل) ندباً بلسانه أو بقلبه أو بهما (اعوذ بالله منك إلى صائم) أي اعتصم بالله من شرك تذكيره بهذه الحالة لئلا يف عن جهله ولا يرد عليه بمثله (ابن السني) في عمل يوم وليلة (عن أبي هريرة) وهو حديث صحيح (إذا حاك في نفسك شيء) بجاء مهملة وكاف أي اختلج في قلبك شيء ولم ينشرح منه صدرك بل حصل عندك قلق واضطراب ونفور منه (قدعه) أي أتركه لأن الله تعالى فطر عباده على السكون إلى الحق والنفور من الباطل والالكلام فيمن شرح الله صدره بنور اليقين فلا عبرة بما يختلج في نفوس القوم الفاسقين قال العلقمي والمعنى دع ما يشيره الشيطان بوساوسه وقلبه إليك واستعن عليه بالاستعاذة بالله (حم حبك والضياع عن أبي أمامة) الباهلي قال الشيخ حديث صحيح (إذا حج الرجل بمال من غير حله) أي مال اكتسبه من وجه حرام (فقال لبيك اللهم لبيك) أي أجبتك إجابة بعد اجابة (قال الله لا لبيك ولا سمعك هذا مردود عليك) أي لا ثواب لك فيه وإن صبح وسقط به الفرض كما لو صلى في ثوب مغصوب ومعنى لبيك أنا مقيم على طاعتك وزاد الأزهري إقامة بعد إقامة واجابة وهو مثنى أريد به التكرير وسقطت ثوبه للإضافة (عند فر عن ابن عمر) بن الخطاب ويؤخذ من كلام المناوي أنه حديث حسن لغيره (إذا حج الرجل عن والديه) أي أصليه وإن علياً (تقبل منه ومنهما) بالبناء للجهول أي تقبله الله أي أثابه وأثابه ما عليه فيكتب له ثواب حجة مستقلة وله ما كذلك (والتبشير به أرواحهم في السماء) بموحدة ساكنة فتشاة فوقية مفتوحة أي فرح به أرواحهم بالكائنة في السماء فان أرواح المؤمنين فيها والالكلام في الميتين بدليل ذكر الأرواح فان كانا حياً فكذلك ان كانا معصوبين (قط عن زبدين رقم) الانصاري قال الشيخ حديث صحيح (إذا حدث الرجل بحديث ثم انفتت فهي أمانة) قال المناوي وفي رواية بالحديث معرفاً وفي أخرى الحديث أي باسقاط حرف الجر فهي أي الكلمة التي حدث بها أمانة عند الحديث فيجب عليه كتمها فان انفتت فريضة على أن مراده أن لا يطلع على حديثه أحد وفيه ذم إفشاء السر وعليه الإجماع وقال العلقمي أي إذا حدث أحد عندك بحديث ثم غاب عنك صار حديثه أمانة عندك ولا يجوز إضاعتها وقال ابن رسلان أي لأن التفاته أعلام لمن يحدثه أنه يخاف أنه يسهر حديثه أحد وأنه قد خسه بسره

بل يحجب عن كل حجة (قوله في السماء) لأن غالب أرواح المؤمنين في السماء تنزه في الجنان وبعضهم في بئر مردودة ذكرها السيوطي (قوله ثم التفت) أي عينا وشمالاً في ذلك إشارة إلى أنه يجب أن لا يطلع على هذا الكلام إلا المحدث فيجب عليه حقيقته أن لا يحدث به أحد وإن ذكره كان خائناً للأمانات وحرم عليه (قوله فهي) أي الخصلة أو الكلمة أمانة أي عند المحدث فلا يجوز له أن يحدث

بها غيره (قوله فعليه بالجهاد) أي لانه لا مانع له منعه من ذلك وفيه اشارة الى أن الولد والزوجة يمنع عن الجهاد وليس كذلك بل هو واجب لكنه عند عدم الزوج والولد متما كذا أكثر من وجودهما (قوله اذا حسدتم) أي تمنيت زوال نعمة عن أحد فلا تنفوا أي لا تنجوزوا والحد بان تسوا في زوال نعمة المحسود (قوله واذا ظنتم) أي السوء بأحد فلا تتحققوا أي تأخذوا في أسباب التحقق لذلك الاحد لانه ينبغي السئور وهذا في حق شخص لم يكن أهل ريبه بل ينبغي التحقق فيه فينجز (قوله تطيرتم) أي تشاءتم بشئ كيوم نحس أو بكلمة عند سفركم قوله مثالا لسلامة أو لاحظ أو لاظفر (قوله فان البصر) أي الادراك الذي كان في الحدقة وحينئذ لا فائدة في بقاء البصر ١٢٠ مفتوحا لا تشويه الخلقة وقال العلامة في قوله فان البصر يتبع الروح معناه أن

الروح اذا خرج من الجسد بقبه البصر ناظر الى نذهب قال شيخنا وفي فهم هذا دقة فانه يقال ان البصر انما يبصر مادام الروح في البدن فاذا فارقه تعطل الابصار كما تعطل الاحساس والذي ظهر لي فيه بعد النظر ثلاثين سنة أن يجاب بامر من احدهما ان ذلك بعد خروج الروح من اكثر البدن وهي بعد باقية في الرأس والعينين فاذا خرج من الفم أكثرها ولم يخرج كلها نظر البصر الى القدر الذي خرج وقد ورد أن الروح على مثال البدن وقد رأينا في فاضلها خرج بقيتها من الرأس والعينين أمسك النظر فيكون قوله اذا قبض معناه اذا شرع في قبضه الثاني أن يحمل على ما ذكره كثير من العلماء ان الروح لها اتصال بالبدن وان كانت خارجة فترى وتسمع وترد السلام ويكون هذا الحديث من أقوى الأدلة على ذلك والله أعلم بمراد نبيه صلى الله عليه وسلم

في الروح لقنات التذكير والتأنيب انتهى بحروفه وكتب على قوله وقولوا خيرا ما نصه فان الملائكة تؤمن قال العلماء قوله صلى الله عليه وسلم اذا حضرتم الميت فقولوا خيرا أمر ندب وتعاليم لما يقال عندهم من الدعاء والاستغفار له وطلب اللطيف به والتخفيف عنه وفيه اخبار بتأمين الملائكة على دعاء من هناك بأن يقولوا آمين ومعناها في المشهور اللهم اسبغهم صبيا وسحبهم من غير الميت الصالحون وأهل الخصال كروهم ويدعونه ولن يخلفه فينتفع بذلك الميت ومن يصاب به ومن يخلفه انتهى بحروفه (قوله اذا حسدتم) أي تقول آمين أي استجب يا ربنا ما قالوه ودعائهم مستجاب (حم دك عن شداد بن اوس) قال الشيخ حديث صحيح (اذا حكم الحماكم فاجتهد فاصاب فله أجوان واذا

في كان الانفات قائما مقام اكنم هذا غنى أي خذ عني واكنمه وهو عندك أمانة وفي معنى هذا الحديث افشاء سرائر الأدي لم فيه من الابداء البالغ والنه اوز بجقوق المعارف والاصدقاء قال الحسن ان من الخيانة أن تحدث بسر أخيك وافشاء السر حرام ان كان فيه اضرار (حم د) في الادب (ت) في البر (والضياء) في المختارة (عن حار) بن عبد الله (ع عن انس) ابن مالك وهو حديث صحيح (اذا حرم أحدكم الزوجة والولد) بالبناء للقول أي لم يرزقهما (فعليه بالجهاد) لا تقطع عذره بخفة ظهره (طب عن محمد بن حاطب) القرشي قال الشيخ حديث صحيح (اذا حسدتم) قال العلامة في زوال النعمة عن المنعم عليه وخصه بعضهم بأن يتقن ذلك لنفسه والحق انه أعم (فلا تنفوا) أي لا تنعدوا وتركوا غير المشروع فيه فن خطر له ذلك فليبادر الى استكراهه (واذا ظنتم فلا تتحققوا) أي اذا شكتم في أمر بجاهل أي ظنتم باحد سوءا فلا تتحققوا ذلك بالتحسس واتباع موارد ان بعض الظن انم (واذا تطيرتم فامضوا) الطيرة بكسر الطاء وقع الباء التشاؤم بالشئ والمعنى اذا تشاءتم بسبب الطيرة فلا يلتفت أحدكم الى ذلك وامضوا القصد كم (وعلى الله فاعكفوا) أي فوضوا له الامران الله يحب المتوكلين (عد عن أبي هريرة) وهو حديث ضعيف (اذا حضرتم موتاكم) أي عند احتضارهم (فاغضوا البصر) أي أطبقوا الجفن الأعلى على الجفن الأسفل (فان البصر يتبع الروح) قال العلامة في معناه ان الروح اذا خرج من الجسد يتبعه البصر ناظر الى نذهب قال وفي فهم هذا دقة فانه يقال انما البصر يبصر مادام الروح في البدن فاذا فارقه تعطل الابصار كما تعطل الاحساس والذي ظهر لي فيه بعد النظر ثلاثين سنة أن يجاب بأحد أمرين احدهما أن ذلك بعد خروج الروح من أكثر البدن وهي بعد باقية في الرأس والعينين فاذا خرج من الفم أكثرها لم يخرج كلها نظر البصر الى القدر الذي خرج وقد ورد أن الروح على مثال البدن وقد رأينا في فاضلها خرج بقيتها من الرأس والعينين أمسك النظر فيكون قوله اذا قبض معناه اذا شرع في قبضه الثاني أن يحمل على ما ذكره كثير من العلماء ان الروح لها اتصال بالبدن وان كانت خارجة فترى وتسمع وترد السلام ويكون هذا الحديث من أقوى الأدلة على ذلك والله أعلم بمراد نبيه صلى الله عليه وسلم

في الروح لقنات التذكير والتأنيب انتهى بحروفه وكتب على قوله وقولوا خيرا ما نصه فان الملائكة تؤمن قال العلماء قوله صلى الله عليه وسلم اذا حضرتم الميت فقولوا خيرا أمر ندب وتعاليم لما يقال عندهم من الدعاء والاستغفار له وطلب اللطيف به والتخفيف عنه وفيه اخبار بتأمين الملائكة على دعاء من هناك بأن يقولوا آمين ومعناها في المشهور اللهم اسبغهم صبيا وسحبهم من غير الميت الصالحون وأهل الخصال كروهم ويدعونه ولن يخلفه فينتفع بذلك الميت ومن يصاب به ومن يخلفه انتهى بحروفه (قوله اذا حسدتم) أي تقول آمين أي استجب يا ربنا ما قالوه ودعائهم مستجاب (حم دك عن شداد بن اوس) قال الشيخ حديث صحيح (اذا حكم الحماكم فاجتهد فاصاب فله أجوان واذا

(قوله واحد) أى على الحكم فقط (قوله فاحسنوا) أى القتل باحد الشفرة ١٢١ وعدم التمثيل بالقتل قصاصا (قوله اذا

حكم فاجتمعت فخطأ فله احو واحد) قال العاقبي قال النوى اجمع المسلمون على ان هذا الحديث في حاكم عالم اهل الحكم فان اصاب فله اجران اجماعا واجر باصابتة وان اخطأ فله اجر باجماعه وفي الحديث محذوف أى اذا اراد الحكم فاجتمعت فقالوا وامان ليس باهل الحكم فلا يحل له الحكم فان حكم فلا اجر له بل هو آثم ولا ينفذ حكمه سواء وافق الحكم أم لا وقوله فاصاب أى صادف ما في نفس الامر من حكم الله تعالى (حم ق د ن ه عن عمرو بن العاص حم ق ع عن ابى هريرة) اذا حكمتم فاعدوا واذا قتلتم فاحسنوا) أى القتل بالكسر هبة القتل بأن تختاروا أهل الطرق واسرهم اذها قال الروح لكن تراعى المثلية في القاتل في الهبة والا فانه امكن (فان الله يحب المحسنين) أى يرضى عنهم ويجزل ثوابهم ويرفع درجاتهم (طس عن انس) بن مالك قال الشيخ حديث صحيح (اذا حكم احدكم) بفتح اللام أى رأى في منامه رؤيا (فلا يحدث الناس بتلعب الشيطان في المنام) لانما رؤيا تحزين من الشيطان بره اياها يحزنه فيسوء ظنه بره ونقل شكره فينبغي ان لا يلتفت لذلك ولا يشتغل به فعلم ان هذا في غير الرؤيا بالحسنة لما أتى في حديث اذا رأى أحدكم الرؤيا بالحسنة فلا يفسرها ولا يخبر بها واذا رأى أحدكم الرؤيا بالقبيحة فلا يفسرها ولا يخبر بها وقال العلقمي كذا بخطه في الاصل وفي الكبير بتلعب الشيطان به وهى ملحقة بخطه وفي ابن ماجه لفظه به ثابتة في الاصل والمعنى عليه اوهى فضله ويجوز حذف الفضلة فاعلم ان بعض النسخ ثابتة وفي بعضها محذوفة (م ه عن جابر) اذا حكم احدكم بالضم والقشد أى اخذته الحى (فليس عليه الماء البارد) بفتح المشاء التخمية وضم السين المهملة وقيل محبة وشدة النون أى فليس عليه رشامة فقاو يفعل ذلك (ثلاث ايمان) متوالية (من السكر) أى قبل الصبح فانه ينفع في فصل الصيف في القطر الحرق الحى الخالص من ورم وعرض ردى ومواد فاسدة (ن ع ك) والضماء عن انس) بن مالك قال الشيخ حديث صحيح (اذا خاف الله العبد خاف الله منه كل شئ) قدم المفعول اهتماما بالخوف وحشا عليه (واذا لم يخف العبد الله خافه الله من كل شئ) قال المناوى لان الجزاء من جنس العمل وكما تدب تدان والمراد بالخوف كف جوارحه عن المعصية وتقييدها بالطاعة والا فهو حديث نفس لا خوف فاذا هتبه بقلبك وعملت على رضاها بك الخلق وان عظمت عظموك وان أحببت حبك وان وثقت به وثقوا بك وان أنست به أنسا بك وان نزهته نظروا اليك بعين الزهارة والظاهرة (عق عن ابى هريرة) وهو حديث ضعيف (اذا ختم العبد القرآن) أى كلما قرأه من اوله الى آخره (صلى عليه عند ختمه ستون ألف ملك) أى استغفره قال المناوى يحتمل ان هذا المديد يحضرون عند ختمه والظاهر ان المراد بالعدد الكثير لا القليل كظائره (فرعن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده) عبد الله بن عمرو وهو حديث ضعيف (اذا ختم احدكم القرآن فليقل الله -م آنس وحشى في قبري) أى اذا مت وقبرت فيندب أن يدعوك بذلك عقب ختمه فان القرآن يكون مؤسلا فيه منوراه ظلمته (فرعن ابى امامة) الباهلى وهو حديث ضعيف (اذا خرج احدكم الى سفر) ولو قصيرا (فليودع اخوانه) أى ويسألهم الدعاء فيندب أن يقول كل من المودع والمودع للاخراستودع الله دينك وامانتك وخواتيم عملك ويزيد المقيم للسافر وردك بخير (فان الله تعالى جاء عمل له في دعائهم البركة) أى النمو والزيادة في الخير (ابن عساكر) في تاريخه (فر) كلاهما

حكم فاجتمعت فخطأ فله احو واحد) قال العاقبي قال النوى اجمع المسلمون على ان هذا الحديث في حاكم عالم اهل الحكم فان اصاب فله اجران اجماعا واجر باصابتة وان اخطأ فله اجر باجماعه وفي الحديث محذوف أى اذا اراد الحكم فاجتمعت فقالوا وامان ليس باهل الحكم فلا يحل له الحكم فان حكم فلا اجر له بل هو آثم ولا ينفذ حكمه سواء وافق الحكم أم لا وقوله فاصاب أى صادف ما في نفس الامر من حكم الله تعالى (حم ق د ن ه عن عمرو بن العاص حم ق ع عن ابى هريرة) اذا حكمتم فاعدوا واذا قتلتم فاحسنوا) أى القتل بالكسر هبة القتل بأن تختاروا أهل الطرق واسرهم اذها قال الروح لكن تراعى المثلية في القاتل في الهبة والا فانه امكن (فان الله يحب المحسنين) أى يرضى عنهم ويجزل ثوابهم ويرفع درجاتهم (طس عن انس) بن مالك قال الشيخ حديث صحيح (اذا حكم احدكم) بفتح اللام أى رأى في منامه رؤيا (فلا يحدث الناس بتلعب الشيطان في المنام) لانما رؤيا تحزين من الشيطان بره اياها يحزنه فيسوء ظنه بره ونقل شكره فينبغي ان لا يلتفت لذلك ولا يشتغل به فعلم ان هذا في غير الرؤيا بالحسنة لما أتى في حديث اذا رأى أحدكم الرؤيا بالحسنة فلا يفسرها ولا يخبر بها واذا رأى أحدكم الرؤيا بالقبيحة فلا يفسرها ولا يخبر بها وقال العلقمي كذا بخطه في الاصل وفي الكبير بتلعب الشيطان به وهى ملحقة بخطه وفي ابن ماجه لفظه به ثابتة في الاصل والمعنى عليه اوهى فضله ويجوز حذف الفضلة فاعلم ان بعض النسخ ثابتة وفي بعضها محذوفة (م ه عن جابر) اذا حكم احدكم بالضم والقشد أى اخذته الحى (فليس عليه الماء البارد) بفتح المشاء التخمية وضم السين المهملة وقيل محبة وشدة النون أى فليس عليه رشامة فقاو يفعل ذلك (ثلاث ايمان) متوالية (من السكر) أى قبل الصبح فانه ينفع في فصل الصيف في القطر الحرق الحى الخالص من ورم وعرض ردى ومواد فاسدة (ن ع ك) والضماء عن انس) بن مالك قال الشيخ حديث صحيح (اذا خاف الله العبد خاف الله منه كل شئ) قدم المفعول اهتماما بالخوف وحشا عليه (واذا لم يخف العبد الله خافه الله من كل شئ) قال المناوى لان الجزاء من جنس العمل وكما تدب تدان والمراد بالخوف كف جوارحه عن المعصية وتقييدها بالطاعة والا فهو حديث نفس لا خوف فاذا هتبه بقلبك وعملت على رضاها بك الخلق وان عظمت عظموك وان أحببت حبك وان وثقت به وثقوا بك وان أنست به أنسا بك وان نزهته نظروا اليك بعين الزهارة والظاهرة (عق عن ابى هريرة) وهو حديث ضعيف (اذا ختم العبد القرآن) أى كلما قرأه من اوله الى آخره (صلى عليه عند ختمه ستون ألف ملك) أى استغفره قال المناوى يحتمل ان هذا المديد يحضرون عند ختمه والظاهر ان المراد بالعدد الكثير لا القليل كظائره (فرعن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده) عبد الله بن عمرو وهو حديث ضعيف (اذا ختم احدكم القرآن فليقل الله -م آنس وحشى في قبري) أى اذا مت وقبرت فيندب أن يدعوك بذلك عقب ختمه فان القرآن يكون مؤسلا فيه منوراه ظلمته (فرعن ابى امامة) الباهلى وهو حديث ضعيف (اذا خرج احدكم الى سفر) ولو قصيرا (فليودع اخوانه) أى ويسألهم الدعاء فيندب أن يقول كل من المودع والمودع للاخراستودع الله دينك وامانتك وخواتيم عملك ويزيد المقيم للسافر وردك بخير (فان الله تعالى جاء عمل له في دعائهم البركة) أى النمو والزيادة في الخير (ابن عساكر) في تاريخه (فر) كلاهما

أكد (قوله اخوانه) أى في الاسلام ويبدأ بقاربه وذوى الصلاح (قوله في دعائهم)

أي بالسلامة والغفران المراد قوله البركة أي النمو والزيادة في الخير وليس لهم الدعاء بخيرته وفي غيبته وإنما ثور وغيره مناوي
(قوله أحدهم) أي يتخذونه أميرا عليهم يسمعون له ويطيعون ويكرمون أو فرهم عقلا أو ثورهم شفقة (قوله الخلاه) بالمداي قضاء
حاجته (قوله الحمد لله) وفي رواية غفرانك ١٤٢ الحمد لله وقوله ما يؤذي أي لو بقي في بطن (قوله ما ينفعني) أي مما جذبته

(عن زيد بن أرقم) وهو حديث ضعيف (إذا خرج ثلاثة) أي فأكثر (في سفر فله ثمر) أحدهم (أي يتخذونه أميرا عليهم) نداء وقيل وجوبا لئلا يسهوا ويطيعوا له لأنه أجمع لأمرهم وأشملهم
والحق بعضهم بالثلاثة الاثنين وينبغي أن يؤمروا زهدهم في الدنيا وأوفرهم حظا من التقوى وأتمهم مرواة وشعاعا أكثرهم شفقة (والضياء) المقدسي (عن أبي هريرة) وعن أبي سعيد
الخدري مما وهو حديث حسن (إذا خرج أحدكم من الخلاه) بالمداي بعد فراغه من
قضاء حاجته (فليقل الحمد لله الذي أنعم علينا ما يؤذي) أي بقاؤه وعدم خروجه (وامسك
شقط عن طاوس مرسل) وهو ابن عساكر يلقب بطاوس القراء قال الشيخ حديث
حسن (إذا خرجت المرأة إلى المسجد) أي أرادت الخروج إلى محل الجماعة وهي متطهية
(فليقل من الطيب) ندبا (كما تغتسل من الجنابة) أي أنعم الطيب بدنها والافعله
فقط قال المناوي شبهه خروجها من بيتها متطهية مهيبة لشهوة الرجال وفتح عيونهم التي
بمنزلة رائد الزنا بالزنا وحكم عليهم بما يحكم على الزاني من الغسل بمسافة في الزجر (ن عن أبي
هريرة) وهو حديث صحيح (إذا خرجت من منزلك) أي أرادت الخروج (فصل ركعتين
تتبعانك) ظاهر كلام المناوي أن تمنعان مرفوع شيئا التوفيق فانه قال فانه ما تمنعانك وقال
الشيخ مجزوم بحذف النون كافي ولا تمنعان (مخرج السوء) بالفتح مصدر سدرو بالضم اسم مكان
(وإذا دخلت إلى منزلك فصل ركعتين تمنعانك من دخول السوء) بالضبط المتقدم (البرار هب
عن أبي هريرة) وهو حديث حسن (إذا خرجت من بيوتكم بالليل فأغلقوا أبوابها)
فدبالا لأن الشياطين لم يؤذن لهم أن يفتكوا بابا مغلقا كما في خبر فيسن غلق الأبواب عند الخروج
كالداخل لا يفتكوا وأخص الليل لأنه زمن انتشار الشياطين وأهل الفساد (طب عن
وحشي) بن حوب قال الشيخ حديث حسن (إذا خطب أحدكم المرأة فلا جناح عليه
أن ينظر إليها) أي إلى وجهها وكفيها فقط وأن كانت أمة أي لا اسم عليه ولا حرج بل يسن له
ذلك فيثاب عليه (إذا كان انما ينظر إليها الخطيئة) أيها (وإن كانت لا تعلم) فالأذن فيه
النظر بشرط قصده النكاح أن أعجبه (حم طب عن أبي سعيد الساعدي) عبد الرحمن
قال الشيخ حديث صحيح (إذا خطب أحدكم المرأة فليسأل عن شعرها كما يسأل عن جمالها
فإن الشعر أحد الجمالين) غير يسأل دون ينظر لأنه لا يجوز له أن ينظر إلى شعر رأسها (فر
عن علي) أمير المؤمنين وهو حديث ضعيف (إذا خطب أحدكم المرأة وهو مخضب
بالسواد فليعلمها أنه مخضب) قال الملقمي والمناوي فليعلمها وجوبا لأن النساء يكرهن
الشعر الأبيض لدلالته على الشيخوخة الدالة على ضعف القوة فكتمه تدليس وقال الشيخ
فليعلمها ندبا (فر عن عائشة) قال وهو حديث حسن (إذا خفيت الخطيئة) أي
استترت (لا تضر إلا صاحبها وإذا ظهرت) أي برزت بعد الخفاء (فلم تغير) بالبناء للأفعال

السكند وطبخه ثم دفعه إلى
الأعضاء (قوله كما تغتسل
من الجنابة) أي أنعم الطيب
بدنها والافعله فقط للحصول
المقصود وزوال المذنب
فسبه خروجها متطهية مهيبة
لشهوة الرجال برائد الزنا
وحكم عليهم بما يحكم على الزاني
من الغسل بمسافة في الزجر
والأمر في فلتغتسل للندب
والمراد بالمسجد محل الجماعة
(قوله إذا خرجت) أي أرادت
الخروج فصل ركعتين أي
خفيتين وتحصل بفرض أو
نفل (قوله السوء) بالفتح
(قوله فأغلقوا أبوابها) لأن
الشياطين لم يؤذن لهم أن
يفتكوا بابا مغلقا (قوله
الخطيئة) أي إذا حصل قصده
لذلك بخلاف ما إذا قصد
رؤيتها لا ليتزوجها بل ليعلم
كونها جميلة أولا وجعل
الخطيئة وسيلة لذلك فانه يأثم
إذا أذن فيه النظر بشرط
قصده النكاح (قوله فليسأل)
غيره دون ينظر لأنه لا يجوز
له أن ينظر إلى شعر رأسها
(قوله عن شعرها) أي عن
صفتها من جملة أرسبوطة
(قوله فليعلمها أنه مخضب)
لأن النساء يكرهن الشعر

الأبيض لدلالته على الشيخوخة الدالة على ضعف القوة فكتمه تدليس وهذا الحديث ضعيف (قوله إذا خضرت
خفيت الخطيئة) أي استترت والمراد بها الذنب فقوله وإذا ظهرت أي برزت بعد الخفاء (قوله فلم تغير) بالبناء للأفعال أي أن لم
تغيرها الناس مع سلامة العاقبة ضررهم يعني استخرجوا العاقبة لتركهم ما توجه عليهم من القيام بفرض الكفاية

(ضربت العامة) أي من لم يعمل الخطيئة أي استوجب العقاب ما لم يتبرأ منها مع القدرة وسلامة العاقبة قال العلقمي والمعنى أن العامة إذا لم ينكروا على صاحب الخطيئة الظاهرة ويعلمونهم مشاركون له فيها وكانهم راضون بذلك فيعود الضرر عليهم لعدم إنكارهم ورضاهم (طس عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث حسن ﴿(إذا دخل أحدكم المسجد فليسلم على النبي) أي ندبا وقيل وجوبا﴾ (وليل اللهم افتح لي أبواب رحمتك وإذا خرج فليسلم على النبي وليقل اللهم اني أسألك من فضلك) قال العلقمي في هذا الحديث استحباب هذا الذكر عند دخول المسجد قال النووي وقد جاءت فيه أثار كثيرة قلت ولقد خصها شيخنا فقال إذا دخل المسجد قدم رجله اليمنى وقال أعوذ بالله العظيم وبوجهه الكريم وساطتاه القديم من الشيطان الرجيم بسم الله والحمد لله والسلام على رسول الله اللهم صل على محمد وعلى آل محمد اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب رحمتك وسهل لنا أبواب رزقك وفي الخروج يقول اللهم اني أسألك من فضلك قامت وفضل الله هو نعمه التي لا تحصى وقال المناوي وخص ذكر الرحمة بالدخول والفضل بالخروج لأن الداخل اشتغل بما يضافه إلى الله من العبادة فناسب ذكر الرحمة فاذا خرج انتشر في الأرض ابتغاء فضل الله أي رزقه فناسب ذكر الفضل (د عن أبي حميد) الساعدي (أوابي أسيد) قال المناوي يفتح السنين بضبط المؤلف (ه عن أبي حميد) قال الشيخ حديث صحيح ﴿(إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين) ندبا والصارف عن الوجوب خبر هل على غيره قال لا قال العلقمي قال شيخنا وشيخنا هذا العدد لا يفهم لا كثرة باتفاق واختلاف في أقله والجميع اعتبره فلا تنأدي هذه السنة بأقل من ركعتين واتفق أئمة الفتوى على أن الأمر في ذلك للندب ونقل ابن بطال عن أهل الظاهر الوجوب والذي صرح به ابن حزم عدمه وقال الطحاوي الأوقات التي نهى عن الصلاة فيها ليس هذا الأمر بداخل فيها قلت هما عمومان تعارضا الأمر بالصلاة لكل داخل من غير تفصيل والنهي عن الصلاة في أوقات مخصوصة فلا بد من تخصيص أحد العمومين فذهب جمع إلى تخصيص النهي وتعميم الأمر وهو الأصح عند الشافعية وذهب جمع إلى عكسه وهو قول الحنفية والمالكية وقوله فلا يجلس قال شيخنا صرح جماعة بأنه إذا خالف وجلس لا يشرع له التدارك وفيه نظر اه قلت أما إذا جلس ناسيا أو ساهيا وقصر الفصل شرع له فعلها ومقتضى الحديث أنها تنكسر بذكر الدخول ولو عن قرب ويكره أن يجلس من غير تحية بلا عذر وتقصير بفرض وورد سنة لا بركعة وصلاة جنازة ومقتضى الحديث أيضا أنه يحرم بها قائما ولا يجلس فيها وهو ما اختاره الزركشي وقال الاسنوي لو أحرم بها قائما ثم أراد الجلوس فالقياس عدم المنع وكذا الدميري والاول أوجه قال في الاحياء ويكره أن يدخل المسجد بغير وضوء قال الأذكار ومن لم يتمكن من صلاة التحية لحديث أو شغل أو نحوه فيستحب له أن يقول أربع مرات سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر زاد ابن الرفعة ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم (قائدة) قال شيخنا وشيخنا حديث أبي قتادة هذا ورد على سبب وهو أن أبا قتادة دخل المسجد فوجد النبي صلى الله عليه وسلم جالسا بين أصحابه فجلس معهم فقال له ما منعك أن تركع قال رأيتك جالسا والناس جلوس قال فإذا دخل فذكره وعند ابن أبي شيبة عن قتادة أعطوا المساجد حقه قيل وما حقه قال ركعتان

(قوله فليسلم على النبي) أي ندبا وقيل وجوبا لأن المساجد محل الذكر والصلاة على النبي منه مناوي (قوله رحمتك) أي تفضلك واحسانك وقوله من فضلك أي من احسانك وزيادة افعالك وخص ذكر الرحمة بالدخول والفضل بالخروج لأن الداخل اشتغل بما يؤثره إلى الله من العبادة فناسب ذكر الرحمة فاذا خرج انتشر في الأرض ابتغاء فضل الله أي رزقه فناسب ذكر الفضل مناوي (قوله أسيد) بضم الهمزة وفتح السين كما في المناوي والعزيزي (قوله ركعتين) أي ندبا والصارف عن الوجوب خبر هل على غيرها قال لا الخ مناوي

(قوله قلباً كل) أي ندباً
 وإن كان صائماً فلا يجبر
 لخطأه ولا يسأل عنه أي
 عن الطعام من أي وجه
 اكتسبه وكذا في الشراب
 لأن السؤال يورث الضغائن
 ويوجب التباغض مناوي
 إلا أن كان فاسقاً أو ظالماً
 وينزج بترك الأكل من
 طعامه (قوله فلا يجلس فيه)
 أي ولا يزاحم أحد ولا يحرص
 على التصديركما هو دأب
 فقهاء الدنيا وعلماء السوء
 والحامل على التصديركي
 الجالس إنما هو التعاطف
 والتكبر فإن العالم إذا دخل
 مجلساً ميز لنفسه فلا يجلس
 فيه لما عنده من اعتقاده في
 نفسه رفعة محله ومقامه فإذا
 دخل داخل من أبناء جنسه
 وقعد فوقه استشاط غضباً
 وأظلمت عليه الدنيا أه
 مناوي (قوله إذا دخل العشر)
 أي عشر ذي الحجة فاللام للعهد
 لأنه لا عشر إلا هو (قوله فلا
 يجلس) أي يزيل وإذا أراد
 أن يضيئ بعد فهل يبقى
 النسي إلى آخرها أو يزول
 بنزع الأول خوجه الأسنوي
 على قاعدة أن الحكم المعلق
 على الاسم هل يقتضي
 الاقتصار على أوله وأولاً من
 آخره وفيه قولان أه مناوي
 (قوله فلا يجلس) أي بل يبقيه
 ندباً لتشمل المغفرة جميع
 أجزائه فإنه يغفر له بأول
 قطرة من دمها

قبل أن يجلس (حم ق ٤) عن أبي قتادة عن أبي هريرة **❦** إذا دخل أحدكم على أخيه
 المسلم فاطعمه من طعامه قلباً كل ولا يسأل عنه وإن سقاها من شرابه فليشرب ولا يسأل عنه
 من أي وجه اكتسبه لأن السؤال عن ذلك يورث الضغائن ويوجب التباغض والامتنان
 وإن كان صائماً فلا يجلس (دب النظر) إن شق عدمه على صاحب الطعام (طس ك هب عن
 أبي هريرة) قال الشيخ حديث حسن **❦** (إذا دخل أحدكم على أخيه المسلم) وهو صائم
 (فأراد أن يفطر فليفطر إلا أن يكون صومه ذلك رمضان أو رمضان أو نذراً) وكذا كل
 صوم واجب ككفارة فلا يجلس له الفطر (طب عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث حسن
❦ (إذا دخل أحدكم إلى القوم فأوسع له) بالبناء للجهول أي أوسع له بعض القوم مكاناً يجلس
 فيه (فليجلس فأنما هي كرامة) أي فأنما هذه الفعلة أو الخصلة التي هي التوسيع له كرامة
 (من الله أكرمه بها أخوه المسلم) أي أجراها الله على يده (فإن لم يوسع له فليست أوسعها
 مكاناً) أي أوسع أما كن تلك البقعة (فليجلس فيه) ولا يزاحم أحداً قال المناوي ولا يحرص
 على التصديركما هو دأب فقهاء الدنيا وعلماء السوء والحامل على التصديركي الجالس إنما
 هو التعاطف والتكبر (الحديث) بن أبي أمامة والديلمي (عن أبي شيبه الخدري) هو أخو
 أبي سعيد قال الشيخ حديث حسن **❦** (إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يركع ركعتين
 وإذا دخل أحدكم بيته فلا يجلس حتى يركع ركعتين فإن الله جاعل له من ركعتيه في بيته خيراً)
 فيه ندب تحية المسجد لدخوله وندب ركعتين لدخول المنزل وقد مر ذلك بالخروج منه أيضاً
 (هق ع هب عن أبي هريرة) ويؤخذ من كلام المناوي أنه حديث حسن لغديره
❦ (إذا دخل أحدكم على أخيه فهو أمير عليه حتى يخرج من عنده) أي صاحب البيت أمير
 على الداخل فليس للداخل التقدم عليه في صلاة ولا غيرها إلا بانه ولا ينصرف حتى يأذن له
 (عد عن أبي أمامة) قال الشيخ حديث حسن **❦** (إذا دخل الضيف على القوم دخل
 برزقه) أي فأكرمه بخلاف الله عليهم (وإذا خرج خرج بمغفرة ذنوبهم) أي الصغار إن
 أكرموه وذكروا القوم مثلاً فالواحد كذلك (فرعن انس) وهو حديث ضعيف **❦** (إذا
 دخل عليكم السائل فغير إذن فلا تقطعوه) قال المناوي أي الأولى أن لا تقطعوه شيئاً جزاله على
 جوارحه وتهديه بالدخول فغير إذن (ابن النجار) في تاريخه (عن عائشة) وقيل إنما هو
 عن أنس (وهو ما يفيض له الديلمي) أبو منصور في مسند الفردوس لعدم وقوفه على سنده
 وهو حديث ضعيف **❦** (إذا دخل العشر) أي عشر ذي الحجة (وأراد أحدكم أن يضيئ)
 وفي نسخة شرح عليهم المناوي فأرادوا لفاه بدل الواو فإنه قال الرافعي الفاء للتعقيب (فلا
 يس من شعره) أي شعر يديه (ولاهن بشعره شيئاً) كظفره قال المناوي في كره تنزيهه ما عند
 الشافعي ونحوه ما عند أحمد إذا زالة شيء من شعره أو ظفره قبل التوضيئة لتشمل المغفرة جميع
 أجزائه فإنه يغفر له بأول قطرة من دمها أه قال العلقمي وقال الشافعي وأصحابه هو مكره
 كراهة تنزيه وقال أبو حنيفة لا يكره وقال مالك في رواية لا يكره وفي رواية يكره وفي رواية
 يحرم في التطوع دون الواجب احتج من حرمه هذا الحديث وشبهه واحتج الشافعي وآخرون
 بحديث عائشة رضي الله عنها قالت كنت أقتل فلا تدهدي رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم
 يقدّمه ويبيت به ولا يحرم عليه شيء أحله الله له حتى يفرهديه قال الشافعي والبعث بالهدى

(قوله فتحت أبواب الجنة) كناية عن هبوط غيث الرحمة وتوالي صعود الطاعة بلا مانع وكذلك تغلق أبواب جهنم كناية عن تترد
 أنفس الصوام عن رجس الآثام ورهضان مأخوذ من الرهضة وهو الحرلانه فخرق فيه الذنوب وتزول عن صائمه (قوله وسلسات)
 أي خلقت حقيقة أو أنه كناية عن عدم تجربتهم على الصائمين فالمراد بالسلسلة لازمها ما يقع في رمضان من الوسوسة فهو من
 النفس أو من الرئيس من الشياطين لأنه منطلي وقال الصارح سلسات أي قيدت وشدت بالأغلال كيلا توسوس للصائم وآية
 ذلك أمساك أكثر المنهمكين في الطغيان عن الذنوب وعبارة العزيزي وسلسات الشياطين أي قيدت وشدت بالأغلال أمثلا
 توسوس للصائم وآية ذلك أي علامته أمساك أكثر المنهمكين في الطغيان عن الذنوب فيه وفي نسخة شرح عليهما العاقبي صفدت
 بدل سلسات بالصاد المهملة المضمومة بعد هاء ثقلية مكسورة أي شدت بالأصغاد وهي الأغلال

١٢٥

قال شيخنا قال القاضي

يحتمل أنه يحمل على ظاهره
 حقيقة ويحتمل الجواز
 ويكون إشارة إلى كثرة

الثواب والعفو وأن الشياطين

يقل اغراؤهم وايداؤهم

فيصرون كالمتعبدين قال

ويحتمل أن يكون فتح أبواب

الجنة عبارة عما يفقه الله

عباده من الطاعات في هذا

الشهر مما لا يقع في غيره

عموما كالأعيام والقيام وفعل

الخيرات والانسكاف عن

كثير من المخالفات وهذه

أسباب لدخول الجنة وكذلك

تغلق أبواب النار وقال

القسطي يصح حمله على

الحقيقة ويكون معناه أن

الجنة قد فتحت وزخرفت من

مات في رمضان لفضل هذه

العبادة الواقعة فيه وغلقت

عنهم أبواب النار فلا يدخلها

منهم أحد مات فيه وصفدت الشياطين

لأنها تغلق على الصائمين

أما إذا لم يحافظ عليهم فلا يغلق

أخوف الشياطين وهي النفوس

أكثر من أراد التضحية فدل على أنه لا يحرم عليه ذلك وحمل أحاديث النهي على كراهة
 التنزيه وفي معنى يريد التضحية من أراد أن يهدي شيئا من النعم لا يبت بل أولى كما تقدم وبه
 صرح ابن سرياق ومقتضى الحديث أنه ان أراد التضحية بأعداد زالت الكراهة بذيح الأول
 ويحتمل أن إلقاء النهي إلى آخرها (م ن ه عن أم سلمة) إذا دخل شهر رمضان فتحت
 بالتخفيف والتشديد (أبواب الجنة) قال المناوي كناية عن تواتر هبوط غيث الرحمة وتوالي
 صعود الطاعة بلا مانع (وغلقت أبواب جهنم) كناية عن تترد أنفس الصوام عن رجس
 الآثام (وسلسات الشياطين) أي قيدت وشدت بالأغلال كيلا توسوس للصائم وآية ذلك
 أي علامته أمساك أكثر المنهمكين في الطغيان عن الذنوب فيه وفي نسخة شرح عليهما العاقبي
 صفدت بدل سلسات فإنه قال بالمهملة المضمومة بعد هاء ثقلية مكسورة أي شدت بالأصغاد
 وهي الأغلال قال شيخنا قال القاضي يحتمل أنه يحمل على ظاهره حقيقة ويحتمل الجواز
 ويكون إشارة إلى كثرة الثواب والعفو وأن الشياطين يقل اغراؤهم وايداؤهم فيصرون
 كالمتعبدين ثم قال ويحتمل أن يكون فتح أبواب الجنة عبارة عما يفقه الله عباده من الطاعات
 في هذا الشهر مما لا يقع في غيره عموما كالصيام والقيام وفعل الخيرات والانسكاف عن كثير
 من المخالفات وهذه أسباب لدخول الجنة وكذلك تغلق أبواب النار وقال القسطي يصح حمله
 على الحقيقة ويكون معناه أن الجنة قد فتحت وزخرفت من مات في رمضان لفضل هذه العبادة
 الواقعة فيه وغلقت عنهم أبواب النار فلا يدخلها منهم أحد مات فيه وصفدت الشياطين أمثلا
 تفسد على الصائمين فإن قيل قد نرى الشرور والمعاصي تقع في رمضان كثيرا فلو كانت
 الشياطين مصفدة ما وقع شر فالجواب من أوجه أحدها أن يغلق عن الصائمين الصوم الذي
 حوفظ على شروطه وروعيته آدابها أما ما لم يحافظ عليه فلا يغلق عن فاعله الشيطان الثاني
 لو سلم أنها مصفدة عن كل صائم فلا يلزم أن لا يقع شر لأن الوقوع أسبابا أخرى غير الشياطين وهي
 النفوس الخبيثة والعادات القبيحة والشياطين الانسية والثالث أن المراد غالب الشياطين
 والمردة منهم وأما غيرهم فقد لا يصفدون والمقصود تقليل الشرور وذلك موجود في رمضان

منهم أحد مات فيه وصفدت الشياطين لئلا تفسد على الصائمين فإن قيل قد نرى الشرور والمعاصي تقع في رمضان كثيرا فلو كانت
 كانت الشياطين مصفدة ما وقع شر فالجواب من أوجه أحدها أن يغلق عن الصائمين إذا حوفظ على شروطه وروعيته آدابها
 أما إذا لم يحافظ عليهم فلا يغلق على فاعله الشيطان الثاني لو سلم أنها مصفدة عن كل صائم فلا يلزم أن لا يقع شر لأن الوقوع أسبابا
 أخوف من الشياطين وهي النفوس الخبيثة والعادات القبيحة والشياطين الانسية والثالث أن المراد غالب الشياطين والمردة منهم
 وأما غيرهم فقد لا يصفدون والمراد تقليل الشرور وذلك موجود في رمضان فان وقوع الشرور والفواحش فيه قليل بالنسبة
 إلى غيره من الشهور انتهى

فان وقوع الشرور والفواحش فيه قليل بالنسبة الى غيره من المشهور (حم ق عن أبي هريرة) **﴿** اذا دخلتم على المريض فمضوا الى في الاجل **﴾** قال العلقمي قال في الكبير رواه هب وضعفه عن أبي سعيد اه وقال النووي رواه ابن ماجه والترمذي باسناد ضعيف ويضعفه حديث ابن عباس الثابت في صحيح البخاري أن النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا دخل على من يعودده قال لا بأس طهوران شاء الله ومعنى نفسه الوالد طمعه في الحياة ورجوع فيها في ذلك تنفيس كربه وطمأنينة قلبه (فان ذلك لا يرد شيئا) أي من المقدور (وهو يطيب بنفسه المريض) قال المناوي الباء زائدة (ت ه عن أبي سعيد) الخلدري قال الشيخ حديث ضعيف **﴿** اذا دخلتم بيتا فمسوا على أهله فاذا خرجتم فاودعوا أهله بسلام **﴾** قال المناوي أي اذا وصل أحد الى محل به مسلمون فالتعير بالدخول وبالبيت وبالجمع غايه فيندب السلام عند ملاقة المسلم وعند مفارقتها بذلال الأمان واقامة لشعائر أهل الإيمان (هب عن فتاوة مرسلا) قال الشيخ حديث ضعيف **﴿** اذا دخلت على مريض فمره يدعوك **﴾** قال المناوي مفعول بأضمار أن أي مره بأن يدعوك (فان دعاءه كدعاء الملائكة) في كونه مقبولا وكونه دعاء من لا ذنب له لان المريض يحصن الذنوب والملائكة لا ذنب لهم قال العلقمي وفي الحديث استحباب طلب الدعاء من المريض لانه مضطرب ودعاؤه أمر عاجل من غيره في السنة أقرب الدعاء الى الله أجابة دعوة المضطر (ه عن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث صحيح **﴿** اذا دخلت مسجد افصل مع الناس وان كنت قد صليت **﴾** خطاب لمحجن راوي الحديث الذي أقيمت الصلاة فصلت الناس ولم يصل معهم وقال صليت مع أهلي فيه دلالة على استحباب إعادة الصلاة لمن صلى منفردا أو جماعة (ص عن محجن) بكسر الميم وسكون المهملة ورفع الجيم ابن أبي محجن (الدولي) بدل مهمل مضمومة فمهملة مفتوحة نسبة الى محي من كتابه قال الشيخ حديث حسن **﴿** اذا دعا أحدكم فليعزم المسئلة ولا يقل اللهم ان شئت فأعطني **﴾** قال العلقمي معنى الامر بالعزم الجدية وان يجزم بوقوع مطلوبه ولا يعلق ذلك بعشيرة الله تعالى وان كان مأمورا في جميع ما يريد أن يعاقبه بعشيرة الله تعالى وقيل معنى العزم أن يحسن الظن بالله تعالى في الاجابة (فان الله لا مستكره له) قال العلقمي قال شيخ شيوخنا المراد أن الذي يحتاج الى التعليق بالمشيئة اذا كان المطلوب منه يتأق كراهه على الشيء فيخفف الامر عليه ويعلم بأنه لا يطلب منه ذلك الشيء الا برضاه وأما الله سبحانه وتعالى فهو منزّه عن ذلك فليس للتعليق فائدة وقيل المعنى ان فيه صورة الاستغناء عن المطلوب والمطلوب منه والاول أولى قال ابن عبد البر لا يجوز لأحد أن يقول اللهم أعطني ان شئت وغير ذلك من أمور الدين والدنيا لانه كلام مستهمل لا وجه له لانه لا يفعل الا ما يشاء وظاهره أنه محل النهي على التحريم وهو اظاهر ورحم الله النووي النسي في ذلك على كراهة التعزير وهو أولى وقال ابن بطال في الحديث انه ينبغي للداعي أن يجتهد في الدعاء ويكون على رجاء الاجابة ولا ينقطع من الرجاء فانه يدعو كريما وقد قال ابن عيينة لا يمنع أحد الدعاء ما به لم من نفسه يعني من التقصير فان الله تعالى أجاب دعاء شريك خلقه وهو ابليس حين قال رب أنظرني الى يوم يبعثون وقال الداودي معنى قوله يعزم المسئلة أن يجتهد ويخ ولا يقول ان شئت كما لم يثنى وان كان دعاء البائس الفقير قلت وكأنه أشار بقوله كالمسئلة الى الآن قاله ساعلي سبيل التبرك فلا يكره وهو جيد اه قال المناوي وللدعاء شروط

(قوله فمضوا له الخ) أي وسعوا له وأطمعوه في طول الحياة تدباليه يحصل له بذلك راحة (قوله وهو يطيب نفسه) أي لا بأس بنفسك فان ذلك التنفيس لا أثر له الا في تطيب نفسه ولا يضركم ذلك ومن ثم عدوا من آداب العبادة تشجيع العليل باطفاف المبال وحسن الحال والباء زائدة اه مناوي (قوله فاودعوا أهله بسلام) أي اجعلوا السلام وديعة عندهم كي ترجعوا اليهم وتستردوا وديعتكم تفاولا بالسلامة والمعادة مرة بعد أخرى مناوي (قوله كدعاء الملائكة) أي في كونه مقبولا وكونه دعاء من لا ذنب له لان المريض يحصن الذنوب والملائكة لا ذنب لهم (قوله عن محجن) بكسر الميم وسكون المهملة ورفع الجيم ابن أبي محجن (الدولي) بدل مهمل مضمومة فمهملة مفتوحة نسبة الى محي من كتابه قال الشيخ كناية خطاب له حين دخل فأقيمت الصلاة ولم يصل وقال صليت مع أهلي اذا دخلت مسجد أي محل جماعة فأعدوا ان كنت قد صليت فان اعادة الجماعة سنة هجوبة مناوي

(قوله قال له الملك) أي الموكل بخود ذلك كما يرشد إليه تهریفه ملك مثل ذلك وفي رواية والملك مثل بالنسبة من بدون ذلك أي أدعوا لله أن يجعل لك مثل ما دعوت به لا خيلك وإرادة الاخبار بعيدة من أوى (قوله على النور) ١٢٧ أي إيقاده وهو الذي تخير فيه

حيث لم يترتب على إهماله وتقديم خطئه منها اضاعة مال ونحوه (قوله على ظهر قتب) أي سفر على ظهر بعير أو مائة وان جاست على قتب (قوله لعنتهم الملائكة) أي ارتكبت اثما عظيما وفيه أن امتناع المرأة من حليلها بلا سبب كبيرة للتوعد عليه باللعن ومن ثم لعنتهم الملائكة حتى تصيح أي حتى ترجع كما في رواية أخرى وفيه أن المراد بالمبالغة في الزجر عن امتناعها منه أو تسوية إياه وفي خبر يأتي لعن الله المستوفة (قوله بطن كفيك) أي أجعل بطنهم إلى وجهك وظهورهم إلى الأرض حال الدعاء (قوله ولا تدع ظهورهم) أي ما لم يدع بدفع بلاء أو قحط أو غلاء والأجهر ظهورهم إلى السماء (قوله لا أحد من اليهود) أي أردتم الدعاء لأحدهم فادعوا بما ذكر لأن المال ينفعنا في الجزية أو موتة بلا وارث أو بنقصه العهد ولحقه بدار الحرب أو غير ذلك ولولده لأنهم قد يسمون أو نترقه - بم بشرطه وان ما قوا كفار افهم فدأؤنا من النار ويجوز الدعاء لهم نحو عاقبة لا مفرقة ان الله لا يفر الآتية والمعتمد أن

وآداب كثيرة ومن أهمها ما ذكره بالذ كراهتها ما شأنه ومن أهمها أيضا التمسك والتذلل والخضوع وحضور القلب والتطهر من الخدثين فإنه مخاطب لله تعالى فلا ينظر العبد كيف يخاطب مولاه (حم ق ن عن انس) بن مالك (إذا دعا أحدكم فليؤمن على دعاء نفسه) أي الدعاء الصادر منه لنفسه أو غيره فإنه إذا أمن أمئت الملائكة معه كما مر (عنه عن أبي هريرة وبهض له الديلمي) قال الشيخ حديث حسن (إذا دعا الغائب لغائب قال له الملك ولك مثل ذلك) قال المناوي أي الملك الموكل بخود ذلك كما يرشد إليه تهریفه وفي رواية ولك مثل ذلك بالنسبة من بدون ذلك أي أدعوا لله أن يجعل لك مثل ما دعوت به لا خيلك وإرادة الاخبار بعيدة والمراد بالغائب الغائب عن المجلس (عنه عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث حسن (إذا دعا الرجل زوجته لحاجته) كناية عن الجماع (قلته) أي فليتمكنه من نفسه أو جوبا حيث لا عذر (وان كانت على النور) أي مشغولة بإيقاده وهو ما يخبر فيه قال العلقمي ولعل محل الاجابة ما إذا لم يلزم عليه تلف الطعام ونحوه - يكون الخبز في النور وبعضه في زمن يتلف فيه (ت ن عن طلق بن علي) قال الشيخ حديث صحيح (إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه فالتجب وان كانت على ظهر قتب) أي تسير على ظهر بعير قال العلقمي قال في الدرر كماله القتب للعمل كالا كاف اغيره ومعناه الحث لمن على مطاوعة أزواجهن ولو في هذا الحال فكيف في غيره وقيل ان نساء العرب كن اذا أردن الولادة جالسن على قتب ويقان انه أسهل لخروج الولد فاراد تلك الحالة قال أبو عبيد كثر ترى أن المني وهي تسير على ظهر البعير يخاف النفس بغير ذلك (البرار) في مسنده (عن زيد بن ارقم) الإفصاري وهو حديث صحيح (إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه فأبت) أي امتنعت بلا سبب (فبات غضبان عليها لعنتهم الملائكة) أي سبتما وذهنهما وذهبت عليهما (حتى تصيح) قال العلقمي أراد حتى ترجع كما في الرواية الأخرى (حم قد عن أبي هريرة) إذا دعا العبد بدعوة الباء لئلا كبدا والمراد العبد المسلم (فلم يستجب) أي لم يعط ما طلب (كتب له حسنة) لأن الدعاء عبادة بل هو محنها كما يحكي في خبر (خط عن هلال بن يساف) بفتح المشاف تحت وخفصة المهمله وفاء (مرسلا) قال الشيخ حديث حسن (إذا دعوت الله فادع بطن كفيك ولا تدع ظهورهم) قال العلقمي وكيفية ذلك أن يجعل بطن الكف إلى الوجه وظهوره إلى الأرض هذا هو السنة نعم ان أشد أمر كذا تائه برفع بلاء أو قحط أو غلاء ونحو ذلك جعل ظهورهم إلى السماء وهو المراد بقوله تعالى يدعوننا رغبا ورهبا قال العلماء الرغب بسط الأيدي وظهورهم إلى الأرض والرهب بسطها وظهورهم إلى السماء (فاذا فرغت قام معهما وجهك) لأنه أشرف الاعضاء الظاهرة فلهذا إشارة إلى عود البركة إلى الباطن فيصبح الوجه عقب الدعاء خارج الصلاة سنة وفاقا للتحقيق وخلافا للموع (ه عن ابن عباس) قال الشيخ حديث حسن (إذا دعوت لأحد من اليهود والنصارى) أي أردتم الدعاء له (فقولوا كثر الله ملكا) لأن المال قد ينفعنا بجزية أو موتة بلا وارث (وولدك) لأنهم قد يسمون أو نأخذ جزيتهم أو نترقه بشرطه وان ما قوا كفار افهم فدأؤنا من النار ويجوز الدعاء له بنحو عاقبة لا مفرقة قال العلقمي

أراد الكفار اذا ما قوا صغارا في الجنة لا يخدم ولا يدعونهم هذا العربيين لأنهم ربما استعانوا بذلك علينا أو ما غدرهم وأخذ ما لهم فلهذا متوهمه وقهرهم لنا بكثرة أولادهم مفسدة محقة ولا تدفع المفسدة المحقة بالمصلحة المتوهمه

فيه أي هذا الحديث جواز الدعاء للذي به كثير المال والولد ومثله الهداية وصحة الدعاء
والعافية ونحو ذلك وتؤيده ما في كتاب ابن السني عن أنس قال استسقى النبي صلى الله عليه
وسلم فسقا به يهودي فقال له النبي صلى الله عليه وسلم جئت لك الله فإرأى الشيب حتى مات ويعتنع
الدعاء له بالمغفرة ونحوها لقوله تعالى إن الله لا يغفر أن يشرك به (عد وابن عساكر) في
تاريخه (عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف (إذا دعى أحدكم إلى وليمة عرس
فليجب) بنيائه للمجهول وجوبا إن توفرت الشروط وهي كثيرة منها السلام داع ومدعو وأن
لا يخفى الداعي الأغنياء أي لأجل غناهم فلمودعا جميع عشيرة وجيرانه وأهل حرفته وكانوا
كلهم أغنياء وجبت الأجابة وليس المراد عموم جميع الناس فإنه متعذر بل لو كثرت عشيرته
أو نحوها وخرجت عن الضبط وكان فقيرا لا يمكنه استيعابها فالوجه كما قال الأذري أنه لا يظهر
منه قصة هذا التخصيص وأن يدعوهم من غير خلاف ما لو قال ليحضر من شاء وأن لا يكون هناك من ذكر
لا يقدر على إزالته وأن لا يعذر بمريض في ترك الجماعة وأن يكون طعام الداعي حلالا وأن
لا يدعو من ينفق منه أو طمع في جاهه وأن يكون الداعي مطلقا التصرف وأن لا يكون المدعو
أمرد يخاف من حضوره أرفقة أو أوقاتة ووجودهم أو نحوه إذا دعيت أجنبية الرجال قال
العلامة حمى هذا حجة لمن خص وجوب الأجابة بوليمة العرس وهو الراجح عندنا كما سيأتي
والوليمة الطعام المتخذ للعرس مشتقة من الولم وهو الجمع وزنا ومعنى لأن الزوجين يجتمعان
قاله الأزهري وغيره وقال شيخنا الوليمة مختصة بطعام العرس عند أهل اللغة فيما
نقله عنهم ابن عبد البر وهو المقول عن الخليل وتعلب وغيره ما رجم به الجوهرى وابن
الثير وقال صاحب المحكم الوليمة طعام العرس أي للدخول والاملاك وهو العقد وقيل كل طعام
منع لعرس وغيره وقال عياض في المشارك الوليمة طعام النكاح وقيل الاملاك وقيل
طعام العرس خاصة اهـ وعند الشافعي وأصحابه الوليمة تقع على كل طعام يتخذ لعرس ورحداث
من عرس واملاك وغيره الكسبية ما لم تطلق في العرس أشهر وفي غيره مقيده فبقال
خندان وغيره وجزم الماوردي ثم القرطبي بأنها لا تطلق على غير طعام العرس إلا بقربنة وأقلها
للممكن شاة وغيره ما قدر عليه ووليمة العرس وقتها بعد الدخول (م د عن ابن عمر) بن
الخطاب (إذا دعى أحدكم إلى طعام فليجب) أي وجوبا إن كان طعام عرس ونديان
كان غيره (فإن كان مفطرا فليأكل) نديا (وإن كان صائما) أي صوما واجبا (فليصل)
بضم المثناة التحتية وفتح الصاد المهملة قال المناوي أي فليدع لاهل الطعام بالبركة ويحتمل
بقاؤه على ظاهره تشريفا لكان وأهله اهـ وقال العلامة اختلافا في معنى فليصل فبقال
الجمهور معناه فليدع لاهل الطعام بالمغفرة والبركة ونحو ذلك وأصل الصلاة في اللغة الدعاء
ومنه قوله تعالى وصل عليهم إن صلاتك سكن لهم وقيل المراد الصلاة الشرعية بالركوع
والسجود أي يتنفل بالصلاة ليحصل له فضلا وليتبرك أهل المال والحاضر (م د عن
م د عن أبي هريرة) (إذا دعى أحدكم إلى طعام وهو صائم فليقل أني صائم) اعتذارا
للداعي فإن سمع ولم يطالبه بالحضور فله التخلف والاحضر وليس الصوم عذرا في التخلف
قال العلامة حمى وفي هذا الحديث أنه لا بأس باظهار العبادة النافلة إذا دعيت إليه حاجة
وفيه الارشاد إلى تألف القلوب بالاعتذار (م د عن أبي هريرة) (إذا دعى أحدكم

(قوله وليمة عرس فليجب)
أي وجوبا إن توفرت الشروط
وهي عند الشافعية نحو
عشر بن وقول الشارح
وجوبا أي إن كان طعام عرس
ونديا إن كان غيره وهذا
في غير القاضي وأما قيد
الوليمة بالعرس مع أنها إذا
أطلقت في الشرع لا تنصرف
إلا إليه مراعاة للغة لأنها
تشمل وليمة العرس وغيرها
لغة (قوله وإن كان صائما)
أي فرضا فليصل أي يدع
لاهل الطعام بالبركة ويحتمل
بقاؤه على ظاهره تشريفا
للكان وأهله (قوله فليقل
أني صائم) أي اعتذارا
للداعي فإن سمع ولم يطالبه
بالحضور فله التخلف والا
حضر وليس الصوم عذرا
في التخلف مناوي

فليجهد) أى يسرع بأن
يذهب بقطع جميع الحاقوم
والمرىء بسرعة ليكون
أسهل لخروج الروح (قوله)
إذا ذكر أصحابي) أى بما
شجر منهم - م من الحروب
والمنازعات فأمسكوا
وجوباً عن الطعن فيه - م
فانهم خير الأمة وخير القرون
(قوله وإذا ذكر آلهم)
أى أحكامها ودلائلها فأمسكوا
عن الخوض فيها وإذا ذكر
القدر فأمسكوا عن محاوره
أهلها ومقالاتهم - م
الخوض فى الثلاثة من المفاسد
التي لا تحصى والقدر محرك
القضاء الإلهى والقدرية
جاحد والقدر كما مر مناوى
(قوله الرؤيا الحسنة) هى
ما فيها إشارة أو نذارة أو تنبيه
على تنصير أو نحو ذلك
فليفسرها أى يفسرها ويظهرها
ويخبر بها وأداؤها فلا
يجزى بصددها بل يستعين بالله
من شرها وشر الشيطان
وليتفل عن يساره ثلاثاً
وليتهوّل جنبه الآخر اه
مناوى (قوله فليفسرها) أى
يخبر بها من يفسرها له
وبصحة حديثه - ذ والرؤية
القبیحة من الشيطان يكتبها
لأن الشيطان يفرح بإفشاءها
لأنه عدو المؤمن كأن يرى

١٧ يزى ل انه من اهل النار و داخل النار و يأكل لحما نيأروى أن بعضهم رأى في منامه
اهل النار فلما أصبح اخبره فقتل الربيع عن يساره ثلاثا ثم رأى نانيا ان رجلا يجركها وفي وجهه

١٧ يزى ل أنه من أهل النار وأدخل النار وأبأ كل الحنابلة روى أن بعضهم رأى في منامه من يقول له أحبر الربيع أنه من أهل النار فلما أصبح أخبره ففتق الربيع عن بساطه ثلاثم رأى نانيا أن رجلا يجر كلما وفي وجهه قروح قال فقيل له إنه إبليس

١٤٠ (قوله فليحمد الله عليها) بأن يقول الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات (قوله فاعلموا

والقروح من قلة الرزق
هي من الشيطان) لاجل
أن يحرمه ويشوش عليه
فكره ويشغله عن العبادة
فليست عذباته من شرها
وشر الشيطان ولا يذكرها
لأحد فانه ربما فسرها تفسيرا
مكروها على ظاهر صورتها
فتقع كذلك بتقدير الله (قوله
فليدع له بالبركة) بأن يقول
اللهم بارك فيه ولا تنصره فان
العين أي الاصابة بها حق
أي أمر كائن بقضيته في الوضع
الالهي لا شبهة في تأثيره في
النفوس فضلا عن الأموال
مناوى (قوله كان شكر تلك
النعمة) أي كان قوله ماذر
قيام بشكر تلك النعمة منهم
بها عليه وهي معافاته من ذلك
البلاء والخطاب في قوله
ابتلاك وعليك يؤذن بأنه
يظهر له ومجمله اذالم يخف
فتنة اهنواى (قوله فليأت
اهله) أي يحامها ليسكن
مامعه من حوائشه وخوفها
من استحقاق دواعي فتنة
النظر (قوله ومعها مثل الذي
معها) أي فرج مثل الفرج
الذي مع الأجنبية ولا مزينة
الفرج الأجنبية عليه والتميز
بينهما من تزيين الشيطان
وقد قال الأطباء ان الجماع
يسكن هيجان المشق وان
كان مع غير الماشوق مناوى
(قوله ولا ينشأ) أي حيث
لم ينشأ عن محرم كمنطوع
في مرقه لم يقب منها (قوله
مرحبت) أي اخذت وقبل فسدت أي بفساد دينهم وقلة اماناتهم ومرحبت بالميم والجيم

كثير كلام الناس في حقيقة الرؤيا والصحيح قول أهل السنة ان الله تعالى يخلق في قلب النائم
اعتقادات كما يخلقها في قلب اليقظان (ب) وكذا ابن ماجه (عن أبي هريرة) وهو حديث
حسن (اذا رأى أحدكم الرؤيا يكرهها فليخبر بها) بالصاد ويقال بسير وزاي (عن يساره
ثلاثا) كراهة لما رأى وشقيرا للشيطان (وليس عذباته من الشيطان ثلاثا) لان ذلك
بواسطة (ولم يقل عن جنبه الذي كان عليه) خبر رأى ذلك نفا ولا يقول تلك الحسنة
(مدته عن جابر) أي عبد الله (اذا رأى أحدكم رؤيا يكرهها فليخبر بها) وليقل عن يساره ثلاثا
وليسأل الله من شرها) كأن يقول اللهم اني أسألك خير ما رأيت في منامى هذا (ولم يقل
بالله من شرها) كأن يقول اللهم اني أعوذ بك من شر ما رأيت ومن شر الشيطان فانها لا تنصره
(هـ عن أبي هريرة) وهو حديث حسن (اذا رأى أحدكم الرؤيا يحجبها فاعلمها من الله
فليحمد الله عليها) كأن يقول الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات (وايحدث بها) أي حبيبا
أو عارفا (واذا رأى غير ذلك مما يكره فاعلمها من الشيطان) ليحزنه ويشوش عليه فيكره
ليشغله عن العبادة (فليست عذباته ولا يذكرها لأحد) لانه ربما فسرها تفسيرا مكروها على
ظاهر صورتها فتقع كذلك بتقدير الله فاذا كرهها واستعاذ بالله من شرها (فانها لا تنصره) قال
المنأوى جعل فعله من التمدد ما معه سببا لسلامته من مكروه يترتب عليها كما جعل الصدقة
وقاية للمال وسببا لدفع البلاء (حم خ ت عن أبي سعيد) اذا رأى أحدكم من نفسه أو من
ماله أو من احميه ما يحجب به فليدع له بالبركة) قال العلقمي والسنة أن يدعو بالبركة وان يقول
ما شاء الله لا قوة الا بالله الحديث يأتي في خوف الميم أوله ما أقم الله عز وجل على عبد من نعمته
من اهل ومال وولد فيقول ما شاء الله لا قوة الا بالله فلا يرى فيه آفة دون الموت (فان العين
حق) قال المنأوى الاصابة بها حق أي كائن بقضيته في الوضع الالهي لا شبهة في تأثيره في
النفوس فضلا عن الأموال (ع ط ب ك) في الطب (عن عامر بن ربيعة) حليف آل
الخطاب وهو حديث صحيح (اذا رأى أحدكم مبتلى فقال الحمد لله الذي عافاني مما ابتلاك
به وفضلني عليك وعلى لغيري من عباده تفصيلا) أي اذا رأى مبتلى في دينه بفعل المعاصي
لا بخوم مرض والخطاب في قوله ابتلاك وعليك يؤذن بأنه يظهر له ومجمله اذالم يخف منه
(كان شكر تلك النعمة) أي كان قوله ماذر كراهتها بشكر تلك النعمة منهم بها عليه وهي
معافاته من ذلك البلاء (هـ عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث ضعيف (اذا رأى
أحدكم امرأة حسناء فاحجبته فليأت اهله) أي فليصامع حليلته (فان البضع) بضم الموحدة
وسكون المجهمة أي الفرج (واحد ومعهما مثل الذي معها) أي مع حليلته فرج مثل فرج
تلك الأجنبية عليه والتميز بينهما من تزيين الشيطان والتقدير بالحسنة لانها التي تستحسن غالبا
فلورأى شوها فاحجبته كان كذلك (خط عن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف
(اذا رأى أحدكم باخية) أي في الدين (بلاء فليحمد الله) فليدع على سلامته من مثله ويعتبر
وينكف عن الذنوب (ولا يسمعه ذلك) أي حيث لم ينشأ ذلك البلاء عن محرم فان نشأ عن
محرم كمنطوع في سرقة ولم يقب أمعه ذلك ان آمن (ابن الجار) في تاريخه (عن جابر)
ابن عبد الله وهو حديث ضعيف (اذا رأيت الناس قد سرحت عهودهم) بالميم والجيم
المفتوحين بينهم ما راءه كسورة أي اختلت وفسدت وقت فيهم أسباب البيانات (وخفت

المفتوحين بينهم امرام كسورة أى اختلت وقسمت قاله العزيزى (قوله وكانوا كذا) وبين الراوى ما وقعت عليه الإشارة بقوله وشبك أى خلط بين أنامله أى أنامل أصابع يده إشارة إلى تفرج بعضهم فى بعض وتلبس أمر دينهم فالزم بينك أى اعتزل الناس وامتنع عنهم مناوى (قوله وأملك) بكسر اللام وقطع الهمزة المفتوحة أى أحفظه وصنعه وقوله وخدما تعرف أى من أمر الدين ودع ما تنكرى من أمر الناس المخالف للشرع (قوله بخاصة أمر نفسك) أى استعملها فى المشروع ودع عنك أمر العامة أى تركه فإذا غلب على ظنك أن المنكر لا ينزل بانكارك أو خفت محذورا أنت فى سعة من ١٣١ تركه وانكر بالقلب مع الامتناع قال

الشيخ شري والمراد بالخاصة
حادث الوقت التى تخص
الانسان (قوله انك ظالم)
يعنى أن تمنعه من الظلم أو
تشهد عليه به (قوله تودع)
منهم) أى استوى وجودهم
وعدمهم وخذلو أو تودع
بضم أوله كما قاله العزيزى
(قوله يخاطب السلطان) أى
الامام الأعظم ومثله نوابه
(قوله فانه لص) أى سارق
محتال على اقتناص الدنيا
بالدين ويحذبه إليه من حرام
وغیره فاحذروه أمانو
خاطبه أحبا للمصلحة كشفاة
ونهزم مظالم فلا بأس والله
يعلم المفسد من المصلح مناوى
(قوله من الدنيا) أى من
زهرتها وزينتها ما يجب من
فحومال وجاه وولد وهو
مقيم على معاصيه عاكف
عليه اعازم لها فاعلم ذلك أى
اعطاه وهو بئس الحال منه
أى من الله استدراج له أى
استنزله من درجة إلى أخرى
حتى يدنيه من العذاب

أماناتهم) بالشديد أى قالت (وكانوا كذا) وبين الراوى ما وقعت عليه الإشارة بقوله (وشبك بين أنامله) إشارة إلى تفرج بعضهم فى بعض وتلبس أمر دينهم (فالزم بينك) يعنى فاعتزل الناس (وأملك) بكسر اللام (عليك لسانك) قال العاقلى قال ابن رسلان أى أمسكه عما لا يعينك ولا تخرجه عن قبلك تجرجه إلا بما يكون لك لا عليك ولا لغيرك طوى لمن ملك لسانه (وخذ ما تعرف) أى من أمر دينك (ودع ما تنكر) من أمر الناس المخالف للشرع (وعليك بخاصة من نفسك) أى استعملها فى المشروع وكفها عن النهي (ودع عنك أمر العامة) أى تركه فإذا غلب عليك ظنك أن المنكر لا ينزل بانكارك أو خفت محذورا أنت فى سعة من تركه وانكره بالقلب مع الانجسام قال الشيخ شري والمراد بالخاصة حادث الوقت التى تخص الانسان (ك عن ابن عمرو) بن العاص وهو حديث صحيح (إذا رأيت) قال المناوى لفظ رواية البراء إذا رأيت (أمنى تهاب الظالم أن تقول له انك ظالم) أى تخاف من قولها له ذلك أو تشهد عليه به (فقد تودع منهم) بضم أوله أى استوى وجودهم وعدمهم (حم ط ب ك هب عن ابن عمرو) بن العاص (طس عن جابر) بن عبد الله وهو حديث صحيح (إذا رأيت العالم يخاطب السلطان بخاطبة كثيرة فاعلم انه لص) بكسر اللام أى محتال على اقتناص الدنيا بالدين ويحذبه إليه من حرام أو غيره أمانو خاطبه أحبا للمصلحة كشفاة فى عدم مظلوم فلا بأس والله يعلم المفسد من المصلح (فم عن ابن جرير) وهو حديث حسن (إذا رأيت الله تعالى) أى علماته (يعطى العبد من الدنيا ما يحب وهو قيم على معاصيه فاعلم ذلك منه استدراج) قال العلقمى قال الامام غفر الدين الرازى فى قوله تعالى فسيفسدنهم يقال استدرجهم الى كذا استنزله الى درجة فدرجة حتى يورطه قال ابوروق من استدراجهم أى كمل اذنبوا ذنبا جدد نالهم نعمة وأنسبناهم الاستغفار اه وقال البيضاوى فسيفسدنهم سندتهم من العذاب درجة درجة بالاهمال وادامة المحبة وازدياد النعمة من حيث لا يعلمون أنه استدراج بل هو الانعام عليهم لانهم حسبوه تفهيم لا لهم على المؤمنين اه والاية طبق الحديث وان كانت فى الكفار فالنصاة بالقياس عليهم بل الحديث شامل لما وفى العصاة أظهر لان الخطاب مع المؤمنين اه وقال المناوى فاعلم ذلك منه استدراج أى من الله له أى استنزله من درجة الى أخرى حتى يدنيه من العذاب فيصبه عليه صبا ويسفه عليه صفا فالمراد بالاستدراج هنا تقر به من العقوبة شيئا فشيئا (حم ط ب هب عن عتبة بن عامر) وهو حديث حسن (إذا رأيت من احب ثلاث خصال فارجه الحياء والامانة والصدق) أى

عليه صفا فالمراد بالاستدراج هنا تقر به من العقوبة شيئا فشيئا اه مناوى (قوله فارجه) أى فاعلم أن ينفع به عن قرب ويكون مشاورا فى الامور مسترشدا فى التدبير والرجاء بالمدة فى القلب بأمر محبوب من جلب نفع أو دفع ضرر سيحصل فى المستقبل وبفارق القنى وهو طالب ما لا طمع فى وقوعه بأن التفتى به الكسل ولا يسلك صاحبه طريق الجهد فى الطاعات والرجاء بعكسه انتهى علقمى (قوله الحياء الخ) فانها أمهات مكارم الاخلاق فاذا وجدت فى عبده ذلك على صلاحه فبرجى وبرجى والا فلا يرجى له الفلاح مناوى فان كان فيه بعضه فافهم من خطا عملا صالحا وآخر سيئا

إذا وجدت فيه هذه الخصال فأمل أن تنفع به وشاوره في أمورك لأن هذه الخصال إذا وجدت
 في عبد دلّت على صلاحه (وإذا لم يرها فيه فلا ترجه) **عن** فرعن ابن عباس (وهو حديث
 ضعيف) (إذا رأيت كمالاً طمّئت شيئاً من أمر الآخرة وابتغيت به يسرك) كماله قوصيام ورجح
 وطلب علم (وإذا أردت شيئاً من أمر الدنيا وابتغيت به عسر عليك) أي صعب فلم يحصل لك
 إلا تعب وكلفة ومشقة (فاعلم أنك على حالة حسنة) أي مرضية عند الله تعالى وأنه اغمازوى
 عنك الدنيا ليظهر لك من الذنوب ويرفع درجتك في الآخرة (وإذا رأيت كمالاً طمّئت شيئاً من
 أمر الآخرة وابتغيت به عسر عليك) وإذا طمّئت شيئاً من أمر الدنيا وابتغيت به يسرك فانت على حالة
 قبيحة) أي غير مرضية عند الله تعالى قال المناوي فإن النعم محن والله تعالى يبلو بالنعمة كما
 يبلو بالنعمة والاول علامة على حسن الخاتمة والثاني ضده والمسئلة رباعية فيبقى ما كان
 يعسر عليه من أمر الدنيا والآخرة وما إذا كان يتيسر له ولم يتعرض له ما لوضوحهما (ابن
 المبارك في كتاب (الزهد عن سعيد بن أبي سعيد مرسل) **عن** عمر بن الخطاب قال
 الشيخ حديث حسن (إذا رأيتم من يدع أو يفتاع) أي يشتري (في المسجد فقولوا له)
 ندبا (لا يربح الله تجارتك) دعاء عليه بالخسران (وإذا رأيتم من يشتد فيه ضالة) يفتح اوله
 وسكون النون وضم الشين المجهمة أي يتطلب قال العلقمي والضالة مخصوصة بالحيوان واللقطة
 ما سواه من الاموال وقد تطلق اللقطة على الضالة مجازاً وفي الحديث النبي عن نسي الضالة
 في المسجد والبيع والشراء قال النووي في المذهب تركه المحامدة في المسجد ورفع الصوت فيه
 والاجارة ونحوها من العقود قال في شرح مسلم قال القاضي قال مالك وجماعة من العلماء يكره
 رفع الصوت في المسجد بالعلم وغيره وأجاز أبو حنيفة ومحمد بن سنان أصحاب مالك رفع الصوت
 فيه بالعلم والخصوصية وغير ذلك مما يحتاج اليه الناس لأنه مجمعه ولا بد لهم منه اه قال شيخنا
 وأصحح محمد بن مسلمة على ذلك بحديث فنادى بأعلى صوته ويل للأعقاب من النار قال شيخنا
 قلت ينبغي أن لا يكره رفع الصوت بالموعظة فيه وهذا الحديث شاهد له وخطبة الجمعة وغيرها
 من ذلك وكذا جميع ما يستحب فيه رفع الصوت كالآذان والاقامة والتلبية والصلاة على النبي
 صلى الله عليه وسلم والتكبير في العيد (فقولوا لاردها الله عليك) زاد في رواية مسلم فان
 المساجد لم ينزلها (ت لك عن أبي هريرة) وهو حديث صحيح (إذا رأيتم الرجل
 يتعزى بهزاء الجاهلية) أي يتسبب وينتقى اليها (فاعضوه من ايده) أي اشموه أي قولوا
 له اعضض على ذكركم أيك وضريحه واللفظ الذكر (ولا تذكروا) عنه ما كن تذكروا وزجره
 (حم ت عن أبي بن كعب) وهو حديث صحيح (إذا رأيتم الرجل يهتد المساجد) قال
 العلقمي وفي رواية يهتد المساجد والمراد باعتدال المساجد أن يكون قلبه معلقاً بها من غير
 منها إلى أن يعود اليها قال شيخنا أي شديد الحب لها والملازمة للجماعة فيها وليس معناه دوام
 القعود فيها قاله النووي وقال التوربشتي هو معنى التعهد وهو التحفظ بالشئ وتجدد العهد
 وقال الطيبي يتعاهد أشهل وأجمع لما سطر به أمر المساجد من العمارة واعتدال الصلوة وغيرها
 أي كتنظيمها وتنويرها بالمصابيح (ما شهدوا بالاعمان) ولحديث قمة وهي فان الله يقول
 اغمازهم مساجد الله من آمن بالله قال العلقمي أي أقطعوا له أي بالاعمان فان الشهادة قول
 صدر عن موأاة القلب اللسان على سبيل القطع (حم ت ه وابن حزيمة) في صحيحه (حب

(قوله إذا رأيت الخ) كمال
 المركبة منصوبة على الظرف
 وعلامتها أن يقع بعدها
 فعلان وغيرها بحسب العوالم
 (قوله حسنة) أي مرضية
 عند الله تعالى لأنه اغمازوى
 عنك الدنيا وعرضك للبلاء
 لينقلك من دنسك ويرحلك
 ويرفع درجتك في الآخرة
 مناوي (قوله قبيحة) أي غير
 مرضية عنده تعالى فان النعم
 محن والله تعالى يبلو بالنعمة
 كما يبلو بالنعمة والاول علامة
 حسن الخاتمة والثاني بضده
 والمسئلة رباعية فيبقى ما إذا
 كان يعسر عليه أمر الدنيا
 والآخرة وما إذا كان يتيسر
 ولم يتعرض له ما لوضوحهما
 مناوي (قوله ضالة) أي ضالة
 الحيوان والمراد أي شئ ضاع
 ولو غير حيوان (قوله لاردها
 الله عليك) دعاء عليه بعدم
 الوجهدان زجره عن ترك
 تعظيم المسجد والمساجد لم
 تنزلها مناوي أي وذلك
 مكره في المساجد (قوله
 يعتاد المساجد) يعني وجدتم
 قلبه معلقاً بها من حين خرج
 منها إلى أن يعود اليها فهو
 صلاة واعتكاف أي شهدوا
 له بأنه مؤمن حقان الشهادة
 قول صدق عن موأاة في
 القلب للسان

(قوله وقلة منطلق) كعمل أي عدم كلام في غير طاعة الأهل قدر الحاجة (قوله فانه يلقي الحكمة) أي عن الله تعالى وبقائه بقائه
مشددة مفتوحة أي يعلم دقائق الاشارة الشافية لامراض القلوب المانعة من ١٣٣ اتباع الهوى (قوله اذارأيتم الرجل) ذكر

الرجل وصف طردى قتله
المرأة (قوله يقتل صبها) أي
عسلًا ويقتل في غير معركة
(قوله فلا تحضر وامكانه)
أي مكان قتله يعني لا تنصدا
حضور المحل الذي يقتل فيه
حالة قتله فتعزل المنطقة

أي الغضبة من الله تعالى
فتصيبكم والمراد ما يترتب على
الغضب من نزول عذاب
وحلول عقاب اه مناوي
(قوله خرسه) بخاء وشين

مفتوحة حتمين بينهما راء سا كنة
وهو حديث حسن عزيز
(قوله يسبون اصحابي) أي
يشتمون اصحابي قال العلقمي

قال النووي اقله ان سب
الاصحاب حرام من القوا حش
المحرمات سواء من لابس

اللقن منهم ومن لا لاقنهم
محتمدون في تلك الحروب
متأولون وقال القاضي سب

أحدهم من المعاصي الكبار
ومذهبنا ومذهب الجمهور
أنه يعزروا لا يقتل وقال بعض

المالكية يقتل انتهى عزيزي
(قوله على شركم) أي فهو
حدوانا وأياكم لعلي هدى

أوفي ضلال مبين والمراد أن
تقولوا لهم ذلك باسان القال
أو الحمال ان خفتكم (قوله
تخفكم) أي ترككم خلفها
بضم الفوقية والقيام لها ما

ك ن هق عن أبي سعيد) الخلدري وهو حديث صحيح (اذارأيتم الرجل قد اعطى زهدا
في الدنيا) قال العلقمي قال سفيان بن عيينة الزهد ثلاثة أحرف زاي وهاء وال قال زاي ترك
الزينة والهواء ترك الهوى وال قال ترك الدنيا بجمعها والزهد في اللغة خلاف الرغبة يقال زهد
في الشيء وعن الشيء زهدا وزهاده وأما حقيقة الشريعة ففيه اختلاف كثير والراجح عند
بعضهم استصغار الدنيا بجمعها واحتقار جميع شأنها فمن كانت الدنيا عنده صغيرة حقيرة
هانت عليه فالزهد هو المستصغر لا الدنيا المحقرة كما الذي انصرف قلبه عنها الصغر قدرها غلغلة
ولا يفرح بشئ منها ولا يحزن على فقده ولا يأخذ منها الا ما مر بأخذها يعنيه على طاعة ربه
ويكون مع ذلك دائم الشغل بدكر الله تعالى وذكر الآخرة وهذا هو أرفع أحوال الزهد فن
بانح هذه المرتبة فهو في الدنيا بشخصه وفي الآخرة بروحه وعقله قال الفضيل بن عياض جعل
الله الشريك في بيت وجعل مفتاحه حب الدنيا وجعل الخير كله في بيت وجعل مفتاحه الزهد
فيما أوقال أحمد وسفيان الثوري وغيرهما الزهد قسم الامل وقال ابن المبارك الزهد الثقة
بأنه وقال أبو سليمان الداراني الزهد ترك ما يشغل عن الله (قوله منطلق) أي عدم كلام في
غير طاعة الأهل قدر الحاجة (قوله فانه يلقي الحكمة) قال المناوي بقائه مشددة
مفتوحة أي يعلم دقائق الاشارات الشافية لامراض القلوب المانعة من اتباع الهوى وقال
المؤلف في تفسير قوله تعالى يؤتي الحكمة من يشاء أي العلم النافع المؤدى الى العمل (ه حل

هب عن أبي خلاد حل هب عن أبي هريرة) وهو حديث ضعيف (اذارأيتم الرجل
بقتل صبها) قال العلقمي قتل الصبر أن يعمل الخي ثم يرمى بشئ حتى يموت وكل من قتل في
غير معركة ولا حروب ولا خطا فانه مقتول صبها (فلا تحضر وامكانه) أي المحل الذي يقتل فيه

حال قتله (فانه اعله يقتل فلا ما فتعزل المنطقة) بالغض أي الغضبة من الله تعالى (فتصيبكم)
والمراد ما يترتب على الغضب من نزول العذاب والعقاب (ابن سعيد) في طبقاته (طب)
كلاهما (عن خرسه) بخاء وشين محتمتين مفتوحة حتمين بينهما راء سا كنة وهو حديث حسن

(اذارأيتم الذين يسبون اصحابي) أي يشتمون بعض اصحابي قال العلقمي قال النووي اعلم ان
سب الصحابة حرام من قوا حش المحرمات سواء من لابس اللقن منهم ومن لا لاقنهم محتمدون في
تلك الحروب متأولون وقال القاضي سب أحدهم من المعاصي الكبار ومذهبنا ومذهب

الجمهور أنه يعزروا لا يقتل وقال بعض المالكية يقتل (فقولوا لعنة على شركم) أي قولوا لهم
باسان القال فان خفتكم فباسان الحمال قال المناوي قال الزحشرى وهذا من كلام المصنف
فهو على وزان واناء أياكم لعلي هدى أوفي ضلال مبين وقول حسان في شرحه كما في الفداء

اه وهذا يحجز بيت وأوله اتبعوه واستله بكف (ب عن بن عمر) بن الخطاب قال الشيخ
حديث حسن (اذارأيتم الجنازة فقوموا لها حتى تخلعكم) قال العلقمي بضم التاء وكسر
اللام المشددة أي تصيروا رءاها (أو توضع) وذهب بعض من قال بالنسخ في الصور والاولى
الى أنه غير مفسوخ في الثانية وأنه يستحب لمن يشيعها أن لا يقدح حتى توضع وقال الشيخ انما هو
في قيام من مرتبه اه وقال المناوي وهذا مفسوخ بترك النبي صلى الله عليه وسلم القيام لها

اكراما لقاض روحها مع احترامها وامامها معهما من الملائكة والوفى للبيت (قوله تخلعكم) قال العلقمي بضم التاء وكسر اللام
المشددة أي تصيروا رءاها انتهى عزيزي

(قوله اذرايتم آية) أى علامة مما يخوف الله به عباده فاستجدوا أى صلوا حتى ينكشف ما بينكم وما قاله المناوى لا يظهر شيئا من ف
وعبارة المزبى اذرايتم آية قال المناوى أى علامة تتذكر بنزول بلاء ومنه انقراض العلماء وأزواجهم الأخذات عنهم فاجحدوا
لله التجاء إليه وإياذابه فى دفع ٣٤ ما عساه يحصل من عذاب عند انقطاع بركتهم بالسجود لدفع الخلل الحاصل وقال

العلقمى اذرايتم آية أى
علامة من آيات الله الدالة
على وحدانية الله تعالى
وعظيم قدرته أو تخويف
العباد من بأس الله وسطوته
وفى أبى داود عن عكرمة قال
قيل لابن عباس زاد الترمذى
بعد صلاة الصبح ماتت فلانة
بعض أزواج النبي صلى الله
عليه وسلم فخر ساجدا فقبل
له أتى بعد هذه الساعة يعنى
بعد الصبح قبل طلوع الشمس
فقال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذرايتم
الحديث وفيه السجود عند
موت أزواج العلماء الأخذات
عنهم فعند موت العلماء من
باب أولى وأى آية أعظم من
ذهاب أمهات المؤمنين
يخرجن من بين أظهرنا
وفحن أحياء انتهت بحروفها
(قوله تغييره) أى لا بد ولا
لسان أجهزكم عن ذلك أو
خوف فتنة أو وقوع محذور
فاصبروا أى حال كونكم كارهين
له بقلوبكم (قوله هو الذى
يغيره) أى يزيله فلا تائم
عليكم حينئذ اذ لا يكلف الله
نفسا الا وسعها المناوى (قوله
بطفته) أى حيث صدر عن
كمال اخلاص وقوة يقين

بعد (حم ق ٤) عن عامر بن ربيعة **﴿ اذرايتم آية ﴾** قال المناوى أى علامة تتذكر بنزول بلاء
ومنه انقراض العلماء وأزواجهم الأخذات عنهم (واسجدوا لله) التجاء إليه وإياذابه فى دفع
ما عساه يحصل من عذاب عند انقطاع بركتهم بالسجود لدفع الخلل الحاصل وقال العلقمى
اذرايتم آية أى علامة من آيات الله الدالة على وحدانية الله تعالى وعظيم قدرته أو تخويف
العباد من بأس الله وسطوته وفى أبى داود عن عكرمة قال قيل لابن عباس زاد الترمذى بعد
صلاة الصبح ماتت فلانة فبعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم فخر ساجدا فقبل له أتى بعد هذه
الساعة يعنى بعد الصبح قبل طلوع الشمس فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذرايتم
الحديث ففيه السجود عند موت أزواج العلماء الأخذات عنهم فعند موت العلماء من باب
أولى وأى آية أعظم من ذهاب أزواج النبي صلى الله عليه وسلم ورواية الطبرانى أى آية أعظم
من موت أمهات المؤمنين يخرجن من بين أظهرنا وفحن أحياء (د ت عن ابن عباس) قال
الشيخ حديث حسن **﴿ اذرايتم الأمر ﴾** أى المنكر (لا تستطعون تغييره) بدو لسان
(فاصبروا) كارهين له بقلوبكم (حتى يكون الله هو الذى يغيره) أى يزيله فلا تائم عليكم حينئذ
اذ لا يكلف الله نفسا الا وسعها (عدهب عن أبى امامة) قال الشيخ حديث ضعيف **﴿ اذرايتم
الحريق فكبروا ﴾** أى قولوا الله أكبر وكبروه كثيرا (فان التكبير يطفئه) حيث صدر عن كمال
اخلاص وقوة يقين (ابن السنى عدوا من عسا كر عن ابن عمرو) بن العاص ويؤخذ من كلام
المناوى أنه حديث حسن غيره **﴿ اذرايتم الحريق فكبروا فانه يطفئ النار ﴾** قال الشيخ ولعل
تخصيصه أى التكبير للآيات بأن من هو أكبر من كل شئ سوى بآن يزول عند ذكره طغيان
النار فان قلت ما السر فى أبطال الحريق بالتكبير قلت أجاب بعضهم بأنه لما كان الحريق
سببه النار وهى مادة الشيطان التى خلق منها وكان فيه من الفساد العام ما يناسب الشيطان
عبادته وفعله كان للشيطان اعانة عليه وتنفيذه وكانت النار تطلب بطبعها العلو والفساد
والعلو فى الارض والفساد ما هدى الشيطان واليه ما يدعوه وما يملك بنى آدم فالنار
والشيطان كل منهما ما يريدها العلو فى الارض والفساد وكبرياء الله تعالى تقمع الشيطان وفعله
لان تكبير الله تعالى له أثر فى اطفاء الحريق فاذا كبر المسلم ربه أثرت كبره فى خلود النار التى
هى مادة الشيطان وقد جى بنا نحن وغيرنا هذا فوجدناه كذلك اه (عد عن ابن عباس)
ويؤخذ من كلام المناوى أنه حديث حسن غيره **﴿ اذرايتم العبد ﴾** قد (الم) بفحاشات
وشدة الميم أى أنزل (الله به الفقر والمرض فان الله يريد أن يصابه) قال المناوى أى يستخلصه
بوداده ويجعله من جملة أحبائه فان الفقر أشد البلاء واذا أحب الله عبدا ابتلاه وقال العلقمى
المراد أن الله يختصه من الذنوب والآثام بسبب صبره على ما يحصل له من الآلام (فرعن على)
أمير المؤمنين قال الشيخ حديث ضعيف **﴿ اذرايتم اللاتى ﴾** أى النسوة اللاتى (القين على
رؤسهن مثل أسنمة البعير) قال الشيخ يفهم الباء والعين جمع بعير وفى نسخة شرح عليها

وصفة التكبير لله أكبر وكبروه كثيرا (قوله فان الله يريد الخ) أى فاعلموا أن الله يريد أن يصابه أى يستخلصه
لوداده ويجعله من جملة أحبائه فان الفقر أشد البلاء واذا أحب الله عبدا ابتلاه المناوى (قوله أسنمة البعير) أى اللاتى بالقين على
رؤسهن ما يكبرها ويظهرها من الخرق والمصائب حتى تصير كمثل العمامة وأسنمة البخت والقياس أن يقال سنم فالتعبير

بالجمع له من تصرف بعض الرواة مناوى (قوله البهر) بضم الباء والعين جمع بعير وفي نسخة شرح عالم المناوى البعير بالانفراد بدل البهر وقال العلامة رواية مسلم كاسنة الخت قال النووي يكبرنها ويعظمها بالف عمامة أو عصاة أو نحو ذلك وهذا من معجزات النبوة وقد وقع هذا الوصف وهو موجود انتهت من العزيزي (قوله لا تقبل ١٣٥ لمن صلاة) أى ما من كذلك وان حكم

لهم بالصحة كمن صلى في ثوب منسوب بل أولى (قوله في شهر رمضان) فان ذلك علامة الجذب والنهط فادخروا امرار شاد طعام سنةكم أى قوت عامكم ذلك انطماث قلوبكم فيها ان كان يكون ظهور ذلك علامة للقحط في سنة ولا أثر لظهوره بعد وهو ما عليه ابن جرير وان يكون كما ظهر في سنة كان كذلك اه مناوى (قوله من قبل خراسان) أى من جهتها وقوله فأقوها زاد في رواية نعم بن حماد ولو حبوا المهدى أى محمد بن عبد الله المهدى الجاثي قبيل عيسى أو معه وقد ماتت الارض ظلما وجورا فبماؤها قسطا وعدلا مناوى (قوله اذا رايتم الرجل) ذكر الرجل وصف طردى والمراد الانسان من غير مرض أى لازم أو حدث شاغل لصاحبه فذلك أى الاصرار المفهوم من اصفر من غش بالكسر عدم فصيح للاسلام في قلبه أى من اضمار عدم النصح والحق والغل والحسد لاخوانه المسلمين يعنى الاصرار على ذلك مناوى

المناوى البعير بالافراد بدل البهر فانه قال والقياس أنه يقل سنام فالنهي بالجمع له من تصرف بعض الرواة اه وقال العلامة رواية مسلم كاسنة الخت قال النووي يكبرنها ويعظمها بالف عمامة أو عصاة أو نحو ذلك وهذا من معجزات النبوة وقد وقع هذا الصنف وهو موجود (فأعلموه ان لا يقبل لمن صلاة) قال المناوى ما من كذلك وان حكم لهم بالصحة كمن صلى في ثوب منسوب بل أولى اه وامل هذا محمول على ما اذا قصده من التبرج (طب عن ابى شفرة) النبى قال الشيخ حديث ضعيف (اذا رايتم عمودا احمر من قبل) بكسر فتق (المشرق في شهر رمضان) أى اذا رايتم شيئا يشبه العمود الاحمر يظهر في نواحي السماء (فادخروا طعام سنتكم) أى قوت عامكم ذلك انطماث قلوبكم (فانما سنة جوع) قال المناوى بخلاف ان يكون ظهور ذلك علامة للقحط في سنة ولا أثر لظهوره بعد وهو ما عليه ابن جرير وان يكون كما ظهر في سنة كانت كذلك (طب عن عبادة بن الصامت) وهو حديث حسن (اذا رايتم المداحين) أى الذين صفا عنهم الثناء على الناس (فادخروا في وجوههم التراب) قال المناوى أى أعطوهم شيئا يقلب لابسبه التراب لحسنه أو اقطعوا أسنمتهم بالمسال وارادة الحقيقة في حيز البعد (حم د م د عن المقداد بن الاسود طب هب عن ابن عمر) ابن الخطاب (طب عن ابن عمر) بن العاص (الحاكم في) كتاب (الكنى) والاقصاب (عن افس) بن مالك (اذا رايتم هلالا في الحجة) قال المناوى بكسر الحاء أفصح يعنى عامهم بدخوله واللال اذا كان ابن ليلة أو ليلة ثمن ثم هو قمر (واراد احدهم ان يضحى ولم يسلك عن شهره واطفاره) أى عن ازاله شئ منها لم يبق كامل الاجزاء فتمتق كاهن النار (م عن ام سلمة) (اذا رايتم الراباب السود) جمع رابية وهى علم الجبش (قد جاءت من قبل خراسان) أى من جهتها قال الشيخ مدينة بالهم (فأقوها فان فيها خليفة الله المهدى) واسمه محمد بن عبد الله باقى قبيل عيسى أو معه وقد ماتت الارض ظلما وجورا فبماؤها قسطا وعدلا (حم ك عن ثوبان) مولى المصطفى قال الشيخ حديث صحيح (اذا رايتم الرجل اصفر الوجه من غير مرض ولا علة) يحتمل أنه من عطف الاسم على الخاص وعبارة المناوى أى مرض لازم أو حدث شاغل لصاحبه (فذلك من غش للاسلام في قلبه) أى من اضمار عدم النصح والحق والغل والحسد لاخوانه المسلمين يعنى الاصرار على ذلك (ابن السني وابونعيم) كلاهما (في) كتاب (الطب) النبوى (عن انس) بن مالك (وهو ما يضل له) ابو منصور (الدلمى) في مسند الفردوس لعدم وقوفه على سندوه وحديث ضعيف (اذا رجف قلب المؤمن) أى تحرك واضطرب (في سبيل الله) أى عند قتال الكفار (نحات خطاياهم كما يتحات عذق النخلة) بفتح العين الهمزة وسكون الذال المهمة آخره قاف النخلة نفسها وبكسر فسكون العرجون بما فيه من الشماريح وهو المراد (طب حل عن سلمان) الفارسي قال الشيخ حديث حسن (اذا ردت على السائل ثلاثا) أى معتذرا من عدم اعطائه (فلم يذهب)

(قوله اذا رجب) أى تحرك واضطرب (قوله نحات) أى تساقطت خطاياهم أى ذنوبه (قوله عذق النخلة) همزة ففتحهم كفلس النخلة بجمعها أو بكسر فسكون العرجون بما فيه الشماريح وهو المراد مناوى (قوله ثلاثا) أى حال كونك معتذرا عن عدم اعطائه فلم يذهب أى لجأ وأعاناد افلا بأس أى لا حرج عليك ان تنزهه أى تنزهه وتهديه الى ما لا يحل

له وتزبره عشاة فوقيه وزاي ساكنة ١٣٩ وموحدة تحتية منه وموه آخره راهاه عز مزي (قوله على ملاذه) أي على ما ملأه

لحاو عنادا (فلا بأس أن تزبره) عشاة فوقيه وزاي ساكنة وموحدة تحتية منه وموه آخره
راء أي لا حرج عليك في أن تزجره وتزهره (قط في) كتاب (الأفراد عن ابن عباس طس
عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث حسن غيره (إذا ركب أحدكم الدابة فاجعل يده على
ملاذه) بالتشديد قال العلقمي جمع مائة بفتح الميم واللام والذال الموحدة الشديدة وهو موضع
الشد في رواية ملاذه أي يجريها في السهولة لا الحزونة رفقابها (فإن الله تعالى يحسن على
القوى والضعيف) قال المناوي أي اعتمد على الله وسير الدابة سيراً وسطاً في سهولة ولا تقتر
بقوتها فتتركها العنفة في تسيرها فإنه لا قوة لمخلوق إلا بالله ولا تنظر راضة عنها فتترك الحج
والجهاد بل اعتمد على الله فهو الحامل وهو المأمين اه فعلم أن قوله فإن الله الخ عليه لحدوف
(قط في الأفراد عن عمرو بن العاص) قال الشيخ حديث ضعيف (إذا ركبتم هذه البهائم
الجم) أي التي لا تتكلم (فاجتنبوا عليها) بالجم أي أسرعوا (فإذا كانت سنة فاجتنبوا) قال في
النهاية السنة الجذب يقال أخذتهم السنة إذا أجذبوا (وعليكم بالدلجة) بالضم والفتح أي
الزموا سير الليل (فأعيا بطوبى الله) قال المناوي أي لا يطوى الأرض للمسافر من حينئذ إلا الله
أكرامهم حيث أتوا بهذا الأدب الشرعي (طب عن عبد الله بن مغفل) قال ورجاله
ثقات (إذا ركبتم هذه الدواب فأعطوها حظها من المنازل) أي التي اعتد الغزل فيها
أي أريحوها فيها بالقوى على السير (ولا تكونوا عليها شياطين) أي لا تتركبوها ركوب الشياطين
الذين لا يراعون الشفقة عليهم (قط في الأفراد عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث ضعيف (إذا
زار أحدكم أخاه) أي في الدين (فجلس عنده فلا يقوم حتى يستأذنه) فيندب له أن يستأذنه
في الانصراف من عنده لأنه أمير عليه كما روي حديث (فر عن ابن عمر) بن الخطاب قال
الشيخ حديث ضعيف (إذا زار أحدكم أخاه فأتى له شيئاً) أي فرش المزور للزائر شيئاً يجلس
عليه (يقبض من القرب وقاه الله عذاب النار) قال المناوي دعاء أو خبر فكما وفي أخاه ما يشينه
من الأقدار في هذه الدار يجازيه الله بالقاية من النار (طب عن سامان) الفارسي قال الشيخ
حديث ضعيف (إذا زار أحدكم قوماً فلا يصل بهم وليصل بهم رجل منهم) لأن صاحب
المنزل أحق بالامامة فإن قدموه فلا بأس والمراد بصاحب المنزل مالك منفته من مالك أو
مستأجر قال العلقمي والمعنى أن صاحب البيت أحق من غيره وإن كان ذلك الغير أرفع وأقرأ
وأكبر سنًا وإن لم يتقدم قدم من شاء من يصلح للامامة وإن كان غيره أصلح منه وقال بعضهم
استدل على ترك ظاهر حديث إذا زار عماراً أو البخاري عن عثمان بن مالك استأذن على النبي
صلى الله عليه وسلم فاذنت له فقال أين تحب أن أصلي في بيتك فاشرت إلى المكان الذي أحب
فقام وصطفنا خلفه قال ابن بطال في هذا حديث من زار قوماً فلا يؤمهم ويمكن الجمع بينهما
بأن ذلك على الأعلام بأن صاحب الدار أو في بالامامة إلا أن يشاء عرب الدار فيقدم من هو
أفضل منه استحباً بالدليل تقديم عثمان في بيته الشارع وقد قال مالك يستحب لصاحب المنزل
إذا حضر فيه من هو أفضل منه أن يقدمه للصلاة وقال الحافظ ابن حجر حديث الترجمة أشار
البخاري بقوله باب إذا زار الإمام قوماً فاهم إلى أنه يجوز على من عهد الإمام الأعظم وقال
الزبير بن المنذر مراد البخاري أن الإمام الأعظم ومن يجري مجراه إذا حضر مكان مملوك لا يتقدم
عليه مالك الدار والمنفعة ولكن ينبغي للمالك أن يأذن له ليجمع بين الحقين حق الإمام

كسر عة السيران احتجج اليه
وفي رواية على ملاذه أي
الطريق السهلة (قوله يحمل
على القوى الخ) أي اعتمد
على الله وسير الدابة سيراً
وسطاً في سهولة ولا تقتر
بقوتها فتتركها العنفة في
تسيرها فإنه لا قوة لمخلوق
إلا بالله ولا تنظر راضة عنها
فتترك الحج والجهاد بل اعتمد
على الله فهو الحامل وهو
المأمين اه مناوي (قوله
فاجتنبوا) أي أسرعوا (قوله
وعليكم بالدلجة) أي السير
لـ لا والدلجة بضم الدال
وقهها أي الزموا سير الليل
اه عز مزي وقوله سنة أي
سنة حجب وغلاء لأن السنة
إذا أطلقت انصرفت إلى
هذه (قوله فأعيا بطوبى الله
أي الأرض للمسافر من الله
أكرامهم حيث أتوا بهذا
الأدب الشرعي مناوي
(قوله حظها) أي نصيبها
من المنازل التي اعتد الغزل
فيها أي أريحوها فيها
للقوى على السير مناوي
(قوله عليها شياطين) أي
على الدواب أو على المنازل
شياطين أي لا تتركبوها ركوب
الشياطين الذين لا يراعون
الشفقة عليهم (قوله أخاه) أي
في الدين أكرامه وقوله حتى
يستأذنه أي لا يقوم لينصرف
إلا بأذنه لأنه أمير عليه (قوله
قوماً) ومثلهم الواحد فإذا كان غير أهل للصلاة ندب له الأذن فيما أذن لواحد من الحاضرين

(قوله فالدمار) أي الهلاك

يحتمل أن يكون خبراً منه صلى الله عليه وسلم أو دعاء أي اللهم أنزل عليهم الهلاك والمـراد بزخرفة المساجد الحسن أي زخرفة موهبا بذهب أو فضة وكذلك الكعبة أما التزيين بغير الذهب كالأدهان فهو مكروه إن كان ثمنه من غير ربيع المسجدين قال العزبزي في كل من زخرفة المساجد وتعمية المصاحف مكروه تزيينها لأنه يشغل القلب وبإيه هذا ما في شرح المناوي والذي في البرهجة وشرحها لشيخ الإسلام حل تحاميه المصحف بالفضة في حق الرجل أهـ بحروفه وقوله في حق الرجل أي وكذا المرأة وللمرأة تحميتها بذهب وعبارة متن المنهج وله ما تحاميه مصحف بفضة ولها بذهب أهـ (قوله ثالث القرآن) لأن علوم القرآن ثلاثة علم التوحيد وعلم الشرائع وعلم تهذيب الإسلام وهي مشتملة على الأول مناوي (قوله إذا نفي) أي أخذ وشرع فيه خرج الإيمان عنه بحيث لا يعد من المسلمين فينبغي التوبة إن وقع منه ذلك ليرجع إليه ما ذهب منه

(٧) قوله تشتمل الخ هكذا

بالأصل ولعل أصله أن القرآن يشتمل الخ بدليل قوله وهذه السورة مشتملة الخ أهـ

في التقديم وحق المسالك في منع التصرف بغير إذنه أهـ ملخصاً قال ابن رسلان وبديل على هذا ما في آخر الحديث وسعته بقول ولا يؤمن رجل رجلاً في سلطانه إلا بإذنه وما في رواية ابن مسعود عند البخاري فإن مالك الشئ سلطان عليه والامام الاظم سلطان على المسالك (م ٣ عن مالك بن الحويرث) قال الشيخ حديث حسن (إذا زخرفتكم مساجدكم) أي زينت موهبا بالنقش والتزيين (وحديثهم مصاحفكم) أي بالذهب والفضة (فالدمار عليكم) أي الهلاك دعاء وخبر في كل من زخرفة المساجد وتعمية المصاحف مكروه تزيينها لأنه يشغل القلب وبإيه هذا ما في شرح المناوي والذي في البرهجة وشرحها لشيخ الإسلام حل تحاميه المصحف بالفضة في حق الرجل (الحكيم) الترمذي (عن أبي الدرداء) قال الشيخ حديث ضعيف (إذا زلزلات تعدل نصف القرآن) قال العلقمي قال شيخنا الثوري بشئ والبيضاوي يحتمل أن يقال المقصود الأعظم بالذات من القرآن بيان المبدأ والمعاد وإذا زلزلات مقصورة على ذكر المعاد مستقلة ببيان أحواله فتعادل نصفه وجاء في الحديث الآخر أنها ربيع القرآن وتقريره أن يقال تشتمل على تقرير التوحيد والنبوات وبيان أحكام المعاش وأحكام المعاد وهذه السورة مشتملة على القسم الأخير من الأربعة (وقل يا أيها الكافرون تعدل ربع القرآن) لأنها محتوية على القسم الأول منها إلا أن البراءة عن الشرك اثبات التوحيد فتكون كل واحدة منها كأنها ربع القرآن قال الطبري فان قلت هلا حملوا المعادلة على التقسوية في الثواب على المقدار المنصوص عليه قلت منهم من ذلك لزوم فضل إذا زلزلات على سورة الاخلاص (وقل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن) قال العلقمي قال شيخنا قيل معناه أن القرآن على ثلاثة قصص وأحكام وصفات الله تعالى وقيل هو الله أحد منه محضة للصفات فهي ثلث وجزء من ثلاثة أجزاء وقيل معناه أن ثواب قراءتها يضاعف بقدر ثواب قراءة ثلث القرآن بغير تضعيف وقيل هذا من منشا به الحديث وقال الحافظ بن حجر وقول من قال بغير تضعيف هي دعوى بغير دليل ويؤيد الإطلاق ما أخرجه مسلم من حديث أبي الدرداء قال فيه قل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن ولابي عبيد من قرأ قل هو الله أحد فكأنما قرأ ثلث القرآن وإذا حمل على ظاهره فهل ذلك من القرآن لثلاث معين أولي ثلاث فرض منه فيه نظروا يلزم على الثاني أن من قرأها ثلاثاً فكأنما قرأ القرآن أجمع وقيل المراد من عمل بما تضمنته من الاخلاص والتوحيد كان كن قرأ ثلث القرآن بغير تردد (تلك هب عن ابن عباس) قال الشيخ حديث صحيح (إذا زنى العبد) قال المناوي أي أخذ في الزنا (خرج منه الإيمان) أي نوره أو كماله (فكان على رأسه كالظلة) بضم الظاء وتشديد اللام أي السحابة (فإذا اقلع) عنه بأن نزع وثاب توبة صحيحة (رجع إليه) الإيمان أي نوره أو كماله وقال العلقمي قال الطبري يمكن أن يقال المراد بالإيمان هنا وفي حديث لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن الحياء كما ورد أن الحياء شعبة من الإيمان أي لا يزني الزاني حين يزني وهو يسـ يحيى من الله تعالى لأنه لو أسـ يحيى من الله واعتقد أنه حاضر شاهد لحاله لم يرتكب هذا الفعل الشنيع وقال الثوري بشئ هذا من باب الزجر والتشديد في الوعيد زجر السامعين ولطفا بهم وتنبيههم على أن الزنا من شيم أهل الكفر وأعمالهم فالجمع بينه وبين الإيمان كالتنافيين وفي قوله صلى الله عليه وسلم كان عليه مثل الظلة وهي السحابة التي تظل أشارة إلى أنه وإن خالف حكم الإيمان فانه تحت ظله لا يزول عنه حكمه

(قوله فليسأل الحلال) أي السؤال الحلال أو القوت الحائز تناوله أو إذا سأل الرزق من مخلوق فليسأل من ماله - حلال فهو محتمل الثلاثة معان (قوله فانه سر الجنة) أي وسطها وأعلى درجة في الجنة يقال له الوسيلة خاصة به صلى الله عليه وسلم وقال المناوي سر الجنة بكسر السين وتشديد الراء أفضل موضع فيها والمراد أنه وسط الجنة وأعلاها وأفضاها أم (قوله يبطون أكفكم) أي لأجل أن علاها اسم لأن الله تعالى ملك الملوك وإذا طلب الإنسان من ملك شيئا يطلب به بطن كنه (قوله فتعرف الاجابة) وذلك بقشعريرة البدن أو البكاء والخوف والخشوع (قوله فلا يشك في إيمانه) أي يحزم بأن لا يقول أنا مؤمن إن شاء الله تعالى وإن قصد بها التبرك أو التأديب ١٣٨ أول الشك في العاقبة لافي الآن أول تبري عن تزكية النفس فالأولى تركه وإن قصد

بها الشك الآن فيكفر بذلك ولا يرتفع عنه اسمه (د ك عن أبي هريرة) وهو حديث صحيح (إذا سأل أحدكم الرزق أي سأل ربه أن يرزقه (فليسأل الحلال) لأن الحرام يسمى رزقا عنه - إذا سأله فإذا أطلق سؤال الرزق شمله (عد عن أبي سعيد) وهو حديث ضعيف (إذا سأل أحدكم ربه مسألة) أي طلب منه شيئا (فتعرف الاجابة) بفحاش مع شدة الرأف قال المناوي أي تطلبها حتى عرف حصولها بان ظهرت له أماراتها (فالمقبل) نداء شكر الله عليها (الحمد لله الذي نعمته) أي بكرمه (تم الصالحات) أي النعم الحسان (ومن أبطأ عنه ذلك) أي تعرف الاجابة (فالمقبل) ندبا (الحمد لله على كل حال) أي على أي كيفية من الكيفيات التي قدرها فان قضاء الله للأؤمن كله خير ولو انكشف له الغطاء لفرح بالضرأ أكثر من فرحه بالسراء (البهيقي في الدعوات عن أبي هريرة) وهو حديث ضعيف (إذا سألت الله تعالى فاسأله الفردوس فانه سر الجنة طيب عن العرياض) بن سارية (إذا سألت الله تعالى) أي جاب نعمة (فاسأله يبطون أكفكم ولا تسأله بظهورها) لأن اللائق هو السؤال يبطونها اذ عادة من طلب شيئا من غيره أن يعيده إليه ليضع ما يعطيه له فيها (د عن مالك بن يسار السكوني) بفخر السين المهملة المشددة ولا يعرف له غيره هذا الحديث (ه طيب ك عن ابن عباس وزاد وأمسحوا بها وجوهكم) أي زاد الخاكم في روايته فيمنع مسح الوجه عقب الدعاء خارج الصلاة على ما مر وهو حديث حسن (إذا سأل أحدكم) بالبناء للفعول (أؤمن هو فلا يشك في إيمانه) قال المناوي أي فلا يقل أنا مؤمن إن شاء الله لأنه إن كان للشك فهو ككفر أو للتبرك أو التأديب أول الشك في العاقبة لافي الآن وللغنى عن تزكية النفس فالأولى تركه وقال العلامة أي لا يقل أنا مؤمن إن شاء الله قاصدا بذلك التعليق بخروج ما لو قصد التبرك أو أطلق بل ذكر المشيئة أولى على ما سيأتي قال شيخنا اختلفت الأشاعرة والحنفية في قول الإنسان أنا مؤمن إن شاء الله وقد حكى قول ذلك عن جمهور السلف واختاره أبو منصور الماتريدي من الحنفية بل بالغ قوم من السلف وقالوا بل أنه أولى وعابوا على قول قائل أنا مؤمن أخرج ذلك ابن أبي شيبة في كتاب الإيمان ومنع من ذلك أبو حنيفة وطائفة وقالوا هو شك والشك في الإيمان كفر وأجيب عن ذلك بأجوبة أحدها أنه لا يقال ذلك شك بل خوف من سوء العاقبة لأن الأعمال

بها الشك الآن فيكفر بذلك وقد نظم سيدي على الأجهوري مسألة الخلاف في هل يقال أنا مؤمن إن شاء الله أم لا فقال من قال أنا مؤمن يمنع من مقاله أن شاء ربي بأفطن وذالما لك وبعض نابعه يوجب أن يقول هذا يا نبيه ومثل ما مال لك للحنفي والشافعي جواز هذا فأعرف وأمنعه مطلقا إذا أراد به الشك في إيمانه بآمنه كعدم المنع إذا به براد تبرك بذكر خالق العباد والخلاف حيث لم يرد شك ولا تبرك كالفن بذا محتملا أم بحروفه (قوله أيضا فلا يشك في إيمانه) منع من ذلك أبو حنيفة وطائفة وقالوا هو شك والشك في الإيمان كفر وأجيب عن ذلك بأجوبة أحدها أنه لا يقال ذلك شك بل خوف من سوء العاقبة

لأن الأعمال معتبرة بها كما أن الصائم لا يصح الح-كم عليه بالصوم الا في آخر النهار وقد أخرج ابن أبي شيبة معتبرة وغيره عن ابن مسعود أنه قيل له ان فلانا يقول أنا مؤمن ولا يستغنى فقال قولوا له أو في الجنة فقال الله أعلم قال فهلا وكنت الأولى كما وكنت الثانية ثانيه الله للتبرك وإن لم يكن شك كقوله تعالى لتدخلن المسجد الحرام إن شاء الله وقوله صلى الله عليه وسلم بكم لا حقون ثالثها راجعة الى كمال الإيمان فقد يحل به منه فاستغنى لذلك كما روى البيهقي في الشعب عن الحسن البصري رحمه الله أنه سئل عن الإيمان فقال الإيمان إيمانان فإن كنت سألتني عن الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله والجنة والنار والبعث فأنا مؤمن وإن كنت سألتني عن قول الله تعالى انما المؤمنون الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم فوأنه ما أدرى منهم أنا أن لا اه عز ينزى

(قوله فليؤمكم) أي فليؤمكم قوله أقرؤكم أي أقرؤكم إذا أقرأتم الصلوة كان هو الألفه قال العلقمي قبل المراد بالاقراء الألفه وقيل هو على ظاهره وبحسب ذلك اختلاف الفقهاء فأخذ بظاهره أحمد وأبو حنيفة ١٣٩ وبعض الشافعية فقالوا بتقديم الاقراء

فان الذي يحتاج اليه من الفقه غير مضبوط وأجابوا عن الحديث بأن الاقراء من الصلوة كان هو الألفه ولا يخفى أن محل تقديم الاقراء انما هو حيث يكون عارفا بما تعين معرفته من أحوال الصلوة فأما اذا كان جاهلا بذلك فلا يقدم اتفاقا والسبب ان أهل ذلك العصر كانوا يعرفون معاني القرآن لكونهم أهل اللسان فالأقراء منهم بل القارئ كان ألفه في الدين من كثير من الفقهاء الذين جاؤا بعدهم من كانت صفة أنه أقرأ فانه المقدم وان كان أصغر القوم والى صحة امامة الصبي المميز ذهب الحسن والشافعي وكرهها مالك والشافعي وعن أبي حنيفة وأحمد روايتان والمشهور عنهما الاجزاء في النوافل دون الفرائض ويدل للاول ما أخرجه البخاري من حديث عمرو بن سلمة بكسر اللام انه كان يؤم قومه وهو ابن سبع سنين وحيث قلنا بالامامة لواحد من المسافرين كان هو الأمير لهذا الحديث وأحق بالامارة من غيره فيطلب من بقية الرفقة أن يكونوا على ما تقدم في حديث اذا خرج ثلاثة في سفر (البراز عن أبي هريرة) وهو حديث حسن (اذا سافرتم في الخصب) بكسر الخاء وسكون الصاد المهملة أي زم كثرة النبات (فأعطوا الابل حظها من الارض) بأن تمكنوها من رعي النبات قال العلقمي وفي رواية حقه أي بدل حظها بالاقاف ومقتضاها امتقارب والمراد الحث على الرفق بالدواب ومراعاة مصالحها فان كان خصب فقللوا السير واتركوها ترعى في بعض النهار وفي أثناء السير فتأخذ حقه الذي رزقها الله اياه في السير بما ترعاه في الارض حتى تأخذ منه ما يمسك قواها ولا تجعلوا سيرها فتدفعها المرعى مع وجوده (واذا سافرتم في السنة) بالفتح أي الجذب بالدال المهملة أي القحط وقلة النبات (فأسرعوا عليها السير) لتقرب مدة سفرها فتصل المقصد وبها قوة ولا تقللوا السير فيلحقها الضرر لانها تذهب ولا يحصل لها مرعى فتذهب وربما وقعت (واذا عرستم) بشدة الرأوسكون المهمة أي

معتبرة بها كما ان الصائم لا يصح له ان يصوم الا في آخر النهار وقد اخرج ابن أبي شيبة وغيره عن ابن مسعود انه قيل له ان فلانا يقول أنا مؤمن ولا يستثنى فقال قولوا له أهو في الجنة فقال الله أعلم قال فهل لا وكلت الاولى كما وكلت الثانية ثانياً أنه لا تبرأ وان لم يكن شك كقوله تعالى لتدخلن المسجد الحرام ان شاء الله آمنين وقوله صلى الله عليه وسلم لم وان شاء الله بكم لاحقون ثالثها ان المشيئة راجعة الى كمال الايمان فقد يحل ببعضه فيستثنى لذلك كما روى البيهقي في الشعب عن الحسن البصري رحمه الله أنه سئل عن الايمان فقال الايمان ايمانان فان كنت سألته عن الايمان بالله وملائكته وكتبه ورسله والجنة والنار والبعث فأنا مؤمن وان كنت سألته عن قول الله تعالى انما المؤمنون الذين اذا ذكر الله وجاءت قلوبهم لم يفرطوا ما درى امنهم أنا لا (طب عن عبد الله بن زيد الانصاري) وهو حديث حسن (اذا سافرتم فليؤمكم أقرؤكم وان كان أصغركم) أي سنا (واذا همكم) أي واذا كان أحق بامامتهم (فهو أميركم) أي فهو أحق أن يكون أميراً على بقية الرفقة في السفر قال العلقمي قبل المراد بالاقراء الألفه وقيل هو على ظاهره وبحسب ذلك اختلاف الفقهاء فأخذ بظاهره أحمد وأبو حنيفة وبعض الشافعية فقالوا بتقديم الاقراء ان الذي يحتاج اليه من الفقه غير مضبوط وأجابوا عن الحديث بأن الاقراء من الصلوة كان هو الألفه ولا يخفى أن محل تقديم الاقراء انما هو حيث يكون عارفاً بما تعين معرفته من أحوال الصلوة فأما اذا كان جاهلاً بذلك فلا يقدم اتفاقاً والسبب ان أهل ذلك العصر كانوا يعرفون معاني القرآن لكونهم أهل اللسان فالأقراء منهم بل القارئ كان ألفه في الدين من كثير من الفقهاء الذين جاؤا بعدهم ومن كانت صفة أنه أقرأ فانه المقدم وان كان أصغر القوم والى صحة امامة الصبي المميز ذهب الحسن والشافعي وكرهها مالك والشافعي والثوري وعن أبي حنيفة وأحمد روايتان والمشهور عنهما الاجزاء في النوافل دون الفرائض ويدل للاول ما أخرجه البخاري من حديث عمرو بن سلمة بكسر اللام انه كان يؤم قومه وهو ابن سبع سنين وحيث قلنا بالامامة لواحد من المسافرين كان هو الأمير لهذا الحديث وأحق بالامامة من غيره فيطلب من بقية الرفقة أن يكونوا على ما تقدم في حديث اذا خرج ثلاثة في سفر (البراز عن أبي هريرة) وهو حديث حسن (اذا سافرتم في الخصب) بكسر الخاء وسكون الصاد المهملة أي زم كثرة النبات (فأعطوا الابل حظها من الارض) بأن تمكنوها من رعي النبات قال العلقمي وفي رواية حقه أي بدل حظها بالاقاف ومقتضاها امتقارب والمراد الحث على الرفق بالدواب ومراعاة مصالحها فان كان خصب فقللوا السير واتركوها ترعى في بعض النهار وفي أثناء السير فتأخذ حقه الذي رزقها الله اياه في السير بما ترعاه في الارض حتى تأخذ منه ما يمسك قواها ولا تجعلوا سيرها فتدفعها المرعى مع وجوده (واذا سافرتم في السنة) بالفتح أي الجذب بالدال المهملة أي القحط وقلة النبات (فأسرعوا عليها السير) لتقرب مدة سفرها فتصل المقصد وبها قوة ولا تقللوا السير فيلحقها الضرر لانها تذهب ولا يحصل لها مرعى فتذهب وربما وقعت (واذا عرستم) بشدة الرأوسكون المهمة أي

وجوباً على ما تقدم في حديث اذا خرج ثلاثة في سفر اه عز بنزي (قوله فهو أميركم) أي لانه اذا كان أميراً في الصلوة فغيرها أولى كما كانت الصحابة عليه رضى الله عنهم (قوله حظها من الارض) أي بأن تمكنوها من رعي النبات (قوله في السنة) المراد به ازمن القحط والغلاء بدليل مقابلتها بالخصب (قوله واذا عرستم) أي نزلتم في آخر الليل للنوم أو للاستراحة

(قوله وما أوى الهوام) أي كل ذي سم إنما كل ما فهم من الرمة وما وقع من شوا المارة (قوله إذا سبب الله تعالى الخ) أي جعل له سبباً يتعانه لتخصيل الرزق فلا يزموه حتى يتعسر عليهم لانه من بورك له في شيء فليأمره (قوله لم ينالها بعمله) أي كصلاة وصوم وحب وقد علم الله أنه لا ينال تلك المرتبة ١٤٠ ابتلاء لاجل أن ينالها بذلك وقد مر سبب تأموسي على عبد جاد في العبادة ثم رجع عليه فوجد الوحوش قد مزقته فسأل الله عن ذلك فقال يا موسى إنه سألني مرتبة لم ينالها بعبادته وإنما ينالها بما رأيت والله أعلم فأعظم بذلك إشارة لاهل البلاء الصابرين على الضراء والبأساء مناوي (قوله ثم صبره) فان صبرنا والافلا (قوله بما يعلم منك) كأن كنت جاهلاً فقال لك يا جاهل أو سارقاً فقال لك يا سارق فلا تجازب به لان الله ما كما أخذنا برأس العبد اذا انتصر لنفسه خذله والا نصبره قيل للعسن ذكر كرك الحجاج بسوه فقال علم ما في نفسي فنطق عن ضميري وكل امرئ بما كسب رهين (قوله آراب) عبد الله مزنة بوزن أفعال جمع آراب وهو العضو وتلك السبعة وجهه الخ (قوله طهره سجوده) أي طهارة حقيقة على ما أفهمه هذا الحديث وحمله على الطهارة المنوية ينافي سبب وهو أن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في الموضع الذي كان يبول فيه الحسن والحسين فقلت له انخص لك موضعاً فذكره قال شيخنا ح ف هذا هو موضع لاصل له

نزائم (بالليل) أي آخره الخوتوم أو استراحة (واجتنبوا الطريق فانها طرق الدواب وما أوى الهوام بالليل) أي لان الحشرات وذوات السهوم والسباع وغيرها تنشئ على الطريق بالليل إنما كل ما فهم أو تاتى ما يسقط من المارة (م د د عن أبي هريرة) إذا سبب الله تعالى أي أجرى وأوصل (لاحدكم رزقاً من وجهه فلا يدعه) أي لا يتركه ويهدل لغيره (حتى يتغير له) قال المناوي وفي رواية يتركه فاذا صار كذلك فليتحول لغيره فان أسباب الرزق كثيرة ما ورد في حديث البلاد بالله والخلق عباد الله فأى موضع رأيت فيه رفقاً فاقم واحمد الله تعالى (حم ه عن عائشة) قال الشيخ حديث حسن (إذا سبقت للعبد من الله تعالى منزلة) أي اذا أعطاه الله في الازل منزلة عالية (لم ينالها بعمله) لقصوره وعملوها (ابتلاء الله في حسده) بالالام والاسقام (وفي آله) بالفقار أو عدم الاستقامة (وماله) بأذهاب أو غيره (ثم صبره) بشدة الباء الموحدة أي الهمة الصبر (على ذلك) أي ما ابتلاه به فلا يهجم (حتى ينال المنزلة التي سبقت له من الله عز وجل) قال المناوي أي التي استحقها بالقضاء الازلي والتقدير الالهى فأعظم بها إشارة لاهل البلاء الصابرين على الضراء والبأساء (تم د في رواية ابن داسة وابن سعد) في الطبقات (ع) وكذا البيهقي في الشعب (عن محمد بن خالد السلمي عن أبيه) خالد البصري (عن جده) عبد الرحمن بن خباب السلمي الصحابي وهو حديث حسن (إذا سبك الرجل بما يعلم منك) أي من النقائص والعيوب والسبب الشتم (فلا تسبه بما تعلم منه) من النقائص والعيوب (فيكون أجود لك) ان تركت حقل وعدم انتصارك لنفسك (ووباله عليه) قال العلقمي قال في النهاية الوبال في الاصل النقل والمكره ويريد به في الحديث العذاب في الآخرة (ابن منيع) والديلمي (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن (إذا سجد العبد سجدة سبعة آراب وجهه وكفاهور كتباه وقدماه) قال العلقمي آراب بالمد جمع آراب بكسر أوله وسكون ثانيه وهو العضو وفي الحديث ان أعضاء اليهود سبعة وأنه يغني الساجد أن يسجد عليهم كلها وأن يسجد على الجبهة والأنف جميعاً أما الجبهة فلانها الاصل والأنف تبع لها فيجب وضعها مكشوفة على الارض ويكفي بعضها وعلى الأنف مستحب فلو تركه جاز ولو اقتصر عليه وترك الجبهة لم يجزه إذا مذهب الشافعي ومالك والاكثرين وقال أبو حنيفة وابن القاسم من أصحاب مالك يجب أن يسجد على الجبهة والأنف جميعاً الظاهر الحديث وقال الأكثرين بل ظاهر الحديث أنهم ما في حكم عضو واحد لانه قال في الحديث سبعة فان جعلوا عضوين صارت ثمانية وأما اليسدان والركبتان والقدمان فيجب وضعهما بحيث يكون الوضع الجزئي مقارناً لوضع الجبهة لا متقدماً ولا متأخراً ويجب التحامل عليهما أو يكفي وضع جزء منها فلو أدخل بعضهما لم تصح صلاته وإذا أوجبه لم يجب كشف الكعبين والقدمين الا للابس الخاف فيستر القدمين (حم م عن العباس) بن عبد المطالب (عبد بن حميد عن سعد) بن أبي وقاص (إذا سجد العبد طهر) بالتشديد (سجوده ما تحت

(قوله فليباشركم فيه الخ)
 أي يضع جزأ منهما على الأرض
 ولو بجائل وليكن السنة
 عدم الجائل والغل يضم الغن
 طوق من حديد يوضع في
 العنق مع اليدين وبكسر الغن
 الحقد فالغل يضم الغن القيد
 المختص باليدين والعنق
 (قوله فليعتدل) يوضع كفيه
 على الأرض ورفع مرفقيه
 وجنبه عنها لأنه أمكن وأشد
 اعتناء بالصلاة وقوله اقتراش
 المكاب لما فيه من شوب
 استهانة بهذه العبادة التي هي
 أفضل العبادات أه مناوي
 وأيضا فيه نوع كسل اذا
 جعلهما كاقتراش والمكاب
 في اللغة كل سبع عقود فمثل
 الذئب لادن خصه العرف
 بالناسخ وكتب الاجهري
 فليعتدل أي كوفوا متوسطين
 بين الاقتراش والقبض وقال
 ابن دقيق العبد لعل المراد
 بالاعتدال هنا وضع هيئة
 السجود على وفق الامر لان
 الاعتدال الحسي المطلوب
 في الركوع لا يأتي هنا
 (قوله فأنت مؤمن) أي كامل
 الايمان افرحك بما يرضي الله
 وحزنك بما يفضي به وفي
 الحزن عليها اشعار بالندم
 الذي هو أعظم أركان التوبة
 مناوي (قوله فانجوا عليها)
 أي أسرعوا عليها السير لتبلغكم
 المنزل قبل أن تضعف مناوي

جبهته إلى سبع أراضين) قال المناوي طهارة حقيقة على ما أفهمه هذا الحديث وحمله على
 الطهارة المعنوية وافاضة الرحمة على ما وقع السجود عليه ينافره السبب وهو أن عائشة قالت
 كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في الموضع الذي يقول فيه الحسن والحسين فقالت له الأنخص
 لك موضعاً فذكره أه والله أعلم بمراد نبيه بهذا الحديث (طس) وكذا ابن عدي (عن
 عائشة) قال الشيخ حديث ضعيف (إذا سجد أحدكم فلا يبرك كما يبرك البعير) أي لا يقع
 على ركبته كما يقع البعير عليهم ما حين يقدم (والبضع يديه قبل ركبته) قال العلامة وهذا
 الحديث مفسوخ بحديث ابن أبي رافع قال كنا نضع اليدين قبل الركبتين فامرنا بالركبتين
 قبل اليدين رواه ابن خزيمة في صحيحه وجعلوه عمدة في النسخ قال السبكي وأكثر العلماء على
 تقديم الركبتين وقال الخطابي أنه أثبت من حديث تقديم اليدين وهو أرفق بالمصلي وأحسن
 في الشكل ورأى العين (د ن عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث صحيح (إذا سجد أحدكم
 فليباشركم فيه الأرض) أي يضعه مام كشوفتين قد با على مصلاه (عسى الله تعالى أن يفلح عنه
 الغل) بالضم قال المناوي الغل الطوق من حديد يجعل في العنق أو القيد المختص باليدين (يوم
 القيامة) يعني من فعل ذلك فجزأؤه ما ذكر (طس عن أبي هريرة) وهو حديث صحيح
 (إذا سجد أحدكم فليعتدل) قال العلامة نقل عن ابن دقيق العيد لعل المراد بالاعتدال
 هنا وضع هيئة السجود على وفق الامر لان الاعتدال الحسي المطلوب في الركوع لا يأتي هنا
 (ولا يفترش ذراعيه) بالجرم على النسي أي المصلي (اقتراش المكاب) المعنى لا يجعل يديه على
 الأرض كالقراش والبساط وفي رواية الصحيحين أن يفترش الرجل ذراعيه اقتراش السبع
 قال ابن رسلان وهو أن يضع ذراعيه على الأرض في السجود ويضع مرفقيه وكفيه إلى
 الأرض وحكمة النسي عن ذلك أن تركه أشبه بالتواضع وأبلغ في تمكين الجبهة والنف وأبعد
 عن هيئة الكسالى إذا المنسبط كذلك يشهر بالتمناوي بالصلاة (حم ن وابن خزيمة) في صحيحه
 (والضياء) في المختارة (عن جابر) بن عبد الله قال الشيخ حديث صحيح (إذا سجدت فضع
 كفيك وارفع مرفقيك) بكسر الميم قال العلامة مقصود الحديث أنه ينبغي للمصلي الساجد
 أن يضع كفيه على الأرض ويرفع مرفقيه عن الأرض وعن جنبه رفعا بلغا بحيث يظهر باطن
 إبطه إذا لم تكن مستورة وهذا أدب متفق على استحبابه فلو تركه كان مسيئاً أمرت به النسي
 التنزيه وصلاته صحيحة والحكمة في هذا أنه أشبه بالتواضع أي وأبعد عن هيئة الكسالى والامر
 برفع المرفقين عن الجنين مخصوص بالذكر الواحد ما يستربه عورته دون غيره من أنثى وخنثى
 وعار (حم م عن البراء) بن عازب (إذا سرتك حسنتك) أي عبادتك وقال الشيخ
 طاعتك (وساءت سيئتك) أي أحزنت ذنبك (فأنت مؤمن) أي كامل الايمان قال المناوي
 افرحك بما يرضي الله وحزنك بما يفضي به وفي الحزن عليها اشعار بالندم الذي هو أعظم أركان
 التوبة (حم حب ط لك هب والضياء عن أبي امامة) الباهلي وهو حديث صحيح (إذا سرتك
 في أرض خصبة) بكسر الخاء المعجمة وسكون الصاد المهملة أي كثيرة النباتات (فأعطوا
 الدواب حظها) من النبات أي مكثوها من الرعي فيه (وإذا سرتك في أرض مجربة) بالجم
 والدال المهملة ولم يكن معكم ولا في الطريق علف (فانجوا عليها) أي أسرعوا عليها السير لتبلغكم
 المنزل قبل أن تضعف (وإذا سرتك) بكسر الراء أي تزلتم آخر الليل (فلا تهرسوا على

قارعه الطريق) أي أعلاها وأوسطها (فانها ماوى كل دابة) أي ما وأهاليه لا تلتقط ما يسقط
 من المسارة كما تقدم (البرار) في مسنده (عن انس) بن مالك وهو حديث حسن ﴿ (إذا
 سرق المملوك فبعه ولو بنفس) قال العلامة في موحدة ثم تون ثم شين معجمة شديدة والنفس بفتح
 النون والشين المعجمة الشديدة قال الجوهري عشرون درهما ويسعون الاربعين أوقية ويسعون
 العشرين نشا ويسعون الخمسة نواة وقال شيخنا النفس نصف الاوقية وقيل النصف من كل شئ
 اه قال ابن رسلان لعل المراد بالنصف هنا نصف درهم أو نصف أوقية وهو عشرون درهما
 والمراد أن المملوك اذا سرق يباع ويهين البائع أنه سرق ويستبدل به غيره وحزم الخطابي بأن
 النفس عشرون درهما قال كذا يفسر وفيه دليل على أن السرقة عيب في الممالك يردون بها
 ويحصل بسببها النقص في الثمن والقيمة قال وليس في هذا الحديث دليل على سقوط القطع
 عن الممالك اذا سرقوا من غير ساداتهم فقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال أقيموا
 الحد ودعوا على ماله كذا أعانكم وقال عامة الفقهاء يقطع العبد اذا سرق وانما قصد بالحديث
 أن العبد السارق لا يملك ولا يبيع ولا يكتن ببيع ويستبدل به من ليس بسارق وقد روى عن
 ابن عباس أن العبد اذا سرق لا يقطع وحكى عن ابن سريج وسائر الناس على خلافه (تمة)
 قال الرافعي قطع العبد غير الآبق اذا سرق واجب واما الآبق اذا سرق في ابقائه فاختلافوا في
 قطعه على ثلاثة مذاهب (أحدها) مذهب الشافعي يقطع سواء طولب في ابقائه أو بعد قدومه
 (الثاني) وهو مذهب مالك لا يقطع سواء طولب في ابقائه أو بعد قدومه لأن الآبق مضطرب ولا
 قطع على مضطرب (الثالث) مذهب أبي حنيفة يقطع بعد قدومه ولا يقطع ان طولب في ابقائه
 لأن قطعه قضاء على سيده وهو لا يرى القضاء على الغائب والدليل على وجوب القطع عموم
 الآية وروى البيهقي وغيره عن نافع أن عبد الله بن عمر سرق وهو آبق فبعه به إلى محمد
 ابن العاص وكان أمير المدينة ليعطيه فأبى محمد أن يعطيه وقال لا يقطع يد الآبق اذا سرق
 فقال له ابن عمر في أي كتاب وجدت هذا فأمر به ابن عمر فقطعت يده وروى البيهقي من
 حديث الربيع عن الشافعي عن مالك عن الأزرق بن حكيم أنه أخذ عبدا آبقا قد سرق فكتب
 فيه إلى عمر بن عبد العزيز أني كنت أسمع أن العبد الآبق اذا سرق لم يقطع فكتب عمر يقول
 ان الله يقول والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهم الا آية فان بلغت سرقة ربع دينار أو أكثر
 فاقطعه اه وجوز المنأوي أن يكون المراد بالنفس القرية البالية قال والقصد بالأمريه ولو
 بشئ تافه وبيان أن السرقة عيب قبيح (حم خد د) عن أبي هريرة وكذا ابن ماجه (عن
 أبي هريرة) وهو حديث حسن ﴿ (اذا سقى الرجل امرأته الماء اجر) بالبناء للفعل أي أثيب
 على ذلك قال المناوي أن قصده وجهه الله تعالى وهو شامل لمنأوتها الماء في أناسه ووجهه في غيرها
 وأتبعناه (تخ طب) عن الرباض بن سارية قال الشيخ حديث حسن ﴿ (اذا سقطت لقمة
 أحدكم) قال المناوي في رواية وقعت (فليط ما بها من الأذى) أي فليزل ما أصابها من تراب
 ونحوه فان تعبت يطهرها ان أمكن والا طعمها حيوانا (وليا كاه ولا يدعها للشيطان)
 أي يتركها جعل الترك للشيطان لأنه اطاعة له وإضاعة لنعمة الله (ولا يمسح يده بالتمديد حتى
 يلقها) بفتح أوله أي بنفسه (أو يلقها) بضم أوله أي لغيره وعمل ذلك بقوله (فانه لا يدري
 بأي طعامه البركة) أي التغذية والقوة على الطاعة وربما كان ذلك في اللقمة الساقطة (حم م

(قوله اذا سرق المملوك)
 شامل للعبد والامة (قوله ولو
 بنفس) بنون مفتوحة وشين
 معجمة نصف أوقية أو عشرون
 درهما سمى به لثقلته أو
 هو القرية البالية والقصد
 بالأمريه ولو بشئ تافه جدا
 وبيانه أن السرقة عيب يفسخ
 به والمراد بالبيع إزالة الملك
 ولو بهبة ويجب عليه أن يخبر
 المشتري بذلك ويخط الشيخ
 عبد البر الاجهوزي ولو
 بنفس بتقديم النون على الشين
 وهو نصف أوقية من فضة اه
 (قوله وليا كاه) وان تعبت
 طهرها ان أمكن والادعها
 الخوهره (قوله ولا يدعها
 للشيطان) جعل الترك
 للشيطان لأنه اطاعة له
 وإضاعة لانهم الله تعالى
 واسمها ناره والقصده بذلك
 ذم حال التارك وتبنيها على
 تحصيل نقيض غرض الشيطان
 المناوي (قوله بالتمديد) فهم
 من هذا الحديث أن هناك
 تمديد لا يمسح به بعد اللقمة
 وقبل الغسل وتمديد آخر
 يمسح فيه بعد الغسل (قوله
 البركة) أي التغذية والقوة
 والطاعة وربما كان ذلك في
 اللقمة الساقطة في فوته بنوتها
 خير كثير مناوي

(قوله لينظر اليه) أي مجمع أو شرا أو غير ذلك وقوله ثم يناوله أي يأمله أن يأمن من اصابته حذره له ودفعه للإشارة به إلى أخيه
فانه ورد أن النبي عنها (قوله من أهل الكتاب) أي النصارى واليهود ولا يتعدروهم بالسلام فانه حرام (قوله فقولوا وعليك) أي
فقط لانهم اذا لم يقصدوا دعاء علينا فهو دعاء لهم بالسلام وان قصدوا الدعاء علينا فمناه وبقوله لكم عليكم ما تريدونه بنا وتسحقونه
او نودعوا عليكم بما دعوتكم به علينا اه مناوى وقال العلقمى قال النوى اتفق ١٤٣ العلماء على الرد على أهل الكتاب

اذا سلموا اليك لا يقال لهم
وعليك السلام بل يقال
عليكم فقط أو عليكم بآيات
الواردة وحذفها أو أكثر
الروايات بآياتها وفي معناه
وجهان أحدهما أنه على
ظاهره قالوا عليكم الموت
فقولوا وعليكم أيضا أي نحن
وأنتم فيه سواء كنا موت
والثاني أن الواو هنا للاستئناف
للاعطف والتشريك وتقديره
وعليك ما تسحقون من الذم
وأما من حذف الواو فتقديره
بل عليكم السلام اه (قوله
فردوا عليه) أي فاقصدوا
الرد بالقسمية الاولى منكم
ان كنتم على عيینه وان كنتم
على اليسار فبالثانية ويسن
للمأموم أن لا يسلم الا بعد
تسليمه إلى الامام وهذا يدفع
الاشكال الوارد على قول
الفقهاء من على يسار الامام
بنوى رد عليه بالثانية فكيف
الاولى ووجه الاشكال أن
الامام لا يسلم على من على
يساره الا بالثانية فكيف
يرد عليه بالاولى قبل أن يسلم
عليه والجواب أن كلام
الفقهاء محمول على أن المأموم

ن (٥) عن جابر بن عبد الله (إذا سلم) بشدة اللام (أحدكم سمي) من غمده (ليظفر
اليه فأراد أن يناوله أنماه) في النسب أو الدين (عليه) أي يدخله في قرابه قبل مناولته
أي (ثم يناوله أياه) بالجزم عطف على يغمده أي آمن من اصابته له ويتحرز عن صورة الإشارة
إلى أخيه التي وردت انتهى عنها (حم ط ب ك) عن أبي بكر قال المناوى بفتح الباء والكاف
وهو حديث صحيح (إذا سلم عليكم أحد من أهل الكتاب) أي اليه ودوا النصارى (فقولوا
وعليك) قال المناوى وجواب في الرد عليهم - م وقال العلقمى قال النوى اتفق العلماء على الرد
على أهل الكتاب اذا سلموا اليك لا يقال لهم وعليكم السلام بل يقال عليكم فقط أو وعليكم بآيات
الواردة وحذفها أو أكثر الروايات بآياتها وفي معناه وجهان أحدهما أنه على ظاهره فقولوا عليكم
الموت فقال وعليكم أيضا أي نحن وأنتم فيه سواء كنا موت والثاني أن الواو هنا للاستئناف
للاعطف والتشريك وتقديره وعليكم ما تسحقونه من الذم وأما من حذف الواو فتقديره بل
عليكم السلام قال القاضي اختار بعض العلماء منهم ابن حبيب المالكي حذف الواو لئلا يقتضى
التشريك وقال غيره بآياتها كافي أكثر الروايات قال وقال بعضهم يقول وعليكم السلام بكسر
السين أي المجارة وهو ضعيف وقال الخطابي وهذا هو الاصح لانه اذا حذف الواو صار كلامهم
بعينه مردودا عليهم خاصة اذا ثبت الواو اقتصضى المشاركة معهم فيما قالوه هذا كلام الخطابي
والصواب أن حذف الواو واثباتها جائزان كما صحت به أكثر الروايات وأن الواو وجودها وفي
أكثر الروايات ولا مفسدة فيه لان السلام الموت وهو علينا وعليهم (حم ق ت ن) عن
أنس بن مالك (إذا سلم الامام فردوا عليه) أي اقصدوا واندبوا سلامكم الرد عليه بالاولى
او الثانية ويسن للمأموم أن لا يسلم الا بعد تسليمه إلى الامام وهذا يدفع الاشكال الوارد على قول
الفقهاء من على يسار الامام بنوى رد عليه بالقسمية الاولى ووجه الاشكال أن الامام لا يسلم
على من على يساره الا بالثانية فكيف يرده عليه بالاولى قبل أن يسلم عليه والجواب أن كلام
الفقهاء محمول على أن المأموم أتى بالسنة ولم يسلم حتى سلم الامام التسليمتين فصح قوله من
على يساره بقصد الرد عليه بالاولى ومن على عيینه بالثانية ومن خلفه بأيتهما شاء (ه) عن
سهر بن جندب وهو حديث صحيح (إذا سلمت الجمعة) قال المناوى أي سلم يومها من وقوع
الاثم فيه (سلمت الايام) أي أيام الاسبوع من المؤاخذه (وإذا سلم رمضان) أي شهر
رمضان من ارتكاب المحرمات فيه (سلمت السنة) كلها من المؤاخذه لانه تعالى جعل لاهل كل
ملة يوما يفرغون فيه لعبادته فيوم الجمعة يوم عبادتنا كشهر رمضان في الشهر وساعة الاجابة
فيه كليلة القدر في رمضان فنسلم له يوم جمعة سلمت أيامه ومن سلم له رمضان سلمت له سنته
(قط) في الافراد (عد حل) عن عائشة وهو حديث ضعيف (إذا سمع أحدكم النداء

أنى بالنية ولم يسلم حتى يسلم الامام التسليمتين فصح قوله من على يساره بقصد الرد عليه بالاولى ومن على عيینه ومن خلفه بأيهما
شاء اه عزري (قوله اذا سلمت الجمعة) أي لو سلم يومها من وقوع الاثم فيه سلمت الايام أي أيام الاسبوع من المؤاخذه واذا
سلم شهر رمضان من ارتكاب المحرمات فيه سلمت السنة كلها من المؤاخذه لانه تعالى جعل لاهل ملة يوما يفرغون فيه لعبادته
فيوم الجمعة كشهر رمضان في الشهر وساعة الاجابة فيه كليلة القدر في رمضان

والاناء على يده فلا يضره حتى يقضى حاجته منه) قال العلامة في قبل المراد بالنداء اذان بلال
الاول لقوله عليه الصلوة والسلام ان بلال يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم
والاناء مرفوع على أنه مبتدأ وخبره ما به فله فلا يضره بالجزم نهي يقضي اباحة الشرب من
الاناء الذي في يده وان لا يضره حتى يقضى حاجته والمعنى أنه يباح له أن يأكل ويشرب حتى
يقين له دخول الفجر الصادق باليقين والظاهر أن الظن به الغالب بدليل ملحق باليقين هنا
أما الشاك في طلوع الفجر وبقاء الليل اذا تردد فيه ما قال أصحابنا يجوز له الاكل لان الاصل
بقاء الليل قال النووي وغيره ان الاصحاب اتفقوا على ذلك ومن صرح به الدارمي
والندفي وغيره لا يثق لا يحرصون اه وقال المناوي والمراد اذا سمع الصائم الاذان للغرب
(حم د ك عن ابي هريرة) وهو حديث صحيح (اذا سمعت الرجل يقول هلك الناس) قال
المناوي ودلت حاله على أنه يقول ذلك استعجابا بنفسه واحتقاراً لهم وازدراءاً لهم عليه (فهو
اهل الكفر) بضم الكاف أي أحقهم بالهلاك وأقربهم اليه بذمه الناس وبفتحها فعل ماض
أي فهو جعلهم هالكين لكونه قنطهم من رحمة الله أما لو قال اشفاقاً وتحسراً عليهم فلا بأس
اه وقال العلامة وانظر مسلم اذا قال الرجل هلك الناس الخ ضبط برفع الكاف وهو أشهر
على أنه فعل تفضيل أي أشدهم هلاكا وفي الحلية لا ينعيم فهو من اهل الكفر وبفتحها على أنه
فعل ماض أي هو نسبهم الى الهلاك لانهم هلكوا في الحقيقة قال النووي واتفق العلماء على
أن هذا الذم انما هو فيمن قاله على سبيل الازدراء على الناس واحتقارهم وتفضيل نفسه عليهم
وتعجباً أحوالهم لانه لا يعلم سر الله تعالى في خلقه قالوا فاما من قال ذلك تحزناً لما يرى في نفسه
وفي الناس من النقص في أمر الدين فلا بأس عليه وقال الخطابي معناه لا يزال الرجل يعيب
الناس ويذمهم مساوئهم ويقول فسد الناس وهذا كوارضه وذلك فاعل ذلك فهو اهل الكفر أي
أسوأ حالهم بما يحقه من الاثم في غيبتهم والوقعة فيهم ومن عبادي ذلك الى العجب بنفسه
ورؤيته أنه خير منهم (مالك) في الموطأ (حم خ د م عن ابي هريرة) اذا سمعت جيرانك
يكسر الجيم أي الصلحاء منهم (يقولون قد احسنت فقد احسنت واذا سمعتهم يقولون قد اسأت
فقد اسأت) قال العلامة في الحديث نظيره ما في الصحيحين عن أنس لما سر
على النبي صلى الله عليه وسلم لم يجنازة فأتوا عليه اخبروا فقال وجبت وجبت ومر عليه
باخرى فأتوا عليه اخبروا فقال كذلك ثم قال انتم شهداء الله في الارض من أنتم عليه خير او وجبت
له الجنة ومن أنتم عليه شر او وجبت له النار اه والمراد أن الشخص اذا أثنى عليه جيرانه أنه
محسن كان من أهل الاحسان واذا أثنوا عليه شرا كان من أهل الباطل واستعمال الثناء في الشر
للاؤخاذ والمشاكلة وحقيقة انما هي في الخير قلت وهذا رأى الجمهور وعند ابن عبد السلام أنه
حقيقة فيهم ما (حم ه ط عن ابن مسعود) هو عبد الله (ه عن كلثوم الخزاعي) قال الشيخ
هو ابن علقمة ولم يتقدم له ذكر وهو حديث صحيح (اذا سمعت النداء) أي الاذان (فأجب
داعى الله) وهو المؤذن لانه الداعي لمادته قال المناوي والمراد بالاجابة أن يقول مثله ثم
يجب على الجماعة حيث لا عذر (ط عن كعب بن عجرة) وهو حديث حسن (اذا سمعت
النداء فأجب وعليك السكينة) أي السكون (والوقار) فالمطلوب عدم الاسراع في الاتيان
الى الصلاة ما لم يخش خروج الوقت (فان اصبحت فرجة) أي وجدت لها فانت أحق بها فتقدم

(قوله هلك الناس) دلت
حالته على أنه يقول ذلك
استعجاباً بنفسه واحتقاراً لهم
وازدراءاً لهم عليه فهو
اهل الكفر بضم الكاف أي
أحقهم بالهلاك وأقربهم
اليه لذمه للناس وبفتحها
فعل ماض أي فهو جعلهم
هالكين لكونه قنطهم من
رحمة الله أما لو قال اشفاقاً
وتحسراً فلا بأس

(قوله واقرا ما تسمع اذ نك) أى اقرا ما تسمع نفسك ولا ترفع صوتك بالقراءة فوق ذلك فتؤدى جارك في الصلاة مناوى (قوله مثل ما يقول المؤذن) لم يقل مثل ما قال للايعاء الى انه يجبه بعد كل كلمة ١٤٥ ولم يقل مثل ما تسمعون ايعاء الى انه

يجبه في التجميع وأنه لو علم أنه يؤذن لكان لم يسمعه أصم أو سمع ويجب وأراد بما يقول ذكر الله والشهادتين لا الحية العنق وأفاد أنه لو سمع مؤذنا بعد مؤذن يجب لأن الأمر يقتضى التكرار ورد بأنه لا يفيد من جهة اللفظ وهذا أفاده من جهة ترتيب الحكم على الوصف كما تقرر وقال العلامة حتى قوله فقروا مثله ظاهره أنه يقول مثل قوله في جميع الكلمات لكن وردت أحاديث باستثناء حتى على الصلاة وحتى على الفلاح وأنه يقول فيهما لا حول ولا قوة الا بالله وهذا هو المشهور عند الجمهور وعند الحنابلة وجه أنه يجمع بين الحيلة والحقوقلة وقال الأذرى وقد يقال الأولى أن يقولهما احتياطا وهو المشهور عند الجمهور وعند الحنابلة وجه أنه يجمع بين الحيلة والحقوقلة وقال الأذرى وقد يقال الأولى أن يقولهما أه قات وهو الأول للخرج من خلاف من قال به من الحنابلة وأكثروا الحديث على الإطلاق أه وقال الزبائى في حاشيته على المنهج أى لسمع المؤذن والمقيم ولو بصوت لا يفهمه وأن كرهه وأقامته على الأوجه وأن لم يسمع الآخر فيجب الجميع مبتدئان أوله ويجب في

البها (والا) بان لم تجدها (فلا تضيق على اخيك) أى فى الدس (واقرا ما تسمع اذ نك) أى واذا أحرمت فاقرأ سر بحيث تسمع نفسك (ولا تؤدى جارك) أى المجاور لك فى المصلى برفع الصوت فى القراءة (وصل صلاة مودع) قال المناوى بأن تترك القوم وحدهم بقلبك وترعى الاشغال الدينية خاف ظهرك وتقبل على ربك بتخضع وتدبر (ابن نصر السجزي فى) كتاب (الابانة) عن أصول الدمانة (وابن عساكر) فى تاريخه (عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث صحيح غيره (إذا سمعتم النداء) أى الاذان (فقولوا) قال المناوى ثوبا وقيل وجوبا (مثل ما يقول المؤذن) قال لم يقل مثل ما قال ليشعر بأنه يجبه بعد كل كلمة ولم يقل مثل ما تسمعون ايعاء الى انه يجبه فى التجميع أى وان لم يسمع وأنه لو علم أنه يؤذن لكان لم يسمعه لخصوصه أو بهد يجب وأراد بما يقول ذكر الله والشهادتين لا الحية العنق وأفاد أنه لو سمع مؤذنا بعد مؤذن يجب الشكل أه وقال العلامة حتى قوله اذا سمعتم ظاهره اختصاص الاجابة عن يسمع حتى لو رأى المؤذن على المنارة مثلا فى الوقت وعلم أنه يؤذن لكان لم يسمع اذانه بعد أو صم لا تسمع له المتابعة قاله النووي فى شرح المهذب وقال العلامة حتى قوله فقروا مثله ظاهره أنه يقول مثل قوله فى جميع الكلمات لكن وردت أحاديث باستثناء حتى على الصلاة وحتى على الفلاح وأنه يقول بينهما لا حول ولا قوة الا بالله وهذا هو المشهور عند الجمهور وعند الحنابلة وجه أنه يجمع بين الحيلة والحقوقلة وقال الأذرى وقد يقال الأولى أن يقولهما احتياطا أه قات وهو الأول للخرج من خلاف من قال به من الحنابلة وأكثروا الحديث على الإطلاق أه وقال الزبائى فى حاشيته على المنهج أى لسمع المؤذن والمقيم ولو بصوت لا يفهمه وأن كرهه اذانه واقامته على الأوجه وان لم يسمع الآخر فيجب الجميع مبتدئان أوله ويجب فى التجميع أى سمعوا لم يسمعه وبقطع نحو القارئ والطائف ما هو فيه ويتدارك من ترك المتابعة ولو بغير عذر ان قرب الفصل ولو ترتب المؤذنون أجاب الكل مطلقا وان أذنوا معا كفت أجابة واحد (مالك حم ق ٤ عن أبي سعيد) إذا سمعتم النداء أى الاذان (فقروا) أى الى الصلاة (فانها عزمة من الله) قال المناوى أى أمر الله الذى أمرك أن تأتى به والعزم الجدى فى الأمر (حل عن عثمان) بن عفان وهو حديث ضعيف (إذا سمعتم الرد) قال المناوى أى الصوت الذى يسمع من السحاب (فاذكروا الله) كأن تقولوا سبحان الذى يسبح الرد بحمده (فانه لا يصيب ذا كرا) أى فان ما يشأ عن الرد من الخوف لا يصيب ذا كرا الله تعالى لان ذكره تعالى حصن حصين مما يخاف ويتقى أه وروى مالك فى الموطأ عن عبد الله بن الزبير أنه كان اذا سمع الرد ترك الحديث وقال سبحان الذى يسبح الرد بحمده والملائكة من خيفته قال ابن قاسم العبادى فى حاشيته على المنهج نقل الشافعى فى الام عن مجاهد رضى الله تعالى عنهم أن الرد ملك والبرق أجفخته يسوق بها السحاب فالمدح مع صوته أو صوت سوقه على اختلاف فيه وأطلق الرد عليه مجازا (طب عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف (إذا سمعتم الرد فسبحوا) أى قولوا سبحان الذى يسبح الرد بحمده أو نحوه (ولا تكبروا) قال الأولى

بزي ل التجميع أيضا وان لم يسمعهم وبقطع نحو القارئ والطائف ما هو فيه ويتدارك من ترك المتابعة ولو بغير عذر ان قرب الفصل ولو ترتب المؤذنون أجاب الكل مطلقا وان أذنوا معا كفت أجابة واحدة أه عزبى (قوله فانها عزمة من الله) أى أمر الله الذى أمرك أن تأتى به والعزم الجدى فى الأمر مناوى (قوله فسبحوا) أى قولوا سبحان الله الذى يسبح الرد بحمده أو نحوه

فلك كما تقرروا اثارا تصيب
ذا كرا اى فان ما نشأ عن
العدم من المخاوف لا يصيب
ذا كرا لله تعالى لان ذكره
تعالى حصن حصين مما
يخاف ويتقى وروى مالك
في الموطأ عن عبد الله بن
الزبير انه كان اذا سمع الرعد
ترك الحديث وقال سبحان
الذي يسبح الرعد بحمده
والملأئكة من خفيته قال
ابن قاسم العبادى في حاشيته
على المنهاج نقل الشافعى في
الام عن مجاهد رضى الله
تعالى عنهم ان الرعد ملك
والبرق أجهته يسوق عليه
السحاب فالله موع صوته
أوسوف سوقه على اختلاف
قوله وأطلق الرعد عليه مجازا
اه عز بزي (قوله الديكة)
بكسر فتح جمع ديك ويجمع
على ديك وعلى أدراك بقلة
(قوله رأت ملكا) المراد اى
ملك كان أو هو الملك الذى
خلقته الله رجلاه في تخوم
الارض السابعة وعنه ملته
تحت العرش وحناحه
مكالان بالدروالزبرجد يخلق
بجناحه عند السهر فتسمعه
الديكة فتصيح وتقول سبح
قدوس ربنا الله لا اله غيره
(قوله نهيق الجبر) اى صوتها
زاد الناساى ونباح الكلاب
فتعوذواى اعتقه هو بالله
من الشيطان بأن يقول
أحذركم أعدو الله من الشيطان

اشارا تصيح والحمد عند سماعه لانه الانسب لراحي المطر وحصول الغيث (د فى مراسيله عن
عبد الله بن جعفر) مرسل لا قال الشيخ حديث حسن (اذا سمعتم أصوات الديكة) بكسر
الدال المهملة وفتح التختانية جمع ديك وهو ذكر الدجاج قال العلامة والديك خصصة ليست
لغيره من معرفة الوقت الالى فانه يسطر أصواته تقسيم طالا بكاد متفاوت ويوالى صياحه قبل
الفهر وبه منه فلا يكاد يخطئ سواء طال الليل أم قصر قال الداودى يتعلم من الديك خمس
خصال حسن الصوت والقيام فى السحر والغيرة والسخاء وكثرة الجماع (فسلموا الله من فضله)
اى زيادة نعمه عليكم (فانها) اى الديكة (رأت ملكا) بفتح اللام قال العلامة حى قال
شيخ شيوخنا قال عياض كان السبب فيه رجاء تأمين الملائكة على دعائه واستغفارهم
له وشهادتهم له بالاخلاص ويؤخذ منه استحباب الدعاء عند حضور الصالحين بهر كما
هم (واذا سمعتم نهيق الجبر) وفي نسخة شرح عليها المناوى الجار بدل الجبر فانه
قال اى صوته زاد الناساى ونباح الكلاب (فتعوذوا بالله من الشيطان فانها) اى الجبر
والكلاب (رأت شيطانا) وحضور الشيطان مظنة الوسوسة والظنمان ومعه خصصة الرحمن
فيما سب التعتوذ لدفع ذلك وقال العلامة حى قال شيخ شيوخنا قال عياض وفائدة الامر بالتعتوذ لما
يخشى من شر الشيطان وشر وسوسته فليجأ الى الله فى دفع ذلك اه وفي الحديث دلالة على ان
الله تعالى خلق للديكة ادرا كاتدرك به كما خلق للكمبر ادرا كاتدرك به الشياطين (حم ق
دت عن ابي هريرة (اذا سمعتم بحيل زال عن مكانه) اى اذا خبركم بحيل زال عن مكانه
الجبال انفصل عن محله الذى هو فيه وانتقل الى غيره (فصدقوا) اى اعتقدوا أن ذلك غير
خارج عن دائرة الامكان (واذا سمعتم برجل زال عن خلقه) بضم اللام اى طبعه بأن فعل
خلاف ما يقتضيه طبعه وثبت عليه (فلا تصدقوا) اى لا تصدقوا صحة ذلك لان ذلك خارج عن
الامكان الذى هو خلاف ما جعل عليه الانسان ولذلك قال (فانه يصير الى ما جيل) بالبناء
للفعل اى طبع (عليه) قال المناوى يمتنى وان فرط منه على التدور خلاف ما يقتضيه طبعه فسا
هو الا كطيف منام أو برق مباح وما دام مكالا بقدر الانسان أن يصير سواد الشعر يضاف كذا
لا يقدر على تغيير طبعه (حم عن ابي الدرداء) قال الشيخ حديث صحيح (اذا سمعتم من
يعزى بهزاء الجاهلية فأعضوه) اى قولوا له اعضض عى ذ كرايك ومروا له بالذكر
(ولا تسكنوا) عنه بأن كما تقدم وقال المناوى فانه جدير بأن يستهان به ويخاطب بما فيه قبح
ردعاه عن فعله الشنيع (حم ن حب طب والضياع المقدسى) (عن ابي) بن كعب
وهو حديث صحيح (اذا سمعتم نباح الكلب) بضم النون وكسرها اى صياحه (ونهيق الجبر)
اى صوتها (بالليل) قال المناوى خصه اى الليل لا ينتشر شياطين الانس والجن وكثرة افسادهم
(فتعوذوا بالله من الشيطان فانهم يرون ملائكة) من الجن والشياطين (واقبلوا الخروج)
اى من منازلهم (اذا هذأت) بفتحات اى سكنت (الرجل) بكسر الراء اى سكن الناس من
المشى بأرجلهم فى الطرق (فان الله عز وجل يث) اى يفرق وينشر (فى ليله من خلقه
ما يشاء) من انس وجن وهوام وغيرها (واجفوا الابواب) اى أغلقوها (واذ كروا اسم
الله عليها) فهو الاسر المانع (فان الشيطان لا يفتح بابا جديف) اى أغلق (وذ كرا اسم الله

الرحيم أو نحو ذلك من صيغ التعتوذ (قوله فانهم يرون الخ) اى من الشياطين وكذلك أقبلوا الخروج اذا هذأت بفتح عليه
الله لان الله يث اى ينشر الشياطين فيخشي عليكم قوله نباح الكلب الخ فى نسخ الكلاب ويرين فلتحذر الراوية اه

(قوله وأو كذا القرب) بقطع المزة ووصلها وكذا ما بعده جمع قريبة وهي وعاء الماء أي أربطوا فم القربة اه (قوله واكتفوا
 الآية) جمع اناء أي اقبلوها الثلاث يدب عليها شيء أو تنجس مناوى (قوله اذا سمعتم الحديث الخ) هذا الحديث للعلماء أهل الباطن
 الذين يدركون المعاني وحقيقتها وبطلانها لا العوام الذين هم كالموام لانهم رعا صيروا الباطل حقا والحق باطلا ونحن في هذا
 الزمان امراء النقل في الكتب الصحيحة وغيرها كالقصص والحكايات نسل عندهم كونه عير به بين الحق والباطل والله أعلم
 (قوله بالطاعون) هو وخز الجح فيمنزل منه حوارة نار به يموت بها الانسان فان كثرت فهو وباء قال العزيزي وقيل ان الحكمة في منع
 الدخول لئلا يتعلق بقلوبهم الوهم أكثر ممن يتعلق بمن لم يدخل قال القاضي تاج الدين السبكي مذهبنا وهو الذي عليه الاكثرون
 ان النهي عن الفرار منه للتحريم وقال بعض العلماء هو للتنزيه قال والاتفاق على ١٤٧ جواز الخروج لشغل غير الفرار قال

شيخنا وقد صرح بن خزيمة
 في صحيحه بأن الفرار من
 الطاعون من الكبائر وأن
 الله يعاقب عليه ما لم يعف
 عنه قال شيخنا وقد اختلف
 في حكمه ذلك فقيل هو
 تعبد لا يعقل معناه لان
 الفرار من المهالك مأمور
 به وقد نهى عن هذا فهو فيه
 لا تعلم حقيقة وقيل هو معال
 بان الطاعون اذا وقع في
 البلد مع جميع من فيه عدا خلة
 سمته فلا يفيد الفرار منه بل
 اذا كان أحله حضر فهو ميت
 سواء اقام أم رحل وكذا
 المكس ومن ثم كان الاصح
 في مذهبه ان تصرفات
 الصحيح في البلد الذي وقع
 فيه الطاعون كتصرفات
 المريض مرض الموت فلما
 كانت المفسدة قد تعينت ولا
 انقضاء عنها تعينت الإقامة
 لما في الخروج من الميت
 الذي لا يليق بالعلقة وهذا
 أجاب امام الحرمين في النهاية

علمه وغطوا الجرار) بكسر الجيم جمع حوة وهو اناء معروف (واو كذا القرب) بالقطع والوصل
 وكذا ما بعده جمع قريبة وهو وعاء الماء أي أربطوا فم القربة (واو كذا الآية) الثلاث يدب عليها
 شيء أو تنجس (حم مد د حب ك عن جابر) بن عبد الله وهو حديث صحيح (اذا
 سمعتم الحديث عني تعرفه قلوبكم) أيها المؤمنون السامعون الايمان الذين استنارت قلوبهم
 (وتلين له اشعاركم) جمع شعر (وابشاركم) جمع بشرة (وترون انه منكم قريب) أي
 تعلمون انه قريب من افهامكم (فانا اولاهم) أي أحق بقربه الى منكم لان ما أفيض على
 قلبي من افوار البقي أكثر من المرسلين فضلا عنكم (واذا سمعتم الحديث عني تنكروا قلوبكم
 وتنفرون منه اشعاركم وابشاركم وترون انه بعيد منكم فانا بعد له منه) فالاول علامة على صحة
 الحديث والثاني علامة على عدمها (حم ع) وكذا البزار (عن ابي اسيد) بفتح المزة
 (اوي حميد) قال المناوي رجاله رجال الصحيح (اذا سمعتم بالطاعون بأرض فلا تدخلوا
 عليه) قال المناوي أي يحرم عليكم ذلك لان الاقدام عليه حواء على خطر وارتقاع للنفس في
 التماسكة والشرع ناه عن ذلك قال الله تعالى ولا تعلقوا بكم الى التماسكة وقال الشيخ النهي
 للتنزيه (واذا وقع وانتم في ارض فلا تخرجوا منها فرارا) أي بقصد الفرار (منه) فان ذلك
 حرام لانه فرار من القدر وهو لا ينفع والثبات تسليم لما لم يسبق منه اختيار فيه قال الشيخ فلا
 يشك بالانهي عن الدخول فان لم يقصد فرارا بل خرج فهو حجة لم يحرم وقال العلامة
 قال ابن العربي في شرح الترمذي حكمة النهي عن القدوم ان الله تعالى أمر ان لا تعرض
 للتعف أي الدلائل والبلاء وان كان لا نجاة من قدر الله تعالى الا انه من باب الحذر الذي شرعه
 الله تعالى وانه لا يقول القائل لو لم ادخل لم امض ولو لم يدخل فلان لم يمض وقال ابن دقيق
 العيد الذي يترجح عندي في الجمع بين النهي عن الفرار والنهي عن القدوم ان الاقدام عليه
 تعرض للبلاء ولعله لا يصبر عليه وورع بما كان فيه ضرب من الدعوى لمقام الصبر أو التوكل فتع
 ذلك لا غترار النفس ودعواها ما لا تثبت عليه وعند التحقيق وأما الفرار فقد يكون داخل في
 باب التوكل في الاثبات متصورا بصورة من يحاول النجاة مما قدر عليه فيقع التكليف في القدوم
 كما يقع التكليف في الفرار فأمر بترك التكليف فيه ما اذ فيه تكليف النفس ما يشق عليها

وايضاً لو اردت الناس على الخروج لبق من وقع عليه عاجز عن الخروج فصاعداً مصلح المرضى لقدم من يتعهدهم والموتى
 لقدم من يجدهم وما في خروج الاقوياء في السفر من كسر قلوب من لا قوة له على ذلك قال ابن قتيبة فنهى عن الخروج لئلا يظنوا
 ان الفرار يهينهم من قدر الله وعن العبور لايكون أمكن لانفسهم وأطيب لعينهم وفي الحديث جواز رجوع من أراد دخول بلاد
 قتل بها الطاعون وان ذلك ليس من الطيرة وانما هو من منع الاقواء الى التماسكة اه بحروفه (قوله فرار منه) فان ذلك حرام
 لانه فرار من القدر وهو لا ينفع والثبات تسليم

ونظير ذلك قوله صلى الله عليه وسلم لا تقيموا العزاء العذوقاذا القيمة موهم فاصبروا فامروهم بتلك التي
 لما فيه من التعرض للبلاء وخوف الاغترار بالنفس اذ لا يؤمن غدرا عند الوقوع ثم امرهم
 بالصبر عند الوقوع تساهلا مرا الله تعالى اه وقيل ان الحكمة في منع الدخول الى لا يتعلق
 بقلوبهم الوهم اكثر مما يتعلق بمن لم يدخل قال القاضي تاج الدين السبكي مذهبا وهو الذي
 عليه الاكثرون النهي عن الفرار منه للتحريم وقال بعض العلماء هو للتنزيه قال والاتفاق
 على جواز الخروج اشبه بل عرض غير الفرار قال شيخنا وقد صرح ابن خزيمة في صحيحه بان
 الفرار من الطاعون من الكبرياء وان الله يعاقب عليه ما لم يعرف عنه قال شيخنا وقد اختلف
 في حكمة ذلك فقليل هو من يمدى لا يعقل معناه لان الفرار من المهالك مأوربه وقد نهى عن هذا
 فهو اسرف فيه لا تم لم حقيقة وقيل هو مما عمل بان الطاعون اذا وقع في البلد مع جميع من فيه
 بما دخله سببه فلا يفيد الفرار منه بل اذا كان اجله حضر فهو ميت سواء اقام او رحل وكذا
 العكس ومن ثم كان الامح من مذهبا ان تصرفات الصحيح في البلد الذي وقع فيه الطاعون
 كتصرفات المريض مرض الموت فلما كانت المفسدة قد تعمقت ولا انفكاك عنها تعينت
 الإقامة لما في الخروج من العيش الذي لا يلبقى بالعلاء وبهذا اجاب امام الحرمين في النهاية
 وايضا لو وارد الناس على الخروج لم يبق من وقع به عاجزا عن الخروج فصاعت مصالح المرضى
 لقليل من يتجهدهم والموتى لقليل من يجهنهم وبما في خروج الاقرباء على السفر من كسر قلوب
 من لا قوته على ذلك وقال ابن قتيبة نهى عن الخروج ائلا يظنوا ان الفرار ينجيهم من قدر الله
 وعن العبور ليكون اسكن لا نفسهم وأطيب لبيهم وفي الحديث جواز رجوع من اراد دخول
 بلد فله ان بها الطاعون وان ذلك ليس من الطيرة وانما هو من منع الالتقاء الى التهلكة (حمق
 ن عن عبد الرحمن بن عوف الزهري احد العشرة ن عن اسامة بن زيد ؓ اذا سمعتم يقوم
 قد خسف بهم) أي غارت بهم الارض وذهبوا فيها (ههنا قريبا) قال الشيخ أي من المدينة وقال
 المناوي يجهل انه جيش السفيناني ويجهل انه غيره (فقد اظلمت الساعة) أي اقبلت عليكم
 ودنت منكم كأنها التفت عليكم ظلة (حمق في) كتاب (السبي) والالقاء (طب) كلهم
 (عن بقره) بضم الباء الموحدة وفتح القاف وسكون الخيمية بعد هاء (الهالية) امرأة
 القعقاع وهو حديث حسن (اذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول) الاصح على الصلاة وحسب
 على الفلاح والصلاة خير من النوم في اذان الصبح فيقول لا حول ولا قوة الا بالله في الاولين
 وفي الثالث صدقت وبررت (ثم صلوا على) أي ندبوا وسلموا قال المناوي وهرف عن الوجوب
 للاجماع على عليه خارج الصلاة (فانه) أي الشأن (من صلى على صلاة صلى الله عليه بها
 عشرة) قال العاقمي قال عياض مائة رحمة وتضعف أجروة قوله تعالى من جاء بالحسنة فله
 عشر أمثالها قال وقد تكون الصلاة على وجهها وظاهرها عشر يقال بين الملائكة كما في
 الحديث وان ذكرني في ملاذ كرتي في ملاخير منه قال ابن العربي ان قبل قد قال الله تعالى
 من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها فافائدة هذا الحديث قلت أعظم فائدة وذلك ان القرآن
 اقتضى ان من جاء بحسنة تضاعف عشر او الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم حسنة ومقتضى
 القرآن ان يعطى عشر درجات في الجنة فأخبر الله تعالى أن يصلي على من صلى على رسوله
 عشر اود كر الله له بعد أعظم من الحسنة مضاعفة قال وتحقيقي ذلك ان الله تعالى لم يجعل

(قوله ههنا قريبا) يجهل
 انه جيش السفيناني ويجهل
 غيره (قوله اظلمت) أي قربت
 وفي هذا الحديث ما يدل على
 ان المفسد يقع في هذه الامة
 كالسيف (قوله مثل ما يقول)
 أي من غير رفع صوت ومن
 غير دوران للاسماع مثلا لانه
 يستقبل القبلة أو لا ثم يدور
 للاسماع (قوله ثم صلوا)
 صرفة عن الوجوب الاجماع
 على عدمه خارج الصلاة
 مناوي

جزاه ذكروه الا ذكروه وكذلك جعل جزاه ذكروه ذكروه قال العراق ولم يقتصر
على ذلك حتى زاده كتابه عشر سنات وخط عشر سيا ت ورفع عشر درجات كما ورد في
احاديث (ثم سئلوا الله الى الوسيلة) فسر هـ صلى الله عليه وسلم بقوله (فانما منزلة في الجنة
لا تنبغي الا لعبد من عباد الله) الذين هم اصفياؤه وخلاصة خواص خلقه (وارجوان
اكون انا هو) اى انا ذلك العبد قال المناوى وذكروه على من سجد التبرجى تأديا وتشرعيا وقال
العلقي قال القرطبي قال ذلك قبل ان يوحى اليه انه صاحبها ثم اخبر بذلك ومع ذلك فلا بد
من الدعاء فان الله يزيد بكثرة دعاء امته ورفعته كما زاده بصلااتهم ثم يرجع ذلك عليهم
بنيل الاجور ووجوب شفاعته صلى الله عليه وسلم (فن سأل الى الوسيلة) اى طالبها الى من الله
تعالى وهو مسلم (حلت عليه الشفاعة) قال العلقي اى وجبت وقيل غشيمة ونزات به وقال
المناوى اى وجبت وجوبها واقعا عليه او نالته او نزلت به هبه صالحا ام طالبا فالشفاعة تكون
لزيادة الثواب والعفو عن العقاب او بفضله (حم م ٣ عن ابن عمر) بن العاص (اذا
سهمتم فمعدوا) بالتشديد اى اذا اردتم تسمية ولدا فمعدوا فمعدوا فمعدوا فمعدوا لان
اشرف الاسماء ما تعبد له كما في خبر آخر (الحسن بن سفيان) في حزيه (والحاكم) ابو عبد
الله (في) كتاب (الكنى) والالفاظ ومسدد وابن منده (طب) وابونعيم كاهم (عن
ابن زهير) بن معاذ بن رباح (الثقي) واسمه معاذ وقيل همار قال الشيخ حديث ضعيف
(اذا هميتم فكبروا يعنى على الذبيحة) قال العلقي بان تقولوا بسم الله والله اكبر ويسن
ان يصلى بعد ذلك على النبي صلى الله عليه وسلم فان كان في ايام الاضحية كبر قبل التسمية
وبعد ما ثلاثا فيقول الله اكبر الله اكبر الله اكبر ويذوق الله الحمد ويقول بعد ذلك اللهم هذا
منك واليك فتقبل منى ولم ارا صاحبنا ذكروا سن التكبيرة بعد التسمية عند الذبح في غير ايام
التضحية (طس عن انس) بن مالك قال الشيخ صحيح المتن اغيره (اذا هميتم) احدا (محمد
فلا تضره) قال الشيخ النهى للتحريم بلا موجب نحو تأديب وتر بيسة وذلك من الكمال
الواجب له زيادة على غيره اى كذا في الوجوب (ولا تضره) قال المناوى من البر والاحسان
والصلة كما ما من تسمى باسمه (البرار) في مسنده (عن ابى رافع) بن ابراهيم واسم اوصالح
القبطي مولى المصطفى وهو حديث ضعيف (اذا هميتم الولد محمد اذافا كرموه) اى وقروه
وعظموه (واوسعوا له في المجلس) عطف خاص على عام للاهتمام (ولا تبهوا له وجهها) قال
العلقي اى تقولوا له وجه الله وجهه فلان وقيل لا تقسموه الى القبح ضد الحسن لان الله تعالى
صوره وقد احسن كل شئ خلقه اه قال المناوى وكفى بالوجه من الذات (خط عن على) امير
المؤمنين وهو حديث ضعيف (اذا شرب احدكم) اى ماء او غيره (فلا يتنفس في الاناء)
فيكره ذلك تنزيها لانه بقدره ويغير ريحه وقال العلقي لانه ربما حصل له تغير من النفس اما
لانه المتنفس كان متغيرا فمما كره مثلا اوله بعد عهده بالسواك والمضمضة اولان النفس
يصعد بخار المدة والنفخ في هذه الاحوال اشق من التنفس (واذا اتى الخلاء) بالمدى المحل
الذى يقضى فيه الحاجة (ولا يس ذكره بيمنه) والانى كذلك فيكره من الفرج لانه ذكر
والانى حال قضاء الحاجة (ولا يتسبح بيمنه) اى لا يستنجى بها فيكره ذلك تنزيها (خ ت
عن ابى قتادة) الحدثن ابن ربي الا نصارى (اذا شرب احدكم فملا بيمينه) اى ندبا

(قوله الوسيلة) سبق في علم
الله انما له وانما الطالب لها
له لمزيد الخير للطالب
(قوله انا هو) اى ذلك
العبد وذكروه عن منهاج
التبرجى تأديا وتشرعيا (قوله
فمعدوا) بالتشديد اى اذا
اردتم تسمية ولدا فمعدوا
فمعدوا فمعدوا فمعدوا لان
اشرف الاسماء ما تعبد
له كما في خبر آخر (قوله اذا
هميتم محمد الخ) اى اذا هميتم
احدا من اولادكم باسمه
الشريف فلا تضره فمعدوا
تأديب ولا تضره من البر
وورد انه ما اجتمع قوم لطعام
وفهم من اسمه محمد الا ونزلت
فيه البركة وورد ما اجتمع
قوم وتشاوروا في حاجة وفهم
من اسمه محمد ولم يسقه شربة
الا لم تنجح ولم يظفروا بها اه
وظاهر اكثر الاحاديث
الاختصاص بهذا الاسم
وفي بعضه من تسمى باسمه
ومثل محمد احد (قوله واذا
اتى الخلاء الخ) المناسبة بيته
وبين ما قبله ان الخارج
بناسب الداخل ولان
الداخل يستحيل ويخرج

(قوله فان الكبد) أي وهو وجع

١٥٥

في الكبد لانها تجمع العروق فالكبد بضم الكاف وتخفيف الموحدة

الكبد والعاب شرب الماء من غير مص وهو أيضا شرب الماء لا تنفس فالمص الشرب بغير تنفس بأن يبين الاناء عن فيه ثم يتنفس ثم يعود الى الشرب حتى يكمل ثلاثة أنفاس كذا يخط الشيخ عبد البر الاجهوزي (قوله فان له دسما) العلة تفهم أن كل ماله دسم يتمضمض منه لان ابتلاء ذلك في الفم يورث الخروج ووجع الاسنان وأمراضا كثيرة (قوله فلا تنفس طيبا) أي لان ذلك يورث الفتنه لان الطبيب يبيع الشهوة ومثل العشاء غير هاو وكذلك الخروج ولو لغير صلاة وانما قيد بالعشاء لان تطيب النساء لا يكون الا بالاقول قوله اذا شمت أي وأرادت حضورها مع الجماعة عبارة العلقمي قال الفزوي معناه اذا أرادت شهودها أما من شهدتها ثم عادت الى بيتها فلا تنفس من التطيب بهذا ذلك اه (قوله اذا شمت) أي أخبرت أمة أي جماعة عند الميت بحسن حاله قبل الله ذلك وغفر له ما وقع منه وانما خص الاربعين لانه ما اجتمع ذلك الا وفيهم صالح وكتب الشيخ عبد البر الاجهوزي - على قوله اذا شمت أمة أي صلوا على جنازة اه (قوله من لا يظن

في الاناء) قال العلقمي هو عام في كل اناء فيه طعام او شراب وليس فيه شيء لانه يقدره وربما يغير رائحته كما تقدم (فاد اراد ان يعود) أي الى الشراب (فليخ الاناء) أي يزيله ويبدله عن فيه (ثم يتنفس) بفتح المشاء التحتية (ثم ليهان كاي يريد) العود (ه عن ابى هريرة) وهو حديث حسن (اذا شرب احدكم قايص مصا) مصدر مؤن كد أي فلما أخذ الماء مصا بشفته ثلاث مرات وبتنفس عقب كل مرة بعد أن ينهي الاناء عن فيه (ولا يعب عبا) أي لا يشرب بكثرة من غير تنفس وعلى ذلك بقوله (فان الكبد من العاب) قال العلقمي هو بضم الكاف وجع الكبد وبفتحها الشدة والضيق قال المناوي - لكن المراد هنا الاول وقد اتفق على كراهة العاب أي الشرب في نفس واحد أهل الطب وذكروا أنه يولد أمراضا يعسر علاجها (ص وابن السني وابو نعيم في) كتاب (الطب) النبوي (هب) كلهم (عن ابن ابي حسن مرسل) هو عبد الله بن عبد الرحمن قال الشيخ حديث صحيح المتن (اذا شربتم الماء فاشربوه مصا ولا تشربوه عبا فان العيب يورث الكبد فر عن علي) أمير المؤمنين ويؤخذ - من كلام المناوي أنه حديث حسن لغيره (اذا شربتم) الماء (فاشربوه مصا واذا استسكنتم) أي استعملتم السواك (فاستاكوا عرضا) أي في عرض الاسنان فيكره طولاً لأنه يمدى اللثة ثم لا يكره في اللسان طولاً لأنه يبر فيه (د في مراسيله عن عطاء بن ابي رباح مرسل) قال الشيخ حديث حسن (اذا شربتم اللبن فتمضمضوا منه فان له دسما) قال العلقمي فيه استحباب المضمضة من شرب اللبن قال العلماء وكذلك غيره من الماء كحل والمشبوب يستحب له المضمضة لئلا يبقى منه بقايا يتبعها في حال الصلاة ولتنقطع لزوجة ودسمه وينتظرفه ولان بقايا الدسم تضر بالثة والاسنان (ه عن أم سلمة) أم المؤمنين وهو حديث صحيح (اذا شهدت احدا كن العشاء فلا تنس طيبا) قال العلقمي قال الفزوي معناه اذا أرادت شهودها أما من شهدتها ثم عادت الى بيتها فلا تنفس من التطيب بهذا ذلك اه وقال المناوي لانه سبب الافتتان بها بخلافه بعد في بيتها وفيه ابذان بانهم كن يحضرون العشاء مع الجماعة ولجواز شهودهن الجماعة مع الرجال شروط مرت (حم م ن هـ ن زينب الزرقية) امرأة ابن مسعود (اذا شهدت أمة من الامم وهم اربعون فصاعدا) أي شهدت والميت بخير وأثنوا عليه (أجاز الله تعالى شهادتهم) أي قباهافصبره من أهل الخير وحضره معهم قبل وحكمة الاربعين انه لم يجتمع هذا العدد الا وفيهم ولي (طب والضياء) المقدسي (عن والدا أبي الملقح) امم الوالد اسامة بن عمر وامم أبي الملقح عامر قال الشيخ حديث صحيح (اذا شرب المسلم على أحبه) أي في الدين (سلاحا) أي أخرجه من غمده وأهوى به اليه (فلا تزال ملائكة الله تعالى تلعنه) أي تدعو عليه بالطرد والابعاد عن رحمة الله (حتى يشيحه عنه) قال العلقمي بفتح المشاء التحتية وكسر الشين المحجمة وسكون التحتية وبعيم مفتوحة أي يغمده والشيم من الاضداد يكون سلا واغمادا وقال المناوي وذاني غير الصائل والباغي (البرار) في مسنده (عن أبي بكر) بالتحريك وهو حديث حسن (اذا صلى احدكم فليصل صلاة مودع) أي اذا شرع في الصلاة فليقبل على الله ويدع غيره ثم يفسر صلاة المودع بقوله (صلاة من لا يظن انه يرجع اليها ابدا) فانه اذا استحضر ذلك بعينه على قطع العلائق والانس بالخشوع الذي هو روح الصلاة (فر عن أم سلمة) زوج المصطفى

انه يرجع) بأن يجعل الموت نصب عينيه لاجل ان تمون عليه أمور الدنيا فيتمتع بالخشوع المودع صاحبها في صلى وله انه الى قد افلح المؤمنون وعلامته في الصلاة عدم الانتفات ومداد بصره محل سجوده لان الخشوع روح الصلاة

صلى الله عليه وسلم قال الشيخ حديث حسن لاغيره ﴿ (إذا صلى أحدكم) غير صلاة الجنازة
 (فأبدا) صلاته ﴾ (بسم الله تعالى والثناء عليه) أي بما يتنه عن ذلك (ثم ليصل على النبي
 صلى الله عليه وسلم) أي داخل الصلاة قال الشيخ كما هو قضية السبب في أبي داود أنه صلى الله
 عليه وسلم سمع رجلا يدعوه في صلاته لمحمد الله تعالى أي في دعاء الافتتاح ولم يصل على النبي
 صلى الله عليه وسلم أي في تشهده فقال رجل هذا ثم دعاه فقال إذا الخ (ثم يدعوه) بإثبات
 حرف الهمزة في كثير من النسخ (بعد) أي بعد ما ذكر (عاشاء) من ديني أو دنيوي وما ثوره أي
 الدعاء أي من قوله عن النبي صلى الله عليه وسلم أفضل من غيره ومنه اللهم اغفر لي ما قدمت
 وما أخرت أي اغفره إذا وقع وما أسررت وما أعلنت وما أسرفت وما أعلم به مني أنت المقدم
 وأنت المؤخر لا اله الا أنت للاتباع رواه مسلم وروى أيضا كالجاري اللهم اني اهوذ بك من
 عذاب القبر ومن عذاب النار ومن فتنة المحي والممات ومن فتنة المسيح الدجال وروى
 البخاري اللهم اني ظلمت نفسي ظلما كثيرا ولا يغفر الذنوب الا أنت فاغفر لي مغفرة من عندك
 وارحمي انك أنت الغفور الرحيم (د ف حب ك هق عن فضالة بن عبيد) وهو حديث صحيح
 ﴿ (إذا صلى أحدكم فليصل الى ستره) كعدار أو سارية أو عصا أو نحوها (وليدن من ستره) أي
 بحيث لا يزد ما بينه وبينها على ثلاثة أذرع وكذا بين الصفيين (لا يقطع الشيطان عليه صلاته)
 برفع يقطع على الاستئذان وينصبه بتقدير لثلاث قطع ثم حذفت لام الجروان الناصبة ويجزؤه
 على انه جواب الامر في قوله ولينك كما أفاده العلامة وقال المراد بالشيطان هنا الممارين يدي
 المصلي قال في شرح المصابيح معناه يدن من السترة حتى لا يشوش الشيطان عليه صلاته وقال
 المناوي الشيطان من الجن أو الانس يعني بنقصه ما يشغل قلبه بالمرور بين يديه وتشويشه عليه
 فليس المراد بالقطع الإبطال (حم د ن حب ك عن سهل بن أبي حنيفة) الانصاري الاوسى
 وهو حديث صحيح ﴿ (إذا صلى أحدكم ركعتي الفجر) أي سنته (فليضبط جمع) ند باوقم ل وجوبا
 (على جنبه الايمن) قال العلامة أي يضع جنبه الايمن على الارض قبل الحمد فمعه أن القلب
 في جهة اليسار فلو اضبط جمع عليه لاستغرق يوما لكونه أباغ في الراحة بخلاف الايمن فيكون
 القلب مع لقا فلا يستغرق وفيه أن الاضطجاع انما يتم اذا كان على الشق الايمن قال شيخنا الخال
 الحافظ أبو الفضل العراقي في شرح الترمذي وهل يحصل أصل سنة الاضطجاع بكونه على الشق
 اليسر أم مع القدرة على ذلك فالظاهر أنه لا يحصل به السنة لعدم موافقته للامروا ما اذا كان
 به ضرر في الشق الايمن ليجز لا يمكن معه الاضطجاع أو يمكن لكن مع مشقة فهل يضبط جمع
 على اليسار أو يشترى الى الاضطجاع على الجانب الايمن ليجز عنه كماله كما يفهم من مجز عن
 الركوع والسهو وفي الصلاة لم أر لصحابة نفاه نصا وحزم ابن حزم بأنه يشترى الى الاضطجاع للشق
 الايمن ولا يضبط جمع على اليسار والامر بالاضطجاع امر ندب واحتج الأئمة على عدم الوجوب
 بأنه لم يكن يداوم عليها وفائدة ذلك الراحة والنشاط الصلاة الصحيح وعلى هذا فلا يستحب
 ذلك الا لتمام بدو به جزم ابن العربي وقيل ان فائدتها الفصل بين ركعتي الفجر وصلاة الصبح وعلى
 هذا فلا اختصاص ومن ثم قال الشافعي وأصحابه يستحب أن يفصل بين سنة الفجر وصلاة الصبح
 باضطجاع على يمينه أو يمينه أو نحو ذلك واستحب البغوي في شرح السنة
 الاضطجاع بخصوصه واختاره في المجموع لحديث أبي هريرة وقد قال أبو هريرة راوي

(قوله فليضبط جمع) أي ندبا
 وعند بعضهم أن ذلك واجب
 لا تضع الصبح بدونه

الحديث ان الفصيل بالشيء الى المسجد لا يفتي وقال في المجموع ان تعذر عليه فصيل بكلام
قال شيخ شيهو خناو افرط ابن حزم فقال يجب على كل واحد وجعله شرطا للصحة صلاة الصبح
ورد عليه العلماء بعده وذهب بعض السلف الى استعجالهم في البيت دون المسجد وهو محكي عن
ابن عروقوا بعض شيهو خناو بأنه لم ينقل عن النبي صلى الله عليه وسلم انه فعله في المسجد
(د ت ح ب عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث صحيح (اذا صلى إلى أحدكم الجمعة فلا يفصل
بدها شيئا) قال المناوي ندبا يعني ولا يفصل سنتها البعدية (حتى يتكلم) بشيء من كلام
الاتميين ويحتمل الاطلاق (او يخرج) أي من محول اقامتها الى نحو بيته (طب عن عهدة
ابن مالك) الا نصارى وهو حديث ضعيف (اذا صلى أحدكم) أي أراد ان يصلي (فليلبس
نعليه) قال العلقمي أي يفصل فيما بدليل رواية البخاري كان يصلي في نعليه قال ابن بطال
هو محمول على ما اذا لم يكن فيه ما تجاحسه وهي من الرخص كما قال ابن دقيق العيد لا من
المستحبات (اوليها) يعني ينزعها من رجليه ويضعهما (بين رجليه) يعني اذا كانا
طاهرتين (ولا يؤذى بهما غيره) قال العلقمي يسكون الهرة ويجوز ابدالها واوا يعني بأن
يضعهما امام غيره أو عن يمينه أو خلفه فيكونان امام غيره قلت وفي رواية لابي داود اذا صلى
أحدكم فلا يضع نعليه عن يمينه ولا عن يساره فيكونان عن يمين غيره فلا يضع المستقذر من جهته
اكرامه وفي الحديث المنع من أذى المؤمنين والملائكة بها فيه رائحة كريهة واسعة تقدر رؤيتهم
منه المنع من الأذى بالسب والضرب وغير ذلك من باب أولى (ك عن أبي هريرة) وهو حديث
صحيح (اذا صلى أحدكم الجمعة فليصل) ندبا مؤكدا (بعدا ربعا) من الر كعات قال المناوي
لا يعارضه رواية الر كعتين لم يلزم النصيب على الأقل والاكل كما في التحقيق اه قال العلقمي
وقد علم انه صلى الله عليه وسلم كان يصلي في اكثر الاوقات اربعالا انه امرناهم فوضنا عليهم وهو
ارغب في الخير وأحرص عليه وأولى به (حم م ن عن أبي هريرة) (اذا صلى أحدكم
فأحدث فليمسك على أنفه) قال العلقمي قال شيخنا قال الخطابي انما امره ان يأخذ بانه
ليومهم القوم أن يرفعها وفي هذا باب من الأخذ بالآداب في ستر الامورة واخفاء القبيح والتورية
بما هو أحسن وليس بداخل في باب البناء والكذب وانما هو من باب التعميل واستعمال الحياء
وطالب السلامة من الناس (ثم لينصرف) أي ليتطهر (ه عن عائشة) قال الشيخ حديث
حسن (اذا صلى أحدكم في بيته ثم دخل المسجد وايقوم يصليون فليصل معهم) أي مرة
واحدة (وتكون له نافلة) أي وفرضه الاولى وأما خبر لا تصلوا صلاة في يوم مرتين فعنا
لا يجب والبيت والمشهد واقوم لامفهوم لمساعد الشافعية فلو صلى الاولى في المسجد جماعة أو
فرادى ثم رأى من يصلي منفردا خارج المسجد استحب له أن يعيدها فيه (طب عن عبد الله
ابن سرجس) قال العلقمي بفتح الهملة وسكون الراء وكسر الجيم بعدها هملة قال الشيخ
حديث حسن (اذا صلى المرأة خمسها) أي المكتوبات الخمس (وصامت شهرها) أي
رمضان غير أيام الحيض والنفس ان كان (وحفظت فرجها) أي من وطء غير حلالها
(واطاعت زوجها) أي في غير معصية (دخات الجنة) قال المناوي أي مع السابقين الاولين
أي ان تجتنب مع ذلك بقية الكبائر أو نابت قربة صحيحة أو عفي عنها اه وهذا لا يختص بها
لان كل من تاب أو عفي عنه كذلك ولك أن تقول لانسه لم ذلك فلا يلزم ان كل من تاب أو عفي

(قوله حتى يتكلم) أي بكلام
مناف للصلاة أو يخرج من
المسجد أو ينقل لانه اذا
صلى قبل ذلك لم يات بهم
انه أخرج الجمعة عن كونها
مناوبة (قوله ثم لينصرف)
أي اذا طرأ عليه حدث خفي
صديقه بخلاف ما اذا ظهر سببه
كان من مسأبة أو خرج
منه ربح عامه غيره ومثل
الصلاة ما اذا كان منتظرا
لها وهو يوضئ وإذا كان
ليس بغيره وأمره الشارح
بالاستغفار فكيف بن وقع منه
قاذورات فينبغي له ذلك
لان الله ستر يحب التزين
ومن سعى في ستر نفسه ستره
الله وان شاع غفر له

قوله ولا يؤذى بهما كذا
يخط المؤلف وخرجت على
كون اثبات الباء لغة أو
اشباعا اه من هاشم

عنه يدخل الجنة مع السابقين فليتأمل (البرار) في مسنده (عن انس) بن مالك (حم) عن
 عبد الرحمن الزهري طب عن عبد الرحمن بن حنبل (بفتح الحاء وسكون السين المهملة
 اسم أبيه قال الشيخ حديث حسن) (إذا صلوا) أي المؤمنون (على جنازة فأنشوا) عليهم
 (خير) يقول الرب اجزت شهادتهم فيما يعلمون واغفر له ما لا يعلمون (أي من الذنوب المستورة
 عليهم) (تخ عن الربيع) بضم الراء وفتح الموحدة وشدة المثناة التحتية (بنت معوذ) بضم
 الميم وفتح العين المهملة وشدة الواو المكسورة بعدها معجمة الانصارية الصغرى وهو حديث
 حسن (إذا صليت) أي دخلت في الصلاة (فلا تبرقن) بنون التوكيد (بين يديك)
 أي إلى جهة القبلة (ولا عن يمينك) قال العلقمي لأن عن يمينه ملكا كما في رواية البخاري
 واستشك كل بأن عن يساره ملكا آخر وأجيب بأن ملك اليمين أعظم لا يكونه أميراً على ملك
 اليسار وأجاب بعضهم بأن الحديث خاص بالصلاة ولا مدخل له كاتب السبائك فيهما قال ابن
 حجر وشهد له ما في حديث الطبراني من حديث أبي امامة فإنه يقوم بين يدي الله وملكه عن
 يمينه وقرينه عن يساره فالتفل بالمثناة الفوقية حيث نداء يقع على القرن وهو الشيطان ولعل
 ملك اليسار حيث لا يصيبه منه شيء (ولا تكن ابزقي تلقاء شمالك) بالكسر والمد
 أي جهة يسارك (ان كان فارغاً) أي من آدمي يتأذى من البراق (والا) أي وان لم يكن
 فارغاً (فتحت قدمك اليسرى وأداك) قال المناوي ان كان مات تحت تراباً أو رملاً فان كان
 مبطاً فادلكها بحيث لا يبقى لها أثر البتة والالم يحجز لانه تقديره أي المصحف وتقديره حتى
 بالظاهر حرام اه وقال الرمي في شرح البهجة عطفها على المكروهات والبصاق عن يمينه أو
 قبل وجهه لأن يساره ومحل في غير المسجد أو فيه ولم يصل اليه البصاق أو ما فيه مع وصوله اليه
 فحرام مطلقاً كما اقتضاه كلام الروضة وشرح مسلم وصرح به في المجموع والتحقيق ومعه من
 المصنف أفضل من دفنه فيه ولحاظه من خارج حرمة ويكره البصاق عن يمينه وأمامه أي في
 جهة القبلة في غير المسجد والصلاة كما حرم به النووي والبصاق بالصاد والزاى وكذا بالسين على
 قلة (حم) عن طارق بن عبد الله المحاربي (الصحابي قال الشيخ حديث صحيح) (اذ
 صليت الصبح فقل قبل أن تكلم أحداً من الناس اللهم اجزني من النار) أي من عذابها ومن
 دخولها قل ذلك (سبع مرات فانك ان مت من يومك ذلك كتب الله لك جواراً من النار وإذا
 صليت المغرب فقل قبل أن تكلم أحداً من الناس اللهم اجزني من النار سبع مرات فانك
 ان مت من يومك كتب الله لك جواراً من النار) قال العلقمي يكسر الجيم أي أماناً منها ومن
 دخولها اه وقال المناوي يحتمل تقييده باحتساب الكفاية كالنظر وقال الشيخ الرواية ظاهرة
 المعنى والمخاطب بها راوى الحديث (حم) (عن حماد بن عمار) بن مسلم (التميمي) قال الشيخ
 حديث صحيح (إذا صليت على الميت فاخصلوه الدعاء) قال العلقمي الدعاء للميت ليس
 فيه لفظ محدود عند العلماء بل يدعو المصلي بما يتسمر له والاولى أن يكون بالادعية المأثورة
 في ذلك والدعاء في الصلاة للميت هو الركن الأعظم وأقله ما يقع عليه الاسم لانه المقصود
 الأعظم من الصلاة وما قبله كالمقدمات واليه أشار بقوله صلى الله عليه وسلم أخصلوا له
 الدعاء واخلص الدعاء له أن لا يخطأ معه غيره وفيه وجوب الدعاء للميت بخصوصه وأقله
 اللهم اغفر له وارحمه وان كان طفلاً ولا يكفي في الطفل ونحوه اللهم اغفر له وارحمه إلى آخره

(قوله قدمك اليسرى) أي
 ادفعها تحتها ان كان مات تحتها
 تراباً أو رملاً فان كان مبطاً
 فادلكها بحيث لا يبقى لها
 أثر ولا فتقديره ولو بالظاهر
 حرام مناوي (قوله كتب الله
 لك جواراً من النار) الاولى
 أن يقال اذا لازم العبد على
 ذلك كتب له براءة من النار
 وفيه دليل على موته على
 الاسلام ولو قال أجزنا من
 النار لاجل دخول الجماعة
 لم يضر

ولا الله - م - اجعله لا يوبيه فرطاً وسافاً الخ فاعتمد ما حوته لك من تحصيله بالدعاء وان كان
 طفلاً ولا تترقبه مما يعطيه ظاهراً متون (د ه ح ب عن أبي هريرة) وهو حديث حسن
 (اذا صليتم خلف أئمتكم فاحسنوا ظهوركم) بضم الطاء بأن تأتوا به على أكمل حالته من شرط
 وفرض وسنة (فانما يرجع) بالبناء للفعل أي يستغلق ويصحب قال العلقمي قال في
 المصباح أرخت الباب ارتجاجاً أغلقته أغلقاً قاوتها ومنه أرقي على الفارئ إذا لم يقدّر على
 القراءة كأنه منع منها وهو بمنى للفعل مخفف (على الفارئ قراءته بسوء طهر المصلي خلفه)
 أي بغيره لأن شؤمه يعود على امامه والرحمة خاصة والبلاء عام (فر عن حديثه) بن الإيمان
 قال الشيخ حديث حسن غيره (اذا صليتم) أي أردتم الصلاة (فاتزروا) أي البسوا
 الأزار قال العلقمي وانثرت البست الأزار وأصله بهمزتين الأولى همزة وصل والثانية فاء
 افتعلت (وارتدوا) قال المناوي أي اشتعلوا بالرداء (ولاشبهوا) بـ حذف أحد الناهين
 (باليهود) فانهم لا يأتزون ولا يرتدون بل يشقون اشتغالهم (عد عن ابن عمر)
 ابن الخطاب قال الشيخ حديث حسن غيره (اذا صليتم الفجر) أي فرغتم من صلاة الصبح
 (فلا تناموا عن طلب ارزاقكم) فان هذه الأمة قد يورث لها في بكورها وأحق ما طالب
 العبد رزقه في الوقت الذي يورث له فيه (طب عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف
 (اذا صليتم فارتدوا وسلبكم) قال الشيخ بفتح السين المهملة والباء الموحدة الثياب المسبلة
 (فان كل شيء أصاب الأرض من سلبكم) قال المناوي بأن جاوز الكعبين (فهو في النار)
 يعني فصاحبه في النار أو يكون على صاحبه في النار فتلتهب فيه فيعذب به وإذا أقصده الفجر
 والخيلاء والأفهم وكروه والظاهر أن الشرط لافهم له (نخ طب عن ابن عباس) قال
 الشيخ حديث حسن (اذا صليتم صلاة الفرض) يعني المكتوبات الخمس (وقولوا)
 ندباً (في عقب كل صلاة عشر مرات لا اله) أي لا معبود بحق (إلا الله وحده لا شريك له)
 له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير) أي هو فعال لكل ما يشاء كما يشاء (يكتب له)
 المائة ألف فاعول وفيه حذف أي ففائل ذلك بقدر الله له أو يأمر الملك أن يكتب في اللوح
 أو الصفح (من الأجر كما اعتق رقبة) أي أجزاً كما جرم من اعتق رقبة (الرائي) الإمام عبد
 الكريم القزويني (في تاريخه) تاريخ قزوين (عن البراء) بن عازب قال الشيخ حديث
 حسن (اذا صليت) بفتح التاء والخطاب لاني ذر (من الشهر ثلاثاً) أي أردت صوم
 ثلاثة أيام تطوعاً من أي شهر كان (فهم ثلاث عشرة وأربع عشرة وخمس عشرة) أي هم
 الثالث عشر من الشهر وثالثه وتسمى أيام البيض وصومها من كل شهر مندوب (حمت ن
 ح ب عن أبي ذر) الفقاري وهو حديث صحيح (اذا صليت فاستاكروا بالغداة) قال العلقمي
 قال في المصباح والغداة الفهوه وهي مؤنثة قال ابن الأنباري ولم يسمع تذكرها ولو جعلها
 حامل على أول النهار جازله التذكير أي لأنها أول النهار (ولاستاكروا بالعشي) بفتح العين
 المهملة وكسر المعجمة وشدة المشنة القهية قال العلقمي قال في المصباح العشي قبل ما بين
 الزوال إلى الغروب وقبل هو آخر النهار وقبل العشي والعشاء من صلاة المغرب إلى العتمة أه
 وبالأول جزم المناوي وهو ما عليه الشافعية فنزل الكراهة بالغروب (فانه) أي الشأن
 (ليس من صائم تيسر شفاء بالعشي إلا كان نوراً بين عينيه يوم القيامة) يعني فيسرى به أو يكون

(قوله فاتزروا) أي البسوا
 الأزار وارتدوا أي البسوا
 الرداء وهو ما يوضع على
 الكتفين (قوله فهو في النار)
 يعني فصاحبه في النار أو
 يكون على صاحبه في النار
 فتلهب فيه فيعذب به وهذا
 إذا أقصده الفجر والخيلاء وما
 قيل إن قصر الملبوس حفظ
 من الفحاسة لا يعرفه لأن
 عمله ما لم يكن ذلك مثله في
 حقه كالعالم وذوي الهيات
 والا فاولي التطويل لأن
 الشارع ناظر في كل زمن
 إلى ما يليق به خصوصاً في
 هذا الزمان (قوله لا اله إلا
 الله) أي لا معبود بحق إلا الله
 إذا طهر القصر الصفة على
 الموصوف قصر أفراد لأن
 معناه الألوهية مفهومة في
 الله الواحد في مقابلة زاعم
 أشرك غيره معه (قوله بين
 عينيه) أي يضيء له فيسرى
 قلبه أو يكون سيرة وعلامة
 يعرف بها في الموقف

علامه له يعرف بها في الموقف قال الشيخ وبس الشفتين كناية عن عطش الصائم للزوم له
 غايبا لما قبل بذلك الجزء الصبر عليه بعد اتمام اجزاء الريق وجلبه بالسواك (طابق عن
 حباب) قال الشيخ بخاء معجمة ثم موحدة مشددة فوحدة قال وهو حديث ضعيف من غير
 (اذا ضحك احدكم فليأكل من اخصيته) قال العاقبي فيه دلالة على انه يستحب للضحي أن
 يأكل من اخصيته وكان صلى الله عليه وسلم يأكل من كبد اخصيته رواه البيهقي في سننه واقوله
 تعالى فكلوا منها وأطعموا البائس الفقير وانما لم يجب ذلك لقوله تعالى والبدن جعلناها لكم من
 شعائر الله فكلوا منها ولانسان فهو مخير بين تركه وأكله وظاهر أن محل ذلك اذا ضحك عن
 نفسه فلو ضحك عن غيره باذنه كبت وصي بذلك فليس له ولا غيره من الاغنياء الاكل منها وبه
 صرح القفال في الميت وعلمه بأن الاضحية وقعت عنه فلا يحل الاكل منها الا باذنه وقد عذر
 فيجب التصديق به عنه والاحسن التصديق بالجميع الا لعمدة اولها ما كاهاتبر كانه سنة عملا
 بظاهر الآية وبه حديث (حم عن ابي هريرة) قال الشيخ حديث صحيح (اذا
 ضرب احدكم خادمه) قال المناوي أي مملوكه وكذا كل من له عليه ولاية تأديبه (فذكر
 الله) معطوف على الشرط أي ذكر المضروب كقوله كرامته الله (فارفعوا ايديكم) جواب
 الشرط أي كفوا عن ضربه نذرا لاجل الامن ذكر كرامته ومهابة اعظمته (ت) في البر (عن ابي
 سعيد) الخديري وهو حديث ضعيف (اذا ضرب احدكم) أي نحو خادمه (فليمتق) (الوجه
 الوجه) وفي رواية فليمتق لانه لطيف بجميع المحاسن واعضاؤه لطيفة واكثر الادراك بها
 فقد يظلم ضرب الوجه وقد ينقصها وقد يشين الوجه والشين فيه فاحش لانه بارز ظاهر وهذا
 في المسلم ونحوه كذمي ومعاذ أما الحربي فالضرب في وجهه انجح للمصود وأردع لاهل الجود كما
 هو بين (د) في الحدود (عن ابي هريرة) وهو حديث صحيح (اذا ضن) بفتح الضاد المهيمة
 وشدة انون (الناس بالدينار والدرهم) أي يخلوا بانفاقهم ما في وجوه البر (وتمايموا بالعمنة)
 بالاكسروهي أن يبيع شيئا بثمان لاجل ثم يشتريه بأقل (وتبعوا اذئاب البقر) كناية عن
 شغلهم بالحرب والزرع واهمالهم القيام بوظائف العبادات (وتركوا الجهاد في سبيل الله)
 لاعلاء كلمة الله تعالى (ادخل الله تعالى عليهم ذلا) بالضم أي هو انا وضعفا (لا يرفعهم عنهم حتى
 يرجعوا دينهم) أي إلى أن يرجعوا عن ارتكاب هذه الخصال الذميمة وفي جعلها اياها من غير
 الدين وان مرتكبها تارك الدين مزيد تقريع وتهويل لافعالها (حم طاب عن ابن عمر) بن
 الخطاب وهو حديث حسن (اذا طعنتم اللهم فأكثروا المرق فانه) أي أكثر المرق (أوسع)
 للطعام (واذاع للجران) أي أبلغ في تعميمهم (ش عن جابر) بن عبد الله وهو حديث صحيح
 (اذا طلب احدكم من ابيه حاجة) أي أراد طلبها منه (فلا يبدأه) قبل طلبها (بالمدة)
 بكسر الهمزة أي الثناء عليه بما فيه من الصفات الحميدة (فيقطع ظهره) قال المناوي فان
 الممدوح قد بقر بذلك ويحب به فيسقط من عين الله فاطلق قطع الظهر مراد به ذلك أو نحوه
 توسعا (ابن لالقي) كتاب (مكارم الاخلاق) أي فيما ورد في فضلها (عن ابن مسعود) عبد
 الله وهو حديث ضعيف (اذا طلع الفجر) أي الصادق (فلا صلاة الا ركعتي الفجر) قال
 المناوي أي لا صلاة تنديب قبل الا ركعتي سنة الفجر ثم صلاة الصبح وبعده فحرم صلاة لاسبب
 لها حتى تطالع الشمس وترتفع كرمح (طس عن ابي هريرة) قال الشيخ حديث حسن

(قوله فارفعوا ايديكم) أي
 كفوا اكراما لذكر الله
 ومهابة اعظمته ومثل الخادم
 كل من له عليه ولاية تأديبه
 (قوله فليمتق الوجه) أي
 وجوب بالانه شين ومثله له
 للطائفة هذا في المسلم ونحوه
 كذمي ومعاذ أما حربي
 فالضرب في وجهه انجح
 للمصود وأردع لاهل الجود
 كما هو بين في الحدود ويحرم
 الضرب على الوجه لغير
 الانسان أيضا (قوله اذا ضن)
 بقصد يد النون أي يخل
 بانفاقها في وجوه البر (قوله
 بالعمنة) بكسر الهمزة وهي أن
 يبيع بثمان لاجل ثم يشتريه
 بأقل (قوله وتبعوا اذئاب
 البقر) كناية عن شغلهم
 بالحرب والزرع واهمالهم
 القيام بوظائف العبادات
 (قوله حتى يرجعوا دينهم)
 أي يرجعوا عن هذه الخصال
 الذميمة

(ع) الذي في المناوي زيادة
 خادمه في المتن وكذلك
 نسخة الماتن

﴿(إذا طاعت الثريا) قال المناوي أي ظهرت للناس من ساطعة عند طلوع الفجر وذلك في العشر
الاول من ايار فليس المراد بطلوعها مجرد ظهورها في الافق لانها تطلع كل يوم وليلة (امن
الزرع من العاهة) قال المناوي أي ان العاهة تنقطع والصلاح يبدو حالئذ غالباً فيبيع الثمر
حينئذ أي فيصبح به بلا شرط فالعبرة حقيقة ببدو الصلاح وانما يبط بظهورها للغالب (طص
عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث صحيح ﴿(إذا طاعت)﴾ بالتشديد أي صوتت (اذن احدكم
فامد كرنى) كأن يقول محمد رسول الله (وايصل على) كأن يقول اللهم صل على محمد
(وابقل ذكرك الله من ذكركي بحير) قال المناوي فان الاذن انما تظن لما ورد على الروح
من الخبر الخير وهو أن المصطفى صلى الله عليه وسلم قد ذكرك ذلك الانسان بخير في المالا اعلى في
عالم الارواح (الحكيم) الترمذي (وابن السني طب ع) عن ابي رافع) أسلم
وابراهيم مولى المصطفى صلى الله عليه وسلم وهو حديث حسن ﴿(إذا طاع اهل الذمة)﴾ بالبناء
للفعل ويلحق بهم المعاهد والمستامن (كانت الدواة دواة العذو) قال الشيخ أي يجعل الله
الدولة دواة العبد وفي نصرة عليهما والمراد من الخبر النسي وقال المناوي أي كانت مدة ذلك
الملك أمدا قصيرا والظلم لا يدوم وان دام دمر (واذا كثر الزنا) بزاي ونون وقال الشيخ براء وباء
موحدة (كثرا السبا) بكسر السين المهملة وبالسبا الموحدة مقصورة من سباء العذو وأسره
اه وقال المناوي يعني بساط الله العذو على أهل الاسلام فيكثر من السي منهم (واذا كثر
الوطية) أي الذين يأتون الذكور شهوة من دون النساء (رفع الله تعالى يده عن الخلق)
أي أعرض عنهم ومنعهم الطافه (ولا يبالى في أي وادله كوا) لان من فعل ذلك فقد أبطل
أحكام الله وعارضه في تديبره حيث جعل الذكرا لفاعلية والانثى للفعولية فلا يبالى باهلا كره
(طب عن جابر) بن عبد الله قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿(إذا طاعتكم فلا تفتقروا)﴾ قال
الشيخ يحذف احدى التابين أي لا تجعلوا ذلك محققا في نفوسكم بل اطرحوه اه وقال المناوي
أي إذا طاعتكم بأحد سوء فلا تجزموه ما لم تفتقروا ان بعض الظن انهم (واذا حسدتم فلا تتبعوا)
أي إذا وسوس اليكم الشيطان بحسد أحد فلا تطيعوه ولا تعملوا بما يقتضي الحسد من البغي على
المحسود واذنائه بل خالفوا النفس والشيطان وداووا القلب من ذلك الداء (واذا تطيرتم
فامضوا) أي واذا خرجتم فهو سفرا وعزمتكم على فعل شيء فشاءتم به لرؤية أو سماع ما فيه
كراهة فلا ترجعوا (وعلى الله فتوكلوا) أي فوضوا أموركم اليه لا إلى غيره والتجوا اليه في
دفع شر ما تطيرتم به (واذا وزنتم فاربحوا) أي أوفوا واحذروا ان تكونوا من الذين اذا اكتبوا
على الناس يستوفون واذا كالوهم أو وزنوهم يخسرون (ه عن جابر) بن عبد الله قال الشيخ
حديث حسن لغيره (إذا طهر الزنا) بزاي ونون (والربا) براء مهملة وباء موحدة (في قرية)
أي في أهائها (فقد احلوا) بفتح الحاء المهملة وتشديد اللام من الحلول (بانفسهم عذاب الله)
أي تسببوا في وقوعه بهم لخالفتم ما اقتضته الحكمة الالهية من حفظ الانساب وعدم اختلاط
المياه وأن الناس شركاء في التقدير والمطعم لا اختصاص لاحد به الا بعدد لا تفاضل فيه ه قال
المناوي تنبيه سئل بعضهم لم كان البلاء عاما والرحمة خاصة فقال لان هذا هو الاثر بالجناب
الالهى لان البلاء لو نزل على العامل أي عامل المعاصي وحده هلك حالافه ذهب معظم الكون
لان أهل الطاعة قليلون جدا بالنسبة للعصاة فكان من رحمة الله تعالى توزيع البلاء على العموم

(قوله فلا تفتقروا) بفتح التاء
والفانف أو بضمها وكسر
الفانف أي لا تجزموه وابطنتكم
بل عاجلوا أنفسكم على دفعه
ان بعض الظن انهم (قوله
فلا تتبعوا) أي لا تتبعوا في
ذلك أي اذا وسوس اليكم
الشيطان بحسد أحد فلا
تطيعوه ولا تعملوا بما يقتضي
الحسد من البغي على
المحسود واذنائه بل خالفوا
النفس والشيطان وداووا
القلب من ذلك الداء (قوله
فافتقروا) أي لانها اذا لم
تذهب بالانذار فهي ليست
من العمار ولا من أسلم من
الجن فلا حكمة لها فتقتل
وقضيتها أنها لا تقتل قبل
الانذار ويعارضه اطلاق
الامر بالقتل في اخبار تأتي

ليس ستمر لذلك العاصي فتح باب التوبة ويبقى حيّا حتى يتوب والامات بالقوبة وهو تعالى
يحب من عباده التوابين لانهم محل تنفيذ ارادته واظهار عظمته (طب لك عن ابن عباس)
وهو حديث صحيح (اذا ظهرت الحية) أي برزت (في المسكن فقولوا لها) قال المناوي
نذبا وقيل وجوبا (انا سألك) بكسر الهمزة وفتح السين وهي مؤنثة (بعهد نوح وعهد
سليم) ابن داودان لا تؤذينا) يسكون المنة القهية والنصب بحذف النون (فان عادت)
مرة أخرى (فاقتلوا) لانها اذا لم تذهب بالانذار فهي ليست من العمار ولا من أسلم من
الجن فلا حرمه لها فقتل وقضية انها لا تقتل قبل الانذار ويعارضه قضية اطلاق الامر بالقتل
في اخبار تأتي وحملها بعضهم على غير عمار البيوت جميعا بين الاخبار اه وقال العلقمي قال
ابن رسلان قال العلماء معناه اذا لم تذهب بالانذار علمت انها ليست من عوامر البيوت ولا من
اسلم من الجن بل هو شيطان فلا حرمه له فاقتموه وان يجعل الله له سبيلا لا تنتصار عليكم بشارة
بجلائل العوامر من أسلم وهذا القتل على سبيل الاستحباب (رواية في أبي داود فاذا رأيتم
أحدا منهم فخذوه ثلاث مرات ثم ان بدالكم بعد ان تحذروه فاقتموه اذ لو كان واجبا لماعلمه
بالاختيار في قوله بدالكم أي تجداءكم رأي واختياروا الانذار يكون ثلاثة أيام في كل يوم ثلاث
مرات اه وقال الشيخ فقولوا لها أي بحيث تسمع لظاهر الخبر والمقول انا سألك بعهد نوح مع
انه لم يشترع عنه التصرف في الجن مثل سليمان لكن ثبت عنه بهذا وقوع العهد معهم لما
أخذاهم معه في السفينة ذكره ابن اسحق وغيره وفي أبي داود عن ابن مسعود اقتلوا الحيات
كها الا الجنان الابيض الذي كانه قضيب فضة وسيأتي اقتلوا الحيات كها وليس فيما ذكر
تقييد بالانذار ثلاثا بل فيه ما يؤيد عموم الزمان والمكان وهو اما أن يحمل المقيد هنا على جن
المدنية أو على غير ذى الطفتين والابتر أو أن المقيد بالانذار منسوخ أقوال ويتوقف على تاريخ
و يدل لعدم النسخ قصة أبي بابة مع ابن عمر والكلام والاستئذان في غير العقرب والوزغة اذ لم يرد
التلون فيها (ت عن ابن أبي ليلى) عبد الرحمن الفقيه الكوفي وهو حديث حسن (اذا
ظهرت الفاحشة) قال العلقمي قال في النهاية الفحش والفاحشة والفواحش ما شئت فسمه
من الذنوب والمعاصي وكثيرا ما ترد الفاحشة بمعنى الزنا وكل خصلة قبيحة فهي فاحشة في
الاقوال والافعال (كانت الرجفة) قال المناوي أي حصلت الزلزلة والاضطراب وتفرق
الحكمة وظهور الفتن (واذا جاز الحسك) أي ظلموا رعاياهم (قل المطر واذا غدر) بالبناء
للفعل (بأهل الذمة) أي نقض عهدهم أو عوملوا من قبل الامام بخلاف ما يوجب عهده عقد
الجزية لهم (ظهور المدو) أي غلب العدو والمسلمين وامامهم عليهم لان الجزاء من جنس العمل
وكما تدان (فر عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن لغيره (اذا
ظهرت البدع) أي المذمومة المخالفة للشرع (وامن آخر هذه الامة أولها) قال المناوي
وهم الصحابة يعني بعضهم كالشيخين وعلى (فن كان عنده علم) أي بفضل المصدر الاول
وما للسلف من المناقب الحميدة (فليشره) أي يظهره ويشره بين الخاص والعام ليعلم الجاهل
ما لهم من الفضائل ويكف لسانه عنهم (فان كاتم العلم يومئذ) أي يوم ظهور البدع ولعن
الاخرين للسلف (كما كاتم انزل الله على محمد) فيما يوم القيامة يلباهم من نار كما جاء في عدة
اخبار (ابن عساكر) في تاريخه (عن معاذ) بن جبل وهو حديث ضعيف (اذا عاد أحدكم

(قوله أيضا فان عادت
فاقتلوا) أي ما عدا الابتر
وذا الطفتين فانها مائة قتال
من غير استئذان والابتر
صغير الذنب وذا الطفتين
على ظهره خطان أحدهما
أخضر والاخر أزرق لانهما
يخطفان البصر ويطرخان
الولد وحكمة استئذانها
أنها ربما كانت من الجنة
ومحله اذا كانت في المنزل
اما اذا كانت في الصحراء فانها
تقتل من غير استئذان
زرقاني بخط الشيخ عبد البر
الاجهوري (قوله عن ابن
أبي ليلى) وفي التقريب عن
أبي ليلى وهو أبو عبد الرحمن
صحابي وامم أبيه بلال أو
بليل بالتصغير اه (قوله
اذا ظهرت البدع) كأن
تظهر الروافض والخوارج
وكان يلحق آخر هذه الامة
أولها وهو أبو بكر وعلى رضي
الله عنهم امن كان عنده علم
فليذهب اليهم ويهملهم

مرضا) أي زار مريضا في مرضه (فليقل) في دعائه له ندبا (اللهم اشف عبدك منك) بفتح المشاء التهمة وسكون الذون وفتح الكاف وباءه - مزوثة أي يجرح ويؤلم من التسمية بالكسر وهي القتل والاثخان (لك عدوا) من الكفار (أو يئس لك إلى صلاه) قال المناوي وفي رواية إلى جنازة أما الكافر فلا يكن الدعاء له بذلك وإن جازت عبادته (ك عن ابن عمرو) بن العاص وهو حديث صحيح (إذا عادا أحدكم مريضا فلا ياكل كل عنده شيئا) أي يكره له ذلك (فانه) أي الاكل عنده (حظه من عبادته) أي فلا ثواب له فيه قال المناوي ويظهر أن مثل الاكل شرب نحو السكر فهو محبط لثواب العيادة (فرعن أبي امامة) الباهلي وهو حديث صحيح (إذا عرف السلام) قال المناوي اسم للولود إلى أن يبلغ عيینه من شماله) أي ما يضره وما ينفعه فهو كناية عن التميز اه قال العلامة واختلاف في ضابط التميز فقل هو أن يعرف الصبي مضارده من منافعه وقال الاسنوي أحسن ما قيل فيه أن يصير الطفل بحيث يأكل وحده ويشرب وحده ويستغنى وحده اه وبعض الناس يقول التميز قوة في الدماغ تستنبط بها المعاني (فرده بالصلاة) أي وجوبا قال العلامة هذا أمر من الشارع لولي الصبي والصبية من أب أو جد أو ان علا والام كذلك وهذه الوصي أو القيم من جهة الحماكم ولا يقتصر في الأمر على مجرد صبغته بل لا بد منه من التبريد ان لم يفعل والصوم كاصلاة أن أطاقه ويضرب على عدم الفعل في العاشرة (دهق عن رجل من الصحابة) قال المناوي وهو عبد الله بن حبيب الجهني وهو حديث حسن (إذا عطس أحدكم) قال العلامة بفتح الطاء في الماضي وبكسرها وضمها في المضارع (خمد الله فشمته) أي أدهوا له بالرحمة وقال في الدرر كاهله التسميت الدعاء بالخير والبركة اه والتسميت قال الخليل وأبو عبد وغيرهما يقال بالمجهمة وبالله - ملة قال أبو عبيد بالمجهمة أعلى وأكثر وقال عياض هو كذلك في الأكثر وأشار ابن دقيق العيد إلى ترجيحه وقال القرطبي أن التسميت التبريك والعرب تقول شتمه إذا دعاه بالبركة قال شيخنا زكريا بمجهمة ومه - ملة لله أي دعاه بالرحمة وقبل معناه بالمه ملة دعاه بالبركة أو بأن يكون على سميت حسن وقال شيخنا ما يعني وهو الدعاء بالخير وقبل الذي بالمه ملة من الرجوع فعناه رجوع كل عضو منك إلى سمته الذي كان عليه لتحلل أعضاء الرأس والعنق بالعطاس وبالمجهمة من الشوامت جمع شامة وهي القائمة أي صان الله شوامتك أي قوائمك التي بها أقوام بدنك عن خروجها عن الاعتدال وقيل معناه بالمجهمة أدبك الله عن الشهامة من الأعداء وبالله - ملة جعلك الله على سميت - ن أي على سميت أهل الخير وصفتهم قاله ابن رسلان قال شيخنا في شرح الترمذي تكلم أهل اللغة على اشتقاق اللفظين ولم يبينوا المعنى فيه وهو بدع وذلك أن العطاس ينهل كل عضو في رأسه وما يتصل به من العنق ونحوه وكأنه إذا قيل له يرحمك الله كان معناه أعطاك الله رحمة يرجع بها بدنك إلى حاله قبل العطاس ويقوم على حاله من غير تغير فان كان التسميت بالله - ملة فعناه رجوع كل عضو إلى سمته الذي كان عليه وان كان بالمججمة فعناه صان الله شوامته أي قوائمه التي بها أقوام بدنك عن خروجها عن الاعتدال قال وشوامت كل شيء قوائمه التي بها أقوامه فقوام الدابة سلامة قوائمه التي تنفع بها إذا سلت وقوام الأدهى سلامة قوائمه التي بها أقوامه وهي رأسه وما يتصل به من عنق وصدرا اه ملخصا قال ابن دقيق العيد ظاهر

(قوله فشمته) مجهمة
وبجهمه كثر أي ادعوا الله
أن يردّه إلى حاله الأول لأن
العطاس يهل مرابط البدن

الامر الوجوب ويؤيده حديث البخاري فحق على كل مسلم سماعه أن يشتمه وعندهما حق المسلم على المسلم خمس وعدة واتشبهت العاطس وعند مسلم واذا عطس فحمد الله تعالى فشتمه وعند أحمد وأبي يعلى إذا عطس فليقل الحمد لله وليقل من عنده يرحمك الله وقد أخذنا بظاهرها ابن مزيد من المالكية وقال به جمهور أهل الظاهر قال ابن أبي حنيرة وقال جماعة من علمائنا أنه فرض عين وقوام أس القيم في حواشي السنن فقال جاء بلفظ الوجوب الصريح ولفظ الحق الدال عليه وبلفظ على الظاهر فيه وبصفة الامراتي هي حقيقة فيه وبقول الصحابي أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ولا رب أن الفقهاء أثبتوا الأشياء كثيرة بدون مجموع هذه الأشياء وذهب آخرون إلى أنه فرض كفاية إذا قام به البعض سقط عن الباقي ورجمه أبو الوليد بن رشد وأبو بكر بن العربي وقال به الحنفية وجمهور الحنابلة وذهب عبد الوهاب وجماعة من المالكية إلى أنه مستحب ويجزئ الواحد عن الجماعة وهو قول الشافعية والراجح من حيث الدليل القول الثاني والاحاديث الصحيحة الدالة على الوجوب لا تنافي كونه على الكفاية فإن الامر بتشميت العاطس وإن ورد في عموم المكلفين ففرض الكفاية مخاطب به الجميع على الأصح ويسقط بفعل البعض وأما من قال أنه فرض على ميم فانه ينافي كونه فرض عين (واذا لم يحمد الله فلا تشمتوه) قال العلامة قال شيخنا قال النووي مقتضى هذا الحديث أن من لم يحمد الله لا يشمت قال شيخنا قال هو منطوقه لكن هل الخبي فيه للتحريم أو لا تنزيه الجمهور على الثاني قال وأقل الحمد والتشميت أن يسمع صاحبه ويؤخذ منه أنه إذا أتى بلفظ آخر غير الحمد لا يشمت ويستحب لمن حضر من عطس أن يذكر الحمد ليحمد فيشتمه وقد ثبت ذلك عن إبراهيم وهو من باب النصيحة والامر بالمعروف والنهي عن المنكر أنه جهل من فاعله قال وأخطأ فيما زعم بل الصواب استتبابه اه قلت وقال في الدرر كماله من سبق العاطس بالحمد أمن من الشوص والاروص والعلوص اه قال السخاوي وهو ضعيف قال شيخنا شيخنا وفي الطبراني عن علي مرفوعا بلفظ من بادرا العاطس بالحمد عوفي من وجع الخاصرة ولم يشك ضرره أبدا وسنده ضعيف اه والاول بفتح السين المجمة وسكون الواو وبالصاد المهملة وجع الضرس وقيل الشوص وجع في البطن من ريح ينهت تحت الاضلاع والثاني بفتح اللام المشددة وسكون الواو وبالصاد المهملة وجع الاذن وقيل وجع النحر والثالث بكسر العين وفتح اللام الثقيلة وسكون الواو وآخره صاد مهملة وجع في البطن وقيل الخمة وقد فظم ذلك بعض الناس فقال

من يتدى عاطسا بالحمد يأمن من شوص ولوص وعلوص كذا وردا
عنيت بالشوص داء الضرس ثم بما يليه داء الاذن والبطن اتبع رشدا
قال الحلبي الحمد في مشروعية الحمد للعاطس أن العاطس يدفع الاذى من الدماغ الذي فيه قوة الفكر ومنه منشأ الاعصاب التي هي معدن الحس وبسلامته تسلم الاعضاء فظهر به هذا
أنها نعمة جليلة تناسب أن تقابل بالحمد لما فيه من الاقرار لله بالخلق والقدرة وضافة الخلق اليه لا إلى الطمأنع اه وقد خص من عموم الامر بتشميت العاطس جماعة (الاول) من لم يحمد كما تقدم (الثاني) الكافر لا يشمت بالرحمة بل يقال يهديك الله ويصلح بالكم (الثالث) المزكوم إذا زاد على الثلاث بل يدعى له بعدا بالشفاء (الرابع) ذهب بعض أهل العلم إلى أن

من عرف من حاله أنه يكره التسمية لا يشمت اجلالاً للتسميات قال ابن دقيق العيد والذي يظهر أنه لا يمنع من ذلك إلا من خاف منه ضرراً فاما غيره فيشمت امتثالاً لالامر ومناقضة للكبر في مراده وكسر السورته في ذلك وهو أولى من اجلال التسميات قال شيخ شيوخنا قلت ويؤيده أن لفظ التهنيت دعاء بالرحمة فهو يناسب المسلم كائناً ما كان والله أعلم (الخامس) قال ابن دقيق العيد يستثنى أيضاً من عطس والامام يخطب قلت الرجوع أنه ليس بـتعب التسميات اهـ (السادس) يمكن أن يستثنى من كان عند عطاسه في طاعة يمنع عليه فيها ذكر الله كما إذا كان على الخلاء أو في الجماع فيؤخر ثم يحمد فيشمت فلو خاف في تلك الحالة هل يستحق التسميات فيه نظراً قال ابن دقيق العيد ومن فوائد التسميات تخصيص المودة والنألف بين المسلمين وتأدب العاطس بكسر النفس عن الكبر والجل على التواضع لما في ذكر الرحمة من الاشعار بالذنب الذي لا يعرى منه أكثر المـ كافرين (حم خدم عن أبي موسى) الاشعري (إذا عطس أحدكم) أي هم بالعطاس (فليمتع) فدياً (كفيه على وجهه) قال المفراوي أو كفه الواحدة ان كان أقطع أو أشـل فيما يظهر لانه لا يأمن أن يمد ومن فضلات دماغه ما يكرهه الناظرون فيمنأذن برؤيته (وليخفض) فدياً (صوته) بالعطاس فان الله يكره رفع الصوت به كما في خبر يحيى (كـ هـ ب عن أبي هريرة) وهو حديث صحيح (إذا عطس أحدكم فليقل الحمد لله رب العالمين) قال العلامة في ظاهراً الحديث يقتضي الوجوب لثبوت الامر الصحيح به ولو كن نقل النووي الاتفاق على استجابته قال شيخ شيوخنا وأما لفظه فنقل ابن بطال وغيره عن طائفة بقول الحمد لله رب العالمين قلت كما في هذا الحديث وعن طائفة لا يزيد على الحمد لله كما في حديث أبي هريرة عند البخاري وعن طائفة الحمد لله على كل حال كما في حديث علي عند النسائي قلت وجمع شيخنا بينهما فقال يقول الحمد لله رب العالمين على كل حال اهـ قلت قال شيخ شيوخنا ولا أصل لما اعتاده كثير من الناس من استعمال قراءة الفاتحة بعد قوله الحمد لله رب العالمين وكذا العبدول عن الحمد الى أشهد أن لا اله الا الله ونقدها على الحمد مكرهه (وليقل له) بالبناء للفعول أي وليقل له سامعه (يرحمك الله) قال العلامة في قال شيخ شيوخنا قال ابن دقيق العيد يحتمل أن يكون دعاء بالرحمة ويحتمل أن يكون اخباراً على طريق الإشارة كما قال في حديث آخر طهوران شاء الله أي هي طهرتك وكأن المشمت يبشر العاطس بمحصل الرحمة في المستقبل بسبب حصولها له في الحال اذ كونها دفعت ما يضره قال ابن بطال ذهب قوم فقالوا يقول له يرحمك الله يخصه بالدعاء وحده اهـ قال شيخ شيوخنا وأخرج البخاري في الادب المفرد بسند صحيح عن أبي حمزة سمعت ابن عباس اذا شمت يقول عافانا الله واباكم من النار يرحمكم الله وأخرج الطبري عن ابن مسعود قال يقول يرحمنا الله واباكم وفي الموطأ عن نافع عن ابن عمر أنه كان اذا عطس فقل له يرحمك الله قال يرحمنا الله واباكم وفيه فرائد لنا واكم قال ابن دقيق العيد في ظاهراً الحديث أن السنة لا تتأدى الا بالمخاطبة وأما ما اعتاده كثير من الناس من قولهم للرب يس يرحم الله سيدنا بخلاف السنة وبإغنى عن بعض الفضلاء أنه شمت رئيساً فقال له يرحمك الله يا سيدنا فجمع بين الامرين وهو حسن (وليقل هو) أي العاطس لمن شتمه كفأه (يفقر الله لنا ولكم) وفي رواية للبخاري يرحمكم الله ويصلح بالكم قال أبو الوليد بن رشد يفر الله لنا ولكم أولى لان المـ كاف يحتاج الى طلب المـ فرة

(قوله قالت الملائكة) أي الحفظة أي من حضر منهم وورد أن الملائكة تسب بطاعة أمة محمد وتسبم بغيرها (قوله بعد ثلاث) أي لا يدعى له بالدعاء المشرع للعاطس بل يدعى له بفهر الشفاء لأن الزكام مرض ١٦١ من أمراض الرأس (قوله الدنيا)

أي الدنيا والدرهم وقوله هبة الاسلام أي اجلاله وتعظيمه (قوله بركة الوحي) أي فهم القرآن فلا يفهم القارئ أسرارها ولا يذوق حلاوته (قوله أيضا بركة الوحي) لعل المراد بالوحي الرسالة والمفاتيح حرمان بركة ما جاءت به الرسالة من قرآن وعلم وحديث وقوله سقطت من عين الله أي فلا ينظر اليها برحمة ولا احسان ولا يعاينها ولا يكثر بها وإذا دعوته في مهم لا يجب دعاءهم لارتكابهم هذا الذنب العظيم والوزر الوخيم وعلى من اتصف بذلك المبادرة بالتوبة مع الاخلاص وحسن الاوبة واستحلال كل صاحب عسي أن يبالغ بها ما ربه اه بخط الشيخ عبد البر الاجهوري (قوله تسابت أي شتم بعضها بعضها سقطت من عين الله أي حط قدرها وحقر أمرها (قوله ويحرق نفسه) أي يكون صلاح غيره في هلاكه كما أن اضاعة اسراج للناس في هلاك الزبوت وكذلك قالوا كثرة العلم في غير طاعة مادة الذنوب وعلم بذلك أن العالم قد ينتفع به غير ما كان هو مرتكباً للكبائر وقول بعضهم

والجميع بينهم احسن الا لذي واختار ابن أبي حمزة أن يحجب مع بين اللطيفين فيكون اجمع للخير ويخرج من الخلاف روجه ابن دقيق العيد وفي حديث الباب دليل على أنه يستحب لمن دعا غيره أن يبدأ بالدعاء أولاً لنفسه ويشهد له رب اغفر لي ولوالدي ربنا اغفر لنا ولإخواننا وفيه أنه يأتي بصيغة الجمع وإن كان المخاطب واحداً (طب لك هب عن ابن مسعود) عبد الله (حم ٣ لك هب عن سالم بن عبد الله الشحبي) من أهل الصفة وهو حديث صحيح (إذا عطس أحدكم فقل الحمد لله) واقتصر عليه (قالت الملائكة) قرب العالمين فإذا قال رب العالمين قالت الملائكة رحمك الله قال المناوي فإذا أتى العبد بصيغة الحمد الكاملة استحق اجابته بالرحمة وإن قصر باقتصاره على لفظ الحمد تمت الملائكة له ما فاته (طب) وكذا في الأوسط (عن ابن عباس) وهو حديث حسن (إذا عطس أحدكم فليشتم منه جليسه) قال العلقمي المراد به الجالس معه سواء كان ابناً أو أخاً أو أباً أو أجنبياً أو صاحباً أو عدواً اه ويلحق بالجليس كل من سمع العطس (فان زاد على ثلاث فهو منكر) أي بهداء الزكام بهم الزاوي وهو مرض من أمراض الرأس قال العلقمي وهو ما يدل على معرفة النبي صلى الله عليه وسلم بالطب وأنه باع الغاية القصوى مما لا يباعه الحكماء المتقدمون والمتأخرون وفيه أن الأعمال التي تحدث بالبدن تعرف بأسباب وعلامات والعاطس إذا جاوز الثلاث دل على علة الزكام (ولا يشتم بعد ثلاث) أي لا يدعى له بالدعاء المشرع للعاطس بل يقال له شفاك الله تعالى أو عافاك الله تعالى ولا يكون هذا من الشتم فإن العطسة الأولى والثانية يدل كل منهما على خفة البدن والدماع واستفراغ الفضلات وبعد الثالثة يدل على أنه هذه العلة (دعن ابن هريرة) وهو حديث حسن (إذا عظمت) بالتشديد (أمي الدنيا) قال المناوي لفظ رواية ابن أبي الدنيا الدينار والدرهم (نزعت) بالبناء للفعول أي نزع الله منها هبة الاسلام) لأن من شرط الاسلام تسليم النفس لله عبودية فن عظم الدنيا سبته فصار عبداً لها فذهب بها الاسلام عنه لأن الهبة انما هي لمن هاب الله (واذا تركت الامر بالمعروف والنهي عن المنكر) مع القدرة وسلامة العاقبة (حمت) بضم فكسر (بركة الوحي) أي فهم القرآن فلا يفهم القارئ أسرارها ولا يذوق حلاوته (واذا تسابت أمي) أي شتم بعضها بعضها سقطت من عين الله تعالى) أي حط قدرها وحقر أمرها عنده (الحكيم) الترمذي (عن ابن هريرة) وكذا رواه عنه ابن أبي الدنيا قال الشيخ حديث حسن لغیره (إذا علم العالم فلم يعمل كان كالمصباح يضئ للناس ويحرق نفسه) قال العلقمي بضم التفتحة لأنه من أحرق قال في المصباح أحرقته النار أحرقاؤه يتهدي بالحرف فيقال أحرقته بالنار فهو محروق وحرق اه وقال المناوي وعلم بذلك أن العالم قد ينتفع به غيره وإن كان هو مرتكباً للكبائر وقول بعضهم إذا لم يؤثر كلام الواعظ في السامع دل على عدم صدقه رد بأن كلام الأنبياء لم يؤثر في كل أحد مع عصيتهم فالناس قسمان قسم يقول سمعنا وأطعنا وقسم يقول سمعنا وعصينا وكل ذلك بحكم القبضتين (ابن قانع في معجمه) أي معجم الصحابة (عن سليمان الفطافني) هو سليمان بن عمرو قبل ابن هبته ويؤخذ من كلامه أنه حديث حسن لغیره (إذا عمل أحدكم عملاً

٢١ يزي ل إذا لم يؤثر كلام الواعظ في السامع دل على عدم صدقه رد بأن كلام الأنبياء لم يؤثر في كل أحد مع عصيتهم فالناس قسمان قسم يقول سمعنا وأطعنا وقسم يقول سمعنا وعصينا وكل ذلك بحكم القبضتين السابقتين اه

أو صكان بالجوارح ولم يطاع عليه أحد يطالب أن يتوب توبة في السر تحصل المناسبة بين المكفر والمكفر ليكون كالدواء في المرض النسي فان كل مرض له دواء يناسبه هذا هو الاولى والا فتوبة السر تكفر ذنب العلانية وبالعكس لكن الاولى المناسبة ولذا يطالب من عصى في مكان أن لا يفارقه حتى يعمل فيه عملا صالحا ليعادل الذنب ويرى غلب العمل الصالح فيشبه له به ولا يشهد عليه بما وقع منه من المعصية فيه ويطلب من ارتكب ذنبا أن لا يزال شيئا من شعره وظفره حتى يكفره بتقوى التوبة (قوله فاتبعها حسنة فتحها) المحو هو الازالة ويعبر عنه بالعمو وأما المغفرة فهو ستر الذنب وهو المعبر عنه بتبديل السيئات بالحسنات أي تستر السيئات ويكتب مكانها حسنات فاعفوا بالغ من الغفر والمراد الاعم وهناك قول ان الكبائر التي لم يطاع عليها أحد تكفر بكل عمل صالح كالصغائر وهناك قول لجهور من العلماء أن الغفر الدالة على التكفير باقية على ظاهرها من تكفير الصغائر والكبائر (قوله تحدرهن) بفتح التاء وضم الدال كما في الكبير (قوله اذا غضب أحدكم) أي اغبر الله تعالى ولا طالب تنقيده (قوله فقال أعوذ بالله) والاولى زيادة من الشيطان ويؤخذ

قلية قننه) أي فاحكمه (فانه) أي اتقان العمل (عما بسلي) بضم المشاة القهية وانشد من القسامة وهي ازالة ما في النفس من الحزن (بنفس المصاب) قال المناوي وأصله أن المصطفى صلى الله عليه وسلم لم يادفن ابنه ابراهيم رأى فرجة في اللبن فأمر بها أن تسد ثم ذكره فالمراد بالعمى هنا هيمة اللحد وحكام السد لكن الحديث وان ورد على سبب فالحكم عام (ابن سعد) في طبقاته (عن عطاء) الملاي القاضى (مرسلا) هو تابعي كبير قال الشيخ حديث حسن (اذا علمت سيئة فأحدث) الفاء للتعقيب والامر للوجوب (عند هاتوبة السر بالسر) بالرفع أي بحيث يكون السر بالسر (والعلانية بالعلانية) قال الشيخ تقع المقابلة لأنه قد في قبول التوبة (حمق) كتاب (الزهد عن عطاء) بن يسار الملاي (مرسلا) وهو حديث حسن (اذا علمت سيئة فاتبعها حسنة فتحها) قال تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات (حم عن ابى ذر) الغفارى (اذا علمت عشر سيئات فاعمل حسنة تحدرهن) أي تسقطهن (بها) قال الغفارى تحدرهن بفتح المشاة القهية وسكون الحاء المعجمة وضم الدال المهملة والراء وبها همزة مضمومة وقون التوكيد تنبيه قال في المصباح وحديث النبي حدر من باب قعد نزله من الحد وروى عن رسول وهو المالك الذي تحدر منه والمطاوع الانحدر دار وموضع تحدر مثل الحدور وأحدرته بالالف لغناه والمشمور عند الفاء أن النون في مثل هذا التركيب علامة الجمع لا للتوكيد (ابن عساكر) في تاريخه (عن عمرو بن الاسود مرسلا) هو المنفى الشامي الزاهد قال الشيخ حديث ضعيف (اذا علمت الخطيئة) بالبناء للفعول أي المعصية (في الارض كان من شهدها) أي حضرها (فكرها) أي بقلبه وفي رواية أنكرها (كن غاب عنها) في عدم حقوق الاثم له وهذا فيمن عجز عن ازالته بعباده ولسانه والافضل أن يضيف الى القلب اللسان فيقول اللهم ان هذا منكر لا ارتضيه (ومن غاب عنها فرضها) وفي رواية (فأحبا كان كن شهدها) أي حضرها فرضها في المشاركة في الاثم وان بعدت المسافة بينهما (د) في الفتن (عن العرس) قال المناوي بضم العين وسكون الراء (أن عميرة) بفتح العين وكسر الميم الكندي وعميرة أمه واسم أبيه قيس اه وقال الملقمى العرس هذا والعرس بن قيس وهما صحابييان قال الشيخ حديث صحيح (اذا غربت الشمس فكفوا صبيانكم) ندبا عن الانتشار في الدخول والخروج وعمل ذلك بقوله (فانما ساعة تتشرف فيها الشياطين) قال المناوي ويستمر طالب الكفر حتى تذهب فوعة المشاء كما في خبر آخر والمراد بالصبي ما يشبه الصبية (طاب عن ابن عباس) وهو حديث حسن (اذا غضب أحدكم فليسكن) قال المناوي أي عن النطق بتغيير الاستعانة لان الغضب يصدر عنه من القبح ما يوجب الندم عليه بعد وبالسكوت تفكير سورة وفي الخبر أنه يتوضأ فالأكل الجمع بينهما ما في الحديثين الاتيين (حم عن ابن عباس) وهو حديث حسن (اذا غضب أحدكم وهو قائم فليجلس) ندبا (فان ذهب عنه الغضب اقتصر على الجلوس) (والا) بأن استمر غضبه (فليضجع) على جنبه لان القائم متأهب للقيام واقاعد دونه والمضجع دون ما والقصد الاعداد عن هيئة الوثوب ما يمكن (حم د) (عن ابى ذر) الغفارى قال الشيخ حديث حسن (اذا غضب الرجل) وكذا المرأة فالمراد الانسان (فقال أعوذ بالله) زاد في رواية من الشيطان الرحيم (سكن غضبه) لان الغضب من اغواء الشيطان والاستعانة سلاح المؤمن فيدفعه بها (عد عن ابى هريرة) اذا غضب أحدكم أي اغبر الله تعالى ولا طالب تنقيده (قوله فقال أعوذ بالله) والاولى زيادة من الشيطان ويؤخذ

الرحيم وينبغي أن يقول ذلك منذ كرا الصفات الدافعة لذلك كالحلم ومتذكر أن من انتصر لنفسه يتخلى الله عنه (قوله فاهت)
أي رجعت الأفياء أي الاظلال من جهة المغرب إلى جهة المشرق بسبب ميل الشمس عن جهة المشرق إلى جهة المغرب وذلك وقت
الزوال (قوله وهبت الأرواح) جمع ريح وأصله روح فاهت الواو باء لودعها ١٦٣ بعد كسرة والجمع يرد الشيء إلى أصله ويجمع

على رياح أيضا كثره وعلى
أر ياح بقله وأيس بلن
(قوله ساعة الاوابين) أي
الراحمين إلى الله تعالى
بالتوبة وكثرة الأذكار أي
بكثر الذكر في تلك الساعة
أكثر من غيرها (قوله فاهت
مصر) أي مصر القاهرة فقد
فاهت بعد الهجرة بعشرين
سنة (قوله ذمة) أي هذا
لأنها فاهت صهاوقه راها
عذوة وقيل المراد بالذمة
القرابة من سيدنا إبراهيم بن
المصطفى صلى الله عليه وسلم
فان أمه منهم ويخط الشيخ
عبد البر الاجهوري مانعه
أما الذمة فهي الجزية وأما
الرحم فليكون هاجرام
اسم عيل منهم وأما الصهر
الوارد في رواية أخرى فليكون
مار به أم إبراهيم منهم وفيه
مجهزة ظاهرة وهي اخماره
علمه الصلاة والسلام أنهم
يقفون مصر اه (قوله اذا
فتح على العبد) أي الانسان
رققا كان أو حرا وفي هذا
الحديث حدث على طاب الدعاء
فلا يقف للعبد أن يترك الدعاء
تسليما للقضاء والقدر فان
مقام التسليم وان كان شريفا
ليكن مقام الدعاء أعلى
اذ فيه الاعتراف بالهجرة لنفسه

ويؤخذ من كلام المناوي أنه حديث حسن غيره (إذا فاهت الأفياء) أي رجعت ظلال
الشواخص من جانب المغرب إلى جانب المشرق قال العلامة قال في المصباح وفاء الظل في فاهت
رجع من جانب المغرب إلى جانب المشرق واجمع فيوه وأفياء مثل بيت وبيوت وأبيات قال ابن
قتيبة وأني لا يكون إلا بعد الزوال فلا يقال لما قبل الزوال في وأغماهي بعد الزوال في لأنه ظل
فاهت عن جانب المغرب إلى جانب المشرق وأني الرجوع وقال ابن السكيت وأني من الزوال
إلى الغروب وقال ثعلب وأني بالعشي وقال ربيعة بن عجاج كل ما كانت عليه الشمس فزالت
عنه فهو ظل وفيه وما لم تكن عليه الشمس فهو ظل ومن هنا قيل ان الشمس تنسخ الظل وأني
ينسخ الشمس (وهبت الأرواح) قال في النهاية الأرواح جمع ريح ويجمع على أرياح قليلا وعلى
رياح كثيرا (فأذ كروا) ندبا (حوتجكم) أي اطلبوها من الله في تلك الساعة (فانها ساعة
الاوابين) أي الأكثرين الرجوع إلى الله تعالى بالتوبة وقال المناوي أي الوقت الذي يتوجه
فيه المظلمون إلى الله أو الوقت الذي يتصددرون فيه إلى أسعاف ذوي الحاجات بالشفاعة إلى
رحمهم (عب عن أبي سفيان مرسل) وكذا الديلمي (عن ابن أبي أوفى) قال المناوي
بفتح الهـ مرة وفتح الواو مقصورا علقمة بن مالك الأسلمي الصحابي قال الشيخ حديث حسن
(إذا فاهت مصر فاستوصوا بالقبط) أي أهل مصر (خيرا) قال المناوي أي اطلبوا الوصية
من أنفسكم بفعل التمجيد منهم أو معناه اقبلوا وصيتي فيهم إذا استوليتهم عليهم فأحسنوا إليهم
وقال العلقمة في المصباح وأوصيته بولده استعطفته عليه (فان لهم ذمة) قال المناوي
ذما ما وحرمة وأمانا من جهة إبراهيم بن المصطفى صلى الله عليه وسلم فان أمه منهم وقال
العلقمة قال النووي وأما الذمة فهي الجزية والحق وهي هنا بمعنى الذمام (ورحمنا) بفتح الراء
وكسر الحاء اهله أي قرابة لان هاجرام اسم عيل منهم وذامن مجزاة حيث فاهت بعده (طوب
ك عن كعب بن مالك) الانصاري قال الشيخ حديث حسن (إذا فاهت على العبد) بالبناء
للفعل أي فتح الله على الانسان (الدعاء) بان أفيض على قلبه نور ينشرح به صدره للدعاء
(فليدع) ندبا مؤكدا (ربه) بما شاء من مهماته الأخروية والدنيوية (فان الله يستجيب له)
لأنه عند الفتح تتوجه رحمة الله إليه (ت عن ابن عمر) بن الخطاب (الحكيم) الترمذي (عن
انس) بن مالك وهو حديث حسن (إذا فاهت امتي) قال المناوي في رواية عمات (خمس
عشرة خصلة) بالفتح (حل بها البلاء) أي نزل أو وحب قالوا وما هي يا رسول الله قال (إذا كان
المغرم) أي الغنيمة قال الشيخ والمراد ما يعم الفاء (دولا) بكسر ففتح جمع دولة بالضم اسم لكل
ما يتداول من المال (والأمانة مغنما) قال العلامة معناه إذا كان عند الشخص مال على جهة
الأمانة كالوديعة فحدها أو خان فيها بأخذ شيء منها أو استعملها حيث لا يجوز له الاستعمال عقد
ذلك غنيمة (والزكاة مغنما) أي يرى رب المال أن يخرج زكاته غرامة يغرمها فبشق عليه
إخراجها (وطاع الرجل زوجته وعق امه) أي عصاها وترك الاحسان إليها وأغماخص
الام وان كان الاب كذلك اضعفها ولبز جانبها فاهت وقها مزيد في القبح (وبر صديقه) أي

والافتقار له ولذا خص سيدنا إبراهيم بالاول وسيدنا محمد بالثاني علمهم الصلاة والسلام لعلهم (قوله خمس
عشرة الخ) خصها بالانها أمهات المعاصي فاهت أمهم فرغ عليها (قوله دولا) جمع دولة بفتح الدال وضعتها أي جعلوا الغنيمة لاهل
الدولة ونزكو المستحقين (قوله وطاع الرجل زوجته) أي فيما يخالف الشرع بدليل وعق أمه (قوله وبر صديقه) هذا غير

منهم ومنهم بالنظر للقيمة أعني قوله وجفا أباه (قوله وارتفعت الاصوات) أي بغير ذكر الله (قوله واتخذت القينات) أي الاماء المغنيات (قوله والمعازف) ١٦٤ أي آلات اللهو (قوله ربحا حراما) وكانت تأتي في الامم السابقة وقد أخبر صلى الله

عليه وسلم بأنه يأتي في آخر الزمان ما هو أعظم منها وهو الخسف والمسخ فالذي ارتفع مجمره فقط فيحصل في آخر الزمان ما كان يحصل في الامم السابقة من الريح المهلك والخسف والمسخ لكنه لا يتم (قوله عن علي) قال الشارح وهو ضعيف وقال شيخنا الحق أنه موضوع كما ذكره ابن الجوزي وغيره من الحفاظ (قوله فقد باع بها أحدهما) لم يقل فقد باع بها القائل لأنه قد يكون المقول له ذلك كافر ولم يقل فقد باع بها المقول له لأنه قد يكون مسلمانا وحينئذ الذي باعها هو القائل أن قصده أنه كافر حقيقة أم لو قصد بقوله يا كافر أنه يفعل من الظلم كفعل الكفار وأنه يستمر الحق بالبطل أو أطلق لم يكفر (قوله قال الله ليكن عبدى) أي اجابة بعد اجابة فسلكا أنه كرر لفظ العبداء بقوله يارب يارب اجابه سبحانه بلفظ يقتضي النكرار (قوله يا سيدى) ومثله يا سيدى دون باء الاضافة رحمه الله أن علم حاله بأنه منافق كافر باطنا وإذا كان هذا في مظهر الاسلام فبالاولى في

أحسن اليه وادناه (وجفا أباه) أي ترك صلته وبره وبعد عن مودته وأعرض عنه (وارتفعت الاصوات في المساجد) أي بفحوا والخصومات والمبايعات واللهو واللعب (وكان زعيم القوم) أي أميرهم ورئيسهم (أرذلهم) أي أحقرهم نسباً (وأكرم الرجل) بالبناء للفقول أي أكرمه الناس (مخافة شره) أي خشية من تعدى شره اليهم والمرأة كذلك فالمراد الانسان (وشربت الخمر) قال المناوى جمعها الاختلاف أنواعها إذ كل مسكر خمر (وابس الحرير) أي أبسه الرجل بالضرورة (واتخذت القينات) قال العلامة القينة الامة غنت أولم تغن والمشطة وكثيرا ما تطلق على المغنية من الاماء وهو المراد بالجمع قينات وقبان (والمعازف) قال العلامة والمعزف اللبب بالمعازف بعين مهملة وزاى وفاء وهى الدفوف وغيرها مما يضرب كالعود والطنبور وقيل كل لب عزف (ولمن آخر هذه الامة أولها) قال المناوى أي لمن أهل الزمن المتأخر الساف (فلم يبقوا) جواب إذا أى فلم يبقوا (عند ذلك ربحا حراما) قال الشيخ وقد كانت برمهضان سنة ست وسبع مئة وتسع مئة كذا قاله شيخنا وقال سبأى ما هو أعظم (أو خسفاً) أي غورا بهم في الارض (أو مسخاً) قلب الخلفة من صورة إلى أخرى قال العلامة وذكر الخطابي أن المسخ قد يكون في هذه الامة وكذلك الخسف كما كان في سائر الامم خلافاً لاقول من زعم أن ذلك لا يكون انما مسخها بقولها (ت عن علي) أمير المؤمنين وهو حديث ضعيف (إذا قال الرجل لآخيه) في الدين وكان قد فعل معه معروفنا (جزاك الله خيراً) أي قضى لك بخير وأنا بك عليه (فقد ابتغى الثناء) أي بدل الجهد في المكافأة فان ضم إلى ذلك معروفنا من جنس المفعول معه كان أكمل (ابن منيع) في معجمه (م قط خط) كلاهما (عن أبي هريرة خط عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه أيضاً الطبراني عن أبي هريرة وهو حديث ضعيف من خبر (إذا قال الرجل لآخيه) المسلم (يا كافر فقد باع بها) أي رجوع باسم تلك المقالة (أحدهما) أو رجوع بتلك الكلمة أحدهما لأن القائل إن صدق فالمقول له كافر وإن كذب بأن اعتقد كفر المسلم بذهب ولم يكن كفراً لاجتماع كفر (خ عن أبي هريرة حم خ عن ابن عمر) بن الخطاب (إذا قال العبد) أي الانسان (يا رب يارب قال الله) جميعاً (لبيد عبدى) أي اجابة بعد اجابة (سل تعط) أي أعطك عين مأساة أو أعطوك عنه بما هو أصح (ابن أبي الدنيا) أبو بكر القرشي (في الدعاء عن عائشة) قال الشيخ حديث حسن لغيره (إذا قال لرجل) يعني الانسان (للمنافق) قال المناوى وهو الذي يخفى الكفر ويظهر الاسلام اه ولعل المراد النفاق العملى والافن أين يعلم القائل حاله (يا سيدى فقد اغضب ربى) أي فعل ما يستحق به العقاب من ماله أمره لأنه ان كان سيده وهو منافق فخاله دون حاله قال العلامة (فائدة) قال في النهاية السيد يطلق على الرب والمالك والشريف والفاضل والكريم والحليم والمتمحل أذى قومه والزوج والرئيس والمقدم وأصله من ساد يسود فهو سيود فقلت الواياء لاجل الياء الساكنة قبلها ثم أدغمت (ك هب عن بريدة) ابن الحبيب قال الشيخ حديث حسن لغيره (إذا قالت المرأة لزوجها ما رأيت منك خيراً قط

(قوله حبط عملها) أي كمال ثواب عملها إذا عمل لا يحبطه إلا الردة (قوله ١٦٥ من الليل) أي فيه (قوله وضع ملك فاه الخ) ظاهره أن الملك لا يضع فاهه

على فم القارئ إلا إذا قرأ في الصلاة في الليل وكان قد استاك وأيسر الليل بقيد بل المدار على القراءة في الصلاة ولو نهارا وكان استاك فان لم يستاك أو استاك وقرأ في غير الصلاة لم يضع فاهه على فاهه فهي خصوصية للقارئ في الصلاة إذا استاك (قوله فاستجهم) أي استغلق (قوله القرآن بالرفع فاعل والتعديد بالليل للعالم من أن النوم في الليل والأفانوم في النهار كذلك (قوله فليضطجع) أي وجوبا إن غلبه النوم بحيث يفرض إلى الانحلال واجب قاله الشارح وفيه نظر أذهول غلبة النوم عليه غير مكلف (قوله بر كعتين خفيفتين) أي ليهتجل حل عقد الشيطان فانما انما تهل بعد السلام من الركعتين وهذا التوجيه يقتضي طاب التحفيف وإن لم يكن مريدا الشروع في الترتيب بعدهما وهو كذلك خلافا للمناوي

فقد حبط عملها) قال العلامة متى أي أنكرت ما تقدم لها من الاحسان وبجودته فتجأزى بإبطال عملها أي بحرمانها الثواب إلا أن تعود وتعتزف باحسانه أو هو من باب الجزاء التنقيح عن هذه المقالة الكاذبة نعم إن كانت على حقيقة تم فلا لوم عليها اه ومثل المرأة الامة القائلة لسيد هذا ذلك (عد وابن عساكر) في تاريخه (عن عائشة) قال الشيخ حديث حسن غيره (إذا قام أحدكم يصلي من الليل) أي إذا أراد القيام للصلاة فيه (فليستك) أي يستعمل السواك (فإن أحدكم إذا قرأ في صلاته وضع ملك فاهه على فيه ولا يخرج من فيه) أي من فم القارئ (شيء) أي من القرآن (الادخل فم الملك) قال المناوي لأن الملائكة لم يعطوا فضيلة تلاوة القرآن كما أفصح به في خبر آخر فهم حريصون على استماع القرآن من الآدميين (هب وتسام) في فوائده (والضياء) في المختارة (عن جابر) بن عبد الله وهو حديث صحيح (إذا قام أحدكم من الليل فاستجهم) أي استغلق (القرآن على لسانه) أي تغلق عليه القراءة كالاجمعي لعلامة النعاس قال العلامة متى قال القرطبي القرآن مرفوع على أنه فاعل استجهم أي صارت قراءته كاجمعية لا اختلاف حروف النائم وعدم بيانها (فلم يدربا يقول) أي صار لنعاسه لا يفهم ما ينطق به (فليضطجع) قال المناوي للنوم تدب أن خف النعاس بحيث يسهل القول أو وجوبا إن غلبه بحيث أفضى إلى الانحلال بواجب اه وقال العلامة ثلث لا يترك كلام الله ويبدله (حم م د ه عن أبي هريرة) إذا قام أحدكم من الليل فليفتح صلاته بر كعتين خفيفتين قال العلامة متى قال النووي هذا دليل على استحبابه ليهضطجعهما بعد ما اه وحكمه استجمله حل عقد الشيطان (حم م عن أبي هريرة) إذا قام أحدكم إلى الصلاة فليستك أطرافه يعني لا يحررها قال العلامة متى قال في المصباح وسكن التحرك سكونا ذهب حركته وبستهدي بالتهفيف فيقال سكنته (ولا يتميل) أي عينا وشمالا (كما تتميل اليهود) قال المناوي وسبب تمایل اليهود في الصلاة أن موسى كان يعامل بني إسرائيل على ظاهر الأمور وقال المهروردي انما كان يتمایل لانه يرد عليه الوارد في صلاته وحال مناجاته فيموج به باطنه كتموج بحر ساكن يهب عليه الريح فزأى اليه وظهره فتمايلوا من غير حفظ لمواطنهم من ذلك ثم عمل الأول بقوله (فإن تسكين) قال المناوي وفي رواية سكون (الاطراف في الصلاة من تمام الصلاة) قال العلامة متى أي في الثواب وقد يكون عدمه وهو التحرك مبطلا كما أن توالى في عضو ثلثا ومقتضى الثواب كان يكون دون ذلك على تفصيل ذكره الفقهاء (الحكيم) الترمذي (عد حل عن أبي بكر) الصدوق قال الشيخ حديث صحيح (إذا قام الرجل) قال المناوي أي الجالس الخواقر علم شرعي (من مجلسه) زاد في رواية من المسجد (ثم رجع إليه فهو أحق به) من غيره إن قام منه ليعود إليه لأن له غرضا في لزوم ذلك المحل ليألفه الناس (حم م د ه عن أبي هريرة حم عن وهب ابن حذيفة) الغفاري ويقال المزني (إذا قام أحدكم في الصلاة فلا يعض عينيه) قال العلامة متى قالت مذهب الشافعي أنه يستحب النظر إلى موضع سجوده في جميع صلاته إلا عند الإشارة في تشهد فلا يجاوز بصره إشارته لحديث فيه وبكره تغميض العين وقال النووي وعندى لا يكره إذا لم يخف ضررا ظاهرا أو لم يرد فيه نهى عن تقوم به الخ (طب عد عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف (إذا قام أحدكم إلى الصلاة) أي دخل فيها (فإن الرخصة تواجهه) أي تنزل به وتقبل عليه (ولا يصح) ند باحال الصلاة (الحصى) فيه الميت (قوله فلا يصح الحصى) أي الذي يمسح سجوده ولو عاقب بيمينه أبقاه لأنه أنزاعه أي ما لم يكن مانعا من مباشرة اليه

للارض والاولحيث ازالت له لمصحح له ١٦٦ اليهود (قوله ذر البر) أي الاحسان أي أثره والرحمة (قوله عاتيه رحمة) أي

ونحوه الذي جعل سجوده أو على جبهته لانه ينافي الخشوع نعم ان كان الذي على جبهته مانعا
من السجود فعين مسحه (حم ٤ ح عن أبي ذر) القناري قال الشيخ حديث صحيح (إذا
قام العبد) أي الانسان (في صلاته ذر) بذال مبهمة وراع مشددة ومبني للفعول ويجوز
بناؤه للفاعل كما أفاد العلقمي أي ذر الله أو الملائكة (البر) أي أبق الاحسان (على رأسه)
ونشره عليه ويستمر ذلك (حتى يركع فاذا ركع عاتيه رحمة الله) قال المناوي وفي نسخ عليه
عشاة تحمية أي نزلت عليه وغمرته ويستمر ذلك (حتى يسجد والساجد يسجد على قدمي الله
تعالى) استعارة تمثيلية فاذا علم العبد ذلك (فليسأل) الله ما شاء (والمعرب) فيما أحب
(ص عن أبي عمار مرسلا) واسمه قيس قال الشيخ حديث صحيح (إذا قام صاحب القرآن)
أي حافظه (فقرأ بالليل والنهار) أي تعهد تلاوته ليلا ونهارا (ذكره) أي استمرذا كراهه
(وان لم يرقم به) أي بتلاوته (فسمه) لانه شديد النور كالابل المعقلة اذا انفلتت من عقلاها
(محمد بن نصر في) كتاب (الصلاة عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن
(إذا قدم احدكم على اهله من سفر فليقدم بديه ولويلي في محلة هجرة) أي من هجرة
يجاب من ذلك القطار الذي سافر اليه (فليطروههم) قال العلقمي حتى يضم التحمية وسكون
الطاء المهملة وكسر الراء وسكون الفاء قال في الصحاح والطارف والطارف من المال المستحدث
اه والمقي فليأتهم بشئ جديد لم يكن عندهم وقال المناوي أي يتحفهم بشئ جديد
لا ينقل ابداهم للبيع بل للهدية (ولو كان هجرة) أي هجرة الزناد ولا يقدم عليهم بشئ
جبرا لخواطرهم ما أمكن واتشوفهم الى ما يقدم به (هب عن عائشة) وهو حديث ضعيف
مفهر (إذا قدم احدكم من سفر فليقدم بديه ولويلي في محلة هجرة) أي من هجرة
الزناد كما ر (ابن عساكر) في تاريخه (عن أبي الدرداء) وهو حديث ضعيف (إذا فرأ
ابن آدم السجدة) أي آيتها (فسجد) أي سجود التلاوة (اعتزل) أي تبعاعد عنه (الشيطان)
قال العلقمي في الحديث دلالة على كفر ابليس قال النووي كفر ابليس بسبب ترك السجود
ما أخوذ من قول الله تعالى واذا قلنا للملائكة اسجدوا لآدم فسجدوا الا ابليس واسم تكبر
وكان من الكافرين قال الجهور مناه وكان في علم الله من الكافرين وقال بعضهم وصار من
الكافرين كقوله تعالى وحال بينهم الموح فـ كان من المفرقين (يكنى يقول) قال الطبري
هما حالان من فاعل اعتزل مترادفتان أو متداخلتان (باويله) أي يا حزني وهلاكى أحضر
فهذا أوائل المناوي جعل الويل منادى لفرط حزنه (امرا بن آدم بالسجود فسجد فله الجنة)
أي بطاعته (وامرت بالسجود فعبست في النار) قال المناوي نار جهنم خالد اقيم العصيان
واسم كباره قال بعضهم وانما لم ينفعه هذا البكاء والحزن مع أنه ندم والندم توبة لانه وجهين
وجه عبادة العاصاة فلا يصح أحد الا بواسطة فهذا لا يمكن توبته منه ووجه يؤدي به عبوديته
مع ربه لا كونه يرى أنه متصرف تحت مشيئته وادارته في أصل قبضته الشقاء والتوبة انما
تصح من الوجهين معا ولا يمكنه التوبة منه ما جعلا (حم م ه عن أبي هريرة) إذا قرأ
القارئ أي شأ من القرآن (فاحطأ) قال العلقمي قال في المصباح الخطأ مهموز بفتحين
ضد الصواب (أو لحن) بوزن جعل أي حرفا أو غيرا عرابه (أو كان اعجميا) أي لا يستطيع
لاكنته أن ينطق بالحروف مبينة (كتبه الملك كما انزل) أي قومه الملك الموكل بذلك

مخصوصة أي زائدة على
الرحمة التي كانت عليه حال
قيامه في الحكم والتكليف
لتكون متغيرة لما كانت
حاصلة قبل وكذا يقال في
الرحمة الخاصة حال السجود
(قوله قدمي الله) على بمعنى
مع والقدمان مؤنثان
بصفة من صفاته تعالى
كالقدرة والارادة والمراد
أثرهما كالغفرة والرضوان
فالعنى يسجد مع حصول
المغفرة والرضوان وقول
الشارح ان فيه استعارة
تمثيلية ممنوع اذا لم يركب
هنا فالحق انه يؤول عما ذكر
كما أو لا يدا الله ونحوه وكتب
الشيخ عبد البر الاحموري
على قوله على قدمي الله أي
على ما قدمه من الخير وليس
المراد به الجارية لان الله
منزه عن ذلك فالقدم كل
ما قدمت من خير أو شر انتهت
بجور وفها (قوله واهرب)
عطف خاص لانه سؤال مع
توجه بصدق نيته ورجاء
حصول المقصود (قوله بالليل)
أي فيه (قوله على اهله) أي
من تلزمه نفقتهم ومثاهم
اعتماد صدقة لاسيما من
أن يهاديه (قوله فليدبرهم)
أشار الى أنه ينبغي أن
يكون نفيسا (قوله هجرة)
أي ينتفع بها كحجر الزناد أو
تكون حسنة الصورة (قوله
الشيطان) المراد به هنا ابليس فقط (قوله يكنى) حال ويقول حال أيضا متداخلة أولا (قوله يارب الله) العبارة التي
يقولها يا ويلى أو يا ويلى أو يا ويلى تأبأف الذنبه على حد ياحه ربنا (قوله كتب الملك كما انزل) أي في كتاب عليه ثواب الخالي من الخلل

حيث هذر كان لا يمكنه التمس (قوله اذا قرأ الرجل) أي حفظه واحشى الخ أي ملا جوفه منها بأن كان يقرأ القرآن مع معرفة معانيه كطالقه ومقيدته وعامه وخاصه ومبينه ومجمله الخ وله غريزة بقدرها ١٦٧ على أخذ الأحكام منه وذلك المجتهد

المطابق (قوله واحشى)

بالشين قال في المصباح

وحشوت السادة وغيرها

بالقطن احشوا وحشوا فهو

محشوا والمعنى امتلا جوفه

من احاديث رسول الله صلى

الله عليه وسلم وهو عارف

بمعناها وقوله وكان هناك

غريزة أي أخلاق وطبائع

صالحة يفهم بها معاني القرآن

والاحاديث والغريزة واحدة

الغريزة القرينة الطبيعية

وقوله كان خليفة الخ أي

ارتقى الى منصب وخلافة

الانبياء والخليفة من يقوم

بمقام الزاهب ويسمى مسدده

والساعة فيه للبالغة اه بخط

الاجهوزي (قوله فلم يزع

فعله) أي غير انخف الذي

عده عليه (قوله فانه أرواح

الخ) أشار صلى الله عليه وسلم

الى انه معقول المعنى وذلك

أنه يخرج بخار الكل من

القدمين (قوله الى أهله) أي

أي وطنه وان لم يكن له فيه

أهل لان القيام بالوطن

يسهل معه اقيام بوظائف

العمادات لما يدخل على

أهله من السرور وهذا أسند

من قال تذكره الإقامة بمكة

وقيل سنده مضاعفة

السياات فيها وعندنا الإقامة

بها سنة (قوله فليجمل لبيته

ولا يرفع الاقرأنا عمر بياغير ذي عوج (فرعن ابن عساكر) قال الشيخ حديث ضعيف

﴿اذا قرأ الامام﴾ أي في الصلاة (فانصتوا) لقراءته اي بالقرآن أي استمعوا له فاندبوا فلا

تشتغلوا بقراءة السجدة ان بالغتم صوت قراءته والامر للندب عند الشافعي وللوجوب عند غيره

(م) وابن ماجه (عن ابي موسى) الاشعري ﴿اذا قرأ الرجل القرآن واحشى من احاديث

رسول الله صلى الله عليه وسلم﴾ أي امتلا جوفه منها (وكان هناك) أي في ذلك الرجل

(غريزة) قال الشيخ يفسر بمجموعة فرائد تحتية فزاي أي طبيعة وملاكة بقرينة درجتها على

استنباط الأحكام اه وقال الملقمي والمعنى امتلا جوفه من احاديث رسول الله صلى الله

عليه وسلم وهو عارف بمعناها (كان خليفة من خلفاء الانبياء) قال المناوي أي ارتقى الى

منصب ورئاسة الانبياء وهذا فيمن عمل بما يعلم (الرافعي) الامام عبد الكريم القزويني (في

تاريخه) أي تاريخ بلده قزوين (عن ابي امامة) الباهلي قال الشيخ حديث ضعيف ﴿اذا

قرب الى احدكم طعامه﴾ أي وضع بين يديه لما كاه (وفي رجله نعلان فلم يزع نعليه) فدا

قبل الاكل وعال ذلك بقوله (فانه أرواح للقدمين) أي أكثر راحة لهما (وهو) أي نزعهما

(من السنة) قال الشيخ مدرج من الراوي أي من طريقة النبي صلى الله عليه وسلم وهدية فلا

تمهلوا ذلك (ع عن انس) بن مالك قال الشيخ حديث صحيح ﴿اذا قصر﴾ بالقصر شديد

(العبد) أي الانسان (في العمل) أي في القيام بما عليه من الواجبات (ابتلاه الله تعالى

بالهم) قال المناوي ليكون ما يقام به منه جوار التقصير بمكفر التهاويل روى الحكيم عن علي

خلق الانسان يغاب الريح ويقيم بيده ثم خلق النجوم يغاب الانسان ثم خلق الله يغاب النجوم

فأشد خلق ربك اللهم (حم في) كتاب (الزهد عن الحكيم مرسلا) وهو حديث حسن

﴿اذا قضى الله تعالى﴾ أي أراد وقد في الازل (لعبد) أي انسان (ان عوبت بارض) وليس

هو فيها (جعل له البهاحة) يسافر اليها فيستوقاه الله بها ويدفن فيها (ت) في القدر (ك)

في الايمان (من مطر) بالتهريك (ابن عكاس) بضم الهمزة وخفة الكاف وكسر الميم

ثم مهلة (ت عن ابي عزة) بنفع العين المهملة وشدة الزاي وهو حديث حسن ﴿اذا قضى

احدكم﴾ أي أتم (سجدة) أي أو تحو من كل سطر طاعة كقزو (فليجمل الرجوع الى اهله فانه

أعظم لاجره) أي ينهه له ذلك لما يدخل على أهله من السرور ولان الإقامة بالوطن يسهل

معها اقيام بوظائف العبادات قال المناوي وقصة العلة الاولى انه لو لم يكن له أهل لا يتدب

له التحمل وقضية الثانية خلافه (ك هي عن عائشة) قال الشيخ حديث صحيح لغيره ﴿اذا

قضى احدكم الصلاة في مسجده﴾ يعني ادى الفرض في محل الجماعة (فليجمل لبيته) أي لجل

سكنه (نصه بامن صلاته) بان يجعل الفرض في المسجد والنفل في منزله حديث أفضل صلاة

المرء في بيته الا المكتوبة وان يكونه أخفى وأبعد عن الرياء وأصون من المحبطات ويترك أهل

البيت دفلا وتنزل فيه الرحمة والملائكة وتغفر له الشياطين قال العلامة في الاما استثنى من

التوافل كسنة الجمعة القبلية وركعتي الاحرام والطواف قال الزركشي وصلاة الضحى للحسين

رواه ابوداود وصلاة الاستخارة وصلاة مفشي السفر والقادم منه والمما كت بالمسجد دلته لم أو

(الخ) أي فالأفضل صلاة النفل في البيت الاما استثنى قال العلامة في الجمل الفرض في المسجد والنافلة في البيت لحديث أفضل

الصلاة صلاة المرء في بيته الا المكتوبة وانما حث على النافلة في البيت لكونه أخفى وأبعد عن الرياء وأصون من المحبطات ويترك

أهل البيت بذلك وتنزل فيه
الرحمة والملائكة وتنفس
الشياطين قالت الاما استقى
من النوافل كسنة الجمعة
القبليّة وركعتي الاحرام
والطواف وصلاة الضحى
والاستخارة وصلاة منشي
السفر واقاد من الملائكة
في المسجد لتعلم أو تلهي أو
اعتكاف والخائف فوت
الراية اه (قوله صاحبك)
أي جليست وهي صاحب الاله
صاحبه في المكان أو الخطاب
وهذا يدل على عدم حرمة
الكلام وقت الخطبة فيكره
فقط (قوله والامام يخطب)
أما وقت جلوسه على المنبر
قبل أن يخطب فلا يكره
الكلام عندهنا ومن يرى
حرمة حينئذ يؤول يخطب
بيته بالخطبة ويخرج يوم الجمعة
خطبة غير ما فلا يحرم ولا
يكره وذلك لان خطبة الجمعة
تتم بركعتين (قوله صلاة
مودع) أي لا نبيان تأجيل
عليه تعالى وتخرج من قلبك
سائر الاغيار بأن تستحضر
شهود ذاته تعالى حتى يصدق
على قلبك انه بيت الرب فانه
لا يصدق عليه ذلك الا اذا
خرج منه كل ما يغيب شهوده
تعالى فان لم يستطع الشخص
هذه المرتبة فليعالج نفسه بقدر
ما يستطيع (قوله ولا تكلم
الح) هذا لانك لا تكلم بالصلاة
بل مطلوب مطلقا (قوله
تعتذر) أي يعتذر منه بأن يستحق طلب الدعاء من هوفيه (قوله واجمع

تعليم أو اعتكاف والخائف فوت الراكبة (فان الله تعالى جاعل في بيته من صلاته حيرا) قال
العلقي من سببية بمعنى من أجل والتدبير الذي يجعل في البيت بسبب التنقل فيه هو عمارته
بذكر الله تعالى وطاعته وحضور الملائكة واستغفارهم ودعائهم وما يجعل لاهله من الثواب
والبركة (حم م ه عن جابر) بن عبد الله (قطي) كتاب (الافراد عن انس)
ابن مالك (اذا دعا أحدكم إلى أخيه) أي في الدين يسأله عن شيء من المسائل (فيسأله
تفقا) أي يسأله سؤال تفهم وتعلم واستفادة وهذا لئلا يسأله سؤال
مجهول متعنت طالب لمجهيزه وتحميله فانه حرام (مر عن علي) أمير المؤمنين وهو حديث
ضعيف (اذا ذات لصاحبك) أي جليست (والامام يخطب) جملة حالية (يوم الجمعة)
قال المناوي طرف لقات (انصت) أي اسكت (فقد دعوت) أي تكلمت بما لا ينبغي
لان الخطبة أقيمت مقام ركعتين فلا ينبغي الكلام فيها فيكره حينئذ تنزيها عند الشافعية
وتحريم عند الثلاثة قال العلقي قال شيخنا قال الساجي معناه المنع من الكلام وذلك لان من
أمر غيره حينئذ بالصمت فهو لاغ لانه قد أقي من الكلام بما ينبغي عنه كما أن من سعى في الصلاة
مصليا عن الكلام فقد أفسد على نفسه صلاته وانما نص على أن الأمر بالصمت لاغ تنبيه على
أن كل من تكلم مع غيره لاغ والافوردي والكلام وما لا يخبر فيه اه وقال شيخنا قال
الاخفش اللغو الكلام الذي لا أصل له من الباطل وشبهه وقال ابن عرفة اللغو اسقط من
القول وقيل الميل عن الصواب وقيل اللغو الائم لقوله تعالى واذا مروا باللغو مروا كراما وقال
الزين بن المنبر اتفقت أقوال المفسرين على أن اللغو ما لا يحسن من الكلام وقال النضر بن
شميل معنى لغوت خبت من الاجر وقبل بطالت فضيلة جهتك وقبل صارت جهتك تظهر اقلت
أقوال أهل اللغة متقاربة المعنى ويشهد لذلك قول الاخبر مارواه أبو داود وابن خزيمة من حديث
عبد الله بن عمرو مرفوعا من أنما تخطار قاب الناس كانت له ظهر قال بن وهب أحدر رواه معناه
اجزأت عنه الصلاة وحرم فضيلة الجمعة ولا حرم من حديث بن عباس مرفوعا من تكلم يوم
ومن تكلم فلا جمعة له ولا يبي داود ونحوه ولا يبي داود والبراز من حديث بن عباس مرفوعا من تكلم يوم
الجمعة والامام يخطب فهو كالحمار يحمل أسفارا والذي يقول له أنهت ليست له جمعة قال العلماء
معناه لا جمعة له كاملة لا لاجتماع على إسقاط فرض الوقت عنه وقوله في الحديث والامام يخطب
جملة حالية تخرج ما قبل خطبته من حين خروجه وما بعده إلى أن يشروع في الخطبة نعم لا تباح
المناولة الحاضرة بعده وهو الخطيب وجلوسه وان لم يسمع الحاضر الخطبة لا عراضه عن الخطيب
بالكلية والفرق بين الكلام حيث لا بأس به وان صعد الخطيب المنبر ما لم يبتدئ الخطبة
وبين الصلاة حيث تحرم حينئذ أن قطع الكلام حين متى ابتدأ الخطيب الخطبة بخلاف
الصلاة فانه قد يفوته بها ما عا أول الخطبة (مالك) في الموطأ (حم ق د ن عن أبي هريرة)
اذا أتت إلى صلاتك أي شرعت فيها (تصل صلاة مودع) قال المناوي أي صلاة من
لا يرجع اليها ابدا وذلك أن المصلي سائر إلى الله بقلبه فيودع هواه ودينه وكل ما سواه (ولا
تكلم) بحذف إحدى التاءين للتخفيف (بكلام تعتذر) عتذار فوقية (منه) أي لا تنطق
بشيء يوجب أن تطالب من غيرك رفع الأوم عنك بسببه (واجمع) قال العلقي هو بهزة
مقطوعة لانه من أجمع المتعاق بالمعاني دون الذوات تقول أجمعت رأيي ولا تقول أجمعت
شركائي لا من جمع بدون الهزة فانه يشترك بين المعاني والذوات تقول أجمعت أمري وجمعت

الاياس) أي مهم واعزم على اليأس من ذلك لأننا جمع لا يستعمل الا في المعاني بخلاف جمع فيستهمل في الذوات ولذا قدر في قوله تعالى فاجمعوا أمركم وشركاءكم أي واجمعوا شركاءكم (قوله اذا كان الخ) ما به هذا الحديث الى الثامن فهي ثمانية لم يشرح عليهم في نسخ الصغير ولا العز بنزي ولا غيره وشرحها في الكبير واعلم لم يطالع على هذه الزيادة وقت شرح الصغير وطالع عليهم وقت شرح الكبير قال شيخنا وفيه أنه قبله وكتب الشيخ عبد البر الا بهوري بهامش فسخته على قوله اذا كان يوم القيامة الخ مانعه من هنالي قوله اذا كان يوم الجمعة كان على كل باب الخ لم يوجد في نسخة الشيخ يحيى العراقي ولم يحش عليه في المعلقة في حاشيته فالظاهر انه زائد واعلم من الذيل أو الجامع الكبير اه بحر وفه (قوله بالموت كالبش) أي يخلق الله كبشاً ويسميه الموت ويذبحه جبريل وقبل غيره ووافي الله تعالى في قلب الخلق جميعاً انه الموت وخصت صورة البش لأنه لما أمر بقبض روح سيدنا آدم عليه الصلاة والسلام جاءه الموت في صورة كبش وقد نشر من أجنحته أربعة آلاف جناح (٢) (قوله تنصب) أي ظهر بين يدي الله أي في محل عدله تعالى (قوله لغيري) أي قاصده اليه الرياء ونحوه قال المناوي هذا في الرياء المحض فان تبعض أثيب بالنية عنه كثير واعتبر آخرون غلبة الباعث واختاروا الغزالي الأخذ بالاطلاق وأنه متى تطرق منه شبهة الى العمل ارتفع القبول اه وهذا ممنوع كما علم من الشرح الصغير به هذا بنحو عشرة أحاديث لان التفصيل ١٦٩ اغما هو فيما اذا قارن العمل أمر دنوي

كز باره ولي مع قصصه
التجارة أما اذا قصد بالعمل
الرب والناس فالعمل كله
غير مقبول (قوله سهوية)
يشهد الميم بوزن علوية
(قوله ما تذكر) أي التعمير
الذي يتذكر الخ فهو مقبول
مطلق (قوله عرف) بالبناء
للمفعول (قوله فخذ) أي
انكره مع العلم به (قوله
فيقول احذروا) بالوصل
(قوله يصنعهم) أي يسكنهم
(قوله من بطنان العرش) أي
من باطنه بحيث يسمع صوته

شركائي قال تعالى فجمع كبده ثم اتي الذي جمع ما لا وعدده (الاياس) بكسر الهمزة وخفة
الثناء من تحت (مما في ايدي الناس) أي اعزم وصمم على قطع الامل مما في ايدي الخلق
من متاع الدنيا فانك ان فعلت ذلك استراح قلبك فان الزهد في الدنيا يرجع القلوب والبدن (حم
ه عن ابي ايوب) خالد بن زيد الانصاري وهو حديث حسن (اذا كان يوم القيامة الخ
بالموت) بالبناء للمفعول (كالبش الامح) أي الابيض الذي يحاطه قائل سواد (فيوقف
بين الجنة والنار فيذبح) بينهما زادي رواية البرار كما تدبج الشاة (وهم) أي أهل الموقف
(ينظرون) اليه (فلو ان احدا مات من حجاب أهل الجنة) ان كان لم يعتد موت احده من
شدة الفرح فلا عوت أهلها (ولو ان احدا مات من النار) قال المناوي لكن
الحزن لا يعت أي غالباً فلا يموتون وذام مثل ضرب الوصول الى الاقيام حصول اليأس من الموت
(ت عن ابي سعيد) الخادري وهو حديث حسن (اذا كان يوم الجمعة) أي وحده فكان
تامة لا تحتاج الى خير (كان على كل باب من ابواب المسجد) أي الا ما كن التي تقام فيها
الجمعة وخص المسجد بالذكر لان الغالب اقامتها فيه (ملائكة) قال المناوي وهم هنا غير
الحفظة (يكتبون الناس) أي أجورهم (على قدر منازلهم) أي مراتبهم في الفضل

٢٢ يزى ل ولا يرى شخصه (قوله نكسوا رؤسكم وغضوا الخ) هذا الظاهر اشرافها والافضل مشغول
عن غيره حتى لا يعرف نفسه أهوذ كرام اني وايضا هي رضى الله تعالى عنها البش كسوفة العورة بل جميع بدنها مستور (قوله
حتى تمر) أي تذهب الى الجنة اه بخط الاجهوري (قوله مع سبعين ألف الخ) المراد بذلك التثنية والكثير والافزون أكثر من ذلك
(قوله القلائد) اسم كتاب ولعله سمي بذلك نسبة مؤلفها وان اسمه غيلان (قوله من على الله أجره) أي من أجر حاصل من عند
الله تعالى ولا بد (قوله ألا يقيم خصماء الله) جمع خصم وهو مصدر خصمته أخصمه نعت به للمبالغة كالعادل (قوله القدرية) نسبة
للقدر المنفي لانهم يتفقون تعالى قدرته تعالى بفعل العبد (قوله لم يرجع الواهب فيها) ومفهوماً انها اذا كانت لا تجني برجع فيها وهذا
مذهب الحنفية وعندنا لا يرجع مطلقاً الا اذا كان الواهب أصلاً وهذا آخر الاحاديث الزائدة (قوله المسجد) الالبس أي سائر
المساجد (قوله ملائكة) مخصوصون بكتابة ثواب من حضر الجمعة فهم غير الحفظة (قوله يكتبون الناس) أي ثواب أعمال
الناس (قوله الاول فالاول) حال أي حال كونهم مترتبين (قوله فاذا جلس الامام الخ) يؤخذ منه انه لا يسكن التكبير للامام بل
السنة له التأخير لكونه أهمب للقوم بدخوله عليهم وله ثواب مثل ثواب المذكر اوزايد لانه فعل بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم

(٢) قوله تنصب الى آخره من هنالي قوله قوله لم يرجع الواهب فيه الخ سبعة عشر قوله ليس له ما امتن في نسخ العز بنزي ولا
بهامش الحنفى أيضا وقد نبه بقوله اذا كان الخ على أن جملة ذلك ثمانية أحاديث وانما لم توجد الا في الكبير على كلامه وانما زائدة
أو من الذيل على كلام الاجهوري اه مصححه

وامتثل ما أمر به (قوله طووا الصفح الخ) أي والذي يحضر بعد جلوس الخطيب على المنبر لا تكتب له هؤلاء الملائكة وأغما يكتب له الحفظة ملك اليمن يكتب الحسنيات وملك اليسار يكتب السيئات (قوله أمهجر) أي الآتي أول النهار السابق على غيره وقيل مهجر من الهجر لأنه هجر مكانه وجاء له مادة لم يكن التشديد ظاهر في أنه من التهجير لأن الهجر (قوله كمثل الخ) الكاف بمعنى مثل فهي زائدة أو أن الحفظة مثل هي الزائدة (قوله يهدي بدنة) أي الملائكة مثلاً والناء في البدنة للوحدة فتصديق بالذ كر والاني (قوله ثم كالذي الخ) ظاهره أن التقدير ثم المهجر كالذي يهدي بقرة الخ ولا يصح ذلك في العبارة حذف أي ثم الثاني الآتي بعد المهجر كالذي الخ وكذا ما بعده وفي رواية زيادة كالذي يهدي بطة قبل الدجاجة فتكون الأمور المهداة ستة فتقسم على ست ساعات زمانية واطلاق المهدي على ١٧٠ البطة وما بعدها ما شاء الله إذا المهدي خاص بالنعيم فالمراد به في ذلك مطلق الصدقة

(قوله البيضة) أي بيضة الدجاجة أذهى التي يطلق عليها اللفظ البيضة غالباً (قوله فخلوهم) وفي رواية فخلوهم بالمهمل أي تركوهم كما فك المربوط وذلك لأن أول دخول الليل يشتد فيه بطش الشياطين لأنهم حينئذ كالخارجين من الجبس والصبيان ضعفاء فرعاهم ضرورهم بخلاف الكبار فإذا مضت ساعة زال شدة بطشهم (قوله وأغلقوا) الغلق ليس قيداً بل يكفي الرد (قوله وأذكروا الله) ولا يكفي الاقتصار على التسمية وإن كانت تكفي وحدها في بعض المواضع كالأكل لأنه صلى الله عليه وسلم أعلم بحكمة ذلك فتتبع ما خضعه بالتسمية فقط في بعض المواضع ولما مع غيرها في بعض المواضع لا يقال يمكن الشيطان أن يسور من فوق حائط الباب

أومنازلهم في الجيء (الاول فالاول فادجاس الامام) أي على المنبر (طووا) الملائكة (الصفح) أي صحف الفضائل المتعلقة بالمبادرة إلى الجمعة دون غيرها من سماع الخطبة وادراك الصلاة والذ كر والدعاء والخشوع ونحو ذلك فإنه يكتبه الحسافطان قطعاً (وجاءوا يستمعون الذكر) أي الخطبة (ومثل المهجر) أي المبكر في الساعة الأولى من النهار (كمثل الذي يهدي) بضم أوله (بدنة) أي بهير إذ كر كان أو أتي والمهمل فيها للوحدة لا لأنثى أي يتصدق بهما مقرباً إلى الله تعالى (ثم كالذي) أي ثم الثاني الآتي في الساعة الثانية كالذي (يهدى بقرة ثم كالذي) أي ثم الثالث الآتي في الساعة الثالثة كالذي (يهدى الكبش) أي ثم الرابع الآتي في الساعة الرابعة كالذي (يهدى شاة ثم كالذي) أي ثم الخامس الآتي في الساعة الخامسة كالذي (يهدى الدجاجة) بضم الدال أفصح (ثم كالذي) أي ثم السادس الآتي في الساعة السادسة كالذي (يهدى البيضة) وذكر الدجاجة والبيضة مع أن المهدي لا يكون منهم من قبل المشاكلة (ق ن ه عن أبي هريرة) إذا كان جنح الليل بضم الجيم وكسر هاء ظلامه وأخذه لاطمه يقال جنح الليل يخبئ فتهتن أقبيل (فكفوا صبيانكم) أي امنعوه من الخروج من البيوت ندماً (فإن الشياطين تنشر حقيقة) أي حين أقبال الظلام (فإذا ذهب ساعة من الليل فخلوهم) أي فلا تمنعوه من الدخول والخروج (وأغلقوا الأبواب وأذكروا الله) فإن الشيطان لا يفتح باباً مغلقاً (أي وقد ذكر اسم الله عليه فهو السرا مانع) (وأوكلوا قربكم) أي رابطوا أفواه أسقيتكم وهي القرب (وأذكروا الله) أي عليها فهو السر الدافع (وخروا) أي غطوا وامتلوا (آيةكم) جمع قلة وجمع الكثرة أو أنى (وأذكروا الله ولو أن تعرضوا عليه) أي الاناء (شياً) قال العلامة قال شيخ شيوخنا بفتح أوله وضم الراء قاله الأصمعي وهو رواية الجمهور وأجاز أبو عبيد كسر الراء وهو مأخوذ من العرض أي يجعل العود عليه بالعرض وإنما إن لم تغطه فلا أقل من أن تعرض عليه شيئاً وأظن السرفق لا كتفاء تعرض العود أن تعاطى التغطية أو العرض بقرن بالتسمية فيمنع الشياطين من الدخول منها (وأطعموا مصابيحكم) أي إذا لم تحتجوا إليها فهو تربية طفل أو غير ذلك (حم ق ن جابر) بن عبد الله

فأي فائدة في الغلق لأنه بركة أتباع سنته صلى الله عليه وسلم يمنع من ذلك (قوله وأوكلوا) بالقطع (قوله ان إذا تعرضوا الخ) بضم الراء وهي رواية الجمهور وأجاز أبو عبيد كسر هاء وهو مأخوذ من العرض أي يجعل العود على الاناء بالعرض إن كان له طول وعرض فلا يكفي وضعه طويلاً فإن كان مدوراً فأي جهة كافية لا يقال إن العود لا يغطى جميع الاناء فلا فائدة فيه مما مر ولذا وقع أن بعضهم فعل بالسنة وغطى الاناء بعود فجاء فرأى حية أرادت أن تهل الاناء فنبعت والتمعت بالعود بركة أتباع السنة فتلتها (قوله وأطعموا مصابيحكم) جمع مصباح وهو كل ما أوقد من شع ووقد بيل ونحو ذلك فإن لم يوقد سمى فتيلة لا مصباحاً أي قيسن أطعموا كل قبل النوم من نحو المصباح والفهم وغير ذلك لئلا تجرح الفأرة فيحرق البيت فإن احتجيج إلى بقاء المصباح بخوف أو

مع الحجة صغيراً ومريضاً فلا بأس ببقائه والله يحفظ من الحرق قال العلامة في أمره بإطفاء المصابيح لرواية أن هذه النار هي عدو
لكم قال ابن العربي معني كون النار عدو لنا أنها تنافي أبداننا ١٧١ وأما النافذة فإما العدو وان كانت لتناهيها

منفعة لا يمكن لا تحصيل لنا منها
الابواب سطة فأطلق أنها
عدو لنا لوجود معنى العداوة
فيها اه ونقله الهريزي (قوله
فلا يرفث) يطلق الرفث على
الجماع ومقدمة والكلام
الفحش وهو المراد هنا قوله
ولا يجهل) عطف عام لشبهه
القول والفعل (قوله فان
امرؤ شامة أوقاته) المراد
أصل الفعل لا المفاعلة (قوله
فليقل) أي مرتين أو ثلاثاً
(قوله أني صائم) أي همسك
عن كل ما لا يليق فلا كافئك
بان اشمك (قوله واختلفت
الاهواء) أي ظهرت البدع
والعقائد الفاسدة وكثرت
مطالعة كتب الفلاسفة
فالزمو الاعتقاد أهل البادية
والنساء المقلدين لان ايمانهم
صحيح ولا تطالعوا تلك الكتب
ثم لا تملوا (قوله على باب
أحمدكم) كناية عن شدة
قربه (قوله الا يا ذن أبويه)
أي المسلمين ومجمله ان لم يتبين
القتال على كل أحد بأن
دخل الكفار بلادنا والأفلا
يحتاج للاذن (قوله فليكرمه)
ولا يسن حلقه الا في النفس
فان ضربه ابقاؤه من ازالته
للضرد (قوله في الشمس
فقاصل الخ) أوفى الظل
بغناء الشمس على بعضه

(اذا كان يوم صوم أحدكم) فرضاً أو نفلاً (فلا يرفث) يضم الفاء وكسر دال أي لا يتكلم بفحش
والرفث الكلام الفاحش (ولا يجهل) أي لا يفعل شيئاً من أفعال أهل الجهل من قول أو فعل
قال العلامة قال القرطبي لا يفهم من هذا أن ذلك باح في غير الصوم وإنما المراد أن المنع في
ذلك يتأكد بالصوم (فان امرؤ شامة) أي ان شمة انسان متعريضاً للمشاقمة (أوقاته) أي
دافعه ونازعه (فليقل اني صائم اني صائم) قال العلامة في اختلاف هل يخاطب بها الشاتم أو
يقوله في نفسه وبالفاني جزم المتولي ونقله الرافعي عن الأئمة ورجح النووي الأول في الاذكار
وقال في شرح المذهب كل منهم ما حسن والقول باللسان أقوى ولو جمعهما كان حسناً ونقل
الزركشي أن ذكرها في الحديث مرتين إشارة لذلك فيقول ما قبله لكف نفسه لتصبر ولا تشاتم
فتذهب بركة صومه وابلسانه لكف خصمه بنية وعظ الشاتم ردفعه بالتي هي أحسن وقال
الرويانى ان كان رمضان فبلسانه والافى نفسه وادعى ابن العربي أن موضع الخلاف في
النفل وأما في الفرض فيقول بلسانه قطعاً قلت وعبارة العباب ويسن للصائم أن يكف لسانه
عن الفحش اذ يطل به ثوابه فان شتم ولو متنعلاً قال وأسمع شامته اني صائم مرتين أو ثلاثاً والجمع
بين قلبه ولسانه حسن (مالك في ده عن ابى هريرة) إذا كان آخر الزمان واختلف
الاهواء) جمع هوى مقصوداً أي هوى النفس (فعليكم بدین اهل البادية والنساء) قال
العلامة أي الزمو الاعتقادهم فيما يمتدونه من كون الباري الها واحداً لا شريك له وذلك
لان فطرتهم سائمة لا يشبهها ما يعتقده أهل الاهواء اه وقال المناوى أي الزمو اعتقادهم
من تاقى أصل الاعمار وظاهر الاعتقاد بطريق التقليد والاشتمال بفعل الخير (حب في)
كتاب (الضعفاء) والمفروكين (ور عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف
(اذا كان الجهاد على باب أحدكم) أي قريبا جدد أولوانه على بابه مباغلة (ولا يخرج الا
بأذن أبويه) النهى للتحريم فيحرم خروجه بغير إذن أصله المسلم وان عدلاً أو كان قنناً (تد
عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن لغيره (اذا كان لا أحدكم شعيرة)
بفتح العين (فليكرمه) قال العلامة بأن يصونه من الأوساخ والافذار ويتعاهد ما اجتمع
في شعيرة الرأس من الدرن والقمل بالنظيف عنه بالغسل والتدخين والترجيل وهو
مستحب بأن عشطه بماء أودهن أو غيره مما يابنه ويرسل ثأره وعدمه بقضه ومنه تسريح
اللحمة قال ابن رسلان وان لم يتفرغ لتنظيفه فليكرمه بالازالة بالحق ونحوه قالت رحمته
ما لم يكن في اللحمة فان حلقها حرام (د عن ابى هريرة هب عن عائشة) وهو
حديث صحيح (اذا كان أحدكم في الشمس) قال الشيخ المراد بالشمس التي هي الظل كما
في لفظ وارد أني قريبا وأن التعدي في في الشمس اه وقال العلامة في رواية في التي
(فقاصل) بقصا أي يفتح القفاف واللام الخفية والصاد المهملة أي ارتفع وزال (عنه الظل
وصار بعضه في الظل وبعضه في الشمس فليقم) يعني فليتحول الى الظل بدنيا لان القعوديين
الظل والشمس مضر بالبدن مفيد للمزاج (د) في الادب (عن ابى هريرة) قال الشيخ
حديث حسن (اذا كان للرجل على الرجل حق) أي لانسان على انسان دين (فاخره

لان القعوديين الشمس والظل مضر بالبدن وليجمل بدنه كله في الشمس أوفى الظل أي المضرا لا كثر مما ذكره فوده بين
الشمس والظل في بعض الاهيان غير منهى عنه لانه وقع منه صلى الله عليه وسلم

(قوله الى اجله) هو الوقت الذي يستحق فيه المطالبة وكتب الشيخ عبد الله الاجهري على قوله فأخوه الى اجله يعني اذا كان
لإنسان على آخر دين وهو ميسر فأظهره الى يساره كان له صدقة واحدة فاذا حصل عنه بعض يسار فأظهره الى تمام يساره كان له
بكل يوم صدقة مناوى بالمعنى المشهور وفيه (قوله كان) أي انما يبر صدقة له أو ان كان نامة وصدقة بالرفع فاعلمها (قوله فان أخوه بعد
اجله) أي وبعد ظهوره ورفوع يساره فأخوه يحصل له اليسار الكامل (قوله آخر الزمان) المراد به هوز من الصحابة رضي الله تعالى عنهم
وفيه إشارة الى قبله الأخير بعدهم أكثر ١٧٢ من قلة في زمنهم امل على اول الزمان وهو زمن الصحابة والتابعين وتابعيهم فلم يوجد

الخير لا حاجة للمال بل
اذا انقطع الشخص للعبادة
يجد من يقوم به (قوله من
الدرهم) المراد به القطع
الفضة لا خصوص الدرهم
الشرعية فشملت الفضة
المتماثل بها الآن والقيمة
المتماثل بها في الدناير
(قوله عن المقدم) فقد
شوهه ان جاريته كانت تبسح
له ابنتها وهو يقبض الثمن
فقبل له هذا الاناسيم
فقال اذا كان آخر الزمان
الحديث مع ان ذلك في زمن
الصحابة اه (قوله اذا كان
اثنان) أي مثل لاثنان
أي يتحدثان سرًا لا تستر
سمع كلامهما بغير انهما
فيحرم ذلك وغير بالدخول
لان الغالب ان مسرقي سمع
الناس بدخول بينهم والا
فالمراد انتهى عن التجسس
على سماع كلامهم وان لم
يكن بدخول بينهم (قوله
فقيرا) خص الفقير اهتما
بوجوب النفقات اما الغني
فيجب عليه استيعاب من ذكر (قوله
عيله) أي من تلزمه نفقتهم من زوجة وخادمها وبيته وعبد ونحوهم (قوله يوم القيامة) انما خص بالذكر لانه اليوم
الذي يظهر فيه الفضل (قوله وخطيبهم) أي أوصهم كلاما في ذلك الوقت فيخطب الله تعالى في شأن الخلق بما لا يستطع
أن يذكره غيره فليس المراد خطبة الصلاة المعروفة (قوله غير نكر) أي حال كوني غير ذي فخر (قوله اولهم نكرهم)
استفهام توبيخي

لا
الى اجله كان له صدقة فان أخوه بعد اجله كان له بكل يوم صدقة (قال المناوي يعني اذا كان
لإنسان على إنسان دين وهو ميسر فأظهره الى يساره كان له أجر صدقة واحدة فان آخر مطالبة
بعد ترفع يساره توقعا اليسار الكامل فله بكل يوم صدقة (طب عن عمران بن حصين) وهو
حديث ضعيف مخبر (اذا كان آخر الزمان) أي وجد (ولا بد للماس فيها) أي في تلك
المدة أو تلك اللازمة (من الدرهم والدناير) قال الشيخ فلا بد بآيات الفاء كافي بعض المتبعين
(يقوم الرجل بهادينه ودينه) قال المناوي أي فيكون بالمال قوامها فن أحب المال أحب
الذين فهو من المصبيين اه وقال الشيخ المعنى حفظ ما يحتاج اليه من ماله ولا يخرجه لأجل
ان يقيم الشخص بهدينه (طب عن المقدم) بن معديكر قال الشيخ وهو حديث ضعيف
(اذا كان اثنان يتناحجان) بفتح الجيم أي يتحدثان سرًا (ولا بد حل بينهما) قال المناوي
ندبا بالكلام زاد في رواية أحمد الا نأخذ ما قال الشيخ انتهى للتحرير أي لا تصنع وخص التعبير
بما ذكره لانه طريق السماع غالب (ابن عساكر) في تاريخه (عن ابن عمر) بن الخطاب
ويؤخذ من كلام المناوي انه حديث حسن غيره (اذا كان احدكم فقيرا) لافهوم له
والمطلوب ان يدرك الشخص بنفسه مطلقا غنيا كان أو فقيرا (فأيدى بنفسه) أي فليقدم نفسه
بالانفاق عليهم أما آناه الله (فان كان فضل) بسكون الضاد أي فان فضل بعد كفاية مؤنة
نفسه فذلك (وعلى عماله) أي الذين يعملونهم وتلزمه نفقتهم (فان كان فضل فعلى ذي
قربته فان كان فضل فهو ناهيها) أي فيرده على من عن يمينه ويساره وأما هو وخلفه من
الفقراء فليقدم الاحوج فالاحوج (حم م د ن عن جابر) بن عبد الله (اذا كان
احدكم يصلي فلا يصلي قبل وجهه) قال المناوي بكسر القاف وفتح الباء الموحدة أي جهته
بل عن يساره أو تحت قدمه لانه عن يمينه لا نهى عنه أيضا اه وقال العلقمي أي جهة قبلته
(فان الله قبل وجهه) فان قبله الله أو عظمت أو ثوابه مقابل وجهه (اذا صلى مالك) في الموطأ
(ق ن عن ابن عمر) بن الخطاب (اذا كان يوم القيامة) قال العلقمي هي انما عبر به وان
كان هو الامام في الدنيا أيضا لانه يوم يشتر فيه على رؤس الخلائق بالفضل والسود من غير
منزاع (كنت امام التبيين) قال العلقمي قال شيخنا قال التوربشتي هو بكسر الهمزة والذي
يفقهوا ونفسه على الظرف لم يصب اه وقال المناوي أي يقتله دون به (وخطيبهم وصاحب
شعاعهم) قال العلقمي قال شيخنا قال الرازي في تاريخ قزوين يجوز ان يقال معناه وصاحب
الشفاعة العامة بينهم ويجوز ان يريد وصاحب الشفاعة لهم (غير نكر) قال المناوي أي

(قوله قبل أن يكر الخ) أي فهما أول من يرفع له كتاب حسنة من ١٧٣ هذه الأمة ثم يرفع لهذه الأمة ثم لبقية الأمم

فلا يرفع لاحد من الأمم السابقة إلا بعد الرفع لجميع هذه الأمة أثلا يطول عليها زمن الحساب (قوله بعد من عبده) المراد كل عبد له جاه (قوله كما يسأله عن ماله) أي من أين اكتسبه وفيه أنفقه وبين به أنه كما يجب على العبد رعاية حق الله في ماله بالانفاق فعليه رعاية حقه في بدنه به بذل المعونة للخلق في الشفاعة وغيرها (تمة) قال بعض العارفين فلما يكون صادق متسكاً برؤفة الاخلاص ذو قلب عامر لا يرى في الجاه وقبول الخلق حتى قال بعضهم أريد الجاه وأقبل الخلق على ألا يبلغ نفسي حظها من الهوى فاني لأبالي أقبولوا أم أدبروا بل لكون قبول الخلق علامة على صحة الحال فإذا ابتلى عبد بذلك فلا يأمن على نفسه من الركون إلى الأسباب واستجاب قبول الخلق فربما جره إلى التهنع والتعمل ويتسع الخرق على الرقع أهناوى في شرحه الصغير (قوله إلى كل مؤمن) أي من المؤمنين العاصين الذين استحقوا النار وعفا الله عنهم فيلقى الكافر في الموضع الذي هي للمؤمن لولا العفو ويسكن طائفة من مرتكبي المعاصي

لأقوله تفاخروا تعظما بل محمد ثابته (حم ت ه ك عن أبي بن كعب) وهو حديث صحيح (إذا كان يوم القيامة تودى) بالبناء للمفعول أي أمر الله تعالى حمة نادى ينادى (ابن ابي عمير) وهو الامام الذي قال الله تعالى أولم نعمتم ما يتد كرفيه من تد كرو جاءكم (القدر) قال المناوي أي الشيب أو المرض أو الهرم وبلوغ السنين يصلح كونه نذيراً للموت وقد أحسن الله إلى عبد بلفظه من يتدب فاذ لم يقبل على ربه حمة فلا عذر له (الحكيم) الترمذي (طب م ن هق عن ابن عباس) قال الشيخ حديث ضعيف (إذا كان يوم القيامة نادى مناد) أي ملك بأمر الله تعالى (لا يرفعن) بنون التوكيد الثقيلة (احد من هذه الأمة كتابه) أي كتاب حسنة (قبل أبي بكر وعمر) قال الشيخ مع أن هذه الأمة ثبت لها في الصحيح أنها السابقة في كل شيء ومنه رفع كتبها فليزمن أن يكون كتابا للشيخين متقدمين في الرفع على كل الأمم أي غير الانبياء وان نوزع فيه لما ورد أنه لا كتاب للانبياء وان نوزع فيه بآية وكل انسان الزمان طائر في عنقه (ابن عساكر) في تاريخه (عن عبد الرحمن بن عوف) الزهري أحد العشرة وهو حديث صحيح (إذا كان يوم القيامة دعا الله بعد من عبده) قال المناوي جائز أن يراد به واحد وان يراد بالعدد (فيقف بين يديه فيسأله عن جاهه) هل قام بحقه بذلك مستحقه أي بشفاعة أو نحوها والجاه علو القدر والمنزلة (كما يسأله عن ماله) من أين اكتسبه وفيما أنفقه ونبيه على أنه كما يجب على العبد رعاية حق الله تعالى في ماله بالانفاق يجب عليه رعاية حقه في بدنه بذل المعونة للخلق في الشفاعة وغيرها (تمام) في فوائده (خط) كلاهما (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف (إذا كان يوم القيامة بعث الله تعالى إلى كل مؤمن ملكا معه كافر فيقول الملك للمؤمن يا مؤمن هالك) اسم فعل بمعنى خذ (هذا الكافر هـ ذافداؤك من النار) قال المناوي أي خذ لاصلك منه يهني كان لك منزل في النار لو استحقته دخلت فيه فلما استحقته هذا الكافر صار كالف كالك لك فالقه في النار فداءك (طب والحاكم في) كتاب (الكافي) والالقاء (عن أبي موسى) الأشعري وهو حديث حسن (إذا كان يوم القيامة أعطى الله تعالى كل رجل من هذه الأمة رجلا من الكفار فيقال له هـ ذافداؤك من النار) قال المناوي فيموت الكافر مع هذا المؤمن من النار بكفره ويورث المؤمن مقعد الكافر من الجنة بأعماله وقال العلامة ومعنى هذا الحديث ما جاء في حديث أبي هريرة أنه كل أحد له منزل في الجنة ومنزل في النار فالمؤمن اذا دخل الجنة خلفه الكافر في النار لاستحقاقه ذلك بكفره (م عن أبي موسى) إذا كان يوم القيامة نادى مناد من وراء الحجب (قال المناوي أي بحيث لا يصره أهل الموقف) (يا أهل الجحيم) أي يا أهل الموقف (غضوا ابصاركم) أي اخفضوها (عن فاطمة بنت محمد) صلى الله عليه وسلم (حتى عمر) أي تذهب إلى الجنة (تمام) في فوائده (ك) كلاهما (عن علي) أمير المؤمنين قال الشيخ حديث حسن غيره (إذا كان يوم القيامة نادى مناد من عمل عياله ير الله فلم يطلب ثوابه من عمل له) قال المناوي أي بأمر الله بعض ملائكة أن ينادى بذلك في الموقف وفيه حجة لمن ذهب إلى أن الرباء يحبط العمل وان قل وأنه لا تعتبر غلبة الباعث اه وقال الشيخ وفائدة انظر طلب الاخلاص بالعمل لله والنهي المؤمن في الموضع الذي هي للكافر في الجنة لو أسلم وقوله إلى كل مؤمن لا ينافي أنه لا بد من تذيب طائفة من مرتكبي المعاصي لان المراد كل مؤمن من عفا الله عنه بخلاف من أراد تذيبه

حق وأبطال باطل فالماطلوب القتال لذلك وقد دخل سيدنا علي رضي الله تعالى عنه البصرة بالجوش وطالب أهبا ن راوى هذا الحديث ليقاتل معه فذهب وجاهله بسيف من خشب وأخرج له قدر شبر فقال له علمت أنك لا تقاتل معي فروى له هذا الحديث فاجتهد سيدنا علي أن القتال لأحقما حق واجتهد أهبا ن أن قتاله لهذه الطائفة التي خرجت هامية لشهوة نفس وقد جمع سيدنا أهبا ن بين الحقيقة والتجاز حيث اتخذ سيفا خشبيا حقيقة وترك القتال (قوله فظهر الارض خيرا الخ) لكثرة العمل السالح حينئذ وبطلانها خيرا لكثرة السيئات حينئذ (قوله امرأان) أى طائعتان فالناشزة لا قسم لها (قوله ساقط) فى رواية ماثل قبل هو على حقيقة لهبة لك بين الخلائق والمحبتون على أن ميل شقة كناية عن عدم رجحان ميزانه (قوله فلا يتناجى اثنان الخ) أى يحرم ذلك لما يترتب عليه من إيقاع الرغب للثالثات وهما أن تحدهما على إضراره ومثل تحدهما ماسر انكلاهما باغة لا يعرفها كالتركية حيث عرفا لغة والأفهاما

من مخالفة ذلك فانها حرام (ابن سـ) في طهارة (عن ابى سعد بن ابى فضالة) (فتح القلاء)
أنصارى وهو حديث ضعيف (إذا كانت الفتنة) أى الاختلاف والحروب الواقعة (بين
المسلمين فأتخذ سيفاً من خشب) كناية عن العزلة والكف عن القتال والانجماع عن الفريقين
قال الملقمى قلت والأصل في رواية هذا الحديث ما أخرجه ابن ماجه بسنده عن عديسة بنهم
العين وفتح الدال المهملة متين وختمية سبعة وسبعين مهملات بنت أهبان بنهم الله هزة وسكون
الماء وموحدة وآخره نون ويقال له وهبان قالت لما جاء على بن أبى طالب رضى الله عنه
البصرة دخل على أبى فقال يا أبا مسلم هل أنت عتيق على هؤلاء القوم قال بلى فدعا بجارية له فقال
باجارية أخرجى سيفى فاخرجته فسل منه قدر شبر فاذا هو من خشب فقال ان خلمي وابن
عمك رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد الى أن كانت الفتنة بين المسلمين فأتخذ سيفاً من خشب
فان شئت خرجناه لك قال لا حاجة لى فى ذلك ولا فى سيفك (فائدة) قال شيخنا قال ابن عبد
البركلم الذئب من الصحابة الثلاثة رافع بن عميرة بفتح العين المهملة وسلمة بن الأكوع وأهبان
ابن أوس قالت قال شيخنا شبهوا هذا الذى كلفه الذئب هو أهبان بن الأكوع وقال هو الذى ذكره
ابن الكلبي وأبو عبيد والبلاذرى اه فقول الذهبى تبعه الابن عبد البر انه أهبان بن أوس
فيه نظر (عن أهبان) تقدم ضبطه وهو حديث حسن (إذا كانت أراؤكم) أى
ولاء أموركم (خياركم) أى أقومكم على الاستقامة قال فى الصحاح الخيار خلاف الاشرار
(واغنياؤكم سمعاًكم) أى كرماءكم (واموركم شورى بينكم) أى لا يستأثر أحد منكم
بشيء دون غيره ولا يستبد برأى (وظهر الارض خير لكم من بطنها) أى الحيافة خير لكم من
الموت قال الملقمى اذا عدل الأمير فى رعاياه وسمع القنى بما لا لفة يبر وصدرا الامر عن
الشورى كنتم فى أمان من اقامة الاوامر والنواهي وأعمال الطاعات وفعل الخيرات فتزاد
لكم الحسنات وتكثر المثلوبات (وإذا كانت أراؤكم شراركم واغنياؤكم بخلاءكم
واموركم الى نساءكم) أى مفوضة اليهن (فبطن الارض خير لكم من ظهرها) أى
فالموت خير لكم من الحياة فقد استطاعة اقامة الدين (ت عن ابى هريرة) قال الشيخ
حديث ضعيف منجهر (إذا كان عند الرجل امرأتان فلم يدهل بينهما) أى فى القسم
(جاء يوم القيامة وشقه) بكسر اوله أى قصفه أو جانبه (سادط) أى ذاهب أو أشل وفيه
دليل على أنه يجب على الزوج أن يساوى بين زوجاته فى القسم (ت ك عن ابى هريرة) قال
الشيخ حديث صحيح (إذا كانوا) أى المتصاحبون (ثلاثة) بمنصبه على أنه خير كان وروى
بالرفع على لغة كلوى البراغيث وكان تامة قال الملقمى وفي رواية لمسلم اذا كان ثلاثة بالرفع
على أن كان تامة (فلا تبايئوا) قال الملقمى كذلك لاكثر بالف مقصورة ثابتة فى الخط
بصورة ياء وتسقط فى اللفظ لالتقاء الساكنين وهو بلفظ الخبر ومعناه النهى (دون الثالث)
لأنه يقع الرعب فى قلبه ويورث التافروالضعائن (مالاث) فى الموطن (ق عن ابن عمر)
ابن الخطاب (إذا كانوا ثلاثة فليؤمهم أحدهم) أى يصلى بهم اماماً (واحقهم بالامامة
أقرؤهم) قال المناوى أى أقرؤهم لان الأقرأ اذا ذاك كان هو الأقرؤ كذا قرره الشافعية واخذ
الحنفية بظاهره فقدموا الأقرأ على الأقرؤ اه والظاهر ان حكم الاثنين حكم الثلاثة (حم

(قوله من شيء) بيان لما وشئ بمعنى فضاء (قوله فليتر به) بالكيفية من أتر ب ١٧٥ ويجوز تر ب يتر ب كضرب يضرب وتر ب

يتر ب بالغ في الترتيب - كن
الذي ضبطه المحدثون الاول
لان المسألة ليست مرادة
وكونه من باب ضرب لغة
قائلة (قوله فليد انفسه)
فما يقع الا من تأخير
اسم الكتاب خلاف السفة
نعم ان خشى من تقديم اسمه
ضمر من الرسول اليه لكونه
ملكاً أو أميراً فلا بأس
بالتأخير بل يجب ان ظن
الضمر (قوله فليد الرحمن)
أي حروفه ويظهر الميم لاجل
أن يعلم ان بينهما وبين النون
ألفاوان لم ترسم في الخطلان
كتابة القرآن سنة متبعة
فهذا علامة غفران الذنوب
لشاعله وعلامة رضا الله
تعالى ويكون سببا لقضاء
الحوائج فالملطوب تجويد
كتابة القرآن أما كتب العلم
فالمدار على امكان قراءته
وان لم تجرد (قوله على اذنك)
أي بحاجب اذنك بين الصدغ
والاذن ولم يبين اليه
واليسرى والظاهر ان المراد
اليمنى لانها قريبة من اليد
اليمنى التي يكتب بها وهذا
الحديث قاله صلى الله عليه
وسلم أسيد نامع ماوية حين
راه قد وضع قلمه في فيه لما أراد
ان يكتب الوحي الذي أنزل
عليه صلى الله عليه وسلم حال
كونه صلى الله عليه وسلم
متأنيا في املاؤه ذلك

م ن عن ابى سعيد الخدرى (إذا كانوا ثلاثة فليؤمهم اقرؤهم الكتاب الله تعالى فان كانوا
في القراءة سواء فأكبرهم سنانا فان كانوا في السن سواء فأكبرهم وجها) قال بعض الشافعية
يقدم الالفه فالأقرأ فالأورع فالأسبق هجرة فالأسن في الأسلام فالأنسب فالأنظف ثوبا
ويديا وصنعة فالأحسن صورة فالأحسن صوتا وقال في المجموع المختارة تقديم أحسنهم ذكرا ثم
صوتهم هبة فان تساوا وتساوا أقرع بينهم وأجاب الشافعي رضي الله تعالى عنه عن
الحديث بأن الصدر الاول كانوا بصفة هون مع القراءة فلا يوجد قارئ الا وهو فقيه (فق عن ابى
زيد) بن عمرو بن أخطب (الانصارى) وهو حديث ضعيف (إذا لبر العبد) أي قال
الانسان الله أكبر في الصلاة أو نمارحها (سترت) أي ملأت (تكبيره ما بين المصلاه
والايض من شيء) يعني لو كان فضلها أو ثوابها يحسم للاجور وضاق به الفضاء (خط عن
ابى الدرداء) قال الشيخ حديث ضعيف (إذا كتب احدكم كتابا فليتر به) قال العلامة
بلام الاروضم التخمينة وسكون المثناة الفوقية وكسر الراء الخفيفة وسكون الموحدة وهاء قال
في المصباح الترتيب وزن فقه ل لغة في التراب وترتبت الكتاب بالتراب تر به من باب ضرب
وترتبه بانشد يد بمسألة قال في النهاية قوله فليتر به أي فليجعل عليه التراب اه قال شيخنا
قال الطيبي أي يسقطه على التراب اعتمادا على الحق سبحانه وتعالى في اتصاله الى المقصود
وقيل المراد به ذر التراب على المكتوب وقيل معناه فليخاطب الكتاب خطابا على غاية
التواضع والمراد بالتسريب المبالغة في التواضع في الخطاب (فانه انجح لحاجته) أي أقرب
لقضاء مطلوبه (ت عن جابر) بن عبد الله قال الشيخ حديث ضعيف (إذا كتب
احدكم الى احد فليد انفسه) أي يذكرا اسمه مقدما على اسم المكتوب له ولا يجرى على
سنن الاعاجم من البداهة باسم المكتوب اليه (طب عن النعمان بن بشير) الانصارى
قال الشيخ حديث ضعيف (إذا كتب احدكم الى انسان) أي أراد ان يكتب كتابا (فليد
بنفسه) ثم بالمكتوب اليه نحو من فلان الى فلان (واذا كتب) أي انتهى الكتاب
(فليتر ب) فدا (كتابه) أي مكتوبه (فهو) أي تر به (انجح) أي لحاجته أي ليسر
لقضائها (طس عن ابى الدرداء) وهو حديث ضعيف (إذا كتب احدكم بسم الله
الرحمن الرحيم) أي أراد ان يكتبها (فليد الرحمن) أي حروفه بأن يعد اللام والميم ويجوف
النون ويتأنق في ذلك (خط في) كتاب (الجامع) في آداب الحديث والسامع (فر)
كلامهما (عن انس) بن مالك قال الشيخ حديث حسن (إذا كتبت بسم الله الرحمن
الرحيم) أي أردت كتابتها (فبين السنين فيه) أي أظهرها ووضع أسنانها بالاجلال اسم الله
تعالى (خط) في ترجمة ذى الياستين (واجن عساكر) في تاريخه (عن زيد بن
ثابت) بن ابي عمار قال الشيخ حديث حسن لغيره (إذا كتبت) أي أردت ان تكتب
(فضع قلمك على اذنك) حال الكتابة أي اجعله بازائها (فانه اذ كرتك) أي أعون لك
على تدك كما تكتب وهذا مرار شاد (ان عساكر) في تاريخه (عن انس) بن مالك
قال الشيخ حديث حسن لغيره (إذا كتبت الحديث) أي أردت كتابته (فاكتبه
باسناده) لان في كتابته غير سند خط الصحيح بالضعيف بل والموضوع فاذا كتب باسم سنده
برئ الكتاب من عهده كما قال (فان بك) أي الحديث (فما كنتم شرة على الاخر)

من رواه من الرجال (وان بك باطلا كان وزره عليه) قال الملقمى اختلاف السلف من الصحابة والتابعين في كتابة الحديث فذكرها طائفة منهم ابن عمرو بن مسعود وزيد بن ثابت وآخرون وأباحها طائفة وأعلموها منهم عمرو بن علقمة والحسن وابن عمرو والحسين وعطاء وسعيد ابن جبير وعمر بن عبد العزيز وحكام عياض عن أكثر الصحابة والتابعين ثم أجمعوا بعد ذلك على الجواز زال الخلاف قال ابن الصلاح ولولا تدوينه في الكتب لدرس في العصر النبالية وجاء في الإباحة والنهي حديثان حديث النخعي ما رواه مسلم عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تكتبوا عني شيئا إلا القرآن ومن كتب عني شيئا غير القرآن فليمحه وحديث الإباحة قوله صلى الله عليه وسلم اكتبوا لابي شاه متفق عليه وروى أبو داود والحاكم عن ابن عمرو قال قالت يا رسول الله اني اسمع منك الشيء فأتكتبه قال نعم قال في الغضب والرضا قال نعم فاني لا أقول فيه ما لا أحق وأروى الحاكم وغيره من حديث أنس وغيره مرفوعا وموقوفا قيدوا العلم بالكتابة وأسندوا الحديث عن علي مرفوعا إذا كتبت الحديث فأكتموه بسند وقد اختلف في الجمع بينهما وبين حديث أبي سعيد السابق فقيل الأذن لمن خيف نسيانه والنهي لمن أمن النسيان وورق يحفظه وخيف أن يتركه على الخط إذا كتب فيه كون النسي مخصوصا بالنهي عنه من حيث اختلافه بالقرآن وأذن فيه حين أمن ذلك فيكون النسي مذكورا وقيل المراد بالنهي عن كتابة الحديث مع القرآن في صحيفة واحدة لأنهم كانوا يسمعون أو يقرأون الآية فربما كتبوه معه فنهوا عن ذلك لخوف الاشتباه (فائدة) أعلم أن الآثار كانت في عصر الصحابة وكبار التابعين غير مدونة ولا مرقبة لسيلان أذهانهم وسعة حفظهم ولا أنهم كانوا واعين كما تقدم ولأن أكثرهم لا يحسن الكتابة فلما كان زمن عمر بن عبد العزيز على رأس المائة أمر بتدوين الحديث فأول من دونه بأمر عمر بن عبد العزيز بن شهاب الزهري وأما الجمع مرتباً على الأبواب فوقع في نصف القرن الثاني فآثر من جمع ذلك ابن جرير بن محمد ومالك وابن اسحق بالمدينة ومهشام بواسط ومعمربا بين وابن المبارك بنجراسان والربيع بن صبيح أو سعيد بن أبي عروبة أو حسان بن سلمة بالبصرة وسفيان الثوري بالكوفة والأوزاعي بالشام وجابر بن عبد الحميد بالري وكل هؤلاء كانوا في عصر واحد فلا بدري أنهم أسبق كما قال الحافظ العراقي والحافظ بن حجر (ك) كتاب (علوم الحديث وأبوابهم) وكذا الذي (وان عساكر) في التاريخ كله (عن علي) أمير المؤمنين وهو حديث ضعيف (إذا كثرت ذنوب العبد) أي الإنسان المسلم (فلم يكن له من العمل) أي الصالح (ما يبرها) لقد فعله أولفته (ابتلاه الله بالحزن) قال المناوي في رواية بالمع (الكفرها عنه) به فغالب ما يحصل من المموم والغموم من التقصير في الطاعة (حم عن عائشة) وهو حديث حسن (إذا كثرت ذنوبك) أي وأردت اتباعها بحسنات تحوّلها (فاسق الماء على الماء) قال المناوي أي اسقى الماء على أثر سقى الماء بأن تتابعه أو اسقى الماء وإن كنت بشطآنه وقال الملقمى فاسق الماء على الماء ليس بقيد بل لفي توهم أنه إذا حازه بلا كلمة كعبيرة فلا أجوف فيه بل فيه الإحراق والثواب فكيف إذا عظمت المشقة وكثرت المؤونة (تتناثر) بمئاتين ثم ذون ثم مائة بعد الألف ثم راء وظاهر كلام المناوي أنه مجزوم بحواب الأمر فانه قال فانك إن فعلت ذلك تناثر أي ذوبك (كما يتناثر الورق من الشجر في الريح العاصف)

(قوله وزره عليه) أي على من تعدد كذبه المعلوم من المقام أي والراوى لا يسم عليه اسكونه يخرج من عهدته بد كرسنده والكتب والتعلق بالاسانيد من خصوصيات هذه الأمة فلم يقع كتب سند حديث في الأمم السابقة (قوله ذنوب العبد) أي الصفات وكذا ما بعده (قوله فاسق الماء على الماء) يحتمل معنيين سقى الماء ولو على شط النهر ففيه الثواب فسا بالث إذا كان بعد عنه وأن المراد سقى الماء المرة بعد المرة كان أسقى شخصاً فطالب آخر فأسأله والتكرار وكونه على شط النهر ليس قيد بل المراد أن سقى الماء بكفر الذنوب ولو بتتابعه بأجرة أو لا سيما إذا كان لا يليق به مناولة الماء كالعالم

(قوله كذبة) أي منها عينا
والكذب صغيرة لأن ترتيب
عليه كبيرة كاضرار الناس
(قوله تباعد عنه الملك)
يحتمل أن الجنسية ويحتمل
أنها عهدية والمراد به
الحفاظ انتهى بخط الشيخ
عبد البر الاحمدي (قوله
من نتج الخ) لأن الله تعالى
لما خلق النتن في الاجرام
كافها ثم خلقه في الممانى
وكان مالك بن دينار رضى
الله تعالى عنه يقول لو شئ
الناس نفس ذنوبى كما أشبهوا
أنهم يقرب منى أحد وقد
ظهرت في مجاسه صلى الله
عليه وسلم فقال هل تدرون
ذلك فقالوا الله ورسوله أعلم
فقال هذا نتن غيبة اغتلبها
شخص لصاحبه (قوله فأقولوا
المكث) لأن اطالته تطول
السفر المقصود مع أن المطلوب
قطعه لكونه من العذاب
وأيضا إذا طال المكث ربما
عرف قطاع الطريق محله
فيؤذونه (قوله ثلاثة) أي مثلا
فيشمل الالف ونحوه أي الا
إذا أراد أن يسر شخص
لاخرى أو كان مهمادنيا
أو دنوبيا فلا يحرم بدون
ادخال الثالث ولو دخل
شخص على اثنين وأحدهما
يسر الآخر بكلام محرم عليه
قربه ليسمه (قوله يحزنه)
أي سبب في حزنه

أي الشديد (خط عن اس) بن مالك وهو حديث ضعيف (إذا كذب العبد) أي
الافسان (كذبة) قال الشيخ وكذب كضرب وكذبة بفتح فسكون مرة أي غير جائزة وهي
صغيرة على الراجح وقد تكون كبيرة لموارض (تباعد عنه الملك) قال المناوي يحتمل أن
الجنسية ويحتمل أنها عهدية والمعهود الحافظ (ملا) وهو منغى مد البصر (من نتج
ما جاء به) أي الكاذب من الكذب كتباعد من نتج ما له ربح كريهة كشوم بل أولى (ب)
في الزهد (حل) كلاهما (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن (إذا كنتم
في سفر فافلوا المكث في المنازل) أي الاما كن التي اعتمد النزول فيها في السفر قال الشيخ أي
مادمت قادرين على السير والافلا بد من قدر الراحة (ابو نعيم) وكذا الديلمي (عن ابن عباس)
قال الشيخ حديث حسن (إذا كنتم ثلاثة فلا تتناجروا) لأن دون الآخر حتى تحتلطوا
بالناس فان ذلك) يعني التناجى حالة عدم الاختلاط (يحزنه) بضم المنة الفتحية وكسر
الزاي وبفتحها وضم الزاي قال العلامة في قال النووي المناجاة المسارة وانقي القوم وتناجوا
أي سار بعضهم بعضا وفي الحديث النهى عن تناجي اثنين بحضرة ثالث وكذا ثلاثة وكثر
بحضرة واحد وهو نهى تحريم فيحرم على الجماعة المناجاة دون واحد منهم إلا أن يأذن ومذهب
ابن عمر ومالك وإسحاق وجماعة العلماء أن النهى عام في كل الزمان وفي الحضر والسفر وقال
بعض العلماء انما النهى عن المناجاة في السفر دون الحضر لأن السفر مظنة الخوف وادعى
بعضهم أن هذا الحديث منسوخ وأن هذا كان في أول الاسلام فلما فشا الاسلام وأمن الناس
سقط النهى اه كلام النووي قالت قال شيخ شيوخنا وهذا البعض هو عياض وتعقبه القرطبي
بأن هذا تحكم وتخصيص لادليل عليه وقال ابن العربي الخبر عام اللفظ والمعنى والعلة
الحزن وهو موجود في السفر والحضر فوجب أن يعمهما النهى جميعا وقوله حتى تحتلطوا قال
العلامة في معناه فوقية قبل الخلاء أي تحتلط الثلاثة بغيرهم والغير أعم من أن يكون واحدا أو
أكثر وقوله فان ذلك يحزنه قال العلامة لأنه يتوهم أن تنجواهما الغماهي سوء رأيهما فيه وانهما
يتفقان على غائلة فيحصل له منهما وقد نقل ابن بطال عن أشبه عن مالك قال لا يتناجى ثلاثة
دون واحد ولا عشرة دون واحد للنهي عن أن يترك واحد قال وهذا مستنبط من حديث
الباب لأن المعنى في ترك الجماعة للواحد كترك الاثنين للواحد قال وهذا من حسن الأدب
لأنه لا يباغضوا ويتقاطعوا وقال المازري ومن تبعه لا فرق في النهى بين الاثنين والجماعة
لوحود المعنى في حق الواحد قال النووي أما إذا كانوا أربعة فتناجى اثنان دون اثنين فلا بأس
بالاجماع قال شيخ شيوخنا واختلاف فيما إذا انفرد جماعة بالتناجى دون جماعة قال ابن
الثنين وحديث عائشة في قصة فاطمة دال على الجواز وحديث ابن مسعود فأثبتته وهو في ملا
فسارته فان في ذلك دلالة على أن المنع يرتفع إذا بقي جماعة لا يذون بالمساررة ويستثنى من
أصل الحكم كما تقدم ما إذا أذن من يبيى سواء كان واحدا أم أكثر الاثنين في التناجى دونه
أو دونهم فان المنع يرتفع لأنه حق من يبيى وأما إذا انتجى اثنان ابتداء وثم ثالث وكان بحيث
لا يسمع كلامهما لوتيهما جهر فأنى يستمع كلامهما فلا يجوز كما لو لم يكن حاضرا معهما أصلا
قال ابن عسكرا لا يجوز لأحد أن يدخل على المتناجين في حال تناجيهم ما قالت ولا ينبغي
لداخل القعود عندهما ولو تباعد عنهما إلا بأذنهما لأنهما لما افتقرا حديثهما سارا وليس عندهما

(قوله اذا لعب الشيطان الخ) قال ١٧٨ صلى الله عليه وسلم حين جاءه اعرابي وهو يخطب وقال له رايت في منامى ان راسي

قطعت واعلمه علم بالوحى ان ذلك من لعب الشيطان به فلا ينافى ما قاله المعبرون ان رؤبة قطع الراس تدل على وفاة الذين ان كان الراى مدبنا وعلى الشفاء ان كان مريضنا وعلى تكفير الذنوب ان كان مذنبنا وعلى سقوط جاهه ومنصبه ان كان ذاجاه ومنصب الخ وعبادة العزيزى قال النووي قال الماوردى يحتمل ان النبي صلى الله عليه وسلم علم ان منامه هذا من الاضغاث بوحى او بدلالة في المنام دلته على ذلك او على انه من المكروه الذى هو من تخير بين الشيطان واما المعبرون فبما كملون في كتبهم على قطع الراس ويجعلونه دلالة على مفارقة الراى ما هو فيه من النعم او مفارقتة قوته ونزول سلطانه وتغيير حاله في جميع اموره الا ان يكون عبدا فبدل على عتقه او مريضنا فعلى شفاؤه او مديونا فعلى قضاء دينه او لم ينجح فعلى انه ينجح او مغموما فعلى فرجه او خائفا فعلى امنه والله اعلم انتهى بحروفه (قوله حديثا) أى يتعلق بقضيل الصحابة أو بدم من يسبهم (قوله قبل ان يدخل بيته) أى الاولى المتنا (قوله الا فطلب طلب الاستغفار منه ولو بعد دخول البيت الى أن مضى نحو عشرة أيام من ربيع الاول فلا يطلب حبة فطلب منه في الحجة ومحرم وصفر عمله

أحد دل على ان مرادهما ان لا يطاع أحد على كلاًهما (حم ق ت ه عن ابن مسعود) عبد الله (اذا البسم) أى اذا اردتم ايس نحو ثوب او نسل (وادا توضأتم) أى ارد الوضوء (فابذوا بيا منكم) وفي رواية بيا منكم والامر لا بد ب قال المناوى فأيا من جمع أيا من أو عين وميامن جمع مينة بأن يدب ايس الك أو الخف أو النعل الايمن وخرج بالابس الخاطف فمبدأ فيه باليسار (د ح ب عن ابى هريرة) وهو حديث صحيح (اذا لعب الشيطان باحدكم في منامه فلا يحدث به) أى عباره (الناس) أى لا يستقبله المعبر في تفسيرها بما يزيد غمابل يفعل ما مر من الاستغفار والتفعل والتحول قال الملقمى قلت وسببه كما فى ابن ماجه عن جابر قال أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل وهو يخطب فقال يا رسول الله رايت الباحة فيمابرى النائم كأن عني ضربت وسقط رأسي فاتبعته فأخذته فأعده فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ اؤذ كرهه قال النووي قال المازرى يحتمل ان النبي صلى الله عليه وسلم علم ان منامه هذا من الاضغاث بوحى او بدلالة في المنام دلته على ذلك او على انه من المكروه الذى هو من تخير بين الشيطان واما المعبرون فبما كملون في كتبهم على قطع الراس ويجعلونه دلالة على مفارقة الراى ما هو فيه من النعم او مفارقتة قوته ونزول سلطانه وتغيير حاله في جميع اموره الا ان يكون عبدا فبدل على عتقه او مريضنا فعلى شفاؤه او مديونا فعلى قضاء دينه او لم ينجح فعلى انه ينجح او مغموما فعلى فرجه او خائفا فعلى امنه والله اعلم (م ه عن جابر) بن عبد الله (اذا عن آخر هذه الامة اولها في كن حديثا) أى حديثا باقعه عن النبي صلى الله عليه وسلم في فضل الصحابة وضم من يغضهم (فقد كن ما انزل الله عز وجل على) أى فيلهم يوم القيامة بالجمام من النار كما يجي في اخبار (ه عن جابر) بن عبد الله قال الشيخ حديث حسن (اذا لقى احدكم اخاه) أى في الدين (فابسلم عليه) أى ندبا (فان حالت بينكم مشجرة او حائط او حجر ثم لقيه فابسلم عليه) أى ان عدم تفرق بين عرفا (د ه ب عن ابى هريرة) وهو حديث حسن (اذا لقيت الحاج) أى عند قدومه من حجه (فسلم عليه وصاحبه) أى ضع يدك اليمنى في يده اليمنى (ومره ان يستغفر لك) أى بطالب لك المغفرة من الله (قبل ان يدخل بيته) أى الاولى ذلك (فانه) أى الحاج (مغفوره) أى اذا كان حجه مبرورا كما قيل به في خبر فتلقى الحاج والسلام عليه وطالب الدعاء منه مندوب قال المناوى وانما كان طلبه منه قبل دخول بيته أولى لانه بعد قد يخطأ (حم عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن (اذا لم يبارك للرجل) أى الانسان (في ماله جعله في الماء والطين) أى صرفه في البنيان وممران هذافي غير ما فيه قربة وما يحتاج اليه (ه ب عن ابى هريرة) وهو حديث ضعيف (اذا مات الميت) هذان قبيل المجاز باعتبار ما يؤل اليه اذ الميت لا يموت (تقول الملائكة) أى يقول بعضهم لبعض استغفها ما قال المناوى والمراد الملائكة الذين يموتون امام الجنائز (ما قدم) بالتشديد من العمل أو صالح نفسه تغفر له أم غيره (ويقول الناس ما خلت) بتشديد اللام أى ماترك لورثته فالملائكة ايس اهتياهمم الا بالاعمال والادعوى لاهية مون الا بالمال الميال (ه ب عن ابى هريرة) وهو حديث ضعيف (اذا مات الانسان) قال المناوى وفي رواية ابن آدم (انقطع عمله) أى فائدة

(قوله صدقة جارية) فسرهما العلماء بالوقف (قوله أو علم ينتفع به) ولو بنسخ كتب العلم فضلا عن تصنيفها فليظن الإنسان ماذا يكتب لنفسه من خير أو غيره (قوله بالغداة الخ) أي أول النهار وآخره فمن أهل الجنة ١٧٩ أي فقهه من مقاعد أهل الجنة

وكذا ما بعده لا بد من هذا
التقدير أنه لا ينفك الشرط
والجزاء (قوله أيضا بالغداة
والعشي) أي وقتها ما قال
العلامة أي أول النهار وآخره
بالنسبة إلى أهل الدنيا قال
ابن النين يحتمل أن يريد
بالغداة والعشي غداة واحدة
وعشية واحدة يكون العرض
فيهما ويحتمل أن يكون كل
غداة وكل عشي قال القرطبي
وهذا في حق المؤمن
والكافر واضح وأما المؤمن
الخطأ فيحتمل أيضا في حق
لأنه يدخل الجنة في الجملة
قلت هذا الاحتمال هو
الصواب فيرى مقعده في
الجنة فيقال له هذا مقعدك
وستصير إليه بعد مجازاتك
بالعقوبة على ما تستحق
أنهم من العزيز (قوله
يقال له الخ) أي يريد الله تعالى
له روحه فيدرك القول (قوله
إذا مات صاحبكم) أي
المصاحب لكم بجوار ونحوه
لا تعوافيه بالقيمة فإن غيبة
الميت أشد من غيبة الحي
لا مكان استحلالة بخلاف
الميت وبعضهم يحتمل
المصاحب على النبي صلى
الله عليه وسلم أي إذا مات
فدعوني بأن لا تتركوا

عمله وتجديد ثوابه (الآمن ثلاث) فان ثوابه لا ينقطع بل هو دائم متصل النفع (صدقة جارية
وفي رواية دارة أي متصلة كوقف) (أو علم ينتفع به) كتعليم وتصنيف قال التاج السبكي
والنصنيف أقوى لظول بقاءه على مر الزمان اهـ وارتضاء المؤام (أو ولد صالح) أي مسلم
(بدعوه) لأنه السبب في وجوده وفائدة تقييده بالولد مع أن دعاء غيره ينفعه به تعريض
لولد على الدعاء لاصح له وورد في أحاديث آخر زيادة على الثلاثة وتبعتها المؤام فبلغت
خمس عشرة ونظمها في قوله

إذا مات ابن آدم ليس يجري عليه من فعال غير عشر
علوم بثها ودعاء نخل وغرس النخل والصدقات تجري
ورثة مصحف ورباط ثمر وحفر البئر أو أجرا نهر
وسيت للغريب بناء أوى إليه أو بناء محمل ذكر
وتعلم لقرآن كريم فغناها من أحاديث بحسب

(خدم ٣ عن أبي هريرة) إذا مات أحدكم عرض عليه مقعده أي محمل قعوده من
الجنة أو النار بأن تعاد الروح إلى بدنه أو بعضه (بالغداة والعشي) أي وقتها ما قال العلامة أي
أول النهار وآخره بالنسبة إلى أهل الدنيا قال ابن النين يحتمل أن يريد بالغداة والعشي غداة
واحدة وعشية واحدة يكون العرض فيهما ويحتمل أن يكون كل غداة وكل عشي قال
القرطبي وهذا في حق المؤمن والكافر واضح وأما المؤمن الخطأ فيحتمل أيضا في حق
يدخل الجنة في الجملة قلت هذا الاحتمال هو الصواب فيرى مقعده في الجنة فيقال له هذا
مقعدك وستصير إليه بعد مجازاتك بالعقوبة على ما تستحق (ابن كان من أهل الجنة فمن أهل
الجنة) أي فقهه من مقاعد أهل الجنة (وان كان من أهل النار فمن أهل النار) فقهه من
مقاعد أهل النار فليس الجزاء والشرط متعديين معنى بل لفظا (يقال له هذا مقعدك حتى يبعثك
الله إليه يوم القيامة) أي يقال له من قبل الله تعالى قال العلامة أي قال ابن عبد البر والمعنى حتى
يبعثك الله إلى ذلك المقعد ويحتمل أن يعود الضمير إلى الله تعالى فالله هو جامع الأمور
والأول أظهر اهـ وقال المناوي أي لا تصل إليه إلا بعد الموت (ق ت ه عن ابن عمر) بن
الخطاب (إذا مات صاحبكم) أي المؤمن الذي كنتم تحته هون به وتصاحبونه (فدعوه)
أي اتركوه من الكلام فيه بما يؤذيه لو كان حيا (لا تعوافيه) أي لا تتركوه في عرضه بسوءه
فانه قد أفضى إلى ما فهم وغيبة الميت أخش من غيبة الحي وقد ورد النهي عن ذكر مساوي
موتانا فتخصيص صاحب هذا لكونه أكد قال العلامة أي روى أن رجلا من الأنصار وقع
في أبي العباس فأظلمه العباس فجاء قومه فلبسوا السلاح فباتوا ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم
فجاء فقصه المنبر فقال أيها الناس أي أهل الأرض أكرم عدي الله فقالوا أنت يا رسول الله
فقال إن العباس مني وأنا منه فلا تسبوا أمواتنا فتؤذوا أحياءنا فقالوا نعم وبالله من غضاك
ذكره ابن رسلان (د عن عائشة) وبجانبه علامة الحسن (إذا مات صاحب بدعة)
أي مذمومة (فدفع) بالبناء أفعول (في الإسلام فتح) أي فوته كما بد من ديار الكفر ففوت

في أهل بني فأن الوقوع فيهم وقوع في (قوله صاحب بدعة) أي البدعة المباحة كالصالحية بعد صلاة الصبح ولبس الثياب
المسقة والنمسط في المأكول المسكروحة

(قوله قبضتم) أي أقبضتم والمراد ١٨٥ بهذا الاستفهام الصوري أظاهرفضل ذلك الشخص عند الملائكة (قوله ولدعبدى)

على حذف مضاف أي روح ولدعبدى (قوله ثمرة فؤاده) أي المشبه بثمره فؤاده (قوله بيت الحمد) لم يقل بيت الحمد والاسترجاع إشارة إلى أنه ينبغي له ذلك بمجرد ذكر الحمد وإن لم يذكر الاسترجاع (قوله الفاسق) شامل للكافر والمسلم خلافاً لمن خصه به بالكفر (قوله غضب الرب) أي انتقم الرب من مدحه كأن قال له أنت شجاع تقتل النفس وتسلب الأموال أي إذا مدحه بالمعاصي أو أطلق في مدحه أمواله مدحه بوصف حسن فيه كأن قال له أنت كريم وهو كذلك فلا بأس به (قوله واهـ تزيخ) لشدة غضبه تعالى (قوله سلطان) أي حاكم عادل بأن لم يكن فيها حاكم أعلاو فيها حاكم ظالم (قوله ظل الله) أي كظله في الاستراحة به وكرمه الذي يقاتله ويدفع به الأذى (قوله تطفأ الخ) فهو من باب المدارة المأمور بها صلى الله عليه وسلم (قوله برياض الجنة) أي حاق الذي ذكر المشبهة برياض الجنة وشبهها كتساب العلم ونحوه برقع الحية وإنات في الثمار بجامع النفع فذكر ثلاثة أحاديث فسرق الأول رياض الجنة بمحلق الذكر

واسموصول أهاهب بالسيف لأن موته راحة له وأدوا البلاد لافتة عنهم وعود شؤمهم على السلام وأهله ما فساد عقائد هم (حط قر عن انس) بن مالك وهو حديث ضعيف (إدامات ولدعبدى) أي الإنسان المسلم لم ذكر كرا كان أو أنى (قال الله تعالى الملائكة) أي الموكلين بقض أرواح الخلائق (قبضتم ولدعبدى) أي روحه (فيقولون نعم فيقول قبضتم ثمرة فؤاده) قال العلقمي قال في النهاية قيل للولد ثمرة لأن الملائكة ما تحبها الشجرة والولد نتيجة الأب (فيقولون نعم فيقول ماذا قال عبدى فيقولون حمدك واسترجع) أي قال الحمد لله أنا لله وأنا إليه راجعون (فيقول الله تعالى) أي الملائكة (ابنوا لعبدى بيتاً في الجنة وسهوه بيت الحمد) أي البيت المنعم به على أنه ثواب الحمد قال المناوي وفيه أن المصائب لا ثواب فيها بل في الصبر عليها وعليه جمع لكن توزع فيه (ت عن أبي موسى) الأشعري وهو حديث حسن (إذا مدح المؤمن في وجهه بالإيمان في قلبه) قال العلقمي الرابا الزيادة وهوذا ونحوه اغما يسوغ لمن عرف أن المدوح يعرف نفسه وهو شديد الاحتراز عن آفة الكبر والحب وآفة الغتور والرياء وكان ذلك سبباً في يادته في الأعمال الصالحة أو كان من يقنعدى به ولا تزعزعه الرياح فهذا يزيد الإيمان في قلبه بسبب أعماله الصالحة الزائدة على العادة التي حركه لها المدح الذي لا يجب به ولا تفتأ ترفقه به اه وقال المناوي المراد المؤمن الكامل الإيمان أما غيره فعلى نقبض ذلك وعليه سهل خبراً بكم والمدح فلا تعارض (طبك عن اسامة ابن زيد) قال الشيخ حديث صحيح (إدامدح الفاسق غضب الرب) قال العلقمي لأن الله سبحانه وتعالى أمر به بحر الفاسق والمباعدة عنه وخصوصاً المتجاهر بنفسه فاذا مدحته فقد كذبت في مدحه وخالف ما أمرت به اذ مدحه موددة له وأنت مأمور به بهره (واهـ تزلزلت العرش) المزق الأصل الحركة واهـ تزلزلت كونه لا يرتجح والاسـ تبارك يكون ضد ذلك أو المراد في القسمين أهله (ابن أبي الدنيا) أبو بكر القرشي (في) كتاب (ذم الغيبة ع هب عن انس) بن مالك (عد عن بريدة) قال المناوي وضعفه الحافظ العراقي وابن حجر (إذا مررت ببلدة) أي وأنت مسافر (لبس فيها سلطان) أي حاكم (فلاندخلها) النهى للتنزيه (أما السلطان ظل الله) أي يدفع به الأذى عن الناس كما يدفع الظل أذى حر الشمس (وربح في الأرض) أي يدفع به كما يدفع المدح بالرح قال العلقمي واستوعب بها اثنين الكلمتين نوعى ماعلى الوالى للرعية أحدهما الاتصاف من الظالم والاعانة لان الظل يبعأ اليه من الحرارة والشدّة ولذا قال في تنبيهه في رواية بأوى اليه كل مظلوم والآخر هاب العدو ليرتدع عن قصد الرعية وأذا هم فياً منوا بكانه من الشر والعرب تجمع الريح كناية عن الدفع والمنع قاله في النهاية اه قال المناوي في هذا من الغفامة والبالغة ما لا يحفى فقد استوعب جميع ماعلى الوالى لرعيته (هب عن انس) بن مالك ويؤخذ من كلام المناوي أنه حديث حسن لغیره (إذا مررت بأهل الشر) بكسر الشين المجهمة وشهداها أي من المسلمين (فسلموا عليهم) ندبا (تطفأ) قال بمشاة فوقية أوله بخط المؤلف وظاهر كلامه أنه مجزوم جواب الأمر فانه قال فأنكم إن سلمتم عليهم تطفأ (عنكم شرهم ونأثرهم) أي عدواتهم وفتنهم لأن في السلام عليهم إشارة إلى عدم احتقارهم وذلك بسبب أسكون شرهم (هب عن انس) بن مالك وهو حديث ضعيف (إذا مررت برياض الجنة) جمع روضة وهي الموضع المذهب

(قوله قال سبحانه الله الخ)
 بين الرقع هنا بذلك فيه علم أنه
 في الثاني اكتساب العلوم وما
 وقع في المناوي الكبير من
 أنه فسر الر ياض بالباقيات
 الصالحات ليس في محله إذ
 هي تفسير للرتع لا للرياض
 (قوله في مسجدنا) معشر
 المؤمنين وفيه إشارة لجواز
 دخول المساجد بالسلاح
 (قوله في مسجدنا الخ) أراد
 صلى الله عليه وسلم كل مسجد
 وكل سوق فهو مترويع من
 الشارع صلى الله عليه وسلم
 وليس شكاً من الرواي (قوله
 لا يعقر) أي يجرح وهو بكسر
 القاف وأما الرأ فيجوز
 أسكانها نظراً إلى أنه جواب
 الأمر ويجوز الرفع على
 الاستئناف كما في العلقمي
 والعزيزي (قوله على
 الجلوس ليس قيداً) (قوله
 العبد) أي المؤمن المتعبد
 على الأعمال الصالحة (قوله
 كتب الله تعالى له) أي قدر
 أو أمر الملك أن يكتب في
 اللوح المحفوظ أو غيره
 انتهى عزيزي (قوله أو
 سافر) ولو سافر أقصراً (قوله
 مثل ما) أي مثل ثواب ما كان
 يعمل من نقل أو فرض كان
 يحجز عن القيام في الفرض
 مرضه فيه يكتب له ثواب
 فرض القيام

بالزهر قال في النهاية أراد رياض الجنة ذكراً لله وشبهه الخوض فيه بالرتع في الخصب
 (فارتعوا) قال العلقمي قال في المصباح رتعت المشاة رتعا من باب نفع ورتعوا رعت كيف
 شاءت (قالوا وما رياض الجنة قال حلق الذكر) قال العلقمي قال في النهاية تسمى الحاء رقع
 اللام جمع حلقة بفتح الحاء وسكون اللام على غير قياس وحكى عن أبي عمرو أن الواحد حلقة
 بالتحريك والجمع حلق بالفتح وهي جماعة من الناس مستديرون كحلقة الباب وغيرها وقال
 الجوهري حلقة بالتحريك والجمع حلق بالفتح (حم ي هب عن انس) بن مالك قال
 العلقمي وبجانبه علامة الحسن (إذا مررت برياض الجنة فارتعوا) قالوا وما رياض الجنة قال
 بحال السالم هو شامل لعلم الدين والتفسير والحديث والفقهاء (طب عن ابن عباس
 إذا مررت برياض الجنة فارتعوا قيل وما رياض الجنة قال المساجد وقيل وما الرقع) يسكون
 المنة الفوقية (قال سبحانه الله والحمد لله ولا اله الا الله والله أكبر) اختار الجواب في تفسير
 الرقع باخرة آلاف أحوال السائلين فرأى أن الأولى بحال سائل حلق الله لم وبحال سائل آخر
 حلق الذكر ولهذا قال العلقمي قلت والمراد من هذه الأحاديث في تفسير الرقع مناسبة كل
 شخص بما يليق به من أنواع العبادة (ت عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث حسن (إذا
 مرادكم في مسجدنا) أي المؤمنين فليس المراد مسجد المدينة فقط (أوفي سوقنا) تنويع
 من الشارع لاشك من الراوي (ومعه نبيل) قال العلقمي النبيل بفتح النون وسكون الموحدة
 بعده لام السهام العربية وهي مؤنثة ولا واحد لها من لفظها (فليسكن على نصالها) قال
 العلقمي جمع نصل ويجمع أيضاً على نصول والنصل جديدة السهم (بكتفه) متعلق بقوله
 فليسكن (لا يعقر مسلماً) قال العلقمي أي لا يجرح وهو مجزوم نظر إلى أنه جواب الأمر ويجوز
 الرفع أي على الاستئناف قال النووي فيه من الآداب المسالك على النصال عند إرادة المرور
 بين الناس في مسجد أو سوق أو غيرهما اه قلت والمطلوب أنه يستحب لمن معه نبيل ياد أي
 ظاهراً أن يسكن على نصالها (ق د ه عن أبي موسى) الأشعري (إذا مررت رجال يقوم
 ومثله بالو مرساء بنفسوة) فسلم رجل من الذين مروا على الجلوس ورد من هؤلاء واحد أجزاء
 عن هؤلاء وعن هؤلاء) لأن ابتداء السلام من الجماعة سنة كفاية والجواب من الجماعة
 فرض كفاية قال في الحلية وليس أناساً كفاية إلا هذه (حل عن أبي سعيد) الخدرى
 قال الشيخ حديث صحيح (إذا مرض العبد) قال المناوي أي عرض له مرض ما أخرجه عن
 الاعتدال الخاص به فوجب الخلل في أفعاله (أوسافر) وفات عليه ما وظفه على نفسه من
 النفل (كتب الله تعالى له) أي قدر أو أمر الملك أن يكتب في اللوح أو في غيره (من الأجر مثل
 ما كان) أي مثل ثواب الذي كان (يعمل) من النفل حال كونه (صحيحاً مقيماً) أعذره
 والعبد مجزى بنبية ومحله أن لا يكون المريض بفعله وأن لا يكون السفر مرضية اه وقال
 العلقمي قال شيخ شيوخنا وهو في حق من كان يهمل طاعة فذبح منها وكان بنية لولا المانع
 أن يدوم عابها كما ورد ذلك صريحاً عند أبي داود وفي آخره كاصل ما كان يهمل وهو صحيح
 مقيم قال ابن بطلال وهذا في أمر النوافل أما صلاة الفرائض فلا تسقط بالسفر والمريض والله
 أعلم وتعبه ابن المنير بأنه يحجز واسعه ولا مانع من دخول الفرائض في ذلك معني أنه إذا حجز
 عن الاتيان بها على الهيئة الكاملة فإنه يكتب له أجر ما يحجز عنه كصلاة المريض جالس يكتب

(قوله ثلاثة أيام) ولو مرضا خفيفا كفر الصغار. لكن انما يكفر جميع الصغار المرض الشاق دون الخفيف (قوله كيوم ولدته) يجبر يوم وخص يوم الولادة وان كان لا ذنب على الشخص الى البلوغ لانه اول وقت تطهيره عن الذنوب ولا فرق في ترتيب التكفير على المرض بين الصغار وغيره خلافا لبعضهم والتقييد بالصبر في بعض الاحاديث انما هو لحصول شيء مخدّر ص غير التكفير (قوله ارفع عنه القلم) أي فلا يكتب عليه ١٨٢ الصغار اما الكبار كترك الصلاة في كتبها وكتب الشيخ عبد البر الاجهوري

له أجزاؤه (حم خ عن أبي موسى) الأشعري (إذا مرض العبد) أي الإنسان (ثلاثة أيام) ولو مرضا خفيفا حتى يسيرة وصداق قليل (خرج من ذنوبه كيوم ولدته) أي غفر له فصار لا ذنب له فهو كيوم ولدته في خلوه عن الآثام وفيه شمول الكبار لكن نزل على غيرهما قياسا على النظار (طس وأبو الشيخ عن أنس) بن مالك وهو حديث ضعيف (إذا مرض العبد) أي الإنسان (يقال) أي يقول الله تعالى (أصاحب الشمال) أي الملك الموكل بكتابة المعاصي (أرفع عنه القلم) فلا تكتب عليه خطيئة (ويقال لأصاحب اليمين) وهو كاتب الحسنات (أكتب له أحسن ما كان يعمل فإني أعلم به وأنا فاعلمته) أي بالمرض فلا تقصير منه (أبو عيسى كرم) في تاريخه (عن مكحول) فقيه الشام وعالمه (مرسلا) أرسل عن أبي هريرة وهو حديث ضعيف (إذا شئت أمي المطيطة) قال العلامة هي بضم الميم وفتح الصاد الملهمة وسمي من التسمية وفتح الطاء قال في النهاية المطيطة بالمد والقصر مشبهة فيها بخترومد الدين يقال مطوط ومططب بمعنى مددت وهي من المضغرات التي لم يستعمل لها مكبر (وحدثها أبناء الملوك أبناء فارس والروم) قال المناوي بدل مما قبله (سلط) بالبناء للفعول أي سلط الله (شرارها على خيارها) أي مكنتهم منهم وأغراهم بهم وذامن معجزاته صلى الله عليه وسلم فأنهم لما فتحوا فارس والروم وسبوا أولادهم واستخدموهم سلط الله عليهم قتله عثمان فكان ما كان (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف (إذا نادى المنادي) أي أذن المؤذن للصلاة (فتحت) بالبناء للفعول (أبواب السماء واستجيب الدعاء) أي استجاب الله دعاء الداعي حينئذ ليكون من ساعات الإجابة قال المناوي وفيه ان السماء ذات أبواب وقيل أراد بفتحها إزالة الحب والموانع (ع ك عن أبي امامة) الباهلي قال الشيخ حديث صحيح (أنازل الرجل بقوم) قال المناوي ضيفا أو مدعوا وليمة (ولا يصح الإبادتهم) النهي فيه للتنزيه أي لا يشرع في صوم نفل إلا أن أذنوا له فيه أو ألبته أن يشرع فيه إلا بآذنه فيحل قطع النفل عند الشافعي أما الفرض فلا دخل لآذنه فيه (عن عائشة) وهو حديث ضعيف (أنازل أحدكم منزلا فقال فيه) أي نام نصف النهار (فلا يرحل حتى يصلي ركعتين) أي يندب له أن يودعه بذلك (عن أبي هريرة) وهو حديث ضعيف (أنازل بكم كرب) أي أمر ملا الصدر غبطا قال العلامة قال في المصباح وكره الأمر كربا شق عليه حتى ملأ صدره غبطا (أوجه) قال المناوي بفتح الجيم وتضم مشقة (أو بلاه) أي هم بأخذ بالنفس (وقولوا لله ربنا لا شريك له) أي لا مشارك له في ربوبيته فان ذلك ينزله بشرط قولا لا يقان وتعدن الإيمان والأمر فيه للندب (هـ) وكذا الطبراني (عن ابن عباس)

بها مش نسخة على قوله ارفع عنه القلم أي فلا يكتب عليه خطيئة فلو فعل ذنبا حال مرضه هل يكتب عليه خطيئة أولا الظاهر نعم لكن المرض يكون لها مكفرا بمنزلة الاستغفار انتهى (قوله مشيت) من باب رمي (قوله المطيطة) أي مشية الكبر والجلب وهو بالمد والقصر وهو مصغر لا مكبر له نحو كفت وكبت (قوله وخدمها) نسخة خدمتها (قوله أبناء فارس الخ) بدل من أبناء الملوك وذلك أن ابليس علمهم للواط بهم وهذا من الاخبار بائنيب (قوله على خيارها) أي حيث قدروا على إزالة المنكر ولم ينزلوه (قوله فتحت أبواب السماء) كناية عن إزالة الحب ليستجاب الدعاء وسبأني للشارح بعد بقية إجابة الدعاء وقت الأذان بما إذا حضر إلى الصلاة أو غزم على الحضور فوروا جواب المؤذن وهو قيد لسرعة الإجابة

وعقب الأذان مثل وقته في إجابة الدعاء وما ذكره الشارح من أنه في إجابة المؤذن يقول حتى على الصلاة الخ ممنوع بل يحوقل فان كان ورد حديث بأنه يقول حتى على الصلاة الخ فهو مؤول عندنا (قوله فقال فيه) أي نام وقت القبول لماله وليس قيد بل متى نزل محلا وأراد مفارقتها سن له أن يصلي فيه ركعتين يشهد له المكان ولو كان معصيا وان كان ظاهرا قوله فلا يرحل انه خاص بالمسافر لما ورد من الأحاديث الدالة على عدم التقييد (قوله أو جهد) أي مشقة سفر أو غيره

قوله بكلمات الله) أى أسمائه وصفاته وسائر ما أنزل على الرسل مما دل على كماله القديم وبشارة العزى بكلمات الله قال المناوى
أى صفاته القائمة بذاته انتهى وقال العلقمى كلمات الله القرآن انتهى بحروفه (قوله لا يضره شئ) أى لا من الهوام ولا الموص
ولا غيرهم قال العلقمى قال الشيخ أبو العباس القرطبي قوله فإنه لا يضره ١٨٣ شئ حتى يرتحل عنه هذا خبر صحيح وقول

صادق علمنا دله دله

وتجربة فاني منذ سمعت هذا

الخبر علمت به فلم يضرني شئ

الى أن تركته فلدغني عقرب

بالمهدة لم يلافتني كرت في

نفسى فاذا أنا قد نسيت أن

أنفوذ تلك الكلمات (نقمة)

قال الدميري روي عن نضر

الدين عثمان بن محمد التوزري

قال كنت يوما أقرأ على شيخ

لي بكة شياً من الفرائض

فبينما نحن جلوس وإذا

بعقرب غنى فأخذها الشيخ

وجعل يقاها في يده فوضعت

الكتاب فقال لي اقرأ قلت

حتى أعلم هذه الفائدة قال

هي عندك قلت ما هي قال

ثبت عن رسول الله صلى الله

عليه وسلم أنه قال من قال

حين يصبح وحين يمسي

بسم الله الذى لا يضر مع

أسمه شئ في الأرض ولا في

السماء وهو السميع العليم

لم يضره شئ وقد قلتم الأول

النهار انتهت من العزى

(قوله اذا نسى الخ) قيد

بالفسيان لان الغالب أن

الترك حينئذ (قوله فليقل

الخ) أى ولو بعد فراغه ما لم

يطل الفصل (قوله عن

أمره) هي محاسبة ولا يضر

عباس) قال العلقمى وبجانبه علامة الحسن (إذا نزل أحدكم منزل فليقل أعوذ بكلمات الله
قال المناوى أى صفاته القائمة بذاته اه وقال العلقمى كلمات الله تعالى القرآن (التامات)
أى التى لا يدخلها نقص ولا عيب كما يدخل كلام الناس وقيل هي التامات الكافيات الشافيات
من كل ما يتوذه (من شرم خلق) من الانام والهوام (فانه) اذا قال ذلك (لا يضره شئ)
أى من المخلوقات (حتى يرتحل عنه) وفي نسخة منه أى عن ذلك المنزل قال العلقمى قال الشيخ
أبو العباس القرطبي قوله فإنه لا يضره شئ حتى يرتحل منه هذا خبر صحيح وقول صادق علمنا
صدقه دليلاً وتجربة فاني منذ سمعت هذا الخبر علمت به فلم يضرني شئ الى أن تركته فلدغني
عقرب بالمهدة لم يلافتني كرت في نفسي فاذا أنا قد نسيت أن أنفوذ تلك الكلمات (نقمة)
قال الدميري روي عن عثمان بن محمد التوزري قال كنت يوماً أقرأ على شيخ لي
بكة شياً من الفرائض فبينما نحن جلوس اذا بعقرب غنى فأخذها الشيخ وجعل يقاها في يده
فوضعت الكتاب فقال لي اقرأ قلت حتى أعلم هذه الفائدة فقال هي عندك قلت ما هي قال
ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال من قال حين يصبح وحين يمسي بسم الله الذى
لا يضر مع اسمه شئ في الأرض ولا في السماء وهو السميع العليم لم يضره شئ وقد قلتم الأول النهار
(م عن حواشي) قال المناوى بخاء معجمة مفتوحة (نفت حكم) السلية الصالحة ووجه الرجل
الصالح عثمان بن مظعون (إذا نسى أحدكم اسم الله على طعمه) أى نسي أن يذكره
حين أكله ومثله ما اذا نسي بالاولى (فليقل) أى ندباً (اذا ذكر) وهو في اثنا عشر (بسم الله
أوله وآخوه) قال المناوى فان الشيطان يقي ما أكله كما في خبر آخر ما بعد فراغه فلا يندب عند
جمع شافعية (ع عن امرأة) من الصحابة وهو حديث حسن (إذا نهر القوم بسلامتهم
وافسهم) بأن بذلوا في نصرة المظلوم (فالسفهم أحق) أى أن يضرهاها فان ذنبك أشق
ومن رضى بالاشق فهو وعادونه أحق قال الشيخ وفائدة هذا الخبر الترغيب في محاسبة عرض
المؤمن (ابن سعد) في طبقاته (عن ابن عوف) وهو حديث حسن (إذا نظر أحدكم
الى من فضل عليه) قال المناوى بالبناء للجهول والضمير الجور عائد الى أحد (في المال
والخلق) بفتح الخاء وسكون اللام أى الصورة قال العلقمى ويحتمل أن يدخل في ذلك
الاولاد والاتباع وكل ما يتعلق بزيعة الحياة الدنيا قال شيخ شوخنا ورايت في نسخة معتمدة
من الغرائب للدارقطني والخلق بضم الخاء واللام (فليقل الى من هو أسفل منه) أى من
هو دونه فيهم المرضى فيشكر ولا يحتمل ما عنده وقال العلقمى وفي رواية الى من تحته ويجوز
في أسفل الرفع والنصب والمراد بذلك ما يتعلق بالدنيا قال ابن بطال هذا الحديث جامع
لما في الخبر لان المرء لا يكون بحال يتعلق بالدين من عبادة ربه مجتهد فيها الا وجاهد من هو
فوقه ففى طلبت نفسه اللهاق به استقر حاله فيكون أبداً في زيادة ولا يكون على حالة خسيسة
من الدنيا الا وجاهد من أماله من هو أخس منه حالاً فاذا تنق كرت في ذلك علم أن نعمة الله وصلت

الجهل بعينها لان العصابة كاهم عدول اه بخط الشيخ عبد البر الاجهوري بهامش نسخة (قوله نصر القوم) المفعول محذوف
أى القوم (قوله من فضل عليه) بالبناء للمفعول (قوله والخلق) من حيث الجمالة أو من حيث كثرة الاولاد (قوله من هو أسفل
منه) بخلافه في الجهل الصالح فيه نظر ان هو أعلى منه فيها

اليه دون كثير من فضل عليه بذلك من غير أمر أو جبهه فيلزم نفسه الشكر في عظم اغتباطه
بذلك في معاده وقال غيره في هذا الحديث دواء الداء لان الشخص اذا نظر الى من هو فوقه لم
يأمن أن يؤثر ذلك فيه حسدا وادواؤه أن ينظر الى من هو أسفله منه ليكون ذلك داعية الى
الشكر وقد وقع في نسخة عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رفعه قال خصلتان من كانتا فيه
كتبه الله شاكرًا صابرا من فطر في دنياه الى من هو دونه فحمد الله على ما فضله عليه ومن
نظر في دينه الى من هو فوقه فاقتدى به وأما من فطر في دنياه الى من هو فوقه فأسف على
ما فاته فانه لا يكتف شاكرا ولا صابرا (حم ق عن أبي هريرة ؓ) اذا نظر الوالد الى ولده
نظرة كان للولد أي المنظور اليه (عدل) بكسر العين وفتحها أي مثل (عتق نسمة) يعني
اذا نظر الوالد الى ولده فراه على طاعة كان للولد من الثواب مثل ثواب عتق رقبة لجمعه بين
رضاه وقرار عين أبيه برؤيته له مطيعا لله تعالى (طب عن ابن عباس) وهو حديث
حسن (اذا نعت احدكم) قال العلقمي يفتح العين نعتس بضمها وفتحها نعتسا ونعتاسا
وغلطوا من ضم عين الماضي (وهو يصلي) جملة حاله قال المناوي فرضا أو نكلا (فايرقد)
وحويا أو نكلا على نفسه بل مر (حتى يذهب عنه النوم) فان احسدكم اذا صلى وهو ناعس
لا يدري له يذهب يستغفر أي بقصد أن يستغفر لنفسه كأن يريد أن يقول اللهم اغفر لي
(فيسب نفسه) أي يدعو عليها كأن يقول اغفر لي بعين مهمله والغفر التراب فالمراد بالسب
قلب الدعاء لا الشتم كما هو بين اه وقال العلقمي في رواية النسائي فلينهرف أي بدل فليرقد
والمراد به التسليم من الصلاة بعد تمامها فرضا كانت أو نكلا فالنعاس سبب للنوم ولا يقطع
الصلاة بمهرد النعاس وحله المذهب على ظاهره فقال انما أمره بقطع الصلاة لغلبة النوم عليه
فدل على أنه اذا كان النعاس أقل من ذلك عفي عنه وقوله فيسب نفسه بالنصب جوابا للعل
والرفع عطا على يستغفر وجعل ابن أبي جرة علة النهي خشية أن يوافق ساعة اجابة
والترجي في اهل عائذ على المصلي لا على المتكلم به أي لا يدري أم يستغفر أم سب مترجيا
للاستغفار وهو في الواقع بضد ذلك الى أن قال ونظير جواز الرفع والنصب في فيسب حوازه ما
في له يركي أو يذكرك فتنهفه الذكري فنهيه عاصم ورفع الماقون (مالك) في الموطأ
(ق د ت ه عن عائشة) أم المؤمنين (اذا نعت احدكم) قال العلقمي زاد
الترمذي يوم الجمعة (وهو في المسجد فليتحول من مجلسه ذلك الى غيره) لانه اذا تحول حصل
له من الحركة ما ينفي الفتور المقتضى للنوم فان لم يجد في الصفوف مكانا يتحول اليه فليقم
ثم يجلس قلت وعبارة شيخنا واذا نعت والامام بخطب تحول من مجلسه الى مجلس صاحبه
ويتحول صاحبه الى مجلسه اه قال ابن رسلان قال الشافعي في الام واذا ثبت في موضعه
ونحفظ من النعاس بوجه يراه نافيا للنعاس لم يكره بقاءه ولا أحب له أن يتحول اه قال
المناوي ومثل الجمعة غيرها وخصها بالطول فيها بالخطبة (د ت عن ابن عمر) بن الخطاب قال
العلقمي وبجانبه علامة الصحة (اذا غم) أي أردتم النوم قال العلقمي والنوم غشية ثقيلة
تهيم على القلب فتقطعها عن المعرفة بالاشياء ولهذا قيل هو آفة لان النوم أخو الموت وقيل أن
النوم مزيل للقوة والعقل وأما السنة ففي الرأس والنعاس في العين وقيل السنة تريخ النوم
تبدل في الوجه ثم تنبت الى القلب فينعس الانسان فينام ونام عن حاجته اذا لم يهتم بها

(قوله نظرة) أي نظرة رحمة
ورضا لكونه قائما بحقوقه
واذا نظره نظرتين كأنه
عتق نسمة أو ثلاثا ثلاث
الح كما ورد أنه صلى الله عليه
وسلم سئل عن تعدد ذلك
حين قال هذا الحديث فأجاب
بالتعدد (قوله نعتس) ماضى
نعتس من باب منع (قوله
حتى يذهب عنه النوم) أي
مباده لانه نعتس (قوله
لا يدري له) الخ مقول
يدري محذوف أي لا يدري
ما يقول فيقطع الصلاة ليزول
ما به وسائر الطاعات كالصلاة
فيطلب أن لا يشرع فيها الا
بنشاط وقول الشارح لان
صلاته تبطل بذلك ممنوع
لان الكلام في النعاس وهو
لا يبطل الوضوء على أن النوم
اذا كان حال التمكن في
الجلوس لا يبطلها

(فاطمة المصباح) قال القرطبي الامرو انتهى في هذا الحديث للارشاد قال وقد يكون
 للندب وجزم النوى انه للارشاد لكونه له دينية وتعبق بأنه قد يفضى الى مصالحة
 دينية وهي حفظ النفس المحرم قتلها والمال المحرم تبذيره (فان القارة) بالهـ جزو تركه
 الحيوان المعروف (تاخذ الفتيلة) أى تجرها من السراج أى شأنها ذلك (فقهرق) بضم
 الفوقية (اهل البيت) أى المحل الذى فيه السراج فتعبر به بالبيت للغالب ويؤخذ منه أنه
 لو كان المصباح فى قنديل ولا يتمكن منه الفار لا يندب ذلك (واعلقوا الابواب) أى ابواب
 سكنكم اذا غتم (واوكؤا الاسقية) أى اربطوا افواه قريكم (وخمروا السراب) أى غطوا
 الماء وغبره من كل مائع ولو بعرض عود عليه مع ذكر اسم الله تعالى (طب لك) وكذا
 أحمد (عن عبد الله بن مسرج) وهو حديث صحيح (اذا نهق الحمار) بنهق فنهق كسر أى
 اذا نهق صوت حمار (فتموذربا لله من الشيطان الرجيم) أى لا تهرأى شيطانا كما مر تعليله به
 فى خبر (طب عن صهيب) بالنص غير قال الشيخ حديث حسن (اذا نودى للصلاة) أى
 اذا أذن المؤذن لصلاة من الصلوات الخمس (فتحت ابواب السماء) قال المناوى حقيقة
 أو هو عبارة عن إزالة الموانع (واستجيب الدعاء) أى فأكثر وأمن الدعاء فتمت باخلاص
 وقوة يقين فانه لا يرد (الطبايسى) أبو داود (نخ والضياء) المقدسى (عن انس بن مالك)
 وهو حديث حسن (اذا هممت بامر) أى عزمت على فعل شئ مما لا يعلم وجهه الصواب فيه
 (فاستخبر ربك) أى اطلب منه تدبيرا خيرا لأمري فيه من الفعل والترك (سبع مرات) قال
 المناوى أى أعيد الاستخارة سبع مرات فأكثر (ثم انظر الى الذى يسبق الى قلبك) من
 الفعل والترك (فان الخيرة فيه) بكسر الخاء وورد فى البخارى عن جابر قال كان النبى صلى
 الله عليه وسلم يعلمنا الاستخارة فى الأمور كلها كما يعلمنا السورة من القرآن يقول اذا هم أحدكم
 بالأمرفايرك ركعتين من غير الفريضة ثم يقول اللهم انى استخبرك بعلمك واسنة هديك
 بقدرتك وأسألك من فضلك العظيم فانك تقدر ولا أقدر وتعلم ولا أعلم وانت علام الغيوب اللهم
 ان كنت تعلم ان هذا الامر خير لى فى دينى ومعاشى وعاقبة أمري أو قال فى عاجل أمري وآجله
 فاقدر لى ويسر لى ثم بارك لى فيه وان كنت تعلم ان هذا الامر شر لى فى دينى ومعاشى وعاقبة
 أمري أو قال فى عاجل أمري وآجله فاصرفه عني واصرفني عنه واقدر لى الخير حيث كان ثم
 رضني به قال ويسمى حاجته (ابن السنى فى عمل يوم وليلة فر عن انس) بن مالك قال الشيخ
 حديث ضعيف (اذا وجد أحدكم المأى) بفتح الميم أى وجهه (فليضع يده) أى يدها
 والاولى كونها اليمن (حيث يجد أمه) أى على المحل الذى يحس بالوجه فيه (وليقول سبع
 مرات اهدني الله طريقه وقدرته على كل شئ من شر ما اجده) قال المناوى زاد فى رواية واحاذر (حم
 طب عن كعب بن مالك) الانصارى أحد الثلاثة الذين خلفوا قال العلقمى وبجانبه علامة
 الحسن (اذا وجد أحدكم لآخيه) أى فى النسب أو الدين (نهق فى نفسه فليذكره له)
 وجوبا فان كتمه عنه غش وخيانة وهج يتعدى باللام على الافصح فيقال نهقت لزيد قال
 تعالى ان أردت أن أنصح لعمى وفى لغة يتعدى بنفسه فيقال نهقت وهو أى النصح الاخلاص
 والصدق فى المشورة والعمل قال العلقمى قال الخطابي النصيحة هى كلمة جامعة معناها حيازة
 الحظ للنصح له (عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث ضعيف (اذا وجد أحدكم

(قوله فان القارة الخ) يؤخذ
 منه أن محل ذلك فيما يأتى
 فيه ذلك بخلاف نحو القنديل
 والافاقوس (قوله نهق) ينهق
 نهيقا أو نهق ينهق نهيقا (قوله
 فاستخبر ربك) وأقل
 الاستخارة أن تكون بالدعاء
 وأكملها بالصلاة والدعاء
 المعروف فاذا انشرح صدره
 أقبل أى انشراحا غير
 نفسانى بأن لم يكن موجودا
 قبل الاستخارة (قوله وجد
 أحدكم) أى فى نفسه أو
 غيره ويقول للغير من شر
 ما يجد ويحاذر (قوله على
 كل شئ) متعلق بقدرته
 (قوله فليذكره) وجوبا
 ان استشاره أو لم يستشره
 لكن كان النصح مندوبا

(قوله عقربا) أي أو ثعبانا أو حية ١٨٦ بالاولى واذا طلب قتل ذلك في الصلاة ففي خارجها بالاولى (قوله اذا وسد) وفي

رواية أسد أي اذا دأب الامر
غير أهله فهو من علامات
الساعة قال العلقمي والمراد
من الامر جنس الامور التي
تتعلق بالدين كالخلافة
والامارة والقضاء والافتاء
وغير ذلك انتهى بحروفي
وقال قبل ذلك وسد بتشديد
السين أي جعل انتهى (قوله
اذا وضع السيف) أي آلة
القتال من سيف ورمح
وغيره أي اذا وقعت المقاتلة
بين المسلمين لم ترتفع الى يوم
القيامة أي تستمر على العادة
وليس المراد وقوعها على
الدوام وأول وقوع المقاتلة
بين المسلمين ما وقع لسيدنا
عثمان رضي الله تعالى عنه
واسمتمار ذلك مشاهدا الى
الآن وذلك اجابة لدعوته
صلى الله عليه وسلم أن يجعل
بأسمهم بينهم (قوله اذا وضع
الطعام) أي قرب اليكم
لأنك كلوه أو قرب وقت تقربكم
اليكم (قوله فاخلعوا ثيابكم)
أمر ارشادي لانه اذا كان في
الامر ثوب كان أمرا دينيا واذا
كان فيه نفع للبدن كان أمرا
ارشاديا وقد يجمع الامران
فيكون أمرا دينيا لمسا فيه
من الثواب وارشاديا لمسا فيه
من نفع البدن (قوله أو
صاحب الطعام) أي فان لم
يكن أمرا فصاحب الطعام
فان لم يكن صاحب الطعام
فأفضل القوم بنوعه علم أو صلاح للتبرك به

عقربا وهو يصلي فليقتله بانه ليسرى) قال المناوي ولا تبطل صلاته لانه فعل واحد ولو
قتلها باليمين لم يكره لكن اليسرى أولى لانها المناسبة لكل مستتدر (د في مراسيله عن
رجل من الصحابة) من بني عدي بن كعب قال الشيخ حديث صحيح (اذا وجد
القملة) أو نحوها كبرغوث وبق (في المسجد) قال المناوي حال من القاعل أي وجدتها
في شيء من ملابسك كشوبك وانت فيه (دفعها في ثوبك) أي ونحوه كطرف عمامتك
أو منديلك (حتى تخرج) منه فاطرحها حيث تخطر ببالك فان طرحها فيه حرام وبه أخذ بعض
الشافعية لكن أفهم كلام غيره خلافا لما المنة فطرحها فيه حرام اتفاقا وقال العلقمي مفهوم
هذا الحديث أن نبذها في المسجد من غير أن يمسها فبي حديث آخر اذا وجد احدكم القملة في ثيابه
فلبصرها ولا يطرحها في المسجد رواه الامام أحمد قال الزركشي كره مالك قتل البراغيث
والقمل في المسجد وصرح النووي في فتاويه بأنه اذا قتلها لا يجوز القاؤها في المسجد لانها آفة
وقال ابن العماد وأما طرح القمل في المسجد فان كان ميتا حرم الخباسة وان كان حيا ففي
كتب المالكية أنه يحرم طرح القمل حيا بخلاف البراغيث والفرق أن البرغوث يعيش باكل
التراب بخلاف القمل ففي طرحه تعذيب له بالجوع وهو لا يجوز وعلى هذا فيحرم طرح القمل
حيا في المسجد وغيره ويحرم على الرجل أن يلقى ثيابه وفيها قبل قتلها والاولى أن لا يقتلها في
المسجد (ص عن رجل من بني خطمة) بفتح الخاء المهملة وسكون الطاء المهملته ورواه
عنه أيضا الديلمي وغيره وهو حديث حسن (اذا وسد) بضم الواو وكسر السين المهملة
المشدة أي جعل أو أسند أو فوض (الامر) قال المناوي أي الحكم المتعلق بالدين كالخلافة
ومتعلقاتها (الى غير اهله) من فاسق وحائر ودنيء ونحو ذلك (فانتظر الساعة) فان
ذلك بدل على دنوها لافضائه الى اختلال الامر وضعف الاسلام وذلك من اشراطها
اه قال العلقمي وسببه كما في البخاري عن أبي هريرة قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم
في مجلس يحدث القوم جاءه عرابي فقال متي الساعة فقصي رسول الله صلى الله عليه وسلم
وسلم يحدث فقال بعض القوم سمع ما قال فكبره ما قاله وقال بعضهم بل لم يسمع حتى اذا
قصي حديثه قال ابن السائل عن الساعة قال ها أنا يا رسول الله قال اذا ضيعت الامانة فانتظر
الساعة فقال كيف اضاعتها قال اذا فذكره (خ عن أبي هريرة) اذا وضع السيف
بالنساء للفقول قال المناوي أي المقاتلة والمراد وقع القتال بسيف أو غيره كرمح ونار ومجنبة
وخص السيف لغلبة القتال به (في أمي) أي أمة الاجابة (لم يرفع عنها الى يوم القيامة)
اجابة لدعوته صلى الله عليه وسلم أن يجعل بأسمهم بينهم اه وقال العلقمي أي يتسلسل فيهم
وان قل أو كان في بعض الجهات دون بعض لم ينقطع قلت وهو مشاهد حتى في عربان
البادي (ت عن ثوبان) مولى المصطفى وهو حديث صحيح (اذا وضع الطعام) أي
لأنك كلوه (فاخلعوا ثيابكم) أي أنزعوها من أرجلكم (فاه) أي التزع (اروح) أي
أكثر راحة (لاقدامكم) قال المناوي فيه إشارة الى أن الامر ارشادي (الداري) في مسنده
(ك) كلاهما (عن انس) بن مالك وهو حديث صحيح (اذا وضع الطعام) أي بين أيدي
مريدي الاكل (فليبدأ) بالاكل المرفية للندب (امير القوم أو صاحب الطعام أو خير القوم)

قال المناوي وهو علم أو صلاح وكما ينبغي أن يكون منه الابتداء بسن أن يكون منه الانتهاء (عن ابن
 عباس) في تاريخه (عن أبي إدريس الخولاني مرسلاً) أرسل عن عدة من الصحابة قال
 الشيخ حديث ضعيف (إذا وضع الطعام) بفناء وضع للفعل أي وضع بين أيديكم لئلا تكل (تغذوا
 من خافته وذروا وسطه) أي أتركوا الأخذ من وسطه أولاً وعمل ذلك بقوله (فإن البركة) أي
 النعم والزيادة للخير (تنزل في وسطه) قال المناوي سواء كان الأكل وحده أو مع غيره
 على ما اقتضاه إطلاقهم وتخصيصه بالأكل مع غيره يحتاج لدليل اه وقال العلقمي قال
 الخطابي نسي النبي صلى الله عليه وسلم عن الأكل من أعلى الصحفة وهو ذروة الثمر وهو سببه
 ما عساه به أن البركة تنزل في أعلاها قال وقد يحتمل ذلك وجهان آخر وهو أن يكون انتهى انما
 وقع فيما إذا أكل مع غيره وذلك أن وجه الطعام أفنى له وأطيبه وإذا قصده بالأكـ
 مستأثر به على أصحابه وفيه من ترك الأدب وسوء العشرة ما لا يخفى فيه فأما إذا أكل وحده
 فلا تأثير له اه قال الدميري وما قاله فيه نظر فإن الظاهر العدم ففي الأحياء في القسم
 الثاني من آداب الأكل لا يأكل من ذروة القصعة ولا من وسط الطعام بل يأكل من استداره
 الرغيف إذا قل الخطيب بكسر الخيم (هـ عن ابن عباس) قال العلقمي وبجانبه علامة
 الصحة (إذا وضعت جنبك على الفراش) أي للنوم (وقرات فاتحة الكتاب) وقل هو الله أحد
 فقد امتنت من كل شيء) أي من شره وأذاه (الأموات) قال تعالى إن أجمل الله إذا جاء
 لا يؤخر قال المناوي ولا يضرك بابه ما بدأت لكن الأولى تقديم ما قدمه المصطفى في اللفظ
 وهو الفاتحة (البرار) في مسنده (عن أنس) بن مالك وهو حديث حسن (إذا وضعت
 موتاكم في قبورهم فقولوا) أي أقل منكم من يرضيه في حله حال الجاهلية (بسم الله وعلى
 سنة رسول) أي أضعه ليهكون اسم الله وسنة رسوله زاد له وعدة يلقي بها الفتانين (حم حب
 طبعك هق عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث صحيح (إذا وعد الرجل أخاه) أي
 المسلم (ومن يقنه أن يفى له فلم يرف ولم يجئ للبعاد) أي أعذر منعه عن الوفاء بالوعد (فلا أثم
 عليه) قال العلقمي ولفظ الترمذي فلا جناح عليه والحديث صحيح للجمهور وأن الوفاء بالوعد
 ليس بواجب سواء كان قادراً على الوفاء أم لا أما إذا كان عند الوعد عاجزاً على أن لا يفى فهذا
 من النفاق وأما من كان عاجزاً على الوفاء وعن له عذر منعه من الوفاء فلا حرج عليه وبقي
 أن يحترز من صورة النفاق كما يحترز من حقيقة فإن اللسان سابق أي كثير السبق إلى الوعد
 ثم إن النفس ربما لا تسمح بالوفاء فيصير الوعد خلفاً وذلك من علامات النفاق فإن كان ولا بد
 من الوعد فليقل بعده عسى فقد قيل أنه عليه الصلاة والسلام كان إذا وعد قال عسى وكان ابن
 مسعود لا يعدو وعداً إلا يقول إن شاء الله وفيه أن من وعد شخصاً أن يأتيه إلى مكان في زمان
 فعليه أن يأتيه الله في ذلك الوقت والافتقار خلف ما لم يكن عذر (د) في الأدب (ت) في
 الإيمان (عن زيد بن أرقم) إذا وقع الذباب في شراب أحدكم ماء أو غيره من المائعات
 (فليغمسه) الإغماء لا يرشاد وقيل للندب (ثم لينزعه) بكسر الزاي قال العلقمي في روليه
 ثم ليطره (فإن في إحدى جناحيه داء) بالهمزة والفتحة والجناح يذ كرويتوث وقيل أنف
 باعتبار اليد وجزم الصنفان في بانه لا يؤثف وحقيقته لا طائر ويقال لغيره هل سبيل الجمار كما
 في قوله تعالى واخفض لهما جناح الذل من الرحمة واما قال إحدى لان الجناح يذ كـ

(قوله ولم يجئ للبعاد) بأن
 حصل له عذر فلا أثم عليه
 مفهوماً أنه إذا لم يجئ لغير
 عذر أثم وبه أخذ بعضهم
 وأيس كذلك فلا يحرم إلا
 إذا قصد بوعده أذنته بخلاف
 الوعد بغيره بغير قول قوله
 فلا أثم عليه بأنه لا لوم عليه
 فإن لم يكن عذر فعليه اللوم

ويؤث كما تقدم فانهم قالوا في جمعه أخصه فأخصه جمع المذكر كذا قال وأقذله وأقذال مقدم
 الرأس وأجبح جمع المؤنث كشمس وأشمس (وفي الأخرى شفاء) قال الملقم قال شيخ شيوخنا
 ووقع في رواية أبي داود وصححه ابن حبان وأنه بقي يجناحه الذي فيه الداء ولم يقع في شيء من
 الطرق تعيين الجناح الذي فيه الشفاء من غيره لكن ذكر بعض العلماء أنه تأمله فوجدته تبقى
 بجناحه الأيسر فعرف أن الأيمن هو الذي فيه الشفاء والمناسبة في ذلك ظاهرة وفي حديث أبي
 سعيد أنه يقدم السم ويؤخر الشفاء ويستفاد من هذه الرواية تفسير الداء الواقع في حديث الباب
 وأن المراد به السم وذكر بعض حذاق الأطباء أن في الذباب قوة معينة يبدل عليها الورم والحكة
 المارضة عند لسعته وهي بمنزلة السلاح فإذا سقط الذباب فيما يؤذيه تلقاه بسلاحه فأمر الشارع
 أن يقابل تلك السميمة بما أودعه الله في الجناح الآخر من الشفاء فيزول الضرر بإذن الله تعالى
 (خ ه عن أبي هريرة رضي الله عنه إذا وقعت في ورطة أي بلية يصير الخلاص منها والخطاب المسمى
 رضي الله عنه لما قال له النبي صلى الله عليه وسلم ألا أعلم كلمات إذا وقعت في ورطة فاقم فقال
 لي فذكره (فقل) الأمر فيه للندب (بسم الله الرحمن الرحيم) أي أستعين على التخلص
 (ولا حول ولا قوة إلا بالله) أي لا حول عن المعصية إلا بمعصية الله ولا قوة على الطاعة إلا
 بمشيئة الله تعالى (العلي) أي الذي لا رتبة الا وهي دون رتبة (العظيم) عظمة متفصرة عنها
 الأفهام (فإن الله تعالى يصرف بها) أي عن قائلها (ما شاء من أنواع البلاء) وهذا إن تلفظ
 بها بصدق وحمس وقلب وإخلاص وقوة وإيقان (ابن السني في عمل يوم وليلة عن علي) أمير
 المؤمنين رضي الله عنه (إذا وقعت في الأمر العظيم) أي الصعب المدهول (فقلوا بحسبنا الله) أي كافينا
 (ونعم الوكيل) أي الموكول إليه قال المناوي فإن ذلك يصرف الله به ما شاء من البلاء كما في
 الخبر ولا تعارض بين هذا وما قبله لأن المصطفى كان يجب كل إنسان بما يقتضيه الحال والزمن
 (ابن مردويه) في تفسيره (عن أبي هريرة) وهو حديث ضعيف رضي الله عنه (إذا وقع في الرجل)
 بئس ما وقع لفلان أي وقع في عرضه بسبب أو غيبة (وانت في ملا) أي جماعة (فتكن للرجل)
 ناصرا أي مهيأ مقويا مؤيدا (ولاقوم زاجرا) أي مانعا لهم عن الوقوع فيه (وقم عنهم) أي
 انصرف عن المحل الذي هم فيه إن أصروا ولم يفتروا فإن المقر على الغيبة كما علمها (ابن
 أبي الدنيا في) كتاب (ذم الغيبة عن انس) بن مالك رضي الله عنه (إذا ولي أحدكم أخاه) بفتح الواو
 وكسر اللام المخففة أي تولى أمر تجهيزه عند موته (فليحسن) بضم الياء وفتح الحاء وتشديد
 السين المهملة المكسورة (كفنه) قال الملقم هو بفتح الفاء كذا ضبطه الجمهور وحكى
 القاضى عباس عن بعض الرواة ساكن الفاء أي فعل التكفين من الأصابع والمعصوم والاول هو
 الصحيح وهو أن يكون التكفين حسنا والمراد بتكفينه بياضه ونظافته واسباغها وكثافته أي كونه
 صفيقا لا كونه ثميلا أي غالي الثمن لما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم لم أنه قال لا تنالوا في
 التكفين فإنه يسلبه سلبا مريعا ويكفن فيه ما له لبسه حيا فيجوز تكفين المرأة في الخمر والزرع
 والمصفر مع السكرانة والحق بها الصبي والمجنون والمستحب فيه البياض والمغسول أولى من
 الجديد لأن ما له إلى البلى (حم م د ن عن جابر) بن عبد الله (ت ه عن أبي قتادة)
 الأنصاري رضي الله عنه (إذا ولي أحدكم أخاه فليحسن كفنه فانهم) أي الموتى وإن لم يتقدم لهم ذكر
 لدلالة الحال (يسعون في كفانهم) أي التي يكفون عند موتهم فبها ولا يبارضه حشمهم

(قوله وانت في ملا) أي
 جماعة والتقييده لأنه أكد
 والأفحش التهي عن الغيبة
 وإن لم يكن في جماعة
 ومعه إن لم تكن الغيبة جائزة
 في الموضع المروقة

عراة لانهم يخرجون من قبورهم بشبابهم ثم يجردون قال العلقمي وبعضهم حل الحديث يعني
 كون الميت يبعث في ثيابه على العمل الصالح كقوله تعالى ولباس النعوى ذلك خير
 (ويتزاورون في اكنافهم) أي يزور بعضهم بعضا فان قيل هذا يعارضه قول أبي بكر الصديق
 رضي الله عنه في الكفن انما هو للجنة يعني الصديق أجيب بأن الكفن انما يكون كذلك في
 رؤيته ويكون في علم الله كما شاء الله كما قال الله تعالى في الشهداء احياءهم يرزقون ونحن
 نراهم يمشون في دماهم وانما يكونون كذلك في رؤيته ويكونون في القبر كما أخبر الله
 عنهم ولو كانوا في رؤيته كما أخبر الله عنهم لا ترفع الايمان بالغيب (سهيوة عن خط عن
 انس) من مالك (الحرف) بن أبي اسامة (عن جابر) بن عبد الله وضعفه مخرجه الخطيب
 (اذبحوا لله) أي اذبحوا اللحم الذي يحل أكله واجعلوا الذبح لله (في أي شهر كان) رجبا أو
 غيره (وبروا لله) أي تعبدوا لله تعالى (واطعموا) الفقراء وغيرهم كان الرجل اذا بلغت ابنة
 مائة فخرج منها بكر في رجب اصنمه بسمونة الفرع فنهى الشارع عنه وامر بالذبح لله قال العلقمي
 وسببه ما في أبي داود وابن ماجه عن أبي الملق عن نبيشة قال نادى رجل رسول الله صلى الله
 عليه وسلم فقال يا رسول الله انا كنانة ترفع النون وكسر المنة الفوقية عنيرة في الجاهلية في
 رجب فانا نمرنا فذكره وقال يا رسول الله انا كنانة ترفع النون وكسر المنة الفوقية عنيرة في الجاهلية في
 الجاهلية فانا نمرنا فقال في كل ساعة فرع تغذوه ماشيتك أي تغذوه بلبنة حتى يكون ابن
 ابن مخاض أو بنت لبون حتى اذا استحمل أي قوى على الحمل واطاقه ذبحته فتمدق بلبنة
 أراد قال علي ابن السبيل فان ذلك خير والعتيرة بفتح العين المهملة وكسر المنة الفوقية بوزن
 عظيمة قال القزاز سميت عتيرة بما فعل من الذبح وهو العترة فهي فعيلة بمعنى مفعولة قال الذوي
 قال أهل اللغة وغيرهم العتيرة ذبيحة كانوا يذبحونها في رجب ويسمونها الرجبية أيضا يذبحونها بها
 لاصنامهم والفرع بفتح الفاء والراء والعين المهملة ويقال لها أيضا الفرعة بالهاء أول نتاج البهيمة
 كانوا يذبحونه لطلوع غيبتهم ولا يعلمون بكونه رجاء البركة في الام وكثرة نسلها قال الشافعي وقوله
 صلى الله عليه وسلم الفرع حق معناه ليس يبطل وهو كلام عربي خرج على جواب السائل وقوله
 صلى الله عليه وسلم لا فرع ولا عتيرة أي لا فرع واجب ولا عتيرة واجبة قال والحديث الا تخبرك
 على هذا المعنى فانه أباح الذبح واختاره أن يعطيه أرملة أو يحمل عليها في سبيل الله قال وقوله
 صلى الله عليه وسلم اذبحوا لله في أي شهر كان أي اذبحوا ان شئتم واجعلوا الذبح لله في أي شهر
 كان لا أنما في رجب دون غيره من الشهور والصحيح عندنا أنها في رجب وهو نص الشافعي استحباب
 الفرع والعتيرة وأجابوا عن حديث لا فرع ولا عتيرة بثلاثة أجوبة أحدها جواب الشافعي
 المتقدم أن المراد نفي الوجوب والثاني أن المراد نفي ما كانوا يذبحونه لاصنامهم والثالث
 أنهم ما لم يذبحوا كالاصنام في الاستحباب أو في ثواب اراقة الدم فاما تفرقة اللهم على المساكين
 فهو صدقة وقد نص الشافعي في سنن حمله أنها ان تيسرت كل شهر كان حسنة فلهذا تلغى من
 حكمها ومذهبنا (دون ذلك عن نبيشة) بضم النون وفتح الشين المجهمة مصغرا ويقال
 له نبيشة الخيرة الخ كما وضعفه الذهبي (اذكر الله) أي باللسان ذكره أو بالقلب فذكره
 (فانه) أي الذي كرم الله (هون لك) أي مساعد لك (على ما تطالب) أي على تحصيل ما يباح
 لك طالما لانه تعالى يحب أن يذكر فاذا ذكر اعطى (ابن عساكر) في تاريخه (عن عطاء

(قوله اذ كروا لله) أي
بأي ذكركان وأفضله
لأله الألة وجه في حديث
طلب الأمر بالذكروفي
أن طلب الإعلان به وجمع
فيهم ما بأنه إذا حصل بالإعلان
تشويش على نائم أو مصل
أو خاف رياء طلب الأمر
والأطلب الإعلان لأنه أنشط
على العبادة بخلاف الدعاء
فإن المطلوب فيه السر
مطلقا فإنه الخ للطلب
(قوله حتى يقول المنافقون
الح) أي ولا بأس عليكم بذلك
حيث كانت قلوبكم خالصة
(قوله أذن لي الح) فينبغي
للإنسان أن لا يحدث بما
أمره الله تعالى إلا بذن
(قوله عاتقه) هو الكاهل
أي يجمع المضد فان قيل إن
الملائكة أجسام نورانية
لا كاهل لها ولا شهمة أذن
أجيب بأن ذلك تقدري
أي لو قدر أن له شهمة أذن
وعاتقا كان ما بين ذلك
ما ذكر (قوله أذيعوا طعامكم)
أي أذيعوا من كراهته وأقل
ذلك مائة تسبيحة أو بصلاة
وأقل ذلك أربع ركعات
(قوله أراف الح) أي أشدهم
رحمة لأن الألفة هي شدة
الرحمة وقوله بأمتي أي أمة
الاجابة المنقادين لله تعالى
والأفهم كان شديدا للصلاة
على أعداء الله تعالى (قوله
وأشدهم في دين الله) أي أصلهم
بسبب نصر دين الله أي لأجل
نصرته وقد أعز الله به الإسلام بعد اسلام حمزة بثلاثة أيام

إن أبي مسلم مرسل) هو الخراساني (اذ كروا لله ذكرا) أي كثير جدا (حتى يقول
المنافقون انكم تراءون) أي حتى يرميكم أهل النفاق بالرياء لسارون من محافظتكم عليه فليس
خوف الرعي بالرياء عذرا في ترك الذكر (طب عن ابن عباس) وضعفه الهنلي (اذ كروا
الله ذكرا محلا) بخاء معجمة أي مخفضا (قبل) أي قال بعض الصحب (وما الذكرا محلا)
يارسول الله (قال الذكرا محلا) فهو أفضل من الذكرا حمزة لسلامته من نحو رياء وهذا
عند جمع من الصوفية في غيراته داء السلوك أما في الابتداء فالدعاء فالدعاء قد مر أن
الذي صلى الله عليه وسلم كان يأمر كل إنسان بما هو الأصلح الانفع له (ابن المبارك) عبد الله (في)
كتاب (الزهد عن حمزة بن حبيب مرسل) هو الزيد بن أبي الحصى وثبوته من كلام المناوي أنه
حديث حسن لغيره (اذ كروا) أي أيها المؤمنون (محاسن موتاكم وكفوا عن مساوئهم) جمع
مساوي يفتح الميم والواو أي لا تذكروهم إلا بخير قال العلقمي قال شيخ شيوخنا والأصح ما قيل
في ذلك أن أموات الكفار والفساق يجوز ذكركم مساوئهم للتعذير منهم والثناء عنهم وقد أجمع
العلماء على جواز حجب الجورحين من الرواة أحباهم وأموالهم وأقاربهم وقوله والفساق هو محمول على
من ارتكب بدعة فسق بها وموت عليها وأما الفاسق بغير ذلك فإن علمنا أنه مات وهو مصر على
فسقه والمصلحة في ذكركم مجازة كرمساوئيه والأفلا (د) ك هق (عن) عبد الله (بن عمر) بن
الخطاب (أذن لي) بضم الهمزة وكسر الدال الموحدة (أنا حدث) مفعوله محذوف قال
العلقمي أي أمتي فيه أن جميع علم الغيب يختص بالله تعالى فلا يحيط به ملك مقرب ولا نبي
مرسل إلا أن يطلع الله تعالى على ما أراد منه وليس لمن أطلع أن يحدث إلا بذن فلو لا أن الله
تعالى أذن للذي صلى الله عليه وسلم ما حدث وهذا مأخوذ من قوله أذن لي أن أحدث مفهومة
أنه لو لا الأذن ما حدث (عن ملاك) أي عن شأنه أو عن عظم خلقه (من ملائكة الله تعالى من
حالة العرش ما بين شهمة أذنه إلى عاتقه) العاتق يجمع العند (مسيرة سبع مائة سنة) أي بالفرس
الحواد كفا في خبر آخر فإظنا ذلك بطوله وعظم خبته والمراد بالسمائة التي كثيرا لا التحديد
(د) في السنة (والصناعة) في المختارة (عن جابر) بن عبد الله وهو حديث صحيح (أذيعوا طعامكم)
أي أذيعوا قال العلقمي قال في المصنف ما خذاب الشيء يذوب ذوبا إذا مال فهو ذائب وهو
خلاف الجاهل مدويته بالهمزة والنصب فيقال أذيعه وذو به (بذكرا لله والصلاة)
أي بالمواظبة عليهم ما دني اذ كروا لله وصلوا عقبه لا كل فإن لا ذكروا الصلاة عقبه حارة في
الباطن فإذا اشتعلت قوة الحرارة الغريزية أعانها على استحالة الطعام وانحداره عن أعالي
المعدة وكل شيء ثقل على المعدة فهو على القلب أثقل (ولا تناموا عليه) أي قبل انفضاضه عن
أعالي المعدة (فمفسوقوكم) أي تغافلون وتشتدون عليها الظلمة والربوبية قد رقت قسوة القلب
يكون البعد من الرب قال العلقمي ومقتضى القاعدة العربية أن يكون منصوبا بالالفحة
على الواو لأنه جواب النفي لكن رأيت في خط شيخنا في عدة مواضع بالفاء بعد الواو وذلك يدل
على أنها ضمير الجمع فتخرج على لغة كلوني البراغيث (طس عد وابن السني) في اليوم والليلة
(وابونعيم) كلاهما (في) كتاب (الطب) النبوي (هب) كاهم (عن عائشة) (أراف)
قال المناوي في رواية أرهم (أمتي بامتني) أي أكثرهم رافة أي شدة رحمة (ابو بكر) الصديق
لأن شأنه رعاية تدبير الحق تعالى في صنعه (وأشدهم في دين الله عمر) بن الخطاب أي أقواهم

(قوله حياء) يؤخذ منه انه قوى الايمان لحديث الحياء من الايمان و يؤخذ منه ايضا انه كثير الخبر لحديث الحياء لا باقى الا
 بخير وقد كان رضى الله تعالى عنه يستقى حتى من دلائله وقد جوزى باستحياء الملائكة منه والرسول صلى الله عليه وسلم منه
 (قوله واقضاهم) اى احسنهم قضاء واعلمهم بالقضاء (قوله واقضاهم) المراد بانقراض قسمة الموارث لانصوص الارث
 بافرض (قوله واقروهم) اى اكثرهم قراءة واعلمهم باصرار القرآن ١٩١ او اتقنهم للقرآن (قوله امينا) اى ثقة محفوفا

لا يعرف علمه خيانة قال
 الشارح وفيه نكارة مع محبة
 اسنادهاى نكارة من طريقه
 اخرى (قوله اراكم) اى اعلمكم
 اى انما تصف بهم ذلك وهذا
 من الاخبار بالغيب وهو
 اشارة الى توبيخهم بمخالفة
 سنته وموافقة الكفار وقوله
 بعدى اما في زمنه صلى الله
 عليه وسلم فاقار النبوة مانعة
 من وقوع ذلك لان وقوع
 ذلك انما هو بسبب استيلاء
 الظلمة على القلوب (قوله
 اربى الربا) (شبهه شتم
 الاعراض بالربا) (شتم
 كلابد نس دسما منيوا وجعل
 الشتم كثر اثار بقضي هذا
 تشبيه العرض بالمال بجامع
 طلب صون كل وصون العرض
 مقنم على صون المال ولذا
 يطلب صونه ولو دفع المال
 (قوله والراوية) اى الناقل
 للجماعة كان يقول فلان
 نظم فيه كذا فقام وان قال
 قصدي الاخبار بالواقع لانه
 يترتب على نقله الاشاعة
 فالشتم كالجماع حرام من
 الكبار (قوله احدا الشاعين)
 اى الذى استند باشتم والناقل

صرامة بالصداقة - حلة بجنى العزبة وقطع الامر واعظمهم شهامة لعامة سلطان الجلال على
 قلبه (واصدقهم حياء عثمان) بن عفان واشد حياءه كانت الملائكة تستقى منه (واقضاهم
 على) بن ابي طالب اى هو اعرفهم بالقضاء فى أحكام الشرع (واقضاهم زيد بن ثابت)
 الانصارى اى انهم علماء بقسمة الموارث قال المناوى اى انه يصير كذلك بعد انقراض
 اكابر الهيب والافعى وابوبكر وعمر افرض منه (واقروهم) اى اعلمهم بقراءة القرآن
 (ابى) بضم الهمزة وفتح الباء مودة وشدة المنة التحتية ابن كعب بالنسبة لجماعة مخصوصين
 او وقت مخصوص (واعلمهم بالحلال والحرام) اى عرفهم بما يحل وما يحرم من الاحكام
 (معاد بن جبل) الانصارى يعنى يصير اعلمهم بعد انقراض اكابر الهيب (الا) بفتح الهمزة
 والتخفيف حرف تنبيه (وان لكل امنا) اى يا غنونه ويشقون به (وامن هذه الامة) اى
 الجندية (ابوعبيدة) هو عامر (بن الجراح) اى هو اشد منهم محافظة على الامانة وهذه الصفة
 وان كانت مشتركة بينه وبين غيره لكن السياق يشعر بان له مزيدا فيها (ع عن) عبد
 الله (بن عمر) بن الخطاب وهو حديث صحيح (اراكم) بفتح الهمزة اى اظنكم ظانما وكذا
 (سفر فون) بضم المنة الفوقية وفتح الشين المجهمة وشدة الزاء المكسورة (مساجدكم
 بعدى) اى تتخذون لها شرافات بعد وفاتي (كثرت اليهود كنائسها) جمع كنيسة وهى
 متعبدتهم (وكثرت النصارى بيوتها) جمع بيعة بالكسر متعبدتهم اى فانها كم عن اتباعهم
 واخذ به الشافعية فيكرهوا نقش المسجد وتزويقه واتخاذ شرافات له (ع عن ابن عباس)
 وهو حديث حسن (اربى الربا) اى ازيد ائمتنا (شتم الاعراض) اى سبها جمع عرض
 بالكسر وهو محل المدح والذم من الانسان (واشد الشتم للجماعة) اى الوقعة فى اعراض
 الناس بالشر والرجز (والراوية) اى الذى يروى الجماعة عن الشاعر (احدا الشاعين) بفتح
 الميم بافظ التثنية او بكسرهما بافظ الجمع اى حكمه حكمه او حكمهم فى الاثم وفيه ان المبحوحوا
 اى اذا كان مصوم ولو ذموا وان صدق ولو كان بقرض (ع هب عن عمرو) بن عثمان
 مرسل (اربى الربا) بفتح الهمزة (اخيه) اى فى الدين وان لم يكن من النسب (بالشتم) اى
 السب والذم قال المناوى ادخل العرض فى جنس المال بموافقة وجعل الزبائن منعار فاوغير
 متعارف وهو اى غير المتعارف استطانة الرجل بمسائه فى عرض اخيه باكثر مما يستحقه ثم فضل
 احدهما على الآخر ونابها ببلغة (ابن ابي الدنيا) ابوبكر (فى) كتاب (العمدة عن
 ابى نجيب) بفتح النون وكسر الحاء ومشتاة تحتية بعد هاء طاء هائلة (مرسلا) وله شواهد عديدة
 مرفوعة (اربع اذا كن فيك ولا عليك ما فائق من الدنيا) اى فلا يشق عليك ما فائقك
 منها (صدق الحديث) اى ضبط اللسان عن الكذب (وحفظ الامانة) بان يحفظ

هو الثانى ويصح بصيغة الجمع بمعنى انه فرد من افراد الناس الشاعين للخلق (قوله تفضل المرء) اى ازيدته كان يسبك انسان
 يشرب الخمر كذا فقتله بالقتل او يشرب الخمر فيحرم وان كان مثل ما قال لك لانه كذب فلا يقابل بمثله بل يرفع امره الى الحاكم
 فلو ظالم انسان قتلت له باطالم لم يحرم لانه مثل ما فعل فليس كذا فهو مجازاة بما فعل (قوله اربع) اى هذه الامور الاربعة
 اربع فاربع خبر لا مبتدأ لانه نكرة

جوارحك وما أئتمنت عليه (وحسن الخلق) بالضم بأن تكون حسن العشرة مع الخلق
(وعفة مطعم) بفتح الميم والعين بأن لا تطعم حراماً ولا ما فيه شبهة ولا تزيد على الكفاية ولو من
الحلال ولا تكثر الأكل قال المناوي ولفظ رواية البيهقي وحسن خلقه وعفة طعمه (حم
طب لك هب عن) عبدالله (بن عمر) بن الخطاب (طب عن) عبدالله (بن عمرو) بن
العاصر (عد وابن عساكر) في التاريخ (عن ابن عباس) وهو حديث حسن (اربع في
أمتي) أي خصال أربع كائنة في أمتي (من أمر الجاهلية) أي من أفعال أهلها (لا يتركون)
قال العلامة قال الطيبي في أمتي ومن أمر الجاهلية ولا يتركون يمتثلون وجوها
من الأعراب أحسنها أن يكون في أمتي خبر الأربع أي خصال أربع كائنة في أمتي ومن
أمر الجاهلية ولا يتركون حالان من الضمير التحول إلى الجوار والمجور (الفخر في الحساب)
أي الشرف بالاتباع والتعظيم بمناقبهم (والطعن في الأنساب) أي الوقوع فيها بخرق لمع
أو ذم (والاستعانة بالقبور) أي اعتقاد أن نزول المطر ينجم كذا (والنباحة) أي رفع
الصوت بنديب الميت وتهديد شمسائه (م عن أبي مالك الأشعري) (اربع حق على الله
عونه) أي أعانتهم بالنصر والتأييد (الغازي) أي من خرج بقصد قتال الكفرة بالله
(والمترج) أي بقصد عفة فرجه عن الزنا وتكبير نسله (والملكاتب والحاج) أي من خرج
طاجاً مبروراً قال العلامة وقد نظم ذلك شيخنا فقال

حق على الله عون جمع * وهو لهم في غد يجازي

مكاتب ناكح عفا * ومن أتى بيته وغازي

وخامس وسبأ في حديثه في ثلاث من فعلهن ثقة بالله الخ ونظمه الشيخ شمس الدين الفارسي
وجاء من لأوات أحبا * فهد لهم خامس يوازي

وافقه من أحبا أرضاً مئة ثقة بالله واحدة أبا كان حقاً على الله أن يعينه وأن يسار له (حم
عن أبي هريرة) وهو حديث حسن (اربع دعوات لا ترد) بالبناء للمفعول (دعوة الحاج
حتى يرجع) أي إلى وطنه (ودعوة الغازي) أي من خرج لقتال الكفار لأعلاء كلمة الله تعالى
(حتى يصدر) بفتح المثناة التحتية وسكون الصاد المهملة أي يرجع إلى أهله (ودعوة المريض
حتى يبرأ) أي من مرضه (ودعوة الأخ لأخيه) أي في الدين (بظهر الغيب) قال المناوي أي وهو
غائب لا يشهده وإن كان حاضراً فيه يظهر ولفظ الظاهر معهم ومحله نصب على الحال من
المضاف إليه (واسرع هؤلاء الدعوات أجابة) أي أسرعها قبولاً (دعوة الأخ لأخيه بظهر
الغيب) أي لأنها تبلغ في الإخلاص (فر عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف (اربع)
أي أربع خصال أو خصال أربع مبدئية أخبره (من كن فيه) الخ قال العلامة فان قيل ظاهر
حديث آية المنافق ثلاث المتقدم يقتضي المحصر فيها فكيف جاء في هذا الحديث بألفظ أربع
قال شيخنا أجاب القرطبي بأحتمال أنه استعمله صلى الله عليه وسلم من العلم بمخصا لهم
ما لم يكن عنده وأقول ليس بين الحديثين تعارض لأنه لا يلزم من علم الخصم له المذمومة الدالة
على كمال النفاق كونها علامة على النفاق لاحتمال أن تكون العلامات دالات على أصل
النفاق والخصلة الزائدة فإذا اضميغت إلى ذلك كل بها خلاص النفاق على أن في رواية عند
مسلم من علامات المنافق ثلاث وكذا عند الطبراني وأما حمل اللفظ الأول على هذا المبرد

الحرام ولا يما كثره حرام
ولا يكثر الأكل لأنه يورث
قتوراً في المدن فينتكس
عن العبادة ولا يدخر قوتاً وفيه
إشارة إلى الخلق على الخلق
بتلك الصفات أن لم تكن
فيه (قوله في أمتي) أي في
غالب أمتي وأكثرهم فقوله
لا يتركون أي بعضهم
لا يتركون (قوله في
الأنساب) بأن يقول أنا
ابن فلان العالم أو أشجاع
فيحرم ذلك حديث قصده الفقير
على الغير والتكبر عليه (قوله
والطعن في الأنساب) كأن
يقول لغيره لست ابن فلان
فهو كبره ويقع كثيراً أن يقال
ليس فلان شر بقا لسوء عمله
فهو كبره (قوله والنباحة)
لأنه يدل على عدم الرضا
بقضائه تعالى فيحرم ذلك
وأن لم يرفع صوته بالنباحة
بأن وجد في نفسه ما يدل على
عدم الرضا بالقضاء (قوله
والملكاتب) أي إذا قصد أداء
التعظيم والحاج أي مبروراً
بخلاف العاصي فلا يمان (قوله
حتى يرجع) هذا يقتضي أنه
إذا رجع ترك دعوته وأيسر مراد
بل إذا رجع قد فحل سرعة
الاجابة على وجود سبب آخر
وكذا يقال فيما بعده (قوله
يصدر) أي يرجع وغاير تفتنا
وفرار من التكرار للخطي
(قوله حتى يبرأ) يقال برئ
برأ كعلم بسلام وزنا ومعنى وبرأ براً

(قوله منافقا) أى نفاق عمل بأن يخفى الصفات الذميمة غير الكفرة ويظهر الصفات الجميلة كأن يظهر أنه يصلى ويصوم والحال أنه تارك لذلك باطنا ويحتمل أن المراد نفاق الكفرة ومعنى خالصا حقيقة أنه لا ميل له للإسلام أصلا ويكون قصد صلى الله عليه وسلم بذلك تنبيه أصحابه على حال المنافقين الموجودين في زمانه صلى الله عليه وسلم ولم يصرح بأسمائهم أعلمه بأن بعضهم سيستوب لقائهم أولستر عليهم كما هو عادته صلى الله عليه وسلم كقوله ما بال أقوام يشترطون الخ ولم يقل ما بال فلان وفلان أو قصد صلى الله عليه وسلم تنبيه الأمة مطلقا تنبئ أن من وجد فيه تلك الخصال كانت ١٩٣ دليلا وعلامة على أنه مبعوض له تعالى

(قوله كذب) هذه أقبح مما بعدها (قوله عاهد) يطلق العهد على المباينة على نصرة الاسلام ووقع الكفار وعلى الحلف على أى شئ كان (قوله حرمه الله تعالى على النار) أى منعه من دخوله فيها أو من الخلود فيها أو من طول المكث فيها (قوله من ملك نفسه) بأن يجاهد نفسه بالباطل بضات حتى يقوى قلبه أى اللطيفة على النفس حتى لا تميل إلى باطل بخلاف من أطم قلبه بسبب الذنوب فان نفسه تغلبه في الميل إلى المعاصى (قوله يرغب) أى فى الشئ لا عنه فليس مرادنا هنا وان كان يقال يرغب فى الشئ وعن الشئ (قوله يرغب) أى يخاف من الحزن اذا ذهب الخوف مع الحزن بأن ينظر فى الذى خاف منه فان كان تركه يقرب به اليه تعالى تركه وان شق عليه الترك وان كان فعله يقرب اليه تعالى فله وان شق عليه الفعل (قوله وحين يشتمى)

السؤال فيكون قد أخذ ببعض العلامات في وقت وبينه صفاتها في وقت آخر وقال القرطبي والنووي حصل من مجموع الروايتين خمس خصال لانها تواردت على الكذب في الحديث والحيانة في الامانة وزاد الاول الخلف في الوعد والثاني الغدر في المعاهدة والفجور في الخصومة (كان منافقا خالصا) قال العلامة أى في هذه الخصال فقط لا في غيرها أو شديد الشبه بالمنافقين ووصفه بالخلوص يؤيد قول من قال ان المراد بالنفاق العمل لا الاعيانى أو النفاق العرفى لا الشرعى لان الخلوص بهذين المعنيين لا يستلزم الكفر الملقى في الدرك الاسفل من النار (ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها) أى الى أن يتركها (اذا حدث كذب) قال العلامة أى فى كل شئ أخذ به عنه بخلاف ما هو عليه فاصدا الكذب (واذا وعد اخاف) أى اذا وعد بانكسر في المستقبل لم يف بذلك (واذا عاهد غدر) أى نقض العهد وترك الوفاء فيما عاهد عليه (واذا خاصم فجر) أى مال في الخصومة عن الحق وافتح الباطل قال المناوى ومقصود الحديث الزجر عن هذه الخصال على آكد وجه وأبلغ لانه بين أن هذه الامور طلائع النفاق وأعلامه (حم ق ٣ عن ابن عمر) بن العاص ورواه عنه ايضا ابو داود (اربع من كن فيه حرمه الله تعالى على النار) قال المناوى أى نار الخلود ولا يخفى ما فيه لان كل مسلم كذلك وان لم تكن فيه هذه الخصال وتقدم في حديث أنه قال أى مع السابقين ان تجنب الكبائر أوتاب أو عفى عنه (وعصمه من الشيطان) أى منعه ووقاه بلطفه من كبده (من ملك نفسه حين يرغب) أى حين يريد (وحين يهرب) أى حين يخاف (وحين يشتمى) أى حين يغضب (وقوله من ملك نفسه الخ يجوز كونه مبتدأ خبر محذوف أى فقد اجتمعت فيه الخصال الاربع ويجوز كونه خبرا عن مبتدأ محذوف بعد حذف مضاف أى هي خصال من ملك نفسه الخ (واربع من كن فيه تشم الله تعالى عليه رحمته) أى في الدنيا فيحيى قلبه (وادخله الجنة) في نسخ وادخله الجنة (من آوى مسكينا) أسكنه عنده وكفاه المؤونة أو نسب له في ذلك (ورحم الضعيف) أى رفق له وعطف عليه وأحسن اليه (ورفق بالمملوك) قال المناوى له أو غيره بأن لا يجهله على الدوام ولا يطبقه على الدوام (وانفق على الوالدین) أى أصابه وان عابا (الحكيم) الترمذى (عن ابى هريرة) واسناد ضعيف (اربع من أعطى الله بالناء للجهول أى أعطاه الله إياهن (فقد أعطى خيرى الدنيا والآخرة أسان ذاكر) لله (وقلب شاكر) له سبحانه وتعالى (وبدر على البلاء) أى الامتحان والاختبار (صابر ورجوة لا تبغيه حونا) بفتح انداء المحبة وسكون الواو أى لا تطالب له خيانة (في نفسها) بأن لا تكون

٢٥ ينزى ل من عطف المألوم اذ يلزم من اشتغائه شئ الرغبة فيه (قوله رحمته) أى فضله واحسانه (قوله مسكينا) المراد ما يشغل الفقير لانهم اذا افتقر واجتمعوا على انه ان اريد بخصوص المسكين دخل الفقير بالاولى لانه أسوأ منه (قوله الضعيف) أى حسا كالمرضى أو مهنى كالذى غلبه الحياء من السؤال (قوله أسان ذاكر) وان لم يكن عن حضور قلب لكنه أكل وأكل منه ان يغيب عن الذكر بالذكور (قوله شاكر) أى ذاب معتقدا مظامته تعالى ومتوجه له تعالى ومنه كفر في مصنوعاته فهو شكر لغوى واصطلاحى لانه صرفه فيما خلق لاجله وأثنى به عليه تعالى

(قوله الحياء) في رواية الحناء أي الخضاب بها لآدم الثامن خضب الشعر بها في شريعة نوح فافقوله من سنن المرسلين أي من طريقة غالبهم بالنسبة لرواية الحناء ١٩٤ والختان قالوا بآيات ثلاثة وكل صحيح يفرض ثبوته (قوله صالحة) أي لدينها وصالحته

من حيث جمالها والرفق به (قوله رزقه) أي ما يتعيش به في بلده أي محل إقامته بلد أو قرية أو غير ذلك حتى لا يحتاج إلى مشقة السفر وأعلى من ذلك أن يأتيه رزقه من حيث لا يحتسب وأن جرى على يد بعض العباد أسكنه لم يتوقع ذلك (قوله جهود العين) هو قوله الدمع وإنما كان مذموما لأنه يدل على قسوة القلب وعدم الخشية منه تعالى فعطف قسوة القلب عليه مغاير من عطف السبب على المسبب لا تفسير بخلاف الشارح (قوله وطول الأمل) أصله من الرحمة إذ لولاها لأرضعت والدته ولدها ولا غرس شخص ولا سافر شخص التجارة وغير ذلك وإنما ذم طول الأمل لأنه يقتضي الحرص على الدنيا وعدم التنبه لما ينفعه في الآخرة (قوله من نظر) أي إلى شيء تشبهه وأشي من ذكره من الدواب (قوله وعالم من علم) لم يقل وشخص من علم لأن المبتدئ لم يذق لذته بل ربما فر منه فلا يوصف بأنه لا يشبع منه وهذا الحديث موضوع على الأرجح (قوله قبل الظهر) أي قبل صلاته وبعد الزوال

غيره من الزنا بها (ولاماله) بأن تنصرف فيه بما لا يرضيه (طب هب عن ابن عباس) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن (اربع من سنن المرسلين) أي من طريقهم والمراد الرسل من البشر (الحياء) قال المناوي بمثابة تحفظ المؤلف والصواب كما قاله جماعة الختان بخفاء محبة ومثناة فوقية وفون اه وقال العلقمي الحياء بالمداغة تغير وانكسار يعمرى الإنسان من خوف ما يعاب به وفي الشرع خلق يبعث على اجتناب القبح ويمنع من التفسير في حق ذي الحق والشخص المحي يخاف فضيحة الدنيا والآخرة فباعتروا بنحو (والتهطر) أي استعمل العطر وهو الطيب (والنكاح) أي التزوج (والسواك) أي استعمله ويحصل بكل خشن وأولاه الأراك قال المناوي والمراد أن الأربع من سنن غالب الرسل والافنوح لم يحتسب وعيسى لم يتزوج (حم ت هب عن أبي أيوب) الانصاري قال العلقمي وجانبه علامة الحسن (اربع من سعادة المرأة) قال المناوي أي من بركتها وعينه وعزم (ان تكون زوجته صالحة) أي دينه جميلة (وارلا ده ابرار) أي يبروه ويتقون الله (وحظاؤه) أي أصحابه وأهل حرفته الذين يخاطبونه (صالحين) أي قائمين بحقوق الله تعالى وحقوق خلقه (وان يكون رزقه) أي ما يرتزق منه من نحو حرفة أو صناعة (في بلده) أي في وطنه وهذه حالة فاضلة وأعلامها أن يأتيه رزقه من حيث لا يحتسب (ابن عساكر) في تاريخه (فر) كلاهما (عن علي) أمير المؤمنين (ابن أبي الدنيا) أبو بكر (في كتاب الأخوان عن عبد الله بن الحكم) بن أبي زياد الكوفي (عن أبيه) الحكم (عن جده) أبي زياد المذكور رزم المؤلف لضعفه (اربع من الشقاء) وهو ضد السعادة (جهود العين) أي قلته دمهها وهو كناية عن قسوة القلب فاعطف في قوله (وقسوة القلب) عطف تفسير وقسوته غلظته وشدة وصلابته (والحرص) أي الرغبة في الدنيا والأنهمال عليم بالخلاف فيحصل ما يحصل به الكفاف فليس مذموم (وطول الأمل) يفتحين أي رجاء ما تحبه النفس من طول عمر وزيادة غنى وأناط الحكم بطوله ليخرج أصله فإنه لا بد منه في بقاء هذا العالم (عد حل) وكذا البزار (عن انس) ابن مالك وهو حديث ضعيف (اربع لا يشبعن من أربع عين من نظر) أي إلى ما يستحسن النظر إليه (وارض من مطر) فكل مطر وقع عليه أثره به (وأشي من ذكر) لأنها فضلت على الرجل في قوة شبقها أي شدة غلظتها وشهوتها بسبعين ضعفا لكن الله تعالى ألقى عليهم السلام (وعالم من علم) فإنه إذا ذاق أسرارها وخاض بحارها صار عنده أعظم اللذات وبمثلة الأقوات قال المناوي وعبر بعالم دون إنسان أو رجل لأن العلم صعب على المبتدئ (حل عن أبي هريرة) عد خط عن عائشة (قال مخرجه ابن عدي منه كمر) (اربع قبل الظهر) أي أربع ركعات يصلين الإنسان قبل صلاة الظهر وقبل دخول وقته وهو عند الزوال قال العلقمي هذه سنة النبي صلى الله عليه وآله وهي غير الأربع التي هي سنة الظاهر قال شيخنا قال الحافظ العراقي ومن نص على استحبابها الغزالي في الأحياء في كتاب الأوراد (لبس فيمن تسليم) أي ليس بين كل ركعتين من أفصل سلام (تفهم) بالبناء للمفعول (لكن أبواب السماء) كناية عن حسن القبول وسرعة الوصول (د ت في) كتاب (الشمايل) النبوية (ه وابن

من حيث جمالها والرفق به (قوله رزقه) أي ما يتعيش به في بلده أي محل إقامته بلد أو قرية أو غير ذلك حتى لا يحتاج إلى مشقة السفر وأعلى من ذلك أن يأتيه رزقه من حيث لا يحتسب وأن جرى على يد بعض العباد أسكنه لم يتوقع ذلك (قوله جهود العين) هو قوله الدمع وإنما كان مذموما لأنه يدل على قسوة القلب وعدم الخشية منه تعالى فعطف قسوة القلب عليه مغاير من عطف السبب على المسبب لا تفسير بخلاف الشارح (قوله وطول الأمل) أصله من الرحمة إذ لولاها لأرضعت والدته ولدها ولا غرس شخص ولا سافر شخص التجارة وغير ذلك وإنما ذم طول الأمل لأنه يقتضي الحرص على الدنيا وعدم التنبه لما ينفعه في الآخرة (قوله من نظر) أي إلى شيء تشبهه وأشي من ذكره من الدواب (قوله وعالم من علم) لم يقل وشخص من علم لأن المبتدئ لم يذق لذته بل ربما فر منه فلا يوصف بأنه لا يشبع منه وهذا الحديث موضوع على الأرجح (قوله قبل الظهر) أي قبل صلاته وبعد الزوال

خلاف ما قال هنا قبل الزوال وأول سنة الزوال ركعتان (قوله ليس فيمن تسليم) أي ولا تشهد أول أي الأفضل ذلك بعد ما من الشارع وإن كان مقتضى شرح مر الإطلاق أي بسلام أو بسلامين بل مقتضى كلام

ألفقهاء أن الأفضل أن تكون بسلا من لأنه أكثر عملا (قوله أربع قبل الظهر) أي اثنتان مؤكداً واثنتان منسختين
(قوله كعدلهن) يفتح العين أي مثلهن إذا عدل المثل (قوله وأربع بعد العشاء) فيه أن رتبة العشاء اثنتان فإن أرادوا أن
يصح لأن الزيادة أكثر من ذلك وإن أراد أربع بعد العشاء وبعد النوم لم يكون ثم بعد الم يصح لأن رتبة الظهر أفضل من التمسك
وتشبهها به يقتضى أنها دونها فظاهر هذا الحديث مشكل على الفروع ١٩٥ لكنه ضعيف فلا يرد نقضاً على الفروع

(قوله لا يصح إلا بحسب) أي
مع عجب فهو يفتح العين
والجيم ووجه العجب أن قوله
الشيء لا يفتي بكثرة

الاجتماع فكيف يجامع الصمت
(قوله أول العبادة) أي أصلها
لا الأول المقابل للآخر (قوله
من خيانة) كأن أنفق

من الأمانة التي تحت يده
(قوله أو غلول) أي خيانة
في خصوص الغنمة بدليل
ذكر الخيانة المطلقة قبله

ولو أنفق ذلك في نحو زبارة
ولي لا يشاب وانما يخص
الحج الخ لكونه الأغلب في
الجل على تخصيص المال

(قوله من كنز) أصل الكنز
المال المدفون المأمن كما بعضه
على بعض فقهه إشارة إلى
أن قوله أم الكتاب الخ

ادخول له صلى الله عليه
وسلم أي لم تنزل على من قبله
والقرآن كله كذلك وخص
ما ذكرنا شرفه (قوله أربع)

أي من الخصال حق على
الله تعالى أن يفعل لهم ذلك
بطريق العدل (قوله وآكل
الربا) أي متناوله باكل
أو غيره ومثله موكله

خزيمة) في صحيحه (عن أبي أيوب) الأنصاري قال الشيخ حديث صحيح (أربع قبل الظهر
كعدلهن) أي كظواهرهن ووزنهن (بعد العشاء وأربع بعد العشاء كعدلهن من ليلة القدر)
قال المناوي فصح أن أربع قبل الظهر بعد أن الأربع ليلة القدر في الفضل أي في مطلقه ولا
يلزم منه التساوي في المقدار والضعيف (طس عن أنس) بن مالك قال العلقمي وبجانبه
علامة الحسن (أربع لا يصح إلا بحسب) بضم الفاء التهمة وفتح الصاد المهملة وسكون
الباء الموحدة أي لا توجد وتجتمع في إنسان الأعلى وجه عجب أي قل أن تجتمع فيه (الصمت)
أي السكوت عما لا يعني أي ما لا ثواب فيه الأبقار الحاجة (وهو أول العبادة) أي أساسها
ومبناها (والتواضع) أي ابن الجانب للخلق لله لا لمرديني (وذكر الله) أي لزومه والدوام
عليه (وقوله الشيء) أي الذي ينفق منه على نفسه وهو ماله لا يجامع السكوت والتواضع ولزوم
الذكر بل الغالب على العقل السكوت وظاهر الظاهر وشغل المكرة الصارف عن الذكر
(طس هب ك عن أنس) بأسانيد ضعيفة (أربع لا يصح إلا بحسب) بالبناء للفعول أي
لا يثبت من أنفق منهن ولا يقبل عمله فيهن (نفقة من خيانه أو سرقة أو غلول) أي من غنمة
(أول بقيم) أي فلا يقبل الاتفاق من واحد من هؤلاء الأربع (في حج ولا غيره) بأن حج
أو عقر بمال خيانة أو سرقة أو غلول أو أخذ من مال بغير حق سواء كانت حجة الإسلام
وعمرته أم تطوعاً (ولاحهاد) سواء كان فرض عين أو كفاية (ولا صدقة) فرضاً أو نفلاً

(ص عن مكحول مرسل عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث حسن (أربع
أنزل) أي أنزل الله (من كنز عرش الرحمن) أم الكتاب أي
الفاتحة (وآية الكرسي وخواتيم البقرة) أي آمن الرسول إلى آخر السورة (والكوثر)
أي السورة التي ذكر فيها الكوثر قال المناوي والآثار النفائس المدخرة فهي إشارة إلى أنها
ادخرت للصافي صلى الله عليه وسلم ولم تنزل على من قبله (طس وأبو الشيخ) بن حبان

(والضياء) المقدسي (عن أبي امامة) الباهلي (أربع حق على الله تعالى أن لا يذخروهم
الجنة ولا يذبحهم فعيها من الجنة) أي المداوم على شربها (وآكل الرأواكل مال اليتيم بغير
حق) قال المناوي فبده في مال اليتيم دون الرأواكل بالآكل بالآكل لا يكون إلا بغير حق بخلاف
مال اليتيم (والعاق لوالديه) قال العلقمي وهو محمول على المسحول لذلك أو مع الداخين

الأولين زاد المناوي أو حتى يطهرهم بالنار (ك هب عن أبي هريرة) واسناده ضعيف
(أربع أفضل الكلام) قال العلقمي وهذا وما أشبهه محمول على كلام الأتعي والافا القرآن
أفضل من التمسك والتميل المطلق أما المأثور في وقت أحوال ونحو ذلك فالاشتمال به أفضل
لا بصرك بأيمن بدأت) أي لا يصح لك أيها الأقربون في حيازة ثواب من قال المناوي وفيه إشعار

وشاهد وكاتبه كما في حديث آخر (قوله وآكل مال اليتيم) أي متناوله ومستولى عليه سواء كان وليه أم لا (قوله بغير حق) أمالو
كان اليتيم غنياً ووليّه مملوفاً فإنه باكل منه بالمعروف (قوله أفضل الكلام) أي كلام البشر أما كلام الله تعالى فهو أفضل مطلقاً
وأما الاشتغال فهو بالقرآن أفضل الأبالذ كرفي وقت مخصوص فهو أفضل من الاشتغال بالقرآن فالكلام في مقامين نفس
الكلام والاشتغال أي صرف الوقت (قوله بأيمن بدأت) لكن الأكل ترتيبين كما في الحديث

(قوله الامام) ومثله ثوابه في ذلك (قوله لا ينظر الخ) أي نظر راحة والا فلا بد من النظر لكل موجود واصل النظر تغليب الحادثة وهو مستحيل عليه تعالى فنظر الرجة كناية عن الاحسان ونظر الغضب كناية عن الانتقام (قوله ومنان) أي كثيران في حضرة المعطى أو في غيبته أي ان قصدا لا فتحة عليه أما لو قصد بذلك رولده أو اجنبي الى طاعته لم يضروا وخرج بصيغة المبالغة ما لو من عليه مرة فيحرم من ١٩٦ الكبرائر لكن لا يدخل في هذا الوعد وكذا الوشرب الخمر مرة مثلا (قوله يفضضهم) من

أنفضه أي أبعدده (قوله الخلاف) أي كثير الخلاف كذبا أو صدقا ويكون حينئذ القصد الزجر عن كثرة الخلاف وان كان جائزا لصدقة (قوله والفقر المختال) اذن من حق الفقير الذي زويت عند النسيان يتواضع فتهكبه اكثر خبثه (قوله الزاني) أي الذي صرف همه في شهوة المحرم اذ حق من بلغ هذا السن الزجر والاعتبار لضعف شهوته حينئذ (قوله والامام) وكذا ثوابه (قوله مرابطا) بان يقصد الدفع عن المسامين بتجهيزه للقتال في سفر العدو وان لم يقاتل بالفعل وقيد بعضهم ذلك بمن كان من أهل ذلك الثغر والمعتدولو طارئا عليه ثم حيث قصد ما ذكر (قوله ماعمل) أي مدة دوام العمل به (قوله ولدا) أي أو ولد ولد وان سفل وقوله فهو الفاعل لتعليل (قوله أزواج) لم يقل زوجات جريا على الاصح مع عدم اللبس أي يشين على طاعتهم ثوابا على نفس الطاعة وثوابا على

بأن الافضل الايمان بها على هذا الترتيب (سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر) قال ابن عباس وهو الباقيات الصالحات (ه عن سمرة) بن جندب وهو حديث صحيح (اربع دعوتهم مستجابة) يعني اذا دعوا اجاب الله دعاءهم (الامام العادل) أي الحاكم الذي لا يحور في حكمه (والرجل يدعو لاجيه) أي الانسان يدعو لاجيه في الدين (بظهر الغيب) لفظ الظاهر معهم أي بالغيب ولعل المراد بحيث لا يشعروا ان كان حاضر في المجلس (ودعوة المظلوم) أي على ظالمه (ورجل يدعو لوالديه) أي انسان يدعو لوالديه وان علميا أو لاحدهما بالمعزة ونحوها قال المناوي وورد من يستجاب دعائهم أيضا جماعة وذكر العدد لابن الزائد (حل عن واثلة) بن الاسقع (اربعة) أي أربعة أشخاص (لا ينظر الله تعالى اليهم يوم القيامة) أي نظر راحة (عاق) أي لوالديه أو أحدهما (ومنان) أي بما يعطى (ومد من خمر) أي مداوم على شربها (ومكذب بالقدر) بفتح القاف والدال المهمل حلة بان أسند أفعال العباد الى قدرتهم وانكر كونها بتقدير الله تعالى قال المناوي وفيه ان الاربعة المذكورة من الكبرائر (طب عند عن ابى امامة) الباهل باسانيد ضعيفة كما بينه الهيتمي (اربعة يفضضهم الله البياع الخلاف) بالتشديد أي الذي يكثّر الخلاف على سلطته قال المناوي وهو كاذب والاولى عدم التقيد لان كثرة الخلاف مذمومة وان كان الخلاف صادقا (والفقير المختال) أي المتكبر المجهب بنفسه (والشيخ الزاني) أي من طعن في السن وهو مصر على الزنا (والامام الجائر) أي الحاكم المسائل في حكمه عن الحق (ن هب عن ابى هير) قال العلقمي وبجانبه علامة الصحة (اربعة تجرى عنهم اجرهم بعد الموت) أي لا ينقطع ثواب أعمالهم بعوتهم (من مات مرابطا في سبيل الله) أي انسان مات حال كونه ملازما فخر العدو بقصد الذب عن المسلمين (ومن علم علما جرى له عمله ما عمل به) أي وانسان علم علما وعلمه غيره ثم مات فيجري عليه ثوابه مدة دوام العمل به بعده (ومن تصدق بصدقة فاجر مجرى له ما وجد) أي وانسان تصدق بصدقة حارة كوقف فيجري له أجره مدة بقائه ابن المتصدق بها (ورجل) أي انسان (ترك ولدا صالحا) أي فرعا مسلما اذ كرا أو انثى (فهو يدعو له) بالرحمة والمغفرة فدعائهم أسرع قبولاً من دعاء الاجنبي ولا تعارض بين قوله هنا أربعة وقوله في الحديث المار اذا مات ابن آدم انقطع عمله الا من ثلاث كما تقدم (حم طب عن ابى امامة الباهلي) قال العلقمي وبجانبه علامة الحسن (اربعة يؤتون اجرهم مرتين) أي يضاعف لهم ثواب عملهم (ازواج النبي صلى الله عليه وسلم) قال البيضاوي في تفسير قوله تعالى ومن يقنت منكن لله ورسوله فقد حل صالحا وثلاث أجرها مرتين مرة على الطاعة ومرة على

حسن معاشرته وبث الاحكام التي تلقيت منه صلى الله عليه وسلم التي لا يطاع عليها غير أزواجه غايها والمراد أزواجه طابهن اللاتي دخل بهن صلى الله عليه وسلم وهن احدى عشرة مات منهن اثنتان في حياته خديجة بنت خويلد وزينب بنت خزيمة ومات عن التسع أما المتوفىة وغيرها من عقدها لم يدخل بها ليس لها ثواب الا من جهة الطاعة له بدم وجودها مباشرة والمتموعة رضي الله عنها يكف بها شرف أنها لم تؤمنين وان لم تكن زوجه صلى الله عليه وسلم في الجنة لا كونه صلى الله عليه وسلم فارقها ويلحق بالزوجات في ذلك الامة التي تسرى بها صلى الله عليه وسلم لوجود حسن المعاشرة

قوله من أهل الكتاب) أي من كان على الحق قبل الإسلام بأن كان مؤمنا بسيدنا عيسى والإنجيل فيعطى أجره على الإسلام وأجره على نفسه بالحق قبله وإن لم يكن على الحق قبله فليس له الأجر الإسلام (قوله فأعجبته) أي سقته بالان له أجره على عتقه وأجره على تزوجها لكونه إذا كانت تعجبه كان أكل لكونه غلب عليه نعل الخير وخاف هوى نفسه بعته إذا قد لا ترضى بتزوجه بعد العتق (قوله أربعة من كنز الجنة) أي ثواب أمور أربعة هي بعض ما كنز في الجنة أي ما يتعم به فيمن النفاثس فشبهه بالمال المكتنوز (قوله إخفاء الصدقة) إلا إذا كان عالما يقتدي به أو قصد ١٩٧ بظاهرها حدث الأغنياء على فعلهم مثله لاسيما

إذا كان فقيرا فانهم حينئذ يقولون إذا كان هذا فقيرا ويتصدق ففطن أولى وكتمان المصيبة إلا إذا أظهرها الصالح ليدعوله أو لطبيب ليدأويه فالمدحوم إذا غتم على جهة الشكوى كأن يقول ما فعلت ما يستحق ذلك أو غيري فعل كذا وكذا ولم ينزل به هذا المرض (قوله خصلة) في رواية حسنة ولم يعبين الشارع الأربعين ترغيبا في كل أعمال الخير إذ لو غتمها لربما وقف الناس عندها وتركوا غيرها ولذا أخفى إلهة القدر وساعة الأجابة وأبهم الغضب في المعصية وبعضهم عددها وزاد على الأربعين منها صلاة الرحم ومصافحة المسلم وستر عورة المسلم وتشميت العاطس لكن ليس هذا محققا والذي عليه المحققون عدم تعيين شيء من الأربعين غير مضمرة العزوف في رواية منجية العزوف ويقاس عليه بالاولى مضمرة البقرة ذهي أكثر ثوابا بالكثرة النفع (قوله رجاء الخ) أي

طاب من رضا النبي صلى الله عليه وسلم بالفتاة وحسن المعاشرة (ومن أسلم من أهل الكتاب) فله أجر بإيمانه بنبيه وأجر بإيمانه بعمده صلى الله عليه وسلم (ورجل كانت عنده امرأة فأعجبته فاعتقه وأتم تزوجها) فله أجر بإعتاقها وأجر بتزويجها قال المناوي وقوله فأعجبته لا لتصويره لا للتقيد وإمامه خرج جوابا لسائل (وعبد مملوك) قيده تميزا بينه وبين الحر فإنه عبد الله أيضا (أدى حق الله تعالى) من صلاة وصوم ونحوهما (وحق ساداته) من النصيح والقيام بالخدمة ولا يعنى كون عمل واحد يثر جرح عليه المامل مرتين لأنه في الحقيقة عملان مختلفان طاعة الله وطاعة المخلوق فيؤجر على كل منهما مرة (طب عن أبي امامة) الباهلي واسناده حسن (أربعة من كنز الجنة) أي ثواب من مدخر في الجنة (إخفاء الصدقة) فهو أفضل من إظهارها ما لم يكن المتصدق ممن يقتدي به (وكتمان المصيبة) أي عدم إشاعتها وإذا غتم على جهة الشكوى (وصلة الرحم) أي الإحسان إلى الأقارب (وقول لا حول ولا قوة إلا بالله) أي لا تحول عن المعصية ولا قوة على الطاعة إلا بقدرته تعالى وتوفيقه (خط عن علي) أمير المؤمنين واسناده ضعيف (أربعون خصلة) بفتح الخاء مبتدأ أول (اعلان) مبتدأ ثان (منجية العزوف) خبر الثاني والجملة خبر الأول والمعنى بكسر الميم وسكون النون وفتح الحاء المهملة وفي لفظ منجية بوزن عظيمة والعزوف بفتح العين المهملة وسكون النون بدهاز أي أتى المعزوف والمراد به في هذا الحديث عارية ذوات الألبان لئلا يؤخذ منها ثم تردى إلى صاحبها قال العلقمي قال اس بطل ومعلوم أنه صلى الله عليه وسلم كان عالما بالاربعين المذكورة وإنما لم يذكرها لمعنى هو أنفع لنا من ذكرها وذلك خشية أن يكون التعميم لها من هذا النافي غيرها من ابواب البر اه وقد ذكر بعضهم منها جهلة فقال منها رد السلام وتشميت العاطس واماطة الأذى عن الطريق واعطاء شمع النمل والستر على المسلم والذب عن عرضه وادخال السرور عليه والتفصيح في المجلس والدلالة على النسيير والكلام الطيب والغرس والزرع والشفاة وعبادة المريض والمصافحة والمحبة في الله والبغض لأجله والمجالسة لله والتزاور والنصح والرحمة كما في الأحاديث الصحيحة (لا يعمل عبد) أي انسان (بخصلة منها رجاء ثوابها) بالمدة والنصب مفعول له (وتصدق بدينق موعودها) عيم أوله بخط المؤلف أي بما وعد لفساعها من الثواب وتصدق بدينق بالنصب عطف على رجاء ثوابها (الادخله الله تعالى بها) أي بسبب قبوله لها (الجنة) بفضل الله ورحمته فالدخول برحمته وفضله لا بعماله (خ د عن ابن عمرو) بن العاص (أربعون رجلا) أي جماعة مستقلة لا مخلون عبد صالح غالبا (ولم يخص

فهل كون ذلك سببا لدخول الجنة إذا رجاء الثواب وصديق بوعده تعالى به (قوله بها) أي بسبب الجنة أي معاليها والافاضل الدخول ببعض الفضل أو المراد أن هذه الخصلة سبب لرضا تعالى ورضاه مقتضى دخول الجنة (قوله أهة) أي فلا يحتاج إلى زيادة عدد على الأربعين يستغنى بها صالح من الزائد على الأربعين لو جود الصالح في الأربعين بقرينة السياق ويؤخذ منه طلب تحري أربعين يصلون على الميت

(قوله وغفر له) نفسه بولوه به الله تعالى (قوله أربعون دارا) أي من الجهات الأربع والمراد جهة اليمن وجهة الشمال الخ
 فسهل ما لو كانت الدار خمسة أو مائة فانه لكل جهة من الخمس أو الست أربعون دارا والتعبير بالأربع جهات جرى على الغالب
 (قوله أربعين الخ) قاله صلى الله عليه وسلم حين رأى نسوة جلوسا يشimen الجنائز فقال لهن هل تفعلنه أفغان لا فقال هل تفعلنه
 فقالن لا فقال هل تدفنن أفغان لا فقال أربعين دارا رأت أي آثمت والقصد به التشديد والتنفير والافتشيع النساء الجنائز مكرهه
 والجواب بأنه محمول على ما لو حصل منهن نحو نوح لا يناسب لأن الصحابة محفوظون والقياس موزورات لأنه من الوزر لا كنه ترك
 القياس لمشكلة ما جورات ولذا ١٩٨ أميل وضحاها مع أنه وأوى لمناسبة ما بعده الذي أميل فالمشاكل من مقاصد البلغاء

(قوله من في الأرض) ولو
 غير عاقل ولذا روى الغزالي
 في الزوم فقبل له ما فعل الله
 بك فقال أوقفني بين يديه
 وقال لي بما قدمت علي
 فصرت إذ كرا عني فقال
 لم أقبلها وإنما قبالت منك
 ذات يوم نزلت دابة على مداد
 قبلك لتسرب منه وأنت تكتب
 فترك الكتاب حتى أخذت
 حظها راحة بها أمضوا بعدي
 إلى الجنة وفي الحكم أرحم
 نرحم وأصمت نسلم ولا تتجول
 تغاب ولا تفرص على الشر
 تندم (قوله من في السماء)
 أي أمره أو المراد بمن في السماء
 الملائكة والمراد برحمتهم
 طالب المغفرة ولا يجوز لشخص
 أن يدعو لجميع المسلمين بغفر
 جميع ذنوبهم أو بدعوى فغير
 بمحكومة دينار وليس له جهة
 يتأني منها ذلك ويقول هذا
 من الرحمة بالخلق لأنه مخالف
 لنصوص الشرع كما أنه لو
 ظفر بحر في قتله ولا يتركه
 ويقول ترك قتله من الرحمة

أربعون رجلا في الدعاء لم يتم) أي في صلاتهم عليه (الوجه الله تعالى لهم وغفر له) أي
 ذنوبها كراماتهم (الخليفي في مشيخته) أي في محبته الذي ذكر فيه مشايخته (عن ابن
 مسعود) عمده الله رمز المؤايف اضعه (أربعون دارا) أي من كل جهة من الجهات
 الأربع (جار) فلما وصى لميراثه صرف لأربعين دارا من كل جانب من الحدود الأربعة
 كما عليه الشافعي (د في مراسيله عن الزهري) يعني ابن شهاب (مرسلا) بسند صحيح
 (أربعين) بكسر الهمزة وسكون الراء وكسر الجيم وسكون الهمزة قال العلقمي وسببه كما
 ابن ماجه عن علي رضي الله عنه أنه قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم لم فاذا نسوة جلوس
 فقال ما يجلسكن قلن ننتظر الجنائز قال هل تفعلن قان لا قال هل تفعلن قان لا قال هل تدفن
 فيمن بدلي قان لا قال أربعين فد كره (ما زورات) بفتح الميم وسكون الهمزة أي آثمت أن
 ترتب على ذلك نحو جزع أو نذب والآخره وقباصه موزورات فقاموا الواو الفاع مع سكونها بالمشاكل
 قوله (غير ما جورات) ولو انقردت لم تغلب ز يارة القبور للنساء مكرهه فان ترتب على ما نحو
 جزع أو نذب حرمت (عن علي ع عن انس) قال الشيخ حديث حسن (أرحمكم
 أرحمكم) بالنصب بفعل محذوف أي صلوا أرحمكم أي أقاربكم من الذكور والإناث والتكبير
 لئلا كبد (حب عن انس) بن مالك وهو حديث صحيح (أرحم من في الأرض) أي من
 جميع أصناف الخلق (برحمك) بالجزم جواب الأمر (من في السماء) أي من أمره نافذ
 فيها أو من فيه أقدرة وساطاته فانك كقدينان (طب عن جرير) بن عبد الله (طب
 ك عن ابن مسعود) عبد الله وهو حديث صحيح (أرحموا ترحموا) أي أرحموا من في الأرض
 برحمتكم من في السماء كما تقدم (واعفوا) أي اصفوا واصفوا عن ظلمكم (يعفواكم) بالبناء
 لجهول أي يعفوا الله لكم (وبل) أي شدة ملكة (لأقاع القول) بفتح الهمزة جمع جمع بكسر
 القاف وفتح الميم كضلع وهو الاناء الذي ينزل في رؤس الظرف لئلا بالماء ثمت ومنه ويل
 لأقاع القول شبه اسماع الذين يستمعون القول ولا يعونه ولا يعلمون به بالأقاع التي لا تقي
 شيئا ما فرغ فيها فكانت يجر عليهم الجنائز كما يجر الشراب في الأقاع (وبل للمصيرين) أي على
 الذنوب (الذين يصرون على ما فعلوا) أي يقبون عليه (وهم يعلمون) أي والحال أنهم يعلمون
 أن ما فعلوه معصية والأصرار الإقامة على القبيح من غير استغفار (حم خذ ب عن) عبد الله

(قوله لأقاع) جمع قمع بكسر القاف وفتح الميم أو سكونها الذي يوضع
 فوق الإناء ويصب فيه نحو اليت ليتزل الاناء من غير أن ينزل شيء خارجه فشبها فخاف الاوامر والنواهي بالأقاع بجمع عدم
 ثبوت شيء يفتفع به في كل فان القمع يجر عليه نحو اليت ويت في الاناء والمخالف للشرع يجر عليه القول الشرعي لم يفت له ولم
 يثبت فيه شيء عنه (قوله وهم يعلمون) في المفهوم تفصيل وهو أن اصبر وامع الجاهل بجرمة ذلك عذروا أن كانوا ممن نشأ به عدا عن
 العلماء أو قرب اسلامه والأفلا عذر

(قوله اريد الغزاة السيوف) أي فعل طلب لبس الرداء في شير المجاهد أما هو فيطلب أن يترك الرداء يظهر السلاح للعدو كما قال الشارح وهو ممنوع اذ يمكنه أن يلبس الرداء تحت حائل السيف ويلبس السيف فوقه والحكمة موجودة وهي اظهار السلاح للعدو واما كان له بلا حائل (قوله ارضني) أي أعطى الشيء القليل فان الرضيع اعطاء الشيء القليل ورضخ من باب قطع فهو وفتح الضاد وقول العزيز بكسر الضاد سبق قلم أو تحريف من الناسخ (قوله ما استطعت) ما اسم موصول أو نكرة أو ظرفية أي مدة استطاعتك (قوله ولا توعى) أصل الوعى وضع المال والمتاع في الوعاء وهو هنا كناية عن امساك المال وعدم انفاقه (قوله ارضوا) مصدقكم قاله صلى الله عليه وسلم حين جاءه الاعرابي وقال له ان أناسا يأتون لطلب الزكاة يطلبون زيادة على القدر الواجب فقال ارضوا الخ وكرره فقالوا انرضيهم وان ظالمونا فقال ارضوا الخ ١٩٩ وان ظلمتم ولم يقل وان ظالموكم لان الذين يطلبون الزكاة

من اكابر الصحابة خصوصا سيدنا عليا فهو صلى الله عليه وسلم عالم بانهم لا يظلمون وقوله وان ظلمتم أي في زعمكم أو أن شرطي لا تقضي الوقوع ومصدقكم جميع مصدق يعني أخذ الصدقة ويطلق على من نسب الصدق لغيره واما المتصدق فهو الدافع للصدقة (قوله ارفع ازارك) قاله صلى الله عليه وسلم حين مر عليه شخص مسبلا ازاره وسبيل الازار خلاف الاولى فقط وانتهى عنه لكونه يؤدي الى الخيلاء والكبر وانه صلى الله عليه وسلم علم بنور النبوة ان ذلك الشخص مكبر بذلك (قوله الشريد) أي الممارب فانه قتل شخصا من الكفار

(ابن عمرو) بن العاص واسناده جيد (اريد الغزاة السيوف) أي هي بمنزلة اريدتم فامه المحارب لهم التقابل بالسيف ابراهما العدو فيخاف ولانه قد يحتاج الى مل السيف فيكون لا حائل بينه وبينه (ع عن الحسن مرسلا) وهو البصري (ارضني) بكسر الهمزة وسكون الراء وكسر الضاد والحاء المجهتين أي اعطى بالاسماء بنت ابى بكر الصديق ولو يسيرا (ما استطعت) أي ما قدرت فادرة على الاعطاء (ولا توعى) أي لا تمسك المال في الوعاء يعني لا تمنع فضل المال عن الفقراء (موهى الله عينك) أي يمنع فضله فاستناد الوعى الى الله مجاز عن المنع (م ن عن اسماء بنت ابى بكر) الصديق (ارضوا) بفتح الهمزة أي بآيها المزكون الذين جاؤا بظلمون من السعاة (مصدقكم) أي في دفع الزكاة يعني السعاة بمنزل الواجب ولا يظلمهم ولا يفتنهم فليس المراد الامر بمنزل زيادة على الواجب قال المناوي وسبب الحديث أن ناسا من الاعراب أتوه صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله ان ناسا من المصدقين يأتونا فيظلمونا فقال ارضوا مصدقكم قالوا وان ظالمونا قال وان ظلمتم أي في زعمكم (حم م د ن عن جرير) بن عبد الله (ارفع ازارك وائق الله) أي خفف عقابه على تعاطي ما حرمه عليك من جوارك تكبر أو خيلاء خطاب لمن أسبل ازاره حتى وصل الى الارض فاسبال الازار وان جاوز الكعبين بقصد الخيلاء فحرام والا فمكروه (طب عن الشريد) بوزن طويل (ابن سويد) الثقفى بن مالك أو غيره قال الشيخ حديث صحيح (ارفع ازارك فانه) أي ارفع (اننى اثنونك) بالنون والقاف أي أنزله عن القاذورات وروى بالباء الموحدة من البقاء (واننى لربك) أي أوفق للتقوى لبعده عن الكبر (ابن سعد) في طبقاته (حم هب) كلهم (عن الأشعث بن سليم) المحاربى (عن عمة عن عمها) قال الشيخ حديث صحيح (ارفع البقيان الى السماء) يعني الى جهة العلوان احتجبت اليه فلا ينافيه الاحاديث الدالة على النهى عن رفع البقيان (واسأل الله السعة) بفتح السين المهملة أي اطلب من الله أن يوسع عليك منزلتك وسببه ان راوى الحديث شكك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ضيق

قبل أن يسلم يخاف بقاءه باله صلى الله عليه وسلم وأسلم حقيقة فسمي بذلك (قوله اننى) أي أنزله عن القاذورات وروى أننى أي لا يسرع البلى (قوله وائق) أي أدخل في التقوى هذا هو الذى عليه المحدثون وأهل التصوف يهرفون الحديث عن ظاهره ويقولون المراد بالازار والاشياب الخلع الباطنية كالإيمان والمعارف ومعنى رفعه انتزيعها عن كل قاذورة معنوية ولذا رأى بعضهم في النوم القطب الساذل يقول ارفع ثيابك فقال وماهى فقال الخلع التى خلعه رسول الله صلى الله عليه وسلم عليك بان تصونها عن القاذورات فقال قد عرفت حينئذ أن قوله تعالى وثيابك فطهر له معنى باطنى ومعنى ظاهرى (قوله ارفع البقيان) قاله صلى الله عليه وسلم حين شكك شخص من عدم علوسه في بيته فيقبض رقبته الى السماء أى جهة العلوان ليس المراد انه يرفعه الى أن يصل الى السماء لان هذا حال عادة وقد ذكر الحكماء ان ضيق البيت العمى الاصغر (قوله واسأل الله السعة) أي في البقيان وغيره فهو عام

(قوله فقولوا فيه خيرا) أي مما فيه وليس المراد إذ كروه بخبر ولو كذبوا وخص الميت بالذ كرمع دخوله في سابقه لان غيبة الميت
أشدهم إلى عدم إمكان استحقاقه (قوله فيموتوا) المراد إزالة الملك بغير بيع أو عتق (قوله اخوانكم) أي في الدين فبنيتم فيكم
أن تتركهم موهوم كاخوة القربى ٢٠٠

المسكن فذكره (طب عن خالد بن الوليد) بن الميرة وهو حديث حسن (أرفعوا
السننكم عن المسلمين) أي كنوها عن الوقعة في أعراضهم (وإذا مات أحد منكم فقولوا فيه
خيرا) أي لا تذكروه إلا بخير فان غيبة الميت أشدهم غيبة الحي وهذا ما لم يترتب على ذكره
بالسوء مصدرة كالتعذير من بدعته والافه وحائز لواجب (طب عن سهل بن سعد)
الساعدي قال العلقمي بجانبه علامة الحسن (أرفعواكم أرفعواكم) بالنسب أي أكرموا وقال
المنأوى أي الزموا الاحسان إليهم والتكرير لثمة كيد (فاطمهم موهوم مما نأكلون) أي من
جنس الذي نأكلونه أي الأولى لكم ذلك (والبسوهوم) بكسر الباء الموحدة (عما تلبسون)
بفتحها أي إن لم تكن ربة كأمرد جميل (وان جازا بذب لا تزدون ان تغفروه فيموتوا عباد
الله) مفعول بيموتوا (ولا تعذبوهوم) بضرب أو تزدب فأنكم لستم ماله كين لهم حقيقة بل هم
عباد الله حقا وأعمالكم بهم نوع اختصاص (حم وابن سعد) في طمقاته (عن زيد بن
الخطاب) هو أخو سيدنا عمر قال العلقمي وبجانبه علامة الحسن (أرفعواكم أرفعواكم
وأحسنوا إليهم) أي بأقول والفعل (استمعينهم على ما غلبكم) أي مالا يمكنكم مباشرة من
الأعمال أو يشق عليكم (واعينهم على ما غلبهم) بعين معجمة أي من الأعمال التي أمرتكم
بفعلها قال المنأوى وماذا كرم من أنه بعين معجمة هو ما في خط المؤلف وهو الصواب فما في نسخ
من أنه بهمة لة تصحيف وان كان معناه صحيحا (حم خذ عن رجل من الصهابة) قال العلقمي
بجانبه علامة الحسن (أرقى) بكسر الهمزة وسكون الراء وكسر القاف خطاب للشفاء بنت
عبد الله رواية الحديث (مالم يكن شرك بالله) أي مالم تشتمل الرقية على ما فيه شيء من أنواع
الكفر والافه منوعة قال المنأوى والامر بالإباحة وقد يندب وقد يجب (ك عن الشفاء) بفتح
الشين المعجمة والفاء المشددة داية النبي صلى الله عليه وسلم (بفت عبد الله) بن عبد شمس
العدوية واسماده صحيح (أركبوا هذه الدواب سالمة) أي خالصة من الكدر والاعتاب
(واندعوها سالمة) أي أتركوها اذا لم تحتاجوا إلى ركوبها قال المنأوى وفي رواية ودعوها
بدل اندعوها (ولا تتخذوها كراسي لا حاد ثمكم في الطرق والاسواق) ولا تجلسوا على ظهرها
لتعذر توافع أصحابكم وهي واقفة كجلوسكم لأحدث قال المنأوى والمنهني عنه الوقوف الطويل
بغير حاجة (فرب مركوبة) أي دابة مركوبة (خير من راكبا) أي عند الله تعالى
(وا كثر ذكر الله منه) بينه أن الدواب منها ما هو صالح وغيره وأن لها أدرا كاتميزوا عنها
تسبح قال تعالى وان من شيء الا يسبح بحمده وقال معاذ بن أنس راوى الحديث مر النبي صلى
الله عليه وسلم على قوم وهم وقوف على دوابهم فذكره (حم ع طب ك عن معاذ بن أنس)
وأحد أسانيد صحيح (أركبوا ما بين الركبتين في يموتكم) الامر فيه للندب أي صلوا
في منازلكم لافي المسجد ثم يبين بقوله (السجدة بعد المغرب) بضم السين المهملة وسكون الباء
الموحدة أي النافلة بعد ما وافق الأئمة على استصحابها وما من الر واتب المؤ كدة وسهيتا
سجدة لاشتهالهما على التسبيح (ه عن رافع بن خديج) بفتح الخاء المعجمة وكسر الدال المهملة

أن تتركهم موهوم كاخوة القربى
بكم مباشرة وان كان يجوز
الاستعانة بهم وان قدروا
على المباشرة ولاق بهم
ليكن ينبغي للسادة المباشرة
للمعمل حيث قدروا عليه
ولاق بهم ههنا للنفس في
الحديث مر اطيع (قوله
أرقى) خطاب للشفاء داتته
صلى الله عليه وسلم (قوله
مالم يكن شرك) أي كأن
يذكر في الرقية لفظ صنم
ونحوه ونحوه الرقية حيث
اشتملت على ذكر أظفار ياني
مثلا ولم يعرف معناه حيث
لم تنقله الأئمة الثقات فيجوز
لنا استعمال خرب القطب
الدسوق ودائرة القطب
الشاذلي مع اشتغالها على
الالفاظ الجهمية كهاتميش
لان مثل هؤلاء لا ينافقوا إلا
علم معناه وأنه جائز (قوله
سالمة) من الكد والتعب فلو
كانت تعبانه من عمل فلا
تركبوها إلا بعد استراحتها
(قوله واندعوها) وفي رواية
ودعوها والمعنى منقارب
من ودع أي سكن أي مكثوها
فلا ركوب أو من ودع بمعنى
ترك وهو قليل لان ودع بالفتح
معمور للاستعناء عنه بترك
(قوله كراسي) أي كالأكراسي
(قوله خير من راكبا) أي

ان مات كافر افهى خير بعد عاقبها بخلافه ولا ينافى هذا اوله كرماني آدم لان التكرير لنفس فلا ينافى أن الدابة قد آخوه
تكون افضل من بعض بني آدم (قوله أركبوا) أي صلوا من اطلاق الجزء على الكل ومثل سنة المغرب بقية الرواتب وكل نقل في
أن الافضل صلاتها في البيت الاما استغنى وخص سنة المغرب لانها سبب في ذكر الحديث فانه صلى الله عليه وسلم رأى شخصا يصليها

آخره جيم وهو حديث حسن (ارموا) أي بالسهم اترناضوا وتمرنوا على الرمي قبل القاء
العدو وتصيرا لكم معرفة بالرمي وقوة والامرفيه للندب ان قصدت تعليمه الجهاد في سبيل الله فان
قصد غيره قال الماوردي فهو مباح اذا لم يقصد به محرم فلو قصدت تعليمه قطع الطريق ونحوه
صار حراما (واركبوا) بفتح الكاف أي الخيل وغيرها من الدواب التي تترك للجهاد
لتؤدبها وتروضوها على القتال وتتمتادواركوبها والركوب على العدو وقال العلقمي وفي معنى
ذلك تعلم السكك للصبيد والحراسة وتعليم السباحة (وان ترموا) بفتح الهمزة ميمتها وخبره
(احب الى من ان تتركبوا) أي ورميكم بالسهم احب الى من ركوبكم الخيل لتأديبها (كل شيء
يلوه الرجل باطل) أي الاعتبار به (الارمي الرجل بقوسه او فاديه فرسه) أي ركوبها
وركوبها والجولان عليهم اية الغزو وتعليمها ما تحتاج اليه من الامور المطلوبة في أمثالها
(او ملاعبته امرأته) أي مزاحه لجليته بقصد احسان العشرة قال العلقمي ويلحق بالزوجة
الولد وان كان لا ينسب طبا لملاعبة معهم بانباغ هو اهم الى حد يفسد خلقهم ويسقط بالكلية
هيئته عندهم بل يراعى الاعتدال فلا يدع الهيمية والانقباض مهمراى منكر (فان من) أي
الخصال المذكورة (من الحق) أي من الامور المعبرة في نظر الشرع اذا قصدت بالاولين الجهاد
وبالثالث حسن العشرة (ومن ترك الرمي) أي بالسهم بلا عذر (بعد ما علمه) بكسر اللام
المخففة على الصواب أي بعد علمه اياه بالتعليم (فقد كفر الذي علمه) قال المناوي أي ستر
نعمه معاملة في كره ترك الرمي بعد معرفته لان من تعلمه حصل اهلية الدفع عن دين الله فتركه
تماون بالدين (حمت هب) والشافعي (عن عقبة بن عامر) الجهني وهو حديث حسن
(ارموا الجرة) بجيم مفتوحة أي المرمى في الحجج (بمثل حصي الخذف) بفتح الخاء وسكون
الذال المجتمعتين وبالفاء قال العلقمي قال في المصباح خذفت الحصاة ونحوها خذف من باب
ضرب رمية باطرف الابهام والسبابة اه أي ارموا بقدر الحصى الصغار التي يخذف بها أي
يرمي بها قال المناوي والمراد هنا ما قدر الاثلة طولا وعرضا وهو قدر الباقلة في كره بدونه وفوقه
ويجزى (حدم وان خزينة) في صحيحه (والضياء) في المختارة (عن رجل من الصحابة)
قال المناوي ورجاله ثقات وجهالة الصها إلى لا تضر لانهم عدول (ارموا) قال المناوي بفتح
الهمزة وسكون الراء وكسر الهمزة وضم القاف (القبلة) بكسر القاف وسكون الواو والهمزة والمراد
بها السيرة أي ادنوا من السيرة التي تصلون اليها بحيث يكون بينكم وبينها ثلاثة أذرع فأقل
والامرفيه للندب (اليزار) في مسنده (هب وابن عساكر) في تاريخه (عن عائشة)
واسناده ضعيف (اريت) بالبناء للفعول (ما تاني امتي من بعدى) أي أطاعني الله بالوحى
على ما يحصل له من الشدائد (وسمك بعضهم دما وبعض) أي قتل بعضهم بالسيف
والفتن الواقعة بينهم (وكان ذلك سابقا من الله تعالى) يعني في الازل (كما سبق في الامم
قبلاهم فسألته أن يواينى) يضم الميم الثانية التهيئة وفتح الواو وشدة اللام المكسورة أو سكون الواو
والتخفيف (شفاعة فيهم يوم القيامة ففعل) أي أعطاني ما سألته (حمت طس ت لك عن ام
حبيبة) زوجة النبي صلى الله عليه وسلم وهو حديث صحيح (ازرة المؤمن) قال المناوي بكسر
الهمزة أي حالته التي ترضى منه في الاثر ان يكون الازار (الى انصاف سابقه) فان هذه
هي المطلوبة المحبوبة وهي ازرة الملائكة كما مروا أسفل من ذلك في النار كما في عدة اخبار

في المسجد فقال اركعوا الخ
(قوله ارموا) أصله ارموا
والأصل في تعليم الرمي الأباحة
وقد يكون مندوبا ان قصد
به قمع الكفار وواجبا ان تعين
طريقا في الدفع عن الإسلام
وقد يكون حراما اذا قصد به
المقاتلة المحرمة وقد يكون
مكروها اذا قصد به مجرد
الالعب (قوله باطل) أي لا تنفع
فيه فية بمعنى تركه (قوله
ملاعبته امرأته) وكذا أمته
وخادمه ولا يكثر ذلك لانه
يذهب الهيمية (قوله من
الحق) أي يثاب عليها حدث
قصد ما ذكر (قوله كفر
الذي علمه) أي ستر نعمته الله
الذي علمه ذلك وهذا
يقضي أن الرمي ينسب
بجلاف السباحة فهي مطلوب
تعليمها كالرماية ولا تنسب
(قوله حصي الخذف) يقال
خذف أي رمي بالخذف أي
الحصى الصغير اذا كان
وضع الحصاة بين سبائقيه
ورماها أو وضعها على اجهامه
ورماها سبائقيه هذا هو معناه
لغة (قوله ارموا) أي اقبوا
من القبلة أي السيرة التي
تجمل بين الشخص والقبلة
(قوله ازرة المؤمن الخ) مثل
الازار في ذلك بقية الملبوس
وبقي أن لا توسع الأحكام
ولا تطال زيادة على العادة

(قوله ازهد) من الزهد وهو اقل ترك الشيء احق قاله سواء كان محتاجا له او لا واصطلاحا ترك ما زاد على حاجته من الحلال والورع ترك الحرام والشبهة في الدنيا أي الشاغلة عن طاعة الله تعالى المترتبة عليها ضياع حقوق الخلق والحق وهي المعنية بحديث نعيم الخ وحديث الدنيا معلومة الخ أما المعنية على الطاعة فممدوحة كقوله حديث نعمت الدنيا طيبة المؤمن بها يصل إلى الخير ويخبر من الشر قال المناوي وليس من الزهد ترك الجماع فقد قال سفيان بن عيينة كثرة النساء ليست من الدنيا فقد كان على كرم الله وجهه ازهد الصحابة وله أربع زوجات وتسع عشرة سيرة وقال ابن عباس خيره هذه الأمة أكثرها نساء وكان

الجند شيخ القوم يحب الجماع ويقول اني احتاج إلى المرأة كما احتاج إلى الطعام لا بحرقه في شربه الصغير (قوله يحبك الناس) ولذا قيل لأهل البصرة من سيدكم فقالوا الحسن البصري فقيل فبم سادكم فقالوا احتجنا له واستغنى عن ديننا (قوله في العالم) أي بالعلوم الباطنة وهم أهل التصوف أو بالعلوم الظاهرة (قوله الأقربون) ولذا قال تعالى وأنذر عشيرتلك الأقربين ففهم على بعضهم له وأمره بأنذارهم حتى لا يبالى بكونهم أقاربه (قوله والى) بكسر الهمزة والقصر أو بفتحها مع المد والمعنى واحد وهو الفناء (قوله وترك أفضل الخ) أشار إلى أن يتعلق ببعض الزينة دون الأفضل لا بما في الزهد ولا يقال إن نساء النبي من أفضل الزينة فلا يوصف الإنسان بالزهد إلا إذا تركها لأن المراد ترك أفضل الزينة التي لم يؤمر بها وقد أمر صلى

(ن عن أبي هريرة وأبي سعيد) الخدرى (وابن عمر) بن الخطاب (والأنبياء) المقدسى (عن انس) بن مالك وهو حديث صحيح (ازهد في الدنيا) أي أعرض عنها قبلك ولا تحصل منها إلا ما تحتاج إليه (يحبك الله) لأن الله تعالى يحب من أطاعه وطاعته لا تجتمع مع محبة الدنيا لأن حبها رأس كل خطيئة (وازهد فيها في أيدي الناس) أي فيما هم فسد من الدنيا (يحبك الناس) قال المناوي لأن طبايعهم جبلت على حب الدنيا ومن نازع أفسانها في محبوبه فلا ومن تركه له أحب وأصطفاه قال الدارقطني أصول الأحاديث أربعة هذا منها قال سهل بن سعد راوى الحديث قال رجل يا رسول الله دلني على عمل إذا عملته أحبني الله والناس فذكره (طابك عن سهل بن سعد) الساعدي قال الشيخ حديث حسن (ازهد الناس) بفتح الهمزة وسكون الراء وفتح الهاء (في العالم أهله وخيراته) بكسر الجيم قال المناوي زاد في رواية حتى يفارقهم وذلك سنة الله في الذين خلوا من قبل من الأنبياء والعلماء ورثتهم ومن ثم قال بعض أئمة الفقهين كل مقدور عليه مرفوع فيه وكل ممنوع مرغوب (حل عن أبي الدرداء) عد عن جابر بن عبد الله وفيه ضعف شديد (ازهد الناس في الأنبياء) أي الرسل (واشدهم عليهم) أي من جهة الأبداء (الأقربون) قال المناوي منهم بنسب أو مصاهرة أو حوار أو مصاحبة أو نحو ذلك وذلك لا يكاد يتخلف في نبي من الأنبياء كما يعلم من أحاط بسيرهم وقصصهم وكفالك ما وقع لأصطفى صلى الله عليه وسلم من عمه أخی لحب وزوجه ولولديه وأخراهم وفي الإنجيل لا فقد النبي حرمته إلا في بلده (ابن عساكر) في تاريخه (عن أبي الدرداء) وهو حديث ضعيف (ازهد الناس) أي أكثرهم زهدا في الدنيا (من لم يفس القبر) يعني الموت ونزول القبر ووحشته (والى) أي الفناء والاضمحلال (وترك أفضل زينة الدنيا) أي مع إمكان نيلها (وأثر) بالمد (ما بقي على ما بقى) أي أثر الآخرة وما ينفع بها على الدنيا وما فيها (ولم يعد غدا من أيامه وهد نفسه في الموت) يجعله الموت نصب عينيه على توالي اللحظات قال المناوي وأفاد بقوله أفضل أن قليل الدنيا لا يخرج عن الزهد وليس من الزهد ترك الجماع فقد قال سفيان بن عيينة كثرة النساء ليست من الدنيا فقد كان على كرم الله وجهه ازهد الصحابة وكان له أربع زوجات وتسع عشرة سيرة وقال ابن عباس خيره هذه الأمة أكثرها نساء وكان الجند شيخ القوم يحب الجماع ويقول اني احتاج إلى المرأة كما احتاج إلى الطعام (سب عن الصادق ع) وأسناده حسن (أسامة) هو زيد بن حارثة (أحب الناس إلى) قال المناوي أي من موالبه وكونه أحبهم إليه لا يستلزم تفضيله على

الله عليه وسلم بالتزوج (قوله وهد نفسه في الموتى) ولذا قالت السادة الصوفية الصوفى ابن وقته أى لم يحل غيره وقته من العمل الصالح انتظار الوقت آخره حل فيه لكونه عد نفسه من الموتى (قوله أسامة) وهى الحب بن الحب أى حبيب رسول الله ابن حبيب رسول الله صلى الله عليه وسلم (قوله أحب الناس إلى) أي من أحبهم إلى فلا ينافى أن ثم هو أحب منه كعمر بن الخطاب وما وقع أن سيدنا عمر أعطى أسامة خمسة آلاف وأعطى ولده سيدنا عبد الله ألفين فقال له تفضله على وأنا مغرور مع النبي كذا وكذا فقال له أسامة أحب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم منك وأبوهم أحب إليه من أبك فهو تواضع منه

رضي الله تعالى عنه وانظر الفرق بينه وبين مروان حيث رأى أسامة يصلي فقال له انك مراة صلاتك فقال له آذيتني انك فاحش متفحش والله ينفذ من كان كذلك أو المراد أحب الناس من الموالى ٤٥٣ فلا ينافي أن غيره أحب منه (قوله أسباغ

الوضوء) أي اتمام فرائضه

ومندوباته (قوله في المكاره)

جمع مكرهة أي مشقة أي فلا

يترتب عليه غسل الذنوب

الاحقة أي اتمام الوضوء

في حالة تألم جسده ببرودة

الماء مثلاً بحيث يتحمل

المشقة عادة ولا كره (قوله

واعمال) بكسر الهمزة كما

اقتصر عليه العزيز في

الشارح أنه يفهمها تحريف

أو صبحي قلم (قوله وانتظار

الصلاة) يحتمل معنيين الزم

بعد صلاة الظهر مثلاً على

صلاة العصر بأن يشغل

قلبه بها أو الجلوس في المصلي

حتى تنتهي الصلاة الأخرى

فيمصليهما فيجمع بين الجلوس

واشتغال قلبه بهما لكن على

هذا يحتمل على ما جرت به

العادة كأنه ينتظر العصر بعد

الظهر بخلاف انتظار الصبح

بعد العشاء أو انتظار بعد

الصبح فليس مراداً بالثمرة

المشقة بطول الزمن (قوله

يقبل) أي كل منها يغسل

لا جميعها فقط والمراد بالغسل

الغفر أو الأزالة من صحف

اللائكة (قوله شطر الإيمان)

أي شعبة من الشعب المتفرعة

على الأعنان الحقيقية (قوله

تلاً) أي هذه الكلمة وعلاً

غيره من أكابر الصحب وأهل البيت لم يجهى (حم حب عن ابن عمر) بن الخطاب قال
العلقي وبجانبه علامة الصحة (أسباغ الوضوء) قال العلقي أي اتمامه وقال النووي
أي عمومه بجميع أجزائه الأعضاء وقال الطيبي هو استيعاب المحل بالغسل وبتطويل الفترة
وتكرار الغسل والمص (في المكاره) قال العلقي قال شيخنا قال ابن العربي أراد بالمكاره برد
الماء والماء الجسم أو إثارة الوضوء على أمر من الدنيا فلا يتأني له مع ذلك إلا ثراه مؤثر الوجه لله
اه وتفسير المكاره ببرد الماء والماء الجسم مخالف لما قاله الفقهاء من كراهة استعمال الماء
الشديد البرودة وحرمة استعماله مع العلة ويمكن عمله على من قد ما يسهل به الماء وعلى
من لم يخف من استعمال الماء مع العلة ضرراً (واعمال) بكسر الهمزة (الاقدام) أي
استعماله في المشي (إلى المساجد) أي مواضع الجماعة (وانتظار الصلاة بعد الصلاة) قال
العلقي قال ابن العربي أراد به وجهين أحدهما الجلوس في المسجد وذلك يتصور في العادة
في ثلاث صلوات العصر والمغرب والعشاء ولا يكون بعد العشاء والصبح الثاني تعاقب القلب
بالصلاة والاهتمام بها والنأهب لها وذلك يتصور في الصلوات كلها (تقبل الخطايا غسلاً)
قال المناوي يعني لا تبقى شي من الذنوب كما لا يبقى الغسل شي من وسخ الثوب والمراد الصغائر
ووهـ من زعم العموم وقال العلقي قال شيخنا قال ابن العربي هذا دليل على محو الخطايا
بالحسنات من الصغائر بأيدي الملائكة الذين يكتبون فيهم الأمان أم الكتاب الذي هو عند
الله الذي قد ثبت على ما هو عليه فلا يزداد فيه ولا ينقص منه أبداً (عك حب عن علي) أمير
المؤمنين (أسباغ الوضوء) بضم الواو (شطر الإيمان) قال العلقي أصل الشطر النصف
واختلاف العلماء فيه فقبل معناه أن الجوف فيه يفتح في تضعيفه إلى نصف أجزال الإيمان وقيل
معناه أن الإيمان يجب ما قبله من الخطايا وكذلك الوضوء لا يصح إلا مع الإيمان فصار لتوقفه
على الإيمان في معنى الشطر وقيل المراد بالإيمان هنا الصلاة كما قال الله تعالى وما كان الله
ليضيع إيمانكم والطهارة شرط في صحة الصلاة فصارت كالشطر ولا يلزم في الشطر أن يكون
نصفاً حقيقة قياماً وهذا القول أقرب الأقوال اه وقال المناوي يعني جزء أو المراد أن الإيمان
بطهر الباطن والوضوء بطهر الظاهر فهو بهذا الاعتبار نصف (والحمد لله تلاً) قال المناوي
بفوقية أو تحية (الميزان) أي ثواب النطق بهما مع الأذعان بسلامة كفة الحسنات اه وقال
العلقي قال شيخنا قال النووي معناه عظم أجرهما بسلامة الميزان وقد تظاهرت نصوص القرآن
والسنة على وزن الأعمال وثقل الميزان وخفته قال القرطبي المجد راجع للثناء على الله بأوصاف
كماله فإذا حمد الله حمد مستحضر معنى الحمد في قلبه امتلاء ميزانه من الحسنات (والقسيح
والأكبر علاً) أي ثواب كل منهما (السموات والأرض) لو قدر ثوابهما جميعاً لأملا ما بين
السموات والأرض وسبب عظم فضلها ما اشتمل عليه من التنزيه لله بقوله سبحانه الله العظيم
له بقوله الله أكبر (والصلاة نور) قال المناوي أي ذات نور أي منورة أو ذاتها نور بمسافة
انتهى وقال العلقي قال شيخنا قال النووي معناه أنها تمنع من المعاصي وتنهي عن الفحشاء
والمنكر وتهدى إلى الصواب كما أن النور يستضاء به وقيل معناه أن أجرها يكون نوراً صاحبها

(قوله والركاة) في رواية الصدقة ٢٠٤ والمراد بها الركاة أو ما يشمل صدقة التطوع فانها برهان لا يكون ترك محبوب نفسه

بالطبع وبذلك للغير (قوله قبائح نفسه) أي مشتريها من الله من العقاب (قوله أو موبقها) أي أو بائع نفسه من الشيطان بأن يبذلها في مطاوعته فهو موبقها أي مهلكها فبائع مساطع على الثاني فهو مستعمل في حقيقة نفسه ومجازة لانه في الاول بمعنى الشراء وفي الثاني البيع الحقيقي أي المقابل للشراء (قوله استاكوا) أي استعملوا آلة السواك وكان السواك في الجاهلية فليس من خصائص هذه الأمة فالشرع جاء به ثم كداما كان ومبين المطلوبات فيه زيادة على ما كان في الجاهلية (قوله وتنظفوا) من الادناس الحسية والمعنوية والوثورة الذي لا ينقسم الى متساويين بخلاف الشفع فينقسم الى متساويين (قوله استتمام) أي اتمام فالسبعين زائدة لنا كذا فاذ وجدت باعطاء شيء فهو معروف فيه ثواب واتمامه افضل بأن يخبز الاعطاء من غير زمن ومن غير من (قوله فزوج النساء) جمع فرج وهو يطلق على القبل والدبر وعلى كل فرجة بين اثنين لكن القاب اطلاقه على القبل وهو المراد هنا (قوله يعمر) بفتح الباء وفتح الميم (قوله حق الحياء)

يوم القيامة وقبل انما يجب لاشراق انوار المعارف كان شراح القلب ومكاشفات الحقائق لافراغ القلب فيها واقباله على الله بظاهره وباطنه وقد قال الله تعالى واستعينوا بالصبر والصلاة (وزكاه برهان) قال المناوي وفي رواية والصدقة برهان أي حجة ودليل على ايمان فاعلمها فان المناق يمتنع منها لكونه لا يعتقدها فن تصدق استدل بصدقة على صحة ايمانه (والصبر ضياء) قال العلقمي قال النور معنى الصبر على طاعة الله وعن معصيته وعلى الثابتات وأنواع المكارم في الدنيا والمراد أن الصبر محمود لا يزال صاحبه مستضيا مهتديا مستمرا على الصواب وقال أبو علي الدقاق حقيقة الصبر أن لا يمترض على المقدور فاما اظهار البلاء لاعلى وجه الشكر فلا ينافي الصبر قال تعالى في أيوب انا وجدناه صابرا مع أنه قال اني مسني الضر (والقرآن حجة لك) يعني اذا امتثلت أوامر واجتنبت نواهيه كان حجة لك في المراقف التي تسئل فيها عنه كسألة المالكين في القبر والمسألة عند الميزان وفي عقبات الصراط (أو علمك) أي ان لم تمثل ذلك احتج به عليك (كل الناس يغدو) فاعل يغدو ضمير يعود الى كل أي كل واحد يكرس اعماقه مطالبه (فبائع) الفاء تفضيلية وبائع بمعنى مشتر وهو خبر عن مبتدأ محذوف أي فهو مشتر (نفسه) بدليل قوله (فمبتقها) اذا اعتناق اغما يكون من المشتري فمبتقها خبر بعد خبر والفاء سببية ويجوز أن يكون بائع مبتدأ خبره محذوف أي فمنه مائع نفسه من ربه يبذلها في رضاه فمبتقها من العذاب (أو) بائع نفسه من الشيطان فهو (موبقها) أي مهلكها بسبب ما أوقعها فيه من العذاب (حمنه) حب عن أبي مالك (الاشهرى) وهو حديث صحيح (استاكوا وتنظفوا) أي استعملوا السواك ونظفوا ابدانكم وملابسكم من الوسخ (واوتروا) قال المناوي أي افعلوا ذلك وترا ثلاثا أو خمسا وهكذا (فان الله عز وجل وتر) أي فردد غير مزدوج نشئ (بحسب الوتر) أي بوضاه ويشب عليه فوق ما يشبهه على الشفع (ش طس عن) أبي مطرف (سليمان بن مرد) بضم الصاد المهملة وفتح الراء الخراعى الكوفي قال العلقمي بحجته علافة الحسن (استمروا في صلاتكم) أي صلوا نداء الى ستره كهدار وعمود (ولو بسهم) أو نحوه كصامغروزة (حمنك هق عن الربيع بن سبرة) بفتح السين المهملة وسكون الباء الموحدة وهو حديث صحيح (استتمام المعروف افضل من ابتدائه) قال المناوي في رواية خير من ابتدائه أي بدون استتمام لان ابتدائه نقل وتمامه فرض ذكره بعض الأئمة ومراده أنه بعد الشروع مقاما كدحيث يقرب من الواجب (طس عن جابر) بن عبد الله وهو حديث ضعيف (استحلوا فروج النساء باطيم اموالكم) بأن تنسكوهن بعقد شرعي واجعلوا ذلك الصداق من مال حلال لا شبهة فيه بقدر الامكان فان لذلك أثرا ينافي دوام العشرة وصلاح الولد (د في مراسيله عن يحيى بن يعمر) بفتح المثناة التحتية وسكون العين المهملة وفتح الميم (مرسلا) قال الشيخ حديث حسن (استغنى من الله استغناءك) أي مثل استغنيائك (من رجلين من صالحى عشيرتك) أي احذر أن يراك حيث نهاك أو يفقدك حيث أتركك كما تحذر أن تفعل ما تعاب به بخضرة رجلين من صالحى قومك (عد عن أبي امامة) الباهلى باسناد ضعيف (استحيوا من الله تعالى حق الحياء فان الله قسم بينكم اخلاقكم كما قسم بينكم ارزاقكم)

(قوله قسم بينكم) أي فالناس متفاوتون في الحياء كثرة ونهم في الارزاق أي هلوى يحتمل شخص انسانا كثيرا الحياء فلا يقول لا أستطيع أن أكون مثله ويترك الحياء بل يأتي بقدوره ولو يسيرا لان الناس متفاوتون

(قوله فاحفظ الرأس) بأن لا يسجد بها الصنم وما وعى أى ماحوى وغارتفتنا أى من الحواس الظاهرة كالسمع والبصر والشم والحواس الباطنة بأن لا يصرف مفكرته في نحو كلام الفلاسفة بل في العلوم الشرعية (قوله البطن) بأن لا تنس محرمات ما لا وما حوى من القلب والأيدى والأرجل فانها لا اتصال عروقها بالبطن يقال ٢٥٥ ان البطن حوتها (قوله وايد كراخ) هذا

تعليم لسبب تحصيل الحياء المتقدم (قوله استند كروا) أى تذكروا لأن نسبائه أو آية منه كبيرة بأن زالت عن المحافظة والمذكره بحيث لو نبه لها لم ينتبه فكأنه لم يقرأها أصلا ولا لم يضر (قوله من عقلها في رواية في عقلها) (قوله العاقل) أى العارف بذلك الامر فان كان من أمور الآخرة سأل أهل الآخرة وان كان من أمور الدنيا سأل أهل الدنيا المجرمين لذلك العارفين به بشرط أن يكون المسؤل عنده نوع ديانة مثلا يكذب عليه ولا يسأل أهل الآخرة عن أمور الدنيا اذ لا تعلق لهم بذلك ولذا في قصة النخل قال صلى الله عليه وسلم أفتم أعلم بأمر دنياكم وهو لا تشريع بأن يعلم أن أمور الدنيا لا يسأل عنها أهل الآخرة وهو قبل اعلامه صلى الله عليه وسلم بذلك ويؤخذ من كون المسئلة لا بد أن يكون عاقلا أنه لا يطلب مشاوره النساء لنقص عقولهن وكذا ورد لا خير في مشورتهم فان وقعت مشاورتهم فينبغي

يحتمل أن المراد الخش على طلب معاني الاخلاق التي منها الحياء ومعالجة النفس على تخصيصها كما يطلب السعي في طلب الرزق والله أعلم بمراد نبيه (نسخ عن ابن مسعود) عبد الله وهو حديث حسن (استخياهم الله تعالى حق الحياء) أى حياء ثابتة لا زما صادقا قالوا يا نبي الله انا فسقى من الله والله الحمد قال ليس كذلك ولكن (من استخيا من الله حق الحياء فليحفظ الرأس وما وعى) أى وجهه من الحواس الظاهرة والباطنة فلا ينظر ولا يسمع الى محرم ولا يتكلم بما لا يعينه أى ما لا ثواب له فيه قال المناوى وعطف ما وعى على الرأس إشارة الى أن حفظ الرأس عبارة عن التنزه عن الشرك فلا يسجد لغير الله ولا يرفعه تكبرا (وايحفظ البطن وما حوى) أى وما جهمه قال المناوى وجعل البطن قطبا يدور عليه بقية الاعضاء من القلب والفرج واليدنين والرجلين وعطف ما حوى على البطن إشارة الى حفظه عن الحرام والتحذير من أن يلائم المباح (وليد كراخ والبلى) أى نزولهما به (ومن اراد الآخرة) أى الفوز بنعيمها (ترك زينة الحياة الدنيا) لانها مضرة فان في أرضيت أحدهما أغضبت الأخرى (فمن فعل ذلك فقد استخيا من الله حق الحياء) أى أورثه ذلك الفعل الاستخياء منه تعالى فارتقى الى مقام المراقبة الموصول الى درجة المشاهدة قال بعضهم فمن استخيا من الله حق الحياء ترك الشهوات وتحمل المكاره والمشاق حتى يصير نفسه مدبوعة فتمدها تظهر بها حسن الاخلاق وتشرق انوار الاعمال في قلبه ويقوى علمه بالله فيعيش غنيابه ما عاش (حم ت ك هـ عن ابن مسعود) عبد الله وهو حديث صحيح (استند كروا القرآن) السنين للامانة أى واظبوا على تلاوته واطلبوا من أنفسكم المذاكرة والمحافظة على قراءته (فلهوا أشد تنصيبا) بفتح المشاة الفوقية والفاء وكسر الصاد المهملة الشديدة بعدها مشاة تحتمة خفيفة ونصبه على التمييز أى تفانوا وتخلصوا (من صدور الرجال من النعم) بفتحين أى من الأبل (من عقلها) بضمهتين ويجوز أن يكون القاف جمع عقال بكسر أوله مثل كتب وكتاب وهو الجبل الذي يشد في ذراع البعير قال العاقمى ومن الأولى متعلقة بتقصص ما والثانية بأشد والثالثة بتفهى مقدر أى من تفهى النعم من عقلها اه أى أشد تفانوا من الأبل اذا فتلنت من العقال فانها لا تسكاد تلحق ونسبها القرآن به - بحفظه كبيرة (حم م ق ن عن ابن مسعود) عبد الله (استندوا العاقل) أى الحكام العقل أى اطلبوا منه الارشاد الى اصابة الصواب (ترشدوا) بضم المجهمة أى يحصل لكم الرشاد قال المناوى في مشاور في شأن الدنيا من جوب الامور وما رس المخبور والمخذور وفي أمور الدين من عقل عن الله أمره ونهييه (ولا تنصوه) بفتح أوله (فتندموا) أى ولا تتخالفوه فيما يرشدكم اليه من الرأى فنهجكوا على ما فهمت نادمين وخارج بالعاقل بالمعنى المقرر غير فلا يشاور ولا يعمل برأيه (خط في رواية مالك) بن أنس (عن ابي هريرة) باسناد رواه (استرقوا لها) بسكون الراء أى لمن في وجهها سفة بفتح السين ويجوز

المخالفة لما ورد مشاورهم وخالفهم فان في مخالفتهم البركة (قوله استرقوا لها) بسكون الراء أى لمن في وجهها سفة بفتح السين ويجوز ضمه وكون الفاء بعدها عين مهملة أى أثر سواد وقيل حمرة يملوها سواد وقيل صفرة وقيل سواد مع لون آخر وقيل لون مخالف لونه الوجه وكلامه مقاربة وحاصلها أن بوجهها لونها الاصل وسببه كمال البخارى عن أم سلمة أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى في بينه اجارية في وجهها سفة فذكره والرقية كلام يسهل في بهن كل عارض وقد أجمع العلماء على جوازها

عند اجتماع ثلاثة شروط أن يكون بكلام الله تعالى أو باسمائه وصفاته وباللسان العربي أو بما يعرف معناه من غيره وأن يعتقد أن الرقية لا تؤثر بذاتها بل بتقدير الله تعالى ولا خلاف في مشروعية الفرع إلى الله تعالى في كل ما وقع وما يتوقع وقال القرطبي الرقية ثلاثة أقسام أحدها ما كان برقي به في الجاهلية مما لا يعقل معناه فيجب اجتنابه لئلا يكون فيه شرك أو يؤدي إلى شرك الثاني ما كان بكلام الله أو باسمائه فيمجززان كان مأثورا مستحب ومن المأثور باسم الله أرقيتك من كل شيء يؤذيك من شرك نفس أو عين حاسد الله يشفيك ومنه أيضا باسم الله أرقيتك والله يشفيك من كل ما فيك من شر الفئات في العقدة ومن شر حاسد إذا حسد الشاة ما كان ٢٠٦ بغير اسماء الله من ملك أو صالح أو معظم من المخلوقات كالعرش فهذا ليس من

الواجب اجتنابه ولا من المشروع الذي يتضمن الالتجاء إلى الله والتبرك باسمائه فيكون مما تركه أولى الآن يتضمن تعظيم المرقى به فينبغي أن يجتنب كالحلف بغير الله وقوله فان بها النظرة يسكن الظاء المجهمة أي بها الصابة عين من الجن وقيل من الانس والعين نظرا يستحسن مشوب بحسد من حيث الطبع يحصل للنظور منه ضرر كما قال بعضهم وانما يحصل ذلك من سم يحصل من عين العائن في الهوى إلى بدن المعبود ونظير ذلك الخائن تضع يدها في آية اللين فيفسد ولو وضعته بعد طهرها لم يفسد والصحيح ينظر إلى عين الارمد فيرمد ويتشاءب واحد بحضرة فيتشاءب هو اده من الهزبي رحمه الله (قوله لما) أي للعين الحاسدة من الانس والجن

ضمها وسكون الفاء بعد هاء عين مهملية أي أثر سواد وقيل حمرة يعلوها سواد وقيل صفرة وقيل سواد مع لون آخر وقيل لون مخالف لونه الوجه وكاهامة قاربة وحاصلها أن يوسعها لونها على غير لونه الأصلي وسببه كما في البخاري عن أم سلمة أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى في بيت ماجارية في وجهها سفة فذكره والرقية كلام يستشفي به من كل عارض وقد أجمع العلماء على جوازها عند اجتماع ثلاثة شروط أن تكون بكلام الله تعالى أو باسمائه وصفاته وباللسان العربي أو بما يعرف معناه من غيره وأن يعتقد أن الرقية لا تؤثر بذاتها بل بتقدير الله تعالى ولا خلاف في مشروعية الفرع إلى الله تعالى في كل ما وقع وما يتوقع وقال القرطبي الرقية ثلاثة أقسام أحدها ما كان برقي به في الجاهلية مما لا يعقل معناه فيجب اجتنابه لئلا يكون فيه شرك أو يؤدي إلى شرك الثاني ما كان بكلام الله أو باسمائه فيمجززان كان مأثورا مستحب ومن المأثور باسم الله أرقيتك من كل شيء يؤذيك من شرك نفس أو عين حاسد الله يشفيك ومنه أيضا باسم الله أرقيتك والله يشفيك من كل ما يأتيتك من شر الفئات في العقدة ومن شر حاسد إذا حسد الثالث ما كان بغير اسماء الله من ملك أو صالح أو معظم من المخلوقات كالعرش فهذا ليس من الواجب اجتنابه ولا من المشروع الذي يتضمن الالتجاء إلى الله والتبرك باسمائه فيكون تركه أولى الآن يتضمن تعظيم المرقى به فينبغي أن يجتنب كالحلف بغير الله (فان بها النظرة) يسكن الظاء المجهمة أي بها الصابة عين من الجن وقيل من الانس والعين نظرا يستحسن مشوب بحسد من حيث الطبع يحصل للنظور منه ضرر كما قال بعضهم وانما يحصل ذلك من سم يحصل من عين العائن في الهوى إلى بدن المعبود ونظير ذلك الخائن تضع يدها في آية اللين فيفسد ولو وضعته بعد طهرها لم يفسد والصحيح ينظر إلى عين الارمد فيرمد ويتشاءب واحد بحضرة (ق عن اسماء) استشفوا قال المناوي من الامراض الحسية والقلبية (بما حسد الله تعالى به نفسه) أي أثني عليه (فيل ان يحمد مدخله وبما مدح الله تعالى به نفسه الحمد لله وقيل هو الله احد) أي استشفوا بقرائة أو كتابة سورتي الحمد والاخلاص ومقصودهم بيان أن لتينك السورتين أثر في الشفاء أكثر من غيرهما والافالقرآن كاه شفاء يدل على (فمن لم يشفه القرآن ولا شفاه الله) دعاء وخبر (ابن قانع) في معجم الصحابة (عن رجاء) بفتح الراء والجيم والمدة

بأن تنظر للشيء المستحب نظر حاسد مع حيث طعمها والرقية بخواتمها والآية من القرآن وما (الغوى) ورد باسم الله أرقيتك والله يشفيك من كل داء أتيك لا شفاء الا شفاؤك شفاء لا يعادله سقم (قوله استشفوا) أي اطلبوا الشفاء بكتابة ذلك في أفاء ومحوره وشربه أو بجعله في عمة وتعلق أو بتلاوة ذلك على المريض فكل من ذلك أقوى من أدوية الاطباء فان تخلف ذلك فهو اسوء حال الكاتب أو القارئ أو المريض لعدم اعتقاده (قوله فلا شفاه الله) اخبار بأنه اذا لم يحصل الشفاء بذلك لم ينفعه شيء غيره أو دعاء على المريض بعدم الشفاء لان عدم الشفاء دليل على خيبة نية المريض وعدم اعتقاده فدعا عليه تنفيرا عن هذه الحالة ليعلمه صدق التوبة وعبر بالحمد ثم بالمدح فتشاعل على أنهم ما أراد فان وعلى التعابر غير بذلك لان الفاتحة فيها صفات اختيارية كالرحمن وقيل هو الله أحد في الصفات الذاتية

(قوله استعجبوا الخليل) أي علموها تعجب أي تقبل التعليم وخص الخليل للحاجة إليها والافتقار إليه قبل التعليم أكثر منافعهم
علم قدره الخليفة وصار يخطط الثياب كالآدمي وبعضهم علمه الحراسة وصار ٢٥٧ يأخذ أجرة حراسته كالاجير للحراسة
(قوله استعجبوا الخ)

قال الشاعر

إذا أنت لم تزرع وأبهرت

حاصدا

فدمت على القفر يطفئ زمن

البذر

(قوله قبل نزول الموت) لم

يقل قبل نزوله لأن المقام

مقام تخوف فظاهر لتخوف

الإنسان بالموت لا تزج

القلب منه (قوله استعجبوا

بهم) خصهم لأن

الغالب الكتابة بالهم

وحديث علم الأمر بالكتابة علم

طالب تعليمها وتعلمها إلا النساء

فلا يطلب تعليمهن الكتابة

كالطباية والولادة لأن ذلك

من وظائف الرجال لشغل

النساء بشؤونهن (قوله إلى

طبع) أي دنس وسوء حال

(قوله يهدي) أي يدل إلى غير

مطمع بأن يكون بعيد الحصول

(قوله حيث لا مطعم) حيث

للاطمع في الآزمنة والامكانة

والاحوال أي حيث لا يمكن

حصوله في زمان أصلا ولا في

مكان أصلا ولا في حال أصلا

فهو محال فهو أشد ذمما

قبله (قوله أن يزابل) أي

يفارق زابل أي فارق أي

قالذي عكسك مفارقة

كالمسافر ففارقة والافاستعد

(الغزوي) بفتح الغين المجهمة والنون نسبة إلى قبيلة وكذا عنه أيضا أبو نعيم (استعجبوا الخليل)
أي روضوها وأدبوها بالعرب والركوب (نعم) أي فانهت أدب وتقبل العتاب والأمر فيه
للارشاد وتعجب قال الشيخ بهم المشاهدة الفوقية للفاعل اه ويؤيده قوله تعالى وإن يستعجبوا
أي يسألوا العتبي وهو الرجوع إلى ما يحبون فإهم من المعتبين أي المحابين خصوصا وقد قرئ في
الشواذ بناء يستعجبوا للفقول ومعتبين بصيغة اسم الفاعل أي أن سألوا أن يرضوا بهم فإهم
فاعلون لغوات التكن قال المناوي وخص الخليل للحاجة إليها لا لأخراج غيرها لأن من الحيوان
ما يقبل ذلك أكثر كالقرد والفسان (عدوا بن عساكر) في التاريخ (عن أبي امامة) الباهلي
وأمناده ضعيف (استعجبوا) أي تأهب للاقائه بالتوبة والخروج من المظالم وبتأ كذا ذلك
في حق المريض (قبل نزول الموت) عدل عن الضمير إلى الأسم الظاهر لتعظيم الأمر والنهي
أي قبل نزوله بك فقد يفجؤك فلا تتمكن من التوبة (طوب لك هب عن طارق) بطاء
مهملة وقاف وزن فاعل (المجاري) بهم الميم بعد ما جاء مهمله وهو حديث صحيح (استعجبوا
بهم) قال المناوي بأن تكتب ما تخشى نسيانه أعانة لحفظك وللحديث عند من ذكره كور
نقمة وهي قوله علي - حفظك قال ابن عباس شكا رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لم سوء
حفظه فذكره (ت عن أبي هريرة الحكيم) الترمذي (عن ابن عباس) استعجبوا بالله
من مطعم) أي حرص شديد (يهدي إلى طبع) بفتح الطاء المهملة والواحدة أي يؤدي إلى دنس
وشين وعيب قال العلقمي قال الطبري استعمل الهدي هنا على سبيل الاستعارة تمسكا وقال
زين العرب نخوة قال في رواية يدي إلى طبع يدل يهدي (ومن مطعم يهدي إلى غير مطعم ومن
مطمع حيث لا مطعم) أي ومن مطعم في شيء لا مطعم فيه لاعتدائه حسا أو شرعا قال الفاضل والمعنى
نهو ذوبا لله من مطعم يسوق إلى شين في الدين وازدراء بالمرأاة (حم طوب لك عن معاذ بن
جبل) استعجبوا بالله من شرجاز المقام) بالضم أي الإقامة فان ضربه دأهم وعم جاز المقام
الحيلة والخادم والهدى الملائم وفيه اشعار بطلب مفارقة ما وجد لذلك سبيلا (فان جاز
المسافر ان شاء ان يزابل زابل) أي إذا أراد ان يفارق جازة فارقه (ك عن أبي هريرة)
وهو حديث ضعيف (استعجبوا بالله من العين) وهي آفة تصيب الإنسان والحيوان من
نظر العائن فتؤثر فيه فيمرض أو يهلك (فان العين حق) أي بقضاء الله وقدره لا بفعل الناظر
بل يحدث الله في المنظور إليه علة يكون النظر سببا في (صحح البخاري عن ابن عباس رضي الله
تعالى عنهم) قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يهزأ بالحسن والحسين بقوله أعيد كما
بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة ومن كل عين لامة ويقول أبو كبراهيم كان يعوذ
بها السهميل وأصحق وقال الكشي دواء من أصابه العين أن يقرأ قوله تعالى وإن يكاد الذين
كفروا أن يزلقوك بأبصارهم الآية وكان بعض الأشياخ الصالحين أصحاب الأحوال يكتبها
للعين ويحمله أحزاب الراس فلا يصاب بالعين من كانت عليه أبدا (ه ك عن عائشة)
وهو حديث صحيح (استعجبوا بالله من الفقر والعيلة) كأن تقولوا اللهم إنا نعوذ بك من

بالله من شره (قوله من العين) ومما ورد أعوذ بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة أي يحصل بها من كل عين لامة
أي يحصل بها من المحسود وضرفه قد كان صلى الله عليه وسلم لم يعوذ بالحسنين بذلك وكذا الخليل كان يعوذ بأصحق
واسمعييل بذلك

(قوله ومن ان تظلموا الخ) وقد كان صلى الله عليه وسلم اذا خرج من بيته طالب من الله تعالى أن لا يظلم ولا يظلم وطالب الاول ان يعلم
الامة طاب ذلك والا فمعه مصحوم من الظلم (قوله بالاكتمان) اي قبل الشروع فيما فالكتمان سبب لقضاءها لانه لو تحدث بها الغير
من سبغ له في قضائها طالت وبعد ٢٠٨ قضائها يطالب افشاؤها للتحدث بالنعمة والجهور على ان هذا الحديث موضوع

(قوله على النساء) من
زوجة وأخت وبنت مثلاً
(قوله بالهـرى) أي بان
لا تزيدوا على اللباس
الذي بقي البرد والحرف فتركوا
ثياب التزين والتبسـط في
الملبوس فان ذلك ادعى
لملازمة من البيوت وقع
تهمنن (قوله بغناء الله)
أي بالرزق الذي ساقه اليكم
عما في أيدي الناس فهو
بفتح الغين والمد ولو قليلاً أما
الغنى فكثرة المال وليس
مراداً (قوله ولو بشوص)
بفتح الشين وبضمها ما تفتت
من السواك أو غسالة السواك
وهو كناية عن الاستغناء
بأشئ القليل عما في أيدي
الناس (قوله استفتت نفسك)
وفي رواية قلبك خطاب
لواصبة ومثله كل نفس
مطهرة فالخطاب المراد منه
المعصوم والمراد بالنفس نفس
الموقنين المطهرين (قوله
المفتون) جمع مفت وهو
المنحرف عن حكم الله تعالى في
الحادثة بسبب كونه مجتهداً
أو مقلداً المجتهدين وبعضهم قال
الرواية المفتونون لكن
جهور الحديثين على الاول
(قوله استفرها) أي اطلبوا
أن تكون فارحة أي حسنة

الفقر والعيلة والواو بمعنى مع (ومن ان تظلموا) بالبناء لافعال اي أحد من الناس (أو
تظلموا) بالبناء لافعال اي ان يظلمكم أحد (طب عن عباد بن الصامت) ضد الناطق
قال العاقبي وبجانبه علامة الحسن (استعينوا على الجحاح حواشيكم) وفي نسخة الحواشي
(بالاكتمان) اكفأ باعانة الله وصيانة للقلب عما سواه وحذر من حاسد يظلم عليه ما قبل
التسام فيه طامها (فان كل ذي نعمة محسود) أي فاكفوا النعمة على الحاسد اشفاقاً عليه وعليكم
واسـتعينوا بالله على الظفر بها ولا ينافيه الامر بالتحدث بالنعمة لانه فيما بعد الحصول ولا
اثر للحسد حيث (عق عد طب حل هـ عن معاذ بن جبل الحر انطى في) كتاب
(اعتلال القلوب عن عمر بن الخطاب) خط عن ابن عباس الخاضع في فوائده عن علي
أمير المؤمنين وهو حديث ضعيف (استعينوا بطعام السهر) بالتحريل أي السحور وهو
بالفتح اسم للشئ المأكول وبأنهم امم للاكل (على صيام النهار) أي فانه يقوى عليه
(وبالقبولة) أي النوم وسط النهار (على قيام الليل) يعني التوجه فيه فان النفس اذا أخذت
حظها من نوم النهار قويت على السهر (هـ ك طب هـ عن ابن عباس) استعينوا
على الرزق بالصدقة أي على ادراجه وتيسيره وسعته (فر عن عبد الله بن عمرو) بن عوف
المنزني صحابي موثق وهو حديث ضعيف (استعينوا على الفساء بالهري) أي استعينوا على
ملازمة النساء اللاتي في كفالتكم بزوجة أو بخصية أو ملك للبيوت بعدم التوسعة عليهن في
اللباس والاقتصارع علي ما يقين الحر والبرد على الوجه اللائق (فان احداهن اذا كثرت
ثيابها) أي زادت على قدر حاجتها أمثالها (واحسنت زيفها) أي ما تزين به (الحجب الخروج)
أي الى الشوارع أو نحوها ليري الرجال منها ذلك فاستترت على ذلك من المفاصد ما هو غنى
عن البيان (عنه عن انس) بن مالك (استغفوا بغناء الله) بفتح الغين المججمة والمد
قال المناوي أي أسأله من فضله وأعرضوا عن سواء فان خزائن الجود والجود بيده وبتمام
الحديث عند منخرجه ان عدى عشاء ليلة وغدا يوم (عنه عن أبي هريرة) استغفوا عن
الناس أي عن سؤاهاهم (ولو بشوص السواك) روى بعضهم بضم الشين المججمة وفتحها أي
غسلاته أو ما تفتت منه عند السواك والمراد التمتع بالقليل والا كفأ بالاكفاف (البرار)
في مسنده (طب هـ عن ابن عباس) واسناده كما قال العراقي صحيح (استفتت نفسك)
أي عول على ما يحظر بقلبك لان لنفس السكندر شعوراً بما تحمد عاقبته فالزم العمل بذلك
(وان افنالك المفتون) بخلافه لانهم اغما يظلمون على الظواهر والكلام فين شرح الله صدره
بنور اليقين (صح) وكذا أحمد (عن وابصة) بكسر الموحدة وفتح الصاد المهملة ابن معبد قال
العلامي بجانبه علامة الحسن وهو صحيح (استفرها واضعهاياكم) بفتح المشددة الفوقية وسكون
الفاء وكسر الراء أي استكرموها أي ضعوها بالكر بمعنى أي السمينة ذات الثمن (فانها مطاياكم
على الصراط) أي فان المصطفى يركبها وتقر به على الصراط الى الجنة فان كانت موصوفة بما

المنظر وسمينة وان لم تكن مسرعة السير وان كانت الفارحة تطلق على سريسة السير (قوله مطاياكم) ذكر
جميع مظنة وهي التي يركبها أي ظهرها قال العزبي فانها مطاياكم على الصراط أي فان المصطفى يركبها وتقر به على
الصراط الى الجنة فان كانت موصوفة بما ذكر مررت على الصراط بخفة ونشاط وسريسة انتهى بحروفه

(قوله استقم) أي على قدر طاعتك بأن تأخذ في الأسباب ولا تترك الاستقامة بالمرة بدليل فأنقوا الله ما استطعتم نزلت لما شق على الصحابة حين نزل قوله تعالى فاستقم كما أمرت فإن الاستقامة في جميع الأمور تنشق (قوله واحسن خلقك) فاعل يحسن (قوله وإن تحصوا) المفعول محذوف أي إن تحصوا ثواب الاستقامة وأنواع الاستقامة (قوله واعلموا الخ) إشارة إلى أن من لم يقدّر على أنواع الاستقامة فليحرص على أقوى أسباب الاستقامة وهو الصلاة والوضوء وأطلق الوضوء ليشمل الطهارة الحسنة والمعنوية قال العلقمي خاتمة قال السهلي رأيت النبي صلى الله عليه وسلم في المنام ٢٠٩ فقالت له روي عنك يا رسول الله أنك

قلت شيتني هود فما الذي شيتك منها أشيتك منها قصص الانبياء وهلاك الامم فقال لا واسكن اغا شيتني قوله تعالى فاستقم كما أمرت اذ قوله كما أمرت يدل على أن الاستقامة تكون بحسب المعرفة فن كملت معرفته بربه عظم عنده أمره ونهيها فاذ اسمع كما أمرت علم أنه طوبى بالاستقامة فليس في معرفته بكمال الامر وحقيق لمن فهم ذلك أن يشيب اذ لا يطبق أحد ان يأتي بهادة على حسب ما يعرفه من عظمة ربه بل لا بد أن يستصغر جميع ما يأتي به وان كان كاملا بالاضافة الى عظمته ولذا لما نزل انقوا الله حتى تقا به قلقت الصحابة خوفا من كونهم لا يقدررون على القيام بمعنى ذلك فأنزل الله رحمة لهم فاتقوا الله ما استطعتم انتهى بحروفي بخط الشيخ عبد البر الاجهوري (قوله ونعم ان استقمتم) بفتح الهمزة كما ضبطه بعضهم

اذ كمررت على الصراط بخفة ونشاط وسرعة (ق د عن ابي هريرة) وهو حديث ضعيف (استقم) قال المناوي أي يلزم فعل الأمور وتجنب المنهيات وقال الدقاق كن طائبا للاستقامة قال السهروردي وهذا أصل كبير غفل عنه كثيرون (واحسن خلقك للناس) بأن تفعل بهم ما يحب أن يفعله معك بين به ان الاستقامة نوعان استقامة مع الحق بنفسه طاعته وتجنب مخالفة واستقامة مع الخلق بمخالطتهم بخلق حسن (ط ب ك هب عن ابن عمرو) بن العاص وهو حديث حسن (استقيموا) قال العلقمي الاستقامة لغة ضد الاعوجاج واصطلاحا الاعتدال في السلوك عن الميل الى جهة من الجهات ويقال هي ان لا يختار العبد على الله شيئا وقيل هي لزوم طاعة الله تعالى وهي نظام الامور وقيل هي الاخلاص في الطاعات وقال بعضهم الاستقامة تكون في الاقوال بترك الغيبة ونحوها كاليمين والكذب وفي الافعال بنفي البدعة وفي الطاعات بنفي الفسقة أي الفسور عنها (وان تحصوا) قال المناوي أي ثواب الاستقامة وان تطيقوا أن تستقيموا حتى الاستقامة اعمرها (واعلموا ان خير اعمالكم الصلاة) أي من أتم أعمالكم دلالة على الاستقامة الصلاة (ولا يحافظ على الوضوء المؤمن) أي لا يحافظ على ادامته أو اسباغها أو الاعتناء بأدائه الا كامل الايمان (حم ه ك هق عن ثوبان) مولى المصطفى (ه) وفي نسخة ط ب (عن ابن عمرو) بن العاص (ط ب عن سلمة بن الاكوع) استقيموا ونعما أصله نعم ما فادغم وشدد (ان استقمتم) بفتح الهمزة أي نعم شيء استقامتمكم وتقدم معنى الاستقامة فيما قبله (وخبر اعمالكم الصلاة) ومن ثم كانت أفضل عبادات العبد بعد الاسلام (ولن يحافظ على الوضوء المؤمن) أي كامل الايمان (ه عن ابي امامة) الباهلي (ط ب عن عباد بن الصامت) وهو حديث صحيح (استقيموا قريش ما استقاموا اليكم) أي استقيموا لهم بالطاعة مدة استقامتهم على الاحكام الشرعية (فان لم يستقيموا اليكم) بان خالفوا الاحكام الشرعية (فضعوا سيوفكم على عواتقكم) جمع عاتق أي تأهبوا لقتالهم (ثم ابيدوا) بفتح الهمزة وكسر الموحدة وسكون التحتية بعد هادال أي اهلكوا (خضراءهم) بفتح الخاء وسكون الضاد المجهتين والمد أي سوادهم ودهمهم قال العلقمي والدهم الماء العذو الكثير والسواد الشخص والجمع اسودة اه وقال المناوي يعني اقتلوا اجماعهم وفرقوا جمعهم وللحديث تمة وهي فان لم تفعلوا فكونوا احوائن أشقياء تأكلون من كد أيديكم (حم عن ثوبان) مولى المصطفى (ط ب عن النعمان ابن بشير) قال العلقمي ويجانبه علامة الحسن (استكثروا من

أي الاستقامة (قوله لقريش) أي ولادة الامر منهم أي فاطميوها واولادهم ان استقاموا والا فلا اذ لا طاعة لمخلف في معصية الخالق (قوله فضعوا سيوفكم الخ) كناية عن التهيؤ للقتال (قوله ابيدوا) أي اهلكوا وخضراءهم أي جيوشهم وكتب الشيخ عبد البر الاجهوري على قوله ثم ابيدوا خضراءهم أي اقبلوهم عن آخرهم وقال في النهاية الابداء الاهلاك انتهى بحروفيه (قوله من)

الناس) أي من دعاء الناس فقول من دعاء الخير بدل (قوله أو يرحم) أي يرحم بسببه ولذا كان معروف الكرخي صاعداً فسمع من يقول رحم من دنا وشرب مني فقدم عليه وشرب منه فقبل له ألم تسكن صاعداً فقال نعم وأمكن رجوت اجابة دعوته اذ لا تعلم المقبول من هو (قوله استكثر) أي أكثر وأمن قول الباقيات الخ أي التي بقي ثوابها ويدخر في الآخرة وتفسير الباقيات الصالحات بما ذكره يرجح ما عليه ٤١٠ بعض المفسرين من تفسيرها في الآية بذلك وبعضهم فسرها بغير ذلك كالمصلاة لا يمكن

تفسير القرآن بالحديث أول وار جمع (قوله استكثر) أي أكثر والنعال أي النعيلون للسفر بأن تسحبوا معكم نعلا كثيرة وليس المراد الأمر بلبس نعال كثيرة في وقت واحد كما هو ظاهر (قوله لا يزال راكباً) أي مثل راكب (قوله مادام منتعلاً) أي فان الحافي المديم للشيء يلقي من الألام والشقة بالقتال وغيره ما يقطعه عن المشي والوصول إلى مقصوده بخلاف المنتعل فإنه لا يقطع من ادامة المشي لصل إلى مقصوده كالراكب فلذا شبه به انتهى عاقبة (قوله استكثر) أي اطلبوا من أنفسكم كثرة ذلك (قوله المضرب بالضم ما يتضرر به من خوفه ومرض وبالقبح المصدر ويهيج هنا الوجهان أي من الأمور المضرة أو من انزال الأمر المضرب (قوله بالبيت) أي الكعبة فإنه صار علماً بالقبلة عليها (قوله مرتين) الأولى بسبب الطوفان والثانية بسبب

الناس من دعاء الخبير لك) أي اطلب من الناس المؤمنين خصوصاً العلماء طلبة كثيراً أن يدعوا لك بالخير (فان العبد) أي الانسان (لا يدري على لسان من يستجاب له أو يرحم) فرب أشعث أغبر لو أقسم على الله لأبره (خط في رواية مالك) بن أنس (عن أبي هريرة) واسناده ضعيف (استكثر وأمن الباقيات الصالحات) قبل وما هن يا رسول الله قال (التمس بهج والتبذل والتهميد والتكبير ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم) أي قولوا سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم والى كون هذه الباقيات الصالحات المذكورة في القرآن ذهب الخبير عبد الله بن عباس والجمهور (رحم حب لك) في الدعاء (عن أبي سعيد) الخديري وهو حديث صحيح (استكثر وأمن النعال) أي من اعدادها للسفر واستصحابها فيه (فان لا يزال راكباً مادام منتعلاً) قال العلقمي قال انزوى معناه أنه شبه بالراكب في خفة المشقة عليه وقلة تعبته وسلامة رجليه مما يعرض في الطريق من خشونة وشوك وأذى ونحو ذلك وفيه استحباب الاستظهار في السفر بالنعال وغيرهما يحتاج اليه المسافر (رحم صح م ن عن جابر) بن عبد الله (طب عن عمران) بن حصين (طس عن عمرو) بن العاص (استكثر وأمن لا حول ولا قوة الا بالله) أي من قولها (فما تدفع) عن قائمها (تسعة وتسعين باباً من الضر) بفتح الضاد المجهمة (ادناها اللهم) قال المناوي أو قال اللهم هكذا هو على الشك عند محرجه وذلك لخاصية فيها علمها الشارع ويظهر أن المراد بهذا العدد التكثير لا التحديد (عق عن جابر) بن عبد الله واسناده ضعيف (استكثر وأمن الاخوان) أي من مؤانسة المؤمنين الاخيار (فان لكل مؤمن شفاعته يوم القيامة) قال المناوي فكما كثرت اخوانكم كثرت شفاعتكم وخرج بالاخبار غيرهم فلا يندب مؤاخاتهم بل يتعين اجتهادهم وبذلك يجمع بين الاخبار في صحة الخبر وصحة الاشرار تورث الشر كالرجح اذا مرت على النخس حلت تنبتا واذا مرت على الطيب حلت طيبا (ابن الجار في تاريخه عن أنس) بن مالك وهو حديث ضعيف (استمعوا من هذا البيت) أي هذا البيت أي الكعبة فالبيت غاب عليها كالتهم على الثريا بأن تستكثر وأمن الطواف والحج والعمرة والصلاة والاعتكاف بمجده ونحو ذلك (فانه قد هدم مرتين) قال العلقمي لم أره ماذكر في شيء مما وقفت عليه مما يتعلق بالبيت وعل الله أن يوقفنا على ذلك وقال المناوي اقتصره في الهدم على مرتين أراد به هدمها عند الطوفان إلى أن بناها ابراهيم وهدمها في أيام قريش وكان ذلك مع إعادة بنائها وللمصطفى من العمر خمس وثلاثون سنة كذا في الانصاف (ويرفع في الثلاثة) أي يهدم ذى السوء يقتر والمعاد ترتفع بركتها فانه لا يهدم بعدها أبداً (طب عن ابن

كثرة السيل في زمنه صلى الله عليه وسلم قبل النبوة وبقته قريش وعمره صلى الله عليه وسلم خمس وثلاثون سنة وأول من بناه المسلمون كتم ثم أولاده ثم ابراهيم الخليل في نحو عشر مرات (قوله ويرفع) أي ترتفع بركنه في الهدمة الثانية يهدمه ذوا السوء بقية من آخر الزمان ولا يبنى بعد ذلك أصلاً لرفع بركنه لعدم عود بنائه

(قوله أو ثلاثا) أي أدنى الكمال مرتين والأكمل ثلاثا لم يذكر المبالغة في الثالثة إشارة إلى انها مؤكدة في المرتين أكثر من
الثالثة (قوله مصححة) أي فان لم يحصل بره فهو شاق في نفس المستعمل ٢١١ وقوله مصححة من الصحة أي العافية انتمى

بخط الاجهوري (قوله العطاس) أي أو البكاء مثلا وبكائه لما تلقاه من هم الدنيا كضخمة الفرج والهواء الذي منه (قوله استودع الخ) يقال ذلك لكل مسافر والأكد أن يقال حال مصاحته وان بقوله أيضا زودك الله التقوى والحديث الآتي أيضا عن استودعك الله الخ (قوله وأمانتك) أي أهلك ومالك الذي جعلته وديعة عند غيرك قال العلامة الامامية هنا أهله ومن يتركه منهم وماله الذي يودعه أمينه وجرى ذكر الدين مع الودائع لان السفر موضع خوف وخطر وقد يصاب ويحصل له مشقة وتعب لا هــ مال بعض الامور المتعلقة بالدين من اخراج صلاة عن وقتها أو تساهل في طهارة وكلام فاحش ونحو ذلك مما هو مشاهد انتهى بحروفه (قوله وخواتيم عملك) أي الصالح فانه بسن ختم اقامته بالعمل الصالح لصلاة ركعتين وصلاة الرحم ويودعه ويطلب الدعاء منه والخروج من المظالم واستقلال صاحب الدين الخ (قوله استوصوا بالاسارى خيرا) فينبغي لمن أسر شخصا ان لا يشد وثاقه

عمر بن الخطاب وهو حديث صحيح (استنثروا) قال العلامة في الاستنثار استفعال من انثـ بفتح النون وسكون المشقة وهو طرح الماء الذي يستنشق المتوضئ أي يجذب به برح انفه وتنظيف ما في منخرينه فيخرجه برح انفه سواء كان باعانة يده أو حقيقة الاستنشاق جذب الماء برح الأنف إلى أقصاه وحقيقة الاستنثار اخراج ذلك الماء وحكي عن مالك كراهة فعله بغير اليد والمشيور عدم الكراهة وإذا استنثر بيده فالمستحب أن يكون بخنصر يده اليسرى وهو سنة في الوضوء وعند القيام من النوم (مرتين بالفتن) أي أعلى نهاية الاستنثار (أو ثلاثا) لم يذكر المبالغة في الثلاث وكان المبالغة في الثنتين فاعلم مقام المرة الثالثة (حم د هـ ك عن ابن عباس) وهو حديث صحيح (استنجوا) بضم الجيم (بالماء البارد فانه مصححة) بفتح الميم والتصاد وشدة الحاء المهملة (للبواسير) أي يذهب مرض البواسير بالماء الموحدة والسين المهملة بعد الالف جمع باسور ورم تدفعه الطيبة إلى ما يقبل الرطوبة من البدن كالدبر والارشادى طبي (طس عن عائشة ع) وفي بعض النسخ طب وفي بعضها هـ (عن المسور) بكسر الميم وسكون السين المهملة (ابن رفاعه) بكسر الراء (القرظى) استنزلوا الرزق بالصدقة أي اطعموا اذرارهم عليكم ومهولة تحصيله والبركة فيه بالتصدق على الفقراء والمساكين فان ائلق عيال الله ومن أحسن إلى عياله أحسن إليه وأعطاه هـ عن علي أمير المؤمنين (عد عن جبير) بضم الجيم وفتح الباء الموحدة مصفرا (ابن مهيتم) بضم الميم وسكون الطاء وكسر العين المهملة (ابو الشـج) بن حبان (عن ابى هريرة) استنلال الصبي العطاس بضم العطاس بضم الميم أي علامة حياة الولد حيث قد قال المناوى والمراد أن العطاس أظهر العلامات التي يستدل بها على حياته فيجب حينئذ غسله وتكفينه والصلاة عليه فيرثه وبورث (البرار) في مسنده (عن ابن عمر) بن الخطاب (استودع الله) من ودع أي استخفظه (دينك) قدم حفظه على حفظ الامانة اهـ ما بشأنه (وامانتك) أي أهلك ومن تخلفه عنهم بعدك ومالك الذي تودعه وتستخفظه أمينك وأجرى ذكر الدين مع الودائع لان السفر موضع خوف وخطر وقد يصاب ويحصل له مشقة وتعب لا هــ مال بعض الامور المتعلقة بالدين من اخراج صلاة عن وقتها أو تساهل في طهارة وكلام فاحش ونحو ذلك مما هو مشاهد (وخواتيم عملك) أي عمالك الصالح الذي جعلته آخر عملك فانه يستحب للمسافر أن يختم اقامته بعمل صالح بصلاة ركعتين وصدقة وصلة وقرأة آية الكرسي بعد الصلاة وغـ بذلك من وصية واستبراء ذمة فيندب لكل من ودع أحدا من المسلمين أن يقول له ذلك (ت دعن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث صحيح (استودع الله) أي استخفظه الله جميع ما يتعلق بك من أمر دينك ودنياك (الذي لا تضيع ودائع) أي الاشياء التي فوض أربابها أمرها إليه سبحانه وقسمها (عن ابى هريرة) قال العلامة في بجانبه علامة الحسن (استوصوا بالاسارى خيرا) بضم الهمزة قال المناوى افعوا بهم معروفا ولا تعذبوهم وذا قاله في أسرى بدر (طب عن ابى عزيز) بفتح العين وكسر الزاى بضبط المؤلف واسناده حسن (استوصوا بالانصار خيرا) قال المناوى زاد في رواية فانهم كرشى وعيتى وقد قصوا الذي

وان كان كافرا مستحق القتل (قوله استوصوا بالانصار خيرا) تتمته فانهم كرشى وعيتى وقد قصوا الذي علمهم وبقي الذي لهم فاقبلوا من محبتهم وتجاوزوا عن مسيئتهم انتهى مناوى والمراد بالعناية الخلافة التي يجعل فيها المنافع انتهى بخط الاجهوري

(قوله بالعباس) ذى الرأى الحزم وضنوا الى أى دور أى من أصل واحد وورد أنه لما أمر يوم بدر قبل إسلامه فطالب منه الفداء فقال ليس عندي مال فقال له صلى الله عليه وسلم وأين المال الذى أخبرت به أم الفضل أن تفعل به كذا وكذا اذامت ولم يكن أحدهم منه خبر بذلك فهو مجهز (قوله ٤١٢ استوصوا بالنساء خيرا) أى اطلب كل أحد من نفسه ومن غيره خيرا

أواسـ توصوا أن تفعلوا بهن خيرا وكل واحد بوصى غيره أن يفعل خيرا فغيره فعول المحذوف لأن الله تعالى لا ينصب بنفسه والمراد بالخير أن يوصل اليهن ما رجب من نفقة وكسوة وأن يعاشرهن بالمعروف (قوله من ضلع) بكسر الضاد وفتح اللام أو سكونها والمراد بالمرأة التى خلقت من الضلع أمنا حواء أى خرجت منه كما يخرج الخلية من النواة وقوله فإن المرأة خلقت الخ علة الفعل المعروف (قوله وان أعوج شئ في الضلع أعلاه) كناية عن كون السوء فى أعلى المرأة أى رأسها لا شتماله على اللسان الذى ينشأ عنه سب الزوج وكل الفواحش لا يقال ان الحديث يفيد سلوك الحالة الوسطى معهن وان فعلن حراما أو تركن واجبا لان المراد المسامحة فى حق نفسه فان فعلت حراما أو تركت واجبا وجب عليه منها ما يحيجوز أن يقول لزوجته أنا أحب لك كذبا لأجل استقامتها معه (قوله

عليهم وبقي الذى لم أقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن سيئهم قال أنس صعد رسول الله صلى الله عليه وسلم المنبر ولم يصعد به بعد ذلك فحمد الله وأثنى عليه ثم ذكره (عن أنس) بن مالك وهو حديث حسن (استوصوا بالنساء خيرا) أبى الفضل بن عبد المطلب (فانه عصى وصنو أبى) أى أصاها وأوحى له قال المناوى فن حقه عليكم اذهب بكم من الضلال الكرام من هو بهذه المنزلة منى (عد عن على) أمير المؤمنين ويؤخذ من كلامه أنه حديث حسن لا غيره (استوصوا بالنساء خيرا) الباء للتعدي أى أقبلوا وصيتي فبهن واعملوا بها وأرفقوا بهن وأحسنوا عشرتهن فان الوصية بهن آكد لضعفهن واحتياجهن الى من يقوم بأمرهن وقال الطبري السنين للطلب أى اطلبوا الوصية من أنفسكم فى حقهن أو اطلبوا الوصية من غيركم لهن وفى نصب خير أو جهان أحدهما أنه مفعول استوصوا لأن المعنى افعلوا بهن خيرا والثانى معناه أقبلوا وصيتي وأتوا خيرافهوه منصوب بفعل محذوف كقوله تعالى ولا تقولوا ثلاثة انتهوا خبير لكم أى انتهوا عن ذلك وأتوا خيرا (فان المرأة خلقت من ضلع أعوج) بكسر الضاد الموحدة وفتح اللام ويجوز تسكينها وفيه إشارة الى ما أخرجه ابن عباس فى المسند أن حواء خلقت من ضلع آدم الأقصر لا يسروها ونائم (وان أعوج شئ في الضلع أعلاه) قال العلامة فى قيل فيه إشارة الى أن أعوج ما فى المرأة لسانها وفائدة هذه المقدمة أن المرأة خلقت من ضلع أعوج فلا يترك أعوجا حواء والإشارة الى أنها لا تقبل التقويم كما أن الضلع لا يقبل له وأعاد الضمير مذ كرافى قوله أعلاه إشارة الى أن الضلع يترك خلافا لمن حزم بأنه يؤنث واحتج فيه برواية مسلم ولا حجة فيه لأن التأنيث فى روايته للمرأة وقيل ان الضلع يترك ويؤنث وعلى هذا فاللفظان صحيحان (فان ذهبت نقيم كسرتها) أى ان أردت منها أن تترك أعوجا حواء فافضى الأمر الى فراقها فهو ضرب مثل للطلاق ويؤيده ما فى رواية الأعرج عن أبى هريرة عن عذمة لم وان ذهبت نقيمها كسرتها وكسرها طلاقها (وان تركته) أى فلم نقيمها (لم يزل أعوج فاستوصوا بالنساء خيرا) ختم بما بدأ به إشارة الى شدة المبالغة فى الوصية بهن وفى هذا الحديث رمز الى التقويم برفق بحيث لا يبالغ فيه فيه كسرها ولا يتركه فيستقر على عوج به وليس المراد أن يتركها على الأعوج حاج اذا تمت ما طمعت عليه من النقص الى تعاطى المعصية عياشرتها أو ترك الواجب وانما المراد أن يتركها على أعوجا حواء فى الأمور المباحة وفيه أيضا القيد الى الإدارة لاستقامة النفوس وتأنف القلوب والى سياسة النساء بالصبر على عوجهن وأن من رام تقويمهن فانه الانتفاع بهن مع أنه لا غنى للانسان عن امرأة يسكن اليها ويسكن بها على معاشه فكأنه قال الاستماع بها لا يتم الا بالصبر عليها (ق) عن أبى هريرة (رواه عنها أنس) أيضا (استوصوا) أى اعتدوا فى الصلاة ندبا بأن تقوموا على سمت واحد (ولا تخفوا) بأن لا يتقدم بعضكم على بعض فى الصلاة (فتختلف قلوبكم) بالنصب جواب النهى قال المناوى فى رواية صدوركم

فان ذهبت الخ) فائدة هذه الإشارة الى أنها لا تقبل التقويم كما أن الضلع لا يقبله فان ذهبت نقيمها كسرتها قيل (وليليني هو ضرب مثل للطلاق أى ان أردت منها أن تترك أعوجا حواء فافضى الأمر الى فراقها وبذلك لما فى مسلم فان ذهبت نقيمها كسرتها وكسرها طلاقها وان تركته لم يزل أعوج عاقبة (قوله استوصوا) أى فى صفوف الصلاة بأن لا يتقدم أحدكم على آخر فى صف واحد لان هذا يورث الضغينة (قوله فتختلف قلوبكم) لان القلب تابع للأحوال الظاهرة فاذا تقدم اختلاف الظاهر فيختلف

القاب فمفسد وحينئذ يفسد جميع الاضياء لانها تابعة له في الفساد والصلاح والقاب تابع للاحوال الظاهرة (قوله لامي) تشدد النون فهو مبنى في محل جزم اولماني فهو مجزوم بحذف الاء واما قراءته لامي في التخفيف مع الاء فتحرف (قوله الاحلام) جمع حلم بكسر الحاء اى اولى التأتى في الامور والمراد بالباعون ٢١٣ اواله كالمون العقل أو أهل الفضل والعلم اى لامي قرب مني من ذكر

والنهي جمع نهيته سمي العقل بذلك لانه صاحبه عن الفواحش (قوله تستوفوكم) اى وان لم تستوفوا حصل للقلوب اعوجاج فيحصل الفساد (قوله وتما سوا) مما الغية في شدة فاسد سواء الصوف (قوله تراحموا) اى ان فعلتم ذلك تراحموا اى يرحمكم بعضكم بعضا (قوله على) اى في كل حال من قيام وقعود واستلقاء فلا يخلو زمانه عن ذكره تعالى (قوله من نفسك) بأن تقر بالحق الذي عليك لا خيك ومن الانصاف أن لا يغفل مع أخيه في الاسلام (قوله في المال) اى بالمال والسنة تقديم الاقارب ثم الاصدقاء ثم الجيران ثم الفقراء وينبغي تقديم الاحوج من كل نوع من هؤلاء (قوله خوابا) اى في آخر الزمان اذا اراد الله تعالى خواب الكون (قوله بسراها) اى يسرى الكعبة وهو مصر وما داناها ونحباها بدم نيلها وهذا مرتب على خواب الكعبة فهي تخرب اولاً ثم مصر ثم ما هو عينيها (قوله اسرع الخیر) اى هذه الامور

(ولامي منكم) بكسر اللامين وياء مفتوحة قبل النون المشددة على التوكيد ويحذف هاء خفة النون وواو انسان اه وقال العلقمي قال الطيبي من حقي اللفظ أن تحذف منه الاء لانه على صيغة الامر وقد وجد باثبات الاء وسكونها في سائر كتب الحديث وفتح الاء قاله عمل مبنى لاتصاله بنون التوكيد الشكيلة فلم يؤثر فيه الجازم (اولوا الاحلام والنهي) قال العلقمي اى ذوو الالباب والعقول واحد ما حطم بالكسر فانه من الحطم لم يمتدحى الاء والتثبت في الامور وذلك من شعائر العقلاء واحد النهي تهية بالضم سمي العقل بذلك لانه ينهى صاحبه عن القبح وقال النووي اولوا الاحلام هم العقلاء وقيل الباعون والنهي بضم النون العقول وعلى قول من يقول اولوا الاحلام العقلاء يكون اللفظان بمعنى واحد فلما اختلف اللفظان عطف أحدهما على الآخر تأكيداً على الثاني معناه الباعون العقلاء اه وقال المناوي قدمهم ليحفظوا صلته اذ هم سافرون فيجب عليهم احدثهم خليفة عند الاحتياج (ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم) قال المناوي وهكذا كما مرهقين فالصبيان المميزين فالنساء في النساء وقال العلقمي قال النووي معناه الذين يقرّبون منهم في هذا الوصف (حم م ن عن ابي مسعود البدرى) (استهوا) اى سوا وصفوكم في الصلاة تدبوا (تستوفوكم) بالجزم جواب الامر اى يتألف بعضهم ببعض (وتما سوا) اى تلاصقوا بحيث لا يكون بينكم فرج تسع واقفا (تراحموا) يحذف احدى التاءين للتخفيف اى يعطف بعضكم على بعض (طس حل عن ابي مسعود البدرى) واستاده ضعيف (اسد الاعمال) بفتح الهمزة والسين المهمله اى أكثرها صواباً (ثلاثة ذكر الله على كل حال) اى في السراء والضراء سرا وجهراً (والانصاف من نفسك) قال المناوي اى معاملة غيرك بالعدل بأن تقضى له على نفسك بما يستحقه عليك (ومواساة الاخ) اى في الدين وان لم يكن من النسب (في المال) اى بالمال بأن تصالح خلكم الدنيوى من مالك والمواساة مطلوبه مطلقاً كنهى الاقارب والاصدقاء كد (ابن المبارك) في الزهد (وهناد والحكيم) الترمذى (عن ابي جعفر مرسل حل عن على) أمير المؤمنين (موقوفاً) عليه لا مرفوعاً قال الشيخ حديث ضعيف (اسرع الارض خراباً يسراها ثم عيناها) قال المناوي اى ما هو من الاقاليم عن يسار القبلة ثم ما هو عن يمينها واليسار الجنوب واليمين الشمال فعند نوطى الدنيا بيد الخراب من جهة الجنوب ثم بقتابع (طس حل عن جرير) بن عبد الله واستاده حسن (اسرع الخیر خوابا) اى اجعل انواع الطاعة خوابا (البر) بالكسر اى الاحسان الى خلق الرحمن خصوصاً للاصول والخواشي من الاقارب ومن يستحق ذلك من المسلمين ومن له امان (وصلة الرحم) الرحم هم الاقارب ويقع على كل قريب يجمع بينك وبينه نسب وصلتهم كناية عن الاحسان اليهم والتعطف عليهم والرفق بهم والرعاية لاحوالهم وان بعدوا واسأوا (واسرع الشر عقوبة) اى اجعل انواع الشر عقوبة (البعى) اى الظلم ومجاوزة الحد (وقطعة الرحم) وهي ضد ما تقدم في صلتهم اى فعقوبة البغى وقطعة الرحم بخلل لفاعلهما في الدنيا

تسبب عن فعلها سرعة نزول الخير للتحص وسرعة فزول الشر اى البلايا (قوله وقطعة الرحم) في رواية بدل ذلك واليمين الفاجرة وهو ضل الله عليه وسلم كان يخاطب كل شخص بما يناسبه لانه مد اولامته فخطب الخيل بالبر وبضده ورتب عليهم ما مذكروا من الخير والشر وخاطب من يقطع الرحم بما ذكر ومن يخلف اليمين الفاجرة بما ذكر

مع ما يدخله في الآخرة (ت ه عن عائشة) قال العلقمي يجانبه علامة الحسن (سرع الدعاء اجابة دعوة غائب الغائب) قال العلقمي قال ابن رسلان معناه في غيبة المدعوله أو في سره كأنه من وراء معرفة أو معرفة الناس وخص حالة الغيبة بالذ كر للبعد عن الربا والأغراض الفاسدة المنقصمة للأجوفاته في حال الغيبة يتمم من الإخلاص ويصح قصده وجه الله تعالى بذلك فتوافقه الملائكة وجاءته البشارة على لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم بأن له مثل ما دعا لأخيه والأخوة هنا الأخوة الدنية وقد يكون معها صداقة ومعونة وقد لا يكون قلت والسري ذلك أن الملك يدعوله بمثل ذلك أو يؤمن على ما في بعض الروايات ودعاؤه أقرب إلى الإجابة لأن الملك معصوم قال شيخنا روى الخرائطي في مسك كرم الأخلاق عن يوسف بن أسباط قال مكثت دهرًا وأنا ظن هذا الحديث إذا كان غائبًا ثم نظرت فيه فإذا هو لو كان على المائة ثم دعاه وهو لا يسمع كان غائبًا (خ د ط ب عن ابن عمرو) بن العاص ويجانبه علامة الحسن (سرع) أي أسرا عا خفية غايب المشي المعتاد والتجيب (بالجنازة) أي يحتملها إلى المصلى ثم إلى المقبرة والامر للندب فإن خيف التغير بدون الأسراع أو التغير به وجب الثاني وقال العلقمي المراد بالأسراع شدة المشي وعلى ذلك حمل بعض السلف وهو قول الحنفية قال صاحب النهاية ويمشون بهما سرعين دون التجيب وعن الشافعي والجمهور والمراد بالأسراع ما فوق سبب المشي المعتاد ويكره الأسراع الشديد وما عارض إلى نفى الخلاف وقال من استحبه أراد الزيادة على المشي المعتاد ومن كرهه أراد الإفرط فيه كالرمل والحاصل أنه يستحب الأسراع بها لكن بحيث لا يتم في الشدة يخاف منها حدوث مفارقة بالميت أو مشقة على الحامل أو المشيع أو لا ينافي المفصود من النظافة أو إدخال المشقة على المسلم وقال القريطي مقصود الحذف أن لا يقاطع بالميت عن الدفن اه وقيل معنى الأسراع الأسراع بالتجهيز فهو أعم من الأول قال القريطي والأول أظهر وقال النووي الثاني باطل مردود بقوله في الحديث نضعونه عن رقابكم وتعقبه الفاكهى بأن الحمل على الرقاب قد يهبره عن المعاصي كما تقول حمل فلان على رقبته فهو باق يكون المعنى أسير يحومان نظره من لا خير فيه قال ويؤيده أن السك لا يحمله (فان ذلك) أي الجنة المحولة وأصله تكون سكنت فونه للبحارم وحذفت الواو لالتقاء الساكنين ثم النون تخفيفا (صالحه) أي ذات عمل صالح (تخير) قال العلقمي هو خير منه إذ حذف أي فهو خير أو مبتدأ حذف خبره أي فله خير ويؤيده رواية مسلم بلفظ قريبته وها إلى التخيير وبأني في قوله بعد ذلك فشر فظير ذلك (تقدمونها إليه) التخيير راجع إلى التخيير باعتبار الثواب وفي رواية تخير تقدمونها إليهم قال شيخنا قال ابن مالك انت التخيير العائد إلى التخيير وهو مذكر وكان القياس إليه ولكن المذ كر يجوز تأنيبه إذا أول بمؤنث كآويل الخير الذي تقدم إليه النفس الصالحة بالرحمة والحسنى أو باليسرى كقوله تعالى للذين أحسنوا الحسنى فسيسره الله يسرى ومن أعطاه المذ كر حكم المؤنث باعتبار التأويل قوله صلى الله عليه وسلم في إحدى الروايتين فان في إحدى جناحيه داء وفي الأخرى شعاع والجناح مذ كر وإنه من الطائر بمنزلة البديع تأنيبه مؤنث لا بهما ومن تأنيب المذ كر بتأويله بمؤنث قوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها وهو مذ كر لتأويله بحسنة مات (وان ذلك سوى ذلك) أي غير صالحة (فسر تضرع عن رقابكم) أي تسريحون منه بعده عن الرحمة فلا حظ له في مصاحبتة

(قوله الغائب) أي من لا يعلم بدعاء أخيه وان كان حاضرا بالمجلس لأن الملك يؤمن به مد قوله ولك بمثل ذلك ودعاء الملك وتأنيبه لا يرد (قوله أسرعوا بالجنازة) بالفتح أي بالميت فوق النفس والمراد بالأسراع بها المشي بالتأني لاحقية الأسراع لأنه يؤذي الحاملين والميت بانفعاره فان خيف التغير بالتأني وجب الأسراع أو بالأسراع وجب الثاني فان خيف التغير بالأسراع وبالتأني وجب الأسراع لأنه أحمل في ستره (قوله تخير) أي فاما ما أخير (قوله فشر) أي فهي ذات شر ولم يقل هنا تقدمونها إليه إشارة إلى أن المؤمن تحت المشيئة ولو عاصيا وعفواته واسع وهذا أمر مرجح وكونها ذات شر بحسب الظاهر

(قوله أسست السموات الخ) قدم السموات لأنها أفضل من الأرض عند النورى وأفضل السموات سماء العرش وأفضل الأرض الطيبة العليا (قوله على قل هو الله أحد) أى على ما تضمنته هذه السورة من إثبات ٤١٥ الوحدةانية له تعالى فى الذات

والصفات والأفعال (قوله)
أسعد الناس (المراد ما يشغل
الجن والملائكة فالناس
وصف طردى وأسعد على
بابه ولاداعى لصرفه على
ظاهره فن كان خالصا لمخالصها
لاشئ عليه فهو أسعد من
بحساب وترجع ميزانه
وينجو من العذاب وهذا
أسعد من يعذب عذابا يسيرا
وهذا أسعد من يعذب
عذابا شديدا ثم يدخل الجنة
(قوله مخالصا) أى خالصا فهو
تاكيد وكذا من يعذب
عذابا شديدا ثم يدخل الجنة
(قوله مخالصا) أى خالصا فهو
تاكيد وكذا من قلبه
تاكيد اذا الاخلاص لا يكون
الابا القاب ومن شأن البلقاء
أن يذكرها مورد الشئ
لأننا كبره كقولهم كتب يدي
ومشيت برجلي وأبصرت
بعمي فقيهه اشارة الى
الاخلاص البالغ (قوله)
أسعد الناس (أى من أسعد
الناس أو أسعد من جملة
الناس فلا ينافى أن هناك
من هو أسعد من عباس
كأبي بكر وخص يوم القيامة
لأنه محل الجنة زاعوا وافهوا
أسعد الناس فى الدنيا
أيضا (قوله أسفر) أوله
الشافعية بأن الماء للأناسة

بل في مفارقة قال المناوي وكانت قضية المقابلة أن يقال فشر تقدمونها اليه فعدل عن ذلك
شوقا الى سعة الرحمة ورجاء الفضل فقدم في عنه فلا يكون شرا بل خيرا (حم ق ع عن أبي
هريرة) استسوت السموات السبع) بالبناء للمفعول (والارضون السبع على قل هو الله أحد)
أي لم تخلق الا الله دل على توحيد الله ومعرفة صفاته التي نطق بها هذه السورة ولذلك سميت
سورة الاساس لاشتمالها على اصول الدين قال الملقمى اهل المراد أنه ليس القادر على ابداعها
وايجادها الا من انصف بالوحدانية في ملكه وهو الله الواحد القهار فمن تأمل في ايجادها علم
ان الموجد لها واحد لا شريك له (عصام) في فوائده (عن انس) بن مالك واسناده ضعيف
(أحمد الناس بشفاعتي يوم القيامة) قال الملقمى قال شيخ شيوخنا والمراد به هذه الشفاعة
المسئول عنها بعض أنواع الشفاعة وهي التي يقول فيها صلى الله عليه وسلم أمي أمي فيقال
له اخرج من النار من في قلبه وزن كذا من الايمان فأسعد الناس بهذه الشفاعة من يكون
ايمانه أكمل من دونه وأما الشفاعة النظمي من اراحة كرب الموقف فأسعد الناس بها من
سبق الى الجنة وهم الذين يدخلونها بغير حساب ثم الذين يلونهم وهم من يدخلها بغير عذاب
بعد ان يحاسب ويستحق العذاب ثم من يصيبه الفزع من النار ولا يسقط والحاصل أن في قوله
أسعد اشارة الى اختلاف مراتبهم في السابق الى الدخول باختلاف مراتبهم في الاخلاص فلذلك
أكده بقوله من في قلبه مع أن الاخلاص محله القاب لكن اسناده الفعل الى الجارية ابلغ من
التأكيدهم وهذا التقرير يظهر موقع قوله أسعد وأنه على باب من التفضيل ولا حاجة الى قول
بعض الشراح ان أسعد هنا بمعنى السعد لانه يكون الكل يشتركون في شرطية الاخلاص
لانا نقول يشتركون فيه لانه مراتبهم فيه متفاوتة وقال البيضاوي يحتمل أن يكون المراد
من ليس له عمل يستحق به الرحمة والخلص لان احتياجهم الى الشفاعة أكثر وانتفاعهم بها أو فر
(من قال لا اله الا الله) المراد مع محمد رسول الله ولو عاصيا وقد يكفي بالجزء الاول عن كل
الشهادة أي عن التعبد بمجموعه - مالا نه صار شعار الجميع - ما حيث قيل كلمة الشهادة أو كلمة
الاخلاص أو قول لا اله الا الله فهو لا اله الا الله محمد رسول الله (خالصا) أي من شوب شرك
أو نفاق (مخلصا من قلبه) قال الملقمى من قلبه متعلق بخالصا أو حال من ضمير قال أي قال
ذلك ناشئا من قلبه وسببه كما في البخاري عن أبي هريرة قال قلت يا رسول الله من أسعد الناس
بشفاعة لك يوم القيامة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد ظننت يا أبا هريرة أن لا يسألني
عن هذا الحديث أحد أول منك لما رأيت من حرصك على الحديث أسعد الناس قد كره قوله
أول بالرفع صفة لاحد أو بدل منه وبالنصب على الظرفية أو الحال أو على أنه مفعول ثان لظننت
قال أبو البقاء ولا يضر في النصب على الحال كونه مذكرا لانها في سياق النفي كقولهم ما كان أحد
مثلك وقوله من حرصك من تبعية أو بيانية أو معدية (خ) عن أبي هريرة (أسعد الناس
يوم القيامة العباس) قال المناوي أي أعظمهم سعادة بما له من الاسلام في المسائر العديدة
والمناقب الفريدة اه ويحتمل أن المراد أنه من أسعدهم (ابن عساكر) في تاريخه (عن ابن
عمر) بن الخطاب واسناده ضعيف (أسفر بصلاة الصبح) أي آخرها الى الاسفار أي الاضاعة

بأنتم دودها اليه ويدل له ذلك التأويل ان الفسقاء كانوا يأتون في الغلس يصلون خلفه صلى الله عليه وسلم فقال يا تين في مروطهن وبذهبن في غلسي اذ وقت الاضاء ليس فيه غلس

(حتى يرى القوم مواقع نبلهم) أي سهامهم اذارموها قال المناوي فالباة للعدة عند الحنفية وجعلها الشافعية للباسية أي ادخلوها في وقت الاضاعة متلبسين بالصبح بان تؤخروها اليها وقال العلقمي قال في النهاية جمل أنهم حين أمروا بتغليس صلاة الفجر في أول وقتها كانوا يصلمونها عند الفجر الأول حوصا ورغبة فقل أسفروا بها إلى ان يطلع الفجر الثاني ويحقق ويقوى ذلك أنه قال لبلال نور بالفجر قد ربما يصبر القوم مواقع نبلهم وقيل ان الامر بالاسفار خاص بالليالي المقمرة لان أول الصبح لا يتبين فيه افاقروا بالاسفار احتياطا قال شيخ شيوخنا جمل الحديث الطحاوي على أن المراد بالامر تطويل القراءة فيها حتى يخرج من الصلاة مسفرا (الطيالسي) أبو داود (عن رافع بن خديج) الحارثي الصحابي المشهور ورواه عنه أيضا الطبراني ومجانبه علامة الحسن (أسفروا بالفجر) أي بصلاة الصبح (فانه) أي الاسفار بها (اعظم للاجر) وذلك بأن تؤخروها إلى تحقق طلوع الفجر الثاني واضاعته أو أسفروا بالخروج منها على ما تقرر قال العلقمي فان قيل لو صلاها قبل الفجر لم يكن فيها أجر فالجواب أنهم يؤجرون على نيتهم وان لم تصح صلاتهم أقوله صلى الله عليه وسلم اذا اجتمعوا للحاكم فاختطأ فله أجر وما قول ابن مسعود ما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم صلى صلاة قبل وقتها الا صلاتين جمع بين المغرب والعشاء بجمع يعني بالمزدلفة وصلى الفجر يومئذ قبل ميقاتها متفق عليه قالوا ومعلوم أنه لم يكن يصليها قبل طلوع الفجر وانما صلى بعد طلوعه مغلسا بها فدل على أنه كان يصليها في جميع الايام غير ذلك اليوم مسفرا بها جوازه أن المراد أنه صلاها ذلك اليوم قبل وقتها المعتاد بشئ يسير ليمتدع الوقت لمناسك الحج وفي غير هذا اليوم كان يؤخر بقدر ما يظهري الحديث والجنب ونحوهما وأغرب الطحاوي فادعى أن حديث الاسفار ناسخ لحديث التغليس قال في الحاروي وهو وهم لانه ثبت أنه عليه السلام واظب على التغليس حتى فارق الدنيا كما في أبي داود ورواه عن آخره ثم ثقات وروى المغوي في شرح السنة من حديث معاذ قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليمن فقال اذا كنت في الشتاء فغلس بالفجر وأطل القراءة قدر ما يطيق الناس ولا تغلهم واذا كنت في الصيف فاسفر بالفجر فان الليل قصير والناس ينامون فامهلهم حتى يدركوك اه ولو قيل بهذا التفصيل لم يبعد لكن لم نر من قال به وبه يجمع بين الاحاديث فالتغليس محمول على الشتاء والاسفار على الصيف (ت ن ح ب عن رافع بن خديج وهو حديث صحيح) (اسلم ثم قاتل) بفتح الهمزة وكسر اللام قال العلقمي وسببه كما في البخاري أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل مقنع بالحديد يضم الميم وفتح القاف مشددا وهو كناية عن تغطية الوجه بالهربة فقال يا رسول الله أقاتل ثم أسلم قال أسلم ثم قاتل فأسلم ثم قاتل فقتل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عمل قليل الا اجره ببناء اجر للفعل أي أجر اجرا كثيرا وفي هذا الحديث ان الاجر الكثير قد يحصل بالعمل اليسير فضلا من الله واحسانا (خ عن البراء بن عازب) (اسلم وان كنت كارها) قال المناوي خاطب به من قال اني أجدني كارها للاسلام (حم ع والضياء) المقدسي (عن انس) بن مالك وزجاءه رجال الصحيح (اسلم) بفتح الهمزة واللام ويقال بنو اسلم وهم بطن من خزاعة (سالمها الله) من المسالمة وترك الحرب قيل هو دعاء وقيل هو خبر أو مأخوذ من سالمته اذا لم تر منه مكروها فكأنه دعاهم بأن يصنع الله لهم ما يوافقهم ويكون سالمها بمعنى سالمها وقد جاء فاعل بمعنى فعل كقاتله الله أي قتله وسببه كما نقله

(قوله أسلم ثم قاتل) وقد أسلم ثم قاتل فاستشهد فقال صلى الله عليه وسلم عمل قليل الا فئال السعادة أي فدخل في حديث ان أحدكم لم يعمل بعمل أهل النار الخ (قوله وان كنت كارها) أي في ذلك الوقت فغير صحة الشهادة يحصل الانشراح بعد (قوله أيضا وان كنت كارها) خاطب به النبي صلى الله عليه وسلم رجلا كارها للاسلام باقراره لد صلى الله عليه وسلم انتم سى بخط الاجهـ وري (قوله سالمها الله) أي بسبب مبادرتها للاسلام سالمها الله أي سالم غالبها أي صالح غالبها أي وقع الصلح منهم قبل الاسلام على عدم المحاربة أو المراد بسالمها اسلمها من المساوي ويدل لذلك رواية سلمها بديل سالمها وقوله وغفار ممنوع من الصرف كذا بخط الشيخ عبد البر الاجهـ وري بها مش نسخة أي للعلمة والتأنيث لانه علم على القليلة كما هو ظاهر وبين أسلم وسالم وغفار وغفر جناس الاشتقاق فقه اشارة الى أنه ينبغي مراعاة هذا الجناس في الدعاء نحو أحمد الله الله وعلى أعلاه

(قوله والله كم الخ) أى ما شمل عليه هاتان الآيتان وهو الرحمن الرحيم الحى القيوم (قوله قل اللهم مالك الملك) أى مالك الملك من ذلك فقط (قوله دعوة يونس وهى لا اله الا أنت الخ) بجملة ما ذكر أربعة الحى القيوم أو الرحمن الرحيم أو مالك الملك أو لاله الا أنت الخ وحاصل الاقوال فى اسم الله ٢١٨ الاعظم عشرون الاول انه لا وجود له يعنى ان اسماء الله كلها عظيمة لا يجوز

تفضيل بعضها على بعض
الثانى انه مما استأثر الله تعالى بعلمه ولم يطلع عليه أحد من خلقه كما قيل بذلك فى ليلة القدر وفى ساعة الاجابة وفى الصلاة الوسطى الثالث هو نقله الامام نجر الدين عن بعض أهل الكشف الرابع انه لانه اسم لا يطلق على غيره الخامس الرحمن الرحيم السادس الرحيم الحى القيوم السابع الحى القيوم العاشر ذوالجلال والاكرام الحادى عشر لاله الا هو الاحد الصمد الذى لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد قال الحافظ ابن حجر وهو الأرجح من حيث السند من جميع ما ورد فى ذلك الثانى عشر رب رب الثالث عشر مالك الرابع عشر دعوة ذى النون لاله الا أنت سبحانك انى كنت من الظالمين الخامس عشر كلمة التوحيد السادس عشر ما نقله الفخر الرازى عن زين العابدين انه سأل الله تعالى أن يعلمه الاسم الاعظم فرأى فى النوم هو الله الذى لا اله الا هو رب العرش العظيم السابع عشر هو مخفى فى الاسماء الحسنى الثامن عشر ان كل اسم من اسمائه تعالى دعاء العبد به به مستغفر كما يجب لا يكون فى ذكره حالة غير الله فان من تأتى له ذلك استجب له قال جعفر الصادق والجنيد وغيرهما التاسع عشر انه اللهم حكاه الزكشى العشرون الم ا ه ملخصا (ه ك طب عن ابى امامة) الباهلى واسناده حسن ﴿اسم الله الاعظم فى هاتين الآيتين والله كم الواحد﴾ أى المستحق للعبادة واحد لا شريك له (لا اله الا هو الرحمن الرحيم) المنزه بجلال النعم ودقائقها (وفاتحة آل عمران الم الله لا اله الا هو الحى القيوم) الذى به يقام كل شىء (حم د ت ه عن اسماء بنت يزيد) من الزيادة قال الهللى بجانبه علامة التمجيد وقال فى الكبير حسن غريب ﴿اسم الله الاعظم الذى اذا دعى به احب فى هذه الآية قل اللهم﴾ أى قل يا الله فليم عوض عن الياء ولذلك لا يجمعان (مالك الملك) أى يتصرف فيما يهوى التصرف فيه تصرف الملك (الآية) بكاملها (طب عن ابن عباس) ﴿اسم الله الاعظم الذى اذا دعى به احب واذا سئل به أعطى دعوة يونس بن متى﴾ التى دعا بها وهوفى بطن الحوت وهى لا اله الا أنت سبحانك انى

ابن حبان والقاضى أبو بكر الباقى ونحوه قول مالك وغيره لا يجوز تفضيل بعض القرآن على بعض وحمل هؤلاء ما ورد من ذكر اسم الله الاعظم على ان المراد به العظيم وبعبارة الطبرى اختفت الا ثاوى تبين اسم الله الاعظم والذى عندى ان الاقوال كلها صحيحة اذ لم يرد فى خبر منها انه الاسم الاعظم ولا شىء أعظم منه فكانه يقول كل اسم من اسمائه تعالى يجوز وصفه بكونه أعظم فيرجع الى معنى عظيم وقال ابن حبان الاعظمية الواردة فى الاخبار المراد بها مزيد ثواب الداعى بذلك كما أطلق ذلك فى القرآن والمراد به مزيد ثواب القارى القول الثانى انه مما استأثره الله تعالى بعلمه ولم يطلع عليه أحد من خلقه كما قيل بذلك فى ليلة القدر وفى ساعة الاجابة وفى الصلاة الوسطى الثالث انه هو نقله الامام نجر الدين عن بعض أهل الكشف الرابع انه لانه اسم لا يطلق على غيره الخامس الرحمن الرحيم السادس الرحيم الحى القيوم السابع الحى القيوم العاشر ذوالجلال والاكرام الحادى عشر لاله الا هو الاحد الصمد الذى لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد قال الحافظ ابن حجر وهو الأرجح من حيث السند من جميع ما ورد فى ذلك الثانى عشر رب رب الثالث عشر مالك الرابع عشر دعوة ذى النون لاله الا أنت سبحانك انى كنت من الظالمين الخامس عشر كلمة التوحيد السادس عشر ما نقله الفخر الرازى عن زين العابدين انه سأل الله تعالى أن يعلمه الاسم الاعظم فرأى فى النوم هو الله الذى لا اله الا هو رب العرش العظيم السابع عشر هو مخفى فى الاسماء الحسنى الثامن عشر ان كل اسم من اسمائه تعالى دعاء العبد به به مستغفر كما يجب لا يكون فى ذكره حالة غير الله فان من تأتى له ذلك استجب له قال جعفر الصادق والجنيد وغيرهما التاسع عشر انه اللهم حكاه الزكشى العشرون الم ا ه ملخصا (ه ك طب عن ابى امامة) الباهلى واسناده حسن ﴿اسم الله الاعظم فى هاتين الآيتين والله كم الواحد﴾ أى المستحق للعبادة واحد لا شريك له (لا اله الا هو الرحمن الرحيم) المنزه بجلال النعم ودقائقها (وفاتحة آل عمران الم الله لا اله الا هو الحى القيوم) الذى به يقام كل شىء (حم د ت ه عن اسماء بنت يزيد) من الزيادة قال الهللى بجانبه علامة التمجيد وقال فى الكبير حسن غريب ﴿اسم الله الاعظم الذى اذا دعى به احب فى هذه الآية قل اللهم﴾ أى قل يا الله فليم عوض عن الياء ولذلك لا يجمعان (مالك الملك) أى يتصرف فيما يهوى التصرف فيه تصرف الملك (الآية) بكاملها (طب عن ابن عباس) ﴿اسم الله الاعظم الذى اذا دعى به احب واذا سئل به أعطى دعوة يونس بن متى﴾ التى دعا بها وهوفى بطن الحوت وهى لا اله الا أنت سبحانك انى

اسم من اسمائه دعاء العبد به به مستغفر كما يجب لا يكون فى ذكره حالة غير الله فان من تأتى له ذلك استجب له قاله كنت جعفر الصادق والجنيد وغيرهما التاسع عشر انه اللهم حكاه الزكشى العشرون الم انتهى ملخصا من شرح العلامة العزيمى مع حذف الادلة (قوله هو الله الله الخ بخلاف السادس عشر فى العزيمى ا ه مصححه

(قوله صدقة) أي مثله في الثواب لأنه أزال عنه كربة بقبلة مراده فهو داخل في قوله صلى الله عليه وسلم والله في عون العبد
 الخ (قوله اسمع) من المسامحة وهي ترك المال لافي مقابلة شيء كأن يترك بعض الثمن للشترى أما المسموح فهو بذل المال لافي
 مقابلة شيء فالمسامحة ترك والسمح بذل فثم فرق بينهما (قوله اسمع يسوع لك) ولذا نزل في الإنجيل باليكيل الذي تكلم بكال
 لك (قوله اسمعوا وأطيعوا) انما قدم اسمه وامع ان اطعوا يعني عنه إشارة الى ان الامام اذا امرهم بأمر واجب عليهم الاصفاء
 ليعلموه ويعتزلوه ان كان مندوبا وفرض كفاية أو ترك مكروه فيصير ذلك فرض ٢١٩ عين فلو أمر طائفة بأن يقدموا

بالتجارة مثلا ولم ينفذوا الى
 غير ما صار ذلك فرض عين
 عليهم بعد ان كان فرض
 كفاية أمالوا أمرهم بحرم
 اطاعته أو بمكروه كرهت
 اطاعته (قوله عبد) أي
 بحسب ما كان وقد عتق أو
 عبد الآن وتغلب على
 الولاية (قوله كأن رأسه
 ربيبة) أي بشع الصورة
 كالزبيبة التي هي بارزة في
 المنقود (قوله الذي) أي
 سرقة الذي الخ فشبها اختلال
 الصلاة بالسرقه بجمع
 التعدي في كل وترتب العقاب
 على كل وانما كان أسوأ
 لان الذي يسرق المال ينفع
 به في الدنيا بخلاف من
 يسرق من صلاته لانفع له
 بذلك (قوله من رأت) أي
 من رآته وذلك لأجل
 الاستئناس فلم يره صلى الله
 عليه وسلم على صورته الأصلية
 الا نادرا للاستعجال (قوله
 اشتد غضب الله) أي انتقامه
 وفيه إشارة الى تفاوت

كنت من الظالمين مادعا باسمي في شيء قط الا استجاب الله له كما في خبر أبي (ابن جرير)
 الطبري (عن سعد) بن أبي وقاص باسما ضعيف (اسماع الاصح صدقة) أي ابلاغ
 الكلام للاصح بخصوصه في اذنه بناب عليه كما يشاب على الصدقة (خط في الجامع عن
 سهل) بن سعد (اسمع امتي) أي من أكثرهم جودا وأكرمهم نفسا (جهنم) بن أبي
 طالب (الحامي في أماليه وابن عساكر) في تاريخه (عن أبي هريرة) (اسمع يسوع لك)
 بالبناء لفعل والفاعل أي عامل الناس بالسماحة والمساهلة بهاملك الله بمثل له في الدنيا
 والآخرة كما تدبر تدان (حم طب هب عن ابن عباس) قال العلقمي يجاب به علامة
 الحسن (اسمعوا ويسمع لكم) تقدم معناه (عب عن عطاء) بن أبي رباح (مرسل)
 (اسمعوا وأطيعوا) قال العلقمي قال القاضي عياض وغيره أجمع العلماء على وجوب طاعة
 الأمراء في غير معصية وعلى تحريمها في المعصية لقول الله تعالى أطيعوا الله وأطيعوا الرسول
 وأولي الأمر منكم قال العلماء المراد بأولي الأمر من أوجب الله طاعته من الولاة والأمراء هذا
 قول جماهير السلف والخلف من المفسرين والفقهاء وغيرهم (وان استعمل) بالبناء لفعل
 (عليكم عبد حبشي كأن رأسه زبيبة) وهو تمثيل في المقارنة وبشاعة الصورة قال الخطابي قد
 يضرب المثل على الأيقع في الوجود يعني وهذا من ذلك أطلق العبد الحبشي مبالغة في الأمر
 بالطاعة وان كان لا يتصور شرعاً أن يلي الأمانة وقد أجهت الأمة على أنها لا تكون في العبد
 ويحتمل أن يسمى عبداً باعتبار ما كان قبل العتق وهذا كله انما يكون عند الاختيار أما لو تغلب
 عبد حقيقة بطريق الشوكة فان طاعته يجب اتحاد الالفة مالم يأمر بمعصية كما تقدم (حم خ)
 عن أنس) بن مالك ورواه مسلم أيضا (أسوأ الناس سرقة الذي يسرق من صلاته) قيل
 كيف يسرق منها يا رسول الله قال (لا يتم ركوعها ولا سجودها ولا خشوعها) قال العلقمي
 انما كان أسوأ لان الخيانة في الدين أعظم من الخيانة في المال (حم ل) عن أبي قتادة
 الأنصاري (الطامسي) أبو داود (حم ع) عن أبي سعيد الخدري قال الشيخ حديث
 حسن (أشبهه من رأيت يجبر بل دحية) بفتح أوله وكسره (السكبي) أي هو أقرب
 الناس شبهه اذا تصور في صورة انسان (ابن سعد) في طبقاته وامه يحيى (عن ابن شهاب
 (استد غضب الله على من زعم انه ملك الاملاك لاملاك) قال المناوي أي من يسمى بذلك
 ودعى به راضيا بذلك وان لم يعتقد في الحقيقة (الا الله) وحده وغيره وان يسمى ملكا أو ملكا

الغضب بحسب عظم الجريمة والمراد اشتد غضب الله على من ذكر كما اشتد غضبه على غيره كفرعون وأضرابه فلا يقال انه يقتضيه
 ان من ذكره اشتد عليه الغضب أكثر من فرعون ونحوه (قوله من زعم) أي اعتقد وأطاع ذلك على نفسه وأقره وقد وقع ان
 جلال الدولة وصف على المنابر بأنه ملك الاملاك فاختلف العلماء في جوازها فبعضهم أفتى بالجواز وبعضهم بالمنع ومن أفتى بالمنع
 الامام الماوردي المشهور فوجت الخطباء بالاجار وكان الماوردي من أصدقاء ذلك الملك فلما أفتى بذلك امتنع من الاجتماع
 عليه خجل منه فبعث يطالبه فلما جاءه قال له ما منعك عنى انى أعلم انك لا تحببى غيرى في دين الله تعالى فكيف تحببى أى أنا
 أولى بذلك لان الصديق أولى بالنصح في الدين وزادت المحبة بينهما

فتموز را غنا اشتد غضبه عليه لما زعمته له تعالى في ربه وبنيته والوهيته (حم ق عن أبي هريرة
والحرث عن ابن عباس ؓ) اشتد غضب الله على الزناة قال المناوي ليعرضهم لافساد
الحكمة الالهية بالجهل بالانساب (ابوسعبد الجربادقاني) بفتح الجيم وسكون الراء وخفة
الموحدة من تحت وبعد الالف ذال مبهمة مفتوحة وقاف مخففة آخره نون نسبة لبلدة في
العراق (في جزئه وابو الشيخ) بن حبان (في عواليه) فركلهم عن انس بن مالك ويؤخذ
من كلام المناوي أنه حديث حسن غيره (اشتد غضب الله على امرأة أدخلت على قوم ولدا
ليس منهم بطلع على عورتهم وبشر كلهم في أموالهم) قال المناوي انها عرضت نفسها للزنا
حتى حلت منه فانت بولد نفسه إلى صاحب الفراش فصار ولده ظاهرا (البرار) في مسنده
(عن ابن عمر) بن الخطاب ؓ (اشتد غضب الله على من أذاني في عترتي) أي بوجه من
وجوه الأبناء والعرة بكسر العين المهملة وسكون المثناة الفوقية نسل الرجل وأقاربه ورهطه
(فر عن أبي سعيد) الخدرى ؓ (اشتد غضب الله على من ظلم من لا يجد ناصر غير الله) أي
من ظلم انسانا لا يجد له معين غير الله لأن ظلمه أشد من ظلم من له معين أو شركة أو ملجأ (فر
عن علي) أمير المؤمنين ؓ (اشتد أزيمة) بفتح الهمزة وسكون الزاي وخفة الميم أي بأزيمة
وهي الشدة والقهط وما يصيب الانسان من الأمور المقلقة من الأمراض وغيرها (تنفرجى)
بالجزم جواب الأمر قال العلقمي قال شيخنا زكريا وليس المراد حقيقة أمر الشدة بالاشتداد
ولأنه ما بل المراد طلب الفرج لنزول لكن لما ثبت بالأدلة أن اشتداد الشدة سبب للفرج
كقوله تعالى إن مع العسر يسرا وقوله تعالى وهو الذي ينزل الغيث من بعد ما قنطوا وقوله صلى
الله عليه وسلم إن الفرج مع الكرب وإن مع العسر يسرا أمرها وتادها إقامة للسبب مقام
السبب وفيه نسبة وتأنيس بأن الشدة نوع من النعمة لما يترتب عليها وقال السخاوي المراد
إفنى في الشدة النهاية حتى تنفرجى وذلك أن العرب كانت تقول إن الشدة إذا تساهت
نفرجت وقد عمل العلامة أبو الفضل يوسف بن محمد الانصاري المعروف بابن النخوي هذا
الحديث مطاع قصيدة بديعة فقال

اشتد أزيمة تنفرج * قد آذن ليلاك بالبلج

وقد عارضه الاديب أبو عبد الله محمد بن أحمد بن محمد بن أبي القاسم لكنه اغما ابتدأها بقوله

لا بد اضيق من فرج * بخواطرهمك لا تهج * اشتد أزيمة تنفرج

قال المناوي وخاطب من لا يعقل تنزى لاله منزلة العاقل (القضاعي) في الشهاب (فر)
كلاما (عن علي) أمير المؤمنين وهو حديث ضعيف (اشتمروا الرقيق) أمر ارشاد
(وشاركوهم في ارزاقهم) أي فيما يكسبونه بخارجتهم وضرب الخراج عليهم أو نحو ذلك
(واباكم والزنج) قال العلقمي بكسر الزاي والفتح لغة وقال المناوي بفتح الزاي وتكسر أي احذروا
شراهم (فانهم قصيرة أعصارهم قليلة ارزاقهم) لأن الأسود اغما مولدته وفرجه كما في
خبر سيبيعي فان جاع مرق وان شبع فسق كما في خبر آخر وذلك يعق بركة الله ووالرزق (طوب
عن ابن عباس ؓ) اشتد الناس قال المناوي أي من أشدهم وكذا يقال فيما يأتي (عذابا)
أي تعذبا (للناس في الدنيا) أي بغير حق (اشتد الناس عذابا عند الله يوم القيامة)
يعني في الآخر فالمراد بالقيامة هنا ما بعد الموت إلى ما لا نهاية له وكما تدبّر تدان وفي الأنجيل

(قوله في جزئه) كتاب
مشهور اسمه الجزء (قوله في
عواليه) أي الكتاب الذي
سند رجاله عال أي أقرب إليه
صلى الله عليه وسلم من سند
معاصريه (قوله وبشر كلهم)
بالفتح (قوله في عترتي) أي
أقاربي وعشيرتي الأدينين
(قوله أزيمة) هي سنة القهط
وقطاع على ما يصيب الانسان
من المكارة وليس المراد
طلب الشدة بل طلب الفرج
فهو من طلب السبب والمراد
السبب لأن الشدة سبب
للفرج (قوله اشتمروا) أي
تلك كوه بشراء وغيره أي
الرقيق غير الزنجان وجدتم
غيره وأل في الرقيق للجنس
ولذا قال وشاركوهم بصيغة
الجمع (قوله اشتد الناس) أي
من أشدهم إذا لشد على
الإطلاق أباي

(قوله من يرى الناس الخ) أي يقصد الرباه أو يقصد أن يفقد ويحب ويكره ٢٤١ (قوله يضاؤون) أي يشابهون فعلهم

بفعل الله أو يشابهون أنفسهم
بأنه تعالى في القدرة على
التصوير فإن قصده وأن
لهم قدرة كقدرة الله تعالى
كفروا ولا تسقوا ولا فرق
بين أن يكون التصوير على
وجهه فمن أم لانهم كان
على وجهه لا يوجد فلا يحرم
كفر من له أجنحة ويستثنى
لعلم البنات وسبب الحديث
أنه صلى الله عليه وسلم دخل
على السيدة عائشة في سهوة
أي بيت صغير فوجد فيه
قرآنا أي ثوبا يغطي به فيه
صور فنهت كنه أي كشفه وتغير
وجهه صلى الله عليه وسلم
وذكر الحديث (قوله بلاه)
أي مكنة يدل السياق وان
كان البلاه يطلق على المكنة
للاختبار أيضا فيعطى بعض
الناس الصحة والعلم والسعة
ليخبر هل يقوم بشكر تلك
النعمة (قوله الانبياء) ولذا
لما قال انسان يا رسول الله
انني حي شديدة قال صلى
الله عليه وسلم اني لا املك كما
ملك الرجلان منك وقد كرر
الحديث أي اذا أصاب
أحدكم مرض ثم أصابني
ذلك المرض كان علي في
المشقة مثل مشقة علي وجعلني
فان قيل ان الحب لا يضر
عنه أحب بأنه تعالى اذا
أحب انسانا أتى في قلبه

بالكيل الذي تكال يكال لك (حم هب عن خالد بن الوليد ك عن عياض) بكسر
العين المهملة وفتح المشاء التحتية مخففة (ابن غنم) بفتح الغين المهملة وسكون النون (ق
عن هشام بن حكيم) بن حزام الأسدي واسماده كما قال العراقي صحيح (أشد الناس عذابا
يوم القيامة امام حائر) ومثله فاض لان الله تعالى أثمنه على عبده وأمواله ليحفظها ويوقاها
فيم إذا تدمر استحق ذلك (ع طس حل عن أبي سعيد) الخدرى واسماده حسن
(أشد الناس عذابا يوم القيامة من يرى) بضم فـ وكسر ويجوز فتح أوله وثانيه (الناس)
مفعول على الأول وفاعل على الثاني (ان فيه خيرا ولا خيرا فيه) باطنا فلما تخلف بالخلاق
الاخبار وهو من الفهارسة موجب ذلك (أبو عبد الرحمن السلمي) محمد بن الحسين (في
الاربعة) المجيبة المصروفة (فر) كراهها (هن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث
ضعيف (أشد الناس عذابا عند الله يوم القيامة) أي من أشدهم ويبدل على ذلك ما في رواية
سلم ان من أشد الخ (الذين يضاؤون يخافون الله) أي يشبهون ما يصنعونه من تصوير ذوات
الارواح بما يصنعه الله تعالى قال النعماني قال النعماني قال العلماء تصوير صورة الحيوان حرام
شديد القهر وهو من المكابرة لانه متوعد عليه بهذا الوعيد الشديد وسواء صوره لما عيّن
أم غيره فصنعه حرام بكل حال وسواء كان في ثوب أو بساط أو درهم أو دينار أو فلس أو انة أو
حائط أو غيرها ويستثنى من ذلك لعب البنات لان عائشة رضي الله تعالى عنها كانت تاعب بها
عنده صلى الله عليه وسلم رواه مسلم وحديثه ندر بين أمر التبرية فاما تصوير ما ليس فيه صورة
حيوان فليس بحرام وقال أيضا هذا حكم التصوير وأما اتخاذ المصور بما فيه صورة حيوان فان
كان معلقا على حائط أو ثوب ملبوس أو عمامة أو نحو ذلك مما لا يدمع من خافه وحرام وان كان في
بساط يداس أو مخففة أو وسادة أو نحوها مما عيّن وليس بحرام قال النعماني وسببه ككراهة
في البخاري عن عائشة قالت قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم من سفر وقد سترت بقرام على
سهوة في فيه عائيل فلما رآه رسول الله صلى الله عليه وسلم هتكه وقال أشد الناس فذ كره قوله
بقرام بكسر الهمزة وتخفيف الراء هو ستر فيه رقم ونقش وقيل ثوب من صوف ملون يفرش
في المودج أو يغطى به قوله على سهوة بفتح المهملة وسكون الهاء هي الصفة في جانب البيت
وقيل الكوة وقيل الرف وقيل بيت صغير يشبه المخدع وقيل بيت صغير مخدع في الأرض وسهوة
مرتفع من الأرض كالخزانة الصغيرة يكون فيها المتاع ورجع هذا الاخير أبو عبيد ولا يخالفه
روقع في حديث عائشة أنها علقته على بابها وكذا عند مسلم فتمين ان السهوة بيت صغير علق
السنة على بابه واقتصر شيخنا على الأول والاربع (حم ق ن من عائشة رضي الله عنها
أشد الناس عذابا يوم القيامة عالم لم ينفعه علمه) أي لم يعمل به (طس عد هب عن
أبي هريرة) قال المناوي ضعفه الترمذي وغيره (أشد الناس بلاه) أي مكنة واختبارا
(الانبياء) والحق بهم الاربابا لهم منهم وان كانت درجاتهم منخطة عنهم (ثم الامثل
فالامثل) أي الاشرف فالاشرف والاعلى فالاعلى فهم معترضون للمعنى والبلاء والسر في ذلك
ان البلاء في مقامه النعمة فمن كانت نعمة الله عليه أ نثر كان بلاؤه أشد لانه كلما قويت
المنة بما تلي هان عليه البلاء ولهذا قال صلى الله عليه وسلم ليس بمؤمن أي ميسر كمل الايمان

محبة تعالى فيحدث الانسان نفسه انه يحبه تعالى فينتبه به تعالى بالمرض من جهة انه يحب لا محبوب فكأنه يقول زعمت محبي
فأخبركم حينئذ هل تصدقون في ذلك (قوله الامثل) أي الاخبار فاختار

من لم يعد البلاء فممة والرخاء مصيبة ومنهم من ينظر إلى أحوال البلاء فيكون عليه البلاء وأعلى من ذلك درجة من يرى أن هذا تصرف المالك في ملكه فبلى ولا يعترض وأرفع منه من شغلته المحبة عن طلب رفع البلاء (بئلى الرجل) بالبناء للفقول (على حسب) بالتعريف (دينه) أي بقدر قوته وإمكانه وضعفه (فإن كان في دينه صلبا) يضم السداد المهمة وسكون اللام أي قويا شديدا (أشد بلاؤه) أي عظم (وإن كان في دينه رقة) أي ضعف ولين (ابتلى على قدر دينه) أي ببلاءه من سهل قال الدميري قد يجهل بعض الناس فيظن أن شدة البلاء وكثرة انخلائه بالعبادة هو أنه وهذا لا يقول إلا من أعى الله قلبه بل العبد يبتلى على حسب دينه كما في حديث الباب (فما يبرح البلاء بالعباد) أي الإنسان (حتى يتركه عشي على الأرض وما عليه خطيئة) كناية عن سلامته من الذنوب وخلصه منها (ثم خت ه عن سعد) بن أبي وقاص (أشد الناس بلاءا في الدنيا أوصفي) ولهذا قال في حديث آخر أني أوعك كما يوعك رجلان منكم (نفع عن أزواج النبي صلى الله عليه وسلم) أي عن بعضهن واسناده حسن (أشد الناس بلاءا الأنبياء ثم الصالحون) أي القاطنون بعالمهم من حقوق الحق والحق (ثم الأمثل فالأمثل) كما تقدم (طب عن اخت حذيفة) فاطمة أو خولة قال الله تعالى في بجانبه علامة الحسن (أشد الناس بلاءا الأنبياء ثم الصالحون) أي ببتليهم الله في الدنيا ليرفع درجاتهم في الآخرة (لقد كان أحدكم يبتلى بالفقر) أي النبي الذي هو قوله المال (حتى ما يجد إلا العبادة ويجو بها) بحجم وواو وموحدة أي يخرقها أو يقطعها وكل شيء يقطع وموحدة فهو محبوب (فيا بسما) بفتح الباء الموحدة أي يدخل عنقه فيها ويراهن عظمته (ويبتلى بالقل حتى يقتله) أي حقيقة أو مبالغة عن شدة الضيق (ولا حدهم) بلام التأكيد (كان أشد فرحا بالبلاء من أحدكم بالبطء) لما تقدم من أن المعرفة كلما قويت بالبتلى هان عليه البلاء ولا يزال يرتقي في المقامات حتى ياتئذ بالضرأ أعظم من التذافة بالسرأ (وع ك عن أبي سعيد) الخدرى واسناده صحيح (أشد الناس حسرة يوم القيامة رجل أمكنه طلب العلم الشرعي والعمل به (في الدنيا فلم يطلبه) أي لما يراه من عظيم أفضال الله على العلماء العاملين (ورجل علم علمًا فأنفع به من سمعه منه دونه) أي يكون من سمعه عمل به ففاز بسببه وهلك هو بعدم العمل به (اس عساكر) في تاريخه (عن أنس) (أشد الناس عليكم الزوم وانما هلكهم) أي انما هلكهم أي استئصاهم بالهلاك (مع الساعة) أي قرب قيامها (حم عن المستورد) يضم الميم وكسر الراء بسداد القرشي وهو حديث حسن (أشدا مني حبا) أي من أشدهم حبا لي (قوم يكونون بعدى يود أحدهم) بيان لشدة حبه له (أنه فقد أهله وماله وأنه رآني) وهذا من معجزاته صلى الله عليه وسلم فإنه أخبر عن غيب وقد وقع (حم عن أبي ذر) (أشد الحرب النساء) قال المناوي براءه موحدة على ما في مسودة المواقف وعليه فعمادان كبدن عظيم يغلبن به الرجال فهو أشد عليهم من محاربة الأبطال وبزاي وفون على ما في تاريخنا طيب وجوى عليه ابن الجوزي ومعناه كما قال ابن الجوزي أشد الحزن حزن النساء (واحدة اللقاء) بكسر اللام (الموت) لأن الشخص يؤمل آمالا كثيرة فبسبب ذلك يبعد اللقاء (واحدة منها الحاجة للناس) أي ما في السؤال من الذل والهوان وأعظم منه هود

(قوله إلا العبادة يجوز) أي يخرقها (قوله أمكنه طلب العلم) فقه حث على الانهماك على طلب العلم لم أن أمكنه وأشار بقوله أمكنه إلى أن من عاجل واختبر نفسه فلم يمكنه يكون ناجيا من الحسرة والندامة يوم القيامة لعذره أما لو ترك العلم لم يلد له يمكن معذورا بل عليه أن يشتغل بالأسباب وأن كان عليه الاختبر بنفسه (قوله الروم) أي كفار الروم والخطاب في عليهم للعرب (قوله مع الساعة) أي فلا تطمه وافي هلكهم قبل ذلك (قوله أشد الحرب النساء) أي فسادة النساء والصبر على أحوالهن أشد من الحرب الحقيقية وفي رواية أشد الحزن النساء أي حزن أشد من حزن الرجال وفي رواية أشد الحزن النساء بالفتح والممد أي أشد الحزن الحزن المتأخر بعد الموت

(قوله من غلب نفسه) بأن ينقل نفسه الامارة الى أن تصير اقامة ثم الى أن تصير مظنة خبيثة فتسكن عند الغضب (قوله من عفى بعد القدرة) الا في حدود الله (قوله وأصحاب الليل) أي الملائمون لاجتماع الليل بصلاته أو ذكر أو نحو ذلك واعتاقيل الملائمون لان صاحب الشيء وابن الشيء الملائم له كقولهم ابن السبيل أي الملائم له (قوله عند الوضوء) وكذا الغسل والمراد الاحتياط في غسل الموق ونحوه خشية عدم وصول الماء لوصول الرصاص فليس المراد حقيقة ٢٢٣ ادخال الماء في الخدقة لان هذا ربما

يعني العين لانها عضو لطيف (قوله ولا تنفضوا) بضم الفاء (قوله مراوح الشيطان) جمع مروحة وهي التي يجلب بها الهواء فالشيطان له مراوح متعددة وشبه ذلك بمراوح الشيطان لبشاعة كل (قوله أشرف المجالس) يجتمع أهل بقاء المجالس على حقيقة أنها أي نفس المجالس أي المكان الذي يجلس فيه للقبلة أشرف من غيره ويحتمل أن المراد الجلسات جمع جلسة بمعنى الهيئة أي هيئة الجلوس للقبلة أشرف فيبقى للإنسان التحري في جلوسه للقبلة ولو لم يرد ذكر ونحوه فإنه سنة وفيه خاصية وهي أنها تربي البصر قوة أي ان تميز ذلك بخلاف من يجلس في خلعة وعظاوط لم يعلم فإنه وان كان مسب تدبر القبلة ربما يثاب أكثر من جلوسه مستقبلاً القبلة لمحافظة على ما يصلح قلبه (قوله أن يأمنك الناس) أي لا يخشونك من أضرار في أنفسهم ولا أموالهم الخ وغير هذا يأمنك وفيما بعده

بعد السؤال بلافتة حاجة فهو من البلاء العظيم (خط عن افس) بن مالك وهو حديث ضعيف (أشدكم من غلب نفسه عند الغضب) أي من أكلكم إيماناً من ملك نفسه وقهرها عند هيجان الغضب بأن لم يكن من العمل بمقتضاه (واحدكم من عفا بعد القدرة) أي وأرجحكم عقلاً وأناة من عفا عن ظلمه بعد ظفره به وقبضه من عقوبته (ابن أبي الدنيا) أبو بكر القرشي (في) كتاب (ذم الغضب عن علي) بن أبي طالب أمير المؤمنين وهو حديث ضعيف (أشرف أمتي حلة القرآن) أي حفظه الملائمون على تلاوته العاملون بأحكامه (وأصحاب الليل) أي الذين يجرونه بالتمسك ونحوه كقراءة واستغفار وتسبيح وغير ذلك فمن حفظ القرآن فقرأه وقام الليل فهو من الأشرف ودونه من أتصف بأحدهما فقط (طب هب عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف (أشربوا) بفتح الهمزة وكسر الراء (أعينكم من الماء) أي أعطوهم ما حفظوا منه (عند الوضوء) أي عند غسل الوجه فيه والمراد أنه يندب الاحتياط في غسل الموق ونحوه خشية عدم وصول الماء اليه (ولا تنفضوا أيديكم) أي من ماء الطهر (فانها) أي الأيدي عند تنفضكم أي ما بعد غسلها في الوضوء تشبه (مراوح الشيطان) التي يروح بها على نفسه ولم يذاهب إلى كراهته الامام الرافعي وجهه بأنه كالنبري من العبادة لكن يهيج النوى اباحتها لثبوت النقص من فعله صلى الله عليه وسلم ومثل الوضوء فيما ذكر الغسل (ع) عنه عن أبي هريرة) واسناده ضعيف (أشرف المجالس) أي الجلسات التي يجلسها الإنسان للتعبد أو مطلقاً لا نحو قول فانه مكره وأحرام (ما استقبل به القبلة) أي المكتبة بأن يجعل وجهه ومقدم يديه تجاهها (طب عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف (أشرف الأيمان) أي من أرفع خصال الأيمان (ان يأمنك الناس) أي يأمنوا منك على دماهم وأموالهم وأعراضهم وأماناتهم (وأشرف الإسلام ان يسلم الناس من أسانك وبذلك وأشرف الهجرة ان تهجر السيئات) لان ذلك هو الجهاد الأكبر (وأشرف الجهاد ان تقتل وتقر فرسك) قال المناوي أي تعرضه بشدة المقاتلة عليه إلى أن يجرحه العدو أو يقطع قوائمه (طص) عن ابن عمر بن الخطاب (ورواه ابن الجارقي تاريخه) تاريخ بغداد عن ابن عمر أيضاً (وزاد وأشرف الزهاد ان يسكن قلبك على ما رزقت) أي لا يضطرب ولا يتحرك لطلب الزيادة لعلهم بان حصول ما فوق ذلك محال (وان أشرف ما تسأل من الله عز وجل العافية في الدين والدنيا) ومن ثم كان أكثر دعائه عليه الصلاة والسلام وفي الخبر الاتي الملك انتهم الاماني يا صاحب العافية وهو حديث ضعيف (أشعر) قال المناوي وفي رواية أصديق (كلمة) أي قطعة من الكلام من تهمة الشيء باسم جزئه (فكلمت

يسلم محافظة على البلاغة لان فيه حكمة جناس الاشفاق (قوله ان تقتل وتقر فرسك) أي أشرف جهاد الكفار أن يكون عندك حسن اقدام بأن لا تخشى الموت فتخاف الاقدام (قوله وان أشرف ما تسأل من الله عز وجل العافية في الدين) بأن يحفظك من ارتكاب المنهيات والدنيا بأن يحفظك بذلك من الامراض لتقوى على الطاعة (قوله لبيد) هو هذلي رضي الله تعالى عنه لكنه قال ذلك قبل اسلامه بدليل أنه صلى الله عليه وسلم قال له حين قال

بهما العرب وفي رواية قالها الشاعر (كلمة لبيد) بن ربيعة بن عامر بن هلال الهامري
 الهامري المشهور بالشعر فاجعلها واسلاما (الا) كلمة تنبيه تدل على تحقيق ما بعده او يقال
 حرف استفتاح غير مركبة (كل شيء) اسم الوجود فلا يقال للعدم شيء (ما خلا الله باطل)
 المعنى كل شيء سوى الله وصفاته الذاتية والافعالية زائل فانه معصم ليس لدوام وبقية البيت
 وكل نعيم لا يحصى زائل أي وكل نعيم من نعيم الدنيا لا بد من زواله (م ت عن
 أبي هريرة رضي الله عنه) في آخره فرد (واو ترا لاقامة) أي أتت معظم ألفاظها مفردا اذا تكبير في أوله
 أولها اثنان وألفاظ الاقامة في أمثلها كذلك قال العلامة في واختلاف العلماء في افظ الاقامة
 فالشهور من مذهبي التي تظاهرت عليه نصوص الشافعي وسبق قال أحد وجهي العلماء أن
 الاقامة إحدى عشرة كلمة وقال مالك عشر كلمات فلم يثن لفظ الاقامة وهو قول قديم للشافعي
 وقال أبو حنيفة الاقامة سبع عشرة كلمة يثنها كلها قال الخطابي مذهب جمهور العلماء والذي
 جرى به العمل في الحرمين والحجاز والشام واليمن ومصر والمغرب إلى أقصى بلاد الاسلام ان
 الاقامة فرادى مع تكرار قوله قد قامت الصلاة الاما لكاف المشهور عنه أنه لا يكررها والحكمة
 في افراد الاقامة وتنفي الاذان أن الاذان لا اعلام الغائبين فيكررا يكون أبلغ في اعلامهم
 والاقامة للحاضرين فلا حاجة إلى تكرارها ولهذا قال العلماء يكون رفع الصوت في الاقامة
 دونه في الاذان وانما كرر لفظ الاقامة خاصة لانه مقصود الاقامة فان قيل قد قلتم ان المختار
 الذي عليه الجمهور أن الاقامة إحدى عشرة كلمة منها الله أكبر الله أكبر وأول وآخرها هذه
 تنفية الجواب أن هذا وان كان صورة تنفية فهو بالنسبة إلى الاذان افراد ولهذا قال أصحابنا
 يستحب للؤذن أن يقول كل تكبيرتين بنفس واحد فيقول في أول الاذان الله أكبر الله أكبر
 ثم يقول الله أكبر الله أكبر بنفس آخر (خط عن انس) بن مالك (قط في) كتاب
 (الافراد عن جابر) بن عبد الله وهو حديث حسن (اشفعوا تؤجروا) أي يشفع بعضهم
 في بعض عند ولادة الامور وغيرهم من ذوي الحقوق قال القاضي عياض ولا يثبت في من
 الوجود التي تستحب فيها الشفاعة الا الحدود فالأحد فيه تجوز فيه الشفاعة ولا سيما من
 وقعت منه القوة اذا كان من أهل السر والعفاف قال وأما المصرون على فسادهم المشتهرون
 في باطلهم فلا يشفع فيهم لينتجروا (ابن عساكر) في تاريخه (عن معاوية) بن أبي
 سفيان ويؤخذ من كلام المتأخرى انه حديث حسن لغيره (اشفعوا تؤجروا) أي تكلم الله
 بشفاعةكم (ويقضي الله على لسان نبيه ما شاء) أي يظهر على لسان رسوله يوحى أو ما شاء
 ما شاء من اعطاء أو حرمان فتدب الشفاعة ويحصل الاجر للشافع مطلقا وافتضيت الحاجة
 أم لا وسببه كما في البخاري عن أبي موسى قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا أتاه طالب حاجة
 أقبل على جلسائه وقال اشفعوا تؤجروا فذكره قال العلامة في قال شيخنا وخنا وفي الحديث
 الحضر على الخد ير بالفضل أو بالتسبب اليه بكل وجه وبالشفاعة إلى التكبير في كشف كرب
 ومعونة الضعيف اذا ليس كل أحد يقدر على الوصول إلى الرئيس والتمسك منه ليبلغ عليه أو
 يوضح له مراده ليصرف حاله على وجهه (ق ٣ عن أبي موسى) الاشعري (اشفي
 الاشقياء) أي أسوهم عاقبة (من اجتمع عليه فقر الدنيا وعذاب الآخرة) لكونه

الا كل شيء ما خلا الله باطل
 صدقت وقال له من قال
 وكل نعيم لا يحصى زائل كذبت
 له الله صلى الله عليه وسلم
 بأنه يمتد أن نعيم الآخرة
 زائل أيضا واقتصر الراوي
 على شطر البيت مع ان الذي
 قيل بمحضرة صلى الله عليه
 وسلم البيت بتمامه لأن
 المقصود هو الشطر الاول
 فهو موقوف بالمراد (قوله اشفع)
 خطاب لبال وحكمة المخالفة
 أن الاذان لا اعلام الناس
 فطلب إلى زيادة فيه والاقامة
 لا غرض الاخرين فطلب
 التخفيف فيها قال الشارح
 اشفع به مرة وصل مكسورة
 وهو سبق قلم والصواب
 الفتح من اشفع (قوله اشقي
 الاشقياء الخ) وبالله المسلم
 المنهون على المعاصي ولا
 ينافي هذا ما ورد ان الدنيا
 جنة الكافر مع انه هنا جعل
 المكافاة المقترنة في الدنيا
 أيضا لان المراد جنة الكافر
 بالنسبة لما عدله في الآخرة

(قوله عاقرة ثمود الخ) اقتصر الحافظ على هذين وفي رواية ثلاثة والثالث قاتل ٢٢٥ على بن أبي طالب رضي الله تعالى عنه

عنه (قوله ما سفل الخ) بيان لوجه كونه أشقى (قوله أشكرهم للناس) والموفق يلاحظ في شكره للناس كونهم سببا لا يصل النعمة وأنه أمر الشارح بشكرهم وأن المنعم حقيقة هو الله تعالى (قوله ومن) أي جبر على صورة شخص فكل جبر على صورة شخص يسمى وثنا والقصد بذلك التبرير والزجر أن لم يستعمل ذلك والأفوه على حقيقة وقد كان للفصيل بن عباس تأملا علم تلامذته وأشد هم ملازمة فلما حضرته الوفا جاءه الشيخ وقرأ عنده يس فقال له لا تفعل فلقنه الشمادة فقال لا تذكرها اني برى منها ومات على ذلك فراه في النوم فقال له ما هذا فقال يا أستاذ سبقت الشقاوة وذلك لاني كنت محروما على النعمة وكان في مرض فوصف لي شخص الخرف فكانت أشرب كل عام زق خمر (قوله لمن استامه) أي استامه بضم الميم وضعها (قوله أشيدوا النكاح) أي أظهروه بحضورولي وشاهدي عدل وحينئذ يكون الامر للوجوب لكن الشراح على أن المراد أظهروه بزيادة على ذلك وقد مر صلى الله عليه وسلم فسمع

مقلا في الدنيا عادم المال وهو مع ذلك كافر وبالله في الشقاوة فقير مسلم مصر على ارتكاب الكبائر مات بغير توبة ولم يعرف عنه (طس عن أبي سعيد) الخلدري وهو حديث حسن ﴿أشقى الناس عاقرة ثمود﴾ أي قاتلها وهو قد ابن سالف (وإن آدم) أي قابيل (الذي قتل أخاه) أي هابيل ظلما (ما سفل على الأرض) بالبناء للفعل أي ما أريق عليها (من دم) بقتل امرئ مضموم ظلما (اللاحقة منه) أي من أمته (لأنه أول من سفل القتل) أي جعله طريقة متبعة ومن سن سنة سيئة فعله وزرها ووزر من عمل بها إلى يوم القيامة (طب كحل عن ابن عمرو) بن العاص قال الشيخ حديث صحيح ﴿أشكر الناس لله﴾ أي أكثرهم شكره (أشكرهم للناس) الظاهر أن الأخبار عنه الطالب أي كما يطلب شكر المنعم وهو الله سبحانه وتعالى يطلب شكر من أجى على يديه النعمة لأنه تعالى جعل الشكر للنعمة وسائط منهم وأوجب شكر من جعله سببا لا فاضتها في من صنع اليه معروف أن يشكر من جوى على يديه وأن يثني عليه ويدعوه وينبغي لمن لا يقوم بالشكر أن لا يقبل العطاء قال الجعفي لا أقبل الدهر نيل لا يقوم به شكرى ولو كان مهديا إلى أبي والشكر مطلوب ولو على مجرد العلم بالاحسان كما قال لا شكر لك معروف فاهمته * ان اهتمامك بالمعروف معروف

(هم طب هب والاضاء) المقدسي (عن الأشعث بن قيس) بن معديكرت الكندي (طب هب عن اسامة بن زيد عن ابن مسعود) وهو حديث صحيح غيره ﴿أشهد بالله﴾ بفتح الهمزة فعل مضارع أي أشهد والله فهو قسم (وأشهد بالله) أي لأجله (لقد قال لي جبريل يا محمد ان مد من الحجر) أي الم لازم اشربها (كما بدوثن) أي ضم أي ان استعملها والأفوه زجروا تنفير (الشيرازي في) كتاب (الالقاء) والكنى والرافعي (وابونعيم) الحافظ (في مسنده) التي بلفظ أشهد بالله (وقال) هذا حديث صحيح ثابت كلاهما (عن علي) أمير المؤمنين ابن أبي طالب ﴿أشهدوا﴾ بفتح الهمزة وكسر الهمزة (بفتحات خيرا) أي أجعلوا الحجر الأسود شهيدا لكم في خير تفعلونه عنده كقبيل واستلام أودعاه أودكر (فانه يوم القيامة شافع) أي فيمن أشهد خيرا (مشفع) أي مقبول الشفاعة من قبل الله تعالى (له لسان) أي ينطق به (وشفتان يشهدان استامه) أي استامه أما بالقبلة أو بالديفئ كد تقبله واستلامه لذلك ولا مانع من أن الله يجعل له لسانا في الآخرة ينطق به كلساننا وعلى كيفية أخرى لما يأتي ان ما في الآخرة لا يشبه ما في الدنيا لا في الاسم (طب عن عائشة) واسناده حسن ﴿أشهدوا﴾ (النكاح) بفتح الهمزة وكسر الشين المجهمة وسكون المشاة التحتية وضم الدال المهملة من الأشادة وهي رفع الصوت بالشئ أي أعلنوه والمراد بالنكاح في هذا الحديث وما بعده العقد اتفاقا وفيه نهي عن نكاح السر (طب عن السائب بن يزيد) قال العلقمي ومجانبه علامة الحسن ﴿أشهدوا النكاح وأعلنوه﴾ عطف تفسير (الحسن بن سفيان) في جزئه (طب عن هبار بن الأسود) القرشي الأسدي وهو حديث حسن وقال البغوي لأصل له ﴿أصابكم فتنة الضراء﴾ بفتح الضاء المحممة والمدهى الحالة التي تضر والمراد ضيق العيش والأشد (فصبرتم وان اخوف ما أخاف عليكم فتنة السراء) وهي اقبال الدنيا والسعة والراحة فانها أشد

٢٩ نرى ل طيلا فقال ما هذا فقبل ان هبار بن الأسود بعد على زوجته له فقال صلى الله عليه وسلم أشيدوا النكاح (قوله فتنة السراء) بأن لا تصبروا على السعة فان الصبر عليها يعني القيام بشكرها أشقى من الصبر على الضراء واقصر على ذكر أعظم فتن

المرء هو النساء (قوله)
 ربط الشام) بفتح الراء وسكون
 الباء (قوله) أصب بطعامك
 من تحب) سواء كان ضيفا
 أم لا فهو أعم من رواية أضف
 (قوله) أصدق كلمة في رواية
 بيت وهو مجاز لأن هذا شطر
 بيت (قوله) ما خلا الله باطل
 أي فان ومضمحل لا ينبغي
 الارتكان إليه وهو عام
 مخصوص بنحو الصلاة
 والصوم والذكر فان ذلك
 لا يقال له باطل (قوله)
 ما عطس) بالبناء للفاعل
 أي ما عطس انسان عنده
 سواء كان هو المتيكلم أم غيره
 قال الشارح في الكبير ولا
 يصح بناؤه لأنه قول لان الظرف
 هنا لا يقع نائب فاعل وبهذه
 جواز ذلك لكن الحق ما قاله
 الشارح لان عند ظرف غير
 مهترف وقوله ولا ينوب
 بعض هذى ان وجد الخ محله
 اذا كان الظرف متصرفا
 كما ذكره قبل (قوله)
 بالاسحار) أي فهي أصدق
 حتى من رؤيا النهار وما ورد
 ان رؤيا النهار أصدق من
 على غير رؤيا السحر (قوله)
 اصرف بصرك) قاله صلى
 الله عليه وسلم حين سأله
 انسان انه يقع بصرك الشخص
 على الأجنبية فجاءه
 (٧) قوله أصحاب البدع الخ
 كقوله ينسخ الشرح التي
 بأيدنا بعد اصدق كما ترى
 وفي المتن المطبوع قبله على
 مقتضى التعريب اه من
 هامش الاصل

من فتنه الضراء والصبر عليهم أشق ومعظم هذه الفتنه (من قبل النساء) بكسر القاف وفتح
 الجاء الموحدة أي من جهة ثمن (اذا سورن الذهب) أي لبس أساور ومن ذهب (ولابس
 ربط الشام) بفتح الراء وسكون المشاة التحتية وطعامهم حلة جمع ربطة وهي كل ثوب لربن رقيق
 وشحوه (وعصب العين) بفتح العين وسكون الصاد المهملة ين برد عينية يعصب غزلها أي يجمع
 ويربط ثم يصمغ وبفتح فيصمغ يرشى لبقاء ما عصب منه أبيض وقيل هي برود مخططة
 (واقين الغنى) قال المناوي كذا وقعت عليه في خط المؤلف فإني سمع من انه أتبع بتقديم
 الموحدة على العين تحريف (وكفن الفقير ما لا يجوز) أي حملته على تحصيل ما ليس عنده من
 الدنيا فيضطر الى التساهل في الاكتساب ويتجاوز الحلال الى الحرام فيقع في الذنوب
 والآثام (خط عن معاذ بن جبل) واسناده ضعيف (أصب) قال المناوي وفي رواية
 أصف والأول أعم (بطعامك) أي أقصد بطعامه (من تحب في الله) فان اطعمته آكدم
 اطعام غيره وان كان اطعام الطعام لكل أحد من المعصومين مطلوباً (ابن ابي الدنيا) أبو
 بكر القرشي (في كتاب) فضل زيارة (الاخوان) في الله (عن) أي القاسم (الضحاك مرسلاً)
 ورواه أيضا ابن المبارك (أصدق كلمة قالها الشاعر كلمة لبيد) الا كل شيء ما خلا الله باطل
 أي هالك لأنه موافق لأصدق الكلام وهو قوله تعالى كل من عليها فان وتبقى البيت وكل
 نعيم لا يحال زائل أي وكل نعيم من نعيم الدنيا لا يدوم زواله (ق) عن أبي هريرة قال
 المناوي زاد مسلم في رواية وكادامة بن أبي الصلت أن يسلم (٧) (أصحاب البدع) قال العلامة
 أهل المراد أهل الأهواء الذين تكفروهم بدعتهم (كلاب النار) أي يتعاونون فيها كهواء الكلاب
 أو هم أخس أهلها وأحقهم كما ان الكلاب أحقر الحيوانات (ابو حاتم) محمد بن عبد الواحد
 (الخزاعي في جزئه) المشهور (عن أبي امامة) الباهلي (أصدق الحديث ما عطس
 عنده) ببناء عطس للفعول قال المناوي وأما كان أصدق لان العلة تنفس الروح وتجببه
 الى الله فاذا تحرك العطس عنده فهو آية الصدق (طس عن انس) بن مالك قال
 العلامة في بيانها علامة الحسن (أصدق الرؤيا) أي الواقعة في المنام (بالاسحار)
 أي ما رآه الانسان في وقت السحر وهو ما بين الفجرين لان الغالب حينئذ ان الخواطر
 مجتمة والدواعي متوفرة والمعدة خالية (حم) ت ح ب ك هب عن أبي سعيد الخدري
 وهو حديث صحيح (اصرف بصرك) أي اقلبه الى جهة أخرى وجربا اذا رقع على
 أجنبية من غير قصد فان صرفته في الحال فلا شيء عليك وان استدمت النظر أئمت لهذا الحديث
 وقوله تعالى قل للؤمنين يغضوا من أبصارهم وسببه كما في الكبير عن جابر قال سألت
 رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نظر القباء أي البغلة فذكره (حم م ٣ عن جرير) بن
 عبد الله (اصرم الاحق) بكسر الهمزة وسكون الصاد المهملة وكسر الزاء أي أقطع وده وهو
 واضح الشيء في غير محله مع العلم بجهه والقصود المبرم محبته ومخاطبته لفتح حالته ولان الطباع
 سرافقة وقد يسرق طبعك منه فالواعدو عاقل خبير من صديق أحق وقيل عدوك ذوالعقل
 أبهى عليك وأرعى من الوامق الاحق وقيل انك تحفظ الاحق من كل شيء الا من نفسه
 وروى الحكيم الترمذي عن انس مرفوعا ان الاحق يهيب بحمقة أعظم من بخور الفاجرو انما
 يقرب الناس الزمان على قدر عقولهم وقيل ان أردت أن تعرف الاحق فخذته بالمال فان

(قوله فان الله عز وجل يصطفى الخ) أى فاذا قدمتم من هو افضل كان هو المختار عند الله تعالى وربما كان سببا لقبول صلاتكم
(قوله أصل كل داء) أى متعلق بالمعدة والافداء الرأس مثلا ليس أصل له البردة أى التخمّة وهى ادخال الطعام على الطعام فانه
مضربا جماع الاطباء وكذا شرب الماء عقب الطعام أو بين الطعامين قبل هضم الأول ويصح اسكان البردة لكون المشهور فى
رواية الحديث فتح الراى وقد جمع ملك الاطباء وسألهم عن نفع المعدة ودوائها ٢٢٧ فكل تسكلم بماعنده وهناك

شخص لم يمتد كلام فقيل له
الملك ما تقول فقال قد قال
كل بعض ما نفع وملاك
ذلك كله أن تأكل الطعام
ونفسك تشتهيه ونقل عن
البيهقى أنه اختبر من
الكلام أربعة آلاف كلمة ثم
اختبر من ذلك أربعة مائة ثم
أربعون ثم أربعة جامعة
لذلك وهى لا تدخل طعاما
يكون سببا لثقل المعدة كأكل
الطعام قبل نضجه ولا تركن
الى ما عندك من المال
وتغفل عما عند الله تعالى
ولا تنفق بالنساء ويكفيك
من العلم ما تنفع به قال
المنساوى تنبيه الطعام فيه
طبائع أربع وفى المعدة
طبائع أربع فاذا اراد الله
اعقد المزاج البدن اخذ
طبيع من طبائع المعدة ضده
من الطعام فتأخذ الحرارة
البرودة وهكذا البقية بدل
المزاج وان اراد افناء قابله
وتخريب بنيته أخذت كل
طبيعة جفسيها من الماء كقول
فقيم الطبايع ويضطرب
البدن ذلك تقدير العزيز
العليم انتهى (قوله أصل بين
الناس الخ) قاله صلى الله عليه

قبله فهو وأحق (طب) وفى نسخة هب بدل طب (عن بشير) قال المناوى ضبطه الخاء كم بوحدة
مفتوحة فجمجمة مكسورة وباء ورده البيهقى بأنه وهم وانما هو بفتح مضمومة فهـ حلة مصغر
(الانصارى) ذكره الخاء كم أيضا فتنبعه المؤلف قال الخافظ ابن حجر ليس كذلك وانما هو
عبدى وقيل كندى (اصطفا) قال المناوى قال المؤلف ومن خصائص هذه الامة الصف فى
الصلاة (ولما تقدمكم فى الصلاة) أى للإمامة (افضلكم) أى بخوفه (فان الله عز وجل يصطفى
من الملائكة رسلا ومن الناس) أى يختار (طب عن وثالة) بن الاسقع ويؤخذ من كلام
المنساوى أنه حديث ضعيف (أصل كل داء) أى من الادواء المورثة لضعف المعدة وفسادها
والاقرن الادواء ما يحدث من غير التخمّة (البردة) أى التخمّة قال المناوى وهى بفتح الراء على
الصواب خلاف ما عليه المحدثون من اسكانها وانما هيبت بذلك لانها تبرد حرارة الشهوة وتثقل
الطعام على المعدة وكثيرا ما تتولد من الشرب على الطعام قبل هضمه قال بعض الاطباء وأضر
الطعام طعام بين شراب وبين طعامين قال العلقمى قال شيخنا اخرج البيهقى من طريق
بقية قال أنبأنا رطاة قال اجتمع مع رجال من أهل الطب عند ملك من الملوك فسألهم مادواء
رأس المعدة فقال كل رجل منهم قولاً ومنهم رجل ساكت فلما فرغوا قال ما تقول أنت قال
ذكروا أشياء وكلها تنفع بعض النفع ولا يكن ملاك ذلك ثلاثة أشياء لا تأكل طعاما أبدا
الا وانت تشتهيه ولا تأكل طعاما أبدا يطبخ لك حتى يتم انضاجه ولا تتنازع لقمة أبدا حتى تمضغها
مضغاً شديدا لا يكون فيها على المعدة مؤنة وأخرج البيهقى عن ابراهيم بن على الذهلى قال
اختار الحكيم من كلام الحكمة أربعة آلاف كلمة وأخرج منها أربع مائة كلمة وأخرج منها
أربعون كلمة وأخرج منها أربع كلمات أولها لا تشق بالنساء الثانية لا تحمل معدتك مالا
تطبق الثالثة لا يفرنك المال وان كثرت والرابعة يكفيك من العلم ما تنفع به (قطبى) كتاب
(العلل عن أنس ابن السنى وأبو نعيم) كلاهما (فى) كتاب (الطب) النبوى (عن على) أمير
المؤمنين ابن ابي طالب (وعن ابي سعيد) الخدرى (وعن الزهري مرسل) وهو ابن شهاب
(أصل بين الناس) الخطاب فيه لابي كاهل (ولو نعى الكذب) يريد ولو أن تقصد الكذب
فالكذب جائز فى مسائل منها الاصلاح بين الناس (طب عن ابي كاهل) الاحمسي واسمه
قيس أو عبد الله يسميان صغيراً ويؤخذ من كلام المناوى أنه حديث ضعيف (أصله وادنيا كم)
أى أمر معاشكم فيها (واعملوا لا تخزنكم كاهل) أى افعلوا الاعمال الصالحة
بجد واجتهاد مع قصر امل كاهلكم تموتون قريباً بأن تجدوا الموت نسب أعينكم وعبر فى شأن
الدنيا بأصله وادون اعمالوا الاشارة لاقتصار منها على ما لا يدمنه (فر عن أنس) بن مالك وهو
حديث ضعيف (اصنع المعروف الى من هو اهله والى غير اهله) أى افعل المعروف مع أهل

وسلم لابي كاهل لما أخبره أنه كان ههنا بين اثنين من الصحابة وأنه سعى فى الصلح بينهما وقد حصلت المحبة بينهما وكان يقول لاسكن عن
الاخراة بنى عليك وبدعوك مع أن ذلك لم يقع فأقره صلى الله عليه وسلم على الكذب لما حجة فانه جائز (قوله أصله وادنيا كم) بأن
لأنهم كانوا فى تحصيل الدنيا وتضييعها أو قاتلهم بل اكتسبوا بقدر الحاجة فالكذب مطلوب وان كان التوكل أرقى (قوله والى غير
أهله) ولذا كان أمير من أمراء الخ من العتاة قد مرقى زمن الشتاء فوجد كلباً يرتد من شدة البرد فأمر بحمله الى البيت وتدفئ به

نراى في النوم من يقول له كنت كاذبا فهو منك اكذب فلما مات كان له مشمد عظيم (قوله طعاما) أى ما يؤكل وان لم يكن مطبوخا (قوله ما يشغلهم) أى عن ٢٢٨ فعل الطعام (قوله ما بداكم) أى من العزل وعدمه والعزل في الامة مباح وفي الحرمة

مكروه وان لم يقصد اذاها والا حرم (قوله اضربوهن) أى ان غلب على ظنكم افادة الضرب وما حصل ضربهن جثن يشكين له صلى الله عليه وسلم فنهى الرجال عن ضربهن فقالوا له صلى الله عليه وسلم ان شرهن زاد عما كان فقال اضربوهن ولا يضربهن الا شراركم أى اذنت لكم في الضرب لاجل الرجوع الى الطاعة ولا تكن العفو أولى ولذا قال شراركم أى من يضرب فهو على شر بالنسبة الى من لا يضرب وان جازله ذلك (قوله ولا يضرب) بالرفع (قوله اضعنواي اضعن لكم) المراد اضعن اللغو وهو الاتزام وقوله ست خصال انظره ذامع انه لم يعد الاخصا كذا بخط الشيخ عبد البر الازهرى بهامش فسهته فانظر ذلك واما الحديث الذى بعده فمد فيه الست تأمل (قوله وانصفوا الناس) بأن تنصفوا لهم ما يحبون أن تنصفوا لهم من افشاء السلام والبشرى الوجه الخ (قوله ولا تجبنوا) بفتح التاء وما قبل انه بعضهم سبق قلم وهذه الست غير الست الائمة

المعروف ومع غيرهم (فان أصبت أهله أصبت أهله) أى أصبت الذى ينبغى اصطناع المعروف منه قال ابن مالك قد يقصد بالجزء المفرد بيان الشهرة وعدم التغبر فيقتد بالجزء لفظ الشرط نحو من قصدنى فقد قصدنى وذاته (فان لم تصب أهله لنت انت أهله) أى لانه تعالى أثنى على فاعل المعروف مع الاسير الكافر فبالك من فعله مع موحد (خطي) كتاب (رواة مالك) بن أنس (عن ابن عمر) بن الخطاب (ابن الخمار) في تاريخه (عن علي) بن أبي طالب وهو حديث ضعيف (اصنعوا) أى ندبا (لال جعفر) بن أبي طالب الذى قتل بغزوة مؤنة بضم الميم وسكون الهمزة موضع معروف بالشام عند الكرك وجاءه الى المدينة (طعاما) أى يشبعهم يومهم وليلتهم (فانهم قد اتاهم ما يشغلهم) بفتح المشاة التهمة أى عن صنع الطعام لانفسهم فيستحب لاقرباء الميت الاباعد وجيران أهله وان لم يكونوا جيرانا للميت كما اذا كان يملد وأهله يملد آخران يملدوا طعاما لاهل الميت وأن يطهروا عليهم فى الاكل لان الحزن عنهم من ذلك فيضيقون وهو من البر والمعروف الذى أمر الله به (حم د ت ه ك عن عبد الله بن جعفر) قال العلقمى قالت حسن صحيح (اصنعوا ما بداكم) أى فى جماع السبايا من عزل أو غيره (فما قضى الله فهو كائن وليس من كل الماه) أى المني (يكون الولد) وذاقه لما قالوا يا رسول الله اننا فى السبايا ونرغب فى انما نحن فى العزل وفيه جواز العزل لكن يكره فى الحرمة غير انهما (حم عن ابى سعيد) انه لدري قال العلقمى بجانبه علامة الحسن (اضربوهن) أى نساء لم يعدن شوهرهن أى يجوز لكم ضربهن ان غلب على ظنكم انه يفيد والاحرم (ولا يضرب الا شراركم) اما الاختيار فيصبرون على عوجهن ويعاملونهن بالرفق والحلم وسببه ان رجالا شكوا النساء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأذن لهم فى ضربهن فطاف منهن تلك الليلة نساء كثيرين كثرن ما لى نساء المسلمين فذكره (ابن سعد) فى طبقاته (عن القاسم بن محمد) القبة (مرسلا) أرسل عن ابى هريرة وغيره (اضعنواي ست خصال) أى فعلها (اضعن لكم الجنة) أى اضعن لكم نظير فعلها دخول الجنة مع السابقين الاولين أو من غير سبق عذاب (لا تظلموا) بحذف احدى النامى للتخفيف (عند سعة مواريتكم) أى لا تظلم بعضهم بعضا بالوراثة فان كل المسلم على المسلم حرام (وانصفوا الناس من انفسكم) بأن تنصفوا لهم ما يحبون فعله معكم (ولا تجبنوا) بفتح المشاة الفوقية وضم الموحدة بينهما جيم ساكنة (عند قتال عدوكم) أى لا تنهبوه فتولوا الادبار (ولا تملوا غنائمكم) بفتح المشاة الفوقية وضم الموحدة أى لا تخونوا فيهم فان الغلول كبيرة (وانصفوا ظالمكم من مظلومكم) وفى نسخ وامنوا بديل وانصفوا أى خذوا للظالم حقه من ظلمه ولا تقروه على ظلمه (طب عن ابى امامة) الباهلى قال العلقمى وبجانبه علامة الحسن (اضعنواي ست من انفسكم اضعن لكم الجنة) أى اضعنوا فعل ست خصال بالمداومة عليهم اضعن لكم دخول الجنة مع السابقين أو بغير عذاب كما تقدم (اصنعوا اذا حدثتم) أى لا تذكروا فى شئ من حديثكم الا أن يترتب على الكذب مصلحة كالاصلاح بين الناس (واوهوا اذا وعدتم) الارضية للندب

(قوله وأذا أنتمنتم) أي في مال وديعة ويحتمل أن المراد أجمع المأمورات التي أنتمنتم عليها واجتنبوا جميع المنهيات (قوله أطب الكلام) أي أثبت بالكلام الطيب وهو قول لاله الألة والحق وقوله والباقيات الصالحات الخ والمراد ما هو أهم من ذلك بأن مخاطب الناس بما يكون سببا للأودة (قوله وإفش السلام) لأنه أمان ٢٢٩ من خطوبته (قوله أي مع سلامة

من الآفات الأخروية) قوله وصحة (قوله) في رواية وسحق لها أي وثبت لها ذلك قبل وأيسر لها تصويت حقيقي وانما هو كناية عن ثقلها بكثرة الملائكة كما ثقل الحمل على البعير فيصوت (قوله موضع شبر) أو أقل بدليل رواية قدر أربع أصابع (قوله يسبح الله بحمده) أي يقول سبحان الله وبحمده وإن كان الفضل لنفس السجود سبحان ربي الأعلى وبحمده لأنه في حق الملائكة وذلك في حق الملائكة (قوله أطعموا الطعام) المراد بذل الطعام والمال ونحوه لا خصوص الطعام (قوله وإفشوا السلام) بفتح الهمزة لأنه من أفشى فليس مثل أمشوا لأنه ثلاثي (قوله تورثوا) يقال ورث وأورث (قوله الاتقياء الخ) أي الأولى ذلك (قوله في كتاب الاخوان) أي الذي فيه الاحاديث الدالة على فضل زيارة الاخوان (قوله في جبل في الجنة) هذا يدل على أن في الجنة جبالا كالدنيا ولا ينافي ما ورد أن الجنة قيعان لأن المراد غالب أماكنها (قوله يكفلهم

(وأذا أنتمنتم) أي أودوا الأمانة لمن أنتمنكم عليها (واحفظوا فروجكم) من فعل الحرام (وبعضوا ابصاركم) عن النظر إلى ما لا يحل (وكفوا أيديكم) أي امنعوا من تعاطي ما لا يجوز تعاطيه شرعا (حم حب لك) عن عبادة بن الصامت (أطب الكلام) أي تكلم بكلام طيب قال المناوي أي قل لاله الألة (وافش السلام) بأن تسلم على من عرفت ومن لم تعرف من المسلمين (وصل الارحام) أي أحسن إلى أقاربك بالقول والفعل (وصل بالليل والناس يسام) والاولى من الليل السادس الرابع والخامس (ثم ادخل الجنة سلام) أي اذا نهات ذلك وداومت عليه يقال لك ادخل الجنة مع سلامة من الآفات (حب حل عن أبي هريرة (أطت السماء) بفتح الهمزة أي صوتت وحنّت من ثقل ما عليها من ازدحام الملائكة وكثرة الساجدين منهم (ويحق لها أن تنطق) بفتح الهمزة الفوقية وكسر الهمزة يعني صوتت وحق لها أن تصوت أي أن من كثرة ما فيها من الملائكة أثقلها حتى أطت قال العلقمي وهذا مثل وايدان بـ كثرة الملائكة وان لم يكن ثم أطبط وانما هو كلام تقريبي بـ عظمة الله تعالى (والذي نفس محمد بيده) أي بقدرته وتصرفه (ما فيها موضع شبر الا وفيه جبهة ملك ساجد يسبح الله بحمده) على ضروب شتى وانحاء من الصيغ المختلفة قال المناوي واحتج به من فضل السماء على الارض وعكست شزمة ليكون الانبياء منها خلقا وفيها قبروا (ان مردويه) في تفسيره (عن انس) بن مالك ورمز الموقوف لضيقه (أطع كل امير) وجوابا لوجاثر فيها لانهم فيه اذلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق (وصل خلف كل امام) ولو فاسقا وعبد اوصيا بمن اعند الشافعية (ولا تسب احدا من اصحابي) لما لهم من الفضائل وحسن الشرائع فستم احدا منهم حرام شديد التحريم وأما ما وقع بينهم من الحروب فله مجال (طب عن معاذ بن جبل) أطعموا الطعام (أي تصدقوا بما فضل عن حاجة من تلزمكم نفقته) (وأطيبوا الكلام) أي تكلموا بكلام طيب مع جميع المسلمين (طب عن الحسن بن علي) قال العلقمي بحجانه علامة الحسن (أطعموا الطعام وإفشوا السلام) بقطع الهمزة فيه ما لا يعلنونه بينكم أي المسلمون بأن تسلموا على من اقبلتموه من المسلمين سواء عرفتموه أم لم تعرفوه (تورثوا الجنان) أي فعلكم ذلك وما دومتكم عليه يورثكم دخول الجنة مع فضل الله تعالى (طب عن عبد الله بن الحرث) قال العلقمي بحجانه علامة الحسن (أطعموا طعامكم الاتقياء) أي الأولى ذلك لأن التقى يستعين به على التقوى فتكونون شركاء له في طاعته (واولوا معروفكم المؤمنين) أي الكاملين الايمان أي الأولى ذلك (ابن أبي الدنيا) أبو بكر القرشي (في كتاب فضل الاخوات مع ابن أبي سعيد) الخلدري واسناده حسن (أطفال المؤمنين) أي ذرارهم الذين لم يبلغوا الحلم (في جبل في الجنة) يعني أرواحهم فيه قال العلقمي قال شيخ شيوخنا قال النووي أجمع من يعتد به من علماء المسلمين على أن من مات من أطفال المسلمين فهو من أهل الجنة (يكفلهم) أبوه (ابراهيم

قبحان فلا ينافي إن بعضها جمال وقوله أطفال المؤمنين أي أرواحهم اذا جسدتهم انما تدخل الجنة يوم القيامة (قوله يكفلهم ابراهيم الخ) أي غائبهم فلا ينافي أن بعضهم يكفلهم سيدنا جبريل أو سيدنا ميكائيل

(قوله وسارة) أي زوجته وهي بنت عمه وقبل بنت أخيه وفي شهرهم يجوز تكاح بنت الأخ (قوله خدم أهل الجنة) القصد بذلك
أفلا هار شرف المؤمنين والافالجنة لأمسقة فيها والحاصل أن أطفال المشركين اختلّف فيهم على أقوال أحدها أنهم في مشيئة الله
ثانيهم أنهم تبع لا بقاء لهم ثالثها ٢٣٥ أنهم في وادي الجنة والنار رابعها أنهم خدم أهل الجنة خامسها أنهم يصيرون ترابا

سادسها أنهم في النار سابعها
عقبتون في النار بأن ترفع
لهم نار في دخلها كانت عليه
بردا وسلاما ومن أذى عذب
ثامنها أنهم في الجنة تاسعها
الوقف عاشرها الالمساك
وفي الفرق بينهما دقة انظر
العلقمي وقرر شيخ الاسناد
الحقني رحمه الله من جملة
الاقوال ان من علم الله انه لو
بانح كفر في النار ومن لا فلا
(قوله تعرضه) أي تعرضه
عليه من عرض بعرض يعني
وضع بوضع واما عرض بعرض
وعرض بعرض فبمعنى
آخر (قوله ترزقها في نفسك)
وجاء أن أبا اسحق الشيرازي
رضي الله تعالى عنه رأى
النبي صلى الله عليه وسلم في
النوم فقال له علمي كلمات
أنجوني فقال له يا شيخ اطلب
العافية اغبرك ترزقها في نفسك
وهذا أي تداؤه له صلى الله
عليه وسلم بلفظ يا شيخ هو
السبب في أنه متى أطلق لفظ
الشيخ في كلام القوم كان هو
المراد به (قوله الى) أي من
ذوي الرحمة الخ والمعنى اطلبوها
والحسوا في طلبها الى ذوي
الرحمة الخ (قوله وتنجحوا) أي
تظفروا بها (قوله رحمني) أي

وسارة) بسين مهملة وقع الراء المشددة زوجته سميت به لانها كانت ابراعة جمالها تسر من
رأها (حتى يردهم الى آياتهم يوم القيامة) قال المناوي وأسند الكفالة اليهما والرد الى ابراهيم
لان المخاطب بنو له الرجال (حم لك واليه قى في) كتاب (البعث عن ابي هريرة) قال
الحاكم صحيح (اطفال المشركين) أي أولادهم الصغار الذين لم يبلغوا الحلم (خدم أهل
الجنة) يعني يدخلونها فيجعلون خداما لها لم تكن لم تبلغ الدعوة بل أدلى وهذا ما عايناه الجمهور
وما ورد مما يخالف ذلك مؤول (طس عن انس) بن مالك (ص عن سلمان) الفارسي
(موقوف) عليه قال المناوي وأسند حسنه لكنه اتعد بطرقه يرتقى الى درجة العصة (اطفؤا
المصابيح اذا ردفتم) أي اطفؤا المصابيح من بيوتكم اذا غفتم الا لتجبر الفويسقة الفتية لئلا تفسد
أهل البيت (واعلقوا الابواب) أي ابواب بيوتكم مع ذكر اسم الله فيه وفيما بعده لانه اسمه
تعالى السر المانع (واوكثوا الاسقية) أي اربطوا أفواه القرب (ونحو الطعام والشراب)
أي استروه وغطوه (ولو بعد تعرضه عليه) بفتح المشناة الفوقية وسكون العين المهملة وضم
الراء أي تضعه عليه (خ عن جابر) بن عبد الله (اطلب العافية) أي السلامة في الدين
والدنيا (اغبرك) من كل معصوم (ترزقها) بالبناء للفعول (في نفسك) فانك كما تدبر تدان
(الاصحاف في) كتاب (الترغيب والترهيب) (عن ابن عمرو) عبد الله بن العاص
(اطلبوا الخواج) أي حوائجكم (الى ذوي الرحمة من انبي) أي الرقيقة قلوبهم (ترزقوا
وتنجحوا) أي ان فعلن ذلك تصيبوا حوائجكم وتظفروا بباطلكم (فان الله تعالى يقول) في
الحديث القدسي (رحمني في ذوي الرحمة من عبادي) أي أسكنتم المريد منها فيهم (ولا تطلبوا
الخواج عند القاسية) أي الغلبة (قلوبهم فلا ترزقوا ولا تنجحوا) أي لا يحصل لكم مطلوبكم
(فان الله تعالى يقول ان مضطى فيهم) قال المناوي أي جعلت كراهتي وشدة غضبي ومعاقبتي
فيهم (عق طس عن ابي سعيد) الخدرى وهو حديث ضعيف (اطلبوا الخير) قال
المناوي زاد في رواية والمعروف (عند حسان الوجوه) أي الطلاقة المستبشرة وجوههم فان
الوجه الجميل مظنة الفعل الجميل وبين الخلق والخلق تناسب قريب اه وفي شرح العلقمي
قيل لابن عباس كم من رجل قبيح الوجه قضاء الحاجة قال انما يعني حسن الوجه عند طلب
الحاجة قلت له لم يريد بشاشة وجهه عند السؤال (تح وابن الى الدنيا) أبو بكر القرشي
(في كتاب) فضل (قضاء الخواج) للناس (ع طس عن عائشة طه ب عن ابن
عباس ع عن ابن عمر) بن الخطاب (وابن عساكر) في تاريخه (عن انس) بن مالك
(طس عن جابر) بن عبد الله (تمام) في فوائده (خط في) كتاب (رواة مالك) بن انس
كلاهما (عن ابي هريرة تمام) في فوائده أيضا (عن ابي بكر) بسكون الكاف وفقهها
و يؤخذ من كلام المناوي انه حسن اغبره (اطلبوا الخير دهركم كما) قال العلقمي قال في

الكاملة في ذوي الرحمة الخ (قوله حسان الوجوه) قيل المراد بذلك من له بشر عند الطلب وان لم يكن جميل الوجه وقيل النهاية
المراد به حسن الوجه خلقة لان بين الخلق والخلق تناسبا وقيل المراد بحسان الوجوه كابر الناس فقهه وفاسير ثلاثه واكثر من
مخرجي هذا الحديث لارد على من فرط وقال بوضعه بل هو ضعيف ومن قال انه صحيح فقد فرط فالحق انه ضعيف (قوله دهركم كما)
بطاقي الدهر على الزمن الطويل وهو المراد هنا يطابق على الزمن القصير لكنه يحتاج الى قرينة

(قوله وتعرضوا) أي بسبب كثرة الطلب (قوله وأن يؤمن روعاتكم) خص ذلك لأن أعظم ما يكون على الإنسان الخوف وكشف عيوب الناس ولذا ينبغي لمن أراد أن يجتمع على ولي أن يدعو الله أن يستتر عيوبه عنه ليفوز بالمدة

٢٣١

منه لأنه يغضب لغضب الله تعالى (قوله الرزق في خبايا الأرض) أي بحرفها تظهر الحكيم المعادن التي فيها أي أن علمت ذلك فيها وأظنته موهبة أو المراد التمسوه بالزرع في الأرض ففيه إشارة إلى التوكل في الزرع ولا مانع من إرادة الأمرين معا والمراد اطلبوا ذلك من غير أنتم المالك مضيع لا مردنكم (قوله ولو بالصين) كناية عن الحث على طلبه ولو بمحصل المشقة سواء الفرض العيني أو الكفائي أو المندوب وهو ما زاد على قدر ما يحتاج إليه في الافتاء والتدريس ودفع الشبهة (قوله في العلم) أي في الكتاب الذي فيه الأحاديث الدالة على فضل العلم (قوله تضع أجنحتها) أي في الكتاب تظله بها عند الاحتياج كشدة الحر وإن لم يشعر بذلك وإن المراد تضعها وتترك الطيران وتنزل عنده رضا بما يصنع وإن المراد تنواضع له تعظيما له ولا مانع من إرادة الثلاثة وهذا ونحوه في حق العامل أما غيره فالتمس به نذهب رأسا برأس وحكي أن بعضهم رأى طلبة علم يسرعون في المشي حرصا

النهاية الدهر الزمان الطويل ومدة الحياة وقال في المصباح الدهر يطلق على الأبد وقيل هو الزمان قل أو كثر وقال في المشارق الدهر مدة الدنيا وقال بعضهم هم قد يقع الدهر على بعض الزمان يقال أفتنا على ذلك دهرًا كأنه تارة كثير طول المقام ولهذا اختلف الفقهاء فيمن حلف لا يكلم أخاه دهرًا أو الدهر هل هو ما يدام لا تنتهي عنه - أو الشافعية لو حلف لا يكلمه دهرًا أو دهرًا أو عصرًا أو زمانًا أو حقبة برباقل زمان (وتعرضوا لتفحات رحمة الله) أي عطاياه التي تمب من رياح رحمته (فان لله تفحات من رحمته يصيب بها من يشاء من عباده) المؤمنون فذا وروى على الطالب فمضى أن تصادفوا نعمة فتسعدوا وسعادة الأبد قال القسمان لابن عتود لسانك أن يقول اللهم اغفر لي فان لله ساعة لا يرد فيها سائلا (وسئلوا الله تعالى أن يستتر عوراتكم) جمع عورة وهي كل ما يستحي منه إذا ظهر (وان يؤمن) بشدة الميم (روعاتكم) أي فزعاتكم جمع روع وهو الفزع (ابن أبي الدنيا) أبو بكر (في) كتاب (الفرج) بعد الشدة (والحكيم) في نوادره (هب حل) كاهم (عن انس) بن مالك (هب عن أبي هريرة) وهو حديث ضعيف (اطلبوا الرزق في خبايا الأرض) أي التمسوه في الحرث ونحو زرع وغرس فان الأرض تخرج ما فيها من النبات الذي به قوام الحيوان والمراد استخراج الجواهر والمعادن وفيه أن طلب الرزق مشروع بل ربما دخل بعض الطالب في حذر الفرض وذلك لا ينفي التوكل لأن الرزق من الله لكنه سبب عادي للطالب (ع طاب هب عن عائشة) قال المناوي قال الفسائي هذا حديث منكر وقال البيهقي ضعيف (اطلبوا العلم) الشرعي (ولو بالصين) مبالغة في البعد (فان طالب العلم فريضة على كل مسلم) أي فرض عين أو فرض كفاية (عق عد هب وابن عبد البر) أبو عمرو (في) كتاب (فضل العلم) كاهم (عن انس) بن مالك وهو حديث حسن غيره (اطلبوا العلم ولو بالصين) ولهذا سافر جابر بن عبد الله رضي الله عنه من المدينة إلى مصر في طلب حديث واحد بلغه عن رجل بمصر قال المعلمي قال الدميري قال ابن العربي لا خلاف أن طريق العلم هي طريق إلى الجنة بل هي أوضح الطرق إليها وقال الامام السبكي مجامع السعادة سبعة أشياء الدين والعلم والعقل والأدب وحسن السجدة والتودد إلى الناس ورفع السكفة عنهم ثم قال تظاهرت الآيات والأخبار والآثار وتواترت وتطابقت الدلائل الصريحة وتوافقت على فضيلة العلم والحث على تحصيله والاجتهاد في أسبابه وتعليمه (فان طالب العلم فريضة على كل مسلم وان الملائكة اتضع أجنحتها اطالب العلم رضًا عما يطلب) قال المعلمي وذكر أبو سليمان أن الخطابي في معنى وضع أجنحة الملائكة ثلاثة أقوال أحدها بسط الأجنحة والثاني أن المراد به التواضع للطالب تعظيم الحق والثالث الغرور عند مجالس العلم وترك الطيران لقوله صلى الله عليه وسلم ما من قوم يذكرون الله تعالى إلا حفت بهم الملائكة قلت ولا مانع من اجتماعها وقوله بسط الأجنحة أي تضعها لتكون وطاء له كلما شئ كما في النهاية وقيل معناه المعونة وتيسير السعي في طلب العلم وقيل المراد به اظلالهم بها (ابن عبد البر عن انس) بن مالك ويؤخذ من كلام المناوي

على طالب العلم فقال لهم مهلا لئلا تفسدوا واجنحة الملائكة قال ذلك استنزاها بالحديث الوارد في ذلك فيستريح لاجلهم يستطعم المشي ثم خرمينا

(قوله يوم الاثنين) أي والخمس كما في رواية فينبغي الحرص على الطاب في هذين اليومين لأن الفتوح يحصل فيهما أكثر (قوله بعزة الانفس) فلا تنهوا في التحصيل ٢٣٢ بتعاطي ما لا ياتي كأن يكسب طالب العلم ببيع نحو السرجين فلا ينفى ذلك

(قوله اطلبوا الفضل) أي زيادة الرزق التي تحتاجونها (قوله عند) في رواية الى الرجاء والى بمعنى من (قوله تعيشوا في أكنافهم) جمع كنف وهو الجانب أي بسبب رحمة قلوبهم تعيشوا في رحمة ورفق (قوله فان فيهم رحمتي) فيه حذف أي فان الله يقول فيهم رحمتي وجاء في رواية ان هذا الحديث قد سئ أوله فان الله يقول اطلبوا الفضل وحيث قد قوله من أمي المراد من أمة رسول (قوله ينتظرون صفطي) أي حالهم حال من ينتظر صفطي وهم لا ينتظرون ذلك (قوله اطلبوا المعروف) هو اسم جامع لكل ما عرف من طاعة الله تعالى والتقرب اليه والاحسان الى الناس وكل ما نذب اليه الشرع (قوله في الأرض الجديدة) بالدال المهملة قال في المصباح الجذب هو المحل وزناومعني وهو انقطاع المطر ويسد الأرض وقوله هم أهل المعروف في الآخرة عن ابن عباس رضي الله عنهم ما أنهم يغفر لهم بمعروفهم وتبقى حسناتهم فيعطونهم المن زادت سيئاته على حسناته فيعقر له ويدخل الجنة فيجزي مع له

أنه حديث ضعيف (اطلبوا العلم يوم الاثنين) قال المناوي لنظر رواية أبي الشيخ والديلمي في كل يوم اثنين (فانه يسر لطلبه) أي يتيسر له أسباب تحصيله بدفع الموانع وتهمة الأسباب اذا طلبه فيه فطاب العلم في كل وقت مطلوب لكنه في يوم الاثنين كذا قال ابن مسعود اطلبوا معيشة لا يقدر السلطان على غصبها قيل وما هي قال العلم (ابو الشيخ) ابن حبان (ور) كلاهما (عن انس) بن مالك (اطلبوا الخواص بعزة الانفس) يعني لا تذلو أنفسكم بالجد في الطلب والتمسك على التحصيل بل اطلبوا طابا رفيقا (فان الامور تجري بالماقادر) أي فان ما قدر لك يا تيتك وما لا فلا وان حوصت (تمام) في فوائده (وابن عساكر) في تاريخه (عن عبد الله بن بسر) بضم الباء الواحدة وسكون السين المهملية رمز المأثرات الضعيفة (اطلبوا الفضل) أي الزيادة والتوسعة عليكم (عند الرجاء من أمي) أي أمة الاجابة (تعيشوا في أكنافهم) جمع كنف ينتخبين وهو الجانب (فان فيهم رحمتي) قال المناوي كذا وجدته في نسخ واهله سقط قبله من الحديث فان الله يقول أو نحو ذلك (ولا تطلبوا) أي الفضل (من القاسية قلوبهم) أي الغظة الغليظة (فاهم ينتظرون صفطي) أي عذابي وعقوبي (المرائطي) كتاب (مكارم الاخلاق) وكذا ابن حبان (عن أبي سعيد) الخدري قال المناوي وضعفه العراقي وغيره (اطلبوا المعروف) قال العاقل في النهاية المعروف النصفة وحسن الصفة مع الأهل وغيرهم من الناس اه وعبارة شيخنا ومن خطه نقات المعروف اسم جامع لكل ما عرف من طاعة الله تعالى والتقرب اليه والاحسان الى الناس وكل ما نذب اليه الشرع (من رجاء أمي تعيشوا في أكنافهم ولا تطلبوا من القاسية قلوبهم فان اللعنة تنزل عليهم) يعني الطرد والبعاد عن منازل الأبرار (يا علي) بن أبي طالب (ان الله تعالى خاف المعروف وخلق له الاخلاصية لهم وحبب اليهم فعاله ووجه اليهم طابا) بالقشيد (كما وجه المساء في الأرض الجديدة) بفتح الجيم وسكون الدال المهملية المقطعة الغيث من الجذب وهو المحل وزناومعني (لحيابيه ويحيابه اهلها ان اهل المعروف في الدنيا هم اهل المعروف في الآخرة) أي من بذل معروفه للناس في الدنيا آتاه الله جزاء معروفه في الآخرة وقيل من بذل جهده لأصحاب الجرائم فيشفع فيهم شفاعة الله في أهل التوحيد في الآخرة وعن ابن عباس أنه يغفر لهم بمعروفهم وتبقى حسناتهم خاصة فيعطونهم المن زادت سيئاته على حسناته فيعقر له ويدخل الجنة فيجزي مع لهم الاحسان في الدنيا والآخرة (ك عن علي) أمير المؤمنين قال المناوي وصححه الحنا كم ورد في الذهب وغيره (اطلع في القبور) قال العاقل في زيارة القبور من أعظم الدوا للقلب القامى لانها تذكرك بالموت والآخرة وذلك يحمل على قصر الأمل والزهد في الدنيا وترك الرغبة فيها ولا شيء أنفع للقلوب القاسية من زيارة القبور قال شيخنا أخرج ابن أبي الدنيا في كتاب القبور بسند فيه من عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه مر بالمقيم فقال السلام عليكم يا أهل القبور أخبر ما عندنا أن نساءكم قد تزوجن ودياركم قد سكنت وأموالكم قد فرقت فأجابته هاتف يا عمر بن الخطاب أخبر ما عندنا أن ما قدمناه فقد

الاحسان الى الناس في الدنيا والآخرة اه ملخص من الملقى والعزيمي (قوله اطلع) ضمه معنى تأمل وجدناه ونظر فمداه بني أو أن في معنى على لان اطلع وما تصرف منه انما ينهدي بعلي (قوله القبور) جمع قبر وهو في الأصل الدفن فهو الحديث لكنه صار حقيقة عرفية في محل الدفن

(قوله واعتبر بالقصور) أي بالبعث فانه وقت المخاوف ولذا وقف سيدنا علي عليه السلام في جبهة قبور المدينة وسيدنا عمر رضى الله عنه في جبهة قبور البقيع فقال
سيدنا عمر يا أهل القبور هل تخبركم بما عندنا أو تخبرونا بما عندكم فسمع من يقول أخبرونا بما عندكم فقال ان نساءكم قد تزوجت
وبيوتكم قد سكنت وأموالكم قد قسمت الخ فقال ونحن نخبركم بما عندنا ما قدمناه أقدناه وما أنفقناه أكتفينا ونعم منا فسيبه
وما خلفناه خسرناه الخ قال العزيز وأما سيدنا علي رضى الله عنه فقد دخل مقابر المدينة ونادى يا أهل القبور السلام عليكم ورحمة
الله تخبرونا بأخباركم أم تريدون أن نخبركم فسمع صونا يقول وعليك السلام ورحمة الله وبركاته يا أمير المؤمنين أخبرنا بما كان
بعدنا فقال علي رضى الله عنه أما زواجكم فقد تزوجت وأما أموالكم فقد قسمت وأما الأولاد فقد حشروا في زمره

المتامى والبناء الذي شيدتم
فقد سكنه أعداؤكم فهذه
أخبار ما عندنا فإخباركم
ما عندكم فاجابه ميت قد
تحرقت الأكفان وانتثرت
الشعور وتقطعت الجلود
وسالت الأسماك على
الحدود وسالت المناخر بالفتح
والصدى ما قدمناه ووجدناه
وما خلفناه خسرناه ونحن
مرتحنون بالأعمال وعلى
أصحاب القلوب القاسية أن
يعالجوها بأربعة أشياء الأول
الاقلاع عما هم عليه بجنون
بمحاسن الذكر والوعظ والعلم
والتذكير والخوف
والترغيب والترهيب وأخبار
الصالحين والشاقي ذكر
الموت فانه هاذم للذات
ومفرق الجماعات ومبني
البنين والبنات والثالث
مشاهدة المحتضرين والرابع
زيارة القبور فاذا تأمل الزائر
حال من مضى من أخواته
وكيف انقطع عنهم الأهل

ووجدناه وما أنفقناه فقد ربحناه وما خلفناه فقد خسرناه وأخرج الحاكم في تاريخ نيسابور
والبيهقي وابن عساكر في تاريخ دمشق بسند فيه من مجهول قال دخلنا مقابر المدينة مع علي بن
أبي طالب رضى الله تعالى عنه فنادى يا أهل القبور السلام عليكم ورحمة الله تخبرونا بأخباركم
أم تريدون أن نخبركم قال فسمع منا صوتا وعليك السلام ورحمة الله وبركاته يا أمير المؤمنين خبرنا
بما كان بعدنا فقال علي أما زواجكم فقد تزوجت وأما أموالكم فقد قسمت وأما الأولاد فقد
حشروا في زمره المتامى والبناء الذي شيدتم فقد سكنه أعداؤكم فهذه أخبار ما عندنا فإخباركم ما
عندكم فاجابه ميت قد تحرقت الأكفان وانتثرت الشعور وتقطعت الجلود وسالت الأسماك على
الحدود وسالت المناخر بالفتح والصدى ما قدمناه ووجدناه وما خلفناه خسرناه ونحن
مرتحنون بالأعمال اه فلي أصحاب القلوب القاسية أن يعالجوها بأربعة أشياء الأول الاقلاع
عما هم عليه بجنون بمحاسن الذكر والوعظ والعلم والتذكير والخوف والترغيب والترهيب
وأخبار الصالحين والشاقي ذكر الموت فانه هاذم للذات ومفرق الجماعات ومبني البنين
والبنات والثالث مشاهدة المحتضرين والرابع زيارة القبور فاذا تأمل الزائر حال من مضى
من أخواته وكيف انقطع عنهم الأهل والاحباب وكيف انقطعت عنهم أموالهم ولم تنفعهم
ومحاسن وجوههم وتزول من بعدهم نسائهم وبناتهم وأبنائهم وإن حاله سيؤول إلى
حالهم وماله كما لهم أقبل على الله ورق قلبه وخشع (واعتبر بالقصور) قال العلقمي قال في النهاية
نشر الميت بنشر نشورا اذا عاش بعد الموت وانشده الله أي أحياه وسببه أن رجلا لاشكالي
النبى صلى الله عليه وسلم قدوة قلبه فذكره (هب عن انس) بن مالك قال المناوى مخرج
منه منكر (اطلعت) بتشديد الطاء المهمة أي أشرفت (في الجنة فرأيت أكثر أهلها
الفقره) قال العلقمي قال في الفتح قال ابن بطال ليس قوله اطاعت في الجنة فرأيت أكثر
أهلها الفقراء بوجوب فضل الفقير على الغنى وانما معناه أن الفقراء في الجنة أكثر من الأغنياء
فأخبر عن ذلك كما تقول أكثر أهل الدنيا الفقراء أخبارا عن الحال وليس الفقر أدخلهم الجنة
وانما دخلوا بها صلاحهم مع الفقراء فان الفقير اذا لم يكن صالحا لا يفضل قلت وظاهر الحديث
التقرب على ترك النوص من الدنيا كما أن فيه تحريض النساء على المحافظة على أمر الدين
لئلا يدخلن النار (واطاعت في النار) أي عليهن والمراد نار جهنم (فرايت أكثر أهلها النساء)

بني ل والاحباب وكيف انقطعت عنهم أعمالهم ولم تنفعهم أموالهم ومحاسن وجوههم وتزول
من بعدهم نسائهم وبناتهم وأبنائهم وإن حاله سيؤول إلى حالهم وماله كما لهم أقبل على الله ورق قلبه وخشع اه عزى رضى الله عنه
(قوله أكثر أهلها الفقراء) لا يدل على تفضيل الفقير على الغنى لأن الفقير ليس هو الذي أورثه ذلك بل اقتضاه بالعبادة والعمل
الصالح هو الذي أورثه ذلك فلا ينافي أن الغنى الشاكر أفضل من الفقر الصابر (قوله أكثر أهلها النساء) لا ينافيه ما ورد أن أقل
ما يكون للنساء في الجنة سبعون من الحور العين وزوجتان من نساء الدنيا وخبرنا بتكثير أهل الجنة لأن المراد أكثر أهل
النار ابتداء ثم يشفع فيهن صلى الله عليه وسلم ويدخلن الجنة وقال شيخنا ويجب أيضا أن المراد بكونهن أكثر أهل النساء

الدنيا ويكونون أكثر أهل الجنة نساء إلا خرفة فلا تنافي له بحروفيه (قوله أطوعكم لله) أي أكثركم طاعة من جهة السلام من يبداه ولا ين أن يبدأ بالسلام كل أحدهم وعلمه في الشارع لأن ذلك يقع في العونة ورعاية وعونه ونابل يستدعي البعض بحسب ما يليق (قوله المؤذنون) قال العلامة الأعناق يفتح الهمزة جمع عنق قيل هم أكثر الناس تشوقا إلى رحمة الله لأن المنشوق إلى شيء يطول عنه ٢٣٤ لما تطاع اليه وقال شيخنا قال في النهاية أي أكثر أعمالا يقال له لأن عنق من الخبير

أي قطعة وقيل أراد طول الرقاب لأن الناس يومئذ يتطعمون لأن يؤذن لهم في دخول الجنة وقيل أراد أنهم يكونون يومئذ رؤساء سادة والعرب تصف السادة بطول الأعناق وروى أطول الناس أعناقا بكسر الهمزة أي أكثر أسراعا وأجمل إلى الجنة وقيل إن الناس يطشون يوم القيامة فإذا عطش الإنسان انطوت بياض بالاصل عنقه والمؤذنون لا يطشون فاعناقهم قائمة وقال المناوي أي هم أكثرهم رجاء وطول العنق عبارة عن عدم الخجل وتنعكس الرأس قال تعالى ولو ترى أذا فجرتهم فأكسور رؤسهم أه من شرح العزيز رحمه الله تعالى (قوله أعناقا) أي أكثرهم رجاء في حصول الخير وبروي أعناقا بكسر الهمزة أي أسرعهم سير إلى الجنة من العنق وهو شدة السير (قوله أطوا) أي أقوها وأن لم تكن على الهيئة المعروفة عند الخياط ونحوه

أي لأن كفران العرش يورثك الصبر عند البلاه فيمن أكثر قال العلامة متى قال في الفتح قال ابن بطال وفي حديث ابن مسعود عندهم سلم في صفة أدنى أهل الجنة ثم يدخل عليه زوجته ولا يبيدلى عن أبي هريرة فبدخل الرجل على ثنتين وسبعين زوجة مما يشئ الله وزوجته بن من ولد آدم فاستبدل أبو هريرة بهذا الحديث على أن النساء في الجنة أكثر من الرجال كما أنحوجه مسلم من طريق ابن سيرين عنه وهو واضح لكن يارضه قوله صلى الله عليه وسلم في حديث الكسوف رأيت كبرايا ويهاب أيضا بأن المراد يكونون أكثر أهل النار نساء الدنيا ويكونون أكثر أهل الجنة نساء إلا خرفة فلا تنافي (حم م ن عن انس) بن مالك وفي نسخة عن ابن عباس (خ ت عن عمران ابن حصين) بضم الحاء وفتح الصاد (أطوعكم لله) أي أكثركم طاعة لله سبحانه وتعالى بالقسبة إلى الطاعة المتعاقبة بالسلام بدأردا (الذي يبدأ صاحبه بالسلام) أي الذي يبدأ من أقيه من المسلمين بالسلام قبل سلام الآخر عليه وسببه عن أبي الدرداء قال قلنا يا رسول الله أنا نأت في فأنا سدا بالسلام قد كره (طب عن أبي الدرداء) وهو حديث (أطول الناس أعناقا يوم القيامة المؤذنون) قال العلامة الأعناق يفتح الهمزة جمع عنق قيل هم أكثر الناس تشوقا إلى رحمة الله لأن المنشوق إلى شيء يطيل عنقه إلى ما تطاع الله وقال شيخنا قال في النهاية أي أكثرهم أعمالا يقال له لأن عنق من الخبير أي قطعة وقيل أراد طول الرقاب لأن الناس يومئذ في كرب وهم يتطعمون لأن يؤذن لهم في دخول الجنة وقيل أراد أنهم يومئذ يكونون رؤساء سادة والعرب تصف السادة بطول الأعناق وروى أطول الناس أعناقا بكسر الهمزة أي أكثر أسراعا وأجمل إلى الجنة وفي معنى البيهقي من طريق أبي بكر بن أبي داود سمعت أبي يقول ليس معنى الحديث أن أعناقهم تطول وذلك لأن الناس يطشون يوم القيامة فإذا عطش الإنسان انطوت عنقه والمؤذنون لا يطشون فاعناقهم قائمة وقال المناوي أي هم أكثرهم رجاء أو طول العنق عبارة عن عدم الخجل وتنعكس الرأس قال تعالى ولو ترى أذا فجرتهم فأكسور رؤسهم عند ربهم (حم عن انس) بن مالك قال العلامة في الكبير حم عن انس وصححه (أطوا ثيابكم) أي أقوها مع ذكر اسم الله تعالى (ترجع إليها أرواحها) أي تبقى فيها قوتها (فان الشيطان) أي إبليس أو المراد الجففس (إذا وجد ثوبا طويلا لم يلبسه) بفتح الباء الموحدة أي يمنع من لبسه (وان وجدته مفشورا لبسه) أي فيسر ع اليه البلاء وتذهب عنه البركة (طس عن جابر) بن عبد الله (الطيب الطيب المسك) بكسر الميم قال العلامة وهو طاهر يجوز استعماله في البدن والثوب ويجوز بيعه وهذا كله مجمع عليه ونقل أصحابنا عن الشيعة فيه مذهبنا باطلا وهم مجمعون بإجماع المسلمين وبالأحاديث الصحيحة في استعمال

ولا بد من التسمية مع ذلك فلا يكفي أحدهما في منع الشيطان ولو قويا يشق طيه كعمامة أهل العلم منهم ما لا يمكن طيه تنكفي فيه التسمية فقط (قوله أرواحها) أي قوتها فشيئها بالارواح بجماع النفع أو أنه شبه الشهاب بالحديد وان والطي بانزال الروح فيه (قوله المسك) وبه في الفضل العنبر خلاف لما قدمه عليه فلا تنفك لقول الناس الآن أن المسك صاير طيب النساء فينبغي للرجال تركه

(قوله أطيب الكسب) أي من أطيب أفعال التفضيل ليس على بابيه انتهى بخط الأجهوري (قوله عمل الرجل بيده) شامل للزراعة والصناعة والافضل الزراعة ثم الصناعة ثم التجارة وأفضل من الثلاثة منهم الغنم كاسب ونحوه كما يؤخذ من الحديث الآتي ولذا زاده ع ش على مر على الثلاثة التي ذكرها الفقهاء وقال انه أفضل منها (قوله أطيب كسب المسلم سمعه الخ) أفعل التفضيل هنا على بابيه فهو أطيب على الإطلاق لما فيه من نصرة الاسلام فلا تقدر من هذا لا شيء أطيب منه فهو أفضل من الببيع وغيره مما رآه كسب المصطفى صلى الله عليه وسلم وحرفته اه ٢٣٥ بعضه من العزيزي وبعضه من خط

الشيخ عبد البر الأجهوري رحمه الله (قوله أطيب اللحم) أي من أطيبه والذة والافالذة لحم الذراع ثم لحم الرقبة ثم لحم الظهر وما قرب منه مما بعد عن المعدة لا قدر الذي فيها (قوله الشراب) كل ما يشرب الحار أو البارد أما المالح فيضطر المعدة وكذلك الحار البارد المالح ولو فاترا فالشفاء والنفع في البارد لاسيما ان ضم اليه تمر أو زبيب أو سكر أو خرص الشاهي في تفسيره عن أنس اذا شرب أحدكم الماء فليشرب أبرد ما يقدر عليه لانه أطيب للمعدة وأنفع للمعدة وأبعث على السكر والماء البارد يطيب يجمع الحرارة ويحفظ على البدن رطوبته الاصلية ويرد عليه بدل ما تحال منها ويرقق الغذاء وينفذه للعروق واذا كان باردا ومنعطفه ما يحلله كالعسل أو الزبيب أو التمر أو السكر كان من أنفع ما يدخل البدن وحفظ عليه

الذي صلى الله عليه وسلم لم له واسطة عمل أصح ما قال أصحابنا وغيرهم هو مستثنى من الفاعلة المعروفة ان ما بين من حي فهو ميتة أو يقال انه في معنى الجنين أو البيض أو اللبن اه وقال المناوي هو أفقر أنواعه (حم م د ن عن أبي سعيد) الخدرى (أطيب الكسب) أي من أفضل طرق الاكتساب (عمل الرجل بيده) لانه سنة الانبياء كان داود يعمل الذروع وكان زكريا بخارا (وكل بيع مبرور) هو الذي لا غش فيه ولا خيانة (حم ط ب ك عن رافع بن خديج ط ب عن ابن عمر) بن الخطاب قال المناوي ورجال أحمد كما قال الهيثمي رجال الصحيح (أطيب كسب المسلم سمعه في سبيل الله) قال المناوي لان ما حصل بسبب الحرص على نصرة دين الله لا شيء أطيب منه فهو أفضل من الببيع وغيره مما رآه كسب المصطفى صلى الله عليه وسلم وحرفته (الشرارى في) كتاب (الالفاظ) والكمي (عن ابن عباس) باسناد ضعيف (أطيب اللحم الظهور) قال المناوي لفظ رواية الترمذي والفسائي أن أطيب أي الذي يقال طاب الشيء يطيب اذا كان لذذا وقيل ان معناه أحسنه وقيل أظهره لانه من مواضع الأذى وكيفما كان فالمراد أن ذلك من أطيبه اذ لحم الذراع أطيب منه يدل على أن المصطفى صلى الله عليه وسلم كان يحبه ويؤثره على غيره وذلك لانه انخف على المعدة وأسرع هضما وأجمل فضا قال العلقمي قلت وليس أفعل التفضيل على بابيه بل هو ما على حذف من وهو كثير واما نسبي اذ هو في الدرجة الثالثة بعد الرقبة والذراع والعند أوان أطيب بمعنى طيب والحاصل انه أطيب لحم في الشاة ما عدا المذكورات لما ورد في الخبر سيد طعام أهل الدنيا وأهل الجنة اللحم بحسن الوجه وبحسن الخلق (حم ه ك هب عن عبد الله بن جعفر) وهو حديث صحيح (أطيب الشراب الحلو البارد) لانه أطيب للحرارة وأنفع للبدن وأبعث على السكر واذا كان باردا وخالطه ما يحلله كالعسل أو الزبيب أو التمر أو السكر كان من أنفع ما يدخل البدن قال العلقمي قال شيخنا قال ابن القيم وأما هديه صلى الله عليه وسلم في الشراب فنأكل هدي حفظ به الصحة فان الماء اذا جمع بين وصفي الحلاوة والبرودة كان من أنفع شئ لله من آكله ومن آكله كد أسباب حفظ الصحة (ت عن الزمري مرسل) وهو ابن شهاب (حم عن ابن عباس) وهو حديث صحيح (أطيب عوى ما كنت في رواية ما دمت أي مدة عواحي (بين أظهركم) أي ما دمت بينكم حيا وعليكم باتباع ما أقول وما أفعل فان الكتاب على نزل وأنا أعلم الخلق به لا أمر الأعمام والله ولا أنسى الأعمام بنهى الله

صحته والماء الفاتر ينفع ويقبل ضد هذه الاشياء والبائت أنفع من الذي يشرب وقت استيقاظه فان الماء البائت بمنزلة العجين الخبز والذي يشرب لوقت بمنزلة الفطير وأيضا فان الاجزاء القريبة والأرضية تفارقها اذا بات والماء الذي في القرب والشدة ان أمرا من الذي في آنية القفار والاصح ما في القرب من المسام المنفتحة التي يرشح منها الماء اه علقمي بخط الشيخ عبد البر الأجهوري (قوله بين أظهركم) أي بينكم فافظ أظهره معجمة أي أطبع عوى في كل ما أمرتكم ولا تناموا في شئ فان القرآن نزل على وأعلم معانيه وأما بعدى فمالموا في القرآن وأما مثلوا وأمره واجتنبوا فوائده

(قوله اظهروا النكاح) يعني الضرب بالدف هاتين آله فلو ومثل النكاح ختان الذكركم بخلاف ختان الانثى فيطاب اخذوا
(قوله واحذروا) من الانحفاء (قوله اكثرهم تلاوة للقرآن) فائدة من قرأ القرآن على غير طهارة كان له بكل حرف عشر حسنات
ومن قرأه على طهارة في غير الصلاة أو في اقلها كان له بكل حرف خمسون حسنة وان كان في الصلاة فاقدا كان له بكل حرف
مائة حسنة اه تنامي بخط عبد البر الا جهوري رحمه الله وكتب الشيخ عبد البر ايضا على قوله لعبد الناس الخ اما ان تفرد من
أورد قال انه صلى الله عليه وسلم ٤٣٦ خطاب كل أحد بما يناسبه اه بحروفه (قوله وافضل العباد الدعاة) أي من أفضلهما

فان أريد بالدعاة الصلاة من
اطلاق الجزء على الكل
فأفضل على حقيقة فلا تقدر
من (قوله المرهقي) بفتح الميم
كما ضبطه العزيزي وبضمها
كما ضبطه المناوي فيصح فيه
الفتح والضم أي يسكون الراء
وكسر الهمزة كما في العزيزي
(قوله ما يحب للناس ان
يأتوه اليك) من نحو ابتداء
السلام والبشر في الوجه
والتوسع في المجلس (قوله
عن أبي المنفق) بضم الميم
وسكون النون وفتح المنة
الفوقية وكسر الفاء وآخره
قاف (قوله واعمل لله) عبر
بإعمال إيعي القول والفعل
أي إذا عملت بعمل فاعمله
وأنت مراقب له فعلى وأشار
بقوله كأنك إلى عدم إمكان
الرؤية البصرية شرعا في الدنيا
(قوله واعلم نفسك في
الموت) وهذا أكمل من أن
يعلم نفسه انه ميت غدا
(قوله عند كل حجر وشجر)
كتابة عن ملازمة الذكر

عنه (وعلى كل كتاب الله أسعوا لحاله وحرموا حرامه) أي إذا نامت فالزموا العمل بالقرآن
ما أحله فافعلوه وما نهى عنه فلا تقربوه (طب عن عوف بن مالك) قال المناوي ورجاله
موثقون (أظهروا النكاح) أي أعانوه (واحدوا الخطية) بكسر الخاء الموحدة أي أمرهم وانفيا
وهي الخطايا في غرض التزويج (عمر عن أم سبرة) واسناده ضعيف (عبد الناس) أي من
أكثرهم عبادة (أكثرهم تلاوة للقرآن) أي إذا انضم إلى ذلك العمل به قال المناوي والعبادة
أعفا الخضوع وعرفا فعل المكاف على خلاف هوى نفسه تهذيبا لربه (عمر عن أبي حمزة
عبد الناس أكثرهم تلاوة للقرآن وافضل العباد الدعاة) أي الطالب من الله تعالى
وطهارات التذلل والافتقار (الموهبي) بفتح الميم وسكون الواو وكسر الهاء (في) كتاب
(فضل العلم عن يحيى بن كثير مرسل) قال المناوي هو ابن نصر اليماني وأردف المؤلف المسند
بالمرسل إشارة إلى تقويته (عبد الله) به مزمنة وصلة مضمومة أي أطعمه فيما أمر به وتجنب
ما نهى عنه (لا تشرك به شيئا) صنما ولا غيره أو شيئا من الأشرار كجليلا أو خفيا (واقم الصلاة
المكتوبة) بالمحافظة على الأتيان بها في أوقاتها بأركانها وشروطها ومقتضاها (وادار كاه
المفروضة) قال المناوي قيد به مع كونها لا تكون الا مفروضة لأنها اقطاع على إعطاء المال فبرعا
(وحج واعمر) وجوبان استطاعت (وصم رمضان) ما لم تكن معذورا بفساد أو مرض (وانظر
ما يحب للناس ان يأتوه اليك) أي بفعلوه معك (فأفعله بهم وما تذكره ان يأتوه اليك وذكرهم
عنه) أي أنرك فعله بهم فان من فعل ذلك استقام حاله (طب عن أبي المنفق) العزيزي
واسناده حسن (عبد الله ولا تشرك به شيئا واعمل لله كأنك تراه) ما أن تكون مجتدافي
العبادة بمخاض في النية (واعلم نفسك في الموت) أي استحضرك في كل لحظة أنك ميت (واذكر
الله تعالى عند كل حجر وشجر) المراد أكثر من ذكر الله تعالى على كل حال (واذا
عاش سبيته فاعمل بحسبها حسنة) فأنها تحبها ان الحسنات يذهبن السيئات (السرا بالسر
والإفانية بالعلانية) أي إذا عملت سيئة سرية فقبها بالبحسنة سرية وإذا عملت سيئة جهرية
فقبها بالبحسنة جهرية وبسببه أن ما أَرْضَى الله عنه قال أردت سفا رقت ما رسول الله أو صني
فذكره (طب هب عن هاذن جبل) عبد الله كأنك تراه وعلم نفسك في الموت وبالل
ودعوات المظلوم فانه مجابات) أي احذر الظلم لئلا يدعوك عليك المظلوم ودعاؤه مستجاب
(وعلمك بصلاة الغداة وصلاة العشاء واشهد ما فلو تعلمون ما فيه ما لا يتصوره ما لو حجبوا) أي

حيث خلا عن مهم ديني أو دنيوي لا خصوص وقت المرور على
الجهر والشجر (قوله السر بالسرا الخ) أي الأكل ذلك لأنه واجب والسر وكذا العلانية ضبطه الشيخ عبد البر الا جهوري بالقلم
بالنصب ويجوز الرفع على القطع قال العزيزي أي إذا عملت سيئة سرية فقبها بالبحسنة سرية وإذا عملت سيئة جهرية فقبها
بالبحسنة جهرية اه (قوله وياك ودعوات المظلوم) أي تساعد عتاه (قوله بصلاة الغداة وصلاة العشاء) خدمهم ما لا وقتهم ما
وقت فكامل عن حضور الجماعة (قوله فلو تعلمون) أي بالجمع بعد الأفراد إشارة إلى أنه ليس خاصا بالسائل بل الحكم عام (قوله
ولو حجبوا) أي زحف على الاست أي الجيزة أو على الأيدي والأرجل

(قوله واقبل الحق) أي من قول أوفل (قوله اعبدوا الرحمن) أشار به كذا الرحمن إلى أنه ينبغي لكم أن تعبدوا الله في عبادة
الكونية منهم عليكم بجلال النعم (قوله واقفوا السلام) لأنه سبب في المحبة وهو قول ٢٣٧ خطاب وقع بين آدم والملائكة فقال

لوعلمون ما في حضور جماعتهم من كثرة الثواب لا تقيم محلهم ما لو بغاية الجهد والكافة
(طوب عن أبي الدرداء) وهو حديث حسن غيره (اعبدوا الله كما أنتم تراءون فان لم تكن تراء
فانه يراك) ومن علم أن معبوده شاهد لعبادته تميز عليه بذلك المجهود من الخشوع والحضور
واحسب نفسك في المولى) أي عد نفسك من أهل القبور وكن في الدنيا كما أنتم في غيب
أو عابرسيل (وانت دعوة المظلوم فانها مستجابة) ولو بعد حين كما تقدم (حل عن زيد
ابن أرقم) ويؤخذ من كلام المنافى أنه حديث حسن غيره (اعبدوا الله ولا تشرك به شيئا
وزل مع القرآن أينما زال) أي درجته كين دار بأن تعمل بما فيه واقبل الحق من حواءه
من صغير أو كبير وان كان بفضلك (بعيدا) أي أجنبيا منك (واردوا الماطل على من جاءه
من صغير أو كبير وان كان جيبيا قريبا) لك وسببه عن عبد الله بن مسعود قال قلت يا رسول الله
عامني كلمات جوامع نوافع فذكره (ابن عساكر عن ابن مسعود) واسأله ضيف
(عبدوا الرحمن واطعموا الطعام) أي تصدقوا بما فضل عن حاجة من تلزمكم مؤنته (واشوا
السلام) أي اظهروا بين الناس بأن تعمدوا به جميع المسلمين من عرفتم منهم ومن لم تعرفوه
والسلام أول كلمة تغاوض بها آدم مع الملائكة فانه لما خلقه الله تعالى قال له اذهب إلى أولئك
النفوس فسلم عليهم واستمع ما يجيبونك به فانها تحببتك وشجبت ذريتك فقال لهم السلام عليكم
فقال الملائكة وعليكم السلام قال الملقى قال النورى أقله أن يرفع صوته بحيث يسمع المسلم
عليه قالت حيث يكون معتدل السمع اه فان لم يسمعه لم يكن آتيا بالسنة ويستحب أن يرفع
صوته بقدر ما يفتق أن يسمعه فان شك استظهر ويستثنى من رفع الصوت بالسلام ما اذا دخل في
مكان فيه نيام فالسنة أن يسلم تسليم لا يوقظ نائمًا ويسمع اليقظان ونقل النورى عن المنزلى أنه
ذكره اذا لقي جماعة أن يخص بعضهم بالسلام لان القصد بذكره جميعهم تحصيل اللفة وفي
التخصيص إحشاش لغير من خص بالسلام (تدخلوا الجنة بسلام) أي ان فعلتم ذلك ومنم عليه
دخلتم الجنة آمنين لا خوف عليكم ولا أنتم تحزنون وسببه عن أبي هريرة قال قلت يا رسول الله
اذا رأيتك طابت نفسي وقرت عيني فأبدي عن كل شيء قال كل شيء خلق من الماء ذات
أنفني شيء اذا فعلته دخلت الجنة فذكره (ت عن أبي هريرة) قال الملقى وبجانبه
علامة الصحة (اعبروا الأرض باسمائها) قال المقرئ لعل معناه النظر إلى أفعال ولذا غير النبي
صلى الله عليه وسلم كثير من الاسماء وكره تسمية المدينة بمكة وبشرب وتذكره قنسية عمر رضى
الله عنه في حكاية الرجل الذي قال ان أهلي بذات لظى فقال له عمر أدرك أهلك فقد احترقوا
وفي الحكاية شمول بالنسبة إلى ما ذكرناه وبالجمل فمكان صلى الله عليه وسلم يكره سب الاسماء
ويحببه إلى أفعال الحسن والله أعلم (واعبروا بالصاحب بالصاحب) قال المناوى فان الارواح
جنود مجندة فما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف كما يجي في خبر ولذا قال قبل
ولا يصحب الانسان الا نظيره وان لم يكونا من قبيل ولا بلد
وقيل انظر من تصاحب فقل نواة طرحت مع حصاة الاشبهاها (عبد عن ابن مسعود) مرفوعا

فقال جرة فقال وما اسمك أمك فقال شهاب فقال وما قبلك فقال الحريقة فقال مسكنك في أي موضع فيها فقال في ذات لظى
فقال أدرك أهلك فحدثهم فذا احترقوا فكان كذلك (قوله الصاحب بالصاحب) فان الارواح جنود مجندة فما تعارف منها ائتلف
أي ما تشاكل منها ائتلف مثل التي في الاخرى ائتلف وما تناكر منها اختلف

(هـ ب عنه موقوفا) وهو حديث حسن فيه (اعتدلوا في السجود) بوضع أ كفه - كم فيه على الأرض ورفع مرافقه - كم عنها وبطونها - كم عن الخاذ كم اذا كان المصلي ذكرا قال ابن دقيق العيد وامل المراد بالاعتدال ههنا وضع هيئة السجود على وفق الامر لان الاعتدال المحسوس المطلوب في الركوع لا يتأتى هنا فانه هناك استواء الظاهر والباطن والمطلوب ههنا ارتفاع الاسافل على الاعالي وقد ذكر الحكم مقررنا بهاته فان التشبيه بالاشياء الخسيسة يناسب تركه في الصلاة (وذهبوا بحدكم) بالجزم على النهي أي المصلي (فراعيه انفساط الكتاب) أي لا يفرش ما على الأرض في الصلاة فانه مكروه لما فيه من التهاون وقلة الاعتناء بالصلاة قال العاقمي قوله ولا يبتسط كذلك لاكثر بنون ساكنة قبل الموحدة وللعموي يبتسط بعشرة فوقية بعد الموحدة وفي رواية ابن عساكر عوسدة بنون ساكنة فقط وعليها اقتصر صاحب العمد وقوله انفساط بالنون في الاولى والثالثة وبالمثناة الفوقية في الثانية وهي ظاهرة والثالثة تقديرها ولا يبتسط ذواعيه فينبسط انفساط الكتاب (حم ق ع عن نس) بن مالك (اعتق ام ابراهيم) مارية القبطية (ولدها) ابراهيم اعتق فعمل ماض وولدها فاعل أي اثبت لها حرمه المارية لا أنه اعتقها حقيقة واجمع الفقهاء على أن ولد الرجل من أمته ينعقد حوا قال العاقمي وللخص الحكم انه اذا احبل أمته فولدت حيا أو ميتا أو ما تحب به غرة عتقت بموت السيد والسيد ووطع وأم ولده بالاجماع واسعة نني منه مسائل منها أمة الكافر اذا أسأت ومنها اذا أحبل أخته مثلا جاحلا بالتحريم فانها تصير مستولدة ووطؤها محرم ومنها أن يطأ موطأة ابنته فتصير أم ولده ولا يحل له ووطؤها ومنها اذا اولد مكنته فانها تصير أم ولده ولا يحل له ووطؤها مادامت الكتابة صحيحة باقية وسببه كما في الكبير عن ابن عباس قال لما ولدت مارية قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتق فقد كره وفي ابن ماجه قال ذكرت مارية أم ابراهيم عند النبي صلى الله عليه وسلم لم فقال اعتقها ولدها (هـ قط له ق عن ابن عباس) ويؤخذ من كلام المناوي انه حديث حسن فيه (اعتقوا) بفتح المجرى وكسر المثناة الفوقية (عنه) أي عن وجهت عليه كفارة القتل (رقبة) أي عبد أو أمة موصوفة بالجزاء فان فعلتم ذلك (يعتق الله بكل عضو منها عضوا منه من النار) زائدة في رواية حتى الفرج بالفرج قال العاقمي وفيه دلائل على تخليص الآدمي المصوم من ضرر الرق وتمكنه من تصرفه في منافعهم على حسب إرادته وذلك من أعظم القرب لان الله تعالى ورسوله جاء للاعتق المؤمنين كفارة لآثم القتل والوطء في رمضان وجعله النبي صلى الله عليه وسلم لم فمكا كابتقة من النار وهذا في عبد له دين وكسب بقتله به اذا اعتق فاما من تضرر بالعتق كمن لا يقدر على الكسب فتسقط نفقته عن سيده ويصير كالا على الناس فيصح عتقه وليس فيه هـ هذه الفضيلة الى أن قال قلت وفي رواية حتى فرجه بفرجه قال شيخنا مؤرخنا استشهد كله ابن العربي بأن الفرج لا يتعلق به ذنب يوجب له النار الا الزنا فان حمل على ما ينماطاه من العمة غائر كما لما خذلة لم يشك عتقه من النار بالاعتق والا فالزنا كبيرة لا يكفر الا بالتوبة ثم قال فيتمهل أن يكون المراد أن العتق يرجع عند الموازنة بحيث يكون مرجح الحسنات الماتقة ترجيحها وازي سيئة الزنا وصبيه عن واثلة بن الاسقع قال أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم لم في صاحب لنا أو جوب يعني النار بالقتل أي ارتكب خطيئة استوجب دخولها بقتله المؤمن عمد اعدوانا قوله تعالى ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم فذكره

(قوله اعتدلوا في السجود) أي اتوا به على الوجه المطلوب وليس المراد بالاعتدال التساوي اذ لابد من رفع الاسافل على الاعالي فلا يكفي التساوي (قوله يعتق الله) بالضم من اعتق وأما عتق فلازم وفي رواية حتى الفرج الخ وفيه إشارة الى تكفير كل الذنوب ولو الزنا بالفرج بناء على أن الكبائر تكفر بغير التوبة لكن الجهر ورعى أن النفس اذا وردت بتكفير الكبائر فبقية - ول كالتكفير هنا فانه كفر لا قتل الذي هو كبيرة وقول لاله الا الله عدل لا قدر أربع عشرة حركة ومد الجلالة قدر ست حركات يكفر أربع مائة ذنب من الكبائر أو أكثر من ذلك وما ورد من النصوص مطلقا فعمول على الصغار

(قوله أعمته واهله الصلاة الخ) ظاهره يدل لمن قال يستحب تأخير العشاء إلى ثلث الليل وأجيب بأن المراد انما هو ما وقت العمة وهو بعد مغيب الشفق وفي العزيزي ما حاصله ان هذا الحديث الدال ٤٣٩ على التأخير من دخول الليل وهو ما كان في وقت العمة

والاحاديث وان كانت صحيحة في استحباب التأخير لا يمكن ظفرت بحديث يدل على أن ذلك كان في أول الاسلام ثم امر به بخلافه فيكون مفسوخا وهو ما أخرجه أحمد والطبراني بسند حسن عن أبي بكر قال أخر رسول الله صلى الله عليه وسلم العشاء تسع ليل إلى ثلث الليل فقال له أبو بكر يا رسول الله لو أنك عجلت لكان أمثل لقيامنا من الليل فجهل بعد ذلك أنه بحرفه فالتفتي به هدم تأخير العشاء إلى ثلث الليل بل يسن في المخرج ويسن جهل صلاة لأول وقتها ولو عشاء (قوله قد فضلتها) أي بفرضتها وقوله ولم تصلاها مرة قبلكم أي لم فصلها فرفضنا فلا ينافي أنها صلاة سيدنا يونس وكذا أعمته اذا اصل عدم اختصاصه أي يصليها وأمرته على جهة التقية فالذي من خصائصنا كونها فرضا (قوله أعموا) أي بالشاهد يصح أن يقرأ أعمهوا بالتشديد أي بالسوا أعمهم وبديل له سبب الحديث وهو أنه صلى الله عليه وسلم جئ له بشباب ففرقها وذكر الحديث

(د ك عن واثلة) بن الاسقع وهو حديث صحيح (أعمه كف عشر في رمضان كجهتين وعمرتين) أي ثواب أعمته كافها يعدل ثواب جهتين وعمرتين غير مفرضة تين والوجه ان المراد العشر الاواخر منه فان فيه ليلة القدر التي العمل فيها خير من العمل في ألف شهر (طب عن الحسين بن علي) قال المتأدي وضعه الهيمتي وغيره (أعمهوا) بفتح الهيمزة وكسر الميم (بهذه الصلاة) يعني أخر صلاة العشاء إلى العمة وهي بعد غيبوبة الشفق الا حرم إلى ثلث الليل الاول (فانكم قد فضلتهم) بأبغاء لافعلول (بها على سائر الامم) قال العلقمي قال ابن رسلان هذا تعليل لتأخير صلاة العشاء إلى هذا الوقت واسدله على أفضلية تأخير العشاء اه قال شيخنا شيوخنا قال ابن بطال ولا يصلح ذلك الآن للاثمة لانه صلى الله عليه وسلم أمر بالتخفيف على الناس وقال ان فيهم الضعيف وذو الحاجة فتترك التطويل عليهم في الانتظار اولى اه قال شيخنا قلت والاحاديث وان كانت صحيحة في استحباب التأخير لا يمكن ظفرت بحديث يدل على أن ذلك كان في أول الاسلام ثم امر به بخلافه فيكون مفسوخا وهو ما أخرجه أحمد والطبراني بسند حسن عن أبي بكر قال أخر رسول الله صلى الله عليه وسلم العشاء تسع ليل إلى ثلث الليل فقال له أبو بكر يا رسول الله لو أنك عجلت لكان أمثل لقيامنا من الليل فجهل بعد ذلك اه (ولم تصلاها مرة قبلكم) قال العلقمي قال شيخنا قال الشيخ ولي الدين فان قلت ما المناسبة بين تأخيرها واختصاصها بآحاد سائر الامم حتى يجعل الثاني علة للأول قلت كان المراد أنهم اذا أخروها منتظرين خروجه كانوا في صلاة وكتب لهم ثواب المصل فاذا كان الله تعالى شرفهم بالاختصاص بهذه الصلاة فينبغي أن يطولوا ويستعملوا أكثر الوقت فيها فان عجزوا عن ذلك فعلوا فاعلا يحصل لهم به ثواب المصل اه وصيه كما في أبي داود عن عاصم بن حميد السكوني أنه سمع معاذ بن جبل يقول بقينا النبي صلى الله عليه وسلم بفتح الموحدة وتخفيف القاف وسكون المشددة التهمة أي انتظرناه في صلاة العشاء إلى العمة فنأخر حتى ظن الظان أنه ليس بخارج والقائل منا يقول صلى وأنا كذلك حتى خرج النبي صلى الله عليه وسلم فمألوا له كما قالوا أي أعادوا له القول الذي قاله في غيبته قبل أن يظهر فذكره (د عن معاذ بن جبل) قال العلقمي وبجانبه علامة الحسن (أعمهوا) بكسر الهيمزة وشدة الميم أي بالسوا أعمهم (تزدادوا حلا) أي بكثر حلالكم وبقس صدركم لان تحسين الهيمزة يورث الوقار والزانة (طب عن اسامة بن عمير) بالتصغير (طب ك عن ابن عباس) قال المتأدي قال الحاكم صحيح ورواه الذهبي (أعمهوا تزدادوا حلا) أعمهم أي تزيان العرب أي هي لهم منزلة النيجان للولك ولان أعمهم فيهم قليلة واكثرهم بالانسان (عدهب عن اسامة بن عمير) ويؤخذ من كلام المتأدي انه حديث حسن غيره (أعمهوا) بفتح الهيمزة وسكون العين المهملة وكسر المشددة الفوقية أي أخر صلاة العشاء إلى العمة (خالقوا على الامم قبلكم) قال العلقمي قال شيخنا في شرح المنهاج للاسنوي الصحيح صلاة آدم والظهور لادود والاهم لسليمان والمغرب ليعقوب والعشاء ليونس

وخالفوا فعل امر في معنى العلة لما قبله ومعناه على هذا خالفوا من قبلكم فانهم كانوا لا يلبسون العمام وفيه إشارة إلى عدم اتباع شرع من قبلنا حيث ورد في شرعنا ما يخالفه (قوله على الامم) قبل الصواب اسقاط على ورد بان المتأدي وغيره كالعزيزي أقبلوا في الرواية فتقول بان التقدير خالفوا حال كونهم مستعجلين على الامم قبلكم

(قوله في الفصل) يضم النون وسكون ٢٤٠ الحاء مصدر ماضي اهل بمعنى اعطى فهو بمعنى الاعطاء واما الشيء المعطى

فيسمى نحلة بقتلث النون
هكذا ضبطه الشراح مصدرا
لكونه الرواية وان قال بعضهم
القياس ان يضبط النحل او
الفعل جمعاً النحلة كما قال
والهذه فعل الخ (قوله اعدي
عدوك) لم يقل اعدائك لان
لفظ عدو يستعمل في المفرد
وفيره ويجوز تثنيته وجعله
وليس المراد بالعداوة البعض
بل المراد بها المخنة المفضية
لغير فان حب الزوجة والرفيق
والولد يعين على الكسب
ولو من حرام وعلى ترك الجهاد
والسفر اطاب علم مثلاً خوفاً
من ان يموت فيضاموا (قوله
اعذر الله الى امرئ الخ) أي
سلب عذره فلهمة لسلب
مثل أعمره أي ازال فساده
أي اذا باغ الانسان ستمين
سنة لم يكن له عذر حقيق في
في نفسه بمره في الاعمال اذ
من حق من باغ هذا السن
ان يجحد في العمل الصالح
وكتب الشيخ عبيد الله
الاجهوري بهامش نسخة
ما نصه قوله اعذر الله أي لم
يبق فيه موضع للاعتذار
حيث أمهله طول هذه المدة
ولم يعتذر وقد يكون بمعنى عذر
كما في حديث المقداد لقد
اعذر الله اليك أي عذرك
وجعلك في موضع العذر
فاستقطعتك الجهاد لانه كان

قاله الرافعي في شرح المسند وأورد فيه خبراً قالت الذي وقعت عليه في ذلك ما أخرجه الطحاوي
عن عبد الله بن محمد عن عائشة قال أن آدم لما تيب عليه عند الفجر صلى ركعتين فصارت المسبح
وقد استحق عند الظهر فصلى إبراهيم أربعاً فصارت الظهر وبعث عزيز فقبل له كم لفت فقال
بوما فرأى الشمس فقال أو بعض يوم فصلى أربع ركعات فصارت العصر وغفر لداود عند
المغرب فقام فصلى أربع ركعات فهدى فاس في الثالثة فصارت المغرب ثلاثاً وأول من صلى
العشاء الآخرة نبي محمد صلى الله عليه وسلم وهذا يبطل ما قاله في العشاء من انها اليونس فقد
وردت الاسماء بانها من خصائص هذه الامة ولم يصلها أحد قبلها وقال المناوي فانهم أي الامم
السابقة وان كانوا يصلون العشاء لكنهم كانوا لا يعتدون بها بل كانوا يقاربون مغيب الشفق
(هـب عن خالد بن ممدان) بفتح الميم وسكون العين المهملة (مرسلاً) عجز الناس أي
اضعفهم رأياً (من عجز عن الدعاء) أي اطلب من الله تعالى والتذلل والافتقار اليه سيما
عند الشدائد (وايجل الناس) أي أمنهم لافضل وأشجعهم بالبذل (من يجل بالسلام) أي
على من اقبله من المساكين من عرفه منهم ومن لم يعرفه فانه خفيف المؤنة عظيم الثواب والفضل
في الشرع منع الواجب وعند العرب منع السائل عما يفضل عنده (طس هـب عن ابى هريرة)
قال العلقمي ويجاب به علامة الحسن (اعذوا) بكسر الهمزة (بين اولادكم في الفصل) قال
العلقمي يضم النون وسكون الحاء المهملة الى أن قال وفي النهاية الفصل العلية والمهمة ابنة داء من
غير عوض ولا استحقاق (كما يحبون ان يعدلوا بينكم في البر) بالكسر الاحسان (واللطف)
بضم اللام وسكون الطاء المهملة أي الرفق بكم قال المناوي فان انتظام المعاش والمعاد اثر مع
العدل والتفاضل يجبر الى التباغض المؤدى الى العقوق ومنع الحقوق (طس هـب عن النعمان)
بضم النون (ابن شبر) واسناده حسن (اعدي عدوك) يعني من أشد اعدائك
(زوجتك التي تضاجعك) في الفراش (وما لك يمينك) من الارقاء لانهم يوقعونك في
الاثم والعقوبة ولا عداوة اعظم من ذلك قال العلقمي قوله اعدي عدوك زوجتك التي
تضاجعك أي اذا طاعتك في التخلف عن الطاعة اركاناً سبباً المعصية كاختمال من غير له
ولهذا حذر الله عن طاعتهم بقوله تعالى يا ايها الذين آمنوا ان من أزواجكم واولادكم عدوا لكم
فاحذروهم قال المفهمون بأن تطيعوهم في التخلف عن الطاعة (فر عن ابى مالك
الاشعري) واسناده حسن (اعذر الله الى امرئ) قال العلقمي قال شيخنا زكريا أي ازال
عذره فلم يبق له اعتذار احيث أمهله هذه المدة ولم يعتذر أي لم يفعل ما يغنيه عن الاعتذار
فلهمة لسلب عذره وقال شيخ شيوخنا الاعذار ازالة العذر والمعنى أنه لم يبق له اعتذار كأن يقول
لومدلى في الاجل افعلت ما أمرت به فقال أعذر الله اذا بلغه أقصى الغاية في العذر وكنه منه
وان لم يكن له عذر في ترك الطاعة مع كونه منها بالامر الذي حصل له فلا ينبغي له حفيظ الا
الاستغفار والطاعة والاقبال على الآخرة بالكلية ونسبة الاعذار الى الله مجازية والمعنى ان
الله لم يترك للعبد سبباً للاعتذار بمسك به والحاصل أنه لا يماقب الابدحمة (أخراجه) أي
اطاله (حتى باغ ستين سنة) قال العلقمي قال ابن بطال انما كانت الستون حداً لانها قريبة
من المعتك وهى سن الانابة والخشوع ووقت ترقب المنية (خ عن ابى هريرة) اعربوا

تساوى سنا وعجز عن القتال وعبارة العلقمي أي ازال عذره فلم يبق له اعتذار احيث أمهله هذه المدة ولم يعتذر فلهمة لسلب عذره

(القرآن) بنسخ المهمزة وسكون العين المهملة وكسر الراء قال العلقمي قال شيخنا اخرج البيهقي من حديث ابن عمر مرفوعا من قرأ القرآن فاعربه كان له بكل حرف عشرون حسنة ومن قرأه بغير اعراب كان له بكل حرف عشر حسنة المراد باعرابه معرفة معاني الفاظه وليس المراد الاعراب المصطلح عليه عند النحاة وهو ما يقابل الالف لان القراءة مع فقده ليست قراءة ولا ثواب فيها (والتسوا غرائبه) أي اطلبوا معنى الالفاظ التي تحتاج الى البحث عنها في اللغة وقال المناوي اعربوا القرآن أي بينوا ما فيه من غرائب اللغة وبدائع الاعراب وقوله والتسوا غرائبه لم يرد به غرائب اللغة لانه لا يلزم التكرار ولهذا ذكر ابن الاثير بقوله غرائبه فرائضه وحدوده وهي تحتمل وجهين أحدهما فرائض الواو يث وحدود الاحكام والثاني أن المراد بالفرائض ما يلزم المكلف اتباعه وبالحدود ما يطالع به على الاسرار الخفية والرموز الدقيقة قال الطيبي وهذا التأويل قريب من معنى خبر انزل القرآن على سبعة أحرف لكل آية منها ظهور واطن الحديث فقوله أعربوا إشارة الى ما ظهر منه وفرائضه وحدوده الى ما بطن منه ولما كان الغرض الأصلي هذا الثاني قال والتسوا أي شروا عن ساعد الجسد في تفقش ما بينكم وحدوا في تفسير ما بينكم من الاسرار ولا توافوا فيه (شك هب عن أبي هريرة) (اعربوا الكلام) المراد بالاعراب هنا ما يقابل الالف (كني تعربوا القرآن) أي تعلموا الاعراب لاجل ان تنطقوا بالقرآن من غير لحن (ابن الانباري في) كتاب (الوقف) والابتداء (والمهربي في) كتاب (فصل العلم) كلاهما (عن أبي حمزة رضى الله عنه) هو أبو حمزة الانصاري السابق (اعرضوا حديثي على كتاب الله) بكسر الهمزة وسكون العين المهملة وكسر الراء من العرض أي قابلوا ما في حديثي من الاحكام الدالة على الحل والحل والحل والحل وحكم القرآن (فان وافقه فهو رضى وانافقته) أي فهو دليل على أنه ناشئ عني وانافقته وهذا اذا لم يكن في الحديث نسخ لما في كتاب الله تعالى قال العلقمي وهذا لا يتأتى الا للراشدين في العلم وقال المناوي وهذا العرض وظيفة المجتهدين (طب عن ثوبان) مول النبي صلى الله عليه وسلم (اعرضوا على رقاكم) بضبط ما قبله أي لاني العارف الاكبر المتلقي عن معلم العلماء وصيه كافي أبي داود عن عوف بن مالك قال كنا نرقى في الجاهلية فقلنا يا رسول الله كيف ترى في ذلك فقال اعرضوا فذكره (لاباس بالرقى) بضم الراء وفتح القاف أي فلما عرضوها قال لا بأس بالرقى أي هي جائزة اذا كان فيها نفع لما روى مسلم عن جابر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرقى بها آل عمر و بن خزم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله انه كانت عندنا رقية نرقى بها من العقر وانك نهيت عن الرقى قال فعرضوا عليه فقال ما أرى بأسا من استطاع أن ينفع أخاه فلينفعه (مالم يكن فيه) أي فيما رقى به (شرك) أي شيء من الكفر أو شيء من كلام أهل الشرك الذي لا يوافق الاصول الإسلامية لان ذلك محرم اذ قليل الشرك وكثيره جهل بالله وآياته قال العلقمي وفيه دليل على جواز الرقى والتطبيب بما لا ضرر فيه وان كان بغير أسماء الله وكلامه لكان مفهوما (مد عن عوف بن مالك) (اعرضوا عن الناس) بفتح الهمزة وسكون العين المهملة وكسر الراء أي ولوا واضربوا عنقهم (المتر) بهمزة الاستعظام (انك ان ابتغيت) بموحدة ساكنة ومثناة فوقية ثم غين مهيمة ثم مقناة تحتية ساكنة (الريبة في الناس افسدتهم او كدت

(قوله اعرضوا حديثي) أي غير النسخ للقرآن أما هو فهو مخالف للقرآن لا موافق له واعرضوا بكسر الهمزة والراء وسكون العين المهملة بينهما ما والمعنى قابلوا ما في حديثي من الاحكام الدالة على الحل والحل والحل والحل وحكم القرآن أي على أحكامه فان وافقته فهو دليل على أني قائم وهذا اذا لم يكن في الحديث نسخ لما في كتاب الله تعالى وهذا لا يتأتى الا للراشدين في العلم أو المجتهدين أه علقمي مع بعض زيادة (قوله رقاكم) جمع رقى قال ذلك صلى الله عليه وسلم حين سأله عما كانوا يرقون به المرضى في الجاهلية فيجوز لنا استعماله الآن أي بعد الاسلام فقال صلى الله عليه وسلم اعرضوها على لا تظروها هل فيها شيء ممنوع أولا (قوله لا بأس بالرقى) أي باسئعمال الرقى (قوله اعرضوا) بفتح الهمزة من اعرض فهو من الاعراض بخلاف ما سبق فهو من العرض لا الاعراض أي تعرضوا وتباعدوا عن التجسس على عورات الناس (قوله الم تر) استفهام توبيخ

(قوله أعروا النساء) أي جردوهن عن ثياب الزينة لئلا يفسدن أنفسهن ويتركن الخروج من البيوت لئلا يراهن الناس على همة مبتذلة وأمر وقال العزيز بفتح ع المزمرة وسكون العين المهملة وضم الراء ووقع في المناوى ضبطه بضم المزمرة فليراجع

الذي قد مره أسندنا الحنفى رحمه الله تعالى حال قراءته ففتح المزمرة (قوله الجبال) ككتاب جمع حجة وهي بيت صغير أو حجة صغيرة لها أزرا روعري ولذا يقال كثر الجبل وفي رواية الجباب أي التخبب عن أعين الناس (قوله بعزك الله) أي بلبسك ثوب العز والجميعة (قوله أعزل الأذى) مما يضرب بالمسارة ولا مانع من شمول ذلك لقطع الطريق (قوله المسلمين) أما الحربيون فبفتح هـ وضع ما يؤذيهم في طريقهم وأما الذميون فلا يفتن في إمارة الأذى عن طريقهم لانه قوع اكرام وانما يدفع عنهم الأذى عن طريقهم اذا اراد شخص أن يؤذيهم فتنعه وفاء بدمتهم (قوله أعزل عنها) أي أمثك الخ قاله صلى الله عليه وسلم لما سأله شخص عن العزل عن أمته خوف الحمل فيمنع بيها (قوله كائنة) أي في علم الله الأوهى كائنة أي موجودة في الخارج فلا تكرار (قوله عن صرمة) ضبطه الشيخ عبد البر بالقلم بكسر الصاد وفي الزبيري أنه يفتحها وعبارته صرمة بفتح الصاد المهملة وسكون الراء

فسد هم) قال العلقمي المأني لم تعلم انك ان ظننت التهمة في الناس لعلها ونفسها فسدتهم لوقوع بعضهم في بعض بالجملة ونحوها والحاصل أن التهمة مع الاظهار افساد كما يحصل من التهمة ونحوها هذا ظاهر في معنى والله أعلم (طب عن معاوية) بن أبي سفيان واسناده حسن (أعزوا) بكسر المزمرة (انسانكم) جمع نسب وهو القرابة أي تعرفوها واخفصوها عنها (انصروا رحمكم) أي لاجل أن تصلوها بالاحسان أو انكم ان فدانم ذلك وصلت موهها (فانه) أي الشأن (لا قريب للرحم اذا قطعت وان كانت قريبة) في نفس الامر (ولا بعد لها) وفي نسخة بالباء بدل اللام في الموضعين (اذا وصلت وان كانت بعيدة) أي في نفس الامر فاقطع بوجوب النكاح والاحسان بوجوب العرفان (الطبايبى ك عن ابن عباس) قال المناوى قال الذهبي في المذهب أسناده جيد (أعروا النساء) بفتح المزمرة وسكون العين المهملة وضم الراء جردوهن عما يزين بدنهن على ستر العورة وما يقين الحر والبرد (الزمن الجبال) بكسر الجاء المهملة جمع حجة وهي بيت كالقبة تستر بالشباب وله أزرا ركار كبار والمعنى أعروا النساء بلزمن البيوت فان المرأة اذا كثرت ثيابها واخسفت بفتها أجهها الخروج (طب عن مسلمة بن محمد) بفتح الميم وسكون الناء المهملة ويؤخذ من كلام المناوى أنه حديث حسن غيره (أعزرا الله) بفتح المزمرة وكسر العين المهملة وفتح الزاى الشديده (بعزك الله) بضم المثناة الفتحية وبالجزم جواب الامر قال العلقمي والمعنى اشتد في طاعة الله وامتنال أو امره واجتناب نواهيها بالاخلاص في العمل بمخلك الله قوة ومهابة وبكسك جلالة تصير بها عظيما مهابا في أعين المخلوقات (فرعن ابى امامه) الباهلى ويؤخذ من كلام المناوى أنه حديث ضعيف (أعزل) بكسر المزمرة وسكون العين المهملة (الأذى عن طريق المسلمين) أي اذا رأيت في همهم ما يؤذيهم كشوك وحجر فتنه عنهم فندبا فان ذلك من شعب الإيمان وسببه كما أن ابن ماجه عن أبي برزة الاسلمى قالت يا رسول الله دلني على عمل أنتفع به فذكره (م ه عن أبي برزة) أعزل عنها ان شئت أي أعزل ماءك أيها الجماع عن حملك ان شئت أن لا تحبل (فانه) أي الشأن (سأيتها ما قدر لها) أي فان قدر لها حمل حصل وان عزات أو عذمت لم يقع وان لم تعزل فعزلك لا يفيد شيئا (م عن جابر) بن عبد الله (أعزلوا) أي عن النساء (اولا تعزلوا) أي لا أثر للعزل ولا عذمة (ما كتب الله من نفسه) من نفس (هي كائنة) أي في علم الله (اليوم القيامة الاوهى كائنة) في الخارج فلا فائدة لعزلكم ولا لاهماله لانه تعالى ان كان قدر ذلك ما سبقكم الماء وما ينفعكم الحرص وسببه عن صرمة بكسر الصاد المهملة وسكون الراء العذرى بضم العين المهملة وسكون الراء المهملة قال غزاليا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاصبنا كرام العرب فرغبنا في التمتع وقد اشتدت علينا العزوبة وان نستمتع ونعزل فسا انار رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره (طب عن صرمة العذرى) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن (أعط) وفي رواية أعطوا (كل سورة) من القرآن (حذفها) أي نصيبها (من الركون واليهود)

العذرى بضم العين المهملة وسكون الراء المهملة انتهى وكتب الشيخ عبد البر الاجهورى على قوله العذرى قال مانعه وفي نسخة العذوى بتحريك الدال المهملة والوارو قال الحشى بالعين المهملة والدال المهملة وقال انه صحابي جليل اه يهروقه وفي المناوى الكبير صرمة بكسر فسكون اه (قوله أعط كل سورة) أي كل صلاة مشتملة على سورة الخ من اطلاق الجزء

على السك والقرينة ذكر الراكوع والسجود وهذا المعنى في غاية الحسن وكتب الشيخ عبد البرمانه قوله اعط كل سورة أى
ركعة وهذا هو الصواب وقال المناوى يحتمل أن المراد إذا قرأت سورة فصل ركعتين قبل أن تشرع في أخرى وما قاله ليس
بسيدي ويحتمل أن المراد صل بكل سورة ويحتمل أن المراد الراكوع والسجود اللغو بيان وهو المنعوع والانكسار والمنعوع
ولم يشكهم عليه العلقمى اه بحرورة أو المراد كلما تقرأ سورة من القرآن فصل صلاة قبل الشروع في أخرى وإن لم يكن ذلك
في الفروع أو المراد بالراكوع والسجود المعنى اللغوي أى المنعوع والمنعوع في المنعوع عند قراءة كل سورة أو شيء من
القرآن (قوله اعطوا عبيدكم) أى اسلموهم في العبادة كالظاهر في المصحف أى الرقم الذى كتب فيه والظاهر في وجوه العلماء
وكتب العلم للطاعة وهو ما يدل على أن الظاهر في المصحف ٢٤٣

أى أن كان خشوعه وتدبره
حيثما كان كأن كان يخشع
في القراءة عن ظهر قلب
أكثر فهو أفضل (قوله
عجائبه) أى غرائب من
الآيات التى خفى على
المتأمل منها كآيات
الرحم فأراد بالهائب
المشتمل منه على معنى لا يدرك
المتأمل ربه لا سيما من خفى
بنور الإيمان فيبذل وجهه
في تلاوته تعبداً وإن خفى
عليه الأسباب (قوله اعطوا
السائل الخ) المراد صدقة
المنطوع وقيل عن أحد من
طبلون أنه كان يتصدق على كل
جمعة بثلاثمائة دينار فقال
له من يعرف ذلك أنه يطلب
مننا المتعطلون فقال اعط كل
من طلب فان الإنسان
لا يسأل إلا عن ضرورة

قال المناوى يحتمل أن المراد إذا قرأت سورة فصلوا عنها صلاة قبل الشروع في غيرها وقال غيره
يحتمل أن المراد بالسورة الركعة ويحتمل أن المراد صل بكل سورة ويحتمل أن المراد بالراكوع
والسجود اللغو بيان وهو المنعوع والانكسار والمنعوع (ش عن بعض الصحابة) واسناده
صحيح (اعطوا عبيدكم حظاً من العبادة) قال المناوى قبل وما حظها قال (الظاهر في
المصحف) يعنى قراءة القرآن فظرافيه (والنفس كرفيه) أى تدبر آيات القرآن وتأمل
معانيه (والاعتبار عند عجائبه) من أوامره وزواجره ومواعظه وأحكامه ونحوها والظاهر
أن المراد بالعبادة الانفس (الحديث) الترمذى (هب) كلاهما (عن أبى سعيد) الخدرى
واسناده ضعيف (اعطوا السائل) أى الذى يسأل التصدق عليه (وان جاء على فرس)
يعنى لا تردوه وان جاء على حاله تدل على غناه كما كونه را كبا فرسا قال شيخ الاسلام زكريا
في شرح البيهقي حاشية تحت الصدقة اتقى وكافراً قال في الروضة ويستحب التصدق عليها ويكره له
المرض لها وفي البيان يحرم عليه أخذها مظاهر الاتفاق قال وهو حسن وعليه حمل قوله صلى الله
عليه وسلم لم فى الذى مات من أهل الصفة فوجدوا له دينارين كتمان من نار قال وأما سؤالها
فقال لما وردى وغيره ان كان محتاجاً لم يحرم وان كان غنياً لم يأخذها أو بصدقة فحرام وما يأخذها
حرام اه واستثنى في الاحياء من تحريم السؤال على القادر على التكسب مستغرق الوقت
بطلب العلم (عنه عن أبى هريرة) واسناده ضعيف (اعطوا المساجد حقها) قال المناوى
قبل وما حظها قال (ركعتان) تحية المسجد إذا دخلها (فيل ان تجلس) فيه فان جلس
عند فاتت لنفسه برك (ش عن أبى بناد) قال العلقمى وبجانبه علامة الحسن (اعطوا
الاجير اجره) أى كراه عمله (فيل ان يحرقه) المراد الحش على تحصيل الاجرة عقب الفراغ
من العمل وان لم يحرق (ه عن ابن عمر) بن الخطاب (ع عن أبى هريرة) طس عن
جابر بن عبد الله (الحديث) الترمذى (عن أفس) من مالك ويؤخذ من كلام المناوى أنه
حديث حسن أخرجه (اعطى) بفتح الهمزة (ولا فوكى) بالجزم يحذف النون أى لا يربط

(قوله وان جاء على فرس) يعنى لا تردوه وان جاء على حاله تدل على غناه كما كونه را كبا فرسا قال شيخ الاسلام زكريا في شرح
البيهقي حاشية تحت الصدقة اتقى وكافراً قال في الروضة ويستحب التصدق عليها ويكره له المرض لها وفي البيان يحرم عليه
أخذها مظاهر الاتفاق قال وهو حسن وعليه حمل قوله صلى الله عليه وسلم لم فى الذى مات من أهل الصفة فوجدوا له دينارين كتمان من نار قال وأما سؤالها
فقال لما وردى وغيره ان كان محتاجاً لم يحرم وان كان غنياً لم يأخذها أو بصدقة فحرام وما يأخذها
حرام اه واستثنى في الاحياء من تحريم السؤال على القادر على التكسب مستغرق الوقت بطلب العلم اه من شرح العلامة
الشيخ على المزبى نفعا الله به (قوله قبل ان يحرقه) كناية عن سرعة البذل له وان لم يحصل له عرق أصلاً أو حصل ولم يحرق
والعرق رشقات تخرج من المسام

(قوله فيونا) منسوب بفتحقة مدرة على الالف كخشى (قوله جوامع الكلم) أى الكلمات الجامعة للعانى الكثيرة سواء كانت الكلمات مختصرة أم لا وتفسير بعضهم جوامع الكلم بالكلمات المختصرة اللفظ الكثيرة المعنى لا يناسب لان هذا معلوم من قوله صلى الله عليه وسلم بعد راختصر الخ والذي عليه الجمهور ان الاختصار هو تقليل اللفظ كثر المعنى أو تساوى أو قل وتفسير الشارح له هنا بقلة اللفظ وكثرة المعنى بخصوص المقام اذ الواقع انه صلى الله عليه وسلم أعطى اللفظ القليل المشتمل على المعنى الكثير (قوله سورة البقرة) يعلم منه الرد على من قال يحرم أن يقل سورة البقرة وانما يقال السورة التى فيها البقرة (قوله من الذ كر الاول) أى بدله أى فسورة البقرة تضمنت معانى الذ كر الاول فهى بدله والمراد بالذ كر الاول صحف سيدنا موسى العشرة قبل التوراة وقيل ٢٤٤ وصحف سيدنا ابراهيم العشرة أيضا (قوله من تحت العرش) أى من كثر تحته كما

في رواية والله أعلم بحقيقة هذا الكثر (قوله والمفصل) أى المحكم لعدم وقوع التسخ فيه أو المفصل سورة البقرة وأوطأه من الحجرات الى عم وأوساطه من عم الى الفصحى ومنها الى آخر قصاره وقيل غير ذلك (قوله نافله) حال من الثلاثة أعنى فاتحة الكتاب وما بعدها أى ذلك زائد على ما في الكتب السابقة فليس فيها ما يتضمن معنى ذلك وبه يعلم أن المراد بسورة البقرة فى قوله قبل سورة البقرة من الذ كر الاول ما عدا خواتيمها أو هى ليست بدلا عن شئ بل من الخصائص (قوله آية الكرسي) أى الآيات المشتملة على آية الكرسي وينبغي المواظبة على قراءتها عند النوم

الوكاء والوكاء بالمد هو الخيط الذى يربط به (فيونا كاعلى) قال العلقمى والمناوى يسكون الالف ويؤخذ من كلامه ما انه منسوب بفتحقة مدرة أى لا تسكى المساء فى الوعاء وتو كى عليه فميك الله فضله وثوابه عنك كما مسكت ما أعطاك الله تعالى فاستناد الالكاء الى الله مجاز عن الامسالك قال العلقمى وفيه دليل على النهى عن منع الصدقة خشية النقاد فان تلك الاسباب تقطع مادة البركة لان الله تعالى يشيب على العطاء بغير حساب ومن علم أن الله يرزقه من حيث لا يحتسب غفقه أن يعطى ولا يحسب قاله ابن رسلان وسببه ان اسماء بنت ابى بكر رضى الله عنها وعن اميرها قالت يا رسول الله ما لى شئ الا ما أدخل على الزبير بيته أدا أعطى منه فذكره (د عن اسماء بنت ابى بكر) الصدوق قال العلقمى وبجانبه علامة الحسن (اعطيت) بالبناء للمعول (جوامع الكلم) قال المناوى أى الكلمات البليغة الوجيزة الجامعة للعانى الكثيرة قال القرطبي وقد جاء هذا اللفظ ويراد به القرآن في غير هذا الحديث (واختصرى الكلام اختصارا) أى حتى صار كثير المعانى قليل الالفاظ (ع عن ابن عمر) بن الخطاب واستناده حسن (اعطيت سورة البقرة من الذ كر الاول) أى بدله قال العلقمى لعل المراد بالذ كر الاول صحف ابراهيم وموسى المنذ كورة فى سورة الاعلى وهى عشر صحف لابراهيم وعشر صحف لموسى أنزلت عليه قبل التوراة (واعطيت طه الطواسين والطواميم من الواح - موسى) أى بطه (واعطيت فاتحة الكتاب وخواتيم سورة البقرة) وهى من آمن الرسول الى آخر السورة (من تحت العرش) أى من كثر تحته (والمفصل نافله) أى زيادة وأوله من الحجرات الى آخر سورة الناس وسمى بذلك لكثرة الفصول التى بين السور البسيطة (ك هب عن معقل) بفتح الميم وسكون العين المهملة وكسر القاف (بن يسار) وهو حديث ضعيف (اعطيت آية الكرسي) أى الآية التى يذ كر فيها الكرسي (من تحت العرش) أى من كثر تحته كما في رواية أخرى (تم وابن الصري) بالتصغير (عن الحسن) البصرى (مرسلا) ورواه الديلمى عن على مرفوعا (اعطيت ما لم يعط احد من الانبياء قبلى نصرت بالرعب)

لما ورد أنه لو علم الشخص ما فى قراءتها حية ثم من كثرة الثواب والحفظ ماتر كهاقط وقال سيدنا بقذف على رضى الله عنه ماتر كثر افظ من ذكمت ذلك (قوله الضريس) باقشديد والتصغير (قوله نصرت بالرعب) فى رواية الى مسافة شهر وخمس ذلك لان غاية ما كان بين الكفار وبين المدينة مسافة شهر أى مسافة شهر من سائر الجهات التى فيها الكفار وفى رواية شهرين وهى تقتضى أن بعض الجهات مسافتهم من المدينة الى الكفار شهران وهذا فى زمنه صلى الله عليه وسلم أما بعده فبعدوا عن المدينة أكثر من ذلك ومعنى الرعب أن يقع فى قلوبهم الخوف من شجاعته حتى لو لم يكن معه جيش لانه مقاومهم وحده فلا يرد على الخصومة أن سيدنا سليمان قد خاف منه الجن لانه تسخير منه تعالى أى علمه سر اجذب به قلوبهم لاخوف من شجاعته كذبنا

(قوله مفتاح) أي خزائن أي كنوز الأرض أي الأسرار التي تكون سبب الفتح بلاد الكفار وأخذ ما قيمها ويحتمل أن المراد جميع الأرض لا خصوص بلاد الكفار أي أن جميع ما في أيدي الناس ملكه الله أي أنه ثم بذله للناس (قوله أحمد) أي لم

يقسم به في الكتب السابقة
غيره ثلاثا وهو -م- أن ذلك
الغير هو أنافي وصفونه بأوصاف
(قوله التراب) هذا ما
يدل على أن التيم لا يوضع
بغير التراب وقد ورد أن
الأرض افتخرت على السماء
بأنه صلى الله عليه وسلم خلق
منها و يضع جسمه عليها في
السجود ويدفن فيها فلما
تشرفت به صلى الله عليه وسلم
زادها الله تعالى شرفا يجعل
ترابها مطهرا كالماء (قوله
خير الامم) أي الكونى خير
الرسول فشر فهم بالتبع على
(قوله فوائخ الكلام) أي
ألفاظ البلاغة والفصاحة
التي يفتح بها الكلام ويختتم
بها أيضا فلذا كان كلامه
صلى الله عليه وسلم مشتملا
على أسرار ومعاني دقيقة
(قوله السبع الطوال) أولها
البقرة وآخرها براءة بجهل
الانفصال مع براءة سورة
واحدة ولذا لم يسئل بينهما
وقيل السابعة هود وقيل
الكهف والجمهوع على الأول
(قوله المثاني) المراد بها كل
سورة أقل من مائة آية
وسميت مثاني لأنها ذكرت
عقب ذكر المثاني الذي أريد
بها كل سورة مشتملة على

بذخ في قلوب أعدائي كما في روايه أخرى (واعطيت فتيح الأرض) جمع مفتاح وهو اسم
لكل ما يتوصل به إلى استخراج المغلفات اسمته الله تعالى ليعده الله بفتح البلاد (وسميت أحمد) أي
سميت بذلك في الكتب السابقة (وجعل لي التراب طهورا) بفتح الطاء وهو يقوم مقام الماء
عند الجزع عنه حسا أو شرعا قال العلامة في قال شيخ مشيخنا وهذا بقوى القول بأن التيم خاص
بالتراب لأن الحديث سبق لأظهار التشرية والتخصيص فلو كان جائزا لغير التراب لما
اقتصر عليه (وجعلت امتي خيرا لأمم) بنص قوله تعالى كنتم خير أمة أخرجت للناس
(حم عن علي) أمير المؤمنين قال العلامة في وجانبه علامة الصحة (واعطيت فوائخ الكلام)
يعني أعطى ما يسر الله له من الفصاحة والبلاغة والوصول إلى غواض المعاني وبدايع الحكم
ومحاسن العبارات والألفاظ التي أغلفت على غيره وتذرت ومن كان في يده مفتاح شئ
مخزون سئل عليه الوصول إليه (وجوابه) أي أسرار التي جهها الله فيه (وخواتمه) قال
المنافى قال القرطبي يعني أنه يختم كلامه بقطع وجيز بليغ جامع ويعني بجملة هذا الكلام أن
كلامه من مبتدئه إلى خاتمه كله بليغ وجيز كذلك كان ولله -م- إذا كانت العرب الفصحاء تقول
له ما رأينا أفصح من ذلك فيقول وما يعني وقد نزل القرآن بلسان عربي مبين فكان يبدأ كلامه
بأعذب لفظ وأجزله ويختمه بما يشوق السامع للاقتفال عليه (ش ع طب عن أبي موسى)
الاشعري قال العلامة في وجانبه علامة الحسن (واعطيت مكان التوراة السبع الطوال)
بكسر الهمزة -م- جمع طويلة وفي رواية الطول يحذف ألف قال في مختصر النهاية الطول بالضم
جمع الطولي وأولها البقرة وآخرها براءة جعل الانفصال مع براءة واحدة قال العلامة في -م-
أخرج الحاكم والنسائي وغيرهما عن ابن عباس قال السبع الطوال البقرة وآل عمران والنساء
والمائدة والأنعام والأعراف قال الراوي وذكر السابعة فسيها وفي رواية صحيحة عن أبي حاتم
وعنه عن مجاهد وسفيان بن جبير أنها بونس وعن ابن عباس مثله وفي رواية عن الحاكم أنها
الكهف (واعطيت مكان الزبور المثاني) قال المناوي وهي كل سورة تزيد على مائة آية
وقال العلامة في سميت بذلك لأن كل سورة منها تزيد على مائة آية أو تقاربها (واعطيت مكان
الإنجيل المثاني) أي السورة التي آياتها أقل من مائة آية تطابق على الفاتحة وعلى القرآن كله
(وفصلت بالفصل) أي أعطيت زيادة وأوله من الحجرات وآخره سورة الناس كما تقدم سمى
بذلك لكثرة الفصول التي بين السور باليسه له وقيل أقله المفسوخ فيه ولهذا سمى بالمحكم -م- أيضا
كما رواه البخاري عن سعيد بن جبير قال إن الذي تدعونه بالفصل هو المحكم (طب هب عن
واثقه) بن الاسقع (واعطيت هذه الآيات من آخر سورة البقرة) وأولها آمن الرسول
إلى آخر السورة (من كنز تحت العرش لم يعطها نبي قبلي) يعني أنها ادخرت وكثرت له
فلم يؤتها أحد قبله قال المناوي قال في المطامح يجوز كون هذا أكثر البقين (حم طب هب
عن حذيفة) بن اليمان (حم عن أبي ذر) واسمه نادر أحمد صحيح (واعطيت ثلاث خصال
اعطيت صلاة في الصوف) وكانت الامم السابقة يصليون منفردين وجوه بعضهم لبعض

مائة آية فأكثرت في ذلك كروا المثاني بكسر الميم (قوله وفصلت بالفصل) هذا ليس فيه حصر فلا ينافي ما مر أنه صلى الله
عليه وسلم خص بغير الفصل كفواتيم البقرة (قوله صلاة في الصوف) أي كهلا الملائكة بخلاف الامم السابقة فكانوا يصليون
منفردين وإذا اجتمعوا لم يصطفوا بل يصلي بعضهم في وجه بعض

(واعطيت السلام) أي القصة بالسلام (وهو تحية أهل الجنة) أي يحيى بعضهم به فقال المناري رحمه الله قال أبو طالب في كتاب القبيات تحية العرب السلام وهي أشرف القبيات وتحية الكاسرة السجود للملك وتقبيل الأرض وتحية الفرس طرخ اليد على الأرض أمام الملك والحيثة عقد اليد على الصدر والروم كشف الرأس وتقبيل الأذن والوجه والاعاء به مع جعل يده على رأسه ووجهه ووجه الأبناء بالاصبع (واعطيت آمين) أي ختم الداعي دعاءه بلغظ آمين (ولم يعطها أحد من كان قبلكم) أي لم يعط هذه الخصلة الثالثة كما يشير إليه قوله (الا أن يكون الله تعالى أعطاها هرون فان موسى كان يدعو ويؤمن هرون) أي فانه لا يكون من الخصائص المحرمة بالنسبة لهرون بل بالنسبة لغيره من الأنبياء (الحري) بن أبي أسامة في مسنده (واسن ردويه) في تفسيره (عن انس) بن مالك (اعطيت خمساً لم يعطهن أحد من الأنبياء قبل) قال العلقمي وعن ابن عباس لا أقولهن خيراً ومفهومه انه لم يختص به غير الجنس المذكورة لم يكن روى مسلم من حديث أبي هريرة فضلت على الأنبياء بست فذكر أربعاً من هذه الخمس وزاد اثنتين وأعطيت جوامع الكام وختم بي النبيون واسلم من حديث جابر فضلتنا على الناس بثلاث جعلت صفوفنا كصفوف الملائكة الحديث وفيه ذكر خصلة أخرى وقد بين ابن خزيمة والنسائي وهي وأعطيت هذه الآيات من آخو سورة البقرة من كثرة تحت العرش ويشير إلى ما حطه عن أمته من الأمر وتحمل ما لا طاقة له به ورفع الخطأ والفساد ولا أحد من حديث علي أعطيت أربعاً لم يعطهن أحد من أنبياء الله أعطيت مفاتيح الأرض وسميت أحمد وجعلت أمي خير الأمم وذكر خصلة لذة التراب فصارت الخصال اثنتي عشرة وقد يوجد أكثر من ذلك لمن آمن بالتبعية وقد ذكر أبو عبد الله النيسابوري في شرف المصطفى أن الذي اختص به من دون الأنبياء ستون خصلة قال شيخنا بهد أن ذكر ما تقدم ثم لما صنف كتاب المجزات والخصائص تبقينها فزادت على المائتين وقال في محل آخر فزادت على الثلثمائة قال شيخنا وخذا وطريق الجمع أن يقال له اطلع أولاً على بعض ما اختص به ثم اطلع على الباقي ومن لا يرى مفهوم العدد حجة يدفع هذا الاشكال من أصله وظاهر الحديث يقتضي أن كل واحدة من الجنس المذكورات لم تكن لاحد قبله وهو كذلك وغفل الداودي الشارح غفلة عظيمة فقال قوله لم يعطهن أحد يعني لم تجتمع لاحد قبله لأن تواجدها إلى كافة الناس وأما الأربع فلم يعط أحد واحد منهن وكأنه نظرت في أول الحديث وغفل عن آخره لانه نص صلى الله عليه وسلم لم على خصوصيته بهذه أيضاً قوله وكان النبي يبعث إلى قومه خاصة (نهى بالرب) أي بالخوف مني زادت رواية أحمد في حذو في قلوب أعدائي (مسيرة شهر) بالنصب أي ينهني الله بالقضاء والخوف في قلوب أعدائي أي من مسيرة شهر بيني وبينهم من سائر نواحي المدينة وجميع جهاتها قال العلقمي وفي الطبراني عن ابن عباس نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالرب على عدوه مسيرة شهرين وأخرج عن السائب بن يزيد من فوج فضلت على الأنبياء بحمسة وفيه ونصرت بالرب شهر أمان وشهر أخاني وهو مبين لمعي حديث ابن عباس قال شيخنا وخذا ظاهراً اختصاصه به مطلقاً واعا جمل الغاية شهر لأنه لم يكن بين الله وبين أحد من أعدائه أكثر منه وهذه الخصوصية حائلة على الإطلاق حتى ولو كان وحده بغيره عسكروا هي حائلة لأمته من بعده وفيه احتمال اه قلت ورايت في

(قوله السلام) أي بخلاف الأمم السابقة فبعضهم كانت تحية اليهود وبعضهم وضع اليد على كتف الملك الخ (قوله أهل الجنة) أي بعضهم يحيى بعضها بالسلام (قوله آمين) أي في الدعاء (قوله الآن يكون الخ) أي لم يوجد أعطوا أو ما ينبغي للأهلدين الرسوا بن ولذا قال تعالى قد أحببت دعوتكم كما أي بسبب التأمين والمراد من قوله ثلاث خصال فيما مر أنه صلى الله عليه وسلم لم خص بكل فرد منها لأنه خص بالجموع فقط وكذا يقال فيما يأتي من نظائره

(قوله وجهات الى الارض مسجد) بخلاف من سبق فلا تصح صلاتهم الا في نحو الكنيسة وامتنع كل بان سيدنا عيسى كان يكثر السفر وقد يقال ان محل عدم صحة صلاتهم في غير نحو الكنيسة ٢٤٧ في الحضر اما في السفر فتصح وجبت ان تكون

الخصوصية لنا عدم التقيد بالسفر (قوله فاعرجل) اي شخص مصل ولو اني فهو وصف طردى (قوله القنائم) المراد ما يشمل التي لانهم ما كانوا يقيمون والفقير اذا افتقر ما احقه الخ وقوله ولم يحل يجوز بناؤه للفاعل وللفعول وقوله لاحد قبلى اي من الامم السابقة بل كانوا على ضرب من من لم يؤذن له في الجهاد فلم يكن له مقام ومن اذن له فيه كانوا اذا غزوه واشيا لم يحل لهم اكله وجاءت نارا فحقته الا الذرية (واعطيت الشفاعة) قال الملقمى هي سؤال الخبير وترك الضرر عن الغير على سبيل التضرع والمراد بها الشفاعة العظمى في راحة الناس من هول الموقف وهي المراد بالمقام المحمود لانها شفاعة عامة تكون في الحشر حين يفرغ الناس اليه صلى الله عليه وسلم قال شيخنا الامام له قاله ابن دقيق العيد وقال ابن حجر الظاهر ان المراد هنا الشفاعة في اخراج من دخل النار من ليس له عمل صالح الا التوحيد لقوله صلى الله عليه وسلم في حديث ابن عباس واعطيت الشفاعة وانتم الامني وهي لمن لا يشرك بالله شيئا وفي حديث ابن عمرو هي لكم ولمن يشهد ان لا اله الا الله وقيل الشفاعة المختصة به انه لا يراد فيها بسأل وقيل في خروج من في قلبه ذرة من الايمان قال الحافظ بن حجر والذي يظهر لي ان هذه مرادة مع الاولى قال النووي الشفاعات خمس اولها مختصة بغير حساب الى الله عليه وسلم وهي الراحة من هول الموقف وطول الوقوف الثانية في ادخال قوم الجنة بغير حساب الثالثة لقوم استوجبوا النار من المذنبين الرابعة في دخول النار من المذنبين الخامسة في زيادة الدرجات في الجنة (وكان النبي يبعث الى قومه خاصة) لانه لا يستغراق بدليل رواية وكان كل نبي وامتنع كل بنوح فانه دعا على جميع من في الارض فاهلكوا الا اهل السفينة ولو لم يكن مبعوثا اليهم لم اهلكوا لقوله تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا واجيب باجوبة احسنها ما قاله ابن حجر ويحتمل ان لم يكن في الارض عند ارسال نوح الا قومه فبعثه خاصة لكونها الى قومه فقط وهي عامة في الضرورة لعدم وجود غيرهم لكن لو اتفق وجود غيرهم لم يكن مبعوثا اليهم (وبعثت الى الناس عامة) اي ارسلت الى الناس زمني فن بعثهم الى آخرهم ولم يذ كر المبعوث لان الانس اصل اولان الناس نعمهم واختار السبكي انه صلى الله عليه وسلم ارسل الى الملائكة ايضا بدليل رواية اتي هريرة وارسلت الى الخلق كافة قال المناوي ظاهر كلام المؤلف بل صريحه ان الشيخين رواه به هذا اللفظ وقد اغتر في ذلك صاحب العمدة وهو هو واللفظ انما هو البخاري ولفظ مسلم وبعثت الى كل امة واسود (ق ت عن جابر) بن عبد الله اعطيت سبعين الفا من امتي يدخلون الجنة بغير حساب (اي ولا عذاب) (وجودهم كالقمر ليلة البدر) اي والحال ان ضياء وجودهم كضياء القمر ليلة كماله وهي ليلة اربعة عشر (قلوبهم على قلب رجل واحد) اي متوافقة متطابقة غير متخالفة (فاستدبرت ربي عز وجل)

بعض الحواشي نقل ابن الملقن في شرح العمدة عن مسند احمد بالفظ والعرب يسرى بين يدي امتي ثمرا (وجهات الى الارض) زادت رواية ولا امتي (مسجدا) اي محل سجود فلا يختص السجود منها بوضع دون غيره زاد في رواية وكان من قبلي انما يصلون في كنائسهم (وطهورا) بفتح الطاء المهملة بمعنى مطهرا وان لم يرفع حدثا (واعرجل من امتي ادركه الصلاة فامصل) اي بوضوءه او تيمم في مسجد او غيره واعرجل من امتي ادركه الصلاة فامصل (واحد قبلى) اي من الامم السابقة بل كانوا على ضرب من من لم يؤذن له في الجهاد فلم يكن له مقام ومن اذن له فيه كانوا اذا غزوه واشيا لم يحل لهم اكله وجاءت نارا فحقته الا الذرية (واعطيت الشفاعة) قال الملقمى هي سؤال الخبير وترك الضرر عن الغير على سبيل التضرع والمراد بها الشفاعة العظمى في راحة الناس من هول الموقف وهي المراد بالمقام المحمود لانها شفاعة عامة تكون في الحشر حين يفرغ الناس اليه صلى الله عليه وسلم قال شيخنا الامام له قاله ابن دقيق العيد وقال ابن حجر الظاهر ان المراد هنا الشفاعة في اخراج من دخل النار من ليس له عمل صالح الا التوحيد لقوله صلى الله عليه وسلم في حديث ابن عباس واعطيت الشفاعة وانتم الامني وهي لمن لا يشرك بالله شيئا وفي حديث ابن عمرو هي لكم ولمن يشهد ان لا اله الا الله وقيل الشفاعة المختصة به انه لا يراد فيها بسأل وقيل في خروج من في قلبه ذرة من الايمان قال الحافظ بن حجر والذي يظهر لي ان هذه مرادة مع الاولى قال النووي الشفاعات خمس اولها مختصة بغير حساب الى الله عليه وسلم وهي الراحة من هول الموقف وطول الوقوف الثانية في ادخال قوم الجنة بغير حساب الثالثة لقوم استوجبوا النار من المذنبين الرابعة في دخول النار من المذنبين الخامسة في زيادة الدرجات في الجنة (وكان النبي يبعث الى قومه خاصة) لانه لا يستغراق بدليل رواية وكان كل نبي وامتنع كل بنوح فانه دعا على جميع من في الارض فاهلكوا الا اهل السفينة ولو لم يكن مبعوثا اليهم لم اهلكوا لقوله تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا واجيب باجوبة احسنها ما قاله ابن حجر ويحتمل ان لم يكن في الارض عند ارسال نوح الا قومه فبعثه خاصة لكونها الى قومه فقط وهي عامة في الضرورة لعدم وجود غيرهم لكن لو اتفق وجود غيرهم لم يكن مبعوثا اليهم (وبعثت الى الناس عامة) اي ارسلت الى الناس زمني فن بعثهم الى آخرهم ولم يذ كر المبعوث لان الانس اصل اولان الناس نعمهم واختار السبكي انه صلى الله عليه وسلم ارسل الى الملائكة ايضا بدليل رواية اتي هريرة وارسلت الى الخلق كافة قال المناوي ظاهر كلام المؤلف بل صريحه ان الشيخين رواه به هذا اللفظ وقد اغتر في ذلك صاحب العمدة وهو هو واللفظ انما هو البخاري ولفظ مسلم وبعثت الى كل امة واسود (ق ت عن جابر) بن عبد الله اعطيت سبعين الفا من امتي يدخلون الجنة بغير حساب (اي ولا عذاب) (وجودهم كالقمر ليلة البدر) اي والحال ان ضياء وجودهم كضياء القمر ليلة كماله وهي ليلة اربعة عشر (قلوبهم على قلب رجل واحد) اي متوافقة متطابقة غير متخالفة (فاستدبرت ربي عز وجل)

الغير وفي رواية كانه بدل عامة (قوله اعطيت سبعين الفا الخ) كتب الشريف على حاشية نسخة فيه شيء وهو قريب من الحسن هاتمي وقال المناوي ضعيف لا خلاط المسعودي وعدم تسمية تابعه وقال الشيخ جازي صحيح اه بخط الاجهوري

(قوله لم يخطه) بضم الهاء لانها ضمير وابست للسكت لان اصله يخط بضم الخاء (قوله ان الله الخ) ولو لم يكن هذا من الخصوصية لم يقل سيدنا يوسف يا اسفا على يوسف بل كان يقول ان الله الخ (قوله اعطيت قريش الخ) اي اكراماله صلى الله عليه وسلم (قوله عن عباس) ٤٤٨ وفي نسخة حابس (قوله شطرا الحسن) يطابق على الجزء وعلى النصف والمراد

هنا الاول لثلاثي رواية
ثاني الحسن اي الجبال الذي
في الخلق جميعا ما عدا
صلى الله عليه وسلم ثالث والذي
في سيدنا يوسف ثلثان (قوله
الخطايا) جمع خطيئة وهي
الذنب الواقع عن عمد
ولا يكون اللسان جريته
عظيمة بعدل له طاجران
الاسنان والشفقان (قوله
اللسان) اي خطيئة اللسان
(قوله الغلول) المراد به مطلق
الخطيئة لا خصوص الخطيئة
في الغنمة بدليل السياق
(قوله ذراع) اي غصب ذراع
او شبر او اقل من ذلك بدليل
قوله صلى الله عليه وسلم في
الحديث الا اني لست
بحصاة اخذها الخ فالخطيئة
في المال ليس انما كانت خطيئة
في الارض (قوله من سبع
ارضين) هذا دليل على ان
الارض طباق وانها متلاصقة
لان بين افضاء كالمسوات
والالم يحسن تطويقه السبع
ارضين ويحتمل ان هذا
على حقيقته بان يطول الله
عنه ويحتمل فيه قدر
ما غصبه من سبع ارضين
ويحتمل انه كناية عن مشقة
التكليف اي يكفى ذلك

اي طاعت منه ان يدخل من امتي بغير حساب فوق ذلك (فزادني مع كل واحد سبعين الفا)
فالخاصل من ضرب سبعين الفا في مثاها اربعة آلاف ألف وتسعمائة ألف قال المناوي
ويحتمل ان المراد خصوص العدد وان يزداد اكثر ذكره المظهرى (عن عن ابى بكر)
الصدىق وهو حديث ضعيف (اعطيت امتي) اي امة الاجابة (شيام يخطه احد من الامم
ان يقول) اي يقول المصاب منهم (عند المصيبة ان الله وانا اليه راجعون) بين به ان
الاسترجاع من خصائص هذه الامة (طوب وان ردويه) في تفسيره (عن ابن عباس)
وهو حديث ضعيف (اعطيت قريش ما لم يخط الناس) وبين ذلك المعطى بقوله (اعطوا
ما مطرت السماء) اي التبت الذي ثبت على المطر (وما جرت به الانهار وما سالت به
السيول) قال المناوي يحتمل ان المراد انه تعالى خفف عنهم النصب في معاشهم فلم يجعل
زرعهم يسقى بمؤنة كدولاب بل بالمطر والسيول وان يراد ان الشارع اقطعهم ذلك (الحسن بن
سفيان) في جزئه (وابونعيم في) كتاب (المعرفة) معرفة الصحابة (عن حابس) جماعة وسين
مهمتين بينهما موحدة وزن جعفر وقيل بثلاثة تحتمل بدل الموحدة مصغرا (اعطى يوسف
شطرا الحسن شحم عك عن انس) بن مالك قال المناوي قال الحاكم صحيح واقروا الذهبي
(اعظم الايام عند الله) اي من اعظماها (يوم النحر) لانه يوم الحج الاكبر وفيه معظم اعمال
الناس اما يوم عرفة فافضل من يوم النحر على الاصح (يوم يوم القر) بفتح القاف وشدا الراء
ثاني يوم النحر يسمى بذلك لانهم يقرون فيه ويستريحون مما حصل لهم من التعب وفضلاهما
لذاتهما ولما وطف فيهم ما من العبادات (حم دك عن عبد الله ابن فرط) الازدي قال المناوي
قال الحاكم صحيح واقروا الذهبي (اعظم الخطايا باللسان الكذب) اي كذب اللسان
الكذب اي الكثير الكذب وهو محمول على الزجر والتنبيه (ابن لال عن ابن مسعود عن
عن ابن عباس) واسناده ضعيف (اعظم العبادات اجرا) اي اكثرها ثوابا (اخفها)
قال المناوي بان تخفف القعود عند المريض فسلم ان العبادة بمثناة تحتمل لا بوحدة وان صح
اعتباره بدليل فقده في رواية بقوله والتعزية مرة (البرار) في مسنده (عن علي) امير
المؤمنين وقدر من المؤانضعة (اعظم الغلول) اي الخطيئة (عند الله يوم القيامة ذراع)
اي اتم غصب ذراع (من الارض تجدون الرجاى حارسا في الارض او في الدار فقتلتم
احدهما من حفظ صاحبه) اي من حقته (ذراعا فاذا اقتطعه طوفه من سبع ارضين يوم
القيامة) اي تخسف به الارض فتصير البقعة المغصوبة في عنقه كالطوق (حم طاب عن
ابى مالك الاشجعي) هو تابعي والحديث مرسل قال المناوي قال ابن حجر اسناده حسن
(اعظم الظلم ذراع) اي ظلم غصب ذراع (من الارض ينقصه المرمي حتى اخمسه) اي
في الدين وان لم يكن من النسب (ابست حصاة اخذها الاطوقها يوم القيامة) وذكر الحصة
في هذا الحديث والذراع فيما قبله لئلا يبالغ في الاثم واعظم في العقوبة (طلب

فلم يستطع كإردان من كذب في منامه فكان عقده شعيرة وقوم يعلمون ان الشعيرة لا يمكن عقدها فهو تنكيل عليه عن
وشدة عذاب لئلا يكون الجهور على أنه متى أمكن حمل النص على ظاهره لا يدل الى غيره وفي الحديث دليل على ان من ملك قطعة
ارض من الطبقة العليا كان ماله كما لو كانت من السبع ارضين فليس لاحد ان يتنفع به بغير اذنه

(قوله عشي) أي مسافة (قوله ثم ينام) أي يستريح بخروجه من عهده ما عليه ٢٤٩ وهذا يقتضي ان تأخير الصلاة للمعاجة

أفضل من تقديمها أول الوقت ولو مع الجماعة لزيادة أجره بمسقة الانظار وليس مراد ان يبارضه الاخبار الدالة على طلب الصلاة أول الوقت (قوله آخره) بالمد (قوله أمه) ولذا ذهب شخص في تبه بنى اسرائيل أي في الوادي الذي تاهوا فيه فاقى شخصاً فآلمهم أنه سيدنا الخضر عليه السلام فسأله عن حال سيدنا مالك فقال امام الائمة وسأله عن سيدنا الشافي فقال من الابدال وسأله عن سيدنا أحمد بن حنبل فقال متديق وسأله عن بشر الحافي فقال لم يوجد بعده مثله فقال له جملة هذا أي اجتماعي بك يا سيدنا الخضر فقال له ببرك لا ملئ (قوله أعظم آية الخ) أي من حيث الذات أي أكثر آيات القرآن ثواباً لغارئها وان كان غيرها أطول منها لاشتمالها على كثير من أسماء الذات وأسماء الله فانت اظهرها واهمها واقربها في حضرة الله ومن كان في حضرة الله لا يقربه الشيطان ومن قرأها عند النوم لا يقربه الشيطان حال نومه والمختار ان فضل بعض السور والآيات انما هو بالقسمة الى الثواب فقط (قوله والا حسان) أي الاعطاء للاعتاج وكانت

عن ابن مسعود) روى عن ابي جهم (اعظم الناس اجراً) أي ثواباً (في الصلاة بعدهم اليها عشي فابعدهم) انما كان أعظم اجراً لما يحصل في المسجد الدار عن المسجد من كثرة الخطا وفي كل خطوة عشر حسنات كما رواه أحمد قال ابن مسعود ان يكون متطهراً قال العاقبي قال الدميري فان قيل روى أحمد في مسنده عن حذيفة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال فضل البيت القريب من المسجد على البعيد كفضل المجاهد على القاعد عن الجهاد فالجواب أن هذا في نفس البقرة وذلك في الفعل فالبعيد دار مشبهه أثر وثوابه أعظم والبيت القريب أفضل من البعيد (والذي ينظر الصلاة حتى يصلح مع الامام اعظم اجراً من الذي يصلح ثم ينام) أي كما أن بعدد المكان يؤثر في زيادة الاجر فكذلك طول الزمن للشفقة فاجوز منظر الامام اعظم من اجز من صلى منفرداً ومع الامام من غير انظار وفائدة قوله ثم ينام الاشارة الى الاستراحة المقابلة للشفقة التي في ضمن الانتظار (ق عن ابي موسى) الاشعري (ع عن ابي هريرة) اعظم الناس همياً بفتح الهاء وشهد المم أي حزنا وغماً (المؤمن) أي الكمال الايمان ثم بين كونه أعظم الناس همياً بقوله (يهمهم بآراء دينه واما آخره) فان راعى دينه اضر بآخره أو عكس اضر بدينه فاهتماه بالامور الدنيوية بحيث لا يخل بالمطالب الاخروية هم وأي هم لصعوبته الاعلى الموفقين (ع عن انس) بن مالك واسناده ضعيف (اعظم الناس حقاً على المرأة زوجها) فيجب عليهم أن لا تخونه في نفسها وماله وأن لا تمنعه حقها عليها (واعظم الناس حقاً على ارجل امه) شقة في الاكديفة فوق حق الاب لها فاسته من مشاق حمله وفصله ورضاعه (ك عن عائشة) قال المناوي قال الحاكيم صحيح (اعظم النساء بركة ايسرهن مؤنة) لان اليسر داعي الى الرفق والله رفيق يحب الرفق في الامر كله قال عروة وأول شؤم المرأة كثرة صداقها (حم ك هب عن عائشة) قال المناوي قال الحاكيم صحيح وأقره الذهبي (اعظم آية في القرآن آية الكرسي) قال البيضاوي وهذه الآية مشتملة على أهميات المسائل الالهية فانها دالة على ان الله تعالى موجود واحد في الالوهية متمصف بالحياة واجب الوجود لذاته موجود لغيره اذ القيوم هو القائم بنفسه المقيم لغيره منزّه عن التحيز والحلول مبرأ عن التغير والفتور ولا يناسب الاشباح ولا يتغير به ما يتغير الارواح مالك الملك والمالكوت ومبدع الاصول والفروع ذو البطش الشديد الذي لا يشفع عنده الا من أذن له العالم وحده بالاشياء كلها جلها وخفيها كلهم اوجزئها واسع الملك والقدرة ولا يؤده شاق ولا يشغله شأن متعال عما يدركه وهو عظيم لا يحيط به فهم ولذلك قال عليه الصلاة والسلام ان أعظم آية في القرآن آية الكرسي من قرأها بعث الله له ملكاً يكتب من حسناته ويعفو من سيئاته الى الغد من تلك الساعة وقال من قرأ آية الكرسي في دبر كل صلاة مكتوبة لم يمنعه من دخول الجنة الا الموت ولا يواظب عليها الا الصديق أو عابده من قرأها اذا أخذ من مضجعه آمنه الله على نفسه وجارحه وجار جاره والآيات حوله (واعدل آية في القرآن ان الله يأمر بالعدل) بالتوسط في الامور اعتقاداً كالنوعيم المتوسط بين التخطيل والتشريك والقول بالكسب المتوسط بين محض الخبر والقدور عملاً كالتمسك باداء الواجبات المتوسط بين البخل والتميز (والاحسان الى آخرها) أي الى الخلق أو احسان انطاعات وهو ما يحبب الكمية كالنطوع بالنوافل أو بحسب الكيفية كما قال صلى الله عليه وسلم

(قوله وارجى) أى أعظم زجاء في رحمته تعالى والاضافة في عبادى للتشريف فتمتخصي بالمسلمين (قوله بهما والقبيلة بأسرها) أى من أجل شخص ٢٥٠ واحد اسأله فمبوجع قبيلته والمبوجع مطاوعا ولو بما في الشخص وان ظاهمه الآن

يكون مبتدعا أو ناسقا متبعا أو كافرا وخص الشاعر لان الله وغالب اغما يحصل منه والافالمجو بالشر كذلك (قوله فريته) أى كذبا أى من جهة الكذب (قوله رجل) أى شخص انتفى من أبيه أى أصله أبان كان أو أمّا وان عليا بان يقول است ابن فلان (قوله أعف الناس) أى أكثرهم عفة عما يغضب الله أهل الايمان الكامل (قوله من يجمع علم الناس الخ) أى يحرص على تعلم العلم ولو عن هوا صغره منه ولذا قيل لسيدنا أحمد بن حنبل لم نلت هذا العلم مع صغر سنك فقال يتعلم من هو أكبر منى وأصغر منى (قوله اعلم) أى بامن يتأني منه أو بابها الراوى (قوله سجدة) فى الصلاة أو فى غيرها كسجدة تلاوة ولذا قال أبو الدرداء لولا ثلاثة أشياء ما أحببت سقاهى فى الدنيا وضع جبهتى للبحر ولا وها را وصوى فى الهاجرة أى أيام الحسرة وجملى مع قوم ينفون الكلام كما تنفى الفاكهة (قوله ان الله أقدر) فى رواية والله ان الله أقدر الخ قال له

الاحسان أن يعبد الله كأنك تراه بان لم تكن تراه فانه يراك (واحوب آية فى القرآن فمن يعمل مثقال ذرة) أى زنة أصغر غلة (خير ابره) أى يرثها بشرط عدم الاحباط بان مات مسالما (ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره) أى يرجزاء بان لم يغفر له (وارجى آية فى القرآن يا عبادى الذين أمرت فاعلوا لى انفسهم) أى أفرطوا بالجنانية عليهم بالامراف فى المعاش وازادة العباد تنقضى تخصيصه بالموثمين على ما هو عرف القرآن (لانظر من رحمته الله) أى لا تأسوا من مغفرته أو لا تفضلنه ثانيا (ان الله يغفر الذنوب جميعا) يسترها به فوه ولو بلا توبة اذا شاء الا الشريك قال البيضاوى وتقيده بالتوبة فيما عدا الشرك خلاف الظاهر (الشهيرازى فى) كتاب (الالقاب) والكلى (وابن مردويه) فى تفسيره (والهروى فى فضائله) قال المناوى أى كتاب فضائل القرآن كله م (عن ابن مسعود) رمز المؤلف لضعفه (اعظم الناس فريته) بكسر الفاء وسكون الراء وفتح المثناة التهمة أى كذبا (اثاب) أحدهما (شاعريه) القبيلة بأسرها) أى لرجل واحد منهم غير مستقيم أو ان المراد ان القبيلة لا تخلو عن عبد صالح (ورجل انتفى من أبيه) بان قال است ابن فلان وهو كبيرة قال المناوى ومثل الاب الام فيما يظهر (ابن ابى الدنيا) أبو بكر (فى) كتاب (ذم الغضب د عن عائشة) واسناده حسن كما قاله فى الفتح (اعف الناس فريته) بكسر القاف أى أكثرهم وأرحمهم من لا يتعدى فى هيبة القتل الى لا يحيل فعلها من تشويه المقتول واطالة تعذيبه (اهل الايمان) لما جعل الله فى قلوبهم من الرحمة والشفقة لجميع خلقه بخلاف اهل الكفر (ده عن ابن مسعود) ورجاله ثقات (اعفها وتوكل) أى شذركة ناقلة مع ذراعتها بحبل واعة مد على الله فان عقلها لا ينافى التوكل وسببه كما فى الترمذى قال رجل يا رسول الله أعقل ناقى وتوكل أو أطلقها أو توكل فذكره قال العلقمى قال شيخنا زكريا التوكل هو الاعتدال على الله تعالى وقطع النظر عن الاسباب مع تمهينها ويقال هو كلة الامر كلة الى ما له والتمويل على وكالته ويقال هو ترك السعى فيما لا تسعه قوة البشر ويقال هو ترك الكسب واخلاء اليد من المال ورد بان هذا ناكل لا توكل (ف عن انس) بن مالك (اعلم الناس) أى من أعلمهم (من يجمع علم الناس الى علمه) أى يحرص على تعلم ما عندهم مضافا لما عنده (وكل صاحب علم غرثان) بفن مهمة مفتوحة وراءها كنه ومثلثة أى جائع والمراد أنه لشدة حبه فى العلم وحلاوته عنده وتلذذه بفهمه لا يزال منهم كافى فحصيله فلا يقف عند حد ومن كان ذلك دأبه يصير من أعلم الناس لشدة تحصيله للفوائد وضبط الشوارد (ع عن جابر) بن عبد الله واسناده ضعيف (اعلم انك لا تسجد لله سجدة الا رفع الله لك بها درجة وحط عنك بها خطيئة) فأكثر من الصلاة لترفع لك الدرجات وتحط عنك الخطيئات (حم ع حب طب عن ابى امامة) الباهلى واسناده صحيح (اعلم يا ابا مسعود ان الله أقدر عليك منك على هذا العلم) أى أقدر عليك بالعقوبة من قدرتك على ضربه ولا يكن يحسب لم اذا غضب وانت لا تقدر على الحلم والعفو عنه اذا غضب وسببه كما فى مسلم قال ابو مسعود البدرى كنت أضرب غلاما لى

حين رأى يضرب رقيقة بصوت فلما شعر به صلى الله عليه وسلم سقط السوط من يده وقال انه حرة الله تعالى فقال له صلى الله عليه وسلم لولا فمات ذلك أى العتق لافقتك النار أى بسبب ضربيه فماتته كفر عنه ثم ضرب به قال ابو مسعود والله ما ضربت أحدا بعد ذلك وهذا شأن الموفقين

(قوله يا بلال) غير بلال الحبشي (قوله من اعباسه) المراد بها الطريفة فبشمل فرض الكفاية والعين كأن صلى على جنازة فاقتمدى به الناس أروكى فاقتمدى به الناس وزكوا فذل ثواب مثل ثواب كل من فعل ذلك (قوله من سقى) كذا (الرواية والقياس من سقى ويحجب بأنه مفرد مضاف فيهم) (قوله بدعة ضلالة) خرجت البدعة ٢٥١ الحسنة والمباحة (قوله الامال وارثه

بالسوط فسمعت موتاً من خلفي يا اعباسه وودفلم افهم الصوت من الغضب فلما دنا مني اذا هو رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا هو يقول اعلم يا اعباسه وودفنا القيت السوط من يدي وفي رواية فبسط السوط من يدي لميتته فذكره قال ففاته هو حوله حبه الله قال أما لو لم تفعل لافتح لك النار (م عن ابي مسعود) ابدري (اعلم يا بلال انه من اعباسه من سقى) قال الاشرى في الظاهر يقتضي من سقى بصيغة الجمع لكن الرواية بصيغة الافراد والسنة ما شرعه رسول الله صلى الله عليه وسلم من احكام الدين وقد تكون فرضاً كزكاة الفطر وغير فرض كصلاة العيد وصلاة الجمعة وقراءة القرآن في غير الصلاة وما أشبه ذلك واحياء ما أن يعمل بها ويحرض الناس عليها ويحثهم على اقامتها (فدامت بعدى) أى تركت وهجرت (كان له من الاجر مثل) اجور (من عمل بها من غير ان ينقص) أى الاجر الحاصل له (من اجورهم شيئاً) قال البيضاوى افعال العباد وان كانت غير مبرورة ولا متضمنة للثواب والعقاب بذواتها الا انه تعالى أجرى عاقبته بربط الثواب والعقاب بها ارتباطاً بالمسببات بالاسباب (ومن ابتدع بدعة ضلالة) يروى بالاضافة ويجوز نصبه نعماً ومنعوتاً وقوله ضلالة يشير الى أن بعضاً من البدع ليس بضلالة (لا يرضاه الله ورسوله كان عليه من آثام من عمل بها لا ينقص ذلك من أوزار الناس شيئاً) عن عمرو بن عوف قال المناوى وحسنه الترمذى (اعلموا انه) أى الشأن (ابس منكم من احد الامال وارثه احب اليه من ماله) أى الذى يخافه الانسان من المال وان كان هو فى الحال مفسوفاً باليه فانه باعتمار انتقاله الى وارثه يكون منجوباً للوارث فنسبته للمالك فى حياته حقيقة ونسبته للوارث فى حياة المورث مجازية ومن بعده حقيقته قالوا كيف ذلك يا رسول الله قال (مالك ما قدمت) أى ما صرفته فى وجوه القرب فصار مأملاً تجازى عليه فى الآخرة وهو الذى يضاف اليك فى الحياة وبعد الممات بخلاف المال الذى يخافه بعد موتك (ومال وارثك ما اخترت) أى ما خلقت به بعدك له وفى الحديث الحديث على الاكثر من الصدقة فان ما تصدق به الانسان من المال هو الذى يدوم له وينفعه (ن عن ابن مسعود) قال المناوى وفى الصحيحين نحوه (اعلموا ان الكساح) أى اظهروا عقد الكساح اظهروا للسروور وفرقا بينه وبين غيره (حم حب طيب حل لك عن) عبد الله (بن الزبير) قال الشيخ حديث صحيح (اعلموا هذا الكساح واجعلوه فى المساجد) أى اجعلوا عقده فيها بحضور جمع من العلماء والصالحاء وفيه أن عقد الكساح فى المسجد لا يذكر بخلاف البيع ونحوه (واضر بوا عليه بالدوف) جمع دوف بالضم ما يضرب به لحادث سرور أو ارباب (ن عن عائشة) قال المناوى وضعفه البيهقى (اعلموا انى ما بين السنتين الى السبعين) أى ما بين السنتين من السنين الى السبعين (واقلهم من يجوز ذلك) أى من يحط السبعين وراعه ويتعداهما قال المناوى وانما كانت أعمازهم قصيرة ولم يكونوا كالأعمام قبلهم الذين كان أحدهم يومئذ ألف سنة وأقل وأكثر وكان طول نحو مائة ذراع وعرضه عشرة أذرع

احب اليه من ماله) أى فالابن لا يجب مال أبيه أكثر من ماله لكونه اذا مات ورثه وضعفه الى ماله (قوله مالك ما قدمت) أى فبنيى لك ان لا تترك الصدقات خوفاً على فقر وارثك بعدك بل أنفق فى القربات اذا مالك الذى ينفقك هو ما قدمت وما مال وارثك ما اخترت أى فلا ينفقك بشئ لانه لو ارثك (قوله واجعلوه) أى الكساح بمعنى العقد فى المسجد واضر بوا عليه بالدوف أى وقت العقد لكن اذا كان العقد فى المسجد ضرب بالدفع خارجة وقد دفع الخبر ابن عباس دراهم لمن لعب عنده وقت الكساح أى لعباً جائزاً فهو مطلوب (قوله ما بين السنتين) أى السنة المذكورة للسنتين من أول ولادته (قوله الى السبعين) الظاهر والسبعين لأن بين أن تكون الابن متعدياً ويحجب بأن فيه حذفاً أى ما بين السنتين وما فوقهما منتبه بذلك الفرق الى السبعين وقصر عمر هذه الامة وصغر جسمهم وصغر حب أقواتهم من الرحمة بهم بخلاف

وعذابهم العذاب الشديد

(قوله بكفك) بخذف الهمزة لانه محذوف في جواب الامر (قوله اعملوا الخ) قال صلى الله عليه وسلم حين قيل له لما قال ان الله تعالى
 قبض قبضة وقال هذه الجنة ولا ابالا وقبضة الخ ان كان مبتدأ فذلك وان كان على طبق القدر السابق ففهم العمل (قوله من
 القول) بان لما اى الذى يحرق عليه من سائر الاعمال فالمراد بالقول ما يشمل الفعل ويشتمل ان المراد ميسر لى يهدى له من
 القول السابق فعمله مطابق لقول ٢٥٢ السابق أى الكلام الازلى الدال على سعادته أو سعادته (قوله فان

شفاعتى) أى بفضله
 للاله الكين بالتفريط في
 التسواهى والافن بعض
 شفاعته صلى الله عليه
 وسلم ان يشفع في علوم مراتب
 بعض الناس في الجنة فهو لا
 من الناجين لاله الكين
 فليس جميع افراد شفاعته
 لاله الكين وفي رواية للاهين
 بدل اله الكين (قوله
 اعيون اولادكم الخ) فيبقى
 التسوية بينهم حتى القليلة
 وان كان يجب اقدم اكثر
 فيبقى ان لا يظهر ذلك الا
 يكون سببا في العقوق نعم
 ان حق اقدمهم ووطنه
 لا يرجع الى الطاعة الا
 بهجره وقطع نفقته طلب
 ذلك فالحديث محمول على
 ما اذا ميز بينهم لحظ نفسه
 (قوله اغبط الناس الخ)
 الغبطة حسد خاص وهي ان
 يبقى ان يكون له مثل ما لاغير
 من غير ان تزول عنه اه بخط
 الشيخ عبد البر (قوله
 هندی) قال ذلك اهتمامه
 اى اعظمهم مرتبة عندي
 (قوله الخاذ) بخفيف الدال
 اى خفيف اظهر من الاعمال
 فان ذال الاعمال قليل الظهور

لانهم كانوا اولون من الدنيا من مطعم ومشرب ومابس على قد اجسامهم وطول اعمارهم
 والديناحلال حساب وحره فاعقاب كما في خبر فاكرم الله هذه الامة بقلة عقابهم وحسابهم
 المعوق لهم عن دخول الجنة لهذا كانوا اول الامم دخول الجنة ومن ثم قال المصطفى صلى الله
 عليه وسلم نحن الآخرون الاولون وهذا من اخباراته المطابقة التي تعد من المعجزات (ت عن
 ابي هريرة ع عن انس) بن مالك واسناده ضعيف (اعمل عمل امرئ يظن ان يمت
 ابد او احذر حذر امرئ يخشى ان يموت غدا) يحتمل ان المراد طاب اتقان العمل واحكامه مع
 تذكرة الموت وقصر الامل (هق عن ابن عمرو) بن العاص رمز المأثف لضعفه (اعمل
 لوجه واحد بك الخ) أى اخلص في اعمالك كلها بان تقصدها وجه الله تعالى
 بكلك جميع مهماتك في حياتك ومهماتك (عد فر عن انس) بن مالك واسناده ضعيف
 (اعملوا) قال المناوى أى ظاهر ما امرت به ولا تنكروا على ما كتب لكم من خير وشي
 (وكلك) أى كل انسان (ميسر) أى ميسر (لما خلقه) أى لا مخلق ذلك الامر
 له فلا يقدري على غير فذوالسعادة ميسر لى اهلها وذا الشقاء به كده (طب عن بن
 عباس وعن عمران بن حصين) واسناده صحيح (اعملوا فكل ميسر لى يهدى له من القول)
 يحتمل ان المراد ما قول العز والمراد بالعل ما يعم عمل اللسان وخص القول لان اكثر اعمال
 الخير تنماق به (طب عن عمران بن حصين) قال المناوى رمز المأثف لضعفه (اعلى ولا
 تنكلى) خطاب لام سلمة اى لا تترك العمل وتعتدى على ما في الذكراول (فاغما) وفي نسخة
 فان (شفاعتي لاله الكين من امنى) قال المناوى وفي رواية للاهين (عد عن ام سلمة) وهو
 حديث ضعيف (اعينوا اولادكم على البر) اى على بركم بالاحسان اليهم والتسوية بينهم
 بالعظيمة (من شاء استخرج العقوق من ولده) اى نفاه عنه بان يفعل به من معاملته بالاكرام
 ما يوجب عوده للطاعة (طس عن ابي هريرة) قال المناوى رمز المأثف لضعفه (اغبط
 الناس عندي) بفتح اله مزنة وسكون الغين المجهمة اى احقهم بان يغبط ويقتى مثل حاله
 والغبطة هو ان يمتنى الانسان ان يكون له مثل ما لاغيره من المال مثلا من غير ان يزيد زواله عنه
 لما يحبه منه وعظم عنده (مؤمن خفيف الخاذ) بجاء مهملة آخره ذال مهملة اى خفيف الظهور
 من الاعمال والمال بان يكون قليلا (ذو حظ من صلاة) اى نصيب وافر منها (وكان رزقه
 كما قال) اى بقدر حاجته لا ينقص عنها ولا يزيد وقيل الرزق المكفاه هو ما يكف عن الحاجات
 ويدفع الضرورات والفاقات (فد برعابه) اى حبس نفسه عليه غير ناظر الى توسع ابناء الدنيا
 في نحوهم وملبس (حتى يلقى الله) اى يموت فيلقاه (واحسن عبادته) بان اتق بكال
 واجباتها ومندوباتها (وكان غامضا في الناس) بالغين والضاد المجهمة اى خافا في الناس

يحمل مهمهم كن يحمل شيئا على ظاهره قال الناقى الخاذ والحل واحد وأصل الخاذ طريقة المتن وهو ما يقع عليه غير
 اللب من ظهرا فرس اى خفيف الظهور من الاعمال قال في النهاية الخاذ والحال واحد اى في المعنى لافى الرواية فالرواية بدال
 مهممة اه بحروفه (قوله واحسن عبادته) فذا شامل للصلاة وغيرها واذا ذكر الصلاة أولا وحدها اهتماما بها وأشار بالظرب
 الى ان من احسن عبادته كان تحت تربية ربه يربي له الجنة حتى تكون قدرا احد كما يربي احدكم مهره (قوله وكان غامضا)

فالمجمل نعمة الا اذا كان اجتماعه على الناس لاخذ هذا العلم او اصلاح حالهم فيندار بما يزيل يد على الخامل الممتثل للعبادة باضعاف
 أي ان كانت نفس ذلك الخاط للناس مطامعة بحيث لا ينضب عند فعالهم ما يخالف هواه (قوله عجائب منيته) أي يخرج روحه
 بسمو رة فقله منيته أي وفاته فان الموت راحة كل مؤمن من الموت منية وجهها منابا لامعة مدة بوقت مخصوص وقوله وقالت
 بوا كيه أي لان الميت يعذب ببيكاه أهله عليه أي ان أوصاهم بفعله فانوفى من قامت بوا كيه وشكرت مساعيه واطاق الله الاسن
 بالثناء عليه أه علقمى وعزى (قوله وقل ترائه) فان كثرة ميراثه ربما أشغله وقت الاحتضار لم له وحصل له الافتتان
 (قوله وقالت بوا كيه) أي أقله عماله فان كثرة عماله تنفرد عن عبادة ربه تعالى ٤٣٣ (قوله اغبوا) أي زوروا المريض يوما

واتركوه يوما ولو كافرا فتن
 زيارته حيث كان جارا أو
 رجا اسلامه والافبا حة عالم
 بقصد تعظيمه والاحرم
 وأغبوا بفتح الهمزة وكسر
 العين المجهمة وضم الموحدة
 بماض بالاصل وفي المناوى
 وأسناده ضعيف

الشديدة وهي العبادة بالعين
 الماهلة والباء المقتامة من
 تحت الزياره بعد أيام كذا
 بخط الشيخ عبد البر الاجهوري
 بهامش نسخة بهذا الضبط
 ومثله في الشرح الكبير
 للمناوى وهو الذي قررر شيخنا
 الحنفى خلاف ما فى العزيزى
 حيث قال اغبوا بفتح الهمزة
 وسكون العين المجهمة اه
 بحروفه ففى اغبوا أي
 العبادة أي لا تعودوا المريض
 فى كل يوم لما يجد من ثقل
 العواد (قوله وأربعوا) الواو
 عنى أو اى اما ان تزوروه
 يوما بيوم أو تزوروه يوما

غير مشهور وروى بصاد مهلة فهو فاعل عني مفعول أي محققا يزدرى (عجائب منيته) أي موته
 أي كان قبض روحه سهلا (وقل ترائه) أي ميراثه (وقلت بوا كيه) جمع با كيه لان الميت
 يذب ببيكاه أهله أي ان كان أوصاهم بفعله قال المناوى وفيه إشارة الى فضل المتجرد على
 المتزوج وقد نوع الكلام الشارح فى ذلك لتنوع الاحوال والأشخاص فى الناس من الافضل
 فى حقه المتجرد ومنهم من فضيلته التأمل فخطب لكل انسان بما هو الافضل فى حقه فلا
 تعارض بين الاخبار (حم ت هب عن ابى امامة) الباهلى وهو حديث
 (اغبوا) بفتح الهمزة وكسر الهمزة (فى العبادة) بمثابة تحنينة اى عودوا
 المريض غباى يوما واتركوه يوما وهذا فى غير منيته وبناس به (وأربعوا) أي
 دعوه يومين بعد يوم العبادة وعودوه فى الرابع (ع عن جابر) بن عبد الله بأسناد ضعيف
 (اغسلوا يوم الجمعة ولو كاسا بدينار) أي حافظوا على الغسل يومها ولو كسرا الماء لم يكن تحصيله
 للغسل الا بشئ غال فالمراد بالمباغة (ع عن انس) بن مالك مرفوعا (ش عن ابى هريرة
 مودقا) قال المناوى والمرفوع ضعيف لكنه اعتضد بالموقوف (اغسلوا يوم الجمعة فانه) أي
 الشان (من اغسل يوم الجمعة) أي وصلاها (قوله كفارة ما بين الجمعة الى الجمعة) أي من الذنوب
 الصغائر (وزيادة ثلاثة ايام) بالجرأى وكفارة ثلاثة أيام زائدة على ما بينهما قال المناوى لتكون
 الحسنة بعشر أمثالها (طب عن ابى امامة) الباهلى وأسناده ضعيف (اغتم خمس قبل خمس)
 أي افعل خمسة أشياء قبل حصول خمسة (حياة قبل موتك) أي اغتم ما تاتى نفعه بعد موتك
 فان من مات انقطع عمله (وصحبتك قبل سقمك) أي العمل الصالح حال صحتك قبل
 حصول ما نفع كمرض (وفرأيتك قبل شغلك) بفتح الشين وسكون العين المجهمة قال
 المناوى أي فراغت فى هذه الدار قبل شغلها بالحوال القيامة اى أول منازلها القبر (وشبابك
 قبل هرمك) أي افعل الطاعة حال قدرتك قبل هبوط الكبر عليك (وغناك قبل فقرك)
 أي اتصدق بما فضل عن حاجتك من ثلمك نفقة قبل عروض جائحة تملك مالك فتصير
 فقيرا فى الدارين فهذه الحجة لا يعرف قدرها الا بعد زوالها (ك هب عن ابن عباس) بأسناد
 حسن (حم فى الزهد حل هب عن عمرو بن ميمون مرسل) اعتموه والدعاء عند الرقة) أي

وتتركوه يومين وتزوروه فى اليوم الرابع وهذا مجمل على غير المتهدد وغير من يناس به أما ما افتطاب الملازمة من ماله كل وقت
 (قوله ولو كاسا) أي ولو كان هوأى المساء المعلوم من اغسلوا كاسا بدينار حيث قدر على ذلك (قوله وزيادة ثلاثة ايام) فان كان
 مواظبا على الغسل كل جمعة فى اثنى الثلاثة ويحاج باحتمال أن تتركه لسفر أو مرض فتكون الثلاثة من ذلك فان فرض عدم
 تركه أصلا لاحت من غيره من الكبار فان لم يكن له كسائر أعطى ثوابا نظير ذلك (قوله سقمك) أو سقمك لئلا ولم تلم الرواية
 فيجوز قراة بالوجهين والاحتياط أن يقرأ بها على البدل ليصادف الرواية وشغلك بفتح الشين وهرمك بفتح العين (قوله عند
 الرقة) وسببها ما التأم فى آيات الوعيد وما التأم فى عدم قيامه بواجب النعمة التى عليه ونحو ذلك فيحصل له قشيرة ولين
 قلب (قوله ايضا الرقة) أي للقلب ورقة لينة وخشوعه واهتداه بالعاء اه بخط الاجهوري

(قوله فانها) أي ساعة الرقة رجة (قوله المبني) ويطلب الاحسان اليه ليحصل له رافة به فيدعوله بقلب خالص
(قوله اعد) أي توجه في وقت الغداة حال كونك عالما أي معبدا للناس أو متعلما ولو من هودونه كما وقع لسيدنا موسى عليه السلام
فانه مع اعتناؤه بعلم الشريعة ذهب لسيدنا الخضر ليتاني ويتعلم منه علم الحقيقة اذا اكمل بقل الكمال (قوله ولا تكن الخامسة)
قال ابن عبد البر الخامسة معاداة العلماء وبغضهم ومن لم يحبهم فقد أبغضهم أو قارب رقبته الملاك أو يقال ولا تكن الخامسة أي
لم تكن تفعل منها شيئا اه بخط ٢٥٤ الشيخ عبد البر الاجهوري (قوله يوم الخميس) أو الاثنين فاسته في ابتداء المكتب أن

يكون يوم الاثنين أو الخميس
وما يقع من الابتداء يوم
الاثنين لا حظ له أنه أول
الاسبوع أو يوم الاربعاء
لما حظ له الذي خلق فيه
النور بخلاف للسنة (قوله
اغزو اقزوين) وقد وقع غزوها
في زمن الصحابة (قوله فانه)
أي ذلك البلد ينقل حقيقة
في الآخرة ويجهل على
أبواب الجنة لم ينظر اليه من
غزاه فيحصل له زيادة سرور
ومتى أمكن حمل النص على
ظاهره ولم يرد نص بتأويله
فلا يعدل عنه وقال الغزوي
اغزو اقزوين أمر من الغزواي
قابوا أهلها وهي بنوخ القاف
وسكون الزاي مدينة عظيمة
معرفة بيننا وبين الرى سبعة
وعشرون فرسخا فانه من
أعلى أبواب الجنة بمعنى أن
تلك المدينة مقدسة وانها
تصير في الآخرة من أشرف
بقاع الجنة فلا يلق أب
يكون مسكنا لكفار أو
الضمير راجع للغزواي فان
غزو ذلك البلد يوم وصل إلى

رقة قلوبكم عند ابن القلب واهتمامه بالدعاء (فانه رجة) أي فان تلك الحالة ساعة رجة ترجى
فيها الاجابة (فر عن ابي) بن كعب واسناده حسن (اعتقه وادعوه المؤمن المبني) أي في
نفسه أو ماله أو أهله فان دعاءه أقرب لقبول والكلام في غير المعاصي (ابن الشيخ) في الثواب
(عن أبي الدرداء) واسناده ضعيف (اعد) أي اذهب وتوجه حال كونك عالما (أي معلما للعالم
(أو متعلما) أي للعالم الشرعي النافع (أو مستمعاً) أي للعالم (أو محباً) لواحد من هؤلاء الثلاثة
(ولا تكن الخامسة فتملك) بكسر اللام والمراد بها بغض العلم وأهله (البحار) في مسنده (طس)
كلاهـ ما (عن أبي بكره) قال المناوي بنوخ الكاف وتسكن فيه مع اربعمائة ورجالة ثقات
(اعدوا) أي اذهبوا وتوجهوا (في طلب العلم) أي في طلب تحصيله أول النهار (فاني سألت
رعى ابن مبارك لامي) أي أمة الاجابة (في بكرها) أي فيما تفعله أول النهار (ويجمل ذلك
يوم الخميس) أي يحصل مزيد البركة في الكور في يوم الخميس أكثر بركة ولا تعارض بين هذا
وقوله في الحديث المارطابوا العلم يوم الاثنين لانه أمر بطلبه يوم الاثنين وطلبه يوم الخميس
في أول النهار (طس عن عائشة) واسناده ضعيف (اعدوا في طلب العلم) فأن العذر
بركة ونجاح) قال المناوي قال الغزالي المراد بالعلم في هذه الاخبار العلم النافع المعروف للصانع
والدال على طريق الآخرة اه فتعلم العلم الشرعي (خط عن عائشة) رمز المؤلف
لحسنة (اغزو اقزوين) أمر من الغزواي قابوا أهلها وهي بنوخ القاف وسكون الزاي مدينة
عظيمة معروفة بيننا وبين الرى سبعة وعشرون فرسخا (فانه) أي ذلك البلد (من أعلى
أبواب الجنة) بمعنى أن تلك البقعة مقدسة وانها تصير في الآخرة من أشرف بقاع الجنة فلا
يلقى أن يكون مسكنا للكفار أو الضمير راجع للغزواي فان غزو ذلك البلد يوم وصل إلى استحقاق
الدخول من أعلى أبواب الجنة (ابن أبي حاتم والخليل) أبو يعلى (معاه) كتاب (فضائل
فـ بن عن بشر بن سلمان الكوفي عن رجل من سـ طاهي) كتاب (فضائل قزوين عن
بشر بن سلمان عن أبي السري عن رجل من بني السري اه واسناده عن أبي زرعة قال ليس في
أحاديث (قزوين حديث أصح من هذا) وكونه أصح شيء في الباب لا يلزم منه كونه صحيحا
(اغسلوا أيديكم) أي عند ارادة الشرب (ثم اشربوا فيها) ارشاداً فيها (فليس من اناء
أطيب من الماء) فيفعل ذلك ولو مع وجود الاناء ولا ينظر لاستكراه المتكبر من المتكبرين له
لا تكن يظهر أن ذلك فيمن يغترف من نحو نهر أو بركة أما من معه ماء في اناء كما برى وقوله فلا

استحقاق الدخول من أعلى أبواب الجنة اه (قوله واسناده) أي الخطيب في المقارنة الخ المشار اليه بخط زرقاني
مندب
يحتمل كذا بخط الشيخ عبد البر الاجهوري (قوله أصح من هذا) قوله لم ليس في هذا الباب أصح من كذا لا يقتضي اتصاف هذا
الحديث بشروط الصحة (قوله اغسلوا أيديكم) وان كانت نظيفة ليكون الشرب منها مع طيب نفس (قوله أطيب من الماء) فيذكره
الكرع بالقم من نحو النهر وما ورد أنه صلى الله عليه وسلم قال لا تشرابوا من ماء عذبات في شئ فأنابه والا كرهنا فميان
لجواز الكرع وأشار صلى الله عليه وسلم بقوله بات إلى أن شرب الماء الذي بات أحسن مما لم يبت لانه صفي من كدوراته وأطيب
بالنصب خبر ليس لأن من زائدة كذا بخط الاجهوري

(قوله من شعوركم) التي تطلب ازالتهما كشعر الابط وماطال من الشارب حتى تظهر حمرة الشفة (قوله فزنت نساؤهم) أي بسبب
تدنيهم وعدم تنظفهم زهدتهم نساؤهم ومان الا جانب المنظف حتى زوا بهم ٢٥٥ والعبرة بعموم اللفظ في طلب الرجل

العزب المتظف (قوله اغفر
الخ) سبب رواية هذا الحديث
أن جزأ كان جالس سيدنا
عمر رضي الله عنه فدخل عليه
ذات يوم جزءة فقال سيدنا
عمر رأتك لم تظننا جزاء ولم
تدخل فينا فغضب سيدنا
عمر وهم بما أخافه فقال
يا أمير المؤمنين قال الله تعالى
خذوا زينةكم وقال صلى الله
عليه وسلم اغفرا الخ (قوله
عن جزء) بفتح الجيم وسكون
الزاي بعد هاء مزهوه وب
قيس أخو عيينة بن حصن
كذا بخط الشيخ عبد البر
الاجهوري (قوله في المعرفة)
أي في كتاب معرفة الصحابة
(قوله أغنى الناس) أي غنى
النفس أو غنى المال بحسب
ما يليق (قوله من جعله الله
تعالى الخ) جواب عن سؤال
قبله يا رسول الله من هم قال
من الخ اه بخط الاجهوري
(قوله في جوفه) أشار صلى
الله عليه وسلم إلى أن المراد
من حفظه عن ظهر قلب (قوله
افنعت القرى) أي قرى
المدينة بقرينة وافنعت
المدينة والمراد بعض القرى
لان بعضها اتخضاها وافتنعت

بندب له أن يصعبه في يده ثم يشربه وسببه كما في ابن ماجه عن ابن عمر قال مرنا على بركة فحما لنا
نكرع فيها بفتح النون والراء يفتحها كاف سا كنه وأخوه عين مهملة أي نقول المساه بانوا هنا
من غير اناء ولا كف فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تذكر عوا ولا كن اغسلوا أيديكم
فذكره (هـ هـ عن ابن عمر) من الخطاب قال الملقى واسناده ضعيف (هـ هـ) اغسلوا
أي ازيلوا وضها (وخذوا من شعوركم) أي ازيلوا نحو شعرا بط وعانة وماطال من نحو
شارب وحاجب وعنفقة (واسناده كوا) بما يزيل القلق ويحصل بكل خشن وأولاه الاراك
(وتزينوا) بالادهان وتجهين الهيئة (وتنظفوا) أي بإزالة الروائح الكريهة وتطيبها بما خفي
لونه وظهر ريحه (فان بني اسرائيل لم يكونوا ينعلمون ذلك) أي بل يملكون أنفسهم شعرا غيرا
دنسة ثيابهم ومحنة أبدانهم (فزنت نساؤهم) أي كثرفين الزنا لاستفادها من اياهم والامر
للندب وقضية التعليل أن الرجل الأعزب لا يطلب منه ذلك وليس مراد بالامر بتطيف
الثوب والبدن وإزالة الشعر والوسخ أمر مطلوب كإدات عليه الاخبار والاسلام نظيف مبنى
على النظافة وانما أراد أن المتزوج يطلب منه ذلك أكثر ويظهر أن مثل الرجال الحلائل
فان الرجل يعاف المرأة الوضعة الشبهة فرما يقع في الزنا (ابن عساكر عن علي) أمير
المؤمنين واسناده ضعيف (اغفر) أي اعف وسامح عن تلك تأديبه (فان عاقبت فعاقب
بقدر الذنب) أي فلا تميزا وزقد الجرم ولا تمتد حدود الشرع ومذهب الشافعي أن العفو عن
نحو الزوجة عند نشوزها أفضل من تأديبها وتأديب الولد عند ارتكابه ما يقتضي التأديب
أفضل من تركه والفرق أن تأديب الزوجة لمصلحة الزوج وتأديب الولد لمصلحة نفسه ويبدل
فحين يملك التأديب الحالك أي اغفرا لها الحالك ان كان مرتكب الذنب من يستحق العفو
كصالح ارتكب صغيرة فله عفو عنه أفضل من تعزيره فان عاقبت أي فان لم يكن مرتكب
الذنب من لا يستحق العفو عنه فعاقب بقدر الذنب (واقى الوجه) أي احذر ضرب به
لانه مشوه له (طب وابتونه) أي في المعرفة عن جزء) بفتح الجيم وسكون الزاي وهـ مزه
(أغنى الناس حلة القرآن) أي أعظمهم غنى حفظه عن ظهر قلب العاملون به الواقفون
على حدوده العارفون بحسانيته والمراد أن من كان كذلك فقد فاز بالغنى الحقيقي الذي
هو غنى النفس فليس الغنى بكثرة العرض والمال أو أراد أن ذلك يجلب الغنى (ابن عساكر)
في تاريخه (عن انس) باسناد ضعيف (٧) (افنعت القرى) أي غلبها (بالسيف) أي
بالتغلب (وافنعت المدينة بالقرآن) أي بسببه لانه صلى الله عليه وسلم تلاه ليلة العقبة
على اثني عشر من الانصار فأسلموا ورجعوا إلى المدينة فدعوا قومهم إلى الاسلام فأسلموا
(هـ هـ عن عائشة) افترقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة وتفرقت النصارى على
اثنتين وسبعين فرقة وهذه الفرق معروفة عندهم (وتفرقت) وفي نسخة وتفرقت (أمي)

فهل ماض مبني لما لم يسم فاعله وقوله وافنعت المدينة الخ وامامكة فنعت بالسيف بخط الاجهوري (قوله على اثنتين وسبعين
فرقة) مفصلة عندهم لا يخط بها (قوله أمي) أي أمة الاجابة وافترقت وتفرقت بمعنى وانما غايه تفننا (قوله وتفرقت أمي) أي
في الاصول والاعتقاد دون الفروع وعبارة الملقى قال شيخنا وألف الامام أبو منصور عبد القاهر طاهر التميمي كتابا في شرح
(٧) (قوله افنعت القرى) قبله حديث في المتن في شرح المناوي ولفظه (أغنى الناس حفظه القرآن) فيل ومن هم يا رسول
الله قال (من جعله الله تعالى في جوفه) أي رزقه حفظه مع العمل به (ابن عساكر) في تاريخه (عن أبي ذر) الغفاري اه

هذا الحديث قال فيه قد علم أصحاب المقالات أنه صلى الله عليه وسلم لم يرد بالفرق المذمومة المختلفة في فروع الفقه من أبواب الحلال والحرام وإنما قصد بالذم من خالف أهل التوحيد في تقدير الخير والشر وفي شروط النبوة والرسالة وفي موالاة الصحابة وما جرى مجرى هذه الأبواب لأن المختلفين فيها قد كفر بعضهم ببعض بخلاف النوع الأول فإن مختلف فيه من غير تكفير ولا تنسيق للمخالفة فيه أمم مجروفة (قوله على ثلاث ٢٥٦ وسبعين فرقة) وكما في النار الأولى السنة والجماعة أمم بخط الشيخ عبد البر (قوله

على ثلاث وسبعين فرقة) ولا يحيط بتفصيلها فاما مذكور في التوحيد ست عقائد منها عقيدة الجبرية والقدرية والحرورية والجهمية والمرجئة والرافضة وكل واحدة تفرع عنها اثنا عشر تفصيلا معلومة عندهم قال العسريزي وقال ابن رسلان قيل ان تفصيلها عشرون منهم روافض وعشرون خوارج وعشرون قدرية وسبعة مرجئة وفرقة تجاربية وهم أكثر من عشر فرق ولكن يعدون واحدة وفرقة ضاربة وفرقة جهمية وثلاث فرق كرامية فهذه ثنتان وسبعون فرقة أم مجروفة (قوله أفرشوا الخ) فهو من خصوصياته صلى الله عليه وسلم على أمته لا على جميع الناس حتى الأنبياء بدليل التعليل بعده ومقتضى التعليل المذكور أن الله تعالى ليس لهم وضع فرش في قبورهم وليس مراداً لأن هذه خصوصية للأنبياء ولم تثبت لغيرهم (قوله أفرشوا) بضم الهمزة والراء

على ثلاث وسبعين فرقة) زادت رواية كلها في النار الواحدة وزاد من مجزاته لأنه أخبر عن غيب وقع قال العلامة قال شيخنا ألف الإمام أبو منصور عمه القاهر بن طاهر القمي في شرح هذا الحديث كتابا قال فيه قد علم أصحاب المقالات أنه صلى الله عليه وسلم لم يرد بالفرق المذمومة المختلفة في فروع الفقه من أبواب الحلال والحرام وإنما قصد بالذم من خالف أهل الحق في أصول التوحيد وفي تقدير الخير والشر وفي شروط النبوة والرسالة وفي موالاة الصحابة وما جرى مجرى هذه الأبواب لأن المختلفين فيها قد كفر بعضهم ببعض بخلاف النوع الأول فإنهم اختلفوا فيه من غير تكفير ولا تنسيق للمخالفة فيه فيرجع تأويل الحديث في افتراق الأمة إلى هذا النوع من الاختلاف وقد حدث في آخر أيام الصحابة خلاف القدرية من معبد الجاهلي وتبعاه وتبرأهم المتأخرون من الصحابة كعبد الله بن عمر وجابر وأنس ونحوهم ثم حدث الخلاف بعد ذلك شيئا فشيئا إلى أن تكاملت الفرق الضالة اثنتين وسبعين فرقة والثالثة والسبعون هم أهل السنة والجماعة وهي الفرقة الناجية فان قيل هذه الفرق معروفة فالجواب أنا نعرف الافتراق وأصول الفرق وأن كل طائفة من الفرق انقسمت إلى فرق وان لم نخط باسماء تلك الفرق ومذاهبها وأصول الفرق الحارورية والقدرية والجهمية والمرجئة والرافضة والجبرية وقد قال بعض أهل العلم أصل الفرق الضالة هذه الست وقد انقسمت كل فرقة منها اثنتي عشرة فرقة فصارت إلى اثنتين وسبعين فرقة وقال ابن رسلان قيل ان تفصيلها عشرون منهم روافض وعشرون منهم خوارج وعشرون قدرية وسبعة مرجئة وفرقة تجاربية وهم أكثر من عشر فرق ولكن يعدون واحدة وفرقة ضاربة وفرقة جهمية وثلاث فرق كرامية فهذه ثنتان وسبعون فرقة (ع عن أبي هريرة) قال العلامة قال في الكبير حسن صحيح (أفرشوا) قطيعة في الحدى) بضم الهمزة وسكون الفاء وضم الراء ويجوز كسر الهمزة والراء وضم الشين المجهمة يقال فرشت البساط وغيره فرشاً من باب قتل وفي آفة من باب ضرب والتطيفة كسائه خل أي هذب وقد فعل شقران مولى المصطفى صلى الله عليه وسلم ذلك (فإن الأرض لم تساط على أجساد الأنبياء) أي فاعني الذي يفرش لله لا لاجل له لم يزل بالموت وبه فارق الأنبياء غيرهم من السموات حيث كره في حقهم وقال العلامة قال وكعب بن جراح هذا من خصائصه صلى الله عليه وسلم (ابن سعد) في الطبقات (عن الحسن) البصري (مرسل) لفرض امتي أي أعلمهم به لم الفرائض الذي هو قسمه الموارث (زيد بن ثابت) الأنصاري كاتب الوحي المراد أنه سمي بهير كذلك بعد انقراض أكابر الصحب قال المناوي ومن ثم أخذ الشافعي بقوله في الفرائض لم يرد الحديث

من باب قتل يقتل ويكسرهما من باب ضرب يضرب وقوله قطيعة هي كسائه خل يسكون الميم وهو الهدب اه
كذا بخط عبد البر الأجهوري (قوله افرض امتي) يحتمل أن المراد امتي على الإطلاق حتى من هو أفضل منه لأنه قد يوجد في المفضول الخ ولم يوجد قول الله تعالى في الفرائض اتفق المجننون على هجره وعدم العمل به بخلاف غيره من المجننين فقام واحد منهم الأوله قولاً وأكثر قد اتفق المجننون على هجره وقد كان الجبر بن عباس تلميذاً لزيد رضي الله تعالى عنه

(قوله أفسس السلام) أي أظهر السلام أن لم يشوش على نحونا ثم وهو عام مخصوص بنبي الكفار وما ورد أن بعض الساف كان
 ببدن الكفار بالسلام فهو اهدم اطلاعه على المخصص (قوله وأبذل الطعام) أي الزائد على قدر مؤنة من تلزمه مؤنته ويجب بذله
 للضطر (قوله كما تسقي رجلا) أي من رجل فهو تميز (قوله ذي هيئة) جرة على توهم دخول من في رجل وفي نسخة ذاهية
 وهي ظاهرة وعبارة العزيز بن ذي هيئة بهزة مفتوحة بعد المنة القهية والقياس ذاهية فيحة. مل أن الجرة للجارة أو على
 التوهم اه وكتب الشيخ عبد البر الأجهوري بهامش منته مانعه قوله ذي هيئة كذا بخط المصنف رحمه الله تعالى فاعمل
 الرواية كذلك فتأمل في الأعراب أي في كان من دقة أن يقول ذاه ٤٥٧ ما كتبه بحروفه وجوابه ما تقدم

عن العزيز بن (قوله أفسوا
 السلام بينكم تحابوا) صدر
 هذا الحديث لا يدخل الجنة
 حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى
 تحابوا إلا أخبركم أدلكم على
 شيء إذا فعلتموه تحاببتم أفسوا
 الخ وأفسوا نشره لكافة
 المسلمين من عرف ومن لم
 يعرف قال النووي الأفشاء
 الأظهار والمراد نشر السلام
 بين الناس ليحبوا سفته
 وأذله أن يرفع صوته بحيث
 يسمع المسلم عليه فإن لم يسمعه
 لم يكن آتيا بالسنة ويذهب
 أن يرفع صوته بقدر ما يهتق
 أنه سمعه اه مناوي في كبره
 (قوله كي تعلموا) أي في الآخرة
 برفع الدرجات أو في الدنيا
 بقسم مع الكفار وأظهار
 الاسلام ولا مانع من ارادة
 المؤمنين (قوله واضربوا)
 الهام أي رؤس الكفار
 وخصت بالذكر لأن ضربها
 بفضي للوث بخلاف جرح
 نحو البد فلا يقتل غالبا

اه والمنقول ان اجتماعه كان يوافق اجتماعه (ك عن افسس السلام) بفتح الهمزة
 فعل أمر أي أظهره برفع الصوت وأن تسلم على كل من لقيته من المسلمين وإن لم تعرفه (وأبذل
 الطعام) أي تصدق بما فضل عن نفقة من تلزمك نفقته (واسقي من الله تعالى كما تسقي
 رجلا) أي من رجل (من رطبك) أي عشرينك (ذو هيئة) بهزة مفتوحة بعد المنة
 القهية والقياس ذاهية فيحة. مل أن الجرة للجارة أو على التوهم (واهدن خلقك) قال
 المناوي قرنه باللام دون ما قبله لانه اس الكل وحامع الجميع (واذا سألت فاحسن) أي إذا
 وقعت منك سيئة فأجبها بفعل حسنة (ان الحسنات يذهبن السيئات) قال المناوي ختم
 الامر بالاحسان لانه اللفظ الجامع الكل (ط عن أبي امامة) الباهلي (أفسوا السلام)
 بقطع الهمزة المفتوحة فيه وفيما بعده قال النووي السلام أول اسباب التألف ومفتاح استجلاب
 المودة وفي افشائه كين اللفة المسلمين بعضهم لبعض وأظهاره ما رهم من غيرهم من أهل المال
 مع ما فيه من رياضة النفوس ولزوم التواضع واعظام حرمة المسلمين (تسبوا) أي من
 التافرو والنقاطع وتدوم المحبة وانودة ونجته مع القلوب فتزول الضغائن والحروب (خ د ع
 هب حب عن البراء) بن عازب قال المناوي قال ابن جبان صحيح (أفسوا السلام بينكم
 تحابوا) بخلاف إحدى النابن للتخفيف أي تألف قلوبكم ويرتفع عنك النقاطع والتم اجروا الذخاء
 وأذله أن يرفع صوته بحيث يسمع المسلم عليه والالم يكن آتيا بالسنة (ك عن أبي موسى
 الأشعري) قال المناوي قال الحاكم صحيح (أفسوا السلام فانه لله تعالى رضا) أي فان
 افشاه ما يرضى الله به عن الله بمعنى انه ينيب عليه (طس عه عن ابن عمر) بن الخطاب
 قال الشيخ حديث حسن (أفسوا السلام كي تعلموا) أي فادكم اذا افشيتهم فحاجتهم
 كلمتهم فقهتم عدوكم وعلوتم عليه (ط عن أبي الدرداء) وهو حديث حسن (أفسوا
 السلام واطعموا الطعام) أي تصدقوا بما فضل عن حاجة من تلزمكم نفقته (واضربوا الهام)
 جمع هامة بتخفيف الميم وهي الرأس والمراد به قتال المد في الجهاد (توزوا الجنان) بشد
 الزاء والبناء للامول التي وعد الله المتقين (ت عن أبي هريرة) قال الملقم قال في
 الكبير حسن صحيح غريب (أفسوا السلام واطعموا الطعام وكونوا اخوانا كما امركم الله)
 قال المناوي بقوله اغما المؤمنون اخوة (ه عن ابن عمر) بن الخطاب (أفضل الاعمال)

دخولها بعض الفضل وهذا الحديث صحيح ولا تنكره مراعاة الا اذا كان فيه تكاف أي ان فاعلم ما ذكر ترتيب على فعله رفع
 درجاتكم في الجنة كالارث المترب على نحو القرابة (قوله كما امركم الله) أي كما تضمن كلامه تعالى الامر بذلك حيث أخبر بذلك
 في قوله تعالى اغما المؤمنون اخوة (قوله أفضل الاعمال) من أقوال وأفعال أي الاعمال الظاهرة بخلاف الباطنة كالإيمان
 والتفكير ومحل طلب تهجيل الصلاة ان لم يوجد سبب يقتضي التأخير كالأبراد بالظهر والافان الأخير ثوابه مثل ثواب
 التهجيل أو أكثر

(قوله لو قتها) الالام بمعنى في أي في أول وقتها قال المناوي ويحتمل أن تكون للاستقبال كما في قوله تعالى هذا هو من أمدتهن أي أي لوقت يستقبل فيه العدة اه وفيه نظر لان الصلاة لا يصح ايقاعها في وقت يستقبل فيه الوقت اه زرقاني اه بخط الاجهوري (قوله الوالدين) المعصومين بخلاف الحر بي ولذا المارأي سيدنا عبيدة بن الجراح أياه معتبرا على المسلمين يوم بدر هجم عليه وقطع رأسه واخذها وأتى بها ٢٥١ اليه صلى الله عليه وسلم ليدل على ذوقه إيمانه وفي رواية يدل بر الوالدين الجهاد وفي رواية

العق و لا تعارض لانه على الله عليه وسلم كان مخاطب كلا بحسب ما يليق فالمتضرر في بر والديه يخاطبه بعامر الخ (قوله في أول وقتها) هذا يدل على ان الحديث الذي قبله على حذف مضاف أي لا أول كما مر (قوله أم فروة) بنت أبي قحافة أخت سيدنا أبي بكر رضي الله تعالى عنه وهي صحابية رضي الله عنها اه بخط الاجهوري (قوله والجهاد) آخره عن بر الوالدين لانه قد يتوقف على اذنه ما لان برهما أفضل من الجهاد بل الجهاد أفضل أي اذا كان فرض عينين بأن دخلت الكفار بلادنا والأفـ بر الوالدين أفضل لان فرض العين أفضل من فرض الكفاية (قوله أفضل الأعمال) أي المتعلقة بالاخوان ان تدخل الخ أو تقضي عنه ديناهو ما بعده من تعطف الخاص لان هذا من جملة ادخال السرور (قوله أو تقضه خبرا) أي فافوقه وانما غيره بربه لهوم

أي من أكثرها ثوابا (الصلاة لو قتها) الالام بمعنى في أي في أول وقتها (ور الوالدين) أي الاحسان الى الاصلين المعصومين وان عليا (م عن ابن مسعود) أفضل الاعمال الصلاة في اول وقتها فهي أفضل الاعمال الدينية وإيقاعها في أول وقتها أكثر ثوابا من ايقاعها في وسطه أو آخره (د ت ك عن أم فروة) قال الشيخ حديث صحيح (أفضل الاعمال الصلاة لو قتها بر الوالدين) أي الاحسان اليهما واطاعتهم ما فيهما لا يخالف الشرع فانه لاطاعة المخلوق في معصية الله (والجهاد في سبيل الله) بالنفس والمال لاعلاء كلمة الله قال المناوي وآخره عن برهما الا يكونه دونهما بل اتوقف عليه على اذنهما (خط عن انس) رمز المؤلف لضعفه (أفضل الاعمال ان تدخل على اخيك المؤمن مبرورا) بضم السين المهملة أي سبيلا لا تشراخ صدره (أو تقضي عنه ديناهو خبرا) أي أو تقضوه كما هم وفاكته قال المناوي وانما خص المبرزاهوم وجوده حتى لا يبقى للانسان عذر في ترك الطعام (ابن أبي الدنيا) أبو بكر (في) كتاب فضل (فضاء الخواص) للاخوان (هب عن أبي هريرة عن ابن عمر) بن الخطاب ويؤخذ من كلام المناوي انه حديث حسن لغيره (أفضل الاعمال بعد الاعيان بالله تعالى التودد الى الناس) أي التعجب اليهم وهو زيارة رقب التودد طالب المودة والمحبة والمراد بالناس الصالحون (طب في مكارم الاخلاق عن أبي هريرة) واسناده حسن (أفضل الاعمال) أي من أفضلها (الكسب) الاثني (من الحلال) قال المناوي قال الغزالي والطبيب المطعم خاصية عظيمة في تسقية القلب وتنويره وتأكيده استعداد لقبول أنوار المعرفة فذلك كان طلبه من أفضل الاعمال (ابن لال عن أبي سعيد) الخلدري واسناده ضعيف (أفضل الاعمال الايمان) أي التصديق (بالله وحده) وبما علم ضرورة بحجى الرسول صلى الله عليه وسلم به من عند الله كالنوحية والنبوة والبهت والجزاه واقتراض الصلوات الخمس والزكاة والصيام والحج (ثم الجهاد ثم حجة برة) بفتح الباء الموحدة أي مبرورة بمعنى مقبولة أو لم يجزهاها ثم ولاز يا فيها وقيل الحج المبرور يظهر بآخره فان رجوع الحاج خيرا ما كان عرف أنه مبرور فان قيل لالحديث يدل على ان الجهاد والحج ليسا من الايمان لما تقيضيه ثم من المفارقة والترتيب فالجواب ان المراد بالايمان هنا التصديق وهذه حقيقة والايمان يطلق على الأعمال الدينية لانها كماله وقدم الجهاد وليس من أركان الاسلام على الحج وهو ركن من أركانه لان نفع الحج قاصر غالبا ونفع الجهاد ممتد غالبا أو كان ذلك حيث كان الجهاد فرض عين اذ ذلك مكرر فكان أهم منه أي من الحج فقدم (تفضل سائر الاعمال) أي ما عدا ما قبلها بدليل الترتيب بتم (كما بين مطلع الشمس الى مغربها)

وجوده وما غيره كاللعم فبن باب أولى اه بخط الاجهوري (قوله التودد الخ) هذا يقتضي أن مخالطة الناس أفضل عبارة من العزلة ومحل فيمن قدر على نفسه بأن عنه هامن الغضب عند مخالطةم ما هو وارهة وعن أساء عليه ويشكر من أحسن اليه الخ والافاضة أفضل (قوله أفضل الأعمال) أي المتعلقة بالاكتساب المكسب من الحلال أو المراد من أفضلها ذلك فالتسبهاه يعين من اكتسابها له من حلال ويشبه كثيرا ويقتضي له أن يشغل وقته بذكر الله تعالى حال الاكتساب (قوله حجة برة) أي مبرورة بأن لا يخلفها ثم من وقت الاحرام الى التحال الثاني هذا هو الراجح من أقوال

(قوله العلم بالله) أي معرفة ما يجب له وما يستحيل عليه والحاصل أن المعرفة أربعة أقسام المعرفة الحقيقية أي الاحاطة بذاته تعالى وهذا مستحيل لا يكف به ومنه ما عرفناك حق معرفتك أي ما أحاطنا بذاتك والمعرفة التي لا تكون في الدنيا إلا بنبينا صلى الله عليه وسلم وهي معرفة الإيمان أي المعرفة الناشئة عن إدراك البصيرة فأنه لا تقع غير نبينا إلا في الآخرة فلنستأنس بكفينا بها أيضا والمعرفة عن كشف وهي خاصة بأهل الله تعالى بأن يكشف عن الحقيقة فلو بهم بحيث يدركون بواطن الأمور حتى لو كشف لهم الحجاب في الآخرة لم يزدوا بيقيننا وهذه الجنة المجهلة في الدنيا والسماوات مكانين هما أيضا لا تقع بالفيض الإلهي وإن كان لها أسباب ذكرها القوم في كتب التصوف والمعرفة البرهانية أي التي تنشأ عن البراهين وهي التي كلفنا بها (قوله إن العلم ينفعك الخ) قاله صلى الله عليه وسلم حيث قال له السائل إن سألتك عن أفضل الأعمال فما بالك تذكر لي العلم ولم يسألك عنه وقوله إن العلم أي الشرعي وقوله قليل العمل وكثيره إذا عمل إذا كان على أصل ثابت يثبت ولا يتغير أي إنهم يمارسونه يحصل له ثواب والعمل مع الجهل قل أو كثر بناء على غير أصل ثابت فلا ثواب فيه بل عليه وزره بتعاطيه قال تعالى أفن أسس بنيانه الآخرة أه بخط الأجهوري (قوله في الله) أي لأجله كان يحب الشخص لقوة إيمانه ٤٥٩ واشدته فيه عن المذكر فخذ ذلك

فهو أعلى من محبة الشخص
لأنه أحسن إليه (قوله
والغرض في الله) أي لأجل
الله قال ابن رسلان فيه دليل
على أنه يجب أن يكون للرجل
أعداء يهضمهم في الله كما
يكون له أصدقاء يهضمهم في
الله بيبانه أنك إذا أحببت
إنسانا لأنه مطيع لله ومحجوب
عند الله فإن عصاه فلا بد
أن تهضمه لأنه عاص لله
ومعقوت عند الله فمن أحب
لنفسه فبما الضرورة يهضم
أعداءه ولذلك قال الله تعالى
لنوسى عليه السلام هل أبيت
لئوليه وهل عاديته لى عدوا
أه من العاقبة (قوله عند

عبارة عن المبالغة في سموها على جميع أعمال البر قال العلامة فائدة قال النووي ذكر في هذا الحديث الجهاد بعد الإيمان وفي حديث آخر لم يذكر الحج وذكر العتق وفي حديث آخر بدأ بالصلاة ثم البر ثم الجهاد وفي حديث آخر السلامة من البدن واللسان قال العلماء اختلاف الأجوبة في ذلك باختلاف الأحوال واحتياج المخاطبين فقد كرر ما لا يعلمه السائل والسامعون وترك ما عايناه (طب عن معاز) وكذا رواه عنه أحمد وأسناده جيد (أفضل الأعمال العلم بالله) أي معرفة ما يجب له ويستحيل عليه سبحانه وتعالى فهو أشرف ما في الدنيا وجزاؤه أشرف في الآخرة والاشتغال به أهم من الاشتغال بغيره من بقية العلوم (إن العلم يهضم معه قليل العمل وكثيره) أهمة العمل حينئذ وإن الجهل لا يهضم معه قليل العمل ولا كثيره (أفساد العمل حينئذ) (الحكم) الترمذي (عن انس) وأسناده ضعيف (أفضل الأعمال الحب في الله والبغض في الله) قال العلامة قال ابن رسلان فيه دليل على أنه يجب أن يكون للرجل أعداء يهضمهم في الله كما ذكرنا له أصدقاء يهضمهم في الله بيبانه أنك إذا أحببت إنسانا لأنه مطيع لله ومحجوب عند الله فإن عصاه فلا بد أن تهضمه لأنه عاص لله ومعقوت عند الله فمن أحب لأسباب فبما الضرورة يهضم أعداءه وهذا وصفان متلازمان لا يفصل أحدهما عن الآخر وهو مطرد في الحب والبغض في العادات (ده عن أبي ذر) أفضل الأيام عند الله يوم الجمعة يعني أيام الأسبوع أما أفضل أيام السنة فيوم عرفة (هب عن أبي هريرة) بأسناده حسن (أفضل الإيمان أن تعلم أن الله معك) أي مطاع عليك (حيثما كنت) قال المناوي

الله) الإضافية للتعريف وإشارة إلى أنه أفضل في نفس الأمر لا في الظاهر فقط فينبغي اعتقاد ذلك لكونه مطاعا لما في نفس الأمر لما فيه من الخير وساعة الاجابة وقد ورد أن الحج إذا وافق يوم الجمعة غفر الله لكل شخص على حديثه بخلافه إذا لم يوافقه فغفر الله للبعض ويبه الباقي لذلك البعض وما قيل أن الحجاج وافق يوم الجمعة كان يثنون وصيبي من جهة فلا أصل له (قوله أفضل الأيام عند الله) أي أيام الأسبوع والأيام عرفة أفضل الأيام عند الشافعية والنحرة عند ابن قاسم وفي حاشية السيد الرحمان على التحرير ما حصله أن أفضل الأيام يوم عرفة فيوم نصف شعبان فيوم الجمعة وأفضل الأيام ليلة مولده صلى الله عليه وسلم فليمة القدرة فليمة الأسراء فليمة الجمعة (قوله وأفضل الإيمان) أي أفضل الثمرات التي يتحلى بها المؤمن من ثمرات الإيمان أن تعلم الخ أي علمنا شهود بالاعمال برهانية لا أن أفضل الثمرات انما هو علم الشهود بحيث لا يشغله عنه ملا ولا خلا ولا نعم ولا نقم ومن كان ذا حاله كان شاكرا في حاله السراء صابرا في حاله الضراء راضيا في حاله الفقر واذا وقع في ذنب أذاع وجر على منع نفسه من شهوراتها وإذا كان في طاعة جديها (قوله أن تعلم أن الله معك) أي بالمعونة والاطاف والاسعاد والاسفاف والمعاني انه معك ومطلع عليك في سائر الاوقات ومن علم أن الله كذلك لزم الادب وراعى الحقوق على وجهها التي أمر بها ونهى عنها وقال

بعض السادة العلماء من هذا الطائر واذبحه في محل لا يراك فيه أحد فأخذوه وتوجهوا إليه فدخلوا به لا يطاع عليه أحد من الخلق فلما هم بذبحه قال في نفسه ما نرى بذبحه جعل لا يراى فيه أحد والله مطاع على فأرده اليه بالذبح فرجع اليه بالذبح فقال لم تقبل ما أمرتك به فقص عليه الامر فمذ ذلك عرف الشيخ أنه قد وصل والله أعلم اه بخط الشيخ الاجهوري (قوله المسامحة) وفي رواية السهاحة ٣٦٥ والمراد بذلك ما زاد على مؤنة مؤنة عباده والمسامحة بذل نفسه في الطاعة وبذلها في

اجتناب النواهي (قوله معقل) بفتح الميم وهكسر القاف (قوله وقول اسانك الخ) أى مع حضور القلب حتى يكون من أفضل الثمرات اذ مجرد شغل اللسان وان كان فيه فضل حيث لاحظ الامنى ولو اجمالا ليس من أفضل الثمرات (قوله ما) أى مثل الذى تحب الخ لا انك تحب ان ما عندك يتقبل اليهم أو أنه بذاته يكون عندهم اذ الجسم الواحد لا يكون في مكانين وهذا في عوام الناس أما أهل الخصوص فلا يكمل أحدهم الا اذا أحب أن يكون كل مسلم فوقه ولذا قال الفضيل لابن عيينة انك لا تكون ناجيا اتم النهج للناس الا اذا كنت تحب أن كل مسلم يكون فوقك (قوله وان تقول خيرا) بأن لا تتكلم الا في طاعة وقول الشارح في طاعة أو مباح لا يناسب اذ الكلام فيما هو من أفضل الثمرات والمباح ليس من ذلك (قوله أفضل الجهاد) بالمعنى

من علم ذلك استوت مريته وعلايته فهابه في كل مكان واستقامته في كل زمان فعظم في قلبه الايمان والمراد علم الجنان لا علم اللسان (طب حل عن عبادة بن الصامت) واسناده ضعيف (افضل الايمان الصبر) أى حبس النفس على كربة تتحمله أولئذ يتفارق وهو مدح ومطلوب وقيل الصبر الوقوف مع البلاء بحسن الادب أى بأن لا يجزع ولا يستخط (والمسامحة) أى المساهلة وعدم المضايقة لا سيما في التائه وفي نهضة المسامحة (ورعن معقل بن يسار) بفتح الميم وسكون العين المهملة (صح عن عمر) بالتصغير (الابن) ورواه أيضا البيهقي في الزهد باسناد صحيح (افضل الايمان ان تحب الله) أى تحب أهل المعروف لأجله لا لغلهم المعروف (وتبعض الله) أى تبغض أهل الشر لأجله لا لائذائهم لك قال في القاموس وبغض كفرح ونصر (وتعمل اسانك في ذكر الله عز وجل) بأن لا تنزع عنه (وان تحب للناس ما تحب لنفسك) أى تحب لهم من الطاعات والمباحات والدينية والآخرى به مثل الذى تحبه لنفسك والمراد أن تحب أن يحصل لهم مثل ما حصل لك لأعنه سواء كان ذلك في الأمور المحسوسة أو المعنوية قال العلقمي فان قيل ظاهر الحديث طلب المساواة وكل أحد يجب أن يكون أفضل من غيره يجاب بأن المراد الحديث على التواضع فلا يجب أن يكون أفضل من غيره ليرى له عليه مزية ويستفاد ذلك من قوله تعالى تلك الدار الآخرة نجعلها للذين لا يريدون علوا في الأرض ولا فسادا والعاقبة للمتقين ولا ينبئ ذلك الا بترك الحسد والحقد والغش وكلها خصص بالمدحومة (وتذكرهم ما ذكره لنفسك) أى من المسكاره والدينية والآخرى به (وان تقول خيرا وتنهت) بضم الميم أى تسكت والتسكير كلمة جامدة تهم الطاعات والمباحات والدينية والآخرى به فتخرج المنهيات لان اسم الخير لا ية ما ولها (طب عن معاذ بن انس) أفضل الجهاد) أى من فضله بدليل رواية الترمذى أى من أعظم الجهاد (كلمة حق) بالاضافة ودونها والمراد بالكلمة ما أفاد أمر المعروف أو نهيا عن منكر من لفظ أو ما في معناه كالكلمة ونحوها (عند سلطان جائر) أى ظالم وانما كان ذلك أفضل الجهاد لان من جاهد العدو كان متريدا بين رجاء وخوف لا يدري هل يغلب أو يغلب وصاحب السلطان مقهور في يده فهو اذا قال الحق وأمره بالمعروف فقد تعرض للتلأف وأهدف نفسه للهلاك فصار ذلك أفضل أنواع الجهاد من أجل غلبة الخوف (ه عن ابي سعيد) اللدري (هم) ه طب ه ه عن ابي امامة (حم ن ه ه عن طارق بن شهاب) قال المناوى بعد عزوه للنسائي واسناده صحيح (افضل الجهاد أن يجاهد الرجل) أى الانسان ذكر كان أو أنثى (نفسه وهواه) أى بالسك عن الشهوات والمنع عن الاسترسال في الذات ولزوم فعل المأمورات وتجنب المنهيات (ابن البخار) في تاريخه (عن ابي ذر) الغفارى (افضل الحج الحج) بفتح الهمزة المهملة

واللهوى وهو ارتكاب المشاق اذ الجهاد شرعا قتال الكفار (قوله كلمة حق) وتشديد الكلمة بمعنى الكلام ويصح كلمة حق بغير اضافة وفي رواية كلمة عدل أو كلمة عدل وفي رواية أمير بدل سلطان والمراد كل من له ساطنة وسطوة (قوله أفضل الحج) أى من أفضل أعماله الحج أى رفع الصوت بالتلبية والتج أى اراقة دم الهدى وانما قيل من أفضل لان أفضل أعماله على الاطلاق الطواف لشبهه بالصلاة

وتشديد الجيم أى من أفضل أعماله رفع الصوت بالتلبية في حق الذكر (والشيخ) دفع الملائكة
وتشديد الجيم هو سيلان دماء الهدى والاضاحى (ت عن بن عمر) بن الخطاب (ه ك هق
عن أبي بكر) الصديق (ع عن ابن مسعود) قال المناوى هو ملول من طرقة الثلاثة كما
بينه ابن حجر (أفضل الحسنات) أى المتعلقة بحسن المعاقرة (تكرمة الجاساء) قال العلامة
قال في النهاية التكرمة الموضع الخاص بالجلس الرجل من فراش أو صبر برهما بعد لا كرامه
وهى منة من الكرامة اه قات والمراد أن يسهل له رداء أو صادة أو نحو ذلك فهذه من جملة
التكرامة اه ومن جملة الصفات الحسنة وضربا منه بما تبصر وتشبه به لسان الدار
(القضاءعى) في الشهاب (عن ابن مسعود) أفضل الدعاء دعاء المرء لنفسه قال المناوى
لأنها أقرب جارا إليه والأقرب بال رعاية أى فيكون القيام بذلك أفضل (ت عن عائشة) أم
المؤمنين (أفضل الدعاء أن تسأل ربك العفو) أى محو الذنب (والعافية) قال العلامة
قال شيخنا بيان قلم من الاستقام والبالا وقال أيضا وهى من الألفاظ العامة المتعارفة لدفع
جميع المكرهات في البدن والباطن (في الدنيا والآخرة فأنك إذا أعطيت ما في الدنيا
ثم أعطيت ما في الآخرة فقد أفلحت) قال في الدار الفلاح البقاء والفوز والظفر (حم وهما د)
في الزهد (ت عن انس) وحسنه الترمذى (أفضل الدنانير) أى أكثرها ثوابا إذا انفق
(ديمار ينفعه الرجل على عبالة) أى من يعوله ونازمه وثمنه من مخزونة وخادم وولد
(وديمار ينفعه الرجل على دابته في سبيل الله) التى أعدها للفز وعليها (وديمار ينفعه الرجل
على أصحابه في سبيل الله عز وجل) يعنى على رفقة الغزاة وقد ل أراد بسبيله كل طاعة وقدم
العمال لأن نفقتهم أهم (حم م ت ن ه عن ثوبان) أفضل الذكرا لله (لأنها
كلمة التوحيد والتوحيد لا يعمله شئ ولأن لها تأثيرا في تطهير الباطن فيفيدنى الآية بقوله
لا اله الا هو يثبت الوحدة لله تعالى بقوله الا لله وبه ود الذكرا من ظاهر لسانه الى باطن قلبه
فيتمكن فيه ويستولى على جوارحه ويحدها لوجهه ذان ذاق ولان الايمان لا يصح الا بها
أى مع محمد رسول الله وأيس هذا فيما سواها من الاذكار (وأفضل الدعاء الحمد لله) اطلاق
الدعاء على الحمد من باب المجاز وعله جعل أفضل الدعاء من حيث انه سؤال لطيف يبدى
مسألة ومن ذلك قول أمية بن أبى الصلت حين خرج الى بعض الملوك يطلب نائله
إذا أتيت عليك المرء يوما كفاك من تعرضه النفاة

وقبل انما جعل الحمد أفضل لان الدعاء عبارة عن ذكر وأن يطلب منه حاجته والحمد لله يشماها
فان من حمد الله اغما بحمده على نعمه والحمد على النعمة طاب مز يد قال تعالى اثن شكرتم
لاز بدنكم وبسته فادمن هذا الحديث أن لا اله الا الله أفضل من الحمد لله لان الحمد لله ذكر
(ت ن ه حب ك عن جابر) قال المناوى قال الترمذى حسن غريب راجع صحيح (أفضل
الرباط الصلاة) الرباط فى الأصل الإقامة على جهاد العدو ثم شبهه بالعمل الصالح والفظرواية
الطياى الصلاة بعد الصلاة (ولزم مجالس الذكر) أى ذكر الله ونحوه كالصلاة على النبي
صلى الله عليه وسلم ومجالس العلم (وما من عبد) أى انسان (يفى) فرضا أو فلا (ثم يقعدنى
م الصلاة) أى المحل الذى يصلى فيه (الالم تزل الملائكة تصلى عليه حتى يحدث) أى تستغفره الى

(قوله تكرمة الجاساء)
كان لا يذكروهم الا ما يسموهم
ويعود عليهم بالنفع ولا يكره
من الفضل وان يحفظهم
اذا قام من عندهم (قوله
دعاء المرء لنفسه) أى يبدأ
بنفسه ثم يغيره اذ لو عكس
لربما خلت له نفسه أن غيره
محتاج الى دعائه وهو غير
محتاج الى أحد فى بدنه
بنفسه اشارة الى عجزه
واحتياجه (قوله العفو) هو
أبلغ من النعم لأنه السحر
والعفو المحو والمعاقة مفاعلة
فاذا سالها الانسان كان
المعنى اطلب منك بارب أن
يعفو الناس عني وأن أعفو
عنهم لأن المفاعلة بينه وبين
الرب سبحانه (قوله الدنانير)
مثلها الفضة ونحوها (قوله
أفضل الذكرا لله) ويسن
الجهربه اذا كثرت وسأوسه
ولم يشترش على فهو نائم
والا فالفضل الاسرار (قوله
وأفضل الدعاء الحمد لله) جعل
الحمد من أنواع الدعاء
باعتبار ما يلزمه فانه اذا وقع
فى مقابلة نعمة كان شكريا
وقد قال تعالى اثن شكرتم
لاز بدنكم فهو يتضمن الطلب
(قوله الرباط) يطابق على
محل الذكرا وعلى العمل
الصالح وهو المراد هنا

أن يفتن من طوره بآي نافع كان ويحتمل أن المراد أن يحدث حدث سوء كغيبه وغيبه (أوبقوم
 أي من مصلاه (الطاهسي) أبو داود (عن أبي هريرة) واسماده ضعيف (أفضل الرقاب)
 أي المعلقة (اعلامها) بغير بجمه وروى عنه ماله ومعه ماله ما متقارب قال العلقمي قال
 النووي محله والله أعلم فيمن أراد أن يعق رقبة واحدة أما لو كان مع شخص ألف درهم مثلاً
 أراد أن يشترى بها رقبة يعمها فوجد رقبة بنفسه ورقبتين مفضولتين قال رقبتان أفضل
 قال وهذا بخلاف الأضحية فإن الواحدة السمينة فيفضل لأن المطلوب هنا رقبة وهناك
 طبيب اللحم اه والذي يظهر أن ذلك يختلف باختلاف الأشخاص قرب شخص واحد إذا
 عتق انتفع بالعتق وانتفع الناس به أضعاف ما يحصل من النفع بعتق أكثر عدداً منه ورب
 محتاج إلى كثرة اللحم لفرقة على المحاويع الذين يفتنونه بها أكثر مما يقع وهو طبيب اللحم
 فأضاط أنه مهما كان أكثر نفعاً كان أفضل سواء قل أو كثر (وانفسها) بفتح الفاء أحبها
 وأكرمها (عند أهلها) أي ما اغتباطهم بها أشد فان عتق مثل ذلك لا يقع غالباً إلا خاصاً
 قال تعالى إن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون (حم ق ن ه عن أبي ذر) الغفاري (حم
 طب عن أبي امامة) الباهلي (فصل الساعات جوف الليل الآخر) قال المنصاري بنصبه
 عن الظرف أي الدعاء جوف الليل أي ثلثه الآخر لأنه وقت التجلي وزمان التنزل الإلهي اه
 والظاهر أن جوف الليل مرفوع على أنه خبر لمبتدأ محذوف أي أفضل الساعات للعبادة جوف
 الليل وقال في مختصر النهاية جوف الليل سده الخامس (طب عن عمرو بن عبسة) بوحدة بين
 مهملتين مفتوحتين (أفضل الساعات من سفل دمه) قال المناوي أي أصبل بأيدي الكفار
 (وعقر جواده) يعني قتل فرسه حال القتال وخص المقر الذي هو ضرب القوائم بالسيف
 الغلبة في المعركة والمراد أنه جرح بسبب قتال الكفار وعقر فرسه كونه ثم مات من أثر ذلك الجرح
 فله أجر نفسه وأجر فرسه فان عقر فرسه بعده فأجره لوارثه (طب عن أبي امامة) رمز المؤلف
 لحسنه (أفضل الصدقة) أي أعظمها أجراً (اب تصدق) بتخفيف الصاد على حذف إحدى
 التاءين وبالقشيد على ادغامها (وانت هجج) أي سالم من مرض مخوف (شحيح) أي حريص
 على الخيل بالمال والشح ألغى في المنع من الخيل إذا شح بخل مع حرص وفي الحديث أن سخاوة
 الشخص بماله في حال مرضه لا تنفعه منه الخيل وإنما كان أفضل لأن مجاهد النفس
 على إخراج المال مع الصحة وقيام الشح دالة على قصد وقوة الرغبة في القرية بخلاف من
 أبس من الحياة ورأى مصير المال لغيره (آمل) بسكون الميم مزه وضم الميم وفي نسخة
 تؤمل (العيش) بالعين المهملة والمنشأة القهية والشين المجهمة أي تطعم في الغنى فتقول
 أتوك مالي عندي ولا أنصدق به لا كون غنياً ورواية البخاري الغنى بالمجتهمة والنون بدل
 العيش (وتخني الفقر) أي تقول في نفسك لا تنفق ما لك لأنك لا تنفق بغير فقر أو قد تعمر طويلاً
 (ولا تمهل) بالجزم على أنه نهي وبالرفع نفي فيكون مستأنفاً ويجوز النصب عطفاً على تصديق
 أي أفضل الصدقة أن تصدق حال صحتك مع حاجتك إلى ما بيدك ولا تؤخر (حي إذا غلب)
 أي الروح بدل على ذلك السياق (المعقوم) بالضم مجرى النفس وقبل الحلق والمراد قاربت
 بلوغه إذ لو بلغته حقيقة لم يصبح شيئاً من تصرفاته (قلت لفلان كذا ولفلان كذا) كناية عن
 الموصى له وبه أي إذا وصلت هذه الحالة وعلمت مصير المال لغيرك تقول أعطوا فلان كذا

(قوله وأنفسها عند أهلها)
 أي إذا كان الإنسان يحب
 أحداً فإفادته أكثر من البقية
 فالأفضل المبادرة بقتله
 ليدخل في سلك قوله تعالى
 حتى تنفقوا مما تحبون (قوله
 جوف الليل) بالنصب أي
 الصلاة والدعاء في جوف
 الليل وبالرفع أي أفضل
 الأوقات هو وقت جوف
 الليل والجوف نصف الليل
 ولما كان ليس مراداً بینه
 بقوله الآخر أي الثالث الأخير
 والأفضل السادس الخامس
 (قوله عبسة) بالتخفيف
 (قوله سفل وعقر) بالبناء
 لأنه ممول ولا يكون أفضل إلا
 إذا مات مع فرسه في وقت
 واحد أو مات فرسه قبله
 بخلاف ما لو مات بعده فإن
 ثوابه حينئذ لوارثه لاله
 قاله في البر المترتب عليه
 موت النفس مع الجواد
 أفضل من الغزو في البحر وما
 ورد غزوة في البحر أفضل
 من غزوتين في البر مجمل
 على ما إذا كان النصر في
 غزو البر أو كانت المشقة في
 غزو البحر أكثر (قوله تأمر
 الغنى) في رواية العيش أي
 طول العمر

(قوله الاوقد الخ) الاداة استفتاح والجملة حالبة (قوله المقل) ان مع غنى النفس وعسارة المناوى في كبره والمراد بالمثل القنى القلب ليوافق قوله الاتى افضل الصدقة ما كان عن ظهر غنى او يقال الفضة لانه تفاوت بحسب الاشخاص وقلة التوكل وضيف اليقين فالمخاطب بهذا الحديث ابو هريرة رضى الله عنه وكان مقلام متوكلا على الله والمخاطب بالحديث الاتى حكيم بن حزام وكان من اشراف قريش وعظماؤها ووجهها في الجاهلية والاسلام اه (قوله عن ظهر غنى) ظهر مفعول او هو الاشباع اى اشباع الكلام اى تقويته وتاكده اى عن تمكن من القنى كما يقال فلان على ظهر سفر ٢٦٣ اى يمكن من السفر ويتصدق

يجمع مع ماله ان صبر على
الاضافة والا فلا فضل ان
يبقى ما يحتاجه (قوله والبد
العلم الخ) الا يدى اربعة
معطية وهى افضل من
المتعة عن الاخذ وهى
افضل من الاخذ بنفسه
سؤال ان صبر على الاضافة
والا فلاخذ افضل وهى
افضل من الاخذ بسؤال
لا يجمع مع الشدة فهم ولا
باسسؤال عند الاحتياج
(قوله سقى الماء) الشدة
حاجة الناس والدواب
اليه لاسيما في شهور
الحج فينبغى للوفى ان
يتهد الناس والدواب
بالسقى ومحل افضلية السقى
ما لم يوجد ما يقتضى افضلية
غيره لكون الزمن زهنا
قسط فاطعام الجائع حيث قد
افضل (قوله سعد بن عباد)
لما سمع ذلك منه صلى الله
عليه وسلم لم يادر وحفر بئرا
وتصدق بها على امواته
ومنهم من امه (قوله ثم يعلم
اخاه) فالافضل هو تعليم

وامر فوالا فقراء كذا (الاوقد كان اطلاق) اى والمال ان المال في تلك الحالة صار متعلقا
بالوارث فله اطلاقه ان زاد على الثلث والاربعة حق (حم ف د ن عن ابى هريرة) افضل
الصدقة جهد المقل بضم الجيم اى مجهود قليل المال ينفق قدرته واسطة طاعته ولا شك ان
الصدقة بشئ مع شدة الحاجة اليه والشهوة له افضل من صدقة القنى والمراد بالمقل القنى القلب
ليوافق قوله الاتى افضل الصدقة ما كان عن ظهر غنى (وابدا عن نول) اى بمن تلزمك
نفقته ثم بعد ذلك تدفع الصدقة لغيرهم لان القيام بكفاية العيال واجب عليك والصدقة
منسوب اليها ولا بدخل في ذلك ترفه العيال وتشبهتهم واطعامهم لذائذ الاطعمة بما زاد على
كفايتهم من الترفه لان من لم تدفع حاجته اولى بالصدقة ممن اندفعت حاجته في مقصود
الشرع (دك عن ابى هريرة) قال المناوى وسكت عليه ابو داود وصححه الحاكم واقره
الذهبي (افضل الصدقة ما كان عن ظهر غنى) لفظ الظاهر يزداد في مثل هذا اشباعا
للكلام والمعنى افضل الصدقة ما أخرجه الانسان من ماله بعد ان يستبقى منه قدر الكفاية
ولذلك قال بعده وابدا عن نول (وابدا عن نول) اى المعطية (حير من البعد السفلى) اى
الاخذة ومحل ذلك ما لم يكن الاخذة محتاجا وحصل ما فى الاثر ان اعلى الايدى المتفقة
ثم المتعة عن الاخذ ثم الاخذة بغير سؤال واسفل الايدى السائلة والمساندة (وابدا عن
نول) اى بمن تلزمك نفقته (حم م ن عن حكيم بن حزام) قال المناوى بفتح الحاء
والزاي اه وقال الشيخ صوابه بالكسر (افضل الصدقة سقى الماء) اى لمصوم محتاج
قال العلامة وسببه كما فى ابى داود عن سعد بن عباد انه قال يا رسول الله ان ام سعد ماتت
فاى الصدقة افضل فقال سقى الماء فحفر بئرا وقال هـ ذه لام سعد (حم د ن هـ حب ك
عن سعد بن عباد) بضم المهملة والتخفيف (ع عن ابن عباس) افضل الصدقة ان
يتعلم المرء المسلم علمه اخاه المسلم اى علمه شريعيا او ما كان آله فتم تعليم العلم صدقة
وهو من افضل انواع الصدقة لان الانتفاع به فوق الانتفاع بالمال لانه ينفعه والعلم باقى
(هـ عن ابى هريرة) قال المناوى قال المنذرى اسناده حسن (افضل الصدقة الصدقة على
ذى الرحم الكاشع) بالشين المعجمة والحاء المهملة الذى يضمر العداوة ويطوى عليها كشهه
اى باطنه والكشع وزن فاس ما بين الخاصرة الى الصانع فالصدقة عليه افضل من الصدقة على
ذى رحم غير كاشع لما فيه من قهر النفس بالاحسان اعادها (حم طب عن ابى ابيوب

الخير واطلاق الصدقة على تعليم العلم مجاز بالاستعارة او مرسل حيث اطلقت الصدقة التى هى بدل نحو المال والماء للمحتاج على
بذل مطلق محتاج اليه ثم قيد بمحتاج اليه من العلم فهو بمنزلة تعليم على حدمشفر (قوله ثم يعلمه اخاه المسلم) اى لان الصدقة من
الكرم والجود والحدود فمجانا احدهما معنوى كتعليم العلم وثانيه ماصبانى كالاطعام ونحوه رضى مبانى لكون البقية تقوم به اه
بخط الاجهورى (قوله الكاشع) اصل الكشع ما بين الخاصرة والصانع والمراد هنا البطن اى افضل الصدقة على ذى الرحم
الذى يطوى بطنه على عداوة قريبة او على الاعراض عنه لان ذلك سبب في المحبة ووزال العداوة ثم بعد ذلك الصدقة على الرحم
الحبيب فهو مقدم على الاجانب وقال المناوى في كبره في تعليم فضل الصدقة على ذى الرحم الكاشع ما نصه لما فيه من قهر

وعلى ذي الرحم المصطفى
أفضل أجرامهم على الاجنبي
بالمعروف لانه أولى الناس
اه بجهروفه (قوله مالك سوء)
أى سئ لا يلاحظه بالا كل
والشرب والاكسوة ومالك
بالتنوين وسوء بفتح السين قال
المنأوى فى كبير ولا تدافع
بين هـ هذا الحديث وما قبله
لاختلاف ذلك باختلاف
الاحوال والاشخاص
والايمان فقد يعرض من
الحالات ما يقطع فيه بافضلية
المملوك على ذي الرحم بل
قد يجب وشمل ذلك كل
حيوان محترم محتاج الى مؤنة
او رفع مؤنة من نحو حر او رداء
بجهروفه (قوله وتحقق) بالقفح
من حقن (قوله وتجربها)
أى بسببها (قوله ذات البين)
أى الطائفة ذات البين (قوله
وجهد من مقل) أى من ذى
مال قليل والجهد بالضم
السعة والاعطاء أى اعطاء
من مقل أما بالقفح فهو المشقة
وكتب الشيخ عبد البر
الاجهورى على قوله
وجهد من مقل أى قدر
ما يحتمله حال القليل المال
انتمى بجهروفه (قوله
أفضل الصدقة المنج) كما مر
أى العطية على وجه القرض
أو الهبة هذا فى الدرهم
ومنه الدابة عارتها للركوب
انتمى بخط الاجهورى
(٧) قوله صدقة اللسان هكذا فى نسخة الشارح ولما لها الانسان اه صححه

وعن حكيم بن حزام خدعت عن ابى سعيد (ط ب ك عن ام كلثوم) بضم
الكاف وسكون اللام (بفت عتبة) بسكون الفاف ابن ابى معيط وهو حديث صحيح
(أفضل الصدقة ما تصدق به) يجوز كونه ماضيا بما لا يؤول أو الفاعل ومضارعا محققا على
حذف احدى التاءين ومشددا على ادغامها (على مملوك) أى آهى أو غيره من كل موصوم
(عند مالك) بالتنوين (سوء) بفتح السين لانه مضطر غير مطلق التصرف والصدقة على
المضطر مضاعفة (طس عن ابى هريرة) قال المنأوى رمز ماؤات لضعفه (أفضل
الصدقة فى رمضان) لان التوسعة فيه على عيال الله محبوبة مطلوبة ولذا كان المصطفى صلى
الله عليه وسلم أجود ما يكون فى رمضان (سليم الرازى فى جزئه عن انس) وضعفه ابن الجوزى
(أفضل صدقة اللسان الشفاعة) قال المنأوى الموجود فى أصل شيب البهي فى أفضل الصدقة
صدقة اللسان قالوا وما صدقة اللسان قال الشفاعة وكذا هو فى معجم الطبرانى اه فالشفاعة
خبر عن مبتدأ محذوف لم يكن فى أكثر النسخ أفضل الصدقة بالالف واللام اللسان ويمكن
توجيه ذلك بأنه على حذف مضاف أى أفضل الصدقة صدقة اللسان والشفاعة هى السؤل
فى التجاوز عن الجرائم والذنوب (نقلها الاسير) أى تخلص سببها المأسور من العذاب
أو الشدة والاسير هو الشخص المأخوذ وان لم يكن مربوطا (وتحقق بها الدم) أى تمنه ان يهلك
والواو بمعنى أو فى الجمع (وتحريم المعروف والاحسان الى احبك) أى فى الدين وان لم يكن
من النسب (وتدفع عنه الكربة) أى ما يكرهه ويشق عليه من النوازل والمهمات
(ط ب هـ عن سمرة بن جندب) وهو حديث ضعيف (أفضل الصدقة ان تشيع كيدا
جانما) قال المنأوى وصف الكيد بوصف صاحبه على الاسناد المجازى وشمل المؤمن والكافر
أى الموصوم والمناطق والصامت (ط ب عن انس) رمز ماؤات لحسنه وأصله لاعتقاده
(أفضل الصدقة اصلاح ذات البين) يعنى ما بينكم من الاحوال أى اصلاح الفساد
كالعداوة والبغضاء والفئة الماثرة بين القوم أو بين اثنين فالاصلاح اذذاك واجب وجوب
كفاية مهمما وجدالهما سببلا ويحصل الاصلاح بمواساة الاخوان والمحتاجين ومساعدتهم
بما رزقه الله تعالى (ط ب هـ عن ابن عمر) بن الخطاب قال المنأوى وأسناده ضعيف
لكنه اعتضد (أفضل الصدقة حفظ اللسان) أى صونه عن النطق بالحرام بل بما لا يبنى
فهو أفضل صدقة (٧) اللسان على نفسه (فرع من معاذ بن جبل) رمز ماؤات لضعفه (أفضل
الصدقة سر الى فقير) أى اسرار بالصدقة اليه قال تعالى وان تحفوها وثقروها الفقراء فهو
خبركم (وجه من مقل) أى بذل من فقير لانه يكون يجهد ومشقة اقله ماله وهذا فى
بصر على الاضاعة (ط ب عن ابى امامة) ويؤخذ من كلام المنأوى أنه حديث حسن لغيره
(أفضل الصدقة المنج) بفتح الميم وكسر النون وحاء مهملة وأصله المنيحة فحذفت التاء
والمنيحة المنحة وهى العطاء هبة أو قرضا أو نحو ذلك قالوا بما ذلك يارسول الله قال (ان تنج
الدرهم) وفى نسخة الدراهم بالجمع أى والدنانير أى بقرضه ذلك أو بصدقة به أو بهيمة
(أظهر الدابة) أى يعبره دابة ليركبها أو يجعل له درها ونسائها وصفها ثم يرداها (ط ب) قال
المنأوى وكذا أحمد (عن ابن مسعود) ورجال أحمد رجال الصحيح (أفضل الصدقات ظل

(قوله قسطاط) بضم الفاء وقد تكسر وهى الخيمة أى مئذنة قسطاط بدليل ما بعده لانه صلى الله عليه وسلم عبر بظل اشارة الى ان المقصود من مئذنة الخيمة الاستغلال قال فى المصباح القسطاط بضم الفاء وكسرها بيت من الشعر والجمع قسطاط وقسطاط بالواو جديدين مذبذبة مصر قد عا وقال بهضم كل مدينة جامعة قسطاط ووزنه فعلال وبابه السكسرة وهى حديث الباب أن ينصب خياما للغزاة يستظلون فيه والاشهر فيه ضم الفاء وحكى كسرها انتهى فى المئذنة ٢٦٥ وقال الرمثى القسطاط ضرب

من الانبسة فى السفر دون السراى أى أقل منه فالقسطاط بيت من شعر انتهى بخط الازهرى (قوله او طروقة) بالجر عطف على خادم او بالرفع عطف على مئذنة على تقدير مضاف أى مئذنة طروقة مضاف المضاف واقيم المضاف اليه الخ أى اعطاء دابة طروقة أى بلغت وان طروق القفل لان هذا الوقت هو وقت كمال الانتفاع به الى يومئذ حاله او يعبر حاله (قوله صلاة الصبح) بناء على أنها الوسطى لظاهر هذا الحديث لانه ضعيف فلا يعارض الحديث الصحيح الدال على انها العصر فالراجع ان العصر أفضل من الصبح وجماعة الصبح أفضل من جماعة العصر لاختلاف المدرك (قوله الصلاة فى جوف الليل) أى النفل المطابق فى الليل أفضل منه فى النهار والا فالراتبة فى النهار أفضل من النهار (قوله شهر الله المحرم) ثم رجب ثم ذى القعدة ثم الحجة

فقطاط) بضم الفاء على الاشهر وحكى كسرها خيمة يستظل فيها المجاهد (فى سبيل الله عز وجل) أى ان ينصب نحو خيمة الغزاة يستظلون به (او مئذنة خادم فى سبيل الله) بكسر الميم وسكون الذوق أى مئذنة خادم للجهاد أو قرضه أو عارته (او طروقة محل فى سبيل الله) بفتح الطاء فعولة بمعنى مفعولة أى مطروقة معناه أن يعطى الغازى نحو فرس أو ناقة بلغت أن يطرقها القفل ليغزو عليها قال المناوى وهذا عطف على مئذنة خادم والظاهر أنه معطوف على خادم (حم ت عن ابى امامة) الباهلى (ت عن عدى بن حاتم) قال الترمذى حسن صحيح (افضل الصلوات عند الله تعالى صلاة الصبح يوم الجمعة فى جماعة) فاف كذا الجماعات بعد الجمعة صبحها ثم صبح غيرها ثم العشاء ثم العصر ثم الظهيرة ثم المغرب وانما فضلها لوجاهة الصبح فالعشاء لانها اقرب ما اشق (حل طب عن ابن عمر) بن الخطاب قال المناوى رمز المؤلف لضعفه (افضل الصلاة بعد المكتوبة) أى وبعد الرواتب ونحوها من كل قفل بسن جماعة اذهى أفضل من مطلق النفل على الاصح (الصلاة فى جوف الليل) أى سدسه الرابع والخامس فالنفل المطابق فى الليل أفضل منه فى النهار لان الخشوع فيه أوفر (وافضل الصيام بعد شهر رمضان شهر الله) قال المناوى اضافته اليه تعظيما وتقديما (المحرم) أى هو أفضل شهر يتطوع بصيامه كاملا بعد رمضان فاما التطوع ببعض شهر فله يكون أفضل من بعض أيامه كصيام يوم عرفة وعشر ذى الحجة وبلى ذلك بقية الاشهر الحرم وظاهره الاستواء فى الفضيلة نعم قال شيخ الاسلام زكريا والظاهر تقدم رجب نحو وجان خلاف من فضله على الاشهر الحرم ثم شعبان لخبر كان يصوم شعبان كله كان يصوم شعبان الا قليلا قال العلماء لانه لفظ الثانى مفسر للاول والمراد بكله غالبه وقبل انما خصه بكثرة الصيام لانه يرتفع فيه أعمال العباد فى سبيلهم فان قلت قد مر ان أفضل الصيام بعد رمضان المحرم فكيف أثمر منه فى شعبان دون المحرم قلنا لعله صلى الله عليه وسلم لم يعلم فضل المحرم الا فى آخر الحياة قبل التمكن من صومه اوله لكان يعرض له اعداء تمنع من اكثاره الصوم فيه قال العلماء وانما لم يستكمل شهر غير رمضان لانه لا يظن وجوبه قال العلامة فى شريعتنا قال القرطبي انما كان صوم المحرم أفضل الصيام من أجل انه اول السنة المستأنفة فكان استيفاءها بالصوم الذى هو أفضل الاعمال وقال شيخنا أيضا قال الحافظ أبو الفضل العراقى فى شرح الترمذى ما لا حكمة فى تسمية المحرم شهر الله والشهور كلها لله يسميها من ان يقال انه لما كان من الاشهر الحرم التى حرم فيها القتال وكان أول شهرا السنة أضيف اليه اضافة تخصيص ولم يصح اضافة شئ من الشهور الى الله تعالى عن النبي صلى الله عليه وسلم الاشهر لله المحرم وقال شيخنا أقول سمعت لم خص المحرم بقوله شهر الله دون سائر الشهور مع أن فيها ما يساويه فى الفضل أو يزيد عليه كرمضان ووجده ما يجاب

٣٤ بزي ل ثم شعبان ثم بقية الاشهر وأضيف هذا الله تعالى مع أن فى الشهور أفضل منه لان تسميته بالمحرم اسم اسلامى وكان اسمه فى الجاهلية صفر الاول وصفر المعروف الآن كان يسمى صفر الثانى بخلاف أمهات بقية الاشهر فخاهلية واستعمات فى الاسلام والمراد أن أفضل شهر يتطوع بصيامه كاملا المحرم وانما قيل كاملا لان التطوع ببعض شهر قد يكون أفضل من أيام كصوم عرفة وعشر ذى الحجة كما ذكره المناوى فى كبره نقل عن الحافظ ابن رجب انتهى

(قوله طول القنوت) أى من
أفضل الصلاة صلاة فيها طول
القنوت أى القيام وللقنوت
أحد عشر معنى قال النووي
والمراد هنا القيام اتفاقا
انتهى مناوى فى كبره
(قوله صلاة المرء فى بيته) أى
حتى من المسجد الحرام
وخرج بيته بغيره ولو
أمن من الرباء كذا فى الفتح
قاله المناوى فى كبره (قوله
لنهظيم) أى لاجل تعظيم
رمضان ولاجل تميزه على
الصوم ليدخل فى صوم
رمضان بفشاط قال المناوى
فى كبره وهذا الله صلى الله
عليه وسلم قاله قبل أن يعلم
فضل الحرم وإن ذلك أفضل
شهر يصام أكثره كما نشير
إليه رواية صوم فى شعبان
أو أن ذلك أفضل شهر
يصام مستقلا وهذا أفضل
شهر يصام تعار رمضان
انتهى بهروفيه (قوله ويفطر
يوما) فيصن فطر ذلك اليوم
وإن صادف يوم نحو الخميس
أو الاثنين من الأيام التى
يطلب صومه أو قولهم يصن
صوم يوم الخميس والاثنين
مثلا محله ما لم يمتد صوم يوم
وفطر يوم ويصادف يوم
فطر ذلك (قوله إذا كرون
الله كثيرا) أى درجة
الذاكرين الخ وذهب
بعضهم إلى أن من واطب
على الصلوات الخمس
بمقوقها كان من الذاكرين
الله كثيرا فى ذلك بشاره

به أن هذا الاسم أى المحرم اسم لا يروى عن سائر الشهور فإن أسماءها كلها على ما كانت عليه
فى الجاهلية وكان اسم المحرم فى الجاهلية صفر الأول والذي بعده صفر الثانى فلما جاء الإسلام
سماه الله المحرم فأضيف إلى الله بهذا الاعتبار وهذه فائدة لطيفة (م ع عن أبى هريرة الروباني)
محمد بن هرون فى مسنده (طب عن جندب) أفضل الصلاة طول القنوت (أى أفضل
أحوالها طول القيام فتطويله أفضل من تطويل السجود لانه محل القراءة وبه أخذ الشافعى
وأبو حنيفة قال العلقمى قال النووي المراد به هنا القيام باتفاق العلماء فيما علمت اه ويطابق
أيضا على غير ذلك كالطاعة والصلاة والسكون والخشوع والدعاء والاقرب بالعبودية (م
م ت ه عن جابر) بن عبد الله (طب عن أبى موسى) الأشعرى (وعن عمرو بن عبسة)
السلمى (وعن عمير) بالتصغير (ابن قتادة) بفتح القاف مخففا (الليثى) أفضل
الصلاة صلاة المرء فى بيته) لأنه أبعد عن الرباء (الاله) مكتوبة) ففعلها فى المسجد أفضل
لأن الجماعة تشرع لها فى أفضل ومثل الفرض كل نفل تشرع فيه الجماعة ونوافل أخر
منها الفصحى وسنة الجمعة القبلية (ن طب عن زيد بن ثابت) قال المناوى ورواه أيضا شيخنا
(أفضل الصوم بعد رمضان شعبان لتعظيم رمضان) أى لاجل تعظيمه لانه يكون عليه فصومه
كالمقدمة لصومه وهذا قاله قبل علمه بأفضلية صوم المحرم أو ذلك أفضل شهر يصام كاملا وهذا
أفضل شهر يصام أكثره ثم أن هذا لا يعارضه حديث النهسى عن تقدم رمضان بصوم يوم
أو يومين والنهى عن صوم النصف الثانى من شعبان لأن النهسى محمول على من لم يصم من أول
شعبان وابتداء من نصفه الثانى (وأفضل الصدقة صدقة فى رمضان) لأنه موسم الخيرات
وشهر العبادات ولهذا كان المصطفى صلى الله عليه وسلم أجود ما يكون فيه (ت هب عن
انس) وهو حديث ضعيف (أفضل الصوم صوم أخى داود) أى فى النبوة والرسالة (كان
يصوم يوما ويفطر يوما) انما كان ذلك أفضل للاخذ بالرفق للنفس التى يحشى منها السائمة
وقد قال صلى الله عليه وسلم إن الله لا يعل حتى تموتوا والله يحب أن يديم فضله ويؤلى إحسانه وانما
كان ذلك أرفق لأن فطر يوم يريح البدن ويذهب ضرر التعب الماضى والسرفى ذلك أيضا
أن صوم الدهر قد يفوت بعض الحقوق وقد لا يشق باعتياده له بخلاف صوم يوم وفطر يوم فإنه
وان كان أشق من صوم الدهر لا ينفك البدن به حيث يضيقه من إلقاء العدو بل يستعان بفطر
يوم على صيام يوم فلا يضره عن الجهاد وغيره من الحقوق (ولا يفرد الاق) أى ولاجل
تقويته بالفطر كان لا يفرض من عدوه إذا لاقاه للقتال فلو رآه الصوم لضعف عن ذلك (ت ن
عن ابن عمرو) بن العاص قال العلقمى قال فى الكبير قال ت حسن صحيح (أفضل العباد
درجة عند الله يوم القيامة الذى كرون الله كثيرا) أى والذاكرات ولم يذكرهن مع ارادتهن
تعلينا لانه كرون الله كثيرا فى الاختلاف فى الذكرين الله كثيرا قال الامام أبو
الحسن الواحدى قال ابن عباس المراد بكرون الله فى اذكار الصلوات غدا وعشاء وما وفى
المصاحف وكلما استيقظ من نومه وكلما غدا وأراح من منزله ذكر الله تعالى وقال بجاهد لا يكون
من الذاكرين الله كثيرا حتى يذكر الله تعالى قائما وقاعدا ومضطجعا وقال عطاء من صلى
الصلوات الخمس بمقوقها فهو داخل فى قوله تعالى والذاكرين الله كثيرا هذا نقل الواحدى
وسئل الامام أبو عمر بن الإصلاح من الذاكرين الله كثيرا قال اذا واطب على الاذكار المأثورة

(قوله الفقه) أي السبي في فهم الأحكام الشرعية (قوله الدعاء) جعل الدعاء من العبادة لأن فيه خضوعاً وتذلاً والعبادة لغة هي الخضوع والتذلل (قوله ابن أسعد) في فسخ المتن ابن سعيد (قوله أفضل العبادة قراءة القرآن) لأنه أصل العلوم وأما قوله هذا صرحوا بأن الإنسان يبدأ أولاً بحفظه ثم باتقان تفسيره ثم بحفظه من كل فن مختصراً ولا يشتغل بذلك عن تعهد دراسة القرآن فإنه أفضل الأذكار فلا اشتغال بالقراءة أفضل من الاشتغال بسائر الأذكار إلا ما ورد فيه شيء مخصوص في وقت أو زمن مخصوص انتهى من الشرح الكبير للناوي رحمه الله (قوله السجدة) بالكسر والقضاعى بالضم (قوله انتظار الفرج الخ) يعني إذا نزل بأحد بلاء فترك الشكايه صبراً وانتظار الفرج فذلك أفضل لأن الصبر ٢٦٧ في البلاء انقياد للقضاء وفي بعض الكتب

الائمة لا قطع من أمل من أمل سوى وأبسه ثوب المذلة بين الناس أتفرع بالفقر باب غيري وباني خير لك انتهى أي مناوي (قوله النية الصادقة) أي النية لغة بمعنى العزم على الشيء ولم يشرع فيه وذلك لأن النية لا يدخلها رياء لعدم الاطلاع عليها بخلاف العمل ولذا مع شخص يقول اللهم كما قبضت على في السنين الأربعة الماضية أسألك أن تقبل بحبي هذه فقيل له من أين لك قبول ما مضى فقال اني كنت أعزم على الحج عزما مضمماً ثم يعوق عائق فلم أحج وقع لي ذلك أربع سنوات وهذه الخامسة شرعت في عملها بالفضل فأخاف أن يدخل الربا في ذلك لكون العمل مشاهداً للناس بخلاف النية فيما مضى فلم يطاع عليها أحد

المنية صباحاً ومساءً وفي الأوقات والأحوال المختلفة لا يلاونها وهي مبنية في عمل اليوم والليلة كان من الدنيا كرمين الله كثيراً (حم ت عن أبي سعيد الخدري بإسناد صحيح) (أفضل العبادة الفقه) أي الأفهم في الدين وقيل المراد الاشتغال بعلم الفقه (وأفضل الدين الورع) أي الخروج عن كل شبهة ومخالفة النفس مع كل طرفة وخطرة (طب عن ابن عمر) بن الخطاب قال المناوي رمز المؤلف لهذه (أفضل العبادة الدعاء) أي الطالب من الله تعالى واطهار التذلل والافتقار والاستكانة إذا ما شرعت العبادة إلا للخضوع لله سبحانه وتعالى (ك) عن ابن عباس عه عن أبي هريرة بن سعد في الطبقات (عن النعمان بن بشير) وهو حديث صحيح (أفضل العبادة قراءة القرآن) لأن القارئ ينجي ربه ولأنه أصل العلوم وأما وأهمها فالاشتغال بقراءة أفضل من الاشتغال بجميع الأذكار إلا ما ورد فيه شيء مخصوص (ابن قانع) عبد الباقي في معجمه (عن أسير) بضم الهمزة وفتح السين وآخره راء (ابن جابر السجزي في) كتاب (الابانة عن انس) وإسناده ضعيف لكن له شواهد (أفضل العبادة انتظار الفرج) زائد في رواية من الله فاذنزل بأحد بلاء فترك الشكايه وصبر وانتظار الفرج فذلك من أفضل العبادات لأن الصبر في البلاء انقياد للقضاء الله (مب القضاء عن انس) أفضل العمل النية الصادقة قال المناوي لأن النية لا يدخلها الربا فيبطلها فهي أفضل من العمل وعورض بخبر من هم بحسنة فلم يعملها كتبت له حسنة ومن عملها كتبت له عشر أو أوجب بأن النية من حيث إنها معلقة ومقدمة في الوجود ولا يدخلها الربا وعبادة مستقلة بدونه بخلافه خير بمعنى أنها أشرف والعمل من حيث أنه يترتب عليه الثواب أكثر من الخير بمعنى أنه أفضل نظير ما قالوه في تقضيل الملك والبشر أن الملك من حيث تقدم الوجود والتجرد وغير ذلك أشرف والبشر من حيث كثرة الثواب أفضل (الحكيم) الترمذي (عن ابن عباس) وإسناده ضعيف (أفضل العبادة) بمشاة تحته أي زيارة المريض (اجمعة سرعة القيام من عند المريض) بأن يكون قعوده عنه فراق ناقة كما في خبر آخر لأنه قد يبدو للمريض حاجة وهذا في غير متعهده ومن بأنس به (فرع عن جابر) وهو حديث ضعيف (أفضل الغزاة في سبيل الله خادمهم) أي الذي خرج بقصد الغزو وقولوا خدعتهم (ثم

ولا ينافي ذلك من هم بحسنة فلم يعملها كتبت له حسنة ومن عملها كتبت له عشر لأنه محمول على من نفسه مظهرة لا يخاف رياء في عمله فتواب عمله المضموم للنية أكثر من ثواب النية المجردة عن العمل وذلك محمول على من خاف الربا فتواب نيته المجردة خير من ثواب المصحوبة بالعمل لعدم الربا في تلك (قوله سرعة القيام من عند المريض) أي أفضل ما يفعله العائد في العبادة أن يقوم سريعاً فلا يكثر إلا بقدر فراق ناقة وذلك لأنه يبدو للمريض حاجة فيسحق من جالسائه وأخرج البيهقي عن سلمة بن عامر قال دخلت على الفراء أعوده فأطمت وألحقت في السؤال فقال لي أدن فدنوت فأشددني

حق العبادة يوم بعد يومين * ولحظة مثل لحظ الطارق بالعين لا تبر من مريض في مساءه * يذهبك من ذلك تسأل بحرفين والكلام في غير متعهده ومن يشق عليه مفارقتها انتهى مناوي في كبره (قوله خادمهم) إذا خرج بنية الغزو ثم طرأ له أن يضم

ان تلك النعمة خادمة لآلهة الغزاة لا لآلهة الثواب (قوله بالاخبار) أي خبر العدو ولا رتبة كناية عن دخوله على العدو لتجسس حاله فيضرب بأنهم في غفلة هذا ٣٦٨ الوقت انظارهم وأخذهم الخ فهو أفضل من ذينك (قوله الصائم) أي منزلة

الصائم في الغزو (قوله أفضل الفضائل) أي الخصال الفضيلة التي يشرف بها الانسان في الدنيا والآخرة (قوله أن تصل من قطعك) وهذا هو غاية المعروف وتعطي من حرمك هو غاية الجود وتصفح عن ظلمك هو غاية الحلم ولذا قال سيدنا عيسى لقومه اني كنت جئتكم بأن النفس بالنفس والعين بالعين الخ والان جئتكم بأن لا تقابلوا الشر بمثله وإذا ضرب أحدكم على خده الايمن فليوجه له الايسر وإذا غصب أحدكم ازارا فليعهقه فليعهقه ردا عنه أيضا وهذا وقع أن شيخ ابن العربي رضي الله تعالى عنهم رأى الله تعالى مناماً فقال يا رب عاني شيئاً آخذته منك ولا واسطة فقال إذا أحسنت إلى من أساءك فقد شكرت نعمتي وإن أسأت إلى من أحسن إليك فقد كفرت نعمتي فقال حسبي ذلك يا رب فقال حسبي ذلك أي يكفيلك ذلك في صنع المعروف أن علمت به (قوله الحمد لله) أي سورة الفاتحة قراءتها أكثر ثواباً من غيرها لما اشتملت عليه الاسورة البقرة أكثر ما اشتملت عليه

الذي يأتيهم بالاخبار) أي اخبار العدو (واخذهم عند الله منزلة) وأرفقهم عند الله درجة (الصائم) في الغزو وفرضاً أو نفلاً إذا لم يضعفه الصوم عن القتال (طس عن أبي هريرة) وهو حديث ضعيف (أفضل الفضائل أن تصل من قطعك وتعطي من حرمك وتصفح عن ظلمك) لما فيه من مجاهدة النفس وقهرها ومكابدة الطبع لميل إلى المؤاخذة والانتقام (حم طس عن معاذ بن انس) وهو حديث ضعيف (أفضل القرآن الحمد لله رب العالمين) قال العلامة في اختلاف الناس هل في القرآن شيء أفضل من شيء فذهب الامام أبو الحسن الأشعري والقاضي أبو بكر الباقلائي وابن حبان إلى المنع لأن الجميع كلام الله وأمثالهم التفضيل نقص المفضل عليه وررر هذا القول عن مالك قال يحيى بن يحيى تفضيل بعض القرآن على بعض خطأ وذهب آخرون إلى التفضيل لظواهر الاحاديث منهم ما يحق بن راهويه وأبو بكر بن العربي والغزالي وقال القرطبي انه الحق ونقله عن جماعة من العلماء والمتكلمين وقال الخطابي الجب من بذكر الاختلاف في ذلك مع النصوص الواردة بالتفضيل وقال الشيخ عز الدين بن عبد السلام كلام الله في الله أفضل من كلامه في غيره فقل هو الله أحد أفضل من ثبت يداني لمحب واختلاف القائلون بالتفضيل فقال بعضهم الأفضل راجع إلى عظم الاجر ومضاعفة الثواب بحسب انتقالات النفس وخشيتها وتدبرها وتفكيرها وقيل بل يرجع لذات اللفظ وأن ما يتضمنه قوله تعالى والحمد لله وحده الآية وآية الكرسي وآخورة الحشر وسورة الاخلاص من الدلالة على وحدانيته تعالى ليس موجوداً مثلاً في ثبت يداني لمحب وما كان مثلاً فالتفضيل انما هو بالمعاني الجسمية وكثرتها وقيل التفضيل باعتبار نفع العبادات والآثار والنهي والوعيد خير من آيات القصص لانها انما تريد بها تذكير الامم والنهي والانذار والتهذيب ولا غنى للناس عن هذه الامور وانما تستغنى عن القصص فكان ما هو أنفع لهم خيراً لهم مما يجعل تابعاً لما لا بد منه ولا تنافي بين كون الفاتحة أفضل القرآن وبين كون البقرة أفضل لان المراد أن الفاتحة أفضل السور معاً وبصورة البقرة التي فصلت فيها الحجج اذ لم تشمل سورة على ما شئت عليه من ذلك ولذلك سميت فصطاط القرآن (ك هب عن انس) بن مالك (أفضل القرآن سورة البقرة وأعظم آية منها) وفي نسخة بدل منها فيها (آية الكرسي) لاحتوائها على أمهات المسائل الالهية ولا تنافي على أنه تعالى واحد متصف بالحياة قائم بنفسه مقوم لغيره منزلة عن الخيز والحلول لا يشفع عنده الامن اذن له عالم بالاشياء كلها (وان الشيطان) أي ابليس أو اعم (ليخرج من البيت) أي ويخوه من كل مكان (ان يسمع ان تقرأ فيه سورة البقرة) وفي نسخة يحذف ان الداخلة على تقرأ أي يأس من اغواء أهله لما يرى من جدهم واحتمادهم في الدين وخص البقرة أكثر أحكامها وأسماء الله واسمائه الشارح (الحزن) بن أبي أسامة في مسنده (وابن الصبري) ومحمد بن نصر عن الحسن البصري (مرسل) أفضل الكتب بيع مبرور) أي لا غش فيه ولا خيانة (وعمل الرجل بيده) خص الرجل لانه المحترف غالباً بالاجاج غيره والبيد لا يكون أكثر مداولة العمل بها (حم طس عن أبي بردة

فلا ينافي ما بعده (قوله أن يسمع) أي لأن يسمع أي لا بجل أن يسمع وخروجه كناية عن ضعفه عن وسوسة أهل ذلك البيت القاري وغيره (قوله الصبر يس) بالتصغير (قوله وعمل الرجل بيده) ظاهر الحديث استواء التجارة المعبر عنها بالبيع

المبرور والصناعة المبرر عنها يعمل الرجل بيده وليس مراداً بالمرءان الأفضل الغنيمة ثم الزراعة ثم الصناعة ثم التجارة (قوله ابن دينار) نسخ المتن ابن دينار (قوله سبحانه الله والحمد لله) ذهب بعضهم إلى ٢٦٩ تفصيل التيسير على التمهيد وبعضهم ذهب إلى العكس وهو الذي عليه بعض أئمة الشافعية -

(قوله عن رجل) أي من الصحابة وأما من جهة جندب وأبوه لأن الصحابة كلهم عدول ورجاله رجال الصحيح انتهى بخط الأجهوري (قوله أفضل المؤمنين) (اسلاماً) ويحجب بأن ما ذكره من سلامة الناس من يده ولسانه من أفراد عمال الإيمان إلا شاب عليهم الامع التصديق القلبي (قوله من جاهد نفسه) بأن ينظر في الزاوي وكتب التصوف لنصر سلطان الحق وجنوده على سلطان الباطل وجنوده وذلك أن القلب سلطان الحق وجنوده الباطل وجنوده الصفات الجلية كالمرقة وحسن الخلق وصحة الخبير للناس والشيطان سلطان الباطل وجنوده الصفات القبيحة كالأكبر والحق فاذا جاهد نفسه فقد نصر سلطان الحق وجنوده على سلطان الباطل وجنوده حتى قهره وسجنه عن وسوسته فهو كنصر جنود الاسلام على جنود الكفار بل أعظم ولذا هي الجهاد الأكبر ومن أهمل حتى قصر سلطان الباطل على سلطان الحق كان كنصر

ابن دينار) الانصاري واسماده حسن (أفضل الكلام سبحانه الله والحمد لله ولا اله الا الله والله أكبر) يعني هي أفضل كلام الأديمين والافانقرآن أفضل من التيسير والتبليغ المطلق فأما المأثور في وقت أحوال فالاشتهار به أفضل وسبب أفشائهم اشتغالهم على جهة أنواع الذكرك من تنزيه وتحميد وتوحيده وتعبده (هم عن رجل) قال المناوي ورجاله رجال الصحيح (أفضل المؤمنين) أي الكاملين بالإيمان (اسلاماً من سلم المسلمون) أي وكذا المسلمان ومن له ذمة أو عهد (من لسانه ويده) أي من التعمد بأحد هذه الما في حد أو تعزيز أو تأديب لانه استصلاح فان قبل هذا ينلزم أن من انصف بهذا خاصة كان مسلماً كاملاً اجيب بأن المراد من انصف بذلك مع مراعاة باقي الصفات التي هي أركان الاسلام ويحتمل أن يكون المراد بذلك تبين علامة المسلم التي يستدل بها على اسلامه وهي سلامة المسلمين من لسانه ويده ويحتمل أن يكون المراد بذلك الاشارة الى الخلق على حسن معاملته اليهم مع ربه لانه اذا احسن معاملته اخوانه فأولى أن يحسن معاملته ربه من باب التفتية بالادنى على الاعلى ونحوه اللسان بالذكر لانه المبرر عما في النفس وكذلك اليد لان أكثر الافعال بها في ذكرها أيضاً دون غيرها من الجوارح فكيف يدخل فيها اليد المعنوية كالاستيلاء على حق الغير فغير حق (وأفضل المؤمنين إيماناً حسنهم خلقاً) بعضهم النساء المجهمة واللام فحسن الخلق دال على كمال الإيمان وسوء الخلق دال على نقصه (وأفضل المهاجرين) من الهجرة بمعنى الترك (من هجر ما نهى الله عنه) لان الهجرة ضربان ظاهرة وباطنة والباطنة ترك ما تدعو اليه النفس الامارة بالسوء والشيطان والظاهرة الفرار بالدين من الفتن والهجرة الحقيقية ترك ما نهى الله عنه من المهرمات والمكروهات (وأفضل الجهاد من جاهد نفسه في ذات الله عز وجل) أي أفضل الجهاد جهاد من أشغل نفسه بفعل المأثورات وكفها عن المنهيات امتثالاً لامر الله عز وجل لان اشغى انما يفضل ويشرف بشرف ثمرته وثمره بجاهدة النفس الهداية قال الله تعالى والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا (طوبى عن ابن عمرو) بن العاص قال المناوي في شرحه الكبير بأسناد حسن (أفضل المؤمنين) أي من أرفعهم درجة (احسنهم خلقاً) بالضم لانه تعالى يحب الخلق الحسن قال المناوي والمراد حسن الخلق مع المؤمنين وكذا مع الكفار المعصومين والفساق على الاصح (هك عن ابن عمر) بن الخطاب واسماده صحيح (أفضل المؤمنين إيماناً) قال المناوي عام مخصوص اذا العلماء الذين عن الذين أفضل (الذي اذا سأل أعطى) بناء على الفاعل وأعطى للفعل أي أعطاه الناس ما طلبه منهم لمحبته له المحبة الثانية واعتقادهم فيه لانه لا ذلك على محبة الله له (واذا لم يبط استغنى) أي بالله ثقة بما عنده ولا يلج في السؤال ولا يذل نفسه باظهار الفاقة والمسكنة (طوبى عن ابن عمرو) بن العاص واسماده ضعيف لكن له شواهد (أفضل المؤمنين رجل) أي انسان ذكرنا كذا أو أنشأ (سمع البيوع مع الشراء) يسكون الميم أي سهل اذا باع أحداً شيئاً واذا اشترى من غيره شيئاً (سمع القضاء) أي سهل اذا قضى ما عليه من الدين فلا يعطل غيره (سمع الافتضاء) أي سهل اذا طالب غيره بدينه فلا يضيق على المقل ولا ياجئه البيوع متاعه بدون ثمن مثله ولا

الكفار على جنود الاسلام (قوله أفضل المؤمنين الخ) أي من أفضلهم والافان لا يسأل أفضل منه (قوله سمع البيوع) كأن يبيع ساعته بدون ثمن مثله ارفقاً بالمشترى لا احتياجه وسمع يسكون الميم كما ضبطه الشيخ عبد البر الا جهوري بخطه وهو الذي قرره

استاذنا الحنفى رحمه الله خلاف ما فى العزيزى من انه بكسر الميم (قوله فى شعب من الشعاب) أى محل بين جبابين وليس قيد ابل
المدار على محل يعتزل فيه الناس (قوله ويردع الناس من شره) أشار على الله عليه وسلم الى أن من اعتزل الناس يتبعى له أن يلاحظ
أن عزله ليقوم شر نفسه لا ليتوق شرهم لأن الموفق يشرب الشر لنفسه لا للناس (قوله مزهد) اسم مفعول من زهد الناس وقيل
مزهد بكسر الهمزة أى زاهد فى الدنيا وشهواتها ويكون اسم فاعل على غير قياس اذ قياس اسم الفاعل من زهد زاهد وقد شغل سيدنا
عيسى عن رجائى اقبا كنزاً فخطاه ٢٧٠ أحدهما واخذه الآخرهما اسلم فقال الذى تخطاه لانه سلم من فتنة (قوله يعطى

جوده) أى ما يقدر عليه أى
يتصدق وهو مقل (قوله
أفضل المؤمنين) نسخ المتن
أفضل الناس (قوله يعملون
بالرخى) لا سيما ان سوات
له نفسه تركها لعدم المشقة
فيها والشك فى دليلها (قوله
ايام العشر) أى عشر ذى الحجة
فأيامها أفضل من أيام العشر
الاولى من رمضان لكثرة
العبادة التى فيها أما إلى
العشر الاواخر من رمضان
فهى أفضل من أيام عشر ذى
الحجة لما اشتهلت عليه كذا
قال المناوى فى الكبير
واللهدة عليه اذ لم تطالع فى
هذا الوقت على ما يخالفه
شيخنا حنفى لىكن فى كلام
المناوى المذكور فى شرحه
الصغير والكبير ما يقتضى
ترجيح تفضيل عشر رمضان
الاخير على عشر ذى الحجة
وعبارة الصغير أفضل أيام
الدنيا أيام العشر عشر ذى
الحجة لا اجتماع أهمات العبادة
فيه وهى الأيام التى أقسم

بضابق فى التافه (طس عن ابى سعيد) الخدرى ورجاله ثقات (أفضل الناس) أى من
أفضلهم (مؤمن يجاهد فى سبيل الله) المراد هو من قام بما تعين عليه القيام به ثم حصل هذه
الفضيلة وليس المراد من اقتصر على الجهاد واهمل الواجبات العينية (بنفسه وماله) لما فيه
من بذل ماله تعالى والنفق المتعدى (ثم مؤمن فى شعب) بكسر الشين المجهمة وسكون المهملة
(من الشعاب) وهو فرجة بين جبابين أى ثم يلبه فى الفضيلة مؤمن منقطع للتعب فى خلوة
منفردا وان لم يكن فى شعب وانما مثل به لان الغالب على الشعاب الخلوة من الناس (ينقى
الله) أى يخافه بفعل المأمورات وتجنب المنهيات (ويردع الناس من شره) أى يتركهم فلا
يخاصهم ولا ينازعهم وهذا محله فى زمن الفتنة أوفين لا يصبر على أذى الناس (حم ق ت
ن ه عن ابى سعيد) الخدرى (أفضل الناس مؤمن مزهد) بضم الميم وسكون الزاى وقع
الهاء أى مزهد فيه لقله ماله وهوانه على الناس وقيل بكسر الهمزة أى زاهد فى الدنيا (فر عن
ابى هريرة) واسناده ضعيف (أفضل الناس رجل) أى انسان ذكرا كان أو أنثى
(يعطى جوده) بضم الجيم أى ما يقدر عليه والمقصود أن صدقة المقل أكثر اجوا من صدقة
كثير المال (الطيباسى) ابوداود (عن ابن عمر) بن الخطاب (أفضل الناس مؤمن
بين كريمين) أى بين أبوين مؤمنين وقيل بين أب مؤمن هو أصله وابن مؤمن هو فرعاه فهو
بين مؤمنين مما طرأ فاه وهو مؤمن والكريم الذى كرم نفسه أى نزها وباعدها عن التدنس
شئ من مخالفة ربه (طب عن كعب بن مالك) وهو حديث ضعيف (أفضل أمي
الذين يعملون بالرخى) بضم الراء جمع رخصة وهى التسهيل فى الأمور يقال رخص الشرع
لما فى كذا أى يسره وسهله وذلك كالتيسير والجمع والفطر فى السفر وغير ذلك من رخص المذاهب
(ابن لال عن عمر) وهو حديث ضعيف (أفضل أيام الدنيا أيام العشر) أى عشر ذى
الحجة لا مكان اجتماع أهمات العبادة فيها وهى الصلاة والصيام والصدقة والحج ولا يتأتى ذلك
فى غيرها لان صيام كل يوم منها يعدل صيام سنة وقيام كل ليلة منها بقيام ليلة القدر كما فى خبر
وفى الحديث تفضيل بعض الأزمنة على بعض كالامكنة وتفضل أيام عشر ذى الحجة على غيرها من
أيام السنة وتظهر فائدة ذلك فى نذر الصيام أو علق عملها من الأعمال بأفضل الأيام فإن أفرد
يوما منها تعين يوم عرفة لانه أفضل أيام العشر المذكورة على الصحيح فان أراد أفضل أيام
الاسبوع تعين يوم الجمعة جمعا بين حديث الباب وحديث أبى هريرة مرفوعا خير يوم طلعت فيه

الله بها فى كتابه بقوله وأقبر وليل عشر فهى أفضل من أيام العشر الاخير من رمضان على ما اقتضاه هذا
الخبر وأخذ به بعضهم لىكن الجمهور على خلافه انتهى وقال فى الكبير ما نصه وهذا ذهب جميع الى انه أفضل من العشر الاخير من
رمضان لىكن خالف آخرون تمسكا بأن اختيار الفرض لهذا والنفل لذلك يدل على أفضلته عليه ونمرة الخلاف تظهر فيه الوعاق
نحو مطلق أو نذرا بأفضل الاشارة أو الايام قال ابن القيم والصواب أن أيام العشر الاخير من رمضان أفضل من أيام عشر ذى
الحجة لان عشر ذى الحجة انما فضل لىكون الفجر وعرفة وعشر رمضان انما فضل بلبلة القدر وفيه فضل بعض الأزمنة على بعض
انتهى بحروفه

(قوله اللهم) وهذا يريد على من قال من أهل الضلال لا ينبغي أكل اللحم لأنه معذب بالذي يجمع ثلاثا يصير بطنه قبرا للحيوانات وهذا الخبر يدل على نفعه على اللين وهو المعتمد (قوله تلاوة القرآن) ولو غير فهم المعنى كما يسمي أنفس له برؤية الإمام أحذره في النوم لكن مع فهم المعنى أكل وهو وقع أن بعض أهل الله تعالى كان حريصا على تلاوة القرآن فخطره أن يشغل بالعلم ففقد تلاوته فقرأ ربه بما أتته من ما بقوله أنت تزعم عني وقد تركت كلامي لم تنهيه وتذكر فيه لئلا يخطئني (قوله نظرا) في المصحف فهو أفضل أن كان أخشع فإن كان عن ظهر قلب أخشع فهو أفضل كما مر (قوله ولده) أي كان من المكسب لأنه بسبب السعي في الزواج والاكتساب لأجل ذلك (قوله ابن نيار) ونيار أنصاري صحابي وفي أسناده مقال (قوله ومريم بنت عمران) أي أنها أفضل الأربعة لأنه اختلف في نبوتها مع كونها صديقة بنص القرآن وأمه صديقة الآية ٢٧ وان كان الراجح أنها ليست نبيه خلافا لما نقل عن القرطبي أنه

الشمس يوم الجمعة (البراز عن جابر) وأسناده حسن (أفضل سور القرآن) سورة (البقرة) وأفضل آي القرآن آية الكرسي لما اجتمع فيها من التقديس والتكميم وتزيينه سبحانه وتعالى عن التحيز والخلول وأنه تعالى عالم وحده بالاشياء كلها ولا يشفع عبده الا من أذن له وأنه عظيم لا يحيط به فهم (البغوي في معجمه عن ربيعة) بن عمرو والدمشقي (البرقي) بضم الجيم وقع الراوي وشين مجتمعة (أفضل طعام الدنيا والآخرة للهم) أي لان أكله يحسن الخلق كما في خبر يأتي قال المناوي فهو أفضل من اللبن عند جمع هذه الخبر وعكس آخرون (عق حل عن ربيعة بن كعب) الأسلمي وأسناده ضعيف (أفضل عبادة امتي تلاوة القرآن) لان لقائه بكل حرف منه عشر حسنة قال المناوي وذلك من خصاله على جميع الكتب الالهية فقرأ القرآن أفضل الذي كرا العام بخلاف المأثور (هب عن النعمان بن بشير) وأسناده حسن لغيره (أفضل عبادة امتي تلاوة القرآن نظرا) أي في نحو مصحف فقرأته نظرا أفضل من قراءته على ظهر قلب (الحكيم) الترمذي (عن عبادة بن الصامت) وأسناده حسن لغيره (أفضل كسب الرجل ولداه) أي فلول والدان يأكل من مال ولده اذا كان محتاجا (وكل يسع ضرور) أي لا غش فيه ولا خيانة (طاب عن أبي بردة بن نيار) الانصاري (أفضل نساء أهل الجنة خديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد ومريم بنت عمران وآسية بنت مزاحم امرأة فرعون) قال العلقمي وأفضلهن فاطمة بل هي وأخوها ابراهيم أفضل من سائر الصالحات حتى انقضاء الأربعة اه وقال الرمي أفضل نساء العالم مريم بنت عمران ثم فاطمة بنت النبي صلى الله عليه وسلم ثم خديجة ثم عائشة (حم طاب لك عن ابن عباس) وهو حديث صحيح (أفضلكم الذين اذاروا كرا لله تعالى لرؤيتهم) أي لما هلاهم من بهاء العبادة (الحكيم) الترمذي (عن انس) بن مالك ويؤخذ من كلام المناوي انه حديث حسن لغيره (أفطر الحاجم والمحجوم) أي تعرضا للأفطار أما الحاجم فلانه لا يأمن من وصول شيء من الدم الى جوفه عند المص وأما المحجوم فلانه لا يأمن من ضعف قوته بخروج الدم فيؤثر أمره الى أن يفطر وذهب جمع من الأئمة الى ظاهر الحديث وقالوا يفطر الحاجم والمحجوم

أوحى اليها لان شرط النبوة الذ كورة وآسية وان اختلف في نبوتها لم يثبت انها صديقة خديجة أفضل منها (قوله خديجة الخ) أي اذا قبل من هؤلاء الأربعة وبين جميع الناس من لدن آدم الى الساعة كن أفضل أما المقابلة بين الأربعة فريم أفضل للخلاف في نبوتها ولو صفها بكونها صديقة قال تعالى وأمه صديقة كانا ياكلان الطعام وأما فاطمة وأخوها ابراهيم فهما أفضل من جميع الصالحات من حيث المصلحة فلا ينافي أن بعض الصالحات أفضل من حيث الملازمة والنقي للشرعية واطهارها ثم بعد فاطمة خديجة فهي أفضل من عائشة بنص هذا الحديث ثم بعد عائشة بقية أزواجه

صلى الله عليه وسلم فهن بعدهما في مرتبة واحدة وآسية بعد خديجة كما قال الشارح في الكبير أي فعائشة بعد آسية وقد يقال ان مقتضى ما مر في مريم أن تكون آسية أفضل من خديجة لانه اختلف في نبوتها وقد يقال ان مريم انتم الى الخلاف في نبوتها وصفها بكونها صديقة بخلاف آسية (قوله اذاروا) أي بالهصر أو البصيرة (قوله أفطر الحاجم الخ) أي تعرضا للأفطار والافطام كروه الا اذا أخبر الطبيب العدل بتوقف الشفاء عليهم في هذا الوقت فلا يكره بل قد يجب ان أخبر بأن تركها حينئذ يترتب عليه ضرر (قوله أفطر الحاجم والمحجوم) أي بتعاطيها ما هو سبب للأفطار قال المناوي ذهب الى ظاهر الحديث جمع من الأئمة وقالوا يفطر الحاجم والمحجوم منهم احمد واسحق وقال آخرون تكره الحجام للصائم ولا يفسد الصوم بها ووجه الحديث على التشديد وأنهما نقصا صماهما وأبطلاه بارتكاب هذا المأكروه ومعناه تعرضا للأفطار كما يقال ملك فلان اذا تعرض للهلاك انتهى شرح ابن ماجه لأواف كذا بخط الشيخ عبد البر الا جهوري بهامش نسخة رحمه الله

(قوله أفطر عندكم الصائمون الخ) فسن أن يدعو الصائم بذلك لمن أفطاره عنده أي وفقكم الله لأن يأكل طعامكم الصائمون والابرار الصالحاء أعم من أن يكونوا صائمين أم لا ٢٧٢ المترتب على ذلك كون الملائكة تصلي عليكم (قوله أف) اسم صوت بمعنى أن رفع

الصوت به يدل على التضرع وقيل اسم فعل مضارع بمعنى أتضرع (قوله وماء لا يظهر) يصح أن المعنى لا يظف فتكون طهارة لغوية (قوله بالتسبيح) أي الاله نظا لدالة على التنزيه أو المراد الصلاة (قوله لبنا) أي عقلا كاملا فان من رزق ذلك ظفر بطوبه دنيا وأخرى (قوله وقنع به) القناعة الرضا باليسير والمراد فازوظف من رزق عقلا يهتدي به الى الاسلام وامتلأ المأمورات وتجنب المنهيات ورضي باليسير من العطاء فكما تضرع عليه شيء من أمور الدنياء فنعج بما دونه ورضي به (قوله ولم تكن أمير الخ) فهذا أصل عظيم في اجتناب الولايات ان يخاف عليه عدم القيام بحقوقها وأما من كان أهلا للولاية وعدل فيها فله فضل عظيم تظاهرت به الاحاديث الصحيحة كحديث ان المقسطين على منابر من نور انهم في عاقبة ونقله العزيزي (قوله يا قديم) ضربه بكفه على وركه وهو جالس وقال له ذلك وقديم تصغير مقدم تصغير الترخيم بحذف الزوائد كما يعلم من الخلاصة حيث قال فيها ومن يتخير يصغرا كتنفى بالاصل

منهم أحمد وأصحق وقال الشافعي وأبو حنيفة ومالك بنديهم فطرحوا وحملوا الحديث على التشديد وأنهم ما نقصوا أجره ما أوأطلاه بارة كتاب هذا المأثور الخاري وأحمد عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجهم وهو صائم (حم د ن ح ك) عن ثوبان وهو متواتر (أفطر عندكم الصائمون وكل طعامكم الابرار) الاتقياء الصالحون (وصلت عليكم الملائكة) قاله لسهل بن معاذ لما أفطره عنده في رمضان وقيل لسهل بن عباد ولا مانع من الجمع لانهم اذ صليت في جوار سجد بن عباد وسجد بن معاذ (ه ح ب عن أبي الزبير) عبد الله وهو حديث صحيح (اف للامام حجاب لا يستر) لان المأزير ينكشف عن العورة غالباً عند الحركة (وماء لا يظهر) بضم الميم في الحقيقة وفتح الهمزة الملهة وشدة الهمزة الملهة وذلك لغلبة الاستعمال على ما هو فان حياضه لا يبلغ الواحد منها نحو قلين وأكثر من يدخله لا يعرف حكمية الاعتراف فيصير مستهلا ورعاً كان على بدنه نجاسة فلا فاهها (لا يحل لرجل ان يدخله الا بديل) يعني باستتر عورة عن يحرم نظره اليها (مر) بصيغة الامر (المسلمين لا يفتنون نساءهم) أي بتركهم من دخول الحمام ونظر بعضهم الى عورة بعض وربما وصف بعضهم بعضا للرجال فيجبر للزنا (الرجال قوامون على النساء) أي مساطون عليهم يؤدبون من أهل قيام عليهم وقيام الولاة على الرعايا حتى عليهم منهم من عافيه فتنة منهم من عابهم (عابوهن) الآداب الشرعية التي منها ملازمة البيوت وعدم دخول الحمام وفي دخوله أقوال أصحها انه مباح للرجال مكره للنساء الا للضرورة (ومروهن بالتسبيح) يحتمل أن المراد مروهن بالصلاة ويحتمل بقاءه على ظاهره (هب عن عائشة) أفعل من رزق لبنا بضم اللام وتشديد الواو أي عقلا يعني فازرظف من رزق عقلا راجعا كاملا اهتدي به الى الاسلام وامتنال المأمورات وتجنب المنهيات (تنع طب عن قرة) بضم القاف وشدة الراء (ابن هبيرة) بالتصغير (أفعل) أي ظفر بطوبه (من هدى الى الاسلام وكان عيشه كفافا) أي قدر الكفاية بغير زيادة ولا نقص (وقنع به) أي رضى بذلك (طب لك عن فضالة) بفتح الفاء (ابن عبيد) وهو حديث صحيح (أفعلت ما قديم) بضم القاف وفتح الدال مصغر مقدم وهو المقدم بن مديد كبر الخطاب بهذا الحديث (انمت ولم تكن اميرا) أي على نحو بادأ وقوم وفي الحديث الحديث على اجتناب الولايات لمن يخاف عليه عدم القيام بحقوقها أما من كان أهلا لا مارة وعدل فيها فله فضل عظيم فطقت به الاحاديث الصحيحة كحديث ان المقسطين على منابر من نور (ولا كتابا) أي على نحو حربة أو صدقة أو خراج أو وقف أو مال تجارة وهذا فيمن لا تقدر على الخلاص منها (ولا عريفا) أي قديما على نحو قبيلة أو جماعة على امرهم ويترفع الأمير منه أحوالهم وهو فاعل بمعنى فاعل (د عن المقدم من معد يكر ب) أفلا استرقبتم له أي ان أصيب بالعين أي طلبتم له رقبة (فان ثلاث منبايا من العين) ولم يرد بالثلاث حقيقة بل المبالغة في الكثرة (الحكيم) الترمذي (عن انس) بن مالك ويؤخذ من كلام المناوي انه حديث حسن غيره (اقامة حدم من حدود الله تعالى) أي على من فعل موجبه

كالعطيف يعني المعطافا فالعطيف تصغير معطاف تصغير تخيم والعطيف هو الكساء والقصد بذلك التحذير عن الولايات وثبت وهو محمول على من لم يعلم من نفسه أنه يحكم بالحق (قوله اقامة حد (٧) عند حاكم) وذلك لما يلزم عليه من زجر الناس وبعدهم (٧) قوله عند حاكم الذي في المتن من حدود الله تعالى فالتحرر الرواية اه صححه

عن المفسد ونفعه أكثر من نفع نزول المطر تلك المدة (قوله من مطر أربعين ليلة في بلاد الله) قال العزيزي لأن في أقامتهما جزوا للخلق عن المعاصي والذنوب وسبب الفتح أبواب السماء بالمطر وفي القعود عنها والتموت بها انهما كافي المعاصي وذلك سبب لا خدعهم بالسنين الجذب والهلاك للخلق ولأن إقامة الحد وعدل والعدل خير من المطر لأن المطر يحيي الأرض والعدل يحيي أهل الأرض ولأن في إقامة الحدود منع الفساد في الأرض بعد صلاحها فناسب ذكر المطر لذلك وأيضا المطر دائم قد لا يكون صلاحا وإقامة الحد وصلاح محقق فكان خير لهم من المطر في المدة المذكورة وخاطبهم بذلك لأن العرب لا تسترزق إلا بالمطر المأمور به وقد قال تعالى وفي السماء رزقكم وما توعدون والنفوس العاصية لا تنزع عن المعاصي إلا بإقامة الحد ودانت به بحروفه (قوله الكرامة) هي ما يفعل بالإنسان على وجهه الأكرام كفرش فروة للجلوس عليهم والتفسيح في الجاس للقهود (قوله محلا) أي محلا ولا يأتى الكرامة إلا اسم الامر شرعى كان اهدى له هدية مع اظهار أنها كرامة ومراعاة ٢٧٣ على قضاء حاجة فلا ينبغي لذي المروءة قبولها بل بقضى حاجته بلا

مقابل (قوله والطيبه راجحة) ويسن قبوله ويسن أيضا قبول الدهان والحلوى والدر والوسادة وآلة التنظيف والريحان ويكره ردها وقد نظمها بعضهم فقال

دهان وحلوى ثم در وسادة وآلة تنظيف وطيب وريحان انتهى عزيزي وكتب هذا النظم بهذا اللفظ أيضا الشيخ عبد البر الأجهوري بهامش نسخة و ترجم له بقوله ونظم بعضهم ما يكره رده فقال وذكره بالفظه والذي سميها مرارا من لفظ شين عا طية الاجهوري ما لفظه

فطيب دهان ثم در وسادة ورزق المحتاج وحلوى وريحان ففي العزيزي وخط الشيخ عبد البر ابدال ورزق المحتاج

وثبت عليه بوجه الاحتمال منه كما يفيد خبر ادر والحد وبالشبهات (خير من مطر أربعين ليلة في بلاد الله) لأن في أقامتهما جزوا للخلق عن المعاصي والذنوب وسبب الفتح أبواب السماء بالمطر وفي القعود عنها والتموت بها انهما كافي المعاصي وذلك سبب لا خدعهم بالسنين الجذب والهلاك للخلق ولأن إقامة الحد وعدل والعدل خير من المطر لأن المطر يحيي الأرض والعدل يحيي أهل الأرض ولأن في إقامة الحدود منع الفساد في الأرض بعد صلاحها فناسب ذكر المطر لذلك وأيضا المطر دائم قد لا يكون صلاحا وإقامة الحد فهو صلاح محقق فكان خير لهم من المطر في المدة المذكورة وخاطبهم بذلك لأن العرب لا تسترزق إلا بالمطر المأمور به وقد قال الله تعالى وفي السماء رزقكم وما توعدون والنفوس العاصية لا تنزع عن المعاصي إلا بإقامة الحدود (هـ عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف (اقبلوا الكرامة) أي إذا أكرمكم انسان بكرامة فاقبلوها والكرامة هي ما يفعل بالإنسان أو يعطاه على وجه الأكرام (وافضل الكرامة) أي التي تكرم بها أخاك (الطيب) بأن تطيبه منه أو تهديه له (اخفه محلا وطيبه راجحة) أي هو أخف الشيء الذي يكرم به محلا فلا كلفة في محله وأطيبه به راجحة عند الأتمةين وعند الملائكة فنبأ كذا تحاف الإخوان به ويسن قبوله ويسن أيضا قبول الدهان والحلوى والدر والوسادة وآلة التنظيف والريحان ويكره ردها وقد نظمها بعضهم فقال عن المصطفى سمع يسن قبولها إذا ما جاد تحاف المرء خلان دهان وحلوى ثم در وسادة وآلة تنظيف وطيب وريحان

قط في الافراد طس عن زينب بنت جحش) أم المؤمنين الأسدية (اقتدوا بالذين من بعدى ابى بكر وعمر) أي اقتدوا بالخلفاء الذين يقومون من بعدى بالأحكام الشرعية لحسن سيرتهم وفيه إشارة إلى الخلافة وأن أبا بكر مقدم على عمر (حم ت هـ) عن حذيفة (اقتدوا بالذين من بعدى من أصحابي ابى بكر وعمر) لما فطر الله من الأخلاق المرضية

٣٥ يزى ل بافظ وآلة تنظيف كما ترى (قوله راجحة) أي على الجالسين وعلى الملائكة (قوله عن زينب) وهي أول زوجاته صلى الله عليه وسلم لأنه نزل فيه فلما قضى زيد منها وطرا الخ (قوله من بعدى) أي في الخلافة لكنه على سبيل التلويح إذ يحتمل المراد انهما أقوى رأيا من غيرهما بعده صلى الله عليه وسلم فمقتدى بهما لذلك وإن لم يكونا خلفين وكان توقف سيدنا على رضى الله تعالى عنه بالنسبة إليهما قبل تحقق ثبوت الخلافة لهما فلما ثبتت اقتدى بهما وبعبارة المناوى في كبرىه فان قالت حيث أمر باتباعهما فكيف تخلف على كرم الله وجهه عن البيعة قلت كان لعذر ثم يراجع وقد ثبت عنه الانقياد لاوامرهما ونواهيهم ما وإقامة الجمع والأعياد معهم ما واثنائه عليهم ما حين وميتين فان قلت هذا الحديث معارض بما عليه أهل الأصول من أنه لم ينص على خلافة أحد فقلت مرادهم لم ينص عليهم بحدود هذا كما يحتمل الخلافة يحتمل الاقتداء بهم في الراى والمشورة والصلاح وغير ذلك انتهى بحروفه (قوله من أصحابي) فيه دفع لما يتوهم من أن الذين بعده صلى الله عليه وسلم يشمل من بعد الصحابة أيضا

(قوله بهدي عمار) لانه مني عرض عليه امر ان اختار ارشدهما لكونه فلما فرغ من انوار الله تعالى (قوله بعهد ابن مسعود) اي مشاقفه وذلك لقوة رايه ونظيره خصوصاً في الامامة لان نظيره فيها كان سديداً موافقاً لاي النبي صلى الله عليه وسلم وقد قال لما اقتضى رايه خلافة ابي بكر كيف لا تختاره لاني سابع انه اختير لدينا (قوله ايضا بعهد ابن مسعود) اي ما يوصيكم به ويا مكرم به يدل عليه حديث رضى لا ممتى ٢٧٤ ماضى لها ابن ام عير اه بخط الاجهوري (قوله اقتربت الساعة) اي اوان نزولها فهي اقرب بالنسبة

لما يأتي من الزمن وماضى من الزمن ولذا كانت بعته صلى الله عليه وسلم من علاماته اي اقتربت فاستعدوا لها وقللوا الزمن ولا تسبقوها فاستقيموا (قوله الحية) وكانت في الاصل نعمة سيدنا آدم في الجنة فحانت وتقربت من ابليس حيث تسببت في دخوله الجنة فلما صارت من جنود ابليس صارت من أعداء بني آدم وامر بقتلها والحق في بها اقرب لوجود السم في كل ونبغي اولاً انذار الحية لاحتـمال أنها من عمار البيت ومع ذلك لا يحرم قتلها من غير انذار قال العلقمي والحيات اجناس البان والافاعي والاساود قات البان هو الدقيق من الحيات والافاعي جمع افعي وهي الانثى من الحيات والذكر يسمى افعوان يضم

واعطاه من المواهب الربانية (واهدوا بهدي عمار) بالفتح والتشديد اي سيروا بسيرته (وعهدوا بعهد ابن مسعود) اي ما يوصيكم به من امر الخلافة فانه اول من شهد بعهدتها وأشار الى استقامتها من افاض الهبات واقام عليها الدليل فقال لا تؤخر من قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم الا ترضى لدينا من رضيه لدينا (ت عن ابن مسعود الروابي عن حذيفة) بن اليمان (عد عن انس) بن مالك واسناده حسن (اقتربت الساعة) اي قربت القيامة اي دنا وقت قيامها (ولا تزداد منهم) يعني من الناس الحريصين على الاستكثار من الدنيا (الاقربا) قال المناوي لفظ رواية الطبراني والحلية الابداء اول كل منهما وجه صحيح والمعنى على الاول كلما مر بهم زمن وهم في غفلتهم ازداد قربهم منهم وعلى الثاني كلما اقتربت ودنت تناسوا قربها وعملوا عمل من أخذت الساعة في البعد عنه (طب عن ابن مسعود) ورجالهم رجال الهيج (اقتربت الساعة ولا يزداد الناس على الدنيا الا حرصاً) اي شهاواً وما سا كاهمهم عن عاقبتها (ولا يزدادون من الله) اي من رحمته (الابداء) لان الدنيا مبددة عن الله لانه يكرهها ولم ينظر اليها منذ خلقها والجنم مبعوض الى الله بعدد عنه (ك عن ابن مسعود) (اقتلوا الحية والعقرب) ال فيهم مالم يفس فيشمل كل منهما لانه كروا لا تبي (وان كنتم في الصلاة) وان ترتب على القتل بطلانها والامر للندب وصرفه عن الوجوب حديث ابي يعلى كان لا يرى بقتلها في الصلاة بأساً (طب عن ابن عباس) باسناد ضعيف (اقتلوا الاسودين في الصلاة والحية والعقرب) بها هم اسودين تغليباً ويحق بما كل ضار كزبور وخس الاسود اعظم ضرره فالاهتمام بقتله اعظم لالاخراج عنه من الافاعي بدليل ما بعده (د ت حب ك عن ابي هريرة) ويؤخذ من كلام المناوي انه حديث حسن غيره (اقتلوا الحيات كلهن) اي جميع انواعهن في كل حال وزمان ومكان حتى حال الاحرام وفي البلد الحرام (فن خاف ثارهن) قال العلقمي بالمشقة وسكون الله مزة اي من خاف اذا قتلهن ان يطالب بثأرهن ويقتل بقتلهن ويحتمل ان يقال من خاف اذا هاش على الحيات و اراد قتلها ان تطالبه وترتفع عليه ان تلدغه بسماً فيموت من لدغتها (فليس مني) قال العلقمي في رواية اي ليس عاملاً يستتناول مقتله لاني انا لاهو بخالف لامرنا فان غلب على ظنه حصول ضرر فلا يلام على الترك (د ن عن ابن مسعود طب عن جابر) بن عبد الله (وعن عثمان بن ابي

(العاص)

الهمزة والعين وكثرة الافعوان ابو حبان وابو يحيى لانه يعيش الف سنة وهو الشجاع

الاسود الذي يوائى الانسان ومن صفة الافعي انها اذا فقت عيناها عادت ولا تغمض حديثها البتة والاساود جمع اسود قال ابو عبيدة هي حية في سواد وهي اخب الحيات اه بحر وفه (قوله الاسودين) فيه تغليب لان السواد خاص بالحية فتسمى سوداء ولو باعتبار سواد بعضها وبطلق الاسودان ايضا على الماء والتمر مع ان الماء لا لون له وكذا العمران فقه وقوع التغليب في الكلام الفصح وفيه تغليب الاخف على القاعدة في لسان العرب وقوله في الصلاة اي وغيرها بالاولى وقوله كلهن اي حية بيت بالمدينة ارمه سجداً وغيرهما وقوله فن خاف ثارهن اي ان يؤخذ منه الثأركا كانت الجاهلية تعتقد ذلك (قوله ثارهن) مفعول خاف وخبر من قوله فليس منا اي من خاف من قتل الحية لكونه تأتية حية اخرى تأخذ بالثأر فنهش له ليس منا اي ليس على طريقته المحمودة لان ذلك دأب الجاهلية

(قوله ذا الطائفتين) تشبيه طيبة بضم الطاء المهملة وسكون الفاء ما يظهره خطان أسودان وقيل أيضا في الأصل خصوصه المقل فشبّه الخططين على ظهرا الحمية بخوصتين من خواص المقل انتهى مناو في كبيره (قوله والابر) القصيرة من الحيات التي تشبهه ما قطع ذنبه وذلك لان فيما ذكر خصوصية بينهما اصل الله عليه وسلم بقوله يطعمسان البصر اى يخشى على من نظر اليهما - ما اهمى والطمس من طمس قال تعالى ولقد ارادوه عن ضيقه فطمسنا اعينهم اه (قوله ويسقطان الجبل) اى يخشى على الجامل السقوط اذا نظرت اليهما وهذا ان النوعان لا يوجدان الا في الجبال لاننا لم نرهما أصلا ويسقطان بسنين مؤلمتين بينهما فاء متناهية توحده هكذا رواية الصحيحين وفي نسخة ويسقطان بسين واحدة وكتب المناوي في كبيره وعبارته ويسقطان كذا رأيت في نسخة والذي وقعت عليه في الصحيحين ويسقطان بسنين ونص على هذين مع دخولهما في الحيات اهتما بما يقعاهما لكونهما يطعمسان ويسقطان أولان الشيطان لا يميل بهم ما قالوا ومن الحيات نوع يسمى الناظر ذاقم نظره على انسان مات فوروا آخر اذا سمع صوته مات وذكرنا في خواص بعض الافاعي ان الجنين يسقط

بحرقه (قوله الوزغ) هو
المعروف بالبرص ومن قتله
في أول مرة كان له جريل
الثواب ومن قتله في مرتين
كان أقل ثوابا من الأول
وأدنى منه - ما أن يقتله في
ثلاث وذلك لأن قتله أول
مرة فيه إحسان القتلة وسبب
سن قتله ما فيه من السمات
وأبضا لما أتى به نارا إبراهيم
في النار جاءت جميع
الحيوانات بالماء لتطفى النار
الالوزغ فإنه صار ينفع في
النار ومن خصوصيات
الزعفران أن الوزغ لا يدخل
بيته هو فيه والعظيم من الوزغ
يسمى سام أبرص بنفسه
المع (قوله شيوخ الخ) المراد

(العاص) ورجاله ثقات **﴿﴾** (اقتلوا الحيات اقتلوا اذا الطفتين) ثقبه طعنه بضم فسكون جنس من الحيات يكون على ظهره خطان أسودان وقيل أبيضان (والا بتر) أى الذى يشبهه قطوع الذنب (فانهما يطهسان) أى يعميان (البصر) أى بصيرا الناظر اليهما أو من ينهشاه (ويسقطان) انظر رواية الصحيحين ويسقطان (الحبل) بفتح الحاء المهملة والموحدة أى الجنين عند نظر الحامل اليهما بالخاصة لبعض الافراد وفى رواية لمسلم الحياتى بدل الحبل (حمق دته عن عمر) بن الخطاب **﴿﴾** (اقتلوا الوزغ) بالتحريك أى به خلفته وهو معروف وسام أبرص كبار وهو كبر تركيما مزجيا (ولو جوف السمكة) لانه من الحشرات المؤذيات وقيل انه يسقى الحيات ويخرج فى الاناء كان يتفخ النار على ابراهيم حين التى فيها وروى من قتل وزغة فى الضربة الاولى فله مائة حسنة وروى أيضا من قتل وزغة مح الله عنه سمع خطبات وروى أيضا من قتل وزغة فمكنا قتل شيطانا ومن طبعه أنه لا يدخل بيتا فيه رائحة الزعفران ويألف الحيات كما تألف العقارب الخنافس وهو يلقح بقبه ويبيض كما يبيض الحيات ويقيم فى حجره زمن الشتاء أربعة أشهر لا يطعم شيئا (ط عن ابن عباس **﴿﴾** اقتلوا الشيوخ المشركين) أى الرجال الاقرباء أهل الجدة والبأس لا المهرى الذين لا قوة لهم ولا رأى (واسقة واشرخهم) بفتح الشين وانشاء المجتمعين المفتوحين بينهم اراءسا كنه مصدر يقع على الواحد والاثنتين والجمع وقيل هو جمع شارخ كشارب وشرب أى الاطفال المراهقين الذين لم يبلغوا الحلم فيحرم قتل الاطفال والنساء (حمق دته عن سمرة) قال العلامة مى قال ت حسن صحيح غريب **﴿﴾** (اقرأ القرآن على كل حال) أى قائما وقاعدا وراقدا وما شبا وغير ذلك

بهم من لهم قوة القتال أوتدبير ورأى في قتال المسلمين أذا ذبح ذلك أكثر من قتالهم (قوله شرحهم) اسم جمع أشارخ كصاحب
 اسم جمع لصاحب وهم المراهقون ومثلهم من دونهم من الصغار والنساء والارقاء لانفعاع الغزاة بهم وشرحهم بفتح الشين والخاء
 المجهملتين المفتوحة بينهما ينهما راء ساكنة مصدرية تقع على الواحد والاثنيين والجمع وقيل هو جمع شارخ انتهى من العزيزي وقال
 العلامة أراد بالشيوخ الرجال الحسان أهل الجادة والقوة على القتال ولم يرد الهرجى والشرخ الصغار الذين لم يدر كوا وقيل أراد
 بالشيوخ الهرمى الذين اذا سمعوا لم ينتفع بهم في الخدمة وأراد بالشرخ الشباب أهل الجبل الذين ينتفع بهم في الخدمة وشرح
 الشباب أوله وقيل نصارته وقوته انتهى بحجج وفه (قوله اقرأ القرآن على كل حال) أى قائم أوقاعد أو ماشيا وراقدا الخ وسبب الحث
 على قراءته أن قارئه يماجي ربه ويحشر يوم القيامة ويقوم من قبره وهو يقرأ فيه فينبغى أن لا يترك بالمرءة الا ضرورة أو اشتغال بعلم
 شرعى وعلى كل حال ينبغى أن لا يخلى الأسبوع بلا ختمه خوف النسيان قال المناوى في كبره قال القسطلانى وأخبرنى شيخ
 الاسلام البرهان بن أبى شريف أنه كان يقرأ خمس عشرة ختمه في اليوم واليلة وفي الارشاد أن الختم الاصبغى رأى رجلا من
 الامن ختمه في شوط أو اسبوع وهذا لا يسهل الا بفيض ربانى ومدد رحمانى انتهى وأخبرنى بعض الثقات أن شيخنا العارف

عبد الوهاب الشمراني ختم بين المغرب والعشاء ختمتين ثم رأيت في كتابه الاخلاق ما نصه ومنها عمل احدهم على تحصيل مقام غلبة الروحانية على الجسمانية حتى يصير يقرأ في اليوم والليالي كذا كذا ختموا وبقراءته رويانية على جسمانية ولا يتخلف عنه ويحتاج صاحب هذا المقام لورع شديد وطاعة كثيرة ليحصل لطيف الكفاية والا فلا يقدر ان يتجمل في القراءة مع ذكر بل يصير كأنه يسهب مخترع على الارض خلف طائر فن فهم ذلك عرف سر امره تعالى للصفاتي صلى الله عليه وسلم بتربيل القرآن فان روحانيته تغلب جسمانيته ٢٧٦ فاذا قرأ اليه لعله احد لا نظوا له الا ما ظاه في نطق الارواح واخبرنا الشيخ على

المصري انه قرأ في أيام سلوكة في يوم وليلة ثلاثمائة ألف ختمه وستين ألف ختمه كل درجة ألف ختمه انتهى وكان على هذا المقام شيخنا شيخ الاسلام زكريا في مكان اذا قرأناه لا نلحقه وكذا الشيخ نور الدين الشونى الغلبة روحانيته ما انتهى كلامه انتهى بحج روفه (قوله الا وانت جنب) وكذا وانت في محل مستقدر فانه يكره حينئذ (قوله في سبع) اى من الايام والليالي وسبب هذه الروايات انه صلى الله عليه وسلم لما خطب بذلك عبد الله بن عمر بن الخطاب شفقة عليه وقال له في كل شهر قال انى اقدر على ختمه في اقل من ذلك فأتى بالرواية الاخرى وهكذا وكان رضى الله عنه بقول شددت فشدد على فهذه الروايات بحسب احوال الناس لان منهم من يقدر في اربعين ومنهم من يقدر في اقل من ذلك وقد

(الا وانت جنب) ومثل الجنب الحائض والنفساء فيحرم قراءة شئ من القرآن على من ذكر بقصد القراءة (ابو الحسن بن مظهر في فوائد عن علي) أمير المؤمنين (عليه السلام) (اقرأ القرآن في كل شهر) بأن تقرأ كل ليلة جزأ من ثلاثين جزءاً (اقرأ في عشرين ليلة) أى في كل يوم وليلة ثلاثة احراب (اقرأ في عشر) بأن تقرأ في كل يوم وليلة ستة احراب (اقرأ في سبع) أى اسبوع (ولا تزد على ذلك) ندباً فانه ينبغي التفكر في معانيه وأمره ونهييه ووعده ووعدته وتدبر ذلك لا يحصل في اقل من اسبوع ومن قرأه في سبع جزءاً على سبعة احراب كما فعلت الصحابة قال العلقمي فالاول ثلاث سور والثاني خمس سور وبهذا الثلاث والثالث اسع سور الى مريم والرابع تسع وقيل الى اول العنكبوت والخامس احدى عشر سورة وقيل الى ص والسادس الى آخر الحديد والسابع الى آخر القرآن قال النووي والاختيار ان ذلك يختلف باختلاف الاشخاص فن كان من أهل الفهم وتدقيق الفكر استحب له ان يقتصر على القدر الذي لا يحل بالمقصود من التدبر واستخراج المعاني وكذا من كان له شغل بالعلم أو غيره من مهـمات الدين ومصالح المسلمين العامة يستحب له ان يقتصر على القدر الذي لا يحل بما هو فيه ومن لم يكن كذلك فالاولى له الاستمرار ما أمكنه من غير خروج الى المال ولا بقرؤه هذومة بالذال وهي سرعة القراءة (ق د عن ابن عمر) قال المناوى ابن الخطاب وقال الشيخ ابن العاصي (اقرأ القرآن في اربعين) قال المناوى ان تكون حصه كل يوم فحواثة وخمسين آية وذلك لان تأخيرها أكثر منها يعرضه للنسيان وانها تون به (ت عن ابن عمرو) بن العاصي وحسنه الترمذى (اقرأ القرآن في خمس) اخذ به جمع من السلف منهم علقمة بن قيس فكان يقرأ في كل خمس ختمه (طب عن ابن عمرو) بن العاصي ومما أضاف لضعفه (اقرأ القرآن في ثلاث) بأن تقرأ في كل يوم وليلة ثلثه (ان استطعت) أى قراءته في ثلاث مع ترتيل وتدبر والا فاقراه في أكثر وفي حديث من قرأ القرآن في اقل من ثلاث لم يفته أى غالباً قال الغزالي ولذا ثلاث درجات ادناها ان يختم في الشهر مرة وأقصاها في ثلاثة أيام مرة وأعد لها ان يختم في الاسبوع وأما الختم في كل يوم فلا يستحب (حم طب عن سعد بن المنذر) له حجة (اقرأ القرآن ما نهاك) أى عن المعصية يعنى ما دمت مؤتمراً بأمره منتهياً بنهييه وزجره والمراد الحث على العمل به أى لا تترك القراءة الا من لا يعمل به (فاذا لم ينهك فليست بقراءة) أى فكأنك لم تقرأه لا عرضك عن متابعتها فلم نظفر بفوائده وعوائده فيصير حجة عابك وخصه مالك يوم القيامة (فر عن ابن عمرو) بن

نقل الشمراني أن سيدي عالميا المصري كان يقرأ في اليوم والليالي ثلاثمائة ألف ختمه وستين ألف ختمه ومع ذلك تجب مراعاة الاحكام وينبغي التأمل في معانيه والافقهـه تكون القراءة حراما ولا فائدة فيها (قوله ما نهاك) أى مدة نهيك وظاهره أن العاصي تطلب منه ترك تلاوة القرآن وليس مراد ابل القصد الحث على امتثال أو امره ونهيه (قوله فليست بقراءة) قراءة نافعة ولذا ورد بقرأ القرآن وهو يلعبه وذلك بأن كان من الظالمين وقرأ الا لعنة الله على الظالمين فيدخل في عموم ذلك وكذلك كل آية فيها لعن اذل جرعة اذا كان منهم ما قال المناوى في كبره فائدة سئل جدى شيخ الاسلام يحيى المناوى رحمه الله هل الاهتزاز في القراءة مكرهه وخلاف الاولى فأجاب بأنه في غير الصلاة غير مكرهه ولا كنهه خلاف الاولى وحمله اذا لم

يغلب الحال أو يحتاج الى نحو النفي في الذ كر الى جهة اليمين والاثبات الى جهة القلب وأما في الصلاة فذكره اذا قل في غير حاجة
ويبقى اذا كثر أن يكون كتحريك الحنك كثيرا من غير أكل وان الصلاة تبطل به والله أعلم انتهى بنصه انتهى بحروفه (قوله افرأ
المعوذات) ويحصل مرة واحدة في كل (قوله بالحزن) أي بصوت فيه خشوع (قوله نزل بالحزن) أي بصوت فيه خشوع من
سيدنا جبريل وبعض الشراح ضبطه نزل بالحزن أي بآيات تدل على ٤٧٧ حزن أهل الضلال لوتعلموها كما أنه نزل

بالبشرى لاهل الله تعالى
وبدل لذلك أنه ذكره بالاسم
الظاهر اذ لو كان المراد
كلا قول لقبل فانه نزل به الا أن
يقال أظهر تأثير القلوب
بالفظ الحزن وكل صحيح
قال المناوي في كبره تنبيه
أفاد هذا التقرير أنه ليس
المراد به مراعاة بالحزن
ما اصططح عليه الناس في هذه
الازمان من قراءته بالانعام
فانه مذموم وقد شدده بعض
العارفين التذكير على فاعله
وقال ان حضرة الحق جل
وعلا حضرة هيبه ووجت
وتعظيم فلا يناسبها الا
الخشوع والخضوع والعدة
من شدة الهيبه كما يعرفه من
دخل حضرة الحق تعالى فانه
يرى ثم كل ملك لو وضع قدمه
في الارض ما وسعته ولو بلغ
السهوات والارض في بطنه
لنرات من حلقه ومع ذلك
فيعبر عنه من هيبه الله
كالهيبه في الرمح العاصف
فسبحان من هيبنا عن
شهود كمال عظمتة رحمة بنا

العاص قال العراقي اسناده ضعيف ﴿اقرأ المعوذات﴾ فيه اطلاق الجمع على المثنى أي الفلق
والناس أو التغليب أي والاخلاص (في دبر كل صلاة) بضم الدال والباء أي من الجنس وفيه
استعجاب قراءتها بعد التماسيم من كل صلاة مكتوبة فانها لم يتنوع جعلها فاداموا المصلي بها خلف
كل صلاة كان في حواسنها الى ثاني صلاة أخرى (د ح ب عن عتبة بن عامر) قال المناوي
وسكت عليه أبو داود فهو صالح وصححه ابن حبان ﴿اقرأ القرآن بالحزن﴾ بالتحريك أي
بصوت يشبه الحزن يعني يتخشم وتبال فان لذلك تأثيرا في رقة القلب وجرى بان الدمع (فانه
نزل بالحزن) أي نزل ذلك بقراءة جبريل (ع طس حل عن برودة) بن الحبيب وهو
حديث ضعيف ﴿اقرأ القرآن﴾ أي داوموا على قراءته (ما أثبتت) أي ما اجتمعت (عليه
قلوبكم) أي ما دامت قلوبكم تألف القراءة (فاذا اختلفتم فيه) قال المناوي بان صارت قلوبكم في
فكرة شيء سوى قراءته كم وصارت القراءة باللسان مع غيبة الجنان اه أي صار القلب مخالفا
لللسان (فقوموا عنه) أي اتركوا قراءته حتى ترجع قلوبكم وقال العاقبي فاذا اختلفتم فيه أي
في فهم معانيه فقوموا عنه أي تفرقوا عنه لئلا يتبادى بكم الاختلاف الى الشر قال شيخ شيوخنا
قال عياض يحتتمل أن يكون النسي خاصا بزمناه صلى الله عليه وسلم لم يسلا يكون ذلك
سببا لنزول ما يسووههم كما في قوله تعالى لا تسألوا عن أشياء ان تبدلكم تسوكم ويحتتمل أن
يكون المعنى اقرؤا أي الزموا الاختلاف على ما دل عليه وقاد اليه فاذا وقع الاختلاف أي عرض
عارض بسببه يقتضي المنازعة الداهية الى الافتراق فانكروا القراءة وتساكروا بالحكم الموجب
للافتراق عرضوا عن التشابه المؤدى الى الفرقة وهو كقوله صلى الله عليه وسلم فاذا رأيتم الذين
يتبعون ما تشابه منه فاحذروهم ويحتتمل أنه نهي عن القراءة اذا وقع الاختلاف في كيفية الاداء
بأن يفترقوا عنه عند الاختلاف ويستمر كل منهم على قراءته (ح م ق ن عن جندب) قال
المناوي بضم الجيم والدال تفتح وتضم وهو عبد الله الجيلي ﴿اقرأ القرآن فانه يأتي يوم القيامة
شفيها لاصحابه﴾ أي لقاربه بأن يمثل بصورة يراه الناس كما يحيل الله لا أعمال العباد صورة ووزنا
لتوضع في الميزان والله على كل شيء قدير فليقبل المؤمن هذا وامثاله ويعتقد بآيانه أنه ليس للعقل
في مثل هذا سبيل ﴿اقرأ الزهراوين﴾ أي النيرين سميتاه لثمرة نور الاحكام الشرعية والاسماء
الالهية فيهما أولها انتم ما عظم أجروهما القارئهما (البقرة وآل عمران) بدل من الزهراوين
(فانه ما يأتيان) أي ثوابهما (يوم القيامة كأنهما غمامتان) أي غمامتان تظلان قارئهما من
حر الموقف (او غيايتان) بفتح الغين المحجمة وتخفيف المثنيتين قال في النهاية الغياية

فانه لو كشف لنا من عظمتة ما فوق طاقتنا لاضدهات أبداننا وذابت عظامنا ولو استحضرت القارئ عظمة ربه حال قراءته ما استطاع
ان يفعل ذلك انتهى بحروفه (قوله ما أثبتت عليه قلوبكم) أي مدة اثباتها عليه بأن تكونوا في وقت خلوع عن شغل من أمور
الدنيا التمدد بروامعنايه والقصد الحديث على الاحتذ في أسباب انداوع الشواغل حينئذ لانه ينبغي ترك التلاوة بالكلية حال
الشغل ويحتتمل أن المعنى مدة اثبات قلوبكم عليه بأن تؤمن به وبما اقتضاه (قوله اقرأ الزهراوين) أي اللتين يشبهان الزهري
النور أكثر ما شتمتا عليه فاحذرا ولا بان قراءة القرآن من غير تخصيص بسورة منه تكون سببا للشناعة ثم اخبر بخصوصية
سورتي البقرة وآل عمران (قوله يأتيان) أي ثوابهما أو يجسمان (قوله او غيايتان) أي لهما نور وضياء زيادة على حصول الاستظلال

بهم افعوا بل ابلغ ما قبله لان غايته انما ما انطلق كالصباح يهز واهس فيم اثور (قوله فرقان) اي طائفتان من طير صواف اي متصلة
 اجفهن من بعض بحيث لا يكون بينهما فرجة (قوله يحاجان) اي يدفعان عنه الشجر (قوله البطالة) اي اهل السكسل لا يستطعمون
 قراءتها بعد فهم السكسل اذ المراد ٢٧٨ بالبطالة السجدة اي لا يستطعمونها الطامس فلو لم يسم بالاصحى (قوله ولا تجفوا) اي

تترجوا تلاوته (قوله
 ولا تغسلوا) اي لا تغمسوا
 حبله من حيث لفظه
 كترك تجويد حرفه او معناه
 كترك او امره الخ ولا تغسلوا
 في كثرة تلاوته لئلا تغسلوا
 تغسلوا في التجر في معانيه
 المتشابهة لئلا يؤدي الى
 الالتهام والفساد ولا تغسلوا
 في السكون به ذلك المجادة
 مع الناس (قوله بلحون
 العرب) المراد بلحونهم الطرب
 الحاصل بسبب خفة القلوب
 الناشئة من حسن الصوت
 وتغليب الانعام على الوجه
 المرضي بحيث لا يزيد حرفا
 ولا ينقص حرفا عما اعتبره
 القراء والطرب كما ينشأ عن
 السمرور ينشأ عن الحزن
 وما يقع من الفوران والتخبط
 ورفع الصوت عند سماع
 ذلك فهو تخبط مشبهاً في نشأ
 عن ميل الطبع الى الصوت
 الحسن سواء بقرآن أم بغيره
 واختبار ذلك الشخص أن
 يترك يوماً أو ساعة بلا سماع
 ثم يعاد عليه الآية التي تخبط
 عند سماعها فلا تنعم فلا
 يوجد التخبط منه حينئذ
 فيقال له هي الآية التي
 تخبطت عند سماعها قبل

كل شيء اطل الانسان فوق رأسه من سحابة وغيرها وقال المنأى وهي ما اطل الانسان فوقه
 وأراد به ما له صفاء وضوءه اذ الغيا به ضوء شعاع الشمس (او كما فيهم افرقان) بكسر الفاء وسكون
 الراء اي قسمة ان اي طائفتان (من طير صواف) اي باسقاط اجفهن بامتصا بعضهما بعضا
 والمراد انهما يقيمان قارئهما من حوا الموقف وليست أولاً ولا لاختير في تشبيه السورتين ولا
 لترديد بل للتوزيع وتقسيم القارئين فالاول لمن يقرؤه ولا يفهم المعنى والثاني للجامع بين
 الملاوة ودراية المعنى والمثالان ضم اليهم التلخيص والارشاد (يحاجان عن اهل السكسل) اي
 اي يدفعان عنه الجحيم او الزبانية (اقرؤا سورة البقرة) قال المنأى عموماً ولا وهما في الشفاعة
 ثم خص الزهراوين وعلمت بهما النجاة من كرب القيامة والمجاجة ثم اقرؤا البقرة وعلمت بهما
 المعاني الثلاثة الآتية اعلم الى ان لكل خاصية يعرفها الشارع (فان اخذها) اي المواظبة
 على قراءتها والعمل بها (بركة) اي زيادة ونجاء (وتوكلها حشرة) اي تأسف وتاهل على ما فاته
 من الثواب (ولا تستطعموها البطالة) بفتح الباء والطاء المهمة اي السجدة لزيادتهم عن الحق
 وانما حكمهم في السكسل اهل البطالة الذين لم يوفقه والدلك (حمم عن اي اماعة) الباهل
 (اقرؤا القرآن واعملوا به) اي بامثال او امره واجتناب نواهيه (ولا تجفوا عنه) اي تبعوا
 عن تلاوته وتقمروا فيها (ولا تغفلوا فيه) بفتح الغنة الفوقية وسكون الغين المهمة اي لا تتعدوا
 حدوده من حيث لفظه او معناه ولا تبدلوا جهدهم في قراءته وتترجوا وغيره من العبادات
 قال المنأى والجفاء عنه التقصير والغلو التعمق فيه (ولا تأكلوا به) اي لا تجعلوه سبيلاً لكل
 (ولا تستكثروا به) اي لا تجعلوه سبيلاً للاستكثار من الدنيا (حمم ع طب هب عن
 عبد الرحمن بن شبل) الانصاري ورجاله ثقات (اقرؤا القرآن بلحون العرب) قال العلقمي
 قال في النهاية اللحن والاحسان جمع لحن وهو التطريب وتحسين القراءة (واصواتها) اي
 ترغاتها الحسنة التي لا يجتهد معها شيء من الحروف عن مخرجه لان ذلك يضاعف النشاط
 (واياكم ولحن اهل الكنائس) اي التوراة والانجيل وهم اليهود والنصارى (واهل الفسق)
 اي من المسلمين الذين يخرجون القرآن عن موضعه بالتعطيل بحيث يزيد او ينقص حرفاً
 فانه حرام اجماعاً قال العلقمي والذي يحصل من الادلة ان حسن الصوت بالقراءة مطلوب
 فان لم يكن حسناً فليحسنه ما استطاع (فانه سيحى بعدى قوم برجهون) بالشدة يد اي يرددون
 اصواتهم (بالقرآن ترجميع الغناء) اي يفاوتون ضروب الحركات في الصوت كما هل الغناء
 (والرهبانية) اي اهل الرهبانية (والنوح) اي اهل النوح (لا يجاوز حناجرهم) قال في
 المصباح الحنجرة قبلة مجرى النفس اه اي لا يجاوز مجرى انفسهم ولعل المراد انه كناية
 عن عدم الثواب (مفتونة قلوبهم) قال المنأى بفحوصة النساء والمرد اه ويحتمل انها
 مفتونة بحب الله وسماعه من غير مراعاة ما صلح عليه القراء (وقلوب من يحبهم شأنهم)
 فان من اعجب شأنهم بخكمهم (طس هب عن حذيفة) وهو حديث صحيح (اقرؤا

فلو كان تخبطك عن طرب روحاني نشأ عن تدبر المعاني لم يتخاف عن سماعك تارة فأهل الله اذا حصل لهم (القرآن)
 طرب ناشئ عن تدبر المعاني التي تصطبوا بالارض واضطجعوا من شدة الشوق اشارت الى أنهم يهودون الى التراب كما خرجوا منه
 (قوله اهل الكنائس) فانهم كانوا يراعون حسن الصوت ولا يهتمون الى تدبر المعاني (قوله ترجميع الغناء) اي اهل الغناء واهل
 الرهبانية واهل النوح (قوله حناجرهم) جمع حنجرة وهي مجرى النفس (قوله من يحبهم الخ) لا قرار لهم على المهمة

(قوله لا يعذب قلبا) أي صاحب قلب وعي قلبه القرآن (قوله لا يعذبونه) أي يعذبون بدله أو جزاءه في الدنيا فهو على حذف مضاف فآخذ المقابل على القرآن مذموم حيث كان غنياً في ظاهره أو غني قلباً لما لو كان محتاجاً فلا بأس بأخذ المقابل (قوله في بيوتكم) أي مساكنكم ولو خباء أو كهفاً في الجبل (قوله سورة هود يوم الجمعة) ٢٧٩ لكنه يقدم عليها سورة الكهف ثم الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم

والمصلاة عليه صلى الله عليه وسلم ثم سورة هود فلا يخالف ما في الفقه فقراءة سورة هود مطلوبة إذا ترك قراءة سورة الكهف والصلاة عليه صلى الله عليه وسلم لم قال الغزالي عن بعض السلف أنه بقي في سورة هود ستة أشهر يكررها ولا يفرغ من تدبرها انتهى مناوئ في كبره (قوله على موتاكم) أي من حضره الموت إذا كان منهم أي يدرك معانيها وعلى من مات بالفضل فإنه يحصل له الثواب خلافاً للعتزلة وبعض أهل السنة بدليل أنه صلى الله عليه وسلم نهى عن أمته وإن الأمكنة تسعة فخر لأمته فلولاً أن عمل الإنسان ينفع غيره إذا فادى ما فعل ذلك وما يدل على مزيد فضل يس أن ابن العربي اشتد عليه المرض فحصل له استغراق فرأى خلقاً كثيرين يريدون ضمه ورأى شاباً حسن الصورة فدفعهم عنه فقال له من أنت فقال له أنا يس فلما استيقظ وجد أباه يتلو سورة يس عند رأسه حتى ختمها وهو يبكي (قوله هـ قل) بفتح الميم وسكون الميم هـ قل بالفتح

القرآن) أي ما تيسر منه (فإن الله تعالى لا يعذب قلباً وعي القرآن) أي حفظه عن ظهر قلب وعمل بأحكامه من امتثال أوامره واجتناب نواهيه والاعتبار بأهله والالتعاطي بأفعاله حفظاً لفظه وضميحه حدوده فهو غير راع له وحفظه فرض كفاية (تسام) في فوائده (عن أبي امامة) الباهلي (اقرأ القرآن وابتغوا به وجه الله تعالى) أي اقرأوه على الكيفية التي يسهل على السمتكم النطق بها مع اختلاف السمتكم فصاحة ولغة ولاكنة من غير تكلف ولا مشقة في مخارج الحروف ولا مبالغة ولا إفراط في المد والمزج لا شباع فقد كانت قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم والتابعين سميحة (من قبل أن يأتي قوم يقيمونه إقامة القدح) بكسر القاف وسكون الدال أي المصمم أي يسرعون في تلاوته اسراع المصمم إذا خرج من القوس (لا يعذبونه ولا ينجسونه) أي يطلبون بقراءته المبالغة أي عرض الدنيا والرفعة فيها ولا يلبثون في الآخرة وهذا من مجازاته صلى الله عليه وسلم فإنه انجسار عن عيب قبل مجيئه (حم د عن جابر) بن عبد الله قال المناوي وسكت عليه أبو داود فهو صالح (اقرأ سورة البقرة في بيوتكم) أي في مساكنكم (ولا تجعلوها قبوراً) أي كالقبر في حاله عن الذكروا القراءة بل اجعلوها نصيباً من الطاعة (ومن قرأ سورة البقرة) قال المناوي كلها أي بأي عمل كان أو في بيته وهو ظاهر اسباق (تخرج بها في الجنة) حقيقة أو كناية عن مزيد الأجر (هـ هـ عن الصالح) بصادين مهملةين مفتوحة ثم هاء ساكنة ثم ميم مفتوحة ثم سين مهملة (اقرأ سورة هود يوم الجمعة) قال المناوي فأنها من أفضل سور القرآن فتليق بقراءتها في أفضل أيام الأسبوع (هـ هـ عن كعب الأحبار مرسلاً) قال الحافظ ابن حجر مرسل صحيح الإسناد (اقرأ على موتاكم يس) أي من حضره مقدمات الموت لأن الميت لا يقرأ عليه بل ذلك عند حضوره مقدمات الموت لأن الإنسان حينئذ ضعيف القوة والأعضاء ساقطة المنفعة لكن القلب قد أقبل على الله تعالى بكلمته فبقراءة عليه ما يزيد به قوة قلبه ويشهد تصديقه بالأصول فهو إذا علمه ولأن أحوال القيامة والبعث مذكورة فيها فاذا قرئت تجدد له ذكر تلك الأحوال وأخذ بعضهم بظاهر الخبر فصح أنها تقرأ بعد موتة والاولى الجمع عملاً بالقولين قال المناوي قال ابن القيم وخص يس لما فيها من التوحيد والمعاد والبشرى بالجنة لأهل التوحيد (حم د هـ هـ عن معقل بن يسار) قال في الأذكار أسناد ضعيف (اقرأ) بفتح الهمزة وسكون القاف وكسر الراء وضمة الهمزة (على من أقيم من امتي) أي أمة الاجابة (بعدى السلام) أي أبلغوه السلام عنى فيحتمل أن يقال له النبي صلى الله عليه وسلم يسلم عليكم وأن يقال له قال النبي صلى الله عليه وسلم اقرأ على من أقيم من امتي بعدى السلام ويحتمل أنه كناية عن إفشاء السلام (الاول) أي من يأتي في الزمن الاول (فالاول) قال المناوي أي من يأتي في الزمن الثاني سميها أولاً لأنه سابق على من يجي في الزمن الثالث

المكسورة (قوله اقرأوا الخ) قاله صلى الله عليه وسلم لجساعة من أصحابه كانوا جالسين عنده فوعظهم ثم لما أرادوا القيام ودعاهم وقال لهم ذلك والاولية فين بلغه أحد الصحابة المخاطبين بذلك حقيقة وفيه بعدة نسبة أي كل أول بالنسبة لمن بعده إلى الأخير فهو لأولية فيه أصلاً ولا امر للندب فيسن لكل شخص من أن يقول غيره النبي صلى الله عليه وسلم بقرؤك السلام فيقول في الرد عليه

في رد القصة أو قول عليه
الصلاة والسلام (قوله على
حرف) قيل على لغة وقيل غير
ذلك والراجح أن المراد بالحرف
الوجه المعروف عند أفراد
بدليل قوله صلى الله عليه
وسلم حتى انتهى إلى سبعة
أحرف فهي السبعة المشهورة
وليس المراد أن كل حرف أو
كل آية من القرآن فيه أو فيها
سبعة أوجه بل المراد بعض
القرآن يقرب سبعة أوجه
توسعة على الناس (قوله
فراجعته) أي طابعت منه أن
يراجع ربه (قوله الجهاد)
لا مانع من إرادة الجهاد
الكبير والاسغر معاً (قوله
أقرب ما يكون العبد) أي
أقرب أكوانه وأحواله التي
يتقرب بها إلى الله تعالى حالة
تجوده أي الوقت الموصوف
فيه بالسجود في صلاة فرض
أو نفل كما يدل له عموم
الحدث خلافاً لما قاله
يطالب الدعاء في سجود النفل
أما الفرض فيستعمل فيه
بأذكار السجود ولا يدعو
(قوله في جوف الليل) متعاق
بعده في خبر أي حاصل في
جوف الليل ويحتمل أنه حال
سجد سجد أي أقرب
ما يكون الرب إذا كان متجلياً
على عباده في جوف الليل
بدليل ينزل ربنا ثلث الليل
فيقول هل من تائب الخ
ويحتمل أنه حال من العبد

(اليوم القيامة) فيندب فعل ذلك ويقال في الرد عليه والصلاة والسلام أبو عليه السلام
لأن رد السلام التحية لا إنشاء السلام المقول فيه بكرة أو فردة عن الصلاة أه كلام الشيخ
الغاوي وهو ظاهر في الاحتمالين الأولين من الاحتمالات السابقة (الشيرازي) كتاب
(الانساب) والذكرى (عن أبي سعيد) الخدرى (أوراني جبريل القرآن على حرف) أي لغة
ووجه (فراجعته) أي فقلت له أن ذلك تعنيق (فلم أزل استزيد فيزيدي) أي لم أزل أطلب
منه أن يطلب من الله تعالى الزيادة في الأحرف للتوسعة والتخفيف ويسأل جبريل ربه فيزيده
حرفاً بعد حرف (حتى انتهى إلى سبعة أحرف) أي أوجه يجوز أن يقرب بكل وجه منها وليس
المراد أن كل كلمة أو جملة منه تقرا على سبعة أوجه بل المراد أن غاية ما ينتهي إليه عدد القراءات
في الكلمة الواحدة إلى سبعة وليس المراد بالسبعة حقيقة العدد بل المراد التسهيل والتيسير
ولفظ السبعة يطلق على إرادة الكثرة في الأحاد كما يطلق لفظ السبعين في العشرات والسبع مائة
في المائتين واختلاف في معنى الحديث على نحو أوجهين قولاً أقربهما قولاً أحدهما أن المراد
سبع لغات والثاني أن المراد سبعة أوجه من المعاني بالفاظ مختلفة قال العلامة حمى والمختاران
هذا الحديث من المشكل الذي لا يدري معناه كشابه القرآن (حم ق ت عن ابن عباس
﴿أقرب العمل إلى الله عز وجل﴾ أي إلى رحمته (الجهاد في سبيل الله) أي قتال الكفار لإعلاء
كلمته (ولا يقاربه) أي في الأفضلية (شيئاً) لما فيه من الصبر على بذل الروح في رضا الرب
(تم عن فضالة) بفتح الفاء (ابن عبيد) الأنصاري ﴿أقرب ما يكون العبد﴾ أي الإنسان
حراً كان أو رقياً (من ربه) أي من رحمته وفضله (وهو ساجد) جملة حاله أي أقرب ما يكون
من رحمة ربه حاصل في حالة كونه ساجداً لأن السجود أول عبادة أمر الله بها بعد خلق آدم
فكان المتقرب بها إلى الله تعالى أقرب منه إليه في غيرها وأقرب منه أحد في خبره لسد الحال
مسده (فاكثر والدعاء) أي في السجود لأن حالة السجود حالة خضوع وذلل وإن كسار لا تعبر
الساجد وجهه في التراب فهي مظنة الاجابة والمراد بالقرب من الله تعالى القرب بالذكرك
والعمل الصالح لأقرب الذات والمكان لأن ذلك من صفات الأجسام والله تعالى منزّه عن
ذلك وقرب الله من العبد قرب انعامه وإفاضته به وإحسانه وترادف منه وفرض مواهبه إليه
(م د ن عن أبي هريرة) ﴿أقرب ما يكون الرب من العبد﴾ أي الإنسان (في جوف الليل)
يحتمل أن يكون قوله في جوف الليل حالاً من الرب أي قائلاً في جوف الليل من يدعو
فأستجيب له حديث مسدداً خبراً أو من العبد أي قائماً في جوف الليل داعياً مستغفراً نحو قولك
ضربي زيد قائماً ويحتمل أن يكون خبر الأقرب (الآخر) صفة لجوف الليل على أن ينصف
الليل ويحصل لكل نصف جوف والأقرب يحصل في جوف النصف الثاني قائماً أو يكون
من الثلث الأخير وهو وقت القيام للعباد وإنما قال في هذا الحديث أقرب ما يكون الرب من
العبد وفيما قبله أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد لأن قرب ربه الله من المحسنين
سابق على إحسانهم فإذا سجدوا وقربوا من ربه هم بإحسانهم (فإن استطعت أن تكون ممن
يذكر الله) أي من الذين يذكر الله ويكون لك مساهمة معهم وأفرد الضمير مراعاة لفظ
من (في تلك الساعة فكن) وهذا أبلغ مما لو قيل إن استطعت أن تكون ذا كرامة لأن
الصيغة الأولى فيها صيغة هم فهي شاملة للأنبياء والعلماء والأولياء فيكون داخل في جملة هم

(قوله أقرروا الطير على مكنتها) أي أوثارها التي تعشش فيها والمراد هنا الأعم أي كل محل استقرت عليه سواء كان وكرها أو غيره
بدليل الرواية الأخرى مكنتها جمع مكنة أي محل تكلم أو بخط الشيخ عبد البر ما نصه المكنت في الأصل بعض الضباب
وأحدتها مكنة بكسر الكاف وقد تفقح أبو عبد الله أن يستعمل مكنت الضباب فيجعل الطير كما قال مشافرا لخبث أي شفاها
الكبار وأغما المشافرا للابل فالله - في على هذا أقرروا الطير على بعضها وقيل المكنت بمعنى المكنة أي أقرروا الطير على أمكنتها
لأن الابل في الجملة كان إذا أراد حاجة أي طائر اساقط أرفى وكره فقهره فإذا طار ذات العين مضى لحاجته وإن طار ذات الشمال
رجع فنوعان ذلك وقيل المكنة الله يمكن يعني أقرروا على كل مكنة ترونها عليهم أودعوا التطير بها انتهى بمرور (قوله أقسم
الخوف والرجاء) الخوف فرع القلب من نيل مكرهه والرجاء العاقبة بالله تعالى أي بما ٢٨١ عنده فقد شبهه ما بانسان بجمع ترقب

النفخ تشبه ما يهتف به في النفس
وأثبت القسم تخميد
(قوله ان لا يجتمعها في أحد
في الدنيا الخ) أي لان أفراد
الخوف يفضي إلى الفترة
والرجاء لا من المكراي
بالاسترسال في المعاصي
والانكسار على العفو قاله في
شرح جمع الجوامع قال ابن
أبي شريف وفي عقائد الخفية
أن اليأس من روح الله
تعالى كفر وأن الأمن من
مكر الله تعالى كفر فإن أرادوا
اليأس لان كبرية الرحمة
الذنوب والأمن لان اعتقاد ان
لا مكر في كل منهما كفر وفاقا
لانه رد القرآن فان أرادوا أن
من استعظم ذنوبه واستبعد
العفو عنها استبعد الادخال
في حد اليأس أو غلب عليه
من الرجاء ما دخل به في حد
الأمن فالأقرب أن كلا
منهما كبرية لا كفر انتهى

ولاحقهم بخلاف الثانية (ت ن ك عن عمرو بن عبسة) بفتح العين والباء الموحدة وهو
حديث صحيح (أقرروا الطير على مكنتها) ضبطه بعضهم بفتح الميم وكسر الكاف وتشديد النون
قال العلامة وهذا الضبط هو المناسب للمعنى وهو المعتمد إلى أن قال ولم أعرف تشديد النون
وجها جمع مكنة بتشديد الكاف وقد تفقح أي بعضهم وقيل على أمكنتها وصا كنها وقيل
المكنت جمع مكنة بالضم يعني التمكن أي أقرروا على كل مكنة ترونها عليهم أودعوا التطير بها
كان أحدهم إذا أراد سفرا أو حاجة يفرط طيرا فان طار عنه مضى والارجع فقال لهم النبي صلى
الله عليه وسلم أقرروا الطير على مكنتها (د ك عن أم كرز) بضم فسكون صححه الخاء لم وسكت
عليه أبو داود (أقسم الخوف والرجاء) أي سألنا لسان الحال أذهما من المعاني لا الأجسام
ففيه تشبيه باليخ (ان لا يجتمعها في أحد في الدنيا) أي بتساو وتفاضل (ير يجر يجر النار)
أي يسمي يجر يجر جهنم لانه على طريقة الاستقامة ومن كان على طريقة الاستقامة كان جزاؤه
النعيم المقيم فلا بد من اجتماعهما لانه ينبغي غلبة الخوف في حال العصاة والرجاء في حال
المرض وأما عند الاشراف على الموت فاستحب قوم الاقتصارع على الرجاء لما يتضمن من
الافتقار إلى الله تعالى ولان المحذور من ترك الخوف قد تميز فيه بين حسن الظن بالله والخوف
المحذور هو ما صان العبد عن الإخلال بشئ من المأمورات والوقوع في شئ من المنهيات
والقصود من الرجاء ان وقع منه طاعة بر جوقبولها وأما من انهمك على المعصية راجيا عدم
المؤاخذة به من عدم ولا اقلع فهذا غير صحيح قال الغزالي الراعي من بث بذرا الإيمان وسقاء عباء
الطاعات ونقى القلب عن شوك الملوك وانتظر من فضل الله تعالى أن ينجيها من الآفات
فأما المنهمك في الشهوات منتظر للمفارقة فاسم المفور به أليق به وعليه أصدق (ولا يفترقا في أحد
في الدنيا فيرجح الجنة) فان أفراد الخوف يؤدي إلى القنوط من رحمة الله والقنوط كفر
وانفراد الرجاء يؤدي إلى الأمن من مكر الله فعلم أنه لا بد منهما كما تقدم (هب عن واثلة)
بكسر المثلثة (بن الاسقع) بفتح الهاء مرقا واقاف (أقضوا الله قاله الحق بالوفاء) أي وفوه حقه
اللازم لكم من الأيمان وأداء الواجبات قال العلامة وسببه كفاي البخاري عن ابن عباس أن امرأة

٣٦ يزى ل بخط الشيخ عبد البر الاجهوري (قوله فيرجح النار) كناية عن عدم تعذيبه بالمرية يقال راح يرحم وراح يراح
ولذا ضبط حديث من قتل نفسه ما هدة لم يرح رائحة الجنة بفتح الراء وكسرها أي في الجنة لان انسان أن يجتمع بين الخوف والرجاء
ولذا دخل صلى الله عليه وسلم على مريض فسأله عن حاله فقال أرجو الله وأخاف ذنوبي فقال صلى الله عليه وسلم انهما ان يجتمعا
في قلب شخص الانال مطلوب منه تعالى (قوله أيضا فيرجح النار) أي فلا يرجح الخ فالنفي هنا منصب على الثاني أي ان
يجتمع لا يرجح الخ وقوله فيرجح الجنة أي لا يرجح أي ان يفترق فلا يرجح فالنفي منصب على الثاني أيضا بخط الشيخ عبد البر
الاجهوري رحمه الله (قوله أقضوا الله الخ) قاله صلى الله عليه وسلم حين سأته امرأة عن أم لماسا تمت وعلمت حاج فهل تخرج عنها
فقال هل اذا كان عليها دين تقضيه وذكره وأقضوا بكسر الهمزة وان كانت الضاد مضمومة لان ضمها عارضة اذا ضلها أقضوا

كاشوا أصله أمشيوا (قوله أقطاف) مبتدأ خبره أميرهم ودابة منصوب على التمييز ولا تقدير حقيقة هذا الجمل ويصح دابة أميرهم بالرفع على أنه الخبر على تقدير مضاف أي ٢٨٤ أقطاف دابة القوم دابة أميرهم والمثنى على كل أنه ينبغي للامير أن يجعل سير دابته سيرا

وسطا وهو المسمى بالأقطاف لأن الجيوش تابعون له في السير فإذا سار سيرا وسطا كانوا في راحة بخلاف ما لو أسرع أو أبطأ (قوله أبناء السبعين) أي من وصل عمره إلى السبعين إذا قوبل بينه وبين من مات قبل وصول ذلك وجد الثاني أكثر (قوله ثلاث) أي ثلاثة أيام (قوله أقل من الذنوب) أشار بأقل إلى أن ترك الذنوب بالكلية أعما يكون له صوم أو صلاة أو غيره الذي هو خليفة المصوم (قوله يهن عليك الموت) يحتمل أن المراد أنه يفيض النور على قلبه بسبب الطاعة فيرضى عليه المولى فيخفف عنه أهوال الموت ويحتمل أن المراد أنه إذا كان طاهرا ما وثق في الموت رغب في لقاء به لما يعلم ما أعد له من النعيم فيجد الموت حينئذ كره فيه هينا لاستقامته بخلاف العاصي إذا تفكر في الموت وجدده صعبا نظوفه من ذنوبه ولا مانع من إرادته المعنيتين (قوله حرا) أي شريفا فالحريه تطلق على من زال عنه الرق وعلى من همته عالية بتكسب الصفات الشريفة وهي المراد هنا (قوله هداة الرجل) أي سكونها (قوله في تلك الساعة) أي الفاسكية كما هو ظاهر اللفظ (قوله

من جهينة جاءت إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ان احبي نذرت ان تخرج فلم تخرج حتى مات انا حج عنها قال يحيى عنها رأيت لو كان علي أمل ديني كنت قاضية قضاءها قد كره (نح عن ابن عباس في أقطاف القوم دابة أميرهم) أي أقطاف دواب القوم دابة أميرهم ويصح مل نصب دابة على التمييز فلا تقدير قال المناوي أي هم يسبون بسير دابته فيقبعونها كما نفع قال المؤلف في مختصر النهاية القطوف من الدواب البطي والاسم الأقطاف (خط عن معاوية بن قرة) بضم القاف وشدة الراء (مرسلا) أقل ما يوجد في أمي في آخر الزمان درهم خلال) أي مقطوع بحله لعله الحرام على ما في أيدي الناس قال الحسن البصري لو وجدت رغبة ما من خلال لآخرته ودققة ثم داويت به المرضي فإذا كان هذا من الحسن فما بالك به الآن (واخ) أي صديق (يوثق به) قال الزمخشري الصديق هو الصادق في وداك الذي يهيمه ما أهملك وسئل عنه بعض الحكماء فقال اسم على غير معنى حيوان غير موجود ومن نظم الاسماء

أبي اسحق الشيرازي
سألت الناس من خلّ وفي فقالوا مالي هذا سبيل
تسلك ان ظفرت بذيل حري فان الحرف الدنيا قليل

(عد وابن عساكر) في التاريخ (عن ابن عمر) بن الخطاب ومن المؤلف لضعفه (أقل أمي أبناء السبعين) لأن معترك المنايا ما بين الستين إلى السبعين فغالهم يموت قبل بلوغ السبعين وأقلهم من يبلغها (الحكيم) الترمذي (عن أبي هريرة) وأسناده ضعيف (أقل أمي الذين يبلغون السبعين) قال المناوي كذا في نسخ الكتاب بتقديم السبعين قال الحافظ الميمني ولعله بتقديم التاء (طب عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف (أقل الحبيب ثلاث واكثر عشرة) أخذ بهذا الحديث بعض المجتهدين وذهب الشافعي إلى أن أقله يوم وليلة وأكثره خمسة عشر يوما (طب عن أبي امامة) وهو حديث ضعيف (أقل) قال المناوي وفي رواية أقل (من الذنوب) أي من فعلها (يهن عليك الموت) بضم الهاء فان كرب الموت قد يكون من كثرة الذنوب (وأقل من الدين) بفتح الدال المهملة أي الاستدانة (تمس حرا) أي تخرج من رق رب الدين والتدال له فان له تحكما كما تأمر فبالاقلال من ذلك قصير حرا ولا ولا عليك لا حدوه ببر بالاقلال دون الترك لأنه لا يمكن التحرر عنه بالكلمة غالبا (هـ ب عن ابن عمر) بن الخطاب ومن المؤلف لضعفه (أقلوا الخروج) أي من الخروج من منازلهم وفي نسخة أقل (بهذه أة الرجل) بفتح الهاء وسكون الدال المهملة وهمزة مفتوحة أي سكون الناس عن المشي في الطرق ليلا (فان لله تعالى دواب يبهن) أي يفرقهن وينشرهن (في الأرض في تلك الساعة) أي في أول الليل فما بعده فان خرجتم حينئذ فما أن تؤذوه هم أو يؤذوكم وعبر بأقل دون لا تخرج إجماعا إلى أن الخروج لما لا بد منه لا خرج فيه (حم د ن عن جابر) وهو حديث صحيح (أقلوا الدخول على الأغنياء) أي بالمسال (فانه) أي أقلال الدخول عليهم (أخرى) أي آخر (ان لا تزدروا نعم الله عز وجل) التي أنعم الله عليكم وفي نسخ نسخة الله لأن الانسان حسود غرور بالطمع فإذا تأمل ما أنعم الله به على غيره حمله ذلك على كفران النعمة التي أنعم الله بها عليه

أقلوا الدخول على الأغنياء الخ) أشار بأقلوا إلى أن أصل الدخول لا بد منه لا حاجة وقال بعض الصالحين وعبر مادخلت على غني أو أصابني هم كبير لاني أرى عنده دابة خير من دابتي وثوب باخير من ثوبي ومادخلت على فقير إلا واسترحمت

لاني أرى ما عنده مثل ما عندي أو أقل (قوله أقل) بأعائشة أي القصد العدم أي فينبغي أن يحاسبه صاحبها أن يستأذنه
بقدر الحاجة ولا يكسر لأن أكثره مما يقع في الاتيان بالكذب لأجل جهل خاطره صاحبه وإذا كان ينبغي قلة الاعتذار فطاب
قلة العتاب (قوله أقم الصلاة) من أقام العود إذا قومه أي قوم الصلاة وعده ما كان تأني بأركانها وشروطها وسننها (قوله وبر
والدين) أي أحسن إليهما (قوله وأقرأ الضيف) أي أكرمه بأنواع الأكرام (قوله وزل مع الحق) أي درمه حيث دار (قوله إلا
الحدود) أي الامور وجبات الحدود وهذا استثناء منقطع لأن المراد بالاعتذار الصغار وموجب الحدود من الكبار

وكتب العاقبي على قوله
ذوي الهيات هم الذين
لا يعرفون بالشرف فيزل أحدهم
الزلة والهيات صورة الشيء
وشكله وحالته وهم أيضا من
لزم حالة واحدة ومهتاجا حسنا
لا يغيره بالتنقل من هيئة
إلى هيئة وقال البضاوي
المراد بذوي الهيات أصحاب
المروآت وانحصال الجمدة
وقيل ذوي الوجوه من
الناس والصفات صفات
الذنوب وما يندرج من من
الخطايا أو يكون الاستثناء
في قوله الحدود منقطعاً
أو الذنوب مطلقاً والحدود
ما يوجبها فيكون متصلاً
أنتهى بحرفه (قوله أقبوا
السخي الخ) قال في المصباح
الضياء بالمجدود والكرم
وقال بعضهم الضياء والجود
بمعنى واحد وفرق بعضهم
بأن الضياء إخراج ما عليك
بسهولة والجود إخراج أكثر
ما عليك بسهولة مع حاجته
إليه فحققة فقدم غيرك
على نفسك أه عاقبي

وعبر بالقوادون لا تدخلوا إلى أن الدخول لا بد منه لا يخرج فيه (ك) هب عن عبد الله
ابن السخيري بكسر الشين وشدة الخاء المجهتين قال الحاتم صحيح وأقرره (قوله) طاب
لما أشته وهو وان كان خاصاً فالجاءكم عام (من المماذير) أي لا تكثري من الاعتذار لمن تفتدري
إليه لأنه قد يورث ريبة كما أنه ينبغي للعتذار إليه أن لا يكثر من العتاب والاعتذار طلب رفع اللوم
(فرعن عائشة) وهو حديث ضعيف (أقم الصلاة) أي عدل أركانها واحفظها عن وقوع
خلل في أفعالها وأقوالها (وادر الزكاة) أي إلى مستحقها أو إلى الإمام (وصم رمضان) أي حيث
لا يعتذر من نحو مرض أو سفر (وحج البيت واعتمر) أي إن استطعت إلى ذلك سبيلاً (وبر
والدين) أي أحسن إلى أصليك المسلمين وكذا الكافرين إذا كانا معصومين (وصل رحمتك)
أي قرباتك وإن بددت (وأقرأ الضيف) أي أضف النازل بك (وأمر بالمعروف) هو ما عرفه
الشارع أو العقل (وأنه عن المنكر) هو ما أنكره أحد ما فالمر بالمعروف والنهي عن
المنكر واجب عند القدرة والأمن على النفس والمال (وزل مع الحق) حيث زال أي درمه
كيف دار (نح لك عن ابن عباس) قال الحاتم صحيح ورد (أقبوا ذوي الهيات) أي
أهل المرواة وانحصال الجمدة الذين لم تظهر من ريبه ولا يعرفون بالشرف (عثراتهم) أي
أرفعوا عنهم العقوبة على زلاتهم فلا تؤاخذوهم بها (الحدود) أي إذا بلغت الإمام والاحقوق
الآدمي فإن كلامه ما يقيم فإما مور بالافوة عنه هفوة أو زلة لا حد فيها ولو بلغت الإمام وهي من
حقوق الحق والخطاب للآفة ومن في معناهم (حتم خدد عن عائشة) وهو حديث ضعيف
(أقبوا السخي) أي المؤمن الكريم الذي لا يعرف بالشرف (زانه) أي هفوة الواقعة منه على
سبيل النذور (فإن الله تعالى آخذ بیده) أي مقبضه ومسامحه (كلمة عثر) بين مهملة ومثلثة
أي زل وسقط في الأثر نادراً (الخراطى في مكارم الأخلاق عن ابن عباس) (أقبوا حدود
الله في البعید) أو القريب قال العاقبي قال شيخنا قال الطبري يحتمل أن يراد به ما أقرب
والبعید في النفس أو القوة والضعف قال والثاني أنسب (ولا تأخذكم في الله لومة لائم) عطف
على أقموا فيكون تأكيداً للامر ويجوز أن يكون خبراً بمعنى النهي ومقصود الحديث الصلاة
في دين الله واستعمال الجود والاهتمام فيه (ه) عن عبادة بن الصامت (أقبوا الصغوف)
أي سؤوها في الصلاة (وحاذوا بالمتكبر) أي اجعلوا بعضكم في محاذاة بعض أي مقابلة بحيث
يصير منكم كل من المصلين مساهمةً في التكبر (واصنعوا) أي اسكتوا عن القراءة خلف
الإمام حال قراءته للفتحة ثانياً (فإن أجز المنصت الذي لا يسمع) أي قراءة الإمام الفتحة (كأجر

(قوله كلمة عثر) بثلاث المثاء أي حصل له كبرية وسقط في أثر نادراً وإذا تعدى على نحو عثر عليه فمعناه أطلع عليه ومنه أعثره
عليه أي أطلع عليه (قوله ولا تأخذكم) يهيج أن تكون لاناية وأن تكون نافية والخبر بمعنى النهي (قوله أقبوا الصغوف)
أي سؤوها بأن يكون المنكبر بأزاء المنكبر والعنق بأزاء العنق والقدم بأزاء القدم وذلك لأن الشيطان ينظر فرجة يدخل منها
ليتمكن من الوسوسة ولأن الملائكة تصطف هكذا في العبادة فاذا الصطفة منهم ثلثهم نزلت أنوارهم على صفوفنا فاذا دخل الشيطان
بيننا احترق بذلك النور (قوله المنصت الذي لا يسمع الخ) ليس هذا مذهبنا فلا يسئ الانصات لقراءة الإمام إلا إذا همها بل

مفتضى الشارح في الكبير
 ان ما اقتضاه هذا الحديث لم
 يقل أحد من الأئمة الأربعه
 (قوله في الشارح موقوفا)
 الموقوف هو المروي عن
 الصحابة قولا وفعلًا ونحوه
 متصلا كان أو منقطعا
 والمرسل هو قول التابعي قال
 رسول الله صلى الله عليه
 وسلم (قوله تصفون الخ) أي
 ما مرون بذلك (قوله ولينوا
 بأيدي اخوانكم) أي بسبب
 وضع أيدي اخوانكم على
 مناكمكم لتقضيوا في دخول
 معكم في الصف أي بحيث لو
 انهم توسع من أراد
 الدخول (قوله فرجات)
 جمع فرجة (قوله فوالله
 لنقم الخ) يؤخذ منه
 جواز الخلاف لتمام كيدوان لم
 مطالب من الانسان (قوله
 أوليخافن الخ) أي فعدم
 تسوية الصفوف تورث الضغائن
 لسرى ذلك علمه الشارح
 (قوله بشير) ليس مصفرا
 (قوله وتراصوا) أي تضاموا
 (قوله من وراء ظهري) أي
 يادراك خلقه الله تعالى في
 كفاية البصر وما قبل ان له
 حديقين في كتفه بهصر
 بهما لا يحجبهما الثياب
 مردود بان ذلك يشوه الخلقة
 (قوله غفر) أي بيض غير
 صافية البياض (قوله من
 بعد ظهري) أي من وراء ظهري

المنهت الذي يسهل) أي قراءتها وظاهر الحديث عدم وجوب القراءة على المأموم وبه أخذ
 بعض المجتهدين (عن ابن زيد بن اسلم مرسلا عن عثمان بن عفان) موقوفا عليه وهو في حكم
 المرفوع (أي هو المرفوع) أي سرورها وعدلها (فانما تصفون بصفوف الملائكة) قالوا
 كيف تصف الملائكة قال يقولون الصفوف المقدمة ويتراصون في كل صف (وحادوا بين
 المناكب) بالحاء المهملة والذال المعجمة أي اجعلوا بعضهم في محاذات بعض أي مقابله بحيث
 يكون منك كل واحد من المصلين مواز بالمنكب الآخر وسامته له فتهكون المناكب
 والاعناق والافدام على سمت واحد (وسدوا الخلل) بخاء معجمة ولا م مفتوحة أي الفرج
 التي في الصفوف اذا كانت تسع المصلي بالمزاوجة مؤذبة للمصلين مانعة من مجافاة المرفقين
 (ولينوا بأيدي اخوانكم) بكسر الهمزة وسكون المثناة الفخمية أي اذا جاء من يريد الدخول في
 الصف ووضع يده على منكب المصلي فليمان له وتوسع له لدخول ولا يمنعه (ولا تذروا) أي
 تتركوا (فرجات) بضم الفاء والراء والتنوين (الشيطان) ابليس أو أعم وهذا حدث على المنع
 من كل سبب يؤدي الى دخول الشيطان وسد ذلك عنه كما أمر بوضع يده على فقه عند التثاوب
 (ومن وصل صفا) أي بوقوفه فيه (وصلى الله) أي برحمته (ومن قطع صفا) بأن كان في صف
 فخرج منه لغير حاجة أو جاء الى صف وترك بينه وبين من في الصف فرجة بغير حاجة (قطعه الله
 عز وجل) أي عن ثوابه ورحمته اذا الجزأ من جنس العمل وذات المحتمل الدعاء والخبر (حم ط ب
 عن ابن عمر) بن الخطاب قال المناوى وصححه الحاكم وابن خزيمة (أقيموا الصف في الصلاة)
 الفية لا يفس أي عدلوا بصفوف الصلاة وسووها باعتدال القائمين على سمت واحد (فان
 إقامة الصف من حسن الصلاة) أي من تمام إقامتها والامرفية للندب لالو حوب اذ لو كان
 واجبا لم يجعله من حسن الشئ وتماه زائد على حقيقة (م عن أبي هريرة) أقيموا
 صفوفكم (أي سووها) (فوالله لنعقبن) بضم الميم أصله لنعقبنون (صفوفكم أو يخافن
 الله بين قلوبكم) أي ان لم تساووا فالواقع أحد الأمرين من التسوية أو المخالفة فتهكون
 أو فيه لتقسيم وذلك لان تقدم بعض المصلين على بعض جار الى الضغائن فتختلف القلوب
 (د عن النعمان بن بشير) قال المناوى وسكت عليه أبو داود وهو صالح (أقيموا صفوفكم)
 أي عدلوا في الصلاة (وتراصوا) بضم الصاد المهملة المشددة أي تلاصقوا فيها حتى يتصل
 ما بينكم (فاني اراكم من وراء ظهري) فيه إشارة الى سبب النهي أي اغماضت بذلك لاني
 تحققت منكم خلافة واختلاجهل هذه الرؤية على الحقيقة وأنها بعيني رأسه بأن خلق الله له
 ادراكا بصيرا من وراءه وقد انخرقت العادة له صلى الله عليه وسلم بأكثر من هذا (خ ن
 عن انس بن مالك) أقيموا صفوفكم وتراصوا فوالذي نفسي بيده) أي فوالله الذي روحي
 بقدرته وفي قبضته (اني لارى الشياطين) بلام الابتداء لتمام كيدهم من الجملة وال في
 الشياطين للجنس (بين صفوفكم) أي يتخللونها (كأنها غم غفر) أي بيض غير خالصة
 البياض أي تشبهها في الصورة قال المناوى بأن تشككت كذلك والشياطين لها قوة التشكيل
 ويحتمل في الكثرة والوفرة غاية في أنواع غم الحجاز وفيه جواز تقسيم على الامور المهمة
 (الطحاوي عن انس بن مالك) أقيموا الركوع والسجود أي اكملوها ما بالطمأنينة
 فيها (فوالله اني لاراكم من بعد ظهري اذا ركعتم واذا سجدتم) وفي نسخة من بعد أي من

(قوله يستقيم بكم) أي ان استقامت مع الحق استقامت بكم الخالق (قوله الاشرار) هو اتخاذ الله غير الله بعبادته والمراد هنا مطلق الكفر بربده أو غيرها أو أكبرها بربذ كرنفى الاله كالدهرية فإنه أغشى أنواع الكفر (قوله وشهادة الزور) أي الكذب أي اذا ترتب على ذلك كل مال باطل وان قل (قوله حب الدنيا) لأنك اذا ارضيت الدنيا لم ترض الآخرة أى لم تهمل لها وبالعكس ومثلاً بالمشرك والمفرب فاذا كان الشخص بأحد ههنا بعد عن الآخر جدا فلهذا ما ذكره والمراد ان ترتب على حبها ضياع حق الله تعالى كان لم يزل أو يكس العارى الخ فان أدى صدوق الله تعالى ٢٨٥ فليس آثم بل يدخل في حديث نعم الدنيا

مطية المؤمن الخ لكن لما كانت نصرة حسنة عند النفس وحبها يؤدي الى عدم مفارقتها وترك الحقوق غالباً قال صلى الله عليه وسلم أي من أكبر الكبار حب الدنيا أي من أكبرها فلا ينسأ في مائة دم (قوله سوء الظن بالله) أي من أكبرها الما سر على أن الشارح في الكبير قال ذلك أكبر من قتل النفس لأنه يؤدي الى كفر بالمطلوب حسن الظن به تعالى بأن يعتقه أنه تعالى يغفر له ويحسن اليه أي ان كان ملازماً للطاعة ووقع منه ذنب طلب منه اعتقاد الغفران كما أمامن داوم على المعاصي واعتقد الغفران فهو يخشى عليه (قوله أكبر أمي) أي أعظمهم قدرًا وأكثرهم ثواباً الذين لم يعطوا المال الكثير لئلا يؤدي الى البطر ولم يقترب عليهم لئلا يؤدي الى سؤال الناس فهم أهل الكفاف الراضون بما أعطوا فهو الحديث

ورأى رحمه الله على ما بهد الموت خلاف الظاهر فان قيل ما الخ لكمة في تحذيرهم من النقص في الصلاة برؤية الله عليه وسلم أي أنهم دون تحذيرهم برؤية الله تعالى لهم وهو مقام الاحسان المبين في سؤال جبريل حيث قال اعبد الله كأنك تراه فان لم تكن تراه فإنه يراك أحيب بأن في التعليل برؤية صلى الله عليه وسلم تنبيه على رؤية الله تعالى لهم فانهم اذا أحسنوا الصلاة لسكون النبي صلى الله عليه وسلم يراهم أيقظهم ذلك الى مراقبة الله تعالى مع ما تضمنه الحديث من المجزأة له صلى الله عليه وسلم بذلك ويكون بهت شهيد عليهم يوم القيامة فاذا علموا أنه يراهم تحفظوا في عبادتهم ليشهد لهم بحسن عبادتهم (ق عن انس) أقيموا الصلاة وآتوا الزكاة وجاهدوا واعلموا أي ان استقامتكم (واستقيموا) أي داوموا على فعل الطاعات وتجنبوا المنهيات (يستقيم بكم) أي ان استقامت مع الحق استقامت أموركم مع الخالق (طب عن سهره) بن جندب واسناده حسن (أكبر الكبار الاشرار بالله) يعني الكفر به وأثر الاشرار الغلبة في العرب وايس المراد خصوصه لان نفي الصانع أكبر منه وأغشى (وفتل النفس) أي المحترمة بغير حق (وعقوق الوالدين) أي الاصابين وان علموا واحدهم مائة طع صله أو مخالفة في غير محرم لانه لا طاعة لمخلوق في معصية الله (وشهادة الزور) أي الكذب لمتوصل بها الى الباطل من اتلاف نفس أو أخذ مال وان قل أو تحصيل حرام أو تحريم حلال (خ عن انس) بن مالك (أكبر الكبار) أي من أكبرها (حب الدنيا) قال المناوي لان حبها راس كل خطيئة كما في حديث ولانها بغض الخلق الى الله ولانه لم ينظر اليها منذ خلقها ولانها ضرة الآخرة ولانه قد يجر الى الكفر (فر عن ابن مسعود) رمز المؤلف لضعفه (أكبر الكبار) أي من أكبرها (سوء الظن بالله) أي بأن يظن أنه ليس بحسبه في كل أموره وأنه لا يعطف عليه ولا يرحمه ولا يعافيه لان ذلك يؤدي الى القنوط (فر عن ابن عمر) بن الخطاب قال ابن جبر اسناده ضعيف (أكبر أمي) أي أعظمهم قدرا (الذين لم يعطوا) بفتح الطاء (فبطروا) أي يطغوا عند الغلبة (ولم يقترب عليهم) أي يضيق عليهم الرزق (فيسألوا) قال الملقمى وأهل المراد أي الذين ليسوا بأغنياء الى الغاية وليسوا بفقراء الى الغاية فهم أهل الكفاف والمراد من أكبرهم أجواله كرههم على ما أعطوا وصبرهم على الكفاف (نسخ وبلغوى وابن شاهين عن الجديع الانصارى) واسناده حسن (اكثروا بالاعتد) بكسر الهمزة والميم أي داوموا على استقامته وهو معدن معروف بأرض المشرق (المرح) أي المطيب بخومسك (فانه يحلو البهر) أي يزيد فوراً البهر ويدفع المواد الرديئة المخدرة اليه

يشير الى أن خير الامور أوسطها ومخط الشيخ عبد البر الاجهري لم يعطوا فيه بطر والممنوع بطر وافتنى منصب على الثاني انتهى بحروفه (قوله بالاعتد) هو الحجر الاسود من أي مكان كان وقيل خصوص الحجر الذي يجي من أصمان وتسميته غيره بالاعتد لشبهه به في السواد اسكن المشهور الاول وهو الذي يجي من المشرق وانما يقع البصر اذا كان سليماً أو مريضاً وأخبر الطبيب العارف بنه لذللك المرض فمغنى له اذا ضعف بصره أن يسأل الطبيب عما ينفعه من شحم وغيره ولا يضيع شيئاً بلا سؤال ولو حله غيره وهو ساكت ونوى السنة أثيب كن وضاه غيره ونوى (قوله المرح) أي المطيب بخومسك

(قوله البله) أي العقلاء وهم به في أمور الدنيا أما البله الذين لا يعيرون فغير مكلفين لا كلام فيهم وعبارة العالقي البله جمع الابله وهو الغافل عن الشر المطبوع على الخير وقيل لهم الذين غلبت عليهم سلامة الصدر وحسن الظن بالناس لانهم اغفلوا أمر دنياهم وجهلوا حقائق التصرف فيها واقبلوا على آخرتهم فشكلوا أنفسهم بها فاستحقوا أن يكونوا أكثر أهل الجنة أما الابله الذي لا عقل له فغير مراد في الحديث انتهى بحرف وفيها (قوله أكثر خزانة الجنة) في رواية أكثر خزانة الجنة العتيق والمراد بكثرة أن أكثر أهل الجنة العتيق أو أكثر ٢٨٦ حصي أرض الجنة العتيق (فائدة) قال هريرس من علق عليه حجر العتيق

الصافي حسن لونه وقوى قلبه ولم يزل فرحاً مسروراً كلما نظر إليه ومن علق عليه حجر مغناطيس شديد السواد زاد في ذهنه ولم ينس شيئاً أبدًا وكانت الناس مقبلين عليه بالمودة ومن علق عليه حجر الزمرد أو الزبرجند طرد عنه كل عارض رديء من جهة روحانية الأرض ومن علق عليه حجر الجوزع فإنه يرى أحلاماً رديئة ويكون صاحبه سيئ الأخلاق لا يخلو باطنه من الكدر ومن علق عليه حجر اليشم فإنه يقوى نظره ويصرف عنه جميع الأوهام الرديئة اه (قوله ابن مسعود) رواه وهو على الصفا حيث أمسك لسانه وقال له اقل الخير فغنم وكف عن الشر تسلم من قبل أن تندم فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أكثر خطايا الخ (قوله من البول) أي من عدم التستر منه وخصه لتكرره

من الرأس (وينبت الشعر) قال المناوي بقصر بك العين وهذا أفصح للزواج وأراد بالشعر هذب العين لأنه يقوى طبقاتها وهذا من أدلة الشافعية على سن الاحتال واعتراض العصام عليهم بأنه إنما أمر به لمصلحة البدن بدليل تعقيب الأمر بقوله فإنه الخ والامر بشئ ينفع البدن لا يثبت سنته ليس في محله لأنه ثبت في عدة أخبار منها أنه صلى الله عليه وسلم كان يكهل بالاعند والاصل في فعله صلى الله عليه وسلم أنها للقربة ما لم يدل دليل آخر على خلاف ذلك والمخاطب بذلك صاحب العين الصحيحة وأما العلية فقد يضرها (حم عن أبي النعمان الانصاري) واسناده حسن (أكثر أهل الجنة البله) بضم الموحدة جمع البله وهم الغافلون عن الشر المطبوعون على الخير الذين غلبت عليهم سلامة الصدر وحسن الظن بالناس لانهم اغفلوا أمر دنياهم وجهلوا حقائق التصرف فيها فشكلوا أنفسهم بها فاستحقوا أن يكونوا أهل الجنة فاما الابله الذي لا عقل له فغير مراد في الحديث والمراد أنهم به في أمر دنياهم وهم في أمر الآخرة كياس واستظهرا المناوي أن فعل التفضيل ليس على يابه وان المراد أنهم كثير في الجنة (البرازع افس) وضعفه (أكثر خزانة الجنة العتيق) هذا ما في أكثر النسخ ثابتات أهل وفي نسخة شرح عليه المناوي بخلافه قال أي خزانة أهل الجنة فقد راها وقال أي هو أكثر حلتهم وقد لا يقدر ويكون المراد أكثر حصانها (حل عن عائشة) واسناده ضعيف (أكثر خطايا ابن آدم من لسانه) وفي نسخة في بدل من لانه أكثر الأعضاء عملاً وأصغرها جوارحه وأعظمها زلاتها (طه ب عن ابن مسعود) واسناده حسن (أكثر عذاب القبر من البول) أي عدم التستر منه لأنه يفسد الصلاة وهي عماد الدين وفي الحديث دليل على إثبات عذاب القبر وهو مذهب أهل السنة والجماعة وهو ما يجب اعتقاده ونما نقله الأئمة متواتراً فمن أنكر عذاب القبر ونعيمه فهو كافر لا محالة (حم هـ عن أبي هريرة) واسناده صحيح (أكثر ما تخوف على امتي من بعدى) أي بعد وفاتي (رجل) أي الافتتان برجل (يتأول القرآن بضعة على غير مواضعه) كتأويل الرافضة مرج البحرين بلة قيمان أنها ما على وفاطمة يخرج منها اللؤلؤ والمرجان الحسن والحسين وتأويل بعض الصوفية من ذا الذي يشفع عنده الأباذنه أن المراد من ذي ذي يعني النفس اه عز يزي وقوله بعض الصوفية بهذا الأمر أي الخلافة (من غيره) أي من هو مستجمع لشروطها فان فتنته شديدة لما يسفك بسببه من الدماء قال المناوي ولهذا قال في حديث آخر اذا هو بيع تخلفتين فاقتلوا

وعلم التستر منه والافهم التكر من أي نجاسة لذلك (قوله ورجل) أي فتنه رجل يتأول الخ وقوله الآخر يصفه على غير مواضعه كتأويل الرافضة مرج البحرين بلة قيمان أنهم ما على وفاطمة يخرج منها اللؤلؤ والمرجان الحسن والحسين وتأويل بعض الصوفية من ذا الذي يشفع عنده الأباذنه أن المراد من ذي ذي يعني النفس اه عز يزي وقوله بعض الصوفية عبارة المناوي بعض المتصوفة اه وسئل بعض العارفين عن الفرق بين الصوفي والمتصوف فقال الصوفي من صافاه الحق واختاره من غير تكلف واجتهاد والمتصوف المتكلف مع تكلف وتكون رغبة في الدنيا اه

(قوله قراؤها) المراد اتفاق عمل أي حفظ القرآن المتكبرون على الناس بحفظه حتى يروون أن غيرهم لا يساوونهم وأنهم أحق بالتمظيم أو المراد حفظ القرآن الذين لا يؤمنون به فهو اتفاق كفروهم ولا كانوا موجودين في زمنه صلى الله عليه وسلم كثيرا يظهرون الاسلام ويحفظون القرآن لحقن دمههم (قوله بالعين) وينبغي أن علم من نفسه ذلك أن يقول بسم الله اللهم بارك فيه ولا تضره فإنه لا يضره (قوله فيما لا يعنيه) ولذا مات رجل فقال شخص أنه من ٢٨٧ أهل الجنة فقال له صلى الله عليه وسلم

من أين يدريك أنه كان يتكلم فيما لا يعنيه فعمل الكلام فيما لا يعنيه مانع من دخول الجنة أي مع السابقين (قوله أكثر من أكلة كل يوم سرف) فينبغي للشخص أن لا يأكل المرأة واحدة كل يوم وينبغي أن تكون عند الغروب فمضي نهاره صامها وذلك أنه لا يؤدب النفس مثل الجوع (قوله في السواك) أي في ذكر فضائله أي وهو حقيق بذلك فلا ينبغي أهمله (قوله أكثر الخ) قاله صلى الله عليه وسلم للشخص حين شكى إليه الوحشة في أسبوعه له بشية خاصة حصل له الانس وزالت عنه الوحشة (قوله الملك) أي المتصرف بالامر والنهي من الملك فهو أباغ من مالك لأنه من الملك (قوله القدوس) ذكر ذلك بعد الملك كالتأكيده (قوله والروح) عطف خاص لان الروح هو سيدنا جبريل وقيل هو ملك عظيم لوفتح فاه لوسع جميع الملائكة فالتحق اليه ينظرون فن يخافته لا يرفعون طرفهم الى من فوقه وقيل هو ملك له سبعون ألف وجه لكل وجه سبعون ألف لسان لكل لسان سبعون ألف لغة يسبح الله بتلك اللغات كلها يخلق الله من كل تسبيحة ما يكايطهم مع الملائكة الى يوم القيامة (جلمات السموات والارض بالعهدة) أي بالقوة والغلبة أي عمت بقدرة تعالى وغلبة سلطانه (والجبروت) فعلوت من الجبر وهو القهر وهذا بقوله من ابتلى بالوحشة (ابن السني) في عمل يوم وليلة (والشرائط في مكارم الاخلاق وابن عساكر) في تاريخه (عن البراء) بن عازب (أكثر من الدعاء فان الدعاء يرد القضاء المبرم) أي المحكم يعني بالنسبة لما في لوح المحو والاثبات أو لما في صف الملائكة لا اله الا الله والمراد بسبله (ابو الشيخ عن انس) بن مالك باسناد ضعيف (أكثر من السجود) أي من تعدده باكثر ازكعات (فانه) أي الشان (ابن من مسلم يسجد لله)

الاخر منهما (طس عن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف (أكثر منافي امني قراؤها) أراد اتفاق العمل وهو الرأب لا الاعتقاد قال الملقم قال في النهاية أراد بالاتفاف هتال رأب لانه اظهار غبر ما في الباطن اه واهل هذا خرج مخرج الزجر عن الرأب (حم طب من عمرو) بن العاص (حم طب عن عقبة) بالاقاف (بن عامر طب من عن عصة بن مالك) وهو حديث حسن (أكثر من يموت من امني بعد قضاء الله وقدره بالعين) ذكر القضاء والقدر مع أن كل كائن انما هو به حاله على العرب الزاعمين ان العين تؤثر بذاتها (الطياحي) ابودارد (نخ والحكيم) الترمذي (والبرار والضياء) المقدسي (عن جابر) باسناد حسن (أكثر الناس ذنوبا يوم القيامة) خص لانه يوم وقوع الجزاء (أكثرهم كلاما فيما لا يعنيه) أي مالا ثواب فيه لانه من أكثر كلامه كثرة سقطه ومن كثرة سقطه كثرت ذنوبه من حيث لا يشعر (ابن لال وابن البخار) الحافظ محب الدين (عن ابى هريرة السجزي) بكسر الميم وسكون الجيم وزاى (في) كتاب (الانانة) عن اصول الديانة (عن عبدالله) بن ابى اوفى (حم في) كتاب (الزهد) له (عن سلمان) الفارسي (موقوفا) وهو حديث حسن (أكثر من أكلة كل يوم سرف) قال المناوي لان الاكلة فيه كافية لما دون الشبع وذلك احسن لاهتدال البدن واحفظ للحواس اه وهذا محمول على الترغيب في قلة الاكل (هب عن عائشة) أكثر عليكم في السواك (أي باغت في تكرير طاب اسبوعه منكم وحقيق ان افعّل أوفى ابراد الاحبار في الترغيب فيه وحقيق أن تطيعوا (حم خ ن عن انس) بن مالك (أكثر من تقول) أي من قول (سبحان الملك القدوس) أي المنزه عن صفات النقص وصفات الحدوث (رب الملائكة والروح) قيل هو جبريل وقيل هو ملك عظيم من أعظم الملائكة خلقه وقيل حاجب الله يقوم بين يدي الله يوم القيامة وهو أعظم الملائكة لوفتح فاه لوسع جميع الملائكة فالتحق اليه ينظرون فن يخافته لا يرفعون طرفهم الى من فوقه وقيل هو ملك له سبعون ألف وجه لكل وجه سبعون ألف لسان لكل لسان سبعون ألف لغة يسبح الله بتلك اللغات كلها يخلق الله من كل تسبيحة ما يكايطهم مع الملائكة الى يوم القيامة (جلمات السموات والارض بالعهدة) أي بالقوة والغلبة أي عمت بقدرة تعالى وغلبة سلطانه (والجبروت) فعلوت من الجبر وهو القهر وهذا بقوله من ابتلى بالوحشة (ابن السني) في عمل يوم وليلة (والشرائط في مكارم الاخلاق وابن عساكر) في تاريخه (عن البراء) بن عازب (أكثر من الدعاء فان الدعاء يرد القضاء المبرم) أي المحكم يعني بالنسبة لما في لوح المحو والاثبات أو لما في صف الملائكة لا اله الا الله والمراد بسبله (ابو الشيخ عن انس) بن مالك باسناد ضعيف (أكثر من السجود) أي من تعدده باكثر ازكعات (فانه) أي الشان (ابن من مسلم يسجد لله)

نظر اليه من الملائكة هاهنا عظمه وقيل هو ملك له سبعون ألف وجه لكل وجه سبعون ألف لسان كل لسان يتكلم بسبعين ألف لغة يخلق الله من كل لغة ما يكايطهم مع الملائكة وهذا الحديث وان كان ضعيفا يعمل به في الصفات والاتفات كالاعمال (قوله جلمات) أي وضعت القهر عليها وضعا عاما (قوله القضاء) هو إيجاد الشيء في الأوح المحفوظ مجملا واقدار إيجاد مفصلا على طبق ما في الأوح هذا من جملة ما فرّق به اللغاني بينهما ومعنى كونه مبرما متقن محكم لانه لا يغير اذ ذلك لا ينفذ فيه الدعاء ولا غيره

(قوله سجدة) أي ولوللنلاوة والشكر (قوله عن فاطمة) قال المناوي الزهراء وفي نسخة عن أبي فاطمة وهو حديث حسن اه
عن يزي والذي في خط المؤلف عن أبي فاطمة زاد في الكبير الأزدي (قوله بالعافية) أي بحصولها ان كنت مريضا وبدواها
ان كنت سليما وذلك لان كثرة العبادة والقيام بشكر الله تعالى اغناها عن كون حال الصحة غالبا (قوله في بيتك) أي الاما استثنى في
الفروع فالأفضل كونه في المسجد وعبارة المزني بقوله أ كثرة الصلاة أي النافلة التي لا تشرع لها الجماعة الاما استثنى
كالضحي وقبلة الجمعة ففعله بالمسجد ٤٨٨ أفضل اه (قوله عن ابن عباس) مثله في المناوي والذي في أكثر المتون

وفي العزيزي عن أنس
(قوله فانها) أي ثوابها شيء
نقيس في الجنة يشبه الكثر
بجامع السرور بكل وترتب
النفع العظيم على كل (قوله
أكثر ذكرا الموت) أي
باسا نك واستحضاره في
ذهنك ولذا كان بعض السلف
يجمع الناس ويندكرون
الموت فيقباكون ويسمع
لهم صوت حتى كأن بينهم
جنازة وكان سيدنا عيسى
عليه السلام اذا ذكر الموت
عنده تقهر الدم من بدنه فاذا
كان هذا شأن الرسول
العظيم فكيف بغيره (قوله
عن شريح) كذا بخط الشيخ
عبد البر الاحموري في نسخة
وكتب عليه وقال المناوي
عن شريح القاضي تابعي ولاء
عمر القضاء اه وعبارة
العزيزي عن شريح قال
المناوي بضم المجهمة القاضي
تابعي كبير ولاء عمر قضاء
الكوفة انتهت (قوله ايضا
يسليك) كذا في نسخ وفي

تعالى (سجدة) أي صحيحة (الارفعه الله بهادر جنة في الجنة وخط عنه بها خطه) أي محيا
عنه ما اذن سامن ذنوبه ولا بعد في كون الشيء الواحد درافعا ومكفرا (ابن سعد) في طبقاته
(حم عن فاطمة) قال المناوي الزهراء وفي نسخة عن أبي فاطمة وهو حديث حسن (أكثر
الدعاء بالعافية) أي بدوام السلامة من الامراض المسمية والمعنوية سيما الامراض القلبية
كالكبر والحسد والحجب وهذا قاله لعنه العباس حين قال له علمني شيئا أسأله الله (ك عن
ابن عباس) باسناد حسن (أكثر الصلاة في بيتك) أي النافلة التي لا تشرع لها
الجماعة الاما استثنى كالضحي وقبلة الجمعة ففعله في المسجد أفضل (يكثر خير بيتك) بالجزم
جواب الامر أي ان فعلت ذلك كثر خير بيتك له ودرجة الصلاة عليه (وسلم على من لقيت
من امتي) أي أمة الاجابة سواء عرفته أم لم تعرفه (تكثر حسناتك) أي بقدر كثرة السلام
على من لقيته منهم فمن كثر كثر له ومن قل قل له (هب عن انس) باسناد ضعيف
(أكثر من لاحول ولا قوة الا بالله) أي من قولها (فانها) أي الخوقة (من كثر الجنة)
أي لقاها ثواب نفيس مدخر في الجنة فهو كالكثر في كونه نفيسا مدخرا لاحتوائها على
الترحم يدان في ومعنى لاحول ولا قوة الا بالله لا تحول للعبد عن معصية الله الابعصمة الله ولا
قوة له على الطاعة الا بتوفيق الله وقال النووي هي كلمة استسلام وتفويض وان العبد لا يملك من
أمره شيئا وليس له حيلة في دفع شر ولا قوة في جاب خير الا بإرادة الله وفي الخبر ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم ليلة الأسراء مر على ابراهيم عليه الصلاة والسلام فقال ابراهيم يا محمد مر أمثلك
أن يكثر وامن غراس الجنة قال وما غراس الجنة قال لاحول ولا قوة الا بالله (ع طب حب
عن ابى ايوب) الانصاري واسناده صحيح (أكثر ذكرا الموت) أي في كل حال وعند نحو
الضحك آكد فان ذكره (يسليك) بالرفع على الاستئناف (عماسواه) لان من تأمل
ان عظامه تصير بالية وأعضائه متمزقة هان عليه ما فاتته من اللذات العاجلة واشتغل بما ينفعه
في الآجلة (ابن ابى الدنيا) أبو بكر القرشي (في ذكرا الموت عن سفيان) الثوري (عن
شريح) قال المناوي بضم المجهمة القاضي (مرسلا) تابعي كبير ولاء عمر قضاء الكوفة
(أكثر واد كرها ذم اللغات) بالذال المجهمة أي قاطع وأما بالهمزة فيمناه مزيل الشيء من
أصله قال السهيلي الرواية بالمجهم (الموت) بحجره عطف بيان وبرفعه خبر مبتدأ وبنيصبه
بتقدير أعني وذلك لانه أزجوع عن المعصية وادعى الى الطاعة فاكثر ذكرا سنة مؤكدة
وللربض آكد (ت ن ه حب ك هب عن ابى شريفة طس حل هب عن انس حل عن

بعض النسخ فان ذكره يسليك وعبارة العزيزي تقتضي اسقاطها
ونصها بالرفع على الاستئناف انتهت مع كتابة لفظ فان ذكره بـ لم السواد وقرره شيخنا الحنفى رحمه الله كذلك أي اذا
ذكرته ولو كان جوابا للامر بالجزم وفي المناوي كتابة فان ذكره بـ لم الحمرة (قوله يسليك) مستأنف أي اذا ذكرته يسليك ولذا
لم يحدف حرف العلة (قوله هاذم) بالمجهم أي مفرق ومشتت اللذات وبالمهملة مزيل الشيء من أصله كهدم الجدار وكل
صحيح لكن الرواية بالمجهم

(قوله أكثر واذا كراته) أي بأي نوع كان والاولى لاهل النفوس الامارة لاله الا الله فان لم يسهل في التظاهر ولذا اختارها
اولا لاهل الله الملقون للاذكار فانها كالسيف القاطع ولا سيما عن شيخ (قوله أكثر واذا كراته الخ) ولذا كان السلف باقن بعضهم
بعضنا لاذكار لاخذ ذلك بالحديث المسلسل فاذا لقن الشيخ تلميذه تميزت تلك السلسلة وقاض عليه الثور منها بقدر اعتقاده في
شيخه وينبغي لاذكار أن يبتدئ بالنفي من جهة عمنه لان الشيطان فيهم اوبى كلفظ الله جهة يساره لان القلب جهة يساره
فاثبت في الذكروا عن السلف بخلاف التحرك في قراءة القرآن والعلم فالاولى تركه أي تقصده خلاف الاولى فان غلب
الحال على الشخص فلا يسهل به ويسن الجهر بالذكروا حيث لم يخف رياء ولم يشوش على ناسم والاسرف لا يطاق القول وذلك لان
الجهر ينشط ولذا قال شخص لشخص يذكروا في المسجد جهرًا بحضرة صلى الله عليه وسلم ان هذا رياء فقال صلى الله عليه وسلم
دعوه فانه مهيم (قوله المنافقون) أي ومن سمعهم من المحمدين (قوله مراون) ٢٨٩ وفي رواية تراون (قوله الاجزله)

عمر أمير المؤمنين (أكثر واذا كراته حتى يقولوا) أي المنافقون (مجنون) أي أكثر
الذكروا مجنون فلا تلتفتوا لقولهم الناشئ عن مرض قلوبهم وفيه ندب ادامة الذكروا فان عي
لسانه ذكروا بقلبه (حم ع حب ك هب عن أبي سعيد) انطوى قال المناوى وصحبه
الحاكم واقترع ابن عمر على تحسينه (أكثر واذا كراته تعالى حتى يقول المنافقون انكم
مراون) قال المناوى وفي رواية تراون أي الى أن يقولوا ان كثركم الذكروا هوربا
وسعة يعني أكثر واذا كراته ولا تدعوه وان رموكم بذلك (ص حم في) كتاب (الزهد
هب عن أبي الجوزاء) بفتح الجيم (مرسلا) واهه اوس بن عبد الله تابعي (أكثر واذا
ذكروا ذم الذات) أي فقصوا بذكروا ذم الذاتكم حتى ينقطع كونكم اليها فتقبلوا على الله
(فانه) أي الاكثر منه (لا يكون في كثير) أي من الامل والدنيا (الاقلة) أي صيره قليلًا
(ولا في قليل) أي من العمل (الاجزله) أي صيره جزيلًا عظيمًا (هب عن ابن عمر)
ابن الخطاب رمز المؤمنين لحسنه (أكثر واذا كراته ذم الذات الموت) بالذال المعجمة أي
قاطع (فانه لم يذكروا احد في ضيق من العيش الا وسعه عليه) لانه اذا ذكروا قل امله واذا قل
أمله قنع باليسير (ولا ذكروا في سعة) أي من الدنيا (الاضيقها عليه) لان ذكروا كرهه مذكر
الذات كما تقدم قال الغزالي ولما عرف في ذكروا فائدتان النفرة عن الدنيا والثانية الشوق الى
قائه الله ولا يجر الى اقبال الخلق على الدنيا الاقلة الفقه كره الموت (حب هب عن أبي
هريرة البزار عن انس) وهو حديث صحيح (أكثر واذا كراته الموت فانه يمهص الذنوب)
أي يزيتها (وبزهد في الدنيا فان ذكروا عند الغنى) بكسر ففتح (هده) لانه قاطع كل
لذة (وان ذكروا عند الفقر ارضا لم يعيشكم) لما تقدم (ابن أبي الدنيا عن انس)
واسمه ضيف (أكثر واذا كراته الصلاة على في الليلة الفراء) أي النسيبة المشرقة (واليوم
الازهر) أي الماضي أي ليلة الجمعة ويومها كذا جاء تفسير في الحديث قال المناوى وقدم الليلة

أي صيره جزيلًا عظيمًا
اه عزبزي وفي نسخة أخرى
الاجزله بجزلة قبل الهاء
أي صيره مجزئًا كافيًا
(قوله الاوسعه عليه) أي
اذا ذكروا الفقير الذي عنده
مال قليل وسعه عليه بان
يقول املني اموت في هذا
الوقت فلا حاجة لي بذلك
(قوله في سعة الاضيقها
عليه) فاذا ذكروا الغنى الذي
عنده سعة المعيشة ضيق عليه
السعي في أسباب المعاش
وتحصيل الدنيا واشتغل بفعل
الخير (قوله يمهص الذنوب)
أي يزيتها ويذهب في الدنيا
فلا يبقى في قهصيلها (قوله
أكثر واذا كراته الصلاة الخ) أقل
الاكثر ثلثمائة ودونها
من القليل أي بأي صيغة
كان وأفضل الصيغ مطلقًا

٣٧ بزي ل ابراهيمية ولا ينافيه ما ورد ان بعض الصيغ المروية بأربعة عشر اقلان ذلك في الحكم وقد يكون كيف المرة
الابراهيمية أكثر من كم ذلك بكثير (قوله الازهر) أي الماضي سمي بذلك لانه يأتي يوم القيامة بنور يحيط به أكثر الصلاة
ويحفظه حتى يدخله الجنة ولا يسهل في ذلك أحد الا المؤمنون احسن اباو عبادة المناوى في كبره أي ليلة الجمعة ويومها قدم الليلة
على اليوم لسبقها في الوجود ووضعها بالغراء أكثر الملائكة فيها وهم أنوار مخصوصة يتجمل خاص واليوم بالازهر لانه أفضل
أيام الاسبوع هذا قصار ما قيل في توجيهه وأقول انما سمي ازهر لانه يضيء لاهله لاجل أن المشي في ضوءه يوم القيامة يرشد الى
ذلك ما رواه الحاكم عن أبي موسى مرفوعا ان الله يبعث الايام يوم القيامة على هياتها ويبعث الجمعة زهرًا منيرة لاهلها يحفون
بها كالعروس تهدي الى كرمها تضيء لهم عشون في ضوءها ألوانهم كالثلج يماضد ريحهم يسطع كالسك يحفون في جبال
الكافور وينظر اليهم الناس لا يظفون تعجبًا حتى يدخلوا الجنة لا يحاط بهم أحد الا المؤمنون المحمدين اه بجزوفه

لاسبقها في الوجود وصفها بالغراء لكثرة نزول الملائكة فيها الى الارض لانهم انوار واليوم
 بالازهر لانه افضل ايام الاسبوع (فان صلاتكم تعرض على) وكفى بالعبد شرفا وخرقا ان
 يدكر اسمه بين يديه صلى الله عليه وسلم (هـ) عن ابي هريرة (عـ) عن انس بن مالك
 (ص عن الحسن) البصري (وخالدين معدان مرسل) بفتح الميم وسكون العين المهمل قال
 المناوي ورواه الطبراني عن ابي هريرة وبتعدد طرقه صار حسنا (اكثر وامن الصلاة على يوم
 الجمعة فانه يوم مشهود تشهد الملائكة) أي تحضره فتقف على أبواب المساجد يكتبون الاول
 فالاول ويصالحون المصلين ويستغفرون لهم (وان احدا ان يصلي على الاعرضت على صلته
 حين يفرغ منها) تقته كما في الكبير قال أبو الدرداء قلت وبعد الموت يا رسول الله قال وبعد
 الموت ان الله حرم على الارض أن تأكل أجساد الانبياء فنبى الله حتى يرزق والوارد في الصلاة
 عليه ألفاظ كثيرة وأشهرها اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم قال أبو طاب
 المكي وأقل ذلك أي الا كثارت ثلثة مائة مرة (هـ) عن ابي الدرداء (ور حاله ثقات) (اكثر وامن
 الصلاة على في كل يوم جمعة فان صلاة امي) أي أمة الاجابة (تعرض على في كل يوم جمعة فن
 كان اكثرهم على صلاة كان أقربهم من منزلة) قال المناوي وما تقدم من مطلق العرض
 محمول على هذا المقيد وان هذا عرض خاص (هـ) عن ابي امامة (رضي الله عنه) (اكثر وامن
 من الصلاة على في يوم الجمعة وليد الجمعة فن فعل ذلك كنت له شهيدا او شافعا) وفي نسخة
 شهيدا وشافعا بالواو بدل أو (يوم القيامة) قال المناوي اغاخص يوم الجمعة وليد الجمعة
 لان يوم الجمعة سيد الايام والمصطفى سيد الانام فلما صلا عليه فيه مزية (هـ) عن انس
 ويؤخذ من كلام المناوي أنه حديث حسن لغيره (اكثر وامن الصلاة على) أي في كل وقت
 لكن في يوم الجمعة وليدتها كد كما تقدم (فان صلاتكم على مغفرة لذنوبكم) أي سبب لمغفرتها
 (واطلبوا الى الدرجة والوسيلة فان وسيلتي عند ربي شفاعتي اسيكم) أي اعصاة المؤمنين منهم
 بمنع العذاب أو دواهم وان دخل الجنة برفع الدرجات فيها (ابن عساكر عن الحسن بن علي)
 أمير المؤمنين (اكثر وامن الصلاة على موسى فإرأيت) أي ما علمت (احدا من الانبياء
 احوط على امي منه) أي أكثر ذبا عنهم وأجلب مصالحهم وأحرص على التخفيف عنهم في
 ليلة الامراء لما فرض الله عليهم خمسين صلاة فامرني بمرجة ربي حتى جعلها خمسا (ابن
 عساكر عن انس) بن مالك (اكثر وامن في الجنائز قول لا اله الا الله) أي أكثر واحال
 تشييعكم للجنائز من قولها سرافان بركتها تعود على الميت وعليكم أما الجمهور حالته في غير مطلوب
 (فر عن انس) (اكثر وامن قول القريبتين سبحان الله وبحمده) أي اسبحه حامدا له
 فانهم انحطوا بالوتر فرفعوا الدرجات (ك في تاريخه عن علي) أمير المؤمنين باسناد
 ضعيف (اكثر وامن شهادة ان لا اله الا الله) أي أكثر والنطق بها مع اسبغ تحضرها
 في القلب (قبل ان يحال بينكم وبينها) أي بالموت فلا تستطيعون الاتيان بها (واقنوها
 موتاكم) يعني من حضره الموت فيندب تلقينه لا اله الا الله فقط بالالحاح وان يكون القائل
 غير وارث ولا يقال له قل بل يدكرها عنده وقول جمع بلعن محمد رسول الله أيضا لان القصد
 موته على الاسلام ولا يكون مسلما الا بهما رداً عنه لم وانما القصد ختم كلامه لا اله الا الله أما
 الكافر فيلقنهما قطعاً اذا يصير مسلماً الا بهما (عـ) عن ابي هريرة (باسناد ضعيف

(قوله معدان) كان من
 التابعين وكان يسبح في
 اليوم والليلة أربعين ألف
 تسبيحة (قوله تعرض على
 في كل يوم جمعة) أي عرضا
 خاصا متضمنا لزيد الفضل
 والافتقار منه أن تعرض عليه
 مطلقا من غير تقييد بيوم
 الجمعة (قوله وشافعا) أي
 شفاعته مخصوصة والا فهو
 شافع في كل المؤمنين (قوله
 لذنوبكم) أي الصغائر (قوله
 فان وسيلتي الخ) فطلب
 الوسيلة ثمرة عائدة اليها اذ
 الوسيلة خاصة به صلى الله
 عليه وسلم وان لم يطلبها له
 (قوله في الجنائز) أي في
 تشييعكم كلها واهل الحديث
 المأخوذ منه سن السكوت
 في تشييع الجنائز والتفكير
 في الموت مقدم على هذا فلا
 يخالف ما في الفروع (قوله
 قبل ان يحال) أي بالموت
 (قوله واقنوها) أي لا اله الا
 الله لا الشهادة الا اذا كان
 المحتضر كافرا فيلقن الشهادة
 له بل

(قوله) أكثر وأمن تلاوة (الخ) أي عرفان الضابط لا أكثر وأقله إلا بالعرف (قوله الذي لا يقرأ الخ) لم يقل الذي لا يكثر فيه إشارة إلى أن القراءة في البيت أي المسكن ولو في الجبل يترتب عليه أخير وإن قلت وهو مفهوم الحديث أن الذي يكثر فيه التلاوة يكثر خيره ويقبل شربه أو يذهب ويوسع رزق أهله (قوله ويضيق) أي رزقهم (قوله من غرس الجنة) شبهه قول لا حول ولا قوة إلا بالله بالغرس بجامع ترتب النفع العظيم (قوله فانه) أي الحال والشأن ٢٩١ (قوله طيب ترابها) بل هو أطيب (قوله كذب)

(١) أكثر ما من قول لا حول ولا قوة الا بالله فانها من لئلا الجنة) وفي نسخ كنوز بدل كنزاي
 لقائلها ثواب نفيس مدخر في الجنة فهو كالسكنز كما تقدم (عد عن أبي هريرة) باسمه
 ضعيف (٢) أكثر ما من تلاوة القرآن في بيوتكم) الامر فيه للندب (فان البيت الذي لا يقرأ
 فيه القرآن يقل خير مو به أكثر شراً ويضيق على اهله) أي يضيق رزقه عليهم لان البركة تابعة
 لكتاب الله حيثما كان كانت (قط في الافراد عن انس) بن مالك (وجابر) بن عبد الله
 وضعفه مخزجه الدارقطني (٣) أكثر ما من غرس الجنة فانه) أي الشأن (عذب ماؤها طيب
 ثمرها) قال المناوي بل هو أطيب الطيب لانه المسك والزعفران (فاكثر ما من غراسها)
 بالسكسر فعال بمعنى مفعول وهو جواب لشرط مقدر أي فاذا علمتم انها عذبة الماء طيبة التربة
 فأكثر ما من غراسها فاقوالها غراسها قال (لا حول ولا قوة الا بالله) أي لا قدرة على الطاعة
 الا بإرادة الله ولا تحول عن المعصية الا بعصمة الله (طب عن ابن عمر) بن الخطاب وهو
 حديث ضعيف (٤) كذب الناس الصباغون والصواغون) أي الصباغون وخو الثياب
 وصانعو الخالي لانهم يعطلون بالمواعيد الكاذبة في رد المتاع مع علمهم أنهم لا يوفون بها وقد يكثر
 هذا في الصباغين حتى صار ذلك كاسمة لهم وان كان غيرهم قد يشاركهم في بعض ذلك او المراد
 الذين يصبغون الكلام ويصوغونه أي يغيرونه ويزيرونه (حم عن أبي هريرة) كرم
 الناس اتقاهم) قال المناوي وذلك لان أصل الكرم كثرة الخير فلما كان المتقي كثيراً الخير في
 الدنيا وله الدرجات العلى في الآخرة كان أعم الناس كرمافهوا اتقاهم اه وقال البيضاوي
 في تفسير قوله تعالى ان أكرمكم عند الله اتقاكم فان التقوى بها تكمل النفوس وتتفاضل
 الاشخاص فن أراد شرفاً فليأتهم منها قال عليه السلام من سره أن يكون أكرم الناس
 فليمتق الله وقال يا أيها الناس اتقوا الله اتقاكم لان مؤمن تقى كرم على الله وفاجر شقى
 هين على الله (ق عن أبي هريرة) وفي نسخة شرح عليها المناوي خ بدل ق قال ورواه عنه
 مسلم أيضاً (٥) كرم المجالس ما استقبل به القبلة) أي هو أشرفها فبينما تقرأ الجملوس الى
 جهنم اما ما كان في غير حالة قضاء الحاجة (طس عد عن ابن عمر) بن الخطاب
 وضعفه المنذرى (٦) كرم الناس) أي أكرمهم من حيث النسب (يوسف بن يعقوب بن
 اسحق بن ابراهيم) لانه جمع شرف النبوة وشرف النسب وكونه ابن ثلاثة أنبياء أحدهم
 خليل الله فهو رابع نبي في نسق واحد وانضم الى ذلك شرف علم الرؤيا ورئاسة الدنيا وما كها
 بالسيرة الجميلة وحياطة للرعية وعموم نفعه اياهم وشافته عليهم وانقاذه اياهم من تلك السنين
 ولقظ ابن نعت في المواضع الثلاثة فالاول رفوع والاخير ان يجروا (ق عن أبي هريرة
 طب عن ابن مسعود) قال سئل المصطفى من أكرم الناس فذكره (٧) كرم شعرك) بأن

ذلك كرهه ذوو الدين فاما عمل الملاحى والآلات المحرمة فاجتنب ذلك من قبيل ترك الظلم ومن ذلك خياطة الخياط القباء من
الابريس لرجال وصياغة الصائغ مراكب الذهب وخواتيم الذهب للرجال فكل ذلك من المعاصى والاجرة المأخوذة عليه حرام
اه بحروفه (قوله القبلية) لان ذلك يحد البصر (قوله يوسف الخ) ولا ينافى ذلك كون أولى العزم أفضل منه لانه قد يوجب في
المغضول الخواين ذكر ثلاث مرات وعلى كل هونعت والاول مرفوع والآخرف مجروران ذكره العزنى (قوله شعرك)

بشعر يحبه ودهنه (قوله أكرموا أولادكم) بما يجب لهم ولا يقتضي هذا ترك تأديبهم ولذا قال صلى الله عليه وسلم وأحسنوا الخ
 وأنواع الأدب ثلاثة فيطابق الأدب على الفصح البليغ الذي يعرف الشعر والحكايات النفيسة وهذا أدب الدنيا ويطابق على
 من كف نفسه عن المحرمات ويطابق على من نفسه مطهرة عن كل ما لا يليق وهو هذا في حق الخواص (قوله فقد أكرمني) تمام
 الحديث ومن أكرمني فقد أكرم الله (قوله المعزى) بفتح الميم وكسر هاء قصر الالف ومدها وبقية الضأن مثلها في ذلك وإنما
 خص المعزى بالذكور لأنها المسئول عنها حيث قالوا أنكر المعزى أم لا (قوله المعزى أيضا) بفتح العين واسكانها وكنت في عالم السخالي
 وتفضل على الضأن بغيرارة اللين ٢٩٢ وثخانة الجلد وما نقص من البتة يزيد في شحها وهذا قالوا الية المعزى بطنه ولما

خلق الله تعالى جلد الضأن رقيقة غرر صوفه ولما خلق جلد المعزى ثقينا قلل شعره قاله ابن الملقن وذكره الملقم أن من أمثالهم المعزى تهى ولا تبني أى أنها لا يكون منها الابنة وهى الاخيمة لأنها إنما تكون من الوبر والصوف لأن الشعر ورعا صعدت الخباء فخرته وذلك معنى تهى اه (قوله برغامها) بتثنية الراء الستراب وفي رواية برغامها بضم الراء والعين المخاط (قوله من دواب الجنة) أى تشبه دواب الجنة أى فى الجنة دواب على صورة المعزى (قوله وصلوا فى مراحها) أى يسبح لكم الصلاة فيه ولا يكره مثل مراح الابل والجمال ليس لهم النار هنا (قوله أكرموا الخبز) بأن لا يعمن ولا يوضع فى قاذورة فيحرم ذلك من حيث الاهانة ومن حيث ضياع المال ومن أكرامه أن يرفعه من القاذورة لوجوده فيها ومن أكرامه أن لا يقطع بالسكين بل يكسر باليد وان لا يسند به الاناة ومن

تعدونه من الاوساخ والافذار (واحسن اليه) بضم الميم وبفتح الميم وتزجيه ودهنه وأفعل ذلك عند الاحتياج اليه أو غباى وقتا بعد وقت (ن عن ابى قتادة) الانصارى (أكرموا اولادكم واحسنوا آدابهم) بأن تعلموهم رياضة النفس ومحاسن الاخلاق قال الملقم حى والأدب هو استعمال ما يحمد قولاً وفعلًا وقيل هو تعظيم من فوقك والرفق عن دونك وقيل للحسن البصرى قد أكرأ الناس فى علم الآداب فبا نفعها عاجلا وأوصلها آجلا فقال الفقه فى الدين والزهد فى الدنيا والقيام بما لله عليك وتوضيحه انه اذا عدم الفقه وقع فيما لا ينبغي واذا لم يزهد فى الدنيا لم يمكنه القيام بما لله عليه من الاحكام استغله بحفظها وتخصيصها واجهات كسبها وقال ابن المبارك نحن الى قليل من الأدب أحوج منالى كثير من العلم وقال عطاء الادب الوقوف مع المستحسنات فقل له وبما معناه فقال ان تعامل الله بالادب سراعنا أى فى أعمال قلبك وأعمال جوارحك فلا تتعاطى شيئا الا وشهـدت له الشريعة بحسنه فن لازم الآداب الشرعية حسنت حركته وسكونه وكلامه وسكوته وقال بعضهم ترك الادب يوجب الطرد فمن أساء الادب على البساط رد الى الباب ومن أساء الادب على الباب رد الى سياسة الدواب وانما أطلنا الكلام فى ذلك وما تركناه أكثر لما شاهدته من كثير من الطلبة من قلة الادب أو عدمه خصوصا من لهم عليهم مشيخة فانهم يسميئون الاب فى حقهم اه (عن انس) قال المناوى وفيه نه كارة وضعف (أكرموا جملة القرآن فمن أكرمهم فقد أكرمنى) المراد بحمايته حفظه عن ظهر قلب العاملون بما فيه أمان حفظه ولم يعمل بما فيه فلا يكرم بل يهان لانه جهة عليه لاله (فر عن ابن عمرو) بن العاص (أكرموا المعزى وامسحوا رغامها) قال المناوى بتثنية الراء والفتح أفصح وغين مهملة أى امسحوا التراب عنها وروى يعين مهملة وضم الراء وهو أشهر رأى امسحوا وما يسيل من أنفها من نحو مخاط والامر ارشادى (فانها من دواب الجنة) أى نزلت منها وتدخلها بعد الحشر ومن نوع ما فيها (البرزخى مسنده عن ابى هريرة) وهو حديث ضعيف (أكرموا المعزى وامسحوا الرغام) أى التراب (عنها) رعاية واصلاحا لها (وصلواى مراحها) بضم الميم أى ما واهالى لا والامر لا باحة (فانها من دواب الجنة) تقدم معناه فى الذى قبله (عبد بن حميد عن ابى سعيد) الخدرى قال المناوى واسناده ضعيف (أكرموا الخبز) أى بالنظر اليه فلا تستهقره فى أعينكم ولا تقطعوه من بيوتكم قال المناوى

أكرامه أن لا يقبل الخبز بزيلا كل الاحسن فقد رأى بعض العباد شخصا يقبل الخبز فقال له مه بل كل مما وقع فى يدك فانه نعمة عظيمة ولم خدمه أناس حتى وصل اليك فثلاثة وسبعين من ملائكة وغيرهم أوفهم سيدنا بكائيل وآخرهم من يضعه بين يديك ومن أكرامه أن لا يوضع عليه نحو الاعم والسمل مما يلوته فيكرهه لافان قال بالحرمة لانه رجا لم يأكله فتعافاه نفس غيره بخلاف ما لو وضع عليه نحو التمر مما لا يلوث فلا بأس به فقد ورد أنه صلى الله عليه وسلم كان يضع التمرة على اللقمة ويقول هذه ادم هذه وما قبل من أكرامه أن يأكله منى حضر اليه ولا ينظر الا ادم غير مسلم لان الاكل بدون ادم يورث مرضا وزعم

ردنيا ويسن لمن وجد لقمة في قاذورة أن يغسلها غسلان أي جيبا وياكلها ما ورد أن من فعل ذلك إن تلج النار بطنه وغفر ذنبه وقد وجد بعض العارفين لقمة في قاذورة عند المصنأة فغسلها وأعطاهم الرقبة وقال له ناوليها بعد فراغ الوضوء فما فرغ الوضوء طلبها فقال اني أكلتها فقال له أنت حر لله تعالى فقال لم فقال انه غفر لك ولا تلج النار بطنك بنص الحديث وانى لأجعل شخصا غفورا له خادما لي (قوله فان الله أكرمهم) بدليل جعله قونا للنوع الانساني ٢٩٣ الذي هو أفضل أنواع الحيوانات قيل والرواية ومن أكرمهم فقد أكرم الله لكن الموجود

هنا ما ذكر (قوله أنزل) أي أنزل ما فيه منه وهو المطر (قوله ابن علاط) أي ابن خالد بن نويرة الفهري له بالمدينة مسجد ودار وهو والد نصر الذي نفاه عمر بن الحسن وعلاط بضم العين وتشديد اللام المفتوحة كذا ضبطه بالعلم الشيخ عبد البر الاجهري وهو مصروف وقوله ابن زيد كذا في نسخ وهو الذي في الجامعين وموضوعات ابن عراق لكن في المقاصد يزيد بزيادة باء تحتيه في أوله وفي نسخ ابن بريده وهو عبد الله ابن بريده أبو سهل الاسلمي قاضي مرو وعالمها عن أبيه بريده بن الحبيب (قوله من السفرة) هي في الأصل طعام المسافرين تجوز بها عن كل طعام وأما إطلاقها على الفرس الذي يوضع عليه الطعام فيها إذا كان صار الآن حقة عرفية والمراد هنا مطلق الطعام (قوله الانبياء)

وزعم أن المراد بأكرامه التمتع به وحده لما فيه من الرضا بالوجود من الرزق وعدم التمتع في التمتع وطلب المزيد برده الأمر بالانكسار والنهي عن أكله غير مأدوم (ل ك هب عن عائشة) وصححه الحارثي وأفرقه (أكرموا الخبز فان الله أكرمهم) أي حيث جعله قونا للنوع البشري (فإن أكرم الخبز أكرمهم الله) وأكرمهم بما مروا لا يوطأ ولا يمتحن بنحو القائه في قاذورة أو مزيلة وأن يأكل ما يتساقط منه (طب عن أبي سكينه) وهو حديث ضعيف (أكرموا الخبز فان الله أنزله من بركات السماء) يعني المطر (وأخرجه من بركات الأرض) أي من نباتها (الحكيم) الترمذي (عن الحاج بن علاط السلمي ابن منده) في تاريخ الصحابة عن عبد الله بن بريده قال المناوي تصغير برد (عن أبيه) وفي نسخة ابن زيد بدل بريده وهو حديث ضعيف (أكرموا الخبز فانه من بركات السماء) أي مطرها (والأرض) أي نباتها (من أكل ما سقط من السفرة) من فئات الخبز الساقط منها (غفر له) أي محال الله عنه ذنوبه الصغائر فلا يؤاخذ بها (ت عن عبد الله بن أم حرام) بفتح الحاء المهملة والراء ضدا للحلال الانصاري وهو حديث ضعيف (أكرموا العلماء) العلماء بأن تعاملوهم بالاحلال والاعظام والتوقير والاحترام والاحسان اليهم بالقول والفعل (فانهم ورثة الانبياء ابن عباس كرم عن ابن عباس) بأسناد ضعيف لكن يقويه ما بعده (أكرموا العلماء) العلماء (فانهم ورثة الانبياء فن أكرمهم فقد أكرم الله ورسوله) قال المناوي والمراد هنا وفيما مر العلماء بعلوم الشرع (خط عن جابر) وهو حديث ضعيف لكن يعضده ما قبله (أكرموا بيوتكم بمعن صلواتكم) أي بشئ من النفل الذي لا تشرع له جماعة الاما استثنى كالحصى وقبيلة الجمعة (ولا تتخذوها قبورا) أي كالمقبر في كونها خالية من الصلاة معطلة عن الذكروا العبادة (عب وابن خزيمة) في صحيحه (ل عن انس) رمز المؤلف له (أكرموا الشجر) أي شعرا لرأس والاهلية ونحوهما بغسله ودهنه وتزجيله قال المناوي وازالته من نحو باط وعانة والامر للندب (البرار عن عائشة) وهو حديث ضعيف لكن له عاضد (أكرموا الشجر) العدو (فان الله يستخرج بهم الحقوق ويدفع بهم الظلم) اذ لو لا هم لثم للباسد ما أرادهم من ظلم صاحب الحق وكل ماله بالباطل (الانبياسي) بفتح الباء الموحدة وكسر النون فثنا فثنية فقهامة نسبة الى انبياس بلد من بلاد فلسطين أبو عبد الله مالك بن أحمد (في جزئه خط وابن عباس كرم) في تاريخه (عن ابن عباس) قال المناوي قال الخطيب تفرد به عبد الله بن موسى (أكرموا عمتكم الفخلة) بسقيها وتنعيمها حولها ونحو ذلك (فانها خالفت من فضلة طينة ابيكم آدم) أي التي خلق منها فهي بهذا الاعتبار عمة لأدمي من نسبه (وامس من الشجر شجرة

أي والرسول قال العزيز في آخر كلامه على هذا الحديث ما معناه وانما أطالت الكلام هنا لاني رأيت غالب طلبة العلم يحصل منهم قلة أدب في حق العلماء خصوصاً في حق من له عليهم مشيخة اه (قوله اليهود) أي العدو بخلاف شهود الجور الذين يأكلون أموال الناس بالباطل ويسهون ذلك باسماء باطلة كالرسم ونقل القدم فلا يكرمون بل تطلب امانتهم الا اذا خيف من شرهم (قوله عمتكم الفخلة) بفتح التاء وما قبل ان الضبط عما تكم أي يجزها فقلط ومن أكرمها أن لا يزيل الجريد الذي يضرها وأن يسقيها وينقي الحشا ونحوه الذي تحتها ما يضرها وهي أقرب شبهة بالانسان ولذا روي عن طائفة من أكرمها (قوله من فضلة طينة آدم)

فقد فضل منها قدر السمسم المعروف فأمد الله منها أرضاً عظيمة تسمى أرض السمسم يعرفها أهلها وقد بسط الكلام عليهم الحب
 الأكبر ابن العربي في الفتوحات المكية (قوله ولدت تحتها مريم) أي فلو كان ثم شجرة كرم من النخل لولدت تحتها مريم قال
 الملقمي قال شيخ الحداد رأيت في بعض الكتب أن عيسى ولد بمصر بقرية يقال لها هتاس بها النخلة التي في قول الله عز
 وجل وهزي إليك الجذع النخلة ٣٩٤ وأنه نشأ بمصر ثم سار على سفح المنطة إلى الشام ماشياً وهو غريب بل الآثار دلت

على أنه ولد بيت المقدس ونشأ به ثم دخل إلى مصر وأخرج ابن أبي شيبة عن مجاهد أن النخلة كانت عجوة قالت أي ثمرها يقال له العجوة وهو نوع من التمر كافي في صحيح البخاري وفي بعض الأحاديث من كان طعامه في نقاسها جاء ولدها ولداً حليماً فإنه كان طعام مريم حيث ولدت عيسى ولوعلم الله طعامها هو خير لها من التمر أطعمها إياه أم بحسروفة (قوله فأطعموا نساءكم الولد الخ) فيورث الحلم وطيب الكلام في الولد (قوله أكلوا) أي التزموا (قوله أكل لكم) في رواية وأكل لكم بالواو والرفع على الاستئناف واقتصر على الست هنا مع أنه ورد أنهما يقتضيان دخول الجنة من غير عذاب أو مع السابقين الصوم والحج لأنه صلى الله عليه وسلم كان يخاطب كل شخص بحسب حاله أو أن الأمانة المراد بها سائر حقوقه تعالى فيدخل الصوم والحج في الأمانة (قوله أكل اللحم) يحتمل أن أكل اللحم الضأن

أكرم على الله تعالى من شجرة ولدت تحتها مريم بنت عمران لما حصل لها من الشرف بولادة سيدنا عيسى تحتها (فأطعموا نساءكم الولد) بضم الواو وتشديد اللام (الطيب) بضم قفح (فان لم يكن رطب) أي فان لم يتيسر له قده أو عزه وجوده (فتمر) أي فالمطعم عروفي بعض الأحاديث من كان طعامه مما في نفاسها التمر جاء ولدها ولداً حليماً فإنه كان طعام مريم حيث ولدت عيسى ولوعلم الله طعامها هو خير لها من التمر أطعمها إياه أم بحسروفة (قوله فأطعموا نساءكم الولد الخ) فيورث الحلم وطيب الكلام في الولد (قوله أكلوا) أي التزموا (قوله أكل لكم) في رواية وأكل لكم بالواو والرفع على الاستئناف واقتصر على الست هنا مع أنه ورد أنهما يقتضيان دخول الجنة من غير عذاب أو مع السابقين الصوم والحج لأنه صلى الله عليه وسلم كان يخاطب كل شخص بحسب حاله أو أن الأمانة المراد بها سائر حقوقه تعالى فيدخل الصوم والحج في الأمانة (قوله أكل اللحم) يحتمل أن أكل اللحم الضأن

ولحم الطير والظاهر أنها لا يمتنع لها دخول سائر أنواع اللحم لأن الأطباء أجابوا على أنه ينفع سائر أنواعه وإن كان في لحم البقر والابل ضرر فإن لم أشبه يعرفونها أنضاف لذلك فتدفع ضرره (قوله ذى ناب) لم يقل كل سبع إشارة إلى أن السمسم الذي ناب به ضعيف يجوز أكله كالشعير (قوله أكل السفرجل) مطبوخاً أولاً (قوله يذهب بطخاء القلب) أي بظلمته يفتح الطاء المهملة وفتح الخاء المعجمة كافي العزيزي والمنأوى ومع ذلك يورث قبضاً في المعدة

الغشمان

(قوله من القولنج) هو مرض مخوف ابتدأ فاذا اعتاده الانسان لم يكن ٢٩٥ من المخوف فأعظم دوائه ان يغلى الشمر

ويشرب ماؤه قال بعضهم
الصواب أكل التمر بالفوقية
لكن الذي شرح عليه
المنأوى في شرحه والعزبى
انه الشمر (قوله كلفوا)
من كلف بمعنى أحب وكلف
بكسر اللام كفى المختار
وعبارته وكلف بكذا أى أوع
به وبابه طرب اه (قوله
فان الله لا عمل) هو من
المشاكاة اذا ملل السائمة
وهى من صفة الحوادث
فالمراد لازمها وهو قطع الخير
والثواب (قوله انساخهم)
قيل المراد بهن الحلائل
وقيل الاصول والفروع
والقول بالعموم اتم فينبغى
معاملة جميع النساء حتى
نحو الخدمة بالحلم وعدم
التشديد لنقص عقلمهن وفي
العلقمى ما نصه قال فى
النهاية هو اشارة الى صلة
الرحم والحث عليها اه قلت
والمراد بحديث الباب
ان يعامل زوجها بطلاقة
الوجه وكف الاذى
والاحسان اليه والصبر على
اذاها اه بحر وفه (قوله الله
الله) كررت كيدا (قوله
بعدي) أى بعد موتى أشار
بذلك بعدى الى أنه صلى الله
عليه وسلم علم بنور النبوة أنه
سيعقبهم محاربة فنهانا عن
الغرض فيهم فيجب اعتقاد
عدائهم اذا طعن فيهم يؤدى

الفتيان ويمنع من تصاعد البخار اذا استعمل بعد الطعام وهو قبل الطعام يقبض وبعده يلين
الطبع ويسرع باحد ازائل ويطفىئ المرة الصفرة المولدة فى المعدة ويشد البطن ويطبب
النفس (القالى) قال المناوى بالقاف أبو على اسم ميل بن القاسم البغدادي (في امانيه عن
انس) وفيه ضعف (اكل الشمر) قال المناوى نبات معروف وفى نسخ التمر بمئة ثمانية فوقية
بدل الشمر (امان من القولنج) يفتح اللام وجع فى الامعاء المسمى قولنج بضم اللام وهو شدة
المغص لانه يحال الرياح والاختلاط التى فى المعدة ويسهل خروجها (ابونعيم فى) كتاب
(الطب) النبوى (عن ابى هريرة) واسناده ضعيف (اكلوا من العمل) قال العلقمى بألف
وصل وسكون الكاف وفتح اللام والماضى بكسرها يقال كلفت بهذا الامرأ كلف به اذا واعدت به
وأحببته (ما يطيقون) أى الدوام عليه (فان الله لا يعمل حتى تعلموا) يفتح الميم فى الفعلين والملال
استثقال الشئ ونفور النفس عنه بعد محبة وهو محال على الله تعالى وقال جماعة من المحققين
انما اطلق هذا على وجه المقابلة اللفظية مجازا كما قال تعالى وجزا سبعة سبعة مثلها وانظاره
وهذا احسن محامله وفى بعض الطرق فان الله لا يعمل من الثواب حتى تعلموا أى لا يقطع ثوابه
ويتركه حتى تنقطعوا عن العمل وقبل معناه لا يقطع عنكم فضله حتى تعلموا سؤاله قال العلقمى
وهذا كله بناء على أن حتى على بابها فى انتهاء الغاية وما يترتب عليها من المفهوم وفتح بعضهم
الى تأويلها فقبل معناه لا يعمل الله اذا مللتم وقبل أن حتى هنا بمعنى الواو فيكون التقدير لا يعمل الله
وتعلمون فنحن عنه الملل وأثبتته لهم وقبل حتى بمعنى حين والاولى ايق وأجرى على القواعد وأنه
من باب المقابلة اللفظية (وان أحب العمل الى الله تعالى ادومه وان قل) فالقليل الدائم
أحب اليه من كثيره منقطع لانه كالأعراض بعد الوصل وهو قبيح (حم د ن عن عائشة)
قال المناوى ورواه الشيخان أيضا (اكل المؤمنان ايماننا) أى من أكلهم (أحسنهم خلقا)
بالضم قال العلقمى قال ابن رسلان هو عبارة عن أوصاف الانسان التى يعامل بها غيره ويخالطه
وهى منقسمة الى محمود ومذمومة فالحمودة من اوصاف الانبياء والاولياء والصالحين كالصبر
عند المكاره والحلم عند الجفاء وحمل الاذى والاحسان للناس والتودد اليهم والمسايرة فى
قضاء حوائجهم والرحمة بهم والشفقة عليهم واللين فى القول والثبت فى الامور ومجانبة
المفاسد والشرور والقيام على نفسك لغيرك قال الحسن البصرى حقيقة حسن الخلق بذل
المعروف وكف الاذى وطلاقة الوجه وقال القاضي ان حسن الخلق منه ما هو غير زرقومنه
ما هو مكتسب بالخلق والافتداء بغيره (حم د حب ك عن ابى هريرة) باسناد صحيح
(اكل المؤمنان ايماننا احسنهم خلقا) بالضم وكذلك كان المصطفى صلى الله عليه وسلم
أحسن الناس خلقا لكونه أكلهم ايماننا (وخياركم خياركم لنفسيهم) قال العلقمى قال فى النهاية
هو اشارة الى صلة الرحم والحث عليها اه قلت ولعل المراد بحديث الباب أن يعامل
زوجته بطلاقة الوجه وكف الاذى والاحسان اليه والصبر على اذاها اه زاد المناوى وحفظها
عن مواقع الريب قال والمراد بالنساء حلائله وأبعاضه (ف حب عن ابى هريرة) باسناد
صحيح (الله الله فى الصغابى) أى اتقوا الله فى حق الصغابى أى لا تكثر زهدهم بسوء ولا تنقصوا من
حقهم ولا تسبواهم أو التقدير اذ كرم الله وأنشدكم فى حق الصغابى وتعظيمهم وتوقيرهم
(لا تتخذوهم غرضا بعدى) يفتح الغين المحجمة والراء أى لا تتخذوهم هدفا ترموهم به بفتح

الى هدم الاسلام لان الوحى انقطع والقرآن والسنة انما وصاهما النبا الصالحات رضى الله تعالى عنهم والظعن فيهم يؤدى الى رد ما نقلوه

(قوله فقد آذاني) أي الحق في ما يضرنني وهو غيبي بذلك فسبهم كبيرة وبعض الأئمة يرى قتل سباب الصالحين وعندنا قول أن سب أحد الخلفاء الأربع كفر والمعتقد أن سب أي واحد من الجميع يقتضي التهذيب فقط (قوله فقد آذى الله) المراد أنه تسبب في حصول الغضب منه تعالى (قوله البسوا ظهورهم) أي ما يستعزونهم (قوله فيمن ليس الخ) أي لا يرى له ناصر ولا جند في الظاهر (قوله الله الطبيب) سببه كما في أي دارد عن أبي رزمة قال انطلقت مع أبي نحو النبي صلى الله عليه وسلم فإذا هو ذوو فرقة ردع حنساء وعليه بردان أخضران قال فقال له أرني هذا الذي يظهر لك فاني رقد طبيب فقال الله فذكره والفرقة بفتح الواو وسكون الفاء وهو شعر الرأس اذا وصل الى شحمة الأذن والردع الماخذ بالحناء وفيه استعجاب من سباب الصالحين والطبيب في الأصل هو الحاذق بالأمور والعارف بها اه علقمى (قوله الله الطبيب) قاله صلى الله عليه وسلم لو الداء رمته حين رأى خاتم النبوة فظنه سلعة فقال اني ظننت أطيبها فقال له صلى الله عليه وسلم الله الطبيب وهذا يسمى في فن البديع أسلوب الحكيم حيث عدل عن المذكور الى ما يطلب النفيه عليه فقد نبه به ٢٩٩ لا ينبغي له أن يطالع على نفسه طبيا اذا الطبيب هو العارف بحقيقة الداء والدواء وذلك لا يكون الا له تعالى ويؤخذ

الكلام كما رمى الهدف بالسهم بعد موتى (فن احبهم فيحب احبهم) المصدر مضاف لمفعوله
 اوافاعله أي اغما احبهم بسبب حبه اي اوحى اياهم (ومن ابغضهم فيبغض ابغضهم) المصدر مضاف لمفعوله اي اغما ابغضهم بسبب بغضه اي اوحى (ومن آذاهم فقد آذاني ومن آذاني فقد آذى الله ومن آذى الله يوشك) بكسر الشين الموحدة (ان يأخذه) أي يسرع اخذ روحه اخذته غضبان متقم قال المناوي ووجه الوصية بالعديّة وتخصيص الوعيد بها لما كشف له عما سيكون بعده من الفتن وابتداء كثير منهم (ت عن عبد الله بن مغفل) قال المناوي وفي اسناده اضطراب وغرابة (الله الله) أي خافوه (فيما لم يكن أيمانكم) أي من الارقاء وكل ذي روح محترم (البسوا ظهورهم) أي ما يستعزونهم ويقيمهم الحر والبرد (واشبهوا بطونهم) أي لا تحبوا عورهم (والبنوا لهم القول) في المخاطبة فلا تعاملوهم باغلاظ ولا قفاظة (ابن سعد طب عن كعب بن مالك) واسناده ضعيف (الله الله فيمن ليس له) أي ناصر ومجأ (الا الله) كيتيم وغريب ومسكين وأرملة فقير وقبحبوا آذاهوا كرموا مشواه قال المناوي وأن المرء كلما قلت أنصاره كانت رحمة الله له أكثر وعنايته به أشد وأظهر فالخذر الخذر (عد عن أبي هريرة) رمز المؤلف لضعفه (الله الطبيب) أي هو المناوي الحقيقي لا غير وذا قاله لو الداء رمته حين رأى خاتم النبوة فظنه سلعة فقال اني طبيب أطبهم افرده عليه وفي الحديث كراهة تسمية المعالج طبيبا لان العالم بالآلام والأمراض على الحقيقة هو الله وهو العالم بأدويتهم وشفائهم والقادر على شفايتهم دون دواء (د عن أبي رزمة) بكسر الراء وسكون الميم وفتح المثناة واسمه رفاعه (الله مع القاضي مالم يحجر) أي بتعمد الظلم في حكمه والمراد أنه منه بالنصر والتوفيق والهداية (فادجار تخلى الله عنه) أي قطع عنه اعانته

من ذلك جواز اطلاق الطبيب عليه تعالى أي في مثل هذا التركيب نحو الله الطبيب أو هو الطبيب بخلاف يا طبيب فلا يجوز كذا قال المناوي وفيه نظر اذا لفرق بين الداء وغيره فالجهم ورعى أنه متى أطلق عليه تعالى لفظ لم يتقدم بحالته واغذا لك فيما اذا كان اللفظ أطلق عليه تعالى مشاكلة نحو تزرعونه أم نحن الزارعون فيتمتع اطلاقه بكونه في مشاكلة غيره (قوله عن أبي رزمة) واختلاف في اسم أبي رزمة فقيل رفاعه بن بشر وقيل عكسه مات بآفة بعية كما قاله ابن سعد (قوله مع القاضي) أي بالعون والنصر

بقربنة المقام اذ لو قيل معه بالعالم والاحاطة كما هو القاعدة لم يكن له خصوصية بل جميع الناس كذلك وانما وتسد يده كانت القاعدة ما ذكر لان ابن شاهين سأل الجنيد عن مع المضافة له تعالى فقال له ان كانت في جانب الرسل نحو اني معكم أجمع وأرى ونحو الاياماء المحفوظين فعنها النهر والحفظ وان كانت في جانب العامة نحو ما يكون من فجوى ثلاثة الخ فعنها العلم والاحاطة (قوله فاذا جار الخ) ليس في زماننا هذا بل وقبله بأمد طويل من قاض الا والله تعالى مختل عنه غير اراض والشيطان ملازم له بالغواية اتى منها الجور في الحكم وأكل أموال الناس بالباطل أو أكل الذين طبع الله على قلوبهم وسمعهم وبصرهم وأولئك هم الغافلون لا حرم انهم في الآخرة هم الخاسرون وقد قسم بعضهم القضاء على ثلاثة أقسام أحدها في الجنة والآخرة في النار فالاول من علم الحق وعمل به وقد نسي بل تعذر وجوده فيما أعلم والثاني من علم الحق ولم يعمل به وهو كثير والثالث من جهل الحق ولم يعمل به وهو أكثر فانا لله من ذلك يحكي في شأنهم السافل أن هجرنا كان في مرضاض فشكا الى الله تعالى طول مقامه فيه وسأله أن ينقذه من ذلك فقال له عز وجل من قائل تأدب يا حجة وعزني وجلالي ان لم ترض بقضائي لا جعلناك

في مصطفية قاضي مجاس عاينك فاني ذلك وان شخصها اجتماع بقاض عند مفطس الجسم فقال له عندي كذا وكذا من الدراهم
ان قضيت لي حاجتي فقال له ما اخذ الا كذا وكذا اكثر من ذلك ائتني اكثر على ذلك بقطعة في النار كقطعة في هذا الماء وغطس
فلم يوجد بعد ذلك فاصدق الله تعالى مقالته وأوصله الى سقر وان الله تعالى أرسل اليهم ملكا على فرس امثنا لهم فصر على
شخص معه بقرة فأشار اليه الملك فتبعته فمنازعه صاحبها في ذلك وتوا فعا الى قاض من الاخرين المتقدمين ونحا كما على يده فأشار
الملك اليه أن اقض لي ان البقرة بنت فرسي ولك عندي كذا اشركم له بها ودفع له ما ذكر فلم يرض صاحبها ورفع امره للثاني وادعى
على يده بذلك فمكنا ما ذكر فلم يرض صاحبها ايضا ورفع امره للثالث الذي الاول وادعى على يده بذلك فأشار اليه الملك بما ذكر فقال له
القاضي لا احكم في هذا الوقت لاني حائض فقال له الملك عجيب ارجل يحض فقال له القاضي عجيب افرس تلك بقرة فدفعها
اصحابها وعلم أنه على الحق والاولين على الباطل ولله در القائل في شأنهم قضاة زماننا ضحوا لصوصا وعموا في البرية لا خصوصا
أباحوا كل أموال اليتامي * كانوا روافي ذانصوصا ٢٩٧ ولوا مروا بقسمه الف ثوب * لما أعطوا العربان قضا
ولو عند القصة صاغونا

لسوا من أصابعنا الفصوصا
فدعني يا أخوتي من أناس
أباؤنا دبتهم بمار خبيصا
وانما أمات الكلام في
هذا المقام وان كان الذي
تركته أكثر مما ذكرته لما
شاهدته منهم من قلة
الانصاف أو عدمه خصوصا
من كان قليل الدراهم وان
كان شريفا فانا لله وانا اليه
راجعون اه بخط بعض
الفضلاء بهامش العزيزي
من نسخة الشيخ عبد السلام
القائني (قوله وانخال الخ)
احتج به من يقول بتوريت
ذوي الارحام ومن لا يقول
بذلك يقول هناك أحاديث

وتسديد وتوفيقه ما أحسنه من الفجور (ولزمه الشيطان) أي ينويه ويضله ليخزيه غدا
وبذلك (ت عن عبد الله بن أبي اوفى) قال المناوي وأسند غيره يعني الترمذي وصححه ابن
حبان (الله ورسوله مولى من لا مولى له) أي حافظ من لا حافظ له حفظ الله لا يفارقه
وكيف يفارقه مع أنه وليه (وانخال وارث من لا وارث له) احتج به من قال بتوريت ذوى
الارحام (ت ه عن عمر) بن الخطاب وحسنه الترمذي (اللهم) الميم عوض عن
حرف النداء أي يا الله ولذا لا يجتمعان الاضمرورة اشعر وهي كلمة كثر استعمالها في الدعاء وقد
جاء عن الحسن البصري اللهم جت مع الدعاء وعن النضر بن شميل من قال اللهم فقد سأل الله
بجميع اسمائه (لا عيش) كاملا أو معتبرا أو باقيا (لا عيش الآخرة) لان الآخرة باقية
وعيشها باق والدنيا ظل زائل والقصد بذلك فطم النفس عن الرغبة في الدنيا وجاهها على
الرغبة في الآخرة (حم ق ٣ عن انس) بن مالك (حم ق ٤ عن سهل بن سعد) الساعدي
(اللهم اجعل رزق آل محمد) قال المناوي زواجه ومن في نفقته أو هم مؤمنون في هاشم
والمطلب (في الدنيا قوتا) أي بالغة تسد رمقهم وتسلق قوتهم بحيث لا تهفهم الفاقة ولا يكون
فيهم فضول يصل الى توفه وتبسط ليسلوا من آفات الفقر والغنى وفي الحديث دليل على
فضل الكفاف وأخذ المبلغ من الدنيا والهدف فيما فوق ذلك رغبة في توفعهم الآخرة واثارا
لما يبقى على ما بقى (م ت ه عن أبي هريرة) قال المناوي وكذا البخاري (اللهم اغفر
للمسرولات) أي للنساء المسرولات أي لابسات السراويل (من) نساء (أمتي) أي أمة
الاحابة لما حافظن على ما أمرن به من الاسترقاق باللعن بالدعاء بالغير الذي أصله الاسترقاق الذي يسترق

٣٨ بزي ل مقدمة على هذا (قوله عيش الآخرة) تمامه فاغفر للانصار والمهاجرة كما ذكره في
الكبير وفي الملقمى فأكرم الانصار الخ لانه صلى الله عليه وسلم قاله حين رأى أصحابه في مشقة حفر الخندق من حل الحجارة
والتراب على أعناقهم فيسن قول ذلك عند المشقة وعند رؤيته ما يسر والهم لها اسماء المالات ثلاثة لانه لدعاء فحو اللهم ارحمني ولتكن
الجواب في ذهن السامع نحو اللهم الا أن يقال كذا ولندور ما قبلها كأن يقول لك شخص أريد أن تزورني فتقول اللهم اذلم تدعى
اذن يارة تدون دعوة قبله نادرة قال الشارح في الكبير وهذا الحديث من مشطور الرجز والذي أنشأه ابن رواحة والنبي صلى الله
عليه وسلم أنشده فقط وأنشده مع أنشأه صلى الله عليه وسلم للشعر أما أنشده فليس منه وهذا الجواب لا يصح الا لو كان صلى الله
عليه وسلم نطق به كما نطق به ابن رواحة مع أنه نطق بقوله اللهم بدون همزة وبقوله فارحم الانصار الخ والنبي صلى الله عليه وسلم زاد
همزة في الاول ولغظ فاغفر في الثاني فهو غير موزون أصلا (قوله في الدنيا قوتا) وفي رواية للبخاري اللهم ارزق آل محمد قوتا واللفظ
الاول هو المنة فان اللفظ الثاني صالح لان يكون دعاء بطلب القوت في ذلك اليوم وان يكون طلب لهم القوت دائما بخلاف
اللفظ الاول فانه يتعين فيه الاحتمال الثاني (قوله من أمتي) أي من نساء أمتي لانه صلى الله عليه وسلم قاله حين رأى امرأته طهت

والفت وجهه خوف كشف عورتها فقبل له انها مسرولة فذكره (قوله للحاج الخ) بسنن طاب المغفرة من الحاج لم يدخل في دعائه صلى الله عليه وسلم ويستمر طالب ذلك الى ٢٩٨ عشرين في شهر ربيع الاول وان كان بعد دخوله في أوطانهم فان طال سفرهم حتى مضت العشرون ولم يدخلوا أوطانهم استمر ذلك الطالب الى دخول الوطن ولو مكثوا سنين مسافرين (قوله رب جبرائيل الخ) قاله صلى الله عليه وسلم بعد سنة الصبح وقبل الفرض فيبدأ كقول

العورات وذات الست الخ طيات (البهيقي) كتاب (الادب عن علي رضي الله عنه اغفر للحاج) أي حاميها (ولمن استغفر له الحاج) فيبدأ كد طالب الاستغفار من الحاج لم يدخل في دعائه المصطفى صلى الله عليه وسلم والاولى كون الطالب قبل دخوله بيته قال المناوي وفي حديث أورده الاصمعياني في ترجمته يغفر له بقية ذنوبه ومحرم وصفر وعشر من ربيع الاول وروى موقوفان عن عمر قال ابن العادور رواه أحمد مرفوعا (هب) قال المناوي وكذا الحاكم (عن أبي هريرة) وقال صحيح (اللهم رب) أي يارب (جبريل وميكائيل واسرافيل ومحمد فمؤذ بك من النار) أي ذنوبهم بك من عذابها قال المناوي ونخص الاملاك الثلاثة لانها الموكلة بالحياة وعليها مدار نظام هذا العالم اول كمال اختصاصهم وأفضليتهم على من سواهم من الملائكة (طب لك عن والداي المالح) قال المناوي واسمه عامر بن مامة قال وفيه مجاهد ليس المضاف رمز له (اللهم اني اعوذ بك من علم لا ينفع) وهو ما لا يصحبه عمل أو ما لم يؤذن في تعلمه شرعا أو ما لا يهذب الاخلاق لانه وبال على صاحبه (وعمل لا يرفع) أي رفع قبول الرياء أو فقد نحو اخلاص لانه اذا رديكون صاحبه مغضوبا عليه (ودعاء لا يسمع) وفي نسخة لا يستجاب أي لا يقبله الله لانه اذا لم يقبل دل على خيب صاحبه (حم حب لك عن انس) وهو حديث صحيح (اللهم احبني مسكينا) به حزة قطع مفتوحة وسكون الحاء المهملة (وتوفي مسكينا واحشني في زمرة المساكين) أي اجعني في جماعة من يعنى اجعلني منهم قال شيخ الفريقيين السهروردي لو سأل الله أن يحشر المساكين في زمرة له كان لهم الفخر العظيم والفضل العظيم فكيف وقد سأل أن يحشر في زمرة هم قال البهيقي في سننه الذي يدل عليه حاله صلى الله عليه وسلم عند وفاته انه لم يسأل المسكينة التي يرجع معناها هنا الى القلة فقد مات مكفيا بما أفاء الله عليه واغنا سأل المسكينة التي يرجع معناها الى الاخبات والتواضع وكانه صلى الله عليه وسلم سأل الله تعالى أن لا يجعله من الجبارين المتكبرين وأن لا يحشره في زمرة الاغنياء المترفين قال القيسي المسكينة حرف مأخوذ من السكون يقال تسكن أي تخشع وتواضع وقال القاضي تاج الدين السبكي في التوشيح سمعت الشيخ الامام توالد يقول لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقيرا من المال قط ولا كان حاله حال فقير بل كان أغنى الناس بالله قد كفي دنياه في نفسه وعياله وقوله صلى الله عليه وسلم اللهم احبني مسكينا المراد به استكانة القلب لا المسكينة التي هي نوع من الفقر وكان يشدد الانكسار على من يقول خلاف ذلك (وان اشقي الاشقياء من اجتمع عليه فقر الدنيا وعذاب الآخرة) لانه محروم معذب في الدارين (ك عن أبي سعيد) الخدرى قال الحاكم صحيح (اللهم اني اسألك من الخير كله) أي بسائر أنواعه (ما علمت منه وما لم اعلم) وأعوذ بك من الشر كله أي بسائر أنواعه (ما علمت منه وما لم اعلم) قال المناوي هذا من جوامع الدعاء وطلبه للخير لا ينافي انه أعطى منه ما لم يعط غيره لان كل صفة من صفات المحدثات قابلة للزيادة والنقص (الطيبا السبي) أبو داود (طب عن جابر بن سمرة) بن جندب (اللهم احسن عاقبتنا في الامور كلها) أي اجعل آخر كل عمل

سفرهم حتى مضت العشرون ولم يدخلوا أوطانهم استمر ذلك الطالب الى دخول الوطن ولو مكثوا سنين مسافرين (قوله رب جبرائيل الخ) قاله صلى الله عليه وسلم بعد سنة الصبح وقبل الفرض فيبدأ كقول ذلك حديثه وان كان طالب قول ذلك في أي وقت كان لكن ذلك أكد وجبريل أفضل الملائكة مطلقا على المعتمد وقبل اسرافيل أفضل منه والمعتمد أنه بعده ثم بعد اسرافيل ميكائيل ثم عزرائيل (قوله لا ينفع) كعلم الفلاسفة أو المراد الخالي عن العمل (قوله لا يرفع) أي رفع قبول والافضل عمل يرفع (قوله ودعاء لا يسمع) أي سماع قبول والافضل دعاء مسهوع (قوله مسكينا) أي متواضعا متذللا (قوله واحشني) أي اجعني فالحشر الجمع في زمرة أي جماعة ولم يقل واحشهم في زمرة بيانا لفضلهم وان كان صلى الله عليه وسلم أرقى من كل مخلوق ولم يسأل النبي صلى الله عليه وسلم المسكينة التي يرجع معناها الى القلة فقد مات مكفيا بما أفاء الله عليه

واغنا سأل المسكينة التي يرجع معناها الى الاخبات والتواضع وكانه صلى الله عليه وسلم سأل الله تعالى أن لا يجعله من الجبارين المتكبرين وأن لا يحشره في زمرة الاغنياء المترفين اه عز بنزي وقوله الاخبات قال الجلال السيوطي في تفسير قوله تعالى من سورة هود أن الذين آمنوا وعملوا الصالحات وأخبتوا ساكنوا وأطاعوا أنابوا الى ربهم الخ وقال الجلال المحلى في تفسير قوله تعالى من سورة الحجر وبشر المحبتين المطيعين المتواضعين الخ (قوله عاقبتنا) أي آخرتنا أمرنا

(قوله خزي الدنيا) أي القل والفقر والمشقات في الدنيا (قوله عن بسر) المعتمد أنه ليس بها لأنه قتل كثير من التابعين حتى من الأطفال ومثل ذلك لا يقع من الصحابة وكتب الأجهوري على قوله بسر بن أرطاة بضم أوله ثم مهمله ساكنة ويقال ابن أبي أرطاة واسمه عمر بن عويمر بن عمران القرشي من صفار الصحابة اه بحروقه ٢٩٩ وأرطاة يمنع من الصرف كما ضبطه الأجهوري

بخطه (قوله في بكورها) أي في أي يوم كان والحديث الاثني الخ مخصص بيوم الخميس من التخصيص بعد التعميم أي في معنى تحري بكور يوم الخميس فان فاته يوم الخميس تحري بكور أي يوم كان فلا منافاة بين الحديثين وهذا الحديث أكثر المصنف من رواه فذكره عن ثمانية من الصحابة وغيره زاد اثني عشر حديثا بجملة الصحابة الذين رَوَوْه عشرة ولكن كل طريقهم فيه مضعف فلم تصل طريق منهن إلى الصحة لكن تقوى بعضها ببعض وكان مخرراويه تحري البكور في التيارات فاغناه الله تعالى قال المناوي في كبره نقل عن بعضهم أول اليوم القجر وبعد الصبح فالغداة فالهجرة فالضحى فالظهيرة فالسجدة فالظهور فالروح فالسجدة فالعشاء الأول فالعشاء الأخير وذلك عند غيب الشفق اه وقال العزيمي قال الدميري قال النووي يستحب لمن كانت له وظيفة من قراءة قرآن أو حديث

لنا حسنا فان الاعمال بخواتيمها (واجزأ من خزي الدنيا) أي رزايها ومصائبها وخذعها وتسلط الاعداء وشما تهم (وعذاب الآخرة) قال المناوي زاد الطبراني في كان هذا دعاه مات قبل أن يصيبه البلاء وذات من جنس استغفار الانبياء مع كونهم علموا أنه مغفور لهم للتشريع (حم حب ك عن بسر) بضم الموحدة وسكون المهملة (ابن أرطاة) قال المناوي صوابه ابن أبي أرطاة العامري ورجال بعض أسانيد وثقات (اللهم بارك لامي) أي أمة الاجابة (في بكورها) قال العلقمي وتتمه كافي ابن ماجه قال وكان اذا بعث سريته أو جيشا بعثهم في أول النهار قال وكان مخر رجلا ناجوا وكان يبعث فجارته في أول النهار فأثري وكثر ماله قال الدميري قال النووي يستحب لمن كانت وظيفة من قراءة قرآن أو حديث أو فقه أو غيره من علوم الشرع أو تسبيح أو اعتكاف ونحوها من العبادات أو صنعة من الصنائع أو عمل من الاعمال مطلقا ويريد أن يتم من فعله أول النهار وغيره أن يفعله في أول النهار وكذلك من أراد أن يقرأ أو أنشاء أو عقة أو نكاح أو غير ذلك من الأمور وهذه القاعدة ثابتة في الحديث الصحيح (حم ع حب عن صخر) بالهاء المهملة من وداعة (الغامدي) بالغين المهملة والذال المهملة (ه عن ابن عمر) بن الخطاب (طب عن ابن عباس وعن ابن مسعود وعن عبد الله بن سلام) بتخفيف اللام (وعن عمران بن حصين) بالتصغير (وعن كعب بن مالك وعن النخاس) بنون مفتوحة فواو مشددة فهملة بعد الالف (ابن مهران) قال المناوي كسعيان وقيل بكسر المهملة أوله وطريقه معلولة لكن تقوى بانضمامها (اللهم بارك لامي في بكورها يوم الخميس) قال المناوي لفظ رواية ابن مسكين في بكورها ورواية البرار يوم خميس فافيس في أول نهارها طالب الحاجة وابتهاء السفر وعقة والنكاح وغير ذلك من المهمات اه وقال العلقمي قال القزويني في عجائب المخلوقات يوم الخميس يوم مبارك سيما طالب الحوائج وابتهاء السفر وروري الزهري عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كان يخرج اذا أراد سفره الا يوم الخميس وتذكره الجماعة فيه حدث محمد بن اسمعيل قال سمعت المعتصم بالله يحدث عن المأمون عن الرشيد عن المهدي عن المنصور عن أبيه عن جده ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من احتجهم في يوم الخميس غم مات في ذلك المرض قال دخلت على المعتصم يوم الخميس فاذا هو بحقهم فلما رأيته وقفت واجما ساكتا حزينا فقال يا محمدون لعلك تذكر الحديث الذي حدثك به قلت نعم يا أمير المؤمنين فقال والله ما ذكرته حتى شرط الحمام بهم من عشيته وكان ذلك المرض الذي مات فيه اه قلت والحديث أخرجه ابن عساكر عن ابن عباس كما سألني في حرف الميم من احتجهم في يوم الخميس فرض فيه مات فيه اه (ه) قال المناوي وكذا البرار (عن أبي هريرة) باسناد ضعيف كافي المعين (اللهم انك سألتنا) أي كلفتنا (من انفسنا ما لا نملكه) أي

أوقفه أو غيره من علوم الشرع أو تسبيح أو اعتكاف ونحوها من العبادات أو صنعة من الصنائع أو عمل من الاعمال مطلعا يتم من فعله أول النهار وغيره أن يفعله أول النهار وكذلك من أراد أن يقرأ أو أنشاء أو عقة أو نكاح أو غير ذلك من الأمور المندرجة تحت هذه القاعدة ثابتة في الحديث الصحيح اه بحروقه (قوله انك سألتنا) أي أمرتنا بفعل الأمور واجتناب المنهيات ونحن ضعفاء وانت القادر فتسألنا أن نضعفنا وتعيقنا على ذلك (قوله من انفسنا) بمنزلة التأكيدها قبله (قوله ما لا نملكه) أي ما لا نقدر

عليه من المأمورات الخ لا بقدرتك (قوله اهد قريشا) المراد بهم القبيلة المعروفة والمراد بالامانة الاسلام بالنسبة اليه فكفارهم
وبالنسبة لمن اسلم المراد بها ما يرضيه تعالى (قوله فان عالمها الخ) هذا عالمه صلى الله عليه وسلم بنور النبوة وعجزته والمراد به امامنا
الشافعي رضي الله تعالى عنه وانما جعل عليه ولم يجعل على بعض الصحابة لانه لم ينشر علم احد مثله في الاقطار وحمل حديث اذا
كان العلم عند الثريا تناول علماء فارس على أبي حنيفة وحمل حديث كاد الناس أن يضرىوا كباد الابل أى لطلب العلم فلم يجدوا
الا عالم المدينة على سيدنا مالك وفي العاقبة قال شيخ شيوخنا قال أبو نعيم الجرجاني ما لخصه كل عالم من علماء قريش من الصحابة
فن يدهم وأن كان علمه قد ظهر وانشر لانه لم يبلغ من الشهرة والكثرة والانتشار في جميع اقطار الارض مع تباعدها ما وصل
اليه علم الشافعي حتى غلب على الظن أنه المراد بالحديث المذكور لوجود الاشارة وقد سبق الى تنزيل هذا الحديث على الشافعي
الامام أحمد بن حنبل قال أبو بكر البرزاسي سمعت عبد الملك بن الحليم الميموني يقول كنت عند أحمد بن حنبل بخبري ذكر الشافعي
فرايت أحمد يرفعه وقال روى ٣٠٠ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله يقبض في رأس كل مائة من يعلم الناس

ديهم فقال وكان عمر بن عبد
العزيز على رأس المائة
الاولى وأرجوا أن يكون على
رأس المائة الاخرى وأخرج
البيهقي من طريق أبي بكر
المروزي قال قال أحمد بن
حنبل اذا سئلت عن مسألة
لا أعرف فيم اخبر اوقات فيها
يقول الشافعي لانه امام عالم
قريش وقد روى عن النبي
صلى الله عليه وسلم أنه قال
عالم قريش يلا الارض
علما وذكرفي الخبر ان الله
يقبض في كل رأس مائة سنة
من يعلم الناس دينهم قال
أحمد وكان في المائة الاولى
عمر بن عبد العزيز وفي المائة
الثانية الامام الشافعي اه

فستطيعه (الابل) أى باقدارك وتوفيقك وذلك المسئول فعل الطاعات وتجنب المخالفات
(اللهم فاعطنا منها ما يرضيك عنا) أى توفيقا تقدر به على فعل الطاعات وتجنب المخالفات
فان الامور كلها بيدك منك مصدرها واليك مرجعها (ابن عساكر) في تاريخه (عن أبي
هريرة) وهو حديث صحيح (اللهم اهد قريشا) أى دلهم على طريق الحق وهو الدين القيم
(فان عالمها) أى العالم الذى سيظهر من نسل تلك القبيلة (علاء طمباق الارض علما) أى يعلم
الارض بالعلم حتى يكون طبقا لها قال المناوى يعنى لا أدعوك عليهم بايذائهم اياى بل أدعوك
أن تهديهم لاجل أحكام دينك يبعث ذلك العالم الذى حكمت بايجاده من سلالته وذلك هو
الشافعي (اللهم كما اذقهم عذابا) أى بالقسط والقلاء والقتل والقهر (فأذقهم نوالا) أى انعاما
وعطاء وقصصا من عندك (خط وابن عساكر عن أبي هريرة) قال المناوى وفيه ضعف لانه
له شواهد بعضها عند البرازيل نادى (اللهم انى أعوذ بك من جار السوء في دار المقامة)
بضم الميم أى الوطن أى أعوذ بك من شره فانه الشر الدائم والضرر الملازم (فان جار البادية
يتحول) فذنه قصيرة فلا يعظم الضرر في تحملها ولعله دعا بذلك لما بالغ حيرانه ومنهم عنه أبو
لمب وزوجته وابنه في ايذائه فقد كانوا يطرحون الفريث والدم على بابه (كعن أبي هريرة) قال
الحاكم صحيح وأقروه (اللهم اجعلني من الذين اذا احسنوا استبشروا) قال المناوى أى اذا
أتوا بعمل حسن قرئوه بالاخلاص فبترتب عليه الجزاء فيستحقون الجنة فيستبشرون بها (واذا
أساؤا) أى فعلوا سيئة (استغفروا) أى طلبوا من الله مغفرة ما فرط منهم وهذا تعاليم للامة
وارشاد الى لزوم الاستغفار لانه لا يكون معصاة للذنوب (هـ حب عن عائشة (اللهم اغفر لي

قلت وسيدنى بلقظ ان الله تعالى يبعث لهذه الامة على رأس كل مائة سنة من يجدد لها دينها وسبأنى الكلام وارحمي
مستوفى عليه ان شاء الله تعالى (قوله نوالا) أى قوتا وقوة ونصرا وأشار بقوله صلى الله عليه وسلم اذقهم واذقهم الى أن زمن ما ذكر
يسير لان زمن الدنيا يسير يعضى بسرعة (قوله فان جار البادية الخ) استئناف بياني كأنه قيل لم خصت دار المقامة قال الشاعر
دار جار السوء ان جاروان لم تجد صبرا فاحلى النقل (قوله اذا احسنوا استبشروا) أى وجدوا عاقبة احسانهم دخول
الجنة وطلب ذلك تعاليم للامة والافهه صلى الله عليه وسلم ارقى من كل الاخبار وهذه الحديث له قصة وهو ان عائشة قالت حدثني
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان أول ما خلق الله العقل فقال أقبل فأقبل ثم قال له أدبر فأدبر ثم قال له ما خلقت خلقا أحسن منك
بك آخذوبك أعطى ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان له وأعظم من نفسه كان له من الله حافظ ومن أذل نفسه في طاعة
الله فهو أعز من تعزبه مصيبة الله ثم قال شرار امتي الذين غداوا في النعيم الذين يتقلبون في لوان الطعام والشباب المتشدقون
بالكلام وخيار امتي الذين اذا سئلوا الخ قلت قال شيخ الحديث حديث العقل موضوع اه علقمى (قوله اللهم اغفر لي) أى ان
كان حصل مني تقصير في الجدي ارقى الاعمال الموصلة لا على المراتب فاغفر لي هذا التقصير فهذا التقصير بعد سبحة عند المقرئين

من باب حسنات الخ (قوله بالرفيق الاعلى) قبل المراد به الملائكة واللعنوس وفيه انه صلى الله عليه وسلم ارقى من سائر الملائكة
فكف بطالب الخاق بمرتبهم وقبل المراد به المذكورون في قوله تعالى انهم الله عليهم من الله من الخ اي اسالك ان اكون معهم
في الجنة وكونه معهم لا ينافي كونه افضل منهم والاولى ان المراد به الله تعالى . اي اسالك القرب منك قربا معنوياً
وهذا آخر ما تكلم به صلى

الله عليه وسلم على الراجع
وقيل غيره وأول ما تكلم به
زمن الرضاع عند حياجة الله
أكبر (قوله اللهم من ولي
الخ) بالتخفيف رتبة السيدة
عائشة رضي الله تعالى عنها
حين قدم عليه شخص من
مصر فقالت له ما حال أميركم
فقال لها انه عدل رفيق
بنافقات لا يعمى أن اروي
حديثاً يدل على نجاته وفوزه
وان كان قتل اخي اي قبل
الاسلام وذكرته (قوله
فشق عليهم) اي اوصلهم
مشقة أو نسب لهم في وصولها
(قوله فاشقق) بالوصل
والفك (قوله فرفق) كنصر
(قوله من شر ما علمت) بأن
كان ذلك العمل محمواً بآراء
ومن شر ما لم أعلم بأن
تحفظني في المستقبل من
العمل المصاحب للآراء
وهذا تعليم للائمة وقيل المعنى
شر عمل غيري فان عمل الشر
من شخص يتزل وبالا عليه
وعلى غيره فأعوذ ذلك من شر
عموم وباله بالناس وقيل
الحديث من شر ما علمت
بتقديم اللام فيه ما والحق أن
الرواية بتقديم الميم (قوله

وارسني والحقني بالرفيق الاعلى) قال المناوي أي نهاية مقام الروح وهو الحضرة الواحدة
فالمسؤول الخاق بالجل الذي ليس بينه وبينه أحد في الاختصاص فاتقنه ولا تهرج على ما قيل
اه وقال العلقمي قال شيخنا في الرفيق الاعلى الملائكة أو من في آية مع الذين انهم الله عليهم
أو المكان الذي تحصل فيه مرافقتهم وهو الجنة والسماوات قال اه قالت قال الخافض بن حجر
الثالث هو المعتمد عليه اقتصر أكثر الشراح اه ثم قال شيخنا وقيل المراد به الله جل جلاله لانه
من أممائه قال وقد وجدت في بعض كتب الواقدي أن أول كلمة تكلم بها النبي صلى الله عليه وسلم
وهو مسترضع عند حياجة الله أكبر وآخر كلمة تكلم بها في الرفيق الاعلى وروى الخافض من
حديث أنس أن آخر ما تكلم به جلال ربي الرفيع (ق) ت عن عائشة رضي الله عنها من ولي من
امراتي شيئاً أي من الولايات كخلافة وساطة وقضاء وإمامة ووصاية ونظارة (فشق
عليهم) أي جعلهم على ما يشق عليهم (فاشقق عليه) أي أوقعه في المشقة جزاء وفاقاً (ومن
ولي من امراتي شيئاً فرفق بهم) أي عاملهم باللين والشفقة (فأرفق به) أي أعمل به ما فيه
الرفق له مجازاة له بمثل فعله وقد استعجب فلا يرى ذو ولاية جار لا وعاقبة أمره بالموار والخسار
قال العلقمي قال النحوي هذا من أبلغ الزواجر عن المشقة على الناس وأعظم الخلل على الرفق
بهم وقد تظاهرت الأحاديث بهذا المعنى (م عن عائشة رضي الله عنها) قال العلقمي قال
الطبري التعمد بالانتماء إلى الغير والتعلق به وقال عياض استعذته صلى الله عليه وسلم من هذه
الأمور التي عصم منها إنما هو لما تزم خوف الله تعالى وأعظامه والافتقار إليه وانقضى به الأمانة
وأيمن لهم صفة الدعاء والمهم منه وأعوذ لفظه لفظ الخبر وعنه الدعاء قالوا وفي ذلك تحقيق
الطلب كما قيل في غفر الله بلفظ الماضي والباء لا لصاق وهو الصاق ممنوى لانه لا يتصلق شيء
بالله تعالى ولا به فانه لكنه التصاق تخصيص لانه خص الرب بالاستعاذة (من شر ما علمت)
أي من شر ما كتسبه مما يقتضي عقوبة في الدنيا أو نقصاً في الآخرة (ومن شر ما لم أعلم)
قال المناوي بأن تحفظني منه في المستقبل أو أراد شر عمل غيره بدليل وانقوا فتنة لا تصيب
الذين ظلموا منكم خاصة (م د ن ه عن عائشة رضي الله عنها) اعني على غرات الموت أي
شداً منه جمع غمرته وهي الشدة (وسكرات الموت) أي شداً منه الذاهية بالعقل وشداً منه الموت
على الأنبياء ليست نقصاً ولا عذاباً بل تكميل لفضائلهم ورفع لدرجاتهم وفي نسخة شرح عليها
المناوي عطف سكرات بأوبدل الواو فانه قال وهذا شدة من عائشة أو من دونها من الرواة (ت ه
ل عن عائشة) واسناده صحيح (اللهم زدنا) أي من الخير (ولا تنقصنا) أي لا تذهب مناشياً
(واكرمنا ولا تهنا واعظنا ولا تحرمنا) قال العلقمي عطف النواهي على الاوامر لتأكيده
(وآثرنا) بالمدى اختراعاً بما يتك واكرامك (ولا تؤثر) أي لا تختبر (عليها) غير نافعة
وقد لاذي يعني لا تغلب علينا أعداءنا (وارضنا) أي بما قضيت لنا وعليها باعطاء الصبر والتحمل
والتقنع بما قدمت لنا (وارضنا) أي بما نقيم من الطاعة اليسيرة التي في جهدنا قال العلقمي
قلت وأوله كما في الترمذي عن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نزل عليه الوحي معهم

غمرات) جمع غمرته وهي الشدة والسكرات جمع سكرة وهي الشدة التي تغيب العقل فهي اخص من الغمرة وقال ذلك صلى الله عليه
وسلم حين الاحتضار لما نزل به ذلك ووضع يده في رقبته فمما أوصاه الله بذلك لتسلي أمته (قوله ولا
تنقصنا) أي شيان نعمائنا (قوله ولا تحرمنا) بالفتح وبما انضم أيضاً كفي شرح المنهج (قوله وآثرنا) أي اختبرنا

(قوله لا يسمع) أي لا يستجاب فشيء عدم الجواب بعدم السمع مع عدم النفع والاعتداد و يؤخذ من الحديث جواز السمع في الادعية ومجمله اذا لم يكن يتكلف واستعمال فكره والا كره لما فاتته المقام الدعاء الذي هو مقام خضوع وذلة (قوله حبك) بأن لا أشغل بشئ غير طاعتك ومراقبتك ٣٠٤ ولما كانت محبة المقربين كالملائكة والانبياء وسبيلها الى حب الله تعالى وان

محبتهم لا تنافي محبة الله تعالى أشار الى طلب التعلق بذلك بقوله صلى الله عليه وسلم وحب من ينفعني الخ وهم من ذكر (قوله مما أحب) أي من المال والسمع والبصر ونحو ذلك فاجعله قوتك أي اصرفه فيما تحب من الطاعات وقوله وما زويت أي من المال ونحوه فاجعله فراغا لي أي جعله سببا لتفرغي اطاعتك (قوله اللهم اغفر لي الخ) كان صلى الله عليه وسلم بقوله بعد دعاء الوضوء بعد قراءة سورة أنا أنزلناه (قوله ووسع لي في داري) أي بقدر الكفاية بحيث لا تضيق ضيقه وديارتي اللهم والقبح لا توسعه كثيرة مؤدية للترفة لأنه صلى الله عليه وسلم لم يطلب ذلك وكذا يقال في طلب البركة في الرزق (قوله من زوال نعمتك) أي من أسباب زوالها من المعاصي ومن نفس زوالها (قوله وتحول) وفي رواية وتحويل (قوله وبخاءة نعمتك) أي نزول عذابك (قوله وجميع الخ) نعم بعد التخصيص ومنكرات الاخلاق من اضافة الصفة للموصوف أي الاعمال والاخلاق المنكرات (قوله والادواء) جميع داء

عند وجه كدوى العمل فأنزل عليه يوما فكننا ساعة فسرعه فاستقبل القبلة ورفق يديه وقال اللهم زدنا فذكر ثم قال انزل علي عشر آيات من أقامه من أي من عمل من دخل الجنة ثم قرأ قد افلح المؤمنون حتى ختم عشر آيات (ت ك عن عمر) بن الخطاب وصحبه الحاكم (اللهم اني اعوذ بك من قاب لا يشبع) لذ كرك ولا لسمع كالملك وهو القاب القاسي (ومن دعاء لا يسمع) أي لا يستجاب ولا يمتد به فكأنه غير مسموع (ومن نفس لا تشبع) من جمع المال أو من كثرة الاكل الجالبة له الشهوة لا تحبب له الشهوة المؤدية الى فقر الدنيا والآخرة (ومن علم لا ينفع) أي لا يميل به او غير شرعي (اعوذ بك من هؤلاء الاربعة) ونية باعادة الاستعاذة على مزيد التحذير من المذكورات (ت ن عن ابن عمرو) بن العاص (د ن ه ك عن ابي هريرة) الدوسي (ن عن انس) بن مالك قال الترمذي حسن غريب (اللهم ارزقني حبك وحب من ينفعني حبه عندك) لأنه لا سعادة للقاب ولا لذة ولا نعيم الا بان يكون الله أحب اليه مما سواه (اللهم وما رزقتني مما أحب) في نسخ باسمقاط الواو (فاجعله قوتك فيما تحب) أي وفقني لاصرفه فيه (اللهم وما زويت) أي صرفت ونحيت (عني مما أحب فاجعله فراغا لي فيما تحب) يعني اجعل ما لمحبته عني من محابي عون لي على شغلي بمحابتك (ت ن عن عبد الله بن يزيد) ثمانية تين تين (الخطامي) بفتح الميم وسكون المهملة قال الترمذي حسن غريب (اللهم اغفر لي ذنبي) قال المناوي أي ما لا يلبق أو ان وقع والاولى ان يقال هذا من باب التشرية والتعليم (ووسع لي في داري) أي محل مكاني في الدنيا أو المراد القبر (وبارك لي في رزقي) أي اجعله مباركا محفوفا بالخير ووفقني للرضا بالقسم منه وعدم الانقبات لغيره (ت ن عن ابي هريرة) رمز المؤلف لله (اللهم اني اعوذ بك من زوال نعمتك) مفرد مضاف فيه جميع النعم الظاهرة والباطنة (وتحول) وفي رواية تحويل (أي من تبدل ما رزقتني من العافية الى البلاء قال العلامة) فان قامت ما افرق بين الزوال والتحويل قلت الزوال يقال في كل شئ كان ثابتا في شئ ثم فارقته والتحويل تغيير الشئ وانفصاله عن غيره فكأنه سأل الله دوام العافية كما في رواية (وبخاءة) بالضم والمد وبالفخ وبالقهر أي بفتنة (نعمتك) بكسر فسكون أي غضبك (وجميع سخطك) قال العلامة يمحتمل ان يكون المراد الاستعاذة بالله من جميع الاسباب الموجبة لسخط الله واذا انتفت الاسباب الموجبة لسخط الله حصلت ارضاها فان الرضا ضد السخط كما جاء في الحديث اعوذ بربك من سخطك (م د ت عن ابن عمر) بن الخطاب (اللهم اني اعوذ بك من منكرات الاخلاق) كقصد وحسد وحبين واوهم وكبر (والاعمال) قال المناوي أي الكبائر كقتل وزنا وشرب مسكر وسرقة وذكر هذا مع عصيته تعليمه بالامنة (والاهواء) جمع هوى باقصر أي هوى النفس وهو ميلها الى الشهوات وانما كما فيها (والادواء) نحو جذام وبرص (ت ط ب ك عن عم زيار بن علاقة) قال الترمذي حسن غريب (اللهم متعني) وسيا في اللهم أمتعني بالالف (بسمي وبصري) أي

(قوله بسمي وبصري) قبل المراد بهما أبو بكر وعمر رضي الله تعالى عنهم ما يدل أنهم ما كانا جالسين عنده صلى الله الخار حنين عليه وسلم فقال هذان السمع والبصر أي سمعي وبصري والاولى ان المراد بالخارجتان بدليل رواية وعقلى ويكون صلى الله عليه وسلم شبههما بالوارث الذي بقي بعد موت المورث من حيث انهما ما يقيمان بعد ان تعلقا به صلى الله عليه وسلم حيث قال واجعلهما الوارث مني

(قوله وخدمته بشأري) فيه إشارة إلى جواز الدعاء على الظالم وإن كان الأولى العفو (قوله حبيب الموت) لأن من أحب لقاء مولاه أحب الله تعالى لقاءه (قوله فناء أمتي الخ) المراد طائفة مخصوصة لا جميع الأمة فلا ينافي الحمد لله بالوارد بأنه صلى الله عليه وسلم لم يدع على أمته دعاء يستأصل جميعهم وذلك الطائفة المخصوصة أحبابه صلى الله عليه وسلم أي أسألك أن يكون موت أكثرهم بالجهد لئلا يشهدوا الدنيا والآخرة وبعضهم بالوخز أي الطعن من كفار الجن الذين هم أعداؤنا ككفار الأنس لئلا يشهدوا الآخرة (قوله غناي) أي غنى النفس لا غنى الترفه وكذا ما بعده ٣٠٣ (قوله مولاي) أي من بيني وبينه

مولاه ومناصرة من جميع الأقارب والأصحاب (قوله عن أبي بردة) اسمه الحرث أو عمار أو عامر سمع عليا وعائشة وولي قضاء الكوفة قاله المناوي (قوله رحمة من عندك) أي عظيمة كما أفاده التثنية كما قاله المناوي أيضا في كبره (قوله من عندك) أي من غير سبب لأن الرحمة العظيمة هي التي تأتي منه بطريق الغيب قال تعالى من لدنا علما (قوله وتلم بها شعبي) أي ما تفرق من أمري فهو يعني ما قبله لكنه غير معيب لكون الدعاء مقام خضوع وتذلل فينبغي فيه الاطناب (قوله غائب) أي باطني بدليل المقابلة (قوله الغنى) أي ترفع على كل ما فارقتي من مألوفاتي التي فيها رضاك لاسيما الأعمال الصالحة إذا حصل لي عنها فتور أسألك أن تودها على فأفتي مصدر بمعنى اسم المفعول أي مألوفي (قوله وتعهني الخ) طلب ذلك

الجارحتين المعروفتين والمراد بالسمع والبصر هنا أبو بكر وعمر لقوله في حديث آخر هذا السمع والبصر (وأجعلهما الوارث مني) قال في الكشف استعارة من وارث الميت لأنه يبقى بعده فناءه اه (وانصري على من ظلمني وخدمته بشأري) فيه يجوز للظالم الدعاء على من ظلمه وإن كان الأولى العفو لدليل آخر (ت ك عن أبي هريرة) اللهم حبيب الموت إلى من يعلم إلى رسولك لأن النفس إذا أحببت الموت أفسدت برها ورغبته في قلبها وإذا انفرت منه ففر البقي فأنقطت عن درجات المتقين (طب عن أبي مالك الأشعري) قال المناوي ضعف لصنف اسمعيل بن محمد بن عياش (اللهم اني أسألك غناي وغنى مولاي) أي أقاربي وعصائبي وأنصاري وأصحابي وأتباعي وأحبائي ولعل المراد غنى النفس لما تقدم من قوله صلى الله عليه وسلم اللهم اجعل رزق آل محمد في الدنيا قوتا (طب عن أبي صرمة) بكسر المهملة وسكون الراء الانصاري واهمه مالك بن قيس أو قيس بن صرمة (اللهم اجعل فناء أمتي) قال المناوي أمة الدعوة وقيل الاجابة (قتلا في سبيلك) أي في قتال أعدائك لأعلاء دينك (بالطعن) بالرمح (والطاعون) قال المناوي وخز أعدائهم من الجن أي اجعل فناء غالبهم بهذين أو بأحد هـ ادعاهم فاستجاب له في البعض أو أراد طائفة مخصوصة (حم طب عن أبي بردة) قال المناوي أخى أبي موسى (الأشعري) معناه الخاكم وأقروه (اللهم اني أسألك رحمة من عندك تهدي بها قلبي) خصه لأنه محل العقل فباستقامته تستقيم سائر الأعضاء وتجمع بها امري وتلم بها شعبي أي تجمع بها ما تفرق من أمري (وتصلح بها غائبي) قال المناوي ما غاب عنى أي باطني بحال الايمان والاخلاق الحسان (وترفع بها شأدي) أي ظاهري بالعمل الصالح (وتزكي بها عملي) أي تزيد وتنمي وتظهره من الرياء والسمعة (وتلهمني بها رشدي) قال المناوي تهديني بها إلى ما يرضيك ويقر بنبي البك اه وقال الفقهاء الرشد صلاح الدين والمال والمعنى قريب أي مقعد (وترد بها أفتي) قال المناوي بضم الهمزة وتكسر أي ألبني أو مألوفي أي ما كنت آلفه (وتعصمني بها من كل سوء) أي تمنعني وتحفظني بأن تصرفني عنه وتصرفه عني (اللهم اعطني ايمانا وبقينا ليس بعده كفر ورحمة أنال بها شرف الدنيا والآخرة) وفي نسخة شرف كرامتك في الدنيا والآخرة أي علوا القدر فيه ما (اللهم اني أسألك الفوز في القضاء) أي الفوز باللطيف فيه (وفز الشهاد) بضم النون والزاي أي منزلة من في الجنة أو درجاتهم في القرب منك لأنه محل المنعم عليهم وهو وإن كان أعظم منزلة وأوفى وأنعم لكنه ذكره للتشريع (وعيش السعداء) أي الذين قدرت لهم السعادة الآخرة (والنصر على الأعداء)

صلى الله عليه وسلم مع أنه ثابت له بالنص ويجب بانه طلب ذلك اظهارا لعبودية الدالة على افتقار العبد لطلب مولاه (قوله اعطني ايمانا وبقينا الخ) كذا في العزيزي ونسبة المناوي باسقاط ايمانا اه (قوله ليس بعده كفر) قال المناوي في كبره فان القلب اذا تمكّن منه نور اليقين انزاع عنه ظلام وغيم الريب اه (قوله شرف كرامتك) أي اكرامك لي في الدنيا بأن أقوم بحقوقك وحقوق العباد والآخرة بأن أنال النعيم الدائم (قوله في القضاء) في معنى الباء على حذف مضاف أي بلطف القضاء (قوله وعيش السعداء) أي حياة السعداء وتبسط السعداء في الآخرة (قوله والنصر على الأعداء) أي قهرهم ليزول ظلمهم

عن العباد (قوله أنزل بك) أي بساحة فضلك حاجتي أي جميع حاجاتي لأنه منزه عن مضائق (قوله فان قهر) بتشديد الصاد أي
 مجزأ أو تخفيف الصاد المقصود منه ضبط بالاضبطين وله ما رواه وأنتان (قوله رأي) المراد بالأي ما تلخ في الصدر مما يريد به الإنسان
 (قوله افتقرت) اشتد افتقاري كذا بخط الأجهوري وقوله فأسألك أي فبسبب ضعفي وافتقاري أطلب منك يا قاضي الخ من المناوي
 في كبره (قوله يا قاضي الأمور) يؤخذ منه اطلاق القاضي عليه تعالى (قوله كما تحب) أي تحب بين الجهور (قوله كما تحب بين
 الجهور) كتب عليه الشيخ عبد البر الأجهوري ما نصه أي تفصل بينهما وتمنع أحدهما من الاختلاط بالآخر والغي عليه اه قوت
 المهدي للأوف اه بحر دفة (قوله ٤٠٤) أو خير أنت معطيه الخ) أي من غير سابقة وعدل بخصوصه فلا يعدم ما قبله تكرارا

أي الظفر بأعطاء الدين (اللهم اني أنزل بك حاجتي) بضم الهمزة أي أسألك قهضاء
 ما احتج به من أمر الدارين (وان قصر رأي) قال المناوي بالفتح أي عجز عن إدراك
 ما هو أنجح وأصلح (وضعف على) أي عبادتي عن بلوغ مراتب السكك (افتقرت) في بلوغ
 ذلك (إلى رحمتك فأسألك يا قاضي الأمور وباشافي الصدور) أي القلوب من أمراضها
 كالخلة والحسد والكبر (كما تحب بين الجهور) أي تفصل وتمنع أحدهما من الاختلاط
 بالآخر مع الاتصال (ان تحب في من عذاب السعير ومن دعوة الثور) أي النداء بالهلاك
 (ومن فتنة القبور) أي عند سؤال المالكين منكر ونكير (اللهم ما قهر عنه رأي ولم تبلغه نبي
 ولم تبلغه مسماي من خير وعدته أهدأ من خلقت أو خير أنت معطيه أهدأ من عبادك فاني
 أرغب إليك فيه) أي في حصوله منك لي (وأسألك برحمتك يا رب العالمين) أي زيادة على
 ذلك فان رحمتك لانهاية لسمعتها (اللهم يا ذا الجلال والإكرام) قال المناوي بوحدة أي القرآن
 أو الدين وصفه بالشدة لانها من صفات الجلال والشدة في الدين الثبات والاستقامة وروى
 عنه جماعة فحتمية وهو القوة (والامر الرشيد) أي السديد الموافق لغاية الصواب (أسألك الا من)
 أي من الفزع والاهوال (يوم الوعيد) أي يوم التمييز وهو يوم القيامة (والجنة يوم الخلود)
 أي خلود أهل الجنة في الجنة وأهل النار في النار (مع المقربين الشهود) أي النساظر من
 لهم (الركع السجود) أي المكثرين للصلاة ذات الركوع والسجود في الدنيا (الموفين
 بالعهد) أي عاهاهد والله عليه (انك رحيم) أي موصوف بكمال الاحسان لدقائق النعم
 (ودود) أي شديدا يحب لمن والاك (وانك تفعل ما تريد اللهم اجعلنا هادين) أي دالين الخلق
 على ما يوصلهم الى الحق (مهتدين) أي الى اصابة الصواب قولاً وعملاً (غير ضالين) أي عن
 الحق (ولا مضلين) أي اهدأ من الخلق (سلياً) بكسر فسكون أي صلها (لا وياثك وعدوا
 لا عدائك تحب بحبك) أي بسبب حبنا لك (من احبك ونعادي بعداوتك) أي بسببها (من
 خالفك) تنازعه نعدى وعداوتك (اللهم هذا الدعاء) أي ما امكننا منه قد بلغناه (وعليك
 الاجابة) أي فضلا منك اذ ما على الاله شيء يجب (وهذا الجهد) بالضم أي الوسع والطاقة
 (وعليك التكاليف) بالضم أي الاعتماد (اللهم اجعل لي نوراً في قاي ونوراً في قبري ونوراً بين
 يدي) أي يسهي أمانى (ونوراً من خافي) أي من ورأى (ونوراً عن يميني ونوراً عن شمالي

وقوله أرغب إليك فيه أي
 أطلب منك بجد واجتهاد
 قال المناوي قوله وأسألك
 برحمتك كذا في العزيزي
 والذي في المناوي من رحمتك
 اه (قوله يا ذا الجلال الشديد)
 أي السبب الموصل بسهي
 حبلا شديد وفي رواية يا ذا
 الجلال الشديد أي القوة
 وقد روى في لاهول وقوة
 الا بالله لا حول ولا قوة
 (قوله) بالموفين
 (قوله) بالتحقيق (قوله)
 هادين) أي دالين على الحق
 مهتدين أي واصلين ومعلوم
 أنه لا ينصف الشخص بكونه
 هادياً إلا بعد انصافه بكونه
 مهتدياً ولم يوجد هنا ترتيب
 تخيلاً المعنى اجعلنا هادين
 بسبب كوننا مهتدين (قوله
 غير ضالين الخ) هو لازم لما
 قبله (قوله وعدوا لا عدائك)
 وفي رواية وحرى لا عدائك
 (قوله تحب بحبك) أي
 بسبب حبنا لك من احبك
 فن مفعول تحب ويحتمل
 ان من متعلق بحبك أي

بسبب حبك من احبك فحبه ويدل لهذا الاحتمال الثاني قوله صلى الله عليه وسلم بعد من خالفك فانه متعلق ونورا
 بعد واثك (قوله واجعل لي نوراً) وفي رواية واجعل لي نوراً فهو صلى الله عليه وسلم صار نوراً محضاً ولذلك لم يكن له ظل في الشمس وعبرة
 العزيزي بعد قوله اللهم أعظم لي نوراً الى واجعل لي نوراً قال المناوي عطف عام على خاص أي اجعل لي نوراً شاملاً لا انواراً متقدمة
 وغير هاهنا ما رأيت في نسخ الجامع الصغير من جرياء المتكلم باللام لكن رأيت في شرح البهجة الكبير لشيخ الاسلام زكريا
 الانصاري في الخصائص في باب النكاح ما نصه وكان صلى الله عليه وسلم اذ ماشى في الشمس أو القمر لا يظهر له ظل ويشهد
 لذلك أنه صلى الله عليه وسلم سأل الله تعالى أن يجعل في جميع أعضائه وجهاته نوراً وختم بقوله واجعل لي نوراً بنون الوقاية قبل

يا المتكلم اه يا عرق (قوله تعطف) أي اتصف بالاعز وأصل التعطف جعل الرءاء على المعاطف وهذا مستعمل عليه تعالى وعبارة العلقمى العطف والمعطف الرءاء وسعى عطا قال وقوعه على عطف الرجل وهو ما نأخذه من عطفه والعطف في حق الله تعالى مجاز يراد به الاتصاف كأن العز شمل شمول الرءاء انتبت بحروفها وقال به أي وغاب به يقبل فلان يقول فلان أي بعظمه يغلب فإضافة القول يتصرف منها ألفاظ معان متعددة كالأقوال والآقالة من الذنب ٣٠٥ (قوله وتكرمه) أي باثر ذلك الوصف من الانعامات وقوله محمد بن

نصر في الصلاة الخ زاد المناوى
كلهم من حديث داود بن علي
ابن عبد الله بن عباس عن
أبيه عن جده داود هذا مع
أنه ورد في المدينة والكوفة
السلاح حدث عنه الكبار
كالثوري والأوزاعي ووثقه
ابن حبان وغيره اه (قوله
لا تكلني) أي لا تتركني
هـ لا لاني لا قدر في هـ
نفسى (قوله طرفة عين)
أي مقدار تحرك جفن العين
وهو كناية عن قلة الزمن
(قوله صالح ما أعطيتني)
من الإيمان والتوفيق لأن
ذلك إذا نزع خلفه ضده
(قوله شكورا) بأن اصبر
جميع الخ (قوله صبورا)
أي إذا ظلمت فاجعلني صابرا
بأن لا أنتقم وكذا إذا ضيق
علي في الرزق أو بمرض بأن
لا يكون عندي ضجر لعاني
بأن السكل منك (قوله في
عيني) أي اجعلني أرى بعيني
حقير في نفس الامر ولا أرى
غيري الا خيرا مني في الصلاح
والعلم (قوله كبيرا) أي
معظمه اه يا ليت مثل أمرى

ونور من فوق ونور من تحتي ونور في سمعي ونور في بصري ونور في شجري ونور في بشري
ونور في لحمي ونور في دمي ونور في عظامي) أي يضيء على المذكورات كلها لان ابلبس بأني
الانسان من هذه الاعضاء فيوسوس فدعا بآيات النور فيها ليدفع ظلمته (اللهم أعظم لي
نورا وأعظم لي نورا واجعل لي نورا) قال المناوى عطف عام على خاص أي اجعل لي نورا شاملا
لأنوار المقدمة وغـ يرها هـ ما رأيت في نسخ الجامع الصغير من جرياء المتكلم باللام لكن
رأيت في شرح البهجة الكبير لشيخ الإسلام زكريا الانصاري في الخصائص في باب التكاثر
ما نصه وكان صلى الله عليه وسلم إذا مشى في الشمس أو القمر لا يظهر له ظل ويشهد لذلك أنه
صلى الله عليه وسلم سأل الله تعالى أن يجعل في جميع أعضائه وجسمه نورا وختم بقوله
واجعلني نورا بنور الوفاة قبل يا المتكلم (سبحان الذي تعطف بالعز) أي تردى به بمعنى
أنه اتصف بأن يغلب كل شيء ولا يعال به شيء قال العلقمى والتعطف في حق الله مجاز يراد به
الاتصاف كأن العز شمل شمول الرءاء (وقال به) قال العلقمى أي أحبه واختصه لنفسه كما يقال
فلان يقول فلان أي بهبته واختصاصه وقيل معناه حكمه فان القول يستعمل في معنى
الحكم وقال الأزهري معناه غاب به كل عزيز (سبحان الذي ليس المجدي) أي ارتدى بالهزيمة
والكبرياء (وتكرمه) أي تفضل وأنعم على عباده (سبحان الذي لا ينبغي التسبيح الا له) أي
لا ينبغي التنزيه المطابق للجلالة المقدس (سبحان ذي الفضل والنعم) جمع نعمة بمعنى الانعام
(سبحان ذي الجود والكرم سبحان ذي الجلال والإكرام) قال المناوى الذي يحمله الموحدون
عن التشبيه بخلافه وعن أفعاله م والذي يقال له ما أجلنا وأكرمك (ت ومحمد بن نصر)
المروزي (في) كتاب (الصلاة طب واليهيقي في) كتاب (الدعوات عن ابن عباس) وفي
أسانيدهم قال لكنهما تعاضدت ﴿اللهم لا تكلني الى نفسي طرفة عين﴾ أي لا تجعل أمرى الى
تدبيرى قدر تحريك جفن وهو مما الغت في القلة (ولا تنزع مني صالح ما أعطيتني) قال المناوى
قد علم أن ذلك لا يكون ولكنه أراد تحريك هم أمة الى الدعاء بذلك (البرار) في مسنده
(عن ابن عمر) بن الخطاب وهو ضعيف الضعف ابراهيم بن يزيد ﴿اللهم اجعلني شكورا)
أي كثير الشكر لك (واجعلني صبورا) قال المناوى أي لا أهازل بالانتقام والمراد الصبر
العام وهو حبس النفس على ما تكره طالما مرضاة الله (واجعلني في عبي صغيرا وفي عين الناس
كبيرا) أي لا كون معظما لها ولا أحتقر أحد من خلائك (البرار عن بريده) بالتصغير ابن
الحبيب واسناده حسن ﴿اللهم انك استأثرت باله استحدثناه) أي طبعنا حديثه أي تجدد به بعد
أن لم يكن (ولا برب استعناؤه) أي اخترعناه لا على مثال سابق (ولا كان لنا قبلك من اله نلجأ
إليه ونندرك) أي تتركك (ولا أعانك على خلقنا أحد فنشركه فيك) أي في عبادتك والاتجاه

فطالب ذلك صلى الله عليه وسلم لما منشأ عنه من العدل والامتثال
اسكن بشرط التواضع (قوله ولا برب استعناؤه) أي اخترعناه على غير مثال سابق فهو أخص مما قبله لان الحديث التعدد
سواء كان على مثال سابق أولا (قوله ولا كان لنا قبلك الخ) هو دليل لما قبله وبما نزهه صلى الله عليه وسلم عن صفات النقص
تعالى ناسب أن يذكر صفات السكامل فقال تبارك وتعالى

(قوله الفقير) المحتاج فهو أعم من البائس لأنه الذي اشتدت ضرورته (قوله المستجير) أي بك من كل ضرر (قوله المشفق) أي الكثير الخوف فهو أخص من الوجل لأنه الخائف (قوله المسكين) بكسر الميم وقفتها لغة قليلة (قوله الضرب) أي المضطرب كما في رواية وقوله المضطرب قال المناوي بين به أن العبد وإن عانت منزلته فهو دائم الاضطراب إذ حقيقة لا تعطى إلا كذلك فإنه ممكن وكل ممكن مضطرب إلى مدمدمه اهـ (قوله من خضعت) أصل الخضوع النظام والميل والمراد هنا الذلة أي من ذلت لك أي لاجل ذلك أي لاجل الخوف منك رقبته أي ذاته وكذا الكلام في لك فيما يأتي للتعامل على تقدير الخوف منك (قوله وذل) أي انقصاد (قوله ورغم لك أنفه) أي التصق ٣٠٦ أنفه بالرغام أي التراب والمراد لازم ذلك وهو الخضوع ورغم بفتح العين قال في

المختار ورغم فلان من باب قطع والحركات الثلاث في راء المصدر الخ إذا لم يقدر على الانتصاف اهـ بحرفه (قوله شقيا) أي متعبا نفسه بسبب عدم الاجابة (قوله ياخير الخ) في معنى التعليل لما قبله (قوله ذات بيننا) أي الحسالة والشأن الذي يحصل به اجتماع الكلمة (قوله وألف بين قلوبنا) أي اجعل بيننا اليناس والمودة والراحمة لتثبت على الاسلام وتقوى على مقاومة أعدائك قال المناوي (قوله سبل السلام) أي طريق الطاعة الموصل للجنة المسلم من كل آفة (قوله من الظلمات الخ) أي ظلمات المعاصي إلى نور الطاعات (قوله وتب علينا) أي اصرف قلوبنا إلى الطاعة والتوابع إذا وصف به المولى تعالى كان معناه الصارف لقلوب عباده عن المعاصي إلى

اليك (تباركت أي تقدست) وتعاليت أي تزهت قال المناوي وكان نبي الله داود يدعو به (طوب عن صهيب) بالتصغير وهو حديث ضعيف (اللهم انك تسمع كلامي وترى مكاني وتعلم سري وعلايتي) أي ما أخفي وما أظهر (لا تخفي عليّ شيء من أمري وأنا البائس) أي الذي اشتدت ضرورته (الفقير) أي المحتاج اليك في جميع أحوالي (المستغيب المستجير) أي الطالب منك الامان من العذاب (الوجل المشفق) أي الخائف (المقر المعترف بذنبه أسألك مسئلة المسكين) أي الخاضع الضعيف (وابتل اليك ابتغال المذنب) أي أتضرع اليك تضرع من أخصمته مقارفة الذنوب (الذليل) أي المستعان به (وأدعوك دعاء الخائف الضرب) أي إلى اجابة دعائه (من خضعت لك رقبته) أي تكسر رأسه رضا بالتذلل والافتقار اليك (وقاضت لك عبرته) دفع العين المهمة وسكون الموحدة البكاء أي سالت من شدة بكائه دموعه (وذلل لك جسمه) أي انقاد لك بجميع أركان الظاهرة والباطنة (ورغم لك أنفه) أي لصق بالتراب (اللهم لا تجيبني بدعائك شقيا) أي خائبا (وكسب رزقا رحيما يا خير المسؤولين ويا خير المعطين) أي يا خير من طلب منه ويا خير من أعطى (طوب عن ابن عباس) واسناده ضعيف (اللهم اصلح ذات بيننا) أي الحالة التي يقع بها الاجتماع (وألف بين قلوبنا وأهدنا سبل السلام) أي دنا على طريق السلامة من الآفات (ونحن امن الظلمات إلى النور) قال المناوي أي انقذنا من ظلمات الدنيا إلى نور الآخرة وقال البيضاوي في تفسير قوله تعالى يخرجهم من الظلمات إلى النور واتباع الهوى وقبول الوسوس والشبه المؤدية إلى الكفر إلى النور أي إلى الهدى الموصل إلى الايمان (وجنبنا الفواحش ما ظهر منها وما بطن) أي مانعنا وما نسرأ وما بالجوارح وما بالقلب أي بعدنا عن القبايح الظاهرة والباطنة (اللهم بارك لنا في سمعنا وبصارتنا وقلوبنا وازواجنا وذرياتنا وتب علينا انك أنت التواب الرحيم) أي من شأنك قبول توبة التائبين توبة صحيحة بالندم والعزم على عدم العود والتفصيل عليهم (واجعلنا شاكرين لنعمتك متقين بها) أي نذكرك بالجميل (قائلين بها) أي مستمرين على قول ذلك مداومين عليه وفي نسخة قائلين لها (واتمها علينا) أي بدوام ذلك (طوب لك عن ابن مسعود) واسناده جيد (اللهم اليك أشكوك وضعف قوتي) قدم المسمول لتفيد الحصر أي اليك لا إلى غيرك (وقلة حيلتي وهواني على الناس) أي احتقارهم إياي واستهانتهم بي

الطاعة وإذا وصف به العبد كان معناه كثير الخروج من الذنوب فهو يختلف معناه باعتبار ما يوصف به (قوله التواب) أي الرجاع بعد العاد إلى موطن النجاة به - كما سألوا عليهم - مدوهم بغوايته - أي عرفوا فضله عليهم ثم أتبعه وصفا كالتعليل له فقال الرحيم الخ مناوي (قوله متقين بها) أي عليها (قوله عن ابن مسعود) واسناده جيد كما في المناوي ولم يتعرض له العاقبي (قوله اللهم اليك أشكوا الخ) قاله صلى الله عليه وسلم لما رجع من الطائف بعد موت همه أي طالب فانه كان مانعا عنه كفار قريش فلما مات بالغوا في أدبته صلى الله عليه وسلم وصاروا يرجونه بالخارجة حتى أدموا رجاءه فصار يحاسن من شدة ذلك فبقية من ابتغيه وبرجونه فلما اشتد عليه الحال دعا بذلك وأرسل الله تعالى له صلى الله عليه وسلم الملك الموكل بالجميل فقال ان شئت ان أطبق عليهم الأخشبين أي الجبالين المحيطين بهم فغاب عليه وسلم (قوله اليك) أي لا إلى غيرك والشكوى

إليه تعالى لا تنافي الصريح قال المناوي فان الشكوى الى غيره لا تجدي اه (قوله الى عدو) أي من كفار قرهش أو الطوائف
أو غيرهم (قوله يتجهمني) أي يلقي بوجهه عبوس وغاظة قال العز بن زري بالتحية فالفوقية المفتوحة تين فالجيم والهاء المفتوحة تين
وتشديد الهاء قال العلقمي قال في النهاية الى عدو يتجهمني أي يلقي بالغاظة والوجه الكريه اه قال الزمخشري وجهه هم
غلظ وهو الكريه ويوصف به الاسد اه (قوله بنور وجهك الكريم) أي الشريف اه مناوي (قوله وصلح عليه أمر الدنيا)
أي زال فسادها (قوله أن يحل) ويصح محل وكل به في ينزل لم يكن في المختار ٣٠٧ كاصوله حل العذاب محل بالأكسر حلا

أي وجب ويحل بالاضم
حلولاً أي نزل وقرئ به ما
قوله تعالى فحل عليكم
غضبي انظر المناوي (قوله
ولك العني) أي طلب الرضا
يقال أعقبه اذا طلب رضاه
(قوله واقية) أي كلاءة
وحفظاً وقوله كواقية الوليد
أي المولود أي أسالك كلاءة
وحفظاً لحفظ الطفل المولود
أو أراد بالوليد موسى عليه
السلام لقوله تعالى ألم نربك
فينا ولداً أي كما وقيت موسى
شرفاً وعون وهو في حجره فقني
شرفي وأنا بين أظهرهم
اه عز بن زري قال المناوي وفي
هذا ما لا يخفى من دوام
افتقار المصطفى ودوام التماسه
الى ربه ولا يتحقق به هذا
الوصف الا بعد كشف
باطنه بصفاة المعرفة واشرق
صدره بنور اليقين وخلص
قلبه الى بساط القرب وجلي
سره بلذات المسامرة فقيمت
نفسه بين هذه كلها أسيرة
ما مودة اه (قوله كما حسنت)

بي (يا أرحم الراحمين) أي بامور صواب كمال الاحسان (الى من تسكني) أي تفوض أمري (الى
عدو يتجهمني) بالتحية والفوقية المفتوحة تين فالجيم والهاء المفتوحة تين وتشديد الهاء قال
العلقمي قال في النهاية الى عدو يتجهمني أي يلقي بالغاظة والوجه الكريه (أم الى قريب
ملكته امرى) قال المناوي أي جعلته متساعداً على ابدائي ولا أستطيع دفعه (ان لم تكن
ساخطاً علي) وفي رواية ان لم يكن لك سخط علي (فلا بالي) أي بما تصنع أعدائي
(غير ان عافيتك) أي السلامة من البلايا والمحن والمصائب (أوسع لي) فيه أن الدعاء
بالعافية مطلوب محبوب (اعوذ بنور وجهك الكريم الذي اضاءت له السموات والارض
واشرقت له الظلمات) قال المناوي ببناء اشرقت للمفعول من اشرقت بالضوء تشرق اذا
امتلات به (وصلح عليه أمر الدنيا والاخرة) بفتح اللام وتضم أي استقام وانتظام
(ان تحل علي غضبك) أي من أن تنزل بي أو توجهه علي (أو تنزل علي مضطك) أي
غضبك فهو من عطف المرادف (ولك العني) بضم الهاء حلة آخره الف مقصورة (حتى
ترضى) أي استرضيت حتى ترضى قال العلقمي قال في النهاية واستعقب طالب أن يرضى عنه
(ولا حول ولا قوة الا بك) أي لا تحول عن فعل المعاصي ولا قوة على فعل الطاعات الا
بتوفيقك قال المناوي وفيه ابلغ رد على الاستاذ ابن فورك حيث ذهب الى أن الولي لا يجوز أن
يعرف أنه ولي لانه يسلبه الخوف ويجب له الامن فان الانبياء اذا كانوا أشد خوفاً مع عامهم
بنبيوتهم فكيف بغيرهم اه فانظر ما وحده أخذ هذا من الحديث (طبع عن عبد الله بن جعفر)
أن أنى طالب (اللهم واقية كواقية الوليد) أي المولود أي أسالك كلاءة وحفظاً كحفظ
الطفل المولود وأراد بالوليد موسى عليه الصلاة والسلام لقوله تعالى ألم نربك فينا ولداً أي كما
وقيت موسى شرفاً وعون وهو في حجره فقني شرفي وأنا بين أظهرهم (ع عن ابن عمر) بن
الخطاب قال المناوي وفي اسناده مجهول (اللهم كما حسنت خلقي) بالفتح أي أوصاف
الظاهرة (تحسن خلقي) بالضم أي أوصاف الباطنة (حم عن ابن مسعود) قال
المناوي واسناده جيد (اللهم احفظني بالاسلام قائماً واحفظني بالاسلام قاعداً
واحفظني بالاسلام راقيداً) أي حال كوني قائماً قاعداً راقيداً في جميع الحالات (ولا
تشتت بي عدوا ولا حاسداً) أي لا تنزل بي بلية يفرح بها عدوي وحاسدي (اللهم اني أسالك
من كل خير خزائنه بيدك واعوذ بك من كل شر خزائنه بيدك) قال المناوي وفي رواية

وفي رواية كما حسنت ويسن لكل من رأى وجهه في المرأة ان يقول ذلك لانه صلى الله عليه وسلم لم كان بقوله حينئذ وقوله
تحسن خلقي أي أوصاف الباطنة التي هي مناط السكامل الأقوى على تحمل أفعال الخلق والتخلف بيقين العبودية والرضا
بالقضاء ومشاهدة أوصاف الربوبية اه مناوي (قوله اللهم احفظني الخ) قاله صلى الله عليه وسلم لسيدنا عمر حين جاء يطلب منه
صلى الله عليه وسلم وسق عرفه قال له صلى الله عليه وسلم لم هل أعلمك ما هو خير من ذلك فقال عليه وأعطاني وسق القرف أعطاه
صلى الله عليه وسلم القرو وعلمه ذلك (قوله ولا تشتت) بالتخفيف (قوله خزائنه) مبتدأ خبره بيدك

(قوله موجبات) أي أسبابها أي كل قول وفعل مقتض للرحمة لئلا يترتب عليهم المسببات فليس المراد بالوجبات الواجبات إذ لا يجب عليه تعالى شيء وموجبات ٣٠٨ جمع موجبة وهي الحكمة التي أوجبت لقائنا بالرحمة أي مقتضياتها الخ مناوي

وهذا ثم جمع عزيمته قال
الراغب العزيمة عقد
القلب على امتضاء الأمر اه
(قوله وعزائم) أي الأسباب
المؤكدة المقتضية لمغفرتك
(قوله امتعني) أي اجعلني
متمتعاً بمنفع سمعي وبصري
بأن تعقبهم مامدة حياتي حتى
يكونوا كالوارث الذي يبقى
بعد موت مورثه (قوله تربي
فيه ثاري) أي هلا كهفان
النار هو الهلاك (قوله
أمرى) أي سائر أمورى
الظاهرة والباطنة لأنه مفرد
مضاف وهو قريب في المعنى
مما قبله (قوله والجأت)
أي أسندت ظهري اليك
والمراد لازم ذلك من الراحة
فإن من أسند إلى جدار
مثلاً ارتاح (قوله وجهي) أي
وجهي وقصدي أي فرغت
قصدي اليك (قوله برسولك)
يحتمل أن المراد نفسه فإن
كل رسول يجب عليه أن
يصديق بأنه مرسل من عند
الله تعالى والاولى العموم
أي كل رسول وكذا الكتاب
يحتمل أن المراد القرآن
والاولى العموم أي كل كتاب
أنزله (قوله من العجز) أي
سلب القدرة عن الاتيان
بالاعمال الصالحة والاكسل

مددك في الموضوعين واليه مدحجازه عن القدرة المتصرفه وتثنيتم بأباعتبار التصرف في السالمين
(ك عن أبي مسعود) اللهم اني أسألك موجبات رحمتك (أي مقتضياتها) بوعدك فانه
لا يجوز الخلف فيه والافلاخ سبحانه وتعالى لا يجب عليه شيء (وعزائم مغفرتك) أي
موجباتها يعني أسألك أعيناً لا بعزم تهيب بها إلى مغفرتك (والسلامة من كل آثم) قال
العالمقي قال شيخنا قال العراق في جواز سؤال العصمة من كل الذنوب وقد أنكروا بعضهم
جواز ذلك إذا العصمة انما هي للاتباع والملائكة قال والجواب أنها في حق الانبياء واجبة وفي
حق غيرهم جائزة وسؤال الجائز جائز إلا أن الأدب سؤال الحفظ في حقنا لا العصمة وقد يكون
هذا هو المراد هنا (والغنيمة من كل بر) بكسر الهمزة الموحدة أي طاعة وخير (والفوز
بالجنة والنجاة من النار) ذكره تعالى للامة لأنه متيقن الفوز والنجاة (ك عن ابن
مسعود) قال المناوي وروى من قال أي مسعود (اللهم امتعني بسمعي وبصري حتى تحببهما
الوارث مني) أي أبقيهما صحبتيين سليمين إلى ان أموت (وعافني في ديني وفي جسدي
وانصرتني على من ظلمني) قال المناوي من أعداء دينك (حتى تربني فيه ثاري) أن تهلكه
(اللهم اني أسألت نفسي) أي ذاتي (اليك) أي جعلت ذاتي طائفة لحكمك منقاداً لأمرك
(وفوضت أمري اليك) قال العالمقي قال في النهاية أي رددته يقال فوضت إليه الأمر تفويضاً
إذا رده إليه وجعله الخ كما فيه وفي قوله وفوضت إشارة إلى أن أموره الخارجة والداخله مفوضة
إليه لا مدبر لها غيره (والجأت ظهري اليك) أي بعد تفويض أموري التي أنا مفتقر إليها
وبها معاشي وعليها مدار أمري أسندت ظهري اليك كما يضرني ويؤذي من الأسباب الداخلة
والخارجة وخص الظاهر لأن المادة جوت أن الانسان يعتمد بظهره إلى ما يستند إليه (وحملت
وجهي اليك) بجاء مجعولة ومشتقة فحتمية أي فرغت قصدي من الشرك والنفاق وتبرأت منهما
وعقدت قلبي على الايمان (لا ملجأ) بالهمزة وقد تترك للازدواج (ولا ملجئ) هذا مفسر
لا عدولاً لهم من الأبقصد المناسبة للقول أي لا مهرب ولا ملجئ (منك الا اليك آمنت برسولك
الذي أرسلت) قال المناوي يعني نفسه صلى الله عليه وسلم والمراد كل رسول أرسلت أو هو تعالى
لامته (وبكتابك الذي أنزلت) يعني القرآن أو كل كتاب سبق (ك عن علي) أمير المؤمنين
وقال هج وأقروه (اللهم اني أعوذ بك من العجز) بسكون الجيم هو عدم القدرة على الخبر
وقيل ترك ما يحب فعله والتسوف به وقال المناوي سلب القوة وتخلف التوفيق (والاكسل)
أي التناقل والتراخي عما لا ينبغي التناقل عنه ويكون ذلك لعدم اتبعات النفس للخير وقلة
الرغبة فيه مع امكانه وقيل هو من الفتور والتواني (والجبن) أي الضعف عن تعاطي القتال
خوفاً على المهبة (والجمل) هو في الشرع منع الواجب وفي اللغة منع السائل المحتاج عما
يفضل عن الحاجة (والهزم) أي كبر السن المؤدى إلى سقوط القوى وذهاب العقل وتخطيط
الراي وقال العالمقي قال شيخنا هو الرذال العمر بما فيه من اختلال العقل والحواس
والضبط والفهم وتشويبه بعض المنظر والعجز عن كثير من الطاعات والتساهل في بعضها

(والقسوة)

أي الفتور والتواني عن الاعمال الصالحة مع القدرة عليها (قوله والجبن) أي أعوذ بك من

سلب الشهادة بأن أتصف بالخوف من الموت فأجزم من قتال الأعداء هذا هو الجبن (قوله والجمل) هو في الشرع منع الواجب
وفي اللغة منع السائل المحتاج عما يفضل عن الحاجة اه عز يزي قال العالمقي وقيل الجمل ضد الكرم اه (قوله والهزم) أي

الكبر المؤدى الى ترك الاعمال الصالحة والتخبط في العقل (قوله والغفلة) أى غيبة الشئ عن الحفظ (قوله والقالة) أى قلة المال بحيث لا يكفي العمال أو المراد قلة الناصرين الى أو المراد قلة الاعمال الصالحة ولما نفع من ارادة كل (قوله والماكنة) أى قلة المال مع سوء الحال أى قلة المال مع الصبر فمدوح (قوله من الفقر) أى فقر القلب أو قلة المال مع عدم الصبر وأشار بذكر الكفر بعده الى انه قد يترتب عليه (قوله والشقاق) أى التخاصم المؤدى الى أن ٣٠٩ يصير كل من المتخاصمين فى شئ أى جهة متباعدين فيؤدى الى

عدم الالة (قوله والسمعة) هى اسلام بالعبادة بعد فعلها يقال بصلاحه والى بانه فعل العبادة والناس يطاعون ليقولوا بصلاحه (قوله وسبئ الاسقام) من اضافة الصفة للموصوف وهو من عطف العام قال المناوى وسبئ الاسقام أى الامراض الفاحشة الرديئة المؤدية الى فرار الجحيم وقلة الانيس اه (قوله من علم لا ينفع) لكونه محبة رياء أو سمعة أو لكونه علما غير شرعى كعلم الفلاسفة (قوله لا ينجح) أى لا يتوابع ولا يرق اقسامه (قوله لا يجمع) أى لا يقبل والا فكل دعاء مسرور فاما راد لازم عدم السمع (قوله لا تشبع) أى بان تطاب الزيادة فى الدنيا الى غاية (قوله الجوع) حقيقة أنه العلم الحاصل من خلوا المعدة من الماء كقول ولا ينافى هذا قول اهل السلك ينبغى للسالك أن يربى نفسه بالجوع وحديث جوعوا تحبوا لان هذا يحول على عدم الانهماك

(والقسوة) أى غلظ القلب وصلابته (والغفلة) أى غيبة الشئ المهم عن البال وعدم تذكره (والذلة) بالكسر هى أن يكون ذليلا بحيث يستخفه الناس وينظرون اليه بعين الاحتقار (والقالة) بالكسر أى قلة المال بحيث لا يجد كفاقاوى في نسخة شرح عالم المناوى والعملة بدل القلة فانه قال فى النهاية العائل الفقير وقد عال يعمل عملة اذا افتقر وقال فى المصباح العملة بالفتح الفقر وهو مهمل مد عال يعمل من باب باع فهو عائل والجمع عالة وهى فى تقدير فقهية مثل كافر وكفرة (والماكنة) أى فقر النفس وقال المناوى سوء الحال مع قلة المال (واعوذ بك من الفقر) أى فقر النفس وهو الشر وهو المقابل بقوله صلى الله عليه وسلم الغنى غنى النفس والمعنى بقولهم من عدم القناعة لم يفسده المال غنى قال القاضى عياض وقد تكون استعازته من فقر المال والمراد القناعة من احتماله وقلة الرضا به ولما اورد من فتنة الفقر وقال زى العرب الفقر المستعاذ منه هو الفقر المدقع الذى يفضى بصاحبه الى كفران نعم الله تعالى ونسيان ذكره والمدقع هو الذى لا يحبه خير ولا روع فيوقع صاحبه فيما لا يلقى (فائدة) المدقع بالدال والميم المهملتين بينهما وقف قال بعضهم المدقع سوء احتمال الفقر وفقر مدقع أى يلقى بالدقاء وهى التراب قال فى المصباح مدقع يدقع من باب تعب لصق بالدقاء ذلا وهى التراب وزان حمراء (والكفر) أى من جميع أنواعه (والفسوق والشقاق) أى مخالفة الحق بأن يصير كل من المتنازعين فى شئ (والنفاق) أى الحقيقى أو المجازى (والسمعة) بضم السين وسكون الميم النونية بالعمل لسمعة الناس وقال ابن عبد السلام السمعة أن يخفى عمله لله ثم يحدث به الناس (والربا) بكسر الراء وتخفيف التمنية والمداظر بالعبادة بقصد رؤية الناس لها ليحمدوا صاحبها وقال ابن عبد السلام الربا أن تعمل غير الله تعالى قال المناوى واستعازته من هذه الخصال ابانة عن قبحها والزجر عنها (واعوذ بك من الصمم) أى بطلان السمع اوضعه (والبكم) قال المناوى ان لم يسر أو أن يولد لا ينطق ولا يسمع اه وقال العلامة عن الازهر بكم بكم من باب تعب فهو بكم أى أخوس وقيل الأخوس الذى خلق ولا ينطق له ولا يعقل الجواب (والجنون) أى زوال العقل (والجذام) وهو علة يجر منها العضو ثم يسود ثم يتقطع وينتثر وقال المناوى علة تسقط الشعر وتفتت اللحم وتجري الصديد منه (والبرص) وهو بياض شديد يقع الجلد ويذهب دمويه (وسبئ الاسقام) من اضافة الصفة الى الموصوف أى الامراض الفاحشة الرديئة (ك واليهي فى) كتاب (الدعاء عن انس) قال الحاتم صحيح واقروه (اللهم انى اعوذ بك من علم لا ينفع وقاب لا ينجح ودعاء لا يجمع ونفس لا تشبع) تقدم الكلام عليه فى قوله اللهم انى اعوذ بك من قاب لا ينجح (ومن الجوع) أى الالم الذى ينال الحيوان من خلوا المعدة (فانه بئس الضجيع) أى المضاجع لى فى فراش استعازته لانه

على الماء كقول بان يفتقر على السمع الشرعى (قوله ايضا ومن الجوع) هذا مخالف لما عليه لى الطريق فان الجوع مطلوب لرياضة النفس وتجنب بان المستحار منه هو الذى ليس فيه مصلحة شرعية أو يضر بالجسد (قوله فانه بئس الضجيع) أى المضاجع لى فى فراش استعازته لانه مع استراحة البدن ويحتمل المواد المحبوسة لا تبدل وبشوش الدماغ ويورث الوسواس ويضعف البدن عن القيام بوظائف العبادات وقال بعضهم المراد به الجوع الصادق وله علامات منها ان لا تطاب النفس الا بمل تأكل الخبز

وحده بقشره أى خبز كان فمما طلب خبزاً بعينه أو طاب ادماً فليس ذلك بجوع أى صادق وقيل علامة الجوع أن يهتق فلا يقع الذباب عليه لأنه لم يهتق فيه دهنية ولا دسومة فبذل ذلك على خلوا المدة أه عزيزى (قوله ومن الخيانة) أى خيانة الغير كالخيانة فى الودعة وخيانة النفس كان لا اعتل الأمور والمنهيات (قوله البطانة) هى فى الأصل الثوب الملاصق للعبد والجهة التى لا تلاصقه تسمى ظهارة فاستعيرت لكل شئ ملازم يقال بطانة الرجل أهله وعياله والمراد هنا الصفة الملازمة للشخص (قوله أرذل العمر) أى العمر الأرذل أى الردى بأن يساب صفة التميز فيه ود كالطفل (قوله الدجال) واسمه صافن بن صباد وكنيته أبو يوسف وهو يودى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين خلق آدم إلى قيام الساعة فتنه أعظم من الدجال أخرجه الحاكم عن هشام ابن عامر والدجال فعال يفتح أوله والقشدي من الدجل الخ علقمى (قوله وعذاب القبر) قال العلقمى العذاب اسم للعقوبة والمصدر التعذيب فهو مضاف إلى الفاعل على طريق المجاز والاضافة من اضافة المظروف إلى ظرفه فهو على تقدير فى أى تعوز من عذاب فى القبر وفيه اثبات عقاب القبر ٣١٠ فالإيمان به واجب وأضيف العذاب إلى القبر لأنه الغالب والأفكل ميت أراد الله

تعيذ به أناله ما أراد به قبر أم لم يقبر ولو صلب أو غرق فى البحر أو أكلته الدواب أو أحرق حتى صار رماداً أو ذرى فى الريح وهو على الروح والبدن جميعاً باتفاق أهل السنة وكذا القول فى النعيم قال ابن القيم ثم عذاب القبر قسمان دائم وهو عذاب الكفار وبعض العصابة ومنقطع وهو عذاب من خفت جرائمهم من العصابة فانه يعذب بحسب جرمته ثم يرفع عنه بدعاء أو صدقة أو نحو ذلك وقال الباقر فى روض الرىاحين بلغنا أن الموتى لا يعذبون ليلة الجمعة تشرى بها لهذا الوقت قال ويحتمل اختصاص ذلك بعصابة

يمنع استراحة البدن ويحال المواد المجردة بلاهيد ويشوش الدماغ ويورث الوسواس ويضعف البدن عن القيام بوظائف العبادات وقال بعضهم المراد به الجوع الصادق وله علامات منها أن لا تطالب النفس الادم بل تأكل الخبز وحده بشهوة أى خبز كان فمما طلب خبزاً بعينه وطلب ادماً فليس ذلك بجوع أى صادق وقيل علامة الجوع أن يهتق فلا يقع الذباب عليه لأنه لم يبق فيه دهنية ولا دسومة فبذل ذلك على خلوا المدة (ومن الخيانة) قال المناوى مخافة الحق ينقض العهد فى السر قال العلقمى وقال بعضهم أصل الخيانة أن يؤمن الرجل على شئ فلا يؤدى الأمانة فيه قال أبو عبيد لا تراخص به الأمانة فى أمانات الناس دون ما افترض الله على عباده وأثمهم فانه قد سمي ذلك أمانة فقال تعالى يا أيها الذين آمنوا لا تخونوا الله والرسول وتخونوا أماناتكم فإن ضيع شيئاً مسلمأمر الله به أو ارتكب شيئاً مما نهى الله عنه فقد خان نفسه اذ خان الله والذى فى الدنيا والعقاب فى الآخرة (فانما ثبتت البطانة) قال العلقمى ضد الظهارة وأصلها فى الثوب فانتسح فيما استبطن الرجل من أمره فيجعل به طانة حاله (ومن الكسل والاخل والخبث ومن الهرم وان أرذل العمر) قال المناوى أى الهرم والخوف أو ضعف كالطولية أو ذهاب العقل (ومن فتنه الدجال) أى محنته وامتنانه وهى أعظم فتن الدنيا والدجال فعال بالتشديد وهو من الدجل بمعنى التغطية لأنه يغطى الحق بساطله ولهذا سمي الكذاب دجالاً (وعذاب القبر) قال العلقمى العذاب اسم للعقوبة والمصدر التعذيب فهو مضاف إلى الفاعل على طريق المجاز والاضافة من اضافة المظروف إلى ظرفه فهو على تقدير فى أى تعوز من عذاب فى القبر وفيه اثبات عذاب القبر والإيمان به واجب وأضيف العذاب

المسلمين دون الكفار وعمم النسبى فى بحر الكلام فقال ان الكافر يرفع العذاب عنه يوم الجمعة وليلتها إلى جميع شهر رمضان قال وأما المسلم العاصى فانه يعذب فى قبره لا كنه ينقطع عنه يوم الجمعة وليلتها ثم لا يعود إليه إلى يوم القيامة وان مات ليلة الجمعة أو يوم الجمعة يكون له العذاب ساعة واحدة وضغطة القبر كذلك وينقطع عنه العذاب ولا يعود إليه إلى يوم القيامة أه وهذا يدل على ان عصابة المسلمين لا يعذبون سوى جمعة واحدة ودونها وانهم اذا وصلوا إلى يوم الجمعة انقطع عنهم العذاب وهو يحتاج إلى دليل وقال ابن القيم فى البدائع نقلت من خط القاضى أبى يعلى فى تعالقه لا بد من انقطاع عذاب القبر لأنه من عذاب الدنيا والدنيا ما فيها من قطع فلا بد أن يلحقهم القناء والبلا ولا يعرف مقدار مدة ذلك أه ويؤيد هذا ما أخرجه هذا ابن السرى فى الزهد عن مجاهد قال لا كفارة جمعة يجردون فيها طم النور حتى تقوم القيامة فاذا أصبح بأهل القبور يقول الكافر يا ويلنا من بعثنا من مرقداً فيقول المؤمن إلى جنبه أه ذاماً وعد الرحمن وصدق المرسلون وقوله وفتنة الخفافى مع الميم أى ما تعرض للانسان مدة حياته من الافتتان بالدنيا والشهوات والجهالات وأعظمها والعماذ بالله تعالى أمر الخائفة عند الموت قال المناوى وهى الابتلاء مع فقد الصبر وقوله والممات قال العلقمى يجوز أن يراد بها الفتنة عند الموت أضيفت إليه لقربها منه

ويكون المراد بفتنة الحياء على هذا ما قبل ذلك ويجوز أن يراد بها فتنة القبر أي سؤال المالكين والمراد من شر ذلك والأفصل
السؤال واقع لا محالة فلا يدعى برفعه فيكون عذاب القبر مسيبا عن ذلك ٣١٤ فالسبب غير المذهب وقيل أراد بفتنة الحياء

الابتلاء مع زوال الصبر
وبفتنة الممالك السؤال في القبر
مع الحيرة اهـ عز بنزي (قوله
والمات) أي الفتنة الواقعة
قرب الموت فهي في الحياة
فقط فها من عطف الخاص
اهـ ما بها (قوله أو أهـ)
أي كثيرة الدعاء والنصرع
ليتمت عليه الظاهر الاحتياج
مخفية أي متواضعة خاشعة
منية أي راجعة اليك فطلب
صلى الله عليه وسلم وصف
قلبه بهذه الأوصاف الثلاثة
(قوله عزائم) أي أسباب
مغفرة تلك المؤكدة لأن
العزم التميم وفي الاستعاذة
من الفتنة في هذا الحديث
رداء إلى من روى حديثا
لا تستعذوا بالله من الفتنة
فإن فيها حصاذا المنافقين
أي هلاكهم أي فالفتن فيها
خير لا يكون أتم تلك المنافقين
وان أصابكم بعضها فهو
حديث موضوع لا أصل له
(قوله أو وسع رزقك) أي
أحمد قسهي الرزق وهو
ما يحصل به غذاء الأبدان
دون ما يحصل به غذاء
الأرواح بدليل قوله صلى الله
عليه وسلم عند كبرسي الخ
فإن الذي به غذاء الأرواح
يطلب في كل وقت لا عند
كبر السن فقط (قوله

إلى القبر لأنه القالب والافضل ميت أراد الله تعالى أنه أقاله ما أراد به قبر أو لم يقبر ولو صاب أو
غرق في البحر أو أكلته الدواب أو حرق حتى صار رمادا أو ذرى في الريح وهو على الروح والبدن
جميعا باتفاق أهل السنة وكذا القول في النعيم قال ابن القيم ثم عذاب القبر قسمان دائم وهو
عذاب الكفار وبعض العصاة ومنقطع وهو عذاب من خفت جرائمهم من العصاة فإنه يعذب
بسبب جرئته ثم يرفع عنه وقد يرفع عنه بدعاء أو صدقة أو نحو ذلك وقال البيهقي في روض
الرياحين بلغنا أن الموقى لا يذنبون ليلة الجمعة تشر بها هذا الوقت قال ويحتمل اختصاص
ذلك بعصاة المؤمنين دون الكفار وعلم النفس في بحر الكلام فقال إن الكافر يرفع عنه
العذاب يوم الجمعة وليأتها جميع شهر رمضان ثم لا يعود إليه إلى يوم القيامة وإن مات ليلة الجمعة
أو يوم الجمعة يكون له العذاب ساعة واحدة وضغطة القبر كذلك ثم ينقطع عنه العذاب ولا يعود
إليه إلى يوم القيامة اهـ وهذا يدل على أن عصاة المسلمين لا يذنبون سوى جمعة واحدة
أو دونها وأنهم إذا وصلوا إلى يوم الجمعة انقطع ثم لا يعود وهو يحتاج إلى دليل ولابد من دليل
النسفي وقال ابن القيم في البدائع نقلت من خط القاضي أبي يعلى في تعاليفه لا بد من انقطاع
عذاب القبر لأنه من عذاب الدنيا والدنيا ما ينقطع فلا بد أن ينقطع عنهم العذاب والبلى ولا
يعرف مقدار مدة ذلك اهـ قلت ويؤيد هذا ما أخرجه هذا من السري في الزهد عن مجاهد
قال لكفار هجمة يمدون فيها طعم النوم حتى تقوم القيامة فإذا أصبح بأهل القبور يقول الكافر
يا ويلنا من بعثنا من مرقدنا هذا فيقول المؤمن إلى جنبه هذا ما وعد الرحمن وصدق المرسلون
(ومن فتنة الحياء) بفتح الميم أي ما يعرض للانسان مدة حياته من الافتتان بالدنيا والشهوات
والجهالات وأعظمها والعباد بالله تعالى أمر الخلق عند الموت قال المناوي أوهى الابتلاء عند
فقد الصبر (والمات) قال العنقي يجوز أن يراد بها الفتنة عند الموت أضيق الله لقرنها
منه ويكون المراد بفتنة الحياء على هذا ما قبل ذلك ويجوز أن يراد بها فتنة القبر أي سؤال المالكين
والمراد من شر ذلك والأفصل السؤال واقع لا محالة فلا يدعى برفعه فيكون عذاب القبر مسيبا
عن ذلك والسبب غير المذهب وقيل أراد بفتنة الحياء الابتلاء مع زوال الصبر وبفتنة الممالك
السؤال في القبر مع الحيرة (اللهم اننا لك قلوبا وأهـ) أي متضرعة أو كثيرة الدعاء والبقاء
(مخفية) أي خاشعة مطبوعة منقاد (منية) أي راجعة اليك بالتوبة قال العنقي قال في النهاية
الإنابة الرجوع إلى الله بالتوبة يقال أنا بنبوب إنابة فهو منيب إذا قبل ورجع (في سبيلك)
أي الطريق اليك (اللهم اننا سألناك عزائم مغفرتك) قال المناوي حتى يستوى المذنب الغائب
والذي لم يذنب في ما ل الرحمة (ومغفريات امرئ) أي ما ينجي من عقابك (والسلامة من
كل آثم) أي ذنب (والغنية من كل بر) بكسر الموحدة أي خير وطاعة (والفوز بالجنة والنجاة
من النار) وهذا ذكره للتشريع والتعلم (ك عن ابن مسعود) اللهم اجعل أوسع رزقك
علي عند كبرسي وانقطاع عمري) أي أشرفه على الانقطاع لأن الآدمي حقيقته تضعف
القوى قليل الكد عاجز السعي (ك عن عائشة) اللهم اني أسألك العفة) هي بمعنى العفاف
والعفاف هو التفرغ عملا لإباح وإنكف عنه (والعافية في دنياي ودينى وأهلى ومالى) أي

وانقطاع) أي قرب انقطاع عمري إذا فائدة فيه عند الانقطاع بالفضل (قوله العفة) أي العفاف عن كل حرام ومكروه ولذة
وشهوة وقوله وأهلى ومالى من عطف الخاص لدخول ذلك في الدنيا وقوله وأمن روعتي في رواية روطاني

(قوله وأمن روعتي) فتشبه المأمون في أمن كما ضبطه الأجهوري بخطه قال المناوي والروعة بفتح الراء انتهي (قوله اغتال) أي
أدعى من تحتي بالخسف أو غيره وأشار صلى الله عليه وسلم بذلك إلى استيعاب الجهات (قوله يشارفني) أي يخالط به ويعمه فإن
الأمان الذي ليس كذلك قد يساحبه الغفان (قوله ورضا من العيشة) في نسخة من علم المناوي ورضي (قوله كان عندك)
أي في غاية الذلة لك (قوله دعاك لأهل مكة) أي بآخرة الرزق لأهل مكة وليكة أسماء كثيرة أفردت بالتأليف وما يرفع صاحب
العرف أن يكتب بدم رعا فله على جميعه مكة وسط البلاد والله رؤف بالعباد فيشفي ويجوز كتب لفظ الجلالة بالخس لا جمل
التداوي (قوله ورسولك) لم يقل ٣١٢ وخليفك تأديع أبيه من أن يشاركه في وصف الخلة وإن كان الواقع أنه أرفق منه في
ذلك الوصف ويخط الشيخ

عبد البر الأجهوري ما نصه
ولم يقل وخليفك وإن كان
خليفه لأورفه من الخليل لأنه
نقص بمقام المحبة لأنه في
مقام التواضع أذهوا للاثني
بمقام الدعاء أيضا فراجع
الأدب مع أبيه إبراهيم صلى
الله عليه وسلم انتهى بحروفه
(قوله في مدهم) أي مكمل
مدهم وصاعهم بأن تبارك
لهم فيه فكيفهم أكثر من
كفاية غيرهم (قوله مثل الخ)
فهم بقوله صلى الله عليه
وسلم مع البركة التي حصلت
لهم بدعاء الخليل بركتين
(قوله حرم مكة) أي أظهر
حرمها والافهى حرمته من
قبل بجمعها حوما أي محترمة
لا يصاد صيدها الخ (قوله
بجمعها حوما) كذا في خط
الشيخ عبد البر الأجهوري
وبعض النسخ بالف بعد الراء
وفي نسخة العزيزي بجمعها
حوما بلا ألف وهو تفسير لما

السلامة من كل مكروه (اللهم استر عورتي) قال المناوي عيوني وخلفي وقصيري وكل
ما يستحي من ظهوري (وأمن روعتي) قال العلامة في رواية روعاتي قال شيخنا جعفر روعة
وهي المرة من الروع وهو القزع (واحفظني من بين يدي ومن خلفي وعن يميني وعن شمالي
ومن فوقي وأعوذ بك أن اغتال من تحتي) بالبناء للمفعول قال العلامة قال في النهاية أي أدعى
من حيث لا أشعر يرديه الخسف (اليزار) في مسنده (عن ابن عباس) (اللهم
أني أسألك عاونا يا مشرق قلبي) أي بلاسه وبخاطبه (حتى أعلم أنه) أي الشأن وفي نسخة
أن (لا يصيبني إلا ما كنت لي) قال المناوي أي قدرته على في العلم القديم الأزل أوفى
الوحي المحفوظ (ورضني من المعيشة بما قسمت لي) أي وأسألك أن ترزقني رضا بما قسمته
لي من الرزق (اليزار عن ابن عمر) بن الخطاب (اللهم إن إبراهيم كان عبدك وخليفك
دعاك لأهل مكة بالبركة) أي بقوله وارزق أهلهم من الثمرات وقد فصل بنقل الطائفة من
الشام إليه وكان أقفر لأزرع به ولا ماء (وانا محمد عبدك ورسولك) قال المناوي لم يذكر
الخلة لنفسه مع أنه خليل أيضا تواضعا ورواية الأدب مع أبيه (أدعوك لأهل المدينة) لفظ
المدينة صار علميا بالعلامة على طيبة فاذا أطلق انصرف إليها (أن تبارك لهم في مدهم وصاعهم)
أي فيما يكال بهما (مثلي ما باركت لأهل مكة) مفعول مطلق أحوال (مع البركة بركتين)
بركة ين بدل من مثلي ما بارك ومع البركة حال من بركتين لأن نعمت البركة إذا تقدم عليها
يصير حالها منها ويجوز أن يكون مع البركة بركتين مفعولين لفعل محذوف أي اللهم اجعل
(ت عن علي) أميرا المؤمنين قال المناوي وكذا أحمد عن أبي قتادة قال ألم يمتصى ورجاله
رجال الصبح (اللهم إن إبراهيم حرم مكة فجعلها حوما) أي أظهر حرمتها بأمر الله تعالى
(وأنى حرم المدينة حراما) ما بين ما زمرها) تشبها ما زمرهم مرة بعد الميم وبكسر الزاي الجبل
وقيل المضيق بين جبليين ثم بين حرمتها بقوله (أن لا يراق فيها دم) قال المناوي أن لا يقتل فيها
أدعى معصوم بغير حق انتهى وفيه نظر (ولا يحمل فيها سلاح لقتال) قال المناوي أي عند فقد
الاضطرار (ولا يخط فيها شجرة) أي يسقط ورقها (الاعلاف) قال المناوي يسكون اللام
مادنا كله الماشية (اللهم بارك لنا في مدينتنا) أي أكثر خيرها (اللهم بارك لنا في صاعنا اللهم
بارك لنا في مدنا) أي فيما يكال بهما (اللهم اجعل مع البركة بركتين) أي ضاعف البركة فيها

قبله على كل من التفتين (قوله حرم المدينة) أي جعلتها محترمة لا يصاد الخ أي ابتدأت ذلك بأذنه
تعالى ولم يكن سابقا قبل (قوله ما زمرها) تشبها ما زمر وهو الجبل وكتب الشيخ عبد البر ما نصه المأزم الطريق المضيق في الجبال
حيث يلتقي بعضها ببعض وسيع ما وراءه والميم زائدة وكانه من الأزم القوة والشدة وعبارة المحشى تشبها ما زمرهم مرة بعد الميم
وكسر الزاي الجبل وقيل المضيق بين جبليين ونحوه انتهى بحروفه (قوله أن لا يراق فيها دم) أي لا يقتل فيها بغير حق كذا في
الشارح وفيه أن غير ما مثلها في ذلك فالظاهر أن المراد لا يقتل فيها صيد (قوله ولا يحمل الخ) أي يحرم فيها أو قوله ولا يخط الخ أي
يحرم ذلك (قوله اللهم بارك) أي زدها خبر أي في جميع ما يتعلق بها من حيوان وغيره ثم خص صلى الله عليه وسلم ما ذكره بعد (قوله
في مدنا) بأن كان المدنى غيرها يكتفى ألسا قليلين فيدنى فيها كثيرين (قوله مع البركة) أي التي في غيرها اجعل معها اثنين

فمكون فيه ثلاثة (قوله نفسي) أي ذاتي (قوله شعب) أي فضاء بين جبلين يمكن منه السلوك والتعب معلوم وهو الطريق بين الجبلين كما قاله العلقمي وكتب العلقمي على قوله شعب بكسر الشين الفرجة النافذة بين جبلين انتهى وقال المناوي ولا تعب تكسر النون وسكون القاف طريق بين جبلين انتهى وقوله بكسر النون هو خلاف المشهور ووضبطه الشيخ عبد البر الاجهوري في نسخة بالقلم بفتح النون فانظره (قوله والمآثم) أي الآثام ككبر أو صغبر أو المغرم كل ما فيه خسارة دين أو دنيا ولا مثل صلى الله عليه وسلم انك تكثر من الدعاء بعدم المغرم فقال ذلك اذا حدث كذب واذا وعد اخلف وهذا من الخسارة في الدين وخسارة الدنيا كالتسارعة في التجارة والقرض مع عدم القدرة على الوفاء وبخط الاجهوري المغرم مصدر وضع موضع الاسم وأريد به مغرم الذنوب والمعاصي وقيل المغرم كالغرم وهو الدين ويريد به ما استدين ٣١٣ فيما يكرهه الله أو فيما يجوز ثم يحزن اذائه

فاما دين احتاج اليه وهو قادر على أدائه فلا يستعانه منه انتهى بحروفه (قوله وعذاب النار) عطف خاص وفتنة الغني بأن لا يكون شاكرًا وفتنة الفقر كالتذلل للأغنياء والسعي اليهم لاجل طلب الدنيا خصوصًا اذا كانوا بخلاء فقد أراق ماء وجهه وهو أقوى من اراق ماء المحيما أي الحياة وعذاب القبر من عطف اللازم على المزموم خلافا للشارح لكن لازم عدم وعبرة العلقمي قال الغزالي فتنة الغني هي الحرص على جمع المال وجنسه حتى يكسبه من غير حله وينعه من واجبات انفاقه وفتنة الفقر مراده به الفقر المدقع الذي لا يهتبه خير ولا ورع حتى يتورط صاحبته بسببه فيما لا يليق باهل الدين والمروعة ولا يبالى بسبب فاقته على

(والذي نفسي بيده) أي روي بقدرته وتصريفه (ما من المدينة شعب) بكسر الشين أي فرجة نافذة بين جبلين (ولا تعب) بفتح النون وسكون القاف هو طريق بين جبلين (الاول عليه ما كان) بفتح اللام (يحرسنا حتى نقتلهم) أي يحرسنا المدينة من العدو الى قدومكم (الها) من سقركم قال المناوي وكان هذا القول حين كانوا سافرين للغزو وبالغهم ان العدو يريد الهجوم او يحسم عليها (م ش عن ابي سعيد) الخلدري (اللهم اني اعوذ بك من الكسل والهرم والمآثم والمغرم) بفتح الميم فيه ما وكذا الراعي والمثلثة وسكون الهـ مزنة والغني المحجمة والمآثم ما يقتضي الاثم والمغرم قيل الدين فيما لا يحل أو فيما يحل لكن يحزن عن وفاته وهذا تعليم أو اظهار للعبودية والافتقار (ومن فتنة القبر وعذاب القبر) قال العلقمي فتنة القبر هي سؤال المالكين منكر ونكير والاحاديث صريحة فيه وللهذا يسمى ما كاسا لسؤال الفتانين وما أحسن قول من قال فتنة القبر التحير في جواب منكر ونكير وعلم من العطف أن عذاب القبر غير فتنة القبر فلا تكرر لأن العذاب مرتب على الفتنة والسبب غير المسبب وهو ظاهر اذا فسرنا الفتنة بالتحير وقديس مثل ولا تحير بأن يجيب على الوضع الصحيح ويحصل بهذا السؤال التعذيب لنوع من التقصير في بعض الاعمال كما في مسألة التقصير في البول ونحو ذلك فتنة لذلك (ومن فتنة النار) هي سؤال الخنزرة على جهة التوبيخ والبهالة الاشارة بقوله تعالى كلما ألقى فيها فوج سألهم خزنتها ألم يأتكم نذير (وعذاب النار) أي أحرقها بعد فتنتها (ومن شر فتنة الغني) قال العلقمي قال زين العرب فتنة الغني البطر والطغيان والتفاخر به وصرف المال في المعاصي وأخذ من الحرام وأن لا يؤدي حقه وأن يتكبر به (واعوذ بك من فتنة الفقر) أي حسد الأغنياء والطمع في مالهم والتذلل لهم وعدم الرضا بالمقسوم (واعوذ بك من فتنة المسيح الدجال) قال المناوي بخاء مهملة لا يكون احدي عيبيه محسوسة أو واضحة التحير منه أو لمسه الأرض أي بقطعه في أمه قليل والدجال من الدجل وهو الخلط والكذب استعاذ منه مع كونه لا يدركه نشر الخبيرة بين الامة لئلا يتبس كفره على مدركه (اللهم اغسل عني خطاياي) أي ذنوبي بفرضها أو ذكره للتفريع والتعليم (بالماء والثلج والبرد) بفتح الراء جمع بينهم ما بالغ في التطهير لأن ما غسل بالثلاثة انقي مما غسل بالماء وحده فسأل ربه أن يطهره

ع بزي ل أي حرام وذنوب ولا في أي حالة وقيل المراد به فقر النفس الذي لا يردده ملك الدنيا بخلاف فقرها انتهى بحروفها وقوله المدقع قال العز بنى بالدال والغني المهملة بينهما قاف قال بعضهم المدقع سوء احتمال الفقر وفقر مدقع أي مصلق بالدقما وهي التراب انتهى بحروفه (قوله من فتنة) أي مصيبة أو اختصار المسيح الدجال ذكر الدجال بعد المسيح لئلا يتوهم المسيح سيدنا عيسى عليه السلام وسمى الدجال مسيحا لانه مسح العين أي مساوية لخلده (قوله اغسل) شبه الخلط بالدنس الحصى الذي يقاعد عنه والغسل تخميل والماء والثلج الخ ترشيح باق على معناه أو مستعار لعل البر المطهر من الدنس بجمع ازاله ما يكره فالمراد من الغسل المدكور الماخفرة قال العلقمي قال الخطابي ذكر الثلج والبرد أن كذا أولاهما ما أن لم تنضم ما لا يدي ولم يجمعها الاستعمال قال ابن دقيق العبد غير بذلك عن غاية الخوف أن الثوب الذي يتكرره عليه ثلاثة أشياء معينة يكون في غاية النقا

انتهى (قوله ونق قلبي من الخطايا الخ) تأكيدهما سبق ومجاز عن ازالة الذنوب ومحو اثرها ولما كان الدنس في الثوب الابيض
 أظهر من غيره من الألوان وقع به التشبيه قاله ابن دقيق العيد انتهى علقمى (قوله وباعد) أى بعد فامفاعلة ليست مرادة وكذا كما
 باعدت وقوله وكذا كما باعدت أى كتبت عليك مناوى (قوله بين خطاياى) اعاد لفظ بين لقوله وعود خافض الخ ولم يعد في المغرب
 بأن يقول وبين المغرب لأن المظروف ٣١٤ عليه اسم ظاهر لا ضمير (قوله عبدك ونبيك) يعنى نفسه والقصد به طالب دوام

شهود القلب انتهى بخطاج
 (قوله وما قرب اليها من
 قول أو عمل) عبارة المناوى
 وعمل وأسالك أن تجعل الخ
 باسقاط الالف واسقاط
 وأعوذ بك من النار وما قرب
 اليها من قول أو عمل لكن
 هذه الجملة ثابتة في بعض نسخ
 المتن باسقاط الالف من أو
 عمل فيها وفي التي قبلها كذا
 بهامش العزيز بنسخة
 الشيخ عبد السلام القفاني
 (قوله كل قضاء الخ) بأن
 توضيحي به وتصبر في عليه من
 خير أو شر (قوله الطاهر)
 أى المنزه عن كل نقص (قوله
 الطيب) أى الذى لا يقر به
 دنس (قوله الاحب اليك)
 أى اقرب به الى الاجابة وان
 كانت أمهاتوه تعالى كلها
 طاهرة طيبة محبوبة وهذا
 الحديث ترجم له بعض
 المحققين بسباب اسم الله
 الاعظم (قوله وصدقنى)
 عطف تفسير (قوله فاقال
 ماله الخ) قيل يعارضه ما في
 البخارى من أنه صلى الله
 عليه وسلم دعا خادمه أنس

التطهير الاعملى الموجب لجنة الماوى والمراد تطهيري منها بانواع مغفرتك قال العلقمى وحكمة
 العدل عن ذكر الماء الحار الى الثلج والبرد مع أن الحار في العادة أبلغ ازالة للوسخ اشارة الى أن
 الثلج والبرد ما ن ظاهران لم تحسهما الا بدى ولم يحسهما الاستعمال فكان ذكرهما آكد في هذا
 المقام اشارة الى هذا الخطاى وقال التكرمانى وله توجيه آخر وهو أنه جعل الخطايا بمنزلة النار
 لتكونها تؤدى اليها فغير عن اطفاء حوارتها بالغسل تأكيدها في اطفاؤها وبالغ فيه باستعمال
 المبردات توقيا عن الماء الى أبرد منه وهو الثلج ثم الى أبرد منه وهو البرد لئلا يسل أنه قد يجد
 ويصير حليما بخلاف الثلج فإنه بذوب (ونق قلبي) خصه لانه بمنزلة ملك الاعضاء واستقامتها
 باستقامته (من الخطايا) تأكيدهما سبق ومجاز عن ازالة الذنوب ومحو اثرها (كما ينقى
 الثوب الابيض من الدنس) أى الوسخ ولما كان الدنس في الثوب الابيض أظهر من غيره
 من الألوان وقع به التشبيه (وباعد بينى وبين خطاياى) أى أبعد وعبر بالفاعلة مبالغة وكرر
 بين لأن العطف على الظهير المجزور يعاد فيه الخافض (كما باعدت بين المشرق والمغرب) قال
 العلقمى المراد بالمساعدة محوما حصل منها والعصمة عما سبىأتى منها وهو مجاز لان حقيقة
 المساعدة انما هي في الزمان والمكان وموقع التشبيه أن التقاء المشرق والمغرب يستحيل فكأنه
 أراد أن لا يبقى له سمانه اقتراب بالكلمة قال التكرمانى يحتمل أن يكون في الدعوات الثلاث
 اشارة الى الازمنة الثلاثة والمساعدة للمستقبل والتمنية للعال والغسل للماضى (ق ت ن
 ه عن عائشة) اللهم انى أسألك من الخير كله عاجله وآجله ما علمت منه وما لم أعلم واعوذ بك
 من الشر كله عاجله وآجله ما علمت منه وما لم أعلم اللهم انى أسألك من خير ما سألك عبدك
 ونبيك واعوذ بك من شر ما عاذ به عبدك ونبيك اللهم انى أسألك الجنة وما قرب اليها من قول
 أو عمل واعوذ بك من النار وما قرب اليها من قول أو عمل وأسالك أن تجعل كل قضاء قضيت به
 لى خيرا قال المناوى هذا من جوامع الحكم وأحب الدعاء الى الله قال الحليمى وأعجله اجابة
 والقصد به طلب دوام شهود القلب أن كل واقع فهو خير وينشأ عنه الرضا فلا ينأى حديث عجبا
 للمؤمن لا يرضى الله له قضاء الا كان له خيرا اهـ (ه عن عائشة) قال العلقمى قال الدميرى
 رواه أحمد في مسنده والبخارى في الادب والمحاكم في المستندك وقال صحيح الاسناد (اللهم
 انى أسألك باسمك الطاهر الطيب المبارك الاحب اليك الذى اذا دعيت به اجبت واذا سئلت
 به أعطيت واذا استرحمت به رحمت واذا استفرجت به فرجت) قال المناوى وبوت عليه ابن
 ماجه باب اسم الله الاعظم (ه عن عائشة) اللهم من آمن بى وصدقنى وعلم أن ما حدث
 به هو الحق من عندك فاقال ماله وولده) أى بحيث يكون ماله قدر كفايته لية فرغ لاعمال

بقوله اللهم أكثر ماله وولده وبارك له فيه وفى رواية واطل عمره واغفر ذنبه قال شيخ شيوخنا وذلك لاننا فى الخير الآخرة
 الآخروى وأن فضل الثقل من الدنيا مختلف باختلاف الاشخاص انتهى علقمى (قوله أيضا فاقال ماله الخ) لان أكثر ذلك يشغل
 عن الله تعالى والقيام بحقوقه ولم يقل فاعدم ماله لانه تعذيب اذا لا بد للانسان من مال يكفيه وعذابه ولم يقل واعدم ولده طلبا
 لبقاء الامه الى يوم القيامة ولا ينأى طلب الاقلال من ذلك طلبه صلى الله عليه وسلم لانس بكثرة المال والولد لان هذا فى حق المحبوب
 الذى يشغله ذلك عن الله تعالى وأنس رضى الله تعالى عنه مطهر مأمون من شغله بذلك عن الله تعالى وكذلك ما ورد من نحو
 نعم المال الصالح للرجل الصالح ونعمة الدنيا الخ محمول على من لم يشغله ذلك ولم يتأثر بزواله ولذا مكث الجنب نحو ثلاثين سنة لم

يفضله ثم مات له ولد فرؤى منسباً فقبل له لم فقال كيف لا أرضى بما رضى به مولاي وما ورد أن بعض الأكارب يركب عند فقد ولده
فهو بكاء رحة وشقة لانبكاء أسف (قوله ويجعل له القضاء) أي الموت فهو عطف سبب على المسبب إذا الموت سبب في لقاءه تعالى
(قوله فأكثر ماله الخ) أي لا يكون سبباً له لانه مستحق لذلك (قوله غيلان) بفتح الغين وهو ابن سلمة قال ابن حجر يختلف في
صحة (قوله في الأمر) أي كل أمورى عند الموت وعند الصراط الخ (قوله عزيمة الرشد) ٣١٥ العزيمة هي تهيم قاي على حسن

تصرف في أمور ديني (قوله صادقاً) لأن تعود اللسان
للكذب سبب في الهلاك
(قوله ما تعلم) لم يقل من شر
ما أعلم لانه قد يقع الشك في
في شر من حيث لا يشعر
(قوله من خير ما تعلم) يحتمل
أن من زائدة في الاثبات
أي أسألك خيراً ما تعلمه
ويحتمل أنها تبعية أي
أسألك بعض الخير الذي
تعلمه ويكون من التواضع
أي أني لا أستحق إلا بعض
الخير فلا أطلب جميعه واحسن
من ذلك أنها للسان والمبين
مخوف أي أسألك شيئاً هو
خيراً ما تعلم (قوله علام
الغيب) أي عالم بواطن
الأمور كما تعلم ظواهرها (قوله
لأسميت) أي انقضى لك لا
غيرك وقصدي لك الخ فأشار
صلى الله عليه وسلم بالعطف
إلى الفرق بين حقيقة الاسلام
والإيمان (قوله خاصمت) أي
اعدائي في الدين أو الدنيا
كان يأخذوا مالي (قوله
أن تضلني) معمول أعوذ على
اسقاط من والضلال يطلق
على الهلاك وهو المراد هنا

الآخرة (وحبيب إليه لقاءك) أي حبيب إليه الموت ليقاها (ويجعل له القضاء) أي الموت
(ومن لم يؤمن بي ولم يصدقني ولم يعلم أن ما جئت به هو الحق من عندك فأكثر ماله وولده واطل
عمره) قال العلامة قبل بعرضه ما في البخاري من أنه صلى الله عليه وسلم دعا لخدمته أنس بقوله
اللهـم أكثر ماله وولده وبارك له فيه وفي رواية وأطل عمره وأغفر ذنبه قال شيخ شيوخنا
أن ذلك لا ينافي الخ ير الأخرى وأن فضل المتقل من الدنيا يختلف باختلاف الأشخاص
أه قال المناوي كما يفيد الخبر القدسي أن من عبادي من لا يصلحه إلا الفتى الحديث وكان
قياس دعائه بطول العمر في الثاني دعاءه في الأول بقصره لكنه تركه لأن المؤمن كلما طال عمره
وكثر عمله كان خيراً له (طبع عن معاذ) بن جبل ويؤخذ من كلامه أنه حديث حسن غيره
(عن عمرو بن غيلان) بن سلمة (الثقفي) اللهم من آمن بك أي صدق بوجودك ووحدانيتك
أي أنه لا اله غيرك (وشهداني رسولك) أي إلى الثقلين (حبيب إليه لقاءك) أي الموت ليقاها
(وسهل عليه قضاءك) فيه لقاءه بقاب سليم وصدره مشروح (واقال له من الدنيا) أي بحيث
يكون الحاصل له منها بقدر كفايته (ومن لم يؤمن بك) ولم (يشهداني رسولك) فلا تحبب إليه
لقاءك ولا تسهل عليه قضاءك وكثر له من الدنيا وذلك يشغله عن أعمال الآخرة
(طبع عن فضالة) بفتح الفاء (ابن عبيد) قال المناوي ورجاله ثقات (اللهم اني أسألك
الاثبات في الأمر) قال المناوي الدوام على الدين ولزوم الاستقامة (واسألك عزيمة الرشد)
أي حسن التصرف في الأمور والاقامة عليه (واسألك شكر نعمتك) أي التوفيق لشكر انعامك
(وحسن عبادتك) أي إيقاعها على الوجه الحسن وذلك بأسبقها شروطها وأركانها ومستحباتها
(واسألك لساناً صادقاً) أي محفوظاً من الكذب (وقابلاً سليماً) أي من الحسد والحقد والكبر
وفي نسخة حليم ما يدل عليه ما عليم يدل ظاهر شرح المناوي فإنه قال بحيث لا يفتق ولا يضطرب
عنده هيجان الغضب (واعوذ بك من شر ما تعلم وأسألك من خير ما تعلم واستغفر لك مما تعلم أنك
أنت علام الغيوب) أي الأشياء الخفية (ت ن عن شداد بن اوس) قال المناوي قال العراقي
منقطع وضعيف (اللهم لك أسلمت وبك آمنت وعليك توكلت واليك انبت) أي رجعت
وأقبلت به متى (وبك خاصمت) أي دافعت من يريد مخالفتي (اللهم اني أعوذ بعزتك)
أي بقوة سلطانك (لا اله الا انت ان تضلني) أي من أن تضلني بعدتم التوفيق للرشاد (أنت
الحق القيوم) أي الدائم القيام بتدبير الخلق (الذي لا يموت) قال المناوي بالاضافة للغائب
لأنه كثرة في رواية بافظ الخطاب (والجن والانس يموتون) أي عند انقطاع آجالهم (م عن ابن
عباس) اللهم لك الحمد كالذي نقول أي كالذي نحمدك به من الحمد (وخير مما نقول) أي
مما حدثت به نفسك والأفعل مبدوعاً للنون في الموضعين (اللهم لك صلاتي ونسكي) أي عبادتي

أي اعتمدت بك من أن تهلكي وجملة لا اله الا انت معترضة (قوله والجن والانس يموتون) مفهومه ان الملائكة لا تموت وبه قال
بعضهم تمسك به هذا المفهوم ورد بأنه لا يعمل به مع قوله تعالى كل شيء هالك الا وجهه على أنه لو عمل به هذا المفهوم اقتضى
أن الحيوانات لا تموت ولا قاتل به (قوله كالذي نقول) أي الاوصاف التي نذكرها في لفظنا للثناء عليك ثابتة لك في الواقع
فما في الظاهر مطابق لما في الواقع وخير مما نقول لانه تعالى متصف بصفات كمال لا يحيط بها ما نفهمه منه (قوله ونسكي)

أى عبادى فهو عطف عام أو المراد ذبائحي في الحج والعمرة فهو عطف مغاير (قوله وعجباى ومما تى) أى لك لا غيرك الاعمال الواقعة في حياتى أو المراد ذلك أى منك أحيائى وأما تى أى بقدرتك أو المراد حقة ظلى في حياتى و بعد موتى لك (قوله ترائى) أى ارنى أى موزونى لك لا غيرك لأنه صلى الله عليه وسلم كعبته الأنبياء لا يورث فهو صدقة وقوله ولك ترائى كذا فى الفسخة التى حل عليهم المناوى وفي نسخة أثن ٣١٦ ولك ترائى الخ (قوله ووسوسة الصدر) أى حديث النفس بما لا يلقى كشر الخمر

الناسئ من القلب الواصل الى الصدر (قوله وشتات) أى تفرق أمورى لأن ذلك يتعب القلب (قوله الرياح) جمعها وأفردها بعده لأن الرياح بالجمع فى الخبر وبالأفراد فى الشركاء يدل عليه تتبع القصص والآيات وهذا أغلبي (قوله فى جسدى) أى سلمنى فيه من المكاره مناوى (قوله لا اله الا الله الحليم الخ) أى فن كان متصفا بهذه الصفات قادر على اعطائى ما طلبت (قوله اقسام) أى اجعل لنا نصيبا من خشيتك وهو الخوف منه تعالى أراخوف مع تعظيم (قوله به جنتك) أى متعجبين فيها بسبب تلك الطاعة والافاضل الدخول بمحض الفضل والرحمة كما ورد لا يدخل أحدكم الجنة بعمله الا ان نعمده الله برحمته (قوله ما يهون علينا مصيبات الدنيا) كوت الولد بأن يلاحظ أن المصيبة فى طهرها رفع درجات وتكفير سيئات ويقتن أنها بارادته تعالى فهذا شأن الكاملين (قوله واجعله) أى المذكور من

أوزبائحي فى الحج والعمرة (وعجباى ومما تى) قال المناوى أى لك ما فيه ما من جميع الاعمال والجهور على فتح يا عجباى وسكون يا عجمانى ويجوز الفتح والسكون فيه مما (والدسك ما تى) أى مرجحى (ولاشرب ترائى) بثلاثة ومثلاثة ما يخافه الانسان لورثته فبين أنه لا يورث وأن ما يخافه صدقة لله تعالى (اللهم انى اعوذ بك من عذاب القبر ووسوسة الصدر) أى حديث النفس بما لا ينبغي (وشتات الامر) أى تفرقه وتشعبه (اللهم انى اسألك من خير ما تجئ به الريح) أى عوذ بك من شر ما تجئ به الريح (سأل الله خيرا للمجموعة لا لخاصة) أى الرحمة وتعوذ به من شر المفردة لا لخاصة (ت هب عن على) أميرا المؤمنين (اللهم عافنى فى جسدى وعافنى فى بصرى واجعله الوارث منى) قال المناوى بأن يلازمنى البصر حتى عند الموت لزوم الوارث لمورثه (لا اله الا الله الحكيم الكريم سبحانه الله رب العرش العظيم الحمد لله رب العالمين) له ذكره عقب دعائه اشارة الى أن من اتصف بكونه حكيما ما كرم ما منزها عن النقائص مستحقا للوصف بالجميل لا يخيب من سأل (ت ك عن عائشة) قال المناوى واسأله جدي (اللهم اقسام انما من خشيتك ما يحول) الخشية هنا الخوف وقال بعضهم خوف مقترن بتعظيم أى اجعل لنا قسما ونصيبا يحول ويجب ويغنى (بيننا وبين معاصبك ومن طاعتك ما تبغى به جنتك) أى مع شىء وانما جنتك و ليست الطاعة وحدها ما بغى (ومن البق بين ما يهون) أى يسهل (علينا مصائب) وفى نسخة مصيبات (الدنيا) أى أرزقنا بقية ما بك وبأن الامر بقضائك وقدرك وأن لا يصيبنا الا ما كتبته علينا وأن ما قدرته لا يخلو عن حكمة ومصلحة واستحباب مشوبة (ومتعنا بما عافنا وبصارتنا وقوتنا ما احببتنا) أى مدة حياتنا (واجعله الوارث منى) الضمير راجع لما سبق من الاسماع والابصار والقوة واقراده وتذكيره على تأويلها بالمدكور والمعنى يورثها الزومها له عند موته لزوم الوارث له وقال زين العرب أراد بالسمع وعى ما يسمع والعمل به وبالبصر الاعتماد على ما يرى وهكذا فى سائر القوى المشار اليه بقوتنا وعلى هذا يستقيم قوله واجعله الوارث منى أى واجعله تمتنا بما عافنا وأخوينا فى مرضاتك باقيا عافنا ذكر به بعد ما امتنا وتحققى دفع انه أراد الارث بعد فناءه وكيف يتصور فناء الشخص وبقاء بعضه اه والضمير مفعول أول والوارث مفعول ثان ومنافاة له (واجعل ثارنا على من ظلمنا) أى مقصورا عليه ولا تجعلنا ممن تعدى فى طلب ثارنا فخذ به غير الجانى كما كان معهودا فى الجاهلية واجعل ادراك ثارنا على من ظلمنا فنذكر به ثارنا (وانه رنا على من عادانا) أى ظفرنا عليه وانتقم منه (ولا تجعل مصيبتنا فى ديننا) أى لا نصبنا بما ينقص ديننا من أكل حرام واعتقاد سوء وفترة فى العبادة (ولا تجعل الدنيا كبره منا) لأن ذلك سبب الهلاك قال العلقمى قال الطيبي فيه ان قليل الامن اللهم مما لا بد منه من أمر المعاش مرخص فيه بل مستحب (ولا مبلغ علمنا) أى بحيث يكون جميع معلوماتنا الطرق المحصلة للدنيا (ولا تسلط علينا من لا يرحمنا)

السمع والبصر والقوة والعلم للتعلم الخوذ من متعنا على حد ادلوا هو أقرب (قوله ثارنا) أى الهلاك لاجاننا على من ظلمنا لا على غيره كما تصنع الجاهلية من قتل من قتل من قتل من قتلهم وان لم يكونوا أولاء الدم كما تصنع اهل سدو حوام الآن (قوله اكبرهمنا) اشار بما كبرانى أنه لا بد من السعى فى طلب ما لا بد منه له ولعلمنا والضرر لانهم مالك (قوله ولا مبلغ علمنا) أى لا تجعل علمنا كله متعلقا بالطرق المحصلة للدنيا بل اجعل بعضه متعلقا بما لا بد منه من تحصيلها وبقيته

بالدين وكان صلى الله عليه وسلم اذا قام من مجلسه دعا بذلك ولا يتركه حين قيامه من مجلسه الا نادرا (قوله على كل حال) حال السراء والضراء بان يحمد الله تعالى لا يكون له منزل به أشد من هذا البلاء الذي ينزل به ٣١٧ (قوله من حال اهل النار) وهذا

يلزم منه الاستعاذة من دخولها الان من دخلها لا بد ان يتصف بوصف من أوصاف أهلها من العذاب (قوله اعظم شكرك) أي أعظم عظمة شكرك لا أكثر منه أو اجعلني مكثر أشكرك باللسان وبالقلب (قوله يا محمد) يجوز امتثال ذلك لكن الأولى زيادة سبينا مراعاة للادب (قوله حاجتي) مفرد مضاف وقوله توجهت بك أي استعنت بك كما في المناوي وقوله لتقضي لي أي ليقضها لي بشفاعته قاله المناوي أيضا (قوله فشفعه) معطوف على ما قبله وافظ اللهم معترض بين المعطوفين (قوله حنيف) بالنقص غير وهو ابن واهب الانصاري الأولى المديني شهد أحدا وما بعده ما وسع سواد العراق وقسط وولي البصرة لعلي وكان من الاشراف قال ان رجلا ضربه ارجاء الخ منساوي وعبارة العزيزي وسببه ان رجلا ضربه بالبصر اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ادع الله ان يعافيني قال ان شئت دعوت لك وان شئت صبرت فهو خير لك قال فادعه فأمره ان يتوضأ فيحسن وضوؤه ويصلي ركعتين ويدعو بهذا الدعاء ركعتين ويدعو بهذا الدعاء

قال العلقمي قال الطيبي أي لا تجعلنا مع أوليى للظلمة والكفر ويحتمل أن يراد لا تجعل الظالمين علمنا كما كين فان الظالم لا يرحم الرعية ويحتمل من لا يرجعنا من ملائكة العذاب في القبر وفي النار (ت ك عن ابن عمر) بن الخطاب واسماده جيد (اللهم انقضي عني علمتي وعلمتي ما ينفعني وزدني علما) قال العلقمي قال الطيبي طاب أولا النفع بما رزق من العلم وهو العمل بمقتضاه ثم توحى علما زائدا عليه ليترقى منه الى عمل زائد على ذلك ثم قال رب زدني علما يشير الى طاب الزيادة في السيرة والسلوك الى أن يوصله الى مخدع الوصال فظهر من هذا ان العلم وسيلة الى العمل وهما ملازمان ومن ثم قيل ما أمر الله ورسله بطالب الزيادة في شيء الا في العلم وهذا من جامع الدعاء الذي لا مطمع وراءه (الحمد لله على كل حال) من أحوال السراء والضراء (واعوذ بالله من حال اهل النار) في النار وغيرها (ت ك عن ابى هريرة) قال الترمذي غريب (اللهم اجعلني اعظم شكرك) أي وفني لاستكثاره والدوام على استحضاره (واكثر ذكرك) أي بالقلب واللسان والتفكير في مصنوعاتك (واتبع نصيحتك واحفظ وصيتك) أي بامتنال ما أمرت به واجتناب ما نهيت عنه والاكثر من فعل الخير (ت عن ابى هريرة) اللهم اني اسألك واتوجه اليك بنبينا محمد نبي الرحمة أي المبعوث رحمة للعالمين (يا محمد اداني توجهت بك الى ربي في حاجتي هذه لتقضي لي اللهم فشفعه في) سأل أولان يأذن الله لنبه ان يشفع له ثم أقبل على النبي صلى الله عليه وسلم ملتمسا ان يشفع له ثم كر مقبلا على الله أن يقبل شفاعته قائلا فشفعه في وسببه أن رجلا ضربه بالبصر اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ادع الله ان يعافيني قال ان شئت دعوت لك وان شئت صبرت فهو خير لك قال فادعه فأمره ان يتوضأ فيحسن وضوؤه ويصلي ركعتين ويدعو بهذا الدعاء فذكره قال عمر فوالله ما تفرقنا حتى دخل الرجل كائن لم يكن به ضرر (ت ك عن عثمان بن حنيف) قال الخاتم صحيح (اللهم اني اعوذ بك من شرهني ومن شر بصرى ومن شر لسانى) قال العلقمي وسببه كما في الترمذي عن شبيب بن شريك بن محمد قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله علمني تعوذا تعوذ به فقال قل اللهم فذكره وشيئا بالشرين المجهمة المضمومة والمثناة الفوقية المفتوحة والتخمية الساكنة مصغرة وشكل بالشرين المججمة والكاف المفتوحة واللام قال ابن رسة لان فيه الاستعاذة من شرور هذه الجوارح التي هي مأمور بحفظها كما قال والذين هم لاماناتهم وعهدهم راعون فالسمع أمانة والبصر أمانة واللسان أمانة وهو مسئول عنها قال تعالى ان السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مسؤولا فن لم يحفظها ويتعمد في فعلها الحد ودعوى الله وخان الامانة وظلم نفسه فكل جارحة ذات شهوة لا يستطيع دفع أسرها الا بالايمان الى الله تعالى لاكثر شرها وأقاتها واللسان آفات كثيرة غالبا الكذب والغيبة والممازاة والمدح والمزاح (ومن شرفي) أي نفسي فالنفس مجمع الشهوات والمفاسد لحب الدنيا والرهبة من المخلوقين وخوف فوت الرزق والحسد والحقد وطالب الملوغ غير ذلك ولا يستطيع الا دعى دفع شرها الا بالاعانة والالتجاء الى الله سبحانه وتعالى (ومن شرمي) أي من شر شدة الغلبة وسطاوة الشبق الى الجماع حتى لا يقع في الزنا

فذكره قال عمر فوالله ما تفرقنا حتى دخل الرجل كائن لم يكن به ضرر انتهى وقوله فهو خير لك يشير الى ما ورد من قوله صلى الله عليه وسلم قال الله اذا ابتليت عبدي بحبيبتيه ثم صبر وعوضته الجنة قاله العلقمي (قوله ومن شرمي) أي من شر شهوتي المحركة لاني

(قوله عن شكل) له محبة ولم يرو عنه غير ابنه شكل قال بعض الحديثين ولم يرو عنه صلى الله عليه وسلم غير هذا الحديث ويخط بعض الفضلاء شكل بن حميد العبدى له محبة ولم يرو عنه الا ابنه قال البغوى رآه أعلم له غير هذا الحديث قال شكل قالت ياسول الله علمنى تعوذاً تعوذ به فآخذ بكفى ٣١٨ فذكره انتهى (قوله فى معنى) من ذكر انما يصح بعدم العام (قوله والفقر) ذكره بعد

الكفر اشارة الى انه قد يترقب علمه (قوله عيشة حياة نقيه) أى طاهرة مرضية (قوله وميتة) أى ميتة موت سوية أى مستوية بأن لا ينفالى مشقة شديدة (قوله غير مخز) قال المناوى بضم فسكون وفى رواية مخزى بآثبات الباء المشددة أى غير منزل ولا موقع فى بلاء انتهى عز يزي وقوله مخزى على رواية التشديد تسكون الميم مفتوحة وفى خط المصنف مخزى بآثبات الباء وكتب عليه الدادى اسم فاعل يكتب بالياء فى لغة (قوله فاذ فعات) وفى رواية فان فعات ذلك أى التصرّف به ما ولم نملكنا الخ فكن الخ (قوله نورا) أى هداية والاولى ابقاؤه على حقيقة بآن يوجد تعالى له صلى الله عليه وسلم نورا حقيقة يابى فيه هو واتبعه (قوله وعن يسارى نورا) خصه بآبنا بتجاوز الانوار عن قلبه يسمعه وبصره الى من عن يمينه وشماله من اتبعه انتهى مناوى (قوله واجعل لى فى نفسى نورا) أى كل عضو وما

والنظر الى ما لا يجوز (دك عن شكل) بفتح المعجمة والكاف قال المناوى قال الترمذى حسن غريب (اللهم عاننى فى دينى اللهم عاننى فى معي اللهم عاننى فى بصري) قال العلامة قال ابن رسلان السمع يكون مصدرا للسمع ويكون اسما للبحارسة والظاهر ان المراد بالسمع الاستماع وبالبصر الرؤية فان الانتفاع به ما هو المقصود الا عظم بهما (اللهم انى اعوذ بك من الكفر والفقر) أى فقر النفس أو الفقر المحجوج للسؤال (اللهم انى اعوذ بك من عذاب القبر لاله الا انت) أى فلا يستعاض من جميع المحاسن والاك (دك عن ابى بكره) قال المناوى وضعفه النسائى (اللهم انى اسألك عيشة نقيه) أى زكية راضية مرضية (وميتة) بكسر الميم حالة الموت (سوية) بفتح فسكون فشد (ومردا) أى مرجعا الى الاخرة (غير مخز) قال المناوى بضم فسكون وفى رواية مخزى بآثبات الباء المشددة أى غير منزل ولا موقع فى بلاء (ولا فاضح) أى كاشف للاسوار والعيوب (البرارك طيب عن بن عمر) بن الخطاب واسناد الطبرانى حميد (اللهم انى اطلب لى نوراً) أى فى تصريفك تقابلها كيف تشاء (لم تملكنما منها شيئاً) فاذ فعلت ذلك به ما فى كذا انت وليه ما (أى متوليا حفظهما) وتصريفهما فى مرضاتك (حل عن جابر) اللهم اجعل لى فى قلبى نورا فى لسانى نورا قال المناوى نطقى والنور استعارة للعالم والهدى (وفى بصري نورا) أى نوراً وعن يمينى نورا وعن يسارى نورا ومن فوقى نورا ومن تحتى نورا ومن امامى نورا ومن خلفى نورا قال القرطبي هذه الانوار التى دعا بها رسول الله صلى الله عليه وسلم يمكن جعلها على ظاهرها فيكون سأل الله ان يجعل له فى كل عضو من أعضائه نورا يستضي به يوم القيامة فى ذلك الظلم هو من تبعه أو من شاء الله تعالى منه قال والاولى أن يقال هى مستعارة للعالم والهداية كما قال تعالى فهو على نور من ربه وقوله تعالى وجعلنا له نورا يمشى به فى الناس ثم قال والتحقيق فى معناه أن النور مظهر لما ينسب اليه وهو يختلف بحسبه فنور السمع مظهر للسمع ونور البصر كاشف للبصرات ونور القلب كاشف عن المعلومات ونور الجوارح ما يبدو عليه من أعمال الطاعات وقال النورى قال العلماء طلب النور فى أعضائه وجسمه وتصرفاته وتقبلاته وحالاته وجماله فى جهاته الست حتى لا يزيغ شئ من ساعته (واجعل لى فى نفسى نورا) من عطف العام على الخاص أى اجعل لى نورا شاملا لالانوار السابقة ولغيرها وهـ ذامنه صلى الله عليه وسلم دعاه بدوام ذلك لانه حاصل له أو هو تعليم لامته (واعظم لى نورا) قال المناوى أى اجزل لى من عطا لك نورا عظيما لا يكتمه كنهه لا كونه دائم السبر والترقى فى درجات المعارف (حم ق ن عن ابن عباس) اللهم اصلح لى دينى الذى هو عمة امرى (أى حافظ لجميع أمورى) قال تعالى واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا وهو الدين (واصلح لى دنياى التى فيها معاشى) أى أصلحها باعطاء الكفاف فيما يحتاج اليه وكونه حلالا معينا على الطاعة (واصلح لى آخرتى) أى

لم يشمله ما سبق فهو متمم بعد تخصيص (قوله واعظم لى نورا) أى اجعل كل نورى كل عضو عظيم كما كيف (قوله عمة) أى حفظ أى جميع أمورى لانه مفرد مضاف قال المناوى فان من فسد دينه فسدت أموره وخاب وخسر قال الطيبي هو من قوله تعالى واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا وهو الدين انتهى (قوله دنياى) بان ترزقنى ما أحتاج من دلال (قوله آخرتى) بأن توفقنى للأعمال الصالحة التى تنفعنى فى الآخرة بالتوفيق

(قوله راحة لي) بأن تغفر لي ولذا غضب رسول الله صلى الله عليه وسلم حين سمع شخصاً قال مات فلان فما سترح فقال له صلى الله عليه وسلم من أين لك أن ذلك كان مغفورا له (قوله الهدى) أي الوصول إلى المقصود (قوله والعفاف) هو التقى متقاربان لأن معناه ما الكف عن المنهيات والدعاء بطلت فيه الاتيان بكثرة الالفاظ ولو مترادفة لانه مقام الحاج (قوله استر عورتى) أي كل مستقيم من قول أو فعل أو العورة المعروفة (قوله وآمن روعتى) أي خوفي ٣١٩ (قوله عن خباب) بن الارت الخزاعي

الزبيدي من السابقين
الاولين سي في الجاهلية
فبيع بكهنة انتهى مناوى (قوله
خباب) بالخاء المعجمة (قوله
خشيتك) أي خوفك منك
أو الخوف المقرون بتعظيم
فان الخشية مطلق الخوف
أو الخوف المقرون بتعظيم
(قوله الى لقائك) أي
المرتب عليه النظر لذاته
تعالى الذي لا ساويه نعيم
غيره (قوله أقررت) أي
فرحت أهل الدنيا بسبب
نظرهم لها باعينهم مع
الفقرة عن العبادة (قوله
الاعميين) أي من يشبهه
الاعميين بجامع أن كلا
لا يهتدي الى طريق مخصوص
بل يشي أمامه كيف ما اتفق
ففيه تجوز وذلك لأن العمى
فقد البصر عما من شأنه
البصر والبعير والسبل ليسا
كذلك فان عرف العمى
بأنه فقد البصر مطلقا فلا
تجوز (قوله الصؤل) أي كثير
الصيالة والوقوف (قوله عن
عائشة بنت قدامة) زاد
المناري بنت مظعون الجمعية

بأن توفيق اطاعتك (التي فيها معادى) أي ما أعود اليه يوم القيامة (واجعل الحياذر ياد في
كل خير) أي اجعل عمرى مصروفا في ما تحب وترضى وحبني عما تكره (واجعل الموت
راحة لي من كل شر) أي اجعل موتى سبب خلاصى من مشقة الدنيا والتخلص من غمومها قال
الطيمي وهذا الدعاء من الجوامع (م عن ابى هريرة ؓ اللهم انى اسألك الهدى) أي الهداية
الى الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم (والتقى) أي الخوف من الله والخذر من
مخالفته (والعفاف) أي الصيانة عن مطاعم الدنيا وقال النووي العفاف والعفة التنزه عما
لا يباح والكف عنه (والغنى) أي غنى النفس والاستغناء عن الناس وعما في أيديهم (م
عن ابن مسعود ؓ اللهم استر عورتى) أي ما يسوء فى افهامه (وآمن روعتى) الروع والخوف
والفرع الفاظ مترادفة معناها واحد أي اجعاني وانقابات متوكلا عليك لا أخاف غيرك (واقض
عنى دينى) أي أغنى على وفائه (طب عن خباب ؓ اللهم اجعل حبك) أي حبي اياك
(احب الاشياء الى واجعل خشيتك) أي خوفك منك (اخوف الاشياء عندى) أي مع حصول
الرجاء والطمع فى رحمتك (واقطع عني حاجات الدنيا بالشوق الى لقائك) قال المناوى
أي أمنعها وأدفعها بسبب حصول التشوف الى النظر الى وجهك الكريم (واذا أقررت اعمى
أهل الدنيا من دنياهم) أي فرحتهم بما أعطيتهم منها (فاقر رعيى من عبادتك) أي
فرحتى بها وذلك لأن المستبشر اذا بكى من كثرة السرور يخرج من عينيه ماء بارد والمباكى
حزنا يخرج من عينيه ماء سخن (حل عن الهيثم بن مالك الطائفى) الشافعى الاعمى
اللهم انى اعوذ بك من شر الاعميين السبل والبعير الصؤل) وزن فاعول من الصولة وهى
الحلة والوثبة معهما اعميين لما يصب من يصيبانه من الحيرة فى أمره وظاهر كلام المناوى
أن السبل والبعير يمرر فوعان فانه قال قيل وما الايمان قال السبل والبعير الصؤل ويجوز
جرهما بدلا من الاعميين ونصبهما بتقدير اعنى (طب عن عائشة بنت قدامة ؓ اللهم انى
اسألك الصحة) أي العافية من الامراض والعاهات (والعفة) قال المناوى عن كل محرم
ومكروه ومخل بالمرأة (والامانة) أي حفظ ما ائتمنت عليه من حقوق الله تعالى وحقوق
عباده (وحسن الخلق) أي مع الخلق بالصبر على أذاهم وكف الاذى عنهم والتلطف بهم
(والرضا بالقدر) أي بما قدرته فى الازل وهذا تعليم للامة (البرار طب عن ابن عمر) بن
العاص ؓ (اللهم انى اعوذ بك من يوم السوء) قال المناوى التبع والفحش او يوم المصيبة أو نزول
البلاء أو الغفلة بعد المعرفة (ومن ليلة السوء ومن ساعة السوء) كذلك (ومن صاحب السوء
ومن جار السوء فى دار المقامة) يضم الميم أي الإقامة فان الضرر فيه ايدوم بخلاف السفر وتقدم

وهو من حديث عبد الرحمن بن عثمان عن ابيه عن أمه المذكورة (قوله والامانة) اصلها عدم الخيانة فى المال والمراد هنا الاطم
(قوله من يوم السوء) أي اليوم الذى يقع فيه منى سوء وخش أو الذى يحصل لى فيه ضرر فى بدنى أو مالى الخ أو الذى يحصل فيه
غفلة بعد المعرفة ولا مانع من ارادة الكل (قوله صاحب) أي اصحاب السوء لانه مفرد مضاف بأن لا يرى منهم الا الاذى وصاحب
فاعل وجعه وصحابة ولم ينقل جمع فاعل على فعالة الا هذا أي فهو من الجموع الشاذة وهو اسم جمع (قوله جار السوء) هو الذى
اذا رأى خيرا كتمه واذا رأى شرا أذاعه

(قوله وبمعافاتك من عقوبتك) ليس هذا لازما لما قبله لان المعافاة في البدن للنفس قبل اليها فهي موافقة لهوى النفس بخلاف رضاه تعالى فهو أمر منوئ قد ٣٤٠ لا تشعر به النفس (قوله واعوذ بك) أي بذاتك منك أي

من آثار صفات الجلال من الانتقام فالإقام الأول مقام شهود الذات بصفات الكمال فطلب منه تعالى رضاه الذي هو أثر صفات الكمال المنجى من أثر صفات الجلال والمقام الثاني وهو أرق مقام شهود الذات مع الغيوبة عن الصفات فلذا استغاث بالذات من أثر صفات الجلال فالأول استغاثة بالصفات أي صفات الكمال أي بطلب أثرها من الرضا المقتضى للخفا من صفات الجلال والثاني استغاثة بالذات والمستغاث منه على كل هو أثر صفات الجلال (قوله عليك) أي على نعمة واحدة أي إن أردت أن أثنى على مقابلة نعمة واحدة لم أطق فحينئذ أنت موصوف بالثناء الذي مثل ثنائك على نفسك ولو حلف أن ينشئ عليه تعالى أجل الثناء وأن يحمدته تعالى أجل الحمد بقروله سبحانه لا أحصى الخ والحمد لله حمدًا يوافي نعمه ويكافئ مزيده (قوله ولك المنة) أي لك تعدد نعمك وذاقه لما بعث بعثًا من الانصار للفرزورسلوا وكان قال ان

ان جارا السوء هو الذي اذا رأى خيرا كتمه أو شرًا أذاعه (طبع عن عقبة بن عامر) ورجاله ثقات (الهم اني اعوذ برضائك من مخطئك وبمعافاتك من عقوبتك) قال المناوي استعاذ بمعافاته بعد استعاذته برضاه لانه يحتمل أن يرضى عنه من جهة حقوقه ويعاقبه على حق غيره (واعوذ بك منك) أي برحمتك من عقوبتك قال العلامة قال الخطابي فيه معنى لطيف وذلك انه استعاذ بالله وسأل أن يجبره برضاه من مخطئه ومعافاته من عقوبته والرضا والسخط ضدان متقابلان وكذلك المعافاة والعقوبة فلما صار إلى ذكر ما لا ضل له وهو الله تعالى استعاذ به منه لا غير وهو غناء الاستغفار من التقصير في بلوغ الواجب في حق عبادته والثناء عليه اه وقال ذلك أي أعوذ بك منك ترقيا من الأفعال إلى منشئ الأفعال مشاهدة للحق وغيبة عن الخلق وهذا محض المعرفة الذي لا يعبر عنه قول ولا يضبطه وصف (لا أحصى ثناء عليك) أي لا أطيقه في مقابلة نعمة واحدة وقيل لا أحيط به وقال مالك معناه لا أحصى نعمتك وإحسانك والثناء بها عليك وإن اجتمعت في الثناء عليك (أنت كما أثبتت على نفسك) بقوله تعالى فله الحمد الآية وغير ذلك مما حمده نفسه قاله اعتراضا بما يعجز عن تفصيل الثناء وأنه لا يقدر على بلوغ حقيقة ورد الثناء إلى الجملة دون التفصيل والاحكام والتعيين فوكل ذلك إلى الله سبحانه وتعالى المحيط بكل شيء علما جملة وتفصيلا وكما أنه لا نهاية لصفاته لانهاية الثناء عليه لان الثناء تابع للثني عليه فكل ثناء أثنى به عليه وأن كثرت أحواله وبواع فيه فقد رآه أعظم وسلطانه أعز وصفاته أكبر وأكثرو فضله وإحسانه أوسع وأوسع وقال بعضهم ومعنى ذلك اعترافه بالهجز عند ما ظهر له من صفات جلاله وكماله وصعديته مما لا يتقضى إلى عده ولا يوصل إلى حده ولا يحصى عقل ولا يحيط به فكر وعند الانتهاء إلى هذا المقام انتهت معرفة الانام ولذلك قال الصديق العجز عن درك الإدراك ادراك وفي هذا الحديث دليل لاهل السنة على جواز إضافة الشكر إلى الله تعالى كما يضاف إليه انما يقر قوله أعوذ برضائك من مخطئك وبمعافاتك من عقوبتك وعند الشافعية أحسن الثناء على الله تعالى لا أحصى ثناء عليك أنت كما أثبتت على نفسك فلو حلف ليثنين على الله أحسن الثناء فطريق البر أن يقول ذلك لأن أحسن الثناء ثناء الله على نفسه أبلغ الثناء أحسنه وأما مجامع الحمد وأجله فالحمد لله جدا يوافي نعمه أي لا يقم افتحصل معه ويكافئ مزيده أي يساويه فيقوم بشكر ما زاد من النعم فلو حلف أي حمدن الله بمجامع الحمد أو بأجل الحمد فطريقه أن يقول ذلك يقال ان جبريل عليه السلام قال لا دم عليه الصلاة والسلام وقال قد علمتكم بمجامع الحمد (م ع عن عائشة رضي الله عنها) أي على نعمائك التي لا تنهاى (ولك المنة فضلا) أي زيادة قال المناوي وذاقه لما بعث بعثًا وقال ان سلمهم الله فله على شكر فسلموا وغنموا (طبع لك عن كعب بن عجرة) وهو حديث ضعيف (الهم اني أسألك التوفيق لحبا بك) أي ما تحبه وترضاه (من الأعمال وصدق التوكل عليك وحسن الظن بك) أي بيميننا جازما يكون سببا لحسن الظن بك (حل عن الاوزاعي مرسلًا لحكيم)

سلمهم الله تعالى فله على ان أشكره أجل الشكر فقال له بعض الصحابة سلموا وغنموا واقد التزمتم كذا فذكره (قوله عجرة) بفتح فسكون كذا في المناوي وفيه ضم العين أيضا وهو المشهور في الفقه وهو مدني أنما رأى كما قاله المناوي (قوله عن الاوزاعي) هو عبد الرحمن بن عمر تابعي جليل كما قاله المناوي

(قوله افتح مسامع قلبي) أي أزل عنه الحجب الممانعة من لذّة الذكّر فانه عقاب كبير ولذا كان بعض بني اسرائيل يعبد الله تعالى كثيرا ثم حصل له اعراض فقام ذات يوم اللهم اني عصبتيك فلم تعاقبني فاوحى الله تعالى الى نبي هذا الزمان أن أخبره بانى عاقبته بعقاب لم يشعر به بحجبه عن لذّة العبادة (قوله أيضا مسامع قلبي) أي أذانه جمع مسامع ككبر الاذن كما في الصحاح مناوى (قوله وعجلا بكتابك) هو مرادف لطاعة رسولك ومراثة لا يضرب في مقام الدعاء وان كان متخذا فضلا عن الترادف (قوله في ايمان) في معنى مع على حد ادخلوا في أمم أو المراد أسألك سلامة في نفس تصديق من النقص (قوله في حسن خلقي) في معنى مع (قوله فبحاجا) هو الوصول الى كل مطلوب محمود والفلاح هو الفوز ببغية مطلوب به من الخير وهذا التفسير يقتضى انهما مترادفان فان فسر الفلاح بقسميل الامر وتيسيره والفلاح بما مر كان الفلاح مسببا عن الفحاح (قوله وعافية) أي سلامة من البلاء (قوله ورضوانا) بكسر الراء وضه اسم مبالغة في معنى الرحمة قاله المناوى (قوله بمقتواك) ٣٢١ أي بسبب اتقائي ما يغضبك (قوله ولا تشقى بمعصيتك) فان

المعاصي يريد الكفر لان كلما فعل الشخص معصية أسود جزء من قلبه وانطقا بعض نور ايمانه فربما غلب عليه وطفئ جميعه (قوله ونحوه) أي اختلني في قضائك أي مقضيتك أي اختلني خير الامرين من مقضيتك وبارك لي في قدرك بأن ترضيني به والرضاء بان لا يحب تجهيل ما أخره تعالى ولا تأخير ما عجله ولذا وقع في نفس القطب أبي الحسن الشاذلي هل الخبير له أن يعزل الناس أو يخاطبهم ويعلمهم ما يهديهم وأراد أن يشاورهم أن رقى منه فاهم الوصول الى شخص في كهف جبل فوصل اليه لئلا فكث

الترمذي (عن أبي هريرة) واسناده ضعيف (اللهم افتح مسامع قلبي لذكرك) أي ليدرك لذّة ما نطق به كل اسنان ذاكر (وارزقني طاعتك وطاعة رسولك) أي بلزوم الاوامر واجتناب المحظورات (وعجلا بكتابك) قال المناوى القرآن أي العمل بما فيه من الاحكام (طس عن علي) وهو حديث ضعيف (اللهم اني أسألك صحة في ايماني) أي صحة في بدني مع تمكن التصديق من قلبي (وايمانا في حسن خلقي) بالضم أي ايمانا بصحة حسن خلقي (ونجحا) أي حصولا للمطلوب (يقبضه فلاح) أي فوز ببغية الدنيا والآخرة (ورحمة منك) أي وأسألك رحمة منك (وعافية) من البلاء والمصائب (ومغفرة منك) أي ستر العيوب (ورضوانا) أي منك عنى لا فوز بخير الدارين (طس ك عن أبي هريرة) قال المناوى ورجاله ثقات (اللهم اجعلني أخشاك حتى كاني أراك واسعدني بتقواك ولا تشقى بمعصيتك) قاله مع عصمته اعترافا بالهجز وخضوعا لله وتواضعا لعزته وتعليل لآلامته (ونحوه في قضائك) أي اجعل لي خيرا الامرين فيه (وبارك لي في قدرك) حتى لا أحب تجهيل ما أخرت ولا تأخير ما عجلت (اي لارضى بقضائك) واجعل غناي في نفسي أي لان غنى النفس هو المحمود النافع بخلاف غنى المال (وامتحنني بسمي وبصري واجعلها ما الوارث مني وانصرني على من ظلمني وأرني فيه ثاري واقرب بذلك عيني) أي فرحنى بالظفر عليه (طس عن أبي هريرة) وهو حديث ضعيف (اللهم اطفئ في تيسير كل عسير) أي تسهيل كل صعب شديد (فان تيسير كل عسير عليك يسير) أي لا عسير عليك شيء (واسألك اليسر) أي سهولة الامور وحسن اقمادها (والمعافاة في الدنيا والآخرة) بأن تصرف أذى الناس عني وتصرف أذى عنهم (طس عن أبي هريرة) (اللهم اعف عني فانك عفو كريم) أي كثيرا العفو والكرم (طس عن أبي سعيد) الخدرى وهو حديث ضعيف (اللهم طهر قلبي من النفاق) أي من اظهار خلاف ما في الباطن

٤٤ يزى ل على بابه الى الصباح وسمعه يقول اللهم ان طائفة طلبوا منك تطهير قلوب الخلق عليهم فأعطيهم وأنا أطلب أن تعفني من خلقك وتبهدم عني فعملم أنه من الواصلين فدخل عليه فقال أبو الحسن ما حالك فقال اني في عذاب لذّة تسليم القضاء كما أنت في عذاب حيرة التدبير في عاقبة أمرك فقال كيف تكون لذّة تسليم القضاء عذابا فقال عذابه خوفا أن تشغاني تلك اللذّة عن مراقبة مولاي فحصل للشيخ أبي الحسن من هذا المجلس معارف وأنوار عظيمة (قوله غناي في نفسي) فان النفس المنهكة لا تغتنى بل اذا طابت مائة دينار مثلا وجاءتها تو جهت الى جهات مصارف أخر كبنيان بيت وشراء ارقاء فتطلب ألف دينار فاذا جاءها ذلك تو جهت وهكذا (قوله وأقر) أي فرحنى بذلك (قوله في الدنيا والآخرة) متعلق بكل من اليسر والمعافاة وهي مفاعلة أي ووفقني للعفو عن غيري ووفقني غيري للعفو عني (قوله فانك) أي لانك عفو كريم فهو من طلب العفو بالدليل أي انما طلب منك العفو لانك الخ نظير ما قاله المفسرون في قوله تعالى ما غرك بربك الكريم من أنه من تلقين الخصم حجته أي لما علم تعالى تقصير عبده وعجزه عنه تلقين حجته بأن يقول غرني بك كرمك فيقول عفو عنك

(قوله وعيني) بالثنية والافراد مناوى (قوله من الخيانة) أى فى الوفاء بالعهد فان الخيانة تطلق على ذلك كما تطلق على نقص المال وما تخفى الصدور أى القلوب الخسالة فى الصدور (قوله عن أم عبد) بنت خالد الخزاعية الكعبية من مكة التى نزل المصطفى صلى الله عليه وسلم فى الهجرة بها مناوى (قوله ارزقنى عيني الخ) أى ارزقنى رقة القلب حتى ينشأ عنه هطل العينين الخ (قوله هطالتين) أى بأكيتين ذرافتين بالدموع وقد هطل المطر بهطل اذا تابعت مناوى (قوله تشفيان القاب بذروف) أى يسيلان الدموع يقال ذرف بذرف ذرفان باب طرب ووجد فى بعض العبارات أنه من باب ضرب لكن المنقول الاول (قوله تشفيان) أى تدان بآن بذروف الدموع أى بسيلانها قال فى الصحاح ذرف الدمع سال وذرفت عينه سال دمعها وقال الرنخسرى سالت مذارف عينه أى مدامعها وسمعت من يقول رأيت دمعها يتذرف انتهى مناوى (قوله والاضراس) جمع ضرس مذ كروا السن مؤنث (قوله فى قدرتك) فى جمسى ٣٢٢ الباء أو المراد فى أثر قدرتك وهو المقدر (قوله ابن عساكر عن ابن عمر) قال

المناوى عن على أمير المؤمنين ولم يتعرض لمرتبة كالأشارح ولم يتعرض له العلقمى (قوله اغنى بالعلم) أى اجعل غناى بالعلم فى لم يغتن بالعلم فهو محقوت والمراد علم أهل الله المطهر للقلوب لافسوا أحكام الحيض والجنابات فان ذلك لا يطهر القلوب وان كان له شرف عظيم (قوله بالاعاقة) وهى ناج فوق رؤس الأصحاء لا يدركه الا المرضى (قوله اللهم الخ) قاله صلى الله عليه وسلم حين ضيف شخصاً وأرسل يطلب شيئاً من عند زوجته فقرأ به الضيف فلم يجد عنده من شيئاً أصلاً كما هو شأن المقربين فاستمع دعاؤه صلى الله عليه وسلم حتى جاءه

وذا وما بعده قاله تعليم الامته والافهم معصوم من ذلك كله (وعلى من الربا) بمثناة تحبته أى حب اطلاع الناس على عملى (ولسانى من الذنب) أى ونحوه من الغيبة والتمية (وعيني من الخيانة) أى النظر الى ما لا يجوز (فانك تعلم خائنة الاعين) أى الرمز بها أو مسارقة النظر أو هو من اضافة الصفة الى الموصوف أى العين الخائنة (وما تخفى الصدور) أى الوسوسة أو هما يضر من امانة وخيانة (الحكيم خط عن أم عبد الخزاعية) واسناده ضعيف (اللهم ارزقنى عيني هطالتين تشفيان القاب بذروف الدموع) أى بسيلانها (من خشيتك قبل ان تكون الدموع دماً والاضراس جراً) أى من شدة العذاب وهذا تعليم للامة (ابن عساكر عن ابن عمر) بن الخطاب واسناده حسن (اللهم عافنى فى قدرتك) أى بقدرتك اوفيا قضيتك على (وادخلى فى رحمتك) وفى نسخة فى جنتك أى ابتداء من غير سبق عذاب والافسكل من مات على الاسلام لا بد له من دخوله وان طهر النار (واقض احلى فى طاعتك) أى اجعلنى ملازماً على طاعتك الى انقضاء احلى (واختم لى بخير عملى) فان الاعمال بخواتيمها (واجعل ثواب الجنة) يعنى رفع الدرجات فيها والافالدخول بالرحمة (ابن عساكر عن ابن عمر) اللهم اغنى بالعلم قال المناوى أى علم طريق الآخرة اذ ليس الغنى الابه وهو اقرب وعلية الممدار (وزينى بالحلم) أى اجعله زينة لى (واكرمنى بالتقوى) لا كون من اكرم الناس عليك ان اكرمكم عند الله اتقاكم (وجعلنى بالاعاقة) فانه لا جمال كمالهما (ابن الصغار عن ابن عمر) بن الخطاب (اللهم حجة) أى أسألك حجة (لارباب فيها ولا سمعة) بل تكون خالصة لوجهك مقربة الى حضرتك (هـ عن انس) اللهم انى أسألك من فضلك (أى سعة جودك) (ورحمتك فانه لا يسألك الا انت) أى لا يملك الفضل والرحمة أحد غيرك فانك مقدرهما ومرسلهما (طب عن ابن مسعود) اللهم انى أعوذ بك من خليل ماكر (أى مظهر للهمة والوداد وهو فى

شاة مشوبة فقال اللهم ان هذا من فضلك وأرجو حصول رحمتك فى الآخرة فعمل الشاة أثر طلب الفضل وجعل أثر طلب الرحمة مدخراً فى الآخرة (قوله فانهما) أى لانهم لا يملكانهما أى لا يتصف بهما الا أنت (قوله لارباب الخ) قاله صلى الله عليه وسلم حين كان حاجاً على بعير عليه رجل رث وهو صلى الله عليه وسلم لا يس لثياب لا تساوى أربعة دراهم تعليم الامته التبعاد عن أسباب الرياء وأوله كما فى ابن ماجه عن انس قال حج النبي صلى الله عليه وسلم على رجل رث وقطيفة تساوى أربعة دراهم أولاتساوى أربعة ثم قال اللهم فذكره الرجل المذكور الذى يركب عليه والرث بالشاء المثانة الخلق والقطيفة الكساء الذى له خمل كل هذا دليل على شدة تواضعه صلى الله عليه وسلم وتر كنه لزيته الدنيا ولهذا قال أصحابنا يستحب الحج على الرجل والقتب دون المواجد الا ان يشق عليه لضعف ونحوه وأول من اتخذ المحامل فى الاسلام الحجاج ابن يوسف وفيه يقول الشاعر أرل عبد أخرج المحاملاً * أخزاه ربي عاجلاً وأجلاً اه علقمى (قوله أعوذ بك) أى اعتمدت بحفظك ورعايتك من شخص يظهر انه خليل قوى المحبة وفى الباطن عدو كما وقع من بعض المنافقين فى حقته صلى الله عليه وسلم

(قوله ثرياني) أي تنظر ان لي بالحجة بحسب الظاهر (قوله برعاني) أي براعي و يترقب وقوع شبهة مني فيذيعها (قوله وخطايي) جمع خطيئة ويقال خطيئة وهي مرادفة للذنب فهماء بمعنى الأثم كما في كتب اللغة وان كان أصل اللفظ يقتضي المغيرة (قوله انعشني) أي قوني وفرحتني يقال انعشه قواه وفرحه واجبرني بطلاق الجبر على سلامة العظم المنكسر وعلى ازالة الفقر بمحصل الغنى ورد ما ذهب من الشخص او تعويضه ببدله وهو المراد هنا قال المناوي قال في الصالح الجبر ان تعني الرجل من فقر او تصلح عظمه من كسره (قوله ولا يصرف سببها الا انت) هذا يدل على حذف من الاول فيكونه قال واهدني لصالح الاعمال والاخلاق واصرف عني سببها فانه الخ (قوله بعلمك) أي اوتوسل اليك بهذه الصفة المتعلقة بكل شيء (قوله في الغيب) أي عن الناس والشهادة أي للناس (قوله كلمة الاخلاص) أي كلمة الحق ضد الباطل ٣٢٣ (قوله في الرضا والغضب) أي رضاي

وغضبي اورض الناس عني
 وغضبهم علي ولا مانع من
 ارادة الامر من معاي أسألك
 ان لا أخرج عن الحق في
 جميع الاحوال القصد أي
 التوسط في الغريبان لا اقتر
 في حال فقرى والتوسط في
 الغنى بان لا اسرف وانفق
 المال فيما لا يليق (قوله
 لا تنفد) بالذال المهملة أي
 لا تفرغ وهونعيم الاخرة
 لان العيش في هذه الدار
 لا يبرد لاحد بل هو محشو
 بالنقص والذكر معوق
 بالالام الباطنة والاسقام
 الظاهرة مناوي (قوله قرة
 عين) أي فرحتي دائماً
 وخص العين لانها سبب في
 فرح القلب عند نظرها
 ما يسر (قوله برد العيش)
 كناية عن السرور الدائم
 وقد يبعد الموت لان السرور
 الدائم لا يتيسر في الدنيا

في باطن الامر محتمل مخادع (عنه ثرياني) أي ينظر بهما الى نظر انطليل الخليله خداعاً
 ومذاهنة (وقله برعاني) أي براعي ابذائي (ان رأى حسنة دفعها) أي ان علم مني بفعل
 حسنة سترها وغطاها كما يدفن الميت (وان رأى سيئة اذاعها) أي ان علم مني بفعل خطيئة
 زلت بها نشرها وأظهر خبرها بين الناس قال المناوي قيل اراد الاخفيس بن شريف وقيل
 عام في المنافقين (ابن البخار) في تاريخه (عن سعيد بن سعيد كيسان) (المقبري مرسلاً)
 اللهم اغفر لي ذنوبي وخطايي كلها أي صغيرها وكبيرها (اللهم انعشني) بمزة قطع ويجوز
 وصلها أي ارفني وقوجاني (واجبرني) أي سدد مقاري (واهدني لصالح الاعمال) أي
 الاعمال الصالحة (والاخلاق) جمع خلق بالضم الطبع والهيئة (فانه لا يهدي لصالحها ولا
 يصرف سيئها الا انت) أي لانك المقدر للخير والشر فلا يطلب جلب الخير ولا دفع الضر الا منك
 (طب عن ابي امامة) الباهلي ورجاله موثقون (اللهم بعلمك الغيب) قال المناوي الباء
 للاستعطف والتذلل أي انشدك بحق علمك ما خفي على خلقك مما استأثرت به اه فالغيب
 مفعول به (وقدرتك على الخلق) أي جميع المخلوقات من انس وجن وملاك وغيرها (احبني
 ما علمت الحياة خير لي ووقفي اذا علمت الوفاة خيراً لي) عبر بما في الحياة لا تصافه بالحياة حالاً
 وبأذا الشرطية في الوفاة لانعدامها حال التمني (اللهم واسألك خشيتك في الغيب والشهادة) أي
 في السر والعلانية لان خشية الله رأس كل خير (واسألك كلمة الاخلاص) أي النطق بالحق في
 الرضا والغضب) أي في حالتي رضا الخالق عني وغضبهم علي فيما أقوله فلا اداهن ولا انا فني
 أو في حالتي رضاي وغضبي (واسألك القصد في الفقر والغنى) أي التوسط لا اسرف ولا اقتر
 (واسألك نعيماً لا ينفد) أي لا ينقضي وهونعيم الاخرة (واسألك قرة عين لا تنقطع) قال
 المناوي بكثرة النسل المستقر بعدى أو بالمحافظة على الصلاة (واسألك الرضا بالقضاء) بان تسجله
 علي فأتلقاء بانشرح صدر (واسألك برد العيش بعد الموت) واسألك لذة النظر الى وجهك) أي
 الفوز بالتجلى الذاتي الابدى الذي لا يهاب بعده (والشوق الى لقاءك في غير ضراء مضرة ولا
 فتنة مضلة) أي موقفة في الخيرة مفضية الى الهلاك (اللهم زيننا بزينة الايمان) أي اجعلنا

لانها دارهم كما قال * هي الدنيا تقول بل فيها الخ (قوله والشوق الى لقاءك الخ) وله بعضهم

اذ قالت أهدي الهجر لي سال البلا * تقولين لولا الهجر لم يطلب الحب

وان قلت كرتي دائماً قلت انما * بعد محبمان بدوم له كرت

(قوله في غير ضراء مضرة) بأن لا يكون هناك ضراء أصلاً أو هناك ضراء غير مضرة وذلك ان أهل الشوق الى اللقاء الذين
 هم أهل الحب الخالص المشاهدون لذاته تعالى قد يحصل لهم حجب عن الشهود في بعض الاحيان ثم يزول ويرجع لهم الشهود فلهذا
 المحب ضرراً لكنه غير مضر لكونه يزول فان دام فهو الضرر المضر وبعض أهل الله تعالى لا يحصل لهم حجب أصلاً فضرراً لا
 دوامه (قوله زيننا بزينة الايمان) أي نور بواطننا بالنور الناشئ عن التصديق القلبي

(قوله هداة) أدى اليه الناس على اخبرهم هتدين أي موصين لطريق الخير (قوله رب جبريل الخ) أضيف الرب هؤلاء الملائكة لانهم رؤساء المقرين من الملائكة (قوله عذاب القبر) أي الحاصل في القبر بسبب عدم اجابة المالكين أو بسبب الجرائم (قوله غلبة الدين) أي قهره بأن يطلب مني ولا قدرة لي على الوفاء (قوله وشهاتة الاعداء) أي فرحهم بهذا تعليم للامة والافهرو صلى الله عليه وسلم مشغول بالله تعالى لا يبالى بفرح ٣٢٤ الاعداء والامدح المحبين وكذا من هو على الطريقة المحمدية قال المناوي قال بعضهم

العداوة مأخوذة من عدا فلان عن طريق فلان أي جاوزوه ولم يوافقوه فيها يحب اه (قوله ومن يوارى الاثيم) شبه عدم الرغبة فيه وعدم طلب تزوجها بالموار الذي هو الملاك لانه نفساً عن يوارها الفواحش المؤدية للهلاك والاثيم هي من لازوج لها صغيرة او كبيرة بكر او ثيبا قال في المصباح بارأ الشيء هلك وباركس على الاستعارة لانه اذا ترك عصار غير منفع به فأشبهه المالك وقال الزمخشري بارت البيعات كسدت وسوق باثرة وبارت الاثيم اذا لم يرغب فيها اه (قوله من التردى) أي السقوط في نحو بئر أو شاق جبل من كل ما يهلك فان التردى من الردى وهو الهلاك فالتردى تفعل من الردى وهو الهلاك قاله المناوي (قوله والهدم) بسكون الدال وبفتحها لكن ظاهر كلامهم أن الرواية بسكون الدال حيث فسروه بالسقوط من الهدم الفعل ويطلق على اثره وهو الانهدام مطاوع هدمه

مسته كما ليس لشعبه ليظهر فوره علينا (واجعلنا هداة) أي نهدي غيرنا (مهتدين) أي في أنفسنا وفي نسخة شرح علي المناوي مهتدين فانه قال وصف الهداة بالهديين اذا الهادي اذا لم يكن مهتديا في نفسه لا يصح أن يكون هاديا غيره لانه يوقع الخلق في الضلال (ن ك عن عمار بن ياسر) اللهم رب جبريل وميكائيل ورب اسرافيل اعوذ بك من سوء النار (أي نار جهنم ومن عذاب القبر) قال العلقمي قال شيخنا قال القاضي عياض تخصصهم بربوبيته وهو رب كل شيء وجاء مثل هذا كثير من اضافة كل عظيم الشأن له دون ما يستحقه عند الثناء والدعاء مع الغلة في التعظيم ودليله على القدرة والمالك فيقال رب السموات والارض ورب المشرق والمغرب ورب العالمين ونحو ذلك وقال القرطبي خص هؤلاء الملائكة بالذكورة تشريفا لهم اذ بهم ينتظم هذا الوجود اذ اقامهم الله تعالى في ذلك فهم المدبرون له (ن عن عائشة) اللهم اني اعوذ بك من غلبة الدين (وفي رواية ضلع الدين بفتح الضاد المجهمة واللام بمعنى ثقله وشدة ذلك حيث لا قدرة على الوفاء ولا سيما مع المطالبة وقال بعض السلف ما دخل هم الدين قلبا الا اذهب من العقل ما لا يعود اليه أبدا (وغلبة العدو) عدو المرء هو الذي يفرح بعصبيته ويحزن بعسريته وينتفي زوال نعمته (وشهاتة الاعداء) أي فرحهم ببليته تنزل بعدوهم (ن ك عن ابن عمرو) بن العاص (اللهم اني اعوذ بك من غلبة الدين وغلبة العدو ومن يوارى الاثيم) بفتح الهمزة وكسر المثناة القهنية المشددة أي كسادها والاثيم هي التي لازوج لها بكر أو ثيبا مطلقة كانت أو متوفى عنها وبوارها ان لا يرغب فيها أحد (ومن فتنه المسج الدجال) بالخاء المعجمة لانه يصح الارض كلها الامكنة والمدينة وبالخاء المجهمة لانه محسوخ العين والدجال هو الكذاب (قط في الافراد طاب عن ابن عباس) اللهم اني اعوذ بك من التردى أي السقوط من مكان عال كشافق جبل أو السقوط في بئر (والهدم) بسكون الدال المهملة أي سقوط البناء ووقوعه على الانسان وروى بالفتح وهو اسم لما يهدم منه (والغرق) قال المناوي بكسر الراء كغرق الموت بالغرق وقيل بفتح الراء وقال العلقمي بفتح الراء مصدرو وهو الذي غلبه الماء وقوى عليه فأشرف على الهلاك ولم يفرق فاذا غرق فهو غريق (والغرق) بفتح الخاء والراء المهملة أي الانتهاء بالنار ويحتمل أن يراد وقوع الحريق في زرع أو اثاث أو غير ذلك من الاموال فانه اذا وقع في شيء تجاوز الى ما لا نهاية له كحطب يموت الخشب ونحوها وانما استعاز من الهلاك بهذه الاسباب مع ما فيه من نيل الشهادة لانها مجاهدة مقلقة لا يكاد الانسان يصبر عليها ويثبت عندها فربما استزله الشيطان فغلبه على ما يحل بدينه (واعوذ بك ان يتخبطني الشيطان عند الموت) أي يفسد عقلي أو ديني بترغاته (واعوذ بك ان اموت في سبيلك مدبرا) أي عن الحق أو عن قتال الكفار حيث لا يجوز الفرار وهو ما شبهه تعليم للامة والافرسول

فانهدم اما الهدم فهو الشئ الساقط والمعنى صحيح أيضا أي اعوذ بك من الشئ الساقط وعبارة المناوي وفي الله النهاية الهدم محركات البناء المهدم وبالسكون الفعل اه (قوله والغرق) مصدرو غرق يغرق غرقا اذا مات في الماء ونحوه من المسامعات (قوله ان يتخبطني الخ) التخبط الضرع والمراد هنا غلبة الشيطان فقوله يتخبطني أي يصرعني ويلاعبني قال القاضي تخبيط الشيطان مجاز عن اضلاله وتسويله اه

(قوله لدينا) بجملة فجملة في ذي البسم وبالعكس في النار اما اهلها فمفهوم او ارجحها اقيم ان لم يوجد في اللغة فهو خطأ وانما الذي في اللغة ما تقدم (قوله اليسر) بالتحريك واسمه كعب بن عمرو واسم يوم الفتح وقتل يوم اليمامة قال المناوي (قوله عن عبد الرحمن) هو ابن ابي بكر الصديق رضي الله عنه شقيق عائشة حضرت يد رافع الكفار ثم اسلم وكان من أشجع قريش وأرماهم بسم تأخر اسلامه الى قبيل الفتح قال المناوي (قوله لا يدركني ولا تدركوا) لدعائية جازمة طلب ٣٢٥ صلى الله عليه وسلم ان لا يبقى هو ولا أصحابه

الى زمن لا يتبع فيه العالم
 أي العالم أي لا يتفادى قوله
 (قوله قلوب الأعاجم) أي
 قلوب الكفار من الاعاجم
 فان قلوبهم أشد قسوة من
 كفار غيرهم (قوله السنة
 العرب) أي كاسنتهم في
 الفصاحة وقلوبهم محجوبة
 عن الخبر قال العزيمي أي
 متشدقون متفهمون وقال
 المناوي يتلون في المذاهب
 وبروغون كالشعالب انتهى
 (قوله من بعدى) قال المناوي
 قبله لان الخليفة كثيرا
 ما يخلف الغائب بسوء وان
 كان مصحفا في حضوره انتهى
 (قوله وستى) عطف مرادف
 وهذا الحديث موضوع
 (قوله والقلبة) أي قلبة المال
 أرقلة العمل الصالح أو قلبة
 المعاونين على الخير ولا مانع
 من ارادة الكل (قوله أو
 أظلم) وأصل الظلم وضع الشيء
 في غير محله وفي المثل من
 استرعى الذئب فقهه ظلم
 انتهى على معنى (قوله من
 الخيانة) في المال أو الدين
 (قوله بثست البطانة) أي
 بثست الخصلة التي يحرق

الله صلى الله عليه وسلم آمن من ذلك كله ولا يجوز له الفرار مطلقا (واعوذ بك ان اموت لدينا)
 فعيل بمعنى مفعول والدغ بالدال المهملة والغين المعجمة يستعمل في ذوات السهم من حبة
 وعقرب وغير ذلك وبالدال المعجمة والغين المهملة الاحراق بالنار والاول هو ارادها (تلك
 عن ابي اليسر) بفتح المشاة التحتية والسين المهملة (اللهم انى اعوذ بوجهك الكريم) مجاز
 عن ذاته عز وجل (واسمك العظيم) أي الاعظم من كل شيء (من الفقر والفقر) أي فقر
 المال أو فقر النفس وذاتنا لم لا يمتنع قال المناوي وفيه من لا يعرف (طب في السنة عن عبد
 الرحمن بن ابي بكر الصديق (اللهم لا يدركني زمان) أي أسألك أن لا يلحقني ولا يصل الى
 عصر أو وقت (ولا تدركوا زمانا) أي وأسأل الله أن لا تدركوا أيها الصحابة (لا يتبع فيه العالم)
 بالبناء للفعل أي لا يتفاداهل ذلك الزمان الى العساء ولا يتبعونهم فيما يقولون انه الشرع أو لا
 يستحيي) بالبناء للفعل (فيه من الخليم) باللام أي العاقل المنيب في الأمور (قلوبهم قلوب
 الاعاجم) أي قلوب أهل ذلك الزمان قلوبهم بعبادة من الاخلاق علوأة من الرياء والنفاق
 (والسنة العرب) أي متشدقون متفهمون (محم من سهل بن سعد) الساعدي
 (ك عن ابي هريرة) واسناده ضعيف (اللهم ارحم خلقائي الذين ياتون من بعدى
 بروون احاديثي وستى ويعلمونها الناس) قال المناوي فهم خلفاؤه على الحقيقة وبين هذا انه
 ليس مراده هنا الخلافة التي هي الامامة العظمى (طس عن علي) وهو حديث ضعيف
 (اللهم انى اعوذ بك من فتنة النساء) أي الامتحان بين والابنة لاجتماعهن والمراد غير
 الحلائل (واعوذ بك من عذاب القبر) هذاتنا لامة (الخراطى في) كتاب
 (اعتلال القلوب عن سعد) بن ابي وقاص (اللهم انى اعوذ بك من الفقر والقلبة) بكسر
 القاف أي قلبة المال التي يحشى منها قلبة الصبر على الاقلال وتسلب الشيطان عليه بوسوسته
 يزكر تنعيم الاغنياء وما هم فيه (والذلة واعوذ بك من ان اظلم) بفتح الهمزة وكسر اللام أي
 أحدا من المؤمنين والمعاهدين ويدخل فيه ظلم نفسه بعبودية الله (واظلم) بضم الهمزة وفتح
 اللام أي يظلمنى أحد وفي الحديث نذير الاستعاذة من الظلم والظلمة وأراد بهذا الادعية تعلم
 أمته (د ن ه عن ابي هريرة) سكت عليه أبو داود فهو صالح (اللهم انى اعوذ بك
 من الجوع) أي من المسه وشدة مصارته (فانه بثس الضبيح) أي النائم متى في فراشي
 ضحيه الملازمة له كالضحيح (واعوذ بك من الخيانة فانها بثست البطانة) بكسر الواو كذا
 تقدم (د ن ه عن ابي هريرة) وهو حديث ضعيف (اللهم انى اعوذ بك من الشقاق)
 أي النزاع والخلاف والتعادى أو العداوة استعاذ منه صلى الله عليه وسلم لانه يؤدى الى المقاطعة
 والمهاجرة (والنفاق) أي النفاق العملى أو الحقيقى الذى هو ستر الكفر واطهار الاسلام

عليها الشخص ويخفيها فبشبهها ببطانة الثوب الملاصقة للبدن التي لها ظاهرة يجامع الخفاء وقال المناوي البطانة بكسر الباء خلاف
 الظاهرة ثم استعيرت لمن يخفى امره على باطن أو امره والتبطن الدخول في باطن الامر فلما كانت الخيانة أمرا بطنه
 الانسان ولا يظهره سماه بطانة انتهى (قوله الشقاق) أي المخاصمة التي تؤدي الى ان يصير كل منهما فى شق أى جهة وعزلة
 (قوله والنفاق) العملى والحقيقى

(قوله ومن سى الاسقام) من عطف الامام وانما خص ما تقدم بالذ كر لان العرب كانت تفرص على الفرار من الابرص والاجذم والمجنون (قوله ضعفي) ٣٢٦ أى مثلى الخ وهذا ما شهد عند سكان المدينة أن المديكى عندهم مثلى ما يكرهون غيرهم

ويحتمل أن المراد من غيرهم في العمل الصالح ولا مانع من ارادتهم ما لا يكره من العمل الصالح نحو الصلاة مما ورد فيه أن فعله في الحرم المكي أفضل من فعله في الحرم المدني فالمراد أن ثوابهم أكثر بالنسبة لغير مكة في ذلك (قوله مذهب الباس) بالله عز وجله والمناسب للناس ترك الهوى ومذهب بمعنى مزيل (قوله أنت الشافي) يؤخذ منه اطلاق الشافي عليه تعالى لانه قد ورد في السنة خلافا لمن قال لا يجوز الا اطلاق ما ورد في القرآن أي قهاسا وما ورد في السنة بقصر فيه على الهماع (قوله سقما) بضم فسكون وبفتحة بين قال احتياط في الرواية اذالم تعلم أن يقرأ بوجه ثم يعاد بوجه آخر لصادق الرواية (قوله حم ق) في بعض نسخ المتن بدل ق خ الخ (قوله اللهم الخ) قاله صلى الله عليه وسلم لشخص رآه مخولا من الاسقام فقال له لم تدع مولاك فقال انى أدعوه بأن يجعل العقاب الذي قدره على في الدنيا فقال له صلى الله عليه وسلم انما لانستطيع ذلك قل اللهم

(وسوء الاخلاق) استعاذ منه صلى الله عليه وسلم لما يترتب عليه من المفاسد الدينية والدنيوية وذلك أن صاحبه لا يخرج من ذنب الا وقع في ذنب (د ن عن ابي هـ ربيعة رضي الله عنه) انى اعوذ بك من البرص والجنون والجذام) استعاذ منها صلى الله عليه وسلم اظها واللافتة قر وتعاين الامته (ومن سى الاسقام) أى الاسقام السبعة أى الرديئة كالسل والاستسقاء وذات الجنب ونص على هذه الثلاثة مع دخولها في الاسقام لكونها البغض شئ الى العرب (حم د ن عن انس رضي الله عنه) اجعل بالمدينة ضعفي ما جعلت بمكة من البركة أى الدنيوية والاخرية (حم ق عن انس رضي الله عنه) اللهم رب الناس مذهب الباس أى شدة المرض (اشبه انت الشافي) أى المداوى من المرض لا غيرك (لا شافي الا انت اشف شفاء) شفاء مصدره منصوب باشف ويجوز رفعه على أنه خبر مبتدأ محذوف أى هو (لا يفاقر) بالعين المبهمة أى لا يترك وفائدة التقييد بذلك أنه قد يحصل الشفاء من ذلك المرض فيخالفه مرض آخر (سقما) بضم فسكون وبفتحة بين أى مرضا وقد استشكل الدعاء للمريض بالشفاء مع ما في المرض من كفارة وثواب كما تظاهرت الاحاديث بذلك والجواب أن الدعاء عبادة ولا تنافي الثواب والكفارة لان ما يحصلان باول المرض والصبر عليه والداعي بين خستين اما أن يحصل له مقصوده أو يمرض عنه بحسب نفع أو دفع ضرر وكل ذلك من فضل الله تعالى (حم ق ٣ عن انس رضي الله عنه) (اللهم ربنا آتينا في الدنيا حسنة) يعنى الصحة والعاقب والاكفاف والتوفيق (وفي الآخرة حسنة) يعنى الثواب والرحمة (وقنا) أى بعفوك ومعفرتك (عذاب النار) أى العذاب الذي استوجبناه بسوء أعمالنا وقال العلقمي قال شيخ شيوخنا اختلفت عبارات السلف في تفسير الحسنة فقيل هى العلم والعبادة في الدنيا وقيل الرزق الطيب والعلم النافع وفي الآخرة الجنة وقيل هى العافية في الدنيا والآخرة وقيل الزوجة الصالحة وقيل حسنة الدنيا الرزق الحلال الواسع والعمل الصالح وحسنة الآخرة المغفرة والثواب وقيل حسنة الدنيا العلم والعمل به وحسنة الآخرة تيسير الحساب ودخول الجنة وقيل من آتاه الله الاسلام والقرآن والاهل والمال والولد فقد آتاه في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة ونقل الثعلبي عن سلف الصوفية أقوالا أخرى متغايرة اللفظ متوافقة المعنى حاصلها السلامة في الدنيا والآخرة واقتصر في الكشف على ما نقله الثعلبي على انه في الدنيا والمرأة الصالحة وفي الآخرة الخوراء وعذاب النار المرأة السوء وقال الشيخ عماد الدين بن كثير الحسنة في الدنيا تشمل كل مطلوب دنيوى من عافية ودار رحمة وزوجة حسنة وولد بار ورزق واسع وعلم نافع وعمل صالح ومركب هنيء وثناء جميل الى غير ذلك وأنها كلها مندرجة في الحسنة في الدنيا وأما الحسنة في الآخرة فأعلاها دخول الجنة وتوابعه من الامن من الفرع الاكبر في العرصات وتيسير الحساب وغير ذلك من أمور الآخرة وأما الوقاية من عذاب النار فهى تقتضى تيسير أسبابه في الدنيا من اجتناب المحارم وترك الشهوات اه من الفتح لمختصا قلت وقيل الحسنة في الدنيا الصحة والامن والكفاية والولد الصالح والزوجة الصالحة والنصرة على الأعداء وفي الآخرة الفوز بالثواب والخلاص من العقاب قال شيخنا الشهاب القسطلانى

ربنا الخ والحسنة في الدنيا كل عمل صالح وفي الآخرة كل نعم وقيل حسنة الدنيا المرأة الصالحة وحسنة الآخرة ومنشأ الجنة وعلى الاول سبعة الآخرة كل عذاب وعلى الثانى النار فقط وكل صحيح فساويع للفقيرين من تفسير حسنة الآخرة بالخير

اقتصار على بعض افرادها (قوله من اللهم) هو الحزن الشديد فمطف الحزن من عطف العام وقبل مغاير لان المهم يكون في أمر متوقع والحزن فيما وقع سببه سواء انقطع أو استمر الى الحال فليس عطف مرادف ٣٢٧ خلافا لبعضهم قال بعضهم اللهم

والحزن قربان وكذلك
الحجز والسكسل وكذلك
الجبن مع الجذل وكذلك
غلبة الدين وقهر الرجال
راجع المأوى عند قوله هنا
قال ابن القيم (قوله وضاع
الدين) الضاع في الاصل
الاعوجاج أي أعوذ بك من
اعوجاج حالي بسبب غلبة
الدين وقهره (قوله وغلبة
الرجال) من الاضافة
للفاعل أي من أن يقهرني
الرجال بغير حق وهذا
بالنظر لاهل الجباب أما
الواحدون فلا يتأثرون
بقهر الرجال ويصح أن يكون
من الاضافة للفعل أي من
أن أقهر الرجال والمراد بها
يترتب على قهر الرجال من
نحو عجب وكبر والافتقار
الرجال الذين على الباطل
محمود لا يستهزئونه (قوله
مسكننا الخ) يحتمل أن المراد
مسكنة القلب أي خشوعه
وقواضيه أي أجمعني مع هذه
الطائفة المصليّة بنور التواضع
ويحتمل أن المراد قلة المال
بأن يكون على قدر الكفاية
لا القلة المؤدية الى الضيق
ويؤيد المعنى الثاني بقية
الحديث وهو أن عائشة رضي
الله تعالى عنها قالت له صلى
الله عليه وسلم لم طلبت ذلك

ومشأ الخلاف كما قال الامام غفر الدين أنه لو قيل آتغاف الدنيا الحسنة وفي الآخرة الحسنة اكان ذلك متنا ولا اسكل الحسنات لكنه ذكر في محل الاثبات فلا يتناول الاحسنة واحدة فلذلك
اختلاف المفسرون فشكل واحد منهم محل اللفظ على ما رآه أحسن أنواع الحسنة وهذا بناء منه
على أن المفرد المعروف بالالف واللام يعي وقد اختلف في الحصول خلافه ثم قال فإن قيل أليس
لو قيل آتنا الحسنة في الدنيا والحسنة في الآخرة لكان متناولا اسكل الاقسام فلم ترك ذلك
وذكره من ذكرنا وأجاب بأنه ليس للداعي أن يقول اللهم أعطني كذا وكذا بل يجب أن يقول
اللهم أعطني أن كان كذا كذا مصلحة لي وموافقة لقضائك وقدرك فأعطني ذلك فلو قال اللهم
أعطني الحسنة في الدنيا لكان ذلك جزما وقد بينا أن ذلك غير جائز فلماذا ذكره على سبيل التنكير
كان المراد منه حسنة واحدة وهي التي توافي قضاءه وقدره فكان ذلك أقرب الى رعاية
الادب قلت وفي كلام الامام نظر فقد قال الله تعالى حكاية عن زكريا رب هب لي من لدنك ذرية
طيبة وقال هب لي من لدنك وليا يرثني ودعاء النبي صلى الله عليه وسلم لخادمه أنس بقوله اللهم
اكثر ماله وولده الى غير ذلك من الأحاديث (ق عن أنس) بن مالك (اللهم اني اعوذ بك
من اللهم والحزن) قال البيضاوي لما تكلم في تفسير قوله تعالى الذي أذهب عنا الحزن همهم
من خوف العاقبة وهمهم من أجل المعاش أو من وسوسة ابليس وغير حافظا هر كلامه أن اللهم
والحزن مترادفان وقال المصاوي اللهم يكون في أمر متوقع والحزن فيما وقع فليس العطف
لاختلاف اللفظين مع اتحاد المعنى (والحجز والسكسل) أي القصور عن فعل الشيء الذي يجب
فعله (والجبن والجذل وضلع الدين) بفتح الصاد المجهمة واللام أي ثقله الذي يعيل صاحبه عن
الاستواء (وغلبة الرجال) أي شدة تسلطهم بغير حق قال العاصمي وضافته الى الفاعل استعاض
من أن تغلبه الرجال لما في ذلك من الوهن في النفس والمعاش وقال شيخنا قال التوربشي كأنه
يريد به هيجان النفس من شدة الشبق وضافته الى المفعول أي يغلبهم ذلك والى هذا المعنى سبق
فهمي ولم أجده فيه نقلا (حم ق ن عن أنس) بن مالك (اللهم أحيني مسكننا وامتنني
مسكننا واحشرني في زمرة المساكين) قال المناوي أراد مسكنة القلب لا المسكنة التي هي نوع
من الفقر وقبل أراد أن لا يتجاوز الكفاف (عبد بن حميد عن أبي سعيد) الخدری
(طب والصيابة) المقدسي (عن عبادة بن الصامت) وهو حديث ضعيف (اللهم
انني اعوذ بك من الجبن) أي ترك ما يجب فعله من أمر الدارين (والجكسل) أي
عدم النشاط للعبادة (والجبن والجذل والحرم واعوذ بك من عذاب القبر واعوذ بك من
فتنة المحيا) أي الابتلاء مع فقد الصبر والرضا (والمامات) أي سؤال منكرونة كبر مع الحيرة
(حم ق ٣ عن أنس) بن مالك (اللهم انني اعوذ بك من عذاب القبر) أي العقوبة
فيه (واعوذ بك من عذاب النار واعوذ بك من فتنة المحيا والممات واعوذ بك من فتنة المسج
الدجال) استعاذ منه مع أنه لا يدركه تعالى بالامته (خ ن عن أبي هريرة) (اللهم انني
اتخذ عندك عهدا ان تخلفني به فانما أنا بشر فأعلم ما مؤمن آذيت به أو شتمته أو جلدته أو لعنته

فقال يا عائشة ان المساكين يدخلون الجنة قبل أغنيائهم بأربعين خريفا أي بقدر ذلك يا عائشة تربي بالمساكين وتصدق عليهم
ولو بشق عرة الخ وبقيته يا عائشة حيي المساكين وقربهم فان الله يقربك يوم القيامة اه ذكره المناوي (قوله عهدا) أي
وعهدا وعبر عنه بالعهد الشدة الوثوق به أي اطلب منك أمرا طلبا مؤكدا فلا تردني (قوله فأعلم أنا بشر) أي يقع مني ما يقع من

بشر في حال الغضب كما جاء في رواية وهذا تواضع منه صلى الله عليه وسلم والافهم معصوم فسا وقع منه صلى الله عليه وسلم من ان
أوشتم أو جاد فهو مستحق ذلك وحينئذ ٣٢٨ يشك كل الدعاء له بجعل ذلك رحمة وتطهير له مع استحقاقه ذلك ويحجب بأن المراد

انه ان كان مستحق ذلك في
الظاهر فقط وفي نفس الامر
لا يستحق ذلك لكونك قد
عفوت عنه أو لكونه قد
أقيمت عليه بينة زور بالزنا
مثلا لا بد غير حق في نفس
الامر فانه صلى الله عليه
وسلم قد يحكم بحسب الظاهر
لعدم نزول الوحي بما في نفس
الامر ولذا حكم الشخص وقال
له لا تعتبر بكوني قد حكمت لك
فربما قطعت لك بذلك قطعة
من النار ثم تفرق بها أي ان
كنت كاذبا (قوله أنت خير
الخ) أي ان فرض أن هناك
من يطهرها فأنت خير منه
أما بحسب الواقع فلا يظهر
غيرك فما اقتضاه لفظ خير
من المشاركة ليس مراد أو
انه بحسب الغرض والتقدير
وسبب هذا الحديث كافي
مسلم من حديث عائشة
قالت دخل على رسول الله
صلى الله عليه وسلم لم يجد
في كمامه بشئ لا أدري ما هو
فاغضبناه فمسبهم ما ولعنهما
قلما خرجا قالت له فقال أو
ما علمت ما شارطت عليه
ربي قالت اللهم انما أنا بشر
فأبى المسلمين الخ وفيه
تقديم الدعوة عليه بأن يكون
ليس لذلك باهل أه علقمي
(قوله لا تشبه) بالا كل

فاجعلها) أي الكلمات المفهمة شقا ونحو لعنة (له صلاة وزكاة) أي رحمة وأكراما وطهارة من
الذنوب (وقربة تقرب به بها اليك يوم القيامة) ولا تعاقبه بها في العقبي قال المناوي واستشكل
هذا بأنه لعن جماعة كثيرة منها المصور والعشار ومن ادعى إلى غير أبيه والمحال والسارق
وشارب الخمر وأكل الربوا وغيرهم فيلزم أن يكون لهم رحمة وطهارة وأجيب بأن المراد هنا من
لعنه في حال غضبه بدليل ما جاء في رواية فاعارجل لعنة في غضبي وفي رواية سلم انما أنا بشر
أرضى كما رضى البشر وأغضب كما يغضب البشر فأعيا أحد دعوت عليه بدعوة ليس هو لها بأهل
أن تجعلها له طهورا ما من لعنه ممن فعل منها عنه فلا يدخل في ذلك فان قيل كيف يدعو
رسول الله صلى الله عليه وسلم بدعوة على من ليس لها بأهل أجيب بأن المراد بقوله ليس لها
بأهل عندك في باطن أمره لا على ما يظهر مما يقتضيه حاله وجفائته حين دعا عليه فكأنه يقول
من كان في باطن أمره عندك أنه ممن ترضى عنه فاجعل دعوتي عليه التي اقتضاها ما ظهر
لي من مقتضى حاله حينئذ طهورا وزكاة وهذا معنى صحيح لا محالة فيه لأنه صلى الله عليه وسلم
كان متعبدا بالظاهر وحساب الناس في البواطن على الله (ق عن أبي هريرة رضي الله عنه) اللهم اني اعوذ
بك من العجز والكسل والجبن والخل والهزم وعذاب القبر وفتنة الدجال) استعاذ منها لانها
أعظم الفتن (اللهم آت) أي أعط (نفسى تقواها) أي تحرزها عن متابعة الهوى وارتكاب
الفجور والفواحش (وزكها أنت خير من زكاها) أي طهرها من الاقوال والافعال والاخلاق
الذميمة ولفظة خير ليست للفضل بل المعنى لا مزكى لها الا أنت كما قال (أنت وليهم ومولاها)
أي متولى أمرها ومالكها (اللهم انى اعوذ بك من علم لا ينفع) أي لعدم العمل به (ومن قلب
لا يخشع ومن نفس لا تشبع ومن دعوة لا يستجاب لها) قال المناوي وفي قرينه بين الاستعاذة
من علم لا ينفع ومن قلب لا يخشع رمز إلى أن العلم النافع ما أورث الخشوع (حم وعبد بن
حيدم ن عن زيد بن ارقم اللهم اغفر لي خطيئتي) أي ذنبي (وجاهلي) أي ما لم أعلمه
(واصرافى في أمري) أي مجاوزتى الحد فى كل شئ (وما أنت أعلم به منى) أي مما علمته
وما لم أعلمه (اللهم اغفر لي خطيئتي وعمدى) هما متقاربان (وهزلى وجدى) بكسر الجيم
وهو ضد الهزل (وكل ذلك عندي) أي موجود أو ممكن أي أنا متصف بهذه الاشياء
فاغفرها لى قاله صلى الله عليه وسلم تواضعا ووضعا لنفسه وقلة ما لامة قال العلقمى أوعد
فوات السكال وترك الاولى ذنوبا (اللهم اغفر لي ما قدمت) أي قبل هذا الوقت (وما
أخرت) عنه (وما أسررت وما علقت) أي أخفيت وأظهرت أو ما حدثت به نفسى وما تحركت
به لسانى (أنت المقدم) بعض العباد اليك بالتوفيق لما ترضاه (وأنت المؤخر) بتخذلان بعضهم
عن التوفيق (وأنت على كل شئ قدير) أي أنت الفاعل لكل ما تشاء وقد يرغمى به
فاعل (ق عن ابي موسى الأشعرى رضي الله عنه) اللهم أنت خلقت نفسى وأنت توفاها) أي توفهاها
(لك مما أتت ومحياها) أي أنت المالك لحياتها ولا ماتتها أى وقت شئت لا مالك لها غيرك (ان
أحييتها فافعظها) أي صنعا من الوقوع فيما لا يرضيك (وان أمتها فاعف عنها) أي ذنوبها فانه
لا يفر الذنوب الا أنت (اللهم انى أسألك العافية) أي أطالب منك السلامة فى الدين من

أوجب الدين (قوله وجهلى) أي ما يقع منى حال الجهل (قوله خطيئتي وعمدى) هما متقاربان وهزلى وجدى الافتتان
متضادان (قوله اللهم اغفر لي الخ) يقال بعد الشهادة الاخيرة لا الاول لئلا يأتى على التخفيف (قوله العافية) أي السلامة فى الدين بامتنال

الاوامر واجتناب النواهي والدينا بالسلامة من الاسقام فأطلق العاقبة ليشمل ٣٢٩ القسمين (قوله الابان البقر الخ) خروج

الابان الغنم وسمنها فليس
ينفعسجها كالانفعا بثلث
والبقر شامل للعراب
والجواميس خلاف ما اشهر
على الاسنة من قولهم كل
من البقر سمنه ومن الجاموس
لبنه (قوله ولحومها داء) أى
ان كانت هزيلة فكثرة
اكل لحوم هذه يورث حمى
الربيع وربما نشأ عنها
البرص والجذام (قوله البس
الحسن الخ) خطاب العامة
الامة كما هو غالب الاحاديث
أى عند الحاجة الى رفع
النفس وتطهيرها كإشهر
اليه آخر الحديث فلا ينافي
قول الفقهاء لا يطلب البس
الحسن من الشباب لان محله
ان لم يكن بحاجة لرفع النفس
أما خاصة الامة الذين ظهرت
نقوسهم فلا ضرر عليهم
بالتبسط لانهم في مقام شكر
النعمة ولذا يأمرهم غيرهم
بقلة العيش مع تبسطهم
(قوله عن أنيس) بالتصغير
قال ابن منده حديث أنيس
غريب وفيه ارسال
وقال أبو حاتم أنيس هذا
لا يعرف قال ابن حجر وجزم
ابن حبان وابن عبد البر بأنه
الذي قال له النبي صلى الله عليه
وسلم اغد يا أنيس الى امرأة
هذا قاله المناوي (قوله الطهر)
لان لوها يظهر لون الخجاسة
وأطيب لدلائها على التواضع

الافتتان وكيد الشيطان والدينا من الآلام والاسقام (م عن ابن عمر) بن الخطاب
(ابان البقر شفاء) أى من الأمراض السوداء والغم والوسواس (وسمنها دواء) قال
المناوي فانه تزيان السهم والمشروبة وانما كان كذلك لانها ترم من كل الشجر كما جاء في الخبر
فتأكل الضار والنافع فانصرف الضار الى الخبث والنافع الى البهر قال العلقمي وأجوده ما يكون
حين يحلب وأجوده ما اشتد بياضه وطاب ريحه ولذ طعمه وحلب من حيوان فتي يخرج منه تدل
اللحم مجود المرعى والمشرى وهو مجود يولد دما جيدا ويرطب البدن اليابس ويغذو غذاء حسنا
واذا شرب مع العسل أنقى القروح الباطنة من الاخلط المغمضة وشربه مع السكر يحسن اللون
جدوا والحليب يتدارك ضرر الجماع ويوافق الصدر والرئة جيد لا يهاب السبل ولبن البقر يغذو
البدن ومنعشه ويطلق الباطن باعتدال وهو من أعدل الالبان وأفضلها لبن ابن الصنان وابن
المعز في الرقة والدسم والا كثر من اللبن يضر باللسان واللثة ولذلك ينبغي أن يتضمض بعده
بالماء وفي الصحيحين أن النبي صلى الله عليه وسلم شرب لبنا ثم دعا بماء فتضمض وقال ان له دما
ولبن الصنان أغاظ الالبان وأرطبها يولد فضولا بافعية ويحدث في الجلبد بياضا اذا دمن
استعمله فلهذا ينبغي أن يشرب هذا اللبن بالماء ليدفع ضرره عن البدن قال شيخنا وأخرج
ابن عساكر عن قطرب بن عبد الله أنه قال رأيت عبد الله بن الزبير وهو يواصل من الجمعة الى الجمعة
فاذا كان عند افطاره دعا بقعب من سمن ثم يأمر بلبن فيحلب عليه ثم يذهب بشئ من صبر فيفركه
عليه ثم يشربه فأما اللبن فيبعضه وأما العن فيقطع عنه العطش وأما الصبر فيفتق أمعاءه اه
ثم قال السمن حار رطب في الاولى منه نفع محال يابن الحاق والصدر وينضج فضلاته وخصوصا
بالعسل واللوز وهو تزيان السهم والمشروبة قاله في الماوجز وقال ابن القيم ذكر جالينوس انه
أبرأه من الاورام الحادثة في الاذن وفي الارنبية وأما سمن البقر والمعز فانه اذا شرب ينفع من
شرب السم القاتل ومن لدغ الحيات والعقارب اه وكان صلى الله عليه وسلم يشرب اللبن
خالصا تارة ومشوبا بالماء أخرى وله نفع عظيم في حفظ الهمة وترويط البدن وري الكبد ولا
سبب اللبن الذي ترعى دوا به الشيخ والقيصوم والخزاي وما أشبهها فان لبنها غذاء مع الأغذية
وشراب مع الاشربة ودواء مع الادوية (ولحومها داء) أى مضره بالبدن جالبة للسوداء عسرة
المضمض اه قال بعضهم محل ضرر لحومها اذا لم تكن سمنة أما السمن منها فلا ضرر فيه (طب
عن مالك) بالتصغير (بنت عمرو) البس الحسن الضيق) أى من الشباب (حتى لا يحد
العز) أى الكبر والترفع على الناس (والفخر) أى ادعاء العظم والكبر والشرف (فياك مساعا)
أى مدخلا فالمعنى اذا لبس الحسن الضيق زال عنه الكبر وادعاء العظم لان هذه الالبسة تؤذي
بكسر النفس وتخفها هذا هو الغالب من حال المؤمن قال المناوي ومن ثم قال بعض أكابر
السلف كما نقله الغزالي من رقى ثوبه رقى دينه فلا تكن ممن قبل فيه ثوبك رقيق نظيف وجسم
خفيف لكن لا يبالغ في ذلك فان الله يحب أن يرى أثر نعمته على عبده حسنا كما مر (ابن منده)
الحافظ أبو القاسم (عن أنيس) بالتصغير (ابن الضحاك) البسوا الشباب البيض) قال
المناوي أى أثر وانديا الملبوس الأبيض على غيره من نحو ثوب وعمامة وازار (فانها الطهر)
أى لانها تحسكى ما يصيبها من الخس عينا أو أثرا (وأطيب) لدلائها على التواضع والتخشع
وعند الكبر والحب (وكفوا فيها مونا كم) أى تدبامؤ كدا وبكره التاكفين في غير أبيض

(قوله ولو خاتمنا الخ) قاله صلى الله عليه وسلم لما جاءته امرأة وقالت له وهبت لك نفسي فقلت فقال له شخص ان لم يكن لك قيمها رغبة فزوجه فاجاب فقال له هل معك شيء فقال ليس معي غير ازاري فقال ان اصدقتم اياه جلست ولا ازارك التمس الخ أي حصل ما يجعله صدقا ولو قال لا فقال ليس معي الا ازاري فقال هل تحفظ شيئا من القرآن فقال نعم احفظ كذا وكذا فزوجه فاجاب صلى الله عليه وسلم له على ان يعلم اما يحفظه من السور وفيه جواز التزوج مع عدم قدرته على المؤنة واهله لو وثقه بالله تعالى فلا يخالف ما في الفروع (قوله من حديث) قال في شرح الملح المني الحديد حديد الان الحداثة المنع وهو يمنع من وصول السلاح الى البدن وسمى البواب والعيان حداثا لمنعه من في المحل من الخروج قاله المناوي وقول الرجل للمصطفى فزوجه فاجاب صلى الله عليه وسلم ان الله في النكاح خاصة بالانبي صلى الله عليه وسلم لقول الرجل زوجه فاجاب صلى الله عليه وسلم ان الله في النكاح لا بد فيه من صلى الله عليه وسلم على ذلك فدل على جوازه له خاصة قاله العلامة وقول المصطفى له هل عندك شيء فيه ان النكاح لا بد فيه من المصداق وقد اجمعوا على انه لا يجوز لاحد ان يطأ فراحا وهب له دون الرقبة بغير صداق قاله العلامة والرجل المذكور قيل هو من الانصار انتهى علقمي (قوله ٣٣٠ الجار قبل الدار) ولذا قيل لبعض العارفين لم تطلب الجنة فقال التمسوا الجوار الخ

(حم ت نه ك عن سمرة) قال الترمذي حسن صحيح والمحاكم صحيح واقروه (التمس ولو خاتمنا من حديث) أي التمس شيئا تجده صدقا كما أنه قال التمس شيئا على كل حال وان قل فيسن ان لا يصدق نكاح الا بصداق ويجوز بأقل مما قل من قول قال العلامة وسببه كما في البخاري عن سهل قال جاءت امرأة الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت اني وهبت من نفسي اي وهبت نفسي لك يا رسول الله فمن زائدة فقامت طويلا فقال رجل زوجه فاجاب صلى الله عليه وسلم ان الله في النكاح لا بد فيه من عندك من شيء تصدقها قال ما عندني الا ازاري فقال ان اعطيتهم اياه جلست لا ازارك قال التمس شيئا قال ما اجد شيئا فقال التمس ولو خاتمنا من حديث فلم يجد فقال أمعك شيء من القرآن قال نعم سورة كذا وسورة كذا السور سمعنا فقال قد زوجهنا كلها بما معك من القرآن أي بتعليمها اياه (حم ق د عن سهل بن سعد) التمسوا الجار قبل الدار أي قبل شرائها أو سكنها بأجرة أي اطلبوا أحسن سيرته واجتنبوا عنها (والرفيق قبل الطريق) أي اهدلسفرك رفيقا قبل الشروع فيه (طب عن رافع بن خديج) بفتح الخاء المهملة وكسر الدال المهملة وهو حديث ضعيف (التمسوا الخير) أي اطلبوه (عند حسان الوجوه) أي حال طاب الوجه الحاجة قرب حسن الوجه ذميه عند الطالب وهكذا (طب عن ابي خزيمة) باسناد ضعيف (التمسوا الرزق بالنكاح) أي التزوج فانه جالب للبركة جاز للرزق اذا صلحت النية (قر عن ابن عباس) ويؤخذ من كلام المناوي أنه حديث حسن غيره (التمسوا الساعة التي ترجى) أي ترجى استجابة الدعاء فيها (في يوم الجمعة) وفي نسخة من بدل في (بعد العصر الى غيمية

أي الجنة يجوز الرحمن فاني اطلب الجار قبل الدار بأن أحوص على كل ما يرضيه (قوله قبل الطريق) يمكن أن المراد الطريق المنيوبة والرفيق فيها هو الشيخ الموصل للقصيدة فانه له أنابيب في لطيفته تصل منها المصارف لمن يربهم وان بعدت المسافة بينهم من حيث لا يشعرون قدر اعتقاده في شيخه كالحوض الذي فيه أنابيب يصل منها الماء الى الاشجار بحسب ما اراد الماء فبعض الاشجار حديث كالمنفل لا يصرف اليه ماء أو يصرف اليه شيئا قليلا وبعضها يصرف اليه ماء كثيرا فترعرع أثماره وتنتشر فيه كذا تلامذة الشيخ وكتب الشيخ عبد البر على قوله قبل الطريق أي اهدلسفرك رفيقا قبل الشروع فيه لان لكل مغارة غريبة ولكل غربة وحشة وبالرفيق تذهب ويحصل الانس اه بحروفه (قوله ابن خديج) أي الدار في الانصارى الاوسى زاد المناوي وهو جدير بركة الحبيب قال المناوي وهما يعزى الى الخ قال بعض مشايخنا انما أتى بصيغة التريض لما حكاه في القاموس عن المازني وصوبه الزمخشري ان عليه لم يقل شعرا الا بينين وهما قوله تارك قريش فنانني لتقتلني * فلا وربك ما برأوا وما ظفروا فان هلك فتى من ذمتي لهم * بذات ودقين لا ينفقون لها أثر (قوله عند حسان الوجوه) قال ابن رواحة أو حسان قد سمعنا نسيما قال قولا * هو ان يطلب الخواج راحه اغتدوا واطلبوا الخواج عن * زين الله وجهه بالصباحه

قاله المناوي (قوله حسان الوجوه) الذين يروى في وجوههم البشعر عند الطالب (قوله بالنكاح) ولذا اشكاه بعضهم لشيخه ضيق العيش فأمره بالتزوج نظر الى هذا الحديث فسأله بعد أن تزوج عدة فقال بخير وانني اطلب الزيادة فأمره باتخاذ دابة وخدم (قوله بعد العصر الخ) وصوبه النووي انها ما بين قعود الامام على المنبر الى فراغ الصلاة بالحديث مقدم على هذا

غيبوبة الشمس قال العلقمي قال شيخنا اختلاف العلماء من الصحابة والتابعين وغيرهم أن
 هذه الساعة هل هي باقية أو رفعت وعلى الأول هل هي في كل جمعة أو جمعة واحدة من كل
 سنة وعلى الأول هل هي في وقت من اليوم معين أو مبهم وعلى التبعين هل تستوعب الوقت
 أو تبهم فيه وعلى الابهام ما ابتدأه وما انتهاه وعلى كل ذلك هل تستمر أو تنقل وعلى الانتقال
 هل تستغرق الوقت أو بعضها وحاصل الأقوال فيها خمسة وأربعون قولاً وأقرب ما قيل في
 تعيينها أقوال أحدها عند أذان الفجر الثاني من طلوع الفجر إلى طلوع الشمس الثالث أول
 ساعة بعد طلوع الشمس الرابع آخر الساعة الثالثة من النهار الخامس عند الزوال
 السادس عند أذان صلاة الجمعة السابع من الزوال إلى خروج الإمام الثامن منه إلى إحرامه
 بالصلاة التاسع منه إلى غروب الشمس العاشر ما بين خروج الإمام إلى أن تقام الصلاة
 الحادي عشر ما بين أن يجلس الإمام إلى أن تنقضي الصلاة وهو الثابت في مسلم عن أبي موسى
 مرفوعاً الثاني عشر ما بين أول الخطبة والفرغ منها الثالث عشر عند الجلوس بين الخطبتين
 الرابع عشر عند نزول الإمام من المنبر الخامس عشر عند إقامة الصلاة السادس عشر من إقامة
 الصلاة إلى عشاءها وهو الوارد في الترمذي مرفوعاً السابع عشر هي الساعة التي كان النبي
 صلى الله عليه وسلم يصلي فيها الجمعة الثامن عشر من صلاة العصر إلى غروب الشمس
 التاسع عشر في صلاة العصر العشرون بعد العصر إلى آخر وقت الاختيار الحادي والعشرون
 من حين تصفر الشمس إلى أن تغيب الثاني والعشرون آخر ساعة بعد العصر أخرجه أبو داود
 والحاكم عن جابر مرفوعاً وأصحاب السنن عن عبد الله بن سلام الثالث والعشرون إذا تدلى
 نصف الشمس للغروب أخرجه البيهقي وغيره عن فاطمة مرفوعاً فهذه خلاصة الأقوال فيها
 وباقيها يرجع إليهم أو يرجع هذه الأقوال الحادي عشر والثاني والعشرون قال المحب الطبري
 أصح الأحاديث فيها حديث أبي موسى وأصح الأقوال فيها قول عبد الله بن سلام زاد ابن حجر
 وما عداها ما ضعيف الأسناد أو موقوف استند قائله إلى اجتهاد دون توقف ثم اختلف
 الساف في أي القولين المسدكون يرجح كلا مرجحون فنرجح الأول البيهقي
 والقرطبي وابن العربي وقال النووي أنه الصحيح أو الصواب ورجح الثاني أحمد بن حنبل
 وأبو حنيفة بن راهويه وابن عبد البر والطبري وابن الزملكاني من الشافعية اهـ (ت عن
 انس) واسناده ضعيف (التمسوا ليلة القدر) أي القضاء والحكم بالأمور (في أربع
 وعشرين) أي في ليلة أربع وعشرين من شهر رمضان قال المناوي وهذا مذهب ابن عباس
 والحسن (محمد بن نصر) كتاب (الصلاة عن ابن عباس) التمسوا ليلة القدر ليلة سبع
 وعشرين قال المناوي وبهذا أخذ الأكثر وهو اختيار الصوفية (طب عن معاوية)
 واسناده صحيح (التمسوا ليلة القدر آخر ليلة من رمضان) قال المناوي أي ليلة تسع وعشرين
 ليلة السطح (ابن نصر عن معاوية) بن سفيان وهو حديث ضعيف (الحدوا) أي شقوا في
 جانب القبر القبلي من أسفله قد وما يوضع فيه الميت ويوسع للحد والنبأ وبنا كذلك عند رأسه
 ورجليه قال في النهاية يقال لحدت وألحدت وقال في المصباح ولحدت اللحد لحدت لحد من
 باب تقع والحديث له الحد أحفرته ولحدت الميت والحدية جماعته في اللحد (ولانشقوا) أي
 لا تحفروا في وسطه وتبنوا جانبيه وتسقفوه من فوقه (فان اللحد لنا والشق لغيرنا) أي هو

(قوله في أربع) أي في الليلة
 التي تلي أربعاً وعشرين أي
 ليلة الخامس والعشرين
 ليوافق أن أرحاها إلى
 التوروكذا قوله آخر ليلة أي
 قسرها أي ليلة التاسع
 والعشرين لذلك (قوله
 الحدوا) بكسر الهمزة وفتح
 الحاء أو بفتح الهمزة وكسر
 الحاء أي أحفروا في جانب
 القبر إن كانت الأرض صلبة
 والأقالق أفضل

(قوله الحد لا آدم الخ) في هذا قوله صلى الله عليه وسلم قبل قال الله تعالى من خصوصيات شرعنا لا من شرع من قبلنا يعني غير آدم فلا تنافي (قوله سنة ولد آدم) أي بعض ولد آدم وهو النبي صلى الله عليه وسلم وأمه (قوله فهو لاولي) كذا في نسخة حل عليه العلقمي وفي أخرى حل عليه المناوي فلا ولي رجل الخ (قوله ذكركم) قيل من فوائد ذكره بعد رجل أن المراد بالذكركم المحقق يخرج انتمني فلا يهبط الباقى بل ٣٣٢ يعامل بالاضر (قوله الزم بيتك) ولذا قال بعضهم لو أمكنني أن أجعل بيني وبين

انلاقى - ورا من حديد
افعلت وذلك لما في اختلاطهم
من الوقوع في الآثار كغيبتهم
لجست حالهم وهذا في حق
غير المطهرين من الطالبيين
للموصول ولذا اعتزل صلى الله
عليه وسلم عن الناس أول
حاله حيث تحبث بغار حاتم
خرج يهدي الناس حين أمر
بذلك وهو تعام للامة والا
فهو صلى الله عليه وسلم مطهر
في ابتداءه وانتهائه (قوله
الزم بيتك) قال المناوي قاله
لرجل استعمله على عمل
فقال خلى الخ وذكره
العزيمى قال بعضهم تراجع
هذه القصة وينظر ما العمل
المذكور فان عمله على العمل
يعنى الامارة به بعد أمره
بالعزلة وقال بعض مشايخنا
لا يفتد لانه لا ينبغي للولى
ولاية أن يكثر من الخروج
بين الناس ولا كثرة الاجتماع
بهم ليهكون له كبرهية ووقار
تأمل كذا بخط بعض الفضلاء
بهاشم العزيمى نسخة
الشيخ عبد السلام اللقاني
(قوله الزم نعليك قدميك)
حتى في الصلاة حيث لا تجاسه

اختيار من قبلنا من الامم فالله افضل من الشئ والنهى للتنزيه هذا ان كانت الارض صلبة
فان كانت رخوة وهى التى تنهار ولا تتماسك فالشئ افضل من المهد (حم عن جرير بن عبد
لاكم) بالبناء للقول أى عمل له الحد وضع فيه بعد موته (وغسل بالماء وتوافقات الملائكة)
أى من حضر منهم أى قال بعضهم لبعض (هذه سنة ولد آدم من بعده) فكل من مات منهم
يفعل به ذلك وقوله لم ذلك يستعمل أنهم رأوه فى اللوح المحفوظ أو فى صحفهم أو باجتهاد (ابن
عساكر عن ابى بن كعب رضي الله عنه الفرائض) أى الانصاء بالمقدرة فى كتاب الله تعالى
(بأهلها) أى مستقيم بالنص (فباقي) هو (لاولى) أى فهو لا قرب (رجل ذكر) قال العلقمي
قال شيخنا ذكر ما قال النوروى فائدة وصف رجل بذلك رضي الله عنه فى خبر الخ قوله للتنبيه على سبب
استحقاقه وهى الذكورة التى هى سبب العصبية والترجيح فى الارث ولهذا جعل للذكر مثل
حظ الانثيين قال والاولى هو الاقرب لانه لو كان المراد به الاحق لكانت العائدة لا تالاغدى
من هو الاحق واحسن من ذلك ما قاله جماعة انه لما كان الرجل يطلق فى مقابلة المرأة وفى
مقابلة الصبي جاءت الصفة لبيان أنه فى مقابلة المرأة وهذا كما قال علماء المعافى فى مثل وما
من دابة فى الارض ولا طائر يطير بجناحيه ان اسم الجففس محتمل للفسدية والجففس معا
وبالصفة يعلم المراد فلما وصفت الدابة والطائر فى الارض وطير بجناحيه يعلم أن المراد الجففس
لا الفرد اه قال المناوي فائدة الاحتراز عن الخشنى فانه لا يجعل عصبية ولا صاحب فرض
بل يعطى أقل النصيبين (حم ق ت عن ابن عباس رضي الله عنه الزم بيتك) بفتح الزاى من لم أى
جعل مكثك قال المناوي قاله لرجل استعمله على عمل له فقال له خلى والمراد بلزومه المتزعة عن
نحو الامارة وايشار الانجماع بالعزلة قال ابن دينار لراهب عظمى فقال ان استظمت ان تجعل
بينك وبين الناس سوراً من حديد فافعل قال الغزالي وكل من خالط الناس كثرت معاصيه
وان كان قبيحاً الا ان ترك المداينة ولم تأخذ به فى الله لومة لائم وبه احتج من ذهب الى أن
العزلة افضل من المخالطة (طوب عن اس عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف (الزم
نعليك قدميك) بفتح الهمزة وسكون اللام وكسر الزاى من الزم ففتح الصلاة فيه ما اذا كانتا
طاهرتين (فان خلتما فاجعلاهما بين رجلين ولا تجمعاهما عن يمينك ولا عن يسارك صاحبك ولا
وراءك فتؤذى من خلفك) فان فعل ذلك بقصد الاضرار أشم أو بلا قصد بخلاف الادب وفى
هذا الحديث باب من الادب وهو ان تصان ميامن الانسان عن كل شئ مما يكون محلاً للاذى
(ه عن ابى هريرة) باسناد ضعيف رضي الله عنه (الزموا هذا الدعاء) أى داوموا عليه (اللهم انى
اسألك باسمك الاعظم ورضوانك الاكبر فانه اسم من اسماء الله) أى من اسمائه التى اذا سئل

بها
فبما كما هو شأن اناس اذ ذاك فانه كانوا يلبسون لتوفى الخصام كونه أرضهم طاهرة (قوله بين رجلين) بها
حيث كانتا طاهرتين أو نجستين ولم تسمهما (قوله عن يمينك) أى اكرا مالئك اليمين وسكت عن اليسار إشارة الى أن له وضعهما
هن يساره أى حيث لم يكن شئ على يساره والا فلا اكرا مالئك يمين ذلك الشخص كما يعلم مما بعده (قوله فتؤذى من خلفك)
فان قصد اذاه حرم ذلك فالجهر بنفس قصد الاذى

(قوله عن حمزة بن عبد المطلب) زاد المناوي أبي بهلى أو أبي عمارة كنى بابنته وهو خال الزبير وأمه بنت عم أمينة أم النبي صلى الله عليه وسلم وهي هالة بنت أهيب اه (قوله انظروا) بمعنى انظروا كما في رواية بيضا اللؤلؤ الخ أي بهذا اللفظ فالجواب انظروا وانظروا البوا اللفاظ مترادفة قال المناوي قال الزمخشري انظروا وبوا الخ أخوات في معنى اللزوم والدوام اه (قوله انك عنك شعرا الكفر) أي غير ما يحصل به مثله وأشار صلى الله عليه وسلم بأنك إلى أنه لا يتقيد بالحق وان كان أولى ويسن غسل ثياب الكافر وقلم ظفر الكافر قبا ساعلى الشعر لدفع ظلمة الكافر (قوله ثم اختفتي) في رواية بالواو ٣٣٣ بدل ثم وهو واجب أي بعد البلوغ ان

للامر به وقد اختن ابراهيم
عليه الصلاة والسلام وهو ابن
ثمانين سنة والامر يوم المرأة
اذا اسلمت وقولنا يستحب
ازالة شعر الكافر أي سواء
كان كافر أو مسلما مرتدا
وسواء أزال الشعر قبل إسلامه
أو لم يزله فان أسلم ولم يكن له
شعر استحب له امرار موسى
عليه كما في الحجز كره ابن
رسلان اه علقمي (قوله)
الهم اسمعيل هذا الانسان أي
بيانه وايضا حده والافاصله
لجرحهم فتم له منهم وأوضحه

بها أعطى واذاعها **أجابه** (البغوي وابن قانع طب عن حمزة بن عبد المطلب) بن هاشم
وهو حديث حسن ﴿الزمو الجهاد﴾ أي محاربة الكفار لأعلاء كلمة الجبار (نحو) أي
تصح أباؤكم (وتستغنوا) أي بما يفتح عليكم من الفيء والغنيمة (عد عن أبي هريرة)
إسناده ضعيف ﴿الظوايا ذلال والأكرام﴾ بظاء معجمة مشددة وفي رواية بجاء معجمة
أي الزموا قواكم ذلك في دعائكم وقد ذهب بعضهم إلى أنه هو اسم الله الأعظم (ت عن أنس
حم ن ك عن ربيعة بن عامر) قال الترمذي حسن غريب وصححه الحاشي ﴿التي عنك
شعر الكفر﴾ أي أزلها بمحلق أو غيره كقص ونورة والحلق أفضل وهو شامل لشعر الرأس وغيره
ما عدا اللحية فيما يظهر وقيل به قلم ظفر وغسل ثوب (ثم اختتن) وفي نسخة واختمت بالواو
بدل ثم أي وجوباً أن أمن الله لا كـ والخطاب وقع لرجل ومثله المرأة في الختان لا في إزالة شعر
الرأس لأنه مثله في حقها قال العلقمي وسببه كما في أبي داود عن عثيم بن كليب عن أبيه عن
جده أنه جاء النبي صلى الله عليه وسلم فقال قد أسلمت فقال له النبي صلى الله عليه وسلم أتي
هناك شعر الكفر ثم اختتن (حم د عن ابن كليب) بالنون من البقرة لا بالباء التمهينة
من الأبوة وفي نسخة شرح عليه المناوي عن عثيم بن كليب وعثيم بن عثيم العيين المهمة ثم فاء مثله
تصغير عثمان قال ابن القطان هو عثيم بن كثير بن كليب والصحابي هو كليب وأما نسب عثيم
في الإسناد إلى جده قال المناوي وفيه انقطاع وضعف ﴿الهم﴾ بالبناء للفعول (الهميل هذا
اللسان العربي الهام) قال العلقمي قلت يمارضه ما في البخاري في نزول أمهميل بكة وفيه
فرت بهم رفقة من جرهم وفيه وتعلم العربية منهم قال في الفقه فيه اشعار بأن لسان أمه وأبيه لم
يكن عربياً اهـ وأجابه المناوي بأنه ألهم الزيادة في بيانه بعدما تعلم أصل العربية من جرهم
ولم يكن لسان أبيه (ك هب عن جابر) قال الخازنكم على شرط مسلم واعترض ﴿الهاو﴾
قال العلقمي بضم الهـ مزه والهاء وسكون اللام بينهما أي الهوا في الخارج فيه فقوله
(والعبوا) عطاف تفسير والامر للإباحة (فاني أكره أن يرى) بالبناء للفعول (في دينكم
غلظة) أي شدة (هب عن المطلب بن عبد الله) وفيه انقطاع وضعف ﴿اليسك﴾
انتهت الأماشي بإصاحب العافية قال المناوي جمع أممية أي انتهت اليه فلا
يسئل غيرك اهـ فالمراد أن الذي يعطى العافية هو الله سبحانه وتعالى فلا تطالب من
غيره (طس هب عن أبي هريرة) وإسناده الطبراني حسن ﴿أما إن ربك﴾

مدحت ربي محمد في رواية حدثت ونقط بعض الفضلاء بمش العزيمي بفتح همزة أن جعلت أمما في حقها وبكرها ان جعلت استغناحية في الشارح تبع فيه المناوي وهو هو اه (قوله يحب المدح) أي برضاؤه ويشيب عليه (قوله الاسود بن سريج) التميمي السعدي يحكي نزل الهمزة ومات أيام الجمل (قوله أمان كل بناء الخ) قاله صلى الله عليه وسلم لما مر بقبة مشيدة فقال من بني هذه فقبل فلان الصحابي فسكت فلما دخل عليه ذلك الصحابي أعرض عنه فسأل بعض الصحابة عن سبب الأعراض فأخبروه بما حصل فيه أدروهم فلما رأوها صلى الله عليه وسلم هدمت سأل عن سبب هدمه فأخبر بما وقع فذكر الحديث وعبارة العلقمي قلت وسببه كما في أبي داود عن أنس بن مالك رضي الله تعالى عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج قرأ قيمة مشرفة فقال ما هذه قال له أصحابه هذه فلان رجل من الانصار قال فسكت وجعلها في نفسه حتى اذا جاء صاحبها رسول الله صلى الله عليه وسلم أعرض عنه فشد كذا ذلك الى أصحابه فقال والله اني لا نكر رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا خرج فرأى قبتك قال فرجع الرجل الى قيمته فهدمها حتى سواها بالارض فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فلم يرها فقال ما فعلت القبة قالوا شكا البنا صاحبها أعراضك عنه فأخبرناه فهدمها فقال أمان فذكره قوله فرأى قبة القبة بيت صغير مسند يدير قوله مشرفة بفتح الشين والراء المشيدة أي مرتفعة البناء قوله فلان رجل بالجر بدل مما قبله قوله لا نكر رسول الله صلى الله عليه وسلم أي حال رسول الله صلى الله عليه وسلم في اجتماعه معي به فيه التأديب بما يراه الاستاذ والحاكم فمن الناس من يكون تأديبه بالعقوبة أو القول الغليظ والأعراض عنه ٣٣٤ والجملة حتى يرجع قوله فسواها بالارض أي طلبا لارض رسول الله صلى الله عليه

وسلم قال ابن رسلان ولا يقال ان في هذا ضاعة مال لا تجوز بل ضاعة المال انما كانت في عمارتها فان المال المنفق عليه هو وبال عليه وملاك له في عاقبته غير محترم لكن مع هذا لا يجوز أخيره هدمه اه قالت ولله الا أن تكون أنقاضه ملكا للغير أو الارض أو نحو ذلك لكن عليه صلى الله

يحب المدح) بفتح همزة ما وخفة ميمها وبكر همزة ان جعلت أمما في حقها وبكرها ان جعلت استغناحية وفي رواية الحمد بدل المدح أي يحب أن يحمده كما بينه خبر ان الله يحب أن يحمده وذاقه للاسود بن سريج ما قال له مدحت ربي بمحمد (سم خذك عن الاسود بن سريج) وأحد أسانيد أحمد ورجاله رجال الصحيح (أمان كل بناء) أي من القصور المشيدة والحصون المنيعة والغرف المرتفعة والعقود المحكمة التي تتخذ للترفة ووصول الاهوية الى النازل بها (وبال على صاحبه) أي سوء عقاب وطول عذاب في الآخرة لانه اغما يبنى كذلك رجاء التمكن في الدنيا وتفي الخلود فيه مع ما فيه من اللهو عن ذكر الله والتغافل (الامالا) أي مالا يدمنه فهو وقاية حور برد وسر عيال ودفع لاص (الامالا) قد يجهل أن المراد الامالا يخلو عن قصد قربة كوقف (د عن انس) ورجاله موثقون (أمان كل بناء فهو وبال على صاحبه يوم القيامة الاما كان في مسجد أو أو) أي أو كان في مدرسة ورباط وخان مسبل أو

عليه وسلم بذلك واقراءه عليه فيه دليل لمن يقول يجوز ذلك أو كان ذلك نافعا لا يدمر مثله ان لا فاق وقد يكون وقف النقض الباقي يساوي ما صر فيه فلا اتلاف حيث قد قالوا قوله شكا البنا صاحبها أعراضك عنه فيه ان من رأى من شيخه أو استاذه أعراضا لم يكن يهدمها قبل انه يسأل أصحابه عن ذلك فان كان عندهم منه علم أخبروه عنه ليخرج عن موجبها ويتوب منه وان لم يكن عندهم منه علم شكا اليه ذلك (قوله وبال على صاحبه) الوبال في الاصل الثقل والمكره ويريد به في الحديث العذاب في الآخرة وسوء العاقبة والمراد بالبناء الذي هو وبال على صاحبه بناء القصور المشيدة والحصون المنيعة والغرف المرتفعة والعقود المحكمة التي تتخذ للترفة ووصول الاهوية الى النازل بها ويريدون بذلك التمكن في الدنيا والتشبه بمن يتفنى الخلود في الدنيا ويبلغ به بذلك عن ذكر الآخرة فنسأل الله تعالى العافية من ذلك وقد ذم الله تعالى فاعل ذلك بقوله وتخذون مصانع لعلكم تخلدون قبل المصانع هي القصور المشيدة وبروج الحمام انتهى بحروفه (قوله الامالا الامالا) كرر وحذف المفعول أي مالا يدمنه اشارة الى أن الحاجات كثيرة متنوعة كبحاجة دفع الحر ودفع البر ودفع الحمل والضيق الخ وكذا يقال في أو أو وفي الحديث بعده (قوله أمان كل بناء الخ) قاله صلى الله عليه وسلم لما مر بقبة مشيدة فقال من بني هذه فقبل فلان الصحابي فسكت فلما دخل عليه ذلك الصحابي أعرض عنه فسأل بعض الصحابة عن سبب الأعراض فأخبروه بما حصل فيه أدروهم فلما رأوها صلى الله عليه وسلم هدمت سأل عن سبب هدمه فأخبر بما وقع فذكر الحديث (قوله وبال) أي سوء عقاب فيحرم ان كان لا فخارا ولا كرهت الزيادة على قدر الحاجة ولذا بني بعض الملوك قصرا يحكم ودعا الناس ينظرون اليه فشكل أثني عليه فقال هل بني أحد لم ينظره فقبل شخص

درويش لا يتعاق باناس فقال لا بد من احضاره لحي به فنظره فقال نعم هو حسن ٣٣٥ ولكنه لا بد من هدمه ومن موت

من بناء فاقطع الملك وأعرض

عنه (قوله بكلمات الله)

المراد بها كل ما ورد في كتابه

تعالى أو على لسان نبيه (قوله

عن يزيد بن سيف) أي ابن

حارثة اليربوعي (قوله أما

بالعك) استفهام إنكاري

قاله المناوي (قوله أما بالعك

الخ) قاله صلى الله عليه وسلم

لما رأى حمارا موسوما في

وجهه (قوله لعنت أي

دعوت عليه بالبعد عن

منازل المقربين (قوله أما

ترضى) أي يا عمر وسببه أن

عمر بن الخطاب رأى النبي

صلى الله عليه وسلم على حصير

أثرى جنبه ونحت رأسه

وسادة من آدم حشوها ليف

فبكى فقال له رسول الله صلى

الله عليه وسلم ما يبكيك فقال

كسرى وقيس قريما هم فيه

وأنت رسول الله هكذا

فذكره عن زبزي وقوله

ونحت رأسه الخ زاد المناوي

وعند رجله مرط وعند رأسه

أهب معلقة انظر العلقمي

(قوله أما ترضى احدا كن

الخ) قاله صلى الله عليه وسلم

جوابا لسلامة الصحابة طائفة

ولده ابراهيم لما قالت يا رسول

الله قد بشرت الرجال بخير

كثير فبشر النساء فذكره

وهو موضوع لم يصح من

طريق أصلا فلا يقال قال

انه ضعيف (قوله في سبيل

الله) أي الجهاد أو طريق الخير

وقف أو ما لا بد منه وما عداه مذموم (حم ه عن انس ؓ أما نك) أي بال رجل الذي لدغته

المعرب (لوقات حين امسيت) أي دخالت في المساء (اعوذ بكلمات الله التامات) في رواية

كلمة بالافراد أي التي لا نقص فيها ولا عيب (من شر ما خلق) أي من شر خلقه وشرهم ما يقع

المكفون من المعاصي والآثام ومضارة بعضهم بعضا من ظلم وبغى وقتل وضرب وشتم وغير

ذلك وما يقع له غير المكافين من الأكل والنهش واللدغ والعض كالسباع والحشرات

(لم تضرك) أي لم تلدغك كما هو ظاهر ما في العلقمي فانه قال قال القرطبي هذا قول الصادق

الذي علمنا صدقه دليل لا وتجربة واني منذ سمعت هذا الخبر علمت عليه ولم يضرنى شيء إلى أن

تركته فلم تغتنى عقرى بالمهدة لئلا فتد كرت في نفسي فاذا في قد نسبت أن أتعوذ بتلك

الكلمات اه وقال المناوي لم تضرك بأن يحال بينك وبين كمال تأثيرها بحسب كمال التعوذ

وقوته وضعفه (م د عن أبي هريرة ؓ أما انه لو قال حين امسى اعوذ بكلمات الله) أي

القرآن (التامات) أي التي لا يدخلها نقص ولا عيب كما يدخل كلام الناس وقيل هي

النافعات الكافيات الشافيات من كل ما يتعوذ منه (من شر ما خلق ما ضره لدغ عقرى حتى

يهيج) وسببه كما في ابن ماجه عن أبي هريرة قال لدغت عقرى رجلا فلم ينم ليلته فقال أما انه

فذكره (ه عن أبي هريرة ؓ أما ان العريف) أي القيم على قوم ليسوسهم ويحفظ أمورهم

ويتعرف الأمير منه أحوالهم (يدفع في النار دفعا) أي تدفعه الزبانية في نار جهنم إذا لم يقم

بالحق الواجب عليه والقصد التقيير من الرياسة والنباهة عنهما ما أمكن لخطرهما وسعى العريف

عريفه كونه يعرف أمورهم حتى يعرف بهما من فوقه عند الاحتياج وهو فعيل بمعنى فاعل

والعرافة عمله (طب عن يزيد بن سيف ؓ أما بالعك) أي القوم الذين وسعوا حمارا في وجهه

(أني لعنت من وسع البهيمة في وجهها) أي دعوت على من كواها في وجهها بالطرد

والإبعاد عن الرحمة فكيف فعلم ذلك وسببه كما في أبي داود عن جابر أن النبي صلى الله عليه

وسلم لم مر عليه بحمار وقد وسع في وجهه فقال أما فذكره قال المناوي وقرنه باللائن يدل على

كونه كبيرة أي إذا كان لغير حاجة أما لها كوسم البهيمة فيجوز لا تباع (أوضربها في

وجهها) أي ولعنت من ضرب بها في وجهها قال النووي الضرب في الوجه منهى عنه في كل

حيوان محترم من الأدمى والخيل والابل والبغال والغنم وغيرها لكنه في الأدمى أشد

لأنه جمع المحاسن مع أنه لطيف يظهر فيه أثر الضرب وربما شانه وربما أذى بعض الخوارج (د

عن جابر) بن عبد الله ؓ (أما ترضى) يا عمر (أن تكون لهم الدنيا) أي نعمهها والتمتع

بزهرتها ولذتها ونعيم الدنيا وإن أعطى له من الدنيا ما أعطى أئمة المسلمين به على أمور الآخرة فهو

من الآخرة وفي رواية لهم ما يدل لهم أراد كسرى وقيس (ولنا الآخرة) أي أيها الأنبياء أو

المؤمنون وسببه أن عمر بن الخطاب رأى النبي صلى الله عليه وسلم على حصير أثرى جنبه ونحت

رأسه وسادة من آدم وحشوها ليف فبكى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يبكيك فقال

كسرى وقيس قريما هم فيه وأنت رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا فذكره (ق ه عن عمر

ؓ أما ترضى احدا كن) أيها النساء أي نساء هذه الأمة (أنها إذا كانت حاملا من زوجها

وهو عنها راض) بأن تكون مطبوعة له فيما يحمل ومثلها الأمة المؤمنة الحاملة من سيدتها

(أن لها) مدة حملها (مثل اجر الصائم القائم في سبيل الله) أي في الجهاد (وإذا أصابها

(قوله جوعة) بالضم في الموضعين قال في الصحاح والجريدة من الماء بالضم حسوة منه مناوى (قوله ولم يص) من باب علم فاصاله يصص فنقلت فحة الصاد لليم وأدغمت ويصح بناؤه للفاعل أي لم يص الرلصة مصة و بناؤه للفعول أي لم يص مصة (قوله مثل أحو سبعين) أي من أعتق سبعين رقبة (قوله سلامة) أي ياسلامة (قوله الامتنعات) بالنصب أي أعنى وبالرفع أي هن وفي رواية الامتنعات بدله وقوله الامتنعات أي من غير أزواجهن وفي نسخة الامتنعات اسم فاعل من الامتناع ونقل الداودي عن ابن عراقي في تنزيه الشريعة الامتنعات من التعفف وهو قريب من الاول وأما قول الشارح المناوى الامتنعات من التمتع فتحرى (قوله لا يكفرن) أي لا يستقرن العشير أي الزوج (قوله أما كان يجحد الخ) قاله صلى الله عليه وسلم لما رأى رجلاً أشعث وهذا لا ينافي ما ورد من مدح الأشعث ٣٦ فحورب أشعث أغبر ذي طمرين مطروح بالأبواب لو أقسم على الله أبره لان هذا

محول على من يجتمع بالناس وقد وجد ما يطيب به وذلك محمول على من لا يجتمع مع بالناس بل هو مشغول بر به عن التنظيف والتطيب أو من لم يجد ما يتنظف ويتطيب به (قوله ماء) بالهـ خز تكا ضبطه العاقمي فيمالة يغسل صفة وحل الشارح المناوى يقتضى أن ما يلاهم زاسم موصول حيث قال من صابون وأشنان ونحوه جملة يغسل صله وكل صحيح وأما استقهام انه كاري أي كيف لا ينظف مع امكان تحصيل الدهن والصابون والنظافة لاتنافي انتهى عن التزين في الملبس والامر بالمس الخشن ومدح المشت الغبر ويسكن بهم المشاة القحفية وكسر الكاف المشددة (به راسه) أي شعر رأسه أي يضعه ويلبسه بنحو زين فيه استحب اب تنظيف شعر الرأس بالغسل والترجيل بالزيت ونحوه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدهن الشعر ويحله غباراً وبأمر به وقال من كان له شعر فليكرمه (أما كان يجحد هذا ماء يغسل به ثيابه) قال العاقمي ماء بالماء والتنوين وفيه طاب النظافة من الاوساخ الظاهرة على الثوب والبدن قال اشافني رضي الله عنه من نظف ثوبه قل همه وفيه الامر بغسل الثوب ولو جماء فقط اه وظاهر كلام المناوى أن ما موصولة فانه قال من نحو صابون قال والامسة فتهام انه كاري أي كيف لا يتنظف مع امكان تحصيل الدهن والصابون والنظافة لاتنافي انتهى عن التزين في الملبس والامر بالمس الخشن ومدح الشعث الغبر كما مروى بأبي اه (حم ذهب لك عن جابر) واسناده جيد (أما) قال العاقمي حرف استفتاح مركب من حرف نفي وهمزة استقهام للتوبيخ (بخشى) أي يخاف (احد كم اذا رفع راسه قبل الامام ان يجعل الله راسه راس حمار) وفي رواية كلب بدل حمار (او يجعل الله صورته صورة حمار) وفي رواية لمسلم وجه حمار أو للشك من الراوى أو غيره وروى بحول بدل يجعل في الموضعين وبحول في

محول على من يجتمع بالناس وقد وجد ما يطيب به وذلك محمول على من لا يجتمع مع بالناس بل هو مشغول بر به عن التنظيف والتطيب أو من لم يجد ما يتنظف ويتطيب به (قوله ماء) بالهـ خز تكا ضبطه العاقمي فيمالة يغسل صفة وحل الشارح المناوى يقتضى أن ما يلاهم زاسم موصول حيث قال من صابون وأشنان ونحوه جملة يغسل صله وكل صحيح وأما استقهام انه كاري أي كيف لا ينظف مع امكان تحصيل الدهن والصابون والنظافة لاتنافي انتهى عن التزين في الملبس والامر بالمس الخشن ومدح المشت الغبر ويسكن بهم المشاة القحفية وكسر الكاف المشددة (به راسه) أي شعر رأسه أي يضعه ويلبسه بنحو زين فيه استحب اب تنظيف شعر الرأس بالغسل والترجيل بالزيت ونحوه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدهن الشعر ويحله غباراً وبأمر به وقال من كان له شعر فليكرمه (أما كان يجحد هذا ماء يغسل به ثيابه) قال العاقمي ماء بالماء والتنوين وفيه طاب النظافة من الاوساخ الظاهرة على الثوب والبدن قال اشافني رضي الله عنه من نظف ثوبه قل همه وفيه الامر بغسل الثوب ولو جماء فقط اه وظاهر كلام المناوى أن ما موصولة فانه قال من نحو صابون قال والامسة فتهام انه كاري أي كيف لا يتنظف مع امكان تحصيل الدهن والصابون والنظافة لاتنافي انتهى عن التزين في الملبس والامر بالمس الخشن ومدح الشعث الغبر كما مروى بأبي اه (حم ذهب لك عن جابر) واسناده جيد (أما) قال العاقمي حرف استفتاح مركب من حرف نفي وهمزة استقهام للتوبيخ (بخشى) أي يخاف (احد كم اذا رفع راسه قبل الامام ان يجعل الله راسه راس حمار) وفي رواية كلب بدل حمار (او يجعل الله صورته صورة حمار) وفي رواية لمسلم وجه حمار أو للشك من الراوى أو غيره وروى بحول بدل يجعل في الموضعين وبحول في

العين المهمة قد تفرق شعره فقال أما كان يجحد هذا ما يسكن به شعره ورأى رجلاً آخر عليه ثياب الوسخة فقال أما كان يجحد هذا ما يغسل به ثوبه انتهى عزيرى وقوله ورأى رجلاً آخر الخ أي فالقضية متعددة وبدل عليه تكرار اسم الإشارة والاظهر كذا يخط بعض الفضلاء بها مشه (قوله ويجعل الله صورته الخ) قال العزيرى وفي رواية لمسلم وجه حمار أو للشك من الراوى أو غيره وقوله سابقاً راس حمار قال العزيرى وفي رواية كلب بدل حمار انتهى وفي رواية كلب الخ يعني لابن حبان كفى المناوى الذي نقل هو لغرضه وظاهره يقتضى أن الروايتين متقنات فيما عدا اللفظ كلب وليس كذلك بل لفظ ابن حبان أن يحول الله راسه رأس كلب

(قوله اما يحشى احدكم) هذا الوعيد يدل على انه كبيرة وهو كذلك (قوله ان لا يرجع اليه بشره) أي يحشى على من فعل ذلك ان الله سبحانه يعصيه قبل رفع راسه ثم لا يعود اليه بشره بعد ذلك فيجب التحرز عنه (قوله اني لامين الخ) قاله صلى الله عليه وسلم لما جاءه ضيف ولم يجد شيئا يقر به به فارس الى يهودى يقترض منه شعيرافاني ٣٣٧ اليهودى الابره من فآخبر صلى الله عليه وسلم بذلك فقال اني لامين الخ

ورهن درعه عنده وقول الشارح اقترض منه دقيقا أي شعيرا يؤل الى الدقيق فلا يخالف ما في الفقه أو أن الواقعة متعددة قال أبو رافع أرساني النبي صلى الله عليه وسلم الى يهودى اقترض له دقيقا فقال لا الابره من فآخبرته بذلك فذكره انتهى عزري زاد البزار اذهب بدرعي الحديد اليه (قوله اما علمت) خطبات لعمر بن العاص لما جاءه صلى الله عليه وسلم وطلب منه ان يسلم على يديه وطلب ان يسلم النبي يديه له ليقبضها ويسلم فلما تبسطها وقرب من وضع يديه في يديه منع عمر ويديه فقال له صلى الله عليه وسلم مالك أي ما نبت لك فقال اغما اياك بشرط أن تعهن لي مقبرة ذنوبي فقال صلى الله عليه وسلم اما علمت الخ (قوله يهدم ما كان قبله الخ) في قوله يهدم استعارة مكينة لا يخفى تقريرها على من ذاق فن البيان ولو بطرف اللسان فكل من الاسلام والمهجرة من بلاد الكفر الى

الاولى ويجعل في الثانية وخص الرأس والوجه بذلك لان به وقعت الجناية والمسخ حقيقة بناء على ما عليه الا كثر من وقوع المسخ بهذه الامة أو هو مجاز عن البلاد الموصوف بها الخسار أو انه يستحق ذلك ولا يلزم من الوعيد الوقوع فيه أن ذلك حرام وبه قال الشافعي (ق ع عن أبي هريرة) اما يحشى احدكم اذا رفع راسه في الصلاة أي قبل امامه (ان لا يرجع اليه بشره) أي بان يعصيه ثم لا يعود اليه بشره بعد ذلك (حم م ه عن جابر بن سمرة) اما والله اني لامين في السماء وامين في الارض أي في نفس الامرو عند كل عالم بحال قدم السماء له لو هازم الى أن شهرته بذلك في الملا الاعلى أظهر وقد كان يدعى في الجاهلية بالامين قال أبو رافع أرساني النبي صلى الله عليه وسلم الى يهودى اقترض له دقيقا فقال لا الابره من فآخبرته فذكره (طب عن أبي رافع) اما علمت ان الاسلام يهدم ما كان قبله أي من الكفر والمعاصي أي بسقطه وعيوائره وانلطاط لعمر بن العاص حين جاء ليبايع النبي صلى الله عليه وسلم بشرط المغفرة (وان الهجرة) أي الانتقال من أرض الكفر الى بلاد الاسلام (تهدم ما كان قبلاها) أي من انلطاطا بالمتعلقة بحق الحق لا الخلق (وان الحج يهدم ما كان قبله) قال المناوي الحكيم فيه كالذي قبله لكن جاء في خبره انه يكفر حتى التبعات وأخذ به جمع (م عن عمر بن العاص) اما انكم أيها الناس الذين قد تم من مصلا ناضحه كون قال العاقبي وسببه كما في الترمذي عن أبي سمرة قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم مصلا فقرأ انا ساء كأنهم يكفرون فقال أما فذكره قال في النهاية الكشفر ظهروا لاسنان للفضحك وكاشره اذا فضحك في وجهه وبأسطه (لوا كثرتم ذكر هاذم الذات) بالذال المجهمة (لشفاكم عما أرى) أي من الضحك (الموت) بالجر عطف بيان وبالرفع خبر مبتدأ محذوف وبالنصب على تقدير أعني (فا كثر واذا كثر هاذم الذات الموت فانه) أي الشأن (لم يأت على القبر يوم الاتكام فيه) أي بلسان الحال أو بلسان المقال والذي خلق الكلام في لسان الانسان قادر على خلقه في الجساد فلا يلزم منه سها عناه (فيقول انا نبئت القبرية وانا نبئت الوحدة) أي صاكني به برغري بها وحيدا (وانا نبئت التراب وانا نبئت الدود) قال المناوي فن مهمته أكله التراب والدود الامن استثنى ممن نص عليه انه لا يبلى ولا يدور في قبره فالمراد من شأنه ذلك (فاذا دفن العبد المؤمن) أي المطيع (قال له القبر مرحبا واهلا) أي وجدت مكانا رحبا ووجدت أهلا من العمل الصالح فلا نافي ما مر (اما ان كنت لا تحب من يحشى على ظهر الارض الى) وفي نسخة ظهر ي بدل الارض أي لا يكونك مطية الربك وأما بالتخفيف وان بالغت والكسر (فاذوليتك اليوم) أي استوايت عليك (وصرت الى) الواو لا تقيما الترتيب أي صرت الى ووليتك (فسترى صنيبي بك) أي فاني محسنه جدا قال المناوي وقصة السنين أن ذلك يتأخر عن الدفن زمنا (فيوسع له مدبشره) أي بقدر ما يعتد اليه بشهره ولا ينافي رواية سبعة من ذرا عا لان المراد بها التذكير

٤٣ يزى ل بلاد الاسلام بشرطه والحج أي المبرور يكفر الذنوب أي المتعلقة بالخلق أما التبعات فلا يكفرها (قوله اما انكم الخ) قاله صلى الله عليه وسلم لانس رآهم جالسين في مصلاهم يهضه كون (قوله الموت) بدل من هاذم أو مقول كحذوف او خبر كحذوف (قوله القبرية) أي الذي يصير من سكنتي غربا وحيدا لا أنيس له ويصير كل من ترائي وودوى أكلاله الا ما استثنى من نحو النبيين (قوله ان كنت لا تحب الخ) أن مخففة مهملة (قوله فاذوليتك) أي توليتك بأمر الله تعالى والشيخ الصالح

هكذا فاذن دون ألف (قوله فسرى ضيقه بل في انفسهم الخ) قضية التوفيق فيس ان الضعفة قبل سؤال المالكين وقضية ذكر الضعفة والكافرو الفاسق ان الطائع لا يحصل له ٢٢٨ مع ان الخبر بخلاف ذلك لكان الطائع لا تنصره الضعفة بل كضم ام الطفل

اطفائها (قوله وقضى له سمعون تنينا) أي ثمانا (٧) وقوله يخذشه بضم الدال وكسر هاء من باب نصر وضرب (قوله فينشنه) هو القبض على اللحم بالاسنان ونثره وقوله ويخذشه أي يجر حننه وقوله حتى يقضى به الخ قال المنساوي قال في المصباح أفنيت إلى الشيء وصلت إليه انتهى (قوله روضة الخ) ما حقهمة بأن ينبت له الریحان وأزهار الجنة في القبر وان كنا لانشاهده أو كناية عن الامن والراحة أو كناية عن شدة العذاب ولو غير نار (قوله اما أنا) أي ومن تبع طريقي فلا اكل متسكئا أي معتمد اوجالسا على فرش لينة أو ما لا إلى أحد شقي فكل منهما مكره أي كراهة خفيفة (قوله اما أهل النار) المخلدون فيها كما يعلم من قوله صلى الله عليه وسلم الذين هم أهلها أي الذين يطلق عليهم أنهم أهلها حقيقة بخلاف عصاة المؤمنين الذين يدخلونها ثم يخرجون فلا يطلق عليهم أنهم أهلها حقيقة (قوله ولا يحبون) أي حياة تزيهم (قوله أمانة) مصدر مؤكد وهو يدل على أن المراد الموت الحقيقي وبعد احتمال كونه

لا التقديد (وبفتح له باب إلى الجنة) أي يفقه الملائكة باذن الله تعالى أو يفتح بنفسه بأمره تعالى فينظر الميت إلى نعيمها وحورها فيأمنس ويزل عنه كرب الغربة والوحدة (واذا دفن العبد الفاجر) أي المؤمن الفاسق (أو الكافر) بأي نوع من أنواع الكفر (قال له القبر لا مرحبا ولا أهلا ما ان كنت لا بغض من عشي على ظهر الارض إلى) وفي نسخة ظهرى بدل الارض (فاذولت اليوم وصرت إلى فسرى ضيقه) وفي نسخة ضيقى (بل في انفسهم) أي ينظم عليه (حتى يلتقي عليه) بشدة وعنف (وتختلف اضلاعه) من شدة الضمة (ويقبض الله له سبعين تنينا) أي ثمانا (لوان واحد منها ذنوب في الارض) أي على ظهرها بين الناس (ما لبثت شيئا ما بقيت الدنيا) أي مدة بقائها (فينشنه) قال المناوي بشين معجمة وقد تهمل (ويخذشه) بكسر الدال المهملة أي يجر حننه (حتى يقضى به إلى الحساب) أي حتى يصل إلى يوم الحساب وهو يوم القيامة (انما القبر روضة من رياض الجنة) قال العلقمي قال شيخنا قال القرطبي هذا محمول عندنا على الحقيقة لا المجاز وأن القبر علا على المؤمن خضر وهو العشب من الثبات وقد عهده ابن عمر وفي حديثه أنه الریحان وذبح بعض العلماء إلى حمله على المجاز وأن المراد خفة السؤال على المؤمن وسهولة علمه وأمنه وطيب عيشه وراحته وسعته عليه بحيث يرى مدبصره كما يقال فلان في الجنة اذا كان في رغد من العيش وسلامة وكذا ضده قال القرطبي والاول أصح اه كلام شيخنا قلت ولا مانع من الجمع بين الحقيقة والمجاز فقد ورد في الآثار ما يشهد لذلك (أو حفرة من حفر النار) حقيقة أو مجازا قال المناوي وفيه ان المؤمن الكامل لا ينفط في قبره ولكن في حديث آخر خلافه وأن عذاب القبر يكون للكافر ايضا وأن عذاب البرزخ غير منقطع وفي كثير من الاخبار والآثار ما يدل على انقطاعه وقد يجمع باختلاف ذلك باختلاف الاموات (ت عن أبي سعيد) الخدرى وحسنه (اما) بالتشديد وكذا ما بعده (ان فلا اكل متسكئا) أي معتمد اوجالسا أو ما لا إلى أحد شقي فكل منهما مكره حال الاتسكاف تنزيها (ت عن أبي بصيرة) يجمع ثم جاء (اما أهل النار الذين هم أهلها) أي المختصون بالدخول فيها وهم الكفار (فانهم لا يموتون فيها ولا يحبون) أي حياة لا تنفعون بها ويستريحون معها قال العلقمي قال الدميري في بعض نسخ مسلم أهل النار الذين هم أهلها غير أما وفي أكثرها ما والمعنى علم اظاهرو على اسقاط أمانة كون الفائز ثابته وهو جاز (ولكن ناس) استندراك من توهم نفي العذاب عنهم وهم المذنبون من المؤمنين (اصابهم النار بنوبهم فأما تنهم) أي النار وفي رواية فأما تنهم أي الله (أمانة) مصدر مؤكد أي بعد أن بعدوا ما شاء الله وهي أمانة حقيقة وقيل مجازية عن ذهاب الاحساس بالالم قال العلقمي قال شيخنا قال القرطبي فان قيل أي فائدة حينئذ في ادخالهم النار وهم لا يحسون بالعذاب قلنا يجوز أن يدخلهم تأديبا ولم يذوقوا فيها العذاب ويكون صرف نعيم الجنة عنهم مدة كونهم فيها عقوبة لهم كالمحبوسين في السجن فان السجن عقوبة لهم وان لم يكن معه غل ولا قيد قال ويحتمل أنهم بعدون أولا وبعد ذلك يموتون ويختلف حالهم في طول التعذيب بحسب جوارحهم وأثامهم ويجوز أن يكونوا معنأ من حالة موتهم غير أن آلامهم تكون أخف من آلام الكفار لان

كناية عن عدم الاحساس فان قيل ما فائدة مكثهم في جهنم مع عدم العذاب في مدة الإقامة أوجب بأن فيه حبسهم آلام (٧) قوله وقوله يخذشه الخ ليس في نسخ المتن ولعله سبق قلم اه معصمه

(قوله خما) يسكنون الحاموقتها (قوله ضباثر) أي جماعات متفردين عكس أهل الجنة الذين لا يدخلون النار فانهم يدخلون الجنة معاً أي الأما دل الدليل على أنه يدخل قبل غيره وضباثر يفتح الضاد المجهمة نصب على الحال جمع ضباثره بفتح الضاد المجهمة وكسر هاء (قوله بالشفاعة) أي من نحو الأنبياء والصلحاء من أراد الله قبول شفاعتهم (قوله فبثوا) أي فرقوا على أنهار الجنة أي تأتي بهم الملائكة يحملون كالأموال لم يحصل لهم ويصفونهم على أنهار الجنة (قوله نبات الحبة) بكسر الحاء حب نبات في البرية أصغر اللون وليس بقوة فشبهم بها بجمع سرعة الانبات والسرور برؤية كل ٣٤٩ قال تعالى صفراء فاقع لونها تسر الناظرين

وكذا من ذكر به نصب ماء الحياة عليهم يسرهم رأيهم برؤيتهم وقيل المراد بالحبة الحبة الطمعة وهي الرحلة سهبت حقاء تشبها بالرجل الأحمر الذي لا يدرك له بجمع أن كل ما يلي نفسه في الملائكة إذا الرحلة تنبت في مواضع سبيل الماء فيمر عليهم فيزبلها فيكل لا يتوق موضع الملاك لكن في هذا القبل نظر إذا الرحلة خضرة لا صفرة فلا يعقوى التشبيه فالأول أولى وما ذكره المناوي من أنه بفتح الحاء المهملة سموا (قوله جميل) أي مجول السبيل وهو الطين الذي يجهجه السبيل فانه يفتت فيه الزرع بعد زوال ماء السبيل (قوله أما أول الخ) قاله صلى الله عليه وسلم جواباً لابن سلام سأله عن ذلك حين قدم يريد الإسلام وعلم أن هذه المسائل لا يعلمها إلا نبي ومراده اختباره صلى الله عليه وسلم (قوله تخرج)

آلام المعذبين وهم موتى أخف من عذابهم وهم أحياء (حتى إذا كانوا خماً) أي صاروا كالطوب الذي أحرق حتى أسود (أذن بالشفاعة) قال المناوي بالبناء للفعل أو الفاعل أي أذن الله بالشفاعة فيهم فحملوا وأخرجوا (بنيهم) أي فأنشأ فيهم الملائكة إلى الجنة (ضباثر ضباثر) بجمعة مفعولة فوجد أي يحملون كالأمعة جماعات جماعات متفرقين عكس أهل الجنة فانهم يدخلون يتحدون بالما كب لا يدخل آخرهم قبل أولهم ولا عكسه (فبثوا على أنهار الجنة) أي فرقوا على حافات أنهارها (ثم قيل يا أهل الجنة أفيضوا عليهم) أي صبوا عليهم ماء الحياة أي قالت الملائكة يا ذن الله أوقال الله فيصب عليهم فيصبون (فينبثون نبات الحبة) بكسر الحاء المهملة أي حبة الرياحين ونحوها من الحبات التي (تكون في جبل السيل) أي ما حمله السيل فتخرج لضعفها صفراء ملتهوية قال المناوي وذا كناية عن سرعة نباتهم وضرب حالهم ثم تشبه قواهم ويصرون إلى منازلهم (حم م ه عن أبي سعيد الخدري) (أما أول اشراط الساعة) أي علامات التي بعدهم أقيامها (فنا تخرج من المشرق فتعشر الناس) أي تجمعهم مع سوق (إلى المغرب) قال المناوي قبل أن تدار الفتن وقد وقعت كفتنة التمار سارت من المشرق إلى المغرب وقيل بل تأتي (وأما أول ما يأتى كل أهل الجنة) أي أول طعام يأكلونه فيها (فزيادة كبد الحوت) أي زائدته وهي القطعة المنفردة المتعلقة بالسكبد وهي في الطعم في غاية الأذنة والحكمة في ذلك أنها أبرد شيء في الحوت فبأكلها تنزل الحرارة التي حصلت للناس في الموقف (وأما شبه الولد أباه وأمه) أي أباه تارة وأمه تارة أخرى (فأذا سبق ماء الرجل ماء المرأة) أي في النزول والاستقرار في الرحم (نزع إليه الولد) قال المناوي ينصب الولد على المغوية أي جذب السبق الولد إلى الرجل (وأذا سبق ماء المرأة ماء الرجل نزع إليها) أي جذب السبق إليها وسببه كما في البخاري عن أنس أن عبد الله بن سلام باعه مقدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة فأتاه يسأله عن أشياء فقال أنيس سائلك عن ثلاث لا يعلمهن إلا نبي ما أول اشراط الساعة وما أول طعام يأكله أهل الجنة وما بال الولد ينزع إلى أبيه وأمه فأجابته فأسلم (حم خ ن عن أنس) بن مالك (أما صلاة الرجل في بيته فهو رفق ورأبها يوتئكم) قال القرطبي ههنا إن الصلاة إذا فعلت بشروطها المصححة والمكحلة نورت القلب بحيث تشرق فيه أنوار المعارف والمكاشفات حتى ينتهي أمره من براعم أحق رحايتها أن يقول وجعلت قرعة عيني في الصلاة وأيضاً فإنه تنور بين يدي مراعي يوم القيامة في تلك الظلم

قبل المراد نار الفتن وقد وقعت الفتنة التارقوم كفار أتوا بعد ادركتوا المعصم والمسلمين حتى استأصلوهم وقيل المراد نار حقيقة تأتي آخر الزمان وعلى كل جعل ذلك أول العلامات يشكل مع كون بعثته صلى الله عليه وسلم من العلامات وخروج الدجال الخ وأوجب بأن العلامات ثلاثة أقسام علامة على القرب وهي الأول وهي النار المذكرة وعلامة على غاية القرب وهي خروج الدجال وعلامة على الوقوع بأن لا يبقى إلا زمن يسير وهي طلوع الشمس من المغرب (قوله فزيادة كبد الحوت) أي زائدته وهي القطعة المنفردة المتعلقة بالسكبد التي تشبه حمة الثدي وحكمة ذلك أن تلك الزائدة باردة فبعلات أول ما يأكلون تنزل عنهم حرارة أهوال الموقف وقوله نزع أي جذب الرجل الولد إليه فالولد مفعول نزع

(قوله ا ما في ثلاثة الخ) قاله صلى الله عليه وسلم لما رأى السيدة عائشة رضى الله تعالى عنها تبكي فقال لها وما يبكيك وقالت
تذكرت النار وهل تذكرون اهل بيوم القيامة تعني بالاهل الزوجات والاقارب فقال صلى الله عليه وسلم ا ما في ثلاثة الخ اى واما
في غير هذه المواطن فيمكن ان يذكر . ٣٤ الشخص اهل وقدا لا يذكرهم (قوله حين يقال) فلرف المحذوف والجملة معترضة

اى يسر حين يقال اى يقول
الشخص الذى اخذ كتابه
بيمينه لللائكة خذوا كتابي
فاقرؤوه لقرنه بعلمه بكونه
ناجيا وعبارة العزيزى وناسب
حين مقدر نحو يسر حين
يقال هذا ما ظهر فائتمام
انتهى بحروفه (قوله حتى
يعلم) اى ويستمر ذلك الهول
والخوف حتى يعلم الخ (قوله
أم من وراء ظهره) قال
العلقمى قال ابن السائب
تلوى يده اليسرى خاف
ظهره ثم يعطى كتابه وظاهر
الحديث أن من يؤتى كتابه
بشماله على قسمين أحدهما
يؤتى كتابه بشماله لامن
وراء ظهره والثانى بشماله
من وراء ظهره ذكره ابن
رسلان قلت ويحتمل أن
يقال ان العاصي المؤمن
يعطى كتابه بشماله والكافر
من وراء ظهره ويشهد لذلك
الاية حيث ذكر الامين ووراء
الظهر اه عزيزى وكتب
الشيخ عبد البر الاجهوى
بهاشم نهضته على قوله من
وراء ظهره مانعه تلوى يده
خاف ظهره فباخذنه او
تثبت يده صدره وتخرج الى

وتنور وجهه المصطفى يوم القيامة فيكون ذا غرة وتجبيل كما في حديث ائمتي يدعون يوم القيامة
غرا محجابين من آثار الوضوء وقال النووي انها تمنع عن المعاصي وتنبه عن الفحشاء والمنكر
وتهدى الى الصواب كما ان النور يستضاء به وقيل معناه انها تكون نوراً ظاهراً على وجهه
يوم القيامة وتكون في الدنيا كذلك بخلاف من لم يصل (حمه عن عمر) بن الخطاب
وهو حديث حسن (ا ما في ثلاثة مواطن فلا يذ كرا احدا احدا) اعظم هولها وشدة
روعها (عند الميزان) اذا نصب لوزن الاعمال قال المناوى وهى واحدة ذات لسان وكفتين
وكفة المسنقات من نور وكفة السباقت من ظلمة (حتى يعلم) الانسان (انخف ميزانه)
بعتاة تقية ونجاة بهيمة فيكون من الهالكين (ام يثقل) فيكون من الناجين (وعند
الكتاب) اى نشر مصحف الاعمال (حين يقال هاؤم) اسم فعل بمعنى خذوا (اقرؤا كتابه)
تنازعه هاؤم واقرؤا فهو فعول اقرؤا لانه اقرب العاملين ولانه لو كان مفعول هاؤم لقبل اقرؤه
اذا الاولى اضماره حيث امكن اى بقوله ذلك الناجي لم يسمع له ما يحصل له من السرور كما يفيد
كلام المحلى في تفسيره والظاهر ان قوله حين يقال هاؤم اقرؤا كتابه معترض بين قوله وعند
الكتاب وقوله (حتى يعلم ان يقع كتابه اى يمينه ام في شماله ام من وراء ظهره) وناسب حين مقدر
اى فينسر حين يقال هذا ما ظهر فائتمام قال العلقمى قال ابن السائب تلوى يده اليسرى
خلف ظهره ثم يعطى كتابه وظاهر الحديث أن من يؤتى كتابه بشماله على قسمين أحدهما يؤتى
كتاب بشماله لامن وراء ظهره والثانى بشماله من وراء ظهره ذكره ابن رسلان قلت ويحتمل
أن يقال ان العاصي المؤمن يعطى كتابه بشماله والكافر من وراء ظهره وتشهد له الآية حيث
ذكر الامين ووراء الظهر (وعند الصراط اذا وضع بين ظهراني جهنم) قال المناوى يفتح الظاء
اى على ظهرها اى وسطها كالجسر فزيدت الالف والنون للبالغة والياء لاصحة دخول بين على
متعدد وقبل لفظ ظهراني مقعهم (حافئاه) اى الصراط (كلايب كثيرة) اى هـ مانعهم
كلايب وهو ابغ من كونها فيهم ما (وحسك كثير) جمع حسكة وهى شوكة صلبة معروفة
وقيل نبات ذو شوك يتخذ مثله من حديد وقيل شوك يسمى شوك السعدان وهو نبات ذو
شوك أجود مرعى الابل تسمى عليه (يحبس الله بهما من يشاء من خلقه) اى يعوقه عن
المرور ليموى في النار (حتى يعلم انخفوا لا) قال العلقمى سببه كما في ابي داود عن عائشة أنها
ذكرت النار فذكرت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يبكيك قالت ذكرت النار فمكنت فهل
تذكرون اهل بيوم القيامة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ا ما فذكركم قوله اذكرت النار
اى ما يحصل من شدة رؤيتها والعرض عليها والورود عليها وقولها فبكيك فيه شدة خوف
العبادة رضى الله تعالى عنهم مع عظم منزلتهم وناهيك بعائشة ومنزلتها عند النبي صلى الله عليه
وسلم وقوله اهل تذكرون اهل بيوم القيامة ان توبد بالاهل ففسها واللقدير هل تذكرون يوم

القيامة
ظهره فباخذنه انتهى بحروفه (قوله بين ظهراني جهنم) اى فوق ظهرها فيبين معنى فوق والاف والنون
زيدتا للبالغة والياء زيدتا لاصحة المتعد والذى في المتن المجردة التى منها خط المصنف بين ظهراني جهنم بدون الف
وتون وسور الرواية (قوله حافئاه كلايب) جمع كلاب بالضم او كلوب بالفتح وشدة اللام فيها حديدة معوجة الرأس انتهى المناوى
اى نفسهما كلايب وهو ابغ من كونها فيهم ما اه عزيزى (قوله وحسك) جمع حسكة وهو شوك يسمى شوك السعدان تأكله

الابل (قوله وان افضل

المهدي هدى محمد) يقال فلان
حسن المهدي أى الطريقة
والمذهب ولا ملة للاستغراق
لان افضل التفضيل لا يضاف
الا الى معتدود وهو داخل فيه
قوله المناوي (قوله اما بعد)
أى بعد الدلالة والمسملة
الواقعة من صلى الله عليه
وسلم حين وعظ أصحابه (قوله
كتاب الله) أى لعدم طرق
الحلال له (قوله وكل محدثة)
أى أمر مخالف للكتاب والسنة
والاجماع خارج عن طريق
الحق وفى الحديث قياسان
الاول كل محدثة بدعة وكل
بدعة ضلالة ينتج كل محدثة
ضلالة والثانى كل محدثة
ضلالة وكل ضلالة فى النار
ينتج كل محدثة فى النار أى
ماعد البدعة التى دخلت
تحت طابع عام كالاذان على
المنازة (قوله والساعة الخ)
برفع الساعة أى وأنت الساعة
وبالنصب على أنها مقول
معه كذا بخط الشيخ عبد البر
الاجهوزى وعبدارة العزيزى
والساعة روى بنصب الساعة
ورفعها والمشهور انصب
انتهى (قوله هكذا) وقرئ
بين السبابة والوسطى أى اذا
قابلتم بين الزمن الذى مضى
قبلى والذى يأتى بعدى
كان ما يأتى بالنسبة لما مضى
قريباً تقرب السبابة
الوسطى (قوله او مستكم)
الواو بمعنى أو أى فتنبهوا
لاستعدادكم

القيامه ويحتمل أن تريد نفسك او ذمة صواحباتها (دك عن عائشة) أى بعد
حمد الله والثناء عليه قال العلقمى وأوله كما فى مسلم عن جابر بن عبد الله قال كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا خطب اجمعت عيناه وعلا صوته واشتد غضبه حتى كأنه منذر جيش يقول
صبحكم مسا كم ويقول يبعث أنا والساعة كهاتين وقرن بين أصبعيه السبابة والوسطى
ويقول اما بعد الخ قال الدميرى ويستدل به على أنه يصب للخطيب أن يقوم أمر الخطبة
ويرفع صوته ويجزل كلامه ويكون مطابقة للفصل الذى تسكلم فيه من ترغيب أو ترهيب وأهل
اشتداد غضبه كان هذا انذاره أمر عظيمها وقال القرطبي وأما اشتداد الغضب فيحتمل أن
يكون عند أمر خواف فيه وسبب الغضب هجوم ما تنكره النفس من دونها وسبب الحزن
هجوم ما تنكره من فوقها والغضب يتحرك من داخل الجسد الى خارجه والحزن يتحرك من
خارجه الى داخله ولذلك يقتل الحزن ولا يقتل الغضب لبروز الغضب ويكون الحزن قصار
الحادث عن الغضب السطوة والانتقام والحادث عن الحزن المرض والامقام له كونه فالذلك
أفضى الحزن الى الموت ولم يغض الغضب اليه (فان اصدق الحديث) رواية مسلم خير يدل
أصدق قال المناوي أى ما يحدث به وينقل وليس المراد ما اضيف الى المصطفى فقط (كتاب
الله) أى لا يجازيه وتناسب الفاظه فيه استعجاب قول اما بعد فى خطب الوعظ والجمعة والعيد
وغيرها وكذا فى خطب الكتب المصنفة واختلف فى أول من تسكلم بها ف قيل داود صلى الله عليه
وسلم وقيل يعرب بن قحطان وقيل قس بن ساعدة وقال كثير من المفسرين انما فصل الخطاب
الذى أوتيه داود عليه الصلاة والسلام وقال المحققون فصل الخطاب الفصل بين الحق
والباطل (وانا افضل المهدي هدى محمد) هو بضم الهاء وفتح الدال فيه ما وبفتح الهاء
واسكان الدال أيضا كذا اجاعات الرواية بالوجهين وقد فسر على رواية الفتح بالطريق أى
أحسن الطرق طريق محمد صلى الله عليه وسلم يقال فلان حسن المهدي أى الطريقة والمذهب
ومنه اهتدوا بهدى هماروا ما على رواية الضم فعناه الدلالة والارشاد وهو الذى يضاف الى
الرسول والقرآن والعباد قال الله تعالى وانك لنهدى الى صراط مستقيم ان هذا القرآن يهدى
لانى هي أقوم وهدى للمقين أى أحسن الدلالة دلالة صلى الله عليه وسلم وارشاده (وشر
الامور محمد ثانيا) جمع محدثة بالفتح وهى ما لم يكن معروفانى كتاب الله ولا سنة ولا اجماع
وروى شري بالنصب عطف على اسم ان وبالرفع عطف على محل ان مع اسمها (وكل محدثة بدعة) أى
كل قول أحدث بعد الصدر الاول ولم يشهد لها أصل من اصول الشرع فهى بدعة (وكل
بدعة ضلالة) أى توصف بذلك لا ضلالها وهذا عام مخصوص فالبدعة تنقسم الى خمسة أقسام
وأحبة ومنذوبة ومكرهة ومباحة (وكل ضلالة فى النار) أى فاعلها صائر اليها
(اتمكم الساعة بغنة) بنصبه على الحال (بعثت أنا والساعة) روى بنصب الساعة ورفعها
والمشهور والنصب (هكذا) وقرن بين أصبعيه السبابة والوسطى وقرنه بينهما تمثيل لمقاربتهم
وأنه ليس بينهما أصبع كما أنه لاني بينه وبينها وأنه لتقريب ما بينهما فى المدة وأن التقارب بينهما
كنسبة التقارب بين الأصبعين تقريبا لا تحديدا (صحبكم الساعة ومستمكم) أى توقعوا
قيامها فكم كنتم بها وقد فاجأكم صبحا أو مساء فبادروا بالتوبة (اناولى بكل مؤمن من
نفسه) كما قال الله تعالى انبى اولى بال مؤمنين من أنفسهم قال البيضاوى أى فى الامور كلها فانه

(قوله ديناً) أي لم يرفعه في حياته (قوله فالي) راجع لقوله أوصى بما أوصى فأمرهم بمقتضى إلى وعلى راجع لديننا فهو واجب وقسم
مشتقش أي فعله توفيقه على سبيل ٢٤٣ الذب أو الوجوب رحمة بالمؤمنين قال العزيزي وقد كان صلى الله عليه وسلم

لا يصلي على من مات وعليه دين ولم يخالف له وفاء لئلا يتساهل الناس في الاستدانة ويحلوا الوفاء فزجروهم عن ذلك بترك الصلاة عليهم ثم نسخ بما ذكر وصار واجبا عليه صلى الله عليه وسلم واختلف أصحابنا هل هو من خصائصه صلى الله عليه وسلم أم لا فقال بعضهم كان من خصائصه صلى الله عليه وسلم ولا يلزم الامام أن يقضيه من بيت المال وقال بعضهم ليس من خصائصه صلى الله عليه وسلم بل يلزم كل امام أن يقضى من بيت المال دين من مات وعليه دين إذا لم يخالف وفاء وكان في بيت المال سعة ولم يكن هناك أهم منه واعتمد الرمي الاول وفاقا لابن المقرئ انتهى بحروقه (قوله والذي أده) أي ادهه فالماث محذوف وكذا أعطى أي أعطاه (قوله من الغني) أي النفسى ولد الما طابت منه السيدة فاطمة رضي الله تعالى عنها خادما يساعدها على الطبخ بالرحى فلم يعطها وقال لها استعيني بذكر الله تعالى لمساعدته من الصبر وغنى النفس (قوله منهم) أي الذين في قلوبهم غنى

لا يأمرهم ولا يرضى عنهم إلا بما فيه صلاحهم بخلاف النفس تأمر بما فيه الفساد فيجب أن يكون أحب إليهم من أنفسهم اه فن خصائصه صلى الله عليه وسلم أنه كان إذا احتاج إلى طعام أو غيره وجب على صاحبه الاحتياج إليه بذلك صلى الله عليه وسلم وحاز له صلى الله عليه وسلم أخذه وهذا وإن كان جائزا لم يقع (من ترك ما لا فلاهله) أي لورثته (ومن ترك ديناً أو ضياعاً) بفتح الضاد المهملة أي عيالا وأطفالا لذوي ضياع فوقع المصدر موقع الاسم (فالي وعلى) أي فأمر كفاية عياله إلى وفاء دينه على وقد كان صلى الله عليه وسلم لا يصلي على من مات وعليه دين ولم يخالف له وفاء لئلا يتساهل الناس في الاستدانة ويحلوا الوفاء فزجروهم عن ذلك بترك الصلاة عليهم ثم نسخ بما ذكر وصار واجبا عليه صلى الله عليه وسلم واختلف أصحابنا هل هو من الخصائص أم لا فقال بعضهم كان من خصائصه صلى الله عليه وسلم ولا يلزم الامام أن يقضيه من بيت المال وقال بعضهم ليس من خصائصه بل يلزم كل امام أن يقضى من بيت المال دين من مات وعليه دين إذا لم يخالف وفاء وكان في بيت المال سعة ولم يكن هناك أهم منه واعتمد الرمي الاول وفاقا لابن المقرئ (وانا ولي المؤمنين) أي متولى أمورهم فكان صلى الله عليه وسلم بإباح له أن يزوجه ما شاء من النساء من يشاء من غيره ومن نفسه وان لم يأذن كل من الولي والمرأة وأن يتولى الطرفين بلا إذن (حم م ن ه عن جابر) امامه د فوافقه انى لا عطى الرجل وادع الرجل) أي أتركه فلا اعطيه شيئا (والذى ادع) أي أترك عطائه (احب الى من الذى اعطى ولا يكن) استندرك به بين جواب وسؤال تقديره لم يقل ذلك (اعطى اقواما لما يرى) بكسر اللام أي اعلم (في قلوبهم من الجزع) بالتحريك أي الضعف عن تحمل الفقر (والملح) بالتحريك هو بمعنى الجزع فالجمع للأطباء أو هو شدة الجزع أو الخشخشة (واكل) بفتح الكسر (اقواما الى ما جعل الله في قلوبهم من الغنى) أي النفسى (والخير) أي الجبلى الداعى الى الصبر والتعفف عن المسئلة (منهم عمرو بن تغلب) بفتح النفسى الفوقية وسكون المهملة وكسر اللام وتنتميه فقال عمر وفاء لله ما أحب أن يكون لى بكاهة رسول الله صلى الله عليه وسلم حرا انهم أي ما أحب أن لى بطل كلمته انهم الحر وهذه صفة تدل على قوة ايمانهم وبكفهم هذه المنفعة الشريفة وفي الحديث ان الرزق فى الدنيا ليس على قدر درجة المرزوق فى الآخرة وأما فى الدنيا فانما تقع العطية والمنع بحسب السيادة الدنيوية فكان صلى الله عليه وسلم لم يعط من يخشى عليه الجزع والملح لو منع ومنع من يشى بصبره واحتماله وقناعته بجواب الآخرة وفيه أن البشر طبع على حب العطاء وبغض المنع والاسراع الى انكار ذلك قبل الفم كره في حقيقته الا من شاء الله وفيه أن المنع قد يكون خيرا للمنع كمال تعالى وعسى أن تذكره شيئا وهو خير لكم وسعيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم أنى بمال أو بسبي نفسه فأعطى رجلا لا وترك رجلا لا فبأنه أن الذين ترك اعطاهم تسكاهم واعتبوا عليه فحمد الله ثم أنى عليه ثم قال أما بعد فقد كره (حم عن عمرو بن تغلب) امامه د فسا بال اقوام) استغفهم انكارى أى ما حالهم وهم أهل بريرة وسيدى كفى مس لم عن عائشة قالت دخلت على بريرة فقالت ان أهلى كاتبونى على تسع أواق فى تسع سنين كل سنة أوقية فأعينينى

فقلت

النفس عمرو بن تغلب ولذا كان يقول هذه الكلمة أحب الى من حرا انهم أي من اعطاه حرا انهم (قوله فسا بال اقوام) رواية البخارى ما بال بدون فاء فى الجواب انتهى مناوى

(قوله ايها الناس) اي من يتأتى خطابهم المراد اصحابه وهم يلقون من بعدهم (قوله انا بشر) اي وكل بشر لا بد ان يموت (قوله فاجيب) اشار به الى ان اللائق لكل مؤمن تلقية بالقبول كالجيب بالاختيار والافالواقع ان ملك الموت لا يشاور من يقبض روحه (قوله وانا نارك) اي واني وان مت فانا نارك فيكم ثقلين اي امرين عظيمين (قوله الهدي) اي الارشاد اي بسبب التمسك بنواهيها واما حصل الارشاد ٣٤٤ (قوله اهل بيتي) هم مؤمنوني هاشم والمطلب والمراد علماءهم المجتهدون فيجب

اتباعهم فاهل البيت عام مراد به هنا خاص وانما خصهم بالذكر مع انه يجب امتثال قول المجتهدين ولو من غير اهل البيت لماعلم بالوحي او بنور النبوة ما يقع لهم بعده من الفتن تصنع الحجاج بهم فلم يجازهم ناقص العقل انهم غير كاملين لوقوع ذلك بهم فلا يقدّمهم (قوله اذ كرّم الله الخ) قاله ثلاثا وان كان الذي في النسخ اثنين والمعنى اذ كرّم ما امر الله به من احترامهم واكرامهم لكن في العزيزي نسخة اللقائي ذكر ذلك ثلاثا قال المناوي كرهه ثلاثا لئلا كيد انتمى (قوله عن زيد بن ارقم) قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فيمنّا خطيبا يمس يدى خبايين مكة والمدينة فحمد الله تعالى وأثنى عليه ووعظ وذاكرهم قال اما بعد فذكره انتمى مساوي وقوله خباييم انضم العلماء بالجمعة وتشديد الميم غير على أميال من الخفة (قوله واوثق العري

مع وجود من هو أفضل منه وسببه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمل عبد الله بن التيمية بضم اللام وسكون المشنة الفوقية وكسر الموحدة ثم ياء النسب على عمل فهاء فقال هذا لكم وهذا اهدي الى فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم عشية بعد الصلاة فتشهد وأثنى على الله كما هو اهله ثم قال اما بعد فذكره (حم ق د عن ابي حمدا الساعدي) قال المناوي ذكر البخاري ان هذه الخطبة كانت عشية بعد الصلاة (اما بعد ايها الناس) اي الحاضرون أو اعم (فاغنا نبشر يوشك) اي يقرب (ان ياتي رسول ربى فاجيب) اي ياتني ملك الموت بدعوى فاموت وكفى بالاجابة عن الموت اشارة الى ان اللائق تلقية بالقبول كالجيب اليه باختياره (وانا نارك فيكم ثقلين) سمي ثقلين لعظمهما وشرفهما وكبر شأنهما وأثر التعمير به لان الاخذ بما يتلقى عنهما والحفاظ على رعايتهما والقيام بواجب حرمتهما ثقيل (اولهما كتاب الله) هو علم بالنبوة على القرآن وقدمه لاحقيته بالتقديم (فيه الهدي) اي من الضلالة (والنور) للهدور (من استمسك به واخذ به كان على الهدى ومن اخطأ ضل) اي اخطأ طريق السعادة وهلك في ميدان الشقاوة (فخذوا بكتاب الله تعالى واستمسكوا به) اي اعملوا بما فيه من الاوامر واجتنبوا ما فيه من النواهي فانه السبب الموصل الى المقامات العلية والسعادة الاصلية (واهل بيتي) اي وثانيهما اهل بيتي وهم من حرم عليهم الصدقة اي الزكاة من اقاربه والمراد به هنا علماءهم (اذ كرّم الله في اهل بيتي اذ كرّم الله في اهل بيتي) اي في احترامهم واكرامهم والقيام بحقوقهم وكرره لئلا كيد (حم وعبد بن حميد) قال المناوي بغير اضافة (م عن زيد بن ارقم) اما بعد فان اصدق الحديث كتاب الله تعالى اي لا يحازه وتناسب الفاظه واستعماله الكذب في خبره (واوثق العري كلمة التقوى) اي كلمة الشهادة او هي الوفاء بالعهود (وخير المال) الاديان (مله ابراهيم) ولذلك امر المصطفى باتباعها (وخير السنن سنة محمد) لانها اهدي من كل سنة واقوم من كل طريقة والسنن جمع سنة وهي قوله أو فعله أو تقريره (واشرف الحديث ذكر الله) لان الشيء يشرف بشرف من هو له (واحسن القصص هذا القرآن) لانه يبرهان ما في جميع الكتب ودليل على صحتها الاستتمالة على الجائبات والحكم والآيات والعبر (وخير الامور عوازمها) اي فرائضها التي فرض الله على الامة فعملها (وشرا الامور محدثاتها) اي شر الامور على الدين ما أحدث من البدع بعد الهدى والاول ولم يشمله اصل من اصول الشرع (واحسن الهدي هدى الانبياء) بفتح الهاء وسكون الدال المهملة اي احسن الطرائق والسير طريفة الانبياء اهتد بهم من الضلال والاضلال (واشرف الموت قتل الشهداء) لانه في الله ولله ولاعلاء كلمة الله (واعي الهوى الضلالة بعد الهدي)

الخ شبه الاسباب المحيطة عنده تعالى بعري الجبل التي يتسك بها في الهوى والعود والنزول الى المقصود فالمراد اي بكلمة التقوى كل عمل خير يقبى او كلمة الشهادة اذ لا يعتمد بالتقوى الا بها قال المناوي مثل حال التقى بحال من اراد التمدى من شاطئ فاحتاط لنفسه بتمسكه بعروة من جبل ميم مأمون انقطاعه انتهى (قوله واحسن القصص) فيه اقتباس من قوله تعالى نقص عليك احسن القصص اي احسن ما يقص ويحدث به لقرآن (قوله واحسن الهدي) بفتح فسكون اي احسن الطرق طرق الانبياء ويصح بضم الهاء وفتح الدال اي احسن الارشاد ارشاد الانبياء

(قوله وخير العلم) وفي رواية وخير العمل مانفع (قوله واليد العليا خير من اليد السفلى) أي المعلقة خير من الاخذة إذا لم يكن الاخذة محتاجا لخبر ما المعلق من سعة بافضل من الاخذة إذا كان محتاجا انتهى عز يزي (قوله وشرا المعذرة) أي الرجوع الى الله تعالى بالتوبة عند الفرغرة فلا تنفعه حقيقة (قوله يوم القيامة) ولذا قال الشاعر ٣٤٥ اذا انت لم تزرع وابهرت حاصدا ندمت على التفريط في

أي الكفر بعد الايمان فهو العمى على الحقيقة (وخير العلم مانفع) أي بأن يحبه عمل وفي نسخة وخير العمل مانفع أي بأن يحبه اخلاص (وخير الهدى ما اتبع) بالبناء للهول أي اقتدى به كشر علم وتأديب مرید وتهذيب اخلاق (وشرا العمى عمى القلب) أي كون الشخص لا يبصر ربه قال تعالى ومن كان في هذه أعمى فهو في الآخرة أعمى قال البيضاوي والمعنى من كان في هذه الدنيا أعمى القلب لا يبصر ربه كان في الآخرة أعمى لا يرى طريق النجاة (والبدن العليا خير من البدن السفلى) أي المعلقة خير من الاخذة إذا لم يكن الاخذة محتاجا (وما قل) أي من الدنيا (وكفى) أي الانسان مؤتمنه ومؤتمنه مؤتمنه (خيرهما كثرة والهي) أي عن ذكر الله والدار الآخرة لان الاستكثار من الدنيا يورث الهيم والغم والقسوة (وشرا المعذرة حين يحضر الموت) فان العبد اذا اعتذر بالتوبة عند الفرغرة لا يفيد اعتذاره لانها حالة كشف القطاء (وشرا الندامة) أي التمسر على ما فات (يوم القيامة) فانها لا تنفع يومئذ ولا تفيد فيمنع للانسان أن يكثر من الاعمال الصالحة قبل وقوع الندامة (ومن الناس من لا يأتي الصلاة الا دبرا) يروي بالفتح والضم وهو منصوب على الفارق وقال المناوي بضمين أي بعد فوت وقتها اه أي انه يأتي الصلاة حين أدير وقتها (ومنهم من لا يذكر الله الا هجرا) أي تاركا للاخلاص في الذكركان قابله هاجرا لسانه غير موصل له (واعظم الخطايا) أي من أعظمها خطيئة (اللسان الكذوب) أي الكثير الكذب (وخير الغنى غنى النفس) فانه الغنى على الحقيقة (وخير الزاد) أي الى الآخرة (التقوى) أي فعل الطاعات وتجنب المنهيات (ورأس الحكمة مخافة الله) أي الخوف منه فمن لم يخف منه فباب الحكمة وطريق السعادة فونه مسدود (وخير ما وقر في القلوب اليقين) أي التصديق بالخازم بجميع ما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم أي خير ما سكن فيه نور اليقين فانه المزيل لظلمة الريب (والارتباب كفر) أي الشك في شيء ما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم كفر بالله وفي نهج والارتباب من الكفر (والنباة من عمل الجاهلية) أي النوح على الميت فهووا كهفاه واجلاهم عادة الجاهلية وقد حرمه الاسلام (والقول) أي الخيانة الخفية (من جثا جهنم) جمع جثوة بالضم أي الشيء المجموع يعني الحجارة المجموعة أي من جثاها (والكزكي من النار) أي المال الذي لم يؤدز كانه يذوي به صاحبه في نار جهنم (والشعر) بالكسر الكلام المقفي الموزون (من مزامير ايليس) اذا كان محرما (والجوع جاع الاثم) أي مجبته ومظنته لما يترتب عليه من المفسد (والنساء حبال الشيطان) قال العلقمي قال في النهاية حباله بالكسر وهي ما يصاد به من أي شيء كان وفي رواية حبال الشيطان أي مصائده (والشباب شعبة من الجنون) لانه عمل الى الشهوات ويوقع في المضار (وشرا المكاسب كسب الربا) أي التمسك به فهو من الكبائر (وشرا ما كل) أي الماء كول (مال البقيم) أي بغير حق قال تعالى ان الذين

زمن البذر
(قوله الا هجرا) أي تركا أي تاركا للاخلاص القاي فالهجر حصول الريبة من لم يصعب ذكره رياء فهو خير وان لم يكن عن استحضار قلب وان كان ذلك أكمل وهو راضية بعضهم بفتح الهاء وبعضهم بضمها وعلى الضم معناه الفهش وفي النهاية مهاجر (قوله ما وقر) أي وضع وضبط بعض الفضلاء وقر بفتح الواو والقاف قال المناوي قال الزنجشري وقر في صدره كذا وقع وبقي اثر (قوله والغلول) هو الخيانة مطابقة وقيل في خصوص الغنيمة (قوله من جثا جهنم) أي من حجارة مجموعة في جهنم يحرق بها الخائن (قوله جاع) أي مجامع لكل الاثم ولذا طالب من شخص القتل والزنا فاني وطالب منه شرب الخمر فشرب فقتل وزنا لسلب عقله قال المناوي الجاع اسم لما يجمع ويضم يقال هذا الباب جاع الابواب من جعت الشيء ضمته كالكفات من كفت

٤٤ يزي ل الشيء اذا ضمه وجمعه ذكره في الكشف انتهى (قوله حباله) او حبال جمع حباله ولذا سمع سيدنا عمر امرأة تقول ان النساء يا حبن خلقن لكم * وكما كبر شتمى شتم الربا حين فقال سيدنا عمر رضي الله عنه راداعا لهما ان النساء شياطين خافن لنا * فعوذ بالله من شر الشياطين

(قوله شعبة) بالضم وشقي كعلم

بأكون أموال الله ما اغتيا بأكون في بطونهم ناراً أي ما شئنا ناراً لأنه يؤل إليهم أو يوصلون
 بالبناء للفاعل والمفعول أي يدخلون سعيهم أي ناراً شديدة (والسعيد من وعظ بغيره) قال
 المناوي أي من تصفع أفعال غيره فاقته أي باحسنتها وأقمتها عن قبجها أه ويحتمل أن
 المراد من وعظ بمن مات من أقرانه والله أعلم (والشقي من شقي في بطن أمه) أي حين يؤمر
 بكتابة أجله ورزقه وشقاوته (وإنما يصبر أحدكم إلى موضع أربعة أذرع) أي إلى القبر أي
 لا بد من الموت وكذا لأنه الغالب (والأمر بالآخره) بعد آخره أي اغتيا الأعمال بخواتمها
 فإذا أراد الله بعد خبر أو فقه لعمل صالح قبل الموت ثم يقبضه عليه (وملاك العمل) قال
 العلقمي قال في النهاية الملاك بالكسر والفتح قوام الشئ ونظامه وما يعتمد عليه فيه (خواتمه)
 يعني أحكام عمل الخير بوقوفه على سلامة عاقبته (وشمر الروايات والكذب) بفتح الراء
 المهملة جمع رواية بمعنى ناقل وفي حديث الراوية أحد الشائين وأشر الناقبين ناقلوا الكذب
 (وكل ما هوأت) أي من الموت والقيامة والحساب (قريب) قال تعالى أنهم يرونه بعيداً ويراوه
 قريباً (وسباب المؤمن) بكسر السين المهملة قال العلامة قال شيخنا والسباب الشتم
 (فسوق) أي فسق (وقال المؤمن) أي بغير حق (كفر) أي أن استحل قتلها ولا تأويل
 سائغ أو هو زجر وتنفير (واكل لحمه) أي غيبته وهو ذكروه بشئ يكرهه وإن كان فيه (من
 معصية الله) قال تعالى ولا تجسسوا يحذف إحدى التاءين أي لا تتبعوا عورات المسلمين فإنه
 من تتبع عوراتهم تتبع الله عورته حتى يفضحه ولو في جوف بيته فظن السوء بأهل الخير من
 المؤمنين حرام ولا يغيب بعضكم بعضاً أي لا يذكروه بشئ يكرهه وإن كان فيه أحب أحدكم أن
 يأكل لحم أخيه ميتاً بالتحفيف والتشديد تمثيل فيه مما أغاب الاستفهام المقرر واسناده الفعل
 إلى أحد التاءين وتعليق المحبة بما هو في غاية الكراهة وتمثيل الاغتيا بأكل لحم الإنسان
 وجعل المأكول أخاً وميتاً فمكرهت موه فاعتيا به في حياته كأكل لحمه بعد دمهاته وقد عرض
 عليكم الثاني فمكرهت موه فمكرهت موه فاعتيا به في حياته كأكل لحمه بعد دمهاته وقد عرض
 امرأته وشعره كن أريد الاجتماع به لا خدمته علم أو صناعته فيجوز ذكر عيوبه بل يجب وإن لم
 يستشعر بذلك للنهي ومنه انتظام إلى سلطان أو قاض أو غيره ما من له ولاية على انصافه من
 ظلمه فيقول فلاني فلان أرفعل في كذا ومنه الاستعانة على تغيير المنكر ورد العاصي فيقول إن
 رجوع قدرته على الدفع فلان بفعل كذا فازجره ونحو ذلك ومنها الاستفتاء كأن يقول ظاهري
 فلان أو أي أو أخي بكذا فهل له ذلك أم لا وما طرقت في الخلاص منه ودفع ظلمه عنى ونحو ذلك
 ومنها أن يكون المتعاب مجاهر بنفسه أو يدعيه كالجور ومصادرة الناس وجباية المكوس وقولي
 الأمور الباطلة فيجوز ذلك بما يجاهر به ولا يجوز بغيره إلا بسبب آخر ومنها التعريف كما إذا كان
 معروفاً لقب كالاعش والازرق والقصير فيجوز تعريفه به ولا يجوز ذكره به تنقيصاً وإن أمكن
 التعريف بغيره كان أولى (وحرمه ماله كحرمة دمه) أي كما يمنع سفك دمه بغير حق يمنع اخذ
 ماله بغير حق (ومن يتألم) بفتح الهمزة وتشديد اللام يقال تألى تألى تألياً وآلى بولي أبلأه
 وكلاهما بمعنى اليمين أي من يحكم عليه ويحلف كأن يقول والله ليدخلن الله فلانا النار والله
 ليدخلن الله فلان الجنة (على الله بكذبه) بأن يفعل خلاف ما حلف عليه بحجزة له على
 جوارحه وفضوله (ومن يعفر بغير الله له) أي ومن يستر على مسلم فضيحة أطاع عليه استر الله

(قوله إلى موضع أربعة
 أذرع) وهو القبر ولذا قيل
 لبعض العارفين عظمي فقال
 أما يهظك أنه لا بد من موتك
 ومرورك على الصراط الخ
 (قوله الروايات والكذب)
 جمع رواية بمعنى الناقل
 للكذب فلا يجوز نقل الكلام
 الكذب (قوله وكل ما) أي
 شئ هوأت قريب (قوله
 وسباب) أي سب المؤمن
 لمؤمن أو لمؤمن (قوله واكل
 لحمه الخ) شبه الغيبة بكل
 لحمه ففيه فظاظة (قوله
 ومن يتألم على الله) أي يحكم
 عليه ويحلف كان يقول
 والله إن فلانا يدخل الجنة
 إن فلانا من أهل النار فلا
 ينبغي له ذلك لأنه من الغيب
 عذافاً قد يكون الأمر بخلاف
 ما ظن ولذا قال بكذبه بأن
 يفعل تعالى خلاف ما حلف
 عليه نعم لو قال فلان من أهل
 الجنة على سبيل البشارة
 له لمسه بالصلاح فلا بأس
 به بخلاف الخاف لأنه قد
 حزم بما لا يعلم فيتألم من
 التألم وهو الخاف كالإبلاء
 فإنه الخاف

(قوله ومن يسمع السمعة يسمع الله به) أي من يسمع أصباط عمله بسبب أخباره لأجل الثناء عليه يسمع الله به أي يفضله بأن
يبتليه بأمر يحصل له به من الناس غاية الأذى وهذا الحديث قاله صلى الله عليه وسلم بعد رجوعه من غزوة تبوك لما أوصى بلالا
بملاحظة ألفه ونام حتى طاعت الشمس فقال له ألم أخبرك بملاحظة الفجر ٣٤٧ فقال غلبني ما غلبك النوم فانتقل صلى الله

عليه وسلم إلى موضع آخر
وتوضأ وصلى وذكر الحديث
وفيه إشارة إلى أنه تسن
مفارقة محل المعصية لأن
ما وقع صورة معصية (قوله
خضرة حلوة) شبهها بالقواكه
بجامع الاستطابة واللذة
وأمداد النفوس إلى كل
واثبات الخضرة والحلاوة
تخييل فهي مكنية (قوله
مستخلفكم فيها) أي جاهلكم
خلفاء في الدنيا واسم
مالكين فهو تعالى المالك
الحقيقي (قوله ألا) بالتخفيف
هنا وفيما يأتي (قوله توقد)
قال المناوي يحذف إحدى
التاءين تخفيفا والذي في
الداودي وضبطه توقد من
أوقد انتهى بخط الشيخ عبد
البر الأجهوري وبها مش
نسخته ما ذهبه سبب الغضب
مجهوم ما تذكره النفس من
هو دونها وسبب الحزن
مجهوم ما تذكره من هو فوقها
والغضب يتحرك من داخل
الجسد إلى خارج والحزن
يتحرك من خارج إلى داخله
ولذلك يقتل الحزن ولا يقتل
الغضب لبروز الغضب ويكون
الحزن فصارا للحادث من

ذوقه فلا يؤاخذ بها (ومن يعرف) أي عن الجاني عليه (يعرف الله عنه) أي يجمع عنه سبباته
جزاء وفاقا (ومن يكظم الغيظ) أي يكتمه مع قدرته على انقاذه (يا جوه الله) أي يثبته لأنه
محسن يحب المحسنين وكظم الغيظ أحسان (ومن يصبر على الرزية) أي المصيبة أحسن بابا
(يعوضه الله) أي يعوضه عنها خيرا ما ساقط (ومن يسمع السمعة يسمع الله به) أي ومن يرأى
بعملة يفضله الله (ومن يصبر) أي على ما أصابه من بلاء (يضعف الله له) بضم المثناة
التيمة وشدة العين المهملة المكسورة أي يؤثبه أجور مرتين (ومن يعص الله يرضه) أي لم يعرف
هذه فهو تحت المشيئة (اللهم اغفر لي ولا متي اللهم اغفر لي ولا متي اللهم اغفر لي ولا متي) قاله
ثلاثا لأن الله يحب المتكئين في الدعاء (استغفر الله لي ولكم) أي اطلب منه المغفرة لي ولكم وفيه
أنه يندب للداعي أن يبذل نفسه (البيهقي في) كتاب (الدلائل) دلائل النبوة (وابن
عساكر عن عقبه بن هارم الجعفي أبو نصر السجزي) بكسر السين المهملة (في) كتاب
(الابانة) عن أصول الديانة (عن أبي الدرداء) مرفوعا (ش عن ابن مسعود موقوفا)
واسمه ناده حسن (أما بعد فان الدنيا خضرة حلوة) أي هي في الرغبة فيها والميل إليها
كالفاكهة التي هي في المنظر خضرة وفي المذاق حلوة وكل من غلب فيه منفردا فكيف إذا
اجتمع (وان الله تعالى مستخلفكم فيها) أي جاءكم خلفاء في الدنيا (فناظر كيف تعملون)
أي كيف تتصرفون في مال الله الذي آتاكم هل هو على الوجه الذي يرضاه المستخلف أم لا
(فاتقوا الدنيا) أي احذروا واقتنعوا (واتقوا النساء) أي الا فتتان بهن (فان أول فتنة بني
إسرائيل كانت في النساء) يريد قتل النفس التي أمر فيها بنوا إسرائيل بذيبح العقرة فانه قتل ابن
أخيه أو عمه ليتزوج زوجته أو بنته (ألا) بالتخفيف للتنبيه (ان بني آدم خلقوا على طبعات
شئ) أي متفرقة (فمنهم من يولد مؤمنا ويحيا مؤمنا ويموت مؤمنا) وهذا الفريق هم سعداء
الدارين (ومنهم من يولد كافرا ويحيا كافرا ويموت كافرا) وهذا القسم هم أهل الشقاوة
(ومنهم من يولد مؤمنا ويحيا مؤمنا ويموت كافرا) أي يسبق عليه الكتاب فيختم له بالكفر
(ومنهم من يولد كافرا ويحيا كافرا ويموت مؤمنا) أي يسبق عليه الكتاب فيختم له بالإيمان
فيصير من أهل السعادة (ألا ان الغضب حمة توقد في خوف ابن آدم) قال المناوي يحذف
أحدى التاءين تخفيفا فهو بفتحات (الأترون) أي حال غضبه (إلى حمة عينيه وانبعاث
أوداجه) جمع وديج بفتح الدال وكسر العرق الذي يقطعه الذابح ويهني الوريد (فإذا وجد
أحدكم شيئا من ذلك) أي من مبادئ الغضب (فالارض الارض) أي فانهضطجع بالارض
لتنكسر نفسه فتذهب حدة غضبه (ألا ان خير الرجال) وكذا النساء والخائف (من كان بطيء
الغضب سريع الرضا وشبه الرجال من كان سريع الغضب بطيء الرضا فإذا كان الرجل بطيء
الغضب بطيء (أي إلى) أي الرجوع (أو سريع الغضب سريع (أي إلى) فانه إذا

الغضب السهولة والانتقام والحادث عن الحزن المرض والاسقام له كونه فذلك أدهى الحزن إلى الموت ولم يفض الغضب إليه
ويطغى الغضب المذموم الاستعانة من الشيطان الرحيم والوضوء والانتقال من مكان إلى مكان واستحضار ما جاء في فضل كظم
الغضب انتهى من هاشم ندهة شيخنا الزرقاني انتهى بحروفه (قوله فالارض الارض) أي الزموها وأصقوها بآدابكم وتذكروا
عودكم إليها بالموت يزول الغضب (قوله بطيء إلى) بالفاء أي الرجوع وقوله فانما أي صفة المدح بها أي تقابل بصفة الذم فلا

أوالفلك مدرج وهو جاز حيث لم يفرق بين ما في قال ابن عباس رضي الله تعالى عنهم من قال ذلك وغرق في الغمان (قوله الآية) أي آية الزمراي والأرض جميعا قبضته إلى بشر كون (قوله أم القرآن الخ) سميت أما على عادة العرب من أنهم يسمون فاتح الشيء أما وهي فاتحة القرآن وقال بعضهم سميت الفاتحة أم القرآن لأنها جمعت جميع مقاصد القرآن لاشتمالها على الشئ على الله تعالى كما هو أهله وعلى التقييد بالأمرو والنهي وعلى الوعد والوعيد وآيات ٣٤٩ القرآن لا تخلو عن هذه الأمور انتهى

بخط الوجه - وري (قوله المثاني) سميت بذلك لأنها نزلت مرتين مرة ليلة الأسراء ليلة فرض الصلاة في مكة ومرة في المدينة عند تحويل القبلة وقيل لما فيها من الثناء على الله تعالى وقيل لأن فارها من علمه تعالى (قوله والقرآن العظيم) عطف على السبع المثاني فتسمى الفاتحة بالقرآن العظيم لاشتمالها على معانيه وقيل عطف على أم فيكون مبتدأ خبره محذوف أي والقرآن العظيم ما عداها ولا ينافيه انها منه لأنها أفردت بالذكر اهـ ما مابها (قوله عن أبي بكر) وفي نسخة عن أبي هريرة بدل أبي بكر الصديق (قوله عوض من غيرها) أي لو اقتصر عليهم في الصلاة لكفت وكانت عوضا عن غيرها ولو قرأ غيرها عوضا عنها لم يكف الا عند البهر كما هو مقرر في الفروع (قوله حرة) أي حقيقة ان كان المراد بعدم موت السيد والا فالمراد تشبه الحررة في كونها

أي يقرأ وقوله تعالى (بسم الله مجراها ومرساها الآية) أي إلى آخرها ويقرأ وقوله تعالى (وما قدر الله حق قدره) أي ما عرفوه حق معرفته أو ما عظموه حق عظمتهم (الآية) أي آية الزمراي بشر كون (ع وابن السني عن الحسين) بن علي (أم القرآن) قال العلقمي سميت الفاتحة أم القرآن لأنها أصل القرآن وقيل لأنها مقدمة كأنها تؤمه اهـ وقال المناوي سميت به لاشتمالها على كليات المعاني التي فيها كذا ذكرها واستشكل بأن كثر من السور يشتمل على هذه المعاني مع أنها لم تسم بأم القرآن واجيب بأنها سابقة على غيرها ووضعا بل نزولا عند الاكثر فنزلت من تلك السور منزلة مكة من جميع القرى حيث مهدت أولا ثم دحيت الأرض من تحتها فكما سميت أم القرى سميت هذه أم القرآن على أنه لا يلزم اطراد وجه التسمية (هي السبع المثاني) قال المناوي سميت سبعا لأنها سبع آيات باعتبار عدد البسملة آية والمثاني لتكررها في الصلاة أو الا تزال فانها نزلت بمكة حين فرضت الصلاة وبالمدينة حين حوت القبلة وفيه أن الوصف المذكور ثبت لها بآية دليل قوله تعالى واقد آتيناك سبعاً من المثاني والقرآن العظيم (والقرآن العظيم) قال العلقمي هو معطوف على قوله أم القرآن وهو مبتدأ وخبره محذوف تقديره والقرآن العظيم ما عداها وليس معطوفا على قوله السبع المثاني لان الفاتحة ليست هي القرآن كله وفي رواية عنه يد أي حاتم بالفاظ والقرآن العظيم الذي أعطيته موه أي هو القرآن العظيم الذي أعطيته موه فيكون هـ ذاهوا والخبر وقدر روى الطبراني اسنادين جدين عن عمر بن الخطاب عن علي السبع المثاني فاتحة الكتاب قال عمر تنق في كل راحة اهـ وقال المناوي عطف صفة الشيء على صفة أخرى له (نحو عن أبي بكر) الصديق (أم القرآن) قال المناوي سميت به لأنها عنوان وهو كله لها بسيط وبيان (عوض من غيرها) أي من القرآن (وليس غيرها من أعضائها) ولهذا لا يقوم غيرها مقامها في الصلاة عند القدرة على حفظها عند الشافعي ولم يكن لها في الكتب الالهية تعديل (قطك عن عبادة) بن الصامت (أم ولد حرة) أي كالحرة في كونها لا تتابع ولا ترهن ولا توهب ولا تنصرف فيها بمنزلة المملوك اذ كان يصح تصديق بعتها ويصح بيعها اذا اشترت نفسها او كانت مرهونة أو جانية تعاق برقبته مال وكان المالك فيها معسرا حال الاستيلاء (وان كان سقطا) وان لم تنفع فيه الروح بل ولو سقطا خفي تحت طيه بحيث لا يعرفه الا القوابل (طب عن ابن عباس (أم ملام) بكسر الميم وسكون اللام وفتح الدال المهملة قال المناوي وروى بذلك مجمة من لدم تعني لزم وهي الحمي (نأ كل اللحم وتشرب الدم) أي اذا لزم المجرم المجرم انخلته (بردها وحدها من جهنم) أي أوسات منها الدنيا نذيرا للعاصين وبشير للمقربين انها كفارة

لاتتباع الخ (قوله أم ملام) هذه كنية الحمي والميم الاولى مكسورة زائدة وألدمت عليه الحمي أي دامت وبعضهم يقول سبأ بالذال المجمة وهي بالمهملة في الرواية كذا بخط الوجه وروى بذلك مجمة الخ (قوله ملام) مقتضى قول الشارح مفعول أنه بفح الميم لان المؤلفين متى أطلقوا لفظ مفعول كان بالفتح كقولهم مذهب مفعول لكن العزبي قال ملام بكسر الميم فيقرأ مفعول بكسر الميم هنا وان كان ليس مقتضى اطلاقهم (قوله نأ كل اللحم) شبه صلى الله عليه وسلم الحمي بالحيوان وثباته الاكل والشرب تخييل ومعنى أكل لحمه انخله وشرب دمه حرقه (قوله بردها وحدها من جهنم) أي من أصيب بها لم يعذب بمرجهنم ولا

أو الفلك مدرج وهو جائر حيث لم يفرق بين ما في قال ابن عباس رضي الله تعالى عنهم من قال ذلك وغرق فعلى الفهمان (قوله الآية) أي آية الزمراي والأرض جميعا قبضته إلى بشر كون (قوله أم القرآن الخ) سميت أم على عادة العرب من أنهم يسمون فاتح الشيء أم وهي فاتحة القرآن وقال بعضهم سميت الفاتحة أم القرآن لأنها جمعت جميع مقاصد القرآن لاشتمالها على الثناء على الله تعالى كما هو أهله وعلى التوبيخ بالامر والنهي وعلى الوعد والوعيد وآيات ٣٤٩ القرآن لا تخلو عن هذه الامور انتهى

بخط الاجهوري (قوله المثاني) سميت بذلك لانها نزلت مرتين مرة ليلة الاسراء ليلة فرض الصلاة في مكة ومرة في المدينة عند تحويل القبلة وقيل لما فيها من الثناء على الله تعالى وقيل لان قارئها من علمه تعالى (قوله والقرآن العظيم) عطف على السبع المثاني فسمى القرآن العظيم لاشتماله على معانيه وقيل عطف على أم فيكون مبتدأ خبره بخلاف أي والقرآن العظيم ما عداها ولا ينافيه انها منه لانها أفردت بالذكر اهـ ما بها (قوله عن أبي بكر) وفي نسخة عن أبي هريرة بدل أبي بكر الصديق (قوله عوض من غيرها) أي لو اقترع عليهم في الصلاة لكفت وكانت عوضا عن غيرها لو قرأ غيرها عوضا عنها لم يكف الا عند الجهر كما هو مقرر في الفروع (قوله حرة) أي حقيقة ان كان المراد بعد موت السيد والا فالمراد تشبه الحرة في كونها

أي يقرأ قوله تعالى (بسم الله مجراها ومرساها الآية) أي إلى آخره ويقرأ قوله تعالى (وما قدر الله حق قدره) أي ما عرف فوه حق معرفته أو ما عظموه حق عظمته (الآية) أي آية الزمراي بشر كون (ع وابن السني عن الحسين) بن علي (أم القرآن) قال العلقمي سميت الفاتحة أم القرآن لانها أصل القرآن وقيل لانها مقدمة كأنها نومه اهـ وقال المناوي سميت به لاشتمالها على كلمات المعاني التي فيه كذا ذكرها واستشكل بأن كشير من السور يشتمل على هذه المعاني مع انها لم تسم بأم القرآن واجيب بأنها سابقة على غيرها وضعا بل نزولا عند الاكثر فنزلت من تلك السور منزلة مكة من جميع القرى حيث مهدت أولا ثم دحبت الأرض من تحتها فكما سميت أم القرى سميت هذه أم القرآن على انه لا يلزم اطراد وجه التسمية (هي السبع المثاني) قال المناوي سميت سبعا لانها سبع آيات باعتبار عدد البسطة آية والمثاني لتكررها في الصلاة والانتزال فانها نزلت بمكة حين فرضت الصلاة وبالمدينة حين حولت القبلة وفيه أن الوصف المذكور ثبت لها بمكة بدليل قوله تعالى ولقد آتيناك سبعاً من المثاني والقرآن العظيم (والقرآن العظيم) قال العلقمي هو معطوف على قوله أم القرآن وهو مبتدأ وخبره محذوف تقديره والقرآن العظيم ما عداها وليس معطوفاً على قوله السبع المثاني لان الفاتحة ليست هي القرآن كله وفي رواية عند أبي حاتم بلغنا والقرآن العظيم الذي أعطيته موه أي هو القرآن العظيم الذي أعطيته موه فيكون هذا هو الخبر وقدر روى الطبراني اسنادين جديدين عن عمر بن عبد الله عن علي السبع المثاني فاتحة الكتاب قال عمر تنق في كل راحة اهـ وقال المناوي عطف صفة الشيء على صفة أخرى له (تج عن أبي بكر) الصديق (أم القرآن) قال المناوي سميت به لانها عنوان وهو كلمة بسيطة وبيان (عوض من غيرها) أي من القرآن (وليس غيرها مع عوضا) ولهذا لا يقوم غيرها مقامها في الصلاة عند القدرة على حفظها عند الشافعي ولم يكن لها في الكتب الالهية تعديل (قط ل عن عبادة) بن الصامت (أم الولد حرة) أي كالحرة في كونها لا تتابع ولا ترهن ولا توهب ولا تصرف فيما يملك اذ كان يصح تجهيزتها وبيعها اذا اشترت نفسها أو كانت موهوبة أو جانية تعاق بربقتها مال وكان المالك فيها معسرا حال الاستيلاء (وان كان سقطا) وان لم تنفخ فيه الروح بل ولو مخطوطا خفي تحت طية بحيث لا يعرفه الا القوابل (طب عن ابن عباس) (أم مادم) بكسر الميم وسكون اللام وقع الدال المهملة قال المناوي وروى بذلك مجمة من لدم معنى لزم وهي الحمى (نأ كل اللحم وتشرب الدم) أي اذا زلت المحجوم أنحلته (بردها وحرقها من جهنم) أي أوسلت منها لذي نيران لذيها حدين وبشير للمفربين انها كفارة

لاتباع الخ (قوله أم مادم) هذه كنية الحمى والميم الاولى مكسورة زائدة فوالدمت عليه الحمى أي دامت وبهضم بقوله سبب بالذال المجمة وهي بالمهملة في الرواية كذا بخط الاجهوري لكنه في المناوي روي بذلك مجمة الخ (قوله مادم) مقتضى قول الشارح مفعول أنه بفتح الميم لان المؤلفين مني أطلقوا اللفظ مفعول كان بالفتح كقولهم مذهب مفعول لكن العزيزي قال مادم بكسر الميم فيقرأ مفعول بكسر الميم هنا وان كان ليس مقتضى إطلاقهم (قوله نأ كل اللحم) شبه صلى الله عليه وسلم الحمى بالحیوان واثباته الاكل والشرب تخييل ومعنى أكل لحمه انما لا يشرب دمه حرقه (قوله بردها وحرقها من جهنم) أي من أصيب بها لم يعذب به جهنم ولا

ببردها الذي هو الزهر بل لانه عذب به ما في الدنيا واسطة الحى فهي خير ولذا اتمت الحى على بابها صلى الله عليه وسلم بصورة شخص
وقال صلى الله عليه وسلم ارسلني بان هو احب الناس اليك فارسلها لانا نصار (قوله عن شبيب بن سعد) الذي في المناوى شبيب بن
سعد البجلي شهد فتح مصر وله صحبة انتهى قال بعض المشايخ قوله شبيب الخ هو صحابي شهد فتح مصر كذا كراكن في الاصابة عن
ابن يونس انه لا يحفظ له حديث ام مادم وشبيب بن نعيم هو الذي روى عنه الطبراني حديث ام مادم كافي الاصابة ومسند
الفردوس وتسديد القوس وعسارة الاصابة شبيب بن نعيم روى عنه الطبراني حديث ام مادم وقال البخاري شبيب بن نعيم ابو
روح الجهني تابعي لا صحبة له انتهى وفي التقرير شبيب بن نعيم ابو روح ثقة في الثالثة واخطأ من عده في الصحابة انتهى وبما تقرر
علم ان هذا الحديث مرسل وان الذي روى عنه الطبراني هذا الحديث شبيب بن نعيم لا شبيب بن سعد ولا شبيب بن سعد كافي
الجامع بين فاحفظه (قوله ام ايمن) حاضنة صلى الله عليه وسلم لموت امه وهو ابن خمس سنين وقيل ست وقيل سبع وغير ذلك ودايته
ولذا قال امي على عادة العرب من تسمية الداية اما (قوله من اليهود) أى من أثره وهذا لا ينافي ما ورد ان سبب الغرة الوضوء
لان الغرة أى بياض الوجه كما سيان . . . اليهود والوضوء وهذا البياض الذي في الوجه والاعضاء خاص بهذه الامة كما

يعلم من قوله امي وان كان
الوضوء ليس خاصا بهذه الامة
كما يعلم من هذا وضوءى ووضوء
الانبياء من قبل اذ لا يلزم من
الوضوء الغرة بل الغرة انما
قربت على الوضوء بالنسبة
لهذه الامة فقط وما قبل
ان كون وضوء الانبياء لا يدل
على انه لا لهم فاذا لم يحصل
لهم الغرة غير مسلم لان ما ثبت
لنبي فهو ثابت لأمته الا
ما دل الدليل على التخصيص
به (قوله لا يدري اولها خير الخ)
فان كان مشار كون السلف
في أصل الفضائل لاف جبهتها
لما علم ان الصحابة لا يساوهم

فاذا ذاق لهم ما في الدنيا لا يذوق لهم جهنم في الآخرة (طب عن شبيب بن سعد ام ايمن)
بفتح الهمزة والميم وهي برقة حاضنة المصطفى صلى الله عليه وسلم (امى بعد امي) أى في الاحترام
والترية فان امه ماتت وهو ابن نحو سبع سنين فاحتضنته فقامت مقام امه في تربيته (ابن
عساكر) في تاريخه (عن سليمان بن ابى شيخ موصلا امي يوم القيامة غير) انضم
المجتمعة وشدة الراجح غير (من اليهود) أى من أثره في الصلاة (محملون من الوضوء) أى
من أثره وكون الغرة من أثر اليهود لا ينافي ما سياتي في حديث من أنها من الوضوء لجواز ان
تكون منهما (ت عن عبد الله بن بسر) وهو حديث حسن غريب (امى امة ميسرة
لا يدري اولها خير) أى من آخرها (أو آخرها) أى خير من أولها فان لم يوجد في هذه الامة الى
قرب قيام الساعة (ابن عساكر) في تاريخه (عن عمرو بن عثمان) بن عفان وهو حديث
مرسل (امى امة مرحومة) أى من الله أو من بعضهم لبعض (مغفور لها) أى يغفر الله لها
المصفاة بفعل الطاعات والى كذا أثر بالتوبة (متاب عليها) أى يقبل الله توبتها (الحاكم في)
كتاب (السي) والاقصاب (عن انس امي هذه) أى الموجودون الآن وهم قرنه أو أعم
(امة مرحومة) أى مخصوصة بزيادة الرحمة واتمام النعمة أو بتخفيف الاصل والاثقال التي كانت
على الامم قبلها من قتل النفس في التوبة واخراج ربع المال في الزكاة وقرض موضع النجاسة
(ابن عساكر عذاب في الآخرة) أى من عذاب منهم لا يحس بالانار اذ ورد أنهم يموتون فيها كما

غيرهم وبخط الاجهوري مانعه انظر هل ينافيه قوله خير لم قرني ثم الذين يلونهم الحديث تأمل بانصاف ويحتمل تقدم
ان يكون هذا باعتبار الاكثر وقوله امي الخ هذا باعتبار الافراد والافندي يكون شخص أدرك الصحابة وفي هذا الزمن شخص انفع
للسلمين منه فالكلام في غير الصحابة انتهى بحرفه (قوله متاب عليها) أى على امي بمعنى أنها اذا فعلت ذنبا وفتحت للتوبة العجيبة
فليس عليهم عذاب في الآخرة أى كعذاب غيرهم فان من دخل النار من هذه الامة يموت فيها بخلاف غيرها (قوله امي هذه الخ)
قال ابن رسلان خصص بهذه النية اسم اشارة الى جودين من أمته وهم أهل قرنه لا عموم أمته صلى الله عليه وسلم التي تم
الموجودين والقرون الحادثة بعده وفي هذا تشرى وف وشر فضل بقرنه الذي هو فيهم وانهم لا عذاب عليهم في الآخرة وفي معنى
القرون الموجودين التابعون لهم باحسان وأما غيرهم من أمته فانه اذا قتل أو سرق أو زنا استحق العذاب في الآخرة الا ان يتوب
أو يغفر الله عنه هذا ما ظهر لي ويحتمل غير ذلك انتهى علقمى (قوله امة مرحومة) أى جماعة مخصوصة بالرحمة الشاملة فان
الامة تطلق على الجماعة بل على الواحد كما في قوله تعالى ان ابراهيم كان امة قانتا وكقوله صلى الله عليه وسلم قس بن ساعدة
يبعث الله يوم القيامة أمة واحدة اه علقمى

(قوله والزلزل) جمع زلزلة وسببها حبس البحيرة الأرض المتصاعدة أو تضررت بالماء العرق المتصل بها وما قبل ان الأرض موضوعة على قرن ثور واقف على قهف حوت الخ لا أصل له اذ هي حكايات لم تثبت بمحاولة ولو كان كذا كانت الزلزلة تتم بجميع الأرض وليس كذلك والمراد بالزلزل في الحديث هنا الشدائد والبلايا لا حقيقة فيها (قوله امثل) أي أنفع الخ أي في القطر الحار قبل بلوغ الشخص ثمانين سنة والافلاتنفع الحماة فيمنه يتركها ويقال منها لعدم قوته (قوله والقسطا البصري) نوع من الطبيب أي ان اخبره الطبيب بأنه ينفعه أو أنه جرب ذلك وبخط الشيخ عبد البر القسطا ضرب من الطبيب وقيل هو العود والقسطا عقار معروف في الادوية طبيب الخ يح تبخره النفساء والاطفال وهو أشبه بالحديث ٣٥١ انتهى (قوله امرؤ القيس) هو ابن حجر بن الحارث الكندي

مناوي هو أفصح العرب ولذا سئل بعض الشعراء عن أحد قهقهم فقال النابغة فقال السائل وأما امرؤ القيس فقال له كلامي الآن في الانس إشارة الى شدة حذقه فكأنه خرج عن طبع الانس وتقل أنه لما صار مرافقا قال أبوه ليس هذا ابني فقبل له لم فقال لأنه لم يأت بشعر مسع اني كثير الشعر فأمر بذبجه فلما أضجعه وله للذبح قال قفا نيك من ذكرى حبيب ومنزل بسقط اللواب بين الدخول فغول الخ فهو أول شعره وآخر شعره قوله اجارتنا المزارق قريب واني مقيم ما أقام عسيب اجارتنا انا مقيمان ههنا فكل غريب للغريب نسيب وتكلم في شعره بالفسر آن بقي المرء في الصيف الخ

تقدم (انما عذابها في الدنيا الفتن) أي الحروب الواقعة بينهم (والزلزل) أي الشدائد والاهوال (والقتل) أي قتل بعضهم بعضا (والبلايا) وعذاب الدنيا أخف من عذاب الآخرة قال المناوي لان شأن الأمم السابقة جارية في منهاج العدل وأساس البر بومية وشأن هذه الأمة ماش على منهج الفضل ووجود الألوهية (د ط ب ك ه ب عن أبي موسى) الأشعري (امثل ما ندوتهم به الحماة) أي من أنفعه لمن احتموا هاولا قت به قطر أو موضع اقال العلقمي قال أهل المعرفة الخطاب بذلك لاهل الجحاز ومن كان في معناه هم من أهل البلاد الحارة لان دماءهم رقيقة وتعمل الى ظاهري الايدان بجذب الحرارة الخارجة منها الى سطح البدن ويؤخذ من هذا أن الخطاب لغير الشيوخ لقلة الحرارة في أبدانهم وقد أخرج الطبري بأسناد صحيح عن ابن سيرين قال اذ بلغ الرجل أربعين سنة لم يحرقهم قال الطبري وذلك أنه يصير حينئذ في انتقاص من عمره واتحلال من قوى جسده فلا ينبغي أن يزيد به وهذا باخراج الدم اه وهو محمول على من لم تتبين حاجته اليه وعلى من لم يمتد به وقد قال ابن سينا في أرجوزته ومن يكن تعودا فصادة فلا يكون قاطعا للعادة ثم أشار الى أنه يقل ذلك بالتمديد ريج الى أن ينقطع جملة في عشر الثمانين (والقسطا) بضم القاف (البصري) القسطا نوعان هندي وهو أسود وبحري وهو أبيض والهندي أشدهم حارة قال العلقمي وفي رواية عليهم بهذا العود الهندي قال في الفتح وهو محمول على أنه وصف لكل ما لا يلهي تخيب كان وصفه الهندي كان الاحتياج في المعالجة الى دواء شديد الحرارة وحيث كان وصفه البحري كان دون ذلك في الحرارة لان الهندي كما تقدم أشد حارة من البحري (مالك) في الموطأ (حم ق م ن عن أنس) بن مالك (امرؤ القيس) الشاعر الجاهلي المشهور (صاحب لواء الشعراء الى النار) أي حامل راية شعراء الجاهلية وقائدهم الى النار لكونه ابتدع أمور افادته وابه فيها (حم عن أبي هريرة) امرؤ القيس قائد الشعراء الى النار لانه أول من احكم قوافيها) أي أنقنها وأوضح معانيها وفيه أنه ينبغي لمن ذكر حكايا أن يذكر تعليله لانه أثبت وأبعد عن النسيان (ابو عمرو) بفتح العين المهملة وبعد الواو بواو موحدة مفتوحة (في) كتاب (الاول) وابن عساكر عن أبي هريرة) بأسناد ضعيف (امرؤ القيس) أي تزوج امرأة تادبان لم تكن عقيمة ولا بلغت سن الأس ولو غير حسناء (احب الى الله تعالى من امرأة حسناء لا تلد اني مكاث بكم الامم يوم القيامة) قال

وكذا تكلم باذلال زلات الأرض الخ وهذا الزلزال من وقع اسرافيل في الصور فتاتي الأرض ما فيم اعلى فظاهرها وكان سيدنا عمر رضي الله تعالى عنه يترجم بشعر امرئ القيس ويقول لو جاءني أحد بمثل شعره لأعطيته كذا وكذا (قوله صاحب لواء الخ) لانه كان يتشبه بالمرأة المعينة وكان يهجو الى غاية ويمدح كذلك فقد ابتدع ذلك وغيره تابع له فيه فلذا كان حاملا للواء من ذكر ومن كان مبتدعا لصفات جديدة وتبعه غيره يكون حاملا للواء السعادة ولذا كان ضلي الله عليه وسلم حاملا للواء الحمد يوم القيامة (قوله ولود) سواء كانت حسناء أم لا لان الحسناء شهوة النفس وكونها ولودا الغرض الشرع وهو مقدم (قوله اني) أي لاني مكاث اي مفتخر بكثرة تكلمي على الامم ولا ينافيه ان الامم السابقة أكثر من امتنا لان الفاجي من امتنا أكثر من الناجي من الامم

(قوله ورضاهن السكوت) أصل الكلام السكوت كالرضاهن فكذا السكوت ثم قلنا السكوت رضاهن قلب وقيل رضاهن السكوت كذا بخط الاجهوري (قوله السكوت) أي في البكر وان كان المزوج لها الأخ ونحوه وتقييد الشارح في الكبير لا يكتفاه بالسكوت في الجد وان علاوهم عدم ٢٥٢ الا كنفاه في نحو الاخ وليس مراد اوقوله في البكر أي وان نزل منها موع

لاحتتمال انما موع فرح بخلاف الصياح واعلم الوجه (قوله امر) مبتدا خبره محذوف أي حافظوا عليه وبين امرين صفة لامر وروي امر بالنصب أي الزموا امر ابن الإفراط والتفريط بأن يكون وسطا بين التقدير المذموم لانه يخل والامراف المذموم لانه يجذب ومما وقع أن سيدنا عمر بن عبد العزيز دخل على عبد الملك بن مروان فقال كلما قصصها فقال عبد الملك انه استمد هذا الكلام في هذا المجلس فدخل عليه مرة اخرى فقال له عبد الملك ما نفعك اليوم فقال حسنة بين سيدتين بشير الى الآخرة قال حسنة هي التوسط والسبيلتان هما التقدير والامراف فقال ابو سمدنا عمر بن عبد العزيز انك قلت فيما سبق قد استمد لذلك وهل كان عنده اشعار بهذا حتى يستمد (قوله عن عمر بن الخطاب) قال المناوي عمرو بن الخطاب في الصحابة والتابعين كثير في كان ينبغي تميزه انتهى (قوله امر الدم) أي أسله

المناوي أي أغالبهم بهم كثرة والقصد الحث على تكثير النفس (ابن قانع عن حوله بن النعمان في امر النساء الى آبائهن) أي أمرهن في التزويج مفوض الى رأي آبائهن أي الى الاب وابيه وان علافا لمراخات كثر واواختار الاب غيره أحجب الاب لان رأيهم من رأيها (ورضاهن السكوت) أي اذا كن ابكارا بالانثى فالتيب البالغة يشترط اذن ناطقا والصغيرة لا تستأذن فان كانت بكر ازوجها وابنها المجهر من أب أو جد بلا اذن وان كانت ثيبا لم تزوج حتى تنافق وتأذن الا ان كانت مجنونة والفرق أن البلوغ غاية تنظر بخلاف الافاقة (طب خط عن ابي موسى) الأشعري (امرايين امريين) أي الزموا امرايين طرفي الإفراط والتفريط أي الوسط وفي نسخ امر بالرفع ويمكن توجيهه بأنه مبتدأ والظرف صفة والخبر محذوف أي حافظوا عليه أو نحوه (وخير الامور واسطها) للسلامة من الخلل والملل (هـ) عن عمرو بن الخطاب (بلاغاً) أي قال بلغنا عن رسول الله ذلك (امر الدم) بكسر الهمزة وسكون الميم وكسر الراء المخففة أي أسله وأجروه من مرامي وروي شدة الراء وفي رواية أمر ربراء بن قال العلقمي وسببه كافي ابن ماجه عن عدي بن حاتم قال قلت لرسول الله انا نهيته فلا يجدهم كمننا الا الظاراة وفي رواية الا الظارار بسلامة وشدة العهد فذكره والظاراة بالطاء المعجمة مع الهمزة كسورة وتخفيف الراء المكررة قال في النهاية الظار جمع ظرر وهو حجر صلب محدد وشدة العهد بكسر المعجمة ماشق منها ويكون محمداً (بما شئت) يستغنى منه السن والظفر وباقي العظام (واذ كرام الله عز وجل) نداء بعد الذبح بأن تقول بسم الله فيكردتو كما هو محمول المذبوح قال المناوي تنبيه قال ابن الصلاح تحريم الذكاة بالسن والظفر لم أربع البحث من ذكره معنى يعقل وكأنه تعدي قال بعضهم واذا عجز الفقيه عن تعميل الحكم قال تعدي أو نحوه واذا سمعهم حكيم قال هذا بالخاصية (حـ) عن عدي بن حاتم (امرت ان اقاتل الناس) أي أمرني الله بقاتلتهم وحذف الجار من أن كثير قال المناوي عام خص منهم من أقر بالجزية اه وقال العلقمي فان قيل مقتضى الحديث قتال كل من امتنع من التوحيد فكيف ترك قتال مؤدي الجزية والمعاهد فالجواب من أوجه منها دعوى النسخ بأن يكون الاذن بأخذ الجزية والمعاهدة متأخرا عن هذه الاحاديث بدليل انه متأخر عن قوله تعالى اقتلوا المشركين ومنها أن يكون من العام الذي أريد به الخاص فيكون المراد بالناس في قوله اقاتل الناس أي المشركين من غير أهل الكتاب ويدل عليه رواية النسائي باقظ أمرت ان اقاتل المشركين فان قبل اذاتم هذا في أهل الجزية لم يتم في المعاهدين ولا في من منع الجزية أحجب بأن الممتنع في ترك المقاتلة رفعها لا تأخيرها مدة كما في الهدنة ومقاتلة من يمتنع من اداء الجزية بدليل الآية ومنها ان يقال الغرض من ضرب الجزية اضطرابهم الى الاسلام وسبب السبب سبب فكأنه قال حتى يسلموا أو يترجموا ما يؤديهم الى الاسلام وهذا حسن (حتى يترجموا) أي يقرروا ويدينوا (ان لاله الا الله والي رسول الله) غاية لقتالهم وهي العبارة الدالة على الاسلام فن قلنا سبب سبب سلم

ويصح أمر والمعنى واحد خلا القول الخطأ الى الصواب تخفيف الراء وسبب هذا الحديث أن الصحابة قالوا يا رسول الله انا نهيته ولا يجدهم فذكره أي بما تيسر من كل محدد وجرح وقصص الاما استثنى من السن والظفر (قوله ان اقاتل الناس) أي الذين لم يبدلوا الجزية والذين لم يؤمنوا

(قوله فاذا قالوها) أثرها على أن مع أن المقام لها أن فعلهم متوقع لأنه علم أصابة بعضهم فغلبهم أشرفهم أو تفاؤلا ونحوه غفر الله لك
أنتم من مساوي (قوله الإجماع) أي الدماء والأموال أو بجمعها أي كلمة الشهادة ٣٥٣ أي بالحق المترتب عليها بعد النطق

بها فلا تتوهموا أن النطق
بها يسقط الحقوق المترتبة
عليهم ولذا لما فهم ذلك من
الحديث سيدنا عمر رضي الله
تعالى عنه وقال سيدنا أبي
بكر رضي الله تعالى عنه لما
أراد قتال ماني الزكاة كيف
نقاتلهم وقد غيّر رسول الله
صلى الله عليه وسلم قتالهم
بالنطق بالشهادة قال له
سيدنا أبو بكر ومنعوني
عقلا لا كان يأخذ رسول
الله صلى الله عليه وسلم
أقالتهم عليه (قوله
والأضحية) قال المناوي قال
ابن رسلان فيه حذف
تقديره بالأضحية في يوم
الأضحية الخ قال العلامة
وفي آخره كما في أبي داود قال
الرجل أرايت أن لم أجد إلا
منجحة أني أفاضح بها
قال لا ولكن تأخذ من شرك
وأظفارك وتحلق عانتك
فتلك عام أضحية عند الله
عز وجل انتهى وقوله
أفاضح بها أي أنزعها من
يفتخ بها لاجل أن أضحية
بها وفيه دليل على عظم
فضيلة المنجحة واستمرارها
يوم الأضحية أفضل من ذبحها
للأضحية انتهت وقوله تأخذ
بالرفع خبر بمعنى الأمر
بخط بعض الفضلاء (قوله

من السيف وكانت له حومة الاسلام والمسلمين فان أسلم قلبه كما أسلم لسانه فقد سلم من عذاب
الآخرة كما سلم من عذاب الدنيا (فاذا قالوها) أي دماءهم وأموالهم أي منعوها
وحفظوها (الإجماع) أي الدماء والأموال والدماء بمعنى عن معنى هي معصومة إلا عن حق الله
فيها كرده وحدث ترك صلاة وزكاة وحق آدمي كقود فتنقح منهم بقوله سالوا لئن نقش عن قلوبهم
(رحمناهم على الله) فيما يسمونه من كفر وأثم قال العلامة في واقعة على مشرفة بالإيجاب
وظاهرها غير مراد فاما أن تكون بمعنى اللام أو على سبيل التشبيه أي هو كالواجب على الله
في تحقق الوقوع وفيه دليل على قبول الأعمال الظاهرة والخفية بما يقتضيه الظاهر والأكتفاء
في قبول الإيمان بالأعتقاد الجازم خلافا لمن أوجب تعلم الأدلة ويؤخذ منه ترك تكفير أهل
البدع المقرين بالتوحيد الملتزمين للشرائع وقبول توبة الكافرين كفره من غير تفصيل
بين كفر ظاهر أو باطن اه قال المناوي وذات أي هذا الحديث أصل من أصول الاسلام
وقاعدة من قواعده (ق ٤ عن أبي هريرة وهو متواتر) بضم المزة وكسر الميم
أمر نذ (بالوتر) أي بصلاته ووقته بعد فعل العشاء وقبل الفجر (والأضحية) أي بصلاة
الأضحية أو بالنضحية (ولم يعزم على) بضم المنة والقسم وسكون العين المهملة وفتح الزاي أي
لم يفرض كل منهما على قال المناوي وبهذا أخذ بعض المجتهدين ومذهب الشافعي أن الوتر
والأضحية والنضحية واجبة عليه لاداة أخر اه قال شيخ الاسلام في شرح البهجة تلخيص ثلاث
هن على فرائض ولكم تطوع الفجر والوتر وركعتا الأضحية رواء البيهقي وضعفه ويؤخذ منه أن
الواجب عليه أقل الأضحية لا أكثره وقياسه في الوتر كذلك وجوب هذه الثلاثة عليه صلى
الله عليه وسلم صححه الشيخان وغيرهما وفيه كما قال الشارح أي ولي الدين العراقي نظرا لضعف
الخبر قال أي شيخ الاسلام في شرح الروض وهو أي وجوبها عليه خصوصية له صلى الله عليه
وسلم (قط عن انس) بضم المزة وكسر الميم (بيوم الأضحية عيد) بالجزم
والتنوين بدل مما قبله وفي الكلام حذف تقديره أمرت بالأضحية في يوم عيد الأضحية فان
الكلام لا يصح إلا به لأن أمرت بمعنى الأمر فيه بالأضحية لا باليوم وقال المناوي عيدا بالنصب
بفعل مفعول به مفعول مابعد اه ويحتمل أنه مفعول مقدم لما بعده أي (جعل الله تعالى) عيدا
(لهذه الأمة) قال العلامة وفي الحديث أن اختصا من هذا اليوم بالعيد من خصائص هذه
الأمة كما في عيد الفطر ويدل على ذلك حديث أن النبي صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة
كان لهم يومان يلعبون فيهما فقال إن الله تعالى قد أبدلكم يومين خيرا من هاتين الفطري والأضحية
فأبدل الله هذه الأمة بيومى اللب واللهم ويومى الذكر والشكر والعفو وهذه العبدان
متكبران كل واحد منهما في العام مرة عقب اكمال العبادات ليجتمع فيهما الشرور بكمال العبادات
فعيد الفطر عقب اكمال صيام رمضان وهو الـ كن الثالث من أركان الاسلام وعيد الأضحية
عقب اكمال الحج وهو الـ كن الرابع من أركان الاسلام (حم د ن ك عن ابن عمرو) بن
العاص وصححه ابن حبان وغيره (أمرت بالسواك) بكسر السين أي الفل أي ذلك الأسنان
وما عولها واللسان ودخل الفم ويطلى السواك على ما يستألك به من عود ونحوه أي أمرني

٤٥ يزي ل ولم يعزم على أي لم يفرض كل منهما على (قوله عيدا) هو مفعول ثان لجعل مقدم عليه وقول
الشارح مفعول محذوف ليس في محله وروى بالجر بدل من يوم أي اختصت هذه الأمة بالأضحية في هذا اليوم ومثله أيام

التشعير في بعضهم أخذ بظاهر الحديث فقال بعدم أجزاء التضحية في أيام التشريق (قوله على اسناني) أي طالب متى طالبا مؤكدا وامتنعت ذلك حتى خفت الخ (قوله والخاتم) المراد به ما يشبه الخاتم الذي يلبس والذي يختم به نحو الورق (قوله بيت في الجنة) أي زيادة على ما عد لها ٣٥٤ في مقابلة أعمالها لأنها الأول من أسلم من النساء (قوله من قصب) أي أو أود يشبه

قصب البوص في الأنابيب (قوله أيضا بيت في الجنة من قصب الخ) سمي بيتا ولم يسم قصبرا لأنها أول بيت في الاسلام والقصب هذا أو أو مجوف واسع كالقصر المنيف والقصب من الجوهر ما استطال منه في تجويف وكان من قصب لأنها حازت قصب السبق لأن العرب كانت إذا سابقت بالخبيل تجعل قصبها في رأس الميدان فمن سبق أخذه وهي سبقت إلى الاسلام (قوله ولا نصب) أي نصب لأنها لم تنصب النبي صلى الله عليه وسلم في اسلامها بل أسلمت من غير رفع صوت من النبي صلى الله عليه وسلم عليها انتهى من خط الشيخ عبد البر بهامش نسخة وكتب العلقمي على قوله لا مصب المصعب والمصعب مهذان معني ومعني المصعب الضجة واختلاط الاصوات بالخصام انتهى والقصب بفتح القاف والصاد وفي الطبراني أيضا من القصب المنظوم بالدر والؤلؤ والياقوت لا مصب بالتحريك (قوله أمرت) أي أمرا يحجب في البعض وأمر نذب

الله به وكرر على الأمر (حتى خشيت أن يكتب علي) أي يفرض (حم عن واثلة) بن الاسقع واسناده حسن (أمرت بالسؤال حتى خفت على اسناني) أي أمر نذب بدليل قوله فيما قبله حتى خشيت أن يكتب علي وقال شيخ الاسلام في شرح البهجة وخص بوجوب سؤاله لكل صلاة لأنه صلى الله عليه وسلم لم أمر به لكل صلاة رواه أبو داود وصححه ابن خزيمة (طب عن ابن عباس) أمرت بالنعلين أي باللبس ما خشية تقذر الزجلين (والخاتم) أي بلبسه في الأصابع وبأخذ الخاتم به والأمر للنذب (الشيرازي في الألقاب عند خط والضياء) المقدسي (عن أنس) بأسناد ضعيف (أمرت أن يشر بخديجة) يعني زوجته صلى الله عليه وسلم (بيت في الجنة من قصب) قال المناوي أي قصب اللؤلؤ كذا جاء تفسيره في رواية الطبراني (لا مصب فيه) المصعب الضجة واضطراب الاصوات للخصوم (ولا نصب) أي لا تعب (حم طه) عن عبد الله بن جعفر وهو حديث صحيح (أمرت) بالبناء لما لم يسم فاعله أي أمرني الله (أن أسجد على سبعة أعظم) سمي كل واحد منها عظما باعتبار الجلة وإن اشتمل كل واحد على عظام ومجوز أن يكون من باب تسمية الجلة باسم بعضها (على الجبهة) قال الكرماني فإن قلت ثبت في الدقائق الخيرية أنه لا يجوز حمل حرف ج واحد معني واحد صلاة لقل واحد مكررا وهذا قد جاءت على مكررة قلت الثانية بدل من الأولى التي في حكم الطرح وهي متعلقة بفحو حاصل أي أسجد على الجبهة حال كون السجود حاصل على سبعة أعضاء اه وبكفي وضع جزء منها كما قال به كثير من الشافعية ويجب كونه مكشوقا وقوله على الجبهة وما بعده بيان للسبعة أعظم (واليدين) أي باطن الكفين والأصابع وبكفي وضع جزء من كل يد (والركبتين وأطراف القدمين) المراد أن يجعل قدميه قائمتين على بطون أصابعهما وعقباه مرتفعتان فيستقبل بظهره وقدميه القبلة (ولا تكفت الثياب) بفتح النون وسكون الكاف وكسر الفاء بعد دها مثناة فوقية وبالنصب أي لانصهارها ولا تجمعها عند الركوع والسجود (ولا الشعر) بالتحريك أي شعر الرأس وظاهر الحديث يقتضي أن النهي عن ضم كل من الشعر والثياب في حال الصلاة واليه جفع الداودي ورده القاضي مباح بأنه خلاف ما عليه الجمهور فإنهم كرهوا ذلك لأنه صلى سواء فعله في الصلاة أو قبل أن يدخل فيها أو اتفقوا على أنه لا يفسد الصلاة والحكمة في منع ذلك أنه إذا رفع ثوبه وشعره عن مباشرة الأرض أشبه المتهكروا المراد بالشعر شعر الرأس وفائدة ذلك أن الشعر يسجد مع الرأس إذا لم يكف أو يلف وجاء في حكمة النهي عن ذلك أن غرزة الشعر بقعد فيه الشيطان حالة الصلاة ففي سنن أبي داود بأسناد جيد أن أبا رافع رأى الحسن بن علي يصلي وقد غرز خفيته في قفاه فخاها وقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ذلك معقدا الشيطان والأمر في هذا الحديث للوجوب في أحد قول الشافعي وهو الأصح والثاني للنذب لأن فيه مندوبا اتفاقا وهو قوله ولا تكفت الثياب ولا الشعر مع بعض من الفروض والسنة والأدب ولو لم يصح بطاب الكل (ق د ن ه عن ابن عباس) أمرت بالوتر ركعتي الضحى ولم يكتب بمثناة

في البعض فهو من استعمال اللفظ في حقيقته ومجازة (قوله على سبعة أعظم) أي أعضاء فهو من تسمية الكل باسم الجزء تحية أدنى كل عضو أعظم متعددة (قوله واليدين) المراد بهما الكفان والمراد جزآن من المكفنين (قوله ولم يكتب) في رواية ولم يكتب أي ذلك عليكم أي ولا على كافي رواية فيوافق ما تقدم أعني ولم يعزم على وقول الشارح أن مذهب الشافعي أن الوتر والضحى

والضعفة واجبة في حقه صلى الله عليه وسلم لادلة أخر جاز على قول ضعيف نقله الشيخان والمعتمد في المذهب انها سنة في حقه صلى الله عليه وسلم لان الادلة الاخر ضعيفة والخصومة لا تنبت الا بدليل صحيح (قوله أمرت بقرية) أي بالهجرة اليها ان كان قال ذلك صلى الله عليه وسلم وهو عكة فان كان قاله بالمدينة فالمنعني أمرت بالاستيطان بها وعبارة العكمة أي أمرت بقرية أي بالهجرة اليها والاستيطان اوسكنها (قوله تأكل القرى) أي يغلب أهلها وهم الانصار بالاسلام على غير هاهن القرى وينصر الله دينه باهاها ويفتح القرى عليهم ويغنيهم اياها فبأكلون غنائمها ويظهرون عليها وقيل المراد غلبة الفضل فان الفضائل تضمنها جنب عظيم فضلها حتى تكاد أن تكون عدما يقولون يثرب وهي المدينة انتهى بحرفها (قوله تأكل القرى) يحتمل ان المراد تغلبها في الفضل حتى تجمع سائر الفضائل فيكون دليلا لا قول بفضلها ٣٥٥ على مدته لكنه غير صحيح اذ يحتمل ان

المعنى انها تذهب كفار بقية القرى كما ذهب الاكل المأكل قولهم وكنا من نصره أهلها على كفار القرى (قوله يقولون يثرب) أي تسميها الجاهلية بذلك (قوله أيضا يقولون يثرب) أي سموها يثرب واسمها الذي يليق بها المدينة وانما كره الأول لانه اما من الثرب وهو العار أو التريب وهو التوبيخ وكلاهما مستقيم وكان صلى الله عليه وسلم يحب الاسم الحسن ويكره الاسم القبيح وقوله تنفي الناس قال عياض هذا خاص بزمانه صلى الله عليه وسلم لانه لم يكن يصبر على الهم والمقام معه الا من ثبت ايمانه قال النووي وليس هذا بظاهر لان عندهم سلم لا تقوم الساعة حتى تنفي المدينة أشرارها الحديث

تحية أوله أي لم يفرض ذلك المذكور وفي نسخة لم يكتبها بصير التثنية وعليه اشرح المناوي قال وفي رواية ولم تفرض (عليكم) وفي أخرى ولم تفرض على (هم عن ابن عباس) أمرت بقرية أي أمرني الله بالهجرة اليها اوسكنها اوباسقطنها (تأكل القرى) قال العلقمي أي تغلبهم وذكروا في معناه وجهين أحدهما أنها مركز جيوش الاسلام في أول امرتها فتحت القرى وغنمت أموالها وسبأها والثاني أن أكلها أمرتها أي الطعام الذي يأكلونه قال الله تعالى وقمرا هلنا أي تأتي بالميرة لهم وهي الطعام من القرى المنفكة واليه انساق غنائمها وقيل كى بالاكل عن الغلبة لان الأكل غاب على الماء كقول وقيل المعنى تفتح القرى أي يفتحها أهلها فبأكلون غنائمها ويظهرون عليها وقيل المراد غلبة الفضل وان الفضائل التي في غيرها تفضله في جنب عظيم فضلها حتى تكاد تكون عدما (يقولون يثرب وهي المدينة) قال العلقمي قال في الفتح أي ان بعض المنافقين يسميها يثرب واسمها الذي يليق بها المدينة وفهم بعض العلماء من هذا كراهية تسمية المدينة يثرب وقالوا ما وقع في القرآن انما هو حكاية عن قول غير المؤمنين وروى الامام احمد من حديث ابراهيم بن عازب رفعه عن سمى المدينة يثرب فليس يستغفر الله هي طابة هي طابة وروى عمر بن شبة من حديث أبي أيوب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن يقال للمدينة يثرب ولم يذوق قال عيسى بن دينار من المسالك من سمى المدينة يثرب كتب عليه خطيئة أه قلت وبذلك جزم الامام العلامة كمال الدين الدميري في كتاب الحج من منظومته حيث قال

ومن دعاها يثرب يا ستغفر ففعله خطيئة تسطر

وانما ذكر هذا الاسم في القرآن حكاية عن قول المنافقين لاهل الايمان وسبب هذه الكراهية ان يثرب اما من التريب الذي هو التوبيخ والملامة أو من الثرب بالتحريك وهو الفساد وكان صلى الله عليه وسلم يحب الاسم الحسن ويكره الاسم القبيح وأما قوله صلى الله عليه وسلم فذهب وهي الى أنها اليامة أو هجر فاذا هي المدينة يثرب وقوله في حديث آخر لا يثرب فذلك قبل النهي عن تسميتها بذلك ويثرب اسم لموضع منها أول رجل نزل بها (تنفي الناس) أي شرارهم

وهذا والله أعلم زمن الدجال انتهى من التوشيح على البخاري للأؤاف لداخط الاجهوري وفي العزيزي قال عيسى بن دينار من المسالك من سمى المدينة يثرب كتب عليه خطيئة انتهى قلت بذلك جزم الامام العلامة كمال الدين الدميري في كتاب الحج من منظومته حيث قال ومن دعاها يثرب يا ستغفر ففعله خطيئة تسطر وانما ذكر هذا الاسم في القرآن حكاية عن قول المنافقين لاهل الايمان ثم قال ويثرب اسم لموضع منها أول رجل نزل بها انتهى وهو مكره لان يثرب اما من التريب وهو اللوم والتوبيخ كما قال تعالى لا يثرب عليكم وامان الثرب وهو الفساد وقول الشارح لان التريب الفساد دفعه مسامحة وكل منفي عن أهلها اذ لا لوم عليهم ولا فساد فيهم اذ هم مطهرون (قوله تنفي الناس) أي شرارهم فخرهم الملائكة منها للدجال واسناد النفي اليه اجاز (قوله أيضا تنفي الناس) أي فاسدون فاس ووقنادون وقت بدليل خروج ناس من أطيب اصحاب النبي صلى الله عليه

وسلم كعلي والزبير وأبي عبيدة ومعاذ وابن مسعود وابن عباس وغيرهم وطائفة كذا يحفظ بعض الفضلاء بها مشي الهزري
(قوله الكبير) هو الزق الذي ينفخ فيه لتوقد النار وأما الكور فهو محل النار التي توقد وقيل إن الكور لغة في الكبير وعبارة العاقبة
الكبير بكسر الهمزة والكاف وسكون التثنية الزق الذي ينفخ فيه الحداد قال في المحكم والكور بالضم لغة فيه وقوله خبث الحديد يفتح
المججمة والموحدة آخره مثله وسخه الذي تخرجه النار والمراد أنها لا تترك فيه من في قلبه دغل بل تخرجه كما يخرج الحديد من جوده
من رديته ونسب التمييز لكبر لانه السبب الاكبر في اشتعال النار واستدل بهذا الحديث على أن المدينة أفضل البلاد انتهت بحروفها
(قوله خبث الحديد) بالفتح ويصح ٣٥٦ خبث بالضم وبضمهم ضبطه بالفتح بناء على الفرق بين الخبث والخبث (قوله أمرت

قال في الفتح قال عياض وكان هذا يختص بزمانه صلى الله عليه وسلم لانه لم يكن يصبر على
الهجرة والمقام معه بالامن ثبت اعلمه وقال النووي ليس هذا بظاهر لانه ورد عنه مسلم لا تقوم
الساعة حتى تنفي المدينة شرارها كما ينفي الكبير خبث الحديد وهذا والله أعلم لم زمن الدجال
اه ويحتمل أن يكون المراد كلام الزمزم وكان الامر في حياته صلى الله عليه وسلم لذلك
السبب المذكور ثم يكون ذلك أيضا في آخر الزمان عند ما ينزل بها الدجال فتخرجف باهلها فلا
يبقى منافق ولا كافرا الا يخرج اليه وأما ما بين ذلك فلا اه وقال المناوي جعل مثل المدينة
وساكنها مثل الكبير وما يوقد عليه في النار فيميز به الخبيث من الطيب فيذهب الخبيث ويبقى
الطيب كما كان في زمن عمر أخرج اليهود والنصارى منها (كما ينفي الكبير) بكسر الهمزة وسكون
التثنية وفيه لغة أخرى كور بضم الكاف والمشهور بين الناس أنه الزق الذي ينفخ فيه لكن
أكثر أهل اللغة على أن المراد بالكور حنوت الحداد والصانع قال ابن التين وقيل الكبير هو الزق
والحنوت هو الكور وقال صاحب المحكم الكبير الزق الذي ينفخ فيه الحداد (خبث الحديد)
يفتح المججمة والموحدة بهداه مثله أي وسخه الذي تخرجه النار والمراد أنها لا تترك فيه من
في قلبه دغل بل تميزه عن القلوب الصادقة وتخرجه كما يخرج الحديد من جوده
ونسب التمييز لكبر لانه السبب الاكبر في اشتعال النار التي يقع التمييز بها واستدل به هذا
الحديث على أن المدينة أفضل البلاد (ق عن أبي هريرة) أمرت الرسل أي والأنبياء
(ان لا تأكل الاطعماء) أي حلالا (ولا تعمل الا الصالحات) فلا يفعلون غير صالح من كبيرة ولا
صغيرة عمدا ولا سهوا ولا عهدهم أي أمرهم الله وأقدرهم على ذلك فلا ينافي أن غيرهم مأمور بذلك
أيضا (ك عن أم عبد الله بنت اوس اخت شداد ابن اوس) قال الحاكم صحيح ورواه الذهبي
(أمرنا) بضم الهمزة وكسر الميم أي أنا وأمتي (باسباغ الوضوء) قال المناوي أي بأكمله
عاشر فيه من السنن لا باعام فروضه فانه غير مخصوص بهم (الدارمي) في مسنده عن ابن
عباس (أمرنا) أي أنا وأمتي أو هي الكل بأهم البعض (بالتسبيح) أي وبالتحميد والتكبير
(في أديار الصلوات) قال المناوي أي المكتوبات ويحتمل وغيرها (ثلاثا وثلاثين تسبيحة)
أي قول سبحان الله (وثلاثا وثلاثين تحميدة) أي قول الحمد لله (واربعاً وثلاثين تكبيرة)
أي قول الله أكبر بالتسبيح لانه نفى النقائص عنه سبحانه وتعالى ثم بالتحميد لانه أثبات
الكمال له ثم بالتكبير لانه أثبات كبر من كل شيء (طب عن أبي الدرداء) أمرني جبريل

الخ) سببه ان أم عبد الله
الرواية له أنت بلين له صلى
الله عليه وسلم فقال لها من
أين هذا فقالت من شاتي
فقال ومن أين لك تلك الشاة
فقالت اشتريتها بعمالي فقال
صلى الله عليه وسلم أمرت
الرسول الخ فلم يفتأله حتى
سأل عن أصله فإني قبل ان
غير الرسل والأنبياء أمروا
بذلك فلم يفتأهم أجيب بأن
ذلك لانهم خصوا بأن لا يفتأوا
الامانة حتى حصله بخلاف
غيرهم له تناول الشبهات
أو خصهم لم لا جعل قوله ولا
تعمل الخ لكون أعمالهم
دائرة بين الواجب والمندوب
فقط بخلاف غيرهم والجواب
الاول مبني على أن المراد
أمرت الرسل أمر واجب
أما لو كان المراد أمر مندوب
فلا خصوصية إذ غيرهم مأمور
أمر مندوب بعدم تناول الشبهات
(قوله أمرنا) بفتح الهمزة
أي بأكمله واجباته ومندوباته
وحيث قد قوله صلى الله عليه

وسلم أمرنا أي أمرت أنا وأمتي لا ما يشمل
الاهم السابقة لان في مندوبات الوضوء ما ليس لهم كالأغرة والتججيل فانهم مأمورون خصوصياتنا (قوله بالتسبيح) أي بأي صيغة
كانت فتحصل السنة بذلك وكذا يقال في التحميد والتكبير (قوله في أديار) أي أعقاب جميع دبر أي عقب أقدام أديار
بالكسر فهو مصدر والمراد أن ينسب ذلك للصلاة عرفا ولو بعد التكليم والقيام (قوله وأر بع الخ) انما زاد الله كبير واحدة
ليكون ذلك مائة كاملة

(قوله ان أكبر) أي أقدم الا كبر منافق مناولة فهو السواك والمساو يحمله اذا لم يكن الاصل فرسنا أفقه أو على اليمين والا كبر على اليسار والافقه قدم الا صغر سنا كذا في المناوي وقال بعضهم المراد تذكير العبد بدين كذا عهدها بخط الشيخ عبد البر بهامش فسخته (قوله رأس اليتيم) أي من ليس له أب وان كان له أم قال العزيزي ال لله الهدى للذهبي أوله نس واليتيم صغير لا أب له انتهى وقوله للهدى الخ أي على وزان وأخاف أن يأكله الذئب والمراد بعض من الحقيقة غير معين ولهذا كان في المعنى كالمسكرة اذ ليس المراد يتيمه منا ولا كل فرد من أفراد اليتامى ولا ذئبا منه منا ولا كل ذئب انتهى ٣٥٧ مناوي (قوله هكذا) ومع رسول الله

صلى الله عليه وسلم على رأس نفسه ويحتمل أنه مسح على رأس من يخاطبه بذلك ليكون الظاهر الاول وانما كان المسح في اليتيم من المؤخر الى المقدم وفي غيره بالعكس رقا باليتيم لئلا يترجع لو مسح من مقدمه كذا قيل وفيه نظر اذ الظاهر الاتزاع من البدء بالمؤخر فالظاهر أن ذلك أمر تبدي (قوله امسك عليك بعض مالك) قاله صلى الله عليه وسلم له كعب حيث تخلف عن غزوة تبوك وجاءه صلى الله عليه وسلم يريد التصديق بجميع ماله ليقوى تحقيق توبته لما بلغه نزول الآية فلما قال له صلى الله عليه وسلم ذلك قال بالنصف فقال لا فقال بالثالث فقال نعم وذلك لعلمه صلى الله عليه وسلم بنور النبوة أنه لا يصبر على الاضاعة مثل أبي بكر رضي الله تعالى عنه حيث لم ينهه عن التصديق بجميع ماله

عن الله (ان اكبر) قال المناوي أي بأن أقدم الا كبر منافق مناولة السواك ونحوه (الحكيم) الترمذي (حل عن ابن عمر) (على الخفين) حضرا أو سفرا ولم ينسخ ذلك حتى مات صلى الله عليه وسلم ولم يمسح في الحضر يوما وليلة وفي سفره اقصر ثلاثة أيام باليمن قال المناوي وقد مات أحاديثه أي المسح على الخفين التواتر حتى قال بعضهم أخشى أن يكون إفكاه كفرا (والجناز) هو ما يعطى به الرأس فلم يمسح بعض الرأس وكل بالمسح عليه حصلت السنة (حم عن بلال) المؤذن وهو حديث صحيح (امسح) ندبا (رأس اليتيم) ال لله الهدى للذهبي أوله نس واليتيم صغير لا أب له (هكذا الى مقدم راسه) أي من المؤخر الى المقدم (ومن له اب هكذا الى مؤخر راسه) أي من مقدمه الى مؤخره (خط وابن عساكر عن ابن عباس) راسه ضعیف (امسك) بفتح الهمزة عليك بعض مالك) يا كعب الذي جاءنا معتمدا عن تخلفه عن غزوة تبوك يريد الانخلاع من جميع ماله والتصدق به أي امسك البعض وتصدق بالبعض الذي بفضل عن دينك ومؤنته من ثوب من نفقة يوم وكسوة فصل وقد بين البعض المتصدق به في رواية أبي داود عن كعب أنه قال ان من توبني ان انخلع من جميع مالي كله لله ولرسوله صدقة قال لافات نصفه قال لافات ثلثه قال نعم (فهو خير لك) أي من التصديق بكه لئلا تتضرر بالفقر وعدم الصبر على انفاقه فالتصدق بكل المال مكره الا لمن قوى يقينه كالصديق (ق ٣ عن كعب) بن مالك (امس ميلا) وهو البصر قال المناوي وهو أربعة آلاف خطوة (عد مريضا) اذا كان مسلما والامر للندب في الجميع (امس ميلا) واصح بين اثنين أي انسانين أو فئتين أي حافظ على ذلك وان كان عليك فيه مشقة كأن تشي الى محل بعيد (امس ثلاثة اميال زراخا في الله) وان لم يكن اخاك من النسب ومقصود الحديث أن الثالث أفضل وآكد وأهم من الثاني والثاني أهم من الاول (ابن ابي الدنيا) أبو بكر (في) كتاب (فضل) زيارة (الاخوان عن مكحول مرسلا) قال المناوي ورواه البيهقي عن أبي امامة واسناده ضعيف (امشوا) ندبا (امامى) أي قدامى (وخلوا ظهري للامانة) أي فرغوا ما ورائي لمشيم خافي وهذا كالتعليل للشي أمامه وبه علم ان غيره من الامة ليس مثله فيه بل تشي الطلبة خلف الشيخ (ابن سعد عن جابر) بفتح الهمزة وكسر الميم (الاذى عن الطريق) أي ازل قد بانحو الشوك والحجر وكل ما يؤذى عن طريق المارة (فانه لك صدقة) أي فان فعلت ذلك تؤجر عليه كما تؤجر على الصدقة (حد عن أبي برزة)

(قوله ميلا) المراد كثرة المشقة لا خصوص ذلك ويعلم من التفاوت بين ذلك أن الصلح بين اثنين أكثر ثوابا من عبادة المريض وان زيارة الاخ في الله أفضل من صلح بين اثنين (قوله عن مكحول مرسلا) قال بعض مشايخنا وامل حكمة اقتصار المصنف على رواية الارسال لئلا يكونوا أصح من المسندة ليعلم انه لم ينف كرهاة عما انتهى مناوي (قوله خلوا الخ) هو علة في المعنى للشي أمامه صلى الله عليه وسلم فهو من خصوصياته اما في حقنا فندب المشي خلف الشيخ الانحور حجة وظامة فيمشي امامه ليعمل نفسه وقاية عنه (قوله عن الطريق) أي المسلول للناس بخلاف المهجور اخذ من قوله صلى الله عليه وسلم امط الاذى اذ الذي في المهجور لا يتأذى به أجده (قوله لك صدقة) أي مثله في الثواب (قوله عن أبي برزة) أي الاسمي واسمه فضلة بن عبيد على الصحيح مات سنة ستين

(قوله أمك) أي برأ أمك وقدها على الأب إذا تعارض في أنواع الأكرام غير النفقة الواجبة والإقامة تقدم بنفس الشخص ثم زوجته إلى آخر ما في الفروع ويصح رفع أم على الأب بداء أي أمك مطلوب برها لكون قوله أباك يؤيد النصب وقديقال أنه على لغة من يلزمه الألف لكن الظاهر خلاف ذلك فالنصب أولى للتقريب الظاهرة (قوله عن معاوية بن حيدة) زاد المناوي ابن معاوية القشيري حديثه بن حاكم وقوله عن أبي هريرة ٣٥٨ قال المناوي وهو في مسلم من حديث أبي هريرة بلطف أمك ثم أمك ثم أباك ثم

مساض بالأصل

أدناك أدناك انتهى (قوله ملك) من ملك أي أمك بك أن لا تقتل ولا تبذر وكتب الشيخ عبد البر الأجهوري ما نصه قوله أمك بك أي أجعلها مملوكة بك فأقضها عيما منك عنه الشرح وأسطها فيما أذن لك فيه انتهى (قوله عن أسود بن أصرم) زاد المناوي المحاربي عداة في أهل الشام وروايته فيهم وقال البغوي لأعلم له غيره انتهى (قوله عن الحرث بن هشام) زاد المناوي ابن المغيرة المخزومي أخو أبي جهل وهو الذي أجارته أم هانئ يوم الفتح رقيلا غيره مات مرابطا بالشام قال قالت يا رسول الله أخبرني بأمر أعظم به فذكره (قوله أمك عليك لسانك) بأن لا تتكلم به إلا فيما يعني ولذا جعل له حسان الأسنان والشفقتان أشده صيا له على أعراض الناس (قوله وليس عليك بيتك) بأن لا تخالط الناس أن لم ترتق نفسك لمرتبة العفو عن مسيئتهم الخ

وهو حديث (أمك ثم أمك ثم أمك) بنصب الميم في الثلاثة أي قدمها في البر ما كابدته من مشاق الحمل والوضع والرضاع وإذا طاب لها شيء في وقت ولم يكن الجمع (ثم أباك ثم الأقرب فالأقرب) قال العلقمي قال أصحابنا يستحب أن يقدم في البر الأم ثم الأب ثم الأولاد ثم الأجداد والجندات ثم الأخوة والأخوات ثم سائر المحارم من ذوى الأرحام كالأعمام والعمام وسببه كما في الترمذي عن بهز بن حكيم قال حدثني أبي عن جدي قال قالت يا رسول الله من أبر قال أمك فذكره وأبر بفتح الهمزة والباء الموحدة وقشد بالراء مع الرفع أي من أحق بالبر وعن أبي هريرة قال قالت يا رسول الله من أحق الناس بحسن الصحبة فذكره (حم د ت ك عن معاوية بن حيدة) بفتح الحاء المهملة وسكون التتية بعدها دال مهملة (ه عن أبي هريرة) قال الترمذي حسن صحيح (أمك عليك) أي أجعلها مملوكة لك بأن تقبضها عيما بغيرك وتبسطها فيما ينفعك (صح عن أسود بن أصرم) بوزن أفعول فيهما واسناده حسن (أمك عليك لسانك) بامن سألتنا ما الحياة أي لا نقل بأسا فلك الأمر وفاهل يكب الناس في النار على وجوههم إلا حصائد ألسنتهم (ابن قانع طب عن الحرث بن هشام) واسناده جيد (أمك عليك لسانك) قال العلقمي وسببه كما في الترمذي عن عقبة بن عامر قال قالت يا رسول الله ما الحياة قال أمك فذكره أي لا تجره إلا بما يكون لك لا عليك (وليس عليك بيتك) قال المناوي يعني تعرض لما هو مناسب للزوم ببيتك من الأشغال بالله وترك الأغمار (وابك على خطيئتك) أي ذنبك ضمن ابك معنى الندامة وعدها بعلى أي أقدم على خطيئتك (ت عن عقبة بن عامر) أمك كوا العجين فانه أعظم للبركة قال العلقمي قال في النهاية يقال ملكك العجين وأما كنهه إذا نهجت عجنه واجده أراد أن خبره بزيده بما يحتمله من الماء بجودة العجن (عنه عن أنس) قال المناوي وهذا حديث منكرو (أمناء المسلمين على صلواتهم ومحورهم المؤذنون) أي هم الحافظون عليهم دخول الوقت لأجل الصلاة والقصر للصوم فيه حتى قهرروا في تحريم الوقت فقد خانوا ما اتفقوا عليه (هق عن أبي مخذورة) منع الصفوف من الشيطان أي أحفظها من وسوسته (الصف الأول) وهو الذي يلي الإمام فتتأ كذا المحافظة على الصلاة فيه (أبو الشيخ عن أبي هريرة) بأسناد ضعيف (أمنوا) هو قشد الميم أي قولوا آمين قلوبا (إذا قرأ) وفي نسخة قرئ بالبناء للفعول يعني إذا قرأ الإمام في الصلاة أو قرأ أحدكم خارجا (غير المغضوب عليهم ولا الضالين) أي إذا فرغ من قراءة ذلك وورد في حديث آخر تعليله بأن من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له (ابن شاهين في السنة على أميران) تنفية أمير أي كأمرين (وليس بأمرين) أي الامارة المتعارفة (المرأة

(قوله وابل) ضمه معنى استدم بعداء بعلى (قوله أمك كوا) بالفتح من أمك من باب أكرم (قوله أمناء) جمع أمين (قوله عن أبي مخذورة) زاد المناوي المسمى المؤذن انتهى (قوله أمني) أي أكثر من عاود حفظا من وسوسته (قوله أبو الشيخ) زاد المناوي عبد الله بن جعفر في الثواب انتهى (قوله غير المغضوب) أي بحر غير على الحكة (قوله ابن شاهين) واسمه عمرى في كتاب السنة له عن علي أمير المؤمنين انتهى (قوله أميران) أي كأمرين من حيث أنه ينبغي أن لا يخرج من مكة قبل طوائف الحائض فهم ينظرونها كالأمير وكذا ولي الجنائز يسأله المشيخ كما يستأذن الأمير

(قوله حتى يستأمروها) قال المحب الطبري وهو مذهب مالك ومجمله حيث لم ترد الاقامة بمكة انتهى مناوي (قوله والرجل ايمنه الخ) ظاهره ان المشبه بالامير هو المشيع للجنائز مع ان المشبه به اولياء الميت فحينئذ قوله والرجل اي والولي الذي يستأذنه الرجل الذي يقبض الخ (قوله الحمالي) اخذ عن البخاري وكان يحضر مجلسه عشرة آلاف وكان في القرن الرابع (قوله ايضا الحمالي) هو القاضي أبو عبد الله الحسين بن اسمعيل الضبي مع البخاري والدورقي وغيرهما وعنه الطبراني والدارقطني وغيرهما قال السهامي ثقة كان يحضر مجلس املائه عشرة آلاف رجل مات سنة ثلثمائة وثلاثة ٣٥٩ وثلاثين سنة (قوله ان الله ابى علي) أي

امتنع امتناعا كلياً من قبول توبة من قتل مؤمناً ظاهراً وقوله ثلاثان كان من كلامه صلى الله عليه وسلم قال من سأت ربي ذلك ثلاث مرات وان كان من كلام الراوي فالغنى انه صلى الله عليه وسلم كور ذلك ثلاث مرات وهذا قاله صلى الله عليه وسلم لبعض الصحابة لما تبع كفراً في الحرب وقتله بعد ان قال له اني مسلم انجتم ادا منه فلما اخبر بذلك صلى الله عليه وسلم ذكر كلاماً شديداً فلما قدم ذلك الصحابي عليه صلى الله عليه وسلم وقال له انه قال ذلك فراراً من القتل ولم يكن أسلم حقيقة فأعرض عنه صلى الله عليه وسلم فقال ذلك ثانياً وثالثاً فقبل عليه وذكر الحديث مثله والقصد التنفير قوله أو زوج) أي لا أحب نكاح امرأة الا اذا كانت من أهل الجنة وعسارة العزيز يزي بعد ذكر الحديث

تخرج مع القوم فقبض قبل ان تطوف بالبيت طواف الزيارة فليس لاصحابها ان ينفروا حتى يستأمروها) قال الامام ينفى لامير الحاج ان لا يدخل عن مكة لاجل حائض لم تطف للافاضة (والرجل يقبض الجنائز فيصلي عليه فليس له ان يرجع حتى يستأمرها لها) أي والامير الثاني أهل الميت فلا ينفى له الرجوع حتى يستأذنه ويغزيمهم (الحمالي) بفتح الميم نسبة الى الحمالي التي تحمل الناس في السفر وهو القاضي أبو عبد الله (في اماليه) الحديثية (عن جابر) باسناد ضعيف (ان الله ابى علي فيمن قتل مؤمناً ثلاثاً) أي سأله ان يقبل توبة من قتل مؤمناً ظاهراً ثلاث مرات فامتنع اوقال النبي صلى الله عليه وسلم ذلك أي كرره ثلاثاً للتاكيد وهذا في المستقل أو خرج مخرج الزجر والتنفير قال العلقمي وسيله كما في الترمذي عن عقبه بن مالك قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية فاغارت على قوم فشد رجل من القوم فاتبعه رجل من أهل السرية فشاهاه فقال الشاهد من القوم اني مسلم فضر به فقتله فنجى الحديث الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال فيه قولاً شديداً فيمن مار رسول الله صلى الله عليه وسلم بخطب اذ قال القاتل يا رسول الله ما قال الذي قال الاتعوزان من القتل فاعرض عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن قبله من الناس ثم قال الثانية يا رسول الله ما قال الذي قال الاتعوزان من القتل فاعرض عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم وعمن قبله من الناس وأخذ في خطبته ثم لم يصبر أن قال الثالثة يا رسول الله ما قال الذي قال الاتعوزان من القتل فأقبل عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم تعرف المساعة في وجهه ثم قال ان الله ابى علي فيمن قتل مؤمناً ظاهراً ثلاثاً (حم ن ك عن عقبه بن مالك) الحديث باسناد صحيح (ان الله ابى لي ان اتزوج أو أزواج الاهل الجنة) أي منعتني أن اتزوج امرأة أو أزواج امراًة الا من أهل الجنة يعني منعتني من مصاهرة من يحتم له بعمل أهل النار فيخالف فيها (ابن عساكر عن هند بن ابى هالة) التميمي ولد حديثه (ان الله اتخذني خليلاً كما اتخذ ابراهيم خليلاً وان خليلى ابو بكر) الصديق رضي الله عنه فهو افضل الناس على الاطلاق بعد الانبياء (طب عن ابى امامة) باسناد ضعيف (ان الله تعالى اجاركم من ثلاث خلال) أي خصال (ان لا يدعو عليكم بكم فتملكوا جميعاً) بكسر اللام أي لا يدعو عليكم دعوة كداع نوح على قومه فهلكوا جميعاً بل كان كثير الدعاء لهم واختباء دعوتهم المستجابة لأمرهم يوم القيامة (وان لا يظهر) بضم أوله وكسر ثالثة (اهل الباطل على اهل الحق) قال العلقمي أي لا يعلى اهل الدين الباطل وهو الكفر على دين

منعتني أن اتزوج امرأة أو أزواج من اهل الامن أهل الجنة يعني منعتني من مصاهرة من يحتم له بعمل أهل النار فيخالف فيها انتهى بحروفه (قوله عن هند بن ابى هالة) قال المناوي قتل مع علي يوم الجمل شهد أحد أو غيرهما انتهى (قوله اتخذني خليلاً) أي جعلني في غاية الرضا بما يصنع وهو عني في غاية الرضا بما أصنع فالمراد لازم الخلقة التي هي تخال الخلقة في سائر الاعضاء لان ذلك مستحيل عليه تعالى (قوله وان خليلى ابو بكر) ولا ينافيه لو اتخذت خليلاً غيري لا اتخذت اباً بكر خليلاً لان صلى الله عليه وسلم قال ذلك قبل علمه بأن اباً بكر اتخذ له خليلاً (قوله ان لا يظهر اهل الباطل الخ) بأن ينصر المسلمين على الكفار حتى يستأصلوهم أو بان ينصر اهل السنة حتى يردوا المشبه على أهل الضلال قال المناوي وحرف النبي زائد كقوله تعالى ما منه لنا الا تهجد وفائدة

توكيد معنى الفهل وتحقيقه وذلك لان الاجارة لا تستقيم الا اذا كانت الخلال ثابتة لا منقبة انتهى (قوله عن ابي مالك) واختلاف في ابي مالك راوى هذا الحديث من هونان في الصحب ثلاثة يقال لكل منهم ابو مالك الاشعري أحد هم راوى حديث الماروف وهو مشهور بكنيته وفي اسمه خلاف الثاني الحارث بن الحارث مشهور باسمه أكثر الثالث كعب بن عاصم مشهور باسمه دون كنيته قال الحافظ وصحلى أنه الثالث انتهى ٣٦٠ مناوى (قوله احتجبر) أى منع وفي رواية احتجب وفي أخرى حجب أى اذا علم

سوء حاله لم يوفق للتوبة حتى يموت على حاله فمدخل النار (قوله بدعة) المراد بها بدعة مخصوصة وهى الاعتقاد في ذاته تعالى أو صفاته أو أفعاله ما لا يليق (قوله ابن فيل) الذى في فهرسة ابن حجر ابن فيل بالقاء على لفظ الجبوان واسمه أبو طاهر الحسن بن أحمد بن فيل له جزء مشهور وهذا الحديث منه فتردد المناوى ليس على ما ينبغي قاله بعض الاشياخ (قوله خط عن ابن عباس) قال الخطيب فيه لاحق بن حسين كذاب وضع الحديث على العقاب (قوله سب الخ) ولذا سئل بعضهم كيف يصاد الهدد مع أنه يصير الماء الذى تحت الارض فقال اذا نزل القضاء على البصر وصار مثالا بين العرب وهذا الحديث تسلم فيه بالوضع لكن ما بعده يؤيد معناه (قوله أبو عبد الرحمن) أى جعفر وأمه فروة بنت القاسم بن محمد وأما أنها بنت عبد الرحمن بن أبي بكر

أهل الحق يعنى أهل الاسلام بالعلبة والقهر بل يعلى دين الاسلام على جميع الاديان قيل ذلك عند نزول عيسى بن مريم عليه السلام فلا يبقى أهل دين الا دخل في الاسلام وقيل المراد اظهار أهل الحق بالحجج الواضحة والبراهين اللائحة لان حجج الاسلام أقوى الحجج وبراهينه اقوى الدلائل فاستحاج مؤمن وكافر الا ظهرت حجة المسلم على الكافر (وان لا يجنموا على ضلالة) قال العلقمى لفظ الترمذى لا تجتمع هذه الامة على ضلالة وزاد اسماجه فاذا وقع الاختلاف فعليك بالسواد الاعظم مع الحق وأهله وقد استدل به الغزالي وغيره من أهل الاصول على كون الاجماع حجة اه وهو من خصائص هذه الامة (د عن ابي مالك الاشعري) ان الله احتجبر التوبة عن كل صاحب بدعة أى منهها قال المناوى أى من يعتقد في ذات الله وصفاته وأفعاله خلاف الحق (ابن فيل) هو ما في نسخ قال المناوى وأهله الصواب وفي نسخة شرح عليه ابيد بل فيل (طس هب والضياع) المسمى (عن انس) ان الله اذا احب عبدا جعل رزقه (فقا) أى بقدر كفايته لا يزيد عليه فيطغى ولا ينقص عنه فيؤذيه فان القنى مبطرة والفقر مذلة (ابو الشيخ عن علي) باسناد ضعيف (ان الله تعالى اذا احب انقادا مر) بالذال المحجمة أى اراد امضاءه (سب كل ذى لب له) يعنى أن قضاء الله لا بد من وقوعه ولا يمنع منه وفور عقل (خط عن انس) ان الله تعالى اذا اراد امضاء امر نزع عقول الرجال أى الكاملين في الرحولة أى لا يمنع من وقوع قضائه وفور عقل كما تقدم (حتى يعضى امره) بضم المثناة التحتية (فاذا امضاء رد اليهم عقولهم) ليعتبروا ويعتبر بهم (ورقة الذمامة) أى منهم على ما فرط منهم فاذا حصل الذل والانسكاس راقبوا عليه سبحانه وتعالى تأدب من قبل تو بتهم كما في صحيح الاخبار (ابو عبد الرحمن السلمي في سنن الصوفية عن جعفر بن محمد) الصادق (عن ابيه عن جده) علي بن ابي طالب باسناد ضعيف (ان الله تعالى اذا نزل سطوانه) أى قهره وشدة بطشه يقال سطا عليه وسطابه يسطو سطوا وسطوة قهره وأذله وهو البطش بشدة (على أهل نعمته) أى المستوجبين الانتقام منهم (فواف آجال قوم صالحين فاهلكوا) بهلاكهم ثم يبعثون على نياتهم واعمالهم أى يبعث كل واحد منهم على حسب عمله من خير وشر فذلك العذاب طهرة للصالح ونقمة على الكافر والفاسق فلا يلزم من الاشتراك في الموت الاشتراك في الثواب والعقاب (هب عن عائشة) وهو حديث صحيح (ان الله اذا نعم على عبده نعمة يجب أن يرى اثر النعمة عليه) قال المناوى لانه انما أعطاه ما اعطاه له ببره الى جوارحه فيكون مكرما له فاذا نعمه فقد ظلم نفسه (وبكره البؤس) قال المناوى سوء الحال والفاقة اه وقال العلقمى الخضوع والفقر (والتبائس) قال المناوى اظهار الفقر والحاجة

لانه

الصادق رضى الله عنهم فكان يقول ولدنى الصديق مرتين قال ابو حنيفة ما رأيت أفقه منه انتهى

مناوى (قوله سطوانه) وهى رواية ابن حبان كما في المناوى (قوله فواف آجال قوم الخ) بأن ما تواسب تلك المصيبة التى لاهل نقمة فان البلاء يعم لكنه طهرة ورفع درجات لاهل الصلاح (قوله فاهلكوا بهلاكهم) أى بسببه (قوله أن يرى الخ) أى حيث لا كبير ولا رياء (قوله وبكره البؤس) الذلة والفقر أى التهجرو والشكوى لبهض الناس من غير اظهار ذلك وافشائه (قوله والتبائس) أى تكاف ذلك واظهاره وافشائه ان قيل ما معنى كراهية الله للبؤس مع أنه لا اختيار للانسان فيه فالجواب أنه

باعتبار سببه من فهو عدم تكسب أو ما يجبر إليه من نحو منجاة أو كل مال يقيم انتهى بعض أشياخنا كذا بخط بعض الفضلاء
 بهامش العزيزي (قوله ويغض الخ) المراد لازم الغض من الانتقام (قوله العفيف) أي المنكف عن الحرام وقوله المتعفف أي
 المتكف العفة عزري (قوله اذارضى عن العبد) أي اذا صطفاه وأراد له الخير وقد رآه لا يعمل في المستقبل الا خيرا اللهم
 الملائكة أن تقي عليه وان لم يقع منه الا أن عمل الخير ولذا أمر بشر الخافي بجماعة فنه معهم يقولون هذا الرجل يقوم الليل كله
 ويصوم ثلاثا أيام مع الوصال فبكى وقال اني ما فت ابله كاملة قط ولم أصم يوما ٣٦١ الاتطاعت ما كولا قبل صوم اليوم

الثاني فالحمد لله الله الناس
 الثناء عليه بما لم يفعله لرضاه
 تعالى عنه وأتى مبنى للجهول
 في الموضوعين كما في العزيزي
 (قوله لم يكن لقضائه مرد)
 وما ورد ان الداعية برد القضاة
 المبرم فهو مل على غير السعادة
 والشقاوة اما القضاء المبرم
 بالسعادة أو ضدها فلا يرد
 أصلا والصواب الجواب
 بان المراد مبرم بحسب الظاهر
 لمن اطاع عليه من الملائكة
 وبعض الاولياء وليس مبرما
 في علمه تعالى (قوله العطف)
 أو العطف وعبارة المناوي
 بكسر الميم ملة وسكون الميم
 وقيل بفتح الميم ملة وكسر الميم
 السكندى الشامي قال في
 السكشاف مخنفا في محبته
 وجزم ابن سعد انه وقادة
 وجزمه ضعيف انتهى مات
 بصغيرين كذا بخط بعض
 الفضلاء (قوله فمئة) أي
 انتقاما وهذا الحديث
 موضوع كما نقله الحفاظ ابن
 حجر ويدل لوضعه ما ورد في

لانه كانت مكرى الى العباد من ربه فالتجمل في الناس لله لا للناس مطلوب (ويغض السائل
 المنكف) قال العلقمي قال في الدرر كاضله الخف في المسئلة الخ فيم اولها اه وهذا بالنسبة
 لسؤال الخلق اما بالنسبة لسؤال الله والطلب منه فهو محمود (ويحب الحي) أي كثير الحياء
 (العفيف) أي المنكف عن الحرام وسؤال الناس (المتعفف) أي المنكف العفة (هب
 عن ابي هريرة) باسناد جيد (ان الله اذ ارضى عن العبد اثنى عليه بسبعة اصناف من
 الخير لم يعمل به) بضم الميم وسكون الميم وكسر النون قال المناوي بقدره التوفيق لفعل
 الخير في المستقبل ويقي عليه به قبل صدوره منه بالفعل (واذا خط على العبد اثنى عليه بسبعة
 اصناف من الشر لم يعمل به) فتعوذوا بالله من سخطه (حم) حب عن ابي سعيد (ان الله اذا قضى
 على عبد قضاء لم يكن لقضائه مرد) أي راد ولقد كان الانبياء والصالحون يفرحون بالهلا
 اكثر من فرحهم بالعطاء لتيقنهم ذلك وعدم غفلتهم عنه (ابن قانع عن شرحبيل) بضم الميم
 وقبح الراء (ابن العبط) ان الله تعالى اذا اراد بالعباد نعمة (امام الاطفال وعقم
 النساء) أي منع المني أن ينبت في أرحامهن ولذا (فتنزل بهم النعمة وليس فيهم مرحوم) قال
 المناوي لأن ساطان الانتقام اذا ثار وفيهم مرحوم حنت الرحمة بين يدي الله حنين الوالدة
 فتطفي تلك الشائنة فاذا لم يكن فيهم مرحوم ثار الغضب واعتزات الرحمة اه فنبغي
 التلطف بالاطفال والشفقة عليهم فاذا دعت حاجة الى التأديب فالتأديب أولى من تركه
 (الشيرازي في الالقاب عن حذيفة) بن اليمان (وعمار بن ياسر ما) دفع توبه من أنه عن
 واحد منهم ما على الشك (ان الله اذا اراد ان يهلك عبدا نزع منه الحياء) أي لا يستحي
 من الله تعالى أو من الخلق أو منهما (فاذا نزع منه الحياء لم تلقه) أي لا تجده (الامقيتا)
 بكسر الميم وكسر القاف المشددة فعيل بمعنى فاعل أو مفعول قال المناوي من المقت وهو أشد
 الغضب اه وقال العلقمي قال في النهاية المقت أشد الغضب اه وقال في المصباح مقته
 مقتان من باب قتل أبغضه أشد البغض عن أم قبيح (مقتنا) بالشديد والبناء للجهول أي مقتونا
 بين الناس مغضوباً عليه عندهم (فاذا لم تلقه الامقيتا مقتنا نزع من الامانة فاذا نزع من
 الامانة لم تلقه) أي لم تجده (الاخاينا) أي فيما جعل أميناً عليه (مخونا) بالشديد والبناء
 للجهول أي مفسوياً الى الخيانة محكوماً لها (نزع من الرحمة) أي رقة القلب والعطف على
 الخلق (فاذا نزع من الرحمة لم تلقه الا رحيمنا) فعيل بمعنى مفعول أي مرحوماً وأصل الرجم

٤٦ يزى ل في البخاري أن ملكاً وفينا الصالحون يا رسول الله فقال نعم اذا كثرت الخبيث فهو يدل على حصول الانتقام
 ولومع وجود أهل الرحمة من الصالحين والاطفال فيعارض معنى هذا الحديث ولا يحتاج الى تأويل حديث البخاري الا لومع هذا
 وما ورد لولا شيوخ ركع الخ لا ينافيه لان حصول الرحمة بسبب هؤلاء لا ينافي أنه قد ينزل بناوهم الانتقام في بعض الاحيان وقوله
 وعقم النساء بتشديد القاف يقال عقم كفرح ونصر وكرم وغنى وعقمها الله وأعقمها ررحم من قومة أي ممدودة لا تلد
 اه بخط بعض الفضلاء (قوله نزع من الحياء) أي من الناس ومن الله تعالى (قوله مقتنا) فعيل بمعنى فاعل أي ماقتنا
 غيره أو مفعول أي مقتونا

(قوله رتبة الاسلام) أي حدوده وأحكامه وأصل الرتبة العروة التي تربط بها رجل الدابة للحفاظ (قوله فاحبه) بالادغام أو فاحبيه بالفك وان اقتصر الشارح على الفك وهذا المحبوب أقل شيء من عمل الخير منه يقوم مقام كثير من غيره ولذا لما أطلع سيدنا داود عليه السلام على الميزان فوجد كل كفة كباين المشرق والمغرب فقال يا رب من يستطيع علوها حسنت قال إذا رضيت على عبد ملائمتي مرة واحدة (قوله أبغض) ٣٦٣ من أبغض فابغضه بالهمز فبغضه بوزن بكرمه (قوله طعمه) أي خضه بشيء كالفيء

فانه كان له صلى الله عليه وسلم وكان يصرفه للفقراء (قوله فهي) الذي يقوم من بعده (أي من الخلفاء وليس المراد هي ملك لمن بعده كما هو ظاهر الحديث بل المراد حكم التصرف فيها لمن بعده حكم التصرف له صلى الله عليه وسلم وقد فعل الصديق رضي الله عنه ورتبة الخلفاء ما كان يفعلها صلى الله عليه وسلم ولذا لما خاف النبي صلى الله عليه وسلم بعض أمتة أخذها الصديق رضي الله تعالى عنه ليصرفها للفقراء فقالت له السيدة فاطمة رضي الله تعالى عنها أنت وارث النبي أم أهله فقال بل أهله وذكر لها حديث نحن معاشر الأنبياء لا نورث ما تركناه صدقة وقوله بل أهله ليس على ظاهره بل المراد استأنا وارثا بل أهله الوارثون لو كان يورث أي لو فرض أنه يورث لكان وارثه أهله لا أنا (قوله قبض نبيها) وذلك الرحمة هي تهيئة لامتته

الرحي بالجارة (معناها) بالضم والتشديد أي بلغه الناس كثيرا (نزعته منه رتبة الاسلام) بكسر الراء وسكون الموحدة وفتح القاف قال في النهاية الرتبة في الأصل عروة في حمل تجعل في عنق البهيمة أو في يدها تمسكها فاستعارها بالاسلام يعني ما يشده بنفسه من عرى الاسلام أي حدوده وأحكامه وأوامره ونواهيه اه وفيه أن الحياء أشرف الخصال وأكمل الأحوال (عن ابن عمر) بن الخطاب (إن الله تعالى إذا أحب عبدا) أي أراد به خيرا هداه ووفقه (دعا جبريل فقال اني احب فلانا فاحبه فيه جبريل ثم ينادي) أي جبريل (في السماء فيقول ان الله يحب فلانا فأحبوه فيحبه اهل السماء) برفع المضارع بدل ثبوت النون فيما بعده (ثم يوضع له القبول في الارض) أي يحدث له في القلوب محبة ويزرع له فيها مهابة (وإذا أبغض عبدا) أي أراد به شرا أبغضه عن الهداية (دعا جبريل فيقول اني أبغض فلانا فأبغضه فيه فبغضه جبريل ثم ينادي في السماء ان الله يبغض فلانا فأبغضوه فيه فبغضوه ثم يوضع له البغضاء في الارض) أي فيبغضه أهلها جميعا فينظرون اليه بهين الازدراء فتسقط مهابته من النفوس واهوازهم من الصدور من غير ابتداء منه لهم ولا جناية عليهم قال العلامي قال شيخنا تاج الدين قال العلماء محبة الله لعبده هي ارادة الخيرة له وهدايته وانعامه عليه ورحمته وبغضه ارادته عقابه وشقاوته ونحوه وحسب جبريل والملائكة محققين وجهين أحدهما الاستغفار لهم له وثناؤهم عليه والثاني أنه على ظاهره المعروف من الخلق وهو ميل الخلق اليه واشتياقهم اليه لقائه وسبب ذلك كونه مطيعا لله محبوبا له ومعنى يوضع له القبول في الارض أي الحب في قلوب الناس ورضاهم عنه (م عن أبي هريرة) (إن الله إذا أطعم نبيا طعمه) بضم الطاء وسكون العين أي ما كاته والمراد النبي ونحوه قال العلامي وفي بعض النسخ مكتوب على المصاحف بعد طعمته ثم قبضه وبعدها مع وفي الكبير بعد طعمته ثم قبضه فالعالم في غير رواية أبي داود وهي زيادة لا يختل المعنى بحذفها ووجودها لا يضره والتبيين (فهو الذي يقوم من بعده) أي بالخلافة أي يعمل فيها ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يعمل لانهما يكون له ملكا (د عن أبي بكر الصديق) رضي الله عنه (إن الله إذا أراد رحمة أمة من عباده قبض نبيها) أي توفاه (قبلها الله له لها فرطاً) بفحتمين بمعنى الفارط المتقدم المهيئ لها مصالحها (وسلفا بين يديها) قال المناوي هو من عطف المراتب أو أعم وفائدة التقديم الانس والطمأنينة وقلة كرب العربة أو شدة الاجتاش شدة المصيبة (وإذا أراد هلكة أمة) بفتح الهاء واللام أي هلاكها (عذبها ونبيها حتى فاهلكها) وهو ينظر فاقرب عينه أي فرحه وبلغه أمنيته بها كتم في حياته (حين كذبوه) أي في دعواه الرسالة

المراتب بسبب شفاعته لهم حين تعرض عليه أعمالهم وقيل هي الثواب المترتب على صبرهم بفقد من بينهم (وعصوا وعلى العمل بشر يعته من بعده) (قوله وسلفا) عطفه على فرطان عطف المراتب لأن كلاهما في المتقدم (قوله بين يديها) أي قربا منها قربا معنويا كالجالس بين يدي شخص (قوله هلكة أمة) أي أمة الدعوة إذ أمة الاطابة لا تهلك (قوله فاقرب عينه) أي أفرج قلبه وعبر بالعين لأن شأن من نزل على قلبه السرور أن يخرج من عينه ماء بارد كما أن من نزل على قلبه الحزن خرج من عينه ماء حار

(قوله من أبي موسى) الأشعري قال القريظي وهذا من الأربعة عشر حديثاً باللفظ في الواقعة في مسلم لأنه قال في أول سنة حديثنا عن أبي أمامة انتهى من موسى (قوله أن يجعل عبداً) وفي رواية أن يخلق لخلق طاق الخليفة على من أئيب عن شخص في غيبته ليعمل ما كان يفعله وليس مراده أن الله تعالى لا يغيب ولا يفتقر إلى من يفعله بل المراد به من اصطفاه الله تعالى وجعله هادياً للخلق وهو قسمان قسم أذن له في الظهور وإرشاد الخلق كسيدى أحمد المدوى وسيدى يحيى الدين فإنه مكث ثلاثة أيام في قبره وهو رفاضت عليه الأسرار وأذن له في إرشاد الخلق فخرج يدعو الناس فيهم من امتثل ومنهم من حرم وقسم بخيرين الظهور والخفاء كسيدى بشر فليس المراد بالخليفة هنا وفيما بعده خليفة الأمانة كما توهمه بعضهم (قوله إذا أراد أن يخلق الخ) إن قبل توجيه الإرادة إلى خلق العبد المذكور مشعر بأنه لم يوجد في كنفه كفى يتأني ٣٦٣ المسح المذكور فالجواب أن إرادة الله تعالى لما كانت كافية

في وجوده نزل تعالى إرادة بخلق منزلة الخلق انتهى بخط بعض الفضلاء (قوله الأحبة) وفي نسخة أحبه على إرادة صاحبها قال الحاكم رواه هاشميون معروفون بشرف الأصل انتهى من موسى (قوله عن عمار المساجد) بنحو الذي كروا لا اعتد كان وليس المراد من بني المساجد أي فلا يصيبهم هذا البلاء وربما كانوا سيدياً في عدم نزول البلاء بحسب انهم ومحبهم (قوله أيضاً عن عمار المساجد) فيه رد على بعض مشايخنا كالشيخ محمد البكري حيث قال في درسه في معنى الحديث الآخر إذا أراد الله أنزال عاهة من السماء على أهل الأرض نظر إلى أهل المساجد فصرفها عنهم أن الضمير في عنهم يرجع إلى أهل الأرض

(وعصوا امره) أي بعدم اتباع ما جاء به من عند الله وفيه بشرى عظيمة لهذه الأمة (م عن أبي موسى) الأشعري (أن الله تعالى إذا أراد أن يجعل) وفي نسخة يخلق (عبداً للخليفة مسيح يده على جبهته) يعني التي عليه المهابة والقبول لا يمكن من إنفاذ الأوامر وبطاع فسخها كناية عن ذلك (خط عن انس) أن الله تعالى إذا أراد أن يخلق خلقاً لخلق لافقة مسيح يده على ناصيته) أي مقدم رأسه زاد في رواية يمينه (فلا تقع عليه عين) أي لا تواف عين إنسان (الأحبة) ومن لازم محبة الخلق له امتثال أوامره وتجنب نواهيه ويمكن هيئته من القلوب (ك عن ابن عباس) أن الله تعالى إذا أنزل عاهة (أي بلاء) (من السماء على أهل الأرض صرفت) بضم أوله وكسر ثانيه أي صرفها الله (عن عمار المساجد) بنحو ذكر الله تعالى كعلاقة على النبي صلى الله عليه وسلم ومذاكرة علم قال المناوي لا من عمرها وهو منكب على دنياه معرض عن آخرها قال بعضهم ويؤخذ منه أن من عمل صالحاً فقد أحسن إلى جميع الناس أو سباً فقد أساء إلى جميعهم لأنه تسبب أنزل البلاء والبلاء عام والرحمة مختصة (ابن عساكر عن انس) أن الله تعالى إذا غضب على أمة لم ينزل بها عذاب خسف ولا مسيح) أي لم يعذبها بالخسف بها ولا مسيح صورها قرصة أو خنازير مثلاً والجملة معترضة بين الشرط وجوابه أحوال من فاعل غضب أي إذا غضب على أمة والحوال أنه لم ينزل بها ما ذكر ويحتمل أنها نعت أمة أي غيرهم مذبة بما ذكر أو معترضة بين الشرط والجزاء (غلت أسعارها ويحبس عنها أمطارها) بالبناء للفعول (وولي) وفي نسخة وبلى بدل وولي (عليها شرارها) أي يؤمرهم عليهم قال المناوي تنبيه أصل الغضب تغير يحصل لإرادة الانتقام وهو في حقه تعالى محال والقانون في أمثاله أن جميع الأعراض النفسانية كالغضب والرحمة والفرح والسرور والحياة والتكبر والاسم تنزلهما أوائل ونهايات والغضب أوله التغير المذكور وغايته إيصال الضرر إلى المنغضوب عليه فلفظ الغضب في حقه تعالى لا يحتمل على أوله الذي هو من خواص الأجسام بل على غايته وهذه قاعدة شريفة نافعة في هذا الكتاب (ابن عساكر عن انس) أن الله تعالى أذن لي أن أحدث عن دينك) أي عن عظم حنة ملك في صورة دينك (قد

والأعني صرفها عن أهل الأرض ببركة أهل المساجد وقال إن ذلك هو الأرجح عندنا انتهى بخط الشيخ عبد البر (قوله لم ينزل بها عذاب خسف) جملة حاله كما أشار له الشارح بقوله والحوال الخ وهي حال من الضمير المستتر في غضب لا من أمة لأن مجيء الحال من المذكورة غير فصيح فلا يعدل إليه مع إمكان التخيير على النصيح هذا ويصح جعلها صفة لامة (قوله غلت أسعارها) أي أسعار أمتها وعبارة المنسوبة غلت أسعارها أي ارتفعت أسعار أمتها ويحبس بسك ويمنع عنها أمطارها فلا يطرون وقت الحاجة إلى المطر انتهت فانظر (قوله هنا في المتن يحبس) هل هي رواية أم لا انتهى (قوله وبلى) أي يتأمر عليهم من يعاملهم بالغاظة وسلب الأموال وقتل الأنفس فهذه من الغضب وفي نسخة وولي وأمرها بالرفع فاعل على كل منهما (قوله عن دينك) أي ملك على صورة دينك وهو غير دينك العرش الذي يسبح الله حتى إذا سمعت الديكة تسبحه أذنت فاذا قربت

الساعة أمسك الله عن التسبيح فلم تؤذن الديكة ويحتمل أنه هو (قوله مرقى) أى نقذت قال فى الصحاح مرقى السهم خرج من الجانب الآخر انتهى مناوى (قوله وهو يقول) أى هجيرا ذلك أى دأبه وعادته (قوله لنفسه) فيه شرف لدين الاسلام حيث أضافه لنفسه تعالى (قوله الا السخاء) أى الكرم فينبغى تعويد النفس الكرم لانه من أشرف الصفات ولذا وصف الله تعالى نفسه به وقد ورد أقوالا عن الكرم فان الله ٣٦٤ أخذ بيده كلساء ثم ورد ما يحق الاسلام أى ثمراته شئ أشد من البخل قال المرى

كل ما اجتمعت فيه استباحات الشرع والعقل والطبع فهو غش وأعطاه البخل الذى هو أدواء وعليه ينبغى شر الدنيا والآخرة ويلزمه ويتابعه الجسد ويتلاحق به الشر كله انتهى مناوى (قوله فزبنوا) أى تحلوا بهذين الوصفين (قوله كنانة) هو اسم لقمان كثيرة سميت باسم جدها كنانة بن خزيمه والمراد أنه تعالى اختارهم من حيث أضافهم بالصفات الجميلة كالكرم وحسن الخلق لأخصوص الاصطفاة فى الدين ليشمل كفارهم أى كفارهم أشرف من كفار غيرهم ومؤمنهم أشرف من مؤمن غيرهم قال المناوى اصطفاى اختار واستخلص وفيه إشارة الى أفضلية اسمهم على سائر أخوته انتهى قال مشايخنا ليس فى هذا الحديث تعرض صريحاً ولا تلويحاً بالميل على فضيل اسمهم على سائر فاضل صواب ذكره فى الحديث الآتى وهو قوله ان

مرقت (جلاء الارض) أى وصلنا اليها وخر جثمان جانبا الآخر (وعنقه مثقبة تحت العرش وهو يقول سبحانه ما أعظم ما فى ردي عليه) أى ويحيط به الله سبحانه وتعالى بقوله (لا يعلم ذلك) أى عظمة ساطق (من حلف بى كاذبا) فازجوشى وأمنعه عن اليمين الكاذبة استحضار هذا الحديث فان من تقارالى كمال الجلال وتأمل فى عظم المخلوقات الدالة على عظم خالقها انه كفى وامتنع عن اليمين الكاذبة (ابو الشيخ فى العظمة طس ك عن ابى هريرة) وهو حديث صحيح (ان الله تعالى استخلص هذا الدين) أى دين الاسلام (لنفسه ولا يطلع لدينهكم الا السخاء) بالمداى الجود والكرم وفى الفـ مل ثلاث لغات سخا من باب علا والثانية سقى من باب تعب والثالثة مثل قرب (وحسن الخلق) أى اللطيف بالناس والرفق بهم وتحمل أذاهم وكفى الذى عنهم (ألا) بالتحفيف حرف تنبيه (فزينوا رديكم بهما) الزين ضد الشين فى وجد فيه الكرم وحسن الخلق ما اتت اليه النفوس وألغته القلوب وتلقته ما يبلغه عن الله بالقبول (طب عن عمران بن حصين) ان الله تعالى اصطفاى كنانة من ولد اسمعيل واصطفاى قريشاً من كنانة واصطفاى من قريش بنى هاشم واصطفاى من بنى هاشم) قال المناوى ومعنى الاصطفاة والخيرية فى هذه القبائل ليس باعتبار الديانة بل باعتبار الخصال الحميدة اه قال العلامة قال المناوى استدله أصحابنا على أن غير قريش من العرب ليس بكفء لهم ولا غير بنى هاشم كفى لهم الابن المطالب فانهم هم وبنى هاشم شئ واحد كما صرح به فى الحديث الصحيح (ت عن واثلة) بن الاسقع وهو حديث حسن صحيح (ان الله تعالى اصطفاى من من ولد ابراهيم اسمعيل) قال المناوى وكانوا ثلاثة عشر (واصطفاى من ولد اسمعيل كنانة) عدة قبائل أبوهم كنانة بن خزيمه (واصطفاى من كنانة قريشا) هو ابن النضر (واصطفاى من قريش بنى هاشم واصطفاى من بنى هاشم) وأردع ذلك النور الذى كان فى جبهة آدم عليه المطالب ثم ولده وبالمصطفى شرفت بنو هاشم وقال بعضهم فى تفضيل الولد على الوالد كم من أب قد علا بآبى ذوى شرف * كما علا برسول الله عدنان

(ت عن واثلة) وهو حديث حسن صحيح (ان الله تعالى اصطفاى من الكلام أربعة سبحانه الله والحمد لله ولا اله الا الله والله أكبر) قال المناوى فهى مختار الله من جميع كلام الأدميين (فن قال سبحانه الله كتبت له عشرون حسنة) وفى نسخة كتب بحذف ناء التانيث (وحطت عنه عشرون سيئة ومن قال الله أكبر مثل ذلك ومن قال لا اله الا الله مثل ذلك ومن قال الحمد لله رب العالمين من قبل نفسه) قال المناوى بأن قصدهم الانشاء لا الاخبار اه وقال العلامة من قبل نفسه أى لان الحمد لا يقع غالبا الا بسبب كأكمل أو شرب أو حدوث نعمة فكانه وقع فى مقابلة

ما لى

الله اصطفاى من ولد ابراهيم اسمعيل انتهى بخط بعض

الفضلاء (قوله من الكلام) أى كلام الأدميين أى اختصار ذلك منه وعلمه لا خيارا للملائكة (قوله مثل ذلك) أى له مثل ذلك (قوله من قبل نفسه) بأن قصده الانشاء لا الاخبار وان كان الخبر بالثناء فبالاكن لا بشاب مثل من قصده الانشاء وقيل معنى من قبل نفسه انه ليس فى مقابلة نعمة بل خالص لذاته تعالى لذا أجاب الشارح بالجوابين والمعول عليه الاول اذ الذى فى مقابلة نعمة أفضل

(قوله ثلاثون الخ) لا ينافي هذا حديث البطاقة وغيره أن لا اله الا الله أفضل من الحمد لله وغيره وهو الراجح لانه قد يوجد في المفضول الخ وان العشر من المترتبة على قول لا اله الا الله أعظم كنهنا (قوله بالكلام) أي في الأرض واصطفي نبينا بالكلام في اسماءه وذلك أرقى له كونه صعد الى محل التجليات (قوله وبرايم بالخلة) أي ٣٦٥ قبل نبينا واصطفي نبينا بعده بخلة أرقى منها (قوله ماشتم الخ) كناية عن اظهار شرفهم واعني انهم لم لا الترخيص فسقط استدلال بعض من يدعي التصوف على أن ثم فرقة يساح لها المحرمات (قوله أني أعطيتك) بالأكسر أي اذ قال اني الخ (قوله نصفين) أي قسمين قسم متعلق بالثناء على أني اهدنا وقسم متعلق بك وبامتك لانه دعاء وطلب للهداية والتعبر من اهدنا الى الآخر فليس المراد النصفين المتساويين لان المتعلق بالله تعالى أكثر بل هو على حد اذامت كان الناس نصفان (قوله الضريس) بقصد الرايه كذا قال المناوي مصغرا مشددا انتهى وهو الحافظ يحيى الجبلي (قوله أعطاني) أي أنزل على (قوله السبع) أي السور السبع الطوال من البقرة الى آخر براءة فبعضت الاثقال وبراعة منزلة سورة واحدة ولذا لم تذكر بينهم ما سببه فهذه هي الطوال وما عداها ما قصر او وسط (قوله مكان) أي بدل التوراة المنزلة على موسى أي متضمنة لمعاني التوراة (قوله الراآت) أي التي أولها المراءو ولم يقل الراآت لانقل (قوله الى الطواسين) أي فأولها سايرونس وآخرها القصص أي أعطاني الراآت والطواسين وما بينهما ما ليس أوله الى أوطس (قوله ماقرأهن نبي قبلي) هذا مشكل لان ما قبل ذلك من السور كذلك فان كان المراد ان هذه السور لم يتضمن معناها ما نزل على الرسل بخلاف ما قبلها فلا إشكال

ما أسدى اليه فلما حمد لافي مقابلة شيء زاد في الثواب (كتب له ثلاثون حسنة وخط عنه ثلاثون خطبة) قال بعضهم والحمد أفضل من التسبيح ووجهه ظاهر وأما القول بأنه أكثر ثوابا من التهليل فردود (حمك والثناء عن أبي سعيد الخدري وعن أبي هريرة مائة) وهو حديث صحيح (ان الله تعالى اصطفى موسى بالكلام) أي بلا واسطة والكلام الذي سمعه موسى الكليم عليه أفضل الصلاة والسلام كلام الله تعالى حقيقة لا مجازا فلا يكون محذورا فلا يوصف بأنه محدث بل هو قديم لانه الصفة لازمة للحقيقة وهذا ما ذهب اليه الشيخ أبو الحسن الأشعري واتباعه وقالوا كما لا يتعذر رؤية ذاته تعالى مع أنه ليس جسمها ولا عرضا كذلك لا يتعذر سماع كلامه مع أنه ليس حرفا ولا صوتا وذهب الشيخ أبو منصور الماتريدي والاسمعي اذ أبوتما حتى الاسفرا بني أن موسى انما سمع صوتا دالا على كلام الله أي دالا على ذلك المعنى لكن لما كان بلا واسطة الكتاب والملاك خص باسم الكليم وأما نفس المعنى المسمى كور فيستحيل سماعه لانه يدور مع الصوت فالقول بسماع ما ليس من جنس الحروف والاصوات غير معقول (وابرايم بالخلة) أي اصطفاؤه وخصه بكرامة تشبه كرامة الخليل عند خليله (ك عن ابن عباس) وهو حديث صحيح (ان الله تعالى اطاع) أي تجلي تجليا خاصا (على اهل بدر) أي الذين حضروا وقعتهم مع النبي صلى الله عليه وسلم (فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم) لانهم ارتفعوا الى مقام يقتضي الانعام عليهم بمغفرة ذنوبهم السابقة واللاحقة فلا يؤخذهم بها بل انزلهم معهم مجتنب في الله ونصرهم دينه والمراد اظهار العناية لهم لا الترخيص لهم في كل فعل أو الخطأ بل قوم منهم على أنهم لا يقرؤون ذنبا وان قارفوه لم يصبوا وقال القرطبي هذا خطاب اكرام وتشريف تضمن أن هؤلاء حصوات لهم حالة غفرتهم اذ فوبهم السابقة وتاهلوا الى أن يغفر لهم ما يستأنف من الذنوب اللاحقة ولا يلزم من وجود الصلاحية للشيء وقوعه واقد أظهر الله تعالى صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم في كل ما أخبر عنه بشيء من ذلك فانهم لم يزالوا على أعمال أهل الجنة الى أن فارقوا الدنيا وأن قدر صدق دور شيء من أحدهم بادر الى التوبة (ك عن أبي هريرة) باسناد صحيح (ان الله تعالى أعطاني فيما من به علي أني أعطيتك فاتحة الكتاب) وظاهر شرح المناوي كسرهمزة نبي فانه قدر القول قبلها او عبادته ان قال لي أني أعطيتك (وهي من كنوز عرشي) أي المدخرة تحته (ثم قسمتها بيني وبينك نصفين) أي قسمين وان تفاوتا فان بعضها ثناء على الله وبعضها دعاء (ابن الضريس) هب عن انس بن مالك (ان الله تعالى أعطاني السبع) أي السور السبع الطوال (مكان النوراة) أي بدلها (واعطاني الراآت) أي السور التي أولها المراءو (الى الطواسين) أي الى الطواسين (بأن خصني بالخواصم والمفضل) وهو من الجبرات الى آخر القرآن (ماقرأهن نبي قبلي) يعني ما أنزلت على نبي غيري (محمد بن نصر عن انس بن مالك) (ان الله تعالى أعطى موسى الكلام) أي كلمه بلا واسطة (واعطاني

أى التي أولها المراءو ولم يقل الراآت لانقل (قوله الى الطواسين) أي فأولها سايرونس وآخرها القصص أي أعطاني الراآت والطواسين وما بينهما ما ليس أوله الى أوطس (قوله ماقرأهن نبي قبلي) هذا مشكل لان ما قبل ذلك من السور كذلك فان كان المراد ان هذه السور لم يتضمن معناها ما نزل على الرسل بخلاف ما قبلها فلا إشكال

أى التي أولها المراءو ولم يقل الراآت لانقل (قوله الى الطواسين) أي فأولها سايرونس وآخرها القصص أي أعطاني الراآت والطواسين وما بينهما ما ليس أوله الى أوطس (قوله ماقرأهن نبي قبلي) هذا مشكل لان ما قبل ذلك من السور كذلك فان كان المراد ان هذه السور لم يتضمن معناها ما نزل على الرسل بخلاف ما قبلها فلا إشكال

(قوله بالقيام المحمود) أي أقدرني في يوم القيامة على الاتيان بجهاد وثناء عليه تعالى ما لم يقدر عليه أحد غيري ويبدى اللوا (قوله والحوض المورد) فيه أن كل نبي له حوض ولا خصوصية وأجيب بأن المراد به الكوثر أو حوض ينزل إليه ماء من الكوثر وحوضان الانبياء ليست من الكوثر وهذا الحديث انظره موضوع ومعناه صحيح ثابت بأحاديث أخر (قوله قيامه) أي صلاة التراويح والافاقام مقامهم في غيره (قوله وبقينا) تو كيد لا حسابا أن كان معطوفاً عليه وعطف مرادف ان كان معطوفاً على إيماننا (قوله وأن أودبكم) أي مما أودبني أو بما أودبني (قوله يرجع الخبيث) أي فإذا وقعت وسوسة بعد ذلك فهي من النفس لا من الشيطان لأن خبرهم صلى الله عليه وسلم لا يتخاف (قوله ومن اغتسل) أي أراد (قوله بالليل) الباء بمعنى في ومثل الليل النهار وإنما خص الليل بالذكر لأنه رجايتهم أن كشف العورة لا يضر في الظلمة (قوله فاكفوا) بضم النون (قوله فلا تجعلوا لهم نصيباً) وذلك أن الذي يتعدى على طعامنا كفار الجن وعصاتهم الذين لا يقنعون بما أعطاهم الله تعالى فهم كاللصوص فطلب دفعهم بخلاف الطائع منهم فانه ٣٦٦ يكتفي بما أعطاه الله من العظام فانه يعود لهم أو فرما كان كما أن دوابهم قوتها

روث دوابنا فتعود لهم أو فر ما كانت من شعير وفول ونحوه (قوله بحب أربعة) أي أكثر من غيرهم وان كان ثم من هو أفضل اذ قد يوجد في المفضل الخ قال العلامة إمامي فافضل له مشهور ومناقبه كثيرة معروفة منها أنه من السابقين الاولين الى الاسلام حتى قيل انه أول من أسلم وابن عم الرسول وأخوه وزوج ابنته وهو أفضل الصحابة بعد أبي بكر وعمر وعثمان أو بعد الاولين على ما فيه من الخلاف بين أهل السنة وأما أبوذر فهو الفقاري وأصح جند بن جنادة على الصحيح كان من السابقين الى الاسلام أقام بحكة ثلاثين يوماً

الرؤية) أي لوجهه تعالى يعني خصني به في مقابلة ما خص به موسى (وفضاني بالمقام المحمود) الذي يحمده فيه الأولون والآخرون يوم القيامة (والحوض المورد) يعني الكوثر الذي برده الخلائق في الحشر قال المناوي وهذا يبارضه الخبر الآتي أن لكل نبي حوضاً (ابن عساكر عن جابر) بإسناد ضعيف (ان الله تعالى افترض صوم رمضان) أي على هذه الامة (وسنفت لكم في صيامه) أي صلاة التراويح وقال المناوي الصلاة فيه ليل (فن صامه وقيامه) أي صام تبارزه وقيام ليله (إيماناً) أي تصديقاً بأنه حق وطاعة (واحساباً) أي لوجهه تعالى (وبقينا كان كفارة ما مضى) من ذنوبه الصغائر (ن هب عن عبد الرحمن بن عوف) بإسناد حسن (ان الله تعالى أمرني ان أعلمكم) بفتح المهملة (مما علمني وان أودبكم) مما أودبني فأوصيكم (ادقتم على ابواب جحركم) جمع جحرة أي في بيوتكم وأردتم دخولها (فأذكروا اسم الله) أي قولوا بسم الله الرحمن الرحيم (يرجع الخبيث) أي الشيطان (عن منازلكم) وإذا وضع بين يدي أحدكم طعام) أي ليأكله (فلبسم الله حتى لا يشارككم الخبيث) قال المناوي ابليس أو اعم (في أرزاقكم) أي لأنكم إذا لم تسهروا كل معكم (ومن اغتسل بالليل) فليحاذر عن عورته) أي عن كشفها (فان لم يفعل) بأن لم يستعصر عورته (فأصابه لم) أي طرف من جنون (فلا يلوم من الانفسه) لانه تسبب فيه بعدم السترة (ومن بال في معقله) أي المحل المعدل لا يغتسل فيه (فأصابه الوسواس) أي بما تطاير من البول والماء (فلا يلوم من الانفسه) لانه تسبب في ذلك (وإذا رفعت المائدة) أي التي أكلتم عليها (فاكفوا ما تحنها) من فئات الخبز وبقايا الطعام (فان الشياطين بالة تطون ما تحنها فلا تجعلوا لهم نصيباً في طعامكم) أي لا ينبغي ذلك فانهم أعداؤكم (الحكيم) الترمذي (عن أبي هريرة) أن الله تعالى أمرني بحب أربعة وأخبرني انه يحبهم (قالوا ايهم) لنا فقال (على منم وأبوذر

وليلة وأسلم ثم رجع الى بلاد قومه ياذن النبي صلى الله عليه وسلم ثم هاجروا الى المدينة وصحبوه حتى توفي والمقداد

النبي صلى الله عليه وسلم وأما سلمان الفارسي فأصله من فارس من قرية تسمى جتي بفتح الجيم وتشديد الهمزة من قرية أصبهان وكان مجوساً فالتحق برأيه ثم رآه بعد ذلك فبصمهم الى آخر واحد منهم دله على الجواز وأخبره بظهور النبي صلى الله عليه وسلم وأول مشاهدته الخندق وهو الذي أشار به حين جاء الأحزاب ولم يتخلف عن مشهد بعد وكان من فضلاء الصحابة وزهادهم وعلمائهم وذوي القرب من رسول الله صلى الله عليه وسلم وسكن العراق وكان يعمل الخوص بدينه فبأكل منه وكان عطاؤه خمسة آلاف فاذا خرج فرقه ومحبة النبي صلى الله عليه وسلم لمؤلاء المراد به از يادة المحبة لهم لما خصوا به من المناقب والمسا تررضى الله عنهم انتهى بحروفه وتوفي أبوذر بال بنة سنة اثنتين وعشرين وصلى عليه ابن مسعود وكان أبوذر عظيماً طويلاً زاهداً مقلداً من الانبياء وكان مذهبه أنه يحرم على الانسان ادخال ما زاد على حاجته وكان قوياً بالحق انتهى علقي أيضاً (قوله انه يحبهم) أي يحسن اليهم

(قوله والمقداد) ابن عمرو وأما نسبته إلى الأسود بن عبد يغوث فلأنه تبناه ورباه فليس أباه حقيقة (قوله وسلمان) وعاش ثلثمائة سنة وخمسين (قوله من علي) ولذا خطبها أبو بكر وعمر وغيرهما فأبى وذكر الحديث وعقد عليهم السيدنا علي وهو غير حاضر فقبل وأجاب بنفسه وذلك من خصوصياته صلى الله عليه وسلم فلما حضر سيدنا علي ٣٦٧ أعلمه صلى الله عليه وسلم بالحال فقال

رضيت فلما علم سيدنا علي أنه صلى الله عليه وسلم جعل المهود رعه أرسله إليه صلى الله عليه وسلم فردّه وأمره ببعده وبعث الثمن له صلى الله عليه وسلم فجعل ثلثه للطيب وبعثه مع الباقي للسيدة فاطمة رضي الله عنها (قوله طيبة) مؤنث طيب لفتة في طيب فاستطيب به يقال له طيب بالتحسين والتفخ وقيل طيبة مخفف طيبة وذكره تميم بن مرثد السمر وما في الآية حكاية عن الكفار كما مر (قوله أمرني) أي وجو كما يؤخذ من التشبيه وهذا بحسب أول الأمر والاعتقاد بالاعتناء عليهم وقتلهم أينما كانوا وأمداعهم آخره قال تعالى فاصدع بما تؤمر الخ وأغلاظ عليهم الخ والمداواة هي الملاحظة والرفق فهي غير المداواة لأنها يبيع الدين بالدين فهي حرام (قوله فتداووا) أي باخبار طيب عدل فلا ينبغي العمل بالتحريية إذ قد يناسب هذا الدواء مرض هذا دون هذا كما أن البوادي أغنياء بناسهم الدواء المفرد لا يكونهم أغنياء يتعاملون بالطعام غير

والمقداد وسلمان) والمراد زيادة الحب لهم لما خصوا به من المناقب والمماثر رضي الله تعالى عنهم أما علي ففهمه له مشهور ومناقبه كثيرة معروفة منها أنه من السابقين الأولين إلى الإسلام حتى قيل أنه أول من أسلم وابن عم المصطفى صلى الله عليه وسلم وأخوه وزوج ابنته وهو أفضل الصحابة بعد أبي بكر وعمر وعثمان أو بعد الأولين علي ما فيه من الخلاف بين أهل السنة وأما أبو ذر فهو الفقار وأمه جندب بن جندة على الصحيح كان من السابقين إلى الإسلام أسلم ثم رجع إلى بلاد قومه بأذن النبي صلى الله عليه وسلم ثم هاجر إلى النبي صلى الله عليه وسلم إلى المدينة وحببه حتى توفي المصطفى صلى الله عليه وسلم وأما المقداد ويقال له المقداد بن الأسود وهو المقداد بن عمرو بن ثعلبة بن مالك بن ربيعة الأسدي واشتهر بالأسود لأنه كان في حجر الأسود بن عبد يغوث فتبناه فغلب البس وهو قديم الإسلام والصحبة من السابقين وهاجر إلى الحبشة ثم إلى المدينة وشهد مع النبي صلى الله عليه وسلم سائر المشاهد وأما سلمان فهو الفارسي مولى المصطفى كان من فضلاء الصحابة وزهادهم وعلمائهم وذوي القربى من رسول الله صلى الله عليه وسلم وسكن العراق وكان يعمل الخوص بيده فيما كل منه (ن ه ك عن بريدة) قال العلقمى قال في الكبير حسن غريب (إن الله تعالى أمرني أن أزوج فاطمة من علي) قاله صلى الله عليه وسلم لما خطبها أبو بكر وعمر وغيرهما فردت وزوجه أياها (طب عن ابن مسعود) إن الله تعالى أمرني أن اسمي المدينة طيبة) يفتح الطاء وسكون الميمنة وفتح الباء الموحدة أي لطيب أهلها أي طهارتهم من النفاق والشرك وذكره تميم بن مرثد كما تقدم (طب عن جابر بن سمرة) إن الله تعالى أمرني بمداواة الناس) قال المناوي ندبا أو وجوبا وبديل للوجوب قوله (كما أمرني بأقامة الفرائض) أي أمرني بعبادتهم والرفق بهم فأنالغهم ليدخل من دخل منهم في الدين ويتقى شر غيره قال المناوي أما المداواة فهي بذل الدين لصالح الدنيا في حرمة وقدا تمتثل المصطفى أمره بفتح في المداواة الغاية التي لا ترتقي وبالمداواة واحتمال الذي يظهر الجوهر النفسي وقد قيل لكل شيء جوهر وجوهر الإنسان العقل وجوهر العقل المداواة لها من شيء يستدل به على قوة عقل الشخص ووفور علمه وحلمه كالمداواة والنفس لا تزال تشتمل من المداواة ويستقره الغضب وبالمداواة تنقطع حمية النفس ويرد طيشها ووفورها (فر عن عائشة) باسناد ضعيف (إن الله تعالى أنزل الداء والدواء) أي ما أصاب أحد أداؤه الا قدر له دواء (وحمل لكل داء دواء) أي خالق الله تعالى ذلك وجعله شفاء يشفي من الداء بقدرته تعالى (فتداووا) أي ندب إليهم المرضي قال العلقمى وأما من ليس به مرض فلا يستعمل الدواء لأن الدواء إذا لم يجد في البدن داء يحمله أو وجد داء لا يوافق أو وجد ما يوافق له ولكن زادت كميته عليه تشبث بالحمية وعبث بها في الفساد فالتحقق أن الأدوية من جنس الأغذية فمن غاب أغذيتهم مفردات كاهل البوادي فأمر مرضهم قليلا جدا وطيبهم بالمفردات ومن غالب أعذيتهم

المركبة وأغنا الأدوية المركبة هي المناسبة للاختلاط الناشئة من الاطعمة المركبة وهذا الحديث قاله صلى الله عليه وسلم لما سئل عن شخص مريض بمرض الاستسقاء وأن يهوديا يريد مداواته فأبى فسئل ثانيا فأبى فسئل ثالثا فاجابه اليهودي بحضرة صلى الله عليه وسلم رشق بطن الصبي وأخرج منه حية وأن يشبه الجحر ويغسل بطنه غسلان نعمًا وخطاه فري صلى الله عليه وسلم ذلك للصحابي

بعد شي في المذهب فقال أنت فقال ٤٦٨ ثم وذكروه سبب الشفاء فقال ان الله أنزل الداء الحديث (قوله أنزل) من

الاسماء بركات سميت هذه بركات لما فيها من كثرة الانتفاع لان الشاة قد تلد اربعا في بطن وتولد الخلة بقات بها وتلد بها بخلاف غيرها من الشهور وسبب هذا الحديث انه صلى الله عليه وسلم دخل على بعض نساء المهاجرات في أم هانئ الراوية للسديت فقال لها مالي لا اجد عندك شيئا من البركات فقالت وما البركات فقال صلى الله عليه وسلم ان الله أنزل الخ (قوله أوحى) الى) أي وحي ارسال لا وحي الهام أي ارسال الى بان تواضعوا أي بالذلة والخضوع أي مع عدم لادعة كون ذلك فضلا واحسانا من التواضع بل الذي ينبغي ان يلاحظ انه يمكن أن يكون من الهالكين مع انصافه بصفات السكك (قوله حار) بكسر الهملة وبالراء الهملة زاد المناوي الجاشي قمي عدي البصريين له وفادة وعاش الى حدود الخمسين (قوله أيدني) أي قواني على ما أريد وهذا الحديث كالسيف القاطع لاعناق الرافضة الذين يكرهون الشيخين (قوله بين أي قيمانين) العريش الخ أي أنزل في أهلها البركة

مركبات كاهل المدن يحتاجون الى الادوية المركبة وسبب ذلك أن أمراضهم في الغالب مركبة وهذا برهان بحسب الصناعة الطبية قاله ابن رسلان (ولا تداووا بحرام) بخلاف احدى النامين للتخفيف قال العلامة وقد استدل الامام أحمد بهذه الحديث وحديث ان الله لم يجعل شفاء أمي فيما حرم عليا على أنه لا يجوز التداوي بحرام ولا بشي فيه محرم كالبان الاتن واللحوم المحرمات والترياق والسمم من مذهبنادواز التداوي بجميع النجاسات سوى المسكرات حديث العريشين في الصحيحين وان تشر بوا من ابوالهالي الابل للتداوي كما هو ظاهر الحديث وحديث الباب لاتداووا بحرام ولم يجعل شفاء أمي فيما حرم عليا محمول على عدم الحاجة بان يكون هناك دواء غير يفتى عنه ويقوم مقامه من الطاهرات قال البيهقي هذان الحديثان انهما فيهما ولا ن على النهي عن التداوي بالحرام من غير ضرورة ليجمع بينهما وبين حديث العريشين (د عن ابى الدرداء) ان الله تعالى أنزل بركات ثلاثا (أي من السماء كما في رواية الشاة والخلة والنار) يجوز رفع المذكورات بتقدير المبتدأ أي هي ونصبها بالبدلية مما قبلها وظاهر شرح المناوي الاقتصار على الرفعة وسميت بركات لكثرة نفعها (طب عن أم هانئ) وهو حديث ضعيف (ان الله أوحى الى) قال العلامة في قال ابن رسلان أنه وحي الهام أو برسالة (ان تواضعوا) أي بان تواضعوا قال أبو زيد مادام العبد يظن أن في الخلق من هو أشرف منه فهو متكبر وقيل التواضع الاستسلام للحق وقيل الاعراض عن الحكم من الخلق وقيل هو خفض الجناح للخلق وابن الجانب لهم وقيل قبول الحق ممن كان كبيرا أو صغيرا شريفا أو وضيعا حرا أو عبدا ذكر أو أنثى قال بعضهم رأيت في المطاف انسانا بين يديه شاة كريمة ينعنون الناس لاجله عن الطواف ثم رأيت به بعد ذلك على جسر بغداد يسأل الناس فجهت منه فقال لي اني تكبرت في موضع تتواضع الناس فيه فابتهلاني الله بالذل في موضع ترفع فيه الناس وقال بعضهم الشرف في التواضع والعز في التقوى والخربة في القناعة (حتى لا ينفخر احد على احد) أي بتعديده محاسنه عليه كبر او حتى خوف تعاليل (ولا ينبغي احد على احد) أي لا يجوز واصل البني مجاوزة الحد (م د عن عياض بن حمار) بكسر الهملة (ان الله تعالى أوحى الى) أي وحي ارسال (ان تواضعوا) أي بخفض الجناح وابن الجانب (ولا ينبغي بعضكم على بعض خذوا عن انس) ان الله تعالى أيدني (أي قواني (باربعة وزراء) بضم الواو والمد ومنع الصرف (اثنين) بالجر يدل مما قبله أي ما كين (من اهل السماء جبريل وميكائيل) بالجر بيان لاثنين (واثنين) أي رجلين (من اهل الارض ابي بكر وعمر) فالو بكر يشبه ميكائيل وعمر يشبه جبريل لشدة وحدته وهلالته في أمر الله (طب حل عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف (ان الله تعالى بارك ما بين العريش) أي بارك في البقعة أو الارض التي بين العريش بلدة بالشام (والقرات) بضم القاء وخفة الراء النهر المشهور (وخص فلسطين) بكسر القاء وفتح اللام ناحية كبيرة وراء الاردن من ارض الشام فيها عدة مدن منها بيت المقدس (بالتقدیس) أي التطهير لبقعتها وأهلها (ابن عسا كر عن زهير) بالتصغير (ابن محمد) المروزي (بلاغا) أي قال بلغنا عن رسول الله ذلك (ان الله تعالى بعثني رحمة مهداة) بضم الميم وسكون الهاء أي هدية للمؤمن والكافر بتأخير العذاب (بعث برفع قوم)

(قوله فلسطين) اسم وادع مشتمل على قرى ومدن منها بيت المقدس ورملة وعسقلان (قوله بالتقدیس) أي وهم يزادوا التطهير (قوله مهداة) أي هدية للمؤمن والكافر بتأخير العذاب

(قوله الفردوس) هو في الأصل اسم لكل محل مشتمل على أشجار وأنهار بشرط كون أكثر أشجاره الغناب والمراذبه ههنا اسم موضع على مواضع الجنة فمن الجوز لا يدخله وهذا لا ينافي أنه يدخل الجنة لكن لا ينعقد في هذا الموضع العظيم فلا يحتاج إلى التقييد بالمستعمل (قوله وحظرها) قال المنأى أي منها وحرم دخولها الخ وقال العزيز أي حرمها انتهى وهذا غيره ولهذا كتب بعض الفضلاء بحمل قوله أي العزيز حرمها انتهى (قوله سكر) ٣٦٩ أي كثير السكر (قوله لأمي) أي عن أمي بدليل ما بعده (قوله أنفسها)

وهم المؤمنون (وخفض آخرين) وهم من أبي واستكبروا ن بالغ من الشرف المقام الانغر
عني أنه يصنع قدرهم ويذلهم باللسان واللسان (ابن عساكر عن ابن عمر) بن الخطاب
(ان الله تعالى بنى الفردوس) أي جنته (بيده) أي قدرته (وحظرها) أي حرمها (عن
كل مشرك) أي كافر (وعن كل مدمن خمر) أي مداوم لشربها (سكر) بشدة الكاف
أي مبالغ في شرب السكر لا يفتر عنه والمراد المستعمل أو هو زجوة تفر (هب وابن عساكر
عن أنس) ان الله تعالى تجاوز لأمي في رواية عن أمي أي أمة الاجابة (عما حدثت به
أنفسها) وفي أخرى ما وسوست به صدورها قال العلامة قمي قال ابن رسلان قال القرطبي روايتنا
بنصب أنفسها على أنها مفعول حدثت وفي حديث غيره هو فاعل حدثت عائد على الأمة
وأهل اللغة يقولون أنفسها بالرفع على أنه فاعل حدثت يريدون عما تحدثت به أنفسها بغير
اختيارهم قاله الطحاوي اه ثم قال قال شيخنا قد تكلم السبكي في الحاميات على ذلك كلاما
مبسوطا أحسن فيه جدا فقال الذي يقع في النفس من قصد المعصية على خمس مراتب الاولى
الهاجس وهو ما يأتي فيها ثم جريانه فيها وهو الخطأ ثم حديث النفس وهو ما يقع فيها من
التردد هل يفعل أولا ثم اللهم وهو ترجيح قصد الفعل ثم العزم وهو قوة ذلك القصد والجزم به
فالهاجس لا يؤاخذ به إجمالا لأنه ليس من فعله وإنما هو شيء ورد عليه لا قدرة له عليه
ولا صنع والخطأ الذي بعده كان قادرا على دفعه بصرف الهاجس أول وروده ولكن هو
وما بعده من حديث النفس مرفوعان بالحديث الصحيح وإذا ارتفع حديث النفس ارتفع ما قبله
بطريق الأولى وهذه المراتب الثلاث أيضا لو كانت في الحسنات لم يكتب له بها أجر أما الأولى
فظاهر وأما الثاني والثالث فلم يعدم القصد وأما اللهم فقد بين الحديث الصحيح ان اللهم بالحسنة
يكتب حسنة واللهم بالسيئة لا يكتب سيئة ويقتصر فان تركها لله كتبت حسنة وان فعلها
كتبت سيئة واحدة والاصح في معناه أنه يكتب عليه الفعل وحده وهو معنى قوله واحدة وأن
اللهم مرفوع ومن هذا يعلم أن قوله في حديث النفس (ما لم تتكلم به أو تفعل به) ليس له
مفهوم حتى يقال انها إذا تكلمت أو فعلت يكتب عليها حديث النفس لأنه إذا كان
اللهم لا يكتب لحديث النفس أولى هذا كلامه في الحاميات وقد خالفه في شرح المنهاج فقال
انه ظاهره أي قال السبكي اني ظهر لي الآن المؤاخذة من اطلاق قوله صلى الله عليه وسلم لم
أوتعمل ولم يقل أوتعمله قال فيؤخذ منه تحريم المشي إلى معصية وان كان المشي في نفسه
مباحا لكن لا نهى عن قصد الحرام اليه فكل واحد من المشي والقصد لا يحرم عندنا انفراد
أما إذا اجتمع فإن كان مع الله عمل لما هو من أسباب اللهوم به فاقضى اطلاق أوتعمل
المؤاخذة به قال فاشدد به هذه الفائدة يدبك واتخذها أصلا لا يعود نفعه عليك وقال ولده

بالرفع وهو ظاهر وبالنصب
على التجريد بأن مجرد
شخصا من نفسه ويجوزها
والاصل أن المراتب خمسة
هاجس وخاطر وحديث
نفس وهم وعزم فاشي إذا
وقع في القلب ابتداء ولم يحل
في النفس سوى هاجس فإذا
كان موقفا ودفعه من أول
الامر لم يحتمل إلى المراتب
التي بعده فإذا جال أي تردد
في نفسه بعد وقوعه ابتداء
ولم يتحدث بفعل ولا عدمه
سوى خاطرا فإذا حدثت به
نفسه بان يفعل أولا بفعل
على حد سواء من غير ترجيح
لا حدهما على الآخر سوى
حديث نفس فهذه الثلاثة
لا عقاب عليها ان كانت في
الشر ولا ثواب عليها ان كانت
في الخير فإذا فعل ذلك عوقب
أو ثيب على الفعل لا على
الهاجس والخاطر وحديث
النفس فإذا حدثت به نفسه
بالفعل وعزمه مع ترجيح
الفعل لم يكن ليس ترجيحها
قويا بل هو مرجوح كالوهم
سوى ههنا يثاب عليه

٤٧ يزى ل
ان كان في الخير ولا يعاقب عليه ان كان في الشر فاذا قوى ترجيح الفعل حتى صار جازما
معه ما يجب لا يقدر على الترك سوى عزما فهذا يثاب عليه ان كان في الخير ويعاقب عليه ان كان في الشر (قوله ما لم تتكلم به
أوتعمل) ظاهره أنه إذا فعل ذلك عوقب على نفس حديث النفس من زيادة على عقاب الفعل وليس مراد ابل المراد أنه إذا حصل
الفعل عوقب على نفس الفعل لا على ما قبله فهو كالاستثناء المنقطع

في منسج الموانع هنادقيقة نهم ما علم في جميع الجوامع وهي أن عدم المؤاخذة بحديث النفس والهم ليس مطابقة بشرط عدم التكلم والعمل حتى إذا عمل يؤاخذ بشيئين همه وعمله ولا يكون همه مغفورا وحديث نفسه إلا إذا لم يتعقبه العمل كما هو ظاهر الحديث ثم حكى كلام أبيه الذي في شرح المنهاج والذي في الحلبيات ورجع المؤاخذة ثم قال في الحلبيات وأما العزم فالحقه قول علي أنه يؤاخذ به وخالف بعضهم وقال أنه من الهم المرفوع ورجعنا عنك بقول أهل اللغة هم بالشئ عزم عليه والتمسك بهذا غير سديد لأن اللغوي لا ينتزل على هذه الدقائق واحتج الأولين بحديث إذا التقي المسلمان بسبب ففهما فاقاقتل والمقتول في النار قالوا يا رسول الله هذا القاتل فيما بال مقتول قال أنه كان حريصا على قتله صاحبه فعمل بالحرص واحتجوا أيضا بالاجماع على المؤاخذة بعمل القلوب كالسحر ونحوه وبقوله ومن يرد فيه بالحاد يظلم الآية على تفسير الاتحاد بالمصيبة ثم قال في آخر جوابه والعزم على الكبيرة وإن كان سيئة فهو دون الكبيرة المعزوم عليها أه وفي الحديث إشارة إلى عظم قدر الأمة المحمدية لأجل نبيها صلى الله عليه وسلم لقوله تجاوز فففيه اشعار باختصاصها بذلك بل صرح بعضهم بأنه كان حكم الناسي كالعامد في الأثم وإن كان من الأصم الذي كان على من قبلنا وحاصل كلام الأبي عن ابن رشد أنه من خصائص هذه الأمة قلت وفي أثناء كلام الحافظ في الفتح إشارة إليه وقال الدميري قال الخطابي في هذا الحديث من الفقه أن حديث النفس وما يوسوس به قلب الإنسان لا حكم له في شيء من الدين وفيه أنه إذا طلق امرأته بقلبه ولم يتكلم به بأسانه فإن الطلاق غير واقع وإلى هذا ذهب عطاء وابن أبي رباح وسعيد وابن جبير والشافعي وقتادة والثوري وأصحاب الرأي وهو قول الشافعي وأحمد وإسحق وقال الزهري إذا عزم على ذلك وقع الطلاق لفظه أو لم يلفظ وإلى هذا ذهب مالك والحديث حجة عليه وأجمعوا على أنه لو عزم على الظهار لم يلزمه حتى يلفظ به وهو في معنى الطلاق وكذلك لو حدث نفسه بالقذف لم يكن قاذفا ولو حدث نفسه في الصلوة لم يكن عليه إعادة وقد حرم الله الكلام في الصلوة فلو كان حديث النفس في معنى الكلام لمكانت الصلوة تبطل وأما إذا كتب بطلاق امرأته فقد يمتثل أن يكون ذلك طلاقا لأنه قال ما لم تتكلم به أو تعمل به والكتابة نوع من العمل وقد اختلف العلماء في ذلك فقال محمد بن الحسن إذا كتب بطلاق امرأته فقد لزمه الطلاق وكذلك قال أحمد ومالك والاوزاعي إذا كتب وأشهد عليه وله أن يرجع ما لم يوجه الكتاب فاذا وجهه إليها فوقع الطلاق وعند الشافعي أنه إذا كتب ولم يرد به الطلاق لم يقع وفرق بعضهم بين أن يكتب في بياض وبين أن يكتب على الأرض فوقعه إذا كتبه فيما يكتب فيه من ورق أو لوح ونحوهما وأبطله إذا كتبه على الأرض قوله ما لم تتكلم به في الأقوال باللسان على وفق ذلك أو قل به أي في العمليات بالجوارح كذلك قال المناوي فلا يؤاخذ بحديث النفس ما لم يبالغ به في الحزم وهذا مخصوص بغير الكفر فلو تردد فيه كفر حالا (ق ٤) عن أبي هريرة طب عن عمران بن حصين **عن** أن الله تعالى تجاوز لي أي تجاوز لأجلي (عن أمي الخطأ) قال الملقمي قال في المصباح والخطأ مهموز مفتحتين ضد الصواب ويقصر ويعد قال المناوي عن حكمه أوامره أو عنه ما ومنه ضمان الخطأ بالمال والدية وجوب القضاء على من صلى محمد ثاسه هو وإن المكروه على القتل خرج بدليل منفصل (والنسيان) ضد الذكر والحفظ (وما استكرهوا

(قوله الخطأ) بالقطع أو الخطأ بالماء وهذا بحسب اللغة وأما الرواية فلم تعلم أي أتمه وحكمه إلا ما استثنى من الحكم بدليل كالقتل واتلاف المال خطأ فلا اثم فيه لكن الحكم لم يرتفع بل يضمن بالدية والبذل وكذا الونسي ومضى محدثا لم يرتفع الحكم بل عليه القضاء والذي ارتفع الاثم فقط وكذا لو أكره على اتلاف مال زيد عليه الغشيان والذي ارتفع الاثم فلا يرفع اثمهما ولا حكمهما بالأكره لدليل قام على ذلك

(قوله تصديق علمكم) أي أمة الدعوة فتصح الوصية من الكافر خلافاً لما خصه بأمة الإجابة وقال لا تصح الوصية من الكافر (قوله عند وفاتكم) أي قرب وفاتكم بأن كانت الوصية في المرض وخصه مع من أحاط الصحة لأن الإنسان حينئذ عاجز عن الأعمال الصالحة ليعمل له التصرف في ثلث ماله الصائر لوارثه إما لا ينقطع عن أعمال الخير بالمرّة (قوله على لسان عمر وقوله) أي هو زائد عن غيره في ذلك وإن كان أفضل منه كأبي بكر إذ قد بو جد في المقتول الخ فالغالب على سيدنا أبي بكر الزائد والغالب على سيدنا عمر الشدة في دين الله تعالى ولذا ما أسلم ووجد المسلمين مختلفين فقال أسنا على الحق يا رسول الله فقال صلى الله عليه وسلم بلى فقال ففهم الاختفاء فامر بالصلاة والطواف جهاراً فظهر الإسلام من حينئذ ٣٧١ وأما قبل هو زائد الخ لأن جميع الصحابة كذلك لا يجري على ألسنتهم

وقلو بهم إلا الحق (قوله حم ت عن ابن عمر) عبارة المناوي حمت في المناقب عن ابن عمر أتمنى (قوله مثلاً للدينار) أي فلا ينبغي إلا أنهم لا على لذاتها لأنها مثل البول والغائط فكما أن الإنسان يكره البول والغائط ويحب التباعد عنهما كذلك يكره الموت يكره الدنيا بل أشد من ذلك ويتأسف على أنهما كره في لذاتها لا سيما إذا كان لا يؤدي الزكاة أو يجدها بغير حق فتصير حينئذ أشد ما يكرهه ويحب التباعد عنه ولذا كان بعض الصوفية يأخذ تلامذته وينذهب بهم إلى المزاب ويقول لهم انظروا سكرتم ودجاجكم الخ (قوله عن الضحّاك بن سفيان) هو أبو سعيد الضحّاك بن سفيان بن عوف بن كعب الكلابي صحابي معروف

عليه) أي حملوا على فعله قهر قال المناوي والمراد رفع الائم وفي ارتفاع الحكم خلف والجهود على ارتفاعه قال العلقمي وحده لا كراه أن يهدد قدر على الاكراه بما جل من أنواع العقوبات يؤثر العاقل لاجله الأقدام على ما كره عليه وقد غلب على ظنه أنه يفعل به ما هدده به إن امتنع مما كرهه عليه وعجز عن الهرب والمقاومة والاستغاثة بغيره ونحوهما من أنواع الدفع ويختلف الاكراه باختلاف الأشخاص والأسباب المذكورة عليهم (هـ عن أبي ذر) الغفاري (ط ب ك عن ابن عباس ط ب عن ثوبان) قال لما كنتم صبيحاً (هـ) أن الله تعالى تصديق بفطر رمضان على مريض أمي) أي مرضاً يشق منه الصوم (ومسافرهما) سفرهما يباح فيه قصر الصلاة فيباح لكل واحد منهما الفطر مع وجوب القضاء لتمكن المسافر بعد تأنيه بالصوم لا يباح له الفطر في اليوم الأول إلا أن تضطر (ابن سـ) عد في طبقاته عن عائشة (هـ) أن الله تصديق علمكم عند وفاتكم بثبات أموالكم) أي مكنكم من التصرف فيه بالوصية وغيره من نحو هبة ووقف قهر على الوارث وجعل ذلك (ز) زيادة لكم في أعمالكم) قال العلقمي قيل إن ذلك مخفص بالمسلمين لأنهم الذين يزداد في أعمالهم حينئذ لا تصح وصية الكافر وفيه نظر لأن أصحابنا اتفقوا على صحة وصيته لأنها تصرف في المال فتصح من كل من له التصرف في المال وهي تبرع من له أهلية التبرع فتصح وصية الذمي والحربي حيث تصح من المسلمين (هـ عن أبي هريرة ط ب عن معاوية عن أبي الدرداء) أن الله جعل الحق على لسان عمر) بن الخطاب (وقوله) أي أجراه قال العلقمي قال شيخنا قال الطيبي جعله هنا بمعنى أجري فمداه على وفيه معنى ظهور الحق واستعلائه على لسانه وفي وضع الجمل موضع أجري أشعر بأن ذلك خلقي ثابت مستقر (حم ت عن ابن عمر حم د ك عن أبي ذر) الغفاري (ع ك عن أبي هريرة ط ب عن بلال) المؤذن (وعن معاوية) قال لما كنتم على شرط مسلم وأقروه (هـ) أن الله جعل) وفي رواية ضرب (ما يخرج من ابن آدم) من البول والغائط (مثلاً للدينار) بخسرتها وحرقارها فاطعم وان تكلف الإنسان وبالغ في تحسينه وتطيبه يرجع إلى حاله تستقدر فكذلك الدنيا المحروص على عمارتها ترجع إلى خواب وأدبار (حم ط ب هـ عن الضحّاك بن سفيان) أن الله تعالى جعل الدنيا كلها قليلاً وما بقي منها (الأقليل كالنخب) بالثلاثة والغني المجهمة قال في النهاية بالقح والسكون الموضع المطمئن

من عمل الرسول صلى الله عليه وسلم قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ما طعامك قلت اللحم واللبن قال نعم يصير إلى ماذا قلت إلى ما قد علمت فذكرها انتهى مناوي (قوله كلها قليلاً) أي بالنسبة للاخرة لأنها منقضية (قوله وما بقي منها الأقل) أي ما بقي من وقت التسكيم هذا الحديث إلى الاستحقاق قليل بالنسبة لما قبل ذلك (قوله كالنخب) أي الخوض الذي فيه ماء تشرب منه الناس والبهائم حتى إذا لم يبقى إلا القليل عافته الأنفس وبالفوافيه وكرهوا القرب منه لأنه أي فسبني من الدنيا كما بقي في هذا الخوض مكراماً من صاوما ذهب منها كان صافياً كالماء الذي كان في الخوض أولاً لكن زمنه صلى الله عليه وسلم وزمن أصحابه من الصافي بل أصفى من جميع الأزمنة فظاهر الحديث من أن ما بعد التسكيم به من الأزمنة داخل في الكدر ليس مراداً

(قوله جعل هذا الشهر نسكا) ليس المراد شهر الرأس بخلافه فمضمون بل المراد بالشهر الاشعار أي جعل هذا الاشعار أي العلامه عباده والاشعار عبارة عن شق أحد جانبي سنام البعير حتى يسيل دمه ليعرف أنه هدى لكن نص عبارة المتبولى في سياق اسناده الى عمر بن عبد العزيز أنه كتب ٣٧٢ الى عبيد بن عبد الرحمن السلمي باغنى أنك تخافى الرأس والاعية وأنه باغنى ان رسول

الله صلى الله عليه وسلم قال قد كره ثم قال والظلمة اذا نكلوا حلقوا واللعبة والرأس وهذا الخالف للشرع فيغير من فعله الظالمون انتهى من المتبولى باختصار كذا بخط بعض الفضلاء (قوله نسكا) أي تعذيبا للبهائم لان الظلمة فجعل هذا الشق علامة على تمييز ما لهم من ملك غيرهم فهو بالنسبة اليهم وبالنسبة للحاج نسك وعبادة (قوله شهوة) أي امرأته بل نفسه اليه وتكون فيه قوة عينه (قوله فلا يصلين) أي لانه لا يطالب الاقتداء في التبعيد (قوله ايضا فلا يصلين أحد خلفي) هذا كان أولا ثم نسخ بقضية عبد الله بن عباس رضي الله عنهما حين صلى خلفه صلى الله عليه وسلم بالليل انتهى كذا بخط أح (قوله طمعة) أي رزقا طمعى الانفاق منه وطمعة بضم الطاء وسكون العين المهمتين وقوله وان طمعتي هذا الجنس أي من الفى والغنمة أي جعلها الله تعالى في هذا الجنس أو

في أعلى الجبل يستنقع فيه ماء المطر وقيل غد يرفى غلاظ من الارض اوعلى صخرة ويكون قليلا (شرب صفوه وبني كدره) يعنى الدنيا كبحوض كبير مائى ماء وجهه من موردا فجعل الحوض ينقص على كثرة الوارد حتى لم يبق منه الاوشل كدر بالث فيه الدواب وخاضت فيه الانعام فاعتبروا يا اولى الابصار (ك عن ابن مسعود) وقال صحيح وأقروه (ان الله تعالى جعل هذا الشهر) أي الاشعار وهو ان يشق إحدى جانبي سنام البعير حتى يسيل دمه ليعرف أنه هدى (نسكا) أي من مناسك الحج (وسيجعله الظالمون نسكالا) قال المناوى أي يملكون به الانعام بل الانام فجعله لغير ذلك حرام (ابن عساكر عن عمر بن عبد العزيز بلاغا) أي قال بافنا عن رسول الله ذلك (ان الله تعالى جعل لكل نبى شهوة) أي شيا يشتهيه (وان شهوة في قيام هذا الليل) أي الصلاة فيه وهو التبعيد (اذقت) أي الى الصلاة (فلا يصلين أحد خلفي) قال المناوى أي فان التبعيد واجب على دوفكم وهذا كان أولا ثم نسخ (وان الله جعل لكل نبى طمعة) بضم الطاء وسكون العين المهمتين أي رزقا (وان طمعتي هذا الجنس) أي جعلها الله في هذا الجنس أو منه قال شيخ الاسلام في شرح البهجة كان النبي صلى الله عليه وسلم لم ينفق منه في مصالحه وما فضل جعله في مصالح المسلمين وهذا لا ينافي ما قدمه أي صاحب البهجة من أنه كان له أربعة أخماس الفى أيضا لانه أراد هنا ما يأخذه له ولا له وهناك ما كان له لو أراد أخذه لكنه لم يستأثر به أي من الفى والغنمة (فاذا قبضت) بالبناء للفعول أي مت (فهو لولا الامر من بعدى) قال البيضاوى في نفسه ير قوله تعالى وأعلموا أنما غنمتم من شئ فان لله خمس وللرسول ولذى القربى واليتامى والمساكين وان السبيل الجهور على ان ذكر الله سبحانه وتعالى للتعظيم كما في قوله تعالى والله ورسوله أحق أن يرضوه والمراد قسم الجنس على الخمسة المعطوفين وكأنه قال فان لله خمس يصرّف الى هؤلاء الاخصيين به وحكمه بعد باق غير ان سهم الرسول صلى الله عليه وسلم يصرّف الى ما كان يصرّف اليه من مصالح المسلمين كما فعله الشيخان رضي الله عنهما وقيل الى الامام وقيل الى الاصناف الأربعة وقال أبو حنيفة رضي الله تعالى عنه سقط سهمهم وسهم ذوى القربى بوفاته صلى الله عليه وسلم وصار الكل مصروفا الى الثلاثة الباقية وعن مالك الامرفيه مفروض الى الامام يصرّفه الى ما يراه أهم وذهب أبو العالبة الى ظاهر الآية فقال يقسم ستة أقسام ويصرف سهم الله تعالى الى الكعبة لما روى أنه عليه الصلاة والسلام كان يأخذ قبضة فتجعل للكعبة ثم يقسم ما بقى على خمسة وقيل سهم الله لبيت المال وقيل مضموم الى سهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقيل في سورة الحشر اختلف في قسم الفى فقيل يسدس لظاهر الآية ويصرف سهم الله في عمارة الكعبة وسائر المساجد وقيل بخمس لان ذكر الله تعالى للتعظيم ويصرف الاثن سهم الرسول الى الامام على قول والى العساكر والاشغور على قول والى مصالح المسلمين على قول

البهجة كان صلى الله عليه وسلم لم ينفق منه في مصالحه وما فضل جعله في مصالح المسلمين وهذا لا ينافي مذهبه أي صاحب البهجة من أنه كان له أربعة أخماس الفى أيضا لانه أراد هنا ما يأخذه له ولا له وهناك ما كان له لو أراد أخذه لكنه لم يستأثر به انتهى من العزيز (قوله لولا الامر من بعدى) أي ليهصرفوه فيما كنت أصرفه من المصالح لانه ملكهم

(قوله المعروف) أي ما عرفه الشرع واستحسنه من الطاعات كصلة الرحم وبذل المال إن يستحقه (قوله وجوها) أي ذوات جمع وجه بمعنى الذات (قوله طلاب) جمع طالب مراد به المباح في الطالب (قوله الجدية) أي الجادة التي لا تنبت لعدم الغيث (قوله ويحييها أهلها) في نسخة وتحيا (قوله بعض) بالتشديد وكذا حذر وعبارة المناوي حذر بالتشديد انتهى قال بعض مشايخنا قوله بالتشديد بنظره فان يكن رواية فهو مقبول والا فالتشديد لم ينقله أهل اللغة انتهى كذا بخط بعض الفضلاء مما مش العز بنزي (قوله كما يحظر) أي الله تعالى الغيث الخ ليم الله المراد بالهالك الأرض ٣٧٣ منع المطر عنها لتبصر جافة لا تنبت (قوله

لا تمتنا) ظاهره أنه من خصوصيات هذه الأمة مع أنه ورد أن السلام تحية آدم وذريته (قوله لاهل ذمتنا) ظاهره جواز ابتداء الذي بالسلام وبه أخذ بعض السلف والجمهور على منعه وهو له على حال الضرورة ومع ذلك يقصد بالسلام اسمه تعالى أي السلام رقيب عليكم وكتب الشيخ عبد البر على قوله وأمانا لاهل ذمتنا انظره مناه فان المحشى لم يتكلم عليه ويحتمل أنه نسخ أو كان على بعض الأفراد تأليفه لهم انتهى وكتب أيضا ما نصه سمعنا أن السلام اسم من أسماء الله تعالى وضع في الأرض فأفسوا السلام بينكم خذ عن انس ولادليل في الأحاديث على تجويز السلام على أهل الذمة لكن يحصل لهم الأمان منا مادامت هذه القصة بيننا اذ مادام ذلك الحال فحق ذروا مائة وثمانية وأمانا لأنفسنا وأهل ذمتنا والأفلاذ وصولنا

وقيل بخمس خمسة كالغنيمة فإنه عليه الصلاة والسلام كان يقدم الخبز كذلك ويصرف الخماس الأربعة كما يشاء والآن على الخلاف المذكور اه وقال شيخ الاسلام في شرح المنهاج والآية وإن لم يكن بها الخمس فإنه مذكور في آية الغنيمة في المطلق على المقيد وكان صلى الله عليه وسلم لم يقدم له أربعة أخماسه أي ألفي وخمسة وخمسة واحد من الأربعة المذكورين معه في الآية خمس خمس وأما بعده فيصرف ما كان له من خمس الخمس لمصالحنا ومن الخماس الأربعة للترزقة (طب عن ابن عباس) وهو حديث قال المناوي في إسناده مقال (إن الله تعالى جعل المعروف) هو اسم لكل ما عرف من الطاعة وندب من الاحسان وتقدم أن المعروف ما عرفه الشرع أو العقل بالحسن (وجوها من خاقه) أي الأتومين (حبيب الهم المعروف) أي نفسه (وحبيب الهم فعالة) أي فعلهم له مع غيرهم (وجه) بالتشديد (طلاب) جمع طالب (المعروف الهم) أي إلى قصدهم وسؤالهم (ويسر عليهم إعطاءه) أي سهل عليهم ويسر لهم أسبابه (كما يسر الغيث إلى الأرض الجدية) يسكون الدال المهمة أي القليلة المطر (يحييها أهلها) وفي نسخة والظاهر رجوع الضمير للغيث لكن رجعه المناوي للنبات ونسخة بها على حذف مضاف أي بقياتها (وان الله تعالى جعل المعروف أعداء من خلقه بغض الهم المعروف وبغض الهم فعالة وحظر عليهم إعطاءه) أي منع أيديهم وكفها عنه ويسر عليهم أسبابه (كما يحظر) وفي نسخة حظر (الغيث عن الأرض الجدية ليم الله) كما هو يهلكها أهلها (الظاهر رجوع الضمير للأرض وفي نسخة به أي الحظر (وما يعفو الله أكثر) قال المناوي يعني أن الجذب يكون بسبب عملهم القبيح ومع ذلك فالذي يغفره الله أكثر مما يؤخذهم به (ابن أبي الدنيا في فضائل الحوائج عن أبي سعيد) الخدري بأسناد ضعيف أسكن له جواب (إن الله جعل السلام تحية لامتنا) أي أمة الأجابة (وأمانا لاهل ذمتنا) أخذه بعض السلف فهو زائفة ابتداء أهل الذمة بالسلام ومنه الجمهور وسجلوا الحديث على حال الضرورة بأن خاف ترتب مفسدة في دين أو دنيا لوقته وكان نقطويه بقول إذا سلمت على ذي فقلت أطال الله عمرك وأدام سلامك فأغار يديه الحكاية أي أن الله فعل به ذلك إلى هذا الوقت (طب هب عن أبي امامة) وهو حديث ضعيف (إن الله جعل البركة في السحور) أي أكل مريد الصوم بعد نصف الليل بنية التقوى عليه (والكيل) أي ضبط الحب واحصائه بالكيل (الشيرازي في الألقاب عن أبي هريرة) إن الله جعل عذاب هذه الأمة في الدنيا القتل أي أن يقتل بعضهم بعضا وجعله كفارة لما

إلى حالة يجمع فيها على ترك السنن المقصودة حالة خيانة في أمانة نبيه صلى الله عليه وسلم ويحتمل أنه أمان لاهل ذمتنا إذا سلموا علينا لا نأقول في جوابهم وعليكم أي مثل ما قلتم ويحتمل أن يكون المراد بأمان الخ أي إذا قصدنا أمانهم بذلك انتهى بحرفه (قوله في السحور) أي تناوله (قوله والكيل) أي فينبغي للشخص أن يكيل نحو القمح والبول الذي يضعه في بيته ويخرج منه شيئا فإنه سبب للبركة ولا يجعله جزا (قوله القتل) ولذا وقع أن ما كاتل جماعة خرجوا عليه وحجى له برؤسهم فقال بعض الحاضرين إلى النازق فقال شخص من أين لك ذلك إذ حتمت أن قتلهم تطهير لهم وان كفوا عصاة بالخروج على الإمام وذكر

الحديث (قوله جعل ذرية) أي أصل ذرية الخ إذا لُتسمي ذرية الأبعد انفصال قال الزمخشري الذرية من الذر أي التفريق التي
الله تعالى ذرهم في الأرض أو من الذرة بمعنى الخلق وقد يطابق على النساء كقول عمر بن الخطاب يا ذرية أي النساء انتهى مناوي (قوله
لك لباسا) أي كاللباس في الاستئذان كذا من الزوجين لباس الآخر أي سبب في عفة الآخر وستره عن الفواحش (قوله يرون
عورتى) انظر مع قوله من خصائصه صلى الله عليه وسلم أنه من نظر عورته فقد حصل له العي ويمكن أن يجاب بأنه إيمان
الجواز أن لم يقع أقول عائشة ما رأيت منه ولا رأى مني أو المراد بالعودة ما عدا السواطين كذا بخط الأجهوري (قوله ابن مسعود)
قال المناوي هو أبو يحيى بن ٣٧٤ مسعود الانصاري قال الذهبي لذكرة ومحبته وفي التقريب قيل محبة أوروية وروايته

مرسلة انتهى (قوله جعلني
عبدا كريما الخ) قاله صلى
الله عليه وسلم حين جى له
بقصته المعجزة بأفراء التي
جعلت للبريد وإذا لمثلت لم
يرفعها إلا أربعة رجال فحين
جى بها جئى صلى الله عليه
وسلم على ركبته فقال له
بعض الأعراب ما هذه
الجلسة أي ولم تجلس متر بها
فذكر الحديث (قوله عن
عبد الله بن بسر) له ولأبيه
محبته زارهم المصطفى صلى
الله عليه وسلم وأكل عندهم
ودعا لهم قال كان رسول الله
قصبة يقال لها الأفراء جعلها
أربعة رجال فلما أصبحوا
ومجدوا الضحى أتى بتلك
القصبة قد أثرد فيها فالتفتوا
عليها فلما كثروا جئى
المصطفى صلى الله عليه وسلم
فقال أعرابي ما هذه
الجلسة فذكره ثم قال كانوا
من جواناتها وذروا ذروتها

اجترحه (حل عن عبد الله بن يزيد الانصاري) بأسنا ضعيف (ان الله تعالى جعل
ذرية كل نبي في صلبه) أي في ظهره (وجعل ذرية نبي في ظهرى على بن أبي طالب) أي أولاده
من فاطمة دون غيرهما من خصائصه صلى الله عليه وسلم أن أولاد بناته ينتسبون إليه (طب
عن جابر خط عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف (ان الله تعالى جعلها لك لباسا) خطاب
لرجل أي جعل زوجتك لباسا لك (وجعل لك لباسا) لأنه لما كان الرجل والمرأة
يعتقنان ويشتمل كل منهما على صاحبه شبرا باللباس أولان كلاهما يسترحل صاحبه ويعنه
من الفجور (واهل يرون عورتى وأنا رى ذلث منهم) أي يحل لهم منى ويحل لي منهم رؤيتها
فلا ينافى قول عائشة ما رأيت منه ولا رأى منى (ابن سعد طب عن سعد بن مسعود) ان الله
تعالى جعلني عبدا كريما أي متواضعا هنيئا (ولم يجعلني جبارا) أي متكبرا (عنه
أي جاثرا بغير إراد الله وقسبه كما في ابن ماجه عن عبد الله بن بسر قال أهدت للنبي صلى الله
عليه وسلم شاة فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم على ركبته يأكل فقال أعرابي ما هذه
الجلسة فقال ان الله فذكره (د ه عن عبد الله بن بسر) بضم الموحدة وسكون المهملة
ورجاله ثقات (ان الله تعالى جميل) أي له الجمال المطلق جمال الذات وجمال الصفات
وجمال الأفعال وقيل انه بمعنى ذوى النور والبهجة أي ماله كهماء وقيل معناه جميل الأفعال بكم
والنظر اليكم بكلفكم اليسر ويعين عليه وينيب عليه الجزيل (يحب الجمال) أي يحب منكم
التجمل في الهيئة وعدم اظهار الحاجة إليه والعفاف عن سواه وسببه وتتمه وذكر التتمه في
الكبير كما في مسلم عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يدخل الجنة من
كان في قلبه مثقال ذرة من كبر فقال رجل ان الرجل يحب أن يكون ثوبه حسنا ونعله حسنا
قال ان الله جميل يحب الجمال (م ت عن ابن مسعود طب عن أبي امامة) الباهلى
(ك عن ابن عمر) بن الخطاب (وابن عساكر) في تاريخه (عن جابر) بن عبد الله
(وعن ابن عمر) بأسنا جيد (ان الله تعالى جميل يحب الجمال ويحب ان يرى أثر
نعمته على عبده) في تحسين الهيئة والاتفاق والشكر (ويغض البؤس) أي سوء الحال
(والتبؤس) أي اظهار الفقر والفاقة والمسئلة (هب عن أبي سعيد) الخدرى ويؤخذ

يبارك لكم فيم انتهى (قوله يحب الجمال) أي التجمل في الهيئة ولذا يطالب بأخيرا نحو الزيات في آخر
المسجد مثلا يتضرر به من يقربه بقول من يدعى التصوف المطلوب تنظيف القلب بلوب بدل الثياب جهل بسنته صلى الله عليه وسلم
اذ يطالب بتنظيفه ما عدا (قوله ان الله تعالى جميل يحب الجمال) تنه كما في الكبير ومسلم عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر فقال رجل ان الرجل يحب أن يكون ثوبه حسنا ونعله حسنا قال
ان الله جميل يحب الجمال انتهى عز بن زاذم مسلم الكبير بطريق الحق ونحوه الناس وكذا الترمذي لكن بدل الطاء صاد أو معناه ما
احتقار الناس انتهى (قوله ان يرى أثر نعمته على عبده) أي في تحسين الهيئة والاتفاق والشكر انتهى عز بن زاذم قال المناوي أي
فهو تارة يكون بالمال وتارة يكون بالحال وتارة يكون بالأفعال انتهى

(قوله سفي الخ) يؤخذ منه جواز اطلاق السفي على الله تعالى ولم يتعرض له الشراح فتشاك به حتى ترى ما يخالفه لكن هذا حديث ضعيف فلا يثبت به ذلك (قوله معالي الاخلاق) أي الصفات الكريمة ٣٧٥ والحلم (قوله سفاها) السفا في

الاصول ما يتطير من غبار الدقيق عند تخلله أو من غبار الطريق عند ثوران الريح والمراد به هنا الصفات القبيحة كالأكبر وسفاهها بفتح السين وكسرهما (قوله عن طلحة بن عبيد الله) أي ابن كريب قال الزين العراقي ولعل المصنف ظن أنه طلحة الصماني فهو هم ولم يصب (قوله ت عن علي) قال علي يا رسول الله هل لك في بنت عجل هرة فأنه أجهل فتأق قريش فقال أما علمت أن هرة أخى من الرضاعة ثم ذكره انتهى (قوله مرأ) أي قاصد بمادته ثناء الناس أو إعطاءهم له شيئا من الدنيا (قوله عقوف) أي أذية الامهات ان كان بغير حق والا كان امرأه وان علت بامر واجب أو نهاها عن منكر فتأذت بذلك وأمرته بطلاق زوجته فامتنع فتأذت فلا حومة عليه وخص الامهات لان الام لها ثلث البرأولان الرجل اقوة عقله لا يمتنع عقوة كالام (قوله وواد البنات) أي دفنهن أحياء ومثلهن الذكور وخصهن لانه الواقع من الجاهلية وأصل ذلك أن عاصم كان له بنت فتار

من كلام المناوي أنه حديث حسن لغيره (ان الله تعالى جميل يحب الجمال سفي يحب العجفاء نظيف يحب النظافة) قال المناوي لان من تخلق بشئ من صفاته أي غير المختصة به ومعاني أصمائه الحسنى كان محبوبا له مقربا عنده وانما قيدت الصفات بغير المختصة به سبحانه وتعالى الملاءمة عوى الكبر والعظمة (عد عن ابن عمر) بن الخطاب واسناده ضعيف (ان الله تعالى جواد) بالتخفيف أي كثيرا الجود والعطاء (يحب الجود) أي سهولة البذل والاتفاق في طاعته (ويحب معالي الاخلاق) أي مكارمها وحسنها (ويكره سفاهها) بسبب موهلة مفتوحة وفاء ساكنة أي رديها وحقيرها وأصله ما يطير من غبار الدقيق اذا تحل والتراب اذا انير (هب عن طلحة بن عبيد الله) بالتصغير (حل عن ابن عباس) ان الله تعالى حرم من الرضاع ما حرم من النسب) والتحریم بالرضاع له شروط مذكورة في كتب الفقه منها كون ذلك خمس رضعات وكون الطفل لم يبلغ حواين وكون اللبن انفصل من أنثى بلغت تسع سنين قربة تقريبا (ت عن علي) قال الترمذي حديث حسن صحيح (ان الله تعالى حرم البنات) أي دخولهن مع السابقين الاولين (على كل مرأ) هو من يعمل لغير الله بأن خلط في عمله بغير وجه الله كعب اطلاق الناس على عمله واضرار بهينه (حل فر عن ابى سعيد) وهو حديث ضعيف (ان الله تعالى حرم عليكم عقوق الامهات) بضم العين المهملة من العنق وهو القطع يقال عني والده اذا عساه وهو ضد البر به والمراد به صدور ما يتأذى به الاصل من فرعه من قول أو فعل الا في شرك أو معصية ما لم يتعنت الاصل وانما خص الامهات وان كان عقوق الاباء وغيرهم من ذوى الحقوق عظيم ما فاقه عقوق الامهات مزبد في الفجولان العقوق لمن أسرع من الاباء اضيف اليه على أن بر الام مقدم على بر الاب (رواد البنات) بفتح الواو وسكون الهمزة هو دفنهن بالحيا وكان اهل الجاهلية يفعلون ذلك كراهة فبين ويقال ان اول من فعل ذلك قيس بن عاصم النميمي وكان بعض أعدائه اغار عليه فاخذ بفتة فاتخذها لنفسه ثم حصل بينهم صلح فغيرا بفته فاخترت زوجته فأتى على نفسه أن لا يولد له بنت الا دفنها حية فتمتته العرب على ذلك وكان فريق من العرب يأتون قتل أولادهم مطاقا أي سواء كانوا ذكورا أو إناثا خشية الفقر أو عدم ما ينفقه وكان معصية بن ناجية النميمي وهو جد الفرزدق هم ابن غالب بن معصية أول من فدى المؤودة وذلك أنه كان يعتمد الى من يريد من يفعل ذلك فيفدى الولد منه بمال يتفقان عليه والى ذلك اشار الفرزدق بقوله وحدي الذي منع الواثبات و أحيي الوثيد فلم يواد

وهذا محمول على الفريق الثاني وقد بقي كل من قيس ومعصية الى أن أدركا الاسلام ولم يصحبه وانما خص البنات بالذكور لانه كان الغالب من فعلهن لان الذكور مظنة القدرة على الاكتساب وكانوا في صفة الواد على طريقين احدهما أنه بامر امرأته اذا اقترب وضعها أن تطلق على حفيرة فان وضعت ذكرا بقتله وان وضعت أنثى طمته في الحفيرة وهذا اللائق بالفريق الاول ومنهم من كان اذا صارت البنت سداسية يقول لامها طيبم اوزيها لازور بها أرقاها ثم يمد بها في الصحراء حتى يأتي البئر فيقول لها انظري فيها ويدفعها من خلفها عليه عدوه فلما كره وأخذ بنته واستعسر سها ثم تصالحا فخيرت بنته بين زوجها وأبيها أي خيرها بانفاق الخصمين فاخترت زوجها مخاف عاصم أنه متى جاءته بنت دفنها حية ففعل ذلك واتبعت العرب في ذلك وهم في ذلك قسمان قسم يحفر حفيرة للبرأة تملك فيها فاذا

ولدت ذكرًا أخرجه وان ولدت أنثى أما لو اعلم التراب وقسم يصبر على الانثى حتى تقارب الملوغ لم ينظر موتها فان لم تقرب وقاربت الملوغ ذهبوا بها الى بيتهم وقالوا لها انظري على قصصنا التي فرج فاذا نظرت دفعوها من أسفلها وألقوها وهناك قسم يقتل أولاده ذكورا وأنا نحن فاعلمهم من الفقر قال ٣٧٦ تعالى ولا تقتلوا أولادكم خشية إملاق (قوله ومنعوا وهات) أي وحرم منعها وهات

أي منع اخراج المال الواجب كالزكاة وهات أي طلب أخذ الصدقة بصورة الفقر مع أنه غني في الباطن فانه حرام أو المراد حرم منع السائل الصدقة المنتطوع بها وهات طلب الصدقة وان كان فقيرا أو يكون المراد بحرم التنفير من ذلك أو بقدرة وكره منعها وهات ويغني الوقف على هات باسكون كالبنات مراعاة للصحيح وان لم يقصده صلى الله عليه وسلم لانه من الفصاحة (قوله قيل وقال) يحتمل انهما فعلان ويحتمل انهما اسمان والاصل قيل وقال تحذف تنوينهما لنية لفظ المضاف اليه أي قيل كذا وقال كذا أي كرهه صرف العبد وقصده في كثرة الكلام فيما لا يعني (قوله وكثرة السؤال) عن احوال الناس ولو بشهو ابن كنت لانه ربما كان في موضع لا يريد اعلامه به فسدك ولا يجيبه فيحقد عليه أو أنه يجيبه بغير الواقع فيكون حمله على الكذب (قوله عن المغيرة بن شعبه) زاد المناوي ابن مسعود الثقفي الصحابي المشهور انتهى (قوله حيث

ربطها وهذا اللائق بالفريق الثاني (ومنعا) قال المناوي بسكون النون منونا وغير منون (وهات) بكسر الميم الفوقية فعل أمر من الاء أي منع ما أمر باعطائه وطلب ما لا يستحق أخذه وقيل كنى بهما عن البخل والمثله فكمه أن يمنع الانسان ما عنده ويسأل ما عنده غيره (وكره لكم قيل وقال) أي قيل كذا وقال فلان كذاهما يتحدث به من فضول الكلام قاله المناوي وقال العلقمي قال في الفتح في رواية الشعبي كان ينهى عن قيل وقال كذا لا كثر في جميع المواضع بغير تنوين ووقع في رواية الكشي عن هنادي لاوقالا والاشهر الاول وقال الجوهرى قيل وقال اسمان وأشار الى الدليل على ذلك بدخول الالف واللام عليهما وقال المحب الطبري في قيل وقال ثلاثة أوجه أحدها أنهما مصدران للقول تقول قلت قولاً وقيل لاوقالا والمراد في الحديث الإشارة الى كراهة كثرة الكلام لانها تؤهل الى الخطأ قال وانما كرهه للمبالغة في الزجر عنه ثاقم انه أراد حكاية أقوال الناس والبحث عنها ليخبر عنها فيقول قال فلان كذا وقيل له كذا فانها هي عنه أما لزجر عن الاكثار منه وأما لشيء مخصوص وهو ما يكرهه المحكي عنه ثالثها ان ذلك حكاية الاختلاف في أمور الدين كقوله قال فلان كذا ومثل كراهة ذلك ان يكثر من ذلك بحيث لا يؤمن مع الاكثار من الزال اذ هو مخصوص بمن يفعل ذلك من غير تثبت وتاكد بقلم من نفسه ولا يمتطاط له قات ويؤيد ذلك الحديث الصحيح كفى بالمرء اثماً أن يحدث بكل ما سمع أخرجه مسلم وفي شرح المشكاة قوله قيل وقال من قولهم قيل كذا وبناؤه ما على كونهما فعابن محكيين متضمنين الفهري واعرابهما على اجرائهما مجرى الاسماء خاليتين من الضمير ومنه قوله انما الدنيا قيل وقال وادخل حرف التعريف عليهما في قوله ما يعرف القال من القيل لذلك (وكثرة السؤال) أي عن احوال الناس أو عمال ينفى أو عن المسائل العلمية اهنا ونحوها وتعاضلا قال العلقمي قال النووي في شرح مسلم اتفق العلماء على النهي عن السؤال من غير ضرورة قال واختلف أصحابنا في سؤال القادر على الكسب على وجهين أحدهما التحريم لظاهر الاحاديث والثاني يجوز مع الكراهة بشرط ثلاثة أنه لا يلج ولا يذل نفسه زيادة على ذلك السؤال ولا يؤذى المسؤل فان فقد شرط من ذلك حرم اه اما السؤال عند الحاجة فلا حرم فيه ولا كراهة (قريبه) جميع ما تقدم اذا سأل نفسه فاما اذا سأل غيره فالذي يظهر أيضاً انه يحتاتف باختلاف الاحوال (واضاعة المال) أي صرفه فيما لا يحل أو تعريضه للفساد وأما التوسع في المطاعم والملابس فان كان باقتراض ولا يرجو وفاء حرم والا فلا (ق عن المغيرة بن شعبه) ان الله تعالى حرم على الصدقة (فرضها ونفها) (وعلى اهل بيتي) وهم مومنون بني هاشم والمطلب أي حرم عليهم صدقة الفرض فقط لانها أوساخ الناس (ابن سعد عن الحسن بن علي) أمير المؤمنين (ان الله تعالى حيث خلق الداء خلق الدواء فتداواوا) ندباً متوكفين معتمدين في حصول الشفاء على الله تعالى ولو نجس لا يقوم الطاهر مقامه ما عدا الخمر (حم عن انس) قال المناوي ورجاله ثقات (ان الله تعالى حي) هو بكسر الهمزة الاولى والتنوين والخاء

خلق الداء أي على أي حال وفي أي مكان وأي زمان خلق الداء خلق معه الدواء المناسب له عرفه من عرفه تغير وجهه من جهله فتداواوا أي باخبار الطبيب العارف مع ملاحظة أنه سبب وان الذي يشفي حقيقة هو الله تعالى (قوله حي) بداء من الحياء وهو في الأصل انقباض النفس عن فعل القبح خوفاً العار وهذا مستحيل عليه تعالى فالمراد غايته وهو حب فعل الامور الحمودة (قوله حي) بكسر التحتية الاولى وتشديد الثانية كما في الواعظ والمتبولي

(قوله يجب الحياء) أي من اتصف به إلا في الحق فلا يجوز لشخص رأى عالما مثلاً يفعل منكراً إن يتركه حياء منه (قوله والستر) أي فاذا رأى شخصاً يفعل منكراً انما يستتر عليه بأن لا يتحدث بذلك (قوله اذا رفع الرجل) أي الانسان ولو انى وهذا يدل على من قال لا يطلب رفع اليد في الدعاء والمراد اذا رفع الرجل المستوفى لشروط الدعاء ٣٧٧ حتى اذا لم يستجب له اتهم نفسه

بفقد الشروط (قوله بالتيين) أن كان أولهما آمن الرسول فأول الثانية لا يكاف الله نفسه الخ وان كان أولهما ما في السموات فأول الثانية آمن الرسول والاخذ بهذا الحوط وقد ورد حديث بأن من قرأهن بعد العشاء كتب له ثواب مثل ثواب من قام الليل تبعداً وان كان من تصدق بفعل أكمل فينفي للعامل أن لا يهمل ذلك وتسمية ما ذكر آتين بحسب العرف وان كانتا في الاصطلاح آيات متعددة ولذا قال صلى الله عليه وسلم فتعلموهن وعلموهن ولم يقل فتعلموهن وعلموهن فهو على حدوتان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا هذان خصمان اختصموا (قوله وابناءكم) أي وخدمكم وكل من رغب في التعليم (قوله صلاة) أي صلاة من النص هي رفع الاصر عن هذه الامة (قوله وقرآن) أي لفظ منزل عليه صلى الله عليه وسلم متعبد بتلاوته الخ كغيرهما (قوله ودعاء) أي شتمه لئلا ينافي على الدعاء وهذا لا ينافي

تغير وانكسار يسترى الانسان من خوف ما به ويذم والتغير لا يقال الا في حق الجسم لكنه لو روده في الحديث يؤول وجوباً بما هو قانون في امثال هذه الاشياء اذ كل صفة تثبت للمبدء مما يختص بالاجسام فاذا وصف الله بذلك فذلك محمول على نهايات الاغراض لا على بدايات الاغراض مثاله ان الحياء حالة تحصل للانسان لكن له امبتداً ومعتى اما المبتدا فهو التغير الجسماني الذي يلحق الانسان من خوف أن ينسب الى القبيح واما النهاية فهو أن يترك الانسان ذلك الفعل فاذا ورد الحياء في حق الله فليس المراد منه ذلك الخوف الذي هو مبتدا الحياء ومقدمته بل ترك الفعل الذي هو منتها وغايته وكذلك الغضب له مقدمة وهي غلبان دم القلب وشهوة الانتقام وله غاية وهي ازالة العقاب بالمغضوب عليه (ستر) بكسر السين المهملة وتشديد الميم المنة الفوقية الماكسورة فيعمل معنى فاعل أي سائر العيوب والقبايح أو بمعنى مفعول أي هو مستور عن العيون في الدنيا (يجب الحياء والستر) بفتح السين أي يجب من فيه ذلك ولهذا جاء في الحديث الحياء من الايمان وجاء ايضا من ستر مسلم استره الله (فاذا اغتسل احدكم فليستتر) أي وجوباً ان كان ثم من يحرم نظره اعورته وندباً في غير ذلك واغتساله عليه الصلاة والسلام عرباً بالبيان الجواز قال العلقمي وسببه كما في أبي داود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلاً لا يغتسل بالبراز ففتح الموحدة هو الفضاء الواسع فصعد المنبر فحمد الله وأثنى عليه ثم قال نبي الله صلى الله عليه وسلم ان الله قد كره وقوله فصعد المنبر فحمد بكسر الميم والميمين من المنبر وحده اه (حم د ن عن يعلى بن أمية) باسناد حسن (ان الله تعالى حي) بكسر الهمزة والتخوين (كريم) قال العلقمي قال في النهاية الكريم هو الجواد المعطي الذي لا ينفد عطاؤه وهو الكريم المطلق والكرم الجامع لانواع الخير والشرف والفضائل (يستحي) عينه ولاه حرفاً علة (اذا رفع الرجل) أي الانسان (اليه يديه) أي ساكناً لامتدلاً لحاضر القلب حلال الماطم والمشراب كما يفده خبر مسلم (ان يردهما صفرًا) بكسر الصاد المهملة وسكون الفاء وراء مهملة أي خاليتين (خائبتين) من عطاؤه فيه استحياب رفع اليدين في الدعاء ويككونان مضمومتين لما روى الطبراني في الكبير عن ابن عباس كان صلى الله عليه وسلم اذا دعاهم كفيه وجعل بطونهما مائلي وجهه ذكره ابن رسلان (حم د ن عن سلمان) الفارسي قال الترمذي حسن غريب (ان الله تعالى ختم سورة البقرة بآيتين اعطانيهما من كثرة الذي تحت العرش) وأولهما آمن الرسول وورد من قرأهما بعد العشاء الاخرة جزأناه من قيام الليل (فتعلموهن وعلموهن نساءكم وابناءكم) قال المناوي رحمه الله أي وأتى بضمير الجمع باعتبار االكلمات (فانما) أي الآيتين (صلاة) أي رحمة عظيمة (وقرآن ودعاء) أي شتمتان على ذلك كله (ك عن أبي ذر) ان الله تعالى خلق الجنة بيضاء أي نيرة مضيئة قال المناوي وتربها وان كانت من زعفران وشبهها وان كان أخضر اسكنه بتلا لا نوراً (واحسب شئ إلى الله البياض) وفي نسخة اليه فالبسوة احياء كم وكفوا فيه موتاً كم (البرار عن ابن عباس) قال

٤٨ يزي ل أن غيرهما منه ما هو مشتمل على الدعاء (قوله بيضاء) نيرة لا يخالف هذا ما ورد ان أرضها الزعفران وهو أصفر وان فيها الأصفر ولونها الخضرة لان المراد ان الزعفران والاشجار في الجنة تتلا لا نوراً كالبياض فليست كما في الدنيا (قوله واحسب شئ الخ) وفي رواية واحسب الزنى الى الله الخ انتهى من المناوي

(قوله في ظلمة) في معنى على أي شمس تله على ظلمة الخ والمراد بالظلمة رعونة النفس الامارة وبالنور ما نصب من الأدلة القاطعة لتلك الرغبات مجازا بالاستعارة والمراد بالظلمة الجهل وبالنور العلم والمراد بالظلمة حقيقة أي أنه تعالى خلق الخلق أولا كالتيوم المضئ ثم وضعها في ظلمة العراب قبل خلق آدم فكثروا في ذلك خمسين ألف عام أي مقدار ذلك والافلم يوجد الزمان حقيقة فالمراد بذلك طول الزمن وكذا ذلك المقدار تقريبا لنا ثم قبل خلق آدم جعل له سادرا كافقسم منها قال ان الذي خلقنا قد عجز وزالت قدرته حتى نسبنا تلك المدة فهو لا كفار وقسم قال انه قادر وان كان اخونا حتى يظهر له الحال فهو لا منهم المعتزلة والاضالون وقسم قال انه قادر ويعلم ٣٧٨ بكل شيء واخرنا لانه يفعل ما يشاء فهو لا العاجون ثم بعد خلق آدم ادخلهم

الناوى ضعيف الضعف هشام بن زياد (ان الله تعالى خلق خلقه في ظلمة فالتقى عليهم من نوره فن اصابه من ذلك النور يومئذ اهتدى ومن اخطأه) ذلك النور (ضل) الظاهر ان من اعمى بهنى بعض فاعل اصاب أي فن اصابه بعض ذلك النور يومئذ اهتدى ومن اخطأه ذلك النور ضل ويحتمل ان اصابه والفسا على ذلك النور قال العلقمى قال شيخنا قال الطيبي أي خلق الثقلين من الجن والانس كائنين في ظلمة النفس الامارة بالسوء المجبولة بالشهوات الرديئة والاهواء المعنوية والنور الملقى عليهم ما نصب من الشواهد والحجج وما انزل عليهم من الآيات والندى فمن شاهد آتته فهو الذي اصابه ذلك النور فخلص من تلك الظلمة واهتدى ومن لم يشاهد آتته بقي في ظلمات الطبيعة مقهيرا ويمكن ان يحمل قوله خلق خلقه على خلق الذر المستخرج من صلب آدم عليه السلام فهو ببالنور عن الاطاف التي هي مباشر صبح الهداية واشراق المعاني برفق العناية ثم أشار بقوله اصاب واخطأ الى ظهور اثر تلك العناية في الانزال من هداية بعض وضلال بعض اه وخرج بالثقلين الملائكة فانهم خلقوا من نور (حم ت ك عن عمرو بن العاص وهو حديث صحيح) (ان الله تعالى خلق آدم من قبضة) من متعلقة بخلق فهي ابتدائية أي ابتداء خلقه من قبضة (قبضها من جميع الارض) أي من جميع اجزائها قال المناوى وهذا تخيل اعظمه تعالى شأنه وان كل المكنونات منقاد لارادته فليس ثم قبضة حقيقة أو المراد أن عزرائيل قبضها حقيقة بأمره تعالى اه وقال العلقمى قال ابن رسلان ظاهرة أنه خلق من الارض الاولى وهو خلاف ما ذهب اليه وهب من أنه خلق رأس آدم من الاولى وعنقه من الثانية وصدره من الثالثة ويديه من الرابعة وبطنه من الخامسة وقفيه ومذا كبره وعجزه من السادسة وساقيه وقدميه من السابعة وقال ابن عباس خلق الله آدم من أقايم الدنيا فرأسه من تربة الكعبة وصدره من تربة الذهب وبطنه وظهوره من تربة الهند ويديه من تربة المشرق ورجليه من تربة المغرب وقال غيره خلق الله تعالى آدم من ستمين نوعا من أنواع الارض من التراب الأبيض والأسود والأحمر والأصفر (فجاء بنو آدم على قدر الارض) أي على نوعها وطبيعتها (جاء منهم الأحمر والأبيض والأسود) أي فن الأبيض من لونه أبيض ومن الأحمر من لونه أحمر ومن السوداء من لونه أسود (وبين ذلك) أي من جميع الألوان (والسهل) أي اللين المنقاد (والحزن) بفتح الحاء المهملة وسكون الزاي أي القليظ الطبع

صلبه على قدر الذر ثم اخرجهم اخرج الناجسين من جنبه الايمن والكفار والعصاة من جنبه الايسر والانبيا من امامه وقال الست بربكم قالوا بلى ثم منهم من ضل بعد هذا الاقرار حين اخرج في الدنيا ومنهم من اهتدى على طبق ما اراد سبحانه (قوله فالتقى) وفي رواية فرش أي طرح ورمى عليه من نوره أي نوره فن زائدة في الاثبات اوبىانية أي شيئا هو نوره أو تبعه من أي بعض نوره (قوله من قبضة) من متعلقة بخلق فهي ابتدائية أي ابتداء خلقه من قبضة عزيزي وان كان حالا من آدم تكون بيانية (قوله قبضها الخ) شبهة ابتداء قدرته تعالى على الاشياء وقهرها بخصص قابض شيئا مستوليا عليه الخ استعارة تقبيلية ويحتمل أنه قبض حقيقي

أي أمر عزرائيل بقبضها حقيقة بعد أن ارسل لها ملكا من حملة العرش فقالت له اقصمت عليك بالذي أرسلك لا تقبض مني ما يكون الى النار فرجع بلا قبض فارسل تعالى غيره من حملة العرش فحصل له كالاول وهكذا الى أن فرغ حملة العرش فارسل تعالى سيدنا عزرائيل فقالت له ذلك فقال الذي اقصمت على به أرسلني فاجابته الحق فقبض منها (قوله من جميع الارض) أي اقاليمها من العلياء فقط والمراد الطباقي السبع وهو ما صرح به في حديث آخر (قوله قدر الارض) أي على لونها وطبيعتها فجاءت اولاده مختلفا في الألوان والطباع قبل ولهذا المعنى اوجب الله تعالى في الكفارة اطعام ستمين مسكنا ليكون بعدد انواع بني آدم ليعلم الجميع بالصدقة انتهى علقمى (قوله السهل) بفتح فسكون أي الذي فيه رقة ولين والحزن بفتح فسكون أي الذي فيه عنف وغلظة فالسهل من الارض السهلة والعليق الجافي من حدها مناوى

(قوله والخبيث والطيب) فالخبيث من الارض السبخة والطيب من العذبة الطيبة قال الحكيم وكذا جميع الدواب والوحوش فالخبيث ابدت جوهرها حيث خانت آدم حتى لعنت واخرجت من الجنة والافارقرض حبال سفينة فوح والغراب ابدى جوهره الخبيث حيث ارسله فوح من السفينة لياتيه بخبر الارض فاقبل على حبيفة وتركه وهكذا انتهى مناوى وقوله حيث خانت آدم الخ اى لانها ادخات ابليس الى الجنة في فها باحتياله عليها انه يعلمها الصفاء ٣٧٩ من قائلها فانه يخلف في الجنة فلما ادخلته

في فها وهو متها غرذهت به الى آدم وحده واه وصار ابليس يكلم كل واحد منهما بالغرور الذي كره الله وهما يظنان ان الجنة هي التي تكلم بهما كما في بعض التفاسير فلذا جعل في فها اسم لموضع ابليس عند ذلك (قوله ان الله تعالى خلق الخلق) قاله صلى الله عليه وسلم لم حين جاءه العباس رضى الله تعالى عنه وقال له يا رسول الله ان العرب قد جالسوا بنفاخرون باحسانهم فحين جاؤا الى ذكرك قالوا والله نخلت نبت في كبوة اى كفاية اى هو كالشجرة المثمرة واصلاها حيث فقد مدحوه وذموا اصله فذكر الحديث ليعين ان اصله طيب (قوله فرقهم) اى الفرق الثلاث اعنى الانس والجن والملائكة فالنوع الانساني بقطع النظر عن الافراد افضل من النوع المسمى لاشتماله على الانبياء ثم قسم النوع الانساني قسمين عربا وعجماء وجعل العرب افضل ثم جعل العرب قبائل وجعل قبيلة

الخشن الياس من خزن الارض وهو الغليظ الخشن (والخبيث والطيب) اى جاء الخبيث من الارض الخبيثة والطيب من الارض الطيبة قال العلامة قال شـ يخفى قال الطيبي اراد بالخبيث من الارض السبخة ومن بني آدم الكافرو بالطيب من الارض العذبة ومن بني آدم المؤمن اه وقال ابن رسلان وقد ضرب الله مثل المؤمن والكافر والطيب والخبيث فمثل المؤمن مثل البلد الطيب الزاكى يخرج نباته اى زرعها باذن ربه سهلا والذي خبيث مثل الكافر كمثل الارض السبخة الطينة التي لا يخرج نباتها وغلتها الا نكد اى عسرا قليلا بعناء ومشقة وكذا المؤمن يعطى العطاء بسهولة كسهولة طبعه والخيل لا يعطى الا بشد كلف كبير اه وما احسن قول الشاعر

الانس كالارض ومفاهمو * من خشن في اللس اولين
فمن بدل قدي به ارجل * وانما يدبجسل في الاعمى
اه قال المناوى قال الحكيم وكذا جميع الدواب والوحوش فالخبيث ابدت جوهرها حيث خانت آدم حتى لعنت واخرجت من الجنة والافارقرض حبال سفينة فوح والغراب ابدى جوهره الخبيث حيث ارسله فوح من السفينة لياتيه بخبر الارض فاقبل على حبيفة وتركه (وبين ذلك) يحتمل ان المراد به المؤمن المرتكب المعاصى (حم د ت ك هـ) عن ابي موسى (الاشعرى وهو حديث صحيح) (ان الله تعالى خلق الخلق) اى المخلوقات انسانا وملكا وجنا (فبعثنا في خير فرقهم) بكسر الفاء وفتح الراء اى اشرقها من الانس (وخير الفريقين) اى وجهائى في خير الفريقين العرب والعجم (ثم تخير القبائل) اى اختار خيارهم فضلا وفى نسخ ثم خير بمخذف التاء (فبعثنا في خير قبيلة) اى من العرب قال المناوى هذا بحسب الاجداد اى قدر ايجادى في خير قبيلة (ثم تخير البيوت) اى اختار خيارهم شرفا وفى نسخ خير بمخذف التاء (فبعثنا في خير بيوتهم) اى فى اشرق بيوتهم (فأنا خيرهم نفسا) اى روحا وذنا (وخيرهم بيتا) اى أصلا اذ جئت من طيب الى طيب الى صلب عبد الله بن كاح لاسفاح قال العلامة وسببه كما فى الترمذى عن العباس بن عبد المطلب قال قالت يا رسول الله ان قريشا جالسوا فذا كروا احسانهم بينهم فبعثوا مثلك مثل نخله في كبوة فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله خلق قد كرهه قال فى النهاية قال شـ لم نسمع الكبوة ولا ككاهمنا الكبا والكبة وهى الكفاة والتراب الذى يكس من البيت وقال الرخشمى الكبة اصلها كبوة وعلى الاصل جاء الحديث الا ان المحدث لم يضبط الكلمة فجعلها كبوة بالفتح فان صحت الرواية فوجهها ان تشبه الكبوة والكبا بالكفاة والتراب الذى يكس من البيت والجمع اكباء (ت) عن العباس بن عبد المطلب (ان الله خلق آدم من طينة) وفى نسخة من طين وفى رواية من تراب (الجانية) بجمع فوحدة فمنا تحت قرية او موضع بالشام والمراد انه خلقه من قبضة من جميع اجزاء الارض ومعظمها من طين الجانية فلا ينال ما تقدم (وتجنيه بماء من ماء الجنة) اى لطيب عنصريه ويحسن خلقه ويطبع على طباع أهلها

قريش افضل ثم جعل قبيلة قريش بيوتنا وجعل افضلهم بيت هاشم وجعلنى منه (قوله خلق آدم) اى بيضه من طينة الجانية فلا ينال ما مرانه من جميع اجزاء الارض والجانية رضى الانبياء بالشام (قوله وتجنيه بماء من ماء الجنة) ونخص ماء الجنة اشارة الى انه يعود اليها وان خرج منها والله تعالى غنى عن هذا الطين وهذا العن وانما قل ذلك لتعليم الخلق فاعلموا

الاسباب ولذا بعض الاوياء يرتكب المشقة في الذهاب الى شحور باردة ولي مع أنه يمكنه التخطي في لحظاة (قوله محفوظا) اي يسمى بالالوح المحفوظ وبالكتاب المبين وبام الكتاب وبالا امام المبين وغير ذلك وطوله ثمانمائة عام وكذا طول الفلم وعرضه اي اللوح مبين المشرق والمغرب ومع ذلك هو بين يدي ملك كالقصعة (قوله بيضاء) وفي رواية يا قوته جراه وفي اخرى زمردة خضراء ويجمع بان اصل لونه البياض ثم انه في بعض الاوقات يتلون بقدرته تعالى الى الحمرة والخضرة (قوله صفهاها) اي جوانبها اي جوانب اللوح المخلوق منها (قوله قلبه نور وكنه نور) اي نور حقيقة فليس كما قلنا وكتابنا وتذكر الكتاب من اللوح وان كانت نورا فهي انوار باقية فيه (قوله ستة وثلاثمائة لحظة) اي نظرة تحل اي بعدد درج الليل والنهار وذلك تقريبا لنا والافهي كثيرة لا يعاها الا هو (قوله يخلق) اي في نظرة منها ويرزق في نظرة ويميت في نظرة الخ (قوله ويفعل ما يشاء) هو اعم مما سبق اي بشي المريض ويمرض الصحيح الخ فن صادفته نظرة ٣٨٠ وهو طائع ارتقى الى المعالي وعكسه بعكسه كذا قال الشارح اي ان كان عاصيا

ثم صور دور كجسده وجه له اجوف ثم نفخ فيه الروح فكان من بديع فطرته وتجيب صنعته (ابن مردويه) في تفسيره (عن ابي هريرة) واسناده ضعيف (ان الله تعالى خلق لوحا محفوظا) قال المناوي وهو المعبر عنه في القرآن بذلك وبالكتاب المنير وبام القرآن (من درة بيضاء) اي لؤلؤة عظيمة كبيرة (صفهاها) اي جنباتها وخواجها (من يا قوته جراه) اي فهي في غاية الاشراق والصفاء (قله نور وكنه نور) بين بذلك ان اللوح والقلم ليسا كاللوح الدنيا المتعارفة ولا كالأقلام (لله في كل يوم ستون وثلاثمائة لحظة يخلق ويرزق ويميت ويحيي ويعز ويذل ويفعل ما يشاء) فاذا كان العبد على حالة مرضية أدر كنه اللحظة على حالة مرضية فوصل الى الامل من قول الخير وصف السوء وحكم عكسه عكسه (طب عن ابن عباس) ان الله تعالى خلق الخلق (اي قدر المخلوقات في علمه السابق) حتى اذا فرغ من خلقه (اي قضاه وأتمه فالفراغ تمثيل اذا الفراغ والخلاص يكون عن الماهم والله عز وجل لا يشغله شأن عن شأن (قامت الرحم) بفتح الراء وكسر الحاء الماهمة (فقال) اي الله سبحانه وتعالى (مه) ما استفهامية حذف الفها ووقف عليهم اسماء السكت وهذا قليل والشائع ان لا يفعل ذلك بها الا وهي مجرورة اي ما تقولين والمراد بالاستفهام اظهار الحاجة دون الاستعلام فانه تعالى يعلم السر وأخفى (قالت) اي الرحم قال العلقمي قال في الفتح يحتمل ان يكون على الحقيقة والاعراض يجوز ان تجسد وتنسكهم باذن الله ويجوز ان يكون على حذف اي قام ملك فتسكهم على لسانها ويحتمل ان يكون ذلك على طريق ضرب المثل والاستعارة والمراد تعظيم شأنها وفضل واصلاها واثم قاطعها ثم قال قال ابن أبي حرة يحتمل ان يكون بلسان الحال ويحتمل ان يكون بلسان القال قال قولان مشهوران والثاني ارجح وعلى الثاني هل تسكهم كما هي او يخلق الله تعالى لها عند كلامها حياة وعقلا قولان ايضا مشهوران والاول ارجح اصلاح القدرة العامة لذلك (هذا مقام العائذ بك

حقيق لم يرتق وهو تحت المشيئة (قوله ان الله تعالى خلق الخلق) اي قدر وجودهم (قوله فرغ من خلقه) الفراغ من الشيء لئلا تمام الامر بعد الشغل والله تعالى لا يشغله شيء فبعد عن احدته غيبه وهو الشغل واراد الا تخروجه وتنام الامر اي اذا تم تقدير الموجودات بحسب علمه قامت الرحم اي صورت وسميت وكان لها ادراك (قوله قامت الرحم) اي الاقارب وهم من بينه وبين الآخر نسب سواء كان يريه او لا يريه ذا محرم أم لا انتهى (قوله مه) استفهام صوري والهاء للسكت او اسم فعل اي انه كفي عن هذا القيام لانها وقفت

بصورة المتدال السائل وعمارة العزيزي ما استفهامية حذف الفها ووقف عليهم اسماء السكت وهذا قليل والشائع من ان لا يفعل ذلك الا وهي مجرورة اي ما تقولين والمراد بالاستفهام اظهار الحاجة دون الاستعلام فانه تعالى يعلم السر وأخفى انتهت ومن استعملها غير مجرورة قوله اي ذو يب قدمت المدينة ولاهاها ضجيج بالهكاه كضجيج الجميع اهلوا بالاحرام فقلت مه فقبل اهل رسول الله صلى الله عليه وسلم وقبل هي اسم فعل بمعنى اكفف وانزجر (قوله فقالت) اي الرحم قال العلقمي قال في الفتح يحتمل ان يكون على الحقيقة والاعراض يجوز ان تجسد وتنسكهم باذن الله تعالى ويجوز ان يكون على حذف اي قام ملك فتسكهم على لسانها ويحتمل ان يكون ذلك على طريق ضرب المثل والاستعارة والمراد تعظيم شأنها وفضل واصلاها واثم قاطعها ثم قال قال ابن أبي حرة يحتمل ان يكون بلسان الحال ويحتمل ان يكون بلسان القال قولان مشهوران والثاني ارجح وعلى الثاني هل تسكهم كما هي او يخلق الله تعالى لها عند كلامها حياة وعقلا قولان ايضا مشهوران والاول ارجح اصلاح القدرة العامة لذلك انتهى (قوله هذا مقام الخ) يحتمل انه اخبار وانه استفهام اي هذا المقام اي مقامى مقام العائذ بك

من القاطعة) أي قالت الرحم قباي هذا قيام العاقل المستعبد بالاعتصام المستعبر (قال) أي الله
(نعم) قال المناوي نعم حرف إيجاب مقرر لما سبق (أما) بالتخفيف استفهام تقريري (نرضين)
خطاب للرحم (إن أصل من وصلنا) بأن أعطف عليه واحسن اليه قال العلامة قال ابن أبي
جيرة الوصل من الله كناية عن عظيم احسانه وانما خاطب الناس بما يسهلونه ولما كان اعظم
ما يعطيه المحبوب لمحبه الوصال وهو القرب واسعافه بما يريد ومساعدته على ما يرضيه وكانت
حقيقة مستحيلة في حق الله تعالى عرف ان ذلك كناية عن عظيم احسانه لعهده (واقطع من
قطعت) كناية عن حرمان الانسان أي لا أعطف عليه ولا أحسن اليه (قالت) أي الرحم (بل
يارب) أي رضيت (قال) أي الله (فذلك لك) بكسر الهمزة وكاف فيهما أي اجعل لك ما ذكر قال
العلامة قال في الفتح قال القرطبي الرحم التي توصل عامة وخاصة فالعامة رحم الذين
وتجيب مواصلهم بالانودود والتناصح والعدل والانصاف والقيام بالحقوق الواجبة والمستحبة وأما
الرحم الخاصة فبمزيد النفقة على القريب وتنفق أحوالهم والتغافل عن زلاتهم وتفاوت
مراتب استحقاقهم في ذلك وقال ابن أبي جيرة تكون صلة الرحم بالمال والمعنى الجامع اتصال
ما أمكن من الخير ودفع ما أمكن من الشر بحسب الطاقة وهذا انما يستمر اذا كان أهل الرحم
أهل استقامة فاذا كانوا كفارا أو فجارا فقاطعتهم في الله هو ووصلهم بشرط بذل الجهد في وعظهم
ثم اعلامهم اذا أصروا أن ذلك بسبب تخلفهم عن الحق ولا يقطع مع ذلك صلتهم بالدعاء بظاهر
الغيب أن يهتدوا الى الطريق المتين وفي الحديث تعظيم أمر الرحم وأن وصلها من دواب مرغ
فيه وأن قطعها من الكبائر لورود الوعيد الشديد فيه (ق) ن عن أبي هريرة (١) وهو حديث
(إن الله خلق الرحمة) أي التي يرحم بها عباده (يوم خلقها مائة رحمة) قال المناوي القصد
بذلك كرم ضرب المثل لنا لعرف به التفاوت بين القسطين في الدارين لا التقسيم والتجزئة فان
رحمته غير متناهية والرحمة في الأصل بمعنى الرقة الطيبة والميل الجلي وهذا من صفات
الآدميين فهو مؤول من جهة الباري وللمسكمين في تأويل ما لا يسوغ نسبته الى الله تعالى
وجهان الخلق هي الارادة فيكون من صفات الذات والآخر الخلق على قول الاكرام فيكون من
صفات الافعال كالرحمة أي والذي لا يسوغ نسبته اليه تعالى الابناء ويل كالرحمة فمنهم من يحملها
على ارادة الخير ومنهم من يحملها على فعل الخير ثم بعد ذلك يتعين احدهما أو يبين في بعض
السياقات لما منع يمنع من الاتخوف فها يتعين تأويل الرحمة بفعل الخير فيكون صفة فعل فتكون
حادثة عند الاشعري فيسقط الخلق عليها ولا يصح هنا تأويلها بالارادة لانها اذا كانت من صفات
الذات فتكون قدوة فيمتنع تعين الخلق بها ويتعين تأويلها بالارادة في قوله تعالى لا عاصم
اليوم من أمر الله إلا من رحم الله لانك لو حلت على الفاعل لكان العصمة بعينها فيكون استثناء
الشيء بنفسه فكأنك قلت لا عاصم إلا العاصم فتكون الرحمة الارادة والعصمة على بابها
افعل المنع من المكروهات كأنه قال لا تمتنع من المخدور إلا من أراد السلامة اه وجعل
السيوطي الاستثناء منقطعاً فقال لکن من رحم الله فهو المعصوم (فامسك) أي ادخر (عنده
تسعون تسعين رحمة وأرسل في خلقه كلهم رحمة واحدة) فهذه الرحمة ثم كل موجود
(فلو لم يكفر بكل الذي عند الله من الرحمة) أي الواسعة (لم يأس من الجنة) أي لم يقط
بل يحصل له الرجاء والطمع في دخوله سالانه يعطى عليه ما يعلمه من النعم العظم وغيره بالمضارع

(قوله اما ترضين) استفهام
تقريري (قوله مائة رحمة)
كناية عن الكثرة لا الحصر
لان المراد بالرحمة اثر الانعام
وذلك لا ينحصر وان تعدوا
نعمته الله لا تحصوها قال
بعضهم ان كانت الرحمة
هنا صفة ذات كان التعدد
بالنسبة للخلق اوصفة فعل
كان بالنسبة لانهم قال القرطبي
مقتضى هذا الحديث ان
الله علم أنواع النعم التي ينعم
بها على خلقه مائة نوع فانهم
عليهم في هذه الدنيا ينوع
واحد انتقلت به مصالحتهم
وحصلت به منافقتهم فاذا
كان يوم القيامة كل عباده
المؤمنين مائة فبلغت مائة
انتهى

(١) قوله وهو حديث هكذا
بالأصل قل خير الله معهم

في قوله يعلم دون الماضي إشارة إلى أنه لم يقع له علم ذلك ولا يقع لأنه إذا امتنع في المستقبل كان عتة في الماضي وقال فلو بالفاء إشارة إلى ترتيب ما بعد ما على ما قبلها (ولو يعلم المؤمن بالذي عند الله من العذاب لم يأس من النار) أي من دخوله بها وفي نسخة لم يأمن من النار فهو وسبحانه وتعالى غافر الذنب وقابل التوب شديد العقاب والمتصود من الحديث أن الشخص ينبغي له أن يكون بين حالتي الخوف والرجاء (ق) عن أبي هريرة قال إن الله تعالى خلق يوم خلق السموات والأرض أي أظهر تقديره لذلك يوم أظهر تقدير السموات والأرض (مائة درجة) حصصه في مائة على سبيل التمثيل وتسميها للفرق وتقبلها عند الخلق وتكثيرها عند الله سبحانه وتعالى وأما مناسبة هذا العدد لخاص فقال ابن أبي جرة ثبت أن نار الآخرة تفصل نار الدنيا تسعة وتسعين جزءاً إذا قبول كل جزء برحمة زادت الرحمت ثلاثين جزءاً قال رحمه الآخرة أكثر من النعمة فيها ويؤيده قوله تعالى في الحديث القدسي غلبت رحمتي غضبي اهـ ويحتمل أن تكون مناسبة هذا العدد لخاص لكونه مثل عدد درج الجنة والجنة هي محل الرحمة فكانت كل رحمة بأمر درجة وقد ثبت أنه لا يدخل أحد الجنة إلا برحمة الله تعالى فمن نالته منها رحمة واحدة كان أدنى أهل الجنة منزلة وأعلىهم من حصصاته جميع أنواع الرحمة وهذه الرحمت كلها للمؤمنين بدليل قوله تعالى وكان بالمشركين رحمة وأما الكفار فلا يبقى لهم حظ في الرحمة لأن جنس رحمت الدنيا ولا غيرها (كل رحمة طباق ما بين السماء والأرض) أي مل عما بين ما بين من كونها مدارجها بالانوار والظلال (فجعل منها في الأرض رحمة) قال القرطبي هذا نص في أن الرحمة برادها متعلق الإرادة وأنهاراجها إلى المنافع والنعم (فيما تطفئ) أي تخم وتوق (والألفة على ولدها) أي من الأنس والجن والدواب (والوحش والطير) أي والحشرات والجمادات وغيرها (بعضها على بعض وادخر) أي أمسك (عنده تسع وتسعين) فإذا كان يوم القيامة اكملها بهذه الرحمة أي ضاعها اليها قال القرطبي مقتضى هذا الحديث أن الله علم أنواع النعم التي ينعم بها على خلقه مائة نوع فأنعم عليهم في هذه الدنيا بنوع واحد أنه نظم به مصالحهم وخصص بهم منافعهم فإذا كان يوم القيامة اكمل لعباده المؤمنين ما بقي فبانت مائة فالرحمة التي في الدنيا تراحمون بها أيضاً يوم القيامة ويعطف بعضهم على بعض بها وقال المهلب الرحمة التي خلقها الله لعباده وجهها في نفوسهم في الدنيا هي التي يتفاضلون بها يوم القيامة القربات بينهم وفي الحديث بشارة للمسلمين لأنه إذا حصل للإنسان من رحمة واحدة في هذه الدار بمنسبة على الأكرام والاسلام والقرآن والصلاة والرحمة في قلبه وغير ذلك مما أنعم الله تعالى به فكيف الظن بمائة رحمة في الآخرة وهي دار القرار ودار الجزاء (حم م ن عن سليمان) القاسمي (حم م) عن أبي سعيد الخدري قال إن الله خلق الجنة أي وجمع فيها كل طيب (وخلق النار) أي وجمع فيها كل شيب (خلق هذه أهلاً) وهم السعداء وحررها على غيرهم (ولقد أهلاً) وهم الأشقياء وحررها على غيرهم وزاد في رواية بعد قوله أهلاً أنهم يعملونها يعملون وسببه كفاي مسلم عن عائشة قالت توفي صبي فقامت طربي له عصافور من عصافير الجنة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أولاد تدرين أن الله قد كره قال العلقمي قال النووي أجمع من يعتد به على أن من مات من أطفال المؤمنين فهو من أهل الجنة لأنه ليس مكلفاً وتوقف فيه من يعتد به لهذا

(قوله كل رحمة طباق الخ)
أي لوجوه سميت السكيات في
السكيات قدر ذلك (قوله)
تدلف أي نحن

(قوله عن عائشة) مات صبي فقال رضي الله تعالى عنه اطوبى له هم فور من عصافير الجنة فقال صلى الله عليه وسلم وما يدريك ذلك ان له الجنة وذكر الحديث وهذا قبل علمه صلى الله عليه وسلم بان اطفال المؤمنين في الجنة اطفالا واغما هو في اطفال المشركين وكذا ما وقع ان صباراى شخصه يوقد ناراً ويجعل الحطب الصغير تحت السكبر يوقده به فبكى وقال يمكن ان يجعلنا الله تحت العصاة ليقودنا فيهم بنام مثل هذا الحطب فهو قبل علمه بما ذكر ٣٨٣ (قوله رقيق) يؤخذ منه الرد على من قال

لا يطلق الرفيق عليه تعالى لعدم ثبوته قواثر اذ يكفي في ثبوت اسماءه تعالى الاتحاد (قوله ما لا يعطى على العنف) أى اذا كان يمكنه النهى عن المنكر والكف عنه بالعنف وبالرفق حصل له الثواب بكل السكينة اذا سلك طريق الرفق كان ثوابه أكثر (قوله ان الله زوجني) أى زيادة على من تزوجت بهن من نساء الدنيا وهو ببر بالماضى اشارة للتحقق (قوله وأخت موسى) اسمها مريم وهى ابنة بنية اتقاواهن في الافضل على ترتيب الحديث وهذا ما فى المنأوى كما ذكره المنأوى وفى الدر المنثور من رواية الطبرانى وابن عساكر عن أنى أمامة مرفوعة ان اسمها كقوم انتهى (قوله عن سعد ابن جنادة) قال المنأوى هو والد عطية العوفى وقدم الطائف وأسلم انتهى (قوله كل راع) أى حافظها استرعاه أى استفظه وهذا الحديث بقوى كلام الزهرى حيث

الحديث وأجاب العلماء عنه بأنه لعله منها ما عن المسارعة الى القطع من غير ان يكون عندها دليل قاطع ويحتمل أنه صلى الله عليه وسلم قال هذا قبل أن يعلم أن اطفال المسلمين في الجنة فاما علم أخبرهم أنهم في الجنة (م عن عائشة) ان الله تعالى رضى لهذه الامة اليسر (أى فيما شرعه لها من الاحكام ولم يشدد عليها كغيرها) (وكره لها العسر) أى لم يرد بها ولم يجعله عزيمه عليهم اقال تعالى يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر (طوبى من هيجن) بكسر الميم وسكون الحاء المهملة وفتح الجيم (ابن ادرع) بفتح الهمزة فهذه ساكنة السلى ورجاله رجال الصمغ (ان الله تعالى رقيق) أى لطيف بعباده فلا يكافهم فوق طاقتهم (محب الرفق) بكسر الراء وسكون الفاء بعدها قاف هو ابن الجانب بالقول والفعل والاخذ باليسر (ويعطى عليه) أى فى الدنيا من الثناء الجليل وقيل المطالب وتسهيل المقاصد وفى الآخرة من الثواب الجزيل (ما لا يعطى على العنف) قال العلامة فى النهاية هو بالضم الشدة والمشفقة وكل ما فى الرفق من الخير فى العنف من الشر مثله اه وقال ابن رسلان بضم العين وفتحها وهو التشديد والتعصيب فى الاشياء ويحتمل أن الرفق فى حق الله بمعنى الحكمة لا يجهل بمقوله الصفاء بل يجهل ليتوب اليه من سبقت له السعادة ويخالف فيزداد انما من سبقت له الشقاوة قال القرطبي وهذا المعنى ألقى بالحديث فانه السبب الذى خرج عليه الحديث وسأيت بيانه فى ان الله يحب الرفق اه وقال المنأوى والقصد به أى من هذا الحديث الحديث على حسن الاخلاق والمعاملة مع الخلق وان فى ذلك خبرى الدنيا والآخرة (خدد عن عبد الله بن مغفل) بضم الميم وفتح الغين وشدة الفاء (ه حب عن ابى هريرة حم حب عن على طوبى عن ابى امامة البرار عن افس) باسمه يدب بعضها رجاله ثقات (ان الله تعالى زوجني فى الجنة مريم بنت عمران) أى حكم لي بمجملها تزوجني فيها (وامرأة فرعون) وهى آسية بنت مزاحم (وأخت موسى الحكيم) صلى الله عليه وسلم وهى المشار اليه فى قوله وقالت لآخنته قصيه (طوبى عن سعد بن جنادة) ان الله سائل أى يوم القيامة (كل راع عما استرعاه) أى أدخله تحت رعايته (احفظ ذلك ام ضيعه حتى يسأل الرجل عن اهل بيته) أى هل قام لهم بما لزمه من الحقوق أم قصر وضعف فيعامل من قام بحقوقهم بفضلهم ويعامل من فرط بعده ويرضى خصمه من شاء بجوده وكما يسأله عن اهل بيته يسأل اهل بيته عنه وظاهر الحديث أن الحكم أولى بالسؤال عن احوال الرعايا من سؤال الرجل عن اهل بيته (ن حب عن انس) بن مالك (ان الله تعالى سعى المدينة طابة) قال المنأوى بالتنوين وعدمه واصلها طيبة قلبت الباء الفالقه كها وقع ما قبلها وكان اسمها يثرب فذكره ومعها ما لذلك لطيف

دخل على الوليد بن عبد الملك فقال الوليد للزهرى ما تقول فى الحديث الذى رواه الشافعى رضى الله تعالى عنه مسندا وهو ان الله تعالى اذا استدعى شخصه بالخلافة كتب له الحسنات ولم يكتب عليه السيئات فقال الزهرى هذا حديث موضوع لا أصل له ولم يخف فى الله لومة لائم فقال الوليد اذا عزونا أيها الناس فى ديننا أى اذا كانت تكتب سيئاتنا فقد خسرنا ديننا فسادت من تولى الخلافة لا تسكدها (قوله ان الله سعى الخ) لا ينافى حديث ان الله أمرنى أن أسهى الخ لان المراد أمرنى أن أظهر تسهيتها والمسمى هو الله تعالى (قوله طابة) أصله طيبة فحررت الباء الخ من الطيب لان الله تعالى طيب أهلها وطهرهم

(قوله صانع) أى خالق كل صانع وصنعة بالجبر وبالنصب وفيه رد على من قال العبد يخلق أفعال نفسه وفيه دليل لمن قال يجوز إطلاق لفظ صانع عليه تعالى ومن منع ذلك أجاب بأنه فى مثل هذا المشاكلة على حد أم فمن الزارعون وفيه أنه ورد فى حديث صحيح من غير مشاكلة وهو اتقوا الله فإنه فاتح لكم وصانع بالتووين وعدمه قال المناوى (قوله خ فى خالق الأفعال) الأولى أن يصرح بأنه فى قول البخارى لأن قاعدته أنه لا يرمز له بالثناء إلا فى الصحيح وهذا البس فى الصحيح (قوله يجب النظافة) وما ورد أن الله يحب المؤمن المتبذل فهو محمول على من تكاف النظافة والتبرؤ بالهيئة الحسنة والمبالغة فى ذلك فالأولى ترك التعق فى ذلك لأنه رعا أورث الذهب والدكبر فاطلوع النظاف ٣٨٤ بقدر الحاجة امتثالاً للسنة (قوله جواد يحب الجود) وهو معنى ما قبله بالنظر

لأنه وصفاً له تعالى لأنه سبحانه أغماط على ما ينبغي لمن ينبغي على وجهه ينبغي أما بالنظر لمدلول الكرم والجود لغة فهو طهارة على ما قبله من عطف العام على الخاص (قوله أفنيتمكم) أمام داركم لأنه محل نزول الضميمة فانظف فيه فيه تهمة لتلقى الضميمة قال المناوى وفى رواية عن داركم أى يدل أفنيتمكم وهو عناء قال الرخصى المذرة الغناء وبه سميت المذرة لالقائها فيها كما سميت بالغاظ وهو المظلم انتهى وقوله ولا تشبهوا باليهود قال العزيمى بحذف إحدى التامين للتخفيف أى فى قدراتهم وقذارة أفنيتم قال المناوى ولهذا كان المصطفى صلى الله عليه وسلم وأصحابه عزيد حرص على نظافة الملابس والأفنية وكان يتعاهد نفسه ولا تفارقه المرأة والسواك

سكنها بالدين وفى رواية أخرى أن الله تعالى لا تارض ولا تارض لأن المراد أمره باظهار ذلك فى العاقبة طابة وطيبة مشقة من الطيب وهى الرائحة الحسنة لطيب ترابها وهواها ومساكنها وطيب العيش بها قال بعض العلماء من أقام بالمدينة يخدم من تربتها وأصحابها رائحة طيبة لا تتركها توجدها فى غيرها (ح م ن عن جابر بن سمرة) أن الله تعالى صانع كل صانع وصنعة قال المناوى أى مع صنعة وكمال الصنعة لا يضاف اليها وأغماط يضاف لصانعها واحتج به من قال الإيمان صنعة الرحمن غير مخلوق (خ فى خالق الأفعال) أى فى كتاب خالق الأفعال وفى نسخة فى خالق أفعال العباد وكان حقه أن يذكر اسم البخارى صريحاً من غير تردد فان حوف خ جعله فى الخطبة رمزاً له فى صحيحه لافى غيره (ك واليه بقى فى الاسماء) أى فى كتاب الاسماء والصفات قال المناوى لكان لفظ الحاكم أن الله خالق بدل صانع (عن حذيفة بن اليمان وصححه الحاكم) (أن الله تعالى طيب) بشدة المشاة الثمينة أى مفره عن النقائص (بجب الطيب) بشدة المشاة أى الحلال (نظيف يجب النظافة) قال العلقمى قال فى النهاية نظافة الله تعالى كناية عن تفرقه عن سمات الخسوس وتعاليه فى ذاته عن كل نقص ووجه النظافة من غيره كناية عن خلوص العقيدة وفى الشرك وبجانبه الأهواء ثم نظافة الظاهر للابسة العبادات (كر يجب الكرم جواد يحب الجود) أى صمد وذلك من خلقه (فانظروا أفنيتمكم) فدا ج مع فناء وهو انقضاء أمام الدار (ولا تشبهوا باليهود) بحذف إحدى التامين للتخفيف أى فى قدراتهم وقذارة أفنيتم قال المناوى ولهذا كان المصطفى صلى الله عليه وسلم وأصحابه عزيد حرص على نظافة الملابس والأفنية وكان يتعاهد نفسه ولا تفارقه المرأة والسواك والمقرض قال أبو داود ومدا راسنة على أربعة أحاديث وعد هذا منها (ت عن سعد) بن أبى وقاص (أن الله تعالى عفو) أى متجاوز عن السيئات غافراً للزلات (بجب العفو) أى صمد وره من خلقه لأنه تعالى يحب أسماءه وصفاته ويجب من اتصف بشئ منها وببعض من اتصف باضدادها (ك عن ابن مسعود عن عبد الله بن جعفر) أن الله تعالى عند لسان كل قائل) يعنى يعلم ما يقوله الإنسان (فليتق الله عبدولاً ينظر ما يقول) أى ما يريد النطق به أى يتأمل ويتدبر هل يثاب عليه أم لا قال تعالى ما يلفظ من قول إلا لديه رقيب أى ملك يرقب عليه عتيد أى حاضر معه يكتب عليه ما فيه ثواب أو عقاب (سئل عن ابن عمر)

والمقرض قال أبو داود ومدا راسنة على أربعة أحاديث وعد هذا منها انتهى وقوله والمقرض أى المقص ابن (قوله عفو الخ) ولذا ورد أن سيدنا إبراهيم بن آدم كان فى الطواف ليلة ما طرقة وقال يا رب انى أسألك أن تعفنى عن الذنوب فسمع الله نداء إبراهيم كل الناس يسألوننى عن ذلك وإذا أعطيتهم ذلك فإن أغفر الذنوب ومن أعفوه عنه أى فلا بد من وجود المذنبين لظهور أثر وصفه تعالى بالعفو العفو وفى الحديث لو لم تنبوا الخ (قوله عند لسان كل قائل) أى عند ما علم والحفظ فقد وكل حافظة على السنة الخلقى يكتبون ما يقولون فاذا علم الإنسان ذلك فليتق الله ما يقول ولذا تودى عابداً فى صومعته فلم يرد فأكبروا عليه النداء فقال ما تريدون أنى جالس أسأنى عن الكلام لأنه يفهمى بصاحبها إلى الخسران

(قوله غيور) من الغيرة وهي في الأصل المحبان النماشي من فعل ما لا يرضى والمراد هنا لازمها وهو المنع والزجر والغيرة بفتح الغين كما في المناوي (قوله وان عمر غيور) أي فآله يحبه (قوله رسته) هو لقب لعبد الرحمن الأصماني الحافظ المذكور قال العزيزي وهو بضم الراء وسكون المهملة وفتح المثناة الفوقية انتهى (قوله عن عبد الرحمن ٣٨٥ بن رافع) زاد المناوي التنوخي

قاضي أفريقية قال في
الكشاف منكر الحديث
مات سنة ثلاث عشرة ومائة
وقوله من سلافي نهضة من
شرح المناوي قال الذهبي
منكر الحديث انتهى ولم
يتمرض الناقص لم يمت
(قوله وليا) أي عاداه من
حيث أنه ولي والمراد بالولي
الذي حفظه الله تعالى
المواظب على الطاعات
المراقب لمولاه تعالى المتصف
بالحلم وغيره من الصفات
الجيدة وإذا تحلى الشخص
بذلك لم يعاد أحد وان سبه
وآذاه فكيف يقول من
عادى لي فإن المفاعلة تقتضي
أن العداوة وقعت من
الجانبيين وأجيب بأن الولي
لا يعادى غيره لحظ نفسه
ويعاديه لأجل الشرع كان
ينهاه عن المنكر فيخالف
فقد وقع ان العداوة عادوا
أهل العقائد الدينية وأما
ما يقع من المنازعة بين وليين
فليست من العداوة بل
منازعة لنصرة الحق كما وقع
بين الصحابة باجتهاد فكل
مصاب لأنه لنهر الحق وقوله
لي حال لأنه في الأصل صفة

ابن الخطاب (الحكيم) الترمذي (عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما غيور) فهو من الغيرة وهي
الحبة والافتة وهي محال عليه تعالى فالمراد لازمها وهو المنع والزجر عن المعصية (بجانب الغيور)
أي في محل الريبة (وان عمر غيور) أي عمر بن الخطاب كثر الغيرة في محل الريبة فآله يحبه
لذلك قال الناقص قال في النهاية غيور فهو من الغيرة وهي الحبة والافتة يقال رجل غيور
وامرأة غيور بلاه (رسته) بضم الراء وسكون المهملة وفتح المثناة الفوقية عبد الرحمن الأصماني
(في) كتاب (الایمان) له (عن عبد الله بن رافع من سلافي ان الله تعالى قال من عادى لي وليا)
المراد بولي الله العالم بالله المواظب على طاعته المتخاص في عبادته قال الكرماني قوله لي هو
في الأصل صفة لقوله وليا لكنه ما تقدم صار حالا وقال ابن هبيرة في الافصاح قوله عادى لي
أي اتخذ عدا ولا أدري ألم في الآية عاداه من أجل ولايته وهو وان تضمن التحذير من
أيذاء قلوب أولياء الله ليس على الإطلاق بل يستثنى منه ما إذا كانت الحال تقتضي نزاحا بين
وليين في محادثة أو محاربة ترجع إلى استخراج حق أو كشف غامض فانه جرى بين أبي بكر وعمر
مشاورة وبين عباس وعلى إلى غير ذلك من الوقائع اه قال في الفتح وقد استشكل وجود أحد
يعاديه أي ولي الله لان المعاداة انما تقع من الجانبين ومن شأن الولي الحلم والصبر عن جهل
عليه وأجيب بان المعاداة لم تخص في الخصومة والمعاملة الدينية مشابها بل قد تقع عن بغض
منشأ عن التمهيب كالرافضي في بغضه لابي بكر والتمتدع في بغضه السني فتقع المعاداة من
الجانبيين أما من جانب الولي فآله تعالى وفي الله وأما من جانب الآخر فلما تقدم وكذا الفاسق
المجتاهر ببغضه الولي في الله وببغضه الآخر لا فيكاره عليه ولا يلزمه ان يهيه عن شهادته وقد
نطاق المعاداة ويراد بها الوقوع في أحد الجانبين بالفعل ومن الآخر بالقوة (فقد آذنته) بالمد
وفتح المحمة بعد هانوت أي علمته والاذان الاعلام (بالحرب) قال في الفتح واستشكل وقوع
المحاربة وهي مفاعلة من الجانبين مع أن المخلوق في أسرا الخلق وأجيب بأنه من المخاطبة هما
يفهم فان الحرب ينشأ عن العداوة والعداوة تنشأ عن المخالفة وضاية الحرب الهلاك والله تعالى
لا يغلبه غاب فكان المعاداة في فقد تعرض لاهلاكه إياه فاطلق الحرب وأراد لازم أي عمل به
ما يعمل العدو والمحارب قال الفاكهاني في هذا ثم يدشد بدلان من حاربه الله أهله كما هو من
التمساز المديح لأن من كرم من أحب الله فقد خاف الله ومن خالف الله عانده ومن عانده
أهله كما واذنبت هذا في جانب المعاداة ثبت في جانب الموالاة فن والى أولياء الله أكرمه الله
وقال الطوفي لما كان ولي الله بالاطاعة والتقوى قولاه الله بالحفظ والزهرة وقد
أجرى الله العاداة بان عدو العدو صديق وصديق العدو وعد وقد ولى الله عدو الله فن عاداه
كان كن حاربه ومن حاربه فكأنما حارب الله (وما تقرب إلى عبدي بشيء) أي من الطاعة
(أحب إلى مما افترضته عليه) أي من آدائه ودخل تحت هذا اللفظ جميع فرائض الدين

٤٩ بزي ل قدمت على موصوفها فأعربت حالا والأصل من عادى وليا أي مفسوا إلى نسبة شرف وتكريم (قوله
بالحرب) المفاعلة ليست مرادة بل المراد أني قاهره ومهلكه (قوله مما افترضته) سواء كان فرضا عينيا أو كفايا ظاهرا أو باطنا
ترك الجهد والكبر فالفرض أفضل من الفعل الاما سكتي كبراء المفسر أفضل من انتظاره الخ ولا ينافي كون الفرض أفضل
غالباً ترتيبه تعالى الذواقل دون الفرائض لان المراد أنه لا يزال يتقرب بالنوافل مع محافظته على الفرائض فترتب المحبة على

الاثنين معاً لئلا ينفك
النوافل فقط فقد وجد في
المفصول الخ (قوله ولا يزال
عبدى) في رواية وما يزال
الخ وقوله حتى أحبه يضم
أوله وفتح ثالثة (قوله كنت
سهمه) أى حافظاً اسمه بأن
لا يصرفه إلا فيما يرضى به
وكذا ما بعده وهذا المعنى
ظاهر وأهل التصوف قالوا أنه
يدل على مقامين مقام القرب
ومقام المحبة وسلكوا في
معناه مسلكاً آخر لا يعرفه
الأمن شرب مشربهم فلا
يجوز لنا تقليد الالفاظ التي
غير وابها من أظواهرها يدل
للقول بوحدة الوجود أى اتحاد
الذات بكل شئ تعالى الله
عن ذلك ولا يجب وزا شخص
أن يقول معنى مثل ذات الله
ويؤوله بمعنى حافظه تعالى
كما في الحديث لأنه لفظ موهم
فيقتصر فيه على ما ورد (قوله
يطش) بفتح الباء وكسر
الطاء (قوله وان سألنى) أى
ذلك الشخص المحبوب
لاعطيته لا ينافي ذلك أن
بعض من بلغ هذا المقام أى
مقام المحبة بل هو أرق منه
كما مقام الأحمدي أو المقام
المجدي قد يسأله تعالى في
شئ فلا يجيبه لأن المراد
لاعطيته عن ما سأل أو غيره
في الحساب أو في المال وهذا
لا يخاف

والكفاية والفرائض الظاهرة فعلاً كالسلاة والزكاة وغيرهما من العبادات وتركها كالزنا
والقتل وغيرهما من المحرمات والباطنة كالعلم بالله والحب له والتوكل عليه والخوف منه قال
الطوفي الأمر بالفرائض جازم ويقع بتركها المعاقبة بخلاف النفل في الأمرين أى فإن الأمر به
غير جازم ولا تقع المعاقبة بتركه وإن اشترك مع الفرائض في تحصيل الثواب فكانت الفرائض
أكل فلذا كانت أحب إلى الله تعالى وفي الاتيان بالفرائض على الوجه المأمور به امتثال الأمر
واحترام الأمر به وتعظيمه بالانقياد إليه وإظهار عظمة الرتبة وذل العبودية فكان التقرب
بذلك أفضل (وما يزال عبدى يتقرب) أى يتقرب (إلى بالنوافل) أى التطوع من جميع
صنوف العبادات (حتى أحبه) يضم أدله لأن الذي يؤدي الفرض قد يفعله خوفاً من العقوبة
ومؤدي النوافل لا يفعله إلا بإشارة الخدمه فلذلك جوزى بالمحبة التي هي غاية مطلوب من
يتقرب بخدمته قال الامام أبو القاسم القشيري قرب العبد من ربه يقع أولاً بعبادته ثم باحسانه
وقرب العبد بما يخصه به في الدنيا من عرفانه وفي الآخرة من رضوانه وفيها بين ذلك من وجود
الطغى وامتثاله ولا يتم قرب العبد من الحق إلا بعبادته من الخلق قال وقرب الرب بالعلم
والقدرة عام للناس وباللطف والنصرة خاص بالخواص وبالتأنيس خاص بالاولياء وقد
استشكل بما تقدم أولاً أن الفرائض أحب العبادات المتقرب بها إلى الله تعالى فكيف لا تنتج
المحبة والجواب أن المراد بالنوافل النوافل الواقعة من أدى الفرائض لا ممن أخل كما قال بعض
الأكابر من شغله الفرض عن النفل فهو مذموم ومن شغله النفل عن الفرض فهو مغمور
(فاذا أحبته) اتقربه إلى عباده كبر (كنت سهمه الذى يسمع به وبصره الذى يبصر به ويده التى
يبتس بها ورجله التى يمشى بها) وقد استشكل كيف يكون البارئ جـل وعـلا لا يسمع العبد
وبصره إلى آخره وأجيب بأوجه أحدها أنه ورد على سبيل التمثيل والمعنى كنت سهمه وبصره فى
إشارته أمرى فهو يحب طاعتي ويؤثر خدمتى كما يحب هذه الجوارح ثانياً أن المعنى أن كلمته
مشغولة فى فلا يصحنى سهمه إلا إلى ما يرضى ولا يرى بصره إلا ما ربه به ولا يبتس بيده إلا فيما
يحمل له ولا يمشى برجله إلا فى طاعتي ثالثاً أن المعنى اجعل له مقاضته كأنه يراها بصره وبصره
الخ رابعاً كنت له فى النصرة كسهمه وبصره وبصره ورجله فى المعاونة على عدوه خامساً قال
الفاكهاني وسبقه إلى معناه ابن هبيرة هو فيما يظهر لى أنه على حذف مضاف والتقدير كنت
حافظ سهمه الذى يسمع به فلا يسمع إلا ما يحل سماعه وحافظ بصره كذلك الخ وقال الفاكهاني
يحمل معنى آخر أدق من هذا الذى قبله وهو أن يكون سهمه بمعنى مسموعه لأن المصدر قد جاء
بمعنى المفعول مثلاً فلان ألقى معنى مأهولى والمعنى أنه لا يسمع إلا ذكرى ولا يبتس إلا بـلاوة
كتابى ولا يأنس إلا بما جاني ولا ينظر إلا فى عجائب ما كوتى ولا يعيد إلا بما فيه رضى ورجله
كذلك وقال المناوى يجعل الله سلطان الحب غالباً عليه حتى لا يرى ولا يسمع ولا يفعل إلا ما يحبه
الله عوناً له على حيازة هذه الجوارح عما لا يرضاه أو هو كناية عن نصرة الله له وتأييده وعنايته
واعانته فى كل أمره وحيازة سهمه وبصره وجميع جوارحه عما لا يرضاه (وان سألنى لا عطيتنه) أى
ما سأل وقد استشكل كل بان جماعة من العباد والاصحاء دعوا بالانوار لم يجابوا وأجيب بأن
الاجابة تنبوع فتارة يقع المطلوب بعينه على الفور وتارة يقع ولكن متأخراً كما فيه وتارة تقع
الاجابة ولكن بغير عين المطلوب حيث لا يكون المطلوب مصححاً ناجزة وفى الواقع مصححاً

ناجزة أو أصل منها (وان استعاذني) ضبط بوجهين أشهرهما أنه بالنون بعد المحجمة والشافعي
 بالموحدة بعدها (لا عبادة) أي مما يخاف وهذا حال المحب مع محبوبه (وما ترددت عن شيء
 أنا فاعله ترددي عن قبض نفس المؤمن) قال العلامة في حديث عائشة وميمونة ترددي عن
 موته قال الخطابي التردد في حق الله غير جائز وأجاب بما حاصله أن المراد عطف الله على العبد
 ولطفه وسنقته عليه وقال الكلبي ما حاصله أنه عبر عن صفة الفعل بصفة الذات أي عن
 التردد بالتردد وجعل متعلق التردد اختلاف أحوال العبد من ضعف ونصب إلى أن تفتقل
 محبته في الحياة إلى محبته للموت فقبض على ذلك قال وقد يحدث الله في قلب عبده من الرغبة
 فيما عند الشوق إليه والمحبة للقاء ما يشاقق معه إلى الموت فضلا عن إزالة الكراهة عنه
 فأخبر أنه يكره الموت ويسوءه ويكره الله مساقته فيزيل عنه كراهته الموت بما يردده عليه من
 الأحوال فيأتيه الموت وهو لم يدركه الله مشتاق وجنح ابن الجوزي إلى أن التردد لا يلائم
 الذين يقبضون الروح وأضاف الحق ذلك لنفسه لأن قردهم عن أمره قالوا هو هذا التردد ينشأ
 عن اظهار كراهة المؤمن على ربه فان قيل إذا امر الله الملك بالقبض فكيف يقع منه التردد
 فالجواب من وجوه أحدها أن معنى التردد اللطف به كأن الملك يؤخر القبض فانه إذا نظر إلى قد
 المؤمن وعظيم النفع به لاهل الدنيا احترامه فلم يسطر يده إليه فاذا ذكر أمر ربه لم يجد فيه من
 امتهاله والثاني أن يكون هذا خطابا لئلا يعقل والرب عزه عن حقيقة بل من جنس قوله
 وعن أناني عيشي آتية هرولة فأراد تفهيمنا حقيقة محبة الرب فعبده كالتردد والثالث أن
 المراد أنه يقبض روح المؤمن بالأناني والتدرج بخلاف سائر الامور فانها تحصل بمجرد قوله كن
 سر يعادفة (بكره الموت) أي لشدة صعوبة وكرهه وأريد له لأنه يورده موارد الرحمة
 والغفران والتلذذ بنعيم الجنان (وانا كره مساقته) فأشوقه إليه بما ألقه عليه كما تقدم قال
 العلامة في الفتح أسند البيهقي في الزهد عن الجنيد من هذا الطائفة قال الكراهة هنا لما
 يلقى المؤمن من الموت وصعوبة وكرهه وليس المعنى أنه كره له الموت لأن الموت يورده إلى
 رحمة الله ومغفرته اه قلنا كان الموت به هذا الوصف والله يكره أي المؤمن أطلق على ذلك
 الكراهة ويحتمل أن تكون المساءة بالنسبة إلى طول الحياة لأنها تؤدي إلى أذى العمر
 وتنكيس الخلق والرد إلى أسفل سافلين وفي الحديث أن الغرض أفضل من النفل وقد عده
 الفقهاء من القواهر بل كن أسنة ونوامنها البراءة المعسر فانه أفضل من نظاره وانظاره واجب
 وبراءة سنة وامتداء السلام فانه سنة والرد واجب والأذان سنة وهو أفضل من الامامة التي هي
 فرض كفاية على الراجع فيها قال الطوفي هذا الحديث أصل في السلوك إلى الله والوصول
 إلى معرفته ومحبة وطريقه أداء المفترضات الباطنية وهي الايمان والظاهرة وهي الاسلام
 والمركبة منهما وهي الاحسان فيها كما تضمنه حديث جبريل والاحسان يتضمن مقامات
 السالكين من الزهد والاخلاص والمراقبة وغيرها وفي الحديث أيضا أن من أتى بما يحب عليه
 وتقرب بالانوافل لم يرد عاؤه لوجوده هذا الوعد الصادق المؤكد بالقسم وقد تقدم الجواب
 عما يخاف من ذلك وفيه أن العبد لو بلغ أعلى الدرجات حتى يكون محبوبا لله لا ينقطع عن
 الطلب لما فيه من الخضوع له واطهار العبودية قال الشيخ أبو الفضل بن عطاء في هذا الحديث
 عظم قدر الولي لكونه خرج عن تدبيره وعن انحصاره لنفسه إلى انحصار الله له وعن حوله

(قوله وان استعاذني) أو
 استعاذني بالنون وبالسا
 وهذا يدل على نزول المشاق
 عن باق هذا المقام بل ومن
 هو أرق ليظهر الذلل والخضوع
 له تعالى (قوله وما ترددت
 الخ) المراد لازم التردد وهو
 منع الشيء أي ما منعت شيئا
 مثل مني قبض الخ أي لم
 أقبض روحه في حال خوفه
 من الموت لما علم من مشاقه
 بل أوخوه إلى أن أنزل به
 الامراض حتى يتمي الموت
 ويشاقق إليه فيقدم عليه
 وهو ليس كارهه له وضمن
 تردده مني منع فعدها بمن
 أو أن عن معنى في وعبارة
 المساوي وما ترددت أي
 ما خرت وما توقفت توقف
 المتردد في أمرنا فاعله الألف
 قبض نفس عبدي المؤمن
 الخ انتهى

(قوله خ عن أبي هريرة) قال المناوي قال الذهبي غريب جدا ولا هيئة الجامع الصحيح لعدم من المنكرات انتهى ولم يصرح بذلك ولا بغيره المسمى (قوله أحلى من العسل) أي باعتبار ما يشاء عن المسنن من الكلام فشبّه الكلام بالعسل بحسب اللذة وميل النفوس وقوله صلى الله عليه وسلم أمر من الصبر شبه ما انطوا وأعليه من الصفات الخبيثة كالخسود والحقد بالصبر بحسب كراهة النفس لكل وباء الصبر مكسورة فوزن كتف ولا تسكن إلا في الضرورة كما في القاموس أرللتخفيف كما في المصباح (قوله في صفات) أي بعظمي أقسمت لا يتخيم فتنه أي لا قدرن وأوقعن بهم فتنه تدع أي تترك الحليم أي العاقل حيران أي مقصرا لا يمكنه دفعها في أي بجلي وامهالي يعترفون أم على يجترئون حيث لم يخافوني ويبدروا بالنوبة (قوله لا يتخيم) يقال أناح فلان كذا أي قدره وأزله قال المناوي فالمراد لا قدرن عليهم وقوله أم على الخ قال القاضي الاجتهاد لا ببساط والتخضع قال المناوي وهذا تهديد أ كيد ووعيد شديد وفيه تحذير من الاغترار به تعالى ومن سوء عاقبة الجراءة عليه قال المناوي والاغترار هنا عدم الخوف من الله تعالى وترك التوبة ثم قال قال الطيبي أم منقطعة أنكر أو لا اغترار بهم بالله وامهاله أي اهم حتى اغترأتم أضرب عن ذلك وأنكر عليهم ما هو أعظم منه وهو اجترأؤهم عليه انتهى (قوله فطوبى) المراد بطوبى هذا الثواب والخير الكثير وبالويل العذاب بأي نوع أو الموضع الذي في جهنم (قوله ٣٨٨ ان الله قبض الخ) سببه كما في البخاري عن أبي قتادة قال سمرنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ليلة فقال بعض القوم

له صلى الله عليه وسلم لو هربت بنا يا رسول الله والنهر يس هو النزول آخر الليل للاستراحة فقال صلى الله عليه وسلم أخاف أن تناموا عن الصلاة أي صلا الصبح فقال سيدنا هلال رضى الله تعالى عنه أنا وأقطكم فاضطجعوا وأمسك سيدنا بلال ظهره إلى راحلته فقامت به حينها فنام فاستيقظ النبي صلى الله عليه وسلم وقد طلع بجانب الشمس فقال صلى الله عليه وسلم اسلأل ابن

وقوته بصديق وتوكل (خ عن أبي هريرة) ان الله تعالى قال لقد خلقت خلقا أي من الأدميين (السنة أحلى من العسل) أي فبما يتماقون ويدهنون (وقلو بهم أمر من الصبر) أي فبما يكرون وينافقون (في خلقت) أي أقسمت بعظمي وجلالي لا بغير ذلك (لا يتخيم) بعضهم الممزوجة كسر الميم الفوقية بعد هاء مثناة تحتية فحاء مهملة فنون أي لا قدرن لهم (فتنة) أي ابتلاء وامتحاننا (تدع الحليم) باللام (منهم حيران) أي تترك العاقل منهم متحيرا لا يمكنه دفعها ولا كشف شرها (في يفترون أم على يجترئون) أي فيجلمى وامهالي يعترفون والاغترار هنا عدم الخوف من الله وأعمال النوبة والاسترسال في المعاصي والشهوات (ت عن ابن عمر) بن الخطاب قال الترمذي حديث غريب حسن (ان الله تعالى قال أنا خلقت الخير والشر) أي قدرت كلاما (فطوبى لمن قدر على يده الخير) أي الخير الكثير حاصل لمن يسرته على يده (وويل) أي شدة هلكة أو واد في جهنم (من قدر على يده الشر) أي جعلته سيئاً قال المناوي لان الله تعالى جعل هذه القلوب أوعية فخيرها أو عاها للخير والشراد وشرها أو عاها للشر والفساد (طب عن ابن عباس) باسناد ضعيف (ان الله تعالى قبض ارواحكم حين شاء) يعني عند النوم (وردها عليكم حين شاء) أي عند البقعة والقبض مجاز عن

ما قامت فقال ما ألقى على نومة مشاهدا فقاط فقال صلى الله عليه وسلم ان الله قبض الخ وتسامه باللال قم فأذن في سبب الناس بالصلاة فتوضأ فلما ارتفعت الشمس وايضت قام فصلى على عصى أي أنتم معذورون ففيه دليل على عدم الاتم بالنوم قبل الوقت وينافيه ما ورد أنه صلى الله عليه وسلم دخل على سيدنا علي والسيدة فاطمة فوجدتهما نائمين وقد خرج الوقت فأيقظهما وقال أنتما من إلى خروج الوقت فقال سيدنا علي ان نواصينا بيد الله تعالى فأنام قه وورون فأخذ صلى الله عليه وسلم بضرب على وركة ويقول وكان الانسان أكثر شيء جدلا فإنه يقتضي الاتم بسبب التقصير وأجيب بأن ذلك بحسب مقامهما فكان أنه قال لا ينبغي لك يا امام أن تجادل في ذلك بل مقامكما يقتضي الحرص على الوقت وعلى الاستيقاظ قبله وان كان لا يتم فيه لا يقال لم يقل مثل ذلك في نومهم جميعا عن الصحيح لان هذا قد يترتب عليه تشريع أحكام كثيرة منها عدم الاتم بالنوم قبل الوقت ومنها الانتقال من محل المصيبة فأنه صلى الله عليه وسلم قال أرحلوا عن هذا الوادي فان فيه شيئا أنا أي لما وقع فيه من صورة المصيبة وأمر بلال أن يؤذن أي يعلم بالصلاة اذا أذن المعروف كان لم يشرع اذا ذكره به يعلم رد ما قيل يؤخذ من ذلك سن القيام للأذان حيث قال صلى الله عليه وسلم لبال قم فأذن للناس بالصلاة أي يؤخذ من أمره بالقيام وذلك لان المراد علمهم بالاجتماع لها (قوله قبض ارواحكم) أي فشكل شخص له روحان روح الحياة وروح البقعة والاحساس فالثانية تقبض عند النوم فيزول احساسه فتفسر روحه فيرى المنامات الصالحة أو الضارة بحسب حاله فاذا أراد الله تيقظه رده عليه تلك الروح وأما الاولى اذا قبضت لم ترد الا بعد الحشر وأمردها

له في القبر حين السؤال وغيره

فانما هو اتصال شعاع منها
له فقط لارقة حقيقتي كما في
الدين وهذا التفسير هو معنى
قوله تعالى الله يتوفى الانفس
الح (١) قوله فاذن بالناس
الح قال المناوي بقصد الدال
وبالباء الموحدة فمما في
رواية وفي رواية له فاذن
بالمذمومة ذن الموحدة من
بالناس انتهى وقال بعض
مشايخنا القصة كانت في
مرجعه من خبير والاذن
شرع قبل ذلك وهو خلاف
تقدير المناوي (قوله على
النار الخ) اي نار الخلود او
نار الطبقة الشديدة العذاب
من الطباق الست الخاصة
بالكفار فانه يقع ما قيل كيف
ذلك مع الاحاديث الدالة
على تعذيب طائفة من
العصاة وسبب الحديث
انه صلى الله عليه وسلم كان
مع بعض الصحابة واحضر
له طعام فسأل عن شخص لم
يحضر فقال بعض الحاضرين
انه يكره الله ورسوله وينهض
المنافقين فيها صلى الله عليه
وسلم عن هذا القيل وذكر
الحديث

(١) قوله فاذن في الناس

الح هكذا في نسخة الشيخ

الحقفي وعلى هامشه ايضا

واما نسخة البرزلي فاهت

هذه الزيادة فيها وانما ذكرها

في شرح الحديث فلتحذر

الرواية اه

سلب الحركة الارادية اذ لا يلزم من قبض الروح الموت فاموت انقطاع تعاق الروح بالبدن
ظاهرا وباطنا والنوم انقطاعه عن ظاهره فقط وحين شاء في الموضعين ليس لوقت واحد فان نوم
القوم لا يتفق غالبيا في وقت واحد بل يتتابعون فتمكون بين الاولى خبرا عن احسان متعددة
قال الشيخ عز الدين بن عبد السلام في كل جسد روحان احدهما روح اليه فظة التي اجري الله
العادة انما اذا كانت في الجسد كان الانسان مسقة فاذ اخرجت من الجسد نام الانسان
ورأت تلك الروح المنامات والآخرى روح الحياة التي اجري الله العادة انما اذا كانت في الجسد
كان حيا فاذ افرقت مات فاذ ارجعت اليه حي قال وهاتان الروحان في باطن الانسان لا يعرف
مقرهما الا من اطاع الله على ذلك فهم اكبرين في بطن امرأة واحدة قال ولا يمد عندى ان
تكون الروح في القلب قال ويدل على وجود روح الحياة واليه فظة قوله تعالى الله يتوفى
الانفس حين موتها والتي لم تمت في منامها قد يره ويتوفى الانفس التي لم تمت في منامها فيميت
الانفس التي قضى عليها الموت عنده ولا يرسلها الى اجسادها ويرسل الانفس الاخرى وهي
انفس اليه فظة الى اجسادها الى ان يقضاه اجسلا مسمى وهو اجل الموت فحينئذ يقبض ارواح
الحياة وارواح اليه فظة جميعها من الاجساد وسببه كما في البخاري عن ابي قتادة قال سئل رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال بعض القوم لو عرست بناى عرست بناى لراحة لالاقامة واصلة
النزول آخر الليل لكان اسهل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اخاف ان تناموا على الصلاة
قال بلال انا اوقظكم فاضطجوا واسند بلال ظهره الى راحته فقامت عليه عيناه فنام فاستيقظ النبي
صلى الله عليه وسلم وقد طاعت الشمس وقال يا بلال اين ما قلت اي اين الوفاء بقولك انا اوقظكم
قال ما اقيمت على قومة مشاهدا فذكر الحديث تسليما لهم وقال اخر جوامع هذا الوادي فان فيه
شيطانا لما خرجوا قال يا بلال قم فاذن في الناس بالصلاة اي اعلمهم بالاجتماع عليها فتوضأ
صلى الله عليه وسلم وصلى بهم بعد ارتفاع الشمس (حم خ دن عن ابي قتادة) الانصاري
(ان الله تعالى قد حرم على النار) اي نار الخلود والنار المعدلة للكافرين لا الطبقة المعدة
للعصاة (من قال لا اله الا الله بيمينه بذلك) اي بقوله الحق الصامن قلبه (وجه الله) اي يطلب
به النظر الى وجهه تعالى وسببه كما في البخاري عن عثمان بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال يا رسول الله قد انكرت بصري اي اصابني فيه سوء وانا صلى اقرحى اي لا جالهم
والمراد انه كان يؤمهم اي يصلي بهم اماما فاذا كانت الامطار سال الوادي الذي يفي ويبنهم لم
استطع ان آتي مسجدكم فاصلى بهم ووددت بكسر الدال الاولى يا رسول الله انك تأتيني
فتصلي في بيتي فاتخذ مني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سأفعل ان شاء الله قال عثمان
فقد ارسل الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر حين ارتفع النهار فاستأذن رسول الله صلى الله عليه
وسلم فاذن له فلم يجلس حتى دخل البيت ثم قال اين تحب ان اصلي من بينك قال فاشرت اليه
الى ناحية من البيت فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فكبركم فقاموا فقاموا فقاموا فقاموا
ثم سلم قال وجهه من اي من غناه من الرجوع على خزيمة بن شريك فقاموا فقاموا فقاموا فقاموا
ثم جاء ثمانية ثم راى منهم هاء نوع من الاطعمة يصنع من لحم يقطع مغاراتهم يصيب عليه ماء كثير
فاذا انضج ذر عليه الدقيق فان لم يكن فيه لحم فهو عصيد تصنعها له قال فتأب في البيت رجال
بشملة وبعدها الالف موحدة اي اجتمعوا بعد ان تفرقوا قال الخليل المشابة مجتمع الناس بعد

(قوله أممكم) أي زادكم
والزيادة تصديق بالواجب
والتمسك وبلايدل هذا
الحديث على وجوب الوتر
(قوله جعلها لكم فيما الخ)
أي جعل وقت أدائها فيما الخ
فلا منافق أنها تقضى في
غير ذلك الوقت عندنا وتمسك
بظاهر مالك وأحمد في قوله ما
أن الوتر لا تقضى (قوله قد
أوقع أجوه) أي عبد الله بن
ثابت الذي تجهز للفرز ومع
رسول الله صلى الله عليه وسلم
فرض فبلغ رسول الله صلى
الله عليه وسلم مرضه فذهب
بعوده فصاح عليه أي ناداه
فلم يرد عليه فقال صلى الله
عليه وسلم إن الله وإن الله
راجعون قد غلبت علينا أي
غلبت علينا الأقدار فلما
سمع أهل ذلك بكوا فنهاهم
بعض الناس فقال صلى الله
عليه وسلم دعوهم فإذا
وجبت فلا تنكبن يا كبة أي
فلا بأس بالكاه قبلها فسمع
صلى الله عليه وسلم بنته
تقول ليت هذه الموتة في
سبيل الله لمنال فضيل
الشهادة فذكر صلى الله عليه
وسلم الحديث (قوله أيضا
قد أوقع أجوه الخ) أي صير
أمر الذي تجهز للفرز ومع
رسول الله صلى الله عليه وسلم
فصاح قبل خروجه

افتراقهم ومنه قيل للبيت مثابة وقال صاحب المحكم يقال فاب إذا رجع وثاب إذا قبل فقال
قائل منهم أين مالك بن الدخيشن بالتصغير أو بن الدخيشن بالتصغير والثابت من الراوى هل
هو مصغرا ومكبرا فقال بعضهم ذلك منافق لا يحب الله ورسوله فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا نقل ذلك لأننا قد قال لا اله الا الله يريد بذلك وحده الله قال الله ورسوله أعلم قال أي
بعضهم فأنشأ في وجهه أي قواجه ونفيحته لأنه منافق فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله
قد حرم فذكره (ق عن عثمان) بكسر العين المهملة وسكون الميم الفوقية (ابن مالك
رضي الله عنه) أي زادكم على النوافل وذلك أن نوافل الصلوات شفع لا وتر فيها
وقوله أممكم يدل على أنها غير واجبة عليهم اذلو كانت واجبة لخرج الكلام فيه على صيغة
لفظ الإلزام فقول الزمكم أو فرض عليكم (هي خبركم من حرم) بضم المهملة وسكون الميم
جمع أحر وأما حرم بضم الميم فجمع حمار (الهم) بفتح النون أي الأبل وهي أعز أموال
العرب وأنفسها فيعمل كتابته عن خير الدنيا كله كأنه قال هذه الصلاة خير مما يحبون من
الدنيا (الوتر) بالجر بدل من الصلاة وبالرفع خبر مبتدأ محذوف أي هي الوتر (جعلها الله
لكم) أي جعل وقتها (فيما بين صلاة العشاء) ولو مجموعة بالمغرب (إلى أن يطلع الفجر) فلو
أوتر قبل صلاة العشاء لم يصح وتره وتمسك مالك وأحمد بهذا الحديث على قوله ما أن الوتر
لا يقضى والمعمد عند الشافعية أنه بسن قصاؤه وقال أبو حنيفة هو جوب الوتر لا بفرضه فان
تركه حتى طلع الفجر أثم ولزمه القضاء وقال ابن المنذر لا أعلم أحدا وافق أبا حنيفة على وجوبه
(حم د ت ه قط ك عن خارج بن حذافة رضي الله تعالى عنه) أي نصيبه الذي فرض له في آية الموارث وكانت الوصية للأولاد والاقربين قبل
نزولها واجبة لقوله تعالى كتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت أن تتركوا خير الوصية للأولاد
والاقربين ثم نسخت بنزولها (فلا وصية لوارث) أي لازمة بل هي موقوفة على إجازة الورثة
والضابط أن الوصية لغير الوارث بالزيادة على الثلث إن كانت مما لا وارث له خاص فباطلة لأن
الحق للمسلمين فلا يجوز أن كان هناك وارث خاص فالزائد موقوف على إجازة الورثة إن كانوا
حائرين فإن إجازة وصحت وإن ردوا بطلت في الزائد لأنه حقهم وإن لم يكونوا حائرين فباطلة في
قدر ما يخص غيرهم من الزائد والوصية للوارث ولو بدون الثلث باطلة إن كانت مما لا وارث له
غير الموصى له وإن كان هناك وارث فموقوفة على إجازة بقية الورثة وذهب بعض العلماء إلى أن
الوصية للوارث لا تجوز بحال وإن أجازها سائر الورثة لأن المنع منها إنما هو لحق الشرع فلو
جوزهاها كما قد أسسته ملأ الحكم المنسوخ وذلك غير جائز كما أن الوصية للقاتل غير جائزة
وإن أجازها الورثة والوصية في اللغة الاتصال من وصى الشيء بكذا إذا وصل به لأن الموصى وصل
خير دنياه بخير عقباء وفي الشرع تبرع بحق مضاف ولو تقدير المأ بعد الموت ليس بتدبير
ولا تعليق عتق وإن التعلق بها حكما كال تبرع المتهرب في مرض الموت أو الملقى به (ه عن أنس)
بأسناد حسن رضي الله تعالى عنه قد أوقع أجوه على قدر نيته قال المناوي أي فيزيد أجوه بزيادة
ما عزم على فعله اه قال العلامة وسببه كما في أبي داود أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
جاءه رده عبد الله بن ثابت فوجهه قد غلب بضم الغين المجهمة وكسر اللام أي غلب عليه من
شدة المرض فصاح به رسول الله صلى الله عليه وسلم أي كلمه فلم يجبه فاسترجع رسول الله صلى

الله عليه وسلم أي قال أنا الله وأنا إليه راجعون وقال غلبنا عليه ك يا أبا الريح بالبقاء لا فمول
فصاح القسوف ويكفيهم من ابن عتيك يسكنهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعهم
فاذا وجب فلا تتركين يا كية قال وما الوجوب يا رسول الله قال الموت قال العلقمى سمى بذلك
لأن الله أوجبه على العباد وكتبه عليهم كما ألزمهم الصلوات وكتبها عليهم وقال بعضهم لأنه
وجب له الجنة أو النار كما سبق في المكتوب قالت ابنته أي ابنة عتيك يا الله بن ثابت والله إن كنت
لأرجو أن تكون شهيداً وإن الأولى مكسورة المزة مخففة من الثقيلة أي أني كنت فأنك قد
كنت قضيت جهازك بفتح الجيم ومنهم من كسر هاو هو ما يهدد ويهيب ما يصلح للسفر من زاد
وغيره والمراد به هنا ما أعد للفر في سبيل الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله فذ كره
قوله فلا تتركين يا كية أي بعد الموت والحاصل من هذه المسئلة أن البكاء على الميت جائز قبل
الموت وبعده ولو بعد الدفن لأنه صلى الله عليه وسلم بكى على ولده إبراهيم قبل موته وقال إن
العين تدمع والقلب يحزن ولا تقول إلا ما يرضى ربنا وإن الفراق يا إبراهيم لمحزونون وبكى
على قبر بنت له وزار قبر أمه فبكى وبكى من حوله روى الأول الشيخان والثاني البخاري والثالث
مسلم لكنه قبل الموت أولى بالجواز لأنه بعد الموت يكون أسنان على ما فات وبعده الموت خلاف
الأولى كما نقله في المجموع عن الجمهور أنه نقل في الأذكار عن الشافعي والأصحاب أنه مكرره
لحديث الباب قال السبكي وينبغي أن يقال إن كان البكاء لغة على الميت وما يخشى عليه من
عذاب الله وأهوال يوم القيامة فلا يكره ولا يكون خلاف الأولى وإن كان للجزع وعدم التسليم
للقضاء فيكره أو يحرم وقال الزكشي هذا كله في البكاء الذي بصوت أما مجرد مع العين فلا
منع منه واستثنى الروباني ما إذا غلبه البكاء فلا يدخل تحت النهي لأنه مما لا يعلمه البشر
(مالك حم د ن ه ح ك عن جابر بن عتيك) الأنصاري (إن الله تعالى قد أجاز ما
أن يجتمع) أي من الاجتماع (على ضلالة) أي على محرم ومن ثم كان اجتماعه اجتهاد في
البحر يحين لا يزال من أمي أمة قائمة بأمر الله لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتي
أمر الله قال المناوي أما وقوع الضلالة من جماعة منهم فممكن بل واقع (ابن أبي عاصم عن أنس
أن الله تعالى كتب الاحسان) أي أثبت وجبه وأمر به وحض عليه بقوله تعالى إن الله يامر
بالعدل والاحسان ومن ورود كتب يعني أثبت وجبه قوله تعالى أولئك كتب في قلوبهم الإيمان
والاحسان هنا بمعنى الأحكام والأكمال والنهس في الأعمال المشروعة مخفي من شرع في شيء
منها أن يأتي به على غاية كماله ويحافظ على آدابه المحمودة والمكاملة ومن فعل ذلك قبل عماله وكثر
ثوابه (على كل شيء) أي في فعل كل شيء فعلى هنا بمعنى في (فاذا قتلتم) أي قوداً أو حياً
فاطع طريق وزان محصن لا عادة نص آخر بأقشيد فيهما (فاحسنوا القتلة) بكسر القاف أي
هتمة القتل بأن تفعلوا حسن الطرق أو أخفها إلى ما وأسرعها زهو قوا من احسان القتلة كما
قال القرطبي أن لا يقصد التعذيب لكن براعي المصلحة في القاتل إن أمكن (واذا ذبحتم) أي
بهية تكل (فاحسنوا الذبحة) بالكسر هتمة الذبح بالرفق بها فلا يصرعها بعنف ولا يجرها للذبح
بعنف ولا يذبكها بالحقيرة أخرى وبأحد الألف وتوجيه القليلة واستحضارية الإباحة والقرينة
والأجهر أن قطع الذبحين والحقن وارا حتماً كما حتى تبردوا لا اعتراف لله بالشكر والنعمة
بأن سخرها لنا ولو شاء أسطها علينا (وايحد) بضم أوله من أحد (أحدكم) أي كل ذابح

(قوله عن جابر بن عتيك)
زاد المناوي من بني غنمة
ابن سلمة مهاجري جليل اختلاف
في شهوده بدر أو شهد ما عد لها
انتهى (قوله كتب الاحسان)
أي طلبه أو أوجبه لأن المراد
طلبه على سبيل الوجوب
أو الندب فالوجوب بأن
لا يذهب المذبح بكون الألة
كاله والمقتض منه بالتثليل
به والندب بأن يبذل المسلم
بالسلام ويفسخ له المجلس
إذا قدم عليه ويقصده
بالسلام من الصلاة ونحو
ذلك هذا مع الانس ويكون
مع الجن بأن يطلب الكفارهم
الهداية كما يطلبها الكفار
الانس ومع الملائكة بأن لا
ياكل ما تأذون من رائحته
من نحو ثوم وبصل وشرب
الدخان المعروف (قوله)
فاحسنوا الذبحة ويستحب
امرار السكين بقوة وتحمل
ذهايا ويا وراى عمر رضى
الله عنه رجلاً وضع رجليه
على شاة وهو يحد السكين
فضربه حتى أفلت الشاة
قاله العلقمى

(قوله عن شداد بن اوس) زاد المناوي ممن أوفى العلم والحكمة انتهى (قوله ان الله كتب) أي قدر على ابن آدم حفظه أي نصيبه من الزنا الحقيقي أو المجازي ثم بين ذلك الزنا المجازي والحقيقي بقوله فزنا العين النظر الخ فإنه سبب للزنا بمعنى السبب باسم المسبب وكذا ما بعده (قوله من الزنا الخ) من البيان وهو مع مجسوره حال من حفظه ذكره القاضى انتهى مناوي (قوله أدرك ذلك) أي اذا كان ذلك قد روي سبق في علمه تعالى أدرك الخ فهو جواب شرط مقدر (قوله المنطق) أي بكلام متعاقب بالتمتع (قوله والنفس غنى) أي وزنا النفس أن تفتنى وتشتفى فغنى المضاف وأقيم المضاف اليه مقامه (قوله كتب الحسنات) أي قدرها في الأزل في علمه ثم بين ذلك على طبق ما في العلم أو كتب بمعنى أمر بكتبت ذلك في اللوح المحفوظ (قوله فن هم الخ) بيان لما قدره أو كتبه أي عزم عزمهما لاجل قوله كاملة والاقينات على اللهم كما وأشار بكاملة إلى دفع قوهم كونها ليست بحسنة الفعل لكن الفعل يزيد بالمضاعفة وأقلها عشر ثم يزيد بحسب أحوال الفاعل أو أحوال الحسنة من تعدى نفسه أو غيره

(شفرته) بفتح الشين المهملة وسكون الفاء أي سكينه وجو با في الكالة وتندبا في غيرها (وليرح ديكته) بضم اليماء من أراح اذا جعلت له راحة وراحتهم اشبهل بسقيمها ومرار السكين عليها بقوة لا يسرع موتها انفسه تريخ من ألمه (حم م ع عن شداد بن اوس) انه زرجي ابن أخي حسان (ان الله كتب على ابن آدم حفظه من الزنا) أي قضاؤه وقدره أو أمر الملك بكتابتها (أدرك ذلك لا محالة) بفتح الميم أي لا بد له من عمل ما قدر عليه أن عمله لأن ما كتب لا بد من ادراكه ولا يستطاع الانسان أن يدفع ذلك عن نفسه إلا أنه يلام اذا وقع منه ما نهى عنه ليجب ذلك عنه أي كونه مغنيا عنه ولما كتبه من التمسك بالطاعة فبذلك يدفع قول القدرية والخبرية ويؤيده قوله والنفس غنى وتشتفى لأن المشتفى بخلاف الماء وجملة أدرك ذلك لا محالة يحتمل انها مصيبة عما قبلها والفاء محذوفة ويحتمل انها حال من ابن آدم (فزنا العين النظر) أي إلى ما لا يحل (وزنا اللسان المنطق) أي بما لا يحل من نحو كذب وغيبة وفي رواية المنطق (والنفس غنى) بفتح أوله أي تفتنى فغنى إحدى التانيين للتخفيف أي وزنا النفس فغنىها ياء (وتشتفى) أي تشتفى الوقوع فيه واطلاق الزنا على النظر واللسان وغيرهما بطريق المجاز لانها من دواعيه فهو من اطلاق اسم المسبب على السبب ومعنى الحديث ان بني آدم قدر عليهم نصيبهم من الزنا فمنهم من يكون زناه حقيقيا بادخال الفرج في الفرج ومنهم من يكون زناه مجازيا بالنظر الحرام ونحوه (٧) من المكروهات (والفرج يصدق ذلك أو يكذبه) أي ان فعل بالفرج ما هو المقصود من ذلك فقد صار الفرج مصداقا لتلك الاعضاء وان ترك المقصود من ذلك صار الفرج مكذبا لها قال ابن بطال تفضل الله على عباده بنو فران الهم الذي هو الصفاة اذا لم يكن للفرج تصديق بها فاذا صدقها الفرج كان ذلك كبيرة (قد عن ابى هريرة (ع) ان الله تعالى) أي تنزه عما لا يليق بجنايه (كتب الحسنات والسيئات) أي قدرها في علمه على وفق الواقع أو أمر بالحفظه أن تكتب ذلك (ثم بين ذلك) قال المناوي أي لا تكتبه من الملائكة حتى عرفوه واستغنوا به عن استفساره في كل وقت كيف يكتبونه وقال العلامة أي فصل الذي أجمله في قوله كتب الحسنات بقوله فن هم الخ (فن هم بحسنة) أي عزم عزمها عليها زاد ابن حبان يعلم أنه قد أشعر بها قلبه وحوص عاينها والم تم ترجيع قصدها لفعل (فلم يعملها) بفتح الميم (كتبها الله له) أي للذي هم (حسنة كاملة) أي لا تنقص فيها وان نشأت عن مجرد اللهم سواء كان الترك لما نفع أم لا لكن يتجه أن يتفاوت عظم الحسنة بحسب الواقع فان كان الترك لما نفع وقصده الذي هم به مستوفى عظمة القدر وان كان الترك من قبل الذي هم فتهى دون ذلك فان قصده الاعراض جملة فالظاهر أن لا تكتب له حسنة أصلا لا سيما ان عمل بخلافها كان هم أن يتصدق بدينهم مثلا فصره بعينه في معصية فان قامت كيف يطلع الملك على قلب الذي يهيم به العبد أجيب بأن الله تعالى يطلع على ذلك اذ يخلق له علما يدرك به ذلك وقيل ليجد الملك اللهم بالحسنة رائحة طيبة وبالسيئة رائحة خبيثة (فان هم بها فعلها) أي الحسنة (كتبها الله عنده) اصحاب الاعتناء به وتشريفه (عشر حسنات) لأنه أنجزها عن اللهم لديوان العمل ومن جاء بالحسنة فله عشر أمثالها وهذا أقل ما وعده من الاضعاف (إلى سبع مائة ضعف) بكثر الضاد أي مثل وقيل مثلين (إلى اضعاف كثيرة) بحسب الزيادة في الاخلاص وصدق العزم وحضور القلب وتهدى النفع كالصدقة الجارية والعلم النافع والسنة

(قوله فلم يعد لها) أي خوفها منه تعالى (قوله واحدة) ولو في الحرم وقيل السبئية تضاعف فيه كالحسنة (قوله ولا يهلك) أي يؤخذ ويمساقب إلا من حتم الله عذابه فتغلب وحداته على عشرينه والمراد بقوله ٣٩٣ كتب الله عنده الح أنه تعالى اللهم الملك ذلك

أو بوجود علامات كأن
يشم رائحة طيبة للحسنة
وعكسه للسبئية (قوله
والارض) أفردا لأن طباقها
السبع طبقة واحدة
بخلاف السماء فان طباقها
مختلفة فلذا جاءت (قوله
بأنني عام) كناية عن تراخي
الزمن بين التقدير والخلق
وطول المدة والأفلا عوام لم
توجد قبل خالق السماء وعلى
أن المراد بكتب كتابا أنه قدر
ذلك في الأزل بشكل الجواب
بأنه كناية عن تراخي الزمن
أذا الأزل لا يعقل فيه زمن
حتى يقال زمن الكتب
مقدم على زمن خلق السماء
واجيب بأن المراد تقدمه
على ذلك بقطع النظر عن
الزمن فليس في زمن (قوله
فيقر بها شيطان) بالنصب
في جواب النبي وورد من
قراءته ثلاث مرات صباحا
حفظ من الشيطان جميع
النهار وأمساء حفظ جميع
الليل فان وقع له وسوسة
فهى من نفسه أو لعدم صدق
قبحه وتخصيص الليل في
الحديث لأن انتشار الجن
فيه أكثر والأقوال تمارك ذلك
(قوله كتب في أم الكتاب)
أي قدر في علمه أو أوجد في
اللوحة المحفوظ (قوله الرحم)

الحسنة وفحذلك (وان هم بسبئية فلم يعد لها) بجوارحه ولا بقلبه (كتب الله عنده حسنة
كاملة) ذكره لئلا يتوهم أن كونها مجرد هم ينقص ثوابها وحمل هذا إذا تركها الله لما في رواية
أبي هريرة وان تركها من أجلها فكتبها له حسنة وقال الخطابي محل كتابة الحسنة على الترك
أن يكون التارك قد قدر على الفعل ثم تركه لأن الإنسان لا يسمى تاركا إلا مع القدرة فن حال
بينه وبين حرصه على الفعل ما منع كأن يعشى إلى امرأة ليزني بها فيجد الباب مغلقا ويتعسر فتحه
ومثله من تمكن من الزنا ثم لا فلم ينقشر أو طرقه ما يخاف من أذاه عاجلا فانه لا يثاب (فان هم
بها فعملها كتب الله تعالى سبئية واحدة) لم يعثر مجرد أنهم في جانب السبئية وأعتبره في جانب
الحسنة تفضلا وفائدة التأكيده بقوله واحدة أن السبئية لا تضاعف كما تضاعف الحسنة وأيضا
دفع توهم من يظن أنه إذا عمل السبئية كتبت عليه سبئية العمل وأضيف اليها سبئية الله ولم
كذلك بل إنما يكتب عليه سبئية واحدة ولا يرد على ذلك قوله تعالى من يأت منكرا فيأخذ
هيبته يضاعف لها ألف ضعفين لأن ذلك ورد تعظيما لحق النبي صلى الله عليه وسلم (ولا
يهلك على الله إلا هالك) ولأنه تعالى كثير الحسنة فكتب بترك السبئية حسنة وكتب الله
بالحسنة حسنة وان عملها كتبها عشر إلى سبع مائة ضعف وأكثر وقال السبئية فلم يكتب الله
بالسبئية وكتبها ان فعلت واحدة فلان يهلك مع سبعة هذه الرحمة الامن حقت عليه الكلمة وقال
المنائوي ان من أصم على السبئية وأعرض عن الحسنة ولم تنفع فيه الآيات والنذر فهو
غير معذور فهو من الهالكين (ق عن ابن عباس رضي الله عنهما) أي أجرى القلم
على الروح وأثبت فيه مقادير الخلق على وفق ما تعلقت به الإرادة (قبل أن يخلق السموات
والارض بأنني عام) كنى به عن طول المدة وتصادى ما بين التقدير والخلق من الزمن فلا ينافي
عدم تحقق الأفلا عوام قبل السماء إذ تحقق ذلك بتوقف على وجود القدر فالمراد مجرد الكثرة
فلا ينافي قدر الله المقادير قبل أن يخلق السموات والارض بخمسين ألف سنة إذا مراد أيضا
طول الامدين التقدير والخلق كما يؤخذ من كلام المنائوي في الحديثين قال العلقمي وفائدة
التوقيت تعريفه صلى الله عليه وسلم أي أنا أفضل الآيتين فان سبق الشيء بالذكر على سائر
أجناسه وأنواعه يدل على فضيلة مختصة به (وهو عند العرش) قال المنائوي أي وعلمه
عنده أو ما يكتب عنده فوق عرشه فهو نقيه على جلاله الامرو تعظيم قدر ذلك الكتاب
أو عبارة عن كونه مستورا عن جميع الخلق مرفوعا عن حيز الإدراك (وانه انزل منه آيتين)
يكسران وتنفك آيتين كما في أكثر النسخ وفي نسخة شرح عليهما المنائوي الآيتين بالتعريف
فانه قال اللتين (ختم بهما سورة البقرة) أي جعلها ما خاتمتها (ولا يقرآن في دار) أي مكان
(ثلاث ليل) أي في كل ليلة منها (فيقر بها شيطان) بالنصب جواب النبي فضلا عن أن
يدخلها أو يقر بها بنفي الدخول بالأولى (ت ن ل عن النعمان بن بشير رضي الله
الله تعالى كتب في أم الكتاب) أي علمه الأزل أو اللوح المحفوظ (قبل أن يخلق السموات
والارض اتقانا الرحمن الرحيم) أي الموصوف بكمال الانعام بحلال النعم ودقائقها (خلقت
الرحم) أي قدرتها (وشققت لها اسم من اسمي) لأن حروف الرحم موجودة في الاسم

بزي ل يطلق الرحم على رحم الاسلام فشمل أمة الاجابة ويطلق على مطلق القرابة ولو غير الورثة وهو المراد هنا
ويطلق على نوع خاص يطلب الاعتناء به بالاتفاق وغيره وهو الاصول والفروع (قوله وشققت لها اسمها) أي ركبتهما حروفا

مركبه منها السعي وهو الرحن فان اصلها واحد وهو الرحمة (قوله كتب) أي قدرا الغيرة الخ قاله صلى الله عليه وسلم حين كان جالسا مع أصحابه فخرجت عليه امرأة عمر بانه فقام بعض الصحابة فسترها فقال صلى الله عليه وسلم لعلها حصل لها الغيرة أي بسبب زوجه أخرى أو أمة تشاركها في زوجها وذ كذا الحديث أي فلها نوع عذر لانها متهورة ولذا ورد أن المرأة ذات الغيرة لا تدرى أسفل الوادي من أعلاه أي فهي كالجنون الذي لا يدري ما يفعل وأشار صلى الله عليه وسلم إلى دوائها بأن تصبر وتجاهد نفسها ليحصل لها ثواب الجهاد في الكفار (قوله فن صبر) قال المناوي القياس صبرت لم تكن ذكره رعاية للفظ من (قوله ممن) راعى معنى من (قوله اللغو عند القرآن) ٣٩٤ أي فيحرم أن تأذى القارئ بأن كان يوقفه في الغلظ والخلط والافكير تنزيها ويقال

في اللغو عند شخص بدعواته تعالى وخرج باللغو المورود القارئ في حكم أو غلط فانه واجب أو مندوب (قوله والتخصر) في نسخة التخصير أي يذكره الا اذا كان تكبرا فيحرم (قوله كره لكم ستا) أي لم يرخص أن يقع منكم واحدة منها لكونها مكروهة كحركة واحدة في الصلاة أو محرمة كحركة فيها بقصد اللعب (قوله والمان الخ) نعم ان عدد انهم لولده منسلا بقصد رجوعه ليطاعته فهو موجود وكذا من أنه تعالى على خلقه محمود لانه تعالى يذكركم بذلك نعمه فيهم مدونه تعالى عليها فيحصل لهم الخير الجسيم (قوله والرفث) أي الكلام الفاحش فهو حرام ان كان مخو غيبة وكذب ومكروه ان كان بما لا يعني (قوله والرفث في الصيام) قال شيخنا المراد بالرفث الكلام الفاحش وهو يطلق على هذا وعلى الجاع وعلى مقدماته وعلى

الذي هو الرحن فهم من اصل واحد وهو الرحمة (فن وصلها) أي بالاحسان اليها في القول والفعل (وصلته) أي أحسنت اليه وانهت عليه (ومن قطعها) أي بعدم الاحسان اليها (قطعت) أي أعرضت عنه وأبعدته عن رحمتي (طب عن جوير) وهو حديث ضعيف (ان الله تعالى كتب) أي فرض (عليكم السعي) بين الصفا والمروة في النسك قال المناوي فن لم يسع لا يهيج به عند الثلاثة وقال أبو حنيفة واجب لاركن فيجب بروي هج به (فاسعوا) أي اقطعوا المسافة بينهما بالمرور على الوجه المعروف شرعا (طب عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف (ان الله تعالى كتب الغيرة على النساء) بفتح المعجمة الحمية والانفة أي حكم بوجودها فيهن وركبها في طباعهن (والجهاد على الرجال فن صبر ممن) يحتمل أن المراد صبرت على نحو تزوج زوجها عليها (إيماننا) أي تصديقا بأن الله قدر ذلك (واحسبا) أي طالبا للثواب عند الله تعالى (كان لها مثل اجر الشهيد) أي المقتول في معركة الكفار بسبب القتال قال المناوي ولا يلزم من المثلية التساوي في المقدار فهذه الفضيلة تجبر تلك النقصية وهي عدم قيامهن بالجهاد (طب عن ابن مسعود) باسناد لا بأس به (ان الله تعالى كره لكم ثلاثا) أي فعل خصال ثلاث (اللغو عند القرآن) أي عند قراءته يعني التكلم بالمطروح من القول أو ما لا يعني أو ما لا ثواب فيه عند تلاوته (ورفع الصوت في الدعاء) فان من تدعونه يعلم السر وأخفى (والتخصر في الصلاة) أي وضع اليد على الخاضعة فيها قال الماقي قال في المصباح الاختصار والتخصر في الصلاة وضع اليد على الظهر والتخصر من الانسان وسطه وهو فوق الركبتين اه فيكره ذلك تنزيها (عب عن يحيى بن أبي كثير مرسل) ان الله تعالى كره لكم ستا من الخصال أي فعلها (العبث في الصلاة) أي عمل مالا فائدة فيه فيها (والمس في الصدقة) أي من المتصدق على المتصدق عليه بما أعطاه فانه محبط لثوابها قال تعالى لا تبطلوا صدقاتكم بالمان والاذى (والرفث في الصيام) أي الكلام الفاحش فيه (والضحك عند القبور) أي لانه يدل على قسوة القلب المبعدة عن جناب الرب (ودخول المساجد وانتم جنب) يعني دخولها بغير طهارة فانه مكروه وأخلاف الأولى ومع المسك حرام (وادخال العيون البيوت بغير إذن) أي من أهلها قال المناوي يعني نظرا لاجنبي ان هو داخل بيت غيره بغير إذن فانه يكره تحريما (ص عن يحيى بن أبي كثير مرسل) ان الله تعالى كره لكم البیان كل البیان) قال المناوي يدل مما قبله اه ويجوز أن يكون مفعولا مطلقا أي التعمق في اظهار

ذكره مع النساء ومطلقا ويحتمل أن يكون التمسى لها أو أعظم منها انتهى عاقمى (قوله المساجد) جهات الألف الفصاحة يتوهم مسجد مخصوص من الثلاثة (قوله وادخال العيون البيوت) أي كره لكم أن تنظروا بيوت غيركم لانه قد يكون فيها من يحرم النظر اليه والمراد بذكره ذلك عدم رضاه له لكونه محرما (قوله كل البیان) كنه كلف البلاغة لانه ربما أورثه الكبر فيقول لم يستطع غيري أن يأتي بمثل ذلك حتى المنة قدمون وما درى ان المتقدمين تركوا ذلك لشغل قلوبهم بالمولى ولو توجهوا لذلك لم يباح المتأخر معشار عشرهم

(قوله يحب الكرم) أي الذي يتخلى بذلك فإن الصفات أقسام ثلاثة قسم يطالب بالتخلى به كالكرم وقدم لا يليق إلا به تعالى كالأكبر والعظمة فيحرم التخلى بذلك وقسم يستحيل التخلى به وهو الاتصاف بالالوهية (قوله تعالى الأخلاق) أي الأخلاق العالية ويكرهه سفسافها قال العزيز يفتخ السنين أي رديتها المكن تقدم ضبطه بكسر السين أيضا بالقلم بخط بعض الفضلاء فراجعها قال في الصحاح السفساف الردي من الشيء كله والامر الحقيراته (قوله بطاننان) ٣٩٥ أي جماعة من الناس أصحاب سر من

ذكره يقبل كلامهم ويشاورهم في الأمر فشببه الجماعة المصاحبين لشخص بالبطانة الملاصقة للسيد كما في حديث الانصار شعاري وبقية الناس دناري أي كنعاري وكدناري والشعار الثوب الملاصق للبدن والدنار الثوب الذي فوق آخر (قوله لا تألوه خبالا) أي لا تقصر في افساد أمره وفيه اقتباس من الآية (قوله ومن يوق الخ) وهم الانبياء والمحفوظون من صلحاء الأمة كالخلفاء الاربع (قوله وفي) أي حفظ من كل شر (قوله لم يجعل شفاءكم الخ) دخل صلى الله عليه وسلم على أم سلمة فوجدها وقد عدلى عمروا فقال لم هذا فقالت أتدوي به امري بي فذكر الحديث أي وقد علم صلى الله عليه وسلم أنه صار مسكرا (قوله فيما حرم عليكم) بالبناء للفاعل أو المفعول كذا بخط بعض الفضلاء بهامش العزيز (قوله لم يفرض الزكاة الخ) جاء شخص يطالب الزكاة منه صلى الله عليه وسلم فقال له ان كنت من المستهين الذين بينهم الله تعالى في الآية أعطيتك والافلاوذ كرا الحديث (قوله حتى حكم) أي

الفصاحة في المنطق وتكلف البلاغة لادائه الى اظهار الفضل على غيره وتكبره عليه (طب عن أبي امامة) وهو حديث ضعيف (ان الله تعالى كريم) أي جواد (يحب الكرم) لأنه من صفاته وهو يحب من تخلى بشيء منها (ويحب تعالى الأخلاق) من الحلم ونحوه من كل خلق حسن (ويكره سفسافها) يفتخ السنين المهمة أي رديتها وسببها وفي رواية يفتخ بدل يكره (طب حل لك هب عن مهمل بن سعد) واسناده صحيح (ان الله تعالى لم يبعث نبيا ولا خليفة) أي ولا استخلف خليفة (الاوله بطاننان) تشبيهه ببطانة أي واجبة وهو الذي يعرفه الرجل أسرارهم ثقة به شبهه ببطانة الثوب وقال السموطي في نفسه يرفقه تعالى لا تتخذوا بطانة اصفياه تطالعونهم على سرهم (بطانة تأمر بما معروف) أي ما عرفه الشرع وحكم بحسنه (وتنهاه عن المنكر) أي ما أنكره الشرع ونهى عن فعله (وبطانة لا تألوه خبالا) أي فسادا وهو منصوب بترفع الخفافض والاولو المتكفرون وأصله أن يتعدى بالحرف أي لا تقصر له في الفساد (ومن يوق بطانة السوء فقد وقى) بينا الفاعلين للمفعول أي وقى الشر كله بحفظ الله تعالى له منها (حدث عن أبي هريرة) قال المناوي وهو في البخاري بزيادة ونقص (ان الله تعالى لم يجعل شفاءكم) أي من الأمراض (فيما حرم عليكم) والكلام في غير حالة الضرورة أما فيها فيحصل الشداوى بالنجس غير المسكران لم يبق الظاهر مقامه أما المسكر فلا يجوز الشداوى به (طب من أم سلمة) أم المؤمنين (ان الله لم يفرض الزكاة) بفتح المثناة التمهية أي لم يوجبها (عليكم الاطبيب بها ما بقي من أموالكم) بضم المثناة التمهية والتشديد أي بخصامها من الشبهة والذائل التي فيها فانها تظهر المال من الخبث والنفس من البخل (وانما فرض الموارد) أي الحقوق التي أثبت الله بموت المورث لوارثه (لتكون) في رواية لتبقى (لمن بعدكم) أي من الورثة حتى لا يتركه هم حالة يتكفون الناس فلو كان مطلق الجمع محظورا لما افترض الزكاة ولا الميراث (الا) بالتخفيف حرف تنبيه (اخبركم) وفي نسخة اخبركم والخطاب لعمر بن الخطاب والحكم عام (بخبر ما يكثر) بفتح اوله (المرء) فاعل يكثر وعمله محذوف أي بخير الذي يكثره وقوله (المرأة الصالحة) خبر مبتدأ محذوف أي هو المرأة الصالحة فهي خير ما يكثر وادخارها أنفع من كنز الذهب والفضة وفسر المرأة الصالحة بقوله (اذنظر اليها سرتة) أي عجبته لأنه اذا عجبته دعاها ذلك الى جماعها فيكون ذلك سببا لعموم فرجه وخروج ولد صالح (واذا امرها اطاعته) أي فيما ليس بعصية (واذا غاب عنها) أي في سفر أو حضر (حفظته) في نفسها وماله زاد في رواية وان أقسم عليها برته (ذلك حق عن ابن عباس) ان الله تعالى لم يرض بحكم نبي ولا غيره في الصفات حتى حكم فيها هو) أي لم بكل

الذهب الخ قالت الصحابة اذا لا بد خشيأ منها فذكر صلى الله عليه وسلم لهم الحديث ليعين لهم أن المراد بالاكثرة المضرة عدم الزكاة لا مطلق الكثرة إذ لو كان الواجب بذلك جميع المال لم يبق للورثة شيء بعد الموت ولم يبق مال بعد اخراج الزكاة حتى يكون اخراجها تطهير للباقى فتفوت حكمة فرض الزكاة وفرض الموارد (قوله ان الله لم يرض الخ) جاء شخص يطالب الزكاة منه صلى الله عليه وسلم فقال له ان كنت من المستهين الذين بينهم الله تعالى في الآية أعطيتك والافلاوذ كرا الحديث (قوله حتى حكم) أي الى أن حكم الخ ولا يحتاج الى ابراز الضمير أعني قوله هو لأن الجملة ليست صلة ولا صفة ولا حالا

(قوله معننا) أي مشقة على عباده ولا معننا أي ولا آثرا بالمشقة وهذا قاله صلى الله عليه وسلم للسيدة عائشة لما نزلت آية التخيير وقال لها اني مسرك بخير فلا تبادريني بالجواب حتى تشاوري أبو بكر خوفا من أن تختار لنفسها ما هي فيه من ضيق العيش فلما علمها بالآية قالت اني لا أشاور فيك أحدا يا رسول الله قد اخترت لك واسكن لائمه لم أحدضرائي بأني أخسترك وذلك لانه إذاها اجتمعا أذهانهم يختارن أنفسهن فتنفرد هي بفضله صلى الله عليه وسلم لم فذكر لها الحديث أي لا أفعل ذلك لاني لا أشق على أحد حتى اكتم ذلك عنهم فيخسرون ٣٩٦ أنفسهم فتحصل لهم المشقة بعد بسبب الفراق (قوله فيما رزقنا) أي في الرزق الذي

رزقنا أن نكسو أي نغطي فستر الجدران بالآية مشقة مكرره أما بالحري يرغرام (قوله أن نكسو بالحجارة الخ) قاله صلى الله عليه وسلم لعائشة لما أقبل من بعض غزواته فوجدها قد سترت الباب بنمط بفتح النون والميم وهو ضرب من البسط له هذب رقيق فتهتكه أو قطعه والمنع للندب فيكره تنزيها لا تحريم على الأصح انتهى عزيزي قال القرطبي هذا النمط هو المعبر عنه في رواية مسلم بالدرنوك بضم الدال وفتحها والستر الذي كان فيه تصاوير الخيل ذوات الاجنحة قال والباب يراد به ههنا باب السهوة المذكورة في الرواية الاخرى وهو باب مسخير يشبهه المجدع قال الاصمعي هو شبه الطاق يجعل فيه الشيء وهو شبه الخزانة الصغيرة انتهى (قوله لمسخ) أي لممسوخ نسلا واذا وجد له نسل لم

قدسها الى نبي مرسل ولا ملك مقرب ولا جند بل تولى امرق ستم اوتبعين حكمها بنفسه بانزالها مقسومة في كتابه (بخزأها) بقشديد لراي (ثمانية اجزاء) وهي المذكورة في قوله تعالى انما الصدقات للفقراء الآية وسببه كما في أبي داود عن زياد بن الحرث الصدائي قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فبأيتته فأتاه رجلا فقال أعطني من الصدقة فذكره وتتمه فان كنت من تلك الاجزاء أعطيتك حقل قال ابن رسلان وهذا الحديث مع الآية نص يرد على المزني وأبي حفص بن الوكيل من أصحابنا حديث قال انه يهرف خمسها الى من يهرف اليه خمس النقي وهو الغنمة ويرد ايضا على أبي حنيفة والثوري والحسن البصري حيث قالوا اقيموا حكمه ابن الصباغ يجوز صرفها الى بعض الاصناف الثمانية حيث قال أبو حنيفة يجوز صرفها الى الواحد وعلى مالك حيث قال يدفعها الى أكثرهم حاجة أي لان كل الاصناف يدفع اليهم - م الحاجة فوجب اعتبارها (دع عن زياد بن الحرث الصدائي) بضم الصاد المهملة وفتح الدال وبعد الاف همزة (ان الله تعالى لم يبعثني معننا) بكسر النون أي مشقة على عباده (ولا معننا) بشدة النون أي طاب العنت وهو العسر والمشقة (ولكن بعثني معننا) بكسر اللام أي للامة احكام الشريعة (ميسرا) من اليسر وهو حصول الشيء عفوا بلا كلفة على المتعلم مع ذكر ما ياله لقبول الموعدة والتعليم (م عن عائشة) ان الله لم يأمرنا فيما رزقنا أي وسع علينا من فضله (ان نكسو) بنصب الواو ولا يجوز اثبات واو الضمير لان المنعار المبدوء بالنون يجب اسقنار الضمير فيه كقوله تعالى ان ندعوه من دونه الها (الحجارة) أي الخيطان المبنية بالحجار (والطين والطين) بفتح اللام وكسر الموحدة ويجوز كسر اللام وسكون الموحدة وهو ما يعمل من الطين يبنى به وفي كثير من النسخ اسقاط اللين وذاقه لعائشة لما أقبل من بعض غزواته فوجدها قد سترت الباب بنمط بفتح النون والميم وهو ضرب من البسط له هذب رقيق فتهتكه أو قطعه والمنع للندب فيكره تنزيها لا تحريم على الأصح (م دع عن عائشة) ان الله تعالى لم يجعل لمسخ أي لا تدمى بمسوخ قردا أو خنزيرا (نسلا ولا عقبا) فليس هؤلاء القردة والخننازير من أعقاب من مسخ من بني اسرائيل كما قيل (وقد كانت القردة والخننازير قبل ذلك) أي قبل مسخ من مسخ من بني اسرائيل (حم م عن ابن مسعود) ان الله تعالى لم يجعل لخننا أي في الكلام بل اساني اسان عربي مابين وصيغة المبالغة ليست هنا على بابها لانه صلى الله عليه وسلم لم يقع منه لحن قط و (اختار لي خبر الكلام كتابه القرآن) أي ومن كان لسانه

القرآن

يدم ولم يعقب (قوله قبل ذلك) أي قبل مسخ من مسخ فمقابل من أن القردة والخننازير من نسل من مسخ

من بني اسرائيل مردود بأنها موجودة قبل ذلك في الحديث رد على زعم ابن قتيبة أن آل في قوله تعالى وجعل منهم من القردة والخننازير يريد أن هذه القردة والخننازير من نسل أولئك الذين مسخوا (قوله لم يجعل لخننا) قاله صلى الله عليه وسلم شكرا لنعمة تعالى حين قال له بعض الصحابة ما أفهمك يا رسول الله والمراد لا حنا فصيحة المبالغة ليست مرادة فقول المنسوي أفعل التفضيل سبق قلم اذ ليس هنا فعل حتى يكون لتفضيل أو غير ذلك كان الصواب أن يقول ووصف المبالغة هنا ليس على بابها أو وصيغة المبالغة ليست على بابها كما هو معلوم

(قوله لم يضع) أي لم ينزل داء الاوضع أي أنزل الخ وهذا شامل للأمراض المعنوية قدواء الجذب والكبر مثلاً التأمل في العاقبة فإذا تأمل ورأى أن نفسه يحتمل كون ما كلفه إلى النار زال عنه ذلك والأمراض الحسية فمنفع فيها الدوا بشرط معرفة المرض والدواء المناسب له والزمن الذي يستعمل فيه ولذا ما يدل على جهل الطبيب قوله استعمل كذا كل يوم اذ طبعه بتغير كل وقت منهم الهرم والموت أي المرض الذي علم الله أن الشخص يموت فيه لا دواء له ما فقه ما مستثنات بدليل ما يأتي أي لا دواء له ما معلوم بأن يحمله الطبيب وإن علمه واستعمله ساء الله نفسه لم ينفذ قضائه (قوله عن طارق بن شهاب) زاد المناوي ابن عبد شمس البجلي صحابي معهود في الكوفيين انتهى (قوله فانما ترم الخ) أي فالكلام في ألبان البقر التي تأكل من أوراق الشجر وعجل كثره ينفع وحده فيما إذا كان المرض مفرداً كمرض أهل الحجاز لأنهم لا يركبون الاطعمة أسامرض ٣٩٧ أهل مصر فلا ينفع فيه وحده بل لا بد

من تركيبه لأن مرضهم مركب أن يكون ناشئاً عن تعاطي الطعام المركب (قوله الا اسام) أي الا المرض الذي علم الله أنه يحصل فيه اسام أي الموت لأن الكلام اغما هو في دواء الامراض (قوله حرمة) بالاكسر الامور المحرمة وأما الحرمة بالضم فهي الاحترام يقال فلان ذو حرمة أي احترام وتطلق الحرمة بالضم على الامر الدنيء أيضاً وعليه يصح قراءة حرمة في الحديث بالضم أيضاً (قوله سبطلها) أي يتركها مطاع أي مرتكب يقال اطاع فلان كذا ارضه كذب فهو مطاع أي مرتكب والمعنى ما حرم شيئاً الا وقد وجد وجوده فلا بد من وقوعه ولو من بعض الناس فهذا المعنى

القرآن كيف يلحق (الشيرازي في الالفاظ عن أبي هريرة) واسناده حسن لغيره (ان الله تعالى لم يخلق خلقاً هو ابغض اليه من الدنيا) وانما أسكن فيها عباده ليلوهم أيهم أحسن علا وليجعلها مزرعة للآخرة (وما نظرا اليها) نظم رضا (منذ خلقها بقضاءها) لأن أبغض الخلق إلى الله من شغل أحبابه وصرف وحوه عبادة عنه والدنيا صفة ذلك (ك في التاريخ عن أبي هريرة) وهو حديث ضعيف (ان الله تعالى لم يضع داء الاوضع له شفاء) أي لم ينزل مرضاً الا وأنزل له ما يدوي به (فعلمكم بألبان البقر) أي الزموا شربها (فانما ترم من كل الشجر) بفتح التاء وضم الراء والشد يد أي تجمع منه وتأكله وفي الأشجار كثيرها منافع لا تحصى منها ما علمه الأطباء ومنها ما استأثر الله بعلمه والابن متولد منها ففيه تلك المنافع (حم عن طارق بن شهاب) واسناده صحيح (ان الله تعالى لم ينزل داء الا انزل له شفاء الا الهرم) أي الكبر فانه لا دواء له (فعلمكم بألبان البقر فانما ترم من كل الشجر) أي الزموا شرب لبنها لما تقدم وفي الحديث صحة علم الطب وفن الطب (ك عن ابن مسعود) قال الحاکم حديث صحيح (ان الله تعالى لم ينزل داء الا انزل له دواء علمه من علمه وجهله من جهله) أي الدواء موجود ولا يحصل البرء الا بوافقة الدواء والداء وهو قد رزأه على مجرد وجوده اسكن لا يعلمه الا من شاء الله (الا اسام) بالسبب المهمة غيرهم موز (وهو الموت) أي المرض الذي قدر على صاحبه الموت فانه لا دواء له (ك عن أبي سعيد) الخدري قال المناوي صحيح هذا الحديث بن حبان (ان الله تعالى لم يحرم حرمة الا وقد علم أنه) أي الشان (سبطلها) بفتح المشاء التهمة وشدة الطاء المهمل وكسر اللام (منكم مطاع) قال المناوي بوزن مفعول اسم مفعول أي لم يحرم على الا دعي شيئاً الا وقد علم أنه سبطل على وقوعه منه اه ويحتمل أن مطاع اسم فاعل والمعنى لم يحرم الله على الأديمين حرمة الا وقد علم الله أن بعضهم سيقع فيها (الا) بالتخفيف (واني محسن بجهنمكم) جمع حجرة وهو معدن الازار (انتم افتوا في النار) بحذف احدى التاءين للتخفيف (كما ينهات الفرائش والذباب) والفرائش جمع فراشة بفتح الفاء ووزن تطير في الضوء

ظاهر وما ذكره الشارح في معنى سبطلها وان مطاع بفتح اللام لا وجه له لعدم ظهور معناه فتمتعين كسر لام مطاع والمصير إلى المعنى السابق وبعبارة العزيزي مطاع قال المناوي بوزن مفعول اسم مفعول أي لم يحرم على الا دعي شيئاً الا وقد علم أنه سبطل على وقوعه منه انتهى ويحتمل أن مطاع اسم فاعل والمعنى لم يحرم الله على الأديمين حرمة الا وقد علم الله أن بعضهم سيقع فيها انتهت بحروفها وكتب عليها بعض الفضلاء ما نصه قوله اسم مفعول الخ ينظر كلام الشارح هنا فإنه لا يكاد يكون له معنى ولم يظهر لما قاله وجه وقد ضبطه الواعظ في شرحه بكسر لام مطاع وقال في معناه ما يحصل له سيرة كبرها منكم مرتكب وهو أحسن مما قاله الشارح بل هو المعنى وتؤيده ما في القاموس من أن طاع الامر عمله كاطاعه فليحذر رانتهى (قوله واني محسن الخ) شبه صلى الله عليه وسلم نفسه في نصبه الأدلة المانعة من وقوع المحرمات بشخص من غير من سقوطه في المهلك اسبب اسالك محل عقدة ازاره (قوله بجهنمكم) قال في المصباح حجرة الا زار معدن الجمع حجرة كعرفة وغرفة انتهى (قوله انتم افتوا في النار) أي تساقطوا في النار أي نارا لا سحر (قوله كما ينهات) أي تساقط الفرائش وهو طير صغير يعرف على السراج ونحوه بظنه باباً ينفذ منه فبذلك فيه

(قوله على الابل) أى فى الليل وكتب بعض الفضلاء بها من العزيزى مانصه قوله لم يكتب الخ لم يتعرض الشراح لبيان الرواية والاعراب وانظروا ن على بالشد يد جارد وجروده تعالى بكتب عليكم الصيام والليل منسوب اما على الظرفية وصيا ما مفعول به واما على المفعولية به توسعا كقوله تعالى يخافون يوم ما وصيا ما تميز ويحتمل أن يكون الابل مجرورا على وهى بمعنى فى نحو ودخل المدينة على حين غفلة والى ٣٩٨ لم يكتب فى الليل صيا ما وخرجه الشيخ الشبرا ماسى على أنها من الاسناد المجازى

كنه جارد وقدر واه الترمذى وغيره بلفظ ان الله لم يكتب الصيام بالليل أى فى الليل فالباء بمعنى فى أيضا كقوله تعالى واقد نصركم الله بيدر فحينها هم بمحرر والله أعلم انتهى (قوله الخبير) قال المناوى الانصارى صحابى شامى له حديث واحد وهو هذا قال فى التقرىب وروهم من خطه بابي سعد الخبرانى انتهى (قوله لما خاق الدنيا) المراد بها فى هذا الحديث ونحوه كل ما شغل عنه تعالى من نحو الفضة والذهب (قوله نظرا اليها) أى نظرا تدبر والابان كان لم ينظر اليها أصلا فثبت واضحا لوقتها (قوله كتب بيده) أى حكم حكما لازما لا يقبل التغير فثبت به ذلك بكتابة الحاكم الامر فى السجل بجماع عدم التغير (قوله ان رحى) أى أثرها غلب الخ كما هو مشاهد فى الكفار حيث برز قههم وبؤس عذابهم

وتوقع نفسه فى النار أى خاف عليكم ان ارتكبتم ما حرم الله عليكم أن تسقطوا فى النار كما يسقط الفراش والذباب فىم افلا مساك كناية عن الامر والنهى (حم ط ب عن ابن مسعود) ان الله تعالى لم يكتب على الليل صيا ما يحتمل ان الياء من على مشددة وان صيا ما تميز بحول عن المفعول وأصله لم يكتب على صيام الليل وان كانت الرواية بعدم تشديد الياء فعلى معنى فى (فن صام تغنى ولا اجر له) أى أوقع نفسه فى المشقة والعناء مع عدم الاجر (ابن قانع والشبرا فى فى الاقواب عن ابى سعد الخبير) الانصارى واسمه عامر بن سعد (ان الله تعالى لما خلق الدنيا اعرض عنها) أى لما خلقها نظر اليها ثم اعرض عنها فلا ينساق به ما بعده (فلم ينظر اليها) أى نظر رضا والافهونه نظر اليها انظر تدبير (من هو انما عليه) أى حقارتها لانها قاطعة عن الوصول اليه وعدوة لا وليا له (ابن عساكر) فى تاريخه (عن على بن الحسين مرسل) ان الله تعالى لما خلق الدنيا نظر اليها ثم اعرض عنها بغض لا وصالها الذميمة وافعالها القبيحة (ثم قال وعزنى وجلالى لا أنزلتلك) بفتح الهمزة وسكون اللام وضم المثناة الفوقية أى لا أنزل حبلى والانهماك عليك (الافى شررا خلقى) ووجدت فى نسخة مضبوطا بالقلم لانزلة لك بضم الهمزة وكسر الزاى وفتح اللام وشدة النون (ابن عساكر عن ابى هريرة) ان الله تعالى لما خلق الخلق كتب أى أثبت فى عامه الازلى (بيده على نفسه ان رحى تغلب غضى) المراد بالعلبة سعة الرحمة وشمولها للخلق كما يقال غلب على فلان الكرم أى هوا كثر خصاله والافرحمة الله وغضبه صفتان راجعتان الى ارادة عقوبة العاصى واثابة المطيع وصفاته تعالى لا توصف بغلبة احدهما الاخرى وانما هو على سبيل المجاز للباغية وقال الطبرى الحديث على وزان قوله تعالى كتب ربكم على نفسه الرحمة أى أوجب وعدا أن يرجمهم قطعا بخلاف ما يترتب على مقتضى الغضب من العقاب فان الله تعالى عفو كريم ينجس وزعمه بفضل له وأنشد

وانى وان أوعدته أو وعدته * لمخلف ايمادى ومخبر موعدى

(ت ه عن ابى هريرة) ان الله تعالى ليؤيد أى يقوى وينصر (الاسلام برجال ما هم من اهله) قال المناوى أى من أهل الدين لا كونهم كفارا أو منافقين أو ظاهرا على نظام دبره وقانون أحكامه فى الازل يكون سببا لكفى القوى عن الضعيف (ط ب عن ابن عمرو) بن العاص وهو حديث ضعيف (ان الله تعالى ليؤيد الدين بالرجال الفاجر) قال المناوى

ونحو ذلك كرفع مؤاخذاة المجنون ونحوه (قوله برجال ما هم من اهله) أى فى زمنه صلى الله عليه وسلم أو هو

اخيار عاصية والاول هو الملائكة للسبب والثانى اقرب لان العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب (قوله ليؤيد الدين) أى المحمدي بدليل رواية هذا الدين وقوله يؤيد الخ قال المناوى أى يقوى وينصر من الايد وهو القوة كانه يأخذ بيده فى الشئ الذى يفارقه انتهى (قوله بالرجال الفاجر) منه العالم الذى لم يعمل بعماله وغيره ينتفع منه ويعمل به وهذا قاله صلى الله عليه وسلم لما رأى شخصا قاتل فى غزوة خيبر قتلا شديدا وأجمع الكفار مع أنه منافق فاخبر صلى الله عليه وسلم بأنه من أهل النار فتهب الصحابة من ذلك مع قه الكفار فخرج من الكفار جرحا شديدا فلما جاء الليل ولم يمت قتل نفسه لعدم صبره فلما أخبر صلى الله عليه

وسلم يقتله نفسه قال انى عبد الله ورسوله ان الله لا يؤيد الخ (قوله عن عمرو بن النعمان) زاد المناوى المزنى قال ابن عبد البر له صحبة وأبوهم من أجلة الصحابة قتل النعمان شهيداً بوقعة سنة احدى وعشرين ولما جاهدته خرج عرفناه على المنبر وبكى انتهى (قوله ان الله لا يتلى الخ) سببه أنه صلى الله عليه وسلم قال لأصحابه من منكم يحب أن يصح ٣٩٩ ولا يسقم فقال أحدهم كنا يا رسول الله فغضب وقال أتشبهون

أن تكونوا مثل الحجر الصائل
ان الله الخ (قوله الضمير)
روى عنه كثير بن مرة وغيره
قال السكال بن أبى شريف
نعم الشيخ ابن حجر أبو فاطمة
في الصحابة ثلاثة الاول
الضمير بصرى روى عنه
كثير بن مرة وغيره وأعله
هذا والثانى الذى بصرى
له صحبة وهذا عكن أن يكون
هو المتقدم أيضاً والثالث
الانصارى الذى قال له انى
صلى الله عليه وسلم عليك
بالصوم لم يصح حديثه وليس
هو هذا انتهى (قوله عن
حديثه) أى ابن اليمان قال
أن أقرأ يا ميمون أرجح الى
أهلى فبشكون الحاجة
والذى نفس حذيفة بيده
سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول فذكره
انتهى مناوى (قوله عن
مائة أهـ لبيت) القصص
التكثير لا الحصر فى المائة
(قوله ليرضى عن العبد) أى
المؤمن أى ليفيض عليه
مزيد الخير (قوله أن يأكل)
أى بسبب أن يحمد الله بعد
المرقة من الأكل أو من الشرب
أى فلا يستقل بنعمة الله بل

قاله لما رأى فى غزوة خيبر رجلاً يدعى الاسلام يقتل قتلاً لا شهيداً فقال هـ ذامن أهل النار
نخرج فقتل نفسه لكن العبارة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب فيدخل فى ذلك العالم الفاسق
والامام الجائر (طب عن عمرو بن النعمان بن مقرن) والحديث فى الصحيحين (ان الله تعالى
لا يتلى المؤمن) أى يختبره ويختنه أى يعامله معاملة المختبر (وما يتلىه الا كرامته عليه)
قال المناوى لان لآبلاء فوائدها وحكمها منها ما لا يظهر الا فى الآخرة ومنها ما يظهر بالاستقراء
كالنظر الى قهر الرطوبة والرجوع الى ذل العبودية وأنه ليس لاحد مفرد من القضاء ولا محيد
عن القدر قال بعض العلماء وابتناء المؤمن لا يعطى مقاماً ولا يرقى أحداً وإنما ذلك بالصبر
والرضا (الحاكم فى الكنى) بضم الكاف (عن ابى فاطمة الضمير) ان الله تعالى لا يتناهى
عبد المؤمن بالبلاء كما يتعاهد الولد بالخير) وتقدم اذا أحب الله عبد الله ابتلاه ليعلم
تضرعه لانه حينئذ يترك الشواغل الدنيوية ويقبل على ربه باكثر الدعاء والطلب من
فيض رحمته (وان الله ليحصى عبده المؤمن من الدنيا) أى ما زاد على قدر كفايته (كما يحصى
المريض أهله الطعام) أى الطعام المضراً لا يزيد مرضه بقاؤه (هـ وابن عساكر عن
حديثه) بن اليمان قال المناوى وفيه اليأس من العبادة وضعفه (ان الله تعالى ليحصى
عبده المؤمن من الدنيا وهو محب) أى والخال أنه محب أى يريد له الخير (كما تحصى مريضكم
الطعام والشراب تخافون عليه) فاذا كان العبد كلما طلب أمر من أمور الدنيا عسر عليه واذا
طلب أمر من أمور الآخرة يسره فذلك علامة على أن الله تعالى أراد له الخير (حم عن محمود
ابن لبيد لك عن ابى سعيد) الحدرى (ان الله تعالى ليدفع) قال المناوى لفظ رواية الطبرانى
بالدال لا بالراء أو كد باللام ليعلم ما ذكره على الافهام وكذا يقال فيما قبله وبعده (بالمسلم
الصالح عن مائة أهـ لبيت من جيرانه البلاء) تمامه ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض
لفسدت الارض فبدفع بالذا كرمهم عن الغافلين وبالمصلى عن غير المصلين وبالصائم عن
غير الصائمين ويظهر أن المائة للتكثير لا للتحديد (طب عن ابن عمر) بن الخطاب وضعفه
المندرى وغيره (ان الله تعالى ليرضى عن العبد أن يأكل الاكلة) بفتح الهمزة المرة
الواحدة من الأكل وقيل بالضم وهى اللقمة (أو يشرب الشربة فيحمد الله عابها) عطف
على يأكل أى يرضى عنه لأجل أكله أو شربه الحاصل عقبه الحمد قال المناوى عبر بالمرءة اشعاراً
بأن الأكل والشرب يستحق الحمد عليه وانقل وهذا تنبيه عظيم بمقام الشكر اهـ وفيه
استحباب حمد الله تعالى عقب الأكل والشرب ولواقته صلى الله عليه وسلم حصل أصل السنة
والأكل أن يقال الحمد لله الذى أطعمنا وسقانا وجعلنا من المشايخ الحمد لله الذى أطعم وسقى
وسق وجعل له مخرجاً الحمد لله الذى أطعمنى هذا ورزقته من غير حول منى ولا قوة الحمد لله
الذى أطعمنى وأشبعنى وسقانى وأروانى المأهـم أطعمت وسقيت وأغثت وأقنت وهديت
وأحييت فلك الحمد على ما أعطيت الحمد لله الذى يطعم ولا يطعم من علينا فهدانا وأطعمنا وسقانا

يحمده تعالى ولو عقب لقمة صغيرة أو جرة ماء وبعضهم ضبط الاكلة بالضم أى يتعاطى الماء كقول وعبد الله العلقمى قال النوى
الا كل هنا بفتح الهمزة وهى المرة الواحدة من الاكل كالفداء أو العشاء وفيه استحباب حمد الله تعالى عقب الأكل والشرب وقد
جاء فى البخارى صفة التمجيد الحمد لله كثيراً طيباً مباركاً فيه غير مكفى ولا مودع ولا مستغنى عنه ربنا وجاء غير ذلك ولواقته صلى

على الحمد لله حصل السنة انتهت بحروفها (قوله حتى يسأله) أي بتناهي سؤاله ويستمر إلى أن يصل إلى ذلك (قوله وفرفت) أي خفت من الناس فقبل الله تعالى عذره أي حيث كان معذورا أن لم يستطع تغيير المنكر رحمة لم يقدر على إزالته لانه ورد الله تعالى أن كان حاضر ذلك المكان فلم يأت بعبادته وفرفت بكسر الراء لان فرق بمعنى خاف بكسر الراء من باب طرب كافي المختار فراجعه (قوله أيضا) أي ليرضى عليه فالمراد لازمه والمراد ما يترتب على الضحك من بث الرحمة ومنه ضحك المصعب اذا صكب الغيث ويطلق الضحك على الظهور ومنه لا تعجب يا هند من رجل ضحك أي ظهر المشيب برأسه فبكى ويصيح ذلك هنا أي يظهر رأي يقبل على ثلاثة بالرحمة (قوله الصف) أي الاصطفاة بمعنى المصطفين (قوله خاف المكتوبة) بالتاء المثناة فوق أي يختفي في الكوم من الرمل لقتل الكافر من حيث لا يشعر (قوله ليطاع) ضمه معنى ينظر فعداه بنى والاف هو يتعدى بعل (قوله او مشاحن) قال في النهاية ٤٠٠ هو المعادي قال الاوزاعي أراد بالمشاحن هنا صاحب البدعة المفارق للجماعة الامة قال في

شرح المذهب الصلاة المعروفة بصلاة الرغائب وهي ثنتا عشرة ركعة تصلى بين المغرب والعشاء ليلة أول جمعة من رجب وصلاة ليلة النصف من شعبان مائة ركعة هاتان الصلاتان بدعتان مذمومتان ومنكرتان فيحبتان ولا يعتد بهن كرهما في قوت القلوب واحياء علوم الدين ولا بالحديث الوارد فيهما فان ذلك كله باطل ولا يعتد ببعض من اشبه عليه حكمهم ما من الائمة فنهض ورقان في استحبابهما فانه غالط في ذلك وقد صنف الشيخ العلامة أبو محمد عبد الرحمن بن اسمعيل المقدسي كتابا في ابطالهما واحسن فيه وأجاد رحمه الله انتهى ما في شرح

وكل بلاء حسن أبلانا الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا الحمد لله الذي كفانا ولو اننا الحمد لله الذي أنعم علينا وأفضل نسألك برحمتك أن نجبرنا من الناس الحمد لله الذي أطعمنا من الطعام وسقى من الشراب وكسا من العرى وهدي من الضلالة وبصر من العمية وفضل على كثير من خلق تفضلا واذا شرب الماء قال في آخر مشربه الحمد لله الذي سقانا ماء عذبا فارتاب رحمة ولم يجعله ملها أجازا بنوينا (حم م تن عن انس) بن مالك (ان الله تعالى يسأل العبد يوم القيامة حتى يسأله ما فعلت اذا رايت المنكر أن تنكره) قال العلامة قال في النهاية المنكر ضد المعروف وكل ما يقهه الشرع ووجهه وكرهه فهو منكر (فاذا لقن الله العبد محنة) قال في النهاية المحنة الدليل والبرهان (قال يارب رحمتك) الرجاء التوقع والامل أي أملت عفوكم (وفرفت من الناس) بفتح الفاء وكسر الراء وسكون القاف من باب تعب أي خفت من أذاهم وهذا فيمن خيف سطوته ولم يكن دفعه والافلا يقبل الله معذرتك بذلك (حم م ح عن أبي سعيد) الخدرى بإسناد لا بأس فيه (ان الله تعالى أيضا إلى ثلاثة) قال الدميري الضحك استعارة في حق الرب سبحانه لانه لا يجوز عليه تغيير الحالات فهو سبحانه وتعالى منزه عن ذلك وانما المراد الرضا بغيره هو لا والثواب عليه وحده فعلهم لان الضحك من أحدنا انما يكون عند موافقة ما يرضيه وسروره به (الصف في الصلاة) يجوز حمله وما بعده على أنه يدل من ثلاثة لكن ظاهر شرح المنساوي أنه مرفوع فانه قال أي الجماعة المصطفون في الصلاة على سبيل واحد (والرجل يصلي في خوف الليل) أي ينفل في سبيله الرابع والخامس (والرجل يقاتل خاف المكتوبة) بمثناة فوقية فمكتوبة فوجه أي يقاتل الكفار قال المنساوي أي يتواري عنهم بها ويقاتل من ورائها في نسخة والرجل يلام الجري في الموضوعين (ه عن أبي سعيد) الخدرى (ان الله تعالى ليطاع في ليلة النصف من شعبان فيعقبه لجمع خلقه) أي ذنوبهم الصغار أو أهم (الامشرك) أي كافر وخض الشرك لغلبته حاله عند (أومشاحن)

المذهب وفي شرح العمدة للشيخ تقي الدين القشيري قبل باب الاذان ان بعض المالكية في إحدى إلى أي الرغائب مرقوم يصليونها وقوم عاكفين على محرم تحسن حالهم عن حال المسلمين لان هؤلاء عالمين بارتكاب المعصية فقرحى لهم التوبة وأولئك يعتقدون أنهم في طاعة فلا يتوبون ولا يستغفرون انتهى قال الدميري بعد ذكره وهذه زلة من قائلها كيف يحسن معصية على طاعة ومهيت هذه بصلاة الرغائب لما ردد فيه من الترغيب وما أحسن قول الشيخ عبد القادر الجيلاني رحمه الله تعالى اذا نظرت عيني وجوه أحبتي * فلك صلاتي في إلهي الرغائب * وحوه اذا ما اسفرت عن جمالها * أضاعت لها الاكرام من كل جانب * حومت الرضائل لم أكن بأذلادهم * أراحهم شعبان الوغاب لما كتب أشق صفوف العارفين بعزمه * تعدي بعدي فوق تلك المراتب * ومن لم يوف الحب ما يستحقه * فذلك الذي لم يأت قط بواجب انتهى من العلامة وكتب العزيزي على قوله أومشاحن أي معاد عداوة نشأت عن النفس

الامارة بالسوء انتهى (قوله ليحب الخ) المراد لازمه من كونه تعالى بهظم قدره فيجزل له الاجور والرجح ان الشاب الذي تباعد عن الذنوب افضل ممن وقع فيها وتاب وعبارة المناوى الحب اصله استعظام الشيء واستكثاره لتروجه عن العادة وبعد عنه عن العرف وذلك مما ينزه عنه البارئ فيؤول بما ذكر انتهى وقوله بما ذكر أي ان كان حسانا وعقابله ان كان غيره (قوله صبوة) أي ميل الى هوى النفس (قوله لم يفلته) أي لم ينفلت منه أو لم يفلته أحد منه بل بهلكه بالعذاب المخلد ان كان كافرا وبالعذاب الطويل ان كان مؤمنا ان لم يدخل تحت سعة العفو (قوله بالذنوب) أي بحسب ما يرتب عليه من التوبة الصحيحة لا بحسب ذاته ولا يؤخذ من هذا الحديث طلب الاقبال على الذنوب

ليقرتب عليه التوبة لان هذا من تسويل الشيطان بل المراد أنه اذا وقع منه الذنوب وتاب ترتب عليه ما ذكر اذ قصد فعل الذنوب ليرتب عليه التوبة رجاء يكون سببا في الطرد (قوله مع القاضي بالنصر والمعونة) اما بالعلم فلا خصوصية له في ذلك واما نفسه برأى الله ذلك جملة الذات أي موصية ثم ودفه وأمر لا نذكره (قوله يحف) أصله يحيف كباع يبيع (قوله عمدا) أما خطأ فقهه تفصيلا ان كان عن اجتهاد فهو مأجور ولا فهو مؤاخذا لقصيره (قوله يحجر) أي يظلم (قوله تبرأ الله منه) أي تخلى عنه فلا يرجعه (قوله مع الدائن) المراد به هنا من اخذ الدين (قوله فيما يكره الله) أي كراهة تحريم أو

أي معاد عدوة نشأت عن النفس الامارة بالسوء (ه عن أبي موسى) الاشعري وهو حديث ضعيف (ان الله تعالى ليحب من الشاب) أي بهظم قدره عنده فيجزل له اجوره (ايستله صبوة) أي ميل الى الهوى لحسن اعتياده للخير وقوة عزيمته في البعد عن الشرفي حال الشباب الذي هو مظنة لضعف ذلك (حم طيب عن عتبة بن عامر) الجهني باسناد حسن (ان الله تعالى ليحلي لا ظالم) أي يهل ويؤخر ويظلم له في المدة زيادة في استدراجه فيه ثم ظلمه فيزداد عقابه (حتى اذا اخذه لم يفلته) أي لم يخلصه أي اذا أهله له لم يرفع عنه الهلاك وقال في النهاية لم يفلته أي لم ينفلت منه ويجوز ان يكون بمعنى لم يفلته منه أحد أي لم يخلصه اه فان كان كافرا اخذ في النار وان كان مؤمنا عوقب بقدر جنايته ان لم يعف عنه (ق ت ه عن أبي موسى) الاشعري (ان الله تعالى لينفع العبد بالذنوب يذنبه) أي لانه يكون سببا لفراره الى الله من نفسه والاستعانة به والاتجاء اليه من عدوه وفي الحكم رب موصية أو رثت ذلا وانه كساراخير من طاعة أو رثت عزواسته كبارا (حل عن ابن عمر) قال المناوى وفيه ضعف وجهالة (ان الله تعالى محسن) أي الاحسان وصف لازم له (فاحسنوا) الى عباده فانه يحسن تخليق بشي من صفاته (عد عن ميمونة) بن جندب باسناد ضعيف (ان الله تعالى مع القاضي) أي بتأييده وتوسيدته واعانتة وحفظه (ما لم يحف) أي يتجاوز الحق ويقع في الجور (عمدا) فان جار عمدا تخلى الله عنه وتولاه الشيطان (طب عن ابن مسعود حم عن معقل بن يسار) وهو حديث ضعيف (ان الله تعالى مع القاضي ما لم يحجر فاذا جار تبرأ الله منه والزمه الشيطان) أي صيره ملازما له في جميع اقصيته لا ينفك عن اضلاله قال المناوى وفي لفظ ولزمه غيره (هك عن ابن أبي أوفى) وهو حديث صحيح (ان الله تعالى مع الدائن) أي باعائته على وفاء دينه (حتى يقضي دينه) أي يؤديه الى غريمه وهذا فيمن استدان لواجب أو مندوب أو مباح ويريد قضاءه كما يشير اليه قوله (ما لم يكن دينه فيما يكره الله) أما اذا استدان لحرم أو مباح وعزم على عدم قضائه أو لم يعزم لكن صرفه فيما زاد على حاجته ولا يرجوه وفاء فلا يكون الله معه بل عليه وهو الذي استعاذ منه صلى الله عليه وسلم (تم هك عن عبد الله بن جعفر) قال الخ كما صحح وأقروه (ان الله تعالى هو الخالق)

تزيه (قوله عن عبد الله بن جعفر) وفي آخره قال فكان عبد الله بن جعفر يقول لما زنه اذهب تخذلي يدين فاني اكره ان أدب لي لاله الا والله معي بعد الذي سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم انتهى بخط اج (قوله ان الله تعالى الخ) ذكره صلى الله عليه وسلم لما سأله ان يسعر الاشياء فاخبر بأنه تعالى لم يقوض التسعير لاحد بل وكل ملكا بذلك اذا اراد تعالى ارتفاع سعره نادى الملك ليرفع سعر كذا وانخفضه نادى لي ينخفض سعر كذا فلا يجوز له كمال تسعير ما عندنا وعندنا لما لا يكره ويجوز عند الامام أحمد قال العلقمى التسعير هو ان يامر السلطان أو نائبه في ذلك أهل السوق ان لا يبيعوا ممتعتهم الا بسعر كذا اما يمنع الزيادة لمصلحة عامة أو يمنع النقصان لمصلحة أهل السوق استدلل بالحديث على أن التسعير حرام ووجه الدليل أنه جعل التسعير مظلمة والظلم حرام ولقوله ان الله هو المسعر يعني لا غيره (قائدة) قال الدميري يقال ان سليمان عليه السلام سأل الله ان يأذن له ان يصنّف جميع الحيوان فيوما فاذن له فاخذ

سليم ما في جمع الطعام مدة طويلة فأرسل الله تعالى موتا واحدا من الجحرفا كل ما جمع سليم ما في تلك المدة ثم استزاده فقال له سليمان لم يبق عندي ٤٠٤ شيء ثم قال له أنت تأكل كل يوم مثل هذا فقال رزقي في كل يوم ثلاثة أضفاف هذا

واكن الله لم يطعمني اليوم
الاما أعطيتني أنت فاميتك
لم تضيقني فاني بقيت اليوم
جائعا حين كنت ضيقك
انتهى بحرفه قال المناوي
وقال ابن العربي المالكي
الحق جواز التسعير وضبط
الامر على قانون ليس فيه
مظالمه لاحد من الطائفتين
وما قاله المصطفى صلى الله
عليه وسلم حق وما فعله حق
ليكن على قوم صحت نياتهم
وديانهم اما على قوم قصدوا
اكل مال الناس والتضييق
عليهم فبالب الله اوسع
وحكمه اعمضى انتهى (قوله
القابض) أي مقبض للقلب
بالم أو قابض له عن الايمان
فيستغرق في الضلالات
والباسط أي باسط السرور
على القلب قال الشارح
ويبغى أن لا يطبق في اسم
القابض عليه تعالى الامع
الباسط ولا وجه لذلك إذ
هو من اسمائه الحسنى فلا
يتقدمه الاطلاق باقترانه
بالباسط (قوله ولا يطالبني)
بتشديد الطاء وكسر اللام
(قوله في دم ولا مال) أي
وتسعير الساعية فيه ظلم
لصاحب الساعية أن خففت
سعرها وللشئ ترى ان رفعت
سعرها (قوله عن أنس) بن

أي لجميع المخلوقات (القابض) أي الذي له ايقاع القبض والافتقار على من شاء أو القابض
للقلوب عن الايمان (الباسط) أي الرازق لمن يشاء من عباده أو الباسط بشرح القلوب
للايمان (الرازق) أي من شاء ما شاء (المسعر) أي الذي يرفع سعر الاقوات ويضعها فليس
ذلك الا له وما تولا بنفسه ولم يكاه لعباده لا دخل لهم فيه (وأي لا رجو) أي ائتمل (ان انى الله
تعالى) أي في القيامة (ولا يطالبني احد) بتشديد الطاء وتخفيف النون (بظلمة) بفتح الميم
وكسر اللام اسم لما أخذ ظمما (ظلمت اياه في دم) أي في سفكه بغير حق (ولا مال) اراد بالمال
التسعير قال الملقم وسببه كما في ابن ماجه عن أنس بن مالك قال غلا السعر على عهد رسول
الله صلى الله عليه وسلم لم يقلوا يا رسول الله قد غلا السعر فسر لنا فقال ان الله قد كره والتسعير
هو أن يأمر السلطان أو نائبه في ذلك اهل السوق أن لا يبيعوا أو تمتعهم بالأسعير كذا اما يمنع
الزيادة بمصلحة عامة أو يمنع النقصان لمصلحة اهل السوق استدل بالحديث على ان التسعير حرام
روجه الدليل أنه جعل التسعير مظلمة والظلم حرام ولقوله ان الله هو المسعر لا غيره ففيه دلالة على
ولان الناس مسلطون على اموالهم وفي التسعير جور عليهم ولان الامام مأثور برعاية مصلحة
الكافة وليس نظره في مصلحة المشتري برخص الثمن أولى من نظره في مصلحة البائع بوفور
الثمن فاذا تقابل الامر ان وجب تمكين الفريقين من الاجتماع لا لانفسهم ولذلك جعل صلى الله
عليه وسلم التسعير ظلمة على ما يفهمه الحديث لان فيه الزامه ببيع سلعته بما لا يرضاه وهو
ينافي قوله تعالى الا أن تكون تجارة عن تراض منكم والصحيح أنه لا فرق بين حائى الفلا
والرخص ولا بين المحبوب وغيره لعموم الحديث وبه قال ابو حنيفة والجمهور ولولوا عوا كارهين
السعر صح غير أن انكره الاتباع منهم الا اذا علم طيب نفوسهم قاله الماوردي ونقل عن مالك
جواز التسعير والاصح عندنا أنه لا يجوز التسعير وفيه دلالة على أن من اسمائه القابض والباسط
والمسعر قال الدميرى قال الخطابي والحامى ولا ينبغي ان يدعى ربنا سبحانه وتعالى بالقابض
حتى يقال معه الباسط (فائدة) قال الدميرى يقال ان سليمان عليه الصلاة والسلام سأل
الله تعالى أن ياذن له ان يضيق جميع الحيوانات يوما فاذن له فاختار سليمان في جمع الطعام
مدة فأرسل الله تعالى موتا واحدا من الجحرفا كل ما جمع سليمان في تلك المدة ثم استزاده فقال
له سليمان عليه الصلاة والسلام لم يبق عندي شيء ثم قال له أنت تأكل كل يوم مثل هذا فقال
له رزقي كل يوم ثلاثة أضفاف هذا ولا يكن الله لم يطعمني اليوم الاما أعطيتني فاميتك لم تضيقني
فاني بقيت جائعا حين كنت ضيقك كره القشيري والقرطبي وغيرهما (حم د ت ه ح ب
عن أنس) قال الترمذي حسن صحيح (ان الله تعالى وتر) أي واحد في ذاته لا يقبل الانقسام
والجزئية واحد في صفاته فلا شبهة له واحد في افعاله فلا شريك له (يحب الوتر) أي صلاته أو اعم
أي ثبت عليه والعرش واحد والكبرى واحد والقلم واحد والروح واحد واسماؤه تعالى
تسعة وتسعون (ابن نصر عن ابى هريرة وعن ابن عمر) ورواه عنه احمد ايضا ورواه عنه ثقات
(ان الله تعالى وتر يحب الوتر) فوتروا يا اهل القرآن قال المناوي اراد المؤمنين المصدقين
له المنة فبين به وقد يطلق ويراد به القراءة وخص الثناء بهم في مقام الفردية لان القرآن انما انزل

مالك أي السكبي وهذا خلاف الانصارى خادمه صلى الله عليه وسلم كذا بخط الاجهوزي (قوله وتر) أي واحد في ذاته لتقرير
وصفاته وفعاله يحب الوتر أي صلاة الوتر والاعم كالنظر على غرور او ذكر وان الفارقة التي تسمى بالخطبة تنزل بشرح سبع جرات

وعن الصبيام ان الله وضع
فؤ كره فتألفت نفسى اى
تجسرت أن لا اكون اكلت
من طعام رسول الله صلى الله
عليه وسلم انتهى عليه السلام (قوله
وشطر الصلاة) اى لان المسافر
متاعه على قات الاماوى
الله والقات به تفتين الهلاك
(قوله ايضا وشطر الصلاة)
اى ثلاث صلوات فعبها بكل
واراد البعض تعليما (قوله
اى رب الخ) ليس المراد انه
يقول جميع ذلك فى وقت
واحد بل يقول اول اى نطفة
اى هذه نطفة وانت تعلمها

فهل تأمرني بشئ فيعلم يومر
بشئ ثم بعد أن بعين يومر يقول
أي رب علة أي هل تأمرني
بشئ فيعلم يومر بشئ ثم بعد
أن بعين يومر يقول أي رب
مضغة فإذا أراد الله تعالى إتمام
خلقها أمره حمئة مذ يكتب
ما ذكر في صحيفة الملك وقيل
بين عيني الشخص ولا مانع
من الكتابتين (قوله ذكر أو
أنثى) في حديث ابن جرير إذا
مكثت النطفة في الرحم
أربعين ليلة جاءها ملك
فقال اختق يا حسنة
الخالقين فيقضئ الله ما شاء
ثم يدفع إلى الملك فيقول
ناقص الاجل أم تام الاجل
لذلك ابن أسد عن مسلم إذا مر
هاتم قال أذكر أم أنثى فيقضئ
عليها ظاهره بل المراد بصورها

يا رب اسقط أم تام فيمين له غيرة أو اسقط أم قوام فيمين له فيقول أذكركم أني فيمين له ثم يقول أناقص الأجل أم تام الأجل
فيمين له ثم يقول أشقى أم سعيد فيمين له ثم يقطع له رزقه مع خالقه فيبسطهما وفي حديث حذيفة ابن أسيد عن مسلم إذا مر
بالنطقة ثنتان وأربعون امرأة ذهبت الله إليهم ما ياكلون فهورها وخلق سمها وبهرها وبهداها وعظها ثم قال أذكركم أني فيمضي
ربك ما شاء وكتب الملائكة قال شيخنا قال القاضي وغيره ليس هو على ظاهره ولا يهيج حله على ظاهره بل المراد بصورها

الخاته يكتب ذلك ثم ينفله في وقت آخر لان التصوير عند الاربعين الاولى غير موجود في المائدة وانما يقع في الاربعين الثالثة
وهي مدة المصنعة اه وسأبقى فيه مزيد عند حديث أن أحدكم (قوله أو أني) لم يقل أو خشي لانه لم يخرج عنهما في نفس الامر
(قوله فيكتب كذلك) أي أما بين عينيه أو في صحيفة تعلق في عنقه كذا بخط الشيخ عبد البر الاجهوري (قوله فيكتب كذلك في بطن
أمه) يكتب بصيغة المبني للمفعول وفي الحديث أن خلقي السمع والبصر يقع والجنين في بطن أمه وهو محمول على الأعضاء ثم القوة
الساهرة والمناصرة لانها مودعة فيه ما واما الادراك فالذي يرجع أنه يتوقف على زوال الحجاب المسامح وقال المظهرى ان الله
تعالى يحول الانسان في بطن أمه حالة ٤٠ ع بعد طالة مع أنه تعالى قادر على أن يخلفه في لحظة انتهى علقي قال العزيزي قال

العلقى وأما صفة الكتابة
فظاهر الحديث أنها الكتابة
المعهودة في صحيفة ووقع ذلك
صريحاً في رواية مسلم في حديث
حديثه ثم يطوى الصحيفة
فلا يزداد فيها ولا ينقص وفي
حديث أبي ذر في قضى الله
ما هو قاض فيكتب ما هو
لاق بين عينيه ونحوه من
حديث ابن عمر في صحيح ابن
حبان وزاد حتى الكتابة
بنفسها انتهى قلت ولا مانع
من كتابة ذلك في الصحيفة
وبين عينيه اذ ليس في رواية
منهما في الأخرى انتهى
بحرفه (قوله وهب لامي) أي
من علمه بذلك (قوله
يصلون) المراد بالصلاة الله
الرحمة وبصلة الملائكة
الاستغفار أو المراد بالصلاة
العطف أي التعطف وبفسر
في حقه تعالى بلازمه وفي حق
الملائكة حقيقة ما المترتب
عليه طالب الاستغفار ووقع
لبعضهم هنا تفسير يصلون

أي اذكر في علمك أو عندك أو أني وروى بالنصب أي تريد أو تخلق فيمير له (قال الرزق)
بمعنى أي شيء قدرته فكتبه (قال الاجل) يعني مدة قدر أجله فأكتبها (فيكتب) بالبناء
للمفعول (كذلك في بطن أمه) أي يكتبه الملك كما بين الله له قبل بروزه الى هذا العالم قال
العلقى وأما صفة الكتابة فظاهر الحديث أنها الكتابة المعهودة في صحيفة ووقع ذلك صريحاً في
رواية مسلم في حديث حديثه ثم يطوى الصحيفة فلا يزداد فيها ولا ينقص وفي حديث أبي ذر
في قضى الله ما هو قاض فيكتب ما هو لاق بين عينيه ونحوه من حديث ابن عمر في صحيح ابن حبان
وزاد حتى الكتابة بنفسها اه قلت ولا مانع من كتابة ذلك في الصحيفة وبين عينيه اذ ليس في
رواية منهما في الأخرى (حم ق عن انس) بن مالك (ان الله تعالى وهب لامي) أي
أمة الأجابة (ليلة القدر) أي خصهم بها (ولم يعطها من كان قبلهم) أي من الأمم المتقدمة
فيه دليل صريح على أنها من خصائص هذه الأمة (فر عن انس) وهو حديث ضعيف
(ان الله تعالى وملائكته يصلون على الذين يصلون الصوف) أي يرجعهم ويأمر الملائكة
بالاستغفار لهم (ومن سد فرجة رفته الله بهادرجة) أي في الجنة والفرجة هي الخلل الذي
يكون بين المصلين في الصوف فيستحب ان تسد الفرغ في الصوف لينال هذا الثواب العظيم
ويستحب الاعتدال في الصوف فاذا وقفوا في صف فلا يتقدم بعضهم بصدوره ولا غيره ولا يتأخر
عن الناس ويستحب أن يكون الامام وسط القوم (حم ه حب ك عن عائشة) قال الحاكم صحيح
واقروه (ان الله وملائكته يصلون على الصوف الاول) وهو الذي يلي الامام أي يستغفرون
لأهله لما روى البزار عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم استغفر للصوف الاول
ثلاثاً والثاني مرتين والثالث مرة فيستحب ان يتقدم الناس في الصوف الاول ويستحب اتعاهمه ثم
الذي يليه وان لا يشرع في صف حتى يتم ما قبله وهذا الحكم مستقر في صفوف الرجال وكذلك في
صفوف النساء المنفردات يجب ما عتد عن جماعة الرجال أما اذا صلت النساء مع الرجال جماعة
واحدة وليس بينهما حائل فافضل صفوف النساء آخرها (حم د ه ك عن البراء) بن عازب
(عن عبد الرحمن بن عوف طب عن النعمان بن بشير البزار عن جابر) ورجالهم موثقون
(ان الله وملائكته يصلون على ميامن الصوف) الصلاة من الله الرحمة ومن الملائكة
الاستغفار أي يستغفرون ان عن يمين الامام من كل صف قال العلقى قال الغزالي وغيره ينبغي

لداخل

يستغفرون ومعنى الاستغفار في حقه تعالى الغفر لا طلبة

أذ لا يطالب سبحانه من أحد (قوله يصلون) من الصلاة ضد القوام فاذا امتد صف ثان قبل كمال الاول لا ثواب للثاني لتقصيره وكذا
الاول والامام أن قصر واكأن أحرم الامام قبل أن يأمرهم بتسوية الصفوف وكان أمكن أهل الصف الاول جرح شخص من الثاني
وتركوا ذلك كسلا وهمل ذلك في غير الجنازة والفساء مع الرجال اذ المطلوب في الجنازة جعلها ثلاث صفوف وان كان كل شخص صف
واحد والمطلوب جعل النساء خلف الرجال وان لم يكمل صف الرجال (قوله على الصف الاول) أي أكثر من غيره والافهم
يصلون على الجميع وكذا ما بعده

(قوله على أصحاب العمام) أي الذين يلبسونها يوم الجمعة لأجل ذهابهم لصلاتها في حسن هيئة لأنها أحيان المسامين وينبغي للامام والخطيب الزيادة في التجل وحسن الهيئة (قوله أمتي) أي علماءهم من أهل سنة وهم الأشاعرة والماتريدية

ومن شذأي انفرادهم من المعتزلة وأهل الضلال والمراد بجل الله يده عليهم نصرهم على من خالفهم (قوله الفاحش) أي صاحب الفحش وهو القول أو الفعل القبيح والمنفحش الذي يتكاف الفحش أي ينقض من ذكر (قوله ولا الصباح الخ) أي الغير حاجب بخلافه الخواطة كدلال بقدر الحاجة وصباح بتشد يد المشاة وقبها صادوكلاهما مفتوح (قوله الذواقين الخ) المراد بهم من يريد النكاح لأجل لذة الجماع فقط لأنه حينئذ إذا فقد قصده كان أسرع على المفارقة والله تعالى انما شرع النكاح لأجل النسل وقمع الشهوة والالفة (قوله لا يرضى لعبده) أي لا يريد له جزاء ذلك الصبر الأدخوله الجنة أي مع السابقين أو بعد عذابه بما فعله فقوله صلى الله عليه وسلم بثواب دون الجنة أي لا يرضى أن يعطيه ثوابا جزاء ذلك غير الجنة (قوله لا يستحي) أي لا يفعل فعل المستحي بأن يترك بيان الحق ليكون بيانه فيه أمر يستحي منه عادة (قوله في أدبارهن) فقد أجمع على تحريم ذلك

لداخل المسجد أن يقصد ميمنة الصف فانها عين وبركة وان الله تعالى يصلي على أهلها اه قالت وهذا إذا كان في ميمنة ولم يؤذ أهلها ولا تطل ميسرة المسجد فان قلت يتنافى أي هذا الحديث قوله صلى الله عليه وسلم من عمره ميسرة المسجد كتب له كفلان من الأجوات لامتانة لانه قد يحصل لصاحب الميمنة ما يوازي ذلك أو يزيد وقد يحصل لصاحب الميسرة ما يزيد على صاحب الميمنة بسبب نيته واختلاصه وسبب الحرص على ميمنة الامام أن الله يرضى الله عنهم كانوا أحرص الناس على تحصيل القربايات فلما حدث النبي صلى الله عليه وسلم على ميمنة الصف ازدحموا عليهم فافتطالت الميسرة فقال ذلك (د ه ح ب عن عائشة) بأسناد صحيح (ان الله تعالى وملائكته يصلون على أصحاب العمام) أي الذين يلبسونها (يوم الجمعة) فيمنا كدلبها في ذلك اليوم ويندب للامام أن يزيد في حسن الهيئة (طب عن أبي الدرداء) وهو حديث ضعيف (ان الله تعالى وملائكته يصلون على المتكبرين) أي الذين يتناولون المهور بعد نصف الليل بقصد التقوى به على الصوم فلذلك تأكدت المهور (حب طس حل عن ابن عمر) بن الخطاب (ان الله تعالى لا يجمع أمتي) أي علماءهم (على ضلالة) لان العامة تأخذ عنهم دينها واليهاتفرع في النوازل فافتضت حكمة الله ذلك (وبد الله على الجماعة) أي ان الجماعة المتفقة من أهل الاسلام في كنف الله ووقايته (من شذذ إلى النار) بالذال المجهمة أي من انفراد عن الجماعة اداها انفرادها إلى ما وجب دخول النار فاهل السنة هم الفرقة الناجية دون سائر الفرق (ت عن ابن عمر) بن الخطاب (ان الله لا يحب الفاحش) أي ذا الفحش في أقواله وأفعاله (المنفحش) أي الذي يتكاف ذلك ويتعمده (ولا الصباح في الاسواق) بالتشديد أي كثير الصباح فيها (خذ عن جابر) وبؤخذ من كلام المناوي أنه حديث حسن غيره (ان الله لا يحب الذواقين ولا الذواقات) قال الملقم يعني السريبي النكاح السريبي اطلاق (طب عن عباد بن الصامت) ان الله لا يرضى لعبده المؤمن اذا ذهب به فبه من أهل الارض) أي أمانته قال في النهاية صفي الرجل هو الذي يضافه الود ففعل بمعنى فاعل أو مفعول (فصبر) أي على فقده (واحتسب) أي طلب بفقده الاحتمساب أي الثواب (بثواب دون الجنة) أي دون ادخاله الجنة مع السابقين الأولين أو من غير عذاب أو بعد عذاب يستحق ما فوقه (ن عن ابن عمرو) بن العاص (ان الله لا يستحي) أي لا يأمر بالجماع في الحق أو لا يفعل ما يفعله المستحي (من الحق) أي من بيانه أو من ذكره فكذلك أنا لا امتنع من تعليمكم أمر دينكم وان كان في لفظه استحباء والجماع انقباض النفس مخافة الذم فاستعمله الله مجاز على سبيل التمثيل (لأننا نأول النساء في ادبارهن) قال الدميري اتفق العلماء الذين يعتمدونهم على تحريم وطء المرأة في دبرها قال أصحابنا لا يحل الوطء في الدبر في شيء من الآدميين ولا غيرهم من الحيوانات في حال من الأحوال قال العلماء وقوله تعالى فأتوا حركم أي في موضع الزرع من المرأة وهو قبلها الذي يفرغ فيه المني لا يتغذى الولد فيه اباحة وطئها في قبها ان شاء من بين يديها وان شاء من وراءها وان شاء مكبوبة وأما الدبر فليس هو موضع حرث ولا موضع زرع ومنه مني قوله تعالى اني شئتم أي

ومن قال بجوازها فقد شذذ ومن نقل عن امامنا الشافعي رضي الله تعالى عنه أنه قال لا دليل على تحريم وطء الحليلة في الدبر فقد كذب عليه لانه أقبح من أيمانها في القبل أيام الحيض لكونه أقدر

(قوله لا يظلم) أي لا يمنع المؤمن حسنة أي ثواب حسنة (قوله يعطى عليها) بالبناء للمفعول (قوله فيطعم) أي لأنه تعالى لا يضيع معروف أحد فيجازي الكافر في الدنيا ٤٥٦ وبتفضل على المؤمن في الدنيا والآخرة بالجزاء المحبته له بسبب إيمانه (قوله

ان الله تعالى لا يعذب الخ) قاله صلى الله عليه وسلم حين سأله امرأة أليس الله أرحم الراحمين فقال بلى فقالت أليس أنه أشفق على عباده من الوالدة على ولدها فقال بلى فقالت كيف يلقى عباده في النار والوالدة لا تستطيع أن تلقي ولدها في النار فأطرق صلى الله عليه وسلم وبكى وأخبرها بأنه تعالى لا يلقى إلا الكافر به وذكر الحديث وهذا يقتضي ان المؤمن لا يدخل النار ولو كان عاصيا وبطل له ان الله لا يعذب من كان في قلبه مثقال ذرة من الإيمان لكن ينافيه أن يجوز أن النار من كان في قلبه مثقال ذرة من إيمان وأجيب بان المراد لا يعذب من كان في قلبه الخ إذا عمل بمقتضى تلك الذرة وترك المصاعى (قوله أن يقول الخ) أي امتنع من الشهادة والدخول في الاسلام (قوله انتزاعا) مفعول مطلق مقدم ومن منع تقديمه يقول أنه موضع مفعول لافعل محذوف يفسره المذكور (قوله ولم يكن يقبض العلم الخ) وضع الظاهر موضع المصغر لزيادة التعظيم كما في قوله تعالى الله الصمد

كيف شئتم اه (ن ه عن خزيمة بن ثابت) قال المناوي بإسناد واحد صحيح (ان الله تعالى لا يظلم المؤمن حسنة) وفي رواية مؤمنة أي لا ينقصه ولا يضيع أجر حسنة مؤمن (يعطى عليها) بالبناء للمفعول وفي رواية لها أي يعطى المؤمن بتلك الحسنة اجرا (في الدنيا) وهو دفع البلاء وتوسعة الرزق ونحو ذلك (ويثاب عليها في الآخرة) أي يدخله ثوابها في الآخرة ولا مانع من جزائه في الدنيا والآخرة وقد ورد به الشرع فيجب اعتقاده (وأما الكافر فيطعم بحسناته في الدنيا) أي يجازى فيها بما فعله من قربة لا يحتاج إليه كصلة الرحم والصدقة والعق والضيافة ونحوها (حتى إذا فاضى إلى الآخرة) أي صار إليها (لم تكن له حسنة يعطى بها خيرا) قال العلماء أجمع العلماء على أن الكافر إذا مات على كفره لا ثواب له في الآخرة ولا يجازى فيها بشئ من عمله في الدنيا امتنابه إلى الله تعالى وإما إذا فعل الكافر مثل هذه الحسنات ثم أسلم فإنه يثاب عليها في الآخرة على المذهب الصحيح (حرم عن انس) ان الله تعالى لا يعذب من عباده إلا المارد المقتدر (أي العاقى الشديد المفرط في الاعتداء والعناد) الذي يتردد على الله وأبي ان يقول لا اله الا الله) أي امتنع ان يقول ما مع قريته أو بنية شروطها قال العلقمي وسببه كما في ابن ماجه عن ابن عمر قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض غزواته فربقوم فقال من القوم فقالوا نحن المسلمون وامرأة تحصب تنورها ومعه ابن لها فاذا ارتفع وهج القنور تھت به فأتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت أنت رسول الله قال نعم قالت بأني انت وأمي أليس الله أرحم الراحمين قال بلى قالت أليس الله أرحم بعباده من الأم بولدها قال بلى قالت فان الأم لا تلقي ولدها في النار فكذب رسول الله صلى الله عليه وسلم بيكي ثم رفع رأسه فقال ان الله قد كرهه وتحصب بالامانة الفوقية والحاء والصاد المهملتين أي ترمى فيه بما يوقده قال شيخنا قال في المصباح الحصب ما يحصب به في النار وقال أبو عبيدة في قوله حصب جهنم كل ما ألقته في النار فقد حصبته به (ه عن ابن عمر) بن الخطاب واسناده ضعيف (ان الله تعالى لا ينلب) بضم أوله وفتح ثانيه (ولا يخاب) بالخاء المعجمة أي لا يخدع قال في المصباح خالبه يخالبه من باب قتل وضرب خدعه والاسم الخالبة والفاعل مخلوب مثل رسول أي كثير الخداع (ولا ينبا عما لا يعلم) بتشديد الباء الموحدة أي لا يخبر بشئ لا يعلمه بل هو عالم بجميع الامور ظاهرها وخفيها (طاب عن معاوية) وهو حديث ضعيف (ان الله تعالى لا يقبض العلم انتزاعا) قال المناوي أي يحو أي يورد فانترعا مفعول مقدم على فعله وقال العلقمي انتزاعا مفعول مطلق على معنى يقبض وينتزع صفة مبيضة للترزع (من العباد) أي من صدورهم لأنه وهبهم إياه فلا يسترجعهم وقال ابن المنير هو العلم من الهدور جاز في القدرة الا أن هذا الحديث دل على عدم وقوعه (ولكن يقبض العلم يقبض العلماء) أي يموتهم ونقل العلقمي عن الدميري أنه جاء في الترمذي عن أبي الدرداء ما يدل على أن الذي يرفع هو العمل ثم قال ولا يتاعد بينهما ما فإنه اذا ذهب العلم يموت العلماء خلفه ثم الجهال فافتوا بالجهل فعلم به فذهب العلم والجهل وان كانت المصاحف والكتب بأيدي الناس كما اتفق لاهل الكتابين من قبلنا (حتى اذا لم يبق عالما) بضم أوله وكسر القاف أي الله وفي رواية يبق عالم

بعد قوله قل هو الله أحد وحتى ابتداء دالة دخلت على الجملة (قوله اذا لم يبق عالما الخ) وهذا لا ينافيه لا تزال طائفة من أمتي قائمين بالحق حتى يأتي أمر الله لان المراد قرب ذلك أي قرب اشراط الساعة الكبرى وذهاب العلم بموت

أهل انما هو عند الاشراف الكبري وان كان القرآن موجودا ولذا قال بعض الصحابة له صلى الله عليه وسلم حين ذكر الحمد يشاء ليس ان المصنف بين أيدينا فقال صلى الله عليه وسلم لم ليس ان مصنف النصارى واليهود ٤٠٧ كانت بين أيديهم (قوله اخذ) أصله

أخذت قلبت المزمرة ياء ثم
أدغمت في التاء وعبر ياءذا
دون ان اشارة الى أنه كائن
لا محالة (قوله رؤسا) جمع
رأس بمعنى عظم في الدنيا
وروى رؤساء جمع رئيس
(قوله مسبل ازاره) أي
تكبيرا والا فلا بأس به قال
ذلك صلى الله عليه وسلم
الشخص رآه يصلي مسبلا
ازاره وعلم بنور النبوة أنه
متكبر وأمره باعادة الوضوء
والصلاة اشارة الى أن
الطهارة الحسية لها مدخل
في الطهارة المعنوية والا
فالوضوء لا ينتقص بذلك
والصلاة صحيحة فالأمر
بإعادتها يؤيدها على وجه
الكمال (قوله الا ما كان
له خالصا) ذكره صلى الله
عليه وسلم حين سأله شخص
ان بعض الناس ينادى في
الجهاد ويعلم بنفسه أيمتدح
بين الناس بقمعه الكفار
فذكر صلى الله عليه وسلم
الحديث وكرره ثلاثا يكون
السائل كرا السؤال ثلاثا
أي فلا ثواب له لان ذلك ثوابه
وهو محبط للثواب اما قصد
الأمر بالتبوي مع الأخروي
ففيه تفصيل الغزالي (قوله
لا يقدر أمة) أي لا يظهرهم

بفتح الياء والقاف (أخذ الناس رؤسا) قال النووي ضبطناه بضم الهمزة والتنوين جمع رأس
أه وقال العلقمي وفي رواية أبي ذر بفتح الهمزة وفي آخره همزة أخرى مفتوحة جمع رئيس وفي
هذا الحديث الحديث على حفظ العلم والتحذير من تركه الجاهل وفيه أن الفتوى هي الرئاسة
الحقيقية وذم من يقدم عليه بغير علم (جهالافسة) لو افادوا بغير علم وفي رواية برأهم أي
استكبروا وأنفة عن ان يقولوا لا نعلم (فضلوا) أي في أنفسهم (واضلوا) من افترقوا قال العلقمي
وكان حديث النبي صلى الله عليه وسلم بذلك في حجة الوداع كما رواه أحمد والطبراني من حديث
أبي امامة قال لما كنا في حجة الوداع قال النبي صلى الله عليه وسلم خذوا العلم قبل ان يقبض أو
يرفع فقال أعرابي كيف يرفع فقال ألا ان ذهاب العلم ذهاب حيلته ثلاث مرات (حم ق ت
ه عن ابن عمرو) بن العاص (ان الله تعالى لا يقبل صلاة رجل مسبل ازاره) أي لا يشب
رجلا على صلاة أرخى فيه ازاره الى أسفل كعبه اختيالا وعجبا وان كانت صحيحة قال العلقمي
وأوله وسببه كما في أي دار عن أبي هريرة قال بينما رجل يصلي مسبل ازاره فقال له رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذهب فتوضأ فذهب فتوضأ فقال له رجل يا رسول الله مالك أمرته ان يتوضأ
أي وهو قد دخل في الصلاة متوضعا ثم سكت بتشديد المشاة الفوقية عنه فقال انه كان يصلي وهو
مسبل ازاره وان الله فذكره قال ابن رسلان ويحتمل والله أعلم أنه أمره باعادة الوضوء دون
الصلاة لان الوضوء مقرر لذنوب كما ورد في أحاديث كثيرة منها رواية أبي يعلى والبخاري عن النبي
صلى الله عليه وسلم لم قال طهور الرجل الصلاة يكفر الله بظهوره وذنوبه وصلاة له نافذة فلما كان
اسبال الازار فيه من الأثم العظيم ما فيه أمره بالوضوء فاني لما يكون تكفير الذنب اسببال الازار
واثمه ولم يأمره باعادة الصلاة لانها صحيحة وان لم تقبل (د عن أبي هريرة) ان الله تعالى لا يقبل
من العمل الا ما كان له خالصا أي عن الرباء والسمعة (وابن يبه وجهه) قال المنصاري
ومن أراد بعمله الدنيا وزينتها دون الله والآخرة حفظه ما أراد وليس له غيره والرباء من أكبر
الكبائر وأخبت السموات شهده بفتنة الآيات والآثار وتواترت بدمه القصص والاختبار
ومن استغنى من الناس ولم يستغ من الله فقد استهان به وويل لمن أَرْضَى الله بلسانه وأخطاه
بجنانته اه قال العلقمي وسببه كما في النسائي عن أبي امامة الباهلي قال جاء رجل الى النبي
صلى الله عليه وسلم فقال أرايت رجلا غزاه بآلته من الأجر والذ كرما له فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا شيء له فأعادها ثلاث مرات ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا شيء له ثم قال ان
الله فذكره اه (ن عن أبي امامة) واسناده جيد (ان الله تعالى لا يقبل صلاة من
لا يصيب أنفه الارض) أي في السجود وقال المنصاري فوضع الأنف واجب لهذا الحديث عند
قوم والجمهور على أنه مندوب وحملوا الحديث على أن المنفي كمال القبول لأصله (طب عن أم
عطية) الانصارية وهو حديث ضعيف (ان الله تعالى لا يقدر أمة) أي لا يظهر جماعة
(لا يعطون الضعيف منهم حقه) قال المنصاري في رواية فهم يدل منهم لتركهم الأمر بالمعروف
والنهي عن المنكر (طب عن ابن مسعود) وهو حديث ضعيف (ان الله تعالى لا ينعام

طهاره معنوية (قوله حقه) أي من النعمه على من ظلمه وغير ذلك (قوله لا ينعم) أي لا يزيل الادراك فلا يحفظ شيئا والله
تعالى يمسك السموات وغيرها ولذا لما خطر اسبدا موسى هل الله ينعم ارسلا له ما كلفه قارور تان في كل يد واحدة فجاءه النوم
فقام مرعوبا خوفا على ما فغلبه النوم حتى اصططت احداهما بالآخرى فانكسر قافا وحي الله اليه لو كنت أنا لمفسدت السموات

والارض كما فسدت الزجاجتان بسبب النوم (قوله ولا ينبغي) أي لا يجوز عاينه النوم فالاول نفى النوم بالفعل وهذا نفى جواز
(قوله يخفض) أي بقدر القسط أي ٤٠٨ الرزق ويرفعه يدره ويكثره ان شاء وقيل المراد بالقسط الميزان أي يرفع احدي

الكفتين ويخفض الاخرى
اترجع الاعمال الصالحة
أوضحها (قوله يرفع الخ)
أي رفعها تصليها ورفع في
لبلة الخيس والجمعة وكل
عام رفع اجمالي وقيل الرفع
الاجمالي لا ترفع فيه
المباحات بخلاف التفصيلي
(قوله سبحانه النور) أي
احقب به فهو محجب
لا محبوب والمراد بانورها
صفات الجلال كالعظمة وفي
رواية النار أي شيء يشبهه
النار في سبب الاشياء (قوله
لاحرق سجات) جمع سجة
كفرقة وغرف وسعت
صفات الجلال سجات لأنه
يسبح عند ذكرها قال العلقمي
وقال بعض أهل التحقيق
انها الأنوار التي اذارتها
الراون سبها وهما لما
بروعهم من جلال الله تعالى
وعظمته وفيه كلام نفيس
فراجع (قوله ما انتهى الخ)
مفعول وبين ما بالخلق أي
لو كشف ذلك الحجاب لاحرق
النور بالمعنى السابق جميع
خلقه لان بصره تعالى محيط
بجميع الخلق فبصيره بصره
الله تعالى ويهيم رجوعه
للخلق أي لو كشف ذلك
لاحترق من الخلق من
تظير بصره إليه تعالى

ولا ينبغي له ان ينام) لما كانت الحكمة الاولى بدل ظاهرها على عدم صدور النوم عنه تعالى
أكد هذا كراهية الحكمة الثانية الدالة على نفى جواز صدور النوم عنه اذ لا يلزم من عدم الصدور
عدم جواز الصدور وقال النووي معنى الحديث الاخبار بأنه سبحانه وتعالى لا ينام وأنه مستحيل
في حقه النوم فان النوم انغمار وغلبة على العقل يسقط به الاحساس والله تعالى منزّه عن ذلك
(يخفض القسط ويرفعه) قال العلقمي قال عباس والنووي قال ابن قتيبة القسط الميزان وسعى
قسطا لان القسط العدل وبالميزان يقع العدل قال والمراد ان الله تعالى يخفض الميزان ويرفعه بما
يوزن من أعمال العباد المرتفعة اليه ويوزن من أرزاقهم النازلة اليهم فهذا تمثيل لما يقدر تنزيله
فشبهه بوزن الوزن وقيل المراد بالقسط الرزق الذي هو قسط أي نصيب كل مخلوق ويخففه
فيكثره ويرفعه فيموسسه اه قال المناوي أو أراد بالقسط العدل أي يرفع بعدله الطائع ويخفض
العاصي (يرفع اليه) بالبناء للجهول قال المناوي أي الى خزائنه فيضبط الى يوم القيامة (عمل
الليل قبل عمل النهار وعمل النهار قبل عمل الليل) قال العلقمي وفي الرواية الاخرى عمل النهار
بالليل وعمل الليل بالنهار فنفى الاول والله أعلم يرفع اليه عمل الليل قبل عمل النهار الذي بعده
وعمل النهار قبل عمل الليل الذي بعده ومعنى الرواية الثانية يرفع اليه عمل النهار في أول الليل
الذي بعده وعمل الليل في أول النهار الذي بعده فان الملازمة الحفظية يصعدون بأعمال الليل
بعد انقضائه في أول النهار يصعدون بأعمال النهار بعد انقضائه في أول الليل اه قال المناوي
ولا تعارض بينه وبين ما يأتي ان الاعمال تعرض يوم الاثنين والخميس لان هذا أي العرض
يوم الاثنين والخميس عرض خاص كما في خبر ان الله تكفل بأرؤاف جميع الخلائق وما من دابة
في الارض الا على الله رزقها ووجه الجمع ان الاعمال تعرض كل يوم فاذا كان يوم الخميس
عرضت عرضا آخر بطرح منها ما ليس فيه ثواب ولا عقاب أي من الاعمال المباحة وبقيت
ما فيه ثواب أو عقاب (سجاته الغرلو كشفه) قال المناوي بتدكير الضمير وفي نسخة لو
كشفها (لاحرق سجات وجهه) أي ذاته (ما انتهى اليه بصره من خلقه) قال العلقمي
السجات بضم السين والباء ورفع التاء في آخره وهو جمع سجة قال صاحب العين والبروي وجميع
الشارحين للحديث من اللغويين والحديثين معنى سجات وجهه نوره وجلاله وبهاؤه وأما الحجاب
فأصله في اللغة المنع والستر وحقيقة الحجاب انما تكون للأجسام المحدودة والله سبحانه وتعالى
منزه عن الجسم والحد والمراد هنا المانع من رؤيته ومعنى ذلك المانع نوراً نار الانعام ان من
الادراك في المادة لشعاعه أو المراد بالوجه الذات والمراد بها انتهى اليه بصره من خلقه
جميع المخلوقات لان بصره سبحانه محيط بجميع الكائنات ولفظة من لبيان الجنس لا للتبعض
والنقد بـر لو ازال المانع من رؤيته وهو الحجاب المسمى نوراً وناراً وتحتل تلك الحجب للاحرق جلال
ذاته جميع مخلوقاته قال المناوي والضمير من اليه عائد الى وجهه ومن بصره عائد الى ما ومن
خلقته بيان له وخالفه الشيخ فعمل الضمير من اليه عائد الى ما ومن بصره عائد الى الله سبحانه
وتعالى ومقاله الشيخ هو ظاهر شرح العلقمي وهو الصواب (م ه عن أبي موسى الاشعري)
واسمه عبد الله بن قيس (ان الله تعالى لا ينظر الى صوركم وأموالكم) قال المناوي الخالية

واسمه ناد الاحراق للنور أي الصفات مجازاً اذا المحرق هو الله تعالى (قوله لا ينظر الى صوركم) أي نظر رجمه
والطيف والافتظرة تعالى محيط بكل موجود وكذا ما بعده (قوله ولا الى أموالكم) أي الخالية عن الزكاة والتصدق بل ينظر الى

الى ذلك نظروا بال بسبب منع الزكاة ومعنى نظره القلب انه تعالى اذا نظر اليه ووجد حاشاها ما من العيوب افرغ عليه الاسرار فيضى مظاهره وعكسه بنفسه (قوله بطرا) أى كبرا والا فيكره فقط أى يكره ٤٥٩ زيادة الثوب على نصف الساق ان لم يزرهم كالعلماء في هذه

عن الخبرات اه ومعنى نظره الله أى مجازاته أى لا يشيكم عليه (ولكن انما ينظر الى قلوبكم) أى الى طهارتها حتى العالم بقدر اطلاع الله تعالى على قلبه ان يغتش عن صفات قلبه واحوالها لا مكان ان يكون في قلبه وصف مذموم عاقبه الله سبحانه وتعالى بسببه وفي الحديث ان الاعتناء باصلاح القلب مقدم على الاعمال بالجوارح لان أعمال القلب هي المحسنة لأعمال الجوارح اذ لا يصح عمل شرعى الا من مؤمن عالم لله محقق له فيما يعمل ثم لا يكمل ذلك الاجراقة الحق فيه وهو الذى عبر عنه بالاحسان حيث قال ان تعبد الله كأنك تراه وبقوله ان فى الجسد مضغة اذا صلحت صلح الجسد كله واذا فسدت فسد الجسد كله وفي شرح العلامة انى لما كانت القلوب هي المحسنة للأعمال الظاهرة وأعمال القلب غيبات عنا فلا تقطع بغيب أحد لما نرى من صور أعمال الطاعة والمخافة فامل من يحافظ على الأعمال الظاهرة يعلم الله فى قلبه وصفه فمهما لا تصح معه تلك الأعمال ولعل من رأينا عليه معصية يعلم الله فى قلبه وصفه فمهما لا تصح معه تلك الأعمال فالا أعمال أمارات ظنية لا أدلة قطعية و يترتب عليهم عدم الغلو فى تعظيم من رأينا عليه أفعالا صالحة وعدم احتقارهم سلم رأينا عليه أفعالا سيئة بل يحتقروا ويذم تلك الحالة السيئة لان تلك الذات السيئة (واعمالكم) قال تعالى فمن كان يرجو لقاء به فليعمل عملا صالحا قال المناوى فهنى النظر الاحسان والرحمة والعطف (م) عن ابى هريرة ؓ ان الله تعالى لا ينظر الى من يجر ازاره) أى يسبله الى تحت كعبيه (بطرا) لكبر والخيلاء ومعنى لا ينظر الله اليه أى لا يرجعه ولا ينظر اليه نظر رحمة والاسمال يكون فى الازار والقميص والعامة ولا يجوز الاسمال تحت الكعبين ان كان للخيلاء فان كان غير هافه ومكروه وظاهر الاحاديث فى تقييدها بالخيلاء يدل على ان التحريم مخصوص بالخيلاء وأجمع العلماء على جواز اسمال الازار للنساء وقد خرج عن النبي صلى الله عليه وسلم الاذن لمن فى ارجاء ذبوله ن ذراعا وما القدر المستحب فيما ينزل اليه طرف القميص والازار فنصف الساقين والجائز بلا كراهة ما تحتها الى الكعبين وأما الاحاديث المطلقة بان ما تحت الكعبين فى النار فالمراد به ما كان للخيلاء لانه مطلق فوجب حمله على المقيد وبالجملة يذكره كل مازاد على الحاجة المعتمدة فى لباس من الطول والسعة (م) عن ابى هريرة ؓ ان الله تعالى لا ينظر الى مسبل ازاره) أى الى أسفل كعبيه بطرا كما علم مما تقدم وازار يجزى واربعة مسبل اليه (حم) عن ابن عباس ؓ ان الله تعالى لا ينظر الى من يخضب) أى يغبر لون شعره (بالسواد) أى لا ينظر اليه نظر رحمة (يوم القيامة) فهو حوام اغتر الجهاد (ابن سعد عن عامر مرسلا) قال المناوى لعل مراده الشهي ؓ (ان الله تعالى لا يهتك) أى لا يرفع (ستره فيه من ثقل ذرة من خير) قال المناوى بل يفضل عليه بستره عروبه فى هذه الدار ومن ستره فيها لم يرفع يوم القدر (عد عن أنس) واستناده ضعيف (ان الله تعالى لا يؤخذ المزاح) أى الكثير المزاح بالاطف بالقول والفعل (الصادق فى مزاحه) أى الذى لا يشوب مزاحه بكذب أو بهتان بل يخبر به على ضرب من التورية ونحوها كقول المصطفى صلى الله عليه وسلم لا تدخل الجنة عجوز وذلك الذى فى عينه بياض ونحو

البدة فمثل الازار جميع الملبوس (قوله من يخضب) أى شمر رأسه ولبنته ويخضب بكسر الضاد من باب ضرب قاله فى المختار (قوله بالسواد) قال المناوى اما بغير سواد كصفرة قبحا ينزل محبوب انتهى (قوله يوم القيامة) خصه لانه محل الجزاء والا فهو لا ينظر اليه الا ان أيضا (قوله عن عامر) قال المناوى فى الكبير عامر فى التابعين كثير فكان يغنى تيسيره انتهى (قوله لا يهتك ستر الخ) هو باعتبار الغياب اذ كثير من المسلمين من يفضحه باظهار معاصيه للخلق أو ان المراد أنه لا يهتك أول الامر ليرجع اليه تعالى فاذا لم يرجع وأصر هتكه وهذا يدل على سعة فضله تعالى ولذا سئل الفضيل بن عياض ما جوابك اذا قيل لك ما غرك ربك الكريم فقال جوابي اسبال ستره على فانه تعالى لما لم يفضحنى فى الدنيا فكذلك فى الآخرة فلما رأت النفس الستر طمعت فى المعاصي الملهمة الفاضل (قوله المزاح) صيغة مبالغة

٥٢ يرمى ل وقوله مزاحه بهم الميم وعبارة العلقمى المزاح بالضم الدعابة وقال فى النهاية الدعابة المزاح وقال شيخنا الدعابة بضم الدال وتخفيف العين المهماتين وبعد الالف موحدة هى الملاطفة بالقول وغيره اتمت وعمما وقع منه له صلى الله عليه وسلم انه سئل عن شخص فقال ذلك الذى فى عينه بياض اذ كل شخص لا تخلو عينه من ابياض ونحو لا يدل الجنة عجوز فلما شأز

خطا لها نظرا لظاهر اللفظ بين هما المراد (قوله لا اخلاق لهم) أي لاصفات لهم معجودة فهو بمعنى رواية لير يد هذا الدين بالجل القاصح كالعالم الذي لم يعمل بعامه فهو يقرر الاحكام وينفع به ولا ينفع نفسه لا كمنه قصده الرياسة والاظهار مثلا (قوله يباهي الخ) المباهاة لغة ذكر ما أثر نفسه واصوله للاستعلاء على الغير وهذا محال عليه تعالى فالمراد اظهار فضل من ذكر الملائكة لانهم هم قهوا شهوتهم بخلاف الملائكة فانهم وان كانوا معصومين الا ان ذلك بالجبل لم يترك الشهوة فيهم والمراد اظهار ثقتهم والنجاسات له تعالى بحال حلال فلا مباهاة من حج من حوام أو قصده افتخارا (قوله عشدة عرفة) أي وقت الوقوف بعرفة وهو من زوال التساع الى فجر العاشر وهو فضل الايام (قوله اتوني شعنا غبرا) جمع أشعث وأغبر أي لم يتعهدوا تنظيف ابدانهم ولا بسهم وشعورهم (قوله يباهي بالشباب) أي يظهر فضله ٤١٠ وقوله بالشباب هو من لم يبلغ الكهولة وهي من الثلاثين وعند مالك من

الاربعة بين انتهى بخط
الاجهوري (قوله ترك
شهوته من اجلي) فلم يسع
الملائكة أن يقولوا ونحن
كذلك تركنا شهوتنا من
اجلك لانهم لم يركبوا من
العناصر الارضية فلا شهوة
فيهم فقه كها بالجبل لا بالجماعة
مثلا ففضل بنو آدم الملائكة
بذلك وان كانت الملائكة
أفضل منهم (قوله بالسقم)
بضم فسكون كذا قال
الشارح ولعله لكونه الرواية
والا فالمرض يهوى سقما
وسقما (قوله كل ذنب) أي
من الصفات اذا لم يصبر وليس
من الضجر طاب الطبيب
وطاب الدعاء من الغير
خصوصا الصالحا (قوله
ووسعه) أي علمه (قوله
ولم يزد على ما كتب له)
مخففة لا ينبغي الاتهام في
طاب الدنيا وترك المروءة
وضياع حقوق الله تعالى

ذلك (ابن عساكر) في تاريخه (عن عائشة رضي الله تعالى عنها) أي دين الاسلام
(بأقوام لا خلاق لهم) قال المناوي لأوصاف لهم حميدة يتلبسون بها (ن ح ب عن
انس) بن مالك (حم ط ب عن أبي بكر) بفتح الكاف باسناد جيد (ان الله تعالى يباهي
بالملائكة) أي يباهي ملائكة بالاطمئنين بالكعبة أي يظهر لهم فضلتهم ويعرفهم أنهم أهل
الخطوة عنده (حل هب عن عائشة) واسناده جيد (ان الله تعالى يباهي ملائكة عشية عرفة
بأهل عرفة) أي الواقيين بها أي يظهر لهم فضلهم (يقول انظروا الى عبادي) أي تأملوا هياتهم
(الوقوف) أي حلوا بيتي اعظامي وتقر بالمبايعتهم مني (شعنا) بضم الشين المججمة وسكون
العين المهملة آخره مثله أي متغيري الابدان والشعور والملابس (غبرا) أي غير منظفين قد
علاهم غبار الارض قال المناوي وذابقتني الغفران وعموم التكفير (حم ط ب عن ابن عمرو)
ابن العاص ورجاله احدثوا ثقبون (ان الله تعالى يباهي بالشباب العابد الملائكة يقول انظروا
الى عبادي ترك شهوته من اجلي) أي قهر نفسه بكفها عن شهواتها ابتغاء لرضاي (ابن السني
فر عن طه) ابن عبد الله باسناد ضعيف (ان الله تعالى يتلى عبده المؤمن) قال المناوي
يتمن القوي على احتمال ذلك (بالسقم) بضم فسكون أي بطول المرض (حتى يكرمه
كل ذنب) قاله في الحقيقة نعمة يجب الشكر عليها لانقمة (ط ب عن جابر بن مطعم) عن أبي
هريرة (باسناد حسن) (ان الله تعالى يتلى العبد) أي يختبره (فيما اعطاه) من الرزق (فان
رضي بما قسم الله يورك له) أي يبارك الله له (فيه ووسعه) عليه (وان لم يرض) أي به (لم يبارك
له) فيه (ولم يزد على ما كتب له) لان من لم يرض بالمقسم كأنه مضط على ربه فيستحق
حرمان البركة (حم و ابن قانع هب عن رجل من بني ساهم) ورجاله رجال الصحيح
(ان الله تعالى يبسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار ويبسط يده بالنهار ليتوب مسيء الليل
حتى تطلع الشمس من مغربها) قال النووي معناه يقبل التوبة من المسيئين نهارا وأوليا لاحت
تطلع الشمس من مغربها ولا يختص قبولها بوقت وبسط اليد استعارة في قبول التوبة اه
وقال المناوي يعني يبسط يدا الفضل والانعام لا يد الجارحة فانها من لوازم الاجسام فاذا طاعت
الشمس من مغربها غلق باب التوبة (حم م عن أبي موسى) ان الله تعالى يبعث لهذه الامة

فان هذا هو المعنى بجحدت نفس عبد الدرهم والد ينار (قوله يبسط يده) أي فضله
واحسانه قال النووي معناه يقبل التوبة من المسيئين ليل والنهار حتى تطلع الشمس من مغربها ولا يختص قبولها بوقت وبسط
اليد استعارة في قبول التوبة قال الماوردي المراد به قبول التوبة وانما ورد لفظ اليد لان العرب اذا رضی أحد هم الشيء بسط
يده لقبوله واذا كرهه قبضها عنه فخطبوا بأمر حتى يفرحونه وهو محال فان يد الجارحة مستحيلة في حق الله تعالى انتهى في علقمي
(قوله من مغربها) عند اصريح في أنها تطلع من مغربها حقيقة وبعضهم أنكر ذلك قال المناوي واختلف فيه فقبل بكفره والراجح
عدم الكفر لانه ليس معلوما من الدين بالضرورة اذ لا يعلم كل أحد (قوله يبعث) البعث الارسل وليس المرادة ما قبل المراد انه
يقبض شخصيا بأن يجعل له ملائكة يذوب بها الباطل وينصر الحق ولا يشترط في المجدد أن يكون من أهل البيت عند الجهور ورواخر

المجددين المهدي وسيدنا عيسى عليه السلام (قوله على رأس) أي أول كل مائة سنة من الهجرة خلافاً لما قال من الولادة والسنة والعام مترادفات وقرئ بعضهم بينهم ما بان العام من أول المحرم إلى مثله فقط والسنة من يوم كذا إلى مثله سواء المحرم وغيره وعبارة العاقل أي أولها من الهجرة النبوية ولذا قال شيخنا المراد من رأس كل مائة سنة ما يؤرخ بها في مدة المائة وأن يكون المبعوث على رأس المائة رجلاً مشهوراً به وناشراً إليه وإن تنقضى المائة وهو مشهور حتى يشار إليه واعلم أن المجدد انما هو بغلبة الظن من عاصره من العلماء بقراءة آرائه وأحواله والآلة فاعلم به ولا يكون ٤١٨ المجدد إلا عالماً بالعلوم الدينية

الظاهرة والباطنة ناصرًا للسنة قامة للبدعة وانما كان التجدد على رأس كل مائة سنة لا تخرام علماء المائة غالباً واندراس السنن وظهور البدع فيحتاج حينئذ إلى تجديد الدين انتهت بحروفها (قوله ذلك واليه بقي الخ) قال شيخنا اتفاق الحفاظ على أنه حديث صحيح ومن نص على صحته من المتأخرين أبو الفضل العراقي وابن حجر ومن المتقدمين الحاكم في المستدرک والبيهقي في المدخل انتهى بخط آج (قوله من أين) أي من جهة ومن ضبطه من أين أي البركة فقد حذف وفي رواية من الشام ولا منافاة لأن الرجب يمتد أولاً من الشام على اليمن أو من اليمن على الشام ثم تسير إلى جميع الجهات (قوله أين من الحرير) أي فلا تؤذي وكون الرجب مفردة في الشريعة وقد في الخبر هو الغالب وقد يعكس فيها من غير الغالب

أي بقيض لها (على رأس كل مائة سنة من يجدد لديننا) قال المناوي رجلاً أو أكثر أي بين السنة من البدعة ويدل أهلها قال ابن كثير وقد ادعى كل قوم في امامهم أنه المرادوا الظاهر حوله على العلماء من كل طائفة اه وقال العاقل معنى التجدد احياء ما اندرس من العلم بالكتاب والسنة والامر بمقتضاها واعلم أن المجدد انما هو بغلبة الظن بقراءة آرائه وأحواله والانتفاع بعلمه (ذلك واليه بقي في المهرقة عن أبي هريرة) ان الله تعالى يبعث رجلاً من اليمن قال العاقل جاء في آخر مسلم ريجان قبل الشام ويحجب وجهين انهما ريجان شامة وعمانية ويحتمل أن مبتدأها من أحد الأقليمين ثم تصل الآخر وتنتشر عنه (الذين من الحرير) قال العاقل في فيه إشارة إلى الرفق بهم والاحكام ثم قال لا يرفق بهم وكراماتهم قلت هذا من السياق والافلاس التسهيل دليل على التكرمة ولا التهميب دليل على الشقاء فكم شق على سعيد وسهل على شقي فمن زيد بن أسلم عن أبيه اذ اتى على المؤمن شيء من درجاته لم يبلغه من عمله شدد الله عليه الموت لينال بكمه درجته في الآخرة وإن كان لا يكافره معروف لم يجزه في الدنيا سهل الله عليه الموت ليستكمل ثواب معروفه ليسير إلى النار وعن عائشة رضي الله عنها لا تقبض أحد سهل عليه الموت بعد الذي رأيت من شدة موت رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان يدخل يده في قدح ويصحبها وجهه ويقول اللهم سهل على الموت ان للموت سكرات فقالت فاطمة واكره يا برك بك يا برك يا برك فقال لا كرب لايك بعد اليوم (فلا تدع احدا في فاهه مثقال حبة) في رواية ذرة أي وزنها (من إيمان) قال العاقل في فيه بيان للذهب الصحيح الظاهر ان الاسلام يزيد وينقص (الاقبضته) أي قبضت روحه زاد العاقل في كتاب الفتن حتى لو أن أحدكم دخل في كبد جبل لدخلت عليه حتى تقبضه فيبقى شرار الناس قال النووي وقد جاء في معنى الحديث أحاديث منها لا تقوم الساعة الا على شرار الخلق وهذه كلها وما في معناها على ظاهرها وأما الحديث الآخر لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق إلى يوم القيامة فليس مخالفاً لهذه الأحاديث لأن معنى هذا لا يزالون على الحق حتى تقبضهم الرية اللينة قرب القيامة وعند تظاهرها شرارها فاطلاق في هذا الحديث بقاءهم إلى قيام الساعة على شرارها ودونها المتناهي في القرب (ك عن أبي هريرة) ان الله تعالى يبغض السائل الملقح بفتح المشاء القهية قال العاقل في النهاية يقال الملقح في المسئلة يلقح الحمافا إذا الخ فيها ولزمها اه وقال المناوي الملقح الملقح بالزمن قال وهو من عنده غذاء ويسأل عشاء (حل

(قوله حمة) في رواية ذرة وذلك كناية عن القلة وهذا يدل على زيادة الإيمان ونقصه (قوله الاقبضته) انه غير للاحد على حذف مصنف أي قبضت روحه والمراد ان روحه تقبض عند مرورها لا انها هي التي تقبض اذا قبض سيدنا عزرائيل قال النووي وقد جاء في معنى الحديث أحاديث منها لا تقوم الساعة حتى لا يقال في الارض الله ومنها لا تقوم الساعة على أحد يقول الله الله ومنها لا تقوم الا على شرار الخلق وهذه كلها وفي معناها على ظاهرها وأما الحديث الآخر لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق إلى يوم القيامة فليس مخالفاً لهذه الأحاديث لأن معنى هذا لا يزالون على الحق حتى تقبضهم الرية اللينة قرب القيامة وعند تظاهرها شرارها ودونها المتناهي في القرب انتهى عاقل (قوله يبغض) من أبغض أي عقت على ذلك (قوله الملقح) أي الملقح

في السؤال وقبل هو الذي يسأل العشاء وعنده الغداء (قوله العتاق) بفتح العين وكسر هاء الحن (قوله البليغ) أي أن قصده ببلاغته
 الثغور وأظهار جهل الغير والافالة بلاغة محدودة قال الشاعر من الطويل
 فإلمته في موقف الحشر يسلم
 وما ينفع الاعراب أن لم يكن تقى * وما ضر ذات تقوى لسان هجهم
 (قوله يتخلل بلسانه يتخلل الباقورة) أي جماعة البقرة في نسخة الباقورة وخصمها دون بقية الدواب لأنها تخرج لسانها لتأخذ به
 المرعى ثم تأكله بخلاف بقية ٤١٢ الدواب فإنها تأكل بلسانها فشبها البليغ بجماعة البقرة بجمع شدة تحريك اللسان وفي

رواية يتجمل يتجمل بالجم فيكون
 شبه بالبقرة الجلالة أي التي
 تأكل الجلة بجمع كثرة
 تحرك اللسان لما هو قذر
 (قوله المذخين) جمع مذخ
 وهو المذخر المذخ (قوله
 الفرخين) أي فرخا يؤدى
 إلى الكبر بدليل ما بعده
 والافلا بأس بسرور بسبب
 فعمه أو دفع نقمة (قوله
 الغريب) أي الذي يسود
 شبهه وقيل الغريب هو
 الشائب والمراد بكثرة الشائب
 الذي يفعل فعل الشباب
 من الشهوات والافلا شيب
 ممدوح (قوله الغنى الظلوم)
 أي كثير الظلم فن وقع منه
 ظلم نادر لا يحصل له هذا
 الأمر الخاص أعنى المقت
 والانتقام الهلاك وإن كان
 مؤاخذا أيضا وكذا الفقير
 الظلوم ذكره لكان الغنى
 الظلوم أشد (قوله الجهول)
 أي بالفروض العينية أذن
 حق من وصل لهذا السن
 أن يعرف ما يجب عليه أو
 المراد من يفعل فعل الجهال

عن أبي هريرة) وهو حديث ضعيف (أن الله تعالى يبغض الطلاق) أي قطع النكاح
 بلاهذ شرعى (ويحب العتاق) بفتح العين قاله الجوهري قال المناوى لما فيه من فك الرقة
 (فر عن معاذ بن جبل) وفيه ضعف وانقطاع (أن الله تعالى يبغض البليغ من الرجال)
 أي المظهر المتفصح (الذي يتخلل بلسانه يتخلل الباقورة بلسانها) قال العلامة حى قال في النهاية
 أي يتشدد في الكلام بلسانه ويلفه كما تلف البقرة الكلال بلسانها الفا اه وخص البقرة لأن
 جميع البهائم تأخذ الذبابة بلسانها وهي تجمع بلسانها أمامها من بلاغته خلقه فغيره بغض (حم
 دت عن أبي عمرو) بن العاص قال الترمذي حسن غريب (أن الله تعالى يبغض
 البذخين) بوحدة وذال وخاء معجمتين من البذخ والفخر والتطاول (الفرخين) أي فرحا
 مطغيا (المرحين) قال المناوى من المرح وهو الخيل لا الهالكين الذين اتخذوا الشهادة
 والكبر والفرح بما أوتوا دينا وشعارا (فر عن معاذ بن جبل) وهو حديث ضعيف (أن
 الله تعالى يبغض الشيخ الغريب) بكسر الميم أي الذي لا يشب أو الذي يسود شبهه بالخصاب
 قال الشيخ وليس ذلك على ظاهره بل المراد ما التحبيب في الشيخ والترغب فيه أو هو مغرور
 بسواد شعره مقبى على الشيوعية من اللعب والله وقال فيه معنى الذي أي الذي يعمل عمل أسود
 اللبنة (عد عن أبي هريرة) وهو حديث ضعيف (أن الله تعالى يبغض الغنى الظلوم)
 أي الكثير الظلم غيره قال المناوى معنى أنه يعاقبه ويبغض الفقير الظلوم لكان الغنى أشد
 (والشيخ الجهول) أي بالفروض العينية أو الذي يفعل فعل الجهال وإن كان عالما (والعائل
 المختال) أي الفقير الذي له عيال محتاحون وهو محتال أي متكبر عن إعطى ما يقوم بهم (طس
 عن علي) واسناده ضعيف (أن الله تعالى يبغض الفاحش) قال المناوى الذي يتكلم بما
 يكره سمعه أو من يرسل لسانه بما لا ينبغي (المتفحش) أي المبالغ في قول الفحش أو في فعل
 الفاحشة لأنه تعالى طيب جميل يبغض من ليس كذلك قاله المناوى ويحتمل أن المراد المتقصص
 لذلك ليخرج ما لو صدر ذلك من غير قصد (حم عن أسامة بن زيد) بأسانيد أحدها رجالة
 ثقات (أن الله يبغض المعبس في وجوه أخوانه) قال العلامة حى بالعين المهملة والموحدة
 الثقيلة المكسورة وبالسین المهملة قال في النهاية العباس الكبرية الملقى اه وقال المناوى
 الذي يلقاهم بكرهه عما بساوف أفهامه ارشاد إلى الطلاقة والبشاشة (فر عن علي) وهو
 حديث ضعيف (أن الله تعالى يبغض الوسخ) أي الذي لا يتهجد بديه وثبائه بالنظف
 (والشعث) أي الذي لا يتهجد شعره قال المناوى لأنه تعالى فظيف يحب النظافة ويحب من

وان كان عالما (قوله والمائل المختال) الفقير الذي له عيال ولا اكتسب ما يقوم بهم لأجل تحيله وتكبره
 ولم يقل المائل بهبغة المبالغة كالذي سبق إشارة إلى أن أصل التخليل والتكبر عقت عليه وأن لم يكثر ولذا ورد التكبراء ردائي
 والعظمة أزارى الخ (قوله يبغض الفاحش) أي يفتقم منه أو يريد الانتقام لاستهالة المعنى الحقيقي أعنى فوران دم القلب الخ وبه
 بطريق المفهوم أنه تعالى يحب الطيب (قوله يبغض المعبس الخ) أي ويحب البشر من الإنسان في وجهه أخوانه كذا يعلم بطريق
 المفهوم أي لأنه يورث القهقري بين الناس (قوله الوسخ والشعث) هما مترادفان أي أن لم يكن ذلك لتأديب نفسه بأن أهمل نظافة

بدنه وثبائه لا يفرض فهو مذموم بخلاف ما اذا قصد تأديب نفسه فهو محمود كما ورد ان الله يحب العبد المتبذل (قوله عالم بالدنيا) أى
 مأهر بأهله واجهل باحوال الآخرة (قوله الجبيل في حياته) هذا هو محل البغض دون قوله السخطى عند موته اذ هو مشاب
 عليه لكنه ثواب قليل (قوله لا زبرله) أى لا عقل له عنده من القواش فليس المراد المجنون بل شبه من صرف زمنه في المعاصي عن
 لا عقل له أصلاً (قوله ببغض ابن السبعين) كناية عن تقاعد عن قضاء الواجبات لاهله فهو المبعوض وان كان ابن عشرين أو
 ثلاثين فشبهه بابن السبعين بجماع القواعد وعدم الدفع (قوله ومنظاره) أى في صفة منظره كأن يكحل للزينة والافتخار (قوله
 على كتيب كافر) أى حال كونه على كور أبيض فهو رجال من أهل وقوله أهل الجنة شامل للذكور والنساء وعليه
 الجورجى وذ كرا السبيوطى أنه خاص بالذكور بدليل ما ورد أنهم حين يرجعون من المشاهدة يبرون نساءهم على أحسن ما كانوا
 قبل ذلك ورد عليه الجورجى باحاديث صحيحة دالة على العموم وألف الحافظ ٤١٣ رسالة في الرد على الجورجى وحصل

بينهما قطعة بسبب ذلك
 أن يكون كل يقن أنه على الحق
 لكن بحث فوجد الحق مع
 الجورجى لا يكون استناداً إلى
 أحاديث صحيحة بخلاف
 الأحاديث التي ذكرها
 الحافظ في تلك الرسالة فهي
 ضعيفة وكتيب كافر
 بالإضافة عند الجمهور ويصح
 كتيب كافر بدمها وهذا
 الحديث موضوع كما قاله
 الشارح في الصغير ووافقه
 العزنى قال المناوى قال
 الغزالي واذا رتفع الحساب
 بعد الموت انقلبت المرفة
 بهنما مشاهدة وتكون لكل
 واحد على قدر معرفته فلذلك
 تزيد لذة الأولياء في النظر
 إليه على لذة غيرهم اذ يتجلى
 لاني بكر خاصة وللناس عامة
 اه (قوله أن يتقنه) لأنه
 اذ لم يتقنه كان غشاورياً
 ساء الله منه حسن صنعه

تخاف بها ويكره ضد ذلك (هب عن عائشة) وهو حديث ضعيف (ان الله تعالى ببغض
 كل عالم بالدنيا) قال المناوى أى بما يبغضه عن الله من الأيمان في تحصيلها (جاهل بالآخرة)
 أى بما يقربه إليه أو يدينه من العلم شرف لازم لا يزول ومن قدر على الشرف الباقي
 ورضى بالخسيس الفاني فهو مبعوض أشقاه وادباره (الحسا كفى تاريخه عن ابي هريرة)
 واسناده حسن (ان الله تعالى ببغض الجبيل في حياته) قال المناوى أى مانع الزكاة أو اعم
 (السخطى عند موته) لأنه مضطرب في الجود حاله فلا يختار (خط في كتاب الجلاء عن على
 (ان الله تعالى ببغض المؤمن الذي لا زبرله) بفتح الزاى وسكون الموحدة آخره واء أى لا عقل
 له بزره أى ينه ما عن الاقدام على ما لا ينبغي أو لا تملكه عن السموات (ت علق عن ابي
 هريرة) واسناده ضعيف (ان الله تعالى ببغض ابن السبعين في اهله) أى ببغض من هو
 متكاسل متوان في قضاء مصالح أهله كأنه بلغ من العمر سبعين سنة (ابن عشرين في مشيته)
 بكسر الميم أى همة المشي (ومنظره) بفتح الميم أى من هو في مشيته وهيمته كالشاب المتهب
 بنفسه (طس عن انس) وهو حديث ضعيف (ان الله تعالى يتجلى) هو بالجيم (لاهل
 الجنة في مقدار كل يوم جمعة) أى من أيام الدنيا (على كتيب كافر أبيض) بالإضافة كتيب
 حال من أهل الجنة فيرونه عياناً وذلك هو عبد أهل الجنة (خط عن انس) قال المناوى وهو
 حديث موضوع (ان الله تعالى يحب اذا عمل أحدكم عملاً يتقنه) أى يحكمه كما جاء
 مخرجاً به في رواية وذلك لأن الامداد الالهى ينزل على العامل بحسب عمله فكل من كان عمله
 اكل وأتقن فالحسنات تضاعف له أكثر (هب عن عائشة) واسناده ضعيف (ان الله
 تعالى يحب من العامل) أى من كل عامل (اذا عمل أن يحسن) أى عمله بأن لا يبقى فيه
 مقالا لقائل (هب عن كليب) الجرجى واسناده ضعيف (ان الله تعالى يحب اغائة
 اللهفان) أى المكروب يعنى اعانته ونصرته قال في المصباح اغائة اذا اعانته ونصرته فهو مغنيث
 (ابن عساكر عن ابي هريرة) ان الله تعالى يحب الرفق) أى ابن الجانب بالقول والفعل

ولذا دبر شخص دراهم اشخص لاجل شئ فعمله له من غير اتقان فبات مشتهلاً لا يكره ذلك فلما أصبح صنع له غيره وأتقنه ودفعه
 له ورد الاول منه فشق كرهه على ذلك فقال لم تشكرنى لم أصنع ذلك لاجلك بل اخلاصاً لله تعالى خوفاً من أن يسأبنى حسن صنعتى
 (قوله أن يحسن عمله) أى يتقنه فهو يعنى ما قبله وكليب تابعى فهو مرسل خلافاً لما قال انه صحابى (قوله اغائة اللهفان) أى
 المكروب ومنه اغائة شخص في تحميل دابته (قوله يحب الرفق الخ) سببه ان السيدة عائشة كانت جالسة مع رسول الله صلى
 الله عليه وسلم فقدم عليهم رط من الهمود فقالوا السام عليكم ففهمت أن مرادهم الموت فقات وعليك السام واللغة فقاسا لها صلى
 الله عليه وسلم ما هذا يا عائشة فقلت انهم قالوا كذا فقاتلها كان يكفي أن تقولى وعليك فلم زدت واللغة ان الله تعالى يحب الرفق
 وعن بعض العارفين أن المراد مع اسناده ثلاث حالات في ثلاث سنوات الاولى توافى والثانية تعريف والثالثة تعنيف

(قوله الطلق) وفي رواية الطلق أي البشر الوجه (قوله يجب الشائب الخ) لأن الجزاء من جنس العمل فإذا أحب الله وأما ما
أحبته الله وأبش المراد أن الله تعالى لا يحب الشائب لأن الشائب لا يحب الله تعالى (قوله يبقى الخ)

أي يصرف قوة شيبه في طاعته تعالى وهذا من لوازم التوبة فهو يرجع لما قبله (قوله تلاوة القرآن) ولواية (قوله الزحف) أي التقاء الصفوف لأن الصمت أهيب لهم (قوله وعند الجنازة) أي من تغسيل الميت والصلوة عليه والمشي أمامه إلى أن يؤتى به إلى القبر فقرأة القصائد والقرآن أمام الجنازة زيادة محبة لله للجنة فالأفضل السكوت (قوله الغنى) أي غنى النفس أرغى المال لأن نفسه عالم لوصفه قبل بالتي فهو أفضل من التقير الصابر (قوله الخفي) أي مع قصده باختفائه وبهذه عن الناس دفع شره عن الناس لادفع شر الناس عنه إذا موفق لا يرى الشر إلا نفسه وفي رواية الخفي بالخفاء المهمة أي الذي عنه رفق بالناس فهو أسبغ بماله وغيره (قوله عن سعد الخ) وقد اعتزل الناس فبجاءه ولده وقال له إن الناس يتنافسون في المال وأنت في العزلة أي فيبقى لك الخرج لأجل الشهرة فصره مدد على صدره وقال له أسكت فقد سمعت رسول الله صلى الله

الآخر في الاسم والدفع بالاحف (في الأمرك) أي في أمر الدين والدنيا جميع الأحوال والأفعال قال المناوي قال الخزانة فلا يأمر بالعرف ولا ينهي عن المنكر إلا رفق فيما يامر به رفق فيما ينهي عنه حليم فيما يأم به حليم فيما ينهي عنه فقه فيما يامر به فقه فيما ينهي عنه وعظ المأمون واعظ بعف فقال له يا هذا رفق فقد بعث من هو خير منك إلى من هو شر مني قال تعالى فذولاه قولاً لا أنا أخذته أنه يتبين على العالم الرفق بالطالب وإن لا يؤخه ولا يهينه اه قال العلامة في كفاية البخاري عن عائشة قالت دخل رخط من اليهود على النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا السلام عليكم قالت عائشة ففهمها فقامت وعابكم السلام والمأمنة قالت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مه لا يا عائشة إن الله يحب الرفق في الأمركه فقلت يا رسول الله أومل جميع ما قالوا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت وعابكم (خ عن عائشة) أن الله تعالى يحب السهل الطلق أي المتأمل الرجاء السلام لأنه تعالى يحب من يخاف بشئ من أهمله وصفاته ومنها السهولة والطلاقة لأنهما من الحلم والرحمة ولقد صدق القائل وما أكتب المحامد طابوها * بمنزل البشر والوجه الطلق

(الشيرازي هب عن أبي هريرة) وإسناده ضعيف (أي الله تعالى يحب الشائب النائب) أي آدم على ما ذكره من الذنوب لأن الشبهة حال غلبة الشهوة وضعف العقل وأسباب المعصية فيها قوية فإذا تاب مع قوة الدواعي استوجب محبة الله (أبو الشيخ عن انس) وإسناده ضعيف (أن الله تعالى يحب الشائب الذي ينفى شيبه) أي يصرفه (في طاعة الله) الأزمته على فعل المأمورات وتجنب المنهيات قال المناوي لأنه لما تفرغ من نفسه عن لذاتها في محبة الله ووزى بحبته له والجزاء من جنس العمل (سئل عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف (أن الله تعالى يحب الصمت) أي السكوت (عند ثلاث عند تلاوة القرآن) أي لتدبر معانيه (وعند الزحف) أي التقاء الصفوف للجهاد (وعند الجنازة) قال المناوي أي في المني معها والصلاة عليها (طلب عن زيد بن رقيم) أن الله تعالى يحب العبد التقي بمئة فوقه أي من ترك المعاصي امتثالاً للأمر واجتناباً للنهي (الغنى) قال العلامة قال النووي المراد بالغنى غنى النفس وهذا هو الغنى المحبوب لقوله عليه السلام وإن الغنى غنى النفس وأشار القاضي إلى أن المراد به الغنى بالمال (الخفي) قال العلامة في بيان المحبة هذا هو الموجود في النسخ والمرووف في الروايات وذكر القاضي أن بعض رواة مسلم رواه بالمهمل فمعناه بالمحبة الخامل المنقطع إلى العبادة والاشتغال بأمور نفسه ومعناه بالمهمل الوصول للرحم الطيف بهم وبغيرهم من الضعفاء والكهيج بالمحبة وفي هذا الحديث محبة المذهب من يقول الاعتزال أفضل من الاختلاط ومن قال بتفضيل الاختلاط قد تناول هذا على الاعتزال وقت الفتنة ونحوها اه وقال الخفي في تفسير قوله تعالى أنه كان في حفاياي بارادة الديقناوي بالخفي البر والاطاف (حم م عن سعيد بن أبي وقاص) أن الله تعالى يحب العبد المؤمن المقتن بشدة المنة الفوق المقتوحة أي المتحن بالذنوب (التواب) أي الكثير التوبة قال في النهاية أي يقصه الله بالذنوب ثم يتوب ثم يعود ثم يتوب قال المناوي وهذا

عنه وسلم يقول أن الله الحديث (قوله المقتن) أي الذي افتتن بالمعاصي ويتوب فوراً وقال يحيى الدين بن العربي معناه أنه الذي ابتلى بأذية الناس وهو يقابلهم بالاحسان فيقابل سيئاتهم بالحسان وكل صحيح وذلك

(قوله يحب العطاس) أي سببه وهو إخلاء الجوف من كثرة الماء كولات يحصل للبدن خفة فيحصل العطاس أما العطاس الذي علم سببه من نحو زكام وتماطى الفشوق فليس محمودا ولذا إذا عطس ثلاث مرات متواليه طلب أن يقال له شفاك الله لأنه ناشئ عن مرض الزكام وذهب بعضهم إلى أن العطاس محمود مطاوع أي من حيث أنه ينشأ عنه خفة للبدن وعبارة التي يرمى بها العطاس يعني الذي لا ينشأ عن زكام فإنه المأمور فيه بالتهنيد والتشهير ويحتمل التعميم في نوعي العطاس والتفصيل في التثنية انتهت بحروفها وقوله ويكره التثاؤب قال العلامة عثانة ثم مثله وقال الكرماني التثاؤب ٤١٥ بالله مزعل الأصح وقيل بالواو قال شيخنا قال الخطابي معنى

المحبة والكرهه فيه ما منصرف إلى سببه ما وذلك أن العطاس يكون عن خفة البدن وانفتاح المسام وعدم الغاية في الشبع وهو بخلاف التثاؤب فإنه يكون عند غلبة امتلاء البدن وثقله مما يكون ناشئا عن كثرة الأكل والتخليط فيه والاول يستدعي النشاط للعبادة والثاني عكسه قال مسلمان أيضا فهو متعة في عليه (ان الله تعالى يحب العطاس) يعني الذي لا ينشأ عن زكام فإنه المأمور فيه بالتهنيد والتشهير ويحتمل التعميم في نوعي العطاس والتفصيل في التثنية انتهت بحروفها وقوله ويكره التثاؤب قال العلامة عثانة ثم مثله وقال الكرماني التثاؤب ٤١٥ بالله مزعل الأصح وقيل بالواو قال شيخنا قال الخطابي معنى المحبة والكرهه فيه ما منصرف إلى سببه ما وذلك أن العطاس يكون عن خفة البدن وانفتاح المسام وعدم الغاية في الشبع وهو بخلاف التثاؤب فإنه يكون عند غلبة امتلاء البدن وثقله مما يكون ناشئا عن كثرة الأكل والتخليط فيه والاول يستدعي النشاط للعبادة والثاني عكسه قال مسلمان أيضا فهو متعة في عليه (ان الله تعالى يحب العطاس) يعني الذي لا ينشأ عن زكام فإنه المأمور فيه بالتهنيد والتشهير ويحتمل التعميم في نوعي العطاس والتفصيل في التثنية انتهت بحروفها وقوله ويكره التثاؤب قال العلامة عثانة ثم مثله وقال الكرماني التثاؤب ٤١٥ بالله مزعل الأصح وقيل بالواو قال شيخنا قال الخطابي معنى

وذلك لأنه محل تنفيذ ارادته وإظهار عظمته وسعة رحمته (حم عن علي) وأسناده ضعيف (ان الله تعالى يحب العطاس) يعني الذي لا ينشأ عن زكام فإنه المأمور فيه بالتهنيد والتشهير ويحتمل التعميم في نوعي العطاس والتفصيل في التثنية انتهت بحروفها وقوله ويكره التثاؤب قال العلامة عثانة ثم مثله وقال الكرماني التثاؤب ٤١٥ بالله مزعل الأصح وقيل بالواو قال شيخنا قال الخطابي معنى المحبة والكرهه فيه ما منصرف إلى سببه ما وذلك أن العطاس يكون عن خفة البدن وانفتاح المسام وعدم الغاية في الشبع وهو بخلاف التثاؤب فإنه يكون عند غلبة امتلاء البدن وثقله مما يكون ناشئا عن كثرة الأكل والتخليط فيه والاول يستدعي النشاط للعبادة والثاني عكسه قال مسلمان أيضا فهو متعة في عليه (ان الله تعالى يحب العطاس) يعني الذي لا ينشأ عن زكام فإنه المأمور فيه بالتهنيد والتشهير ويحتمل التعميم في نوعي العطاس والتفصيل في التثنية انتهت بحروفها وقوله ويكره التثاؤب قال العلامة عثانة ثم مثله وقال الكرماني التثاؤب ٤١٥ بالله مزعل الأصح وقيل بالواو قال شيخنا قال الخطابي معنى

أن أهل الشام سيأتون إلى مقابلتك وأنت على هذه الحالة فقال أنا عزنا الله بالدين لا بالمالبس * ووقع أن سيدنا تاليا اشتري ثوبا بثلاثة دراهم وابسه وهو خفيفة لكن محل لبس ذلك أن لم يزر بالإنسان ومحل ذم المالبس الفاخرة إذا لم يكن الشخص مطهرا لا يتأثر به ولذا لبس صلى الله عليه وسلم حلة بثلاثة وثلاثين ناقة والمتبذل بكسر الهمزة الدال المعجمة مبنيا للفاعل كما قال المناوي في كبره قال في النهاية التمدل ترك الزينة والتهير بالهيئة الحسنة الجيلة على وجه التواضع انتهى (قوله على الأخاء) بكسر الهمزة (قوله الود) بضم الواو وكسر هاء و هو بمعنى ما قبله (قوله المحبين في الدعاء) فلا ينبغي ترك الطلب منه تعالى وما وقع لبعض أهل التصوف من ذلك فهم طائفة مخصوصة مقامهم ذلك ومنه ما وقع للخيال إبراهيم فلا ينبغي أن يستمر به رتبة ذلك أن يقتدي بهم

(قوله الجار السوء الخ) ليس المراد بالجار هنا ما قاله في الاصل بل المراد به القريب عرفادون من بعد بحيث لا يصل اليه اذاه وان كان يبتدجارا شرعا لكونه دون ٤١٦ اربعين (قوله ويحتمل) أي يقول حسبنا الله ونعم الوكيل او المراد يمتنع

ثواب صبره عند الله تعالى
وبين هذا المعنى الثاني
رواية ويحتمل أي الصبر
(قوله يجب أن تؤتي رخصه)
أي يشيب من دفعها وقد
يكون اتيان الرخصة
أفضل كسبح الخلف أفضل
من المغسل في الصور المألوفة
في الفروع وقد يكون اتيان
الرخصة واجبا كالكل
المبني للضرورة وحراما كالقيم
بتراب منسوب وخلاف
الاولى كأن يتم مع وجود
الماء الذي يساع باكثر من
ثمان مثله وهو قادر على تلك
الزيادة فان الافضل شراء
الماء ومكروهة كالفهم دون
ثلاثة أيام فتمتعهم الاحكام
(قوله أن يرى أثر نعمته)
بالبناء للفقول فالرؤية تعود
للناس وللأفعال فهي ترجع
له تعالى والمعنى أن يتبين
بما يقربه منه تعالى كأن
يتصدق بالمال الذي آناه
الله تعالى ويعلم الناس العلم
الذي آناه الله الخ (قوله أن
تقبل) أي تؤتي وتقبل (قوله
تعبا) أي شديد التعب في
طلب الحلال لنفسه وعياله
(قوله عن ذنب السرى)
أي الرئيس لما ورد أقبوا
ذوي الهيات عشراتهم أي
الوجهاء من الناس ومحل

أنه يغضب إن تركت سؤاله وهو حديث ضعيف (أن الله تعالى يحب الرجل) أي
(الحكيم عند هب عن عائشة) وهو حديث ضعيف (أن الله تعالى يحب الرجل) أي
الانسان (له الجار السوء يؤذيه) أي يقول أو فعل (فيصبر على اذاه) احتشا الا لأمه تعالى بالصبر
على مثله (ويحتمل) قال المناوي أي يقول كلما آذاه حسبي الله ونعم الوكيل اه ويحتمل أن
المراد أن يقصد به على اذاه الاحتساب أي طلب الثواب (حتى يكفيه الله بحياة أو موت)
أي إلى أن يكفيه الله شربه بأن ينقل أحدهما عن صاحبه في حال الحياة أو يموت أحدهما (خط)
وابن عباس كرم عن أبي ذر) وأسناده ضعيف (أن الله تعالى يحب أن يعمل بفرائضه) أي
واجباته قال المناوي وفي حديث آخر ما تقرب إلى المتقربون بمثل أداء ما افترضته عليهم وفي
رواية برخصه (عند عن عائشة) ويؤخذ من كلام المناوي أنه حديث حسن لغيره (أن
تعالى يحب أن تؤتي رخصه كما يحب أن تؤتي عزاءه) البناء تؤتي للجهول في الموضوعين قال
المناوي فان أمر الله تعالى في الرخص والعزائم واحد فليس الرضوخ أولى من التيسر في محله
(حم هق عن ابن عمر) بن الخطاب (طلب عن ابن مسعود وعن ابن عباس) والاصح وقفه
(أن الله تعالى يحب أن يرى أثر نعمته) أي أنعامه (على عبده) قال المناوي بالبناء للجهول
يعني مزيد الشكر لله بالعمل الصالح والطف والرحمة والاتفاق من فضل ما عنده في التبر
(ت ك عن ابن عمر) بن العاص قال الترمذي حديث حسن (أن الله تعالى يحب أن
تقبل) قال المناوي في رواية تقبل (رخصه كما يحب العبد غفرته) أي سقره عليه بعد عقابه
فتبقي استعمال الرخص في محاسنها ما لم يقتدي به (ط عن أبي الدرداء واثلة وإلى
امامة وانس) ويؤخذ من كلام المناوي أنه حديث حسن لغيره (أن الله تعالى يحب أن يرى
عبده تعباً في طلب الحلال) قال العاقمي قال في المصباح تعب يتعب تعبانه وتعب اذا عي اه
وقال المناوي أي عيافى طلب الكسب الحلال بمعنى أنه يرضى عنه ويشبه أن يقصد به له التقوى
على طاعة الله والتقرب إليه قال العارف العالم السهروردي أجروا أي الصوفية على مدح
الكسب والتجارة والسماحة بقصد التماون على البر والتقوى من غير أن يراهم بالاسجلاب
الرزق ولا تل المسئلة لفق ولا سوى (فر عن علي) وأسناده ضعيف (أن الله تعالى
يجب أن يفي عن ذنب السرى) أي الرئيس وقيل هو الشريف وقيل هو الذي لا يعرف بالشر
وقيل هو الهنفي ذو المروءة قال العلقمي والجمع سراً وهو جمع عزيز لا يكاد يوجد له نظير لانه
لا يجمع وقيل على فعله اه وقال المناوي وفي افهامه أن الفاسق المنيب في فجوره لا يقنع أن
يعفي عنه ولهذا قال بعض الاخيار ومن الناس من لا يرجع عن الاذى الا اذا مس باضرار
(ابن أبي الدنيا في ذم الغضب وابن لال عن عائشة) وهو حديث ضعيف (أن الله تعالى يحب
من عباده الغيور) أي كثير الغيرة والمراد الغيرة المحبوبة وهي ما كان لريبة (طس عن علي)
وهو حديث ضعيف (أن الله تعالى يحب مع البيع مع الشراء مع القضاء) أي العمل
في معاماته من بيع وشراء وقضاء ما عليه ومن الحقوق التي يبره اشرف نفسه بما ظهر من قطع
علاقة قلبه بالمال (ت ك عن أبي هريرة) قال الحاكيم صحيح واقروه (أن الله تعالى يحب

طلب العفو والستران لم يبلغ ذنبه الفاضل (قوله الغيور) أي من يحصل له غيرة على أهله وغيرهم اذا وجد ربة من
كان وجد شخصاً أجنبياً خارجاً من عند زوجته (قوله القضاء) أي قضاء الدين

(قوله من يحب التمر) أي لتأمله بوصف كان في رسول الله صلى الله عليه وسلم لأنه كان كثيرا ما يأكل التمر ثم إن أخبره طبيب
 هذا بأن كل التمر يضره الحرارة خوفا فلا بأس بتركه (قوله أبا العيال) أي صاحب العيال الذي يقوم بهم سواء كان أباً وأخاً
 أو غيره أي يحب الشخص صاحب العيال الذي يقوم بمصالحهم لما ورد الخلق ٤١٧ عيال الله وأحبهم إليه أنفعهم

أعماله (قوله حزين) ولهذا
 ورد أن بعض الصالحين روي
 في النوم ف قيل له ما أفضل
 عمل يقرب إليه تعالى فقال
 الأخذ في أسباب حزن
 القلب وقضاياه وإن كساره
 لأن ذلك يبعد عن المعاصي
 (قوله وأشرافها) تفسير
 لمعالي الأمور كالصلاة
 والصوم وقوام العلم ونحو ذلك
 وسفاسفها كالتهب والكبر
 (قوله أبناء الثمانين) أي
 من بلغ هذا السن وهو في
 حسن الطاعة كان في ساحة
 الرضا بخلاف ما لو كان في
 المعاصي فهو في محل العقاب
 الآن عفا الله عنه وكذا يقال
 فيما بعده (قوله أن يحمد)
 أي يشي عليه بصفاته الجميلة
 وفي رواية أن يمدح (قوله
 عن الأسود بن سريج) قال
 المناوي ابن حبيب بن عبادة
 السعدي أول من قص بمجامع
 البصرة وكان شاعرا بليغا مات
 في أيام الجمل وقبل سنة اثنتين
 وأربعين (قوله يحب الفضل)
 بالاضداد المجهمة أي الزيادة
 في كل خير حتى في الصلاة
 لما ورد الصلاة خير موضوع
 الخ وفي رواية الفصل بالاضداد
 المهمة أي الاقتصار في عمل

من يحب التمر) بمئة فوقية أي كلمة قال المناوي ولهذا كان أكثر طعام المصطفى صلى الله عليه
 وسلم الماء والتمر اه والمراد من عباده المؤمنين (طب عن ابن عمرو) بن العاص وهو حديث
 ضعيف (أن الله تعالى يحب عبده المؤمن الفقير المتعفف) أي المتكف عن الحرام والسؤال
 من الناس وقال المناوي أي المبالغ في العفة مع وجود الحاجة لطموح بصيرته عن الخلق إلى
 الخلق (أبا العيال) قال المناوي فيه أشعار بأنه يندب للفقير اظهار التعفف وعدم الشكوى
 (تنبيه) الفقير فقران فقر مثنوية وفقر عقوبة وعلامة الأول أن يحسن خلقه ويطيع ربه ولا
 يشكو ويشكر الله على فقره والثاني أن يسوء خلقه ويهمل ويشتكي ويخطئ والذي يحبه
 الله الأول دون الثاني (هـ عن عمران) بن حصين ويؤخذ من كلام المناوي أنه حديث
 حسن أخرجه (أن الله تعالى يحب كل قلب حزين) بأن يفعل معه من الأكرام فعل الحب مع
 حبيبه والله ينظر إلى قلوب العباد فيحب كل قلب تخلى بأخلاق حميدة كالخوف والرجاء
 والحزن والرفة والصفاء (طب ك عن أبي الدرداء) واسناده حسن (أن الله تعالى يحب
 معالي الأمور وأشرافها) قال المناوي وهي الأخلاق الشرعية وانحصال الدينية (وبكره)
 في رواية يخفى (سفسافها) أي حقير ما ورد فيها فن اتصف بالأخلاق الزكية أحبه ومن تخلى
 بالأوصاف الرديئة كرهه والانسان يضارع الملك بقوة الفكر والقيم يزو يضارع البهيمة
 بالشهوة والدناءة فمن صرف همه إلى اكتساب معالي الأخلاق أحبه الله خلقه أن يتحقق
 باللائمة لطهارة أخلاقه ومن صرفها إلى السفساف وذائل الأخلاق اتفق بالباطم فيصير ما
 ضاربا ككذب أو شرها كختمير أو حقودا كجمل أو متكبيرا كتمر أو رقاغا كشباب أو جامعا
 لذلك كشيطان (طب عن الحسن بن علي) ورجاله ثقات (أن الله تعالى يحب أبناء
 الثمانين) أي من بلغ من العمر ثمانين سنة في الإسلام من رجل أو امرأة ويحتمل شموله من
 أسلم في اثنتي عشرة سنة كقروان ينتهوا بفقرهم ما قد ساف (ابن عساكر عن ابن عمر) بن
 الخطاب (أن الله تعالى يحب أبناء السبعين ويسقي من أبناء الثمانين) قال المناوي
 أي يعاملهم معاملة المستحي منهم بأن لا يعذبهم فليس المراد حقيقة الحياء الذي هو انقباض
 النفس عن الزائل (حل عن علي) واسناده حسن (أن الله تعالى يحب أن يحمد) أي
 يحب من عبده أن يشي عليه بصفاته الجميلة والكمال ونعوت الجلال أي يشي به ويعامله معاملة
 المحب مع حبيبه (طب عن الأسود بن سريج) بفتح السين المهمة (أن الله تعالى يحب
 الفضل) قال المناوي بضاد مجمة أي الزيادة اه وفي نسخة القصد أي الاقتصار (في كل
 شئ) من الخير فلا يطيله تطولا مؤديا إلى السآمة (حتى في الصلاة) غاية في الشرف اذهي
 أشرف الأعمال بعد الإيمان (ابن عساكر عن ابن عمرو) بن العاص (أن الله تعالى يحب
 أن تؤتي رخصه) قال المناوي لما فيه من دفع التكبر والرفع عن استباحة ما أباحه الشرع
 والرخص عند الشافعية أقسام ما يجب فعلها كاكل الميتة للضطر والظطران خاف الملاك ببطش

٥٣ يزى ل الخبير بأن يفتصر على قدر ما يدوم عليه ولا يكثر حتى يعمل ويترك حتى في الصلاة
 أو المراد الفصل بالسكنات المطلوبة في الصلاة والطمأنينة في الأركان الأربع فيسكت بين البسطة وبين الفاتحة الخ وما ورد من
 من وصل البسطة بالسورة لبشير إلى أنها آية منها يجوز على غير الفاتحة في الصلاة

(قوله في القبل) جمع قبله يعني التقبيل (قوله النظيف) أي الظاهر كإزالة الوسخ وقص الاظافر والشارب الخ والمباطن وهو المخلوص من نحو الحسد والكبر وحمل طاب تحمل الظاهر إذا كان بقصد حسن كأن كان عالما بقصدى به وقدم عليه وفقد قد كان صلى الله عليه وسلم إذا علم بدوم وفود عليه تزين ونظف في المراة لأجل أن يكون مهابا في أعينهم فيمثل أمره فان كان التحمل بقصد الحب فهو محرم وان كان ٤١٨ لا بقصد شيء فهو مباح فالأقسام ثلاثة (قوله الخصب) ككتف أو الخصب

أوجوع وما يندب كالقصر في السفر وما يساح كالسلم وما الأولى تركه كالجمع والنيعم لقادر وجد الماعيا كثر من ثمن مثله وما يكره فعله كالنصر في أهل من ثلاث ليل فالحديث منزل على الأولين اه أي في ثياب فاعلمها (كما يكره أن تؤتى موصيته) أي يعاقب فاعلمها ما لم يصدر منه ما يكره أو يحصل العفو (حم حب هب عن ابن عمر) بن الخطاب ورجال أحد رجال الصحيح (ان الله تعالى يحب أن تعد لوايبن أولادكم حتى في القبل) بضم فتح جمع قلة أي حتى في تقبيل أحدكم لولده فعدم العدل بين الأولاد مكره وقيل حرام (ابن الخبار عن النعمان بن بشير) الانصاري (ان الله تعالى يحب الناسك) أي المتعبد (النفيف) أي النقي البدن والثوب فانه تعالى نظيف يحب النظافة (خط عن جابر) بن عبد الله (ان الله تعالى يحب أن يقرأ القرآن) ببناء يقرأ للمفعول (كما نزل) قال المناوي بالبناء للمفعول أرا الفاعل أي من غير زيادة ولا نقص (السجزي) كتاب (الابانة) عن أصول الديانة (عن زيد بن ثابت) ان الله تعالى يحب أهل البيت الخصب قال المناوي خصب ككتف أي الكثرة الظاهر الذي وسع على صاحبه فلم يقتصر على عماله (ابن أبي الدنيا) أبو بكر (في) كتاب (قرى الضيف عن) عبد الملك بن عبد العزيز (بن جريج) بضم الجيم وفتح الراء (معناه) ان الله تعالى يحب أن يرى أثر نعمته على عبده ببناء يرى للفاعل أو المفعول (في ما كرهه ومشر به) أي بالتوسعة عليه وعلى من عليه مؤنته (ابن أبي الدنيا) أي في قرى الضيف (عن علي بن زيد بن جدعان) التميمي (مرسلا) ان الله تعالى يحشر المؤمن يوم القيامة أطول الناس أعناقا يوم ظرف ليحشر وقصب أطول على الحال واعناقا على التميز أي أكثرهم رجاء (بقوله لا اله الا الله) قال المناوي أي بسبب نطقهم بالشهادتين في التأذين في الاوقات الخمسة (خط عن أبي هريرة) وهو حديث ضعيف (ان الله تعالى يحصى عبده المؤمن كما يحصى الراعي الشقيق غنمه عن مراتع الماشكة) أي يحصى عباده بضره ورب عبد الخيرة له في الفقر والمرض ولو كثر ماله وضع بطر وطغى فالبلاء نعمه لا تقم كما تقدم أو هو كتابة عن عدم الافتضاح (هب عن حذيفة) وهو حديث ضعيف (ان الله تعالى يخفف على من يشاء من عباده أطول يوم القيامة) أي يخفف عليه حتى يصير عنده في الخفة (كوقت صلاة مكتوبة) قال المناوي أي مقدار صلاة الصبح كافي خير آخر وهذا تمثيل لمزيد السرعة والمراد لمحة لا تكاد تدرك (هب عن أبي هريرة) باسناد ضعيف (ان الله تعالى يدخل بالسهم الواحد) أي السهم الذي يرمى به إلى أعداء الله بقصد أعداءه كقوله أي يدخل بسببه (ثلاثة نفر الجنة صانعه) حال كونه (بجسب في صنعة الخير) أي يقصد بعمله الاعانة على الجهاد

(قوله ابن جريج) الفقيه وهو أول من دون التأليف لحفظ العلم بالكتابة قال المناوي هو الفقيه المكي أحد الاعلام أول من صنف في الاسلام (قوله في ما كرهه ومشر به) خصب ما لانها قوام البدن والافئب أن يرى أثر النعمة في مركبه وما يشه الخ (قوله جدعان) بضم الجيم وسكون الدال المهجمة هو علي بن زيد بن عبد الله بن جدعان التميمي البصري أصله حجازي ويعرف بعلي بن زيد بن جدعان فقتل أبوه إلى جد جده اذ هو علي بن زيد بن عبد الله بن مليكة بن عبد الله بن جدعان ابن عمر بن كعب الضمير أحد حفاظ البصر فأرسل عن جمع من الصحابة ذكره المناوي (قوله أطول الناس أعناقا) أي أكثر رجاء الذي هو سبب أطول العنق أي أطالته ومده فان من رجاسيا من شخص مدعنته اليه غالب بالطلبه منه (قوله بقوله لا اله الا الله) المراد بها الشهادتان

فن أكثر منهم ما حصل له ذلك وان لم يكن مؤذنا لكن المؤذن أكمل وكتب الشيخ عبد البر على قوله بقوله (والراي لا اله الا الله أي بسبب نطقهم بالشهادتين في الاوقات الخمسة اتمنى بحروفه) (قوله يحصى عبده الخ) أي فيه عليه الغنى ان كان الفقر يسوء حاله ويفقره ان كان الغنى يسوء حاله كما يحصى الخ كتابة عن شدة الاعتناء بعبده الكامل فان الراعي الشقيق الممتنى بغنمه يمنع غنمه من المرتع المضرة لكثرة شوكه مثلا (قوله كوقت صلاة مكتوبة) وفي رواية بيانها بالصبح وأما مثل صلى الله عليه وسلم بالصلاة تكون مشغلا بذلك فان الانسان انما يعمل بما هو مشغول به من خير وشر (قوله صانعه) أي من له دخل في صنعه ولو

باجرة خلافاً لغيرهم (قوله ومثله) أي مناولة بأن يجمع السهام من الأرض ويطلبها للأجساد (قوله بلقمة الخبز) بحيث تدفع
 الشهوة لصغيرة جداً تثيرها ولا تدفعها فليس في هذا الفضل (قوله وقبضة) بفتح القاف وضعها ما يناوله الأخذ للسائل برؤس
 أنامله الثلاث الأصابع والسبابة والوسطى وفي رواية وقبضة التمر (قوله ينال المسكين) وبقية الحديث الحمد لله الذي لم ينس
 خدامنا أي لم يتركهم ويغفلهم من الثواب (قوله والمنفذ لذلك) وهو الذي وصاه الميت بأن يستأجر من يبيع عنه فان لم يوص كان
 ذلك لاثنتين فقط الميت والحاج عنه (قوله بدفون خاله) أي ليله نصف شعبان ٤١٩ كما في رواية قاله الشارح أي أوفى

كل ليلة إذا بقي الثالث الأخير
 كما بين في رواية أيضاً ولا مانع
 من إرادة العموم بل هو اللائق
 (قوله إلا البغي بفرجها)
 ذكره مع أن الزنا لا يكون
 حقيقة إلا بالفرج لدفع توهم
 المجاز فانه يطلق على النظر
 المحرم وخص هذين أعظم
 ذنوبهما لما ترتب على الزنا
 من خلط الأنساب وخص
 المرأة مع أن الزاني فيه العلة
 المذكورة لأن الداعية منها
 غالباً (قوله يدين المؤمن)
 أي الكامل الذي يستتر على
 نفسه وغيره بخلاف المتجاهر
 المتعول في الفسق فلا يحصل
 له ذلك ولذا كان لا بد من
 تعذيب طائفة من عصى (قوله
 كنفه) هو في الأصل جناح
 الطائر هي بذلك لأنه يستتر
 به نفسه (قوله ويستتره)
 عطف تفسير ليضع جناحه
 عليه (قوله فيقول أنه عرف
 الخ) استئناف بياني (قوله
 أي رب) أي بفتح الهمزة
 حرف نداء أي نعم يا رب (قوله
 قرره) أي جعله مقراً (قوله
 ورأى) يحتمل أن الضمير لله

(والراحمي) أي في صلب الله (ومثله) بالتشديد أي مناولة للراحمي ليرحمي به قال العلامة
 والغبل السهام العربية ولا واحد لها من لفظها وإنما يقال سهم ونشابة قال الخطابي هو الذي
 ينال الراحمي النبيل وقد يكون على وجهين أن يقوم معه بجنبه أو دخلفه معه عدد من النبيل
 فيناول واحد بعد واحد وأن يرد عليه النبيل المرعي به اه قال المناوي وفيه إن لا مورد بقاصدها
 (حم ٣ عن عقبه بن عامر) أن الله تعالى يدخل بلقمة الخبز وقبضة التمر (قال المناوي)
 بصاد مهملة ما يناوله الأخذ للسائل برؤس أنامله الثلاث (ومثله) أي مثل ما ذكر (عما ينفع
 المسكين) كقبضة زبيب أو قطعة لحم (ثلاثة الجفنه) مفعول يدخل أي يدخلهم الجنة مع
 السابقين الأولين أو غير عذاب (صاحب البيت الآخرة) أي الأمر بالتصدق بشئ مما
 ذكر (والزوجة المصلحة) أي للخبز أو الطعام (والخدام الذي يناول المسكين) أي يناول
 الصدقة للتصدق عليه (ك عن أبي هريرة) أن الله تعالى يدخل بالخبز الواحدة ثلاثة نفر
 الجنة الميت أي المحجوج عنه (والحاج عنه والمنفذ لذلك) قال المناوي قال البيهقي يعني
 الوهي وفيه شعول لما لو تطوع بالخبز ولما لو حج باجرة (عنه هب عن جابر) وهو حديث
 ضعيف (أن الله تعالى بدفون خاله) أي يقرب منهم قرب كرامة ولطف ورحمة قال المناوي
 والمراد ليلة النصف من شعبان كما في رواية (فيغفر لمن استغفر) أي طلب المغفرة (إلا البغي
 بفرجها) أي الزانية (والشار) بالشد يد أي المكاس والعشور المكوس التي تأخذها الملوك
 (طب ٤ عن عثمان بن أبي العاص) ورحاله ثقات (أن الله تعالى يدين المؤمن) أي
 يقربه منه قرب رحمة كما تقدم (فيضع عليه كنفه) قال العلامة يفتح الكاف والنون بعدها
 فاء أي جانبه والكاف ايضاً السعة وهو المراد هنا والاول مجاز في حق الله تعالى كما يقال فلان
 في كنف فلان أي حاضيه وكلايته أي حفظه والمعنى أنه يحيط به عنايته التامة (ويستتره من
 الناس) أي أهل الموقف ضمانه له عن الخزي والفضيحة (ويقرره بذنوبه) قال المناوي أي
 يجعله مقرباً بأن يظهر حاله ويبلغه إلى الإقرار بها (فيقول أنه عرف ذنب كذا أن عرف ذنب
 كذا فيقول) أي المؤمن (نعم أي رب) أي يارب أعرف ذلك وهكذا كلما ذكر له ذنباً أقربه
 (حتى إذا قرره بذنوبه ورأى في نفسه أنه قد هلك) أي باستحقاقه العذاب لإقراره بذنوب لا يجد
 لها مخرجاً (قال فاني قد سترتها عليك في الدنيا وأنا أغفرها لك اليوم) قال المناوي وهذا في
 عبد مؤمن ستر على الناس عيوبهم واحتمل في حق نفسه تقصيرهم (ثم يخطي كتاب حسناته
 يمينه) بالبناء للمفعول (وأما الكافر والمنافق فيقولوا لا) أي أهل المشرك لأنه يشهد
 بعضهم على بعض (هؤلاء الذين كذبوا على ربهم) الآية الله على الظالمين إشارة إلى

تعالى وأنه للمؤمن (قوله وأنا أغفرها لك) أي بصيغة الحصر لأنه لا عا فر غيره أي أنا لا غيري ولم يأت بصيغة حصر في قوله فاني قد
 سترتها لأن الستر يكون من العبد على نفسه بأن يتوارى عن الناس ولم يحتمل ذلك أي يكون العبد ساتراً ظاهراً وان الساتر حقيقة
 هو الله تعالى بخلاف غفر الذنوب فلا يكون من العبد لا ظاهراً ولا باطناً فإذ أتى فيه بصيغة الحصر (قوله وأما الكافر) أي الأصلي
 وال فيه وفي المنافق للجنس فكأنه قال وأما الكافرون والمنافقون الخ بدليل قوله هؤلاء الذين الخ

(قوله ان الله تعالى يرضى الخ) الرضا والامر متلازمان والكره والنهي متلازمان ففى رضى شيأ أمر به ومتى كره شيأ نهى عنه فعنى الحديث حينئذ ان الله يأمركم أن تلبسوا بثلاث خصال وينهاكم عن التلبس بثلاث خصال وعبر باللام فى لاكم فى الموضوعين مع أن الظاهر يرضى عنكم ٤٣٠ بسبب التلبس بذلك ويكرهكم بسبب ذلك للإشارة الى أن تقع ذلك لاكم وشرها عليكم أى يرضى عنكم لأجل تلك الخصال العائدة نفعها عليكم ويكرهكم لأجل تلك الخصال العائدة شرها عليكم (قوله ولا تفرقوا) أى وان لا تفرقوا فهو نفي أو هو نهي على كون تمتعوا بمعنى الامر أى واعتصموا بحبل الله واتمسكوا عن الفرق وحبل الله هو القرآن لما جاء فى حديث آخر وهو خير ما فسر به بالوارد ولا عطر بعد عروس أى لا بيان بعد بيانه صلى الله عليه وسلم (قوله وان تناصخوا) بضم التاء بان تعاشر والمملوك لأجل النهى عن الذكر والامر بالمعروف بالمطاف لا بغاية التلا بغير ولا يمثل أمره (قوله قيل وقال) أى الكلام فيما لا يفى (قوله السؤال عن مسائل العلم) بلا حاجة بل بقصد التفت ونحوه أو سؤال المسال مع المبالغة وارقة ماء الوجه (قوله آخرين) أى متأخرين فى الاعتبار (قوله يزيد فى عمر الرجل) أى يبارك فيه ان كان المراد العمر الذى فى أم الكتاب فان كان المراد العمر المعلق زيادته على فعل خير فالزيادة حقيقة (قوله عن فضل علمه) وهو الزائد على ما يتعلق بعمل نفسه أى وسؤال الله تعالى عنه بخولم تعمل بمقتضى

الكافرين والمنافقين وبه رد على المعتزلة المانعين مغفرة ذنوب أهل الكفاية (حم ق ن ه عن ابن عمر) بن الخطاب (ان الله يرضى لكم ثلاثاً) من الخصال (ويكره لكم ثلاثاً) أى يأمركم بثلاث وينهاكم عن ثلاث قال العلامة حى قال شيخنا قال العلماء الرضا والامتنان والكره من الله تعالى المراد بها أمره ونهيته أو ثوابه وعقابه (فيرضى لكم ان تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً) أى فى عبادة فهذه خصلة واحدة (وان تمتعوا بحبل الله جميعاً) أى القرآن قال العلامة حى هو التمسك بهذه واتباع كتابه اه وهذه هى الخصلة الثانية (ولا تفرقوا) بحذف إحدى التاءين للتخفيف قال المناوى وذاتنى عطف على واعتصموا أى لا تختلفوا فى ذلك الاعتصام كما اختلف أهل الكتاب (وان تناصخوا) بضم المثناة الفوقية (من ولاه الله امركم) أى من جعله والى أموركم وهو الامام الاعظم ونوابه قال المناوى وأراد بمناصحتهم الدعاء لهم وترك مخالفتهم والدعاء عليهم ونحو ذلك اه وقال العلامة حى فى النهاية النصيحة كلمة يعبر بها عن جملة هى ارادة التمسك به وليس يمكن أن يعبر عن هذا المعنى بكلمة واحدة يجمع معناه غيرها والنصيحة لأئمة المسلمين معانتهم على الحق وطاعتهم فيه وأمرهم به وتذكيرهم برفق ولطف واعلامهم بما غفلوا عنه من حقوق المسلمين وترك الخروج عليهم وتآلف قلوب الناس اطاعتهم والصلاة خلفهم والجهاد معهم وإدعاء الصدقات لهم وان لا يظروا بالثناء الكاذب وان يدعى لهم بالمصالح هذا ان كان المراد بالأئمة الولاة وقيل هم العلماء فنصحتهم بقول ما رووه وتقليد هم فى الاحكام واحسان الخلق لهم (ويكره لكم قيل وقال) أى المقاولاة والخوض فى اخبار الناس (وكثرة السؤال) أى الاكثر من السؤال عما لم يقع ولا تدعو اليه الحاجة وقيل المراد سؤال الناس أموالهم وقيل المراد بالسؤال عن اخبار الناس (واصناعة المسال) قال العلامة حى هو صرفه فى غير وجوه الشرعية وتعرضه للتلف وسبب النهى أنه افساد والله لا يحب الفساد ولانه اذا ضاع ماله تعرض لما فى أيدي الناس (حم م عن ابى هريرة) رضى الله تعالى عنه (ان الله تعالى يرفع بهذا الكتاب) قال المناوى أى بالاعيان بالقرآن العظيم وقطيعه والعمل به قال الطيبي أطلق الكتاب على القرآن لثبت له الكمال لان اسم الجنس اذا أطلق على فرد من أفرادها يكون مجزولاً على كماله ولو غلب الى حد هو الجنس كله كان غيره ليس منه (اقواماً) أى درجة أقوام ويكرههم فى الدارين (ويضع به آخرين) أى يذلهم وهم من لم يؤمن به أو من آمن به ولم يعمل به (م ه عن عمر) ان الله تعالى يزيد فى عمر الرجل يعنى الانسان أى يبارك له فيه بصرفه فى الطاعات فكأنه زاد (ببره والديه) أى أصليه وان علم أى باحسناته اليه وما وطاعته ايأهما (ابن ميمون عده عن طبر) وهو حديث ضعيف (ان الله تعالى يسأل العبد عن فضل علمه) بتقديم اللام على الميم أى زيادته لم اكتسبه وماذا عمل به ومن أين علمه (كما يسأله عن فضل ماله) من أين اكتسبه وفيم أنفقه هذا ما شرح عليه المناوى وفى نسخة عمله بتقديم الميم على اللام (طس عن ابن عمر) وهو حديث ضعيف

علىكم أى يرضى عنكم لأجل تلك الخصال العائدة نفعها عليكم ويكرهكم لأجل تلك الخصال العائدة شرها عليكم (قوله ولا تفرقوا) أى وان لا تفرقوا فهو نفي أو هو نهي على كون تمتعوا بمعنى الامر أى واعتصموا بحبل الله واتمسكوا عن الفرق وحبل الله هو القرآن لما جاء فى حديث آخر وهو خير ما فسر به بالوارد ولا عطر بعد عروس أى لا بيان بعد بيانه صلى الله عليه وسلم (قوله وان تناصخوا) بضم التاء بان تعاشر والمملوك لأجل النهى عن الذكر والامر بالمعروف بالمطاف لا بغاية التلا بغير ولا يمثل أمره (قوله قيل وقال) أى الكلام فيما لا يفى (قوله السؤال عن مسائل العلم) بلا حاجة بل بقصد التفت ونحوه أو سؤال المسال مع المبالغة وارقة ماء الوجه (قوله آخرين) أى متأخرين فى الاعتبار (قوله يزيد فى عمر الرجل) أى يبارك فيه ان كان المراد العمر الذى فى أم الكتاب فان كان المراد العمر المعلق زيادته على فعل خير فالزيادة حقيقة (قوله عن فضل علمه) وهو الزائد على ما يتعلق بعمل نفسه أى وسؤال الله تعالى عنه بخولم تعمل بمقتضى

هذا الزائد من الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وقضاء حوائج الناس وفضل المال هو الزائد عن مؤنته ومؤنته من تلزمه نفقته يومه ولياقته وسؤاله تعالى عنه بخولم عملت بهذا الزائد فلم لم تطعم به الجائع وتكسوا العارى الخ

(قوله يسع) أي يشدد له ما يحبها أي يخدمها بها واشتط كلام المناوي على أنه حديث موضوع قال في المصباح وصعرت النار
سعرها من باب نفع وأسعرتها أسعارا أو قد تها فاستعرت اه (قوله يطالع الخ) أي اطلاع رجة ورضا وقت حضور الناس لصلاة العيد
في طاب البروز صلاة العيد في المصلى لذلك (قوله تلهفكم) مجزوم (قوله الاميين) أي الذين لا يعرفون من العلم لا يتقدم ما يجب
عليهم أما الذي لا يعرف ما يجب عليه فليس معافي وهو مجمل حديث ذنب العالم ذنب والجاهل ذنبان والمراد بالعلماء هنا
من عرفوا زيادة على ما يجب عليهم من الدقائق والتحقيقات (قوله يعجب) أي ينكر على من ذكره ويعجب انه كاري (قوله
يتعوذ من غير النار) أي لانه لا اشد على الانسان منها ولذا المصنف سيدنا الحسن رضي الله عنه ان آخر من يخرج من النار رجل عذب
ألف سنة يقال له هناك قيل غيره يخرج ويقول يا هذا ان يا من قال لعني هو قيل له لم قال انه من أهل الجنة قطعوا شهادته خبر
الصادق صلى الله عليه وسلم (قوله يعذبون الناس بغير حق) أي بطريق محرم كوضع ٤٣٩ الطاسة على الرأس ولذا رأى

بعض الصحابة أناسا يقولون
الزيت لضعفه فوق رؤوس
بعض الناس فقال ما هذا
فقالوا انهم لم يذوقوا النار
أو قالوا الجزية فقال ما في
سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول ان الله تعالى
يعذب الخ وأوله كما في مسلم
عن هشام بن حكيم بن حزام
مر بالشام على ناس وقد
أقيموا في الشمس وصب على
رؤوسهم الزيت فقال ما هذا
فقيل يعذبون في الخارج قال
أما اني سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم قد كرهه وفي
رواية له على أناس من الانباط
بالشام قد أقيموا بالشمس
فقال ما شأنهم قالوا حبسوا
في الجزية قال هشام أشهد
أنني سمعت رسول الله قد كرهه
وزاد في رواية وأمرهم يومئذ

﴿ان الله تعالى يسع جهنم كل يوم في نصف النهار﴾ أي وقت الاستواء قال العلقمي قال
في النهاية يقال صعرت النار والحرب اذا أوقدت - ما وسعرتها ما بالقشديد للبالغة اه أي يشدد
لها (ويحتملها) بضم المثناة التحتية وسكون الخاء المجهمة وكسرا اباها الموحدة بعد هامش ثمانية فوقية
أي يسكن لها (في يوم الجمعة) لما خص به ذلك اليوم من عظم الفضل ولهذا قال الشافعية
لا تترك صلاة لاسبب لها وقت الاستواء الا يوم الجمعة (طب عن واثله) بن الأسقع ﴿ان
الله تعالى يطالع في العيدين الى الارض﴾ أي الى أهلها (فابرزوا من المنازل) الى مصلى العيد
(تلقهكم الرحمة) بالجرم جواب الامر (ابن عساكر عن انس) باسناد ضعيف ﴿ان الله
تعالى يعافي الاميين يوم القيامة﴾ أي الجاهل الذين لم يقصروا في تعليم ما لهم (مالا يعافي
العلماء) أي الذين لم يعلموا بما علموا قال المناوي لان الجاهل يهيم على رأسه كالجهم والعالم اذا
ركب هواه رده عنه فان لم يقد فيه ذلك فوقف فمذب (حل والضياع عن انس) ﴿ان
الله تعالى يعجب﴾ قال المناوي تعجب انه كاري (من سأل يسأل غير الجنة ومن مضطرب على
غير الله ومن متعوذ يتعوذ من غير النار) لان الجنة أعظم المطالب والنار أعظم المصائب
فمن مضطرب في المطالب والاسئلة تعذبه ذلك والعطاء غير الله رياء وهو من الكيماثر (خط عن
ابن عمر) بن العاص ﴿ان الله تعالى يعذب يوم القيامة الذين يعذبون الناس في الدنيا﴾
هذا مجول على التعذيب بغير حق فلا يدخل فيه التعذيب بحق كالمقصاص والحد
والهزير ونحو ذلك (حم م د عن هشام بن حكيم) بن حزام (حم م د عن عباد بن عثم)
بضم فسكون باسناد صحيح ﴿ان الله تعالى يعطي الدنيا على نية الآخرة﴾ لان أعمال
الآخرة محبوبه له تعالى فمن اشتغل بأعمال الآخرة سهل عليه حصول رزقه ومن يتق الله
ييسر له خيرا ويرزقه من حيث لا يحتسب (واي ان يعطي الآخرة على نية الدنيا) أي
امتنع (ابن المبارك عن انس) ورواه عنه ايضا الديلمي باسناد ضعيف ﴿ان الله تعالى يغار

عمر بن ع- الى فاسطين قد دخل عليه فخدمه فأم بهم فخلوا الانباط ولا حول لهم وفاسطين بكسر الفاء وقع اللام وهي بلاد بيت
المقدس وما حولها وقوله فخلوا بانحاء المجهمة والمهملات والاول اشهر وقوله من الانباط هم قوم ينزلون البطائح بين العراق وسما
بذلك لانهم يستنطقون الماء أي يخرجونه وقد كان فيهم من القبط أيضا والقبط نصارى مصر اثنى علقمي (قوله غنم) بضم الغين
(قوله على نية الآخرة) أي لاجل نية ما يوصل الى الآخرة ولذا ورد بان ناسا من خدمك فأنعم به ومن خدمنا فخدمنا (قوله يغار
الخ) الغيرة تغير يحسب في القلب نفسا عنه غضب يترتب عليه منع من أراد مشاركته فيه يريد ان يحتجب به كرية براهما من
شخص في زوجه فبمنعه من المشاركة فبما هو مختص به وهذا المعنى محال عليه تعالى فالمراد غايته أي منع المؤمن من المعاصي
بوضع ما يترجى عنها من الحدود وهذا هو معنى غيره الله العامة أما الخاصة فهي منع الكمل من ارتكاب ما لا يليق ب مقامهم وأن
كان مباحا كما وقع اسيدنا يوسف انه لما قال اذ كرني عند ربك أي الملك أنسى الله الرسول ذكره للملك فلبث في السجن سنين لاجل

أن ينعنه من كونه موقن للخلق وكذا التلايل لما مال واشتغل بحب بعيد ناسه عيل ابتلاه الله تعالى بأمره بذهبه أي نعه من التعلق
بغيره تعالى ووقع أن وليا نظر شاب جميل فاطم لاطمة ففقت عينه وصم صوتا لاطمة باطمة وأن زدتم زدا وذلك زجوله عن النظر
أغير حاله تعالى وأن كان نظره للشباب المند كور غير محرم (قوله للمسلم) اللام يعني على أي يغار عليه وينعه فليغري أي فينبغي للمؤمن
أن يغار على نفسه وينعهها من المعاصي ولذا ورد في الحديث القدسي ابن آدم خلعتك لنفسك أي إبادتك وخلعت كل شيء لك فحقت
لا تشغل بما خلقتك لك عجا ٤٢٢ خلعتك له وفي رواية خلعتك فلا تاعب وتمكملت لك برزقك فلا تاعب (قوله وغيره الله

أن يأتي الخ) أي منعه من
أن يأتي الخ وفي رواية أن لا
يأتي الخ فلا زائدة أي وغيره
المؤمن أن ينع نفسه من
المعاصي (قوله مهره) وفي
رواية فلو به بفتح الواو وض
اللام وتشديد الواو وفي
أخرى فلو به بكسر فسكون
مخففا وفي أخرى فصوله
والعني واحد (قوله مثل
أحد) أي في العظم وما قبل
أنه اتوضع في الميزان بهذا
القدر الجسيم فتعقله بنا فيه
حديث البطاقة أنه إذا لم يوجد
لشخص حسنات توضع في
ميزانه ويؤثر به للناثر ثني
بطاقة أي ورقة مرقوم فيها
لا اله الا الله فتوضع في الميزان
فيعرج الخ اذ مقتضاه أنه
لا يوزن شيء من الاعمال غير
البطاقة حقت وفيه أن حديث
البطاقة فيمن ليس له حسنات
سوى لا اله الا الله أمام له
غيرها فلا مانع من وزن ذلك
الغير معها فخره (قوله
يفرغ) أي تصل روحه
حلقومه وان كانت القرقرة
في الاصل ايصال الماء

للمسلم) أي يغار عليه أن يطبع غيره من شيطانه وديناره وهو اه (قالبخر) بفتح المثناة
القائمة والعين المجهمة أي المسلم على جوارحه أن يستعملها في المعاصي (طس عن ابن
مسعود) وهو حديث ضيف (ان الله تعالى يغار وان المؤمن يغار) أي المؤمن الكامل
الايان طبعه الله على الغيرة في محل الريبة والغيرة تفرير يحصل من الجملة والافقة مشقة
من تغير القلب وهيجان الغضب بسبب المشاركة فيما به الاختصاص وأشد ما يكون ذلك في
الزوجين هذا في حق الآدمي وأما في حق الله تعالى في حال لانه تعالى منزعه عن كل تغير ونقص
ففيهين حوله على الجواز ففعل لما كانت ثمره الغيرة قصون الحريم ومنعهن وزجرهن بقصد
اليهن أطلق عليه سبحانه وتعالى لكونه منع من فعل ذلك وزجره فاعله وتوعده بما يقع
العقوبة (وغيره الله أن يأتي المؤمن) أي من أن يأتي أي يفعل (ما حرم الله عليه) ولذلك
حرم الفواحش وشرع عليها أعظم العقوبات (حم ق ت عن أبي هريرة) ان الله تعالى
يقبل الصدقة ويأخذها بيمينه) هو كناية عن حسن قبولها لان الشيء المرضي يلقى بالقبول
باليمن عادة وقيل المراد يمين الله سبحانه وتعالى كلف الذي تدفع اليه الصدقة واضافها
اليه سبحانه وتعالى اضافته ملك واختصاصه لوضع الصدقة فيم الله تعالى وقال القرطبي يحتمل
أن يكون الكف أي في رواية كلف الرحمن عبارة عن كفة الميزان الذي يوزن فيه الاعمال
فمكون من باب حذف المضاف كأنه قال فترى في كفة ميزان الرحمن ويجوز أن يكون مصدر
كف كفوا يكون معناه الحفظ والصدقة فكانه قال تلك الصدقة في حفظ الله فلا ينقص
ثوابها ولا يبطل جزاؤها (فغير بها لا أحدكم) يعني بضعف أجورها فمكنى بالترتبة عن
تضعيف أجورها (كما يرى أحدكم مهره) هو صفة الخليل وفي رواية فلو هو عجل لزيادة
التفهيم ونقصه لانه يزيد زيادة بينة (حتى ان القامة لتصير مثل أحد) أي جبل أحد ظاهرة أن
ذاتنا تعظم ويبارك الله فيها ويزيدها من فضله حتى تنقل في الميزان وقيل المراد بذلك
تعظيم أجورها وتضعيف ثوابها (ت عن أبي هريرة) واسناده جيد (ان الله تعالى يقبل
توبة العبد) أي رجوعه اليه من الخسالة الى الطاعة (مالم يفرغ) أي مالم تصل روحه حلقومه
لانه لم يأس من الحياة فان وصلت لذلك لم يعتد بها اليأسه ولان من شرط التوبة العزم على عدم
المعاودة وقد فات قال العلقمي والفرغرة أن يجعل المشروب في القم ويرد الى أصل الحلق ولا
يلع (حم ت ه ح ب ل ه ب عن ابن عمر) بن الخطاب قال الترمذي حسن غريب
(ان الله تعالى يقول لا هون) أي أسهل (اهل النار عذابا) سيأتي في حديث أنه أبوطالب
أي يقول له يوم القيامة (لوان لك ما في الارض من شيء كنت تفقدى به) أي الآن من النار

للعاقوم وذلك أنه اذا بلغت روحه حلقومه لم يكن عقله تابنا فلا تمنع
توبته من المعاصي ولا من الكفر كما وقع لفرعون (قوله يقول الخ) فيه رد على من قال لا يجوز بقول الله بصيغة المضارع لاجامه
حديث القول وانما يقال قال الله ورد بأن الفعل اذا أضيف اليه تعالى انسخ عن الزمن (قوله لا هون الخ) وهو أبوطالب
كما يأتي في حديث آخر

(قوله سألتك) أي أمرتك وفي رواية أردت وتعمسك بظاهرها المعترلة من أنه تعالى يريد الإيمان من الكافر ولا يريد الكفر منه
وعندنا يقول أردت بأمرت (قوله سألتك ما هو أهون من هذا الخ) وفي رواية فيقول أردت فيتعين تأويل أردت على سألت
لأنه يستحيل عند أهل الحق أن يرد الله تعالى ولا يقع ومذهب أهل الحق ٤٤٣ أنه تعالى يريد جميع الكائنات خيبرها
وشربها ومنها الإيمان والكفر فهو سبحانه يريد الإيمان والكفر لا يريد الكفر من الكافر ولا يريد الإيمان من المؤمن

(قال نعم) أي أفتدي به (قال فقد سألتك ما هو أهون من هذا وأفت في صلب آدم) أي حين
أخذت الميثاق يشير بذلك إلى قوله تعالى وإذا أخذ من بني آدم من ظهورهم ذرياتهم
الآية فهذا الميثاق الذي أخذ عليهم في صلب آدم وفيه بعد دخوله في الدنيا فهو مؤمن
ومن لم يوف به فهو كافر قال العلامة في الرواية فيقول أردت منك أهون من هذا
وفي رواية فيقال له قد سألت أيسر من ذلك وفي رواية فيقال له كذبت قد سألت أيسر من
ذلك المراد بأردت في الرواية الأولى طلبت منك وأمرتك وقد أوضحت في الروايتين الأخريتين
بقوله قد سألت أيسر فتعين تأويل أردت بذلك جميعا بين الروايات ولأنه يستحيل عند أهل الحق
أن يريد الله تعالى شيئا ولا يقع ومذهب أهل الحق أن الله تعالى يريد جميع الكائنات خيبرها
وشربها ومنها الإيمان والكفر فهو سبحانه يريد الإيمان والكفر لا يريد الكفر من الكافر ولا يريد الإيمان من المؤمن
لأنه معترلة في قولهم أنه أراد إيمان الكافر ولم يرد كفرة تعالى الله عن قولهم الباطل فإنه يلزم من
قولهم إثبات الجحز في حقه تعالى وأنه وقع في ما كرهه ما هذا الحديث فقد بينا تأويله
وأما قوله فيقال له كذبت فالظاهر أن معناه أنه يقال له لورد ذلك إلى الدنيا وكانت لك كلها
أكنت تفتدي بها فيقول نعم فيقال له كذبت قد سألت أيسر من ذلك فأبى ويكون هذا من
معنى قوله تعالى ولوردوا لها دوا الما نوا عنه (أن لا تشرك بي شيئا) قال المناوي أي بأن لا تشرك
في شيئا من المخلوقات اه والظاهر أنه يدل من قوله ما هو أهون من ذلك (فأبى إلا الشرك)
أي امتنع من الإيمان إذا خرج جنتك إلى الدنيا واخترت الشرك (ت) عن انس رضي الله
تعالى بقول (ان الصوم لي) أي سر بيني وبين عبيدي (وأنا جزي به) قال العلامة اختلف
العلماء في المراد بهذا مع أن الأعمال كلها لله تعالى وهو الذي يجزي بها على أقوال أربعة أحدها
أن الصوم لا يقع فيه الرياء كما يقع في غيره قاله أبو عبيد قال ويؤيده حديث ليس في الصوم
رياء قال وذلك لأن الأعمال إنما تكون بالحركات إلا الصوم فأنما هو بالنية التي تخفى على
الناس الثاني معناه أن الأعمال قد كشفت مقادير ثوابها للناس وأنها تصاعف من عشرة إلى
سبع مائة ضعف إلى ما شاء الله إلا الصيام فإن الله يثيب عليه بغير تقدير ويشهد له سياق رواية
الموطأ حيث قال كل عمل ابن آدم يصاعف الحسنة بعشر أمثالها إلى سبع مائة ضعف إلى ما شاء
الله قال الله إلا الصوم فإنه لي وأنا أجزي به أي أجزي عليه جزاء كثير من غير تعيين لمقداره
الثالث أن الصيام لم يعبده غير الله بخلاف الصدقة والصلاة ونحو ذلك الرابع أن جميع
العبادات يوفي منها مظام العباد إلا الصوم روى البيهقي عن ابن عينة قال إذا كان يوم القيامة
يحبس الله عبده ويؤدى ما عليه من المظام من عمله حتى لا يبقى له إلا الصوم يتحمل الله
ما بقي عليه من المظام ويدينه بالصوم الجنة وهذا اختاره ابن العربي (ان للصائم فرحتين
إذا فطر فرح) أي فرح بزوال جوعه وعطشه وقيل بإتمام عبادته وسلامتها من المفسدات
(وإذا أتى الله تعالى بخزائه فرح) أي لما يراه من جزيل ثوابه (والذي نفس محمد بيده) أي

فهو سبحانه يريد الإيمان والكفر لا يريد الكفر من الكافر ولا يريد الإيمان من المؤمن
المؤمن ويريد الكفر الكافر
خلافا للمعترلة في قوله تعالى أنه
أراد إيمان الكافر ولم يرد
كفرة تعالى الله عن قولهم
الباطل فإنه يلزم من قولهم
إثبات الجحز في حقه سبحانه
لأنه وقع في ما كرهه ما لم يرد
وفي هذا الحديث دليل على
أنه يجوز أن يقول الإنسان
الله يقول وقد أنكره بعض
السلف وقال إنما يقال قال
وقد قد منافساده انتهى
علقمي (قوله أن لا تشرك
الخ) يدل من ما هو أهون
(قوله إلا الشرك) استثناء
مفرغ وفيه أنه يشترط أن
يتقدمه النفي وأجيب بأنه
تقدم معنى إذا بعت معناه
امتنع أن لا تقبل ليس إلا
بالشرك (قوله أن الصوم
لي) خصه ليكون له وسط منه
لخصوم يوم القيامة أو يكون
غيره من الأعمال ورد
مضاعفتها إلى سبع مائة وهو
لم يرد فيه ذلك بل جزاؤه أمر
عظيم بعلمه الله تعالى (قوله
إذا فطر) فإنه إذا شرب
اندفع عنه ألم الظم وإذا
أكل اندفع عنه ألم الجوع

وحينئذ يحصل له السرور والفرح والمؤمن الكامل يحصل له الفرح بكون النهار تم وصومه صحيح خالص من الرياء ونحوه
(قوله وإذا أتى الله تعالى بخزائه) أي جازاه بخزائه وجزاه بمعنى قال تعالى وجزاهم بما صبروا والآية وقوله فرح أي لما يراه
من جزيل ثوابه

(قوله خلوف) بضم الخاء وفتحها الخ في الرواية وان كان كل ما هو على وزن فعول كـ هو فيه الضم والفتح (قوله عند الله) أي عند ملائكة الله فانهم يدركون ٤٤ الروائع الطيبة وغيرها فيدركون الخلوف أطيب من ريح المسك وقبل المراد أطيب

عند الله أكثر قبولاً من قبول
الطيب بالمسك لأجل
اجتماع الناس كيوم الجمعة
(قوله أنا ثالث الشريكين)
أي بالمعونة وحصول البركة
قال العلامة قال شيخنا قال
الطبي شريكة الله تعالى
للشريكين على الاستعارة
كأنه تعالى جعل البركة
والفضل بمنزلة المسال المخلوط
فسمى ذاته تعالى ثالثاً لهما
وقوله ما لم يخن أحدهما
صاحبه قال العلامة فيحصل
الخيانة ولو بشئ قليل كفلس
ونحوه نعم ما علم به رضاه
كفلس للسائل والفقير فهذا
ليس بخيانة ويحتاج فما
يقع فيه الشك وقوله فإذا خانه
خرجت من بينهما ما قال
الرافعي معناه أن البركة
تنزع من مالهما انتهى
عز بن زبيري بحرفه (قوله تفرغ
عبادتي) أي أترك اشتغالك
بالدنيا أي ما زاد هلي فقدر
كفالتك وكفاية عمالك
واشتغل بعبادتي أما الاشتغال
بقدر الكفاية فلا بأس به
بل هو عبادة عند حسن
النية (قوله أملاً صدرك)
أي قلبك الحال في صدرك
(قوله واسد) أي اصلح تفرق
بأن أرضيك به بحيث لا يحصل

بقدرته وتصرفه (الخلوف هم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك) بضم الخاء المعجمة
واللام وسكون الواو وفاء قال عياض هذه الرواية الصحيحة وبعض الشيوخ يقول بفتح الخاء
قال الخطابي وهو خطأ والمراد به تفرطهم الفم ويرجحه التأخر الطعام أي خلطوا المعدة عن
الطعام وحكى القاسمي الوجهين وبالغ النووي في شرح المهذب فقال لا يجوز فتح الخاء فان
قيل الله تعالى منزلة عن استطابة الروائح اذ ذلك من صفات الحوادث أحجب بأنه مجاز لانه
جرت العادة بتقريب الروائح الطيبة منافسة غير ذلك للصوم لتقر به عند الله فالعنى أنه أطيب
عند الله من ريح المسك عندكم وقيل المراد أن ذلك في حق الملائكة وانهم يستطيبون
ريح الخلوف أكثر مما تستطيبون ريح المسك وقيل المعنى أن الله تعالى يجزيه في الآخرة
فتكون نكته أطيب من ريح المسك كما يأتي المسكوم وريح جوحه يفرح وقيل المعنى أن
الخلوف أكثر ثواباً من المسك المندوب اليه في الجمع ومحاسن الذكر وريح النووي هذا
الأخير وحاصله جعل معنى الطيب على القول والرضا وقد نقل القاضي حسين في تعليقه أن
لأطاعات يوم القيامة ربحاً يفرح قال فرائضة الصيام فيها بين العبادات كالسك وهل المراد أن
ذلك أطيب عند الله يوم القيامة أو في الدنيا قال العلامة وقد تنازع ابن عبد السلام وابن
الصلاح في هذه المسئلة فذهب ابن عبد السلام أن ذلك في الآخرة كما في دم الشهداء واستدل
بالرواية التي فيها يوم القيامة وذهب ابن الصلاح إلى أن ذلك في الدنيا واستدل بما رواه الحسن
ابن سفيان في مسنده وأبيه في الشعب وأما الثانية فإن خلوف أفراهم حين يمسون عند
الله أطيب من ريح المسك قال وذهب جمهور العلماء إلى ذلك اه قال ابن حجر واتفقوا على أن
المراد بالصيام هنا صيام من سلم صامه من المعاصي قولاً وفعلاً (حم م عن أبي هريرة وأبي
سعيد) الخ لدرى معاً (ان الله تعالى يقول أنا ثالث الشريكين) أي بالمعونة وحصول البركة
قال العلامة قال شيخنا قال الطبي شريكة الله تعالى للشريكين على الاستعارة كأنه تعالى جعل
البركة والفضل بمنزلة المسال المخلوط فسمى ذاته تعالى ثالثاً لهما (ما لم يخن أحدهما صاحبه) قال
العلامة فيحصل الخيانة ولو بشئ قليل كفلس ونحوه نعم ما علم به رضاه كفلس للسائل والفقير
فهذا ليس بخيانة ويحتاج فيما يقع فيه الشك (فإذا خانه خرجت من بينهما) قال الرافعي
معناه أن البركة تنزع من مالهما (دك عن أبي هريرة) وصححه الحاكم وسكت عليه ابوداود
قيل والصواب مرسل (ان الله تعالى يقول يا ابن آدم تفرغ لعبادتي) أي تفرغ عن
مهماتك لعبادتي (املاً) بالجزم جواب الأمر (صدرك غنى) أي قلبك والغنى اغناؤه وغنى
القلب (واسد فقرك) أي تفرغ عن مهماتك لعبادتي اقض مهماتك واغنك عن
خاقي (وان لا تفعل) أي وان لم تفرغ لذلك واسترسلت في طلب الدنيا (ملا يد يدك شغلا)
قال المناوي بضم الغين المهمة وضم الشين قبلها وتسكن الغين للتخفيف (ولم اسد فقرك)
أي تستمر فقيراً القلب منهم كما في طلب الدنيا وان كنت غنياً من المال (حم ت هك عن أبي
هريرة) وهو حديث ضعيف (ان الله تعالى يقول اذا اخذت كرمي عبدي) أي اعمت

لك صبراً وأسداً بالسين المهمة (قوله ملائكتك شغلاً) أي جعلتك مشغولاً بدنياك جميع أوقاتك هذا هو المراد وأما
نخص الدين لأن تناول الأشياء ما غلبا وشغلا بضم الشين المهمة وبالفين المهمة أيضاً وقد تسكن تخفيفاً وبهم ما قرئ
في السبع قوله تعالى أن أصحاب الجنة اليوم في شغل فاكهون (قوله كرمي عبدي) أي بهرهما بهما بذلك لأن بهما تحصل

الكرامة للانسان وهو يحشر به - يراو ما ورد أن المرء يحشر على ما مات عليه فنعناه يحشر على الصفات التي مات عليها فان مات وهو يشرب الخمر يحشر كذلك ومن مات وهو يقرأ القرآن يحشر كذلك الخ (قوله الجنة) أي بلا عذاب هذا ان كان صابرا متسببا (قوله المتحابون) أي الذين يحب بعضهم بعضا لجل جلال وعظمته (قوله في ظلي) أي أريحهم في راحتي فهو بهمازا والمراد في ظل عرشي كما في رواية ليقمهم حرارة الشمس (قوله ما ذكرني) أي مدة ذكره لي والذي ذكر أنواع ثلاثه ذكر اللسان وان كان القلب خافلا فهو ذكر الاموال وفيه ثواب وذكر الخواص ذكر اللسان مع حضور القلب بالثناء ذكر في مصنفه نوعاته ونحو ذلك وذكر خواص الخواص وهو ان يغيب في الشهود عن كل ما سواه تعالى ولم يخطر به ٤٢٥ غيره تعالى وهذا يناسبه الذكر المفرد نحو

الله الله وهكذا اذ ليس في ذهنه غيره تعالى حتى يحتاج للنفي والاثبات فهذا اغما يكون لاهل هذا المقام وان كان اهل الشريعة يقولون لا يناب الابعاد لحظة فهو مبرود أو موجود لان هذا ملهظ صوفي لاهل الحقيقة فلما أراد الجمع بين الظاهر والباطن لاحظ هذا المقدر (قوله ان عبدي كل عبدي) هذه العبارة يقال للشخص الكامل في صفته نحو انت الرجل كل الرجل قال الهزلي يزي بنصب كل أي عبدي حقا أو الكامل في عبادي اه (قوله قرنه) هو المساوي في السن والمراد هنا المساوي في الشهادة (قوله عن عبارة) بضم العين وقوله ابن زعكرة بفتح الزاي والكاف وسكون العين المهمة عز يزي قال المناوي

عفيه الكرميتين عليه (في الدنيا لم يكن له عندى جزاء الجنة) أي دخوله مع السابقين أو غير عذاب وهذا قيد في حديث آخر بما اذا صبر واحتسب (ت عن انس) ورجاله ثقات (ان الله تعالى يقول يوم القيامة ابن المتحابون لجلالي) أي لعظمتي وطاعتي لا الدنيا (اليوم اظلم في ظلي) أي ظل عرشي والمراد أنهم في ظله من الحر والشمس ووجه الموقف وانفاس الخلق وقيل معناه كفهم من المكارهوا كرامهم وحملهم في كفهم وسره ويحتمل ان الظل هنا كناية عن الراحة والنعيم (يوم لا ظل الا ظلي) أي أنه لا يكون من له ظل كما في الدنيا ويوم لا ظل حال من ظل المذكور قبله أي اظلم في ظلي حال كونه كائنا يوم لا ظل الا ظلي هذا هو الظاهر (حم م عن أبي هريرة) ان الله تعالى يقول انامع عبدي) أي معه بالرحمة والتوفيق والهداية (ما ذكرني وتحركت في شفتاه) أي مدد ذكره اباي (حم هك عن أبي هريرة) ان الله تعالى يقول ان عبدي كل عبدي) ينصب كل أي عبدي حقا أو الكامل في عبدي (الذي يذكركني وهو ملاق قرنه) بكسر القاف وسكون الراء أي عدوه المقارن له في القتال فلا يغفل عن ربه حتى في حال معارضة الهلاك (ت عن عبارة) بضم العين (ابن زعكرة) بفتح الزاي والكاف وسكون العين المهمة وهو حديث حسن غريب (ان الله تعالى يقول ان عبدا) أي مكافا (اصحمت له جسده ووسعت له في ميثمة غصني عليه خمسة أعوام لا يفد إلى) بشدة الباء أي لا يزور بيتي وهو الكعبة يعني لا يقصد ما بنفسك (محروم) أي من الخير الحاصل بفعل النفس (ع حب عن أبي سعيد) الخدرى وهو حديث ضعيف (ان الله تعالى يقول انا خير قسم) أي قاسم أو مقاسم (لمن أشركني) بالبناء للفعول (من أشركني شيئا) بالبناء لافعال أي من الخلق في عمل من الاعمال (فان عمله قليله وكثيره أشركني) الذي أشركني انا عنه غنى) قال المناوي وقليله وكثيره بالنصب على البدل من العمل أو على التوكيد ويصح رفعه على الابتداء ولشركه خبره والجملة خبره وان وتسل به من قال العمل لا يناب عليه الا ان اخلاص لله كله واختار العزالي اعتبا وغلبة الباعث (الطبايبي حم عن شاذ بن اوس) واسناده حسن (ان الله تعالى يقول لاهل الجنة) أي بعد دخولهم اياها (يا اهل الجنة فيقولون ابيك ربنا)

ع نيزي ل قال في التقریب كاصله هي ابني الازدي وقيل الكندي الحمصي الشامي قال ابن حجر ولا يعرف له الا هذا الحديث انتهى (قوله ان عبدا اصحمت له جسده ووسعت له في ميثمة غصني عليه خمسة أعوام لا يفد إلى) أي زيادة على قدر حاجته بحيث يستطیع الخرج (قوله غصني عليه خمسة أعوام الخ) أخذ بعض الأئمة بظاهر الحديث وأنه يجب الخرج كل خمسة أعوام لكنه في غاية الشذوذ ولذا لم يقل أحد من الأئمة الأربع بذلك (قوله لا يفد إلى) أي لا يقدم على أي على رحمتي بزيادة بيني بالخروج والعمرة (قوله لمحروم) أي من الخير الحاصل بفعل النفس عز يزي قال المناوي له لانه على عدم حبه له به اه (قوله قسم لمن أشرك بي) أي لمن أشركه العامل معي في العمل كأن قصد الحميم والتجارة فلا ثواب له ان كان الديوى أغلب أو تساوى فيحمل الحديث على ذلك اذ لو كان الاخرى أغلب أتى بقدره فلا يصح (قوله فان عمله قليله الخ) أي لو كان الديوى أغلب أو تساوى بالو يحمل الحديث على المشاركة بالربا فان العمل متى صحبه ربا ولو قليلا لا يطل حبه (قوله الذي أشرك بي) بالبناء للفعول كالذي قبله

(قوله وسعد بك) أي نطالب منك اسعاد بعد اسعاد فليس المعنى كما تقول لشخص نادك سعد بك أي أساعدك بالاجابة مرة بعد أخرى اذ لا يليق هذا في حقته تعالى (قوله أيضا وسعد بك) كذا في نسخ الجامع من المدة ووقع في خط المناوي بعده زيادة والخبر كله في يدك وهذه الزيادة في الجمع بين الصحيحين (قوله فيقولون) أي يقول كل منهم ذلك لا بعضهم دون بعض وكذا ما بعده (قوله عند ظن عبي الخ) يحتمل أن المراد بالظن حقيقة أي الطرف الرابع أي اذا ترجع عنده أني أغفر له اذا استغفر وأتوب عليه اذا تاب وأرزقه اذا طالب الرزق وأعافيه اذا طالب العافية الخ واذا ترجع عنده أني لا أغفر له الخ كان كذلك وهو معنى ان خيرا نغير وان شرا فقمرا ويحتمل أن المراد بالظن العلم واليقين ويكون اشارة الى التوحيد الخالص أي اذا علم عبيدي وتيقن أني متصف بالغفران والاعطاء الخ ٤٣٦ عطية ذلك بخلاف ما اذا كان عنده رغبة في انصاف بذلك فلا ينال مني ما طلبه وفي

هذا الحديث اشارة الى طلب الرجاء ولذا قال بعض الامراء لبعض العلماء ما تقول في مالنا وفي انفاقنا في الخير فسكن الشيخ متأملا في جواب مناسب ثم اجاب بقوله أصبح الامير عالما بان من اكسب مالا من حلال وانفق في الخير كان موقعا سعيدا فقال الامير أنا احسن خلقا بالله منكم فأنت تعلم اني اكسب من الشبهة وانما استقرت العبارة عنى فقال الشيخ أسألك بالله أعلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أحسن خلقا بالله من جميع خلقه قال نعم فقال هل كان يكسب من الشبهات فقال لا فقال ينبغي لك أن تكون على ما كان عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فهذا من

لميلك من التلبية وهي اجابة المنادي ولم يستعمل الاعلى لفظ التلبية في معنى التكرير يرى اجبتك اجابة بعد اجابة وهو منصوب على المصدر بما مل لا يظهر كما نك قلت الب الباب بعد الباب وأصل اسمك امين لك في ذمت النون للاضافة وعن يونس أنه غيبر معني بل اسم مفرد ويتصل به الضمير بمنزلة على ولدي (وسعد بك) قال المناوي بمعنى الاسعاد وهو الاغاثة أي نطالب منك اسعادا بعد اسعاد اه وقال العلقمي هو من المصادر المنصوبة بفعل لا يظهر في الاستعمال أي ساعدت طاعتك مساعدا بعد مساعدا واسعادا بعد اسعادا وذلك في اه وفي نسخة شرح عالم المناوي بعد وسعد بك وانظير في يدك فانه قال أي في قدرتك ولم يذكر الشر لان الادب عدم ذكره صريحا (فيقول هل رضيت) أي بما صرتم اليه من النعم المقيم والاستفهام للتقرير قال العلقمي وفي حديث جابر عند البزار ورواه ابن حبان هل تشتهون شيئا فيقولون وما لنا لا نرضى وقد اعطينا وفي رواية وهو لشيء أفضل مما اعطينا (ما لم نعط احد من خلقك) أي الذين لم تدخلهم الجنة (فيقول الا اعطيكم افضل من ذلك فيقولون يا ربنا واي شيء افضل من ذلك فيقول احل) بضم أوله وكسر الحاء المهملة أي انزل (عليكم رضواني) قال العلقمي بكسر أوله وضمة وفي حديث جابر قال رضوانى أكبر وفيه تلج بقوله تعالى ورضوان من الله أكبر لان الله رضاه سبب كل فوز وسعادة وكل من علم أن سيده راض عليه كان أقر لبيته من كل نعم لما في ذلك من التعظيم والتكريم وفي هذا الحديث أن النعيم الذي حصل لاهل الجنة لا مزيد عليه (ولا اسخط عليكم بعده ابدا) قال المناوي معناه أنه لا يسخط على اهل الجنة اه بل منطوقه ذلك (حم ق ت عن ابى سعيد) الخدرى (ان الله تعالى يقول انا عند ظن عبيدي ان خيرا خيرا وان شرا شرا) قال المناوي أي اعامله على حسب ظنه وأفضل به ما يتوقعه منى وقال العلقمي قال النورى قال القاضى قيل معناه الغفران له اذا استغفر والقبول اذا تاب والاجابة اذا دعا والكفاية اذا طالب الكفاية وقيل المراد الرجاء وتأمل الفو وهذا الصح (طس ج عن واثله) ان الله تعالى يقول يوم القيامة يا ابن آدم مرضت

الشيخ لطف وهو شأن من اجتمع بالامراء فينبغي له الملاطفة معهم (قوله مرضت) أي مرض عبيدي الكامل فلم الشديد القرب منى قرب مكانة اذا ساند وصف العبد له تعالى دليل على ذلك وقد شرب من هذا الحديث اهل التصوف معنى لطيفا فقالوا اذا اشتد القرب منه تعالى صح اطلاق وصفه تعالى للعبد فيقال انا الرب الخ مع التأويل ولذا لما كان يعنون له صلى يستغفر في الحب لم يستطع أن يكلم احدا فاذا أرادوا كلامه قالوا له أجب لم يلى ابقي عنده سمع اسمها فيقول لا أي ان الحبة سبب للصلاة وقد حصلت فأي حاجة للسبب فانها هي انا واكن لما كان نحو قولهم انا الرب موها اعترض عليهم اهل الشرع فن اعترض لحظ نفسه طردون اعترض لحظ الشريعة لا بأس عليه كما وقع لبعضهم أنه قال فلان امام العارفين قد كرله كلامه فقال ان كان كذلك فهو زنديق فقيل له كيف تقول زنديق مع قولك انه امام العارفين فقال قولى زنديق لاجل كف العامة عن كلامه لا يضلوا قال المناوي اضاف المرض اليه والمراد العبد تشير بقوله انتهى

(قوله فلم تعدني) من عاد يعود عيادة فالمرضى يعودون أو ما عاد يعيد عيادة فهو معاد فإعادة يقال في إعادة الجدار وهو معاد فإعادة
مختلف (قوله ان عبادي فلان الخ) هذا التأويل مذهب الخلف ومذهب الساف يعتقد ذلك مع التنزيه عما لا يليق وبعضهم قال
الاولى في حق العامة التأويل وفي حق غيرهم مذهب الساف وهذا أي التفصيل مذهب ثالث في المسئلة لكنه غير مشهور
عندهم (قوله لو جئت ذلك عندى) لم يقل لو جئت عندى كذا لى قبله اشارة الى أن عيادة المريض أفضل من ذلك (قوله
لا هم الخ) ان كان المراد بالهم حقيقة فهو محال وان كان المراد الارادة ٤٢٧ فلا يصح لان الارادة لا يمكن صرف

ما تعلق به فيقول هم
لا قرب وقوع ذلك فاذا
نظرت الخ ويقال هم بهم
بالكسر وبهم بالضم وان
كان المختار اقصر على الضم
(قوله الحكيم) أي الحاكم
بالقضاء وغيره كالواعظ
وكتب الشيخ عبد البر على
قوله الحكيم أي الذي
يتكلم بالحكمة والموعظة
انتهى بحروفه (قوله اقبل)
أي ائيب أي فلا ائيب على
كل كلامه بل على الذي فيه
مصلحة شرعية واسكن ائيبه
على همه في الخبر وانما
أطلق الانابة في الهم وفصل
في الكلام حيث قال لا ائيبه
على كل كلام بخلاف الهم
فقال ولاكن اقبل على همه
مع أن الهم كالكلام في
العقاب على كل ان كان في
الشرو الانابة على كل ان
كانا في الخبر نظر الغالب
من أن الكلام يشتمل غالباً
على اللفظ المحرم كالكذب
والطاعة كالمرء يعرف

فلم تعدني) بفتح المثناة الفوقية وضم العين من عاد يعود عيادة فهو عائد والمرضى يعود
وأما عاد فصدره الاعادة تقول أعاد فلان الجدار مثلاً أعاده فهو معيد والجدار معاد (قال
بارب كيف أعودك وأنت رب العالمين قال اما علمت ان عبادي فلان مرض فلم تعده اما علمت انك
لو عدته لو جئت عندى يا ابن آدم استطعتك فلم تطعمه قال يارب وكيف أطعمك وأنت رب
العالمين فقال اما علمت انه استطعمك عبادي فلان فلم تطعمه اما علمت انك لو أطعمته لو جئت
ذلك عندى يا ابن آدم استسقيتك فلم تسقي قال يارب وكيف اسقيك وأنت رب العالمين قال
استسقاك عبادي فلان فلم تسقه اما انك لو سقيته لو جئت ذلك عندى قال العلقمى قال
النوروى قال العلماء أضاف المرض سبحانه اليه والمراد العبد تشبهاً بالعبد وتقريراً بالواو ومعنى
وجدتني عنده أي وجدت ثوابي وكرامتي ويدل عليه قوله في تمام الحديث لو أطعمته لو جئت
ذلك عندى لو أسقيته لو جئت ذلك عندى أي ثوابه (م عن أبي هريرة) ان الله تعالى يقول
انى لا هم باهل الارض عذاباً بفتح اللام والمهمزة وكسر الهاء وضم وشدة الميم أي اعزم على
ابقاع العذاب بهم وعذاباً منصوب على التمييز (فاذا نظرت الى عمار يوفى) أي عمار
المساجد بأنواع العبادة من صلاة وذكر ونحو ذلك (والمتهابين في) أي لاجل لا لغرض سوى
ذلك (والمستغفرين بالاسحار) أي الطالبين من الله المغفرة في الاسحار (صرفت عذابى
عنهم) أي عن اهل الارض اكراماً لمن ذكر ووفيه فضل الاستغفار بالمعصية على
الاستغفار في غيره والسكر محرك قبل الفجر (هم عن انس) وهو حديث ضعيف
(ان الله تعالى يقول انى است على كل كلام الحكيم اقبل) الحكيم بمعنى الحكام وهو القاضي
والحكيم فاعل وقيل الحكيم ذوالحكمة (ولكن اقبل على همه وهو اقل)
كان همه وهو اقل مما يحب الله ويرضى فيه التفات (جعلت همه) أي سكرته (حمد الله
ووفاراً وان لم يتكلم) قال المناوى فيه رمز الى علوم مقام الفكر ومن ثم قال الفضيل انه مخ
العبادة واعظمها (ابن الفجار عن المهاجر بن حبيب) ان الله تعالى يكتب للمريض افضل ما كان
يعمل في صحته مادام في وثاقه أي مرضه قال المناوى والمراد مرض ليس أصله معصية (وللسافر)
أي ويكتب للسافر (افضل ما كان يعمل في حضره) أي اذا شغله السفر عن ذلك العمل
والمراد السفر الذي ليس بمعصية (طب عن ابي موسى) الاشعري (ان الله تعالى يكره فوق
سماه) قال المناوى خص الفوقية اعاء الى أن كراهة ذلك شائنة متعارفة بين الملا الاعلى

بخلاف الهم فالغالب أنه في الخبر فاذا فصل في الكلام دون الهم (قوله فيما يحب الله) فيه التفات والاقوال فيما أحب وهذا
التقرير به هو الظاهر فليس الالتفات في قوله ويرضى فما في العزيز من قوله ويرضى فيه التفات انتهى فيه نظر فراجع نسخ
العزيز (قوله ويرضى) عطف تفسير (قوله همه الخ) فيه اشارة الى طاب الصفت الا في الخبر (قوله عن المهاجر) هو المهاجر
خلافاً لمعنىهم وعبارة المناوى لم أره في الصحابة في اسد الغابة ولا في الخبر بد انتهى (قوله للمريض) الذي لم يعص مرضه كأن قطع
رجل نفسه وكذا السفر (قوله وثاقه) بفتح الواو على الافصح كما في قوله تعالى فشد الوثاق وصبغ كسرهما (قوله فوق سماه)
أي كراهة كائنة فوق السماء أي شائنة بين الملا الاعلى فالفوقية لا كراهة لان التقدير رجال كون الله تعالى فوق السماء حتى

يحتاج للتأويل بالانتهار والغلبة (قوله أن يخطأ) أي ينسب إليه الخطأ لأنه خص بزيد وقور العقل وخص بالوصف لطيفته وقد أعلن
 بنهر النبي صلى الله عليه وسلم ٤٢٨ بعد موت عمه أي طالب لما عزم الكفار على قتله حينئذ لا يكونه كان ما نههم وقد مدح

الله تعالى مؤمن آل فرعون
 مع أنه لم يظهر النصر فهذا
 أولى بالمدح لكونه أظهر
 النصر والمعارضة والذي ترجع
 عند المناوي في الكبير أن
 هذا الحديث موضوع (قوله
 يلوم على العجز الخ) قاله صلى
 الله عليه وسلم حين تخاصم
 عنده شخصان وحدثكم
 لأحدهما وذهب المحكوم
 عليه وهو يقول حسبي الله
 ونعم الوكيل يعرض بأنه
 مظلوم وأن الحق له وقد كرر
 له صلى الله عليه وسلم أنه
 ربما لم يقبل احتسابه لكونه
 قصير في ترك الشرع حيث
 لم يرق البينة فالعجز هنا بمعنى
 التقصير وهو عجز وجودي
 يمنع من فعل ما أراد والوم
 عليه من حيث تقصيره
 الموقع له فيه بترك أسباب
 ما يقتضي الفعل والركيس
 هنا بمعنى التيقظ في الأمر
 ويقصر العجزارة بالأسباب
 التي تقتضيه كان يحمل
 دابته فوق ما يطيق أو يشرع
 في عمل لا يطيق الدوام عليه
 وحينئذ يفسر الركيس
 بالتوسط في الأمر بحيث يداوم
 عليه لا يترك سبب الخلل
 يقتضي أن المراد هنا الأول
 (قوله يهل) أي يترك النداء

(أن يخطأ بذكر الصديق) أي يذكره أن ينسب إليه الخطأ (في الأرض) لكمال صدقته
 واحد لاص سرية (الحديث طب وابن شاهين في السنة عن معاذ) واسناده ضعيف
 (إن الله تعالى يذكره من الرجال الرفيع الصوت) أي شديده (ويجب الخفيض من
 الصوت) قال تعالى واغضض من صوتك الآية (ذهب عن أبي امامة) أن الله تعالى يلوم
 على العجز أي التقصير والنهاتون في الامور قال العلقمي قال ابن رسلان العجز في الأصل عدم
 القدرة على الشيء فليس للعجز تأثير في القدرة بل القدرة في الحقيقة لله تعالى والعجز عند
 المتكلمين صفة وجودية قائمة بالعجز تضاد القدرة والتقابل بينهما تقابل الضدين ومع هذا
 فالله تعالى يلوم على العجز وهو عدم الداعية الجازمة التي يسمى بها مكسبا وان كانت القدرة
 لله تعالى (ولكن عليك بالركيس) يقع فكون التيقظ في الأمر واثباته من حيث يرجي
 حصوله (فاذا غلبك امر) أي بعد الاحتماط ولم تجد إلى الدفع سبيلا (فقل حسبي الله ونعم
 الوكيل) أي لم أدرك حينئذ وحاصلا له لا تكن عاجزا وتقول حسبي الله بل كن يقظا حازما
 فاذا غلبك امر فقل ذلك وسببه أن النبي صلى الله عليه وسلم قضى بين رجلين فقال المتقضي عليه
 لما أدبر حسبي الله ونعم الوكيل تعريضا بأنه مظلوم فذكره أي أنت مقصر بترك الاشهاد
 والاحتياط (دع عن عوف بن مالك) وهو حديث ضعيف (إن الله تعالى يهل حتى إذا
 كان ثلث الليل الآخر) برفع الاشارة لثلاثة لثلاث واخفاقت الروايات في تعيين الوقت وقد
 انفصرت في ستة أشياء هذه ثانيا اذا مضى الثلث الاول ثالثا الثلث الاول أو النصف
 رابعا النصف خامسا النصف أو الثلث الاخير وسادسا الاطلاق وجمع بين الروايات بان ذلك
 يقع بحسب اختلاف الاحوال لكون أوقات الليل تختلف في الزمان وفي الاوقات باختلاف
 تقدم دخول الليل عند قوم وتأخره عند قوم ويحتمل أن يكون النزول في وقت القول في وقت
 (نزل إلى السماء الدنيا) أي القربى وقد اختلف في معنى النزول فمنهم من أجراه على ما ورد
 مؤمنا به على طريق الاجمال منزله الله عن الكيفية والتشبيه وهم جمهور السلف وهذا معنى
 التفويض وهو أسلم وقال بعضهم هم النزول راجع إلى أفعاله لا إلى ذاته بل ذلك عبارة عن ملكه
 الذي ينزل بأمره ونهيه والنزول كما يكون في الاجسام يكون في المعاني فالمعنى ينزل أمره أو الملك
 بأمره أو هو استعارته معنى التلطف بالداعين والاجابة لهم (فنادى هل من مستغفر) أي
 طالب للغفران مني فأغفر له (هل من نائب) أي نادى على ما صدر منه من الذنوب عازم على
 عدم العود فأقرب عليه (هل من سائل) فيعطى ما سأل (هل من داع) فاستجيب له (حتى
 يغفر القهر) قال المناوي وخص ما بعد الثلث أو النصف من الليل لأنه وقت التعرض
 لتفحات الرحمة وزمن عبادة المخلصين اه وفي الحديث ان الدعاء آخر الليل أفضل وكذا
 الاستغفار ويشهد له قوله تعالى والمسيح تغفرين بالاسحار وأن الدعاء في ذلك الوقت بحسب ولا
 يعترض بخلافه عن بعض الداعين لان سبب التخلف وقوع الخلل في شرط من شروط الدعاء
 كالاتراف في الطعام والمشرب والملابس أو لاستعجال الدعاء أو بكون الدعاء بانما أوقطعية

الذي كور حتى يأتي ثلث الليل على أصح الروايات فيقول حينئذ وخص ثلث الليل لأنه وقت التعرض
 لنعفات الرحمة فمن تيقظ حينئذ أفيض عليه الرحمة ومن لم يتيقظ إلا بعد القهر ألهم الله تعالى بعض رجال الغيب أن يحفظ له
 بعض الرحمة ليعرضها عليه بعد تيقظه أمام من استمر في غفاته ولم يتيقظ بعد القهر أيضا فلا يفاض عليه إلا ما يتعلق بعاشه

هـ۔ ذالیمان من الراوی

فماكون مدرحا ويختتم

أَنَّهُ مِنْهُ صَلَّيَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

فیکون مرفوعا والجاراد

المسرح الكرنفلي الحديث

عن أبي عبد الله عليه السلام قال: من قرأ القرآن في ليلة الجمعة لم يمت بغير خير.

على أهل هذا الميثاقه
التي هي

یطاق علیہ السلام

وجبهات شطر المسجد الحرام

(قوله سستين لاطا ثفين)

لجہم بن عباد بن الطواف

والنظر لانت وكذا المصلي

لأن الغالب أن من صلى إلى

حكمة نظم ألما (قولہ منزل)

الزكاة (الزكاة)

الشيخ (رحمه الله) ولد في سنة ١٢٠٠

بعض الاملاء المستقيمة صدي

الاميش امره بالزواج فنهض

لأنه لا يقدر على مؤنة

نفسہ لے کر نہ امدیل ثم شیکا

لَهُ دَعَا ذَلِكَ فَأَمَرَ مَا اسْتَكَفَى فِي

بیت شوماخازدانه شوماخاز

[illegible]

حادم لوسع الله عليه

دَلِيلٌ فَالْمَسِيحُ أَخَذَ ذَلِكَ مِنْ

هذا الحديث (قوله على

قدر المؤمنة) ای واجبه او

منه - دوية (قوله ابن لال)

موزن عال (قوله أن تحلفوا

ماتازیک) قائمہ سامعہ آن

سیدنا ابوالفضل عوفی

انما هو في قوله تعالى الذي

لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ

لا اله الا هو ما شاء الله

من مدينته لا تاتينا ولا

ما لایا لم یقل فلان یقول

کثیرا ان الشخص يقول ان

فمن كفر وان قصه في التبع

رحم أو تحصل الاجابة وتأتى حصول المطلوب لمصلحة العبد أولا مريد الله تعالى (حرم
عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة معا رضي الله تعالى عنهما أن الله تعالى ينزل ليلة النصف من شعبان) أى
ينزل أمره أو رحمته (الى السماء الدنيا) قال المناوى أى ينزل من مقتضى صفات الجلال
المقتضية للقهر والانتقام من العصاة الى مقتضى صفات الاكرام المقتضية للرافة والرحمة وقبول
المعذرة والتلطيف والتعطف (فيعفوا كثيرا من عديد شرعهم كذب) قبلة معروفة خصهم
لانه ليس فى العرب أكثر غنما منهم قال المناوى والمراد غفران الصغائر قال الترمذى لا يعرف
الا من حديث الجراح بن أرطاة وسماه محمد بن يعنى البخارى يضعف هذا الحديث (حرم ته
عن عائشة رضي الله تعالى عنها) ينزل) بضم أوله (على اهل هذا المسجد مسجد مكة) بالجر عطف
بيان (فى كل يوم ليلة عشرة وعشرين ومائة رحمة ستين للطائفين) بالكسبة (واربعين للصائين)
بالمسجد الحرام (وعشرين للناظرين) الى الكسبة (طب والحاكم فى الكفى وابن عساكر
عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف رضي الله تعالى عنه ينزل المعونة على قدر المؤنة (أى يعين
الانسان على قدر ما يحتاج اليه من المؤنة بحسب حاله وما يناسب) وينزل الصبر على قدر
البلاء) فن عظمت مصيبتة أقبض عليه الصبر بقدرها والالهلاك هلكا (عد وابن لال فى
الكلام عن أبي هريرة) وهو حديث ضعيف رضي الله تعالى عنه ان الله تعالى ينزلها لكم ان تحلفوا بآبائكم
أى لان الخلف بشئ يقتضى تعظيمه والعظمة أغماهى لله وحده قال المناوى وهذا الحديث قد
اختصره المؤلف ولغظ رواية الشيخين من حديث ابن عمر إلا ان الله ينزلها لكم ان تحلفوا بآبائكم
من كان حائفا فلخفاف بالله أوليهتم اه والمشهور عند الشافعية والمالكية ان الخلف
بغير الله تعالى كالنبي والكعبة وجبريل مكروه كراهة نفزية والمشهور عند الحنابلة التحريم
قال العلامة فان اعتقد فى الخلف به من التعظيم ما يعتقده فى الله كفر وظلم به يحمل خبر
الحاكم من حلف بغير الله كفر وهذا اذا لم يسبق اليه لسانه أما اذا سبق اليه لسانه بلا قهـ فلا
كراهة بل هو من لغوا له من فان قال ان فعلت كذا فانا يهودى أو برى عن الله أو من رسوله
ومن دين الاسلام أو من الكعبة أو أنا مستحل للزمر أو الميتة فليس يمين لعرائه عن ذكرا سم
الله أو صفته ثم ان قصده به تباعد نفسه عن ذلك أو أطلق لم يكفر لكنه ارتكب محرما أو قصده
الرضا بذلك ان فعله كفر فى الحال فان لم يكفر استحب له ان يأتى بالشهادتين وان يستغفر الله
تعالى ويستحب اكل من تكلم بكلام قبيح أن يستغفر الله تعالى وتجب التوبة من كل كلام
محرم وسببه كما فى البخارى عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم أدرك عمر بن
الخطاب وهو يسير فى ركب يخلف بآبائه فقال ألا ان الله ينزلها لكم ان تحلفوا بآبائكم من كان حائفا
فلخفاف بالله أوليهتم وفي رواية له أيضا ان الله ينزلها لكم ان تحلفوا بآبائكم قال عمر فوالله
ما خلفت بها منذ سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ذاكر أو لا أثر أو قوله ذاكر اى عاهد أو لا أثر
أى حاكيا عن الغير اى ما خلفت بها ولا حكيت ذلك عن غيرى كقوله ان فلانا قال وحق أبى
مثلا (حرم فى ع عن ابن عمر) بن الخطاب رضي الله تعالى عنه ان الله تعالى يوصيكم بآبائكم من القسب

[illegible]

والى ما خلف باسم الحروف المبروه ولو لم يكن من سائر الحروف المبروه بل من سائر الحروف المبروه

وَقَالَ لِرَبِّهِمْ اَوْفُوا بِعَهْدِيْكُمْ عَلٰى اَنْفُسِكُمْ كَمَا اَوْفَيْتُمْ بِعَهْدِيْكُمْ عَلٰى اَنْفُسِكُمْ لَعَلَّكُمْ تُرْجَوْنَ

عن اهل كاتبا علم من المودع الميراث - الميراث جرم وجب الميراث

كرمته الصلاة في مواضعها
 (قوله انهج) من باب ضرب
 فأصله نهج بهج (قوله رياء)
 وإن ادخل شخص لباس
 صوفيا على الحسن البصري
 فوجده لا بأسا حلة ثينة
 ففعل بالمرء ما يده فعرف
 أنه معترض عليه فقال له إن
 لباسكم لباس أهل النار
 ولباسنا لباس أهل الجنة
 أي لأن الغالب على لبس
 الصوف إلى رياء والغالب على
 لبس الثياب الجيلة الشكر
 وقد لبس على الله عليه وسلم
 حلة قيمة ثمانية وعشرون
 ناقة وقيمة ثلثين
 ولبس أيضا الخشن من
 الثياب ليجمع بين المرتبتين
 قلة العيش مع الصبر والغي
 مع الشكر (قوله أيضا
 رياء) أي إيهام الناس أنهم
 من الصوفية الصالحاء الزهاد
 ابعث قدوا وبعثوا ما هم
 منهم وفيهم قال البصري
 أرى عمل الصوف شر جميل
 فقل لهم وأهون بالحلول

أَقَالَ اللهُ مِنْ عَمَلِهِ نَمُوهُ ۖ كَلَّمَ أُلْ كُلَّ الْبَهَائِمِ وَارْقَمَ مَوَالِي ۖ وَقَالَ آخِرُ قَدِ اسْمُوا الصُّوفَ لَتُرْكُ الصُّفَا مِنْهَا

مشايخ العصر بشرب العصير بالرقص والشاهد من شأنهم * شرط وبل تحت ذيل قصير
انتم هي مناوي (قوله لتنادي) بالسان الخال نظر الظاهر من عدم وجود آية النطق لها أو بالسان المقال وان لم يسم به كل أحد
بل أهل الكشف وهذا انداء توبخ وتخويف على حد قول السيد لعبد الله اذ فعل فيها الفعل ما بدالك فسقري عاقبة ذلك فعلم بذلك
انه في الذوي السموات لا اله الا انبياء (قوله لحومكم وجلودكم) خضهم ما يكون ما يبرع فناء وهماء والافهى تأكل جميع اجزاءه
من لحم وعظم ما عدا العجب الذنب

(قوله ان الاسلام) أي أهله بدوا غرباء أو نفسه على الاستعارة (قوله بدا) أي ظهر حال كونه غريبا أو ظهر ظهوره وغربا فهو حال أو نائب عن المفعول المطلق (قوله جندنا) أي أن أهل الاسلام ظهر وافي ٤٣١ ضعف قوة كالجند ثم ازدادوا قوة كالثاني

الخ (قوله ثم رباعيا)

بالتخفيف وكذا سدسها

(قوله نظيف) نظافة معنوية

أي خال عن العقائد الرديئة

فيمعني لكم أن تنظفوا أحسا

ومعني (قوله ترفع الخ) أي

رفعا جاليا وكل يوم وليلة

ترفع رفعا تفصيليا وكل سنة

ليلة نصف شعبان ترفع رفعا

اجماليا وتعد ذلك الرفع

لأجل أن يباهي الله الملائكة

بعبداءه الصالح وليست فجر

العامي (قوله الامام) أي

السلطان ومثله فوابه (قوله

ترك على عيبه) أي اشارة الى

أنه من أهل اليمن والبركة

والنعم (قوله على يساره)

أي فيكون مستديرا للقبلة

أي اشارة الى أنه من أهل

الغزاة لان السار فيها شوم

سكونها معدة للقدر (قوله ان

الامير) أي من له اماره وقول

على الناس (قوله افسدهم)

لانه اذا تجسس عليهم لسوء

الظن بهم ربحا جهلهم على

ارتكاب ما اتهمهم به بغضا

له وعنادا ولذا قيل لابن

مسعود رضي الله تعالى عنه

ان فلانا طر لحيتيه الخمر

وقال اناهمنا عن التمسس

على الناس وهمل ذلك ان لم

يخبر بأن الموضع الفلاني فيه

منها بشهوة ونعمة وهذا مخصوص بخص منه من لانا كل الارض حسده كالانبياء والعلماء

العلماء والاولياء والمؤذن المحتسب والشهيد (الحكم عن ثوبان) مولى المصطفى

(ان الاسلام بدا) روى باله مزوروى بدونه أي ظهر (غريبا) أي في قلة من الناس

ثم انتشر يعني كان الاسلام في اوله كالغريب الوحيد الذي لأهل له اقله المسامحة يومئذ وقلة

من يعمل بالاسلام (وسيمود غريبا كما بدا) أي وسيطه الفساد والاختلال لفساد الناس

وظهور الفتن وعدم القيام بواجبات الايمان كالصلاة حتى لا يبقى الا في قلة من الناس

ايضا كما بدا (قطوب) أي فرصة وقوة عين أوسرور وعبطة او الجنة أو شجرة فيهم (للقرباء)

فسرهم صلى الله عليه وسلم في رواية بانهم الذين يصطون ما افسد الناس بعده من سنة أي

الذين يعتنون باصلاح ما افسد الناس من السنة يصيرون فيهم كالأقرباء (م ه عن ابى

هريرة ت ه عن ابن مسعود ه عن انس ط عن سلمان وسهل بن سعد وابن عباس

(ان الاسلام بدا جذا) مجيم وذال محجمة أي شابا قويا والفتى من الابل ما دخل في الخامسة

(ثم ثانيا) الثاني من الابل ما دخل في السادسة (ثم رباعيا) بخفة المشاة التحتية ما دخل في

السابعة (ثم سدسها) هو ما دخل في الثامنة (ثم بازلا) هو ما دخل في التاسعة وحين يطالع نابه

وتسكن قوته قال عمر رضي الله تعالى عنه وما بعد البزول الا النقصان أي فالاسلام استكمل

قوته وسما أخذ في النقصان (حم عن رجل) قال المناوي وفيه راو لم يسم ببقية رجاله

ثمات (ان الاسلام نظيف فتنظفوا) قال العلقمي المراد نظفوا باطنكم وظواهركم والنظافة

في الباطن كناية عن خلوص العقيدة ونفي الشرك ومحاسبة الاوهام نظافة القلب عن

الغل والحقد والحسد وامثالها ثم نظافة المعاش والمالبس عن الحرام والشبه ونظافة الظاهر عن

ملابسة القاذورات (فانه لا يدخل الجنة الا نظيف) أي طاهر الظاهر والباطن فمن أتى يوم

القيامة وهو متلطخ بشئ من هذه القاذورات طهر بالنار ليصلح لجوار الغفار في دار البرار وقد

تذكره العناية الالهية فيعني عنه (خط عن عائشة) ان الاعمال ترفع يوم الاثنين والجنس

أي الاعمال القولية والفعلية ترفع الى الله تعالى فيهما (فاحب ان يرفع على وأنا صائم) قال

المناوي وفي رواية وأنا في عبادة ربي وهذا غير المرضي بالمعنى والمعنى فاليوم اجمالا

وما عداه تفصيلا أو عكسه (الشيرازي في الاقواب عن ابى هريرة هب عن اسامة بن

زيد (ان الامام العادل) بين رعيته بأن لا يجوز في حكمه ولا يظلم (اذا وضع في قبره) أي على

شقه الايمن (ترك على عيبه) أي لم تحوله عنه الملائكة (فاذا كان جارا نقل من عيبه) وأخرج

(على يساره) لان الايمن عن وبركة فهو للابرار والشمال للفقير (ابن عساكر عن محمد بن عبد

العزيز بلاغا) أي قال بلغنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك (ان الامير اذا ابتقى

الريبة في الناس افسدهم) قال العلقمي قال في النهاية أي اذا اتهمهم وجاهرهم بسوء الظن

فيهم أدهم ذلك الى ارتكاب ما ظن بهم ففسدوا اه قال المناوي ومقصود الحديث حث

الامام على التغافل وعدم تتبع العورات (د ك عن جبير بن نفير) بنون وفاء مصغرا (وكثير

منه كرو يقوى ظنه بذلك والاذب اليه ايزيل المنكر ولو وجدته لأنه يترك ذلك بالمرة (قوله عن جبير بن نفير) بنون وفاء مصغرا

قال المناوي الجوهري المصطفى ثقة جليل أسلم في حياة النبي صلى الله عليه وسلم باليمن وروى عن ابى بكر وعمر ولابيه حجة قال في

التقريب كأنه ما وفد الا في ههنا انتهى

(قوله ايضاً) من باب ضرب أى يبلى أى ينقص شيئاً في جوف أى قلب أحدكم وفي المصباح خلق الثوب بالضم اذا بلى فهو خلق بفعتين وأخلق الثوب بالالف لغة انتهى وفي القاموس خلق ككرم ونصرو مع انتهى (قوله ان يجدد الايمان) ولذا كان الصديق رضى الله تعالى عنه كلما تكلم بكلمة قال لا اله الا الله تجدد الايمانه كما هو المناسب لمقامه ووقع لبعض العارفين أنه لبس عمة نصراني وأمر الاولاد أن يقول انه أسلم انه أسلم فصاروا يقولون ذلك وهو ينطق بالشهادتين فقل له لم ذلك فقال قد أفرحنا صبيانه وجدنا ايماننا فهل حصل بذلك ضرر (قوله ايأرز) بضم الراء وكسر هاء أى لينضم الى المدينة وذلك لان الهجرة اليها في زمنه صلى الله عليه وسلم لاجل اكتساب المحبة والمعارف والافراد بعد وفاته صلى الله عليه وسلم في زمن الصحابة لاجل اخذ العلم عنهم وبعدهم لاجل ٤٣٤ زيارة قبره صلى الله عليه وسلم وعبادة العزيزى ايأرز بلام التوكيد وهمزة ساكنة

قراءه هاء فزاي أى لينضم انتهت وقال في القاموس أرز يأرز مثله الرأه أرزاً انقبض وتجمع قال العلقمى والكسر أرحج (قوله كما تآرز الحية) أشار بهذا التشبيه الى أنه ينبغي لمن قصد المدينة أن يكون على حالة مستقيمة من الانحلال عن الرياء ونحوه كما ان الحية تمشى مستقيمة وأشار أيضاً الى أنه يطلب قصد المدينة ولو حصلت مشقة كما ان الحية يحصل لها مشقة بمشيها لأنها تمشى على بطنها (قوله ولانأكلوا من وسطه) أى يذكره ذلك تنزيهاً لان أحسن الطعام ما في الوسط فلما ابتدأ به لكان ما في حافة الاناء معوفى وزالت الحركة أى الذم والذى جعله الله تعالى فيه وايضاً من ابتدأ بالوسط بعد مبتدأ والمراد في الابتداء

ابن مرة والمقدم وأبى امامة **ان الايمان ليخلق في جوف أحدكم كما يخلق الثوب** بفتح اللام الاولى وكسر الثانية وفتح المنة القهنية أى يكاد أن يبلى وصفه بذلك على طريق الاستعارة (فاسألوا الله تعالى ان يجدد الايمان في قلوبكم) فيه ان الايمان يزيد وينقص (طب عن ابن عمر) هو ابن الخطاب باسناد حسن (ك عن ابن عمرو) بن العاص باسناد رواه ثقات هذا ما في النسخة التي شرح عليها المناوى وفي كثير من النسخ طب ك عن ابن عمرو **ان الايمان ليأرز** بلام التوكيد وهمزة ساكنة فراء هاء فزاي لينضم (الى المدينة) النبوية بمعنى يجتمع مع أهل الايمان فيها وينضمون اليها (كما تآرز الحية الى بحرهما) بضم الجيم أى كما تنضم وتلتجئ اليه اذا انتشرت في طلب الماش ثم رجعت فكذلك الايمان قال المناوى شبه انضمامهم اليها بانضمام الحية لان حركتها شبيهة بها على بطنها والهجرة اليها كانت مشقة وقال العلقمى بعد كلام قدمه فكل مؤمن له من نفسه سائق الى المدينة لمحبة في النبي صلى الله عليه وسلم فيشمل ذلك جميع الأزمنة لانه في زمن النبي صلى الله عليه وسلم لم لا تعلم منه وفي زمن الصحابة والتابعين وتابعيهم للاقتداء بهم ومن بعد ذلك لزيارة قبره صلى الله عليه وسلم والصلاة في مسجده والتبرك بمشاهدته آثاره وآثار الصحابة وقال الداودى كان هذا في حياة النبي صلى الله عليه وسلم والقرن الذي كان فيهم والذين يلونهم والذين يلونهم خاصة وقال القرطبي فيه تنبيه على صحة مذهب أهل المدينة وسلامتهم من البدع وأن عملهم حجة كما رآه مالك وهذا أن سلم اختص بعصر النبي صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدين وأما بعد ظهور الفتن وانتشار الصحابة في البلاد ولا سيما في أواخر المائة الثانية وهم جرافة والمشاهدة بخلاف ذلك (حم ق ه عن ابى هريرة) **ان البركة تنزل في وسط الطعام** قال المناوى سيكون السبب أى الامداد من الله تعالى ينزل في وسطه (فكلوا من حافته) أى من جوانبه وأطرافه (ولانأكلوا من وسطه) في ابتداءه الا كل أى يذكر ذلك تنزيهاً لكونه محلاً لتزلات الرحمة والامرفيه لاندب والخطاب للجماعة اما المنفرد فبأكل كل من الحافة التي تليه وعليه تنزل رواية حافته بالافراد (ت ك عن ابن عباس) وهو حديث صحيح **ان البيت** أى المكان الذى يستقر

استقر أما اذا أكلوا ما في الحواف في فلهم ان يأكلوا ما في الوسط حيث قد والامرفى قوله فكلوا من حافته بقتضى أن الشخص يأكل من سائر الحواف مع أن السنة أن يأكل مما يليه فقط وأجيب بأنه محمول على ما لو كان الاكلون جماعة أى كل يأكل من حافة ما يليه وقيد الشارح وسط الطعام بسكون السين لانه الرواية ويجوز القبح لانه غير أفصح اذ لا يصلح هنا أن يقال بين الطعام بخلاف جلست وسط الدار فالأفصح القبح اذ يصلح جلست بين الدار (قوله البيت) أى المكان من حجر أو غيره وسبب الحديث أنه صلى الله عليه وسلم قدم من السفر وأراد دخول بيت السيدة عائشة رضى الله تعالى عنها فرأى غرفة بهم الرأه فقط مع ثلث النون هي الوسادة التي يتكأ عليها والجمع غمارق وكان فيها صورة حيوان فامتنع من الدخول فقالت له لم ان كنت فعلت ذنباً فقد تمت فقال ما هذه الزمقة فقالت جعلتها لتتكئ عليها فذكر ان المصورين يطالبون يوم القيامة بأحياء تلك

دستقر فيه سواء كان بناء أو خيمة أو غير ذلك (الذي فيه الصور) أي ذوات الارواح ما لم تكن
أولية قطع رأسها قال العلامة في قال ابن العربي حاصل ما في اتخاذ الصورة انه ان كانت ذوات
أجسام حرم بالاجماع وان كانت رقيقة فأربعة أقوال الأول يجوز مطلقا على ظاهر قوله في
الحديث الارقي في ثوب الثاني المنع مطلقا حتى الرقم الثالث ان كانت الصورة باقية المنة
قائمة الشكل حرم وان قطعت الرأس أو تفرقت الاجزاء قال وهذا هو الاصح الرابع ان
كان مما يمنح جازوان كان معلما بمنزلة (لا تدخله الملائكة) أي ملائكة الرحمة ما لم تحفظ
فلا يفارقون الشخص في كل حال وبه جزم ابن وضاح والخطابي وآخرون قال القرطبي كذا
قال بعض علماءنا وانما ظاهر المصمم والتخصيص الدال على كون الحفظة لا يعتنون من
الدخول ليس قصدا قال في القمع ويؤيده أن من الجائز أن يطالعهم الله تعالى على عمل العبد
ويسمعهم قوله وهم بياب الدار مثلا ومثل الحفظة ملائكة الموت لا يعتنون من الدخول وانما
لم تدخل الملائكة البيت الذي فيه الصور لان مقتضاها قد تشبه بالكفار لانهم يتخذون الصور
في بيوتهم ويعظمونها فكرهت الملائكة ذلك فلم تدخل بيته بهراله لذلك وسببه كما في البخاري
عن عائشة انها اشترت غرفة فيها قصاص برقلمار آهنا النبي صلى الله عليه وسلم لم قام على الباب
فلم يدخله فمررت في وجهه الكراهة فقلت يا رسول الله اتوب الى الله والى رسوله ماذا اذنبت
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بال هذه النمرقة قلت اشتريتها لآلتي فقلت عليها وتوسد لها
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان أصحاب هذه الصور يوم القيامة يعذبون فيقال لهم
احبوا وما خلقتهم وقال ان البيت قد كرهوا النمرقة بفتح النون وسكون الميم وضم الراء بعد هاتاف
كذا ضبطها الفراء وغيره وضبطها ابن السكيت بضم النون ايضا وكسرهما وكسر الراء وقيل
في النون الحركات الثلاث والراء مضبوطة جزموا بالجمع غارق وهي الوسائد التي يصف بعضنا
الى بعض وقيل النمرقة الوسادة التي يجلس عليها (ملائكة) في الموطأ (ق) عن عائشة رضي الله
البيت الذي يذكر الله فيه قال المناوي باي نوع من انواع الذكور (البضى) حقيقة لا يجازا
خلاف لمن وهم (لاهل السماء) أي الملائكة (كما تضيء النجوم لاهل الارض) من الادميين
وغيرهم من سكانها (الونيم في المعرفة عن سابط ان الحجة في الرأس دواء من كل داء)
يتنوب داء كما هو ظاهر كلام المناوي فانه قال وأيدل منه قوله (الجنون والجدام) بضم الجيم
داهم روف (والعشا) بفتح العين والقصر ضعف البصر أو عدم الابصار بلا (والبرص) وهو داء
ينفرون البشرة ويذهب دمونها (والصداع) بهم الصاد المهملة وجع الرأس (طب عن
ام سلمة) ام المؤمنين رضي الله عنها (ان الحياء والايان قرنا جميعا) قال المناوي أي جمعهم الله ولازم بينهما
فحيهما أو جدا أحدهما أو جدا الآخر اه واهل المراد أنه لو وجد الكمال من كل منهما ما وجد
الاخر (فاذا رفع أحدهما رفع الآخر) قال المناوي لتلازمهما في ذلك لان المكلف اذا لم
يسمع من الله لا يحفظ الرأس وما وعى ولا البطن وما حوى ولا يذكر الموت والبهلى كما في
الحديث المار بل بينهما في المعاصي (ك) هب عن ابن عمر بن الخطاب وهو حديث ضعيف
((ان الحياء والايان في قرن)) بالتحريك أي مجموعان متلازمان كأنهما شدة الجبل قال
العلامة في قال في النهاية القرن بالتحريك الجبل الذي يشده ومنه الحياء والايان في قرن أي
مجموعان في جبل (فاذا سلب أحدهما تبعه الآخر) أي اذا نزع من عبد الحياء تبعه الايمان

الصور فلم يقدر واقع بطول
عليهم العذاب وذكر الحديث
(قوله الملائكة) قيل ألا
الملائكة وقيل حتى الملائكة
ويسمعهم الله تعالى ما يفعل
ولمن بعد خرق العادة قوله
في الرأس أي وسطه أي
اذا كان في البلاد الحارة
وكان لا الهة بل للعادة ما غير
الحارة فالاولى الفصادة من
الذراع ونحوه وأما اذا كان
لهة فالهبة باخبار الطبيب
العارف من وسط الرأس
أو غيره (قوله والعشا) بلا
همز ضعف البصر وهذا هو
المراد هنا وان كان أصل
الاعشى هو الذي لا يبصر
لما (قوله في قرن) أي خط
واحد بطائفة لا ينفلت
أحدهما عن الآخر وهو
كناية عن شدة التلازم
(قوله فاذا سلب) أي رفع
أحدهما الخ والمراد الايمان
الكامل والافقديكون
شخص مؤمنا ولا حياء فيه
(قوله قرنا جميعا) هو معنى
ما قبله وفي بعض النسخ هنا
تقديم وتأخير

(قوله الصالحة) كالامر بالمعروف (قوله يكفر الله به الخ) ظاهر الحديث ان الغسل المندوب والوضوء المندوب لا يكفران الذنوب وان تروى عليه ما مزيد الثواب (قوله وتبقى صلاته له نافلة) جواب سؤال مقدر فكأنه قيل اذا كفرت ذنوبه بما ذكر فنافلة الصلاة حيثئذ (قوله ان الدال الخ) سببه انه صلى الله عليه وسلم جاء له شخص وطلب منه ان يحمله على بعير ونحوه فلم يجده عنده فقله صلى الله عليه وسلم على شخص عنده ذلك فلما ذهب اليه وجهه رجع وأخبر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك قد كرر الحديث أي اني وان لم أفعل لكن لي ثواب مثل من فعل لاني دلتك عليه (قوله ان الدنيا) أي الجحيم ما عونه أي ما عونه أهله الذين هم مشغولون به عن الله تعالى فقله ما عونه ما فيها أي الدنيا يعني الجحيم عطف العام أي جميع ما فيها من ذي روح وغيره مما يشغل عن الله تعالى فصح الاستثناء (قوله ان الدين) أي معظم أسباب قوة الدين النصيحة أو انه يولج فيه معظم نفسهها وحلفت هي هو على حد الحج عرفة (قوله وامكانه) مفرد مصنف فيهم سائر كتبه تعالى

وعكسه واهل المراد الكامل كما تقدم (هب عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف (ان) الخصلة الصالحة تكون في الرجل فيصالح الله له بها عمله (كاه) فاذا كان هذا في خصلة واحدة فبالك من جميع خصال العبدية من الخير (وطهور الرجل) بضم الطاء أي وضوءه وغسله من الجنابة والنجاسة (الصلاة) أي لأجلها (يكفر الله به ذنوبه) أي الصغائر (وتبقى صلاته له نافلة) أي زيادة في الاجر (ع طس هب عن انس) واسناده حسن (ان الدال على الخير كفاعله) أي في مطلبي حصول الثواب وان اختلف القدر قال المناوي بل قد يكون أجور الدال أعظم ويدخل فيه معلم العلم ودخول أولوياً قال العلقمي وسببه كما في الترمذي عن انس بن مالك قال جاء النبي صلى الله عليه وسلم رجل يستعمله فلم يجد عنده ما يحمله فقله على آخره فقله فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره فقال ان الدال على الخير كفاعله (ت عن انس) ان الدنيا ما عونه أي مطرودة عن الله (ما عونه ما فيها) أي مما يشغل عن الله قال العلقمي قال الدميري قال أبو العباس القرطبي لا يفهم من هذا الحديث اباحة لمن الدنيا وسببها مطلقا لما روينا من حديث أبي موسى الأشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسبوا الدنيا فنعمت مطية المؤمن عليها يباع الخير وبها ينجون من الشروا انه اذا قال العبد ان الله الدنيا قالت الدنيا ان الله أعصانا لربه خذرجه الشريف أبو القاسم زيد بن عبد الله بن مسعود الهاشمي وهذا يقتضي المنع من سب الدنيا ولعنها ووجه الجمع بينهما أن المباح لعنه من الدنيا ما كان مباحا عن الله وشاغلا عنه كما قال بعض الساف كل ما شغلك عن الله من مال وولد فهو عليك مشؤم وهو الذي نهى الله على ذمه بقوله تعالى انما الحياة الدنيا لعب ولهو وزينة وتفاخر بينكم وتكاثر في الاموال والاولاد وأما ما كان من الدنيا يقرب من الله ويعين على عبادة الله فهو المحمود بكل اسان والمحجوب لكل انسان قيل هذا لا يسب بل يرغب فيه ويحب واليه الاشارة بالاستثناء حيث قال (الاذ كرا لله وما والاها وعالمها أو متعلما) وهو المصريح به في قوله فنعمت مطية المؤمن عليها يباع الخير وبها ينجون من الشر وبهذا يرتفع التعارض بين الحديثين وعالمها أو متعلما قال المناوي بنصبهم ما عطفها على ذكر الله ووقع للترمذي بلائف لا يكونه ما مرفوعين لان الاستثناء من تمام موجب بل لان عادة كثير من المحدثين اسقاط الالف من الخط (ت ه عن أبي هريرة) قال الترمذي حسن غريب (ان الدين النصيحة) وهي كلمة جامعة معناها حيازة الحظ للمنصوح وقيل هي بذل الجهد فيه اصلاح المنصوح وقيل هي كلمة يعبر بها عن جملة هي ارادة الخير للمنصوح أي هي عماد دين الاسلام وقوامه وقد قال العلماء ان هذا الحديث ربيع الاسلام أي احد أحيات أربعة يدور عليها وقال المناوي بل المدار عليه وحده كما قال العلماء النصيحة (لله) معناها الأيمان به ووصفه بما يجب له وتنزيهه عما لا يليق به واتباع طاعته وترك معصيته وموالاة من أطاعه ومعاداة من عصاه وجهاد من كفر به والاعتناء بترافق معصيه والشكر عليه والاختصاص في جميع الامور والدعاء الى جميع الاوصاف المذكورة والتأطع بجميع الناس وهذه الاوصاف راجعة الى العبد في نفسه فان الله غني عن نصح الناس (ولما كتبه) أي بالايان به وبأنه كلامه تعالى وتنزيهه لا يشبه شيئا من كلام الخلق ولا يقدر على مثله احدى بتعظيمه وتلاوته حق تلاوته وتحمينها والخشوع عندها واقامة حروفه في التلاوة والذب عنه عند تأويل المحدثين وطعن الطاعنين وبالنص صديق بما فيه والوقوف

مع أحكامه وتفهم علومه والاعتبار بما عاظمه والتفكير في عجائبه والعمل بحكمه والقسام
بما شابهه والبحث عن عومه وخصومه وناسخه ومنسوخه ونشر علومه والدعاء إليه وإلى
ما ذكرنا من نصيحته (ولرسوله) أي بالإيمان بجميع ما جاء به وطاعته في أمره ونهييه
ونصرتة حيا وميتا وموالاة من والاه ومعاداة من عاداه واعظام حقه وتوقيره واحياء طريقتة
وسفته ونفي التهمة عنها والتفهم في معانيها والدعاء إليها والتلطف في تعاليمها وتعليمها واجلأها
والتأدب عند قراءتها والامساك عن الكلام فيها بغير علم واجلال أهلها لا نقسامهم إليها والتخاف
بأخلاقه والتأدب بأدابه ومحبة أهل بيته وأصحابه ومجانبة من ابتدع في سنته أو تعرض لأحد
من أصحابه (ولأئمة المسلمين) أي علمائهم على الحق وطاعتهم فيه وأمرهم به ونهْيهم بغيره
والطف وأعلامهم بما غفلوا عنه من حقوق المسلمين وترك الخروج عليهم وتأنف قلوب الناس
لطاعتهم وإداء الصدقات لهم وأن يدعى لهم بالصالح وهذا على أن المراد بالأئمة الولاية وقبول
هم العلماء فنصحتهم بقول ما رويوه وتقليدهم في الأحكام واحسان الظن بهم (وعامتهم) أي
بارشادهم لمصالحهم في آخرتهم ودنياهم وكف الأذى عنهم وتعليمهم ما جهلوه وسر عوراتهم
وسد خللهم وأمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر برفق والشفقة عليهم وتوقير كبيرهم ورحمة
صغيرهم والذب عن أموالهم وأعراضهم وأن يحب لهم ما يحب لنفسه ويكره لهم ما يكره لنفسه
وحنهم على التخلي بجمع ما ذكر من أنواع النصيحة قال ابن بطال في هذا الحديث أن النصيحة
تسمى دينيا واسلاما وأن الدين يقع على العمل كما يقع على القول قال النووي والنصيحة فرض
كفاية يجزى فيه من قام به ويسقط عن الباقيين قال وهي لازمة على قدر الطائفة إذا علم الناصح
أنه يقبل نصحه ويطاع أمره وأمن على نفسه المذكر وفان خشى أذى فهو في سعة الله (حم م د

ن عن عقيم) بن أوس (الداري ت ن عن أبي هريرة حم عن ابن عباس ر) أن الدين
يسمى أي دين الاسلام ذو سر أسمى الدين يسرا بالغة بالنسبة إلى الأديان قبله لان الله تعالى
رفع عن هذه الامة الاصر الذي كان على من قبلهم ومن أوضح الامثلة أن توابعهم كانت يقتل
أنفسهم وقوبة هذه الامة بالاقلاع والعزم على عدم العود والندم (ولن يشاد الدين احد الاغلبه)
المشادة بالمغالبة قال العلقمي والمعنى لا يتعمق أحد في الاعمال الدينية ويترك الرفق بالهجر
وانقطع فيغلب قال ابن المنير في هذا الحديث علم من اعلام النبوة قد رأينا ورأى الناس قبلنا
ان كل منقطع في الدين ينقطع اه قال في الفقه وليس المراد منع طلب الاكل في العبادة فانه
من الامور المحمود بل منع الافراط المؤدى إلى الملل والمبالغة في التطوع المفضى إلى ترك
الافضل أو اخراج الفرض عن وقته كمن بات يصلي الليل ويغالب النوم إلى أن غلبته عيناه في
آخر الليل فنام عن صلاة الصبح أي عن وقت الفضيلة أو إلى أن خرج الوقت المختارا وإلى أن
طلعت الشمس فخرج وقت الفريضة وفي حديث مجتنب من الادرع عند احمد انكم ان تنالوا هذا
الامر بالمبالغة وخير دينكم أسره وقد يستفاد من هذا الاشارة إلى الاخذ بالرخصة الشرعية
فان الاخذ بالعزم في موضع الرخصة تنطع كمن يتك التيمم عند الهجر عن استعمال الماء
فيقضى به استعمال الماء إلى حصول الضرر وليس في الدين على هذه الرواية الا النصيب وفي
رواية ولن يشاد الدين الاغلبه باضمار الفاعل لا علم به وحكي صاحب المطالع ان أكثر الروايات
برفع الدين على أن يشاد معنى لما لم يسم فاعله وعارضه النووي بان أكثر الروايات بالنصب قال

(قوله ورسوله) بالإيمان
بما جاء به واحترام أهل بيته
وأصحابه والذب عنهم ولائمة
المسلمين بأن يقتل لا أمرهم
ان كان طاعة وبأمرهم
بالمعروف ونهيهم عن المنكر
بالتلف لا بعنف اذا ملوك
ونحوهم لا يناسبهم الا اللطف
(قوله الداري) نسبة إلى
الدار بن هاني بطن من غلم
كان نصرانيا فوفد على النبي
صلى الله عليه وسلم وكان
صاحب ليل وقرأ أن أفس
اشترى دابة بالف يخرج فيها
إلى الصلاة منسأوى (قوله
ولن يشاد الخ) بأن يتعمق
في العبادة بكثرة العبادة
كان يصوم كل يوم ويقوم
جميع الليل فانه يهجر فيترك
جميع ذلك فيصير معرضا عن
الله بعد الاقبال أو بالمبالغة
في الظهارة والصلاة واخراج
الحروف من مخارجها

ابن حجر وجميعهم على ما بالنسبة الى روايات المشاركة والمشاركة اه وقال الطيبي بناء
 المفاعلة في بشاد ليس للغلبة بل للامانة نحو طارقت النعل وهو من جانب المكلف ويحتمل أن
 يكون للغلبة على سبيل الاستعارة (فسددوا) أي الزموا السداد وهو الصواب من غير افراط
 ولا تفريط قال أهل اللغة السداد التوسط في العمل (وقاربوا) أي أن لم تستطعوا الأخذ
 بالأكمل فاعلموا بما يقرب منه (وابشروا) أي بالثواب على العمل المستمر وان قل والمراد تبشير
 من يحجز عن العمل بالأكمل فان الهزاد لم يكن من صنعه لا يستلزم نقص أجره وأبهم المبشر به
 تعظيمه له وتفعيما (واستمعوا بالغدوة والروحة وثني من الدلبة) أي استمعوا على مداومة
 العبادة بايقاعها في الاوقات المنشطة والغدوة بالفتح سير أول النهار وقال الجوهرى ما بين صلاة
 الغداة الى طلوع الشمس والروحة بالفتح السير بعد الزوال والدلبة بضم أوله وقفه واسكان
 اللام سير آخر النهار وقبل سير الليل كله ولهذا خبر فيه بالتبعض ولان عمل الليل أشق من عمل
 النهار فهذه الاوقات أطيب أوقات المسافر اذا سافر الليل والنهار جميعا انقطع ويجزواذا تحرى السير في
 هذه الاوقات المنشطة امكنه المداومة من غير مشقة وحسن هذه الاستعارة أن الدنيا في
 الحقيقة دار فحولة الى الآخرة ولان هذه الاوقات مخصوصها أرواح ما يكون فيها البدن للعبادة
 قال المناوي والحديث معدود من جوامع الكلم (خ) عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم
 قال (الله) أي حال قتال الكفار (بضعف) بشدة العين المهملة (فوق النفقة سبعمائة ضعف) أي أجر
 ذكرا لله في الجهاد يعدل ثواب النفقة فيه ويزيد سبعمائة ضعف والظاهر أن المراد به التكثير
 لا التهديد (حم ط ب عن معاذ بن انس) الجهني (ان الرجل) يعني الانسان (ليعمل عمل
 أهل الجنة) يعني من الطاعات الاعتقادية والقولية والفعلية (فيما يبذل للناس) أي يظهر لهم
 قال العلامة قال شيخنا هو محمول على المنافق والمرائي (وهو من أهل النار) أي بسبب أمر
 باطن لا يطلع الناس عليه (وان الرجل) أي الانسان (ليعمل عمل أهل النار فيما يبذل للناس)
 أي يظهر لهم (وهو من أهل الجنة) أي لخصلته خير خفية تغلب عليه فتوجب حسن الخاتمة
 وسببه من سهل يسر الله تعالى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم التقى هو والمشركون
 فاقبته لما مال أي رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عسكره ومال الآخرون الى
 عسكرهم بعد فراغ القتال في ذلك اليوم وفي أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل لا يدع
 لهم شاذة ولا فاذة الا تتبعها ينصر بها بسيفه وشاذة وفاذة تشديدا للمجتهمة ما انفرد عن الجماعة
 وهم ماصفة لمخذوف أي نسمة شاذة ولا فاذة فقال أي بعض القوم ما أجزأ اليوم أحدا ما أجزأ
 فلان أي ما أغنى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أما انه من أهل النار فقال رجل أنا صاحب
 قال فخرج معه كلما وقف وقف معه واذا أسرع أسرع معه قال فخرج الرجل جرحا شديدا
 فاستجمل الموت فوضع نصل سيفه بالارض وذبابته بين يديه ثم تحامل على نفسه فقتل نفسه
 فخرج الرجل الذي تبعه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أشهد أنك رسول الله قال
 وما ذاك قال الرجل الذي ذكرت أنفائه من أهل النار فأعظم الناس ذلك فقلت أنا لكم به
 فخرجت في طلبه ثم جرح جرحا شديدا فاستجمل الموت فوضع نصل سيفه في الارض وذبابته
 بين يديه ثم تحامل عليه فقتل نفسه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الرجل فذكره وقد

(قوله وابشروا) قال المناوي
 به - مزة قطع قال السكرماني
 وجاء في لغة أبشر وابعض
 الشين (قوله من الدلبة)
 أي الظلمة أي شيء من الليل
 والاولى أن يكون الثالث
 الاخير وأصل ذلك يقال في
 السير الحسي يقال للمسافر
 لا تدم السير بل سر أول النهار
 واسترح ثم سر وقت الزوال
 واسترح ثم سر في الليل شيئا
 تسكن مسرتيحا ودايتا
 كذلك فكذلك السير المعنوي
 الى القرب منه تعالى بغير
 أن يكون على الراحة كما سير
 الحسي (قوله بضعف الخ)
 أي لان الذكر يقوى على
 القتال ويهرب المدبول
 ربما كان أقوى من السلاح
 الحسي وتركه بالمسرة يورث
 القلب والبدن فتورا والمراد
 التكثير لا الخصوص سبعمائة

(قوله بالكلمة من رضوان الخ) فيه حديث على أن الشخص لا ينبغي له أن يتكلم بكلمة إلا إذا تأمل فيها فإمرائه تكلم كلمة لا ضلالت
الحاضرين مثلاً فكانت سبباً لشقاوته في الحديث أن الرجل ليتكلم بكلمة لا يلقى لها بالاً فيموت بها سبعين خريفاً في النار
(قوله رضوانه إلى يوم القيامة) أي بأن يقبض على الإسلام ولا يعذب في قبره ٤٣٧ ولا يخاف في حشره والسخط بالعكس

انتهى بخط أج (قوله من
سخط) بهم فسكون وكذا
ما بعد (قوله ليوضع الطعام
الخ) المراد إذا شرع في الأكل
وإذا فرغ منه فإن البسالة
انما تن عند الشروع فيه
والحمد لله انما تن عند
الفراغ منه ولا عبرة بوقت
الوضع ولا بوقت الرفع وانما
عبر بهما نظر الغالب من أنه
يشرع في الأكل وقت وضع
الطعام ويرفع وقت الفراغ
منه والمراد بالرجل النقص
والبسالة أول الأكل والحمد لله
آخره من خصوصيات هذه
الامة (قوله ايعزم الرزق)
أي الحسى والمعنوى كفه
المعلوم ولا ينشأ في الحديث
أن كثيراً من أهل المعاصي
في سعة من العيش وفي قبح
من المعلوم لأن المراد أن
الذي يحرم ذلك بسبب
الذنوب هو الشخص المنظور
له بين الرضا بحيث يكون
الاعتذار عليه هو عين الرحمة
به بخلاف المغضوب عليه
فلا يقر عليه بسبب الذنوب
بل يوسع له استدراجاً وعبارة
العلقة فان قلت يعارض
هذا ما سيأتي أن الرزق
لا تنقصه المعصية ولا تزيده

استشكل ما ذكر من كون الرجل من أهل النار بأنه لم يقم منه الاقتل نفسه وهو بذلك
عاص لا كافراً واجباً بأنه يحتمل أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم اطاع على كفره في الباطن
أوانه استحل قتل نفسه (ق عن سهل بن سعد) الساعدي زاد البخاري أي في روايته على
مسلم (وانما الأعمال بخواتمها) يعني أن العمل السابق غير معتبر وانما المعتبر الذي ختم به (أن
الرجل يعمل الزمن الطويل) أي مدة العمر وهو منصوب على الظرفية (يعمل أهل الجنة
ثم يختم له عمله بعمل أهل النار) أي بعمل أهل النار في آخر عمره فدخلها (وان الرجل
ليعمل الزمن الطويل بعمل أهل النار ثم يختم له عمله بعمل أهل الجنة) أي بعمل أهل الجنة
الجنة في آخر عمره فدخلها قال المناوي واقتصر على قديمين مع أن الأقسام أربعة لظهور حكم
الآخرين من عمل أهل الجنة أو النار طول عمره (م عن أبي هريرة) أن الرجل
ليتكلم بالكلمة من رضوان الله تعالى) بكسر الراء أي بما يرضيه ويحببه (ما يظن أن تبلغ ما بلغت)
أي من رضا الله به اعنه وكثرة أبواب الحاصل له (فيكتب الله له بها رضوانه إلى يوم القيامة)
أي بقية عمره حتى يلقاه يوم القيامة فبقض على الإسلام ولا يعذب في قبره ولا يمار في حشره
(وان الرجل ليتكلم بالكلمة من سخط الله) أي مما يغضبه (ما يظن أن تبلغ ما بلغت)
أي من سخط الله عليه ويرتب العقاب (فيكتب الله عليه بها سخطه إلى يوم القيامة) بأن
يختم له بالشقاوة ويعذب في قبره ويهان في حشره حتى يلقاه يوم القيامة فيورده النار فالجواب
أن اللسان من نعم الله العظيمة والطائفة صنفه القويمة فانه صغير جرمه وعظيم طاعته وجرمه
اذ لا يقين الكفر ولا الايمان لا بشهادة اللسان وهما غاية الطاعة والامعان ولا ينجو العبد من
شر اللسان الا أن يلججه بأحكام الشرع فلا يطاقه الا فيما ينفع في الدنيا والآخرة ويكفه عن كل
شيء يخشى غائلته في عاجله وآجله وأعشى الاعضاء على الانسان اللسان فانه لا تعب في تحريكه
ولا مؤنة في اطلاقه وقد تساهل الناس في الاحتراز عن آفاته وغوائله والحمد لله من مصانحه
وجباؤه فانه أعظم آلة للشيطان في استغواء الانسان ولا يكف الناس في مدحهم على من آخرهم
الاحصاء انما استنهم (مالك حم ن ه ح ب ك عن بلال بن الحارث) أن الرجل ليوضع
الطعام بين يديه) أي ليأكله أو يشربه (فيأرفع حتى يغفر له) أي الصغار كما في نظائره
وذ كر الرفع غايي والمراد فراغ الأكل قيل يارسول الله وهم ذلك قال (يقول بسم الله اذا وضع
والحمد لله اذا رفع) أي يغفر له بسبب التسمية عند ارادة الأكل والحمد عند الفراغ فيعذب ذلك
تدبيراً كذا (الضياء) المقدسي (عن انس) وهو حديث ضعيف (ان الرجل) يعني
الانسان ذكر كان أو أنثى (ايحرم الرزق) بالبناء للفعول أي يمنع من بعض النعم الدينية
أو الاخرية (بالذنوب يصيبه) أي يشؤم كسبه للذنوب فان قيل هذا يعارض حديث أن الرزق
لا تنقصه المعصية ولا تزيده الحسنه أجيب بأنه لا تعارض لأن الحديث المعارض ضعيف وهذا
صحيح والضعيف لا يعارض الصحيح أو المراد اذهاب بركة الرزق فسكانه حرمه (ولا يرد القدر)

الحسنه قلت لا معارضة أما أولاً فان الثاني حديث ضعيف ولا يعارض الصحيح وأما الثاني فان المراد بالرزق هنا ما هو معلوم
للاشكة الموكنين بالرزق وهذا هو الذي يحرمه أما الذي في علم الله تعالى فلا يزيد ولا ينقص انتهت (قوله ولا يرد القدر) أي
القضاء والمراد بالقضاء ما يشمله القضاء المبرم والمراد برده وقوعه بسهولة ولطف وقوله ولا يزيد في العمر إلا السبر قال

المنورى اذا علم الله ان زيدا يموت سنة كذا استحال ان يموت قبها او بعد ما فاستحال ان الاجال التي عليها علم الله تزيد او تنقص
فمن تأويل الزيادة بانها بالنسبة الى ملك الموت او غيره ممن وكل يقبض الارواح وامر بالقبض بعد آجال ممدودة فانه تعالى
بعد ان يأمر بذلك يثبت في اللوح ٤٣٨ المحفوظ بنقص شيئا ويؤيد على ما سبق في علمه في كل شئ وهو معنى قوله تعالى

يعص الله ما يشاء ويثبت
وعنده ام الكتاب اه
علمى (قوله اذ نزع عمره)
اى قطعها من اشجارها
لما كلفها عزى وقال بعضهم
انزع القطع بقوة قال
الحنبل شري نزع الله شئ من يده
جذبه ورجل منزع اى
شد يد النزع (قوله اذ انظر
الى امراته) اى حليته ولو
امة بالملك اى اذا قصد بذلك
النظر امر المحبوب بشرا كان
نظر اليها فاجنبته فشق كراه الله
تعالى على تلك النعمة او
قصد بالانظر تحريك
الشهوة ليحصل الجماع له
نفسه او ينفذها وليحصل ولد
فى الاسلام فبذلك امة النبي
صلى الله عليه وسلم ونظرها
اليه بهذا القصد كذلك فلا
يد من تقييد النظر بذلك
لمرتبة عليه ما ذكر (قوله
بكتفها) كناية عن تقبيلها
او معانقتها او جماعها وغير
صلى الله عليه وسلم عن ذلك
باخذ كفها حياء منه صلى
الله عليه وسلم من ذكر
ما ينبغى كتفه وقال المناوى
وعبر عن ذلك بالاختباء باليد
استحباء لذكره لانه صلى الله

بالتحريك الشئ المقدر (الا الدعاء) بمعنى تهوينه وتيسير الامر فيه حتى يكون القضاء المناسلا
كانه لم ينزل وفي الحديث الدعاء ينفع مما نزل وما نزل به من قبضه عليه ورضاه به
ومما لم ينزل فهو ان يصرفه عنه او يبدله قبل النزول بتأيد من عنده حتى يخفف عنه اعباء ذلك
اذ انزل به فيه معنى للانسان ان يكفر من الدعاء قال الغزالي فان قيل ما فائدة الدعاء مع ان
القضاء لا مرد له فاعلم ان من جملة القضاة رد البلاء بالدعاء فالدعاء سبب لرد البلاء ووجود
الرحمة كما ان البسدر سبب لخروج النباتات من الارض وكما ان القوس يرد السهم (ولا ينزى
العمر الا بالبر) بكسر الباء الموحدة اى بر الوالدين يكون سببا لصرفه فى الطاعات فكأنه زاد
(حم ن ه حب ك عن ثوبان) وهو حديث صحيح (ان الرجل) يعنى الانسان (اذا نزع
عمره من الجنة) اى قطعها من اشجارها ليا كاهها (عادت مكانها اخرى) اى خلا فلا قوى
شجرة من اشجارها عريانة من ثمرها كفى الدنيا (طب عن ثوبان) وهو حديث صحيح
(ان الرجل اذا نظر الى امراته ونظرت اليه) قال المناوى بشهوة او غيرها (نظر الله تعالى
اليهما فانظر رحمة فاذا اخذ بكفها) اى ليلاعبها او يجامعها (تساقطت ذنوبهم) ما من خلال
اصابهما) اى من بينهما والمراد الصفة غائر لا الكبر كى باقى ويظهر ان محل ذلك فيما اذا كان
قصد هما الاغفاف او الولد لئلا يكره الامامة (هيسرة) بن على (فى مشيخته والرافى) امام الدين
عبد الكريم القزوينى (فى تاريخه) تاريخ قزوين (عن ابى سعيد) الخدرى (ان الرجل)
يعنى الانسان (ايمنصرف) اى من صلاته (وما كتب له الا عشر صلواته تسعها ثمانية سبعة
سبعة عشر وخمسها ربعها ثلثها نصفها) قال المناوى تسعها وما بعده بالرفع بدل مما قبله بدل
تفصيل وفى كلام المناوى ما يفيد ان رفعها بالاعطف على عشر صلواته فانه قال وحذف من هذه
المذكورات كلمة او وهى مرادة وحذفها كذلك سائق شائع فى استعمالهم اه قال العلقمى
ولا حرج بزيادة فى اوله ان عمار بن ياسر صلى صلاة تخففها ان قيل له يا ابا القحطان خففت فقال هل
رايتونى نقصت من حدودها شيئا فلو الا فقال بادرته وهو الشيطان ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال ان الرجل لم يصلى صلاة لا يكتب له نصفها الحديث الى آخره او كما قال قال العراقي
واسناده صحيح وفى هذا الحديث الحديث الا كيد والحض الشديد على الخشوع والخضوع فى
الصلاة وحضور القلب مع الله تعالى والاتباع بالسنن والآداب الزائدة على الفرائض
والشروط فان الصلاة لا تقع صحيحة ويكتب للمصلى فيها اجر كالعشر والتسع الا اذا اتى به الى
بالفرائض والشروط كاملا من غير اخل بفرض او شرط منها لم يكتب له اجر أصلا ويبدل
على هذا قول عمار فى اول الحديث هل رايتونى تركت من حدودها شيئا وقوله انى بادرته
هو الشيطان يدل على ان ذهاب تسعة أعشار فضل الصلاة من وسوسة الشيطان وذكره شيئا

عليه وسلم كان أشد حياء من العذراء فى خدرها اه (قوله الا عشر صلواته الخ) أى يختلف باختلاف الأشخاص
بموجب الخشوع وخوفه فالكمل يكتب لهم جميع الثواب الكامل بحسب حالهم وكان بعض العارفين يقول اذا فرغت من صلاتى
استحييت من الله تعالى أشد من زنى بامرأة وانفصل عنها خوفا من نقصى فى عدم الوفاء بكمال الصلاة (قوله تسعها الخ) هو وما
بعد يدل مفصل او معطوف باسقاط العاطف أى وتسعها وتثنى الخ وهو وصيغ جائز فى النثر كالنظم والمراد بكونه بدلا أى من مقدر
أى ما كتب له شئ الا الخ وقول الشارح فى الصغير يدل مما قبله لا يظهر منه ما فى

(قوله عن عمار الخ) روى يستعمل في صلاة فقبل له لم فقال هل أخليت بشي من صلاتي فقالوا له لا فقال اني خفت من وسواس الشياطين فاستجعت وروى الحديث لم أي اني راقبت الله في صلاتي خفت أن يعرض لي من الشيطان ما يعني من ذلك (قوله أو يحدث حدث سوء) أي يحصل منه ما لا يليق كالانقافات في الصلاة المنافي ٤٣٩ للشيوخ فليس المراد الحديث الناقض للوضوء بدليل قوله حدث

سوء (قوله ما نفع استشيرته قال المناوي قال الرغزباني المشورة والمشاورة استخراج الرأي من شرب العسل استخراجته اه قال في المصباح شارح العسل من باب قال انتهى وقوله ابن عساكر أي في ترجمة مالك بن النسيم أحد دعاة بني العباس عن ابن عباس ثم نقل أهني بن عساكر عن بعضهم ما حصله ان ما لكاهذا كان من الاباحية الذين يرون اباحة المحارم ولا يقول بصلاة ولا غيرها ذكره المناوي (قوله فامنه) أي أسكت وليس المراد أنه يقول لا اعطيك لانه صلى الله عليه وسلم لم يقل لا قط لمن يسأله شيئا من أمور الدنيا قال المناوي المنع ضد الاعطاء والشفاعة المطالبة بوسيلة أو دعاء والاجرا لثابتة والمثيب هو الله تعالى والذمام بالأكسر ما يذم الرجل على أضعافه (قوله أو المرأة) بالنصب لا بالرفع لان العطف على ضمير الرفع المتصل بدون فاصل خاص بالنظم

من الأمور الدنيوية واستمراله في ذكره ومن أعرض عنها في كرهه الشيطان ولم يستعمل معه لا يفتق من أجور شي كما دل عليه قوله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى تجاوز عن أمي ما حدثت به أنفسكم وهذا العشر الذي يكتب للصلي يكمل به تسعة أعشار من التطوعات كما روى أبو يعلى عن أنس رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم ان أول ما يحاسب به الصلاة يقول الله انظر وافي صلاة عبدي فان كانت تامة حسب له الاجر وان كانت ناقصة يقول انظر واهل ابي عبدي من تطوع فان كان له تطوع فمات له الفريضة من التطوع اه وقال المناوي اراد ان ذلك يختلف باختلاف الانحصاص بحسب الشيوخ والتدبر ونحو ذلك مما يقتضيه الكمال تكفي صلاة الجماعة فانها تعدل صلاة الفرد خمس وعشرين أو سبع وعشرين وهذا كله حيث لا عذر له فاما من سمع بكاه صبي تخفف لاجله فله الاجر كاملا (حم د حب عن عمار بن ياسر) قال العراقي واسناده صحيح (ان الرجل) يعني الانسان ذكرنا كان أو أنثى (اذا دخل في صلاته) أي أحرم بها الحوا ما يحيجها (أقبل الله عليه بوجهه) أي برحمته وفضله ولطفه واحسانه وحق من أقبل الله عليه برحمته ان يقبل عليه بطرح الشواغل الدنيوية والوسواس المفوت لثواب الصلاة (ولا ينصرف عنه حتى ينقلب) يتأف وموحدة أي ينصرف من صلاته (أو يحدث حدث سوء) بالاضافة يعني ما لم يحدث أمرا مخالفا للدين أو المراد الحديث الناقض والاول اول قوله حدث سوء (ه عن حدثه) ان الرجل لا يزال في محبة رايه قال المناوي أي عقوله المكتسب (ما نفع استشيرته) أي مدة نفعه له (فاذا غش مستشيرته صلى الله عليه تعالى محبة رايه) فلا يرى رأيا ولا يدبر أمرا الا انعكس وانعكس جزاء له على غش أخيه المسلم (ابن عساكر عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف (ان الرجل ليسأني الشئ) أي من أمور الدنيا (فامنه حتى تشفعوا فثوبوا) أي لا اجيبه الى مطلوبه حتى تحصل منكم الشفاعة عندي فتثوبوا عليهم وان الخطاب للصحية (طب عن معاوية) بن أبي سفيان (ان الرجل ليعمل أو المرأة بطاعة الله ستين سنة) أي زمنا طويلا (ثم يحضرهما الموت فيضاران) بضم الياء وتشديد الراء قبل الف التنبيه أصله فيضاران بكسر الراء الاولى أي يوصلا لان الضرر الى ورثته ما كان بوصيا بزيادة على الثالث أو بقصد المضارة بالوصية أي حرمان الورثة دون القرابة أو بقرابدين لأصله (فتحبب الله ما النار) أي يستحقان بالمضارة في الوصية دخول النار ولا يلزم من الاستحقاق الدخول فقد ينفوا الله ويغفر (د ت عن أبي هريرة) (ان الرجل) يعني الانسان ذكرنا كان أو أنثى لئلا يكلم بالأكسامة لا يرى بها بأسا) أي سوا يعني لا يظن انها ذنوب يؤاخذ به (يمحى بها سبعين خويفا في النار) أي يسقط سبعين في جهنم سبعين عاما لما فيها من الاوزار التي غفل عنها قال المناوي والمراد أنه يكون دائما في صعد وهو في السبعين لانه كثير لا يتحدد اه وظاهر ان

مع أنه ضعيف أيضا (قوله فيضاران) أصله فيضاران أدغمت الراء في الراء (قوله فتحبب الله ما النار) أي يستحقان دخولها ولا ينفعهما كثرة عبادتهما السابقة (قوله لا يرى بها بأسا) أي يستغفرها لكونه يقد أن الاجل اضحك الخاضعين مثلا مع أنها كبيرة لكونها غيبة مثلا فلا ينبغي التلطف الابانخير ولذا قالوا من أكثر من المضحكات المباحة لا مروءة له فبالك بغير المباحة (قوله خريفا) أي عاما والمراد التثنية لا خصوص السبعين ويحوي من الهوى أي السقوط من أعلى الى أسفل

(قوله ان بعد من السماء) ومسافة السماء خمسة ايام والمراد التذكير ايضا (قوله بغير مولده) أي محمل ولادته بان مات غريبا
سواء كان في سفر أو في اقامته بغير وطنه ٤٤٠ وسبب ذلك الحديث أنه صلى الله عليه وسلم بعد ان صلى على شخص مات بالمدينة

قال لسته مات بغير مولده
فقيل له صلى الله عليه وسلم
لاي شيء فذكر الحديث
(قوله قيس) أي ذرع له
بالذراع الذي يقاس به
(قوله الى منقطع اثره) أي
عمل موته أي فيمنع له في
الجنة بقدر مسافة ما بين
وطنه ومحمل موته وكذا في
القبر (قوله في الجنة) متعلق
بقيس يعني من مات في
غربة يفسح له في قبره بقدر
ما بين قبره ومولده ويقع له
باب الى الجنة وذلك لانه
تعامل على نفسه بتجرع
مرارة مفارقة الالف والخلان
والاهل والاطوان ولم يجد
له متعه في مرضه غابا ولا
يحضره اذا احتضر أحد من
يلوذه فاذا صبر على ذلك
مختسبا جوازي بما ذكر
انتهى مناوي في صغيره
(قوله قيام ليلة) أي من
التراويح لان سبب الحديث
أنه صلى الله عليه وسلم خرج
ليلة ثلاث وعشرين من
رمضان وصلى بهم التراويح
الى ثلث الليل وخرج ليلة
خمس وعشرين وصلاها بهم
الى نصف الليل وخرج ليلة
سبع وعشرين وصلاها بهم
الى أن قرب الفجر حتى خشوا
أن يفوتهم السجود ولم يخرج

محله اذا لم يقب منها أو بغيره والله عنه (ت) هـ ك عن أبي هريرة قال ان الرجل ابتكلم بالكلمة
لا يرى بها بأسا يهتف بها اليوم وانه ليقع بها بعد من السماء) أي يقع بها في النار أو من عين
الله أو بعد من وقوعه من السماء الى الارض قال القرطبي أراد به ما فيه ابتداء مسلم ونحوه دون مجرد
الزاح أي المباح (ح) عن أبي سعيد الخدري وهو حديث ضعيف (ان الرجل) يعني
الانسان (ادامات بغير مولده) يعني مات بغير المحل الذي ولد فيه (قيس له) أي أمر الله
الملائكة أن تقيس له أي تذرعه له (من مولده الى منقطع) بفتح الطاء (اثره) أي الى موضع
انتهاء أجله يعني من مات في محل غير المحل الذي ولد فيه يفسح له في قبره قدر ما بين محل ولادته
والمحل الذي مات فيه (في الجنة) قال المناوي متعلق بقيس هو يحتمل أنه متعلق بمحذوف
وانتقد برفعه له في قبره ما تقدم ويفتح له باب الى الجنة وسببه كما في ابن ماجه عن عبد الله بن
عمر قال توفي رجل بالمدينة من أهلها فصرى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال لسته مات
بغير مولده فقال رجل من الناس لم يارسول الله قال ان الرجل فذكره (ن) هـ عن ابن عمرو
ابن العاص (ان الرجل) يعني الانسان (اذا صلى مع الامام) أي اقتدى به واستقر (حتى
ينصرف) أي من صلاته قال العلامة في قات هذا بعض حديث ذكره ابن ماجه والترمذي وأبو
داود واللفظ له وأوله عن أبي ذر قال سمنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم رمضان فلم يقم بفاسيا
من الشهر حتى بقي سبع فقام بنا حتى ذهب ثلث الليل فلما كانت السادسة لم يقم شيئا فلما
كانت الخامسة قام بنا حتى ذهب شطر الليل أي نصفه فقلت يارسول الله لو فلتنا قيام هذه
الليلة بقدر ما نألف أي لو زدتنا من الصلاة حتى مضت هذه الليلة فقال صلى الله عليه وسلم ان
الرجل اذا صلى مع الامام حسب له قيام ليلة قال فلما كانت الرابعة لم يقم فلما كانت الثالثة
جمع أهله ونساءه والناس فقام بنا حتى خشينا أن نفوتنا الفلاح قال قلت وما الفلاح قال
السهور ثم لم يقم بنا بقية الشهر وقوله فقام بنا يعني الليلة السابعة كذا ابن ماجه يعني قام بهم
ليلة ثلاث وعشرين وهي التي بعد سبع ليل فان العرب توردن بالباقي من الشهر وفي الحديث
تسمية رمضان بغير شهر فيجوز ذلك على الصحيح بلا كراهة وكرهه عطاء ومجاهد وسمى السهور
فلا طائله سبب لبقاء الصوم وبين عليه والحاصل أنه قام بهم ليل الى الاوتار ليلة ثلاث وعشرين
وليلة خمس وعشرين وليلة سبع وعشرين فالاولى الى نحو ثلث الليل والثنائية الى نحو نصفه
والثالثة الى أن خشوا أن يفوتهم السجود (كتب له قيام ليلة) وفي رواية حسب له وفي رواية
أخرى فانه يعدل قيام ليلة قال ابن رسلان يشبه أن يختص هذه الفضيلة التي هي كتب قيام
الليلة لمن قام مع الامام حتى يفرغ من صلاته بقيام رمضان فان قوله صلى الله عليه وسلم ان
الرجل اذا صلى مع الامام هو جواب عن سؤالهم لو فلتنا قيام هذه الليلة والجواب تابع للسؤال
وهو تنقل قيام الليل ويدل عليه قوله اذا صلى مع الامام حتى ينصرف فذكر الصلاة مع الامام
ثم أتى بحرف يدل على الغاية والغاية لا بد لها من غاية ومما قيل على أن هذه الفضيلة انما
تتأني اذا اجتمعت صلوات يقتدى بالامام فيها وهذا لا يتأتى في الفرائض المؤداة (ح) هـ حسب

ليلة الاشفاع بل الاوتار فقط ولم يكمل عشرين ركعة في ليلة منها بل كان عدد الصلاة وكان بعض الصحابة قال في المرة
الثالثة ليلة صلى الله عليه وسلم عدد الصلاة جميع الليل لما وجدته من اللذة بالصلاة خلفه صلى الله عليه وسلم فلما سمع منه صلى الله
عليه وسلم ذلك ذكره الحديث أي انك ان استمررت على صلاتك خلف الامام الى ان انقضت الصلاة كان لك ثواب قيام جميع

الجنة (قوله من أهل عليين) أي من أهل ذلك الموضع الذي هو أشرف مواضع الجنة المسمى بعليين ولذا أعظمه الله تعالى بقوله وما أدراك ما عليون (قوله علي أهل) أي على من تحته من أهل الخ كما في روايه أي تحته ودونه مرتبة (قوله كانوا) أي الوجوه المفهومة من قوله لوجه والمراد بالجنس ولذا قال كوكب بالافراد وقوله الذي نسبة للدر الصفاة وبماضه والكوكب النجم يقال كوكب وكوكبة كما قالوا بياض وبياضة وعجوز وعجوزة وكوكب الروضة ٤٤١ فورهاذ كره في الصحاح قال الرمحشري

ومن الجازد الكوكب طالع كانه بدر الظلام ودرأت الناراضات اه (قوله مائة رجل) أي من أهل الدنيا (قوله والشهوة) أي إلى كل ما يأنذه (قوله عرق بفيض) أي يخرج من مسام الشهوة وحشاء يخرج من فيه كل ريجه الطيب من المسك (قوله فاذا بطنه قد ضهر) أي فاذا خرج ما في بطنه عرقا وحشاء قد ضهر بطنه فباكل ثانيا يقال ضهر بضم زهير كدخول يدخل وضهر بضم زهير كسهل يسهل (قوله ان الرجل) أي الكافر بدليل رواية الطبراني ان الكافر وخص لشدة عذابه بذلك والا فبعض عصاة المسلمين يحصل له مشقة بالعرق (قوله ألمجمعه العرق) أي يحصل إلى فيه فيصير كاللجام (قوله ولو إلى النار) مع علمه بشدة عذاب النار لكنه لما اشتد عليه ما هو فيه قال ذلك (قوله فيزويها) أي يهرفها (قوله فيتهم الناس) حال كونه ظلما أي ظلما كما في نسخة أي فالأكل اذا دب أحد في منه حاجته

عن أبي ذر الغفاري (ان الرجل من أهل عليين) مشتق من العلو الذي هو الارتفاع وعليون اسم لأشرف الجنان كما أن بعين اسم لأشرف النيران يعني أن الإنسان من أهل أشرف الجنان وأعلاها (ليشرف) بضم الميم المثناة التحتية وشين معجمة وكسر الراء أي يطالع (على أهل الجنة) أي على من تحته من أهلها (فتضي له الجنة لوجهه) أي تضيئ الجنة استنارة مفرطة من أجل اشراق أضائة وجهه عليها (كانها كوكب دري) أي كأن وجوه أهل عليين مثل الكوكب الذي أي الصافي الأبيض المشرق (د عن أبي سعيد) الخدرى واسمه مائة مخرج (ان الرجل من أهل الجنة لم يطل قوة ما في رجل) أي من أهل الدنيا (في الأكل والشرب والشهوة) أي الجماع ويحتمل المدموم (والجماع) وإنما كانت كثرة الأكل في الدنيا مدمومة لما ينشأ عنها من النشاكل عن الطاعة (حاجة مدموم) كناية عن المل والفاظ (عرق) بالتحريك (بفيض من جلده) أي يخرج من مفرجه كالسك (فاذا بطنه قد ضهر) بفتح الميم وضمة الميم وفتحها أي انهضهم وانضمهم (طب عن زيد بن ارقم) باسنادر حاله ثقات (ان الرجل لم يدرك بحسن خلقه) بضم اللام (درجة القائم بالليل) أي المصلي فيه والظامئ بالهمزة (أي العطشان في شدة الحر لاجل الصوم وانما أعطى صاحب الخلق الحسن هذا الفضل العظيم لان الصائم را مصل بالليل يجاهد ان نفسه في مخالفة حظها الصائم عنه من الشراب والطعام والنكاح والمصلي عنه من النوم فكأنه ما يجاهد ان نفسه واحدة وأما من يحسن خلقه مع الناس مع تباعب طباعهم وأخذ لاقهم فيكافئ بجاهد نفسه كثيرا فادرك ما أدركه الصائم القائم فاستويا في الدرجة بل ربما زاد (طب عن أبي امامة) وهو حديث ضعيف (ان الرجل) المراد به الكافر لما في روايه الطبراني ان الكافر يدل الرجل (الجمعه العرق يوم القيامة) أي يحصل إلى فيه فيصير كاللجام من شدة الهول والمراد كما قال النووي عرق نفسه ويحتمل عرق غيره (فبقول رب ارحني) أي من طول الوقوف على هذا الحال (ولو إلى النار) أي ولو أن تأمر بارسالي إلى النار لما أبرأ من الأهوال الشديدة (طب عن ابن مسعود) واسماده كما قاله المنذري جريد (ان الرجل لم يطلب الحاجة) أي الشيء الذي يحتاج اليه من جعل الله حوائج الناس اليه (فيزويها الله عنه) بتختانية ثم زاي أي يصرفها عنه فلا يسئلها (لما هو خير له) لم يعلم الله أن ذلك خير له وهو أعلم بما يصلح به عباده ويحسب أن تكرهوا شيئا وهو خير لكم (فبينهم الناس ظالمون) أي بذلك الاتهام وفي نسخة ظالمهم (فيقول من سمعني) بفتح السين المهملة والموحدة والعين المهملة أي من تزين بالباطل وعارضني فيما طلبة لم يؤذني بذلك ولو تأمل وتبصر أنه تعالى هو الفاعل الحقيقي أقام العذر لمن عارضه (طب عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف (ان الرجل لترفع درجته في

بزي ل اذا طابها من شخص أضاف المنع لله تعالى ولم ينهم المتسبب وان كان وذاك (قوله من شعني) بالشين المعجمة كما ضبطه في الكبير نقلا عن ضبط الكبير أي من تزين بالباطل وعارضني فاقشبع كما في المختار ابن الزائد على الحاجة من الثياب افتخار أو تكبر أو أما ضبط الشارح له في الصغير بالسين المهملة لا وجه له اذ لم يذكر في المختار هذا المعنى في حرف السين بل في حرف الشين وبطل له ما في حديث آخر من لفظ التشبيع

(قوله فيقول أين لي هذا) في رواية أخرى أنه تكبر في مرتبة سفلى فتنقل إلى مرتبة علوية فسأل عن سبب ذلك (قوله ولذلك لك) وقد ورد أن الشخص إذا كان ولده أعلى منه في الجنة سأل الله تعالى أن يلحق أباه به فيحصل وكذلك كان الأب أعلى سأل الله أن يلحق ابنه به فيحصل (قوله يصدر دابة) أي إذا أذن لك شخص أن تركب معه على الدابة فلا تتركب أمامه بل خلفه (قوله عن عبد الله بن حنظلة) أي ابن أبي ٤٤٢ عمار الازهر الانصاري له رواية وأبوه أصيب يوم أحد واستشهد يوم الحرة وكان

أخيراً الانصار فيها ذكره المناوي (قوله أيتها) أي يشتري حتى يغفر له أي إذا شكر على هذه النعمة غفر له عقبه بلبسه حالاً يدل قوله صلى الله عليه وسلم قيا يبايع الخ (قوله والنصف الدينار) بزيادة ال في النصف كما في نسخة المؤلف التي بخطه عز مزي وقال المناوي في نسخة المصنف أنها سبق قلم انتهى قال أشا خنا وليس كذلك فقد قال أبو حيان في الارتشاف ومثل ثلاثة الاثواب إضافة الجزء إلى ما يتجزأ تقول نصف درهم فإذا أردت التبرع قلت نصف الدرهم في قول أهل البصرة وذهب الكوفيون إلى إجماعه بحري العدد فيقول الثلث الدرهم والنصف الدرهم شبهوه بالحسن الوجه اه فواقع في خط المصنف جار على مذهب الكوفيين فلا حاجة لقوله أنه سبق قلم فتدبر (قوله هدى الخ) الهدى طريقة الشخص من خير أو شر وان

الجنة فيقول أين لي هذا) أي من أين لي هذا ولم أعمل عملاً يوجبني (فيقال باستغفار ولدك لك) أي فتقول الملائكة له هذا بسبب طلب فرعك الغفران لك وفي الحديث مثله على أن الاستغفار عود الذنوب ويرفع الدرجات وأن الاستغفار الفرع لصله بعد موته كاستغفاره هو نفسه فان ولد الرجل من كسبه فعمله كأنه عمله (حم ه هق عن أبي هريرة) راسناده قوي جيد (ان الرجل الحق يصدر دابة) أي هو الحق بأن يركب على مقعد مهو أو يركب من شاء خلفه وله أن يقدم من شاء (ومصدر فراسه) أي هو الحق بأن يجلس في صدر الفراش فلا يتقدم عليه في ذلك نحو ضيف الأباذنه (وان يؤم في رحله) أي هو الحق بأن يصلي اماماً عن حضرته في منزله ما لم يكن له أو الذي سكنه بحق فلا يتقدم عليه أحد الأباذنه ومجمله في غير الامام الأعظم أو نائبه اماماً ما فيه قدمان على صاحب المنزل وان لم يأذن لهما (طب عن عبد الله بن حنظلة) (ان الرجل) يعني الانسان (أيتها الثوب بالدينار والدرهم) الواو بمعنى أو (او بالنصف الدينار) بزيادة ال كما في نسخة المؤلف التي بخطه وفي نسخة أو بنصف الدينار والمراد بشئ حقير (فيا بابه) بفتح الباء الموحدة (قيا يبايع كعبه) أي ما يصل إلى عظمه الثنتين عند مفصل الساق والقدم وفي رواية قيا يبايع ثدييه (حق يغفر له من الحمد) أي يغفر الله له ذنوبه الصغائر من أجل محبته له به تعالى على حصول ذلك له فيس لمن لبس ثوباً جديداً أن يحمد الله تعالى على نفسه له وأولى من يبيع الحمد ما جاء عن المصطفى صلى الله عليه وسلم لم من قوله الحمد لله الذي كساني ما أؤاري به عورتى وأتجمل به في حياتي (ابن السني عن أبي سعيد) الخ德里 واسناده ضعيف (ان الرجل اذا رضى هدى الرجل) بفتح الهاء وسكون الال المهـ له أي سيرته وطريقته وذلك (وعمله) أي ورضى عمله (فهو مثله) أي فان كان محموداً فهو محموداً وان كان مذموماً فهو مذموم والقصد الحث على تجنب أهل المسامحة ونحوهم والاعتدال بالصالحين في أفعالهم وأقوالهم (طب عن عقبه بن عمار) وهو حديث ضعيف (ان الرجل) يعني الانسان (ليصل الصلاة) أي في آخر وقتها (ولما فاتته منها) أي من ثواب فعلها في أول وقتها (افضل من أهله وماله) وفي رواية خير من الدنيا وما فيها (ص عن طلق) بفتح الطاء وسكون اللام (ابن حبيب) وهو تابعي فالحديث مرسل (ان الرحمة) قال المناوي وفي رواية أن الملائكة أي ملائكة الرحمة (لا تنزل على قوم فهم قاطع رحم) أي قرابة له فهو أباؤه وأمهات وأخواتهم وأولادهم وأحفادهم وأقاربهم (ابن حبيب) (عن عبد الله) (ابن أبي أوفى) قال المناوي بفتح ال وضعفه المنذرى وغيره (ان الرزق يطلب العبد) أي

كان لاكثر استعماله في الخبر يحشر المرء على دين خليفه فلم ينظر المرء من يحال فالطلب لطلب معاشره الصالحين لا غيرهم الانسان (قوله ولما فاتته) أي من الثواب من أهله الخ لأن الثواب الذي عند الله خير من المال والأهل لان الصلاة أول الوقت رضوان الله وآخوه عفو الله (قوله عن طلق) بفتح الطاء وسكون اللام وهو تابعي عز مزي وهو طلق بن حبيب البصري الرازي البصري قال في الكاشف روى عن جندب وابن عباس وغيرهما انتهى (قوله ان الرحمة) أي الإحسان أنظم (قوله ابن أبي أوفى) قال المناوي في شرحه الصغیر بفتح ال انتهى وهو سبق قلم والذي في القسطلاني أوفى بفتح ال مزنة وسكون الواو وفتح الفاء مصورا انتهى (قوله ليطالب العبد) أي فلا يخرج الانسان من الدنيا حتى يستوفيه كما أن الأجل إذا فرغ بطالب فراغه خروج روحه

ومارود من كثرة الرزق وطول العمر فالمراد البركة أو المراد المالح من ذلك على شيء (قوله) أكثر ما يطلبه أجله (لأن الأصل أنما يطلبه وقت فراغه والرزق يطلبه كل وقت) (قوله) لا تنقصه المعصية (بل ولا الكفر أي بالنسبة للرزق الذي علمه الله تعالى فلا ينافي ما ورد من أن العمل الصالح يكثر الرزق وضد ما تقدم لانه يحول على البركة وعدمه أو على الرزق المالح على شيء في صحف الملائكة أو في اللوح المحفوظ) (قوله) معصية (أي بشبهها فقيه حيث على طاب الدعاء وما قول الخليل حسي من سؤالي علمه بحالي فذلك مقام خاص فمن تخلق به وليس من أهله يخشى عليه الطرد كبعض من يدعى التصوف أما من حصل له نور ونجلي في بعض الاوقات حتى شاهد الفعل كانه لله تعالى فرضي بكل ما وقع له لكونه ٤٤٣ مراقبا لمولاه فترك الدعاء لرضاه بما وقع به فلا بأس به (قوله) والله كن

المبشرات) اسم فاعل (قوله) رؤيا بالرجل المسلم) وفي رواية الصالح وذلك لأن الفاسق يتلاعب به الشيطان في منامه (قوله) جزء) أي خمسة من خصال النبوة وفي العزيز ما حاصله أن عدد أجزاء النبوة باعتبار الصحة أي أنها صحيحة وأما عدد الستة أشهر التي كان المصطفى يرى فيها الرؤيا الصالحة قبل أن يوحى إليه جزء من أجزاء النبوة فعناها أنها جزء من ستة وأربعين جزءا من النبوة وذلك أن النبوة كانت مدتها ثلاثة وعشرين سنة وعدة أشهرها مائتان وستة وسبعون شهرا فهذه الستة أشهر المذكورة جزء من ستة وأربعين معنى أن مدة النبوة باعتبار هذه الستة أشهر ستة وأربعون جزءا وإذا اعتبرت الستة والأربعين جزءا كل جزء ستة أشهر

الانسان حوا كان أوقفا (أكثر ما يطلبه أجله) أي فالأهتـمام بشأنه وانتم سافت على استزادته لا أثر له الا شغل القلوب عن خدمة علام الغيوب وقد قال صلى الله عليه وسلم انتموا الله وأجلوا في الطلب أي اطلبوا وأرزاقكم طلبا برزق ومن الشعر الحسن قول بعضهم مثل الرزق الذي تطلبه هـ مثل الظل الذي يمشي معك أنت لا تدركه مستعجلا هـ وإذا ولت عنه تبهك

(طب) عدم عن أبي الدرداء) ورجاله ثقات (ان الرزق لا تنقصه المعصية ولا تزيد الحسنه) هذا بالنسبة لما في علم الله تعالى وأما الرزق المعلوم للملائكة الموكبين به فهو الذي يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية (وتترك الدعاء) أي ترك الطلب من الله تعالى (معصية) لما في حديث آخر أن من لم يسأل الله يغضب عليه ولذلك قيل

الله يغضب أن تركت سؤاله هـ وبني آدم حين يسأل يغضب والقصد الحديث على الطلب من الله سبحانه وتعالى (طص عن أبي سعيد) وهو حديث ضعيف (ان الرسالة والنبوة قد انقطعت) أي كل منهما (فلا رسول بعدى ولا نبي) وأما عيسى عليه الصلاة والسلام فينزل بهما لكنه يحكم بشرع نبينا محمد صلى الله عليه وسلم (ولكن المبشرات) بصيغة اسم الفاعل أي لم تنقطع قالوا يا رسول الله وما المبشرات قال (رؤيا الرجل) يعني الانسان (المسلم) في منامه (وهي جزء من أجزاء النبوة) أي كالجزء من حيث الصحة (حم) ت لك عن انس) وهو حديث صحيح (ان الرؤيا تقع على ما تعبر) بضم المشاء الفوقية وفتح العين المهملة وشدة الباء الموحدة المفتوحة أي على ما تفسر به (ومثل ذلك مثل رجل) بفتح المثناة (رفع رجله فهو ينظر مني بضعها) لم أر من تعرض لعناها ويحتمل أنه شبه ما يراه الناس برفع شخص رجله وما تعبر به بأرادته وضعتها ووجه الشبه بينهما حصولها عند التعبير وحصول الوضع عند الإرادة (فأذا رأى أحدكم رؤيا فلا يحدث بها إلا بها أو عالما) أي بتأويل الرؤيا (ك عن انس) وهو حديث صحيح (ان الرقي) بضم الراء وفتح القاف أي التي لا يفهم معناها قال العلامة قال الخطابي المراد ما كان يغيب عن العرب فلا يفهم معناه وامل المراد قد يكون فيه ههنا ونحوه من المحظورات ولا يدخل في هذا التعوذ بالقرآن اهـ أما إذا كانت من القرآن فلا بأس بها (والتمائم) بمثناة فوقية مفتوحة جمع قيمة وأصلها خزرات تعاقها العرب على

وجدها مائتين وستة وسبعين شهرا وهذه هي مدة النبوة فتدبره هذا يحصل ما في شرح البخاري (قوله) ما تعبر) يقال عبر الرؤيا وعبر الرؤيا بالتشديد والتخفيف (قوله) ومثل ذلك مثل الخ) قال بعض الشراح لم نقف على معنى هذا المثال قال شيخنا وأيضاحه أن الرجل إذا رأى الرؤيا وقصها على غيره ففسرها وقعت بما فسر من خبر وضد فنهذا مثل رجل رفع رجله وأراد وضعها فتي وضعها وضعت ولذا ورد أن الرؤيا كجناح الطير متى قص وقع ذلك الطائر بسبب قص جناحه كذلك من عبر الرؤيا فأنها تقع بما فسر بها فمنه في أن لا يقص الشخص رؤياه على غيره وأوجه (قوله) ان الرقي جمع رقية وهو ما يتحصن به ويتعوذ به من نحو مرض والبراديه ألقا لا يعرف معناها كالسريانية بدليل قوله فترك أي حقيقة أن اعتقد أنها تؤثر بطبها أو كالشرك أن لم يعتقد

ذلك فهو يشبه الشريك من حيث انتهى عن كل (قوله والنزول) ما يجب الـ حل الى المرأة من البصر فان لم يكن فيه شركاء
كثرت الفاظاً جائرة الاطلاق بقصد تشويق الزوج لزوجته وعكسه فلا بأس به (قوله طمس الخ) ظهير ما قيل في الجزء الذي أخذ من
النار ان ينفع له لولا انه غمس في البصر مرتين ٤٤٤ لما طامقه احد للنفع به (قوله ان الروح) وهي على صورة البدن على الراجح

من نحو الـ قول وعمله
شق البصر انه ينظر الى الملك
الذي يقبض روحه وقيل
ينظر للروح وهي خارجة
وبعد خروجها لانها لها
اتصال بالبدن بعد خروجها
فيراها بالبصر بعد خروجها
(قوله ان الروح الخ) قال
العزيمزي وسببه كما في مسلم
وابن ماجه واللفظ الاول عن
ام سلمة قالت دخل رسول
الله صلى الله عليه وسلم على
أبي سلمة وقد شق بصره
فاغمضه ثم قال ان الروح
قد كره وقوله شق بصره
فعل وفاعل وروى بنصب
بصره وهو صحيح ايضا قال
صاحب الافعال يقال شق
بصر الميت وشق الميت بصره
ومعناه شخص وقال ابن
السكيت يقال شق بصر الميت
ولا يقال شق الميت بصره
وهو الذي حصره الموت
وصار ينظر الى الشيء لا يرد
منه طرفه انتهى وقال القاضي
يحتمل ان الملك المتوفى
للغرض يمثل له فينظر اليه
شرا ولا يرد اليه طرفه حتى
تفارق الروح وتضمحل
بقايا القوى ويظل البصر

رأس الولد لدفع العين ثم توسعوا فيها فسموا بها كل عود (والنزول) بكسر الميم الفوقية وفهم
الواو بوزن عنبه ما يجب المراد الى زوج هان البصر (شرك) أى من أنواع الشرك وسموها
شركا لان العرب كانت تعتقد تأثيرها وتقدس بها رافع المقادير أممية فيم اذ كر الله تعالى وعلمها
معتقد انه لا فاعل ولا دافع عنه الا الله تعالى فلا بأس (حم د ه ل عن ابن مسعود) وهو
حديث صحيح (ان الركن والمقام) أى مقام ابراهيم عليه الصلاة والسلام (ياقوتان من
ياقوت الجنة) وفي نسخة من وافت الجنة قال المناوى أى أصلهما من ياقوت الجنة والاول
هو مارأته في خط المؤلف (طمس الله تعالى نورهما) أى ذهب به ليكون الخلق لا يطبقونه
(ولولم يطمس نورهما الاضائة فاما بين المشرق والمغرب) أى والخلق لا يطبق مشاهد ذلك كما هو
مشاهد في الشمس قال العلقمي قال ابن العربي يحتمل ان يكون ذلك لان الخلق لا يحتملونه
كما طمأح النار حين أخرجه الى الخلق من جهنم غسلها في البصر مرتين قال العراقي ويدل على
ذلك قول ابن عباس في الخبر ولو لا ذلك ما استطاع أحد أن ينظر اليه (حم ت ح ب ك عن
ابن عمرو) بن ابي عمير رضى الله عنه (ان الروح اذا قبض تبعه البصر) قال النووي ومعناه
اذا خرج الروح من الجسد تبعه البصر ناظرا الى ان يذهب قال العلقمي وسببه كما في مسلم وابن
ماجه واللفظ الاول عن ام سلمة قالت دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على أبي سلمة وقد شق
بصره فاغمضه ثم قال ان الروح قد كره وقوله شق بصره قال شيخنا بفتح الشين ورفع بصره فاعلا
وروى بنصب بصره وهو صحيح ايضا قال صاحب الافعال يقال شق بصر الميت وشق الميت بصره
ومعناه شخص وقال ابن السكيت يقال شق بصر الميت ولا يقال شق الميت بصره وهو الذي
حصره الموت وصار ينظر الى الشيء لا يرد اليه طرفه (حم م ه عن ام سلمة) زوج المصطفى
(ان الزنا) ياقوت (يوم القيامة تشتمل وجوههم نارا) قال المناوى أى ذواتهم ولا مانع من
ارادة الوجه وحده لانهم لما تزعموا بالاس الايمان عادتوا الشهوة الذي كان في قلوبهم ثم تنورا
ظاهرا يسمى عليه بالنار لوجوههم التي كانت ناظرة الى المعاصي (طب عن عبد الله بن بسر)
بوحدة مضبوطة وسين مهمل (ان الساعة) أى القيامة (لا تقوم حتى تكون عشر آيات)
أى توجد عشر علامات كبر اولها علامات دونها في الكبر (الدخان) بالرفع والتخفيف يدل
من عشر أوجه بمرتبته المحذوف قال المناوى زاد في رواية علا ما بين المشرق والمغرب أه وفي
البيضاوى في تفسير قوله تعالى يوم تأتي السماء بدخان مبين يمد كلام قدمه أو يوم ظهور الدخان
المعد وفي اشراف الساعة لما روى أنه عليه الصلاة والسلام قال أول الآيات الدخان ونزول
عيسى عليه الصلاة والسلام ونار يخرج من قعر عدن تسوق الناس الى المحشر قيل وما الدخان
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الآية وقال علا ما بين المشرق والمغرب يكثر أربعين يوما
وليلة أما المؤمن فيبصيه بهيمة الزكام وأما الكافر فهو كالسكران يخرج من مضربه وأذنيه ودبره

على تلك الهيئة أه وقوله عن عبد الله بن بسر قال المناوى عبد الله بن بسر في الصحابة اثنان مازنى وبصرى (والدجال)
والمراد هنا الثاني أه (قوله وجوههم) أى ذواتهم لانه لما التقى جميع بدنه أحرق جميع بدنه اذا الجزاء من جفس العمل ويحتمل
ان المراد خصوص الوجه وخص اشرفه (قوله عشر آيات) خصها بالانها كبر الامارات وأعظمها والافهالك علامات أخر
(قوله الدخان) فيحصل للمؤمن بسهولة كالزكام بخلاف الكافر فيدخل من فيه ويخرج من قبله ودبره وغيرهما يحصل له مزيد

الاعذاب (قوله والدجال) من الدجال وهو السهر لانه يسهر الناس قال العز بنى وسببه كفى مسلم والترمذي واللفظ الاول عن ابي
 شريح حديثه بن ابيه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم في غرفة ونحن اسفل منه فاطاع عليه ما قال ما نذكر ان الساعه قال
 ان الساعه فذكره قال شيخنا ذكر القرطبي في التذكرة عن بعض العلماء انه رتب ما قال اول الآيات اندسوفات ثم خروج
 الدجال ثم نزول عيسى عليه الصلاة والسلام ثم خروج ما جوج وما جوج في زمنه ثم الرجوع التي تقبض ارواح المؤمنين تقبض روح
 عيسى ومن معه وحديثهم السكينة ويرفع القرآن ويستولى الذكوة على الخلق فبعد ذلك تخرج الشمس من مغربها ثم حرق
 تخرج الدابة ثم يأتي الدخان وذكرهم ان خروج الدابة قبل طلوع الشمس من مغربها ونورع فيه وقال شيخنا بن حبان
 الذي يرجع من مجموع الاخبار ان اول الآيات العظام المؤذنة بتغير الاحوال العامة في معظم الارض خروج الدجال ثم نزول
 عيسى عليه السلام وخروج ما جوج وما جوج في حياته وكل ذلك سابق على طلوع الشمس من مغربها ثم اول الآيات العظام
 المؤذنة بتغير احوال العالم العلوي طلوع الشمس من مغربها واول خروج الدابة في ذلك الوقت او قريب منه واول الآيات المؤذنة
 بقيام الساعة النار التي تحشر الناس واما اول اشراط الساعة فنار تخرج من المشرق الى المغرب وبذلك يحصل الجمع بين الاخبار
 اه قلت ولعله يريد الاشراط التي يعقبها قيام الساعة ولا يتأخر اقيام عنها الا بقدر ما بقي من الاشراط من غير مهملة بينهما ولهذا
 قيل في حديث اما اول اشراط الساعة المراد بالاشراط العلامات التي يعقبها قيام الساعة وقال ابن حجر في حديث اما اول اشراط
 الساعة فنار تحشر الناس من المشرق الى المغرب كناية عن الفتنة المتشرة التي اثارها الشر العظيم والتهيب كما تلتهب النار وكان
 ابتداءها من قبل المشرق حتى خرب معظمها وتحشر الناس من جهة المشرق الى الشام ٤٤ ومعه وهما من جهة المغرب والنار

التي في الحديث الاخرى

الذي فيه انها آخر الاشراط

على حقيقة انتهى قلت

وقد نظم شيخنا الشيخ

شرف الدين عيسى الاخنائي

الشافعي الآيات مع زيادة

مخالفة اصحاب التذكرة

فقال

اول اشراط خروج التركة

(والدجال) من الدجال وهو السهر (والدابة) أي خروج الدابة من الارض تكلم الناس
 ومعهما خاتم سليمان وعصا موسى صلوات الله عليهم اجمعين يخرجون بالهوام من الله تعالى
 فيصير بين عينيه نكته بيضاء بيض منها وجهه وتخطم أي تسم وجهه الكافر بالخاتم فيسود وجهه
 وطلوع الشمس من مغربها قال المناوي بحيث يصير المشرق مغربا والمغرب مشرقا (وثلاثة خسوف
 خسف بالمشرق وخسوف بالمغرب وخسوف بحزيرة العرب) هي مكة والمدينة واليمامة واليمن
 سميت به لانها يحيط بها البحر الهند وبحر القلزم ودجلة والفرات (ونزول عيسى وفتح ما جوج
 ما جوج) أي سددهما وهم صنف من الناس (ونار تخرج من مخرج عدن) بالتحريك أي من
 أسافها وأسفلها وهي مدينة باليمن (نسوق الناس الى المحشر) أي محمل المحشر للحساب

وبعد هذا هذة بقول والهدية الصيحة بانتشار * يفرغ الخلق من الاقطار

والله اشقى بعده السفاني * يابح الملهدي بالامان * وبعدهم فيخرج القهطاني * والاعور الدجال بالبنان

وبعدهم فينزل المسيح * وهو لنا بقة له يرجع * ثم طلوع الشمس من مغربها * سائرة طالمة مشرقها

ثم خروج الدابة الغريبة * من الصفة برؤية عجيبه * يعقب الدخان فيما قد نفل * ثبت ما جوج وما جوج عقل

والجيشي ذوالسويقتين * لهدم كعبة بغير مين * كذلك ريج قابض الارواح * للمؤمنين قلت بانشرح

وبعدهم فيرفع القرآن * من الصدور وانتفي الامان * ثم خروج النار من قعر عدن * تسوقنا المحشر بعدوهن

وتلوها النفيخ ثلاثة نرى * قد قاله انعة دالامرا * دلالة الثالث بالقرآن * قد قاله عيسى الفقير الفاني

الازهرى الشافعي مذهبا * والاخنوي قلت اما واما * ثم صلاة الله لاعدنان * محمد المبعوث بالرهان

والله وصحبه الاخبار * ما غردت بسلايل الاشجار

انتمى ما قاله العز بنى بحروفه رحمه الله تعالى (قوله وثلاثة خسوف) أي غير عامة (قوله بحزيرة العرب) وهي مكة والمدينة واليمامة
 واليمن أي يحصل الخسوف في موضع من ذلك ولم يعينه في الحديث وسميت بالحزيرة لانها يحيط بها أربعة انهار الدجلة والفرات وبحر
 الهند وبحر القلزم (قوله وفتح ما جوج) على حذف مضاف أي فتح سددهما (قوله من قعر عدن) أي من أسفلها (قوله الى المحشر)
 أي محمل المحشر وهو ارض الشام فهذه النار تحصل قبل القيامة فليس المراد المحشر بعد بعث الناس بخلاف ما فهم من المراد به سوق
 الناس قبل موتهم فهذه العشرة كلها قبل الموت

وهو أرض الشام (ثبت معهم - حيث باقوا وتقبل معهم - حيث قالوا) إشارة إلى ملازمة النار لهم إلى أن يصلوا إلى مكان الحشر وهذا الحشر يكون قبل قيام الساعة يحشر الناس أحياء إلى الشام أقوله في حديث تقبل معهم وتبيت وتصبح وتسمى فان هذه الأوصاف مختصة بالدينار وبعضهم حمله على الحشر من القبور ورد بها تقدم وهذا الحشر آخر أشرط الساعة كما في مسلم قال العلامة وسببه كما في مسلم والترمذي واللفظ الأول عن أبي شريحه حذيفة بن أسيد كان النبي صلى الله عليه وسلم في غرفة ونحن أسفل منه فاطلع علينا فقال ما نذا كرون قلنا الساعة قال الساعة فذا كره قال شيخنا ذكرا القرطبي في التذكرة عن بعض العلماء أنه رتبها فقال أول الآيات الخسوفات ثم خروج الدجال ثم نزول عيسى ثم خروج باجوج وما جوج في زمنه ثم الريح التي تقبض أرواح المؤمنين فتقبض روح عيسى ومن معه وحينئذ يندم الكعبة ويرفع القرآن ويستولي الكفر على الخلق فغدا ذلك يخرج الشمس من مغربها ثم يخرج حذيفة الدابة ثم يأتي الدخان وذكر بعضهم أن خروج الدابة قبل طلوع الشمس من مغربها ونزع فيه قال شيخنا وخفا الذي يترجم من مجموع الأخبار أن أول الآيات العظام المؤذنة بتغير الأحوال العامة في معظم الأرض خروج الدجال ثم نزول عيسى عليه الصلاة والسلام وخروج باجوج وما جوج في حياته وكل ذلك سابق على طلوع الشمس من مغربها ثم أول الآيات المؤذنة بتغير الأحوال العالم العلوي طلوع الشمس من مغربها ولعل خروج الدابة في ذلك الوقت أو قريب منه وأول الآيات المؤذنة بقيام الساعة النار التي تحشر الناس وأما أول أشرط الساعة فمناخ يخرج من المشرق إلى المغرب وبذلك يحصل الجمع بين الأخبار اه قات ولعله يريد الأشرط التي يعقبا قيام الساعة ولا يتأخر القيام عنها الا بقدر ما بقي من الأشرط من غير مهلة بينهما اه ذاقال في حديث أما أول أشرط الساعة المراد بالأشرط العلامات التي يعقبا قيام الساعة وقال ابن حجر في حديث أما أول أشرط الساعة فمناخ تحشر الناس من المشرق إلى المغرب كناية عن الفتن المنتشرة التي أثار الشرا العظيم والنهب كما تنهب النار وكان ابتداءها من قبل المشرق حتى غروب معظمه وانحشر الناس من جهة المشرق إلى الشام ومصر وهما من جهة المغرب والنار التي في الحديث الآخر الذي فيه أنها آجرا الأشرط على حقيقتها اه قات وقد نظم شيخنا الشيخ شرف الدين عيسى الاختناوي الشافعي الآيات مع زيادة ألفاظها صاحب التذكرة فقال

أول أشرط خروج الترك * وبعد ذلك ذاهدة بفتنة
واللهمة الصيحة بالتشاور * تفرع الخلق من الاقطار
والهاسمي بعد السفياني * بلع ما الهدي بالامان
وبعدهم فيخرج القمطاني * والاعور الدجال بالهتان
وبعدهم فينزل المسيح * وهو لنا بقتله يريح
ثم طلوع الشمس من مغربها * سائرة طالعة مشرقها
ثم خروج الدابة الغربية * من الصفا برؤية عجيبه
يعقبها الدخان فيما قد نقل * ثم باجوج وما جوج عقل
والجيشي ذوا السويقتين * لهم كعبة بغير من
كذلك قبض الأرواح * للمؤمنين قات بانفراج

(قوله ثبت معهم) كناية عن
شدة الملازمة فلا يستطيع
شخص الهروب منها اه

وبعد فرفع القرآن من الصدور وانتفى الامان
ثم خرج النار من قعر عدن * نسوقنا المحشر بعد دونهن
وتلوهما النفخ ثلاثة تری * قد قاله ائمة بلا مرا
دلالة الثالث بالقرآن * قد قاله عيسى الفقيه الفاني
الازهرى الشافعي مذهبا * والاخنوي قلت اما واما
ثم صلاة الله للمعدنان * محمد المبعوث بالبرهان
والله وحجبه الاخيار * ما غردت بلابل الاشجار

(حم م ٤ عن حذيفة بن اسيد) بفتح الهمزة الفغاري ﴿ان السحور بركة اعطاكموها الله﴾
أي خصكم من بين جميع الامم (فلان دعوها) أي لا تتركوها نداء فاعدهم سنة مؤكدة وبكره
تركه ويدخل وقته بنصف الليل قال العلامة قال شيخنا قال الزوي روى روى بفتح السين وضعها
قال في فتح الباري لان المراد بالبركة الاجر والثواب فيمناسب الغنى لانه مصدق في التضرع
البركة كونه بقوى على الصوم وينشط له ويخفف المشقة فيه فيمناسب الفخ لانه ما يتدبر به
وقيل البركة ما يهضم من الاسبقاظ والدعاء في السحور والاولى أن البركة في الصوم وتحصل
بجهاث متعددة وهي اتباع السنة ومخالفة أهل الكتاب والتقوى على العبادة والزيادة في
النشاط والذكور والدعاء وقت مظنة الاجابة وتدارك نية الصوم لمن أغفلها قبل أن ينام وقال
ابن دقيق العيد هذه البركة يجوز أن تعود الى الامور الاخرى فان اقامة السنة توجب الاجر
وزيادة وتجتمع الدينية كقوة البدن على الصوم وتيسره من غير اضرار بالصائم قال وهما
يعمل به احتجاب السحور بالخالف لاهل الكتاب لانه يتمتع عندهم وهذا احد الاجوبة المقتضية
للا زيادة في الاجور الاخرى قال ووقع للمنصوفة في مسألة السحور كلام من جهة اعتبار حكمة
الصوم وهي كسر شهوة البطن والفرج والسحور قد يبين ذلك قال والصواب ان يقال ما زاد في
المقدار حتى تعلم هذه الحكمة بالكلية فليس يجب كالتدبير يصنع المترفعون من التأنيق
في الماء كل وكثرة الاستعداد لها وما عدا ذلك فيختلف مراتبه اه واختصت هذه الامة
بالسحور وتجب لالفطروا باحة الاكل والشرب والجماع ليل الى الفجر وكان محرما على من
قبها بعد النوم وكذا كان في صدر الاسلام ثم نسخ (حم ن عن رجل) من الصحابة ﴿ان
السعادة بكل السعادة طول العمر في طاعة الله﴾ أي لما يتسبب عن ذلك من الحسنات ورفع
الدرجات والعمر بضم العين وتفتح (خط عن المطالب) بضم الميم وشدة الطاء المفتوحة وكسر
اللام (عن ابيه) ربيعة بن الحرث ﴿ان السعيد لمن جنب الفتن ولم ابتلي فقهه﴾ قال
العلامة وأوله كما في أبي داود عن المقداد بن الاسود وفي نسخة شرح عليهما المناوي المقدم
فانه قال ابن معدي بكر وأيم الله لقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان السعيد من
جنب الفتن ان السعيد من جنب الفتن ان السعيد من جنب الفتن ولم ابتلي فقهه فواها ثم
واها اه وأيم الله هو قسم وجنب بضم الجيم وكسر النون المشددة أي من تجنب الفتن وتباعد
عنها ولم يبتلي به ومعنى مقبول وكرره ثلاثا مبالغة في التأكيده على التبعاد عن الفتن
واعترال فرقها وقوله وان ابتلي ببناء ابتلي للمفعول أي ابتلي بالوقوع في تلك الفتن فصبر على
ظلم الناس له وتحمل اذاهم ولم يدفع عن نفسه وواها بالتأنيب كلمة هي اسم فاعل معناها

(قوله عن حذيفة بن اسيد)
هو صحابي بارع تحت الشهيرة
ومات بالكوفة روى له
الجماعة ذكره المناوي (قوله
بركة) أي يحصل به قوة على
الصوم والمراد البركة التي
تحصل له ببقائه في وقت
الرحمات فالمراد ما يسهل
البركة المنيوية (قوله عن
ابيه) ربيعة فهو صحابي ابن
صحابي (قوله لمن جنب الخ)
من اسم موصول او نكرة
وقول بعض الشراح انها
شرطية وجنب وابتنى في
محمل جزم سبق فلم قال
العلامة وأوله أي هذا
الحديث كما في أبي داود عن
المقدم بن الاسود وفي نسخة
شرح عليهما المناوي المقدم
فانه قال ابن معدي بكر وأيم
الله لقد سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول ان
السعيد من جنب الفتن ان
السعيد من جنب الفتن ان
السعيد من جنب الفتن ولم
ابتلي فقهه فواها ثم واه
انتهى ومعنى فواها طوي له
ما حصل أي فواها له ما أطيبه

(قوله عن المقدم) قال المناوي ابن ممد يكره وفي نسخة المقداد بن زري وقوله وفي نسخة المقداد أي ابن الأسود وهو الذي في
الجامع الكبير والدروس في أبي داود كذا بخط بعض الفضلاء يسمونه الزري (قوله السقط) بثلاث السين والسين والكسر أفهم
(قوله أيراهم) أي ليعاضب ربه ويظهر عليه الدلال لكونه محبوباً إليه أي حين يقال له ادخل الجنة فيقف على الباب
ويقول لا أدخلها إلا مع أبي ٤٤٤ ويغضب (قوله أسرره) هو ما تقطعه القابلة من المرأة أي يربط أبو به ويجتره ما به

الأنف وقد توضع موضع الإعجاب بالشيء وقد ترد معنى التوجع (د عن المقدم) قال المناوي
ابن ممد يكره وفي نسخة المقداد (اب السقط) قال العلامة في قال في النهاية السقط بالكسر
والفتح والضم والكسر أكثرها الولد الذي يسقط من بطن أمه قبل تمامه (أيراهم ربه)
بثلاثة تخنية وعين مجعنة أي يعاضبه أي يتدال عليه كما يتدال على أبيه (إذا دخل أبواه
الغار فيقال أي السقط المراعى به ادخل أبو بك الجنة) قال المناوي أي تقول الملائكة أو
غيرهم بأذن الله تعالى (فيجرحها بسرره) بهم ما بين مفتوحين ما تقطعه القابلة من المرأة
(حتى يدخلها الجنة) أي يشفع لأبويه المسلمين فيقبل الله شفاعة فيأمر بأخراجهما من
الغار وأدخلهما الجنة (ه عن علي) أمير المؤمنين باسناد ضعيف (أن السلام اسم من
اسماء الله تعالى وضع في الأرض) بالبناء للفعول أي وضعه الله فيم التحية بين المسلمين (فأفشوا
السلام بينهم) بقطع الهمزة من أفشى أي أظهر وجهه كذا بأن تسلموا على كل مسلم
لقيمتموه وسواء عرفتموه أم لم تعرفوه قال في إظهاره الأيدان بالامان والتواصل بين الآخرين
(خالد عن انس) بن مالك باسناد حسن (أن السموات السبع والأرض السبع
والجبال لثلاثين الشيخ الزاني) واللحن ما بلسان القائل أو الحال وكما تاتى الشيخ زاني
ثلاثين الشيخ الزانية وخص الشيخ لأن الزانية أقبح وأقبح الخش لأن شهوته ضعفت (وأن
فروج الزانية ذي أهل النار تن رجحها) بفتح النون وسكون المشددة الفوقية أي أهل النار
مع شدة عذابهم يتأذون من ريح الصديد السائل من فروجهم (البرار عن بريده) قال
المناوي ضعفه المنذرى (أن السيد لا يكون بخيلاً) أي الشريف المقدم في قومه في الأمور
يفنى أن لا يكون كذلك أو ينبغي أن يؤمر على قومه من يكون كذلك والبخيل هو الذي لا يقرى
الضيف أو الذي لا يؤدى الزكاة (خط في كتاب البخلاء عن انس) بن مالك باسناد
ضعيف (أن الشاهد) أي الحاضر (يرى ما يرى الغائب) من رأى في الأمور المهمة لا من
الرؤية يفي الحاضر يدرك ما لا يدركه الغائب إذا أخبر أذ ليس الخبر كالمعاينة ولذا ما أخبر به الله
مؤمنى صلوات الله وسلامه عليه بأن قومه اتخذوا الجهل من بعده لم يلق الألواح فلما عاين
ما فعلوا القاهها (ابن سعد عن علي) أمير المؤمنين (أن الشمس والقمر ثوران عقيران) أي
معقوران (في النار) بقي يسأب الله نورهما يوم القيامة ويكونان فيها كالزمنين وأدخلهما النار
ليس لتعذيبهما بل لأنهما كانا يعبدان في الدنيا وقد وعد الله الكفار بأن يحشرهم وما كانوا
يعبدون فادخلهم النار لذلك ولأنهما خافا من الكافي خبر فرد إليهم (الطحا السبي) أبو داود (ع عن
انس) بن مالك رضي الله عنه (أن الشمس والقمر لا ينسكفان) قال المناوي بالكاف وفي
رواية البخاري بالخاء المعجمة (لموت أحد ولا لحياة) وهذا قاله يوم مات ابنه إبراهيم فكسفت

إلى أن يدخلها الجنة وهل
هذه الشفاعة خاصة بالأبوين
أو تشمل جميع الأصول لم
يوجد نص ولا مانع منه
وفضل الله تعالى واسع
(قوله فأفشوا) من أفشى
فهمزته همزة قطع كما ضبطه
العزيزي وغيره وليس مثل
أفشوا وأفشوا (قوله ثمان
الشيخ) أي والشيخ وخمسا
لشدة وقع الزمان منبها وان
كان الشاب الزاني مالهوا
معه من منازل الأبرار
أيضا ومثل الزنا للواط في
هذا الوعيد (قوله يرى) من
الرأي والتدبير لا من الرؤية
كما يدل له سبب الحديث
وهو أنه صلى الله عليه وسلم
لما بلغه أن علياً أي رجلاً ضاع
سعيه ما دخل على السيدة
مارية أمر سيدنا علياً رضي
الله تعالى عنه بقتله فقال
لأقتله مطلقاً أم نظري
سأله هل يستحق القتل أم لا
فذكر له الحديث أي نظري
حال فذهب الإمام علي رضي
الله تعالى عنه فكشف عنه
فأذا هو مسح لآله فلم
يقتله فيبقى للحاضر المشاهد

لشيء أن ينعين النظر قبل الحكم بشئ واسم هذا العليج ما يورث في الصحب آخر وهو سندر عبد قطع مذا كبره فأعنته النبي الشمس
صلى الله عليه وسلم وله أولاد ثقات كذا بخط بعض الفضلاء (قوله ثوران) أي كثورين معقورين أي مقلعين بسبب الزمانة والجرادة
ودخولهما النار لأجل تعذيب أهلها به ما كان يقال لهم هذا ما كنتم تعبدونهم فلو كانوا لم يبن ما دخل النار فليس دخولهما
بالنار لأجل تعذيبهم بل لأن العذاب أعظم على المكاف

الشمس فقالوا كسفت آتوته فرد عليهم قال الخطائي كانوا في الجاهلية يقولون ان الكسوف
 بوجوب حدوث تغير في الارض من موت أو ضرر فاعلم النبي صلى الله عليه وسلم أنه اعتقاد باطل
 وأن الشمس والقمر خلقان مسخران لله ليس لهما سلطان في غيرهما ولا قدرة على الدفع عن
 انفسهما واستشكل قوله ولا حياة له لان السياق انما ورد في حق من فأن أن ذلك لموت ابراهيم
 ولم يذ كر والحياة قال العلقمي والجواب أن فائدة ذكر الحياة دفع توهم من يقول لا يلزم من نفي
 كونه سببا للفتنة أن لا يكون سببا للايجاد فذهب الشارع النفي لدفع هذا التوهم (ولكنهما
 آيتان من آيات الله) أي علامتان من آيات الله الدالة على وحدانيته وعظم قدرته (يخوف
 الله بهما عباده) أي يكسوفهما أي يخوف العباد من بأسه قال المناوي وكونه مخوفة لا ينافي
 ما قرره علماء الهدى في الكسوف لان الله أفعالا على حسب العادة وأفعالا خارجة عنها وقدرته
 حاكمة على كل سبب اه وقال العلقمي رحمه الله تعالى وفي الحديث رد على من يزعم من
 أهل الهيئة أن الكسوف أمر عادي لا يفتنه قدم ولا ينأخر اذ لو كان كناية لولون لم يكن في ذلك
 تخويف وقد رد ذلك عليهم ابن العربي وغير واحد من أهل العلم بما في حديث أبي موسى حيث
 قال فقام فزعنا يخشى ان تكون الساعة قالوا فلو كان الكسوف بالحساب لم يقع الفزع ولم
 يكن للأمر بالعتق والصدقة والذ كر والصلوة معه في ظاهر الاحاديث أن ذلك يفيد
 التخويف وأن كل ما ذكر من أنواع الطاعة يرجع أن يدفع به ما يخشى من أثر ذلك الكسوف
 ومما نقض به ابن العربي وغيره أنهم يزعمون أن الشمس لا تنكسف على الحقيقة وإنما
 يحول القمر بينهما وبين الارض عند اجتماعهما في العقدتين وقال هم يزعمون أن الشمس
 اضعاف القمري في الجرم فكيف يجب الصغير الكبير اذا قابله وقد وقع في حديث النعمان
 ابن بشير وغيره لا كسوف سبب آخر غير ما يزعمه أهل الهيئة وهو ما أخرجه أحمد والنسائي
 وابن ماجه وصححه ابن خزيمة والحاكم بالفظ ان الشمس والقمر لا ينكسفان لموت احد ولا
 لحياة ولا كنهما آيتان من آيات الله وان الله اذا تجلى لشيء من خلقه خشع له وقال بعضهم
 الثابت من قواعد الشريعة أن الكسوف اثر الارادة القدية وفعل الفاعل المختار فيخلق في
 هذين الجرمين النور متى شاء والظلمة متى شاء من غير توقف على سبب اربط باقتران وقال ابن
 دقيق العيد وزعموا بقد بعضهم أن الذي يذ كره أهل الحساب ينافي قوله يخوف الله بهما عباده
 وليس بشيء لان الله تعالى أفعالا على حسب المادة وأفعالا خارجة عن ذلك وقدرته حاكمة على
 كل سبب وله أن يقطع ما يشاء من الاسباب والمسببات بعضها عن بعض وان أثبت ذلك فالعلماء
 بالله لقوة اعتقادهم في عموم قدرته على خرق العادة وأنه يفعل ما يشاء اذا وقع شيء غير متحدث
 عندهم الخوف لقوة ذلك الاعتقاد وذلك لا يمنع أن يكون هناك اسباب تجري عليها العادة الا
 أن يشاء الله خرقها وحاصله أن الذي يذ كره أهل الحساب ان كان حقا في نفس الامر لا ينافي
 كون ذلك تخويفا لعباد الله تعالى (فادارايتم ذلك) قال العلقمي وفي رواية فاذا رايتوهما أي
 الآية وفي رواية فاذا رايتوهما بالتنبيه والمعنى اذ رايتهم كسوف كل منهما الاستحالة وقوع ذلك
 منهما في حال واحدة عادة وان كان ذلك جائزا في القدرة الالهية (فصلوا وادعوا حتى
 ينكشف ما كنتم) قال العلقمي استدلل به على أنه لا وقت لصلاة الكسوف معين لان الصلاة
 علق برؤيته وهي ممتدة في كل وقت من النهار وهذا قال الشافعي ومن تبعه واستثنى الحنفية

(قوله آيتان) أي علامتان
 قيل على قرب الساعة وقيل
 على غضب الرب سبحانه
 (قوله حتى ينكشف الخ)
 راجع للدعاء فقط فلا يقال
 انه يؤم طلب تدكير الصلاة

(قوله اذا راى أحدهما) أى أدرك أحدهما شيأ من عظمة الله تعالى ولو يسيرا كما يدل له تنكير شئ حاد أى مال عن مجراى جهة جريه (قوله ان الشهر الح) سببه أنه صلى الله عليه وسلم دخل على إحدى نساءه فى غير نوبتها فى التابيع الحاجة وطال زمنها فبلغ الباقى فحصل لهن غيرة فتواطأت السيدة عائشة وصفية وسودة باجتماعهن على أنه متى قرب أحداهن قالت له فجد من فيك ريسا رديها فإذا أكلت ففعلن فقال الغماش ريت عند ما عسلا وحاف أن لا يدخل عليهن ثم رأى ميمنا فذهى تسع وعشرون فدخل فقتل له بقى يوم فذكر الحديث ٥٠ فلو نذر صوم شهر مائة صاعه ولو نافعا بمخلاف ما لو نذر صوم شهر غير مائة

فانه يلزمه فلا تون يوسف فيصوم
يومها بماء بعده لوحاء ناقصا
وقوله يكون تسعة وعشرين
كذا في المتن قال المناوي
ولا بد من تقدير يكون وتسع
منصوب واستغنى عن نصبه
بجهل فقهاء عليه كما هو
اصطلاح بعض الناس
وعشرين منصوب بالياء
انتهى وهذا النقص برأى
هو في حديث عائشة ولفظه
تسعة وعشرين بدون ناء
وأما ما في المصنف فهي رواية
مسلم (قوله برأى أنها) المراد
بها المحاربة لان الحرب اذا
قامت كان مع كل من
الجهين رايات يرفعها كل
فلذا أطلقت على المحاربة
والاغواء خلافا لمن زعم أنها
رايات حقيقة لا تراها وقيل
بمنصب لهم كراسي ويقول
لهم أبوه اذهبوا الى هؤلاء
فاغورهم فان أباهم قدماء
وأبوه لم يمت ولذا اتجه بعضهم
بغش وبعضهم بخون في
الكيل أو الوزن الخ (قوله مع
أول الخ) أي فلا بد منها

أوقات الكراهة وهو مشهور مذاهب أحمد وعن المالكية وقتان وقت حمل النافلة إلى الزوال وفي رواية إلى صلاة العصر ورجح الأول بأن المقصود إيقاع هذه العبادة قبل الانحلاء وقد اتفقوا على أنها لا تقضي بعد الانحلاء فلو انحصرت في وقت لا يمكن الانحلاء قبل فيقوت المقصود والمراد بالصلاة الصلاة الخاصة بالكسوف وهي معلومة من كتب الفقه وفي الحديث إشارة إلى أن الالتجاء إلى الله عند المخاوف بالدعاء بسبب الخوف ما فرط من العصبية بأن يرجح به زوال المخاوف وأن الذنوب بسبب اللبلايا والعقوبات العاجلة والآجلة نسأل الله تعالى السلامة والعافية (خ ن عن أبي بكر ق ن ه عن أبي مسعود) البدرى (ق ن عن ابن عمر) بن الخطاب (ق عن المغيرة) بن شعبه (ق) (ان الشمس والقمر إذا رأى أحدهما من عظمه الله تعالى شيئا) قال الماوى ذكره للتعاقيل أى شيئا أقلل أحدا اذ لا يطبق مخلوق النظر إلى كثير منها (سار عن مجراه) أى مال وعدل عن جهة جريه (فانكسب) أى أشد ما يحصل له من صفة الخلال (ابن الجار عن انس) بن مالك (ق) (ان الشهر) أى العربى الهلالى (يكون تسعة وعشرين يوما) أى يكون كذلك كما يكون ثلاثين يوما ومن ثم لو نذر فحوصوم شهره من فـ كان تسعة وعشرين لم يلزمه أكثر واللام فى الشهر لانه لذهب وسببه كما فى البخارى عن أم سلمة أن النبي صلى الله عليه وسلم حلف لا يدخل على بعض نساءه شهرا فلما مضى تسع وعشرون يوما غدا عليه من وراح فقيل له يا نبي الله حلفت أن لا تدخل عليهم شهرا فذكره وقوله على بعض نساءه يشهر بأن اللاتى أقسم أن لا يدخل عليهم هن من وقع منهن ما وقع من سبب القسم لاجتماع النسوة لكن اتفق أنه فى تلك الحالة انفسكت رجليه فاستمر مقيم ما فى المشرقة ذلك الشهر واختلف فى سبب الحلف فقيل شربة العسل أو تحريم جارية مارية وقيل هما وقيل ذبح نسيان فقهره بين أزواجه فأرسل إلى زيد بن نسيان ففردته فقال زيد وهما ثلاثا كل ذاك تودعه فكان سبب الحلف وقيل سببه أنهن طابن منه النفقة قال ابن حجر ويحتمل أن يكون مجموع الاشياء سببا لا اعتزالا وهذا هو اللاتى عكازم أخلاقه صلى الله عليه وسلم وسبعة صدرة وكثرة صفه وان ذلك لم يقع منه حتى تذكر الابداء منهن (خ ت عن انس) بن مالك (ق) عن أم سلمة (م عن جابر) بن عبد الله (وعائشة) أن الشياطين قد وبرياتها إلى الأسواق أى تذهب أول النهار بأعلامها إليها (فيدخلون مع أول داخل ويخرجون مع آخر خارج) هذا كناية عن ملازمتهم أهل الأسواق واغوائهم لهم أكثر من اغوائهم غيره هم لما يقع فيهم من الخلف والكاذب وغيره (طب عن أبي امامة) وهو حديث ضعيف (ق) (ان الشيخ عاكف نفسه) قال

الافسان واذا دخلها لاحظ أمر اشريعيا كالامر بالمعروف وبشرطه (قوله عن أبي أمية) كذا في المنزوي وفي المنزوي عن أبي أمامة الباهلي فاعلم ما هنا تحريف (قوله ان الشيخ الخ) قاله حين دخل عليه شاب وقال له هل لي أن أقبل في
نهار رمضان فقال لا ودخل شيخ وسأله فقال لا خرج فأخذت الصحابة ينظر بعضهم الى بعض ويقولون قد انتهى أولا وأباح ثانيا
فقال صلى الله عليه وسلم قد علمت لم ينظر بعضهم الى بعض وذكره وحاصل فقه المسئلة ان القبلة تحرم ان حركت الشهوة وفحش
الانزال مطلقا وان كانت تحرك الشهوة ولا يخاف الانزال كرهت مطلقا والاختلاف الاول ومعنى الاطلاق سواء كان شايبا او شيئا

(قوله فاياكم والجمرة) أخذ بعض المجتهدين حجة ليس الا حرم من هذا الحديث والآفة على جواز ذلك بلا كراهة لما قام عندهم
 مما هو مقدم على ذلك الحديث وانما يحرم المصبوغ بالزعفران ويكره المصفر وعبارة العزيمى قال شيخ الاسلام في شرح البهجة
 يحل ليس غير الحرير من الثياب مطاقتى الثوب الاحمر والاخضر وغيرهما من المصبوغات بلا كراهة نعم يحرم على الرجل
 ليس المزعفر دون المصفر اتمت (قوله ذى شهرة) أى بالزينة لانها مظنة الحب ٤٥١ الا ان كانت نفسه مطهرة تزيد باس
 ذلك شكر او المراد ذى شهرة

المناوى أى يقدم على كسب شهوته فلا حرج عليه فى التقبل وهو صائم بخلاف الشاب
 وعبارة البهجة وشرحها الشيخ الاسلام فيما يندب للصائم ترك قبله لانها من جملة
 الشهوات وان تحرك شهوة له بان خاف الانزال والجماع تذكره له أى كراهة تحريم تلبيس
 البهجة باسناد جيد أنه صلى الله عليه وسلم رخص فى القبلة لشيخ وهو صائم ونهى عنها الشاب
 وقال الشيخ علك أربه والشاب بنفسه مصوم ولا فرق فى الكراهة بين الشاب وغيره كما أفهمه
 التعليل فى الخبر فالتعبير بها فى الاختيار جرى على الغالب وان لم تحرك شهوته لم تذكره لانها
 خلاف الأولى (حم طاب عن ابن عمرو) بن العاص (ان الشيطان يحب الجمرة) أى
 يميل بطبيعته اليها (فاياكم والجمرة) أى احذروا ليس المصبوغ منها يشارككم الشيطان فيه
 وظاهر الحديث كراهة لبس الثوب الاحمر امكن قال شيخ الاسلام فى شرح البهجة يحل ليس
 غير الحرير من الثياب مطاقتى الثوب الاحمر والاخضر وغيرهما من المصبوغات بلا كراهة
 نعم يحرم على الرجل ليس المزعفر دون المصفر (وكل ثوب ذى شهرة) ينسب كل أى احذروا
 لبسه وهو المشهور بزينة والنعومة وعز يد الخشونة والذمة أى ما لم يقصد بذلك هضم
 النفس والا فلا بأس (الحا لم فى السكنى والالفاظ وابن قانع عده عن رافع بن زيد
 ان الشيطان ذئب الانسان كذئب النعم) أى مفسد للانسان مهلك له باغوائه كافتاد
 الذئب اذا أرسل فى قطيع من الغنم (ياخذ الشاة القاصية) بصاد مهملة أى البعيدة عن
 صواحباتها (والناحية) بحاء مهملة أى التى غفل عنها وبقيت فى جانب منفردة شبه حالة
 مفارقة الانسان الجماعية ثم تسلط الشيطان عليه بشاة شاذة عن الغنم ثم اقترب من الذئب
 اياها بسبب انفرادها (فاياكم والشعاب) بكسر الشين المجهمة أى احذروا الفرق والاختلاف
 (وعليكم بالجماعة) أى الزموا ما عليه جماعة أهل السنة (والعامة) أى جمهور الامة المحمدية
 فانهم ابعد عن موافقة الخطأ (والسجور) أى لانه أحب المقام الى الله ومنه يفر الشيطان فيندو
 الى السوق (حم عن معاذ) ان الشيطان يحضر احدكم عند كل شئ من شأنه (أى لانه
 بالمرصاد اعياطة المؤمن ومكايده حتى يحضره عند طعامه) أى عندها كلمة الطعام (فاذا
 سقطت من احدكم اللقمة فليط ما كان به من اذى) أى فليزل ما عليه من ثوب أو غيره
 (ثم اياها) الا حرفيه للندب ومحلها اذا لم تتجسس اما اذا تجسست وتغذغضاها فبغى له أن
 يطعمها الفخورة (ولا يدعها للشيطان) أى لا يتركها لافاء لاجل رضاه فان فى تركها ضياعا
 للمال وهو يحبه ويروضه (فاذا فرغ) أى من الاكل (فياق أصابعه) بفتح الميم فافقهته أى
 يلهو بها (فانه لا يدري فى أى طعامه تكون البركة) أى لا يعلم هل هى فى الذى على أصابعه
 أو فيما بقى فى القصة أو فى الساقط قال المناوى والمراد بالشيطان الجففس (م عن جابر)

ذلك شكر او المراد ذى شهرة
 بالوساخة والزينة لان الله
 تعالى نظيف يحب النظافة
 الا أن يربى نفسه بذلك
 ويحاهد ما يكون من الخسافة
 له (قوله عن رافع بن زيد)
 أى لابن خديج كما قبل
 الثقفى قال ابن السكن لم
 يذكروا حديثه مما عا ولا
 رؤية واستأدى هو صحابي
 أولا ولم أجده ذكره الا فى
 هذا الحديث وحديثه
 ضعيف بخلاف ابن الجوزى
 فى أنه موضوع انتهى (قوله
 القاصية) أى البعيدة عن
 صواحباتها والمأخوذة المنفردة
 عن صواحباتها وأن لم تكن
 بعيدة فافترقا واما الشاردة
 فهى التى تنقص البعد نفورا
 والقاصية أعم منها فقد ظهر
 الفرق بين الثلاثة (قوله
 والشعاب) جمع شعب كناية
 عن عدم التفرق والبعد لان
 من كان فى شعب كان بعيدا
 من الناس (قوله فليط الخ)
 أى يغسلها وكذا الأكلها غدا
 (قوله فليط أيضا) أى ان
 أمكنه ذلك والأبأن تجسست
 ولم يمكن غسلها رماها لتحو

هرة ارغاما للشيطان (قوله ولا يدعها) بالجرم (قوله فليط الخ) خرج بفرغه الاثاء فليطق لان ذلك مما تافه النفوس
 حيث ياتى ويفزع يده فى الاناء نائيا قال فى الصحاح القى الشئ لحسه وبابه فهم والماءة بالكسر واحدة الملاعى والآفة بالضم
 اسم لما تأخذ الملعقة والآفة بالفتح المرة (قوله فى أى طعامه الخ) أى هل هى فى الساقط أو فيما بقى فى القصة أو فيما بقى
 بأصابعه

(قوله في ابليس) أي بخلاف (قوله قبل أن يسلم) مطلقا عندنا وعند الخنيفة والخنا بآلة مطلقا وقوله عندنا المسألة كذا أن كان عن نقص في قيد واما مثل هذا الحديث عما إذا كان من نقص لما قام عندهم (قوله أغوى) أي أو سوس وأصل عبادة أي الا الخاضعين ولذا اعتل بعضهم في صورة الخنية حال سجوده فدفعه وسجد وقال لولا تن ريجي لم يحدث عليه فلم يدفعه خوفا منه لعله بأنه شيطان ومن جهة وسوسته أن يقول للانسان قد جدد قرناؤك وأنت في غفلة لم تقم الليل وصم النهار فبعل ذلك حتى يكذب ويغيب فيترك فيكون معرضا بعد الاقبال (قوله لا أزال أغفر لهم الخ) قال المناوي لكن أياك أن تقول ان الله يتفر الذنوب لا العصاة فأعصى وهو غنى عن عمل فان هذه كلمة حق أريد بها ٤٥٣ باطل وصاحبها لقب بالحققة بنص خبر الاسحق من أنبج نفسه هو اهاوتني

على الله الاماني انتهى (قوله الاخر) أي سقط وذلك لعله بصفات الجلال ولذا كانت لا تفارقه الدررة يؤدب بها أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم والمراد ما يشمل شيطان الانس والجن وقرر شيخنا الاجهوري عن بعضهم ان من أسباب فرار الشيطان من سجنه ان يرضى الله عنه اذ ارآه أنه كان يقول بسم الله ذي الشأن عظيم البرهان شديد السلطان ما شاء الله كان أعوذ بالله من الشيطان انتهى (قوله سديسة) بالتصغير قال المناوي ورواه في الاوسط عن الازاعي عن سالم عن سديسة انتهى قال الميثمي ولا يعلم للازاعي معجم من أحد الصحابة انتهى (قوله أياي أحمد كم) أي يقرب منه ويدخل معه فاذا لم يجد له طريقا فوالسوسه مد شعرة من دبره الخ وليس ذلك حقيقة والا فخرج

ابن عبد الله (ان الشيطان يأتي احدكم في صلاته) أي حال كونه كائنا في صلاته (فيلبس) بتخفيف الباء الموحدة المسورة أي بخلاف (عليه) قال في النهاية اللبس الخلط (حتى لا يدري) أي يعلم (كم صلى) أي من الركعات (فادوا وجد ذلك احد لم يلبس بجد سجدتين) فقط وان تعدد الموهو (وهو جالس قبل ان يسلم) سواء كان سهو به بزيادة أم بنقص وبهذا أخذ الشافعي وقال أبو حنيفة بعد ان يسلم وقال مالك ان كان لزيادة فبعده والا فقبله (ثم يسلم ت ه عن ابى هريرة) واسناده جيد (ان الشيطان) أي ابليس (قال وعزتك يارب) أي وقوتك وقدرتك (لا ابرح أغوى عبادة) بفتح همزة ابرح وضم همزة أغوى أي لا أزال أضل بني آدم أي الا الخاضعين منهم ويحتمل العموم ظنا منه افادة ذلك (مادامت ارجاهم في اجسادهم) أي مدة حياتهم (يقال الرب وعزتي وجلالي لا أزال اغفر لهم ما ساءت ففروني) أي مدة طاعتهم المغفرة أي استمر لذنوبهم مع الذم والاقلاع والعزم على عدم العود (حم ع ن عن ابى سعيد) الخدرى واسناده صحيح (ان الشيطان لم يبق عمر منذ اسلم الا خروجه) أي سقط عليه خوفا منه لأن عمر رضى الله عنه كان شأنه القيام بالحق والغالب على قلبه عظمة الرب جل جلاله فلذلك كان يفر منه ولا يلزم من ذلك تفضيله على أبي بكر فقد يخص الفضول بمزايا (طب عن سديسة) بالتصغير هي مولاة حفصة أم المؤمنين واسناده حسن (ان الشيطان أياي احدكم) اللام للتأكيد (وهو في صلاته نياخذ شعرة من دبره فيمد بها فيرى أنه احدث) أي يظن خروج ريج من دبره (فلا ينصرف حتى يسمع صوتا أو يجد ريحا) فاذا وجد المصلي فلا يترك صلاته ليطهر رويسه ثم أنفه أو يلجج عليه أن لا ينصرف حتى ييقن أنه احدث ولا يشترط السماع ولا التمس اجماعا وفيه دليل على قاعدة الشافعية ان اليقين لا يطرح بالشك وهي إحدى القواعد الاربع التي رد القاضي حسين جميع مذهب الشافعي اليها (حم ع عن ابى سعيد) الخدرى واسناده حسن (ان الشيطان) قال العلقمي قال في الفتح الظاهر ان المراد بالشيطان ابليس وعليه يدل كلام كثير من الشراح ويحتمل أن المراد جئس الشيطان وهو كل متمر من الجن والانس لكن المراد هنا شيطان الجن خاصة وقال المناوي في رواية ان ابليس بدل ان الشيطان وهو مبين المراد أي مافي هذه الرواية يبين أن المراد بالشيطان ابليس (اذا سمع النداء بالصلاة) أي الاذان لها (أحال) بجاء مهملة أي ذهب هاربا (له ضراط)

المشعرة من دبره باقضى (قوله فلا ينصرف) أي يحرم ذلك ان كان في فرض والا فالأفضل عدم الانصراف قال (قوله ان الشيطان) المراد به هنا ابليس أبو الجن كما صرح به في بعض الروايات وان كان الغالب ان الشيطان اذا طاق اريد به الجفيس (قوله النداء بالصلاة) أي فقمع الشيطان على هذا الوجه الشديد خاص بأذان الصلاة (قوله أحوال) وفي رواية حال بدون همزة أي تحول وانتقل الى أن يكون بينه وبين محل الاذان ثلاثون ميلا أو ست وثلاثون أو أربعون ميلا كما صرح به في الحديث الآتي أعني حتى يكون مكان الروعاء فانه مكان بينه وبين المدينة تلك المسافة على الخلاف ولذا سمي العام حول التحولة (قوله ضراط) أي حقيقة أذهو جسم يأكل ويشرب والضراط ناشئ عن الأكل والشرب ويحتمل أنه محار عن تشاغله بصوت يشبه ذلك

واخراج الضراط قبل باختباره وقيل قهره عنه وفعل ذلك لانه ورد انه ما سمع الاذان ٣٥٣ انس ولا عين الخ الاشهاد للمؤذن الخ

وهو يكره ان يشهد للمؤمن بذلك فيمرب وبضراط لاجل ان لا يشهد له لكونه لم يسمعه وقيل بفعل ذلك استهزاء وهزيمة وقيل بفعل ذلك لكون المصلين متلهين بالطهارة فهو يأتي بما هو منه ذلك بشير الى انه متلهس بضد الطهارة (قوله فاذا سمع الإقامة ذهب) أي وله ضراط تخلف من الثاني لدلالة الاول وكونه يهرب من الاذان والاقامة ورافي في الصلاة لا يدل على كونهما افضل من الاذان فليوجد في المنقول الخ (قوله يأتي أحدكم الخ) واكثر ما يكون ذلك للعامة وخص الشيطان بذلك مع ان بعض المعنفين يقول ذلك لان الشيطان اذا اقيم له الحجّة على ذلك انتقل الى غيره ذلك لكون الله تعالى اعطاه قوة على الحاجة لفضل من شاء او ليكون سببا لشوايب من جاءه بخلاف بعض المعنفين من الانس فانه اذا اقيم له الدليل انتطع ورجع (قوله فليقل آمنت بالله ورسوله) وجاء في رواية انه يقرأ سورة الاخلاص وينقل بلاصاق على بصره لانه حاجته القلب ففیه اشارة الى بعد وسوسته

قال العلامة في جملة الاممية وقعت حاله دون والوصول الاربعين بالاضهير اه ويؤيده لانه انه روى بالوارد ايضا والضراط يحتمل الحقيقة لانه جهم يتنذى يصح منه خروج الرجم ويحتمل انه عبارة عن شدة نفاره شبه شغل الشيطان نفسه عن سماع الاذان بالصوت الذي على الله مع وعينه عن سماع غيره ثم سماع ضراطه (حتى لا يسمع صوته) أي صوت المؤذن بالتأذين وهذا ظاهر في انه يبعد الى غاية يتنفي فيها سماعه للصوت وقد وقع بيان الغاية في حديث مسلم الا في بعد اربعة احاديث وهو الروحاء وبينها وبين المدينة ستة وثلاثون ميلا وقيل ثلاثون ميلا وظاهر قوله حتى لا يسمع انه يتمدد اخراج ذلك اما يشغل به سماع الصوت الذي يخرج به عن سماع المؤذن اولا قبل ما يناسب الصلاة من الطهارة بالحدث او يصنع ذلك استخفافا كما يفعله السفهاء ويحتمل ان لا يتمدد ذلك بل يحصل له عند سماع الاذان شدة خوف يحدث له ذلك الصوت بسبب ما قال العلماء وانما ادبر الشيطان عند الاذان لانه لا يسمعه فيضطر الى ان يشهد للمؤذن يوم القيامة لقول النبي صلى الله عليه وسلم لا يسمع صوت المؤذن جن ولا انس ولا شيء الا شهد له يوم القيامة (فاذا سكنت) أي فرغ من الاذان (رجع فوسوس) أي للمصلي والوسوسة كلام خفي بالقلب (فاذا سمع الاقامة) للصلاة (ذهب حتى لا يسمع صوته) بالاقامة أي فوله ضراط وتركه اكتماء عاقبه (فاذا سكر رجع فوسوس) أي الى المصلي وفي الحديث فصل الاقامة والاذان وحقارة الشيطان لكن هرما انما يكون من اذان شرعي مجتمعا مع الشر وط (م عن ابى هريرة رضي الله عنه ان الشيطان يأتي احدكم فيقول من خلق الله فيقول من خلق الله فيقول من خلق الارض فيقول الله فيقول من خلق الله في رواية البخاري يدل له من خلق ربك فاذا وجد احدكم ذلك أي في نفسه (فليقل) أي راداعلى الشيطان (آمنت بالله ورسوله) قال العلامة زاد حجة فان ذلك يذهب عنه ولا يذوق داود والشافعي فليقل أقل هو الله احد الى آخر السورة ثم ينقل عن يساره ثم ليستعد وفي رواية للبخاري فليستعد بالله وليفته أي عن الاسترسال معه في ذلك ويبدأ الى الله في دفعه ويهلم انه يريد افساد دينه وعقله بهذه الوسوسة فينبغي ان يجتهد في دفعها بالاستغفار بغيرها وهذا بخلاف ما لو تعرض اليه احد من البشر بذلك فانه يمكن قطعه بالحجة والبرهان لان الادعي يقع منه الكلام بالسؤال والجواب والحال معه محصور واما الشيطان فليس لوسوسته اقتراب بل كلما الزم حجة زاغ الى غيرها الى ان يفضي بالامر الى الخبرة فهو ذبا لله من ذلك على أن قوله من خلق ربك تنافى بمقتضى آخره اوله لان الخلق مستحيل ان يكون محققا لو قائم لو كان السؤال متبجها لاستلزم التسلسل وهو محال وقد اثبت العقل ان المحدثات مفتقرة الى محدث فلو كان هو مفتقرا الى محدث لكان من المحدثات (طاب عن ابن عمرو) بن العاص واسناده جيد (ان الشيطان يأتي احدكم فيقول من خلق الله فيقول الله فيقول من خلق الله فاذا وجد احدكم ذلك فليقل آمنت بالله ورسوله) أي فليقل أخاف عند الله المعاناة وأومن بالله وبما جاء به رسوله (فان ذلك يذهب عنه) أي لان الشبهة منها ما يدفع بالبرهان ومنها ما يدفع بالاعراض عنها وهذا منها (ابن ابى الدنيا) ابو بكر (في كتاب) مكابدة الشيطان عن عائشة (ورجاله ثقات) (ان الشيطان واضع خطمه) بفتح الخاء المعجمة وسكون الطاء المعجمة أي فقه وانفه (على قاص من آدم) أي حتمية أو هو

عن القلب وينبغي الجمع بين الروايتين ويخلص في ذلك (قوله خطمه) بفتح فسكون كافى العزى وهو في الطيور المنقار وفي الانسان فيه ومقدم انفه

(قوله خنفس) من باب دخل (قوله التعم قلبه) كما به عن الاسبق له وذلك لان في القلب جيشان جيش الشيطان وهو الاشتغال بالهوى وشهوته وجيش الرحمن وهو الاشتغال بالذكر فاذا غلب أحد الجيشين اضمحج الآخر (قوله عرض) أي ظهر وبرز في صورة كتاب كما في رواية وقد روي في صورة دهر ذلك لانه لا يراه على صورته اصلا الا المصوم فيجوز ان يراه على صورته فتنبيه الآية غير المصوم (قوله ايقطع ٤٥٤ الصلاة على) فهو كما افراش حيث يظن ان النار مساء كما يسلك منه فيرى نفسه

في تلك كذلك الشيطان يظن انه رجا بقدر على المصوم فيوسوس له فيغلبه بنوره ويهزمه (قوله فزعته) يتخفف العين أي خففت خذ قاشدا أودفعته دفعا هنيئا عزيز وهو بالذال المجهمة كما ذكره العزيزي ايضا وقال المناوي قال ابن الأثير وزعت بذال أودال الدفع العنيف انتهى (قوله ما كالا ينبغي الخ) ومن جهته حذمه في الجن وكونه لا يحكم بحكم الا اذا كان مطابقا لما في نفس الامر (قوله مسكان الرواح) بفتح الراء وهذا مفسر للحدوث السابق كما مر (قوله قد آيس) وفي رواية نأس أي من ان يعبد المومنون في جزيرة العرب أي مكة والمدينة والطائف الى قرب اليمن والشام والمراد الاخبار بأنه تعالى حفظ هذا المكان عن وقوع عبادة الصنم فيه وان ارتد فيه بعض المسلمين فلا يعبد الصنم وعبر عن عبادة الصنم بعبادة الشيطان لانها ناشئة عنه على حد ما ثبت

تصوره ككون الشيطان له قوة الاسمية لانه على قلب الانسان الفاعل عن ذكر الله وخص لثاب لانه رئيس الاعضاء وعنه تصدر افعال الجوارح (فان ذكر الله خنفس) بالخاء الموحدة وفتح الذون أي انقبض وناخر (وان نسي الله التعم قلبه) أي لاجل الوسوسة فبهذا الشيطان من الانسان على قدر لزومه للذكر فان للذكر قوة رابطة به الشيطان كاتقاء أحدنا للنار (ابن ابي الدنيا ع هب عن انس) وهو حديث ضعيف (ان الشيطان) قال المناوي أي عدو الله ابليس كما في رواية مسلم وقال العلقمي في رواية ان عفريتا من الجن تقات على قال شيخ شيوخنا وهو رظا هرف أن المراد بالشيطان في هذه الرواية غير ابليس كبير الشياطين (وعرض لي) أي ظهر وبرز قال المناوي في صورة هو كما في رواية وقال العلقمي ولمسلم جاء بشهاب من نار ليحمله في وحي ولانسان في صرعته خنفته حتى وجدت برد لسانه على يدي وفهم ابن بطال وغيره منه أنه كان حين عرض له غير متشكل بغير صورته الاصلية فقالوا ان رؤية الشيطان على صورته التي خالق عليها خاص بالذي صلى الله عليه وسلم وأما غيره من الناس فلا لقوله تعالى انه براكم هو وقييله من حيث لا ترونهم وروى البيهقي في مناقب الشافعي باسناده عن الربيع قال سمعت الربيع بن سالم ان يقول من زعم انه يرى الجن بطالت شهادته الا ان يكون نبيا (فشد على) بالشين المجهمة أي حمل (ليقطع الصلاة على) كما مكنى الله منه فذعته بالذال المجهمة وتخفيف العين المهملة أي خنفته خنقا شديدا ودفعته دفعا عافا (ولقد همدت) أي أردت (ان اوثقه الى سارية) أي اربطه في عمود من عواميد المسجد (حتى تصبحوا) أي تدخلوا في الصباح (فتنظروا اليه) أي مربوطا به (قد كرت قول سليمان رب هب لي ملكا لا ينبغي لاحد من بعدي) أي كنت أذكر على ربطه في السارية ولو كان تركته رطابة لسايمان عليه السلام (برده الله خافعا) أي دفع الله ذلك الشيطان وطرده صاعرا مهمنا (خ عن ابي هريرة) ان الشيطان اذا جمع الغدا بالصلاة أي الاذان لها (ذهب حتى يكون مكان الرواح) بفتح الراء والمد بدة على نحو ستة وثلاثين مالا من المدينة وذلك انه لا يسمع صوت المؤذن (م عن ابي هريرة) ان الشيطان قد آيس وفي رواية نأس (ان يعبد المصلون) أي من ان يعبد المومنون وعبر عنهم بالمصلين لان الصلاة هي الفارقة بين الكافر والاعيان (واكن في الخريش بينهم) متعلق بمقدراي يسي بينهم في التعميش بالخصومات والشحناء والحروب والفتن ونحوها فهو لا يذاهم بالمحصاة فان لم يكنه الدخول على الانسان من طريق الشر دخل عليه من جهة الخير كما اذا رزق الانسان قبول الخلق عليه وسماع قوله وكثرة طاعته فقد يجبره الشيطان الى التمتع والربا وهذه منزلة عظيمة للاقدام (حم م ت عن جابر) بن عبد الله (ان الشيطان حساس) بفتح الحاء المهملة والسين المهملة المشددة أي

لا تعبد الشيطان اذا المراد الاصنام (قوله في التعميش) خبر لمخدوف أي هو في التعميش أي الاغواء أو متعلق بفعل مخدوف أي يسي في التعميش قال المناوي والتعميش الاغواء على الشيء بنوع من الخداع من حوش الضب الصباد خدعه انتهى (قوله حساس) بفتح الحاء وشد السين المهملة أي شديد الادراك لا هو را التي يقوى بها فبغنى للشخص ان يتأمل في الساطر هل هو رحمان او شيطاني ولذا الما جاء الشيطان وقال اسجد ناموسي قل لا اله الا الله فقال كل من حق ولا يمكن لا أقولها

تبعاً لقولك وذلك لأنه ظن أنه دس في ذلك مسببة فإذا كان المعصوم يحفظ من خواطره فغيره أخرى (قوله فاحذروه) أي خافوه ولذا عدا به على (قوله من بات) أي مشى لا والافامراد ترك الغسل أي وقت (قوله شيء) هو اللام نوع من الجنون وفي رواية فإصابه وضعف وهو البرص وذلك بسبب لحس الشيطان ولا يؤخذ من ذلك أن قوت الشيطان لحس ريح الغمر أي اللحم فقط خلافا لبعضهم بل يأكلون والحديث معناه أنهم لم يفسدوا ريح ذلك إذا لم يكن ٤٥٥ جرم أما إذا كان ثم جرم فبما كونه (قوله مجرى الدم) أي جريا كجريان الدم فمجرى مصدرة هذا ما علمه الجمهور من أن المعنى على التشبيه أي يتمكن من وسوسته كمنه كن الدم من العروق وقيل أن مجرى اسم مكان على معنى أن وسوسته تصل إلى جميع بدنه حتى مكان جرى الدم وقيل المعنى على هذا أن الشيطان يدخل حقيقة في مكان جرى الدم وهو المرقق ويوسوس ولا مانع من ذلك خلافاً لمن جعله خطأ وسبب هذا الحديث أنه صلى الله عليه وسلم قرأه معه السبعة صفة قرأه شخصان من الأنصار فتباعدا عنه فقال صلى الله عليه وسلم إنها صفة فأقبل عليه وقال سبحان الله أي سبحان قولك ذلك لأنها تنفذ عهدهم وان كانت اجنبية فذكر الحديث أي فانه صلى الله عليه وسلم أشار بذلك إلى أنه ينبغي التباعد عن محل النهم فما يفعل بعض من ادعى التصوف عن مخالطة النساء والحدثان ويقولون لا بأس علينا ولا يظن بنا أحد سوا من الجهل

شديد الحس والادراك (الحاس) بالتحديد أي يلحس بألسنه ما يتركه إلا كل على يده من الطعام (فاحذروه على أنفسكم) أي خافوه عليهم فأغسلوا أيديكم مد فراع الأكل من أثر الطعام (من بات وفي يده ريح غمر) بالعين المهملة والميم المفتوحة أي زبدية اللحم (فإصابه شيء) للبرص فإصابه خبل وفي رواية فإصابه لم وهو الماس من الجنون وفي رواية أخرى فإصابه وضعف وهو البرص (قوله بلومن الانفسه) أي فإنا قد بيناه الأمر (ت لك عن أبي هريرة) وهو حديث ضعيف (أن الشيطان مجرى من ابن آدم) أي فيه والمراد جفس أولاد آدم فيدخل فيه الرجال والنساء (مجرى الدم) قال القاضي عياض هو على ظاهره وإن الله تعالى جعل له قوة وقدرة على الجري في باطن الإنسان كما لا يفارقه وقبل أنه يلقى وسوسته في مسام أطيفة من البدن وتصل الوسوسة إلى القلب وسببه كما في البخاري أن النبي صلى الله عليه وسلم أتته صفة بنت حبي فإما رجعت انطلق معها فمر به رجلا من الأنصار فدعاها فإفقا لها هي صفة قال سبحان الله فذكره (حم ق د عن انس ق د ه عن صفة) بنت حبي أم المؤمنين (أن الشيطان ليفرق منك يا عمر) أي ليفرو بهرب إذا رأك وذلك لما أعطيه من المهابة والجلال فيمكن الشيطان كثيرا لخوف منه (حم ت ح ب عن ربيعة) أن الصائم إذا كل عنده بالبناء لفعل أي نهرا بحضرته (لم تزل تصلي عليه الملائكة) أي تستغفر له (حتى يفرغ) أي الأكل (من طعامه) أي من أكل الطعام عنه لأن حضور الطعام عنه يمنع شهوته فلا كل فإما كف شهوته امتثالاً لأمر الشارع استغفرت له الملائكة وسببه أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل على عمارة بنت كعب الأنصارية فقدمت إليه طعاما فقال كل فقلت أني صائمة فذكره (حم ت ه ب عن أم عمارة) بضم العين المهملة بنت كعب الأنصارية قال ت حسن صحيح (أن الصالحين) أي القانتين بحقوق الله وحقوق العباد (يشهد عليهم) أي بحصول البلايا والمصائب وتعمير أمور الدنيا لأن أشد الناس بلاء الأنبياء ثم الأئمة فالأمثلة (وأنه) أي الشأن (لا يصيب مؤمنا نكبه) أي مصيبة (من شوكة فإفوقها) أي من المصائب وفي نسخة فافوق ذلك (الاحطت عنها خطيئة) أي ذنب (ورفع هاله درجة) أي منزلة عالية في الجنة وفي رواية أخرى وكتب له بها حسنة (حم ح ب ك ه ب عن عائشة) وهو حديث صحيح (أن الصبغة) بضم الصاد المهملة وسكون الموحدة أي اللون حتى تطامع الشمس (تتمع بعض الرزق) أي حصوله لما في حديث آخر ما بين طلوع الفجر وطلوع الشمس صاعقة تقسم فيها الرزاق وليس من حضر القسمة كن غاب عنها فالمراد أنها تمنع حصول بعض الرزق

أذ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أولى بذلك (قوله ليفرق) بفتح الراء أي ليخاف ويفر (قوله أن الصائم الخ) وسببه أنه صلى الله عليه وسلم دخل على أم عمارة الرواية لهذا الحديث فقدمت له طعاما فامرأه أن تأكل معه فقالت أني صائمة فذكرها الحديث (قوله يفرغ الخ) بضم الراء (قوله أن الصالحين) جمع صالح وهو القائم بحقوق الحق والخالق وإن كان وقع منه ذنوب وتواب وتعميره بأنه الطائع طول عمره ليس مسلم لا فتنه أنه أن الذي ناب لا يهمل صالحا وليس كذلك وقوله الاحطت الخ لا مانع من كون النكبة أي المصيبة يحصل بها الخط والرفع معا (قوله أن الصبغة) أي التلبس بما لا يليق في أول النهار والآخر والميراد النوم أول النهار

(قوله ان الصبر) أي الكمال الثواب عند زمن أول المصيبة بخلاف زمن آخرها فإنه وإن كان فيه ثواب إلا أنه دون الأول لأن آخر المصيبة هيون الأمر شيئا فشيئا فيقتل وسبب هذا الحديث أنه صلى الله عليه وسلم مر على امرأة فوجد عند ما جازعا لفقد هامن فحبه فأمرها بالصبر فقالت له تنفخ عني لو أصابك ما أصابني ما صبرت فلما ذهب جاء اليه العباس وقال لها ما قال لك رسول الله فقالت وأين هو فقال أنه الذي كان ٥٦ عندك وذهب فذهبت له إلى بيته واعتذرت له لكونها لم تعرفه فذكر لها الحديث

(قوله العظيمة) صفة كاشفة إذا نسي صفة الا اذا كانت عظيمة (قوله من شفير) أي من شرفها (قوله فتعوى بها) أي فيها (قوله ما تفضي) أي ما تصل إلى قرارها وهذا كناية عن مد قرارها (قوله ابن غزوان) بفتح الغين المجهمة والزاي المازني عزى وزى وقال المناوي صحابي جليل بدرى أسلم بعد ستة رجال وكان أحد الرماة انتهى (قوله ان الصداع) مرض في جانب الرأس أو كله والاول يسمى بالشفقة والثاني يسمى بصفة وخوذة (قوله والمليحة) حارة تنشأ عن الحمى قال العزيزي والمليحة بوزن عظيمة وهي حارة الحمى ووجهها وقيل هي الحمى التي تكون في العظام وقال المناوي وأصلها من الملة التي يجيز فيها فاستعيرت لحرارة الحمى ووجهها انتهى (قوله لا يزالان) أو أحدهما فيترتب التكفير على أحدهما أيضا يمكن لا يجمع الذنوب (قوله وان ذنوبه مثل أحد) أي في

حقيقة أو انه ما تحقق البركة منه فكأنه منع وفي رواية باسقاط بعض (حل عن عثمان بن عفان) واسناده ضعيف (ان الصبر) أي الكمال المحبوب (عند الصدمة الاولى) أي عند ابتداء المصيبة وشدهتها وأما بعد فمرون الأمر شيئا فشيئا فيحصل له التسلي وأصل الصدم ضرب الشيء الصدم بضم اللام فاستعير للمصيبة الواردة على القلب والصبر جيس النفس على كربه تتحمله أول ذنبه تقارقه وسببه عن ثابت البناني قال سمعت أنس بن مالك يقول لامرأة من أهله تعرفين فلانة قالت نعم قال فان النبي صلى الله عليه وسلم لم مرت بها وهي تكي عنده فبكر فقال انني الله وأصبر يرى فقالت البليغ عني أي تنفخ عني وأبعد عني فأنك تلوم من مصيبي بكسر المجهمة وسكون اللام أي خال من همي ولا يجي بعلي يا عبد الله أنا الخراء لك لا ولو كنت مصابا لعذرتني قال أنس فجاوزها النبي صلى الله عليه وسلم ومضى فمر بها الفضل ابن العباس فقال ما قال لك رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت ما عرفته قال انه رسول الله صلى الله عليه وسلم لم فأخذها مثل الموت من شدة الكرب الذي أصابها لما عرفت انه رسول الله صلى الله عليه وسلم فهاوت على بابه فلم تجد عليه جوابا فقالت يا رسول الله ما عرفتك فقال النبي صلى الله عليه وسلم لم أن الصبر فذكره (حمق ٤ عن أنس) رضي الله تعالى عنه (ان الصخرة العظيمة) بسكون انشاء المجهمة وتفتح أي الحجر العظيم (التافي) بالبناء للمفعول (من شفير جهنم) بالشين المجهمة أي جانبا أو شرفها وشفير كل شيء شرفه (فتعوى بها) أي فيها كما في نسخة (سبعين عاما) في نسخة خريف أو الخريف هو العام (ما تفضي إلى قرارها) بضم المشاة الفوقية أي ما تصل إلى قرارها قال المناوي أراد به وصف عقوباته لأنه لا يكاد يقاها فالسبعين للتكثير (ت عن عقبة) بضم العين المهملة فتنة أو فوقة ساكنة (ابن غزوان) بفتح الغين المجهمة والزاي المازني (ان الصداع) بالهمزة أي وجع الرأس بضمه أو كله وهو مرض الانبياء (والمليحة) بوزن عظيمة وهي حارة الحمى ووجهها وقيل هي الحمى التي تكون في العظام (لا يزالان بالمؤمن) أي أو أحدهما (وان ذنوبه) جملة حاله (مثل أحد) بفتحين جميل معروف أي عظمه كما وكيفا وهو كناية عن كثرة ذنوبه (فما يدعاه) أي يتركه (وعليه من ذنوبه مثقال حبة من خردل) أي بل يكفر الله بهما أو بأحدهما عنه كل ذنب وهذا ان صبر واحد حسب قال المناوي والمراد الصبر عاثر على قياس ما مر (حم طيب عن ابن الدرداء) وضعفه المنذري وغيره (ان الصدق) أي الاخبار بما يطابق الواقع (يهدى) بفتح واو له أي يوصل صاحبه (إلى البر) بكسر الموحدة أصله التوسع في فعل انطبر وهو اسم جامع للخيرات كلها ويطلق على العمل الخالص الدائم (وان البر يهدي إلى الجنة) أي يوصل اليها قال تعالى ان البرار اني نعمم (وان الرجل) يعني الانسان (ليصدق) أي يلازم الاخبار بالواقع (حتى يكتب عند الله صديقا) أي فيكر الصدق ويديم عليه حتى يستحق

الصدق بحيث لو جمعت وجعت كانت مثله وهذا كناية عن كثرتها وقد ورد ان مرض الصداع اطلاق مرض الانبياء فكان مرضه صلى الله عليه وسلم وهو مرض خلفته أعني القطب الغوث الفرد (قوله يهدى) أي يوصل إلى الجنة فدل على أن الصدق من أسباب دخول الجنة وأن الكذب من أسباب دخول النار فيبقى تعويد اللسان الصدق (قوله صديقا) أي يشتهر بذلك في الملا الأعلى وكذا كسبه وصديقا بفتحها من مكسورين ثابته ما شدة للمباقة

(قوله ان الصدقة) أي الواجبة والمندوبة وكذا ما بعده (قوله كثرة) أي معنوية بأن يبارك فيه فامس المراد الكثرة الحسية
 فبطل قول بعض أهل الضلال بيننا وبينكم الميزان أي زنا ما لا نقصه وقوامه ثم زفوه وانظروا الكثرة (قوله يضعف) وفي رواية
 يضعف فينبغي أن يعطى الشخص زكاة لا قاربه الذين لا يلزمه نفقتهم (قوله غضب الرب) أي سخطه وعقابه (قوله مينة السوء)
 يدفع السنين وضعها كما غري بذلك في السبع قوله تعالى عليهم دائرة السوء ومينة بكسر الميم كما في العزيز يزي فاقصص الشرح على
 القبح ان كان كونه الرأية فسلم والاندلا والمراد انها تنبع من الغفائات عند الموت وأنه يوفق للتوبة فلا يموت وهو عاص أوله
 يموت مينة سالمة من نحوهم وحرف ولا مانع من ارادة الجميع (قوله أيضا مينة ٤٥٧ السوء) بكسر الميم قال شيخنا قال العراقي

الظاهر ان المراد بهما استعاذ
 منه النبي صلى الله عليه وسلم
 من الهدم والتردي والفرق
 والحرق وان يخطئه الشيطان
 عند الموت وأن يقتل في
 سبيل الله مدبراً وقال بعضهم
 هي موت الفجأة وقبل موته
 الشهرة كالمصلوب مثلاً
 انتهى عاقله (قوله لا ينبغي)
 أي لا يجوز فحرم كماله
 من أحاديث أخر فلفظ
 ينبغي يحتمل الوجوب
 والندب ويراد أحدهما
 بالقرينة وإذا دخل عليها
 الذي في احتمالات الكراهة
 والتحريم وعبر أحدهما
 بالقرينة كما هنا (قوله)
 أيضا أن الصدقة لا تقبى
 الخ) سببه ان عبد المطلب
 والفضل بن العباس قدسألا
 العمل على الصدقة فقال
 ان الصدقة قد كره قال
 النووي فيه دليل على أنها
 محرمة سواء كانت بسبب
 العمل أو بسبب الفقر والمسكنة

اطلاق اسم المباحة عليه ويعرف بذلك في العالم العلوي وعند أهل الارض (وان الكذب)
 أي الاخبار بخلاف الواقع (يهدى إلى القبور) أي يوصل إلى هلكة سيئ الدلالة والميل إلى
 الفساد والانمات في المعاصي (وان القبور يهدى إلى النار) أي يوصل إلى ما يكون سبباً
 لدخولها أو القبور اسم جامع للشركاء (وان الرجل) يعني الانسان (الكذب) أي بكثرة الكذب
 (حتى يكتب عند الله كذاباً) بالشد يد قال في القبح المراد بالكثرة التي يكتب عليها بذلك واظهاره
 للمخلفين من المملا الأعلى والقاء ذلك في قلوب أهل الارض وفي الحديث حدث على قصده
 الصدق والاعتناء به فانه اذا اعتنى به كثر منه فعرف به وعلى التحذير من الكذب والتساهل
 فانه اذا تساهل فيه كثر منه فعرف به (ق عن ابن مسعود) ان الصدقة (أي فرضها) ونفاتها
 (لا تزيدها المال) أي الذي يخرج منه (الا كثرة) بأن يبارك للتصدق في ماله ويدفع عنه
 العوارض أو يضعف الله له الثواب إلى أضغاف كثيرة (عن ابن عمر) بن الخطاب
 واسناده ضعيف (ان الصدقة على ذي قرابة) أي صاحب قرابة للتصدق وان بعدت وان
 وجبت نفقته (يضعف) لفظ رواية الطبراني يضعف (اجرها مرتين) لأنها صدقة وصلة ولكل
 منهما أجر يمنعه (طب عن أبي امامة) وهو حديث ضعيف (ان الصدقة لتطفئ غضب
 الرب) أي سخطه على من عصاه أو اعراضه ومعاقبته له (وتدفع مينة السوء) بكسر الميم وفتح
 السين بأن يموت مصراً على ذنب أو قاتلاً من الرحمة أو بخير هدم (ت حب عن انس)
 واسناده ضعيف (ان الصدقة) أي المفروضة (لا ينبغي) أي لا تحل (لأهل محمد) أي
 لمحمد وآله وهم مؤمنون بنبي هاشم وبنو المطلب ثم بين علة التحريم بقوله (انما هي أو ساخ
 الناس) أي أدناسهم لانما تطهير لأموالهم ونفوسهم كما قال تعالى خذ من أموالهم صدقة
 تطهرهم وتزكهم بها فهي كغسل الأوساخ فذلك حرم عليه وسببه كما يؤخذ من صحيح مسلم
 ان عبد المطلب والفضل بن العباس قدسألا العمل على الصدقة بنصب عامل أي منهم فقال
 صلى الله عليه وسلم ان الصدقة قد كره (حم م عن عبد المطلب بن ربيعة) ان الصدقة لتطفئ
 عن أهلها) أي عن المتصدقين بالوجه الله خالصاً (حر القبور) أي عذابها وكرهها (وانما
 يستظل المؤمن يوم القيامة في ظل صدقته) أي بان تجسم وتجعل كالمهابة على رأسه تقيه حر
 الشمس حين تدنو من الرأس (طب عن عتبة بن عامر) ان الصدقة ينبغي بها وجه الله

٥٨ يزى ل وغيرهما من الاسباب الثمانية وهذا هو الصحيح عند أصحابنا وجوز بعض أصحابنا بنى هاشم وبنو المطلب العمل
 عليهم باسم العامل لانه اجارة انتمى عاقله وهذا الاخير هو المتمد (قوله حر القبور) أي لا يكون المتصدق أطفاً بصدقته حرارة
 الجوع جوزى بنظير (قوله يستظل الخ) يحتمل أنه حقيقة فتجسم صدقته وتكون فوق رأسه كالسحاب وأنه كناية عن الراحة
 يوم القيامة من كل ما يؤذي (قوله ينبغي بها وجه الله الخ) هذا الحديث متفق لا ينفك معناه الا بذكر سببه وهو أنه صلى الله عليه
 وسلم قدم عليه وفد من بني ثقيف ومعهم هدية لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لهم ما هذا قالوا هذه صدقة لك فذكر الحديث
 فوجعوا عن تسميتها صدقة وقالوا غلطنا في التعبير وانما هي هدية فلما قالوا ذلك قبلها وقوله ينبغي بها وجه الرسول هو محمد صلى الله

عليه وسلم له كنه في الحقيقة ونفس الامر لوجه الله تعالى اذ هو المعبود وحده فتأمل (قوله وان مولى القوم منهم) فقصر الزكاة على عتيق بنى هاشم وبني المطالب وقول المناوي في الكبرية يجوز على كراهة التزوية اي لا يليق لمولى من ذكر ان يأخذ من الزكاة وان كان لا يحرم اذ لم أر من أخذ بظاهر الحديث من الاثمة غفلة عن مذهبه اذ مذهب الشافعي الاخذ بظاهر الحديث نعم ان كان الهاشمي أو المطالي أو مولاهم ٤٥٨ حسنا لا أو كيا لا أو حافظا لم يخجأ أخذ من الزكاة لان ذلك اجرة فاعل مراد

المناوي ذلك كما يدل له سبب الحديث وهو ان رجلا عمل على الصدقة فقال لابي رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم اصبني كي تصيب منها قال لا حتى أسأله صلى الله عليه وسلم فساأله فذكر الحديث ففقهناه أنه لا يجوز أخذ العامل منها اذا كان مولى لبني هاشم الخ مع أنه يجوز أن يكون العامل هاشميا الخ لان ذلك أجره فيعمل على ان لا يفتق عدم ذلك واسم أبي رافع أسلم وامم ابنة عبيد الله كان ابنه كاتبا لابي رضى الله تعالى عنه انظر الملقه (قوله فامم بشرتك) اي جميع بدنك ان كنت جنبا والافاضاء الوضوء (قوله ان الصفا) يستعمل الصفا جها فيكون مفردة صفاة محكي وحصة وحيث أنه يفسر بالجارية الماسة ويستعمل مفردا فيفسر بالجارية العظمى الاملس وهو مفرد (قوله الزلال) اي محل زلة القدم الا ترى ان طمع الماسم يؤديه الى مدح

تعالى) بالبناء للجهول أي يراد باعطائهم ما يتقرب به اليه من سد خلة مسكين أو صلة رحم أو غير ذلك (والمدية يفتنى بها رجلا رسول) أي النبي صلى الله عليه وسلم (وقضاء الحاجة) أي التي قدم الوفد عليه لاجلها وسببه عن عبد الرحمن بن علقمة قال قدم وفد فتمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعههم هدية فقال ما هذه قالوا صدقة فذكره فقالوا بل هدية فقماها (طب عن عبد الرحمن بن علقمة) أن الصدقة أي المفروضة وهي الزكاة (لا تفل لنا) أي أهل البيت لاننا أو ساخ الناس فلا تناسب أهل المرتبة العالية (وان مولى القوم منهم) أي حكم عنقائهم حكمهم في حرمة الزكاة عليهم واحترامهم وكرامتهم وسببه عن ابي رافع أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث رجلا من بني مخزوم على الصدقة فقال لابي رافع اصبني كيما تصيب منها فقال لا حتى آتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فساأله فانطلق الى النبي صلى الله عليه وسلم فساأله فقال ان الصدقة فذكره وأبو رافع مولى النبي صلى الله عليه وسلم (ت ن ك عن ابي رافع) مولى المصطفى قال الخاتم على شرطه وأقره (ان الصعيد) أي التراب (الطيب) أي الطاهر ولا بد ان يكون خالصا (طهور) بفتح الطاء المهملة أي مطهر (مالم تجد الماء ولو الى عترة حجج) أي سببين أي يساح لك أن تفعل القوم مدة عدم وحدان الماء وان طال الزمن (فاذا وجدت الماء) أي مع عدم المسامحة من استعماله (فامم بشرتك) بضم الميم وتشديد السين أي اوصله اليه واستعمله في الوضوء والغسل وذا قاله رجل كان يبعد عن الماء ومعه أهله فيحسب فلا يجد ماء (حم د ن عن ابي ذر) قال ت حسن صحيح (ان الصفا) بالقصر أي الحجر الاملس (الزال) بتشديد اللام الاولى مع فتح الزاي وكسرها يقال أرض مزلة أي تنزل فيها الاقدام (الذي لا تثبت عليه اقدام العلماء الطامع) وهذا كناية عما يزلهم ويغتر بهم الثبات على الاستقامة فالعلماء أحق الخلق بترك الطامع وبالزهد في الدنيا لان الخلق يقعونهم ويقتدون بهم (ابن المبارك وابن قانع عن سهيل بن حسان مرسلا) وهو حديث ضعيف (ان الصلاة والصيام) أي الفرض والنفل (والذ كرم) أي من تلاوة وتسيب وتكبير وتهاويل وتحميم قال العلقمي كل ذلك في أيام الجهاد (يضاعف على النفقة في سبيل الله تعالى) أي يضاعف ثواب كل منها على ثواب النفقة في جهاد أعداء الله لاعلاء كلمة الله (بسمائة ضعف) قال المناوي أي السبعمائة ضعف على حسب ما اقترن به من الاخلاص في الذية والخشوع وغير ذلك (د ك عن معاذ بن أنس) وهو حديث صحيح (ان الصلاة قربان المؤمن) قال المناوي أي يتقرب بها الى الله ليعود بها وصل مائة قطع وكشف ما تحجب ولا يعارض عموم قوله هنا المؤمن قوله في حديث كل بقي لان مراده انها قربان للناقص والمكمل وهي لا تكامل

الامراء الظلمة ليه طو شيا فبعضهم في الظلم ويوقع كلام الناس في عرضه ولربما اقتدى به غيره في الطمع وجلب اعظم الدنيا لو من حرام قال المناوي في كبره قال أبو جهم قرأ القنادي ست خصال لا تحسن به شر رجال لا يحسن الطمع في العلم ولا الهمة في الامراء ولا الشح في الاغنياء ولا الكبر في الفقراء ولا الاسفة في المشايخ ولا التؤم في ذوى الاحساب انتهى (قوله بسمائة) ليس لتحديد بل للتكثير وحمل تقصيل الذكر على نفقة المسال في الجهاد اذا كان عاجزا عن ذلك والا فالجهاد افضل من الذكر وقد يكون فرض عين فيما اذا دخل الكفار بلادنا (قوله قربان المؤمن) أي من أعظم ما يتقرب به والافهم جميع أعمال الخير

تقرب الى الله تعالى (قوله
 والمفقع أصابعه) أي أصابع
 اليدين أو الزجلين ففرقتها
 في الصلاة مكرهة ومثلها
 التشبيل وتفقيع الأصابع
 فرقتها (قوله بمنزلة واحدة)
 أي في الكراهة ومحلها إذا لم
 يكن الضحك مبطلاً كأن
 قهقهة قلبلا والافه محرم وكذا
 الفرقة والاتفات بأن لم
 تحصل حركات كثيرة ولا
 انحراف عن القبلة في
 الاتفات (قوله ان الظلم)
 أي جنسه ولذا أخبر بالجمع
 (قوله ان العار) أي ما يتعبر
 به الانسان وهذا في حق
 المتقربين في القصور أما أهل
 الخوف الذين إذا وقع منهم
 ذنب حصل لهم ندم أو نوا
 بما يقتضى تكفيره فلا
 يفزعهم الله تعالى بل يقول
 لأو احد منهم ألم تفعل كذا
 وكذا فإذا أقر قال له المولى
 تعالى اني سترت عليك في
 الدنيا وقد غفرت لك الآن
 (قوله ما يقين فيها) كذا
 في أصول كثيرة من الصحيحين
 وفي رواية ما يقين وفي
 أخرى ما يقين وعلمها أكثر
 النسخ هنا أي ما تنفكر فيها
 ولا عن نظره فان التقين
 دقة النظر في الشيء والغوص
 فيه قال الزمخشري بعد قوله
 في الجدل ومنه حديث سالم
 كنا نقول في الحامل المتوفى
 عنها زوجها انه ينفق عليها
 من كل المال حتى تبتم
 ما تبتم أي دفعتم النظر حتى قلتم غير ذلك انتهى

عظيم لانه يتسع له فيم من ميادين الارار ويشرق له من شوارق الانوار ما لا يحصل لغيره ولذلك
 رؤى الجنة في المنام فقبل له ما فعل الله بك فقال طاحت تلك الاشارات وغابت تلك
 العبارات وفنيت تلك العلوم وباتت تلك الرسوم وما نفينا الاركبات كنائر كدها عند السهر
 (عن عن انس) واسناده ضعيف (ان الضاحك في الصلاة والمثقت) أي فيها عينة أو
 بسيرة بعينه (والمفقع أصابعه بمنزلة واحدة) أي حكمها وحزها فالثلاثة مكرهة عند الشافعي ولا
 تبطل بها الصلاة أي مع القلة وقد غلبه الضحك (حم ط ب هـ ق عن معاذ بن افس) باسناد
 ضعيف (ان الطير) أي بجميع أنواعها (إذا أصبحت) أي دخلت في الصباح (سبحت
 ربها) أي نزهته عن النقائص قال تعالى وان من شيء الا يسبح بحمده (وسألته فوفت يومها)
 أي طلبت منه تفسير حصول ما يقوم به من الاكل والشرب في ذلك اليوم فإذا كان هذا شأن
 الطير فالآدمي أولى بذلك (خط عن علي) واسناده ضعيف (ان الظلم ظلمات يوم القيامة)
 أي حقيقة بحيث لا يمتدى صاحبها بسبب ظلمه في الدنيا الى المشي أو مجازاً عما يقال فيه
 من الكرب والشدّة قال العلقمي قال ابن الجوزي الظلم يشتمل على معصيتين أخذ حق الغير
 بغير حق ومبارزة الرب بالمخالفة والمعصية فيه أشد من غيرها لانه لا يقع غالباً الا باضـ
 الذي لا يقدر على الانتهاز وانما ينشأ الظلم من ظلمة القلب لانه لو استنار بنور الهدى لا اعتبر
 فاذا سعى المتقون بنورهم الذي حصل لهم بسبب التقوى اكتنفت ظلمات الظلم الظالم حيث
 لا يقين عنه ظلمه شيئاً (ق ت عن ابن عمر) بن الخطاب (ان العار) أي ما ينعير به الانسان
 من القبايح التي فعلها في الدنيا كقادر ينصب له لواء غدرد عند استه والغال من الغنمة نحو بكرة
 بأني وهو حامل لها وغير ذلك مما هو أعظم (ليلزم المرء يوم القيامة حتى يقول يارب لارسالني
 الى النار ايسر عليّ مما اتيتي) أي من الفضيحة والخزي (وانه يعلم ما يقين من شدة العذاب) لكنه
 يرى أن ما هو فيه أشد (عن جابر) قال المناوي يهجه الحاكم ورد عليه بأنه ضعيف (ان العبد)
 أي الانسان (أيتكلم) قال العلقمي كذا لاكثر وفي رواية اني ذرته بكلم بحذف اللام
 (بالكلمة) أي الكلام المشتمل على ما يعم الخير والشر وسواها طال أم قصر كما يقال كلمة الشهادة
 (من رضوان الله) حال من الكلمة أي من كلام فيه رضا الله كشفاة ودفع مظلمة (لاباق)
 بهضم المثناة التحتية وسكون اللام وكسر القاف (لهسبالات) أي لا يتأملها ولا يعتد بها وفي افظ
 رواه أصحاب السنن ان أحدكم ليتكلم بالكلمة من رضوان الله ما يظن أن تبلغ ما بلغت يكتب
 الله له بها رضوانه الى يوم القيامة وقال في السهظ مثل ذلك (يرفعه الله بهادرات) مستأنف
 جواب عن كلام مقدم ذكر كانه قيل ماذا يستحق المتكلم بها (وان العبد ليتكلم بالكلمة من
 سخط الله) أي مما يوجب عقابه (لاباق لهسبالات) بضبط ما قبله (يهوى بها في جهنم) بفتح
 أوله وسكون الهاء وكسر الواو أي ينزل فيها ساقطاً قال تعالى وتحمس بونه هينا وهو عند الله عظيم
 (حم خ عن ابى هريرة) ان العبد ليتكلم بالكلمة ما يقين فيها قال المناوي فثناة فثنية
 مضمومة فثناة فوقية مفتوحة فوحدة فثنية مشددة مكسورة فنون كذا ضبطه الزمخشري قال
 وتبين دقق النظر من التباينة وهي النظم والمراد الله حق والانغماض في الجدل اهـ لكن الذي
 في اصول كثيرة من الصحيحين ما يقين (يزل بها في النار) بفتح أوله وكسر الزاي أي يسقط فيها
 (العبد ما بين المشرق والمغرب) يعني بعد من المسافة بينهم والقصد الحث على ذلة الكلام

(قوله أفي بذنوبه) أي الصنائع إذا لم يكفرها إلا التوبة (قوله فوضعت) أي بأن تجسم أو المراد وضعت الهدف التي هي فيها وذكر الركوع والمجود ليس للتخصيص بل لكون التساقط أغنيا يظهر عند الميل والاف لكل ركن يحصل عنده تذكير (قوله أن العبد) أي الرقيق ذكر كرا كان أو أثنى (قوله لسيده) اللام زائدة (قوله مرتين) لقيامه بالحقوق والخصومة للرقيق بل كل فعل ذي جهتين يثاب عليه الشخص ٤٦٥ مرتين وانما خص العبد بالذكر حثاله على قيامه بالواجبين لانه رعا قام

بأحد ههـ ما واشتهر به عن الآخر (قوله يكون نصب عنه) هذا هو سبب دخوله الجنة وهو كونه بلا حظ الذنب ويتوب منه ويحزن على وقوعه فذلك علامة على سعاده (قوله كف الله تعالى عليه ضيعته) أي جمع له أسبابه الرزق من تجارة أو صناعة أو زراعة وسبب ضيعته لانه يصنع بتركها والمراد بقدر ما يحتاجه فيسهل له ذلك ويدوم غناه في كل الاوقات كما هو المراد من قوله فلا يصح الخ (قوله أفشى الله) أي أكثر الله عليه المال الحاصل من ضيعته ومع ذلك فقد فتح عليه باب الفقر القاي لتوقفه ذهاب ماله فيحرص عليه خوفا من الفقر في المستقبل فيدوم فقر قلبه فيحصل عنده الثقة بالمال ولا يكون عنده ثقة بالله تعالى (قوله في العلانية) أي بين الناس أي حيث يراه الناس وقوله وصلى في السر أي حيث لا يراه أحد فأحسن الصلاة الخائتين أي أنه استوت حاله لا يفتقد بعبادته

ونأمل ما يراد النطق به (حم ق عن أبي هريرة) أن العبد إذا قام يصلي إلى (قوله بالبناء) للقول أي جاءه الملك (بذنوبه كلها) قال المناوي فيه شمول للكبائر (فوضعت على رأسه وعاقبه) تشبيه عاقق وهو ما بين المنكب والعنق (فكلما ركع أو سجد تساقط عنه) حتى لا يبقى عليه ذنب وهذا في سلامة متوفرة الشروط والاركان والخشوع وجميع الآداب كما يؤذن به لفظ العبد والقيام (ط ب حل هق عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف (أن العبد) أي الرقيق ذكر كرا كان أو أثنى (إذا دفع سيده) أي قام بمصالحه وأمثل أمره ونجيب نهيته وأطاع خطاه واللام زائدة للبالغة (واحسن عبادة ربه) أي بأن أقامها بشروطها وواجباتها وكذا عند وياتها التي لا تقوت حق سيده (كان له أجره مرتين) أي لقيامه بالحقوق وانكساره بالرق (مالك حم ق د عن ابن عمر) بن الخطاب (أن العبد) أي الإنسان (لذنب الذنب) فيدخل به الجنة أي بسببه (يكون نصب عنه) أي بما فارق حتى يدخل به الجنة (بيان لسبب الدخول لانه كلما ذكره حصل له الحياء والخجل من ربه فيحمله ذلك على التوبة والاستغفار بتضرع وانكسار (ابن المبارك) في الزهد (عن الحسن) البصري (رسلا) أن العبد إذا كان ههـ الآخرة) اللهم العزم أي ما يقربه إليها (كف الله تعالى عليه ضيعته) أي يجمع الله تعالى عليه معيشته وبيضة أهله والضيعة ما يكون منه معاش الرجل كالصناعة والتجارة والزراعة (وجعل غناه في قلبه) أي أسكنه فيه (ولا يصح الاغنيا ولا يمسى الاغنيا) أي بالله لأن من جعل غناه في قلبه صارت همه الآخرة (وإذا كان همه الدنيا أفشى الله سبحانه عليه ضيعته) أي أكثر عليه معاشه ليشغله عن الآخرة (وجعل فقره بين عيفيه فلا يمسى الا فقيرا ولا يصح الا فقيرا) لأن حاجة الراغب قيم لا تنقضه ومن كانت الدنيا نصب عيفيه صار الفقر بين عيفيه والصباح والمساء كناية عن الدوام والاستمرار (حم ق) كتاب (الزهد عن الحسن) البصري (رسلا) أن العبد إذا صلى أي فرضا ونفلا (في العلانية) أي حيث يراه الناس (فأحسن) الصلاة بأن أتى بما يطلب فيه أولم يراهها (وصلى في السر) أي حيث لا يراه أحد (فأحسن) الصلاة بأن أتى بما يطلب فيه أولم يراهها (وصلى في السر) أي وكان واقفا عند حدود الله ممثلا أو امره بجهنم المأهية (قال الله تعالى هذا عبدى حقا) مصدر مؤكدا يقى عليه بذلك و ينشر ثنائه بين الملائكة فيحبونه ثم تقع محبته في قلوب اهل الارض فهذا هو العبد الذي يوصف بأنه قائم على قدم الطاعة فهو العبد حقا (ه عن أبي هريرة) أن العبد ليؤجر في نفقته كلها أي فيما ينفق على نفسه ومحمونه ونحو ذلك (الافى البناء) قال العاقصى هو محمول على البناء الذي لا يحتاج إليه أو على المزخرف ونحوه أما بيت يسكنه من الحر والبرد والمطر والسارق أو على جهة قرينة كالرباط والمجد ونحو ذلك فهو مطلوب مرغب فيه (عن حباب) ابن الارت عثنت فوقية (أن العبد ليتصدق بالأسرة) أي من الخبز

الأوجه الله تعالى لكونه ناظرا المراد له على ذلك فن كان ذاحله استحق المدح منه تعالى بما ذكر استغناء (قوله عبدى حقا) أي الذي عبدنى حق العبادة قال الشارح وحقا مصدر مؤكد أي ثبتت عبوديته بثبوتها حقا (قوله أفي البناء) أي الذي لا يحتاج إليه كبناء الزخرفة والتزين ونحوه الفضة بخلاف المحتاج إليه كالحصون والقلع وبناء القرب كبناء المساجد والربط

(قوله مثل أحد) أي ثوابه ما يربى حتى يبقى قدر ذلك أو أنه إذا دخل الجنة أعطى عيشا قدر جبل أحد نظير كسرة ثمرة عظيمة تلك الصدقة وإظهارا لقدرة ما لا يحصى لا يقال كيف تكون زهر أحد مع أنها تترك كل وتذهب (قوله صعدت) بأن تجسم وترتفع (قوله نكمت) بالنون المضمومة والكاف المهملة والمفتوحة نكمتة قال في النهاية أي أشرق قبل كالنقطة تشبه الوسخ في المرأة والسيوف ونحوهما وقوله وهو الران قال في النهاية أصل الرين الطبع والنظيمة ومنه قوله تعالى كلاب ران على قلوبهم أي طبع وختم وقال البيضاوي والرين الصدأ قال مجاهد إذا ٤٦١ أذنب الإنسان الذنب أحاط الذنب

بقلمه حتى تقسى الذنوب قلبه وقال بكر بن عبد الله أن العبد إذا أذنب صار في قلبه كقفر لا يبرئ ثم إذا أذنب ثانية صار كذلك ثم إذا كثرت الذنوب صار القلب كالمخمل أو كالأغبر لا يبي خيرا ولا يثبت فيه صلاح انتهى علقمى (قوله نزع) أي ألق عنه وتركه أي فالقلب كالقمر والشمس إذا حصل ليكل كسوف فصلى الناس واستغفروا زال الكسوف ورجع النور وإذا عمدا واستمر الغي وحصل الهلاك فينبغي للشخص أن يرجع ويتوب ولا يتمادى حتى يهلك (قوله وناب) عطفه على نزع من عطف السكلى على الجزة لأن الإقلاع بعض أركان التوبة فقوله وناب أي أتى ببقية أركان التوبة وأما الاستغفار فلا يس من أركان التوبة خلافا للشارح في الكبير (قوله صقل قلبه) بالبناء للفعل (قوله كلاب ران الخ) وهذه الآية وإن كانت في حق الكافر إلا أن الحديث يشير إلى أن العاصي

ابتغاه وجه الله (توب) أي توب (عند الله حتى تكون مثل أحد) بضم تين جبل معروف قال المناوي والمراد كثرة ثوابها لأنها تكون كالجبل حقيقة اه ومقصود الحديث الخشوع على الصدقة ولو بالشئ اليسير (طب عن أبي برزة) وهو حديث ضعيف (ان العبد) أي الإنسان (إذا لعن شيئا) آدميا أو غيره من بهيمة وطير ووحش وبرغوث وغير ذلك (صعدت) بفتح الصاد وكسر العين المهملة (اللجنة إلى السماء) اتخذها (فتعلق أبواب السماء دونها) لأن أبوابها لا تنفتح إلا للعمل الصالح قال تعالى إليه يصعد الكلم الطيب (ثم تهبط إلى الأرض فتعلق أبوابها دونها) أي تنزل اللعنة إلى الأرض لتصل إلى من هين فتعلق أبواب الأرض دونها أي تمنع من القبول (ثم تأخذ بمنار شمسها) أي تحير لا تدري أين تذهب (فإذا لم تجد مساعدا) أي مسلكا وسبيلا تنقضي منه إلى مكان تستقر فيه (رجعت إلى الذي لعن) بالبناء للمفعول (فإن كان ذلك أهلا) أي يستحقها رقت عليه فكان مطرودا مبعودا (والأ) بأن لم يكن لها أهلا (رجعت إلى قائنها) بأذن ربها لأن الله يحكم بأبعاد الملعون عن رحمة الله وذلك غيب لا يطالع عليه غير الله ويطالع عليه رسوله إن شاء ولا من طرد عن رحمة الله من هو من أهلها فهو بالطرد أحق والدليل على أنها لا ترجع إلا بأذن الله ما رواه الإمام أحمد بسند جيد عن ابن مسعود قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن اللعنة إذا وجهت إلى من وجهت إليه فإن أصابت عليه سبيلا أو وجدت فيه مسلكا أي وقعت عليه والاقالت يارب وجهت إلى فلان فلم أجده فيه مسلكا ولم أجده عليه سبيلا فيقال أرجع من حيث جئت يعني إلى قائنها (د عن أبي الدرداء) وأسناده جيد (ان العبد إذا أخطأ خطيئة) أي أذنب ذنبا كافي رواية (نكمت) بضم النون وكسر الكاف ومثناة فوقية (في قلبه نكمتة سوداء) أي أشرق قلبه كالنقطة في صقل كالمراة والسيوف ونحوهما (فإن هو نزع) أي ألق عن ذلك الذنب وتركه (واستغفر وناب) أي توبة نصوحا بشروطها (صقل قلبه) بالبناء للمفعول أي محال الله تلك النكمتة عن قلبه فيصلي (وان عاد) إلى ما اقترفه (ز بدفها) نكمتة أخرى وهكذا (حتى تملو على قلبه) أي تغطيه وتغمره وتستمر سائرته وبصير كظلمة فلا يبي خيرا ولا يصبر رشدا ولا يثبت فيه صلاح (وهو) أي ما يملو على القلب من الظلمة (الران) قال المناوي أي الطبع وقال العلقمى هو شئ يملو على القلب كالغشاء الرقيق حتى يسود ويظلم (الذي ذكره الله تعالى) أي في كتابه بقوله (كلاب ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون) أي غاب واستولى عليها ما اكتسبوه من الذنوب حتى صارت سوداء مظلمة وغاب أسوداد القلب من أكل الحرام فإن أكل الحلال بنور القلب ويصلحها وكل الحرام يفسده ويقسيه ويظلمه (حمت ن ه حب ك هب عن أبي هريرة) وأسناده صحيح (ان العبد) أي المؤمن (لجهل الذنب فاذا ذكره

المستغفر في المعاصي كالكافر في كونه عمادى إلى أن أسود قلبه بالنكمت المذكورة حتى ذلك وصل بالصاد المهملة وبالسبب المهملة أيضا كذا بخط الشيخ عبد البر الأجهوري بهامش نسخة (قوله فاذا ذكره) أي الذنب أحزنه أي وإنه كسر قلبه ووجدت شروط التوبة ويشترط أن يكون خزيه خوفا من الله تعالى لا من فضيحة الناس لاطلاعه عليه وقد ورد ما علم الله من عذوبة

على ذنب أذنبه الاغفر له قبل ان يستغفر فيغفر له بعد ان يكون حائثا من الله تعالى لاجل ان يكون محل الرحمة (قوله قد اخونه)
 أي الذنب والجله حال من المنايا في أي نظر الله اليه في حال كونه خريفا بسبب الذنب (قوله بلا صلاة ولا صيام) أي لانه تلبس
 بالثوب المكفر له فلا يتوقف غفره على الاتيان بكفر غير التوبة كاصلاة والصوم (قوله ان العبد) أي الشخص ذكر أو أنثى
 مؤمنا أو كافرا بديل النفس لا تأتي فقول الشارح أي المؤمن الكامل غير ظاهر لانه قاصر على الأول (قوله يسمع قرع نعالهم)
 أي على تقديراتهم والافهول لا ترد له الروح الا بعد اعداد الملائكة له فلا يسمع قبل ذلك بالفعل (قوله اناه ما كان) جواب اذا وهما
 منه كرونه كبر وبأتيان بالصوره الموهلة لا كافر والمؤمن ولو طأه الملائكة بثبته الله تعالى والسؤال من خصائص هذه الامة
 على الارجح وقال ابن القيم الذي يظهر ان كل نبي مع أمته كذلك فتعذب كفارهم في قبورهم بعد موالتهم واقامة الحجرة عليهم فلا
 يكون من خصائصهم وقد علمت أن الارجح ما تقدم وصي به أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يدخل نخلا لاني البخار فسمع صوتا فخرج
 فقال من أصحاب هذه القبور فقالوا يا رسول الله ناس ما توفى الجاهلية فقال نعوذ بالله من عذاب القبر ومن فتنة الدجال قالوا
 وما ذلك يا رسول الله قال ان العبد قد كره انتهى بهجروقه (قوله اناه ما كان) زاد الترمذي وابن حبان أسودان أزرقان يقال
 لاحدهما المنكر والآخر النكير وفي رواية لابن حبان يقال لهما منكر ونكير زاد الطبراني في الاوسط أعينهم ما مثل قدور
 الفخاس وأنيابهم ما مثل صياصي البقر وأصواتهم ما مثل الرعد اه علقمى (قوله فيقعدانه) أي حقيقة بعد رد الروح في النصف
 الاعلى مع اتصال لها بالنصف ٤٦٢ الاسفل فلا مخالفة بين قولي من قال بالنصف الاعلى فقط ومن قال بجميع البدن

لان الأول محمول على الرد
 الحقيقي فانه في الاعلى فقط
 والثاني محمول على السرياني
 فانه بجميع البدن قيل كان
 الظاهر في قياسه لان القعود
 ما كان عن قيام والجلوس
 ما كان عن اضطجاع
 واجيب بأنه ذهب بعضهم
 الى انه ما يستعملان في
 الفصح بمعنى واحد (قوله
 فيقعدانه) أي يقول
 أحدهما مع حضور الآخر
 فلما كان الاخر ساكنا قرا
 له على ذلك القول نسب له

أخونه) أي حصل له الحزن والأسف وطمع على ما وقع (واذا نظر الله اليه قد اخونه) أي
 نظر الله كائنا على هذه الحالة (غفر له ما صنع) من الذنب (قيل ان ياحذق كفايته بلا صلاة
 ولا صيام) يحتمل أن المراد أن التوبة تكفر الذنوب من غير توقف على صلاة أو صيام
 أو استغفار قال المناوي قال ابن مسعود ومن أعقل من خاف ذنوبه واستحققر عمله (حل
 وابن عساكر عن أبي هريرة رضي الله عنه) أي الانسان (اذا وضع في قبره وتولى عنه أصحابه)
 أي المشيعون له زاد مسلم اذا انصرفوا (حتى انه) بكسر الهمزة (يسمع قرع نعالهم) قال
 المناوي أي صوتها عند الدوس لو كان حيا فانه قبل أن يقعد الملائكة لاجل حس فيه (اناه ما كان)
 بفتح الهمزة زاد ابن حبان أسودان أزرقان ويقال لاحدهما المنكر والآخر النكير وفي رواية
 لابن حبان يقال لهما منكر ونكير وهما بذلك لان خاتمة الايش به خاتق آدمي ولا غيرة زاد
 الطبراني في الاوسط أعينهم ما مثل قدور الفخاس وأنيابهم ما مثل صياصي البقر وأصواتهم ما مثل
 الرعد ونحوه اجب دال الزاق في مرسل عمرو بن دينار وزاد يحفران الارض بأنيابهم ما يطأان في
 أشعارهم ما مرزبة لواجتمع عليهم أهل منى لم يلقوها (فيقعدانه) قال المناوي حقيقة بأن
 يوسع الله حتى يقعد فيه أو يجازعن الايقاظ والنفس باعادة الروح اليه (فيقعدانه) أي

القول قال العلقمى فائدة قال شيخنا حين سئل عن الاطفال هل يسمون الذي يظهر اختصاص السؤال بقول
 من يكون مكافا وتبعه عليه شيخنا وقال انه مقتضى كلام الروضة والذين لا يسمون جماعة الاول الشهيد الثاني المرابط الثالث
 المطعون وكذا من مات في زمن الطاعون بغير الطعن اذا كان محسبا الرابع الصديق الخامس الاطفال السادس الميت يوم
 الجمعة أو ليلة السابع القارئ في كل ليلة تبارك الذي بيده الملك وبعضهم ضم اليه السبعة الثامن من قرأ في مرضه الذي
 يموت فيه قل هو الله أحد انتهى وقوله الرابع الصديق كذا في خط الشيخ عبد البر الاجهوري وفي العزيز في نسخة صحيحة
 عدم سبعة فقط ولم يذكر الصديق وعبارته الرابع الاطفال لان السؤال يختص بمن يكون مكافا الخامس الميت يوم الجمعة أو
 ليلة السادس القارئ كل ليلة تبارك الى آخرها السابع من قرأ في مرضه الذي يموت فيه الى آخر ما مر ثم قال بعد ذلك وقال
 الزيادة السؤال في القبر عام لكل مكاف ولو شهد الاشهاد المعركة ويحمل القول بعد السؤال الشهاد ونحوهم من ورد الخبر
 بأنهم لا يسمون على عدم الفتنة في القبر والقبر جرى على الغالب فلا فرق بين المقبور وغيره فيشمل الغريق والحريق وان هلك
 ونرى في الرقيم من أكلته السباع

(قوله في هذا الرجل) لا يدل اسم الإشارة على حضور النبي صلى الله عليه وآله وسلم في القبر خلافاً لمن زعمه فان اسم

الإشارة قد يستعمل في
الحاضر وهذا كقول الشخص
أصاحبه ما تقول في هذا
السلطان مع عدم حضوره
عندهما (قوله لمجر) اللام
يعني في فيكون بدلاً عادة
الجار (قوله خضرا) أي من
الخاء وكسر الصاد المجهمة
(قوله الكافر) أي الأصلي
بدليل عطف المنافي عليه
على جعل أو بمعنى الوارو
هي على حقيقة ما يكون
شكاً من الراوي (قوله
لادريت ولا نليت) أي
لأدركت الأدلة ولا تلوت
القرآن تلاوة نافعة فأصل
نليت تلوت وهو بالياء مشاكلة
دريت أو أنه من تلاعبني
تبع أي لاتبعت النبي صلى
الله عليه وسلم ويكون أخباراً
عن الواقع أو أنه دعاء أي
لأجل ذلك الله دار يا ولا تأبها
له صلى الله عليه وسلم فيكون
فيه مزيد التنكيل (قوله
بطارق) أي لوجه أهل منى
لم يستطيعوا إلقائه (قوله
غير الثقلين) أي الأنس
والجن معاً بذلك لكونهما
على وجه الأرض فكأنهما
شقة لهما (قوله أدا حسنا)
أي مستحسننا شرعاً ذلك لأنه
إذا وسع على عباده وقت
التقير عليه رعباً يذهب

يقول أحدهما مع حضور الآخر (ما كنت تقول في هذا الرجل) أي الحاضر وهذا (لحمد)
أي في محمدي به لا ينحو هذا النبي امتحاناً للسؤال لئلا يتأقن منه (فاما المؤمن) أي الذي تختم
له بالإيمان (فيقول) أي بهزم وجزم بلا توقف (أشهد أنه عبد الله ورسوله) إلى كافة الثقلين
(فيقال) قال المناوي أي فيقول له المالك أو غيره (انظر إلى مقعدك من النار قد أبدلك
الله به مقعداً من الجنة فيراهما جميعاً) قال العلقمي في رواية أبي داود فيقال له هذا بيتك كان
في النار لو كان الله عز وجل عصاك ورجلك فإبدلك الله به بيتاً في الجنة (ويفتح له في
قبره) أي يوسع له فيه (سبعون ذراعاً) قال العلقمي زاد ابن حبان في سبعين وقال المناوي أي
توسعة عظيمة جداً قال السبعمين للتكثير لا للتحديد (وعلاء) بالبناء للفعول (عليه خضرا) بفتح
الخاء وكسر الصاد المجهمة من أي ريحاً ناعماً ونحوه (اليوم يومئذ) أي يستقر ذلك إلى يوم يبعث
الموتى من قبورهم (واما الكافر) أي المعلن بكفره (أو المنافي) قال المناوي شك من الراوي
أر هو بمعنى الواو والمنافي هو الذي أظهر الإسلام وأخفى الكفر (فيقال له ما كنت تقول
في هذا الرجل فيقول لا أدري كنت أقول ما يقول الناس فيقال له) أي يقول له المالك
أو غيره (لأدريت) بفتح الدال (ولانليت) بثناة مفتوحة بعد هلام مفتوحة وتحتانية
سا كنة من الدرية والتلاوة أي لا فهمت ولا قرأت القرآن أو المعنى لأدريت ولا اتعت من
يدري (ثم يضرب) بالبناء للفعول أي يضربه المالك الغتان (بطارق من حديد) أي
مرزبة مقنعة منه وقد علم أنه لو اجتمع عليه أهل منى لم يقلوها (ضربة بين أذنيه) فيصبح صيحة
يسمعهان بليه) أي من جميع الجهات (غير الثقلين) أي يسمعهما خلق الله كلهم ما عدا الجن
والانس فانهما لا يسمعهما إلا الله تعالى لا عرضاً عن المعاش والدفن (ويضيئ عليه قبره حتى
يخضع أضلاعه) أي من شدة التضييق وفي الحديث إثبات سؤال القبر وأنه واقع على كل
أحد الامن استثنى قال العلقمي والذين لا يسئلون جماعة الأول الشهيد الثاني المراتب الثالث
المطعون وكذا من مات في زمن الطاعون بغير طعن إذا كان صابراً محتسباً الرابع الاطفال
لان السؤال يختص بمن يكون مكلفاً الخامس الميت يوم الجمعة أو ليلة السادس القارئ كل
ليلة يسألك الذي بيده الملك وبهضمهم يضم اليها السجدة السابع من قرأ في مرضه الذي
موت فيه قل هو الله أحد وقال الزبدي السؤال في القبر عام لكل مكلف ولو شهد الاشهاد
المعركة ويحمل القول بعدم سؤال الشهداء ونحوهم عن ورد الظاهر بانهم لا يسئلون على عدم
الفئة في القبر والقبر يسرى على الغائب فلا فرق بين المقبور وغيره فيشمل الفريق والحريق وان
صحق وذري في الریح ومن أكلته السباع والسؤال من خصائص هذه الامة على الأرجح وقال
ابن القيم الذي يظهر أن كل نبي مع أمته كذلك فتمذب كفارهم في قبورهم بعد سؤالهم واقامة
الحجة عليهم أي فلا يكون من خصائصهم وقد علمت ان الرجح ما تقدم وسببه أن النبي صلى الله
عليه وسلم دخل بخلائبي التجار فسمع صوته فزع فقال من أصحاب هذه القبور فقالوا يا رسول
الله ناس ماتوا في الجاهلية فقال هو ذاب الله من عذاب القبر ومن فتنه الدجال قالوا وما ذاك
يا رسول الله قال ان العبد فذره (حم د ق ن عن انس) بن مالك (ان العبد)
أي الانسان المؤمن ذا البصيرة (أحد عن الله أدا حسنا إذا وسع) أي ينبغي له إذا وسع

مامعه فيحصل له ضجر وإذا ضيق حال التوسيع عليه رجا وثق بالمال وخاف العقر فالمطلوب التوسط وقوله تعالى وما أنفقتم من
شيء فهو مجاهفة فالمراد بجاهفة في الآخرة لا في الدنيا كما يظنه بعض الناس وعبارة العز يزي إذا وسع عليه وسع أي ينبغي له إذا وسع

الله عليه رزقه أن يوسع على نفسه وعلى عياله وإذا أمسك عليه أمسك أي وإذا ضيق الله عليه رزقه يضيّق له أن ينفق بقدر ما رزقه من غير ضجر ولا قلق ويعلم أن مشيئة الله في بسط الرزق وضيقه الحكمة ومصلحة انتهت بحروفها وكتب بعض الفضلاء

بها مشه ما نصه أي في مقتضاه في الاتفاق قال مجاهد وأما فهو بخلافه أي في الآخرة انتهت بحروفها (قوله حق) بين وجه الحقيقة بكونها لا بد للناس منها (قوله) لينذهب في الأرض سبعين ذراعا) المراد التكاثر لا خصوص السبعين أي فيخرج هذا العرق من بدن الشخص كثيرا ويغوص في باطن الأرض كثيرا حتى خرقا للمعدة والأفراض الحشيرة متوية لا تمتص في تعب حتى يحصل العرق وقد ورد أن من حصل له عرق في الدنيا بسبب طاعة كذا حاجة مسلم وقاه الله تعالى ذلك العرق (قوله اتوا) أي تعلق (قوله يصعد حلقا) أي جبل الخ وليس المراد أنه حتى يكون حاله مثل حال من صعد جبلا وتورد وحالها بالهاء المهملة (قوله لواء) أي أن كان غدر مرة فقط والآن نصب له الوية بعدد غدراته (قوله غدره فلان الخ) أي يشهر نفسه ليعز عن غيره (قوله ليسل الخطايا) أي الصغار من

الله عليه رزقه أن يوسع على نفسه وعلى عياله (وإذا أمسك عليه أمسك) أي وإذا ضيق الله عليه رزقه يضيّق له أن ينفق بقدر ما رزقه الله من غير ضجر ولا قلق ويعلم أن مشيئة الله في بسط الرزق وضيقه الحكمة ومصلحة (حل عن ابن عمر) بن الخطاب وإسناده ضعيف (ان الغيب) بضم فسكون وهو نظر الإنسان إلى نفسه وبين الاستحسان وإلى غيره بين الاحتقار (ليجهد) بلام التوكيد وضم المثناة التحتية (على سبعين سنة) أي بفعل مدة طويلة جدا يعني أنه لا ثواب له في عمله قاله السبعين لأنه كثير لا للتهديد (فر عن الحسين بن علي) وهو حديث ضعيف (ان المعرفة حق) أي علمها حق ليس يبطل لأن فيها مصلحة للناس ورفقا بهم في أحوالهم وأمورهم لكثرة احتياجهم إليه والعراقة تدبير أمور القوم والقيام بسببهم (ولا بد للناس من العرق) أي لا تعرف الأعظم من العرق أعظم الناس (ولكن العرق في الناس) أي عاملون بما يصيرهم إليه أو هذا قاله تلميذ من التعرض للرياسة والحرص على المال في ذلك من الفتنة وأنه إذا لم يقيم بحقه أثم وانه يحقق العقوبة العاجلة والآجلة (د عن رجل) من الصحابة وهو حديث ضعيف (ان العرق) بالتحريك وهو رشح البدن (يوم القيامة) أي في الموقف (أي ذهب في الأرض سبعين باعا) أي ينزل فيه الكثرة نزولا كثيرا جدا (وأنه لا يبلغ إلى أفواه الناس) أي يصل إليهم فيصير كاللجام (أوالى أديهم) أي بان يغطي الأفواه ويعلم على ذلك لأن الأذن أعلى من الفم فيكون الناس على قدر أعمالهم في العرق كما في رواية عنهم من بلغه ومنهم من يزيد على ذلك قال النووي قال القاضي يحتمل أن المراد عرق نفسه وغيره ويحتمل عرق نفسه خاصة وسبب كثرة العرق تراكم الأحوال ودنو الشمس من الرأس (م عن أبي هريرة) أي عن العائش من أنس أوجن (لتواج بالرجل) أي الكمال في الرجولة فالمرأة ومن في سن الطفولة أولى (بأن الله تعالى) أي بأرادته وقدرته (حتى يصعد حلقا) أي جبلا عاليا (ثم يتردى منه) أي يسقط لأن العائش إذا تكلمت بنفسه بكيفية رديئة انبثقت من عنده قوة سمعية تنصل بالمعبون فيحصل له من الضرر كمن سقط من فوق جبل عال (حم ع عن أبي ذر) بإسناده رجاله ثقات (ان القادر) أي الخاشع لأنسان عاهاه وأمانه (ينصب له لواء يوم القيامة) أي علم خلفه تشهيرا به بالغدر وتفضيها على رؤس الأشهاد وفي رواية يرفع بدل ينصب وهو ما عني لأن الغرض إظهار ذلك قال ابن أبي جرة ظاهر الحديث أن لكل غدره لواء فلي هذا يكون للشخص الواحد عدة ألوية بعدد غدراته (ويقال) أي ينادى عليه يومئذ (الا) بالتحفيف خوف نفيه (هذه غدره فلان بن ولان) أي هذه الهيئة الحاصلة له مجازاة غدرته والحكمة في نصب اللواء أن العقوبة غالبها بعد الذنب فكما كان الغدر من الأمور الخفية فاسب أن تكون عقوبته بالشهرة ونصب اللواء أشهر الأشياء عند العرب (مالك ق د ت عن ابن عمر) أن الغسل يوم الجمعة أي بنية الأحلام (ليس الخطايا) بفتح المثناة التحتية وضم السين المهملة أي يخرج ذنوب المعقل لها (من أصول الشجر استنالا) أي يخرجها من منافذ آخر رجاء كدبها بعد إشارة إلى أنه يستأصلها (طب عن أبي امامة) بإسناده صحيح (ان الغضب من الشيطان) أي هو

أصول الشجر الخ أي فيستأصلها ومثله في ذلك التيمم عند الفقد (قوله ان الغضب الخ) لا ينافي هذا قول المحرك إمامنا الشافعي رضي الله تعالى عنه من استغضب أي طلب اغضابه فلم يغضب فهو حار ومن استغضب أي طلب رضاه على من

يستحق الرضا فلم يرض فهو جبار لأنه محمول على ما ذاتك الغضب المحمود لشدة حمله فهو مذموم كأن تكلم شخص في عرضه أو أراد أخذ ماله أو هتك حرمة فلم يغضب أشده حمله فهو مذموم والغضب مذموم كالأغضب بسبب فعل المصامى (قوله ان الفتنة) أي الابتلاء والاختبار وهي الناشئة عن الشهوات كسبه المعتزل فأنما ناشئة عن فساد قلوبهم من بطلان الله فلا هادي له وإمداد نيوية وهي الناشئة عن الشهوات كالجاه والفتنة إذا ٤٦٥ هـ هـ امت تهاك هـ كـ ولا يتجوالا عالم هـ داه

الله نور قاي لأنه لا يسلك
سبيل الزينغ عن الحق لما
قام عنده من النور القلبي
والادلة القاطعة (قوله
الفحش) أي الفج من
الافوال والافعال والفحش
تكاف ذلك لغرض نفساني
كإرادة الانتقام فان ذلك
ليس من الاسلام الكامل
أي المتصف بهم ليس مسلما
كاملا لأنه ليس من حسن
الخلق ولذا قال وان أحسن
الناس الخ ومدهح الله نبيه
بترك ذلك حيث قال وانك
أعلى خاق عظيم (قوله عورة)
قاله صلى الله عليه وسلم حين
رأى جوهرا كاشفا لخصه
وجوهه بفتح الجيم كان العزري
واقصر عليه شيخنا وفي
الكبير أنه بضعها وعلى كل
فالماء مفتوحة وهو مصروف
كما يحيط الشيخ عبد البر
الأجهوري وبعبارة العزري
جوهه بفتح الجيم والماء بينهما
رأسا كمنه زاد المناوي
الاسلمى مدني له محبة وكان
من أهل الصفة انتهت وما
في الكبير للمناوي من أن

المحرك له المباحث عليه بالقاء الوسوسة في قلب الآدمي لغريبه (وان الشيطان) أي ابليس
(خاق من النار) باله ناء لافـ مول أي خلقه الله من النار لأنه من الجن الذين قال الله فيهم
وخاق الجن من نار وكانوا سكان الارض قبل آدم عليه السلام وكان ابليس
اعبدهم فلما عصى الله تعالى بترك السجود لا دم جعله الله شيطانا (وانما تطفأ النار بالماء
فاذا غضب احدكم فليستوضأ) أي وضوءه للصلاة وان كان على وضوء وروى في غيره هذا الحديث
الامر بالاعتسال مكان الوضوء فيحمل الامر بالاعتسال على الحالة الشديدة التي يكون الغضب
فيها اقوى واغلب من الحالة التي امر فيها بالوضوء (حم د عن عطية السعدي) ان
الفتنة قال المناوي أي البدع والضلالات والفرقة الثالثة (تجبي عنفتك العباد نفسا) أي
تهدئهم وتبيدهم واسـ تعمال النفس في ذلك مجاز (ويجوز العالم منها بعبارة) أي العالم بالعالم
الشريعي العامـ لـ به يفهمون تلك الفتنة لمعرفة الطريق التي توفى الشهوات وتجنب الهوى
والبدع (حل عن أبي هريرة) واسناده ضعيف (ان الفحش) بالضم هو ما قبح فعله
شرعا (والفحش) أي تكلف اتخاذ الفحش (ليس من الاسلام في شيء) أي فاعل كل منهما
ليس من اكل اهل الايمان (وان احسن الناس اسلا ما احسنهم خلقا) بضمه من أي من
انصف بحسن الخلق فهو من اكل الناس ايمانا لان حسن الخلق شعار الدين (حم ع ط ب
عن جابر بن سمرة) واسناده صحيح (ان الفخذ عورة) أي من العورة سواء كان من ذكر أو أنثى
من حرا وخن فوجب سترا ما بين السرة والكبة في حق الذكروا لامة في الصلاة أما الحرة فيجب
عليها استتر جميع بدنهما عدا الوجه والكفين في الصلاة ومطلقا خارجها وكذا الامة والرجل
عورة كل منهنـ ما جميع بدنه بالانسية للأجانب في حق الانثى والاجنبات في حق الذكروا ما
في الخلوة فعورة الانثى ولو أمة ما بين السرة والكبة وعورة الذكروا ما بين السرة والكبة
بفتح الجيم والماء والراء بينهما ما سا كنه وهذا قاله وقد أبصر فخر جوهه مكشوفة وهو حديث
صحيح (ان القاضي العدل) أي الذي يحكمكم بالحق (ليجاء به يوم القيامة) أي للحساب
(فيلقي من شدة الحساب ما) أي أمر عظيم ما (يتمنى ان لا يكون قضى بين اثنين في مرة قط) أي
فيما مضى من عمره فهي ظرف لما مضى من الزمان وفيها الغات أشهرها وقع القاف وضم الطاء
المشدة وإذا كان هذا في القاضي العدل وفي الشيء السير فبالك بغير العدل والشيء الكثير
وكون قفا ظرفا هو ما في كثير من النسخ وظاهر ما في النسخة التي شرح عليها المناوي أنها رمز
لدار قطن فان فيها قاط والشيرازي بواو العطف (الشيرازي في الاقصاب عن عائشة) واسناده
ضعيف (ان القبر أول منازل الآخرة فان نجما منه) أي نجما المبت من عذابه (فما بعده) أي

٥٩ بزي ل جوهه بضم الجيم مردود وما قاله العزري هو ما في جامع الاصول والفتح (قوله ليحياه به)
أي للحساب بين يدي الله تعالى (قوله في مرة) أي شيء قليل والمراد التفرع عن القضاء بغير حق لأنه إذا كان هذا في العدل فما
بالك بغيره فالمراد التفرع له بالعدة عن هذا المنصب لمن لم يثبث بنفسه فالمراد بالحساب ما يحصل من القيمة من شدة التحلي في ذلك
الموقف وان لم يكن عقابا وليس المراد ضم القاضي العدل (قوله والشيرازي الخ) هذا على ما في بعض النسخ من اثبات لفظ قط
بقلم الحرة رمزا وفي بعض آخر الشيرازي الخ بدون واو على رسم قط بقلم السوداء على أنه اسم مقابل عوض ظرف لغوي

(قوله ان القلوب الخ) قاله حين قال يا مقاب القلوب الخ فقال بعض الصحابة آمنا بالله وبرسوله وبما جاء به أتحاف علينا يا رسول الله فقال ان القلوب بين اصبغين الخ أى القدرة والارادة وخص الاصبغ لانه فى الشاهد أسهل فى التقلب بين يدي الشخص والمراد بالقلوب هنا اللاتائف الى بانية الروحانية (قوله ليس حب) أى ليجزاسان نفسه ورائه الفرسخ الخ فيجبره اطوله على الارض الفرسخ لتظهر فضيخته وعذابه والسحب الجرعلى الارض يقال سحبه على الارض سحبا من باب تقع فان سحبت وسعى الدهاب سحبا لا نسحابه فى الهواء والفرسخ فارسي ٤٦٦ مهرب والوطء الدوس بالرجل (قوله يتوطؤه الناس) أى يطلبون المشى على

لسانه زيادة فى عذابه وخص الانسان لانه محل النطق بالكفر (قوله ايضا يتوطؤه) بألف كذا بخط الشارح المناوى فى الصغير والذي فى خط الداودى وابن مقابى يتوطأ به مرة مفتوحة بصورة ألف والذي فى الترمذى يتوطؤه مرة مضمومة مرسومة بصورة الواو انتهى (قوله حتى ان ضره) أى فى جهنم وفضيلة أى وزيادة عظم جسده على عظم ضره كفضيلة كزيادة الخ فيكون الجسد اضعاف اضعاف احد فيجب الاعيان بذلك وان كان من وراء العقل خلافا لاهل الضلال حيث منعوا ذلك (قوله ان التى) أى المرأة الزانية التى تورث المال الخ أى تكون سبيبا فى ذلك والمراد بذلك التنفير فلا يقتضى ان أشم ذلك أعظم من الكفر وانما خصهما مع ان الكافر أعظم لكونه خفيا بخلاف الكافر (قوله ثوبان) فعلان (قوله أنزل الشفاء)

من أهوال الحشر والفقر وغيرهما (أيسر منه) أى أهون (وان لم ينجم منه) أى من عذابه (فما بعده أشد منه) فيما يحصل للبت فى القبر عنوان ما سيصير اليه (ت ه ك عن عثمان بن عفان) قال العلقمى والحديث قال فى الكبير رواه الترمذى وقال حسن غريب وقال الدميرى رواه الحاكم وقال صحيح الاسناد (ان القلوب) أى قلوب بنى آدم (بين اصبغين من اصباع الله بقابها) أى يهرفها الى ما يريد بالبعد وهذا الحديث من جملة ما تنزه الساف عن تأويله كحديث السمع والبصر واليد من غير تشبيه بل نعمتها صفات الله تعالى لا كفضيلة كما ونقول الله أعلم بما رادرسوله بذلك (سم ت ك عن انس) بن مالك ورجاله رجال الصحيح (ان الكافر ليس حب لسانه) بالبناء للفاعل أى يجبره (يوم القيامة ورائه الفرسخ والفرسخين يتوطؤه الناس) أى اهل الموقف فيكون ذلك من العذاب قبل دخوله النار والفرسخ ثلاثة أميال والميل أربعة آلاف خطوة (حم ت عن ابن عمر) بن الخطاب واسناده ضعيف (ان الكافر أعظم) بفتح المنة التهمة وضم المحمة أى تكبر جنته جدا (حتى ان ضره لا أعظم من احد) حتى يصير كل ضر من أضراره أعظم من جبل أحد (وفضيلة جسده على ضره كفضيلة جسده أحد كم على ضره) أى نسبة زيادة جسده الكافر على ضره كنسبة زيادة جسده أحد كم على ضره وأمر لا تخوة ورائه طورا العقل فتؤمن بذلك ولا تفهم عنه (ه عن ابى سعيد) الخدرى (ان) المرأة (التي تورث المال غ- يراهه عليها نصف عذاب الامة) يعنى أن المرأة اذا أتت بولد من زنا ونسبته الى زوجها يلحق به ويرثه عليها عذاب عظيم لا يوصف قدره فليس المراد النصف حقيقة (عب عن ثوبان) مولد المصطفى (ان الذى أنزل الداء) أى المرض وهو الله سبحانه وتعالى (أنزل الشفاء) أى ما يستشفى به من الادوية فيندب التداوى لانه ما من داء الا وله دواء فان تركه تركه كذا على الله فهو فضيلة ولكن التداوى مع التوكل افضل (ك عن ابى هريرة) ان الذين يتخطى رقاب الناس يوم الجمعة ويفرق بين اثنين) يحتمل أن المراد يفرق بالجلوس بينهما (بعد خروج الامام) أى من مكانه ليصعد المنبر للخطبة (كالجار قصبة) يضم القاف وسكون الصاد المهملة أى امعاه أى مصاربه (فى النار) أى له فى الآخرة عذاب شديد مثل عذاب من يجراه ماء فى النار حتى أنه يستحق ذلك قال المناوى فيحرم تخطى الرقاب والتقربى اه واعتمد الرمنى فى تخطى الرقاب أنه مكروه ووافقه الخطيب الشربيني فقال يكره تخطى الرقاب الا امام أو رجل صالح يتبرك به ولا تأذى الناس بتخطيه وألحق بعضهم بما ذكر الرجل العظيم ولو فى الدنيا قال لان الناس يتسامحون

أى فتدأوا ولا ينافى ذلك التوكل بل يفعله امتثالاً لاسرار الشارع بالاخذ فى الاسباب مع اعتقاد أن المآثر هو الله تعالى وأما قول بعض أهل الله تعالى ان الطبيب هو الذى أمرضى أو قال لى لأدأوك فهو لا طائفة شهدوا بوقوفهم النبوة ان الدواء لا ينفعهم بشئ وأن لقاءه تعالى خير من البقاء فى الدنيا بخلاف غيرهم من تعلقت آماله بالبقاء والاسباب فلا يصح لهم التشبه بهم وكيف يتشبه الزبال ببيع المسك ويقول انى توكلت على الله وذلك انه كيم عقله لا شهود المقام السابق (قوله قصبة) أى امعاه فلا يجوز التخطى ولا التزاحم للجلوس بين اثنين لهذا التشبيه المنفر بتخطيه

(قوله يجرى) أى يذهب فذلك من أسباب حرق النار له طنه قال المناوى في كبره تنبيه قال الغزالي النقدي ليس في عينه غرض وخاف وسيله لكل غرض فن اقتناه فقه أدب أهل الحكمة وكان كمن حبس الخاك في سجن فأضاع الحسب وما خلق الله لانساف فقط بل لتعرف به المقادير فأخبر تعالى الذين يهزون عن قراءة الاسطرالية المكية المكتوبة على صفحات الموجودات بخط الهى لا حرف قبله ولا صوت له الذى لا يدرك بالبصر بل بالبصيرة أخبر هؤلاء ٤٦٧ المجازين بكلامهم وهو وفهموه من

رسوله حتى وصل اليهم بواسطة الحرف والصوت المعنى الذى يحجزوا عن ادراكه فقال الذين يكتزون الذهب والفضة الآتية وكل من اتخذ النقدا آتية فقد كفر النعمة وكان أسوأ حالا ممن كتزه فهو كمن سخر الحساك في نحو حياكة أو كنس فالحبس أهون فان الخرف يقوم مقامه في حفظ الاطعمة والمناجات ففاعله كافر للنعمة بالتقديف لم ينكشف له هذا قبل له الذى بأكل أو يشرب فيه انما يجرى في بطنه نار جهنم وأفاد حرمه استعماله على الذكور والاناث وعلة التحريم القبي مع الحية لانه انتهت بحروفها (قوله كاليت الحرب) بجماع أن كلالا كبر نفع به (قوله يصنعون) أى يصورونهم نحو نحاس أو طين أو خشب (قوله أحيا) من أحيا وكما يقال لهم ذلك يزداد عذابهم (قوله لا ينجسه شئ) أى مما اتصل به من النجاسة ومحلها إذا كان قلنين فاكثروا لم يتغير وسببه عن أبي سعيد الخدرى قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقول له انه يستقى لك من بئر بضاعة بضم الباء كسرها ثم معروف بالمدينة وهى باقى فيها الحوم الكلاب والحبيض بكسر الحاء المهملة وحلة وفقع المشاة القهتية أى خرق الحوض وفي رواية الحياض أى الخرق التى يمسح بها دم الحبيض وعذر الناس بفتح العين المهملة وكسر الذال المهملة جمع عذرة وهى الغائط فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الماء فذكره (حم ٣ فقط هـ عن أبي سعيد الخدرى) قال المناوى وحسنه الترمذى وصححه أحمد بن حنبل في ثبوته من نوع (ان الماء لا ينجسه شئ) أى شئ نجس وقع فيه إذا كان قلنين فاكثروا (الاما) أى نجس (عليه على ربحه وطعمه ولونه) أى فاذا تغير أحد هذه الاوصاف الثلاثة فهو نجس (هـ عن أبي امامة) وهو حديث ضعيف (ان الماء

يتخطيه ولا ينادون به أو واحد فرجة لا يصيبها الا تخطى واحد أو اثنين أو أكثر ولم يوجـدها فلا يكرهه وأن وجد غيرها النقص القوم باخلاها لكن يسئل له ان وجد غيرها أن لا يتخطى فان رجاها كان رجاءا يتقدم أحد اليه اذا أقيمت الصلاة ذكره (حم ط ب ك عن الارقم) ان الذى يأكل أو يشرب في آتية الذهب والفضة انما يجرى (ضم المشاة القهتية وفقع الجيم لاول وسكون الراء بهـ) دها جيم مكسورة أى يرد دارى نصب (في بطنه نار جهنم) بنصب نار على أنه مفعول به والفاعل ضمير الشارب والجرجرة بمعنى النصب وجاء الرفع على أنه فاعل والجرجرة تصوت في البطن أى تصوت في بطنه نار جهنم وفي الحديث تحريم الاكل والشرب في آتية الذهب والفضة على كل مكلف رجلا كان أو امرأة ولو يلحق به ما ما فيهما من مثل التطيب والاكتحال وسائر وجوه الاستعمال وكما يحرم استعمال ما ذكر يحرم اتخاذه يدون استعمال (م هـ عن ام سلمة زاد ط ب الا ان يتوب) أى توبة صحيحة عن استعماله فلا يذهب العذاب المذكور (ان الذى ليس في جوفه) أى في قلبه (شئ من القرآن) يحتمل أن المراد عدم العمل به فحجوف الانسان انما الى عماله لا بد منه من التصديق والاعتقاد الحق (كاليت الحرب حم ت ك عن ابن عباس) قال المناوى صححه الترمذى والحاكم ورواهما (ان الذين يصنعون هذه الصور) أى التماثيل ذات الارواح (يعذبون يوم القيامة) أى في نار جهنم (فيقال لهم احيا وما خلقتم) هذا أمر تهجير أى اجعلوا ما صورتم حيا ذا روح وهم لا يقدر على ذلك فهو كناية عن دوام تعذيبهم واستشاكل بان دوام التعذيب انما يكون للكفار وهو لا قد يكونون مسلمين واجيب بأن المراد الزجر الشديد بالوعيد بعقاب الكافر لانه يكون أبلغ في الارتداع وظاهره غير مراد وهذا في حق غير المستحل أمان من فعله مستحلا فلا اشكال فيه لانه وكافر محمدا (ق ن عن ابن عمر) بن الخطاب (ان الماء طهور) أى مطهر (لا ينجسه شئ) أى مما اتصل به من النجاسة ومحلها إذا كان قلنين فاكثروا لم يتغير وسببه عن أبي سعيد الخدرى قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقول له انه يستقى لك من بئر بضاعة بضم الباء كسرها ثم معروف بالمدينة وهى باقى فيها الحوم الكلاب والحبيض بكسر الحاء المهملة وحلة وفقع المشاة القهتية أى خرق الحوض وفي رواية الحياض أى الخرق التى يمسح بها دم الحبيض وعذر الناس بفتح العين المهملة وكسر الذال المهملة جمع عذرة وهى الغائط فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الماء فذكره (حم ٣ فقط هـ عن أبي سعيد الخدرى) قال المناوى وحسنه الترمذى وصححه أحمد بن حنبل في ثبوته من نوع (ان الماء لا ينجسه شئ) أى شئ نجس وقع فيه إذا كان قلنين فاكثروا (الاما) أى نجس (عليه على ربحه وطعمه ولونه) أى فاذا تغير أحد هذه الاوصاف الثلاثة فهو نجس (هـ عن أبي امامة) وهو حديث ضعيف (ان الماء

سعيد الخدرى قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقول له انه يستقى لك من بئر بضاعة بضم الباء وكسرها ثم معروف بالمدينة وهى باقى فيها الحوم الكلاب والحبيض بكسر الحاء المهملة وحلة وفقع المشاة القهتية أى خرق الحوض وفي رواية الحياض أى الخرق التى يمسح بها دم الحبيض وعذر الناس بفتح العين المهملة وكسر الذال المهملة جمع عذرة وهى الغائط فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الماء فذكره (حم ٣ فقط هـ عن أبي سعيد الخدرى) قال المناوى وحسنه الترمذى وصححه أحمد بن حنبل في ثبوته من نوع (ان الماء لا ينجسه شئ) أى شئ نجس وقع فيه إذا كان قلنين فاكثروا (الاما) أى نجس (عليه على ربحه وطعمه ولونه) أى فاذا تغير أحد هذه الاوصاف الثلاثة فهو نجس (هـ عن أبي امامة) وهو حديث ضعيف (ان الماء

غيرها قال المناوي وقوله وهي باقى فيها الخ أى تأقيم أقيم السجود ونحوها أليم أو ألقاها ما ذل مؤمنا كان أو كافرا لا يفعل ذلك بما يستعمله انظر العلقمى (قوله لا يجنب) بضم أوله وجوز العزى فتح الماء وضمن النون أى لا ينتقل له حكم الجنابة باغتسال الغير منه أى اذا قوى الاغتراف وتفصيله فى الفقه (قوله بحسن الخلق) أى بالخلق الحسن فى محله ووقته وأما وقت طاب الغضب كانتهمك حرمان الله تعالى والخمس على حريمه فانهض به طلوب وحسن الخلق حينئذ مذموم ولذا قال تعالى وانك لعلى خلق عظيم ولم يقل حسن لئلا يتوهم أنه لا يفضى قط (قوله ان المؤمن) أى الكمال المحبوب لله تعالى (قوله من بين جنبيه) أى من جميع جسده وذلك لانه تعالى يساهه شهورات ٤٦٨ الدنيا فيكره البقاء فيها ويحب القدوم عليه تعالى لما شاهد من النعيم المدخوله

فبعضى بالمشاق الحاصلة له لكونها توصله لما شاهد (قوله ان المؤمن) أى الكمال (قوله يضرب وجهه) أى ذاته أى يحصل له البلى لا يترتب عليها المقصود من الثواب والتطهير فشبه حصول البلى بضرب البعير بالسياط ونحوها فى السفر لبلوغ المقصود بجامع ترتب بلوغ المقصود على كل (قوله ينضى) أى يهزله وفى رواية يعنى باليم بدل النون والمعنى واحد وقد ورد ان بعض العارفين خاطبه شيطانه فقال له انى محبتك منذ كفت وأنا مثل الجمل فصرت الآن هزلا من كثرة ذكرك واقامت على الحق وأراد شيخنا بعض العارفين قيس ابن الحجاج كما أفصح عنه المناوى فى كبريه وعبارته وأشار بتعبيره ينضى دون يهلك ونحوه الى أنه لا يتخلص أحد من الشيطان مادام

لا يجنب) بضم المنة التحتية وكسر النون ويجوز فتحها مع ضم النون قال النووى والاول أفصح وأشهر أى لا ينتقل له حكم الجنابة وهو المنع من استعملها باغتسال الغير منه وهذا لما اغتسلت من جفنة أى قصة كما فى رواية فبهاء صلى الله عليه وسلم أى لا يغتسل منها أو لتوضأ فقال انى كنت جنباً توهماً من ان الماء صار منسجماً لا وفى أبى دأردنى أن يتوضأ الرسول بفضل وضوء المرأة قال الخطائى وجه الجمع بين الحديثين ان ثبت هذا ان النهى انما وقع عن التطهير بفضل ما تستعمله المرأة من الماء وهو ما سال أو فضل عن اعضائها عند التطهير به دون الفضل الذى يستقر فى الأناء ومن الناس من يجعل النهى فى ذلك على الاستحباب دون الإيجاب وكان ابن عريذ يذهب الى أن النهى انما هو اذا كانت جنباً أو حائضاً فاذا كانت طاهرة فلا بأس به (د ت ه ح ب ك هـ) عن ابن عباس (باسانيد صحيحة) (ان المؤمن لا يدرك بحسن الخلق) قال عبد الله بن المبارك هو بسط الوجه وبذل المعروف وكف الاذى (درجة القائم الصائم) قال العلقمى أعلى درجات الليل القيام فى التهجد وأعلى درجات النهار الصيام فى شدة الجوع وصاحب الخلق الحسن يدرك ذلك بسبب حسن خلقه (هـ) ح ب عن عائشة (ان المؤمن يخرج نفسه من بين جنبيه) أى تفرغ روحه من جسده بنهاية الالم ونهاية الشدة (وهو بحمد الله تعالى) رضائاً قضاء ومحبة فى لقاءه (هـ) عن ابن عباس (ان المؤمن يضرب وجهه بالبلاء كما يضرب وجهه البعير) قال المناوى يحاظر عن كثرة ايراد أنواع المصائب وضروب الفتن والمحن عليه لكرامته على ربه لما فى الابتلاء من تمحيص الذنوب ورفع الدرجات (خط عن ابن عباس) واسناده ضعيف (ان المؤمن ينضى شيطانه) بمثناة تحتية مفهومة وفنون ساكنة وضاد مجعولة أى يحجبه له نضو أى مهزولا سقيماً لا كثرة اذلاله وجهه أسير تحت قهره بلا زمة ذكر الله تعالى واتباع ما امر به واجتناب ما نهى عنه لان من أعز سلطان الله أعز سلطانه وسلطه على عدوه وصيره تحت حكمه وقهره (كما ينضى أحد لم يعبره فى السفر) قال فى النهاية النضو الدابة التى أهزلتم الاسفار وأذهبت لحمها (حم والحكيم) الترمذى (وابن ابى الدنيا) أبو بكر (فى) كتاب (مكايد الشيطان عن ابى هريرة) وهو حديث ضعيف (ان المؤمن اذا صابه السقم) بضم فسكون وبفتح تين أى الممرض وفى نسخة سقم (ثم اعفاه الله منه) أى بان لم يكن ذلك مرض موته وفى رواية ثم اعفى بالبناء

حيث انه لا يزال يجاهد القلب ويأزعه والعبد لا يزال يجاهد مجاهدة لا آخر لها لئلا يكن المؤمن الكامل للمفعول يقوى عليه ولا ينفاد له ومع ذلك لا يستغنى قط عن الجهاد والمدافعة مادام الدم يجري فى بدنه فانه مادام حياً فأبواب الشياطين مفتوحة الى قلبه لا تغلق وهى الشهوة والغضب والحسد والطمع والثرثرة وغیرها وهما كان الباب مفتوحاً والعدو غدير خائف لم يدفع الا بالحراسة والمجاهدة قال رجل للحسن يا أبا سعيد أينام أبائى فنبهم وقال لو نام لو جدنا راحة فلا خد لا صل لأؤمن منه لكنه بسبيل من دفعه ونصه بغير قوة وذلك على قدر قوة إيمانه ومقدار تقائه قال قيس بن الحجاج قال لى شيطانى دخا فىك وأنا مثل الحذر وأنا الآن كالنصف وورقات ولم قال ضيقى بكتاب الله وأهل التقوى لا يتعدوا عليهم سد أبواب الشياطين وحفظها

بالحراسة أعني الأبواب الظاهرة والطرف الجميلة التي تنفذ الى المعاصي الظاهرة وانما يفتشون في طرقه الفاضلة انتهت بحروفها (قوله كان كفارة الخ) قال الشارح في الكبير يشمل الكبائر أي على مذهب بعضهم والراجح أن الكبائر لا بد لها من التوبة (قوله عقله أهله) أي أصحابه لكونه ضارباً بعض الناس فاذا أرسل ذلك ٤٦٩ البشير لم يدرك عقله الخ لانه ليس من العقلاء فكذا المنافق

للفعل (كان) أي مرضه (كفارة لما مضى) من ذنوبه (ومواظفة له فيما يستقبل) قال
المنأوى لأنه لما مرض عقل أن سبب مرضه ارتكابه الذنوب فتساب منها فكان كفارة لها
(وان المتأق إذا مرض ثم اعتق) بالبناء للفعل أي عافاه الله من مرضه (كان كالمير عقه
أهله) أي أهله (ثم أرسلوه) أي أطلقوه من عقاله (ولم يدلم عقوله) أي لا شيء فعله لولاه
ذلك (ولم يدلم أرسلوه) أي فهو لا يترك الموت ولا يعط بما حصل له ولا يستيقظ من غفائه
قال المنأوى لأن قلبه مشغول بحب الدنيا ومشغول بذاتها وشهواتها ولا يجمع فيه سبب الموت
ولا يذكر حسرة الموت اه فيحتمل أن المراد بالنفاق النفاق الحقيقي ويحتمل أن المراد
العملي (دع عن الراعي) ببناء بهد الميم ويقال بحذف الياء وهو الأكثر معنى بذلك لأنه
كان حسن الرعي وكان أرمى العرب وأوله كما في أبي داود عن عامر الرامي قال أنى ابنه لا نأذ
ورفعت أنارايات وألوية ففانت ما هذا قالوا هذا الواء رسول الله صلى الله عليه وسلم فأنتبه وهو تحت
شجرة قد بسط له كساء وهو جالس عليه وقد جمع عليه أصحابه فجلست إليهم فذكر رسول الله
صلى الله عليه وسلم السلام فقال إن المؤمن فذكره وبعد أفظ النبوة فقال رجل ممن حوله
يا رسول الله وما السلام والله ما مرضت قط فقال قم عناقست منا أي است على طريقتنا وعادتنا
فبينما نحن عنده إذ قبل رجل عليه كساء وفي يده شيء قد انصف بعض الكساء عليه فقال يا رسول
الله أنى لما رأيتك أقبلت ففرت بغمضة شبر ففهمت في الأصوات فراخ طائر فاخذتهن فوضعتن
في كسائي ففجأت أمهن فاستدارت على رأسي فذكرشفت لها عنهم فوكت عليهم معي فلفقتهن
بكسائي فهن أولاء معي قال ضعهن عنك فوضعهن وأبت أمهن إلا أن وهن فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا أصحابه أتعبون لرحم أم الأفراخ ففراخها ورحم بهم الراعي بنى الرحمة قالوا
نعم يا رسول الله قال والذي بعثني بالحق لله أرحم بعباده من أم الأفراخ أرجع بهن حتى
تضعهن من حيث أخذتهن وأمهن معهن فرجع بهن (تنبيه) إذا أرسل الشخص صيدا
معه لم يكلم بجزأ فيه من القشيبه فعل الجاهلية وقد قال الله تعالى ما جعل الله من بحيرة ولا
سائبة ولا نه قد يختلط بالباح فيصاد ولم ينزل ملكه عنه وإن قصه بذلك التقرب إلى الله تعالى
وبستهثنى من عدم الجواز ما إذا خيف على ولده بحبس ما صاده منها فيجب الإرسال صيانة لروحه
ويشهد له حديث الغزالي التي أطلقها النبي صلى الله عليه وسلم من أجل أولادها لما استجارت
به حديثها عن أم مسلمة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصحراء فاذا منادى بآديه
يا رسول الله فالنفت فلم ير أحد ثم التفت فاذا ظبية موثقة فقال ادن مني يا رسول الله فدنا منها
فقال ما حاجتك فقال أنت لي خشقين في هذا الجبل فخاني حتى أذهب فأرضعهن وأرجع إليك
قال وتعلمين قالت عذبتني الله عذاب العشار إن لم أفعل فأطلقها فذهبت فأرضعت خشقين ثم
رجعت فأوثقها فأتبعه الأعرابي فقال ألك حاجة يا رسول الله قال تطلق هذه فأطلقها فخرجت
تعدو وهي تقول أشهد أن لا إله إلا الله وأنت رسول الله (اب المؤمن لا ينجس) زاد المسامك

الْكُفَّارَ بِسَيِّفِهِ وَلِسَانِهِ
بِأَنَّهُ يَهْجُوهُمْ بِالشُّعْرِ وَالْعَبْرَةِ
بِعُمُومِ اللَّفْظِ فَيَشْمَلُ الْجَاهِدَةَ
الْقُطَاعَ وَنَحْوَهُمْ وَالرَّدَّ عَلَى
أَهْلِ الْبِدْعِ وَسَبَبُ الْحَدِيثِ
أَنَّهُ كَسِبَ الرَّأْيَ لَهُ لِمَا تَرَى
وَالشُّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ
قَالَ يَارَسُولَ اللَّهِ مَا تَرَى فِي
الشُّعْرَاءِ فَذَكَرَهُ أَيْ أَنَّهُمْ
كُونُهُمْ مَذْمُومًا فِي غَيْرِهِمْ
الْكُفَّارَ أَمَا فِي ذَلِكَ فَهُوَ
مَدْحُوحٌ (قَوْلُهُ نَكَبَةٌ) أَيْ
مَصِيبَةٌ (قَوْلُهُ فِي اللَّهِ) كَانَ
أَحِبَّهُ لَزَالَةً مِنْكَ أَوْ أَمْرٌ
بِمَعْرُوفٍ وَنَحْوُ ذَلِكَ مِنْ
الْأَغْرَاضِ الشَّرْعِيَّةِ (قَوْلُهُ
الْمُتَشَدِّقِينَ) أَيْ الَّذِينَ يُلَوِّزُونَ
شِدْقَهُمْ بِمَا نَوَيْتُمْ لَا بِالْكَلَامِ
الْقَبِيحِ فِي النَّارِ أَيْ يَسْتَحْقِقُونَ
النَّارَ (قَوْلُهُ وَشَاحِبٌ) بِالْحَاءِ
الْمُهْمَلَةِ كَمَا فِي الْمَنَاقِبِ الصَّغِيرِ
وَالْعَزِيزِ وَأَنَّ كَانَ فِي
الْكَبِيرِ أَنَّهُ بِالْجِيمِ أَيْ هَالِكٌ
بِالْأَثَمِ (قَوْلُهُ وَالْمُنْتَزَعَاتِ)
أَيْ الْجَانِبَاتِ أَنْفُسُهُنَّ مِنْ
أَزْوَاجِهِنَّ كَرَاهِيَةً لَهُمْ
أَكُونُهُنَّ عَشَقْنَ غَيْرَهُ فَهُوَ
مِنْ عَطْفِ الْعَامِ أَوْ الْمَرَادِ
الْمَائِلَاتِ إِلَى التَّزْوِجِ بغيرِ
عَشِيرَتِهَا طَالِبَاتُ الشَّهْوَةِ وَهِيَ طَائِفَةٌ
يَطْلُبُ النِّزَاجَ مِنَ الْعَشِيرَةِ
(قَوْلُهُ هُنَّ الْمُنَافَقَاتُ) أَيْ
مِثْلُهُنَّ فِي الْعَمَلِ السَّيِّئِ
(قَوْلُهُ كَثِيرٌ بِأَخِيهِ الْخ) وَلِذَا
قَالَ الشَّاعِرُ أَحَاكَ أَحَاكَ أَنْ مِنْ لَا أَخَالَكَ * كَسَاعَ إِلَى الْهَيْجَابِ بغيرِ سِلَاحٍ
وَأَنَّ ابْنَ عَمِّ الْمَرْءِ طَاعِلٌ جَنَاحُهُ * وَهَلْ يَنْهَضُ الْبَازِي بِغَيْرِ جَنَاحٍ (قَوْلُهُ مِنْ ضَاعَ) بِفَتْحِ اللَّامِ وَسُكُونِهَا

فِي رَوَايَتِهِ حَيَاوًا لَا مِثْلًا وَمِثْلًا بِمَقْصُودِ الْحَدِيثِ بَعْضُ أَهْلِ الظَّاهِرِ فَقَالَ إِنَّ الْكَافِرَ نَجَسٌ الْعَيْنِ
وَقَوْلُهُ يَقُولُهُ تَعَالَى أَغْلَا الْمَشْرُكَ كَوْنُ نَجَسٍ وَأَجَابَ الْجَاهِدُ عَنْ الْحَدِيثِ بِأَنَّهُ الْمَرَادُ أَنَّ الْمُؤْمِنَ طَاهِرَ
الْأَعْضَاءِ لَا عِتَادَ مَجَانِمَةِ النِّجَاسَةِ بِخِلَافِ الْمَشْرُكَ لَعَلَّكُمْ تَحْفَظُهُ مِنَ النِّجَاسَةِ وَعَنِ الْإِتْنَانَةِ
نَجَسٍ الْإِعْتِقَادُ وَأَنَّهُ يَجْتَنِبُ كَمَا يَجْتَنِبُ النَّجَسَ وَجَعَلَهُمْ أَنْ اللَّهَ تَعَالَى أَبَاحَ نِكَاحَ نِسَاءِ أَهْلِ
الْكِتَابِ وَمَعْلُومٌ أَنَّ عَرَقَهُنَّ لَا يَسْلَمُ مِنْهُنَّ مِنْ بَضَائِعِهِنَّ وَمَعَ ذَلِكَ فَلَمْ يَجِبْ عَلَيْهِمْ مِنْ غَسَلِ
الْكِتَابَةِ الْإِمْلَ مَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ مِنْ غَسَلِ الْمُسْلِمَةِ فَذَلَّ عَلَى أَنَّ الْإِدْمَى لَيْسَ بِنَجَسٍ الْعَيْنِ
إِذَا فُرِقَ بَيْنَ الْإِنْسَاءِ وَالرَّجَالِ وَفِي قَوْلِهِ حَيَاوًا لَا مِثْلًا رَدَّ عَلَى أَيْ حَنِيفَةٍ فِي قَوْلِهِ يَنْجَسُ بِالْمَوْتِ
(قَوْلُهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ حَمْدٌ مَدْنٌ عَنْ حَنِيفَةٍ نَ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ طَبَّ عَنْ أَبِي مُوسَى)
الْأَشْعَرِي (أَنَّ الْمُؤْمِنَ يَجَاهِدُ بِسَيِّفِهِ) أَيْ الْكُفَّارَ (وَلِسَانُهُ) أَيْ الْكُفَّارَ وَغَيْرَهُمْ مِنْ
الْمُكَلِّبِينَ وَالْفَرِيقَ الزَّائِفَةَ بِأَقَامَةِ الْإِبْرَاهِيمِ أَوْ الْمَرَادِ بِجَهَادِ اللِّسَانِ هَجْرَ الْكُفَرِ وَأَهْلِهِ وَهَذَا أَقْرَبُ
وَسَبَبُهُ عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ لِمَا تَرَى وَالشُّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ قُلْتُ يَارَسُولَ اللَّهِ مَا تَرَى فِي
الشُّعْرَاءِ فَذَكَرَهُ (حَمْدٌ طَبَّ عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ) وَرَجُلًا أَحْمَدُ رَجُلًا الصَّحِيحُ (أَنَّ الْمُؤْمِنِينَ
يَشْدُدُ عَلَيْهِمْ) أَيْ بِأَصَابَةِ الْبَلَاءِ وَالْأَمْرَاضِ وَالْمَصَائِبِ وَنَحْوِهَا (لَا يَنْصِبُ الْمُؤْمِنُ نَكَبَةً)
بِالْيَتُونَ وَالْكَافِ وَالْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ هِيَ مَا يَصِيبُ الْإِنْسَانَ مِنَ الْحَوَادِثِ (مِنْ شَوْكَةٍ فَمَا فَوْقَهَا
وَلَا وَجَعَ الْارْفَعِ اللَّهُ لَهُ) أَيْ بِمَا أَصِيبُ بِهِ (دَرَجَةٌ) أَيْ فِي الْجَنَّةِ (وَحِطُّ عَنْهُ) بِهَا (خَطِيئَةٌ)
أَيْ ذَنْبًا وَلَا مَانِعَ مِنْ كَوْنِ الشَّيْءِ الْوَاحِدِ رَافِعًا لِلدَّرَجَاتِ وَاضْعًا لِلْخَطَايَا (ابْنُ سَعْدٍ) فِي الطَّبَقَاتِ
(لَكْ هَبْ) كَلَهُمْ (عَنْ حَائِشَةَ) وَهُوَ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ (أَنَّ الْمُتَهَابِينَ فِي اللَّهِ فِي ظِلِّ الْعَرْشِ)
أَيْ يَكُونُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حِينَ تَذْوُو الشَّمْسُ مِنَ الرُّؤْسِ وَبَشَتْ الدُّخَانُ عَلَى أَهْلِ الْمَوْقِفِ فِي ظِلِّهِ
وَالْكَلَامُ فِي الْمُؤْمِنِينَ (طَبَّ عَنْ مَعَاذِ بْنِ جَبَلٍ) (أَنَّ الْمُتَشَدِّقِينَ) بِالْمِثْلَةِ مِنْ فَوْقِ الشَّيْنِ
الْمُجْهَمَةِ وَاللِّدَالِ الْمُهْمَلَةِ أَيْ الْمُتَوَسِّعِينَ فِي الْكَلَامِ مِنْ غَيْرِ احْتِيَاطٍ وَاحْتِرَازٍ وَقِيلَ أَرَادَ الْمُسْتَرْزِي
بِالنَّاسِ يُلَوِّزُ شِدْقَهُمْ وَعَلَيْهِمْ (فِي النَّارِ) أَيْ سَيَكُونُونَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ جَزَاءً لَهُمْ بِأَزْدِائِهِمْ
لَخَلَقَ اللَّهُ تَعَالَى وَتَكَبَّرَ عَلَيْهِمْ بِمَعْنَى أَنَّهُمْ يَسْتَحْقِقُونَ دُخُولَهَا (طَبَّ عَنْ أَبِي إِمَامَةَ) وَهُوَ
حَدِيثٌ ضَعِيفٌ (أَنَّ الْجَبَالِسَ) أَيْ أَهْلَهَا (ثَلَاثَةٌ) أَيْ عَلَى ثَلَاثَةِ أَنْوَاعٍ (سَالِمٌ) أَيْ مِنَ الْأَثَمِ
(وَعَانَمٌ) أَيْ الْأَجْرُ (وَشَاحِبٌ) بِشَيْنٍ هَجْمَةٌ وَحَاءٌ مُهْمَلَةٌ أَيْ هَالِكٌ أَثَمٌ زَادَ فِي رَوَايَةِ قَالِغَانِمُ
الَّذَا كَرَّوَالسَّالِمُ السَّائِكُ وَالشَّاحِبُ الَّذِي يَشْغِبُ بَيْنَ النَّاسِ (حَمْدٌ عَ حَبَّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ)
الْحَدْرِي (أَنَّ الْمُتَنَزَّعَاتِ) أَيْ اللَّائِي يَطْلُبْنَ الْخُلَاقَ وَالطَّلَاقَ مِنْ أَزْوَاجِهِنَّ بِإِعْذَارِ شَرْعِي
(وَالْمُنْتَزَعَاتِ) بِمَعْنَى مَاقِبِلِهِ (هُنَّ الْمُنَافِقَاتُ) أَيْ نَفَقًا قَاعِلِيًا قَالِغَانِمُ زَادَ فِي رَوَايَةِ قَالِغَانِمُ
لِلرَّأَةِ طَلَبِ الْخُلَاقِ أَوْ الطَّلَاقِ بِغَيْرِ عِذْرِ شَرْعِي (طَبَّ عَنْ عَقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ) وَاسْنَادُهُ حَسَنٌ (أَنَّ)
الْمَرْءَ كَثِيرٌ بِأَخِيهِ وَابْنُ عَمِّهِ أَيْ يَتَقَوَّى بِبَهْرَتِهِمَا وَبِعَتْدَتِهِمَا وَنَحْوِهَا (ابْنُ سَعْدٍ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
جَعْفَرٍ (بَنَ أَبِي طَالِبٍ الْجَوَادِ الْمَشْهُورِ) (أَنَّ الْمَرْءَ خَلَقَتْ مِنْ ضَلَعٍ) بِكَسْرِ الضَّادِ الْمَجْهَمَةِ
وَفَتْحِ اللَّامِ قَالَ الْمَنَاقِبُ وَقَدْ تَسَكَّنَ أَيْ لَانَ أَمَهُنَّ حَوَاءٌ خَلَقَتْ مِنْ ضَلَعٍ دَمَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ
وَالسَّلَامُ (أَنَّ تَسْتَقِيمُ لَكَ عَلَى طَرِيقَةٍ) أَيْ طَرِيقَةً مُرَضِيَةً لَكَ أَيْهَا الرَّجُلُ (فَإِنْ اسْتَمْتَعْتَ بِهَا
اسْتَمْتَعْتَ بِهَا وَبِهَا عَوِجٌ وَإِنْ ذَهَبَتْ تَقِيْمُهَا) أَيْ إِنْ قَصَصْتَ أَنْ تَسْوَى عَوِجَهَا وَأَخَذْتَ فِي الشَّرْعِ

(قوله فدارها) أي أن لها قول تعش بها (قوله تقبل وتدبر الخ) خص الاقبال والادبار لانهما أعظم في ميل النفس والافهام
بدن المرأة إذا شوهد حصل الميل وقال ذلك صلى الله عليه وسلم حين رأى ٤٧١ امرأة جميلة فأتجيبته فذهب إلى إحدى

زوجاته وجامعها ومضى
أعجبته الله صلى الله عليه
وسلم فخطر بباله أنها جميلة
وذلك لا ينافي العصمة ولم
يحصل منه صلى الله عليه
وسلم ميل لها العصمة وإنما
ذهب وجامع نعلما لالامة
(قوله برد) أي يذهب ما في
نفسه من الشهوة (قوله
وما لها) أي لمن همته حب
جمع المال وجمالها لمن
همته حب الجمال (قوله
تربت يدك) أي انصقت
بالتراب أي افترقت وظاهر
العبارة الدعاء لكونه غير
مراد بل هو على عادة العرب
من كونهم يقولون هذه
العبارة لمن ارتكب أمرا غير
لائق (قوله ان المسئلة) أي
أي السؤال أي لا يطلب
السؤال طالما كاملا إلا في
ذلك (قوله لذى دم مومج)
أي لشخص استحق القصاص

لكونه قتل مكافئا لعمده فهو
ذودم مومج أي إذا قتل
قصاصا حصل له وجه شديد
فأذاغ في عنه على الدية
وسأل الناس ما لا يدفعه في
ذلك كان سؤاله والدفع
اليه من أكمل الطاعات
وبليه من وجبت عليه الدية
نخطا أو شبه عمد (قوله لذى

في ذلك) كسرتها أو كسرها طلاقها يعني أن كان لابد من الكسر فليس لها كسر الا الطلاق
فهو إساءة إلى استهالة تقويها (م ت عن أبي هريرة) أن المرأة خلقت من ضلع واحد وانك ان ترد
إقامة الضلع تكسرها أي ان تراد إقامة المرأة تكسرها أو كسرها طلاقها (فدارها تعش بها) أي
لا ينهوا ولا طفها فبذلك تبلغ مرامل منهن من الاستمتاع وحسن العشرة (حم م ت عن سمرة)
ابن جندب وهو حديث صحيح (ان المرأة تقبل في صورة شيطان وتدبر في صورة شيطان)
قال العلقمي معناه الإشارة إلى الهوى والدعاء إلى الفتنه بها لما جعل الله تعالى في نفوس
الرجال من الميل إلى الفساد والالتذات فذا نظر من فهي شبهة بالشيطان في دعائه إلى الشر
يوسوسه وتزينه (فأذا رأى أحدكم امرأة) أي أجنبية (فأعجبته فليأت أهله) أي فليجامع
حليته (فان ذلك) أي جماعها (برد) بالمشاة القهتية (ما في نفسه) أي يكسر شهوته
ويقرهه وينسبه التلذذ بصوره بكل تلك المرأة في ذمته والامر للندب قال العلقمي وسببه
كما في مسلم عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى امرأة فأتى أمراته زينب وهي عرس منيئة
لها فقصي حاجته ثم خرج إلى الصحابة فذكره وقعس بالمشاة الفوقية المفتوحة ثم ميم سا كنة
ثم عين مهملة مفتوحة ثم سين مهملة أي تدلك ومنيئة عيم مفتوحة ثم فون مكسورة ثم مشناة
تحتية سا كنة ثم همزة مفتوحة بوزن كريمة هي الجملد أول ما يوضع في الدباغ قال الكسائي
يسمى منيئة مادام في الدباغ (حم م ت عن جابر) بن عبد الله (ان المرأة تكسرك لدينها وما لها
وجها لها فعليك بذات الدين) أي احرص على تحصيل صاحبة الدين الصالحة للاستمتاع بها
(تربت يدك) أي افترقتا ان لم تفعل (حم م ت عن جابر) بن عبد الله (ان المسئلة) أي
الطالب من الناس أن يعطوه من مالهم شيئا صدقة أو نحوها (لا تمل الا احد ثلاثة) هو صادق
بالواجب وذلك فيما اذا اضطر إلى السؤال (لذي دم مومج) قال المناوي وهو أن يقتل دية
فيسقى فيها حتى يؤدع إلى أولياء المقتول فان لم يؤدعها قتل فيوجهه القتل (أولدى غرم مفتح
بضم الميم وسكون الفاء وظاء معجمة وعن مهملة أي شنيع شديد (أولدى فقر مدقع) بدل
مهملة وقاف أي شديد نفسي بصاحبه إلى الدعاء وهو اللصوق بالتراب وقيل هو سوء احتمال
الفقر وذا قاله في حجة الأوداع وهو واقف بعرفة فأخذ أعراحي برد الله فسأله فأعطاه ثم ذكره
(حم م ت عن أنس) وأسماءه حسن (ان المسجد لا يحل) أي المكث فيه (الجنب ولا
حائض) أي ولا نفساء قال المناوي فيحرم عند الأئمة الأربعة ويباح العبور اه وقال العلقمي
يحرم على الجنب الميث في المسجد ويجوز له العبور من غير لبث سواء كان له حاجة أم لا وحكي
ابن المنذر مثل هذا عن ابن مسعود وابن عباس وسعيد بن المسيب وابن جبير والحسن
البصري وعامر بن دينار ومالك بن أنس وحكي عن سفيان الثوري وأبي حنيفة وأصحابه
واسحق بن راهوية أنه لا يجوز له العبور الا إذا لم يجد بدا منه فيتوضأ ثم يمر وقال أحمد يحرم المكث
ويباح العبور للحاجة لا لغيرها وقال المزني ودأود وابن المنذر يجوز للجانب المكث في المسجد
مطابقا وحكاها الشيخ أبو حامد عز الدين أسلم (م عن أم سلمة) أم المؤمنين (ان المسلم إذا
عاد أخاه المسلم) أي زاره في مرضه (لم يزل في مخرفة الجنة) بقع الميم والراء بينهما خطأ معجمة

غرم مفتح) أي شديد كان تدابن لعائلته (قوله مدقع) أي شديد نفسي بصاحبه إلى الدعاء وهي اللصوق بالتراب (قوله مخرفة
الجنة) أي يستأنها شبهة من عاد أخاه من يجتنى ثمرات الجنة فيعلم منه أن من كان غار به أطول كان أكثر ثوابا وليس المراد المكث
الكثير عند المريض لما علم أنه يطلب التخفيف في المكث عنده

(قوله الخفي) نسبة لبي حنيفة قبيلة معروفة لانه مقاد للامام أبي حنيفة لانه قبله اذ هو تابعي (قوله الا الذي دين الخ) أي لا يكمل ثوابه الا لهؤلاء فاذا تعارض عليه هؤلاء وغيرهم قدم هؤلاء وان اللام يعني من أي لا يقع المعروف الا من هؤلاء الثلاثة فاذا وقع من غيرهم كان نادرا (قوله المعونة) ٤٧٢ قبل وزنها فاعول فتكون الميم اصلية وقبل وهو الاولى وزنها فاعول فتكون الميم زائدة

ويكون دخلها التهريف فأصلها معونة نقلت حركة الواو الى الساكن قبلها (قوله منابر من نور) من النبر وهو الارتفاع فسميت بذلك لارتفاعها وهذا حقيقة ويحتمل انه كناية عن ارتفاع مراتبهم عنده تعالى كن هو مرتفع فوق منابر (قوله عن عين الرحمن) مذهب السلف ان ذلك عبارة عن صفة تسمى عين الرحمن لا تعلم حقيقة مذهبها ومذهب الخلف يؤولون ذلك بان المراد شدة قربهم منه تعالى قربا معنويا ولما كان يتوهم من اثبات العين اثبات اليسار دفع ذلك بقوله وكلما يديه عين والثنائية ليست على حقيقة بل المراد التكثير على حد ليمك أي جميع صفاته عين أي جميل ولك ان تجرى الاستعارة التمثيلية بحيث شبه حال هؤلاء بحال خدام ملك بذلوا الجهد في خدمته فقدم لهم كراسي وأجلسهم عليها وأكرمهم غاية الأكرام (قوله وماولوا) بضم الواو وتشديد اللام أو بفتح الواو وتخفيف اللام وعلى كل

سلكة أي في بساطتها وثمارها شبه صلى الله عليه وسلم ما يحوزها عاقد المريض من الثواب بما يحوزها الخائف من الله ما و قيل المخرفة الطريق أي انه على طريقين يؤديه الى طريق الجنة (حتى يرجع) أي الثواب حاصل للعائد من حين يذهب للمعجزة حتى يرجع الى محله (حم) ت عن ثوبان **ان المظلومين** أي في الدنيا (هم المظلون يوم القيامة) أي هم الفائزون بالاجور الجزيل والنجاة من النار والعوق بالابرار (ابن ابى الدنيا في ذم الغضب) أي في كتابه الذي ألفه فيه (ورسته) يضم الراء وسكون المهملة (في) كتاب (الايان له عن أبي صالح) عبد الرحمن بن قيس (الخفي) بفتح الحاء والنون نسبة الى بني حنيفة (مرسلا) فانه تابعي (ان المعروف) أي الخير والرفق والاحسان (لا يصلح الا الذي دين) بكسر الدال المهملة أي اصحاب ايمان كامل (اولدى حسب) بفتحين أي اصحاب ما اثره حميدة ومناقب شريفة (اولدى حلم) بكسر الحاء المهملة وسكون اللام أي صاحب تثبت واحتمال وانه قال المناوي يعني ان المعروف لا يصدر الا من هذه صفاته اه ويحتمل ان المراد لا يصلح فعل المعروف الا مع من اتصف بهذه الصفات لكن يعارض هذا ان فعل المعروف مطلوب مع كل أحد سواء كان أهلا للمعروف أم لا (طب وابن عساكر عن أبي امامه) وهو حديث ضعيف (ان المعونة تأتي من الله للعبد على قدر المؤنة) أي فلا يحشى الانسان الفقر من كثرة العمل فان الله يعينه على مؤنته بل يندب له تكثيرهم اعتمادا على الله تعالى (وان الصبر يأتي من الله) أي لا بد المصاب (على قدر المصيبة) أي فان عظمت المصيبة أفرغ الله عليه صبرا كثيرا اطفا منه تعالى ائلامك جزعاً منه وان خفت أفرغ عليه بقدرها (الحكيم والبرار والحاكم في) كتاب (الكافي) والاقصاب (هب) كلهم (عن أبي هريرة) باسناد حسن (ان المقسطين) أي العادلين (عند الله يوم القيامة على منابر من نور) هو على حقيقة وظاهره (عن عين الرحمن) قال النووي هو من أحاديث الصفات اما أن تؤمن بها ولا تتكلم بتأويل ونقد أن ظاهرها غير مراد ونقد أن لها معنى يأتي بالله تعالى أو تؤول ونقول ان المراد بكونه عن العين الحسنة والمنزلة الرفيعة (وكلما يديه عين) قال المناوي فيه تنبيه على انه ليس المراد بالعين الجارية تعالى الله عن ذلك فانها مستحيلة في حقه تعالى (الذين يعدلون في حكمهم) أي هم الذين يحكمون بالحق فيما قلدوا من خلافة أو امارة أو قضاء (وأهلهم) أي من زواج وأولاد وأقارب وأرقاء أي بالقيام بمؤنتهم والتسوية بينهم (وماولوا) بفتح الواو وبضم اللام المخففة أي ما كانت لهم عليه ولاية كنظر على وقف أو تيميم وروى ولوا بشدة اللام من باب المفعول أي جعلوا والين عليه (حم) م ن عن ابن عمر (بن العاص) (ان المهاجرين هم المفلحون يوم القيامة) قال العلامة المراد الا كثر من المال والافلال من ثواب الآخرة وهذا في حق من كان مكثرا ولم يتصدق كما دل عليه قوله (الامن اعطاه الله تعالى حبرا) أي مالا حلالا (ففتح فيه) بنون وفاء ومهملة أي أعطى كثيرا لا تكلف (يعينه ونهاله وبين يديه ووراءه) يعني

عطفه على حكمهم من عطف العام اي عدلوا في حكم القضاء وديموا ولوا عليه ولو غير حكم القضاء كنظر ضرب على وقف (قوله ونفتح فيه) أي ضرب يده فيه وصرفه في الخيرات وذ كر الجهات الاربع دون جهة فوق وجهة أسفل لان الغالب ان التصديق لا يكون على من هو في جهة فوق وجهة أسفل وبين خير الاول والثاني الجناس التام لانحداد اللفظ واختلاف المعنى

(قوله لتضع الخ) كناية عن توقيره وتَعْظِيمه والدعاء له واعانته على مهماته لتكون الملائكة خادمة لذرية آدم بسبب العلم كما أنها وجدت لآدم وخدمته بسبب العلم لاسئلوها عن الاسماء فلم يعرفوا والمسئول آدم اجاب (قوله لتصافح وتعتنق) يستعمل أن ذلك حقيقة ويحتمل أنه كناية عن الاعانة والا كرام وهذا الحديث يدل بان قال ٤٧٣ ان المشي في الخرج افضل من الركوب (قوله لتفرح)

يطاق الفرح على الكبير والبطر
ومنه لا يجب الفرحين حتى
اذا فرحوا بما أوتوا ويطلق
على الرضا ومنه كل خير بما
لديهم فرحون أي راضون
ويطلق على السرور أي لذة
تحصل بسبب حصول
ما يلائم النفس وهو المراد
هنا (قوله رحمة الخ) ولا
ينافي هذا ما ورد من أن
العبادة في الشتاء تعدل
عبادة جميع الربان وان
الملائكة تفرح باحتداد
المؤمنين فيه لان النار يقهر
فيصومون والليل يطول
فيتمتعون لان الملائكة
اتساق فرح لذهابهم من حيث
زوال مشقة البرد على الفقراء
وان فرحت له من حيث
كثرة اعباد فالجهة مختلفة
(قوله تماثيل) جمع تماثيل
وأوفي أوصور بمعنى الواو
لمكون عطف تفسير لكنه
قليل فالاولى ابقاؤها على
بابها وتفسير كل بغير الآخر
فالتمثال خصوص الاصنام
والصور كل حيوان أو التمثال
الصورة القائمة بنفسها
كالخشب والطين والصورة
القائمة بغيرها كتشخيص صورة
على ساط (قوله كاب) أي

ضرب يديه بالعطاء ليراجع الجهات الاربع ولم يذكر الفوق والتحت لندرة الاعطاء منهما (وعمل
فيه حيرا) أي حسنة بان صرفه في وجوه ابرأمان أعطى مالا ولم يعمل فيه ماذ كرفن
الله الساكن قال العلقمي وفي سبأه جناس تام في قوله اعطاء الله خيرا وفي قوله عمل فيه خيرا
فبني الخير الاول المال والثاني الحسنة (ق ن عن ابي ذر) الغفاري (ان الملائكة) قال
المنأوى أي الذين في الارض ويحتمل العموم (لتضع اجنتها) جمع جناح للطائر بمنزلة اليد
للانسان ولا يلزم أن تكون اجنحة الملائكة كاجنحة الطائر (اطالب العلم) أي الشرع على العمل
به وتعليمه من لا يعلمه لوجه الله (رضا بما يطلب) قال المنأوى في رواية بما يصنع ووضع اجنتها
عبارة عن توقيره وتَعْظِيمه ودعائهم (الطبايبي عن صفوان بن عسال) بهما تين المرادى
واسناده حسن (ان الملائكة لتصافح) أي بأيديهم أيدي (ركاب الحاج) بضم الراء وشدة
الكاف أي محامير ورا قال العلقمي قال في المصباح وصاحته مصاحفة افضيت يدي الى يده
وقال في النهاية المصاحفة مفاعلة وهي الصاق صفحة الكف بالكف واقبال الوجه على الوجه
(وتعتنق المشاة) منهم أي تضم وتلتزم مع وضع الايدي على العنق وفي نسخة وتعتنق المشاة قال
العلقمي قال في المصباح وعانقت عناقا وتعانقت واعنتقت وتعانقتا وهو الضم والالتزام مع
وضع الايدي على العنق (هب عن عائشة) واسناده ضعيف (ان الملائكة لتفرح) أي
ترضى وتسرى (بذهاب الشتاء) أي بانقضاء زمن البرد (رحمة) منهم (لمسا يدخل على فقراء
المسلمين فيه من الشدة) أي مشقة البرد فقدم ما يتقونه به ومشقة النظر بالماء البارد عليهم
وفي رواية رحمة للساكنين قال العلقمي ويستعمل الفرح في معان أحدها الاشرو والبطر وعلمه
قوله تعالى ان الله لا يحب الفرجين الثاني الرضا وعليه قوله تعالى كل خير بما لديهم فرحون
الثالث السرور وعلمه قوله تعالى فرحين بما آتاهم الله من فضله والمراد سرور الملائكة
بذهاب الشدة عن هذه الامة (طب عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف (ان الملائكة)
أي ملائكة الرحمة والبركة لا الحفظ فانهم لا يفرقون المكاف (لاتدخل بيتا فيه تماثيل
أو صورة) أي صورة حيوان تام الخلقة لحرمه التصوير ومساكنته لبيت الاوثان والمراد بالاول
الاصنام وبالثاني صورة كل ذي روح وقيل الاول لا قائم بنفسه المستقل بالشكل والثاني
للمنقوش على نحو ستر أو حدار (حمت حب عن ابي سعيد) ان الملائكة لا تدخل بيتا فيه كلب
قال العلقمي قال شيخنا قيل هو على عموم وجه القرطبي والنووي وقيل يستثنى منه الكلاب
التي اذن في اتخاذها وهي كلاب الصيد والمساكنية والزرع والسبب في ذلك قيل نجاسة
الكلاب وقيل كونها من الشياطين (ولا صورة) أي لان الصور عبثت من دون الله وفي
تصويرها منازعة لله تعالى لانه المنفرد بالخلق والتصوير (ه عن علي) ان الملائكة
أي الملائكة التي تنزل بالرحمة والبركة الى الارض (لا تحضر) قال العلقمي

٦. يرى ل النجاسة فيسبغ كلب الصيد والحراسة وعلى كون العلة النجاسة والايذاء بالعبادة فلا استثناء لعدم دخول ذلك هذا
وأهل التصوف يقولون المراد بالكل النجاسة المعنوية كالجذب والبيت القلب وهذا معنى يهمل اب الشريعة واسب هذا تفسير اللفظ
بل معنى آخر ميسر على المعنى الظاهري كما قالوا ان معنى قوله تعالى فاخلع ثيابك ان المراد اخلع الثياب فلا اعتراض عليهم
بان هذا لم يذكره المفسرون لانهم لم يذكروا على وجه تفسير اللفظ بل على وجه القياس على المعنى الظاهر للفظ (قوله لا تحضر

جنازة الكافر) شامل الكافر النعمة اذا المراد لا تحضره بخير كامل تبشر به وبأصل الخير في الكافر حقيقة (قوله المتضمن)
بالنصب وكذا الجنب وهو يطلق ٤٧٤ على المفرد وغيره والمراد الجنابة التي سببها الزنا أو الناشئة عن تقصير كونه سائر

يحتمل أن يكون التقدير لا تحضر (جنازة الكافر بخير) تبشر ومهابة بل يوعدهم بالعداب
الشديد والحوال الويل ويحتمل أن الباء في قوله بخير ظرفية بمعنى في كقوله تعالى تخيبنهم
بمكرهم أي في مكرهم لا تحضر الملائكة جنازة الكافر إلا في حضور نزول برسبه اه وقال
المنافى لا تحضر جنازة الكافر بخير فعل معه فستره وإنكره (ولا المتضمن بالزعران) أي
المنافخ به لأنه متأسر بعصية حتى يقع عنها ولا غناة ذكره راجحة أو رؤية لونه (ولا الجنب) أي
لا تدخل البيت الذي فيه جنب قال ابن رسلان يحتمل أن يراد به الجنابة من الزنا وقيل الذي
لا تحضره الملائكة هو الذي لا يتوضأ بعد الجنابة وضوا كاملا وقيل هو الذي يتهاون في غسل
الجنب فيكثر من الجملة إلى الجملة لا يغتسل إلا بالجمعة ويحتمل أن يراد به الجنب الذي لم يستغفر
بالله من الشيطان عند الجماع ولم يقل ما وردت به السنة اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان
ما رزقناه فان من لم يقله تحضره الشياطين ومن حضرته الشياطين تساعدت عنه الملائكة وسببه
عن عمار بن ياسر قال قدمت على أهلي ليلا وقد تشقت يداي من كثرة العمل فخلافتي برز عفران
فقدمت على النبي صلى الله عليه وسلم لم فسألت فلم يرد علي السلام ولم يرحب بي وقال اذهب
فاغسل هذا عنك فذهبت فغسلته ثم جئت وقد بقي علي منه ردع بالدال والعين المهمتين أي
اطمح من بقية لون الزعران لم يعمه كل الغسل فسألت فلم يرد علي ولم يرحب بي وقال اذهب
فاغسل هذا عنك فذهبت فغسلته ثم جئت فسألت عليه فرد علي ورحب بي وقال إن الملائكة
فذكره (حم د عن عمار بن ياسر) رضي الله عنه (ان الملائكة لا تقول نصلي على
أحدكم) أي تستغفرونه (مادامت مائتة موضوعة) أي مدة دوام وضعها لا كل الضيقان
ونحوهم (الحكيم) الترمذي (عن عائشة) واسناده ضعيف (ان الملائكة صلت على
آدم) أي بعد موته صلاة الجنائز (فكبرت عليه أربعا) أي بعد أن غسلوه وكفنوه ثم بعد
دفنه قالوا هذه سنتكم في موتكم يا بني آدم (الشيرازي عن ابن عباس) ان الموت فزع
يفتح الزاى مصدر جوى مجرى الوصف للبالغ أوفيه تقدير أي ذوق فزع أي خوف وهول ورهب
(فاذا رأيت الجنائز فقوموا) قال النووي هذا منسوخ عند الجمهور ثم اختار عدم نسخه وأنه
مستحب اه ويؤيد النسخ ما في مسلم عن علي أنه صلى الله عليه وسلم قام للجنائز ثم قعد وما في
أبي داود عن عبادة كان النبي صلى الله عليه وسلم يقوم للجنائز فمر به من البيت فقال هكذا
نفعل فقال اجلس واخالفهم ويؤيد عدم النسخ ما في رواية الحاكم أغماقنا للملائكة وله من
وجه آخر أنها تقومون أعظاما للذي يقبض الأرواح فهذه دليل من الشارع مقدم على كل
تمليل وعلى عدم النسخ مشي المناوي فإنه قال الأمر للاباحة أي أن شئتم فقوموا تهويل الموت
والتهيبه على أنه أمر فظيع وخطب شديد لا لتجبل الميت وقه ظلمه وقهوا المهطلي لما أمرت به
أيمان الجواز (حم د عن جابر) ان الموتى يعني بعضهم (يعذبون في قبورهم حتى
ان الجاهل يسمع أصواتهم) قال المناوي لأنهم قوة يشبهونهم عند سماعه أو لعدم ادراكهم
أشدة كرب الموت فلا ينزعجون بخلافنا (طب عن ابن مسعود) واسناده حسن بل قيل
صح (ان الميت يعذب ببكاء أهلي) أي البكاء المذموم بأن اقترن بكفوف أو فوح لا يعبر

عليها ترك الصلاة أو أنه ترك
الأمر المطلوب فيها كأن ترك
التسبيح عند الوطء أو الدعاء
بفعل اللهم جنبنا الشيطان
الخ فلم تحضره ولو حيا (قوله
مائتة) أي فطلب أن يذكر
من الماء كقول أكثر الأكل
والاستغفار والمائدة
ما يفرش على الأرض ويوضع
عليها الطعام فهي أعم من
السفرة اذ هي التي تفرش
كذلك وتنطبق أطرافها
على ما فيها مجزم لانها تسفر
وتظهر عند فتحها والحوال
هو الشيء المرتفع كالكرسي
ولم يأكل عليه صلى الله
عليه وسلم أبدا (قوله صلات
على آدم) وذلك ان أولاد
آدم خرجوا لآلوه بقاكة
فقال لهم الملائكة الموكلون
بقبض الأرواح وقالوا لهم
أرجعوا فقد كفيتم المائة
فدخلوا على آدم فأنزلت
حواء التي كانت لا دم فزعا
منهم فقال لها الميكاني
لا تقوليني بيني وبين ملائكة
ربي ففزعوا فقبضوا روحه
(قوله فزع) أي ذوق فزع على
حد زيد عدل (قوله
فقوموا) الأمر للاباحة
وقيل للندب واستمر وذهب
بعضهم إلى أنه نسخ (قوله أن
الموتى) أي بعضهم وهم

الكفار والعصاة (قوله ان الجاهل الخ) أي لعدم ادراكهم أشدة كرب الموت وأهواله اذ لا عقل لها بخلاف الثقلين
أوانه تعالى يشبهها وشبه الجاهل الطيور (قوله يبكاء الحى) أي ان أوصى بالبكاء المحرم ولا يجب عليه أن يوصى بترك ذلك اذا الامر

بالمعروف والنهي عن المنكر انما يجب اذا تحقق ذلك أو غلب على ظنه والظاهر عدم الوجوب ولو تحقق لانتقطاع التكليف بالموت راجعه (قوله يعرف) أي يدرك ذلك بسبب اتصال شعاع الروح به أما بعد دروجه فهو ادراك بالحواس وانما تردله بعد وضعه في قبره بمجرد اهالة التراب وقيل انصراف المشبهين له بدليل سن الثقلين والالام يكن له معنى خلافا لعضهم بل يعرف من يسلم عليه ويرد عليه وان لم يكن يعرفه حيا ومن يزوره كذلك (قوله ومن يديه) بسكون الدال (قوله خفي) أي قعقة (قوله فلم يأخذوا على يديه) أي لم يكفوه عن الظلم يقال أخذ يديه نصره وأخذ على ٤٧٥ يده منعه والظالم هو الذي يضع الشيء في غير محله بضرب أو قتل أو أخذ

مال وفي الحديث حدث على النبي عن المنكر ولذا ورد في الحديث انه اذا ترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ساء الله عليه سم أسافلهم فبدعوا الاخبار فلا يستجاب لهم وأوحى الله لسيدنا موسى اني سأهلك أربعين اقواما من صلحاء قومك وستين اقواما من اشرارهم فقال يارب هؤلاء الاشرار فبال الصلحاء فقال لانهم لم يغضبوا الغضبي (قوله وسيخبر جون الخ) لما ورد ان القيامة لا تقوم حتى لا يبقى أحد يقول الله وما ورد لا تزال طائفة من أمتي قائمة بدين الله حتى يأتي أمر الله فأمراد حتى يقرب الخ وهم طائفة تتهازلى بيت المقدس تقوم بالحق فاذا قرب الامراء ماتهم الله تعالى (قوله لكم) أي معشر الصحابة تبع مبعثا مؤخر (قوله اتوكم فاستوصوا الخ) كان تظهروا البشر لهم وتعلموهم

دمع العين وماله اذا اوصاهم بقوله كما هو عادة الجاهلية كقول طرفة بن العبد لزوجه اذا مت فانيتي عما انا امله * وشقي على الجيب يا بنة مريد (ق عن عمر) بن الخطاب (ان الميت يعرف) أي يدرك ولو أغمي (من يحمله ومن يغسله ومن يديه في قبره) ومن يكفنه ومن يلحده ومن يلقنه قال المناوي لان الموت ليس بعدم محض والشعور باق حتى بعد الدفن (حم عن ابي سعيد) الخدرى (ان الميت اذا دفن سمع خفيق نعالهم) أي قعقة نعال المشبهين له (اذ اولوا عنه منصرفين) قال المناوي في روايه مدبرين وفي رواية بزادة فان كان مؤمنا كانت الصلاة عند رأسه والصلوات عن يمينه والركعة عن يساره وفعل الخيرات عند رجليه (طب عن ابن عباس) ورجاله ثقات (ان الناس) أي المطيعين لازالة المنكر مع سلامة العاقبة (اذاروا الظالم) أي علموا بظلمه (فلم يأخذوا على يديه) أي لم يكفوه عن الظلم أو المنكر (اوشك) بفتح الهمزة والشين المجهمة أي قارب أو أسرع (ان يعمهم الله بعقاب منه) اما في الدنيا أو الآخرة أو في جملة التضييع فرض الله بلا عذر فان الامر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض كفاية اذا قام به بعض الناس سقط الحرج عن الباقيين واذا تركه الجميع اثم كل من تمكن منه بلا عذر (دت ه عن ابي بكر) الصديق واسناده صحيح (ان الناس دخلوا في دين الله) أي في الاسلام (افواجا) أي زمرا أمة بعد امة (وسيخبر جون منه افواجا) كما دخلوا فيه كذلك وذلك في آخر الزمان عند وجود الاشرار (حم عن جابر) واسناده حسن (ان الناس لكم تبع) أي تابعون فوضع المصدر موضعه مبالغة والخطاب في قوله لكم لاهمية (وان رجالا يا تونكم) عطف على الناس (من اقطار الارض) أي جوانبها (بمفقوهون في الدين) جملة استغنافية لبيان علة الاتيان أو حال من الضمير المرفوع في يا تونكم قال العلامة وهو أقرب الى الذوق (فاذا اتوكم فاستوصوا بهم خيرا) أي اقبلوا وصيتي قيم وافعلوا بهم خيرا ولهذا كان جمع من اكابر السلف اذا دخل على أحد منهم غريب طالب علم يقول مرحبا بوصية رسول الله صلى الله عليه وسلم (ت ه عن ابي سعيد) وهو حديث ضعيف (ان الناس يجلسون من الله تعالى يوم القيامة) أي من كرامته ورحمته (على قدر روادحهم الى الجماعات) أي على حسب غدوهم اليها فالمذكرون في أول ساعة قربهم الى الله ثم من يليهم وهكذا (الاول ثم الثاني ثم الثالث ثم الرابع) أي وهكذا وفي الحديث الحث على التبع الكبير الى الجمعة وان مراتب الناس بحسب أعمالهم

برفق وكذا يطالب من العالم في حق تلامذته وينبغي له أن يزيد من رأى منه التبعابة عن غيره (قوله يجلسون من الله) أي يقربون منه قرب مكانة على قدر أعمالهم حتى في المبادرة في التبعكير يوم الجمعة فليس ذكره للتخصيص بذلك بل غيره مما هو افضل أولى (قوله روادحهم الى الجماعات) أي ذهابهم لها في وقت الغداة فيطابق الرواح على الذهاب وقت الغداة كما يطلق على الذهاب وقت المساء فهو من الاضداد خلافا لمن قصره على الثاني ويطلق أيضا على الرجوع ومنه وتروح أي ترجع بطائنا وهذا يدل بلذهبنا من سن التبعكير وذهب بعضهم الى ندب التأخير لذهاب الجمعة لعدم صحة أحاديثه أو بكونه ثبت عنه ما هو واضح منها وقوله الاول الخ بالنسب

(قوله عن ابن مسعود) وزاد جاء الى الجمعة فوجد ثلاثة سبقوه فلام نفسه وقال رابع ثلاثة (قوله لا يرفعون شيئاً الخ) سببه انه جاء عرابي وسابق النبي صلى الله عليه وسلم وهو راكب ناقته القمصوى والاضياء فسببه فشق على الصحابة فذكره ٤٧٦

(قوله الارض لله تعالى) أي في هذه الدنيا كما في رواية أي ان كان رفعهم بسبب حب ذلك الشيء النجاسة فان كان رفعهم غرأ وعجبا وضعه الله تعالى في الدنيا والآخرة (قوله المسبب) ففتح الباء أفصح من كسرهما (قوله لم يعطوا) بفتح الطاء من خلق حسن وهو خلق من لا يرتكب مذموما شرعيا والجميع بضمة خدة الخلق في الجهاد أو دفع المسائل على ماله أو حرمه من الخلق الحسن (قوله ان النبي صلى الله عليه وسلم) أي الرسول بقرينة قوله أمته اذا لامة لا تكون للنبي المجرد عن الرسالة فكل رسول لا يموت الا بعد ان يقتدى في الصلاة بشخص من أمته (قوله ان النذر الخ) أي ولو نذر تبرر أي المعاني كان شفي الله مريضى فله على كذا فقد لا يحصل الشفاء فلا يفهمه شيئا وقد يحصل موافقة للقدر أو لا يكون الشفاء كان معالفا على النذر (قوله ان يخرج) فيه ضم الجليل (قوله الغنية لا تمل) قاله صلى الله عليه وسلم حين نهىوا شيئا من نعم الغنية وذبحوه ووضعوه في قدورهم فأخبرهم بذلك وأمرهم أن يرفعوه لكونه حراما (قوله ليست بأحل

(عن ابن مسعود) باسمه حسن (ان الناس لا يرفعون شيئا) أي بغير حق أو فوق منزلته التي يستحقها (الارض لله تعالى) أي في الدنيا وفي الآخرة (مرسلا) بفتح السين وكسرها (ان الناس لم يعطوا شيئا) أي من الخصال الجميدة (خيرا من خالق حسن) بضم اللام أي لان حسن الخلق الذي هو تحمل اذى الناس وملاينتهم وملاطفتهم برفع صاحبها الى منازل البراري والآخرة وفي هذه الدار (طب عن اسامة بن شريك) الثعالي بمثلثة ومهمله (ان النبي لا يموت حتى يؤمه بعض أمته) أي بتقديمه موتا أو المراد لا يموت حتى يصلى به بعض أمته اماما وقد أم المصطفى أبو بكر وراعي عوف (حم عن ابي بكر) ان النذر عجمية وهو لغة الوعد بخير أو شر وشرا قيل الوعد بخير خاصة وقيل التزام قربة لم تكن واجبة علينا (لا يقرب) بالتشديد (من ابن آدم شيئا لم يكن الله تعالى قد رآه) أي لا يسوق اليه خيرا لم يقدر له ولا يرده عنه شرافى عليه (واكن النذر يوافق القدر) بالتحريك أي قد يصادف ما قدره الله في الازل بأن يحصل ما علق النذر عليه (فيخرج ذلك) أي كونه وافق القدر (من) مال (الجيل) ما لم يكن الجيل يريد ان يخرج) أي فالنذر لا يفتي شيئا واختلاف في النذر هل هو مكروه أو قرينة فمن نص الشافعي أنه مكروه وحزم به النووي في مجموعته وقال انه منهي عنه وقال القاضي والمتولي والغزالي انه قربة وهو قضية قول الرافعي ان النذر تقرب فلا يصح من الكافر وقول النووي النذر عدا في الصلاة لا يبطأها في الاصح لانه مناجاة لله تعالى كالدعاء واجيب عن النبي بحمله على من ظن أنه لا يقوم بما التزمه وقال ابن الرفعة الظاهر انه قربة في نذر التبر دون غيره (م عن ابي هريرة) ان النذر لا يقدم شيئا ولا يؤخر شيئا من المقدور (واغما يستخرج به من الجيل) أي من ماله (حم ك عن ابن عمر) بن الخطاب قال الحاكم على شرطهما وأقروه (ان الغنية لا تمل) بضم النون وسكون الهاء هي اسم للثوب من غنيمة أو غيرها لكن المراد هنا الغنيمة بقربة السبب والانتباه الغلبة على المال بالقهر لان التناهب انما يأخذ ما يأخذه على قدر مؤننه لا على قدر استحقاقه فيؤدي ذلك الى أن يأخذ بعضهم فوق حظه ويخس بعضهم حقهم وانما لم يساهم معلومة للراكب ثلاثة أسهم سهم له وسهمان للفارس ولراجل سهم واحد فاذا انتهبوا الغنيمة بطالت القسمة وعدم التسوية ويستثنى من حرمه الانتباه انتهاب النثار في العرس لما روى البيهقي عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم حضر في املاك فأتى بطباقي عليهم أجور ووزوهم فترت فقضينا أي بنا فقال ما لكم لا تأكلون فقالوا انك نهيت عن النهي فقال انما نهيتكم عن نهي العساكر فخذوا على اسم الله قال بخاذلنا وخذلنا وسبب حديث الباب عن ثعلبة بن الحكم قال أصبنا غنما للعدو فانتقمنا ها فغنصنا اقدورنا فأمر النبي صلى الله عليه وسلم بالقدر فأكفمت ثم قال ان الغنيمة فذكره (م عن ثعلبة بن الحكم) اللبثي ورجاله ثقات (ان الغنيمة) أي من الغنيمة ومثلها كل حق للغير لان العبرة بهموم اللفظ لا بخصوص السبب (ليست بأحل من المينة) لان ما يأخذ من المنتهب بقوته واختطافه من حق أخيه الضعيف عن مقاومته حرام كالمينة فليست بأحل منها أي أقل اثما منها في الاكل بل هما متساويان ولو وجد المنتظر المينة وطعام غيره الغائب وجب عليه كل المينة لعدم ضمان المينة ولان باحتها المنتظر منصوص عليه او بإحدا كل مال غيره بلا اذنه

(الخ) المراد انها مساوية لها في حرمه التناول وليس المراد أن المينة حلال بل يقدم المينة على مال الغير اذا لم يأذن له نائمة

(قوله ان الهجرة الخ) سببه

اختلاف الصحابة هل
انقطعت الهجرة بسبب
كثرة المسلمين أولا فأنقذ النبي
صلى الله عليه وسلم وسأله
فذكره (قوله الهدى الصالح)
أي السيرة الحسنة والاقتصاد
أي التوسط في الاتفاق وفي
العبادة فلا يسلط فيهما طريقا
لا يطبق في الدوام عليه (قوله
جزء) المراد أنها من صفات
الانبياء إذا النبوة لا تنجز إذ
ليست مكتسبة ثورت فاطلاق
الأثر على غير المال مجاز
(قوله عفير) بالنصغير (قوله
ان الولد كرا أو أنثى مجتلة
أي سبب في البخل لحوصه على
المال لأجل تبقية له بعد
موتة مجتلة سبب له في البخل
أي ترك القتال في الجهاد
خوف الموت فيضع ولده الخ
ولذا قيل ليحيى بن زكريا لم
تكره الولد فقال مالي وللولدان
عاش كذني وإن مات هدي
(قوله يسجدان) ذكره على
معنى العضوين والا فالواجب
تسجدان بالتأنيث (قوله
اليهود) هم في الأصل من آمن
بموسى والنصارى في الأصل
من آمن بيسى فهم ناجون
والآن صارت اليهودية اسما
لمن لم يؤمن بمن بعد موسى
والنصرانية اسما لمن لم يؤمن
بمن بعد عيسى فهم ها الكون
(قوله لا يصنفون) أي لحامهم
لخلف المفهوم (قوله
لا يصنفون الخ) من باب
نهي ووقوع كما في المختار

ثابتة بالاجتهاد ولا أن حق الله تعالى مبني على المسامحة (د من رجل) من الانصار وجهالة
الصحابي لانهم عدول (ان الهجرة) أي الانتقال من دار الكفر الى دار الاسلام
(لا تنقطع مادام الجهاد) أي لا ينتهي حكمها مدة بقائه (حم عن جنادة) يضم الحميم
ابن ابي أمية الأزدي واسناده صحيح (ان الهدى الصالح) بفتح الهاء وسكون الهمزة أي
الطريقة الصالحة (والسمت الصالح) بفتح السين المهمله وسكون الميم هو حسن الهيئة
والمنظر وأصله الطريق المنقاد (والاقتصاد) أي سلوك القصد في الأمور القولية والفعلية
والدخول فيها يرفق على سبيل يمكن الدوام عليه (جزء من خمسة وعشرين جزءا من النبوة)
أي ان هذه الخصال كلها لله تعالى انبأه فافتقدواهم فيها وبأبوابهم عليهم أو ليس معنى
الحديث ان النبوة تنجز أولا أن من جمع هذه الخصال كان فيه جزء من النبوة فان النبوة
غير مكتسبة بالأسباب وانما هي كرامة من الله تعالى لمن أراد اكرامه بها من عباده وقد
ختمت بهم محمد صلى الله عليه وسلم وانقطعت بعده قال العلقمي وقد يحتمل وجه آخر وهو
أن من اجتمعت له هذه الخصال تلقته الناس بالنعظيم والتفضيل والتوقير وأبسه الله عز وجل
لباس التقوى الذي تلبسه انبياءه فكانها جزء من النبوة (حم د عن ابن عباس) ان
الود) يضم الواو أي المودة بمعنى المحبة (يورث والعداوة تورث) قال المناوي أي يورثها الفروع
عن الأصول وهكذا وبسته مر ذلك في السلسلة جيل بعد جيل (طب عن عفير) واسناده ضعيف
(ان الولد مجتلة) أي يحمل أبويه على البخل بالمال وعدم انفاقه في وجوب القرب لمشتيم ما
الموت فيصير فقيرا (مجتلة) مهملته من الجبن وهو ضدا لشجاعة أي يحمل أباه على ترك الجهاد
بسببه خشية القتل فيصير يقيما (ه عن يعلى ابن مرة) يضم الميم واسناده صحيح (ان الولد
مجتلة مجتلة مجتلة) أي يحمل أباه على ترك الرحلة في طب العلم والجدي في تحصيله والانقطاع
لطلبه لاهتمامه بما يصح شأنه من نفقة أو نحوها (محزنة) أي يحمل أبويه على الحزن لنحو
مرضه قال العلقمي وسببه كما في ابن ماجه عن يعلى العامري أنه جاء الحسن والحسين يسعيان
الى النبي صلى الله عليه وسلم فضمهما اليه وقال ان الولد قد كره (ك عن الاسود بن خلف)
ابن عبد يغوث القرشي (طب عن خولة بنت حكيم) واسناده صحيح (ان اليمين يسجدان
كما يسجد الوجه) أي يطالب اليهود على اليمين كما يطالب السجود على الجبهة (فاذا وضع
أحدكم وجهه) يعني جبهته على موضع سجوده (فليضع يديه) أي وجوبها والواجب في الجبهة
وضع جزء منها ككشوفها في اليمين وضع جزء من باطن كل كف أو أصابعه (واذا رفعه
فليرفعها) أي يلبا ويضعها على فخذه في جلوسه بين يديه (د ن ك عن ابن عمر) بن
الخطاب وهو حديث صحيح (ان اليهود والنصارى لا يصنفون) أي لحامهم وشعورهم
(نحو قومهم) أي وأصبعوهم بأبما الاسود فيه أما بالاسود فخرام لغير الجهاد قال العلقمي قال
شيخنا قال القاضي اختلاف السلف من الصحابة والتابعين في الخضاب فقال بعضهم ترك
الخضاب أفضل وروى فيه حديث مرفوع في النهي عن تغيير الشيب ولأنه صلى الله عليه
وسلم لم يغير شيبه وروى هذا عن عمرو بن وهب وأبي ابن كعب وآخرين وقال آخرون الخضاب
أفضل وخضب جماعة من الصحابة قال وقال الطبري الأحاديث الواردة في الأمر بتغيير الشيب
والنهي عنه كلها صحيحة وليس فيها ما نسخ ولا منسوخ ولا تناقض بل الأمر بالتغيير بمن شيبه

(قوله الذنب) أي ظاهره بالنظر لما في علم الناس وفي نفس الأمر أمره الله تعالى بالاكل منها لاقتضاء الحكمة الألهية كونه خلقة في الارض فأكله منها في الحقيقة امتثال للأمر الباطني (قوله كان أجله بين عينيه) أي كان دائماً متذكراً للموت لعلمه وأدراكه بأنه لا بد أن يخرج من الجنة وأنه يموت فينبغي له أن يقول كيف ذلك مع أن الجنة لا موت فيها (قوله أمل به بين عينيه) وذلك ليس ذنباً بل المطلوب الأمل في الخير إذ لو ترك ٧٨ الناس الأمل بالمرء لم ينفذ نظام الملك (قوله يؤمل حتى يموت) أي فينبوه كذلك وفي نسخة

كشيب أي قحافة والنهي لمن شيط أي لمن شربه قليل اه ما قاله القاضي وقال غيره هو على حالين فمن كان في موضع عادة أهله الصبح أوتركه فخروجه عن العادة شهرة ومكرهه والثاني أن يختلف باختلاف نظافة الشيب فمن كانت شيبته نقية أحسن منها مصبوغة فالترك أولى ومن كانت شيبته نسيبة فالصبغ أولى وقال النووي الأصح الا وفق للسنة وهو مذهبه بالتصليب خضاب الشيب للرجل والمرأة بمحمة أو صفرة ويحرم خضابه بالسواد أي أنه يجر الجهاد وأما خضاب المدين والرجلين فلا يجوز للرجال الا للتداوي (ق د ن ه عن أبي هريرة رضي الله عنه) أن آدم قبل أن يصيب الذنب وهو أكله من الشجرة التي نهى عن الأكل منها (كان أجله بين عينيه) يعني كان دائماً متذكراً للموت (وأمله خلفه) أي لا يشاهده ولا يستخضره (فأما أصاب الذنب) أي وقع فيه بأكله من الشجرة (جعل الله تعالى أمله بين عينيه وأجله خلفه فلا يزال) أي الواحد من ذريته (يأمل حتى يموت) أي لا يفارقه الأمل إلى الموت ويشهد لذلك حديث يشيب المرء ويشيب معه خصلتان الخرص وطول الأمل (ابن عساكر عن الحسن مرسل) وهو البصرى رضي الله عنه (أن آدم خلق من ثلاث ترابات) بضم المثناة الفوقية وسكون الراء جمع ترابة بمعنى التراب (سوداء وبضاه وجره) بالجر بدل من ترابات فمن ثم جاءت بنوه كذلك (ابن سعد عن أبي ذر) الغفاري (أن أبلج الناس) أي من أبلجهم (من ذكرت عنده فلم يصل على) أي لم يطالب لي من الله تعالى رحمة مقرونة بتهظيم لانه يترك الصلاة على أحرم نفسه من الثواب العظيم لما ورد أن من صلى على صلاة واحدة كتب الله له بها عشر حسنات ومحا عنه عشر سيئات ورفع له عشر درجات ورد عليه مثلها (الحرف) ابن أبي اسامة (عن عوف ابن مالك) واسناده ضعيف (أن أبلج الناس من أبلج بالسلام) أي بابتدائه وأورده لانه لفظ قابل لا كلفة فيه وأجوده جزيل فمن أبلج به مع كونه لا كلفة فيه فهو أبلج الناس (وأعجز الناس من أعجز عن الدعاء) أي الطالب من الله فمن ترك الطالب مع احتياجه إليه وعدم المشقة عليه فيه بعد أن سمع قول الله تعالى ادعوني استجب لكم فهو أعجز الناس (ع عن أبي هريرة رضي الله عنه) أن أبلج أي الاحسان أي من أبره كافي رواية (أن يصل الرجل) أي الانسان (أهل ودأبيه) بضم الواو يعني المودة أي من بينه وبين أبيه مودة كصديق وزوجة (بعد أن يولي الأب) بتشديد اللام المكسورة أي بعد موته فيندب صله أصدقاء الأب والاحسان إليهم وأكرامهم بعد موته كما هو مندوب قبله لان من بر الأبوين قبل الموت أكرام صدقهما والاحسان إليه ويلحق بالأب أصدقاء الزوجة من النساء والمحارم والمشايع أي مشايخ الانسان فانهم في معنى الأباة بل أعظم حرمة (حم خدم دت عن ابن عمر) بن الخطاب (أن ابراهيم حرم بيت

يأمل وهو الغتان كما في المختار (قوله ترابات الخ) أشار في هذا الحديث إلى سبب اختلاف بني آدم (قوله أبلج الناس) أي من أبلجهم وذلك أن أبلجهم أن يصرف مال نفسه وأجل منه من يكره أن غيره يصرف ماله حتى لنفس ذلك أبلج أي لشدة بخله بكره أن غيره يهبط شيئاً حتى لنفس ذلك أبلج في قول له لا تعط أحدا شيئاً حتى أنا فذلك من ذكر صلى الله عليه وسلم عنده ولم يصل عليه مثل أبلج المتقدم في كونه ترك هذا الثواب الجزيل المترتب على الصلاة الذي ليس من عند الله بل من فضل الله تعالى فمكره التيسير أي الحاصل بلا مشقة عليه حتى لنفسه وأشار بقوله من ذكرت عنده إلى أنه ليس له حينئذ عذر بخلاف من لم أذكر عنده فله نوع عذر في غفاته (قوله ابراهيم) أي أفضل الاحسان احسان الشخص لاهل ودأبيه وأمه بالاولى لان لها ثلثي السبر

فأهل ودها كذلك (قوله بعد أن يولي الأب) أي يدبر يموت أو غيبة أو اعراض عن أهل وده وذلك لانه إذا احسن الله إلى من أعرض عنه مثلاً فارجع ذلك الشخص واعتذر لآبيه بسبب احسانه فتعود المودة والمراد ما يشمل آباء التعميم لانهم أشرف من آباء النسب فينبغي للشخص أن يحسن لاهل رده مشايخه وينبغي فعل ذلك مع أصدقاء الزوجة كما فعله صلى الله عليه وسلم مع أصدقاء زوجته خديجة (قوله عن ابن عمر) وقد رأى شخصاً أعزاً بما يقال له من أنت فقال له فلان فأعطاه دابته وعصاه فقيل له انه أعز لي بكف فيه شيء يسير فقال انه كان بينه وبين أبي مودة (قوله حرم) أي أظهر ذلك والا فهو حرم منذ خلق الله الارض

(قوله ما بين لا بينهما) هو
 عرضها وطولها ما بين غير
 وثور اسم جبلين (قوله
 لا يقطع) نسخة لا يقطع (قوله
 في الثدي) أي في زمن رضاعه
 ظهري أي مرضعتين من الحور
 وهذه خصوصية لسيدنا
 إبراهيم أي كونها من الحور
 وبقية الأطفال كل منهم إذا
 مات في زمن الرضاعة له
 ثدي من شجرة طوبى يشرب
 منه لبنا كالثدي الأدمية مع
 حضور سيدنا إبراهيم عند
 تلك الشجرة وورد أن ذلك
 المسمى إلى تمام الحولين
 يطلب منه تعالى الخلق أبويه
 به في الجنة فهو سبب انجاستهما
 من العذاب ومثل المسمى في
 أعام المدة المطلوبة ما لو مات
 الشخص في أثناء حفظ القرآن
 أو طلب العلم قبل بلوغ
 مقصوده فإنه يقيم له في الجنة
 حفظ القرآن وبلوغ الدرجة
 المطلوبة في العلم عرفا (قوله
 يكملان رضاعه في الجنة)
 أي عقب موته بأن تدخل
 روحه الجنة مع اتصالهما
 بالذات حتى تنفع بالارضاع
 (قوله أبغض الخلق) أي من
 أبغضهم فيمنغى للعالم أن
 لا يزور الظلمة أصلا إلا أن باع
 حالة الكمال وصار يجمع
 عليهم لأجل النهي عن المنكر
 بحيث لو رد لم يتأثر أيا من
 يدعى تلك الحال وينهب
 للشقاوة ولورد لوقع منه سب
 وقذف فهو عار تكب أعظم
 من النوب بأضغاف

الله) الكعبة وما حولها من الحرم (وامنه) بقشيد الميم يعني أظهر رحمته وصبره مأمنا بأمر الله
 تعالى فاستناد التحريم إليه من حيث التبليغ والظهار فلا يمرض ما في مسلم من حديث ابن
 عباس أن هذا البلد حرمه الله يوم خلق السموات والأرض الحديث وحرم مكة من طريق
 المدينة على ثلاثة أميال ومن طريق العراق والطائف على سبعة أميال ومن طريق الجوهرة على
 تسعة أميال ومن طريق جدة على عشرة أميال كما قال بعضهم

والحرم التحريم من أرض طيبة * ثلاثة أميال إذا رمت اتقائه
 وسبعة أميال عراق وطائف * وجدة عشر ثم تسع جمراته

وزاد الدمري فقال

ومن عن سبع بتقدسم سينه * وقد كانت فالشكر لربك احسانه

(وأي حرم المدينة) النبوية (ما بين لا بينهما) ثمانية لآلة وهي الحرة والحرة أرض ذات شجرة
 سود وللمدينة لابنان شرقية وغربية وهي بينهما مغرمها ما بينهما عرضا وما بين جبلين أطولها
 عبر وثور (لا يقطع عرضها) بكسر الهمزة وتخفيف الضاد المجهمة كل شجر فيه شوك أي
 لا يقطع شجرها (ولا يصيد صيدها) وفي رواية لا يذود ولا ينفر صيدها أي لا يزعم فأنلافه من
 باب أولى فيحرم قطع أشجارها والتعرض لصيدها ولا ضمان لأن حرمها ليس محلا للفسك ولهذا
 يجوز للكفار أن يدخله قال شيخ الإسلام زكري بالانه ثبت أنه صلى الله عليه وسلم أدخل الكفار
 مسجده وكان ذلك بعد نزول سورة براءة (م عن جابر) أن إبراهيم (ابن) قال المناوي نزل
 الخطابين العارفين بأنه ابنه منزلة المنكر الجاهل تلويحاً بأن ابن ذلك النبي المسمى جنس منه
 فذلك تميز على غير ما ذكر (وأنه مات في الثدي) قال العلقمي أي في سن رضاع الثدي أوفي
 حال تغذيه بابن الثدي اه قال المناوي وهو ابن ستة عشر أو ثمانية عشر شهرا (وأن له ظهري)
 بكسر الظاء المجهمة مهموز أي مرضعتين من الحور قال في المصباح الظهري مزة ساكنة ويجوز
 تخفيفها الناقدة تعطف على غير ولدها ومنه قيل للمرأة الأجنبية تحضن ولد غيرها ظهري والرجل
 الحاضن كذلك (يكملان رضاعه في الجنة) أي يتممانه سنتين أو كونه مات قبل تمامهما قال
 العلقمي قال شيخنا قال صاحب التحرير هذا الاتمام لارضاع إبراهيم عليه السلام يكون عقب
 موته فيدخل الجنة متصلا بموته فيتم به رضاعه كرامة له ولا يصح صلى الله عليه وسلم قلت ظاهر
 هذا الكلام أنها خصوصية لإبراهيم وقد أخرج ابن أبي الدنيا من حديث ابن عمر مرفوعا كل
 مولود يولد في الإسلام فهو في الجنة شعبة ما ريان بقول باري أردد على أبوي وأخرج ابن أبي
 الدنيا وابن أبي حاتم في تفسيره عن خالد بن معدان قال إن في الجنة لشجرة يقال لها طوبى كلها
 ضروع فمن مات من الصبيان الذين يرضعون رضع من طوبى وحاضتهم إبراهيم خليل الرحمن
 عليه السلام وأخرج ابن أبي الدنيا عن عبيد بن عمير قال إن في الجنة لشجرة لها ضروع كضروع
 البقر يغذي بها ولدان أهل الجنة فهذه الأحاديث عامة في أولاد المؤمنين ويمكن أن يقال وجه
 الخصوصية في السيد إبراهيم كونه له ظهران أي مرضعتان على خاتمة الأدميات إماما من الحور
 العين أو غيرهن وذلك خاص به فان رضاع سائر الأطفال إنما يكون من ضروع شجرة طوبى ولا
 شك أن الذي للسيد إبراهيم أكل وأتم وأشرف وأحسن وأسر (حم م عن أنس) بن مالك
 (ان أبغض الخلق) أي المخلوقات أي من أبغضهم (إلى الله تعالى العالم يزور العمال) أي عمال

(قوله لال) كمال (قوله العفريت) أي الشربير الخبيث العفريت أي الزائد في الخبيث فهو أبلغ مما قبله ووقع أن بعض الصحابة طاق زوجته ثم صار يمدحها فقبل له ٤٨٠ لم طاعتهم حينئذ فقل لا نهالم تصب بشئ في مدة اجتماعي عليهم افخشت أن تكون

مغضوباً عليهم أو وقع أن شخصاً عشيقي امرأة وهي عشيقته قد دخل عليهم أو ما فأعرضت عنه ثم غفل له غم شديد وخرج فتعثر في ذيله ووقع فلما بانها ذلك أرسلت له ولافته ببشر عظيم فقال لها لم ذلك فقالت اني لم أرك أعصيت بشئ في مدة صحبتي لك فخشت أنك مغضوب عليك فلما حصل لك النعمت عرفت أنك محبوب لله تعالى (قوله لم يرزا) أي لم يصب بالرزيا (قوله هرشه) يحتمل أنه حقيقة وأنه كناية عن القوة (قوله ما صنعت شيئاً) أي عظيماً (قوله ويحيى) أحدهم الخ بيان لما هم أعظم فساداً (قوله نعم أنت) أي المدح أو نعم أنت مقرب مني (قوله على ما منع) وعليه أحب شئ إلى الإنسان ما منعاه (قوله حس) هي كلمة تقال عند القلق والاضطراب وقد قاله صلى الله عليه وسلم حين وضع يده في مرق فوجده شديداً الحرارة فقال ما لامته الصبر وهذا هو سبب ذكر الحديث وحس بكسر الحاء كما ضبطه الشراح وذ كر بعضهم أن الصحاح ضبطه بفتح الحاء ولم يرتضه شيخنا فراجع (قوله وامل الله)

السلطان قال المناوي لان زيادتهم توجب مداهنتهم والقشبه بهم ويبيع الدين بالدنيا (ابن لال) واسمه أحمد (عن أبي هريرة) وهو حديث ضعيف (ان انقض عباد الله إلى الله) أي من أبعثهم (العفريت) بالكسر أي الشربير الخبيث من بني آدم (العفريت) بكسر النون أي القوى في شيطنته (الذي لم يرزا في مال ولا ولد) بالبناء للجهول مهموز أي لم يصب بالرزيا في ماله ولا ولده بل لا يزال ماله موفراً وأولاده باقون لان الله تعالى إذا أحب عبداً ابتلاه فهذا عيب ناقص الرتبة عند ربه قال المناوي وهذا خرج مخرج الغالب (هـ عن أبي عثمان النهدي) بفتح النون وسكون الهاء واسمه عبد الرحمن (عـ سـ) ان ابليس يضع عرشه على السماء أي يضع سريره ملكه على السماء ويقعد عليه (ثم يبعث سراياه) جمع سريره وهي القطعة من الجيش والمراد جنوده وأعوأه أي يرسلهم إلى اغواء بني آدم وافتنائهم وإيقاع البغضاء والشرو بينهم (فأفانهم) أي أقربهم (منه منزلة أعظمهم فتنه يحيى) أحدهم فيقول ففعلت كذا وكذا أي وسوست بخو قتل أو سرقة أو شرب خمر أو زنا (فيقول ما صنعت شيئاً) استخفافاً لفعله واحتقاراً له (ويحيى) أحدهم فيقول ما تركته) يعني الرجل (حتى فرقته بينه وبين أهله) أي زوجته أي وسوست له حتى فارقتها (فيدينه منه ويقول نعم أنت) بكسر النون والعين المهملة أي يمدح صفته ويشكر فعله لا يجاوبه بصفته وبلوغ الغاية التي أرادها والتعبد بسياق الحديث التحذير من التقسبب في الفراق بين الزوجين لما فيه من توقع وقوع الزنا وانقطاع الفل (حم م عن جابر) بن عبد الله (ان ابليس يبعث أشد اصحابه وأقوى اصحابه) أي أشدهم في الاغواء والاضلال وأقواهم على الصل عن طريق الهدى (المنع من ماله) أي من يبيع المعروف في ماله (من نحو صدقة أو إصلاح ذات البين أو اعانة على دفع مظالمه أو قتل رقية فيوسوس اليه ويخوفه عاقبة الفقر وعمله في العمل) طب عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف (ان ابن آدم لحريص على ما منع) ظاهر شرح المناوي ان منع ميني للقول فانه قال أي شديد الحرص على تحصيل ما منع منه بأدب للجهل فيه لما طبع عليه من حبه الممنوع عنه (فر عن ابن عمر) باسناد ضعيف (ان ابن آدم ان اصابه حر قال حس وان اصابه برد قال حس) بكسر الحاء المهملة وشدة السين المهملة المكسورة كلمة يقولها الانسان اذا اصابه ماضره وأحرقه غفلة كالجرة والضربة ونحوهما كما وه وقال المناوي يعني من قلقة وقلة صبره ان اصابه الحر والبرد وتنجبر وان اصابه البرد فذلك (حم ط عن خولة) بن قيس الانصاري واسناده صحيح (ان ابني هذا) يعني الحسن (سيد) أي حاتم كرم متجمل (ولعل الله أن يصلح به) أي بسبب تكريمه وعزله نفسه عن الأمور التي لها ربة اختياراً قال العلامة استعمل لعل استعمال عسى لا شراً كهما في الرجاء (بين ففتين عظيمتين من المسلمين) وهما طائفة الحسن وطائفة معاوية وكان الحسن رضي الله عنه حليماً فاضلاً ورعاً عاداه ورعه إلى أن ترك الملك رغبة فيما عند الله تعالى لئلا يلهو ولا يلهو فانه لما قتل على رضي الله عنه باقعه أكثر من أربعين ألفاً بقي خليفة بالعراق وما وراءها من نحو اسان ستة أشهر وأياماً ثم سار إلى معاوية في أهل الحجاز وسار إليه معاوية في أهل الشام فلما اتقى الجمعان نزل من أرض الكوفة وأرسل إليه معاوية في الصلح أجاب على شروطه ما أن يكون

ترجي وقد حققه الله تعالى (قوله من المسلمين) فيه ردنا على من قال ان فرقى معاوية والحسن ليسوا من المسلمين له قبح الله رأيهم فتسكت عما جوى بينهم أو نؤوله بما فيه ثواب لهم

له الامر بعده وان يكون له من المال ما يكفيه في كل عام فلما خشى يز يدب معاوية طول عمره
 ارسل الى زوجته بعدة بنت الاشعث ان تسمه ويترق جهان ففعلت فلما مات بعثت الى يزيد
 تسالها الوفاء بما وعد ما فقال انالم نرضك للحسن فترضاك لافسنا وكانت وفاته سنة تسع
 واربعين و قيل سنة خمسين ودفن بالبقيع الى جانب امه فاطمة وظهر مصداق قوله صلى الله
 عليه وسلم واصل الله ان يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين فهو من مجزاته صلى الله عليه
 وسلم اذ هو اخبار عن غيب وفيه منقبة عظيمة للحسن بن علي رضي الله عنهما فانه ترك الخلافة
 للاقلة والذلة ولا لعل بل لرغبته فمما عنده الله تعالى مما تقدم لما يراه من حقن دماء المسلمين
 فراعى امر الدين ومصلحته وتسكين القعدة وفيه رد على الخوارج الذين كانوا يكفرون عليا ومن
 معه ومعاوية ومن معه بشهادة النبي صلى الله عليه وسلم بانهم من المسلمين وفيه فضيلة الاصلاح
 بين المسلمين ولا سيما في حقن دماء المسلمين وفيه ولاية المفضل للخلافة مع وجود الافضل
 لان الحسن ومعاوية ولي كل منهما الخلافة وسعد بن أبي وقاص وسعيد بن زيد في الحياة وهما
 يدريان وفيه جواز خلع الخلافة لفتنة اذ اراى في ذلك مصلحة للمسلمين والنزول عن الوظائف
 الدينية والدنيوية بالمال وجواز اخذ المال على ذلك واعطائه وقد اسئل الشيخ سراج
 الدين ابا القتيبي بنزوله عن الخلافة التي هي اعظم المناصب على جواز النزول عن الوظائف ولم
 يشترط في ذلك شيئا ولا يشترط في ذلك القبطة ولا المصلحة الا ان يكون ذلك ليعم أو محجور عليه
 (حم خ ٣ عن ابي بكر) بفتح الباء والكاف والراء (ان ابواب الجنة تحت ظلال السيوف)
 قال المناوي كناية عن الدخول في الحرب بحيث تعلموا السيوف بحيث يصير ظلالها عليه
 يعني الجهاد طريق الى الوصول الى ابوابها بسرعة والقصد الحديث على الجهاد (حم م ت عن ابي
 موسى) الاشعري (ان ابواب السماء تفتح عند زوال الشمس) اي ميلها عن وسط السماء
 المسمى بلوغها اليه بحالة الاستواء (فلا ترجع) بمنزلة فوقية وحيم مخففة والماء للمفول أي لا تغلق
 (حتى يصلى الظهر) أي يصعد اليها عمل صلاته (فاحب ان يصعد فيها) أي في تلك
 الساعة (خير) أي عمل صالح به صلاة أربع ركعات قبله بسلام واحد (حم عن ابي ابوب)
 الانصاري قال المناوي باسناد فيه ضعف (ان اتقاكم واعلمكم بالله انا) قال المناوي لانه تعالى
 جمع له بين علم اليقين وعين اليقين مع الخشية القلبية واستحضار المنظمة الالهية على وجه لم يقع
 لغيره وكلما زاد علم العبد بربه زاد تقواه وخوفه منه اه قال العلقمي وسببه كما في البخاري عن
 عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا امرهم امرهم من الاعمال بما يطيقون قالوا
 انا لسنا كهيتك يا رسول الله ان الله قد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر في غضب حتى
 يهرف الغضب في وجهه ثم يقول ان اتقاكم الى آخره المعنى كان اذا امرهم بما يسهل
 عليهم دون ما يشق خشية ان يحجزوا على الدوام عليه مع مداومته على الاعمال الشاقة طلبوا
 منه التيسير بما يشق لاعتقادهم احتياجهم الى المبالغة في العمل لرفع الدرجات دونه
 فرد عليهم بان حالهم ليس كحالهم لانهم لا يطيقون المداومة على الاعمال الشاقة وبان حصول
 الدرجات لا يوجب التقصير في العمل بل يوجب الازدياد شكريا لانه هم الوهاب كما قال في
 الحديث لا يوجب الاخر فلا كون عبدا شكورا (خ عن عائشة) ان احب عبدا لله الى الله
 أي من احبهم اليه (انصحهم لعباده) أي اكثرهم نصحا فان الدين النصيحة كما في الحديث

(قوله ان ابواب الجنة) لم
 يقل ان الجنة الخ إشارة الى أن
 الجهاد طريق موصل للجنة
 كما أن ابواب الجنة طريق
 لدخولها (قوله فلا ترجع) أي
 لا تغلق يقال ارجع الباب
 انغلق وأرجع عليه أي أغلق
 عليه الكلام فلم يستطع التكلم
 به (قوله فيها) أي تلك الساعة
 المعلومه من المقام وهذا
 الحديث ضعيف ولم يأخذ
 اما منا رضي الله تعالى عنه به
 من طاب كون سفي الظهور
 الاربع بسلام واحد المذكور
 في تمام الحديث الذي ذكره
 الشارح وان كان ذلك جائزا
 فالافضل عندنا كونهما
 بسلامين (قوله ان اتقاكم
 الخ) التقوى ثلاثة أقسام
 تقوى العوام المتزهد عن
 الكفر وتقوى الخواص المتزهد
 عن كل معصية وتقوى
 خواص الخواص المتزهد عن
 كل ما سوى الله تعالى قيل
 انما أتى بهمير الخطاب في
 أعاليكم إشارة الى أن شحو
 جبريل أعلم وردد ذلك وانما
 أتى بهمير الخطاب لانه
 المناسب للمقام (قوله ان احب
 عبدا لله) أي من المسلمين
 فالكفار مغضون وان فعلوا
 المعروف

(قوله فقال) بفتح الفاء وبكسر هاء جمع فعل (قوله يحيى الموتى الخ) فهو مناسب للحال اذ الذي هو نائم كما يت (قوله امام عادل) ومثله ثوابه من اهل الولايات (قوله ٤٨٢ ان احب اسماءكم) أي لمن اراد التسمي بالعبودية فلا ينافي ان احب الاسماء

عجود واحد والالم يختزل ذلك
تخير خلقه ومقتضى العلة ان
بقية اسمائه صلى الله عليه
وسلم افضل مما عبد (قوله
يحيى) أي بادر اك خلقه الله
تعالى فيه (قوله على ترعة)
أي باب من ترعها أي أبوابها
ثم يختزل ان ذلك حقيقة
وانه كناية عن كون من أحبه
دخل من باب من أبواب
الجنة وهو اسم جبل (قوله ان
أحدكم) أي الواحد منكم
فصح استعماله في الاثبات
لان الذي لا يستعمل الا في
الشيء أحد الذي لله يوم
لا الذي يعني الواحد (قوله
يناسج ربه) ويتوزع على
تلك المناجاة افاضة تاخير
عليه فينبغي للشخص أن
يكون في تلك الحالة على أتم
الاحوال بأن يرفض ما سوى
مولاه ويتصف بالادب
الظاهري والباطني ومن
الادب الظاهري أن لا يصفى
امامه الخ الا ترى أن الشخص
اذا وقف بين يدي ملك
تخدمته وتشاغل عنه كان
محل انتقامه فما بالك علك
الملوك (قوله في بطن) أي
رحم من اطلاق اسم المحل
على الحال وذلك الجمع بعد
انتشاره في جميع بدن المرأة

الآتي (حم في زوائد) كتاب (الزهد) لابي (عن الحسن) البصري (مرسلاً) ان احب
عبد الله الى الله من احب اليه المعروف وحبب اليه فعاله) ببناء القملين للمفعول قال المناوي
لان المعروف من اخذ لاق الله تعالى وانما يفيض من اخذ لاقه على من هو احب خلقه اليه
(ابن ابي الدنيا) كتاب فضل (قضاء الخواص للناس وأبو الشيخ) بن حبان (عن أبي سعيد)
الخدري وهو حديث ضعيف (ان احب ما يقول العبد اذا اسقى قطرة من نوره سبحانه الذي
يحيى الموتى وهو على كل شيء قدير) قال المناوي وهذا كما قال جهة الاسلام الغزالي أول الاوراد
النهارية وأولها اه وظاهر الحديث ان هذه الكلمات مطلوبة عند الاستيقاظ مطلقاً
(خط عن ابن عمر) بن الخطاب وضعفه مخرجه (ان احب الناس الى الله يوم القيامة
وادناهم منه مجلس امام عادل) هو كناية عن فيض الرحمة وجزيل الثواب لامتناله قول ربه
ان الله يأمر بالعدل والاحسان (وابغض الناس اليه وابعدهم منه امام جابر) أي في حكمه على
رعيته والمراد بالامام ما يشعل الامام الاعظم وثوابه والقضاء وثوابهم (حم ن عن أبي سعيد)
الخدري واسناده حسن (ان احب اسماءكم الى الله عبد الله وعبد الرحمن) قال المناوي
أي لمن اراد التسمي بالعبودية لان كلامهم ما يشتمل على الاسماء الحسنى كلها كما مر امامن لم
يرد التسمي بها فالاحب في حقه اسم محمد وواحد (م عن ابن عمر) بن الخطاب (ان احداً)
بضعتين (جبل) معروف بالمدينة تسمى به لتوحيده عن الجبال هناك (يحيى ونجبه) حقيقة
أو مجازاً على ما مر (ق عن أنس) بن مالك (ان احداً جبل يحيى ونجبه وهو على ترعة
من ترع الجنة) أي على باب من أبوابها (وعبر) جبل معروف (على ترعة من ترع النار) أي
على باب من أبوابها (ه عن أنس) وهو حديث ضعيف (ان احداً كم اذا كان في صلته)
فرضاً أو نفلاً (فانه يناسج ربه) يخاطبه ويسارره بآتيائه بالذكروا القراءة (ولا يفرق بين يديه)
بنون التوكيد التلقية أي لا يكون براقه الى جهة القبلة تعظيمها لها (ولا عن عينه) لان فيها
ملائكة الرحمة (ولم يكن عن يساره ونحت قدمه) أي اليسرى وهذا خاص بغير من يلمس جده من
به لا يصفى الا في نحو ثوبه (ق عن أنس) بن مالك (ان احداً كم يجمع خلقه) بفتح
فستكون أي ما يخلق منه وهو المني بعد انتشاره في سائر البدن (في بطن امه) أي في رحمها
(اربعين يوماً نطفة) أي تمسكت النطفة هذه المدة ثم في الرحم حتى تنبأ للتصوير وذلك ان
ماء الرجل اذا لاق ماء المرأة بالجماع واراد الله أن يخلق من ذلك جنيناً هياً اسباب ذلك لان في
رحم المرأة قوتين قوة انبساط عند ورود مني الرجل حتى ينتشر في جسد المرأة وقوة انقباض
بحيث لا يسيل من فرجها مع كونه منكموساً ومع كون المني ثقيلاً بطبعه وفي مني الرجل قوة
الفعل وفي مني المرأة قوة الانفعال فعند الامتزاج يصير مني الرجل كالانفحة للين (ثم يكون
علقة مثل ذلك) أي يكون بعد مضي الاربعين قطعة دم غليظ جامد حتى يعضى أربعون يوماً
(ثم يكون مضغة) أي قطعة لحم بقدر ما يعضغ (مثل ذلك) أي مثل ذلك الزمن وهو أربعون
(ثم يبعث الله اليه ملاءكة) وفي رواية ثم يرسل الله ملائكته بعد انقضاء الاربعين الثالثة يبعث الله

في المرأة أصغر رقيق فيه قوة الانفعال ومنى الرجل أبيض ثخين فيه قوة الفعل أي منى المرأة لا يصلح
لخلق أي الانفعال منه الا بضم منى الرجل له وهو فيه قوة الفعل له فهو بمنزلة الانفحة للين فلا يصلح اللين للبين أو السهن الابلد
ضم الانفحة اليه فهذا معنى الفعل والانفعال الواقعين في عبارات الأئمة

اليه ما كاهوا والملك الموكل بالنفوس فنفخ فيه الروح وهي مابه حياها الانسان قال الكرماني
 اذا ثبت ان المراد بالملك من جعل اليه امر ذلك الرحم فكيف يبعث او يرسل واجاب بان المراد
 ان الذي يبعث بالكمات غير الملك الموكل بالرحم الذي يقول يا رب نقطة الخ ثم قال ويحتمل
 ان يكون المراد بالبعث انه يأمر بذلك اه ووقع في رواية يحيى بن زكريا عن الاعمش اذا
 استقرت النقطة في الرحم اخذها الملك بكفه فقال رب اذكر انا اني الحديث فيقول انطلق
 الى ام الكتاب فانك تجد قصته هذه النقطة فينطلق فيجده ذلك فينبغي ان يفسر الارسل
 اليه كور بذلك (ويؤمر باربع كلمات) القضايا المقدرة وكل قضية تهى كلمة (ويقال له
 اكتب) قال المناوي اي بين عينيه كما في خبر البزار (عنه) كسيرا او قبالا صالحا او فاسدا
 (ورزقه) قال المناوي اي كما وكيفا حلالا او حراما (واجله) اي مدة حياته (وشقى) وهو من
 استوجب النار (اوسعيد) وهو من استوجب الجنة قال العلقمي وقوله وشقى اوسعيد بالرفع
 خبر مبتدأ محذوف والمراد بكتابة الرزق تقديره قليلا او كثيرا وصفته حلالا او حراما وبالاجل
 هل هو طويل او قصير هل هو صالح او فاسد ومعنى قوله شقى اوسعيد ان الملك يكتب
 احدا لكلمتين كان يكتب مثلاً اجل هذا الجنين كذا ورزقه كذا وعمله كذا وهو شقى باعتبار
 ما يختم له وسعيد باعتبار ما يختم له كجاء عليه بقبلة الخبر قال النووي المراد بكتب جميع ما ذكر
 من الرزق والاجل والسعادة والشقاوة والعمل والذكورة والانوثان ذلك يظهر للملك وبأمره
 بانفاذه وكتابته والافضاء الله السابق على ذلك وعلمه وارادته وكل ذلك موجود في الازل
 (ثم ينفخ فيه الروح) اي بعد تمام صورته قال العلقمي ووقع في رواية مسلم ثم يرسل اليه الملك
 فينفخ فيه الروح ويؤمر باربع كلمات وظاهره ان النفخ قبل الكتابة ويجمع بان الرواية الاولى
 صحيحة في تأخير النفخ للتعبير بقوله ثم والرواية الاخرى محتملة فتردد للصريح لان الواو لا ترتب
 فيجوز ان تكون معطوفة على الجملة التي تليها وان تكون معطوفة على جملة الكلام المتقدمة
 اي يجمع خلقه في بطن امه في هذه الاطوار ويؤمر الملك بالكتابة وتوسط قوله ينفخ فيه الروح
 بين اجل فيه يكون من ترتيب الخبر على الخبر لامن ترتيب الافعال الخبر عنها ومعنى اسناده النفخ
 للملك ان نفخه بامر الله تعالى والنفخ في الاصل اخراج ريج من جوف النافع ليدخل في المنفوخ
 فيه والمراد باسناده الى الله تعالى ان يقول له كن فيكون وقال ابن العربي الحكمة في كون الملك
 يكتب ذلك كونه قابلا للسخن والحو بخلاف ما كتبه الله فانه لا يتغير (فان الرجل منكم ليعمل
 بعمل اهل الجنة) يعني من الطاعات الاعتقادية والقولية والفعلية (حتى ما يكون بينه وبينها
 الاذراع) تصوير غاية قربه من الجنة قال ابن حجر في شرح الاربعين هو بالرفع (فيسبق عليه
 الكتاب) اي يغلب عليه كتاب الشقاوة (فيعمل بعمل اهل النار فيدخل النار) قال العلقمي
 المأزاة والاصل يعمل عمل اهل النار وظاهره انه يعمل ذلك حقيقة ويختم له بعكسه وقال
 المناوي بيان لان الخاتمة انما هي على وفق الكتابة ولا عبرة بظواهر الاعمال قبلها بالنسبة
 لحقيقة الامور وان اعتد بها من حيث كونها علامة (وان الرجل ليعمل بعمل اهل النار حتى
 ما يكون بينه وبينها الاذراع) يعني شئ قليل جدا (فيسبق عليه الكتاب) اي كتاب
 السعادة (فيعمل بعمل اهل الجنة فيدخل الجنة) اي فن سبق له السعادة صرف قلبه الى
 عمل خير يختم له به وعكسه بعكسه وفي الحديث ان الذي سبق في علم الله لا يتغير ولا يتبدل

(قوله واجله) اي مدة اجله
 (قوله ثم ينفخ الخ) اصل
 النفع اخراج النفس من
 جوف النافع الى جوف
 المنفوخ وليس مراد هنا
 بل المراد انه يكون حيا بكلمة
 كن فيكون ثم ان كان الملك
 هو الموكل بالرحم ففي ارساله
 امره بذلك وان كان غيره
 فالارسال على ظاهره

ان الشخص اذا نظر الى نفسه في المرآة ورأى شيئا لم يعجبه أزاله لينبغي له انه اذا رأى في أخيه قدرا حسنا أو مهنيا أزاله ويسن له أن يعلمه بأزالته القدر الحسني ويريه بأزالته يعتقد أنه يبعث به والقدر المعنوي كأن يعلم ارتكابه معصية فينبهه ويسعى في استنابته وينسكه عليه ذلك وهذا هو المعنى عند أهل التصوف بالتناكر ولذا قال الجنيد ان الصوفية لا تزال بخبر ماتنا كروا فاذا اصطلموا هلكوا ورسيدنا غير مجتمع من الصباية فقال كيف تصنعون اذا رأيتم مني مخالفة فسلخوا فأعادها فقال سعد بن بشر اذا رأيتم منكم اعوجاجا قوموا منه فقال انتم اذن انتم اذن أي انتم اذن أصحاب رسول الله صلواتهم على الشرح في حق أحمد (قوله ان احساب) جمع حسب بمعنى شرف وكرم أي ان شرف أهل الدنيا وكرمهم المال فلا ينظرون الى شرف النسب بخلاف غير أهل الدنيا الذين لا بينهم كون على جمعها فشرّفهم النسب الطيب والعمل الصالح (قوله احسن الحسن) أي اذا تتبعت الشيء الحسن وجدت احسن الاشياء الحسنة الخلق الحسن (قوله الحناء) بالمد والكم ثبت له ورق يشبه ورق الزيتون وله ثمرة يشبه الفلفل ولو صبغ به وجهه كان لونه

وان الذي يجوز عليه التغير والتبدل ما يبدل ولا يبدل من عمل العامل ولا يبعد ان يتعاقب ذلك بما في علم الحافظة والمواكبين بالآخرة فيقع فيه المحو والاثبات كالزيادة في العمر والنقص منه وأما ما في علم الله تعالى فلا يتغير ولا يتبدل وفيه أيضا التقبيل على أن الله تعالى قادر على البعث بعد الموت لان من قدر على خلق الشخص من ماء مهين ثم نقله الى العلقة ثم المضغ ثم نفخ فيه الروح قادر على أن يخلق دفعة واحدة ولكنه اقتضت الحكمة الالهية نقله في الاطوار ررقا بالام لانهم لم تكن معتادة في كانت المشقة تعظم عليهم فهاهنا في بطنها بالتدريج الى أن تكامل ومن تأمل أصل تخلقه من نطفة ونقله في تلك الاطوار الى أن صار انسانا جميل الصورة مفضلا بالعقل والفهم والنطق كان عليه أن يشكر من أنشأه وهبها له ويعبد حقه بعبادته ويطيعه ولا يعصيه وفي الحديث الحث على القناعة والزجر الشديد عن الحرص لان الرزق اذا كاد سبق تقدره لم يكن التقى في طلبه وانما شرع الاكتساب لانه من جهة الاسباب التي اقتضتها الحكمة في دار الدنيا وفيه ايضا أن الاقدار غالبية فلا ينبغي لاحد أن يستعز بظواهر الحال ومن ثم شرع الدعاء بالاثبات على الدين وبحسن الخاتمة وأما ما قاله عبد الحق في كتاب العاقبة ان سوء الخاتمة لا يقع لمن استقام باطنه وصلاح ظاهره وانما يقع لمن في طويته فساد أو ارتكاب ويكثر وقوعه للصر على الكبرياء المجترى على العظام فيهم عليه الموقف بغتة فيصطامه الشيطان عند تلك الصدمة فيكون ذلك سببا لسوء الخاتمة فهو محمول على الاكثار الاغلب (ق ع عن ابن مسعود) ان احداكم اذا قام يصلي اغما بناحي ربه (المناجاة المساررة والمخاطبة) (قل ينظر كيف بناحيه) أي بتدبر القراءة والذكر وتفرغ القلب من الشواغل الدنيوية (ك عن أبي هريرة) ان احداكم مرآة أخيه أي بمنزلة مرآة يرى فيها ما به من العيوب الحسية والمعنوية (فاذا رأى) أي علم (به اذى) أي قدرا حسيا ما كان رأى به من أوفخو ثوبه بصافا ومخاطا أو ترابا ونحوها أو معنويا كان رآه على حالة غير مرضية شرعا (قليله طه) أي يزله (عنه) فذا بان بقائه به يعينه (ت عن أبي هريرة) ان احساب أهل الدنيا جمع حسب ثروته وان كان وضعيا موضوعة المقل وان كان في النسب رفيعا (حم ن حب ك عن بريدة) ابن الحبيب وأسانيده صحيحة (ان احسن الحسن الخلق الحسن) بضمين أي انه حجة الحبيدة المورثة لا تصاف بالمال كات الفاضلة مع طلاقة الوجه والمدارة والملاطفة لان بذلك تتألف القلوب وتنظم الاحوال (المستغفري) ابو العباس (في مسالاته) أي مروياته المسالاة (وابن عساكر) في تاريخه (عن الحسن) أمير المؤمنين (ابن علي) أمير المؤمنين واستاده ضعيف (ان احسن ما غيرتم به هذا الشيب الحناء) قال المناوي بكسر فتشديد ممدودا (والكم) بفتح الكاف والمثناة الفوقية ثبت يشبه ورق الزيتون بخلاف بالوشمة ويختص به ولا يعارضه النسي عن الحفص بالسواد لان الكتم اغما يسود من فردا (حم ع حب عن أبي ذر) الغفاري (ان احسن ما زرت به الله) قال المناوي يعني ملائكة (في قبوركم) أي اذا صرتم اليها بالموت (ومساجدكم) أي ما دمتم في الدنيا (البياض) أي الابيض البالغ البياض من الشباب والا كفا فافضل ما يذفن به المسلم البياض وافضل ما يلبس يوم الجمعة

البراد و اذا صبغ به مع الحناء كان لونه الحمارا مثالا الى السواد (قوله يقهزن فيه) وفي نسخة هـ اي يتخضع ويكسب فان لم يكن
 بما كي (قوله ان احق الخ) وما ورد من شحم من اخذ اجزاء على كتاب الله ٤٨٥ طوقه من النار فتنسوخ او متور

وسبب الحديث أن جماعة
من الصحابة قيل لهم أن في
الحق لدينا وفي رواية سليم
الحق وتسميته سائما من
التفاضل (قوله أن توفوا به)
أي وفاء فالصدر المنفصل
تميز أو على اسقاط الخافض
(قوله صداء) اسم قبيلة يعني
باخيم از يابن الحرث فقيه
تسمية الشخص بأصا فقهه
لقبيلته وهو صحيح أن كان
معروفا بينهم بذلك (قوله
الائمة المضلون) لانهم
مطاعون قهرا والفتاب
عليهم الكبر واصتلاء
الشیطان ولذا وقع أن بعضهم
قال للعجاج انك لذو كبر
واعتداء فقال ان هناك من
من هو متكبرا أكثر مني فقال
له من قال من قال هب لي
مالا كالإني في لاحد من
يعدى فاشدة كبره قبح الله
رأيه تجرأ على الرسول ووقع
أن بعض الملوك قال ان طاعتنا
يهمهم أكثر من طاعة الله
تعالى لانه تعالى قبلها
بالاستطاعة حيث قال فاتقوا
الله ما استطعتم ولم يعيد
بذلك في قوله تعالى وأولي
الأمر منكم وذلك اشد كبره
وبعضهم قال لا يكتب علينا
معشر الملوك سبعة فقال
بعض العارفين كان رسول
وأراد أن يوافقه جميع الناس

البياض (هـ) عن أبي الدرداء رضي الله عنه أن أحسن الناس قراءة من إذا قرأ القرآن يحزنه) أي يقرؤه
بتخشع وترقيق وبكاء فيخشع القلب فتنزل الرحمة (طب عن ابن عباس رضي الله عنه أن أحق ما أخذتم
عليه أجرا كتاب الله) قال العلقمي سببه كفاي البخاري عن ابن عباس أن نفر من أصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم مروا بعاء فيه لديع أوسليم فعرض لهم رجل من أهل المساء فقال هل فيكم من
راق ان في المساء رجلا لديع أوسليم ما فاطم الق رجل فرفاه بقا فحة الكتاب على شاء فبعاء بأشياء
الى أصحابه فذكر هو اذ لك وقالوا أخذت على كتاب الله أجرا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
وسلم ان أحق فذكره قوله مروا بعاء أي يقوم نزول على ماء قوله فيهم لديع بالذال المهملة والسين
المهملة وقوله أوسليم قال في الفتح شئ من الراوى والسليم هو اللديع هي بذلك تقاؤلا من
السلامة لا كون غالب من يلدغ يعطى واسد تل الجهور به هذا الحديث على جواز أخذ
الاجرة على تعليم القرآن وخالف الحنفية فنهوه في التعليم وأجازوه في الرقي قالوا لان تعليم
القرآن عبادة والاجر فيه على الله تعالى وهو القياس في الرقي الا أنهم أجازوه فيها لهذا الخبر
وحمل بعضهم الاجر في هذا الحديث على الثواب ومساق القصة التي وقعت في الحديث تأتي
هذا التأويل وادعى نسخة بالاحاديث الواردة في الوعد على أخذ الاجرة على تعليم القرآن وقد
رواها أبو داود وغيره وتعقب بأنه اثبات للفتح بالاحتمال وهو مردود وبأن الاحاديث ليس فيها
تصريح بالمنع على الإطلاق بل هي وقائع أحوال محتملة للتأويل لتوافق الاحاديث الصحيحة
حديث الباب وبأن الاحاديث المذكورة ليس فيها ما تقوم به الحجة فلا تعارض الاحاديث الصحيحة
ونقل عياض جواز الاستبصار لتعليم القرآن عن العلماء كافة الا الحنفية وقال الشعبي لا ينبغي
للعلم أن يعطى شيئا فيقبله اه وقال المناوي فاخذ الاجرة على تعليمه جائز كالاستبصار لقراءته
والنهي عنه منسوخ أو مؤول (خ عن ابن عباس رضي الله عنه أن أحق الشروط ان توفوا به) أي بالوفاء
أي وفاء بالنصب على التمييز (ما استحلتم به الفروج) قال المناوي يعني الوفاء بالشروط حق
واحقها بالوفاء الشئ الذي استحلتم به الفروج وهو نكاح المهر والنفقة فإنه النكاح بالاعتداف كانها
شرطت (حم ق ع عن عتبة بن عاصر) الجهني رضي الله عنه (ان اخاصدء) قال المناوي أي الذي
هو من قبلة صداء بضم الصاد والتخفيف والمزيد بن الحرث (هو) الذي (اذن ومن اذن
فهو يقيم) يعني هو أحق بالاقامة ممن لم يؤذن لكن لو أقام غيره اعتدبه (حم د هـ عن
زياد بن الحارث الصدائي) بالماء والغنم نسبة الى صداء حي من اليمن قال أمرني المصطفى صلى
الله عليه وسلم أن أؤذركم فاذنت فأرد بلال أن يقيم فذكره واسناده ضعيف رضي الله عنه (ان اخوف
ما اخاف) أي من أخوف شئ أخافه (على امي الاثمة المصلون) قال المناوي جمع امام وهو
مقتدى القوم المطاع فيهم يعني اذا استقصيت الاشياء المخوفة لم يوجد أخوف من ذلك (حم
طب عن أبي الدرداء رضي الله عنه ان اخوف) أي من أخوف (ما اخاف على امي كل منافق) أي
قول كل منافق (عليه اللسان) قال المناوي أي كثير علم اللسان جاهل القلب والعمل اتخذ
العلم حجة بتأكل بها وأبىة تفرزها يدعو الناس الى الله ويفرهم منه اه وقال العلقمي
قال شيخنا قال أبو البقاء أخوف اسم ان وما هنا نكرة موصوفة والعاث مخدوف تقديره ان اخوف

الله صلى الله عليه وسلم اولى بذلك فقهه الله تعالى فاما
على ذلك فصلاح الخلق مرتب على صلاح الامراء والعلماء

شيء أخافه على أمي كل وكل خبران وفي الكلام تجوز لان أخوف هذا المبالغة وخبران هو اسمها
 في المعنى فكل منافق أخوف وليس كل أخوف منافق بل المنافق مخوف ولو كان جاء به على
 المعنى أخرج الطبراني عن علي بن أبي حمزة عن علي بن أبي حمزة عن علي بن أبي حمزة عن علي بن أبي حمزة
 إسماعيل وأما المشرک فمقومه كفره وإن كان أخوف عليكم منافقا عالم اللسان يقول ما تعرفون
 ويعمل ما تنكرون (حم عن عمر) بن الخطاب واسناده رجاله ثقافت (ان أخوف ما أخاف
 على أمي عمل قوم لوط) قال العلقمي قال الدميري اختلاف الناس هل اللواط أغلظ عقوبة
 من الزنا والزنا أغلظ عقوبة منه أو عقوبته مساواة على ثلاثة أقوال فذهب أبو بكر وعلى
 وخالد بن الوليد وعبد الله بن الزبير وعبد الله بن عباس وجابر بن عبد الله وجابر بن عمر
 والزهرى وربيعة ومالك وأصحق وأحمد في أصح الروايتين عنه والشافعي في أحد أقواله إلى أن
 عقوبته أغلظ من عقوبة الزنا وعقوبته القتل على كل حال محصنا أو غير محصن وذهب عطاء
 ابن أبي رباح وسعيد بن المسيب والحسن البصري وإبراهيم النخعي وقتادة والأوزاعي والشافعي
 في ظاهر مذهبه والامام أحمد في الرواية الثانية عنه وأبو يوسف ومحمد إلى أن عقوبته وعقوبة
 الزنا سواء وذهب الخليل وأبو حنيفة إلى أن عقوبته دون عقوبة الزنا وهو التهذيب كما في كل الميتة
 والدم ولحم الخنزير قالوا الله وطئ في محمل لا تشبهه الطباع فلم يكن فيه حد كوطء البهيمة ولأنه
 لا يسمى زنا بلغة ولا شرعا ولا عرفا فلا يدخل في النصوص الدالة على حد الزناين وقال أصحاب
 القول الأول وهم الجمهور وليس في المعاصي أعظم مفسدة من هذه المفسدة وهي تلى مفسدة
 الكفرور بما كانت أعظم من مفسدة القتل ولم يقتل الله بهذه المفسدة قبل قوم لوط أحدا من
 العالمين وعاقبهم عقوبة لم يعاقب بها أحدا غيرهم وجمع عليهم من أنواع العقوبات من الإهلاك
 وقاب ديارهم عليهم ورميهم بالحجارة من السماء فنسكل بهم ثم نكالا لم ينسكل به سواهم وذلك
 لعظم مفسدة جوعيتهم التي تسكد الأرض بعيد من جوانبها إذا عمت عليهم وتهرب الملائكة إلى
 أقطار السموات والأرض إذا شاهدوها خشية نزول العذاب على أهلها فيصيبهم معهم وتنج
 الأرض إلى ربها تبارك وتعالى وتسكد الجبال تزول عن أماكنها ومن تأمل قوله تعالى ولا
 تقر بوزنانه كان فاحشة وساء سبيلا وقوله في اللواط أنا تون الفاحشة ما سبقتكم بها من أحد
 من العالمين تبين له تفاوت ما بينهما مالا لا يدركه سبحانه ذكر الفاحشة في الزنا أي هو فاحشة من
 الفواحش وعرفها في اللواط وذلك بقيد أنه اسم جامع لمعاني اسم الفاحشة كما تقول زيد الرجل
 ونم الرجل زيد أي أنا تون الفاحشة التي استقر خشمها عند كل أحد فهي أظهر وخشعها وكأله
 غنية عن ذكرها بحيث لا ينصرف الاسم إلى غيرها وكذا سبحانه وتعالى خشعها بأنه لم يعملها أحد
 من العالمين قبلهم وحكم عليهم بالأسراف وهو مجاوزة الحد فقال بل أنتم قوم مصرفون وسماهم
 فاسقين وأ كذا ذلك سبحانه بقوله تعالى ونجيناهم من القرية التي كانت تعمل الخبائث إنهم كانوا
 قوم سوء فاسقين وسماهم أيضا مفسدين في قول نبيهم رب انصرنى على القوم المفسدين
 وسماهم ظالمين في قول الملائكة أن أهلها كانوا ظالمين ولوط النبي صلى الله عليه وسلم هو لوط
 ابن هاران بن تارخ وهو أزور لوط بن أخى إبراهيم الخليل صلى الله عليه وسلم وكان إبراهيم يحبه
 حباً شديداً وهو أحد رسل الله الذي انتصر له بأهلاؤه مكذبه وقصته مذكورة في القرآن في
 مواضع قال وهب بن منبه خرج لوط من أرض بابل في أرض العراق مع عمه إبراهيم تابه الله على

(قوله أما إلى الخ) أي قليس المراد الكفر (قوله وشهوة خفية) وقد جاء ٤٨٧ في الاسرائيليات ان حكميا ألف ثلثمائة

وستين كتابا في الحكمة حتى صار يطلق عليه حكمي بالاطلاق فأوحى الله تعالى إلى نبي ذلك الزمان أخبره ان فلانا قدم ملا الارض نفاقا أي لا يكون غير مخاض فيها فأقاع عما كان فيه وخالط العامة وقواضع فأوحى الله إليه اني قد صرت الآن راضيا عنه (قوله أدنى الخ) الا ان الله تعالى ألقى عليهم ان لا أدنى فلا غبط (قوله جنانة) أي غرفه في الجنة (قوله ونعمه) من اطلاق العام على الخاص اذا المراد خصوص الابل كما يأتي بعد فهو خمس ورفات في حديث ان الجنة ليس فيها شيء من البهائم الا الابل والطير قال الشارح هناك هـ ذاق بهن الجنان فلا ينافي أن في بهن آخر منها الخيل وعلى ان الرواية بكسر النون يشمل الطير والخيل بخلاف رواية الفصح لان ذلك لا يسمى نهما وفي نسخة زيادة وأزواجه قبل نعمه وفي أخرى زيادة وسرره بعد وخدمه يطلق الخادم على الذكور والانثى وقد يقال خادمة وقوله وسرره جمع سربر وهو ما يجلس عليه ويجمع أيضا على امرأة (قوله ألف سنة) أي وأمر الاخرة والجنة من وراء طور

دينه مهاجرة إلى الشام ومعهم مسارة امرأة ابراهيم وخرج معهما آزر ابوا ابراهيم مخالفا لابراهيم في دينه مع ما على كفره حتى وصلوا إلى حران فأتى آزر ومضى ابراهيم ولوط ومساراة إلى الشام ثم مضوا إلى مصر ثم عادوا إلى الشام فقتل ابراهيم فلسطين ونزل لوط الأردن فأرسله الله إلى أهل سدوم وما يليها وكانوا كفارا يأتون الفواحش التي منها هذه الفاحشة التي ما سبقهم إليها أحد من العالمين ويتضارطون في مجالستهم فلما طال عدايتهم دعا عليهم لوط وقال رب انصرنى على القوم المفسدين فأجاب الله تعالى دعاءه فأرسل جبريل وميكائيل وامرافيل عليهم السلام في صورة رجال مدحسان فقتلوا على ابراهيم ضيفة انا و بشروه بامهتي ويعقوب ولما جاء آل لوط العذاب في السهر اقتلع جبريل عليه السلام قرى قوم لوط الأربع وكان في كل قرية مائة ألف رفعتهم على جناحه بين السماء والارض حتى سمع أهل السماء نديج كلابهم وصياح ديتهم ثم قابهم فعمل عاليها سافلها وأمطر عليهم الحجارة فامطرت على شاردهم ومسافرهم وهلكت امرأة لوط مع أهلها كين واسمها وهلة وقال أبو بكر بن عباس عن أبي جعفر استغنت رجال قوم لوط برجالهم ونسائهم بنفسائهم فأهلكهم الله أجمعين تخاف صلى الله عليه وسلم لم على أمته أن يعملوا أعمالهم فيهلكهم ما حل بهم (حم ت ه ك عن جابر) باسناد حسن (ان اخوف ما اخاف على امنى الاشراك بالله) قيل أشرك أمك من بعدك قال نعم (اما) بالتخفيف (اني است أقول تعبدون) وفي نسخة تعبدون (شعسا ولا قرا ولا وثنا ولا كن) أقول قهمل (اعمالا لا غير الله) أي للرباء والهمة (وشهوة خفية) قال المناوي لما هي بمعنى رائي أحدهم الناس بترك المعاصي وشهواتها في قلبه مخبأة وقيل الرياء ما يظهر من العمل والشهوة الخفية حب اطلاع الناس عليه (ه عن شداد بن اوس) ان أدنى أهل الجنة منزلة قال العلقمي قال في النهاية الجنة هي دار النعيم في الآخرة من الاجتنان وهو السهرات كاثف أشجارها وتظليلها بالنفاد اغصانها وسميت بالجنة وهي المرة الواحدة من جنه جنانا اذا ستره فكانت شهرة واحدة لشدة اتفافها واظلالها (من ينظر إلى جنانه) قال المناوي بكسر الجيم جمع جنة ينفتحها (وأزواجه ونعمه) بفتح النون والعين قال المناوي ابله وبقرة وغنمه وأوبكره ففتح جمع نعمته كسر وسدر اه وسماي في الحديث وليس في الجنة شيء من البهائم الا الابل والطير فالأولى حل ما هنا على الابل خاصة (وخدمه وسرره مسيرة الف سنة) كناية عن كون النعيم الذي يعطاه لأصحابه (واكرمهم على الله) أي أعظمهم كرامة عنده وأوسعهم مأكلا (من ينظر إلى وجهه الكريم) أي ذاته تقدس وتعالى عن الجارحة (غدوة وعشبة) أي في مقدارهما لان الجنة لا غدوة فيها ولا عشبة اذ لا ليل ولا نهار وعسامه ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة (ت عن ابن عمر) بن الخطاب واسناده ضعيف (ان أدنى أهل الجنة منزل لرجل له دار من اؤلؤة واحدة منها غرورها وابوابها) أي وجددها وسائر أجزائها وليس ذلك بعيد اذ هو القادر على كل شيء (هنا في الزهد عن عبيد بن عمير) بالتصغير فيهما (مرسلا) وهو النبي قاضى مكة (ان ارحم ما يكون الله بالعبد) أي الانسان المؤمن (اذا وضع في حفرته) أي في قبره وصار غريبا فريدا قال المناوي لانه أعظم اضطرابا فيه من غيره ولهذا قال القائل

العقل فلا تقاس على الشاهد فتؤمن به وان لم يصل العقل اليه (قوله من اؤلؤة الخ) أي جميع أجزاء الدار من اؤلؤة واحدة وفي ذلك زيادة للنعيم (قوله بالعبد) أي المؤمن

ان الذي الوحشة في داره * تؤنسه الرحمة في قبره

(فر عن انس) بن مالك واسمه ضعیف (ان ارواح الشهداء في طير خضر) أي بأن يكون الطائر ظرفا لها وليس ذا جسم ولا حبس لانها تجدد فيم سامن النعم ما لا يوجد في الفضاء أو انها في نفسها تكون طيرا بان تمثل بصورتها كتمثيل الملك بشرا سويا وفي حديث آخر ان ارواحهم نفسها تصير طيرا قال ابن رجب في كتاب احوال القبور وهذا قد يتوهم منه انها على هيئة الطير وشكله وقفه فان روح الانسان انما هي على صورته ومثاله وشكله اه وقال القاضي عياض قد قال بعض متقدمي اعتنائان الروح جسم لطيف متصور على صورة الانسان داخل الجسم قال التوربشي اراد بقوله ارواحهم في طير خضر ان الروح الانسانية المثيرة المخصوصة بالادراكات بعد مفارقة البدن هي لها طيرا خضر فتنتقل الى جوفه ايملى ذلك الطير من ثم الجنة فتجد الروح بواسطة ريح الجنة ولذاتها المبيعة والسرور والروح يحصل لها تلك الهيئة اذا تشككت وتماثلت بامر الله تعالى طيرا خضر كتمثيل الملك بشرا سويا وعلى أي حالة كانت فالتسليم واجب علينا للورد البيان الواضح على ما اخبر عنه الكتاب والسنة وورد صريحه فلا يصح الينا الى خلافه قال العلامة و أقول اذا فسرنا الحديث بان الروح تتشكل طيرا فلا شبهة ان ذلك في القدرة على الطيران فقط لاني صورة الخلقة لان شكل الانسان أفضل الاشكال وقد قال السهيلي في حديث الترمذي ان جعفر بن أبي طالب اعطى جناحين طيرا بهما في السماء مع الملائكة فيبادر من ذكر الجناحين والطيران انهما كجناحي الطائر لهما ريش وليس كذلك فان الصورة الالهية اشرف الصور وكما قال المارديني ماضية ملكية وقوة روحانية اعطى جعفر اه قال المناوي ومفهوم الحديث أن ارواح غير الشهداء ليسوا كذلك لكن روى الحكيم الترمذي انما سمى المؤمن طائر تعلق في شجر الجنة حتى يرجعه الله يوم القيامة الى جسده قال الحكيم وليس هذا لاهل التخليط فيما فعله انما هو والصديقين اه وقضيت ان مثل الشهداء المؤمنين الكامل وفيه ان الجنة مخلوقة الا ان شاء الله لا لا معزلة (تعلق من ثمار الجنة) قال العلامة بضم اللام قال في النهاية أي تأكل وهي في الاصل للابل اذا كالت العشاء يقال عقلت تعلق علوقا فنقل الى الطير اه وقال في المصباح عقلت الابل من الشجر علقا من باب قتل وعلوقا كالت منها بانواها وعقلت في الوادي من باب تعب سرحت وقوله عليه السلام ارواح الشهداء تعلق من ورق الجنة يروي من الاول وهو الوجه اذ لو كان من الشاني اقبل تعلق في ورق الجنة وقبل من الثاني قال القرطبي وهو الاكثر اه (ت عن كعب بن مالك ورجاله رجال الصحيح) (ان ارواح المؤمنين في السماء السابعة ينظرون الى منازلهم في الجنة) قال المناوي قال في المطامع الاصح ما في هذا الخبر ان مقر الارواح في السماء وانها في حواصل طير ترتفع في الجنة والروح كما قال البيهقي روى جوهري مدر لا يفي بخراب البدن (فر عن ابى هريرة) وهو حديث ضعيف (ان ازواج اهل الجنة) قال المناوي زاد في رواية من الحور (الغني) بينا الفعل على السكون لاتصاله بتون الاناث (ازواجهن باحسن اصوات لم يسمها احد قط) أي ما سمعها احد في الدنيا وسمعه وان ما يغني به نحن الخيرات الحسنات ازواج قوم كرام (طس عن ابن عمر) ورجاله رجال الصحيح (ان اشد) قال المناوي وفي رواية لمسلم ان من اشد (الناس عذابا يوم القيامة المصورون) صورة حيوان تام لان الاوثان

(قوله في طير) أي في حواصل طير وليس ذلك حبسها بل يوسع لها أكثر من الفضاء وقبل انما نفسها تمثل بصورة الطير واستشكل بان فيه الانتقال من شريف المادونه فان صورة الطير دون صورة الآدمي في الشرف واجب بأن المراد أنها يكون لها قوة في سرعة الانتقال كالطير لا أنها تنتقل الى صورة الطير حقيقة نظير ما قيل في أن الشخص يكون له جناحان يطير بهما في الجنة من أنه كناية عن قوة الطيران وكذا ما ورد ان سيدنا جعفر اعطاه الله جناحين الخ من انه كناية عن ذلك اذ وجود الجناحين حقيقة هما يشع ومثل الشهداء في ذلك الكامل (قوله في السماء) أي مستقرة فيها وتذهب الى التبسط والروح هي النفس على التحقيق لكنها وقت نفثها في البدن تسمى روحا ثم اذا بلغت قوة كساب الصفات ذهبت فساغلية أو دنية الخ (قوله ليعنين الخ) وهو نحن الخيرات الحسنات ازواج قوم كرام (قوله ازواجهن) على اسقاط الخافض (قوله المصورون) ولعل على هيئة مهابة خلافا لمفهوم هنا لان الكلام في الفعل وهو حرام مطلقا

(قوله أشد قههم حديثاً) أي إذا كان الشخص صدوقاً حل كلام غيره على الصدق ولذا لما كان سيدنا آدم قسلي الله عليه وسلم
وحواه في أشد مراتب الصدق صدقاً لا يس في قوله اني لكمان الناصحين ٤٨٩ واكلام الشجرة ولذا إذا رأى شخص

من يكلم امرأة أو دخل بيتاً
سأله على الزنا والسرقة أن
كان هو كذلك وهكذا (قوله
الغزويني) بفتح القاف
وسكون الزاي وكسر الواو
نسبة إلى مدينة خرج منها
علماء كثيرون في أماليه
أي الأحاديث المملأة (قوله
مامسته النار) بنحو طنج
وشي وعقد كالدبس
والهيدة وذكريهم
أن هذا خاص بالهم لأنه
ذكر عند حضوره أو التحدث
به لئلا يكون العبرة بهوم اللفظ
(قوله كسب التجار) جمع
تاجر وهو المقلب المال لغرض
الربح وأفضل من ذلك عمل
اليد كالتجار والعمال وأفضل
منهما الزراعة وأفضل الجميع
سهم الغنمة فأطيب ليس
على بابه (قوله وعدوا) بنحو
وفاء دين لم يخافوا (قوله
واذا اشتروا) أي ساعه لم
يذموا أي كان يقول هذه
ردية لم يشتروا بعد لأجل
تقليل ثمنها أما إذا ظهر بها
هيب قدمها لذلك الهيب
ليردوا فلا بأس به (قوله لم
يطروا) أي لم يباعوا في
مدها من الأطواء وهو
المباغة (قوله لم عطوا) من
المطالة (قوله لم يهروا)
بالتشديد (قوله وان أولادكم
من كسبكم) أي الولد كسب

التي كانت تهم كانت بصورة الحيوان (حم عن ابن مسعود) أن أشد الناس أي من
أشدهم (فأما يوم القيامة رجل) أي إنسان مكاف (بأخيه آخره بغيره) أي استبدل
بخطه الآخرى موصول حفظ غيره النبي وآثره عليه (تخ عن أبي امامة) الباهلي (أن
أشد الناس تهمداً للناس أصدقهم حديثاً وإن أشد الناس تكذيباً أي للناس) (أكذبهم
حديثاً) قال الشيخ لأن الإنسان يغلب عليه حال نفسه ويفتن أن الناس مثله وأشار إلى
الأمساح بما في قصة آدم عليه السلام فيما ذكره الله في قوله وقامهم اني لكمان الناصحين
وانهم ما قبلوا ذلك منه لظنهم أنه لا يخاف بالله كاذب أفاده بعض المفسرين اه فالصدوق
يحمل كلام غيره على الصدق لاعتقاده قبح الكذب والكذب يتم كل خبر بالكذب لكونه
شأنه (ابن الحسن الغزويني في أماليه) الحديثية (عن أبي امامة) الباهلي (أن أطيّب
طعامكم) قال المناوي أي الذرة وأسماءه وأوقفه للأيدان (مامسته النار) أي شيء مما كول مسقه النار
أي أثرت فيه بنحو طنج وأقلى اه وقال الشيخ الكلام في اللعم لقضية السبب بحيث تشاوروا عليه
فذكره وفي آخره أنه حضر اللعم فذكره (ع طاب عن الحسن بن علي) قال الشيخ حديث
صحيح (أن أطيّب السكب) أي من أطيّبه (كسب التجار الذين إذا حدثوا) أي أخبروا عن
عن الساعه ونحوه كسراء بعرض وأجل (لم يذنبوا) أي في أخبارهم لا يشتري (واذا اتهموا)
قال المناوي أي اتهمهم المشتري في أخباره بما قام عليه وأنه لا عيب فيه (لم يخونوا) أي فيما
اتهموا عليه من ذلك (واذا وعدوا) أي بنحو وفاء في التجارة (لم يخافوا) أي بلا عذر
(واذا اشتروا لم يذموا) أي ما اشتروه ما لم يظهر به عيب وأراد التمسح به فلا بأس بذكره
(واذا باعوا لم يظروا) بضم المثناة التحتية وسكون الطاء من الأطراء وفي القاموس أطراه
أحسن الثناء الحسن أي لم يجاوزوا في مدح ما باعوه الحد وقال العلامة في الأطراء مجاوزة الحد في
المدح والكذب فيه (واذا كان عليهم) قال الشيخ أي حتى سببه التجارة أو غيرهما وإن كان
اللائم للمقام الأول (لم يظلموا) بفتح أوله وضم ثالثة صاحبه به بل يدفعونه إليه عند الاستحقاق
وان عاجلوا الوقت به كان أمده والمطل التسوية (واذا كان لهم) أي حتى على غيرهم
(لم يهروا) قال العلامة في المصباح عسرت الغريم أعسره من باب قتل وفي لغة من باب
ضرب طالب منه الدين على عشرة اه وقال في الدرر كاصله والعسر ضد اليسر وهو الضيق
والشدّة والصعوبة اه أي لم يهينوا على المدين حيث لا عذر (هب عن معاذ) بن جبل
قال المناوي بإسناد ضعيف وقال الشيخ حديث حسن (أن أطيّب ما كنتم من كسبكم) قال
العلامة في أصول المكاسب الزراعة والصناعة والتجارة وأفضلها ما يكتسبه من الزراعة لأنها
أقرب إلى التوكل ولأنها أعم نفعاً ولأن الحاجة إليها أعم وفيها عمل باليد أيضاً ولأنه لا بد في
الأداة أن يؤكل منها غير عوض فيحصل له أجر وإن لم يكن من يعمل بيده بل يعمل غلامه
وأجراً فالكسب بها أفضل ثم الصناعة لأن الكسب فيها يحصل بكذا المين ثم التجارة لأن
الصناعة كانوا يسمونها بها (وان أولادكم من كسبكم) قال العلامة في النهاية أنما جعل
الولد كسباً لأن الوالد طابه وسعى في تحصيله والكسب الطلب والسعي في طلب الرزق والمعيشة

بما زال الالب تسبب في وجوده واكتسبه بغيره أي تكسبهم مثل كسبكم
فأمراد الكسب ولو بواسطة (قوله من كسبكم) خير أن أي مبتدأ أو ناسي من كسبكم

وأراد بالطلب هنا الحلال ونفقة الوالد على الولد واجبة إذا كانا محتاجين عند الشافعي رضي الله تعالى عنه (صحبت ن ه عن عائشة) قال الشيخ حديث صحيح (ان اعظم الذنوب عند الله) قال العلقمي أي من أعظمها الخذف من وهي مرادة كما يقال أعقل الناس ويراد أنه من أعقلهم (ان بقاءهم بعد الله الكبار التي تسمى الله عنها) قال المناوي أي ان يلقى الله متناسلهم همرا عليهم أو هو وما ظرف أو حال اه أي في حال لقيه بها (ان يموت الرجل) أي الانسان المكلف (وعليه دين) جملة طالبة (لا يدع له قضاء) أي لا يترك وهذا محمول على ما اذا قصر في الوفاء واستدان لمصلحة (حم د عن أبي موسى) الأشعري قال الشيخ حديث صحيح (ان اعظم الناس) أي من أعظمهم (خطايا يوم القيامة) جمع خطيئة وهي الأثم (اكثرهم خوصا في الباطل) أي سعيافيه في تدبر هذا الحديث لزم الصمت عما لا يعنيه (ابن ابي الدنيا أبو بكر) كتاب فضل (الصمت عن قتادة مرسلا) قال الشيخ حديث حسن (ان أعمال العباد تعرض يوم الاثنين ويوم الخميس) قال العلقمي زاد الفسائي على رب العالمين قال شيخنا قال الشيخ عز الدين بن عبد السلام معنى العرض هنا الظهور وذلك ان الملائكة تقرأ الصحف في هذين اليومين وقال الشيخ ولي الدين ان قلت ما معنى هذا مع أنه ثبت في الصحيحين ان الله تعالى يرفع اليه عمل الليل قبل عمل النهار وعمل النهار قبل عمل الليل قلت يحتمل أمرين أحدهما ان أعمال العباد تعرض على الله كل يوم ثم تعرض عليه أعمال الجمعة في كل اثنين وخميس ثم تعرض عليه أعمال السنة في شعبان فتعرض عليه عرضا بعد عرض واحد كل عرض حكمه بطاع الله عليهم من يشاء من خلقه أو مستأثر بها عن نفسه مع أنه تعالى لا يخفى عليه من أعمالهم خافية ثانيهما ان المراد أنها تعرض في اليوم تفصيلا ثم في الجمعة جملة أو بالعكس اه وسببه كما في أبي داود أن نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يصوم الاثنين والخميس فسئل عن ذلك فقال ان أعمال العباد فذكره وفيه دليل على استحباب صوم يوم الاثنين والخميس والمداومة عليهم ما من غير عذر (حم د عن اسامة بن زيد) باسناد حسن (ان أعمال بني آدم تعرض على الله تعالى عشية كل خميس ليلة الجمعة) أي فيقبل بعض الأعمال ويرد بعضها (ولا يقبل عمل قاطع رحم) أي قريب بهو واساءة أو هجر فعمله لا ثواب فيه وان كان صحيحا (حم د عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث صحيح (ان اعطى الناس) قال المناوي في رواية ان اعطى أو يأتى (عندي) أي ان أحسنهم حالا في اعتقادي اه قال العلقمي قال في المصباح القبطية حسن الحال وهو اسم من غبطته غبطا من باب ضرب اذا تميت مثل ماله من غير أن تريد زواله عنه لما أعجبك منه وعظم عندك وهذا جائز فانه ليس بمحسوفان غنيت زواله فهو والحسد (ماؤن خفيف الحاذ) بمحا مهملة و زال محجمة مخففة أي قليل المال خفيف الظهر من الأعمال قال المناوي وهذا فيمن خاف من التكاسح التورط في أمور يخشى منها على دينه فلا ينافي خسر تناسلوا تناسلوا أكثر وأوزع ان هذا منسوخ بذلك وهم لان النسخ لا يدخل الخبر بل خاص بالطلب (ذو حظ من الصلاة) أي ذورا حة من مناجاة الله فيها واستغراق في المشاهدة ومنه خبر ارض بالبال بالصلاة (احسن عبادة ربه) أي بآتيانه بواجباتها ومندوباتها (واطاعه في السر) قال المناوي عطف تفسير على أحسن (وكان غامضا في الناس) أي غير مشهور بينهم (لا يشار اليه بالاصابع) بيان معنى الغموض (وكان رزقه كفافا) أي بقدر

(قوله ان يموت الخ) محال كون ذلك اثما ان قصر كان استدان ولا جهة له أو لمصلحة (قوله خوصا) أصل الخوض الغوص في نحو البحر والمراد هنا الدخول في الباطل (قوله يوم الاثنين) أي عشية يوم الخ (قوله كل خميس) ذكره بعد ما سبق في شارة الى أنه تعالى من فضله أي يخرج عرض عمل الشخص قاطع الرحم الى يوم الخميس اذا قطع رحمه يوم الجمعة لم يعرض ذلك العمل الذي هو قطع الرحم يوم الاثنين بل يؤخر الى يوم الخميس تفضلا منه تعالى له ليرجع ويتوب (قوله فلا يقبل عمل قاطع رحم) أي لا يشبه عليه ثوابا كاملا وهذا محمول على ما اذا قطع رحمه به عارا واذاء اما لو قطعه بترك احسان أو زيادة لم يترك عليه ذلك لانه جائز لانه فاتته خير عظيم (قوله احسن عبادة ربه) تفسير لذكره من الصلاة الصلوة وهذا الحديث منطبق على نحو سبيلنا وليس القرني فانه كان يهرب من الناس حتى من الصلابة

(قوله الضحايا) سميت ضحية لأنه يختار ذبحها وقت الضحى فسميت باسم وقت فعلها المختار (قوله الجادون) أى مكثرون الجنة
(قوله طارق) أى محل للنطق بجزوف القرآن فطيموها أى نظفوها نظافة حسنة ٤٩١ بقوا السؤال ومعنوية بالتطهير من

الذنوب فان المالك المقصد
بالقرآن يضع فاه على فم من
يقرا القرآن فيمأذى بالريح
الكريه الحسى والمعنوى
(قوله أذل ساكنى الجنة
النساء) أى قبل اخراج عصاة
النساء من النار كون النساء
فى الجنة قليلات بالنسبة
للرجال أما بعد اخراجهن
فيحتل المساواة للرجال
أو الكثرة (قوله أن يصنع
الرجل من يقوت) أى من
يلزمه قوة أى مؤنته (قوله
شعبا فى الدنيا أطولهم الخ)
فان أرض المحشر يخفق الله
فيها عشايفن كان جائعا فى
الدنيا ألهمه الله تعالى الاكل
من ذلك حتى لا يذهب
بالجوع ومن كان منبسطا فى
الدنيا وأراد الله تعذيبه
بالجوع يوم القيامة لم يلهمه
الاكل من ذلك فينبغى
للشخص الجوع فى الدنيا
بان لا يكثروا الاكل المفوت
لغيره كغيره فانه أحد أركان
السلك الأربعة عند
الصوفية وهى الجوع والهت
بأن لا يتكلم الا بالذكر
والسهر والعزلة فاذا وصل
لأبأس عليه بالشبع الخ
والاكل يكون واجبا بقدر
ما يقوم بالنسبة ومنه دوبا
بقدر الشبع الشرعى المقوى له على التمل وجائزا وهو فوق بحيث لا يورث فتورا عن العبادة فان أوزث ذلك كان مكرها فان
غيره كان حراما

الكفاية لا يزيد ولا ينقص (فصير على ذلك) أى رضى وقنع وشكر على الكفاية (بجبات
منته) أى سلبت روحه بالتجمل لقلته تعلقه بالدنيا (وقلت بوا كيه) هو ما فى كثير من النسخ
وفى نسخة شرح علم المناوى أسقاطه فانه قال روى رواية وقلت بوا كيه أى لقلته عياله وهوانه
على الناس (وقل ترانه) أى المال الذى خلفه قال المناوى قال الحسا لم فهذه صفة اويس
القرنى وأضرابه من أهل الظاهر وفى الايام من هو أرفع درجة من هؤلاء وهو عبد قد استعمله
الله تعالى فهو فى قبضته به ينطق وبه يهترو به يسمع وبه يطمش جعله الله صاحب لواء الايام
وأمان أهل الارض ومحل نظر أهل السماء وخاصة الله وموقع نظره ومعدن سره وسوطه يؤدب
به خلقه ويحيى القلوب الميتة برؤيته وهو أمير الايام وقائد هم والقائم بالثناء على ربه بين
يدى المصطفى يساهى به الملائكة وهو القطب (حمت ه لى عن ابى امامة) قال الشيخ
حديث صحيح (ان افضل الضحايا) جمع أضحية (اغلاها) بغين مججمة أى ارفعها ثمنا
(واسمها) أكثرها ثمنا والمجايعى التضحية بها أكثر ثوابا عند الله من التضحية بالخيصة
الجزيلة (حمت لى عن رجل) من الصحابة قال الشيخ حديث حسن غيره (ان افضل عمل
المؤمن الجهاد فى سبيل الله) أى بقصد إغلاء كلمة الله بغيره هو أكثر الأعمال ثوابا (طب عن
بلال) المؤذن قال الشيخ حديث صحيح (ان افضل عباد الله يوم القيامة الجادون) أى
الذين يكثرون حمد الله تعالى أى الثناء عليه على السراء والضراء (طب عن عمران بن حصين)
قال الشيخ حديث صحيح (ان افواهكم طرق للقرآن) أى للنطق بحروفه عند تلاوته (فطيموها
باسؤالك) أى نظفوها لاجل ذلك فان المالك يضع فاه على فم القارئ فيمأذى بالريح الكريه
(ابو عيم فى كتاب فضل) (السؤال والمجوزى فى) كتاب (الابانة) عن أصول الديانة (عن
على) قال الشيخ حديث حسن (ان اقل ساكنى الجنة النساء) قال المناوى أى فى أول الامر
قبل خروج عصاتهن من النار فلا دلالة فيه على ان نساء الدنيا أقل من الرجال فى الجنة اه
قال العلامة وأوله كفى مسلم عن ابن الفساح قال كان لمطرف بن عبد الله امرأتان فبهاء من
عندهما أحدهما ففعلت الأخرى جمعت من عند فلانة قال من عند عمران بن حصين فحدثنا ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم لم قال ان اقل فذكره (حم م عن عمران بن حصين) ان أكبر
الائم عند الله) أى من أكبر وأعظمه عقوبة (ان يصنع الرجل من يقوت) أى من يلزمه
قوة أى مؤنته من نحو زوجة واصل وفرع وخادم (طب عن ابن عمرو) بن العاص قال الشيخ
حديث صحيح (ان أكثر الناس شعبا فى الدنيا أطولهم جوعا يوم القيامة) لان من كثرا كله
كثرت شربه فكثرت فومه فكسل جسمه وبخفت بركة عمره ففتر عن عبادة ربه فلا يعبأ يوم القيامة
به فيه يصير فيها مطرودا جيعا نا قال العلامة قال الشيخ أبو العباس القرطبى فى شرح حديث أبى
الهيثم بن التيمان انهم اكادوا عنده حتى شبهوا فيه دابل على جواز الشبع من الحلال وما جاء
من النهى عن الشبع عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن السلف انما ذلك فى الشبع المأثقل
للمعدة المبتلى بصاحبه عن الصلوات والاذكار والمضمر بالانسان بالتخم وغيرها الذى يفهى
بصاحبه الى البطر والاشرو والنوم والكسل فيذا هو المأكروه وقد يلحق بالمحرم اذا كثرت آفاته

(قوله لأصحاب الفرس) أي فهم وان ٤٩٤ تسطوب بالنوم والراحة لكن لهم الثواب العظيم لمجاهدة النفس والشيطان بل

وعنت بلياته والقسطاس المستقيم ما قاله نبي الله عليه الصلاة والسلام فان كان ولا بد فقامت
للطعام وثلاث للشراب وثلاث للنفس (هـ) عن سلمان) الفارسي قال الشيخ حديث صحيح (ان
أكثر شهوات أمتي لأصحاب الفرس) بضمعين جمع فراش أي الذين يألغون النوم على الفراش
يعني اشتغلوا بمجاهدة النفس والشيطان الذي هو الجهاد الأكبر عن محاربة الكفار الذي هو الجهاد
الأصغر (ورب قتيل بين الصفيين) أي في قتال الكفار (الله أعلم بنيتي) أي هل هي نية أعلاء
كلمة الله وإظهار دينه أولها قال شجاع أولها نال حظا من الغنيمة (حم) عن ابن مسعود قال
الشيخ حديث صحيح (ان أمتكم) وفي رواية وراءكم (عقبة) بفتح العين قال الشيخ أي ما هو
كالعقبة الصعبة في الجبل (كؤدا) بفتح الكاف وضم الهمزة المددودة أي شاقة المصعد
(لا يجوزها المتقلون) أي من الذنوب الأربعة عظيمة وكرب شديد وثلاث العقبة ما بعد الموت
من الشدائد والأحوال (كعب) عن أبي الدرداء قال الشيخ حديث صحيح (ان أمتي) أي
أمة الإجابة وهم المسلمون أي المتوضئون منهم (يدعون) بضم أوله أي يسمون أو ينادون (يوم
القيامة) إلى موقف الحساب أو الميزان أو الصراط أو الخوض أو دخول الجنة أو غير ذلك
(غرا) بضم الغين المجهمة وشدة الراء جمع أغرا أي ذو غرة وأصلها يياض بجمجمة الفرس فوق
الدرهم ثم استعملت في الجمال والشهرة وطيب الذكروا المراد بها هنا النور والكائن في وجوه
أمة محمد صلى الله عليه وسلم وهو منصوب على الحال أي أنهم إذا دعوا على رؤس الأشهاد تودوا
بهذا الوصف وكانوا على هذه الصفة (مجبين) بالمهملة والجيم من التحجيل وهو بياض يكون
في ثلاث قوائم من قوائم الفرس والمراد به هنا أيضا النور (من آثار الوضوء) استدل الحلي
بهذا الحديث على أن الوضوء من خصائص هذه الأمة وفيه نظر لأنه ثبت في البخاري في قصة
سارة مع الملك الذي أعطاهما حراً أن سارة لما هم الملك بالدخول فقامت تتوضأ وتصلي وفي
قصة جريج الرابي أيضا أنه قام فتوضأ وصلى ثم كأم الغلام فالظاهر أن الذي اختصت به هذه
الأمة الغيرة والتحجيل لأصل الوضوء (فن استطاع) أي قدر (منكم) أيها المؤمنون (ان
يطيل غرته) أي وتجيده ونهضهم الله ولها له أوله يكون محلها أشرف الأعضاء وأول ما يقع عليه
النظر (فليقل) بأن يغسل مع وجهه من مقدم رأسه وعنقه زائداً على الواجب وما فوق
الواجب من يديه ورجليه (ق) عن أبي هريرة (ان أمتي) أي أمة الإجابة (ان تجتمع على
ضلالة) وفي رواية لا بد أن ولها كان اجتماعهم حجة (فاذا رأيتم اختلافاً) أي بشأن الدين
أو الدنيا كالتمتاز في شأن الإمامة العظمى (فعلبكم بالسواد الأعظم) أي الزواجر متبعة جاهل
المسلمين وأكثرهم فهو الحق الواجب فان من خالفهم مات ميتة جاهلية (هـ) عن أنس
ابن مالك قال الشيخ حديث صحيح (ان أمر هذه الأمة لا يزال مقاربا) قال الشيخ ومعنى
المقاربة سلامة العقيدة (حتى يتكلموا في الولدان) قال المناوي أي أولاد المشر كبن هاشم
في النار مع آبائهم أو في الجنة أو هو كناية عن اللواط اه وقال الشيخ الولدان بمعنى خدم أهل
الجنة هل هم منها أو من البشر وغير ذلك (واقدر) بفتح القاف قال الملقم قال في النهاية وهو
عبارة عما قضاه الله وحكم به من الأمور اه قال المناوي استناد أفعال العباد إلى قدرتهم (طب
عن ابن عباس) قال الشيخ حديث صحيح (ان أمتي هذه الأمة أبو عبيدة) عامر (بن الجراح

هذا هو الجهاد الأكبر على هؤلاء الطائفة أعني الصوفية يجعل قوله صلى الله عليه وسلم حديثاً أنوم الأكياس وفطرهم ينعفون به سهر الحقاء وصيماهم وأمل ذرة من صاحب تقوى وبقين خير من ملء الأرض من أعمال المقربين (قوله كؤد) خير من كؤد أي وهي كؤد (قوله لا يجوزها المتقلون) أي المذنبون (قوله يدعون) أي ينادون بذلك بأن يقال يا غرا يا مجبولون أو المراد الاتصاف بذلك والمجبولون جمع مجبول وأصله الفرس الذي قوائمها الثلاثة بيض والمراد هنا الأنوار القائمة بتلك الأعضاء (قوله ان يطيل غرته) أي وتجيده فهو من باب الا كنفاء (قوله ان أمتي) أي أمة الإجابة أي غالبهم (قوله لا يزال مقاربا) أي حسن العقيدة (قوله في الولدان) يحتمل أنه كناية عن اللواط فمضى التكلم فيهم التماضي بهم من جهة اللواط فاذا حصل منهم لم تكن عقيدتهم حسنة ويحتمل أن المراد أولاد المشر كبن قتيبة في السكون عنهم لهذا الحديث وان رجحوا أنهم في الجنة لعدم الدليل القطاطح ويحتمل أن المراد ولدان الجنة فيسكت عنهم بأن لا يقال أنهم من الجنة أو من ولدان الدنيا لعدم الدليل على ذلك (قوله أمين الخ) أي هو الذي أشهر بتلك الصفة فلا ينافي أنها في جميع العصابة وكذا ما بعده

رضی اللہ عنہ وسلم یستفہون

زمانه (قولہ و بقولون) ای

الذين هم في الدنيا من باب

الاعراض في هذه الامراض

ويعرفه بأوصاف كاملة ولا

من رَحْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى الشَّيْخِ

الله اعلم وسبح الله على كل حال

عقارب من بني قحطان

الجبريل من هؤلاء وقال هؤلاء

دفعہ ۱۰۰۰ ووردانہ کان فی زمن

فَقَدْ دَعَا نَحْنُ رَأَى رَجُلًا يَدْعُوهُ

فَالْأَمْرُ بِالْإِسْلَامِ

عن سبب منعه فقال له لو

دونه ما اعدنه وليكن اخبرك

واقتراد نيت عظيم الشؤن

أنواعه (أ) الألبان

والطاعة والوفاء بالعقود

ماكلون ويشربون) ای

خو عا و عطش و ما كول

الحياة والحرية والعدل

(وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى الْبَيْتِ الْحَرَامِ)

الحياة لکن الذي مر الله عامه وولد في شهر رمضان سنة ثمان مائة وثمانين (واو)

بسم الله الرحمن الرحيم

بود آید هم بواسطی رؤیای) بضم الراء و سکون الهمزة و فتح الشنأه الحقیقه (بانه و ماله) قال

﴿ان افا سامن امتي ستة فهون في الدين ومقرؤ القرآن ومقرؤون الامراء﴾ أى ولاية أمور

[illegible]

هناك منهم يا هم (كلما يجتني من اعتاد الا الشوك) بالالف والهمزة المرفوعة اخروا الهمزة

بجهد وهماه وفي المثل دون ذلك خرط القطار في المثل أيضا يحشي من الشوك العطب أي

وَمِنَ الْطَائِفَةِ فِي الرِّبَا طَائِفَةٌ مِّنْ ضَائِفِهِمْ وَتَحْسِبُ مِنْ حَالِهِمْ الْقُدْرَةَ وَذَلِكَ سَمِيقًا لِّ(هـ) عَنْ إِبْنِ

عجاس قال الشيخ حديث الشيخ (الاناس من اهل الجنة يطعمون الى اناس من اهل النار)

انا كذا نقول ولا نفعل) ای نامربا معروف ولا نامر ونه سی عن المذکر ونفعل وف قصه

الله عليه وسلم من هؤلاء فقال له جبريل هؤلاء خطباء السوء من أمتك يقولون ما لا يفعلون

فلهذا وضعت له في كنفه وخبره شيا من جملة العبادات في كنفه وادبها

وهذا خرج على صحيح الباء في الحجة والحب عليه (ابن مظهر في امامه ههنا اس) بن مالت

مذهب أهل السنة وعامة المسلمين أن أهل الجنة يأكلون ويشربون ويتنعمون بذلك وبغيره.

الدنيا الايمان بها من التفاضل في اللذة والنفاسة التي لا تشارك فيهم الدنيا الا في التسمية وأصل

(لا تظنون) بكسر الفاء أي سمعتمون (ولا سئلون ولا تنفطرون ولا يخطفون) أي لا يحبسوا

منهم بول ولا عاظم ولا عاظم (واین طعم مهم دلت) فال المانوی ای

عند الشيع (ورشح كرشع المسك) ای عرق بخارج من ابطانهم راحنه كراخه المسك

[Faint, illegible handwritten notes]

(قوله والآن طعامهم) ای رجب مع طعامهم ای ما لولا كان ومشروبان المشروب يسمى طه

[illegible]

أى له الجنة وأبالملائكة المزمدة لهم (قوله أيتراؤن) قال الشارح فى الكبير بيان تحية بعد الله من قدامه ثم قال وفى رواية البخارى ليعترأون فقتضى كلامه أنهم ما روايتان لكن القاعدة النهرية تقتضى أنه يعترأون فاعلم يعترأون لغة فصحة و يعترأون أفصح والاحاديث مجبى فيها الفصحى والأفصح أى ينظرون ويصهرون أهل الغرف فترأى إذا تعدى بنفسه كما هنا كان بمعنى النظر والابصار نحو ترأيت الهلال أى ابهرته وإذا تعدى بحرف الجر كان بمعنى الظهور نحو ترأى لى الشئ أى ظهر لى وإذا لم يتعد أصلا كان بمعنى المفاعلة نحو ترأى ٤٩٤ القوم أى رأى بعضهم بعضا فله استعما لات ثلاث قبل المراد بأهل الغرف

الموحدون وقيل أناس يصومون ويتعبدون والناس نيام وقيل طائفة مخصوصة تدخل الجنة بلا شفاعاة أحد أى بلا شفاعاة ناشئة عن تعسير والافدخولهم بعد فصل القضاء بشفاعته صلى الله عليه وسلم (قوله فى السماء) أى فى أفق السماء كما بينه ما بعده (قوله الدرى) أى المشرق يجامع البياض ويخلص النور (قوله الغارب) أى الباقي إلى أن ينتشر ضوء القمر فهو يستعمل فى الضدين الباقي والماضى وفى رواية الغارب أى حال غروبه وهو حينئذ أشد بياضا وفى أخرى الغارب أى اسقاط وقوله فى الأفق أى جوانب السماء سواء من المشرق أو المغرب وإن كان الغارب يومهم التخصيص بجانب المغرب فدفع ذلك الإيهام بقوله من المشرق أو المغرب أو القصد بذلك تشبيه علوهم بالكوكب البعيد الذى فى آخر جانب السماء من أى جهة كان

أى تسبيحهم وتحميدهم يجرى مع الانفاس كما تلهون أنتم النفس بفتح الفاء فصير ذلك صفة لازمة لهم لا ينفك كون عنها (حم م د عن جابر) بن عبد الله (أن أهل الجنة ليعترأون) قال الشيخ ورد فى مسلم بلطايرون (أهل الغرف فى الجنة) جمع غرفة وهى بيت صغير فوق الدار والمراد هنا القصور العالية روى الديميرى عن على مرفوعا أن فى الجنة غرف فأتى ظهورها من بطونها وبطونها من ظهورها فقال أعرابى إن هى بارسول الله فقال هى إن الآن الكلام وأدام الصيام وصلى بالليل والناس نيام قال العلقمى ويحتمل أن يقال أن الغرف المذكورة لهذه الأمة وأما من دونهم فهم الموحدون من غيرهم أو أصحاب الغرف الذين دخلوا الجنة من أول وهلة ومن دونهم من دخل الجنة بالشفاعة (كأيتراؤن) بحذف حرف المضارعة وهو المثناة الفوقية كذا ضبطه الشيخ فى الحدائق وهو ما فى كثير من النسخ وقال المناوى بفوقيتين (الكوكب فى السماء) قال الشيخ وأفراد الكوكب والمراد به الجنس وقال المناوى أراد أنهم يصيئون لاهل الجنة إضافة الكوكب لاهل الارض فى الدنيا (حم ق عن سهل بن سعد) الساعدى (أن أهل الجنة ليعترأون أهل الغرف من فوقهم كأيتراؤن) أى أنتم يا أهل الدنيا (الكوكب الدرى) بضم الدال وشدة الراء مكسورة هو النجم الشديد الضاء مقسمة إلى الدر لصفاء لونه وخلوص نوره (الغارب) بغير ميم وموحدة تحية أى الباقي بعد انقشار القمر قال المناوى وهو حينئذ يرى أضواء (فى الأفق) بضمهتين أى فواحي السماء (من المشرق والمغرب) قال العلقمى وفائدة ذكر المشرق والمغرب بيان الرفعة وشدة البعد (انفاضل ما بينهم) قال المناوى يعنى أهل الغرف كذلك لتزايد درجاتهم على من سواهم (حم ق عن أبى سعيد) الخدرى (ت عن أبى هريرة) أن أهل الدرجات العلى إبراهيم من هو أسفل منهم كما ترون الكوكب الطالع فى أفق السماء قال المناوى أى طرقها (وأن أبابكر) أى الصديق (وعمر) بن الخطاب رضى الله تعالى عنهما (منهم) أى من أهل تلك الدرجات (وانعما) بفتح الهمزة وسكون النون وقع العين المهملة أى إذا فى الرتبة وتجاوز تلك المنزلة والمراد صار إلى التعميم ودخل فيه كما قال أشمل أى دخل فى الشمال وفى بعض طرق الحديث قيل وما معنى وانعما قال وأهل ذلك هما (حم ت ه ح) عن أبى سعيد (الخدرى) (طوب عن جابر بن سمرة) بالتحريك (ابن عساكر عن ابن عمرو) قال المناوى بن العاص لكان فى كثير من النسخ اسقاط الواو (د عن أبى هريرة) أن أهل الجنة ليس فى أحدهم على الجنة أى لا ينظر إليهم من محل عال (فبعضى) وجهه لاهل الجنة كما بينه فى القمرا لاهل الدنيا قال

(قوله من هو أسفل) بالرفع خبر عن هولاء المقصود أن الشخص نفسه هو الأسفل لأنه فى مكان أسفل حتى المناوى ينصب وإن مع المعنى أيضا عامه (قوله وانعما) عطف على محذوف متعلق بقوله منهم أى استقرأ منهم وانعما أى وزاد عليهم بتعميمات كثيرة (قوله ليشرف) أى ليطالع على الجنة أى على أهلها (قوله فبعضى وجهه) أى تظهر لهم أضائة وجهه وقد جاء أعرابى من السودان وقال بارسول الله قد فضلكم الله تعالى بالصورة أى بحسنها واليباض والنبوة فهل إذا علمت مثل عمك أكون معك فى الجنة فقال صلى الله عليه وسلم فالذى نفسى بيده تكون فيه انضير الوجه حسن الصورة

(قوله على الخائب) جمع شعبة وهي ما ركب عليه من الابل وببيض بدل أو عطف بيان وقول الشارح مسافة مائة ذراة وصف
المعرفة بالذكرة وكذا عطف البيان بشرط فيه التوافق فمتعين كونه بدلاً ويحجب عن الشارح بأنه وقع له نسخة على الخائب بدون
القرره بعد الدرس وكانت يفسد لأنه الوصف المناسب للجنة وإن كان ٤٩٥ أشرف أبل العرب الحمر (قوله الباقوت)

أي الأبيض فإنه يكون أحمر
وأبيض والمراد هنا الثاني
(قوله يدخلون) أي يقرءون
منه قرأوا معنوياً أو - بر عن
ذلك بالدخول على عادة الملوك
إذا أراد قرب شخص منه
أدخله عليه ففقه إشارة إلى
أنه تعالى ملك الملوك وخص
اسم الجبار هنا لأنه يطلق بمعنى
الداخلة الواقي وفيه إشارة
إلى أنه وقاهم وحفظهم من
كل آفة وجهلهم في نعمات
(قوله كل يوم مرتين) هذا
في سماع قرأته تعالى بالرواية
وما يأتي أنه كل أسبوع مرة
في مشاهدته تعالى بالسماع
فلا تنافي (قوله فيقرأ عليهم
القرآن) بالحرف ولا صوت
ويحتمل أنه تعالى يخاطب
لهم صوتاً بحروف يسمعون
أحسن من كل الأصوات
(قوله منابر الدروالباقوت
الخ) كل منبر من نوع أحدها
من الدار وأحدها من
الباقوت الخ ويحتمل أن
كل واحد مركب من الدار
والباقوت الخ (قوله فلا تقرأ
أي تسراعيهم الخ) (قوله
فيلتفتون إلى العلماء) أي
بعد قول بعضهم لبعض أنا
كذا إذا أشكل علينا أمر

المنافى فافضل الوان اهل الجنان البياض كما في الاوسط للطبراني عن ابي هريرة (وان ابا بكر
وعمر منهم) أي من اهل عليين (وانهما) أي فضلان كونهما من اهل عليين (ابن عساكر)
في التاريخ (عن ابي سعيد) الخدري (ان اهل الجنة يتزاورون) أي يزور بعضهم بعضاً
فيها (على الخائب) جمع شعبة بنون بضم ف مشاة تحته فوحدة واحدة الابل (بيض) قال
المنافى صفة الخائب اه ولا يخفى ما فيه والظاهر أنه بدل أو عطف بيان قال الشيخ وقد كرر
البياض لمناسبة الجنة والا فالأحمر منها إلى العرب أحب وجاء بالنظر يتزاورون على الميسر
الجون أي التي في سائر مواضع خفيفة ثقله ابن أبي الدنيا كما ذكره المؤلف في الدور
(كانهم الباقوت) قال المنافى أي الأبيض أذهوا أنواع (وليس في الجنة شيء من البهائم
الا الابل والطير) بسائر أنواعها وهذا في بعض الجنان فلا ينافي أن في بعض آخر منها الخيل
(طب عن ابي ايوب) الانصاري قال الشيخ حديث صحيح (ان اهل الجنة يدخلون على
الجبار) سبحانه وتعالى (كل يوم) أي في مقدار كل يوم من أيام الدنيا (مرتين) قال الشيخ وفي
رواية في الكبير في مقدار الجمعة أي يومها من كل أسبوع ولا تنافي لأن ما هنا بالغ في الرواية
لهم منهم (فيقرأ عليهم القرآن) قال الشيخ أي يسمعونهم اه قال المنافى زاد في رواية فاذا
سمعوه منه كأنهم لم يسمعه قبل ذلك (وقد جاس كل امرئ منهم بجاسه الذي هو بجاسه) أي
الذي يستحق أن يكون بجاساً له على قدر درجته (على منابر الدروالباقوت والزمر والذهب
والفضة بالاعمال) قال الشيخ أي كل منبر فيه كل ذلك أو البعض أو بعض المنابر من الأول
وبعضها من الثاني وهكذا وأن الأعلى للأعلى وهكذا هو المتبادر اه وقال المنافى
بالاعمال أي بجسمه إن يباع به عمله أن يكون كرسبه ذهباً جاس على الذهب ومن نقص عنه
يكون على الفضة وهكذا بقية المعادن ورفع الدرجات في الجنة بالاعمال ونفس الدخول
بالفضل (ولا تقرأ عليهم قط) أي تسكن سكون سرور (كما تقر بذلك) أي بقعودهم ذلك
المقاعد وسماعهم للقرآن (ولم يسمعوها شيئاً أعظم منه) في اللذة والطرب (ولا احسن منه) في
ذلك (ثم ينصرفون إلى رحلهم) أي يرجعون إلى منازلهم (وقرأ عليهم) بالنصب على المفعول
معه أي سرورهم ولذتهم بما هم فيه (تأعين) أي منهمين فلا يزالون كذلك (إلى مثلها) أي
مثل تلك الساعة (من الفد) فيدخلون عليه أيضاً وهكذا إلى ما لا نهاية له (الحكيم) الترمذي
(عن بريدة) بن الحبيب الأسلمي قال الشيخ حديث حسن (ان اهل الجنة يحتاجون إلى
العلماء في الجنة وذلك أنهم) أي اهل الجنة (يزورون الله تعالى في كل جمعة) أي مقدارها من
الدنيا قال المنافى وهذه زيارة النظر وتلك زيارة السماع القرآن (فيقول لهم غنوا على ما شئتم
فيلتفتون إلى العلماء) أي يعطون عليهم ويصرفون وجوههم اليهم (فيقولون) لهم (ماذا
نمضي فية ولون غنوا عليه كذا وكذا) بما فيه صلاحهم ونفعهم (فهم يحتاجون اليهم في الجنة كما
يحتاجون اليهم في الدنيا) قال الشيخ وفي الدور للمؤلف بعد ذكره قال وأخرج ابن عساكر

ذهبا إلى العلماء فاذهبوا اليهم وفي هذا الحديث إشارة إلى أنه ينبغي أن لا يهتم الشخص في سؤاله تعالى بل حتى يكون طارفاً
بما في سؤاله لكن هذا الحديث موضوع (قوله كذا وكذا) أي يقولون بعضهم غنوا كذا كذا فإنه كان ينبغي بحال ذلك
أن يهتموا ببعض الآخرة غنوا كذا

(قوله أهل النار ليهكون الخ)

أي الكفار بدليل الحديث الذي بعده لا يشعل النصارى إذا بعدون عن ذلك (قوله الدم) أي يدموع لونها الدم فهي دم ومع ذلك هي كثيرة كالبحر (قوله طعمهم) أي مطعمهم (قوله قسمة نير بيوتهم) أي قلوبهم أو البيوت حقيقة ولا مانع من إرادة الأمرين معاً (قوله إذا تواصلوا) أي وصل بعضهم بعضاً بالبر والاحسان سواء كانوا أقارب أو لا فيشعل ما إذا كانوا أهل قسمة وتواصلوا (قوله الهاء) أي للجنس الصادق بالاولى وغيرها (قوله الاذان) استشكل بالقرآن فانه أفضل منه وأجيب بأن الملائكة تحمله إلى الملا الأعلى أي بالصفة التي خرج عليهم من قم القارئ ولو عرفوا الاذان يسمع بلا واسطة (قوله عادوا) الصواب عندنا كما في رواية الطبراني فهو تحريف من التامع وان أجاب عنه بعضهم بأنه لما كانت جامعة ووردت البكرة لمزيد اللذة ولا خصوصية للجماعة بل لكل جامع يجدها في أكل حالات الأبرار من جبال وغيره أحسن ما كان وإذا جامع الشخص إحدى نسائه التذاب لجميع فكأنه جامع الجميع وكذا جميع نسائه تأنس بالجامع عند جامع أحدها فنؤمن بذلك لأنه جاء به الشرع وإن كان من وراء العقل

عن سالم بن عبد الرحمن قال بلغني أن أهل الجنة يحضرون إلى العلماء في الجنة كما يحضرون إليهم في الدنيا فأتهم الرسل من عند ربهم فيقولون سلوا ربكم فيقولون ما ندري ما نسأل ثم يقول بعضهم لبعض اذهبوا بنا إلى العلماء الذين كانوا إذا أشكل علينا في الدنيا شيء أميناهم فيأتون العلماء فيقولون انه قد أتانا رسول ربنا يا مرثان فسألناهم ما ندري ما نسأل فيفتح الله على العلماء فيقولون لهم سلوا كذا فسألوا كذا فبأسألون فيعطون (ابن عساكر عن حابر بن عبد الله وهو حديث ضعيف) (أن أهل الفردوس) هو وسط الجنة وأعلىها (اليسعون أطيط) أي تصويت (العرش) لاندسقف جنة الفردوس (ابن مردويه) في تفسيره (عن أبي امامة) الباهلي قال الشيخ حديث ضعيف (أن أهل البيت) أي من بيوت الدنيا (يقفون في النار) أي يقبع بعضهم بعضاً في الوقوع فيها (حتى ما يبي منهم حولا عبد ولا إمامة) إلا دخلها (وأن أهل البيت يقفون في الجنة حتى ما يبي منهم حولا عبد ولا إمامة) إلا دخلها لأن لكل مؤمن صالح يوم القيامة شفاعة فإذا كان في أهل البيت من هو من أهل الصلاح شفع في أهل بيته فإن لم يكن فهم من هو كذلك عنهم العقاب (طب عن أبي جعفر) بتقديم الجيم والتعريف قال الشيخ حديث حسن (أن أهل النار) أي نار جهنم قال الشيخ وذلك ظاهر لك كقوله (ليكون حتى لو اجريت) بالبناء لا لفعول (الصفين في دموعهم لجرت) أي أكثرتها ومصرها كالبحر (وانهم ليهكون الدم) أي يدموع لونها الدم لثمة خنزهم وطول عذابهم (لكن عن أبي موسى) الأشعري قال الشيخ حديث صحيح (أن أهل النار يعضون في النار) أي نار جهنم (حتى يصير ما بين شهمة أذن أحدهم إلى عاتقه) محل الرداء من منكبيه (مسيرة سبع مائة عام) قال المناوي المراد به التكثير لا التحديد (وعظ جلد أحدهم أربعون ذراعا وضرسه أعظم من جبل أحد) أي كل ضرس من أضراسه أعظم قدرا من جبل أحد (طب عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث صحيح (أن أهل البيت ليقبل طعمهم) بضم فسكون أي أكلهم الطعام (فتسنيروهم) أي تشرق وتضيء وتلا لا نوراً وظهر أن المراد بقله الطعام الصيام (طس عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث حسن (أن أهل البيت) ظاهره وان لم يكن بينهم قرابة (إذا تواصلوا) أي وصل بعضهم بعضاً بالاحسان والبر (أجى الله تعالى عليهم الرزق) أي يسره لهم ووسعه عليهم ببركة الصلاة (وكانوا في كنف الله) أي حفظه ورعايته (عد وابن عساكر عن ابن عباس) قال الشيخ حديث ضعيف مخبر (أن أهل السماء لا يسمعون شيئا من أهل الأرض) أي لا يسمعون شيئا من أصواتهم بالعبادة (الالاذان) أي للصلاة فإن أصوات المؤذنين يبلغها الله إلى عنان السماء حتى يسمعها الملا الأعلى (الطرسوسي) قال المناوي بفتح الطاء والراء وضعف الهمزة نسبة إلى طرسوس مدينة مشهورة (ابو أمية) هجده ابن أراهيم في مسنده (عد عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف (أن أهل الجنة إذا جامعوا نساءهم عادوا أبكارا) يحتمل أنه أطلق مذهب المذكري عادوا على المؤنث لما كانت في جامعها وقال المناوي لفظ رواية الطبراني عن في كل مرة افتضاض بعدد لآلم فيه على المرأة ولا كافة فيه على الرجل كما في الدنيا (طس عن أبي سعيد) أنطدري قال الشيخ حديث صحيح (أن أهل المعروف في الدنيا) أي أهل اصطناع المعروف مع الناس

(قوله في الآخرة) أي جزاؤه بالطيب وقوله المنكر أي النمر فكل شخص مات على حالة ثبت عليه من كونه بقر القرآن أو
شرب الخمر فينبغي للإنسان أن يتم بفعل الخير ما أمكن ونقل أن جماعة ٤٩٧ من الصحابة اجتمعوا باب سيدنا عمر

رضي الله تعالى عنه فأذن

في الدخول لسيده نابلل

وسيدنا سلمان وسيدنا صهيب

فقط لحصل في نفس الباقي

شيء فقال أعفاهم انما قدمهم

أنفسهم بسبب شدة انقيادهم

وطاعتهم واثق حسد خوهم

بسبب التقدم في الدنيا فهم

مقدمون عنا في الآخرة

فيحازون أكثر من ذلك

(قوله أهل المعروف) أي

معروف كان وقيل المراد به

استشفاعه في شفيع في الدنيا

الشخص كان له شفعة يوم

القيامة (قوله أول) أي من

أول أهل الجنة دخولا (قوله

أهل الشيع) أي المذموم

(قوله من بدأهم بالسلام)

ولذا ورد أنه إذا لم يرد المسلم

عليه رد على المسلم ملا خير منه

فيبقى الحرص على الابتداء

بالسلام عند الأقدام وعند

المفارقة (قوله أكثرهم على

صلاة) وأقل الاكثر ثمانمائة

في أي وقت كان بأي صيغة

كانت فمن أتى بذلك ولو مرة

في عمره عدمه الكثير ومن

زاد زيد في الخير والقرب

منه صلى الله عليه وسلم (قوله

أن يغفر الخ) أي الصغائر

(قوله من تبع) أي شيع

جنائزته سواء كان أمما أو

(هم أهل المعروف في الآخرة) يحتمل أن المراد يحجازهم الله في الآخرة إلى مدوهم ما بعد

الموت (وأن أهل المنكر في الدنيا) أي ما أنكره الشرع ونهى عنه (هم أهل المنكر في

الآخرة) قال المناوي فالدين مزرعة الآخرة وما يفعاله العبد من خير وشر تظهر نتيجته

في دار المقام (طب عن سلمان) الفارسي (وعن قبيصة بن برمة وعن ابن عباس حل

عن أبي هريرة خطا عن علي) أمير المؤمنين (وإلى الدرداء) قال الشيخ حديث صحيح

﴿ان أهل المعروف في الدنيا هم أهل المعروف في الآخرة﴾ يحتمل أن المراد أنهم يشفعون

لغيرهم فيصدر عنهم المعروف في الآخرة كما يصدر عنهم في الدنيا أو المراد أنهم هم أهل الفعل

المعروف معهم في الآخرة أي يحجازهم الله على معروفهم ولا مانع من الجمع (وأن أول أهل

الجنة) أي من أولهم (دخول الجنة أهل المعروف) قال المناوي لأن الآخرة أعواض

ومكافآت لما كان في الدنيا (طس عن أبي امامة) قال الشيخ حديث صحيح لغيره ﴿ان

أهل الشيع في الدنيا) أي الشيع المذموم كما مر (هم أهل الجوع غدا في الآخرة) أي في

الزمن اللاحق بعد الموت وزاد غدا مع تمام الكلام بدونه إشارة إلى قرب الأمر ودنو الموت وهو

كتابة عن قلة ثوابهم لما ينشأ عن كثرة الشيع في الدنيا من التناقل عن العبادة (طب عن

ابن عباس) قال الشيخ حديث حسن ﴿ان أوثق عرى الاسلام) أي من أوثقها وأثبتها (ان

تحب في الله وتبغض في الله) قال المناوي أي لأجله وحده لا لغرض من الأغراض الدنيوية اه

فالمراد محبة الصالحين وبغض الكافرين والحالة المرضية من المسلمين (حم ش هب البراء)

ابن عازب باسناد حسن ﴿ان أولي الناس بالله) أي برحمته وكرامته (من بدأهم بالسلام)

أي عند الملاقاة والمفارقة لأنه السابق إلى ذكر الله ومذكرهم وروى إذا مر الرجل بالقوم فسلم

عليهم فردوا عليه كان له عليهم فضل لأنه ذكرهم السلام وان لم يردوا عليه رد عليه ملا

خير منهم وأطيب (د عن أبي امامة) قال الشيخ حديث صحيح ﴿ان أولي الناس بي يوم القيامة

أكثرهم على صلاة) قال المناوي أي أقربهم مني في القيامة وأحقهم بشفاعتي أكثرهم على صلاة

في الدنيا لأن كثرة الصلاة عليه تدل على صدق المحبة وكمال الوصلة فتكون مشاركتهم في الآخرة

منه بحسب تفاوتهم في ذلك اه وقال العلقمي قال شيخنا قال ابن حبان في صحيحه أي أقربهم

مني في القيامة قال وفيه بيان أن أولاهم به صلى الله عليه وسلم فيه أصحاب الحديث إذ ليس

من هذه الأمة قوم أكثر صلاة عليه منهم وقال الخطيب البغدادي قال لنا أبو نعيم هذه منقبة

شريفة يختص بها رواة الآثار ونقلتها لأنه لا يعرف العصاة من العلماء من الصلاة على النبي

صلى الله عليه وسلم أكثر مما يعرف لهذه العصاة نساؤا ذكرنا (تح عن ابن مسعود) باسناد

صحيح ﴿ان أول ما يحجاز به المؤمن بعد موته) أي من عمله الصالح (ان يغفر) بالبناء لفعله

(لجميع من تبع جنائزته) قال المناوي أي من ابتداء خروجه إلى انتهاء دفنه والظاهر أن اللام

للعهد والمعهود المؤمن الكامل اه وقال الشيخ وسبق في أول تحفة المؤمن أن يغفران صلى

عليه وبه يظهر المراد بالتبعية لكن ما هنا عم وروايته أرجح لحسنها (عبد بن حميد والبرار هب

خلفاء وسراء صلى عليه أولا وان كان حال من صلى أكل وهذا الفضل العظيم انما هو
لمن خرج مع الجنائز من حين خروجهما من البيت إلى أن تدفن أمان يرجع بعد الصلاة عليه فله ثواب عظيم غيره هذا أي وإذا
كان قد غفران بشيع جنائزته فهو مغفور له ومنهم

(قوله ان اول) أى من أول علامات الساعة الكبرى السماوية طلوع الشمس الخ وأول علامات الارضية الدابة

فليس المراد ان ذلك أول على الإطلاق اذ الدجال ويا جوج قبل ذلك وانما كان قبل ذلك لأنه ألوف للناس بخلاف الدابة فهي على صورة مهولة رأسها رأس ثور وذنبها ذنب كبش وقوائمها اقواسهم يسير وعنفها عنق نعامة وبسير قوائمها نحو عشرين شبرا وعينها عين خنزير (قوله ما كانت) في رواية باسقاط ما (قوله على اثرها) بان تأتى الثانية مع بقاء اثر الاولى (قوله خيارهم) هم الصالحة ومن قاربهم (قوله ان اول ما) أى الذى يسئل الخ في اسم موصول بدليل بيانها وعود الله به عليه فيقول المناوي ومن تبعه انما موصول حرف لا يظفر (قوله ألم نهم الخ) بذلك فمصر قوله تعالى ثم لقسمان يومئذ عن النعيم وفسر ايضا بسلامة الحواس وفسر بكن بأوى الشخص وكسوة بقبه وبغير ذلك ولا مانع من ارادته الجميع (قوله وزرولك) معطوف على نصيح بالجزم وأثبت حرف اللملة على لغة ألم بأتيلك وهذا أظهر من جعله منصوبا بعد واو المنة (قوله نعمته) أى فالتوسيع من أسباب كثرة الرزق والنجل من أسباب تقديره ومن كان بخلاف

عن ابن عباس قال الشيخ حديث حسن (ان اول الآيات) أى علامة الساعة (خروجها) أى ظهورها منصوب على التمييز (طلوع الشمس من مغربها) خروج الدابة على الناس فهي قال العلامة قال ابن كثير أى أول الآيات التي ليست مألوفة وان كان الدجال ونزول عيسى بن مريم عليه السلام قبل ذلك وكذلك خروج يا جوج وما جوج كل ذلك أمور مألوفة لانهم بشر مشاهدتهم وأمثالهم مألوفة وأما خروج الدابة على شكل غريب غير مألوف ومخاطبة الناس ووعدها بالآيات أو الكفر فمخرج عن جاري العادات وذلك أول الآيات الارضية كما أن طلوع الشمس من مغربها على خلاف عاداتها المألوفة أول الآيات السماوية اه وفي التذكرة للقرطبي روى ابن الزبير أنها جمعت من كل حيوان فرأسها رأس ثور وعينها عين خنزير واذنها اذن قبل وقرنها قرن ابل وعنفها عنق نعامة وصدرها صدر أسد ولونها لون غرور وخصرها خاصة هرة وذنبها ذنب كبش وقوائمها اقواسهم يسير بين كل مفصل ومفصل اثنا عشر ذراعا ذكوره الثاني والمأوردى وغيرهما (فايتما) بشدة المنة الحقيقية (ما كافت) وفي نسخة اسقاط ما (قبل صاحبها) فالأخرى على اثرها (فايتما) أى فابتدأ ما وجدت قبل صاحبها فالأخرى تحصل على اثرها قريبا (حم م ده عن أبي عمرو) من العاص (ان اول هـ) هذه الامة خيارهم وآخرها شرارهم قال المناوي فانهم لا يزالون (مختلفين) أى في العقائد والمذاهب والآراء والاقوال والافعال (متفرقين) في ذلك وقال الشيخ مختلفين متفرقين منصوب على الحال (فن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلأنه منيته) أى بآتيه الموت (وهو يأتي الى الناس ما يحب ان يؤتى اليه) أى والحال أنه يفعل مع الناس ما يحب أن يفعله معه أى فليكن على هـ هذه الحالة (طب عن ابن مسعود) بأسناد حسن (ان اول ما يسئل عنه العبد يوم القيامة من النعيم ان يقال له) قال الطيبي ما في ما يسئل مصدرية وان يقال خبر ان أى ان أول سؤال العبد ان يقال له من قبل الله تعالى (الم نصح لك جهنم) أى جسديك ونصحتك أعظم النعم بعد الايمان (وزرولك) هو إثبات الياء فيحتمل أنه معطوف على المحزوم وفيه اثبات حرف اللملة مع الجازم وهو لغة ويحتمل أنه منصوب بعد واو المنة (من الماء البارد) الذي هو من أجل النعم ولولاه لغيت نيل العالم بأسره (ت ك عن أبي هريرة) قال الحاكم صحيح واقروه (ان باب الرزق مفتوح من لدن العرش) أى من عنده (الى قرار بطن الارض) أى الساعة (وزرق الله كل عبد) من أنس وجن (على قدر همته ونعمته) وفي الصحاح النعمة بلوغ الغلبة في الشيء قال المناوي فن قال قل له ومن أكثر كثر له كما في خبر آخر اه وقال بعضهم في الاتفاق أو الاعمال الصالحة (حل عن الزبير) بن العوام قال الشيخ حسن أقبره (ان بنى اسرائيل) أى اولاد يعقوب عليه الصلاة والسلام (لما هلكوا) أى استحقوا الأهلاك بترك العمل (قصوا) أى أخذوا الى القصص وعقولوا عليها أو كتفوا بها وفي رواية لما قصوا لهلكوا أى لما تكلموا على القول وتركوا العمل أى يعطون ولا يتعطون كان ذلك سبب هلاكهم (طب والضياء) المقدمى في المختارة (عن خباب) بالشد يد ابن الارت بثلاثة فوقه واسناده حسن (ان بين يدي الساعة) أى أمامها مقدم على وقوعها (كذابين) قال المناوي قبل هم نقله الاخبار الموضوعة وأهل العقائد الزائفة (فاذروهم) أى خافوا شر فتنهم وتأهبوا لكشف عوراتهم وهتك

(قوله ينزل فيه الجبل) أي أسبابه من الموانع التي تشغل عن العلم (قوله المخرج) وفي بعض النسخ والمرج وهو عطف مرادف
بناء على أن المخرج هو القتل باللغة الفارسية أما على اللغة العربية ٤٩٩ من أن المخرج الاختلاف والاختلاط النسائي

عنهما القتل فعطف المخرج
الذي هو القتل عطف بسبب
عل مسبب (قوله أن يبيت
الله الخ) وردهم هذا معناه من
كلام الله تعالى في الكتب
السابقة وهو أن يبيت في
الأرض هي المساجد طوبى
أبعد تطهر في بيته وزارني في
بيتي (قوله تحت كل شجرة
جنة الخ) يعلم منه وجوب
تجليل الشجرة في الغسل ولو
كثيها ولو الضفائر نعم الذي
تعقد بنفسه كغافل السودان
يكفي غسل ظاهره (قوله
فأغسلوا الشعر) يحول عندنا
على ما عدا شعر الأنف (قوله
وأفقدوا البشرة) قيل المراد
بذلك غسل الفرج في الغسل
والأولى العموم بأن يراد
بالانقاء إزالة ما على جميع
الجسد من نحو شعاع وكل
حائل (قوله سبعين جزءا)
المراد أن الكثير أي صفات
النبوة كثيرة منها ما ذكر
(قوله تأخير السحور) أي
لأى وقت يوقعه في الشك
وتكبر أي يجعل الفطر إذا
تحقق الغروب أو ظنه
بالاجتماع (قوله تسعير) أي
يشتمد لها (قوله اليوم
الجمعة) أي الآن أما بعد
القائمة فلا يفر عنهم عذابها
وأشرف يوم الجمعة فتحضر

استأمرهم (حم م عن جابر بن سمرة) أن بين يدي الساعة لا يأما قرنه باللام يزيد
التأكيد (ينزل فيه الجبل) يعني الموانع المانعة عن الاشتغال (بأعلم ويرفع فيها العلم) قال العلامة
معناه أن العلم يرتفع بعون العلماء فيكمالات عالم ينقص العلم بالنسبة إلى فقد حامله (ويكثر
فيه المخرج) يسكنون الرأه (والمرج القتل) قال المناوي وفي رواية المخرج لسان الحبشة القتل
قال العلامة ونسب التفسير لابي موسى وأصله المخرج في اللغة العربية الاختلاط يقال خرج
الناس اختلاطوا واختلطوا وأخطأ من قال نسبة تفسير المخرج بالقتل لسان الحبشة وهم من
بعض الرواة والأفهي عربية صحيحة ووجه الخطأ أنها لا تستعمل في اللغة العربية بمعنى القتل إلا
على طريق المجاز المكون الاختلاط مع الاختلاف بمعنى كثير إلى القتل وكثيرا ما يسمون الشيء
باسم ما يؤول اليه واستعمال المخرج في القتل بطريق الحقيقة هو لسان الحبشة (حم ق عن
ابن مسعود وابي موسى) أن يبيت الله تعالى في الأرض المساجد أي الأماكن التي يصطفها
لتنزلات رحمة وملائكته (وأن حقا على الله) أي تفضله لأمته واحسانا إذ لا يجب على الله
شيء (أن يكرم من زاره فيها) أي وعنده حتى عبادته (طب عن ابن مسعود) قال الشيخ
حديث صحيح (أن تحت كل شجرة جنة فاعسلوا الشعر) فيجب نقض القرون والصفائر
إذا أراد الاغتسال من الجنة أي أن لم يصل الماء إلى باطنه إلا بقضيه (وانقوا البشرة) بالنون
والقاف من الانقاء والبشرة ظاهر الجلد أي اجعلوه نقيان يفره الماء بعد إزالة المانع وقال
العلامة قال سفيان بن عيينة المراد بانقاء البشرة غسل الفرج وتنظيفه كني عنه بالبشرة (د ت
عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث ضعيف (أن جزءا من سبعين جزءا من اجزاء
النبوة) قال الشيخ وتلك الاجزاء تكثر في بعض الناس فيكون له جزء من أقل من ذلك العدد
وتقل في بعض فيكون له جزء من أكثر (تأخير السحور) بضم السين أي تأخير الصائم
الأكلي بنية إلى قبيل الفجر ما لم يقع في شك (وتأخير الفطر) يعني مبادرة الصائم بالفطر
بعد تحقق الغروب (وأشاره الرجل) أي المصلي ولو أتى أو خشي (باصومه في الصلاة)
يعني السبابة في الشهاد عند قوله لا اله الا الله فانه مندوب (عب عنه عن أبي هريرة) واسناده
ضعيف (أن جهنم تسجر) بسين مهملة فيجيم فراء والبناء للجهنم أي توقد كل يوم (اليوم
الجمعة) فانها لا تسجر فيه فانه أفضل أيام الأسبوع ولذلك جاز الغفل وقت الاستواء يوم الجمعة
دون غيره قال العلامة وأوله كافي أبي داود عن أبي قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كره
الصلاة نصف النهار أي وقت الاستواء اليوم الجمعة وقال أن جهنم تسجر اليوم الجمعة (د عن
أبي قتادة) قال الشيخ حديث حسن غيره (أن حسن الخلق) بضم الخاء المهملة واللام
(ليذيب الخطيئة) أي يمحوا أثرها (كأن يذيب الشمس الجليد) قال المناوي أي الندى الذي
يسقط من السماء على الأرض اه وقال الشيخ الجليد بالجم وأنزله مهملة بوزن فعمل الماء
الجامد يكون في البلاد الشديدة البرد والمراد بالخطيئة الصغيرة (الخراطبي في مكارم
الاخلاق عن افس) بن مالك قال الشيخ حديث ضعيف في خبر الماتن (أن حسن الظن بالله

الموفون فيه عن ارتكاب ما لا يليق (قوله ليذيب) أي يمحوا الذنوب كما تمعوا الشمس الجليد أي صورته فانه الندى الذي ينزل
من السماء على الأرض جامدا فإذا طلعت الشمس أذابت صورته فيمعا بعد الجود

الرجاء حتى يرجع عن ذلك
فاذا كثر رجاءه حتى أدى
الى الإهمال غلب الخوف
حتى يرجع عن ذلك وهكذا
فينبغي ان يلاحظ ذلك ميزانا
له فقد كان صلى الله عليه وسلم
مع من لا خوفه ورجاءه (قوله
ان حسن العهد) أى الوفاء
به من الإيمان أى من أوصاف
أهل الإيمان الكامل
فينبغي المحافظة على الوفاء
بالعهد أى الحق المطلوب
كزيارة المرضى وتشجيع
الجنائز الخ ولذا جاءت بحور
الله صلى الله عليه وسلم فقال
لها كيف حالكم كيف
أنتم بعدنا فقالت بخير
يا رسول الله فلما ذهبت قالت
له عائشة ما معناه ما هذا
الاعتناء به هذه البحور فقال
صلى الله عليه وسلم انها كانت
تاتينا على زمن خديجة
وذ كرا الحديث (قوله من
عدين) موضع باليمن وأضاف
عمران الى الملقاة احسن رازا
من عمران قرية بين البحرين
(قوله أشد بياض الخ) استدل
به على ان الماء له لون (قوله
من العسل) خصه دون
السكر لانه المعروف عندهم
ولان فى العسل فوائد
لا توجد فى غيره (قوله
أكاونه) جمع كوب وهو

و جاء لأذن له مستديراً إلى رأس (قوله الدنس) بالشد يد (قوله السدد) أي الأبواب أي أبواب الأكارب نافذة
(قوله يبطون) يضم الطاء و يبطون الثاني يفتحها (قوله أن لا يرفع شيئاً إلخ) فيه تهديد في الدنيا و حث على التواضع حيث سابق
رسول الله صلى الله عليه وسلم الأعرابي ولم يستعفف من ذلك

(قوله أن يتوحد بعضهم الخ)
 بأن يظهر التوحد والحزن
 على وجه أخيه المؤمن كما
 يطلب التباكي لمن لم يقدر
 على البكاء لتفصل بينهم
 المودة (قوله كما بالجمد
 الرأس) وفي نسخة كما ينالم
 الجسد من الرأس (قوله
 براعون) أي يترصدون ذلك
 لقل الخبير في وقتها والاطلة
 جمع ظل (قوله المطيبون)
 بفتح اليماء وكسر هاء قاله صلى
 الله عليه وسلم لما اجتمعت
 القبائل في الجاهلية وغسروا
 أيديهم في الطيب وتعاقدوا
 على أن ينصروا المظلوم على
 ظالمه وينصروا الحق وكان
 صلى الله عليه وسلم لم طفلا
 حينئذ وكان حاضرا عندهم
 فأنشأ عليهم بعد السلام
 ويحتمل أن المراد حدث
 المسلمين على فعل ذلك اذ هم
 أولى بذلك من الجاهلية
 (قوله قضاء) أي وفاء للدين
 كما وقع له صلى الله عليه وسلم
 (قوله يتخوضون) أي
 يتصرفون الخ كما كثر القضاة
 والامراء الآن

ناقة لرسول الله صلى الله عليه وسلم تسمى العصابة وكانت لا تسبق فباء أعرابي على قعود فسبقها
 فاشتد ذلك على المسلمين وقالوا سبق العصابة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألم أحقا
 فذكره وفي الحديث اشتد الأبل للركوب والمسايفة عليها وفيه الترهيد في الدنيا للارشاد إلى
 أن كل شيء منها لا يرتفع الا تضاع وفيه الخث على النواضع وفيه حسن خالق النبي صلى الله عليه
 وسلم وتواضعه لكونه رضى أن أعرابيا يسابقه وعظمته في صمدورا صحابه وقال ابن بطال فيه
 هو أن النبي صلى الله عليه والنبي صلى الله عليه ترك المساواة والمفاخرة وأن كل شيء هان على الله فهو في
 محل الصفة حق على كل ذي عقل أن يزهد فيه (حم خ د عن انس) بن مالك (ان حقا
 على المؤمنين أن يتوحد) أي يتألم (بعضهم لبعض) أي من أصيب بمصيبة (كما بالجمد
 الرأس) ينصب الجسد ورفع الرأس أي كما بالجمد وجع الرأس الجسد فان الرأس إذا اشتكى
 اشتكى البدن كله فالؤمنون إذا أصيب بعضهم بمصيبة حق لم يمتألم لاجله (ابو الشيخ في)
 كتاب (التوحيج عن محمد بن كعب مرسلا) قال الشيخ حديث حسن (ان خيار عماد الله)
 أي من خيارهم (الذين براعون الله س والقمر والنجوم والاطلة) أي يترصدون الاوقات بها
 (لذكر الله تعالى) أي من الأذان والاقامة للصلاة وإيقاع الاوراد في أوقاتها الفاضلة (طب
 ك عن) عبد الله (بن أبي اوفى) قال المناوي بفتحات قال الشيخ حديث صحيح (ان خيار
 عماد الله الموفون) أي بعباده وواعيه (المطيبون) بفتح المشددة التختية أو بكسرها أي القوم
 الذين غسروا أيديهم في الطيب في الجاهلية وتعاقدوا على أعدائهم قال المناوي والظاهر أنهم
 أدركوا العدة وأسلموا ويحتمل أن المراد المطيبون أخلاقهم وواعيهم بابقاعها على الوجه
 الاكل (طب حل عن أبي حميد الساعدي حم عن عائشة) قال الشيخ حديث صحيح
 (ان خياركم) قال العلقمي أي في المعاملة أو من مقدرة (احسنكم قضاء) أي للدين أو الذين
 يدفعون أكثر وأجود مما عليهم ولم يطلوا رب الدين مع اليسار قال العلقمي وسببه كما في
 البخاري عن أبي هريرة رضى الله عنه قال كان لرجل على النبي صلى الله عليه وسلم سن من الأبل
 أي جل له سن يعني من سنان الأبل وهي حوار ثم من بعد فصله عن أمه ففصل ثم في السنة
 الثانية ابن مخاض وفي الثالثة ابن لبون وبنت لبون وفي الرابعة حق وحقه وفي الخامسة جندع
 وجندعة وفي السادسة ثني وثنية وفي السابعة رباعى ورباعية وفي الثامنة سدس وسديسة وفي
 التاسعة بازل وفي العاشرة مخلاف فباءه بتقاضاه فقال صلى الله عليه وسلم أعطوه فطلبوا سنة فلم
 يجدوا له إلا سنا فوقها فقال أعطوه فقال أوفيتني أو في الله بك قال النبي صلى الله عليه وسلم ألم أن
 خياركم فذكره (حم خ ن ه عن أبي هريرة) ان ربك تعالى يحب (أي يحب ورضى) من
 عبده إذا قال رب اغفر لي ذنوبي وهو يعلم أنه لا يغفر الذنوب غيري قال الشيخ فيه التفات إلى
 التكلم وقال المناوي بعد رب اغفر لي ذنوبي فيقول الله تعالى قال عبد الله ذلك وهو أي والحال
 أنه يعلم أنه لا يغفر الذنوب غيري أي فإذا دعاني وهو يعلم ذلك غفرت له ولا أبالي وظاهر كلامه
 أنه لا التفات (دن عن علي) قال الشيخ حديث صحيح (ان رجلا يتخوضون) بمجهتين
 من الخوض في المساء ثم استعمل في التصرف في الشيء أي يتصرفون (في مال الله) أي الذي
 جعله لمصالح عباده من نحو في وغنيمه (بغير حق) أي بالباطل قال العلقمي وهو أعم من أن
 يكون بالقسمة وبغيرها وفيه إشعار بأنه لا ينبغي الخوض في مال الله ورسوله والتصرف فيه بمجرد

وقيل هما بمعنى وقيل بالهكس
(قوله في روعى) أى قلبى فهو
بالضم أما بالغ ففهموا الفزع
والخوف وهذا الالهام أحد
احوال الوحى وقد يكون مناما
وقد يجيشه في صور رجل
والاول الذى هو الالهام قد يقع
لبعض الاولياء لكنه بغير احكام
فالفرق بين الالهام بين
ظاهر (قوله ونسوة عجب)
أى قستكمول وغاير في
التبشير فرارا من التكرار
اللفظى (قوله ولا يحمان
أحدكم احسن طالع) ولذا
مع اعرابى شخصاه قرا وفي
السما عززكم الخ وقال كلام
من هـ فقال كلام رب
العزيز فقال فقيم النعب
وصارها فمعددة فى
ذلك القارى في المطاف
فقال له أنت الذى قرأت
على كذا فقال نعم فقال
أعد ما على فانى في بركتها
الى الآن فقرأها فقال من
أغضب الرب حتى أقسم
على ذلك وخرم شيا عابه
(قوله لا نبال) بالبناء للفعول
(قوله ان روعى المؤمنين)
أى الطائفتين المنتهين اذ
غيرهما مشغول لا يلتفتي
(قوله تلتقى) أى نفس كل
منهم ما وفي نسخة تلتقيان
(قوله على مسيرة يوم و ليلة)

ليس المقصد التهديد بذلك بل المراد أنهم ما ياتقيان وإن بعدت المسافة جدا ويهددان بما حصل في الدنيا
 وإن لم يعرف أحد منهما الآخر في الدنيا (قوله إن زاهرا) كان ساكنا بالبادية وكان يحبه رسول الله صلى الله عليه وسلم ويعزحه معه
 كثيرا وقد لقيه في السوق مرة فغاده من خلفه وخضمه ووضع يديه على عينيه فقال من هذا أطاقتي فلما شعر بأنه رسول الله صلى الله

عليه وسلم أخذ بيضم ظهره وباصقه به صدره صلى الله عليه وسلم لعلمه بان ذلك من أسباب النجاة فقال صلى الله عليه وسلم من يشتري هذا العهد فقال اذا تجددني كاسدا يا رسول الله اكونه كان مشوه الخلة ٥٠٣ فقال صلى الله عليه وسلم انك ان تكن

كاسدا عند الخلق فليست
كاسدا عند الله تعالى (قوله
بادقنا) أي ساكن بادقنا
أو أنه على القسبة لكثرة
جيشه بالله سدايا من العادية
له صلى الله عليه وسلم وكذا
يقال في حضوره أي ساكنون
الحاضرة وهي المدينة أو أننا
نجهز له ما يحتاج من الحاضرة
بدل ما جاء به واحسن منه
(قوله آخوه هم ضربا) وكذا
أكل فيمن للساق وللاطعم
أن يؤخر نفسه كما فعل صلى
الله عليه وسلم لماعطشوا في
سفر ودعاهم وجعل يصب
وأبو قتادة يسقي حتى ما بقي
غيرهما فقال أبو قتادة
اشرب يا رسول الله فقال
حتى تشرب وكر الحديث
أي لانه صلى الله عليه وسلم
هو الساق حقيقة وأبو قتادة
مناول فقط (قوله تنفض)
أي تذهبوا وتمحوها أي الصغار
(قوله ضغط الخ) وهذا المزيد
ثوابه ورفعه لانه قصيره وقد
يقع الضغط لانه طهر من
الذنوب أو لمزيد العذاب
ان كان ذلك الشخص محلا
لضغط (قوله ثلاثون آية)
أي غير البسملة أو أن هذا
الحديث قبل نزول البسملة

أشيع لا يأتي المصطفى إلا تارة بطرفة أي تحفة من البادية وكان دميما وكان المصطفى في حبه
وعزحه قال الشيخ ووجه النبي صلى الله عليه وسلم يوم اسوق المدينة فاخذ من ورائه ووضع
يده على عيقه وقال من يشتري العهد فاحس به زاهرو فطن أنه رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال اذا تجددني يا رسول الله كاسدا فقال صلى الله عليه وسلم بل انت عند الله راجع (بادقنا)
بالاء الواحدة فدل مهملة فثمة فثمة فوقية أي ساكن بادقنا أو سدى اليان من بادقنا
(ونحن حاضروه) أي تجهزه ما يحتاجه من الحاضرة اذا اراد أن يرجع الى وطنه (البغوي)
في المهجم (عن انس) قال المناوي ورواه عنه أحمد ايضا ورجاله موثقون وقال الشيخ حديث
ضعيف (ان ساق القوم) أي ماء أو لبن أو الحرق به ما يفرق كفا كفة ولحم (آخوه هم ضربا) أي
فيما يشرب وتناول في غيره قال العلقمي وسببه كافي مسلم عن أبي قتادة في حديث طويل في
آخوه أنهم كانوا في سفر فحصل لهم عطش فقالوا يا رسول الله كئنا عطشا فقال لا ذلك عليكم ثم قال
أطعموا الخمري بضم الخمين المجهمة وقع الميم وبالراء الفصح الصغير قال ودعاهم بالضمضة فبعل
رسول الله صلى الله عليه وسلم يصب وأبو قتادة يسقيهم فلم يهد إلى أن رأى الناس ماء في الميضأ
تسكبوا عليها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أحسنوا الملاكم سقروا والملاكم يقع الميم
واللام وآخوه همزة منصوب مفعول أحسنوا وهو الخلق والعشرة يقال ما أحسن ملا فلان أي
خلقه وعشرته قال ففعلوا فبعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يصب وأبو قتادة يسقيهم حتى ما بقي
غيري وغير رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثم صب رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال لي اشرب فقلت لا اشرب حين يشرب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان ساق
القوم فذكره قال شيخنا هذا من آداب شرب الماء واللبن ونحوهما (حمم عن أبي قتادة
ان سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله أكبر) أي قولها باخلاص وحضور قلب
(تنفض) أي تسقط (الخطايا) عن قائلها (كما تنفض الشجرة ورقها) أي عند اقبال الشتاء
قال المناوي مثل به تحفة قال نحو جميع الخطايا بالكن يتجه أن المراد نحو الصغار (حمم نخذ عن
انس) بن مالك قال الشيخ حديث صحيح (ان سعدا) أي بن معاذ سيد الانصار (ضغط في قبره
ضغطه) بالبناء للجهول قال العلقمي قال في المصباح ضغطه ضغطا من باب نفع زحج الى حائط
وعصره ومنه ضغطة القبر لانه يضيق على الميت وقال في النهاية يقال ضغطه يضطه ضغطا اذا
عصره وضيق عليه وقهره (فسأت الله ان يخفف عنه) أي فاستصعب لي وروخى عنه كما في
حديث آخر وبأني خبر لو نجح احد من ضمة القبر لجهنمها سدد وفي شرح الصمد وللؤان ان من
بقر سورة الاخلاص في مرض موته يخبرونها (طاب عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ
حديث صحيح (ان سورة من القرآن ثلاثون آية) قال المناوي في رواية ما هي الا ثلاثون آية
(شفعت لرجل) أي لازم على قراءتها فزال تسأل الله أن يغفر له (حتى غفر له) وفي رواية
حتى أخرجه من النار وقال العلقمي قال الدميري وفي بعض طرقه سورة من القرآن وهي
ثلاثون آية شفعت لرجل حتى أخرجه من النار يوم القيامة وأدخلته الجنة (وهي تبارك) أي

فان دفع ما قبل ان هذا يدل على أن البسملة ليست آية من السورة (قوله شفعت لرجل الخ) بان تجسم وتأتي في صورة شخص فلا
مانع من ذلك (قوله غفر له) وفي رواية حتى أخرجه من النار

سورة تبارك أي تعالى عن كل الناقص (الذي بيده الملك) أي بفضة قدرته التصرف في جميع
 الأمور (حم ع حبك عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث صحيح ﴿ان سياحة أمي الجهاد
 في سبيل الله﴾ قال العلقمي وسببه كما في أبي داود عن أبي أمامة أن رجلا قال يا رسول الله أئذن
 لي بالسياحة فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان سياحة أمي فذكره قال ابن رسلان السياحة
 بالماء المتناهي من تحت وفي الحديث لا سياحة في الإسلام أراد مفارقة الوطن والذهاب في
 الأرض وكان هذا السائل أسدأذن النبي صلى الله عليه وسلم في الذهاب في الأرض قهرا
 لنفسه بمفارقة المألوفات والمباحات واللذات وترك الجمعة والجماعات فرد عليه ذلك كما رد على
 عثمان بن مظعون التبتل وهو الانقطاع عن النساء وترك الكساح لعبادة الله تعالى وقال لهذا
 السائل ان سياحة أمي الجهاد في سبيل الله ولعل هذا محمول على أن السؤال كان في زمن تعين
 فيه الجهاد وكان السائل شيخا أما السياحة في الفلوات والانصلاح مما في نفسه من الرعونات
 إلى ملاحظة ذوي المهمم العاليات وتجرع فرقة الاوطان والاهل والقربان وعلم من نفسه
 الصبر على ذلك محتمسا فاقطع ما من قلبه العلائق الشاغلات من غير قضيب مع من يعوله من
 الاولاد والزوجات فقيم بفضيلة بل هي من المأمورات (دك هب عن أبي أمامة) قال
 الشيخ حديث صحيح ﴿ان شرار أمي﴾ أي من شرارهم (أجرؤهم على صحابي) أي بذكرهم
 بما لا يليق بهم والظمن فيهم والذم لهم وبغضهم فالجراة عليهم وعدم احترامهم علامة كون
 فاعله من الاشرار (عد عن عائشة) قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿ان شر الرعاء﴾
 بالكسر والمد جمع راع والمراد هنا الامراء (الخطمة) بهم ففقتحين هو الذي يظلم رعيته ولا
 يرعهم من الخطم وهو الكسر وذامن أمثاله البدية واستعاراته البليغة وقبل المراد الاكول
 الخريص وقيل العنيف برعاية الابل في السوق والابراد (حم م عن عائذ بن عمرو) بعين
 مهملة ومثناة فتحية وذال مججمة ﴿ان شر الناس منزلة عند الله يوم القيامة من تركه الناس﴾
 أي تركوا مخاطبته وتجنبوا معاشرته (انقاء غشه) أي لاجل قبح قوله وفعله قال المناوي وهذا
 أصل في نذب الإدارة اه وقال العلقمي وسببه كما في البخاري عن عائشة أن رجلا استأذن
 على النبي صلى الله عليه وسلم فلما رآه قال بنس أخوال العشرة بنس ابن العشرة فلما جلس
 تطلق النبي صلى الله عليه وسلم في وجهه وانبسط له فلما انطلق الرجل قالت له عائشة يا رسول
 الله حين رأيت الرجل قلت له كنوا كذا ثم تطلقت في وجهه وانبسط اليه فقال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يا عائشة متى عهدتيني فاحشا ان شر الناس فذكره قال ابن بطال هو أي
 الرجل عييته بن حسن بن حذيفة بن بدره الفراري وكان يقال له الاحمق المطاع ورجا النبي
 صلى الله عليه وسلم لم ياقبها له عليه تألفه ليسل قومه لانه كان رئيسهم وقيل انه مخزومة بن نوفل
 قال القرطبي في الحديث جواز غيبة المؤمن بالفسق والفحش ونحو ذلك من الجور في الحكم
 والدعاء إلى البدعة مع جواز مداراته ثم انقضاء شرهم ما لم يؤد ذلك إلى المداينة في دين الله
 تعالى ثم قال والفرق بين المداراة والمداينة أن المداراة بذل الدنيا لصلاح الدنيا أو الدين
 أوهما معا وهي مباحة ورجع استحببت والمداينة بذل الدين لصلاح الدنيا والنبي صلى الله
 عليه وسلم انما بذل من دنياه حسن عشرته والرفق في مكالمته ومع ذلك فلم يحد به بقول فلم
 يناقض قوله فيه فعله مع حسن عشرته فيزول مع هذا التقرير بالاشكال وقال عياض لم يكن

(قوله ان سياحة أمي الجهاد) قاله صلى الله عليه وسلم حين طلب منه شخص أن يأذن له في السياحة أي مفارقة الوطن وهجر المألوفات وأمره بالجهاد بديل ذلك أي لان الوقت كان وقتا فلو كان غير وقت جهاد لأمره بذلك تأديبا لنفسه حيث لم يترتب عليه قطع حقوق من خولته زوجة فلا يناقش أمر أهل التصوف بعض التلامذة بالسياحة اذاروا فيها الخيرة (قوله أجرؤهم الخ) أي بأن ذكرهم بما لا يليق (قوله من) أي مسلم أو كافرا كن الكافر أشد (قوله غشه) أي أذنته وقبح كلامه وأفعله بخلاف من تركه الناس أي بعدوا عنه بسبب هيئته وشرفه فهو محمود (قوله الرعاء) جمع راع وهو الأمير لانه يرعى ويلاحظ الناس وقد دخل بعض الاكابر على ابن زياد وروى له هذا الحديث فقال له اجلس فلما اجلس قال له انك من الحسالة أي الهكار أي الاخسة كما تقول العامة لكار القمح حصالة فيبدلون السبن صاد افقال له ما من الحسالة الا من جاءهم هم أي بعد نحو الصحابة يعني أنت فأجابته بفحش مثل ما قال له

(قوله اسم شيطان) قيل هو ابليس فيكره التسمية بذلك لذلك ولأنه ٥٥٥ يومه من النار وهو الشعلة من النار (قوله

شهادة البصر) أي المقاتلين
للكفار في السفن اذ شهداء
المعركة مطلقا أفضل ونص
على ذلك لان القتال في البحر
غير مألوف فثبت عليه بذلك
(قوله ان شهر رمضان) أي
صومه لا يرفع أي مع الثواب
الكامل والا فاعلم انه
يرفع ويثاب عليه وان لم
يزك وان حرم عليه لم يكن
ليس رفعا تاما بالثواب
الكامل والقول بأنه لا يرفع
أصلا اذ لم يزك مردود (قوله
هفت) أي مشقة يجتهد
عليه منها لانه رعايا الله
بجده بغير حق وهذا في غير
من ساءه الله تعالى ممن
صاحبهم والافكار شين
الاعلام زكركم يا مخاطب
قايتباي بخويا أيتها الملك
الظالم قد تجاوزت الحد
وهذا الظلم يدخلك جهنم
فبنتكام فيه الحاضرون
ورقولون هذا الكلام لا يليق
بك فبقولهم ما ضرتني
وأهلكني الامثالكم ونهكمكم
وهو قدامياني ومع ذلك
يبقى احترام الملوك (قوله
له سلطان) أي ساطنة وقهر
فيمنعه من السفر وكل ذلك
في المدين الموسر والدين حال
ونقل أن يهوديا مسكاه صلى
الله عليه وسلم من طوقه
وطاله يدين كان له عامه

عينة والله أعلم أسلم حينئذ أو كان أسلم ولم يكن أسلامه ناصحا فاراد النبي صلى الله عليه وسلم أن
يبين ذلك إلا لا يعترف به من لم يعرف باطنه وقد كانت منه في حياة النبي صلى الله عليه وسلم وبعده
أمر رتل على ضعف إيمانه فيكون ما وصفه صلى الله عليه وسلم من جملة علامات النبوة وأما
الآفة القول له بعد ما دخل فعلى سبيل التأنيف له وقوله ان شر الناس استناب كالعلميل
لترك مواجهته بما ذكره في غيبته وبسبب منه أن المتجاهر بالفسق والشر لا يكون ما يذكر
عنه من ذلك من وراءه من الغيبة المذمومة قال العلماء تباع الغيبة في كل غرض صحيح شرعا
حيث يتعين طريق الوصول اليه بها كالظلم والاستعانة على تغيير المنكر والاستعانة
والحكمة والتهدير من الشر ويدخل فيه تجريح الرواة والشهود وواعلام من له ولاية عامة
بسيارة من هو تحت يده وجواب الاستشارة في فكاح أو عقدة من العقود وكذا من رأى متفقا
يتردد الى مبتدع أو فاسق ويخاف عليه الاقتداء به ومن تجوز غيبته من يتجاهر بالفسق أو
الظلم أو البسطة (ق د ت عن عائشة) ان شر الناس منزلة عنده الله يوم القيامة من
يخاف الناس شره قال المناوي أراد به المؤمن الذي يخاف الناس من شره من شر الناس
منزلة عند الله أما الكافر فغير مراد هنا أصلا بل قوله عند الله والكافر بمنزل عن هذه
العندية وهذا على عمومته وان كان سيده قدوم عينة من حصن عليه وتعرفهم بحاله (طس
عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث حسن (ان شهابا اسم شيطان) قالت عائشة سمع
رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا يقال له شهاب فقال بل أنت هشام ثم ذكره وتسمى عن التسمية
بالجباب وقال انه اسم شيطان فيكره التسمية باسم الشياطين قال الشيخ وفي ابن أبي شيبة عن
جاءه طس رجل عند ابن عمر فقال أشعوب فقال له أشعوب شيطان وضعه ابليس بين العظمة
والجلدة (ه ب عن عائشة) قال الشيخ حديث ضعيف (ان شهداء البحر) أي من يقتل
بسبب قتال الكفار فيه (أفضل عند الله تعالى من شهداء البر) أي أكثر ثوابا ورفع درجة
عنده منهم فالغزو في البحر أفضل من البر وسببه أن الغزو فيه أشق وراكبه معرض للهلاك
من وجهين القتل والغرق ولم تكن العرب تعرف الغزو في البحر أصلا فثبت عليه والمراد بالبحر
المحيط (طس عن سعد بن جندب) بضم الجيم وخفة النون قال الشيخ حديث صحيح (ان شهر
رمضان معالي بين السماء والارض) قال المناوي أي صومه كما في الفردوس (لا يرفع) الى
الله تعالى رفع قبول أو رفعا تاما (الابزكاة العطر) أي باخراجها لقبوله والاثابة عليه تتوقف
على اخراجها (ابن صهري) قاضي القضاة (في أماليه) الحديثية (عن جرير) بن عبد الله
(ان صاحب السلطان) أي الم لازم له المدخل له في الامور (على باب عنت) العنت
بالحر بك طاق على أمور منها المشقة والهلاك أي واقف على باب خطر يؤدي الى الهلاك
(الامن عهم الله) أي حفظه ووقاه وفي نسخة الامن عصم فن أراد السلامة فاحذر قهرهم
وتقربهم كما ينبغي الاسد ومن ثم قيل محاطا السلطان ملاعب الثعالب (الباوردي) بفتح الموحدة
التحتية وسكون الراء آخره دال مهملة فسمية الى بلد بخراسان (عن حميد) قال المناوي هو في
الهيابة متعدد فكان ينبغي تمييزه قال الشيخ حديث حسن غيره (ان صاحب الدين) بفتح
الدال (له سلطان) أي سلاطة وجمعة (على صاحبه) أي المدين والمراد أن بجمته عليه قوبة

٦٤ نزل والخال أنه مؤجل فطاله قبل وقت حلوله فقال عمر دعني يا رسول الله أقطع عنته فقال له صلى الله عليه وسلم دعه وقل له قل كلاما غير ذلك أي قل له اطلب بعروف بقل اقض ديني بعروف فلما رأى منه اليه ودى ذلك الحلم مع مسكه في

طوقه وقوله له يابني هاتم انكم مطل اسلم وقال انما اردت بذلك تحقيق ما وجدته في كتابه من صفاته صلى الله عليه وسلم (قوله ست ساعات) يحتمل الزمانية ٥٠٠ والقلبية والظاهر الثاني وهذا من مزيد فضله ورحمته بال مؤمنين وقد ورد ان لشخص

اذا عصى في مكان استأذن ذلك المكان الرب سبحانه بان ينخسف السقف الاعلى على الاسفل فيقول الله تعالى لمزيد رحمته كفاعة فانكما لم تخافاه ولو خافتماه لرحمتاه فاعله يتوب فايدل سيئاته حسنات (قوله ان صاحبي الصور) اي اسرافيل والملك الثاني الموكل به اسرافيل ولا تنافي بين هذا وبين الرواية المشهورة من ان الذي ينفخ في الصور اسرافيل فقط لانه انما اقتصر فيه على اسرافيل لكونه له امانة على الملك الاخر فلا ينفخ الا باذنه (قوله ملاحظان) اي ابراهيم انظر الى النفخ اي الامر به في كل وقت (قوله صدقة السراخ) فيطلب الحرس على اخفائهم بحيث لا يعلم الاخذ المعطى هذا ان لم يكن طالما بقيت يد به والا فاطهارها افضل وقوله تزيد اي تبارك في العمر بان يصرفه في الخير وقوله تقي مصارع السوء اي تحفظها بضرا الانسان من الامور التي لا تلام النفس وقوله لا اله الا الله المراد بها هنا كلمتنا الشهادة فلا يحصل ما ذكره ذكر لا اله الا الله بل يذكر الشهادتين اي بالاكثار

اطلبه حقه (حتى يقضيه) اي يوفيه دينه ولذلك غفره من السفر اذا كان محسرا قال العلامة سبيه كما في ابن ماجه عن ابن عباس رضي الله عنه قال جاء رجل يطلب نبي الله صلى الله عليه وسلم يدين او يحق فتم كلامه ببعض الكلام فهم أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لم به فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ان صاحب الدين فذكره (ه عن ابن عباس) قال الشيخ حديث صحيح (ان صاحب المكس في النار) يعني الذي يتولى قبض المكس من الناس للسلطان يكون في نار جهنم يوم القيامة اي ان استحلها والا فيه عذاب فيم اما شاء الله ثم يدخل الجنة وقد يعني عنه (حم ط عن ربيع) بالقائه مصغرا (ابن ثابت) بن السكن الانصاري قال الشيخ حديث صحيح (ان صاحب الشمال) اي كاتب السبائ (لرفع القلم ست ساعات عن العهد المسلم المخطئ) قال المناوي يحتمل الزمانية ويحتمل القلبية فلا يكتب الخطيئة قبل مضيتها (فان قدم) اي على فعله الخطيئة (واستغفر الله منها القاهها) اي طرحها فلم يكتبها (والا) اي وان لم يندم اي لم يتب توبة نصوحا (كتب) اي كتبها كاتب الشمال خطيئة (واحدة) بخلاف الحسنة فانما كتب عشرة (ط عن أبي امامة) قال الشيخ حديث صحيح (ان صاحبي الصور) اي القرن اي الملكين الموكلين به والمراد اسرافيل مع اخو اسرافيل الامير ولذلك افردي رواية (بايديهما قرنان) تفتية قرن ما ينفخ فيه والمراد بيد كل واحد منهما ما قرن (بلا حظان النظر متى يؤمران) اي من قبل الله بالنفخ فيهما ما يتوقعان بروز الامر به في كل وقت لعلمهما ما يقرب الساعة قال الشيخ بعد كلام قدمه قال المحفوظ هذا يدل على ان النافخ غير اسرافيل فليحتمل على انه ينفخ النفخة الاولى واما الثانية فلا اسرافيل وهي نفخة البعث وفي أبي الشيخ عن وهب خالق الله الصور من اثاره بيضاء في صفاء الزجاجة وفي أبي داود والترمذي وحسنه والنسائي وغيرهم ان اعرابا سال الرسول صلى الله عليه وسلم عن الصور فقال قرن له ينفخ فيه ولفظ الطبراني كيف انتم وصاحب الصور قد التفتة بتظلم متى يؤمر وفي لفظ قد التفت القرن الخ ثم قال للعرش خذ الصور فاخذ فيه نقب بعد كل روح من حلقه ونفس منقوسة لا تخرج روحا من ثقب واحد وفي وسطه كوة كاستدارة السماء والارض واسرافيل واضع فيه على تلك الكوة (ه عن أبي سعيد) الخدري قال وهو حديث صحيح (ان صدقة السر تطفئ غضب الرب) اي فهي افضل من صدقة العنان قال تعالى وان تحفظوها وثقوها الفقراء فهو خير لكم وذلك لسلاصتها من الرباء والمصعقة ويستثنى ما اذا كان المتصدق من بقلدي به فبغيره بها افضل (وان صلة الرحم تزيد في العمر) اي هي سبب لزيادة البركة فيه بان يصرفه في الطاعات (وان صنائع المعروف) جميع صنيعة وهي فعل الخير (تفي مصارع) اي مهالك (السوء) اي تحفظ منها (وان قول لا اله الا الله يدفع عن قائلها) قال المناوي انه باعتبار الشهادة او الكلمة والافاق لقياس قائله (تسعة وتسعين بابا من البلاء) بتقديم التاء على السين فيهما اي الامتحان والافتتان (ادناها لهم) فالداومة عليهم بحضور قلب واخلاص توبل اللهم والعم وعلا القاب سرورا ونشرا (ابن عساكر عن ابن عباس) قال الشيخ حديث حسن لغيره (ان طول صلاة الرجل وقصر بكسره ففقه خطيئته) يعني الخلاء اي طول صلاته

(قوله مثنى) أى مظنة وعلامة على ظهوره (قوله واقصر وانظمت) أى بالنسبة للصلاة كما مر (قوله اسكرا) أى أن نوعا من
البیان يشبه السكر فى استماله القلوب فيكون مذموما كالسكر وهو محمول على ما إذا كان بقصد تزيين الكلام والاعتماد على
الغير ليكون مستعلا عليه والافلا بأس به (قوله من البول) وقد فأت ذلك الحديث اليهودية للسيدة عائشة فقالت لرضي الله تعالى
عنها كذبت وكلمت أعادت لها ذلك تقول لها كذبت لكونها لم تسمع ذلك منه صلى الله عليه وسلم فقالت اليهودية لولم يكن عامة
عذاب القبر من البول لما أمر أهل الشرائع القديمة بقرض جسد المصاب به ٥٠٧ بمقاريض ولم تنزل تسكينها حتى توافق
أصواتهم ما فجع رسول الله

صلى الله عليه وسلم وقال
لها ما بالكم قال فلما أخبر
قال لليهودية صدقت وذكر
الحديث (قوله عدد درج
الجنة الخ) لا ينافيه ما ورد
من أن درجاتها مائة لأن
المراد أن درجاتها العظيمة
مائة وفى كل درجة عظيمة
درجات كثيرة حتى تساوى
عدد آى القرآن فيقال له
أقرأ وارق فكما أقرأ آية رقى
درجة فيرقى بقدر ما يحفظه
على ظهره رقاب ومع ذلك
لا يقال مراتب الأنبياء وأن
رقى إلى مارق (قوله نقباء)
وهم اثنا عشر الخلفاء الأربع
ومعاوية وولده يزيد وعبد
المالك بعد قتل ابن الزبير
وأولاده الأربعة الوليد
فليس من فزيد فهشام
وتخال بين سليمان ويزيد
ابن عبد العزيز وهذا معنى
على أن المراد بالخلفاء الذين
اجتمع الناس على خلافتهم

بالنسبة لقصر خطبته (مثنى من فقهه) قال الشيخ بفتح الميم وكسر الهمزة وتشديد النون
الدلالة والدلالة اه وقال المناوى أى علامة يتحقق بها فقهه وحقيقته أنها مفعلة من معنى
أن التلى للتحقيق والتأ كيد غير مشتقة من أظها لأن الحروف لا يشتق منها وإنما ضمنت حروفها
دلالة على أن معناها فيها ولوقيل أنها اشتقت من أظها به سدا حجابها لكان قولاً ومن
أعرب ما قيل فيها أن الهمزة قبل من ظاء المظنة (فأطيلوا الصلاة) أى صلاة الجمعة (واقصروا
الخطبة) لأن الصلاة أفضل مقصود بالذات والخطبة فرع عليها (وان من البیان اسكرا) أى
ما يصرف قلوب السامعين إلى قبول ما يسمعون وإن كان غير حق وذات التزيين الكلام وزخرفته
(حم م عن عمار بن ياسر) رضى الله تعالى عنه (ان عامة عذاب القبر من البول) أى معظمه
من التقصير في التحرز عنه (فتنزهوا منه) أى تحرزوا أن يصيبكم شئ منه فالاستبراء عذب
البول مندوب وقيل واجب والقول بالوجوب محمول على ما إذا غاب على ظنه بقضاء شئ (عبد بن
حميد واليزار طاب لك عن عائشة) قال الشيخ حديث صحيح (ان عدد درج الجنة عدد آى
القرآن) جمع آية (من دخل الجنة من قرأ القرآن) أى جميعه (لم يكن فوقه احد) قال المناوى
وفى رواية يقال له أقرأ وارق فان منزلة عند آية تقرأها وهذه القراءة كالسبع لللائكة
لا تشغلهم عن لذاتهم (ابن مردويه) فى تفسيره (عن عائشة) قال الشيخ حديث حسن (ان
عبد الخلفاء بعدى) أى خلفائى الذين يقومون بأمر الخلافة بعدى (عبد نقباء موسى) أى
اثنا عشر قال المناوى أراد بهم من كان فى مدة عزه الخلافة وقوة الاسلام والاجتماع على من
يقوم بالخلافة وقد وجد ذلك فيمن اجتمع الناس عليه الى أن اضطرب أمر بنى أمية وأما قوله
الخلافة ثلاثون سنة فالمراد به خلافة الخلفاء الراشدين بالمعنى أقصى مراتب الكمال وحمل
الشبهة والامامية على الاثنى عشر أما ما على ثم ابنه الحسن ثم أخوه الحسين ثم ابنه زين العابدين
ثم ابنه محمد الباقر ثم ابنه جعفر الصادق ثم ابنه موسى الكاظم ثم ابنه على الرضا ثم ابنه محمد
التقى ثم ابنه على النقي بالنون ثم ابنه حسن العسكري ثم ابنه محمد القائم المنتظر المهدي وأنه
اختفى خوفا من أعدائه وسيظهر في الأندلس قسما كما ملئت جورا وأنه هندهم لا امتناع من
طول حياته كعيسى والخضر قال الشيخ وهذا كلام متهاوت ساقط (عبد وابن عساكر عن
ابن مسعود) قال الشيخ حديث حسن (ان عظم الجزاء مع عظم البلاء) قال المناوى بكسر
المهمل وفتح الظاء فيهما وما يجوز ضمها مع سكون الظاء فن كاي ابتلاؤه أعظم فجزاؤه أعظم

وتوابعه وانقيادهم إليه وان لم يكونوا عدولا كائيزيد وقبل المراد الدول أهل الحق وحيد ثم فهم الأربعة الراشدون والحسن
ومعاوية وعبد الله بن الزبير وعمر بن عبد العزيز والزهري المهدي العباسي لأنه منهم ثم كابن عبد العزيز بن الأمويين والظاهر العباسي
والاثنا عشر المنتظران سيدي محمد المهدي وآخر قريب منه وحمل بعضهم الحديث على من يأتي بعد المهدي (رواية ثم إلى الأمر بعده
اثنا عشر رجلا ستة من ولد الحسن وخمسة من ولد الحسين وآخر من غيرهم لكن رواة ضعيفة جدا (قوله ان عظم الجزاء) أى
كثرة الثواب مع عظم الخ فطالب الصبر على البلايا بأن بسأت ولا يطالب رفها لأنها تكثر ذنوبه ولا ينافى هذا ما ورد من نحو سئل الله
العافية لأنه محمول على ما إذا علم عدم ذنوبه أو قلتم ساوأته خاف السخط لعدم وثوقه بنفسه وقد قيل أن الإنسان يجتنب بالبلايا كما يجتنب

الصانع الذهب والفضة بالذرة فالله تعالى (قوله فمن رضى ذلك الرضا) هذا بقية تضي ان رضاه تعالى مرتب على رضا العبد مع ان الواقع بالعكس فحاشي الله تعالى ان يرضى على عبده ويقع منه سخط قط واجب بان المعنى فن ظهر منه الرضا فاعلموا ان له ثمرات الرضا منه تعالى (قوله لا ينفق ٥٥ منه في سبيل الله) أي لا يصرفه في مصارف الخير سواء الجهاد وغيره بما مع ترتيب

الربال على كل (قوله عمار الخ) بالمادة لا بالنائم أو ببناء بعضها فليس مراد هنا وان كان ذلك خيرا عظيما (قوله صنوايه) أي مثله ومقاربه فينبغي احترامه كالاب والصنوان الاختلاف التي أصلها واحد والاب والام أصلها واحد (قوله بيد الله) أي بقدرته وإرادته وقد ورد أن ملكا معه هامة موكل بذلك فينادي في الأسواق ابرخص سعر كذا ولا يرتفع سعر كذا ولا يجوز عندنا التسعير (قوله واني لارجوا الخ) ورجاؤه صلى الله عليه وسلم محقق لانه معصوم (قوله غافظ جلد الكافر) أي مقدار ثمن جلد (قوله اثنين) أي مقدار اثنين الخ حذف المضاف ولم يتم المضاف اليه مقامه على حد قوله

(وان الله تعالى اذا أحب قوما ابتلاهم) أي اختبرهم بالحن والزبا (فمن رضى) أي بما ابتلاه الله به (قوله الرضا) أي من الله تعالى وجزيل الثواب (ومن سخط) أي كره قضاءه به (قوله السخط) أي من الله تعالى وأليم العذاب قال تعالى من يعمل سواء يجزيه قال المناوي والمقصود الخ على الصبر على البلاء بعد وقوعه لا الترغيب في طلبه لان النبي عنه (ت ه عن انس) قال الشيخ حديث صحيح (اب علما لا ينفع به) بالبناء لا بفعل أي لا ينفع به الناس ولا ينفع به صاحبه (كذلك لا ينفق منه في سبيل الله) أي لا ينفق منه في وجوه الخير فكل منهم ما يكون وبالا على صاحبه (ابن عساكر عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث ضعيف (ان عمار بيوت الله) أي المساجد بالصلاة والنذر كروا التلاوة والاعتكاف ونحوها (هم أهل الله) خاصة وحزبه (عبد بن حميد ع طس هق عن انس) بن مالك قال الشيخ حديث حسن السند يغيره (ان عم الرجل صنوايه) بكسر الصاد الملهمة وسكون النون أي أصله وأصله شيء واحد ومثله في رعاية الادب وحفظ الحرمة قال العلامة في قال في النهاية الصنوا مثل وأصله أن تطلع فختان من عرق واحد يريد أن أصل العباس وأصل أبي واحد وهو مثل أبي جهم صنوان (طب عن أبي مسعود) قال الشيخ حديث صحيح (ان غلاء اسعاركم) أي ارتفاع الاثمان (ورحمتها بيد الله) أي بإرادته وتصريفه فلا بأسعروا ولا أجزا تسعير (اني لارجو) أي أومل (ان الله وايس لاحد منكم قبلي) بكسر ففتح (مظلة) بفتح الميم وكسر اللام (في مال ولادم) واتسعير ظلم الرب المال لانه تحجير عليه في ملكه فهو حرام في كل زمن (طب عن انس بن مالك) قال الشيخ حديث صحيح يغيره (ان غافظ جلد الكافر) على حذف مضاف أي ذرع ثمانية قال المناوي والجنسية والمراد بعض الكفار فلا يعارض الخبر المار (اثنين وأربعين ذراعا) يحتمل أن الخبر محذوف أي مقدار اثنين وأربعين أو نحو ذلك فيكون من باب حذف المضاف وبقاء المضاف اليه محرورا وهو قابل لكن له شرط وهو أن يكون معطوف المحذوف معطوفا على مثله انظروا معنى نحو

أكل امرئ تحسب من امرأ ونار توقد بالليل نارا

أكل امرئ تحسب من امرأ ونار توقد بالليل نارا وقرا من جازوا الله يريد الاخرة بجرا لاخرة حذف المضاف لدلالة ما قبله عليه وأبقى المضاف اليه محرورا (بذراع الجبار) هو اسم ملك من الملائكة (وان ضرسه مثل احد) أي مثل مقدار جبل احد (وان مجلسه من جهنم ما بين مكة والمدينة) أي مقدار ما بينهم من المسافة قال المناوي رحمه الله تعالى وعلمنا اعتقاد ما قاله الشارع وان لم تذكره حقولنا (ت ك عن أبي هريرة) قال الترمذي حسن صحيح وقال الحاكم على شرطه ما وأقره (اب فضل عائشة على النساء) قال المناوي أي على نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم التي في زمنها ومن أطاق ورد عليه خديجة وهي أفضل من عائشة على الصواب اه قال الشيخ وكما عائشة من حبب العلم لا ينافي كمال خديجة من حيث سميتها الاسلام (كفضل التريد) وهو الخبر المفتوت في مرقاة

لكن بشرط أن يكون ما حذف مما لا مال عليه قد عطف وايس هنا عطف بل حذف خبر ان فقط فهو من السماع (قوله بذراع الجبار) اسم

ملك وقيل المراد المولى سبحانه والاضافة للتشريف أي الذراع الخلق للعبارة سبحانه وعلى كل فلم يدبر مقدار اللحم ذلك الذراع أو هو قدر ذراع العمل أو أكثر لكن المقام يقتضي التثنية (قوله على النساء) أي زوجاته الا في زمنها فلا يرد أن خديجة ونحوها طاعة من أولاده صلى الله عليه وسلم أفضل منها

(قوله وذّر منها على النار) أي ذر من آمن ٥١٠ غير واسطة كالحسن والحسين ولا تمنعهم النار قط وإن كان المراد من غير

واسطة فالمراد حرمهم على نار الخلود وان دخلوا للتطهير فأولادها بلا واسطة حرموا على النار بالمرة وبلا واسطة حرموا على نار الخلود وفي هذا إشارة بأن كان شريفاً أنه لا يعوت إلا مصاباً (قوله فسطاط المسلمين) أي حصنهم (قوله الغوطة) موضع من الشام ودمشق تسمى بقصبة الشام دخلها عشرة آلاف من الصحابة وقد دخل النبي صلى الله عليه وسلم الشام ثلاث مرات لما ضارب تلخيدجة وليلة الاسراء وفي غزوة تبوك (قوله وهو قائم يصلي) أي الجمعة فهو مبنى على القول بأنها وقت الصلاة والمراد الساعة الزمانية وقيل الفلكية ويؤيد الأول تمام الحديث وأشار بيده إليها وعلى القول بأنها آخر النهار الجمعة فالمراد بالقبام المدة اللازمة لتقديم المولى وبالصلاة الدعاء (قوله آياه) أي بعينه كإلية القدر (قوله إن في الجنة باباً) لم يقل إن لآية باباً إشارة إلى أنه بمجرد عبور فيه يجد النعيم العظيم فكأنه في وسط الجنة (قوله الصائمون) الذين يتحرون صيام الاوقات المطلوبة كالنيس والاثني عشر يوم عرفه الخ (قوله لا يدخل منه أحد غيرهم) كزنى

حديث صحيح (إن فاطمة أحصت فرجها) أي صانته عن كل محرم من زنا وصفاق وغيرهما (غرمها الله وذّر منها على النار) أي دخول النار عليهم - ثم قال المناوي فاما هي وابناها فالمراد فيهم - ثم التحريم المطلق وأما من سواهم فالمحرم عليهم - ثم نار الخلود (البزار د ط ب ك عن ابن مسعود) إن فسطاط المسلمين (بضم الفاء وسكون السين المهملة وطاء من مهملةين بينهما ألف أي حصن المسلمين الذي يقصصون به (يوم الجمعة) أي المقتلة العظمى في الفتن الآتية وأصله الخيمة (بالغوطة) بضم القين المهملة موضع بالشام كثير الماء والشجر كأن (إلى جانب مدنية يقال لها دمشق) بكسر الدال المهملة وفتح الميم وسهيت بذلك لأن دماشاق بن عمرو بن كنان هو الذي بناها فسميت باسمه وكان آمن بآراءهم عليه السلام وسارعه وكان أبوه عمرو يدفعه إليه لما رأى له من الآيات (من خير مدائن الشام) فسكون الله - مرة ويحوز تسهيلها كالأس قال المناوي بل هي خيرها وبعض الأفضل قد يكون أفضل اه قال العلقمي وهذا الحديث يدل على فضيلة دمشق وعلى فضيلة سكانها في آخر الزمان وإنما حصن من الفتن ومن فضائلها أنه دخلها عشرة آلاف عين رأت النبي صلى الله عليه وسلم كما أفاده ابن عساكر في تاريخه وحدث الشام طويلاً من العريش إلى الفرات وأما عرضه فن جبل طى من بحر العسل إلى بحر الروم ودخله النبي صلى الله عليه وسلم قبل النبوة وبعد ما في غزوة تبوك وفي ليلة الاسراء (د عن أبي الدرداء) إن في الجمعة (ساعة) أي يومها (لأبهرها كإلية القدر والاسم الأعظم اجتهد الإنسان في طلبها كل وقت من أوقات يوم الجمعة وفي تعيينها أربعون قولاً (٧) أراجها (لأوافقها) أي يصادفها (عبد مسلم) يعني إنسان مؤمن (وهو قائم) بجهة اسميه حاله (يصلي) بجهة فعلية حاله أيضاً (بسال الله تعالى فيم ساخراً) حال ثالثة أي أي خير كان من خيرور الدنيا والآخرة (الاعطاء آياه) ونماه عنده البخاري وأشار بيده بقلها (مالك حم م ن ه عن أبي هريرة) إن في الجنة باباً يقال له الريان قال العلقمي قال في الفتح يفتح الرء وتشد يد المنة الشهية وزن فعلان من الري اسم علم على باب من أبواب الجنة يختص بدخول الصائمين منه وهو ما وقعت المناسبة فيه بين لفظه ومعناه لأنه مشتق من الري وهو مناسب للصائمين قال القرطبي اكتفى بذلك كمن الرى عن الشبع لأنه يدل عليه من حيث أنه يستلزمه قلت أول كونه أشق على الصائم من الجوع (يدخل منه) أي إلى الجنة (الصائمون يوم القيامة) قال المناوي يعني الذين يكثر الصوم في الدنيا (لا يدخل منهم أحد غيرهم يقال) أي تقول الملائكة بامر الله تعالى في الموقف (إن الصائمون في يومهم فيدخلون منه فإذا دخلوا أغلق) بالبناء للمفعول (فلم يدخل منه أحد) معطوف على أغلق وكرر في دخول غيرهم منه تأكيدهم ولا يضره أن جماعته فتح لهم أبواب الجنة بدخولهم من أيها شاءوا لا مكان صرف مشقة غير أكثر الصوم عن دخول باب الريان (حم ق عن سهل بن سعد) الساعدي (إن في الجنة له مدناً) بضم الميم (من باقوت) جوهرة مروف (عليه ساعف من زبرجد) جوهرة مروف (لها أبواب مفتحة تضيء) أي تلك الغرف ومن قال الأبواب فقد أبعد وان كان أقرب (كما يعني الكوكب الدرري) أي الشديد البياض قالوا يارسول الله من يسكنها قال (يسكنها الله في الجنة) أي لا جله لا تعرض دنبري وفي تعليقه في المواضع الثلاثة (والمتحسون في الله) أي لحوق قرأه وذكر (والمتلاقون في الله) أي لا جله (ابن أبي الدنيا

في دخول غيرهم تأكيده (قوله والمتلاقون في الله) أي تلاقى بشاشته وودومصاحفة وسلام لأجل الله تعالى (٧) قوله أراجها كذا في الفسخ ولعل الأصل أراجها جاحوس الخطيب بين الخطيبين اه

(قوله اطعم الطعام) أي الزائد على ما يحتاجه لنفسه وعياله (قوله وتابع الصيام) أي الذي له أوقات مخصوصة

كما شوراه والخمس إلى آخره
ما مر (قوله وصلي بالليل)
أي تهجد والناس نيام أي
لا ينامون وإن لم يكونوا
نياما (قوله مائة درجة)
الدرجة المرقاة وهذا لا ينافي
ما مر من كون درجات الجنة
بعدد آي القرآن لما مر أن
المراد أن كل درجة من
المائة عظيمة مشقة على
درجات كثيرة بليل لو أن
العالمين اجتمعوا في إحداها
لوسعهم من غير درجة (قوله
بحر الماء) أي غير الآسن
قال تعالى من ماء غير آسن
أي غير متغير (قوله وبحر
الحجر) أي غير من شرب
غير الدنيا أما هو فيكرم من
ذلك (قوله تشقى) أي
تشقى أي فهذه الأربعة
البحر هي الأصول ثم يتفرع
منها أنهار أخرى (قوله أمراخا)
أي موضعاً يترغ فيه أهل
الجنة زيادة لهذه التلطيف
وقيل يترغ فيه دواب
أهل الجنة لمزيد اللذة لا لتعظيم
كمافي الدنيا وقيل المراد
دواب الغزاة فيؤتى بهم أمام
المجاهدين عليهم ويترغون
أمامهم يحصل لهم مزيد
اللذة (قوله مثل مراغ الخ)
هذا التشبيه تقريب فقط
والافتتان ما ينبغي ما (قوله
لشجرة) هي شجرة المنتهى

في كتاب الأخوان هب عن أبي هريرة قال الشيخ حديث حسن فيه (أن في الجنة
عرقاً يرى ظاهرها من باطنها) بالبناء للأفعول (وباطنها من ظاهرها) لكونها شفاقة لا تحجب
ما وراءها (أعدها الله تعالى إن أطعم الطعام) قال المناوي للعبد والفقراء والاضيف ونحو ذلك
وقال الشيخ يكفي في إطعام الطعام أهله ومن عونه اه وتقدم أن محله إذا قصد هذا الاحساس
(والان الكلام) أي مداراة الناس واستعطافهم (وتابع الصيام) قال المناوي أي وأصله كما
في رواية وقال الشيخ ويكفي في متابعة الصيام مثل حال أبي هريرة وابن عمر وغيرهما من صوم
ثلاثة أيام من كل شهر أو له ومثلها من أوسطه وآخوه والأربعين والخمس وعشر ذى الحجة ونحو
لك (وصلي بالليل والناس نيام) قال المناوي أي تهجد فيه وقال الشيخ ويكفي في صلاة الليل
صلاة العشاء والصبح في جماعة رواية عثمان بن عفان في ذلك وإن كانت ضعيفة فإن السارح
فسره له بذلك لما سأله عنه وقضية العطف بالواو اشتراط اجتماعهما ولا يمارضه خبر اطعموا
الطعام واقشوا السلام تورثوا الجنان لأن هذه العرف مخصوصة بمن جمع (حم حب هب عن
أبي مالك الأشعري ت عن علي) قال الشيخ حديث صحيح (أن في الجنة مائة درجة) يعني
درجات كثيرة جداً منازل عالية شامخة فالمراد التكثير لا التهديد (لو أن العالمين) بفتح اللام
أي جميع الخلق (اجتمعوا في أحدها) لوسعهم (اسمها المفطرة التي لا يعلوها إلا الله وفي
الحديث بيان عظم قدر الجنة كيف والله تعالى يقول عرضها السموات والأرض وكعرض
السماء والأرض وإذا كان هذا عرضها فما بالك بالطول (ت عن أبي سعيد) الخلدري
قال الشيخ حديث صحيح (أن في الجنة بحراً ماء) أي غير الآسن (وبحراً عسل وبحراً لبن
وبحراً حجر) أي الذي هو لذة للشاربين (ثم تشقى) مجذف إحدى الناهين للتخفيف وشين
مهمة (الأنهار بعد) أي بعد هذه الأربعة أي تتفرق منها وخص هذه الأنهار بالذكر لأنها
أفضل أشربة النوع الإنساني وقدم الماء لأنه حياة النفوس وتنى بالعسل لأنه شفاء وثلث باللبن
لأنه الفطرة وختم بالبحر إشارة إلى أن من حرمه في الدنيا لا يحرمه في الآخرة والأفهامك أنهار
أخر ذكرها الله في القرآن منها الكوثر والسبيل والكافور والنفيم وغير ذلك (حم ت عن
معاوية بن حيدة) بفتح المعاء المهملة قال الشيخ حديث صحيح (أن في الجنة أمراخا) بفتح الميم
(من مسك) أي محلاً منبسطاً لمواضعه (مثل مراغ دوابكم في الدنيا) أي مثل المحل المملوء
من التراب المعبد بترغ الدواب في كثرته قال المناوي فيترغ فيه أهلها كما تترغ الدواب في
التراب واحتمال أن المراد أن الدواب التي تدخل الجنة تترغ فيه بعد اه وقال الشيخ في
النهاية في الجنة مراغ المسك أي الموضع الذي يترغون فيه من ترابها والفرغ التقاب في
التراب وظاهر أن ذلك من باب ظهور الشرف وكما في المقابلة وإن كانت دوابهم غير محتاجة
لذلك لأن التمرغ لا إزالة التبع عنها وهي ليس عليها تبع لكن ربما يقال إن ذلك أنفود دواب
المجاهدين التي تدخل الجنة مجازاة لأفعالهم من باب تقيم اللذة لهم فإن أعمالهم تكون بين أيديهم
فهم رؤيوا منها تلك الدواب أي لا يكون لهم جاعلوا عليها وأشار إليه بعض من تكلم على
دواب الجنة وقد ثبت دخول الدواب الدنيا الجنة ذكره القرطبي (طب عن سهل بن سعد)
قال الشيخ حديث حسن (أن في الجنة لشجرة يسير الراكب) أي الراكب القرس (الجواد)

المسماة بطوى وأصاها في محله صلى الله عليه وسلم وكل غرفة من الجنة فيها غصن منها وكل ورقة منها لها سبع ألوان
وهي تمر أو أعنار الدنيا جميعها بل ورد أن الشخص يقول لما أتتني لي عن جواد مشدود أركبه فيخرج له ذلك ويقول لا تخش

لما تقتنى لي من ناقة مشدودة حاضرة فتخرج له وأخر يقول تقتنى لي عن حلي كذا وكذا فيخرج له الخ (قوله في ظاهرها) أي في
 (راحتهم) أو الظل حقيقة بناء على الراجح من أن الظل أمر محدود ليس بغير الشمس (قوله ما لا عين رأت) أي من عين الأقدمين
 فلا ينافي أن جبريل عليه السلام دخل الجنة وأطعمه الله تعالى على ما أعدته تعالى لعباده أو يقال أنه أطعمه على مراتب العوالم دون
 الأتكاليف فتكون عين شاملة حتى ٥١٢ (قوله ولا خطر على قلب بشر) أي ولم يعلم أحد من البشر أي ولا غيرهم

على ما مر (قوله إلا الصور) أي الأبيح الصور أي وشمها
 العمل الصالح أي إذا رأى
 الرجل صورة رجل أعجبه
 فاشتتهاها أو المرأة صورة امرأة
 أعجبه فاشتتهاها فتغير كل إلى
 تلك الصورة بسبب العمل
 الصالح الذي كان فله فعل
 بذلك أن التبديل بتبديل صفة
 وقيل تبديل الذات والصفة
 ولا مانع منه وأعاد التفسير
 على السوق مؤنثا لأن
 تأنث السوق أكثر من
 نذكيره (قوله دارا) أي
 محلها عظمها (قوله من فرح
 الصبيان) أي صبيان المؤمنين
 بدليل ما بعده والمراد
 بفرحهم بأي شيء كالمصدق
 عليهم والآية الكلام لهم
 وكسوتهم في العبد سواء
 صبيان الشخص أو صبيان
 غيره ينالهم أولا ووقع أن
 الشيخ عبد المنعم المنيني
 أخذ عنه مشايخ شيخنا
 الحق وكان غالبا عليه
 الجذب ليس شديدا أزرق
 فقال الصبيان له أسلم
 بانه راني فنطق بالشهادة

بالتخفيف والنصب على أنه مفعول الرأى أو بالجزم بالإضافة أي الفائق الجيد (المصدر) بفتح
 الضاد المجهمة وتشديد الميم هو أن يلف حتى يسهن ويقوى على الجري (السريع) أي
 الشديد الجري (في ظاهرها) أي في نعيمها وراحتهم وقيل معنى ظاهرها ناحيتها وأشار بذلك إلى
 امتدادها قال القرطبي والخوج إلى هذا التأويل أن الظل في عرف أهل الدنيا ما بقي من حر
 الشمس وإذا هو ليس في الجنة حر ولا أذى (مائة عام) في رواية سبعين قال المناوي ولا تعارض
 لأن المراد التمتع لا التعديد اهـ وأجاب الشيخ بأنه يحتمل أن بعض أعضائها سبعون
 وبعضها مائة (مائة عامها) أي ما ينتمى إلى آخرها (حمم مخ ت عن انس) بن مالك
 (ق عن سهل بن سعد حمم ق ت عن أبي سعيد) الخدرى (ق ت ه عن أبي هريرة
 (ق ت في الجنة ما لا عين رأت ولا أدنى سمعت) أي في الدنيا (ولا خطر على قلب أحد) قال الشيخ
 أي لم يدخل تحت علم أحد كني بذلك عن عظيم نعيمه القاصر عن كنهه علمنا الآن وسيظهر لنا
 بعد اهـ قال تعالى فلا تعلم نفس ما أخفى لهم من قرة أعين قال اخفوا ذكره عن الأغنياء
 والرسوم فأن في ثوابه عن المعارف والفهوم (طب عن سهل بن سعد) قال الشيخ حديث صحيح
 (أن في الجنة أسواقا) أي محجة يجتمع فيها أهلها (ما في أسواقها ولا يبيع إلا الصور من الرجال
 والنساء فإذا اشتفى الرجل صورة دخل فيها) قال الشيخ أي والمرأة فحذفها كقضاء قال
 العلامة قال الطبري الحديث يحتمل معنيين أحدهما أن يكون معناه عرض الصورة
 المستحسنة عليه فإذا رأى صورة من تلك الصور المعروضة عليه صورته الله تعالى شكل تلك
 الصورة بقدرته والثاني أن المراد من الصورة الزينة التي يقترن الشخص بها في تلك السوق
 ويتلبس بها ويختار لنفسه من الحلى والحلل والناج يقال لفلان صورة حسنة أي بإشارة حسنة
 وهيشة ملاحة وهي على كل من المعنيين التغير في الصفة لا في الذات وقال الحافظ بن حجر قوله
 دخل فيه الذي يظهر لي أن المراد به أن صورته تتغير فتصير شيئا بملك الصورة لأنه يدخل فيها
 حقيقة والمراد بالصورة الشكل والهيئة (ت عن علي (ع) أن في الجنة دارا) قال المناوي أي
 عظيمة جدا في الزخافة والتكبير للعظيم (يقال لها دار الفرح) بفتح الفاء والراء وبالهاء
 المهملة أي السرور أي تسمى بذلك بين أهلها (لا يدخلها إلا من فرح الصبيان) يعني الأطفال
 ذكورا وإنا وفيه شمول لأطفال الأنسان وأطفال غيره ولا يسمونه غيره فتخصيصهم في
 الحديث لا في غيرها ولا كدبة (عنه عن عائشة (ع) أن في الجنة دارا يقال لها دار الفرح)
 أي تسمى بذلك (لا يدخلها إلا من فرح بتمام المؤمنين) لأن الجزاء من جنس العمل فمن فرح
 من ليس له من فرحه فرحه الله تعالى بتلك الدار العالية المقدار والقيم صغيرا لابله (معهزة بن

فيما قاله بشداً أبيض وأيسره له وصاروا يقولون نصراني قد أسلم فقال له بعض الناس ما هذا فقال لم يضرنا يوسف
 شيء قد فرحنا صبيانا وبعدنا أسلامنا (قوله بتمام المؤمنين) التمام بالتمامي لا يكون أكرامهم أكثر أو أبا نذر من فرحهم
 أعظم من دار من فرح صبيان المسلمين غير التمامي فلا يقال إن مفهوم هذا أن من فرح غير التمامي لا يسكن دار الفرح فينال
 ما قبله وحاصل الجواب أن دار الفرح قد هيان عظمى ودون عظمى فالعظمى لمن فرح التمامي وغيره لمن فرح غير التمامي
 من صبيان المسلمين أنا صبيان الكفار فليس لمن فرحهم سكنى دار الفرح بقسمها

يوسف السجوي) بفتح السين الماهـ حلة وسكون المـاء نسبة الى سهم بن عمرو وقبيلة معروفه (في
 معجمه وابن الفجار عن عقبة بن عامر) الجهني قال الشيخ حديث ضعيف مخبر (ان في الجنة
 بابا يقال له الضحى) أى يسهى باب الضحى (فإذا كان يوم القيامة نادى مناد) من قبل الله
 (ابن الديس كانوا يدعون على صلاة الضحى هـ ذا بابكم) أى فيما ترون فيه قال لهم هـ ذا بابكم الذى
 أعده الله لكم جزاء لصلواتكم الضحى (فادخلوه برحمة الله) تعالى لا باعاً اليكم فالمدامنة على
 صلاة الضحى لا توجب الدخول منه وإنما الدخول بالرحمة ومقصود الحديث بيان شرف
 الضحى وأن فعلها من ذوب قلوبهم كذا وأقهار كتمان وأكثرها وأفضاها ثمان ووقتها من
 ارتفاع الشمس كرمح الى الزوال (طس عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث حسن (ان في
 الجنة بيتا يقال له بيت الاستحياء) أى فلا يدخله الا الاستحياء والاستحياء الجود بما له وقم وقم
 ومراد الحديث الحديث على الاستحياء وأنه سنة مؤكدة (طس عن عائشة) قال الشيخ حديث حسن
 (ان في الجنة أنورا) بفتح المـاء على الأفصح (ما يدخله جبريل من دخلة) من صلاة أى مرة
 واحدة من الدخول (فيخرج منه فيمنهض الا خلق الله تعالى من كل قطرة نقطرة منه ما يسكا)
 بهنى ما ينغمس فيه انغماسه فيخرج منه فيمنهض انتفاضة الا خلق الله تعالى من كل قطرة
 نقطرة منه من الماء حال خروجه منه ما يسكبهم دائماً ومقصود الحديث الاعلام بان الملائكة
 كثيرون ويدل على ذلك قوله تعالى وما يعلم جنود ربك الا هو (ابو الشيخ) الاصبغى (في)
 كتاب (المعظمة) الالهية (عن ابى سعيد) الحديث قال الشيخ حديث ضعيف مخبر (ان في
 الجنة نهرا) من ماء (يقال له رجب) أى يسمى به بين أهلها (اشهد يا صامن اللين واحلى من
 العسل من صام يوما من رجب سقام الله من ذلك النهر) فيه اسماء باختصاص الشرب من
 ذلك بصوامه قال الشيخ والمعتمد أنه لم يثبت في صوم رجب حديث صحيح هـ ذا ما أفاده وأما
 قول ابن رجب وأصح ما فيه أن ابن أبى قلابة ان في الجنة قصر الصوام رجب فلا يقتضى
 الهبة لانهم يسيرون على ذلك في الضعيفة كما يقولون أمثل ما في الباب وغیر ذلك أفاده الحافظ
 وغيره غير أن مجموع الروايات يحصل منها الحسن لاغير (الشيرازي في) كتاب (اللقاب)
 والكنى (هـ عن انس) قال الشيخ حديث ضعيف مخبر (ان في الجنة درجة) أى
 منزلة عالية (لابنا لها الأحباب المموم) أى في طلب العيشة كما في الفردوس (فر عن ابى
 هريرة) قال الشيخ أى المموم المباحة لا المحرمة قال هو حديث ضعيف مخبر (ان في الجنة
 ساعة لا يحقهم فيها أحد الامات) أى بسبب الحجة قال المناوى وقوله في الجمعة أى في يومها
 ويحتمل أن المراد ساعة من الأسبوع جميعه والاول اقرب له ومقصود الحديث الحديث على
 ترك اخراج الدم في يوم الجمعة أو فصد أو نحوهما (ع عن الحسين بن على) قال الشيخ
 حديث حسن (ان في الحزم شفاء) من غالب الامراض لغالب الناس (م عن جابر)
 ابن عبد الله (ان في الصلاة شغلا) في رواية أحمد لا يزيد لام التاكيد والثناء كبرفته
 للتزويد أى لقراءة القرآن والذكر والدعاء أو للتنظيم أى شغلا أى شغل لانها مناجاة مع الله
 تعالى تستدعى الاستغراق في خدمة فلا يصلح فيها الا شغلا بغيره وقال الزوى معناه ان
 وظيفة المصلى الاشتغال بصلاته وتدبر ما يقول فلا ينبغي أن يبرج على غيرهما من ردى سلام ونحوه
 زاد في رواية أبى وائل ان الله يحدث من أمره ما يشاء وان الله قد أحدث أن لا تكلموا في

(قوله يدعون) فهذه
 الخصوصية لمن لم يتركها الا
 نادرا العذر كمرض (قوله من
 دخلة) أى مرة من الدخول
 (قوله يقال له رجب) أى
 تسميه أهل الجنة بذلك (قوله
 أصحاب المموم) أى في طلب
 العيشة أو غيرها (قوله ان في
 الجمعة) أى يوم الجمعة ساعة
 فائدة أو قطعة من الزمن
 فيطلب للشخص أن لا يخرج
 دما من جسده في يوم الجمعة
 لئلا يصادف تلك الساعة
 فيموت (قوله شغلا) قاله صلى
 الله عليه وسلم حين قدم عليه
 جمع وسئلوا عليه وهو في الصلاة
 فلم يرد عليهم على عادته كما كفى
 ذلك كان جائزا ثم نسخ فلما
 سلم من الصلاة ذكر الحديث
 فقاموا والنسخ

(قوله ساعة) أي مهمة في جميع الليل ٥١٤ فلا يختص بالثالث الأخير فالمراد بها قطعة من الزمن وأهميتها لأجل أن يجتهد

المتخص بجميع الليل (قوله
أياه) أي بعينه ليلة القدر
وساعة يوم الجمعة (قوله
المعارض) جمع معارض
كفاتيح جمع مفتاح والمراد
بالمعارض اللفظ المحتسب
لغيره بعيد فيراد وينترك
القريب وهو جائز وإن لم
يضاظر إليه من ذلك ما قاله
بعض العلماء للجهاج حين
قال له ما تقول في فقال له
أنت القاسط العادل فقال
الحاضرون قد أنشئ عليك
فقال لا إنما أراد القاسط من
قوله تعالى وأما القاسطون
فكافوا بلهيم طباوعا عدل
عن الحق ومن ذلك إذا قيل
لك أنت قلت كذا وكذا
فتقول الله يعلم ما قلته على
قصد أن ما سمع موصول بهم
أنها نافية وعلم بعض الصالحين
خادمه أن يقول لمن سأل
عنه ما هوون ويقصد الجون
المعروف أو ما هو في الدار
ويشير إلى الدائرة التي كان
خطها بابا يصعب قبل ذلك
أو إشارة إلى قطعة من حصة
من الدار وقصده بذلك
الهروب من الناس (قوله
خسفا) أي تبهيدا لصفاتهما
الطيبة بالعبثية ومسخا للقلوب
بأن يسلب النفع بها وأما
الجواب بأن الممتنع هو
المسكف والمسخ العام فلم يرتفع
الجهود (قوله كذا) هو
المختار ادعى النبوة ومبيرا
أي مهلكا (قوله إن فيك) خطاب للأنبياء لانه صلى الله عليه وسلم كان جالسا مع

الصلاة وزاد في رواية كانوا من الخزاعي الأبد كمر الله وما ينبغي لكم فقوموا لله قانتين فأمرنا
بالسكوت فقوله شغلنا دعوت حذف ففته أي شغلنا ما نعام الكلام وغيره مما لا يصلح فيها
وسببه كما في البخاري عن عبد الله رضي الله عنه قال كنا سلم على النبي صلى الله عليه وسلم وهو
في الصلاة فمرد علينا فلما رجعنا من عندها لم يسمعنا فلم يرد علينا وقال إن في الصلاة
فدكره (ش حم ق ده عن ابن مسعود في الليل ساعة) نلام التأ كيد (لاوافقها
عبد مسلم) أي إنسان حرا كان أو رقبا (يسأل الله تعالى فيها خبرا من أمور الدنيا والآخرة
الاعطاء الله أياما وذلك كل ليلة) يعني وجوز ذلك الساعة لا يختص ببعض الأيام دون بعض
قال العلامة في قال النووي فيه اثبات ساعة الإجابة في كل ليلة ويتضمن الحديث على الدعاء في
جميع ساعات الليل رجاء مصادقها اه وقال الشيخ ظاهر الرواية التعميم في كل الليل لكن
من المعلوم أن الجوف أفضله فعلى كل حال ساعة أول النصف الثاني والتي بعدها أفضل نعم من
لم يقيم فيها ما فالأخيرة رواية لما لم أنه لا يزال ينادي ألا الا الا في أخرى هل من نائب هل من
مستفراخ حتى يطاع الفهر (حم م عن جابر في المعارض) جمع معارض كفاتيح من
المعارض وهو ذكر شيء مقصود به دل به على شيء آخر لم يذكر في الكلام فالتعريض خلاف
التصريح من القول كما إذا سألت رجلا هل رأيت فلانا وقد رآه ويكره أن يكذب فيقول إن فلانا
أبصر فيجمل كلامه معارضا فرارا من الكذب (لمندوحة عن الكذب) بفتح الميم وسكون
الذون ومهملتين بينهما واو أي سعة وفهضة من الندح وهو الأرض الواسعة أي في المعارض
فذهبة وغنية عن الكذب (عدهق عن عمران بن حصين) قال الشيخ حديث حسن (ان في
المال حقا سوى الزكاة) قال المناوي كذا كالك أسير واطعام مضطر وانقاذ محتزم فلهذه حقوق
واجبة شرعا لكن وجودها عارض فلا تدفع بينهما وبين غيرهما ليس في المال حقا سوى الزكاة
(ت عن فاطمة بنت قيس) الفهرية قال الشيخ حديث حسن لغیره (ان في أمي) عام في
أمة الإجابة والدعوة (خسفا) أي غورا وذهبا في الأرض ليهض الأما كن باهاها (ومسخا)
أي تحوّل صورة بعض الأسماء إلى صورة أخرى كقرد (وقدفا) أي رميا بالمجارة من جهة
السماء أي سيكون فيها ذلك في آخر الزمان (طب عن سعيد بن أبي راشد) قال المناوي باسناد
ضعيف وقال الشيخ حديث صحيح (ان في نعيم) قبيلة معروفة (كذابا) هو المختار بن
أبي عبيد النقي كان شديد الكذب ومن أقبح دعواه أن جبريل يأتيه قال العلامة وفي أيام
ابن الزبير كان خروج المختار الكذاب الذي ادعى النبوة فجهاز ابن الزبير قتاله إلى أن ظفر
به في سنة سبع وستين وقتله (ومبيرا) أي مهلكا وهاهنا الجحاج وقد قالت أسماء بنت أبي بكر
لما قتل ابنها عبد الله بن الزبير وصلبه وأرسل إليها فابت أن تأتيه فذهب اليها فقال كيف رأيته
صنعت بعد الله قالت رأيته أفسدت عليه دينها وأفسدت عليك آخرتك أمان رسول الله
صلى الله عليه وسلم حدثنا أن في نعيم كذابا ومبيرا فاما الكذاب فرأينا وأما المبير فلا أخالك بفتح
الهمزة وكسر ها وهو أشهر الأياه أي ما ظنك إلاياه (حم م عن أسماء بنت أبي بكر)
الصدوق (ان في مال الرجل فتنة) أي بلا وفتنة (وفي زوجته فتنة وولده) أي وفي ولده
فتنة لا يتأثمهم أياه في المحرمات والفتن وصرح بالفتنة مع الأولين أشعارا بأنها فهم ما أقوى (طب
عن حديثه) بن الإيمان قال الشيخ حديث صحيح (ان فيك) خطاب للأنبياء واسمه المنذر بن

وبادر الى لقاءهم فقال لهم من انتم فاخبروه فقال قد اتى عليكم رسول الله صلى الله عليه وسلم رذركم بخير فامضوا فبادروا الى مقابله صلى الله عليه وسلم شباب السفر الا الشيوخ فتأتى الى ان ايس احسن من الشباب وتنظف لان شأن الرسول على الملوك ان يكون على احسن الاحوال فلما قدم عليه صلى الله عليه وسلم وجلس يتحدث فامن المصطفى النظر لوجهه لانه غير جميل ففهم فقال له يا رسول الله اغما براد من الرجل الا وقران عقله ولسانه واما الجمال فهو للنساء فقال له صلى الله عليه وسلم اريد مبايعتك وقومك على الاسلام ونصر الحق فقال له اعلم ان اعتناك بالدين اما انا ومن معي فبإيمانك على ذلك وأما قومي فبإيمانهم ذلك فان اجابوا فذاك والا فقلناهم فقال له صلى الله عليه وسلم صدقت وعلم وفارة عقله من كلامه والانا من تأنيبه في القدوم عليه صلى الله عليه وسلم فذكر له الحديث فقال هاتان الصفتان خلقت بهما ائمة كسبهما يا رسول الله فقال بل خلقت بهما فقال الحمد لله الذي جعل في صفتين محمد ورسوله

عائذ (نخلصتين) تنجية خصلته (يحججهما الله تعالى ورسوله) قال وما هما اقال (الحلم) اي العفو والعقل (والاناة) بالقصر بوزن قامة أي التثبت وعدم الجحالة وصيبه ما رواه ابو يعلى قال بينما امرسول الله صلى الله عليه وسلم لم يحدث أصحابه اذ قال لهم سيطلع عليكم من ههنا ركب هـم خيرا هل المشرق فقام عمر فوجه نحوهم فأتى ثلاثة عشر راكبا فقال من القوم فقالوا من بني عبد القيس قال ما أقدمكم هذه البلاد الا التجار فقالوا لا قال امان ان النبي صلى الله عليه وسلم قد ذكرتم فقال خير اثم مشى معهم حتى اتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عمر هذا صاحبكم الذي تريدون فرمى القوم بأنفسهم عن ركايبهم ففهم من مشى اليه ومنهم من هرب ومنهم من سعى حتى اتوا النبي صلى الله عليه وسلم فلم يثبتوا القوم ولم يلبسوا الا ثياب سفرهم فاخذوا بيده فقبضوا بها وتخلف الاشجع وهو اصغر القوم في الركاب حتى اناخها وجمع متاع القوم وذلك بعين رسول الله صلى الله عليه وسلم وأخرج ثوبين ابيضين من ثيابه فلبسهما و جاء عيسى حتى اخذ بيده رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبلاها وكان رجلا مديما فلبسها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الى دما مته قال يا رسول الله اغما بمحتاج من الرجل الى أصغريه لسانه وقليه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ان فيك نخلصتين يحججهما الله ورسوله الحلم والاناة قال يا رسول الله انا انخاف بهما ام الله جبلي عليهما قال بل الله تعالى جبلك عليهما قال الحمد لله الذي جبلي على نخلصتين يحججهما الله تعالى ورسوله وروى انه لما أقبل على النبي صلى الله عليه وسلم قربه وأجلسه الى جانبه ثم قال لهم النبي صلى الله عليه وسلم تباعدون على انفسكم وقومكم فقال القوم نعم فقال الاشجع يا رسول الله انك لم تروا الرجل عن شيء أشد عليه من دينه نيايكم على انفسنا وترسل من يدعوه من اتبعنا كان منا ومن أبي قاتلناه قال صدقت ان فيك نخلصتين الحديث قال القاضي عياض فالاناة ترصه حتى ينظر في مصالحه ولم يهمل والحلم هذا القول الذي قاله الدال على صحة عقله وجوده نظره له واقرب (م ت عن ابن عباس رضي الله عنهما) بن ابراهيم الخليل (في الجحر) بكسر الحاء المهملة وسكون الجيم قال المناوي وهو المالك الحقوط عند الكعبة بقدر نصف دائرة دفن في ذلك الموضع ولم يثبت أنه نقل منه ولا ذكره الصلاة في ذلك الموضع لان محل كراهة الصلاة عند قبر محله في غير قبور الانبياء اه وقال الشيخ واضعف الرواية لم يعتمد بالحجرفي كونه مقبرة بل اعتكف فيه الشارع ونفذ الى الجلبوس فيه والصلاة وقد عمن البيت القبر الاستقبال (الحاكمي) كتاب (الملكى) والالاقاب (عن عائشة) باسناد ضعيف (ان قدر حوضي) جمع الحوض حياض واحوض وهو جمع الماء (كتابي ايلة) يقع فسكون مدينة بطرف بحر القلزم من طرف الشام فكانت عامرة وهي الآن خراب يعرفها عالم الحاج من مصر فتكون شملهم ويعمر بها الحاج من غزوة وغيره فذكر امامهم ويجابون اليها الميرة من الكرك والشواك وغيرهما يتلقون بها الحاج ذهابا وايابا واليه تنسب العقبة المشهورة عند المصريين (وصنعها الذين) بالمداغما قيدت في هذه الرواية بالين احتراز من صنعاء التي بالشام واحاديث الحوض وردت بروايات مختلفة المسافة واجاب النووي بأنه ليس في ذكر المسافة القليلة ما يدفع المسافة الكبيرة فلا كثر ثابت بالحديث الصحيح فلا معارضة وحاصله انه يشير الى انه اخذ بهرأولا بالمسافة اليسيرة ثم أعلم بالمسافة الطويلة فاخبر بها كان الله تفضل عليه باتساعه شيئا بعد شيء فيكون الاعتماد على ما يدل على أطولها مسافة وجمع بعضهم بان الاختلاف من جهة المرض

(قوله الحلم) أي العقل ونشأ عنه العفو وغيره من الخصال الحميدة (قوله ايلة) مدنية بقرب العقبة والبحر الملح وهي الان خواب

(قوله كعدد نجوم السماء)
 لا مانع من كونها كعدد
 حقيقة فلا حاجة لقول
 الشارح الغرض من ذلك
 المبالغة وكثرة العدد (قوله
 قذف المحصنة) ومثلها قذف
 المحصن فهذا الوعد يدل
 على أنه كبيرة (قوله أن
 قريباً) أي أن المسلمين من
 هذه القبيلة وإن تأخر
 إسلامهم أهل أمانة أي أهل
 قوة وأمانة أكثر من غيرهم
 ويدل لذلك حديث أن
 أمانة الأئمة من قريش تدل
 أمانة اثنين وسبعين من
 غيرهم ويحتمل أن المراد
 بالأمانة الإمامة العظمى
 أي الخلافة لهم حق ولا يتولاها
 غيرهم إلا بالتخاب (قوله
 العترة) جمع عثرة وهي
 ما تنقض السقوط والمراد
 هنا الخصلة التي تنقض
 اذلالهم (قوله لم تخبره) أي كبه
 على وجهه وخص المنكرين
 على عادة العرب في قولهم
 على رغم انفك وهذا كناية
 عن عود الاذلال على فاعله
 أي من أراد ذلك لم يذله الله
 تعالى (قوله قلب ابن آدم)
 بمعنى اللطيفة إذا لم يجد راحة
 لا تنقلب (قوله شعبة الخ)
 ولذا كان لسيدنا عمر رضي
 الله عنه حمار فباعه وقال أنه
 كان موافقاً لطبي فاختار
 شعبة من قلوب أي صرت
 اختار به فبعت له لذلك
 فيبقى الشخص أن لا يشغل
 قلبه إلا بما فيه نجاته

والطول ويرد ما في صحيح مسلم حوضي مسيرة شهر وزواياها سواء كما يأتي في حرف الحاء ووقع أيضاً
 في حديث النوايس بن سميان وجابر وأبي برزة وأبي ذر طوله وعرضه سواء (وأن فيه من الأباريق
 بعد نجوم السماء) في رواية للجباري وكثيراً كنجوم السماء قال العلامة هو مبالغة وإشارة
 إلى كثرة العدد وقال النووي الصواب المختار أنه على ظاهره ولا مانع عقل ولا شرع يمنع من ذلك
 ولا حجة عن أنس أكثر من عدد نجوم السماء وفي رواية للجباري فيه الآية مثل الكواكب
 ولمسلم عن ابن عمر فنه أباريق كنجوم السماء اهـ وسبأني هل هو قبل الصراط أو بعده في
 حوضي مسيرة شهر (حم ق عن أنس) بن مالك (أن قذف المحصنة) أي ربه بالزنا قال
 العلامة الرعي بالزنا وما كان في معناه وأصله الرعي ثم استعمل في هذا المعنى والحصان بالفتح
 المرأة الحقيقية (أبهم عمل مائة سنة) أي يحبط بفرض أنه عمره بمائة سنة ويظهر أن هذا
 للزجر والتنبيه فقط اهـ وقال العلامة في المصباح هدمت البناء هو من باب ضرب
 اسقطته فانهم ثم استعمل في جميع الأشياء فقل هدمت ما يرمي من الأمور ونحوه البزار (طب
 ك عن حديثه) بن العمار قال الشيخ حديث حسن (أن قريشاً أهل أمانة لا يبيعهم) أي
 لا يطلب لهم (العترة أحد) جمع عثرة الخصلة التي شأنها العثور (الأكبر الله لم يخبره) أي قلبه
 أرضعه أو الفاء على وجهه يقال كبيته فأكبه فهو من الفوار التي تعدى ثلاثين ساوقصر
 رباعية يعني أذله وأهانته وخص المنكرين جرماء على قوله سم رغم أنه وذا كناية عن خذلان
 عدوهم ونصرهم عليه (ابن عساكر عن جابر) بن عبد الله (خدد طب عن رفاعه بن
 رافع) الأنصاري قال الشيخ حديث حسن (أن قلب ابن آدم) قال المناوي أي ما ودع فيه
 (مثل العصفور) بالضم الطائر المعروف (بقلب في اليوم سبع مرات) أي تقالبا كثيراً
 وبذلك امتاز عن بقية الأعضاء وكان صلاحها بصلاحه وفسادها بفساده والمراد بالقلب القوة
 المودعة فيه (ابن أبي الدنيا) أبو بكر (في) كتاب (الاحلاص ك هب عن أبي عبيدة)
 عامر بن الجراح قال الشيخ حديث صحيح (أن قلب ابن آدم بكل رادشعبة) أي له في كل
 رادشعبة من شعب الدنيا يعني أن أنواع التفكر فيه متكررة مختلفة باختلاف الأغراض
 والنيات والشهوات (في) تتبع قلبه الشعب كلها لم يبال الله تعالى بأى واحد هذه (لا شغله
 بدينه وأعراضه عن آخرته ومولاه (ومن توكل على الله) أي التجأ إليه وعوّل في جميع
 أموره عليه واكتفى به سادياً ونصيراً (كراه الشعب) أي مؤن حادثة المتشعبة المختلفة وهذه
 ووقفه (ه عن عمرو بن الماص) قال الشيخ حديث صحيح (أن قلوب بني آدم كلها بين
 أصبعين من أصابع الرحمن كقلب واحد يصرفه) بشدة الرأى (حيث يشاء) قال العلامة
 قال النووي هذا من أحاديث الصفات وفيه القولان أحدهما الإيمان به من غير تعرض
 لتأويل ولا لمعرفة الله تعالى بل تؤمن به وإن كان ظاهرهما غير مراد قال الله تعالى ليس كمثل
 شيء والثاني تناول بحسب ما يليق به فاعلى هذا المراد المجاز كما يقال فلان في قبضة تي وفي
 كفي لا يراد أنه حال في كفه بل المراد تحت قدرته ويقال فلان بين أصبعي أظفريه كيف شئت
 أي أنه حين على ظهره والتصرف فيه كيف شئت فمضى الحديث أنه سبحانه وتعالى يتصرف في
 قلوب عباده كيف شاء لا يمنع عليه منها شيء ولا يفوته ما أراد كما لا يمنع على الإنسان ما كان
 بين أصبعيه فغالب العرب بما يفهمونه ومثله بالمعاني الحسية تأ كيداً في نفوسهم فان

(قوله كذباً على) أي اخباراً عنى بخلاف الواقع لا سيما اذا كان بمحكم شرعي ٥١٧ فان استعمل ذلك كفروا لانهم كبره (قوله)

(قوله فليمتوا) أمر بمعنى
الخبر أو هو أمر تهديد على
حد قوله لعله فعل ما شئت
فسترى غيب ذلك (قوله
كسر عظم الخ) قاله صلى الله
عليه وسلم حين شيع جنازة
فرأى الحافر بيده عظمة
ميت يريد كسرها فنهأ
وذكره (قوله كسر عظمها)
أي في الحرمة لاقتها
حرمة (قوله تخط ما بين
يديها) أي وما امامها إلى
الصلاة الاخرى (قوله عتقاء
في كل يوم الخ) أي من رمضان
(قوله دعوة مستجابة)
في معنى طاب الدعاء من
صائم رمضان (قوله
يعرفون) أي يدركون
الناس أي بواطنهم بالنوم
أي بالكشف والالهام وهذه
فراصة المؤمن في خبر اتقوا
فراصة المؤمن وهذا لا يكون
الا بظهور القلوب عن غير
الله تعالى والاشتغال به
تعالى والموت باتباع شهودات
النفوس والشيطان ليس له
ذلك بل هو مع شيطانه فاذا
ظن شيئا في نفسه واعتقده
من فراسته فهو من شدة
استدلاء الشيطان عليه لان
بصيرته مغموسة ودخل
بعضهم على بعض أهل الله
فتظنوا به وقال ما بال أحدكم
يدخل علينا وهو متابس

قبل قدرة الله تعالى واحدة والاصح معان للثنية فالجواب أنه قد سبق ان هذا مجاز واستعارة
فوقع التمثل بحسب ما عاده وغيره من تصديقه التثنية والجمع (حم م عن ابن عمر) بن
العاصي (ان كذباً على) بفتح الكاف وكسر المجهمة (ليس ككذب على احد) أي غيري من
الامة لادائه الى هدم قواعد الدين وافساد الشريعة (فن كذب على مضمداً فليمتوا) أي
فليخذل نفسه (مقدم من النار) قال المناوي خبر بمعنى الامر او بمعنى التحذير أو انه كتم أو الدعا
على فاعله أي بوءه الله ذلك اه قال الملقمي لا يلزم من اثبات الوعيد المذكور على الكذب
عليه أن يكون الكذب على غيره مباح بل يستدل على تحريم الكذب على غيره بدليل آخر
والفرق بينهما أن الكذب عليه توقع فاعله يجعل النار له مستكناً بخلاف الكذب على غيره
والكذب هو الاخبار بالشئ على خلاف ما هو عليه سواء كان عمداً أم خطأ لكن الخطأ غير
مأثوم بالاجماع (ق عن المغيرة) بن شعبه (ع عن سعيد بن زيد) ان كسر عظم
المسلم ميتاً ككسر حي (أي في الحرمة لا في القصاص فلو كسر عظمه فلا قود بل يعزق قال
العلقمي قال شيخنا زورنا في جزء من حديث بن منيع عن جابر قال خرجنا مع جنازة مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا جئنا القبر اذا هو لم يفرغ فحاس النبي صلى الله عليه وسلم
على شفير القبر وجلسنا معه فاخرج الحفار عظماً ساقاً وعضداً فذهب ليكسرها فقال النبي
صلى الله عليه وسلم لم لا تكسرها فان كسرك اياه ميتاً ككسرك اياه حياً وان كسرته في جانب
القبر فاستفدتنا من هذا سبب الحديث اه قال الذهبي ورواه في رواية عن أم سلمة عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال كسر عظم الميت ككسر عظم الحي في الاثم واسنادها حسن (ع ب ص
د ه عن عائشة) قال الشيخ حديث صحيح (ان كل صلاة تخط ما بين يديها من خطيئة) يعني
ما بين يدي الصلاة الاخرى من الذنوب والمراد بالصلاة المكتوبة وبالذنوب الصغائر (حم
ط ب عن ابى ايوب) الانصاري قال الشيخ حديث حسن لذاته صحيح غيره (ان الله تعالى
عتقاء) أي من النار (في كل يوم وإيلة) قال المناوي يعني من رمضان كما جاء في رواية (لكل
عبد منهم دعوة مستجابة) أي عند فطره أو عند يوم روزه (حم م عن ابى هريرة وابي
سعيد) الخلدري قال المناوي شك الاعمش (سمويه عن جابر) بن عبد الله قال الشيخ حديث
صحيح (ان الله تعالى عباد يعرفون الناس) أي يطلعون على ما في ضمائرهم وأحوالهم
(بالتوسم) أي بالنفوس قال في التفسير وبوتوه في الخبر تقررت قال المناوي غرقوا في بحر
شهوده فجاد عليهم بكشف الغطاء عن بواطنهم فانهم واهوا بواطن الناس (الخدبم والبرار
عن انس) قال الشيخ حديث حسن (ان الله عباد احدهم بحوائج الناس) أي بقضائها
(يفزع الناس اليهم في حوائجهم) أي يلجئون اليهم ويستغيثونهم على الامر بالمعروف
(اوائل الامم من عذاب الله) أي اقامهم بحقوق خلقه (ط ب عن ابن عمر) بن
الخطاب قال الشيخ حديث صحيح غيره (ان الله تعالى اقوام يختصهم) بالنعم بالمنافع والامداد
ويقرها عليهم ما بذلوا أي مددواهم بذلهم اياها لا يستحق (فاذا هموا بها منهم فخلوها
الى غيرهم) لبقوا وما بها كما يجب قال تعالى ان الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بانفسهم (ابن
ابى الدنيا في قضاء الحوائج) للناس (ط ب حل عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث

بالحرام وقد كان جنباً من زنا (قوله ان الله تعالى عباد الخ) اضافهم لله للتشريف فيجلسون على منابر من النور ويتحدثون مع
المولى سبحانه والناس مشغولون بالحساب

(قوله عند كل فطر) وقوله في الدعاء عند ذلك وقت تحملى الله بالعتق والرحمات (قوله تسعة وتسعين) أى من جملة أسماءه تعالى ذلك والافاسمائه تعالى لا يحصى غيره تعالى وان كان بعضهم عددها ألفا وبعضهم زاد على ذلك (قوله مائة) بانصب من أحصاها أى حفظها عن ظهر بديل الحديث الثانى وخبر ما فسره بالوارد وان لم يدرك معناها بل يكفي أن يدرك انها أسماء للذات المقدسة قبل عاينها وان سئل عن معنى القدوس مثلا لان قال لا أعرف وقيل معنى الاحصاء ادراك معانيها والراجح الاول (قوله وهو وتر الخ) أى اغما كانت وتر الاشغال لانه يجب الوزاى برضاه ويشب عليه الأثرى أن الصلوات خمس والطهارة ثلاثة الخ (قوله السلام) مثله الصلاة نبرد ويقول وعليه السلام أرا لوجه (قوله يجيبون) أى يذهبون الكلال أى التعب والمراد بدواب الغزاة من له نفع فى الغزو وان لم يقابل عليه كالذابة التى يحمل عليها الماء مثلا (قوله على السنة بنى آدم) أى تركب على السنةهم وتقرهم بالنطق بذلك كما يوجد فى الانسى اذا ركب الجنى أنه ينطق الانسى قهرافه والنطق هو الجنى السابع وذلك الشفيع المتبوع مقهور

حسن (ان الله تعالى عند كل فطر) أى وقت فطر كل يوم من رمضان وهو تمام الغروب (عند غاء) أى من مقام رمضان (من المار) أى من دخول نار جهنم (وذلك) أى العتق المفهوم من عتقاء (فى كل ليلة) أى من رمضان كما صرح به فى رواية (هـ عن جابر) بن عبد الله (حم) طيب هـ عن أبى امامة قال الشيخ حديث حسن (ان الله تعالى تسعة وتسعين اسما) أى من جملة أسمائه هذا العدد (مائة) بروى بالنصب بدل من تسعة وتسعين وبالرفع على تقديره وأما قوله (الا واحدا) فينصب على الاستثناء ويرفع على أن تكون الابعث غير فيكون صفة لمائة كقوله تعالى لو كان فيه ما آلهة الا الله وفائدة قوله مائة الا واحد الخ تقرير ذلك فى نفس السامع جمعا بين جهة الاجمال والتفصيل وحذرا من تعجيف تسعة وتسعين بالمائة الفوقية قبل المهمة بسبعة وتسعين بالوحدة بعد المهمة (من احصاها دخل الجنة) أى مع السابقين الاولين او بدون عذاب ومعنى احصاها عمل بها فاذا قال الحكيم مثلا لم يجتمع أو امره لان جميعها على مقتضى الحكمة واذا قال القدوس استحضره كونه منزها عن جميع النقائص واذا قال الرزاق وثق بالرزق وكذا سائر الاسماء وقيل معنى احصاها حفظها قال فى الفتح قال الحليمى الاسماء الحسنى تنقسم الى العقائد الخمس الاولى اثبات المارى رداعلى المظالم وهى الحى والباقى والوارث وما فى معناها والثانية توحيد رداعلى المشركين وهى الكافى والاعلى والقادر ونحوها والثالثة تنزيه رداعلى المشبهة وهى القدوس والمجيد والمحيط وغيرها والرابعة اعتقاد أن كل موجود من اختراعه رداعلى القول بالعلية والمعلول وهى الخلاق والبارئ والمصور وما يتحقق بها والخامسة أنه مدبر لما اخترع ومصرفه على ما يشاء وهو القابض والمبسط والحكيم وشبهها (ق ت هـ عن أبى هريرة بن عسا كره عن عمر) بن الخطاب (ان الله تسعة وتسعين اسما) أى من جملة أسماء هذا العدد (مائة الا واحد الا يحفظها احد الا دخل الجنة ومودتر) أى الله تعالى فى ذاته وكلامه وأفعاله واحد (بحسب الوزن) أى بحسب أن يوحى به مقتضى انفراده بالالوهية دون خلقه (ق ت هـ عن أبى هريرة) ان الله تعالى ملائكة مباحين من السباحة وهى السير (فى الارض) وفى رواية بدله فى الهواء (يبلغونى من أمنى السلام) فى رواية عن بدل من أى يبلغونى سلام من سلم على منهم وان بعد قطره أى فبرد عليه بسماعه منهم قال المناوى وسكت عن الصلاة والظاهر أنهم بلغونها أيضا (حم ن حب لـ عن ابن مسعود) قال الشيخ حديث صحيح (ان الله تعالى ملائكة ينزلون فى كل ليلة) أى من الاسماء الى الارض بأمر الله تعالى (بحسب الكلال عن دواب الغزاة) قال المناوى أى يذهبون عنها التعب بحسب ما راسمقاط التراب عنها والتعب عنها وفى نسخ يجيبون أى يذهبون التعب عنها (الادابة فى عتقها) بالضم أى معها وخص العتق لان الغالب حمله فيه (جس) بالتحريك أى جليل لان الملائكة لا تقرب ركبافيه ذلك (ط ب عن أبى الدرداء) قال الشيخ حديث حسن (ان الله تعالى ملائكة فى الارض تنطق على السنة بنى آدم) أى خلق الله تعالى له ساقوة الاقواء على السنةهم وقال المناوى أى كانوا تركب السنة على السنةهم كما فى السابغ والمتبرع من الجن (بما فى المرء من الخير والشر) متعلق بنطق أى فاذا أجرى الله ذكر انسان بالخبر على السنة اهل الخير كان ذلك علامة على ما هو منطوعا له وحكم عكسه كعكس حكمه (ك هـ عن انس) قال الشيخ حديث حسن (ان الله تعالى ملائكة ينساقون

(قوله الى نيرانكم) بكسر النون جمع نار كجار وجيران وقاع وقيعان قال وشاع ٥١٩ اى فعلا ن في نحو حوت وقاع الخ (قوله

عن) اى بكل شخص بقول ذلك اى كل شخص له ملك موكل به لا أن ملكا واحدا موكل بالجميع فيه غنى للشخص أن يقدم ذلك أمام دعائه مع حسن اخلاصه واعتقاده أن الله تعالى يجيبه والام ينفع بذلك (قوله لو قيل له) اى لو قال الله له (قوله السموات الخ) اى وما فيهن (قوله بلقمة) بفتح اللام اى مرة واحدة (قوله حيث كنت) اى على أى حالة وصفة كنت من صفة رضا أو من صفة غضب أو إعطاء أو منع الخ فمن نزلك عن كل نقص على كل حال (قوله ما أخذ) قدمه على الاعطاء مع انه انما يكون بعد الاعطاء اذ هو أخذ ما أعطى لانه المناسبت للإقام اى مقام التسمية (قوله رأس مائة سنة) اى من آخر الزمان قرب الساعة لامن القرن الذى فيه النبى صلى الله عليه وسلم كما توجهه عبارة ابن الجوزى (قوله تقبض روح الخ) اى يقبض ملك الموت روح كل الخ بواسطتها (قوله فى كل يوم جمعة) اى من رمضان كما يدل عليه حديث آخر فهو من محل المطلق على المقيد وهذا لا ينشأ أن بقية أيام رمضان غير يوم الجمعة فيه هذا العتيق هذا ما ارتضاه المناوى وعليه فيكون يوم الجمعة في غير رمضان ليس فيه هذا العتيق المخصوص

عند كل صلاة) اى مكتوبة (يا بى آدم) اى يا هـ ل التكليف (فروم الى نيرانكم التى أوقدوها على انفسكم) يعنى خطاياكم التى ارتكبتموها حتى أعدت لكم مقاعد في جهنم (فاطمة وهايا بالصلاة) اى انحوثرها بفعل الصلاة فانما ساءة كفره لذنوب الصائتر (ط والضماء) فى المختارة (عن انس) قال الشيخ حديث صحيح (ان الله ما كان موكلا من يقول ما ارحم الراحمين) اى من ينطق به من صدق واخلاص وحضور قلب (من قاله سائلا) قال له الملك ان ارحم الراحمين فدا قبل عليك) اى بالرافة والرحمة والاحسان (فصل) اى فانك ان سألته أعطاك وان استرحمت رحمتك وان استغفرت غفرك (ك عن ابي امامة) قال الشيخ حديث صحيح (ان الله تعالى ما كان لو قيل له التمس) اى ابتاع (السموات السبع والارضين) اى السبع عن فيها من السموات وغيرها (بلقمة واحدة) اى لا ملكه ذلك بلام شقة لعظم خلقه (نسيجه سبحانه حيث كنت) بفتح النسيجة الفوقية اى أنزلك من حيث لا أعلم لك مكانا ولا استقرارا فان النزبه خلقك من حيث أنت والقصد بيان عظم الاشباح الملائكة وانه سبحانه وتعالى ليس بمقتصر هذا العالم كما أنه ليس بمقتصر على ما لا يحيط به والى بكونه عالمه عن الحلول فى مكان (ط عن ابن عباس) قال الشيخ حديث حسن (ان الله تعالى ما أخذ وله ما أعطى) اى الذى أراد أن يأخذه هو الذى كان أعطاه فان أخذ ما هو له فلا ينفع الجزع لان مستودع الامانة لا ينفع له أن يجزع اذا استعبدت وقدم ذكر الاخذ على ذكر الاعطاء وان كان متأخرا فى الواقع لما يقتضيه المقام وما فى الموضعين مصدرية ويحتمل أن تكون موصولة والعائد محذوف فعلى التقدير الاول لله الاخذ والاعطاء وعلى الثانى لله الذى أخذه من الاولاد وله الذى أعطاه منهم (وكل شئ) اى من الاخذ والاعطاء أو من الانفس وما هو اعم (عنده) اى فى علمه (باجل مسمى) اى مقدر أو معلوم لا يتقدم ولا يتأخر ومن استحق ذلك هانت عليه المصائب وسبب الحدوث وتتمته كما فى البخارى عن أسامة بن زيد رضى الله تعالى عنه ما قال أرسلت بنت النبى صلى الله عليه وسلم ان ابننا قبض اى قارب القبض فأتيناها فسلم بقرئ السلام وبقول ان الله تعالى ما أخذ وله ما أعطى وكل شئ عندنا باجل مسمى فلتصبر ولتعتصب فارسلت اليه تقسم عليه لى أتيناها فقام معه سبعة من عباده وماذا ابن جبل وأبى بن كعب وزيد بن ثابت ورجال فرفع الى النبى صلى الله عليه وسلم الصبي ونفسه تقع زاد فى رواية كأنهم اشن بفتح الشين المحجمة وتشديد النون هو القربة الخالقة اليابسة شبه البدن بالجسد اياها وسحر كة الروح فيه بما يطرح فى الجسد من حصاة ونحوها ففاضت عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال سعد ما هذا فقال رحمة جعلها الله فى قلوب عباده وانما يرحم الله من عباده الرعاء (حم ق د ن ه عن أسامة بن زيد) ان الله تعالى رجاها عنها (اى برساها على رأس مائة سنة) قال المناوى تعنى من ذلك القول (تقبض روح كل مؤمن) قال المناوى وهذه المائة قرب قيام الساعة وظن ابن الجوزى أن المائة الاولى من الهجرة فوهم (ع والروايات وابن قانع والاضياء) فى المختارة (عن بريدة) بالموحدة مصفرا قال الشيخ حديث حسن (ان الله تعالى فى كل يوم جمعة ستمائة الب عتيق) قال المناوى يحتمل من الادميين ويحتمل من غيرهم كالجن (بمعقهم من النار) اى من دخولهم (كلهم قد استوحوا والنار)

رمضان غير يوم الجمعة فيه هذا العتيق هذا ما ارتضاه المناوى وعليه فيكون يوم الجمعة في غير رمضان ليس فيه هذا العتيق المخصوص

قال المناوي أي استحقوا دخول الجنة مقتضى الوعد وهذا الشرف الوقت فلا يمنحهم بأهل الجنة
 بل عن سبق له السعادة وبظهور أن المراد بالاستماتة ألف التكثير اهـ وقال الشيخ وظاهره أن
 الكلام في أهل الجنة أي من شأنهم فرضيتهم بالدخول من لم يحب عابسه أو محبوب الخاص
 والكلام خارج مخرج الغريب أو أن تابوا عما يتوقف على توبة (ع عن أنس) قال الشيخ
 حديث حسن ﴿ان الله تعالى مائة خلق أي وصف (وسبعة عشر خلقا) بالضم فيهم ما إلى
 مخزونة عنده في خزائن الجود والكرم (من أناء) بقهرهم مرة (بخلق منها) أي متلفس به (دخل
 الجنة) أي مع السابقين الأولين أو بدون عذاب قال المناوي وتلك الاخلاق هداية الله لعباده
 على قدر منازلهم عنده فمنهم من أعطاه خمسا ومنهم من أعطاه عشرين وأقل وأكثر وبها
 يظهر حسن مهادته للعق والخلق وقال الشيخ وتخصيص العدد وإن أريد به الكثرة فظاهر أن
 ذلك مما استأثر الله بعلمه وأن نسبتهم إلى الله تعالى على طريق ما ذكرها وبها المخلفات وأن تنوعها
 تنوع الكمالات الحاصلة من العبادات والمعاملات وإن لم تنحصر أنواعها فيماد كروا لا شك
 أن الاخلاق رافعة وواضحة لكنها موهوبة من المالك لها وجودها يدل على شرف من
 وجدت فيه (الحديث) الترمذي (ع هـ عن عثمان) بن عفان قال الشيخ حديث حسن
 لفسيره ﴿ان الله تعالى مائة كما أعطاه مع العباد أي قوته قدر بها على سماع ما ينطق به كل
 مخلوق من أنس وجن وغيرهما في أي موضع كان (فليس من أحد يصلي على إلا بلغنيها
 وإلى سائر بني أن لا يصلي على عبد) أي إنسان سرا كان أو رقيقا (صلاة الأسلى الله عليه
 عشر أمثاله) أي بقول عليك صلواتي زافي رواية وزاد وحط عنه عشر خطيئات ورفع له عشر
 درجات (ط عن عمار بن ياسر) قال الشيخ حديث حسن ﴿ان الله تعالى تسعة وتسعين
 اسماء مائة غير واحدة) وأنت واحدة على إرادة الكلمة أو الصفة قاله دفع التوهم أنه لا تقرب
 ورفع الأسماء فقط بدشبه في الخط تسعة وتسعين تسعة وسبعين (انه وتر) أي
 فرد (بجاء الوتر) أي برضاه وبشيب علمه (وما من عبد) أي إنسان
 (يدعو بها) أي بهذه الأسماء (الأوجبت له الجنة) أي
 دخولها مع السابقين الأولين أو بدون عذاب
 بشرط صدق النية والاخلاص
 (حد عن علي) قال الشيخ
 حديث حسن
 لفسيره

(قوله مائة خلق) أي صفة
 وفي رواية ثلثمائة (قوله
 وسبعة عشر) وفي رواية ستة
 عشر والأخبار بعدد لا يتنافى
 غيره (قوله من أناء) أي من
 المسابن (قوله ما كما) أي
 واقفا على قبري يلقى صلاة
 كل أحد بأسماء وأسماء أبيه
 وهذا لا يتنافى أن غيره يبلغه
 ذلك كالأسماء الساترين فلا
 فلا يتنافى الحديث السابق
 (قوله بلغنيها) أي كما بها
 (قوله مائة غير واحدة) أشار
 بذلك إلى أن العدد محدد
 لا تقرب (قوله يدعو بها)
 أي بعد تلاوتها أو قبل ذلك
 بأن يقول الله -م اني أسألك
 أو أقوسل اليك بأسمائك
 الحسن كذا وكذا (قوله
 وجبت له الجنة أي واستوجب
 دعائه سبعين ما طالب
 حيث أخلص النية

هـ (تم الجزء الأول ويليها الجزء الثاني أوله ان الله تسعة وتسعين اسماء الخ)